

# عمدة النفسير

عن  
الحافظ ابن كثير

٧٧٤ — ٧٠٠

اختصاره وتحقيقه

بقلم

أحمد محمد شاكر

# عمدة النفسير

عن  
الحافظ ابن كثير

٧٧٤ — ٧٠٠

اختصاره وتحقيقه

بقلم

أحمد محمد شاكر

الجزء ١



هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ  
وَلِيُنذَرُوا بِهِ

# عمدة النفسير

الجزء ١



# فهرس

## الجزء الأول

من

\* (عمدة التفسير)

ص	
٥	خطبة الكتاب
٨	منهج الاختصار
١٤	كلمات لابن كثير بشأن الإسرائيليات
١٩	كلمة عظيمة لابن عباس في التنفير منها
٢٠	صفة مخطوطة الأزهر من تفسير ابن كثير . وهي التي اعتمداها في التصحيح
٢٢	ترجمة الحافظ ابن كثير
٢٨	حوادث هامة شخصية لابن كثير . مقتبسة من تاريخه الكبير
٣٤	مؤلفاته
٣٧	مصادر الترجمة
٣٩	خطبة الحافظ ابن كثير
٤١	أحسن طرق التفسير : بالكتاب ثم بالسنة .
٤٢	ثم تأتي أقوال الصحابة
٤٤	أحسن ما يكون في حكاية الخلاف
٤٤	فصل : في آراء التابعين
٤٥	« فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام »
٤٦	أما في عصرنا : فهؤلاء الذين يلعبون ويعشون ، تبعاً لأهواء ساداتهم ومعلميهم
٤٩	مقدمة الحافظ ابن كثير
٥٠	معنى « السورة » و « الآية »
٥١	فصل : ليس في القرآن أعجمي إلا الأعلام
٥٢	سورة الفاتحة ( ١ )
٥٤	فضل الفاتحة

(\*) نفصل في هذا الفهرس بعض الأبحاث المهمة ، دون استيعاب .

- ٥٦ تفاضل بعض الآيات والسور على بعض
- ٥٨ قراءة الفاتحة في الصلاة
- ٦١ الاستعاذة
- ٦٤ فصل : في معنى « أعوذ بالله من الشيطان الرجيم »
- ٦٥ البسمة : وهل هي آية من كل سورة ؟
- ٦٨ فصل : في فضلها . والبدء في تفسيرها
- ٧٣ « الحمد لله رب العالمين » - إلى آخر الفاتحة
- ٨٥ فصل : فيه إجمال معاني الفاتحة
- ٨٦ فصل : في استحباب « آمين » عقبها
- ٨٨ سورة البقرة ( ٢ )
- ٨٨ ما ورد في فضلها
- ٨٩ ما ورد في فضلها مع آل عمران
- ٩١ ما ورد في فضل السبع الطول
- ٩٢ البدء في تفسير سورة البقرة
- ٩٢ الكلام في الحروف المتقطعة في أوائل السور
- ٩٤ أول البقرة بعد الحروف المقطعة
- ١٠٢ معنى ختم الله على القلوب والأسماع ، والرد على الزمخشري في اعتزاله
- ١٠٤ التناق والمناقون وصفاتهم
- ١١٣ المؤمنون صنفان . والكافرون صنفان . والمنافقون صنفان
- ١١٥ الدلالة على وحدانية الله وألوهيته بما خلق من الخلق
- ١١٧ التحدى بأعجاز القرآن
- ١١٨ كلام عظيم لابن كثير في وجود الإعجاز
- ١٢٢ ربيع : ﴿ إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ﴾
- ١٢٣ ضرب الأمثال في القرآن
- ١٢٨ خلق آدم وكلام الملائكة . ثم أمر الملائكة بالسجود
- ١٣٤ أكل آدم وزوجه من الشجرة . والتنديد بمن يزعم أن حواء خدعت آدم
- ١٣٧ أمر بني إسرائيل بالدخول في الإسلام . وأنهم يكتُمون الحق
- ١٤٠ ربيع : ﴿ أتأمرون الناس بالبر ﴾
- ١٤٢ الاستعاذة بالصبر والصلاة
- ١٤٥ تذكير اليهود بنعم الله عليهم . والنهي عليهم في كفرهم أولاً وآخرأ
- ١٥٢ فضيلة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في ثباتهم وصبرهم
- ١٥٥ ربيع : ﴿ وإذا استسقى موسى ﴾
- ١٥٧ اليهود : ضربت عليهم الذلة والمسكنة

١٦٣ قصة البقرة التي أمروا بذبحها . وتمنتهم ثم قسوة قلوبهم

١٦٨ ربع : ﴿ أفطمعون أن يؤمنوا لكم ﴾

١٨٣ اليهود : أحرص الناس على حياة

١٨٦ عداوتهم للملائكة

١٩٠ اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان

١٩٥ الحديث الوارد في قصة هاروت وماروت . وبيان أنه حديث لا أصل له

١٩٨ تكفير من تعلم السحر . وأن حد الساحر القتل

٢٠٠ الكلام في شأن السحر ، وبعض أنواعه

٢٠٣ ( لا تقولوا راعنا )

٢٠٥ ربع : ﴿ ما ننسخ من آية ﴾ . وأحكام النسخ

٢٠٩ النهى عن كثرة الأسئلة

٢١٣ غرور اليهود والنصارى . وتبادلهم المطاعن

٢١٨ بدء الكلام في شأن القبلة

٢٢١ تنزيه الله سبحانه عن اتخاذ ولد

٢٢٥ ( إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً )

٢٢٧ ( ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم ) والنهى على حال المسلمين اليوم في

التقرب إلى أولئك واصطناع تشريعاتهم وقوانينهم الوثنية

٢٣٠ ربع : ﴿ وإذ ابتلى إبراهيم ربه ﴾ . وما الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم

٢٣٣ مقام إبراهيم

٢٣٧ بناء إبراهيم وإسماعيل الكعبة المشرفة . وتحريم مكة

٢٤٣ قصة إبراهيم وإسماعيل وهاجر ، من صحيح البخارى

٢٤٧ بناء قريش الكعبة قبل البعثة بخمس سنين

٢٥٣ دعوة إبراهيم ببعث الرسول الأمين محمد صلى الله عليه وسلم

٢٥٦ وصية يعقوب لابنيه

٢٦٠ الجزء - ٢ ﴿ سيقول السفهاء ﴾ وشأن نسخ القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة

٢٧٢ ( فاذكروني أذكركم )

٢٧٣ من يقتل في سبيل الله أحياء

٢٧٤ البشرى للصابرين الذين يسترجعون

٢٧٦ ربع : ﴿ إن الصفا والمروة ﴾

٢٧٨ الوعيد على كتمان البيئات والهدى

٢٨٠ الآيات في خلق السموات والأرض - إلخ

٢٨٢ الذين آمنوا أشد حبا لله

٢٨٥ مسند الجزء الأول



# فهرس

## الجزء الثاني

### من

### ﴿عمدة التفسير﴾\*

	ص
بقية سورة البقرة	٥
أول الجزء الآيتان : ١٦٨ ، ١٦٩ منها - وفيما - الأمر بأكل الحلال ، والنهي عن اتباع الشيطان	٥
إصرار الكفار على تقليد آبائهم	٦
الأمر بأكل الطيبات ، وبيان المحرمات	٧
أهل الكتاب يكتمون ما أنزل الله ويأكلون في بطونهم النار	٩
١٠ ريع : ﴿ليس البر﴾	
١١ الأعمال التي هي البر . وما اشتملت عليه هذه الآية الكريمة ، من الجمل العظيمة ، والقواعد العميقة ، والعقيدة المستقيمة	١١
١٤ القصاص في القتل	١٤
١٦ آية الوصية	١٦
١٨ بيان صحة حديث « لا وصية لوارث » ، وما ابتدعه أهل هذا العصر ، من إجازة الوصية للوارث ، جرأة ، واتباعاً للأهواء	١٨
٢١ آيات الصوم	٢١
٢٣ حديث معاذ : « وأحيل الصيام ثلاثة أحوال »	٢٣
٢٤ من تجب عليه الفدية . ونسخها في حق الصحيح غير المسافر	٢٤
٢٦ شهر رمضان . ووجوبه	٢٦
٢٨ الصوم والقطر في السفر	٢٨
٣١ الله سبحانه قريب يجيب دعوة الداعي	٣١
٣٤ من أحكام الصيام	٣٤
٣٦ بيان الفجر ، وسنة السحور	٣٦
٤٠ تعجيل الفطر ، والنهي عن الوصال	٤٠

\* تفصل في هذا الفهرس بعض الأبحاث المهمة ، دون استيعاب .

- ٤٢ (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد)
- ٤٣ النهي عن أكل الأموال بالباطل ، وأن قضاء النكاح لا يحل حراماً ، ولا يحق باطل
- ٤٤ ربيع : ﴿ يسألونك عن الأهلة ﴾
- ٤٦ الأمر بالقتال حتى لا تكون فتنة ، والنهي عن الاعتداء
- ٤٩ الشهر الحرام . ومقابلة العدوان بالمثل
- ٥١ الإنفاق في سبيل الله . وبيان أن الإلقاء باليد في التهلكة إنما هو الضن بالشفقة في سبيل الله
- ٥٢ آيات الحج والعمرة . وأحكام الإحصار والهدى
- ٥٧ التمتع بالعمرة إلى الحج
- ٥٨ أشهر الحج وما نهى عنه فيه
- ٦٥ الإفاضة من عرفات
- ٧١ الأمر بالإكثار من الذكر بعد قضاء المناسك والدعاء بخير الدنيا والآخرة
- ٧٤ ربيع : ﴿ واذكروا الله في أيام معدودات ﴾
- ٧٥ من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ، وإذا تولى أفسد في الأرض
- ٧٨ الأمر بالدخول في السلم
- ٨٠ بنو إسرائيل وكفرهم
- ٨٠ تنزيه الكفار من المؤمنين . وهم فوقهم يوم القيامة
- ٨٢ ( كان الناس أمة واحدة )
- ٨٣ هداية الله للمؤمنين لما اختلف فيه أهل الكتاب من الحق بإذنه
- ٨٤ امتحان الله للمؤمنين بالبأساء والضراء
- ٨٦ مواضع الإنفاق الصحيحة المشروعة . ما ذكر فيها طيباً ولا مزماراً ، ولا تصاوير الخشب ، ولا كسوة الخيطان
- ٨٦ ( كتب عليكم القتال وهو كره لكم )
- ٨٨ ربيع : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾
- ٩٠ مصارف النفقات
- ٩١ أموال اليتامى ومخاطبتهم فيها
- ٩٢ تحريم نكاح المشركات وإنكاح المشركين
- ٩٤ أحكام الحيض
- ٩٧ الحرث موضع الولد

- ص
- ١٠٣ (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم)
- ١٠٦ أحكام الإيلاء
- ١٠٨ العدة من الطلاق وأحكامها
- ١١١ الطلقتان الأوليان ، والثالثة الباتة ، وأحكام الخلع
- ١١٣ «المختلعات هن المنافقات» إذا لم يكن عن سبب صحيح
- ١١٧ المبتوتة تحل للأول بعد دخول الثاني بها
- ١١٨ يجب أن يكون الثاني راغباً فيها قاصداً دوام عشرتها . أما الحمل فنقص التحليل فإنه ملعون ، ولا يحلها ذلك للأول
- ١٢٠ الإمساك بالمعروف أو التيسير بالإحسان
- ١٢٢ النهي عن عضل المرأة . ودلالة ذلك على أن المرأة لا تزوج نفسها
- ١٢٤ صحة حديث «لا نكاح إلا بولي» . وبيان أثر تزويج النساء أنفسهن في عصرنا ، وما دمر من الأخلاق والآداب والأعراض

### ١٢٥ ربيع : ﴿والوالدات يرضعن أولادهن﴾

- ١٢٨ عدة المتوفى عنها زوجها
- ١٣٠ جواز التعريض للمتوفى عنها في عدتها دون التصريح
- ١٣٢ جواز الطلاق بعد العقد وقبل الدخول
- ١٣٥ الصلاة الوسطى . وتحقيق أنها العصر
- ١٤١ صلاة الخوف
- ١٤٣ المتعة للمطلقات وللمتوفى عنها

### ١٤٦ ربيع : ﴿ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوفا حذر الموت﴾

- ١٤٩ قصة بني إسرائيل في طلبهم ملكاً ليقاتلوا في سبيل الله . وبعث الله طالوت ملكاً عليهم
- ١٥٢ (قتل داود جالوت وآياه الله الملك)

### ١٥٤ الجزء - ٣ ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾

- ١٥٥ آية الكرسي . ولها شأن عظيم
- ١٦١ وهي مشتملة على عشر جمل مستقلة
- ١٦٣ آيات الصفات ، الأجود فيها طريقة السلف الصالح : أمرها كما جاءت ، من غير تكييف ولا تشبيه
- ١٦٤ لا إكراه في الدين
- ١٦٥ العروة الوثقى
- ١٦٧ قصة إبراهيم مع الملك في عصره ، وإقامته الحججة عليه (فبنت الذي كفر)

ص

١٦٨ الذى أماته الله ١٠٠ عام ثم بعثه

١٧٠ طلب إبراهيم رؤية إحياء الموتى

١٧٢ مضاعفة الأجر فى الصدقة فى سبيل الله إلى ٧٠٠ ضعف فأكثر

## ١٧٤ ربيع : ﴿ قول معروف ومغفرة ﴾

١٧٦ مثل الفنى الذى عمل بطاعة الله ، ثم عمل المماصى حتى أغرق أعماله

١٧٨ الأمر بالتصدق من الطيبات

١٨١ (يقضى الحكمة من يشاء)

١٨٢ الصدقة فى الإعلان وفى الإسرار

## ١٨٤ ربيع : ﴿ ليس عليك هداهم ﴾

١٨٨ تحريم الربا . والتشديد بمن يعترض على أحكام الله ، بأن البيع مثل الربا

١٩٢ بيان ما ابتليت به أكثر البلاد المنتسبة للإسلام بالقوانين الوثنية ، تبيح الربا والمعقود الباطلة

الإسلام قول وعمل ، وسمع وطاعة

١٩٥ إيدان المتعاملين بالربا محرب من الله ورسوله

١٩٧ إن الله لم يتوعد فى القرآن بالحرب على معصية غير الربا

١٩٩ آية الدين إلى أجل مسمى . وهى أطول آية فى القرآن

٢٠٦ الرهن فى الدين فى السفر

٢٠٨ (إن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله)

٢١١ (آمن الرسول) الآيتان من آخر سورة البقرة

٢١٥ آخر تفسير سورة البقرة

## ٢١٦ سورة آل عمران (٣)

٢١٨ المحكم والمتشابه

٢٢٢ معنى « التأويل »

٢٢٩ (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم)

٢٢٧ المؤمنون والكافرون فى موقفهم يوم بدر

٢٢٨ (زين للناس حب الشهوات)

## ٢٢٩ ربيع : ﴿ قل أؤنبشكم بخير من ذلكم ﴾

٢٣٢ (إن الدين عند الله الإسلام)

٢٣٦ الذين يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولون

٢٣٧ (قل اللهم مالك الملك)

٢٣٨ النهى عن مولاة الكافرين . ومعنى التقية

٢٤١ من ادعى محبة الله غير متبع الشرع المحمدى - فهو كاذب

٢٤١ ربيع : ﴿ إن الله اصطفى آدم ﴾

٢٤٢ ابتداء قصة مريم وأهلها

٢٤٤ دعاء زكريا والبشرى بولادة يحيى . ومعنى « الحصور » ، وتنزيه الأنبياء عن النقائص

٢٤٧ العود إلى قصة مريم . ثم تبشيرها بالمسيح

٢٤٩ إرسال عيسى إلى بنى إسرائيل ، وما أعطى من الآيات

٢٥١ ربيع : ﴿ فلما أحسن عيسى منهم الكفر ﴾

٢٥٣ رفع عيسى حيا . وإقامة الدلائل على ذلك

٢٥٤ دخول قسطنطين في النصرانية ليفسدها ، حتى « صار دين المسيح دين قسطنطين »

٢٥٥ المسلمون هم المؤمنون بالمسيح حقا ، وهم أتباعه الصادقون العارفون به

٢٥٦ فتح القسطنطينية - المبشر به - سيكون في المستقبل ، حين يعود المسلمون إلى دينهم

٢٥٦ ( إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم )

٢٥٧ سبب نزول آية المباحلة

٢٥٩ ( يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء )

٢٦١ الإنكار على اليهود والنصارى في محاجتهم في إبراهيم الخليل جهلا بغير علم . وأن أولى الناس

به أتباعه ومحمد والمؤمنون

٢٦٢ أهل الكتاب وضلالهم وإضلالهم ونفاقهم

٢٦٤ ربيع : ﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار ﴾

٢٦٦ الذين لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة

٢٦٨ فريق من أهل الكتاب يحرفون الكلم . وبيان أن التوراة والإنجيل دخلهما التبديل والتحريف

والزيادة والنقص

٢٦٩ الأنبياء والرسل لا يأمرون إلا بعبادة الله وحده

٢٧٠ أخذ الميثاق على الأنبياء بالإيمان بالمرسل من بعدهم ونصرتهم

٢٧٢ ( ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه )

٢٧٣ الوعيد الشديد لمن يكفر بعد الإيمان

٢٧٦ ( لن تتالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون )

٢٧٩ مسند هذا الجزء الثانى

# فهرس

## الجزء الثالث

من

﴿ عمدة التفسیر ﴾

- ص  
٥ بقية سورة آل عمران
- ٥ الجزء - ٤ ﴿ كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل ﴾
- ٧ أول بيت وضع للناس . وفرض الحج . وحرمة مكة .  
١١ قال لئن سأله في حجته : « هذه ثم ظهور الحصر » . وانظر ما يصنع النساء المنسوبات للإسلام من السفر دون محرم سافرات عاصيات ماجنات .  
١٣ ( إن تطيعوا فريقاً من الذين كفروا يردوكم بعد إيمانكم كافرين ) .  
١٧ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .  
١٩ ( كنتم خير أمة أخرجت للناس )
- ٢٥ ربع : ﴿ ليسوا سواء ﴾
- ٢٦ فائدة : في اختلاف عبارات الصحابة وعبارات الرواة في أسباب النزول  
٢٨ أهل الذمة لا يجوز استعماهم في الأمور العامة - كالكتابة - التي فيها استتالة على المسلمين  
واطلاع على دواخل أهولهم  
٣٠ الآيات في وقعة يوم أحد  
٣٧ تحريم الربا
- ٣٧ ربع : ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ﴾
- ٣٨ اللاحقون بالدين وأولياؤهم من عابدى التشريع الوثني الأجنبي  
٣٩ كروية الأرض كانت معروفة لعلماء الإسلام قبل أن تخطر ببال الإفرنج  
٤٠ ( والكاظمين الغيظ )  
٤١ قبول ربنا عز وجل التوبة والاستغفار  
٤٦ هزيمة المسلمين يوم أحد . وجزعهم إذ ظنوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل  
٤٨ ( وما كان لمنس أن تموت إلا بإذن الله كتاباً مؤجلاً )

« فصل في هذا الفهرس بعض الأبحاث المهمة ، دون استيعاب .

٥٠ ( إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أ عقابكم فتقلبوا خاسرين ) .

٥٠ ربيع : ﴿ إذ تصعدون ولا تلون على أحد ﴾

٥١ وقوع المسلمين في هذه العصور الأخيرة ، فيما نهام الله عنه من طاعة الكفار

٥٢ بقية قصة يوم أحد

٦٤ بيان لعب اللاعبين بالدين في هذا العصر بآتي المشاورة ، وزعمهم أنها الأكذوبة التي يسمونها « الديمقراطية »

وبيان أن أهل الشورى هم الرجال الصالحون القائمون على حدود الله ، المتقون لله - إنخ

٦٦ التشديد في النهي عن الغلول

٦٩ بقية الكلام في وقعة أحد

٧٢ الشهداء وما لهم من رفيع المنزلة

٧٢ ربيع : ﴿ يستبشرون بنعمة من الله وفضل ﴾

٧٧ « إذا غلبك أمر فقل : حسبي الله ونعم الوكيل »

٧٩ ( ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر )

٨٠ البخل وما فيه من الوعيد

٨١ لعن الله اليهود ، إذ زعموا أن الله فقير !

٨٣ ( كل نفس ذائقة الموت )

٨٣ ربيع : ﴿ لتبلون في أموالكم وأنفسكم ﴾

٨٦ ( وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه )

٨٨ ( إن في خلق السموات والأرض لآيات لأولي الألباب )

٩٢ ( لا يفرنك قلب الذين كفروا في البلاد )

٩٥ ( يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا )

٩٧ سورة النساء ( ٤ )

٩٧ ربيع : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم ﴾ وهو أول السورة

٩٩ إيتاء أموال اليتامى والنهي عن أكلها

١٠٠ لا يجوز الجمع في النكاح بين أكثر من أربع زوجات

١٠٢ بحث نفيس في تعدد الزوجات

وبيان أن محاولة منعه بالقانون أو تقييده كفر وكذب على الله

١١٠ دفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا راشدين . والنهي عن دفعها للسفهاء

١١٣ توريث الرجال والنساء ، وإيتاء من حضر القسمة من أولى القربي واليتامى والمساكين

١١٥ الوصية لا تزيد على الثلث

١١٦ تفصيل بعض الفرائض

### ١٢١ ربيع : ﴿ولكم نصف ما ترك أزواجكم﴾

١٢٥ الوعيد الشديد لمن تعدى حدود الله في الوصية والميراث

وبيان كفر المطالبين بمساواة المرأة بالرجل في الميراث

١٢٦ الحكم الذي كان في ابتداء الإسلام في شأن الزنا

١٢٧ التوبة مقبولة إلى ما قبل الفرغرة

١٢٩ النهي عن عضل النساء

١٣١ «خيركم خيركم لأهله»

١٣٥ من إجرام القوانين الوثنية: أن لا يحكم بقتل رجل زنا بامرأة أبيه ، ثم ائتمرها فقتلها

الأب - فلم يعاقبا على هاتين الجريمتين المنكرتين بأكثر من الأشغال الشاقة بضع سنين ،

عما لا يصنعه رجل مسلم

١٣٥ المحرمات من النساء

### ١٣٦ الجزء - ٥ ﴿والحصينات من النساء﴾

١٤٤ جواز نكاح الإماء لمن لم يجد طول الحرية

١٤٦ النهي عن أكل أموالنا بيننا بالباطل ، وجواز التجارة عن تراض

١٤٩ (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) ثم البحث في الكبائر : ما هي ؟

١٥٧ (ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض)

١٥٧ البيان عن الكذابين المفترين ، الذين يخرجون المرأة عن خدرها ، ويكشفون سترها

١٥٨ «لا حلف في الإسلام»

١٦٢ الرد على ابن جرير في زعمه أن قوله (فآتوهم نصيبهم) غير منسوخ . لادعائه أن ليس المراد

بالنصيب الميراث

١٦٤ (الرجال قوامون على النساء)

والرد على عدوان النساء وأشباههن من الرجال

١٦٧ (وإن خفتم شقاق بينهما)

### ١٦٩ ربيع : ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾

١٧٠ الوصاة بالحار

١٧٢ الوصاة بالرفيق

١٧٥ التنديد بالرياء ، وقوله لعدي بن حاتم : «إن أباك أراد أمراً فبلغه»

١٧٦ (إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، وإن تك حسنة يضاعفها)

١٧٧ (وجئنا بك على هؤلاء شهيداً)

١٧٨ (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى)



- ١٨٣ شرع التيمم
- ١٨٥ تحقيق القول بأن لمس المرأة لا ينقض الوضوء
- ١٨٧ صفة التيمم
- ١٩١ اليهود - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة - يشتر ون الضلالة بالهدى
- ١٩٢ (إن الله لا يفتقر أن يشرك به ، ويفغر ما دون ذلك لمن يشاء)
- ١٩٦ (ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم)
- ٢٠١ (إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم ناراً)
- ٢٠٢ ربيع : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾
- ٢٠٥ (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)
- ٢٠٩ (يريدون أن يتحاكوا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به)
- ٢١١ (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم)
- ٢١٣ القوانين الإفرنجية الوثنية ضريبة المشركين والمستعمرين على بلاد الإسلام . وهي في الحقيقة دين آخر ، جعلوه ديناً للمسلمين بدلاً من دينهم النقي السامى
- ٢١٥ (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم)
- ٢١٨ ربيع : ﴿ فليقاتل في سبيل الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ﴾
- ٢٢٠ (أينما تكونوا يدرككم الموت)
- ٢٢٤ (من يطع الرسول فقد أطاع الله)
- ٢٢٥ (أفلا يتدبرون القرآن)
- ٢٢٧ (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك)
- ٢٢٩ (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها)
- ٢٣١ ربيع : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين ﴾
- ٢٣٥ (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ)
- ٢٤٣ (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا)
- ٢٤٧ (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون)
- ٢٥٠ (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم)
- ٢٥٠ ربيع : ﴿ ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة ﴾
- ٢٥٤ صلاة السفر وصلاة الخوف
- ٢٥٨ صفة صلاة الخوف
- ٢٦٣ الأمر بكثرة ذكر الله عقيب صلاة الخوف
- ٢٦٤ (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله)
- ٢٦٥ (ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً)
- ٢٦٨ ربيع : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم ﴾
- ٢٧٣ (من يعمل سوءاً يجز به)
- ٢٧٧ (ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله)

# فهرس

## الجزء الرابع

من

﴿ عمدة التفسير ﴾ \*

ص	
٥	بقية تفسير سورة النساء
٥	(ويستفتونك في النساء) الآية : ١٢٧
٧	الصلح خير
١٢	ربع : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط ﴾
١٤	وصف المنافقين الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين
١٧	(إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم)
٢٣	الجزء - ٦ ﴿ لا يجب الله الجهر بالسوء من القول ﴾
٢٦	اليهود - لعنهم الله - وتمنتهم وعنادهم وعصيانهم
٢٨	ادعائهم أنهم قتلوا المسيح عليه السلام (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم)
٣١	القصص الذي يذكره المفسرون عن رفع عيسى عليه السلام ليس لها سند صحيح من القرآن
	أو السنة الثابتة . والذي نؤمن به هو ما ثبت في القرآن ، دون تفصيل
٣٥	الأحاديث الواردة في نزول عيسى إلى الأرض قبل يوم القيامة ، وهي أحاديث صحيحة متواترة
٤٥	ربع : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾
٤٩	(يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق)
٥٥	الكلافة
٦١	سورة المائدة (٥)
٦٨	(حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير)
٧٥	(اليوم أكلت لكم دينكم)

(\*) نفضل في هذا الفهرس بعض الأبحاث المهمة ، دون استيعاب .

- ص  
الصيد ٧٩
- ٨٤ طعام الذين أوتوا الكتاب ونسأؤهم
- ٨٦ بيان أن المنتسبين الآن للنصرانية واليهودية لا يحل طعامهم ، لكفرهم بالأديان
- ٨٧ نساء المنتسبين للنصرانية واليهودية الآن - أكثرهن ليس فيهن غفيمات ، ولسن بمحصنات ، فلا يجوز زواجهن . بل كثير من المنتسبين للإسلام ، خاصة الطبقة المتعلمة ، صاروا ملحدين لا يؤمنون بالدين . فنكاسهم باطل ، وأنساب ذريتهم مدخولة غير شرعية
- ٨٩ آية الطهارة : الوضوء ، والغسل ، والتيمم
- ٩٨ الأحاديث الواردة في غسل الرجلين
- ١٠١ ثبت بالتواتر مشروعية المسح على الخفين . وقد خالف الروافض في ذلك بجهل وضلال
- ١٠٤ ( كونوا قوامين بالقسط شهداء لله )
- ١٠٤ ( اعدلوا هو أقرب للتقوى )
- ١٠٧ ربيع : ﴿ ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل ﴾
- ١١٠ ( فألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ) . وقد حقق الله وعده ، وسيحققه عليهم إلى يوم القيامة
- ١١٢ ( لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم )
- ١١٦ عصيان اليهود - لعنهم الله - وضرهم بالتيه أربعين سنة
- ١١٩ خرافة « عوج بن عتق » وبيان سخفها
- ١٢٣ ربيع : ﴿ وائل عليهم نبأ ابني آدم ﴾
- ١٢٣ هما ابنا آدم لصلبه . أما تسميتهما « قابيل وهابيل » فلم تثبت في كتاب ولا سنة
- ١٢٩ ( من قتل نفساً بغير نفس )
- ١٣١ ( إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله )
- ١٤١ ( والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما )
- ١٤٦ كفر الذين لا يقبلون الحكم بقطع يد السارق ، ويقدمون عليه حكم القوانين  
الوضعية الوثنية
- ١٤٧ ربيع : ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴾
- ١٥٣ سبب آخر في نزول هذه الآيات الكريمات
- ١٥٦ رد السيد محمود محمد شاكر على المتلاعيبين بالدين في هذا العصر ، الذين يتلمسون المعذرة في ترك الحكم بما أنزل الله ، وفي القضاء في الدماء والأعراض والأموال بغير شريعة الله ، وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام

- ١٥٨ (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس)
- ١٦٠ تلاعب الملحدين في هذا العصر في تسميتهم شريعة القصاص « شريعة الغاب » - بكفرهم وإلحادهم
- ١٦٣ (فاحكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع أهواءهم)
- ١٦٥ تحقيق صحة حديث ابن عباس في أن آية التخيير منسوخة ، وبيان معناه بأنه يريد بالنسخ التخصيص . وتحقيق أن التخيير ليس في شأن رعايا الدولة من أهل الكتاب ، إنما هو فيمن يتحاكم إلينا منهم من لا يدخل في سلطاننا
- ١٧١ (أفحكم الجاهلية يبغون)
- ١٧١ تحقيق لفظ كلمة « الياسق » وبيان معناها ، وهي القانون الباطل الذي وضعه جنكيزخان
- ١٧٣ « الياسق العصري » - هو هذه القوانين الوضعية المقتبسة من قوانين أوربة الوثنية الملحدة
- ١٧٤ إن الأمر في هذه القوانين الوضعية واضح ، هي كفر بواح ، لا عذر لأحد ينتسب للإسلام في العمل بها أو الخضوع لها أو إقرارها
- ١٧٤ ربيع : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾
- ١٧٧ (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه)
- ١٧٨ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٨١ النهي عن تولي الذين يتخذون ديننا هزواً ولعباً
- ١٨٤ (هل تنقمون منا إلا أن آمننا)
- ١٨٧ (وقالت اليهود يد الله مغلولة . غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا)
- ١٩١ ربيع : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾
- ١٩٦ (لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم)
- ١٩٩ (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه)
- ٢٠١ الأحاديث في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ٢٠٤ الجزء ٧ - ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ﴾
- ٢٠٦ (لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم)
- ٢٠٩ (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم)
- ٢١٢ (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان)
- ٢١٣ الأحاديث الواردة في تحريم الخمر
- ٢٢٣ (ليلبذنكم الله بشيء من الصيد)

- ٢٢٧ نصيحة غالية من عمر بن الخطاب للشباب  
 ٢٣٠ بيان عن جزء ثان من تفسير ابن كثير ، مخطوط مصور ، مقروء على قاضي القضاة  
 الخيصرى ، تلميذ الحافظ ابن حجر .  
 ٢٣٢ (أحل لكم صيد البحر)

- ٢٣٢ ربيع : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام ﴾  
 ٢٣٨ تكميل في تفسير آيات ترك الحافظ ابن كثير تفسيرها سهواً . ولحصنا  
 تفسيرها من تفسير الطبرى

- ٢٤٠ ( لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم )  
 ٢٤٤ ( ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة )  
 ٢٤٨ ( يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ، لا يضركم من ضل إذا اهتديتم )  
 ٢٤٨ ليس فيها دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 ٢٥٢ ( شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت )

- ٢٥٧ ربيع : ﴿ يوم يجمع الله الرسل ﴾

- ٢٥٧ معجزات عيسى عليه السلام  
 ٢٦٠ سؤال الخواريين نزول مائدة عليهم من السماء  
 ٢٦٢ الرد على من زعم أن المائدة لم تنزل ، بحجة أنها غير معروفة عند النصارى ! وبيان أن  
 القرآن مهيم على الكتب السابقة  
 ٢٦٣ ( وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله )  
 ٢٦٦ ( قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم )

# فهرس

## الجزء الخامس

من

﴿ عمدة التفسير ﴾

الآية	رقم الصفحة	رقم الآية
٦ - سورة الأنعام	١١	
الحمد لله الذى خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور	١٢	من ١ إلى ٣
وما تأتيتهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا عنها معرضين	١٣	من ٤ إلى ٦
ولو نزلنا عليك كتاباً فى قرطاس فلمسوه بأيديهم	١٤	من ٧ إلى ١١
قل لمن ما فى السموات والأرض ، قل لله	١٦	من ١٢ إلى ١٦
ربع : ( وله ما سكن فى الليل والنهار )	١٣	—
وإن يمسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو	١٨	من ١٧ إلى ٢١
ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للذين أشركوا	١٩	من ٢٢ إلى ٢٦
ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد	٢٢	من ٢٧ إلى ٣٠
قد خسر الذين كذبوا بلىقاء الله	٢٣	من ٣١ إلى ٣٢
قد نعلم إنه ليحزنك الذى يقولون	٢٤	من ٣٣ إلى ٣٦
ربع : ( إنما يستجيب الذين يسمعون )	٣٦	—
وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه	٢٦	من ٣٧ إلى ٣٩
قل أرأيتم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة	٢٩	من ٤٠ إلى ٤٥
قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم	٣١	من ٤٦ إلى ٤٩
قل لا أقول لكم عندى خزائن الأرض	٣٢	من ٥٠ إلى ٥٤
وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المحرمين	٣٦	من ٥٥ إلى ٥٩
ربع : ( وعنده مفاتيح الغيب )	٥٩	—
وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار	٣٩	من ٦٠ إلى ٦٢
قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية	٤١	من ٦٣ إلى ٦٥
وكذب به قومك وهو الحق ، قل لست عليكم بوكيل	٤٧	من ٦٦ إلى ٦٩
وذو الذين اتخذوا دينهم لغيراً وهوأ	٤٨	٧٠

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
٤٩	من ٧١ إلى ٧٣	قل أندعوا من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا
٥٢	من ٧٤ إلى ٧٩	وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتخذ أصناماً آلهة
—	٧٤	ربع : ( وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر )
٥٨	من ٨٠ إلى ٨٣	وحاجه قومه ، قال أتجاجون في الله وقد هدانا
٦٠	من ٨٤ إلى ٩٠	ووهبنا له إسحق ويعقوب ، كلا هدينا
٦٤	من ٩١ إلى ٩٢	وما قدروا الله حق قدره
٦٦	من ٩٣ إلى ٩٤	ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال أوحى إلي ولم يوح إليه شيء
٦٩	من ٩٥ إلى ٩٧	إن الله فالق الحب والنوى
—	٩٥	ربع : ( إن الله فالق الحب والنوى )
٧٢	من ٩٨ إلى ٩٩	وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة
٧٤	١٠٠	وجعلوا لله شركاء الجن
٧٥	١٠١	بديع السموات والأرض ، أفي يكون له ولد ولم تكن له صاحبة
٧٦	من ١٠٢ إلى ١٠٣	ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو
٧٨	من ١٠٤ إلى ١٠٥	قد جاءكم بصائر من ربكم ، فمن أبصر فلنفسه
٨١	من ١٠٦ إلى ١٠٧	اتبع ما أوحى إليك من ربك
—	١٠٨	ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله
٨٢	من ١٠٩ إلى ١١٠	وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم آية ليؤمنن بها
٨٤	١١١	ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى
—	١١١	الجزء — ٨ ( ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة )
٨٥	من ١١٢ إلى ١١٣	وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً
٨٨	من ١١٤ إلى ١١٥	أفغير الله أتتقى حكماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً
٨٩	من ١١٦ إلى ١١٧	وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله
—	من ١١٨ إلى ١١٩	فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين
٩٠	١٢٠	وذروا ظاهر الإثم وباطنه
٩١	١٢١	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
٩٥	١٢٢	أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس
٩٦	من ١٢٣ إلى ١٢٤	وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرمين يحمقوا فيها
١٠٠	١٢٥	فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام
١٠١	من ١٢٦ إلى ١٢٧	وهذا صراط ربك مستقيماً
—	١٢٧	ربع : ( لهم دار السلام عند ربهم )
١٠٢	١٢٨	ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس
١٠٣	١٢٩	وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
-	١٣٠	يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم
١٠٥	من ١٣١ إلى ١٣٢	ذلك إن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم
١٠٦	من ١٣٣ إلى ١٣٥	وربك الغنى ذو الرحمة
١٠٨	١٣٦	وجعلوا لله ما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً
١٠٩	١٣٧	وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم
-	١٣٨	وقالوا هذه أنعام وحرث حجر
١١٠	١٣٩	وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا
١١١	١٤٠	قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم
-	من ١٤١ إلى ١٤٢	وهو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات
-	١٤١	ربع : ( وهو الذى أنشأ جنات معروشات )
١١٤	من ١٤٣ إلى ١٤٤	ثمانية أزواج ، من الضأن اثنين ومن المعز اثنين
١١٦	١٤٥	قل لا أجد فى ما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه
١١٨	١٤٦	وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر
١٢٠	١٤٧	فإن كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة
-	من ١٤٨ إلى ١٥٠	سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا
١٢٢	١٥١	قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم
-	١٥١	ربع : ( قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم )
١٢٦	١٥٢	ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هى أحسن
١٢٧	١٥٣	وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه
١٢٩	من ١٥٤ إلى ١٥٥	ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذى أحسن
١٣١	من ١٥٦ إلى ١٥٧	أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا
١٣٢	١٥٨	هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك
١٣٥	١٥٩	إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم فى شيء
١٣٦	١٦٠	من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها
١٣٨	من ١٦١ إلى ١٦٣	قل إننى هدانى ربى إلى صراط مستقيم ديناً قيباً
١٤١	١٦٤	قل أغير الله أبغى رباً وهو رب كل شيء
١٤٣	١٦٥	وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض
١٤٥		٧- سورة الأعراف
-	من ١ إلى ٣	المص . كتاب أنزل إليك فلا يكن فى صدرك حرج منه
-	١	ربع : ( المص )
١٤٦	من ٤ إلى ٧	وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بياتاً أو هم قائلون
١٤٧	من ٨ إلى ٩	والوزن يومئذ الحق



رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
١٤٩	١٠	ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معاش
-	١١	ولقد خلقناكم ثم صورناكم
١٥١	١٢	قال ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك
١٥٢	من ١٣ إلى ١٥	قال فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها
-	من ١٦ إلى ١٧	قال فبما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم
١٥٤	١٨	قال فاخرج منها مذموماً مدحوراً
١٥٥	من ١٩ إلى ٢١	ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة
١٥٦	من ٢٢ إلى ٢٣	فدلاهما بفرور
-	من ٢٤ إلى ٢٥	قال اهبطوا بعضكم لبعض عدو
١٥٧	٢٦	يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوءاتكم
١٥٨	٢٧	يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان
١٥٩	من ٢٨ إلى ٣٠	وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا
١٦٢	٣١	يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد
-	٣١	ربع : ( يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد )
١٦٤	٣٢	قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده
-	٣٣	قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن
١٦٥	من ٣٤ إلى ٣٦	ولكل أمة أجل
-	٣٧	فمن أظلم من افترى على الله كذباً أو كذب بآياته
١٦٦	من ٣٨ إلى ٣٩	قال ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار
١٦٨	من ٤٠ إلى ٤١	إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء
١٧٢	من ٤٢ إلى ٤٣	والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفساً إلا وسعها
١٧٣	من ٤٤ إلى ٤٥	ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار
١٧٤	من ٤٦ إلى ٤٧	وبينهما حجاب ، وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم
-	٤٧	ربع : ( وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار )
١٧٦	من ٤٨ إلى ٤٩	ونادى أصحاب الأعراف رجالاً يعرفونهم بسيماهم
١٧٧	من ٥٠ إلى ٥١	ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة
١٧٨	من ٥٢ إلى ٥٣	ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم
١٧٩	٥٤	إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام
١٨١	من ٥٥ إلى ٥٦	ادعوا ربكم تضرعاً وخفية
١٨٣	من ٥٧ إلى ٥٨	وهو الذي يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته
١٨٤	من ٥٩ إلى ٦٢	لقد أرسلنا نوحاً إلى قومه
١٨٦	من ٦٣ إلى ٦٤	أم عجبت أن قد جاءكم ذكر من ربكم
-	من ٦٥ إلى ٦٩	وإلى عاد أخاهم هوداً

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
—	٦٥	ربع : ( وإلى عاد أخاهم هوداً )
١٨٨	من ٧٠ إلى ٧٢	قالوا أجبنا لنعبد الله وحده
١٩١	من ٧٣ إلى ٧٨	وإلى ثمود أخاهم صالحاً
١٩٤	٧٩	فتولى عنهم وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربى
١٩٥	من ٨٠ إلى ٨١	ولوطاً إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة
١٩٦	٨٢	وما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجهم
—	من ٨٣ إلى ٨٤	فأنجيناه وأهله إلا امرأته
١٩٨	٨٥	وإلى مدين أخاهم شعيباً
—	من ٨٦ إلى ٨٧	ولا تقعدوا كل صراط توعدون وتصدون عن سبيل الله
١٩٩	من ٨٨ إلى ٨٩	قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب
—	٨٨	الجزء ٩ : ( قال الملأ الذين استكبروا من قومه )
٢٠٠	من ٩٠ إلى ٩٢	وقال الملأ الذين كفروا من قومه
٢٠١	٩٣	فتولى عنهم وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالات ربى
—	من ٩٤ إلى ٩٥	وما أرسلنا فى قرية من نبي إلا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء
٢٠٢	من ٩٦ إلى ٩٩	ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء
٢٠٣	١٠٠	أو لم يهد للذين يرثون الأرض من بعد أهلها
٢٠٥	من ١٠١ إلى ١٠٢	تلك القرى نقص عليك من أنبيائها
٢٠٦	١٠٣	ثم بعثنا من بعدهم موسى بآياتنا إلى فرعون
٢٠٧	من ١٠٤ إلى ١٠٦	وقال موسى يا فرعون إني رسول من رب العالمين
—	من ١٠٧ إلى ١٠٨	وألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين
٢٠٨	من ١٠٩ إلى ١١٠	قال الملأ من قوم فرعون إن هذا لساحر عليم
—	من ١١١ إلى ١١٢	قالوا أرجه وأخاه وأرسل فى المدائن حاشرين
٢٠٩	من ١١٣ إلى ١١٤	وجاء السحرة فرعون قالوا إن لنا لأجراً إن كنا نحن الغالبين
—	من ١١٥ إلى ١١٦	قالوا يا موسى إما أن تلقى وإما أن نكون نحن الملقين
—	من ١١٧ إلى ١٢٢	وأوحينا إلى موسى أن ألق عصاك فإذا هي تلقف ما يأ نكون
—	١١٧	ربع : ( وأوحينا إلى موسى أن ألق عصاك )
٢١٠	من ١٢٣ إلى ١٢٦	قال فرعون أمنتكم له قبل أن آذن لكم .
٢١١	من ١٢٧ إلى ١٢٩	وقال الملأ من قوم فرعون أئذر موسى وقومه
٢١٣	من ١٣٠ إلى ١٣١	ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ونقص من الثمرات
—	من ١٣٢ إلى ١٣٥	وقالوا مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها فإنا نكفركم بمؤمنين
٢١٤	من ١٣٦ إلى ١٣٧	فانتقمنا منهم فأغرقناهم فى اليم
٢١٥	من ١٣٨ إلى ١٣٩	وجاوزنا ببني إسرائيل البحر فأتوا على قوم يكفون على أصنام لهم
٢١٦	من ١٤٠ إلى ١٤١	قال أغير الله أبنيكم إلها وهو فضلكم على العالمين

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
٢١٧	١٤٢	وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر
—	١٤٢	ربع : ( وواعدنا موسى ثلاثين ليلة )
—	١٤٣	ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه
٢٢٠	من ١٤٤ إلى ١٤٥	قال يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي
٢٢١	من ١٤٦ إلى ١٤٧	سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق
٢٢٣	من ١٤٨ إلى ١٤٩	واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلاً
٢٢٤	من ١٥٠ إلى ١٥١	ولما رجع موسى إلى قومه غضبان أسفاً
٢٢٥	من ١٥٢ إلى ١٥٣	إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم
٢٢٦	١٥٤	ولما سكنت عن موسى الغضب أخذ الألواح
٢٢٦	من ١٥٥ إلى ١٥٦	واختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقاتنا
٢٢٦	١٥٦	ربع : ( واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة )
٢٢٩	١٥٧	الذين يتبعون الرسول النبي الأمي
٢٣٢	١٥٨	قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً
٢٣٥	١٥٩	ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون
—	من ١٦٠ إلى ١٦٢	وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطاً أمماً
٢٣٦	١٦٣	واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر
٢٣٧	من ١٦٤ إلى ١٦٦	وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم
٢٣٨	١٦٧	وإذ تأذن ربك لبيعثن عليهم إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب
٢٣٩	من ١٦٨ إلى ١٧٠	وقطعناهم في الأرض أمماً منهم الصالحون ومنهم دون ذلك
٢٤١	١٧١	وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة
—	١٧١	ربع : ( وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة )
—	من ١٧٢ إلى ١٧٤	وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم
٢٤٧	من ١٧٥ إلى ١٧٧	واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها
٢٤٩	١٧٨	من يهدى الله فهو المهتدي
٢٥٠	١٧٩	ولقد ذرأنا لجنهم كثيراً من الجن والإنس
٢٥١	١٨٠	ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها
٢٥٣	١٨١	ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون
٢٥٤	من ١٨٢ إلى ١٨٣	والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون
—	١٨٤	أو لم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة
٢٥٥	١٨٥	أو لم ينظروا في ملكوت السموات والأرض
—	١٨٦	من يضل الله فلا هادي له ، ونذرهم في طغيانهم يعمهون
—	١٨٧	يستلونك عن الساعة أيان مرساها
٢٦٠	١٨٨	قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله .

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
٢٦١	من ١٨٩ إلى ١٩٠	هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها
—	١٨٩	ربع : ( هو الذى خلقكم من نفس واحدة )
٢٦٥	من ١٩١ إلى ١٩٨	أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون
٢٦٧	من ١٩٩ إلى ٢٠٠	خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين
٢٧٠	من ٢٠١ إلى ٢٠٢	إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا
٢٧١	٢٠٣	وإذا لم تأتهم بآية قالوا لولا اجتبيتها
٢٧٢	٢٠٤	وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون
٢٧٤	من ٢٠٥ إلى ٢٠٦	واذكر ربك فى نفسك تضرعاً وخيفة
٢٧٦		٨ — سورة الأنفال
—	١	يستلونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول
٢٨٠	من ٢ إلى ٤	إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم
٢٨٢	من ٥ إلى ٨	كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون

## لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### لِرُكُونِهِ مِنَ اللَّهِ

الحمد لله حقَّ حمده ، حمداً وشكراً ، نسأل ربنا عز وجل أن يتقبلهما بفضله  
وكرمه ، وأن يجعلهما خالصين لوجهه الكريم . ونرجو أن نستوجب بهما المزيد  
من فضله ونعمائه ، إنه الجواد الكريم ، البرّ الرحيم . لا نحصى ثناءً عليه ، هو  
— سبحانه — كما أثنى على نفسه . إنه العليّ الأعلى . ليس كمثل شيء وهو  
السميع البصير .

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد النبي الأميّ ، سيد المرسلين وإمام المهتدين  
وخاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً .

وبعدُ : فإن تفسير الحافظ ( ابن كثير ) أحسنُ التفسيرات التي رأينا وأجودها  
وأدقها ، بعدَ تفسير إمام المفسرين أبي جعفر الطبري .

ولسنا نوازنُ بينهما وبين أيّ تفسير آخر مما بأيدينا ، فما رأينا مثلهما  
ولا ما يقاربهما .

وقد حرص الحافظ ابن كثير على أن يفسّر القرآن بالقرآن أولاً ، ما وجد  
إلى ذلك سبيلاً . ثم بالسنة الصحيحة التي هي بيانُ لكتاب الله . ثم يذكر  
كثيراً من أقوال السلف في تفسير الآي .

وإنه ليزدرك الأحاديث — في أكثر المواضع — بأسانيدها من دواوين  
السنة ومصادرها . وكثيراً ما يذكّر تعليلَ الضعيف منها . ولكنه يحرص أشدَّ

الحرص على أن يذكر الأحاديث الصِّحاح ، وإن ذكر معها الضَّعاف .  
فكتابه — بجانب أنه تفسيرٌ للقرآن — معلِّمٌ ومرشدٌ لطالب الحديث ،  
يعرفُ به كيف يَنقُدُ الأسانيدَ والمتونَ ، وكيف يميّز الصحيحَ من غيره . فهو كتاب  
— في هذا المعنى — تعليميٌّ عظيمٌ ، ونفعه جليلٌ كثيرٌ .

وكان اتَّصَلنا به منذ أكثر من خمس وأربعين سنة ، في طبعته الأولى ببولاق ،  
التي طُبِعَ فيها بهامش تفسير آخر من سنة ١٣٠٠ — ١٣٠٢ . وهي طبعة محرّفة  
لا يكادُ يُنتفعُ بها نفعاً صحيحاً .

ثم طبعه أستاذنا السيد محمد رشيد رضا رحمه الله — ومعه تفسير البغوي —  
في مطبعة المنار في تسعة مجلدات ، من سنة ١٣٤٣ — ١٣٤٧ ، بأمر جلالة الملك  
إمام أهل السنة ومحبي مذهب السلف ، وبعث النهضة الإسلامية والعربية الإمام  
( عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود ) رحمه الله رحمةً واسعةً وأسكنه  
فسيح جناته .

واجتهد أستاذنا رحمه الله في تصحيحه ما استطاع . ولكن فاتته من ذلك  
الشيء الكثير .

ثم تداولت المطابع في مصر طبعه طبعاتٍ تجاريةً ، ليس فيها تصحيح  
ولا تحقيق ولا مراجعة . إنما اعتمدوا طبعة المنار ، فأخذوها بما فيها من أغلاط ،  
ثم زادوها ما استطاعوا من غلط أو تحريف .

فكان انتفاعُ الناس بهذا التفسير العظيم انتفاعاً قاصراً ، لما امتلأت به طبعاته  
من غلط وتحريف . يجب معهما أن يُعادَ طبعه طبعةً علميةً محققةً ، يُرجَع فيها  
إلى النسخ المخطوطة منه ما أمكن ، ثم الرجوعُ إلى مصادر السنة التي يُنقل عنها  
المؤلفُ الإمامُ الحافظ ، وإلى مراجع رجال الحديث والتراجم ، لتصحيح أسماء  
الرجال في الأسانيد — وهم شيءٌ كثيرٌ ، وعدد ضخمٌ .

هذه ناحية . وناحية أخرى : أن القارىء المتوسط ، الذى يريد أن يصل إلى المقصد الأول من التفسير ، وهو فهم الآيات الكريمة على معناها الصحيح ، الذى يؤيده الكتاب والسنة الصحيحة — يجد أمامه بحراً خصباً لا يكاد يدرك ساحله ، من الأسانيد والآثار والأقوال ، ودقائق العلم فى تخريج الأحاديث ونقد الرجال . مما يجب معه أن نمهد الطريق لهذا القارىء المتوسط ، ونيسر له السبيل . فنضع بين يديه مقاصد هذا التفسير العظيم قريبة صافية ، يفهم منها القرآن الكريم فهماً صحيحاً . لا يخوض معه عباب الأبحاث الفنية الدقيقة فى تخريج الأحاديث ونقد الرجال ، ولا يطغى عليه اختلاف ألفاظ المفسرين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . وهى فى الأكثر الأغلب ترجع إلى معنى واحد فى تفسير الآيات .

وقد بدا لى أن أقوم بالعملين : نشر هذا التفسير فى طبعة علمية محكمة متقنة . وإخراج مختصر منه للقارىء المتوسط يحفظ عليه مقاصده — إن شاء الله ذلك ويسره ووفقنى له .

ثم رأيت أن أبدأ بالذى هو أيسر وأقرب للناس — وهو التفسير المختصر — وإن كان العمل فيه أكثر مشقة ، وأصعب دقة . بعد طول تردد ، وعمق تفكير ، واستشارة كثير من الإخوان العارفين بالخلصاء الأمانة على العلم والدين . جزاهم الله عني وعن العلم أحسن الجزاء ، ووفقنى وإياهم للعمل الصالح ، والعلم النافع .

واعتمدت « مخطوطة الأزهر » أصلاً لتصحيح نصوص الكتاب . وهى أقرب إلى الصحة من كل طبعاته . والخطأ من الناسخ فيها قليل ، يمكن تداركه بسهولة .

وسياتى وصفها فى فصل خاص ، إن شاء الله .

وسميتُ هذا المختصر : (عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير) وأرجو أن يكون المسمى جديراً باسمه ، إن شاء الله تعالى ، وبه الثقة .

## منهج الاختصار

- ١ - حافظتُ كل المحافظة على الميزة الأولى لتفسير ابن كثير ، الميزة التي انفرد بها عن جميع التفاسير التي رأيناها ، وهي تفسيرُ القرآن بالقرآن ، وجمعُ الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المفسرة أو تويده وتقويبه . فمُ حذف شيئاً مما قاله المؤلف الإمام الحافظ في ذلك .
- ٢ - حافظتُ على آراء الحافظ المؤلف وترجيحاته في تفسير الآيات ، مجتهداً في إبقاء كلامه بحروفه ما استطعتُ .
- ٣ - اخترتُ من الأحاديث التي يذكرها أصحابها وأقواها إسناداً ، وأوضحها لفظاً . فإن المؤلف رحمه الله كثيراً ما يذكر الحديث الواحد برواياتٍ متعددة ، ومن أوجهٍ مختلفة .
- ٤ - حذفْتُ أسانيد الأحاديث التي أذكرها . فإن الحافظ ابن كثير يذكر الأحاديث بأسانيد مفضلةً من دواوين السنة . فيقول مثلاً « قال الإمام أحمد بن حنبل : حدثنا . . . » - ثم يسوق الإسناد والحديث . ثم كثيراً ما يذكر بعده تخريجه من الصحاح والسنن وغيرها ، بأسانيدها كاملة أو بالإشارة إلى الأسانيد .
- ٥ - فاكثفت من ذلك بذكر الحديث عن الصحابيِّ راويه ، أو التابعي إذا كان الصحابيُّ غير مسمى . ثم أذكرُ بعد ذلك من رواه من الأئمة ،



معتمداً في ذلك على ما ذكره المؤلف رحمه الله ، وهو حجةٌ في ذلك . فلم أرجع إلى المصادر التي يذكرها إلا عند الضرورة القصوى ، لتحقيق لفظ الحديث ، أو لغير ذلك من المقاصد العلمية الدقيقة ، التي تتعلق بالرواية أو الدراية . ولم أزد على تخريجه إلا ما لم يكن منه بُدٌّ .

٦ — حذفْتُ كل حديث ضعيف أو معلول ، إلا أن يكون إثباته في موضعه ضرورةً علميةً : لرفع شبهة ، أو بيان معنى حديث صحيح بحديث ليس ضعيفاً بمرّةٍ ، أو ردِّ على احتجاج به لِدِي هُوِيٍّ أو ضِعْفٍ على الإسلام وأهله . أو غير ذلك من المقاصد العالية .

٧ — حذفْتُ المكرَّر من أقوال الصحابة في التفسير ، وكثيراً من آراء التابعين ، اكتفاءً ببعضها . خصوصاً وأنها كثيراً ما تختلف لفظاً وتتفق أو تتقارب معنًى ، كما قال المؤلف الحافظ رحمه الله ( ص ٤٥ س ١١ ) : « والكل بمعنًى واحد في أكثر الأماكن » .

٨ — نقيتُ عن كتابي هذا كلَّ الأخبار الإسرائيلية وما أشبهها . فإن المؤلف رحمه الله قد جدَّ بها<sup>(١)</sup> في مواضع كثيرةٍ من تفسيره ، وأبان عن خطأها وضررها ، وأنحى بالائمة على روايتها وروايتها ، ورسم لنفسه خطةً في شأنها . ومع ذلك فإنه — فيما يبدو لي — لم يستطع أن يسير على ما رسم ، وغلبه ما وجد من الروايات في كثير من المواطن ، فأثبت طائفةً منها غير قليلة . فحذفها كلها ، والحمد لله .

٩ — حذفْتُ أكثر ما أطال به المؤلف رحمه الله من الأبحاث الكلامية والفروع الفقهية ، والمناقشات اللغوية واللفظية ، مما لا يتصل بتفسير الآية

(١) جدبها : أى ذمها وعابها .

اتصالاً وثيقاً. وأبقيتُ من ذلك ما لم أجد منه بدءاً في إيضاح معنى الآية ،  
أو تقوية المعنى الراجح المختار في تفسيرها .

١٠ — أحياناً يذكر المؤلف الحافظ حديثاً طويلاً لمناسبة تفسير آية أو لمعنى  
يتعلق بها ، ولا يكون كلُّه في موضع الشاهد المتعلق بالآية ، بل  
بعضه فقط .

فرايتُ أن أقصر في مثل هذه الحال على موضع الشاهد منه ، لأن  
المقصدَ الأصليَّ هو التفسير ، لا روايةَ الحديثِ كلِّه . وأشيرُ بكلمة تدل  
على ذلك ، وأضعُها بين معكفين هكذا : [ ] دون أن أنه عليه ،  
ليعلم القارىُّ أن هذا من صنيعى ، لا من صنيع ابن كثير .

١١ — وأصنعُ نحو هذا فيما يذكر المؤلف من الأحداث التاريخية المطوّلة ، التي  
تتعلق بالتفسير . فأضعُ الملخصَ الذى أكتبه بين المعكفين أيضاً . دلالة  
على أنه من كلامي لا من كلامه .

١٢ — أما الزياداتُ التي أضعُها بين المعكفين أثناء الكلام ، سواءً أكانت  
زائدةً في المخطوطة الأزهرية على المطبوعة ، أم كانت زيادةً من قبلي  
لتصحيح الكلام ، مما لا يفهم الكلام أو لا يتمُّ إلا به — فإنى  
أنبه على ذلك وعلى سبب الزيادة في الهامش . حتى يثقَ المطلعُ على  
الكتاب أنى لم أتصرف في الأصل إلا على أساسٍ علميٍّ صحيح .  
وأصيبُ وأخطئُ ، كما يخطئُ الناسُ ويصيبون . والتوفيقُ من الله .

١٣ — وهناك تغييرٌ أكتفى بالإشارة إليه هنا . وهو ما اقتضاه حذفُ للأسانيد  
التي يسوقها المؤلف للأحاديث — كما بينتُ في الفقرتين الرابعة  
والخامسة : فيما أن أذكر الحديثَ أولاً ، مبتدئاً باسم الصحابي مثلاً :  
« عن فلان » ، ثم أذكر الكتب التي نسبها إليه الحافظ . وإما أن

أذكر الكتاب الذي روى منه أولاً ، فأقول مثلاً : « روى البخارى » أو « روى الإمام أحمد » ، ثم أكمل التخريج الذى ذكره المؤلف ، بعد سياق الحديث . دون أن أشير فى كل موضع إلى هذا التغيير ، فإنه يديهى الجأ إليه حذف الإسناد .

١٤ - وتغيير آخر بسيط ، فى سياق أقوال الصحابة أو التابعين فمن بعدهم ، فى تفسير الآيات . فقد أذكر القول ثم أبين قائله ، وقد أقدم اسم قائل ذلك بعد حذف الإسناد إليه - على ما يقضى به نظام الكلام وسياقه .

١٥ - وآيات القرآن الحكيم المفسرة ، التى يذكرها الحافظ ابن كثير ويبدأ بها مجموعة - نرسمها على رسم المصحف العثمانى ، مضبوطة بالشكل الكامل ، على الرسم الثابت فى المصحف الذى طبعته الحكومة المصرية مراراً ، بعد تصحيحه ومراجعته فى لجنة علمية عظيمة ، برئاسة الشيخ محمد بن على بن خلف الحسينى - شيخ المقارئ المصرية إذ ذاك ، رحمه الله - فى سنة ١٣٣٧ .

١٦ - وثبت فى آخر كل آية رقمها على ما فى ذلك المصحف الجليل .

١٧ - وأما الوقوف أثناء الآيات ، فنضع بجوارها شولةً هكذا ، دون تقيد بالاصطلاح فيه بين : وقف جائز على التساوى ، أو جائز مع أولويته ، أو جائز مع أولوية الوصل . إلا الوقف اللازم ، فإننا نضع فوق الشولة ميماً صغيرةً هكذا : م .

١٨ - وأما الكلمة التى فيها وقفان : قبلها وبعدها ، والتى لا يجوز فيها إلا أحدهما - ولها اصطلاح خاص فى ذلك المصحف - فإننا سنتخير أجودهما وأولاهما فى المعنى . مثل ذلك الكتاب لا ريب فيه ، هدى

للمتقين ﴿ فإن الوقف بعد " فيه " أدق في المعنى وأجود من الوقف قبلها .

١٩ - ونضع في رأس كل صفحة اسم السورة ورقم الآيات المفسرة ، حتى يسهل على القارئ البحث عما يريد من التفسير دون عناء .

٢٠ - وثبت بجوار أوائل أجزاء القرآن الثلاثين - بالهامش - كلمة « الجزء » وتحتها رقه .

٢١ - وثبت بجوار أوائل الأرباع - بالهامش أيضاً - كلمة « ربع » . ومعناها : ربع حزب ، والحزب نصف جزء . ولكننا لا نتقيد بذكر الأحزاب ولا أرقام أرباعها : « نصف الحزب » ، « ثلاثة أرباع الحزب » - المثبتة بهامش المصحف . لأن أكثر الناس لا يعرفون إلا أنها كلها أرباع . فذلك أيسر لهم .

٢٢ - وإذا كان أول الربع أول الآيات التي يذكرها الحافظ المفسر ، اكتفينا بكلمة « ربع » . أما إذا كان أثناء الآيات ، فإننا نضع بجواره - بعد رقم الآية التي قبله - نجمة صغيرة هكذا \* للدلالة على ذلك .

٢٣ - ونكتب بالهامش أيضاً بجوار مواضع السجودات في الآيات - كلمة « سجدة » . ليعرف موضع السجود عند التلاوة . إن شاء الله .

وأنا بفطرتي العلمية ، وبما خَبِرْتُ من شأن الكتب ونفائس التراث الإسلامي العظيم - أكره اختصار الكتب أو أي تصرف فيها . ولكنني آمنت الحاجة الماسة والضرورة الملحة لتقريب التفسير للمتوسطين من المثقفين ، الذين لم يمارسوا دقائق العلم ، ولم يتصلوا باصطلاحات العلماء الأئمة في الفنون ، ولطلاب العلوم الإسلامية في شتى أنحاء العالم الإسلامي . فرأيت أن لا بد مما ليس منه بُد .

ثم قَوِّى من عَزَمْتى وأزال ترددى ما رأيتُ فى (مخطوطة الأزهر) من  
 (تفسير ابن كثير) . فإنى وجدتها قد خَلَبَتْ من كثير مما رأيتُ حذفه ،  
 كأنها مختصرةٌ من الكتاب ، وما هى بمختصرة . ولكنى رجَّحت — كأنه  
 اليقين — أنَّ الحافظ رحمه الله كان لا يزال ينظرُ فى كتابه ، فيزيدُ فيه  
 ما يرى زيادته ، من أبحاثٍ كلامية ، وفروعٍ فقهية ، وأبحاثٍ لغوية ،  
 وأقوالٍ وآراءٍ للعلماء الأئمة . فخرجتُ نُسْخُ الكتاب مختصرةً ومطوَّلةً . كما هو  
 شأنُ كثير من العلماء الكبار الذين يحرصون على العلم والمعرفة . والمثل فى ذلك  
 حاضرةٌ ، لا نُطِيلُ بذكرها .

\* \* \*

وَأَسْأَلُ اللهَ العَلِيَّ التَّوْفِيقَ لِإِتْمَامِ هَذَا المَخْتَصَرِ ، عَلَى النُّحُو المَفِيدِ  
 المَجْدِي المَجْزِي . وَأَنْ يَوْفِقْنِي لِإِخْرَاجِ الأَصْلِ إِخْرَاجاً عَالِماً صحيحاً . إِنَّهُ سَمِيعُ  
 الدُّعَاءِ ، وَهُوَ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ .

## كلمات لابن كثير

### بشأن الإسرائيليات

للحافظ ابن كثير كلماتٌ قويةٌ في شأن الإسرائيلياتِ وروايتها ، وقد رَسَمَ في بعضها خطَّته نحوها . ولكنِّي رأيتُه — على الرغم من ذلك — يحكي بعضها ، وكثيراً ما يُعقِبُ على ما يحكي بالردِّ .

وقد رأيتُ أن أجمع هنا — في هذه المقدمة — ما وجدته أثناء قراءتي فيه مما قيَّدتُ الإشارةَ إلى موضعه . وعسى أن أستطيع جمع ما فاتني من ذلك ، ثم أذكره في آخر هذا الكتاب ( العمدة ) إن شاء الله .

فقال في مقدمة تفسيره ( ص ٤٣ — ٤٤ من كتابنا هذا ) — بعد أن ذكر حديثَ « بَلِّغُوا عَنِّي ولو آيَةً ، وَحَدِّثُوا عن بنى إسرائيل ولا حَرَجَ ، ومن كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » — : « ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تُذكر للاستشهاد ، لا للاعتضاد . فإنها على ثلاثة أقسام : أحدها : ما علمنا صحته مما بأيدينا مما نشهدُ له بالصدق ، فذاك صحيح . والثاني : ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه . والثالث : ما هو مسكوت عنه ، لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل ، فلا نُؤمنُ به ولا نكذِّبه ، وتجاوزُ حكايته لما تقدّم . وغالبُ ذلك مما لا فائدة فيه تعودُ إلى أمرٍ دينيِّ . ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً ، ويأتى عن المفسرين خلافٌ بسبب ذلك . كما يذكرون في مثل أسماء أصحاب الكهف ولون كلِّهم وعدتهم ، وعصا موسى من أى شجر كانت ؟ وأسماء الطيور التي أحيها الله لإبرهيم ، وتعيين البعض الذى ضُربَ به القتلُ من البقرة ، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى .

إلى غير ذلك مما أبهته الله تعالى في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعودُ على المكلفين في دنياهم ولا دينهم . ولكن نقلُ الخلاف عنهم في ذلك جائز . كما قال تعالى : ﴿ سيقولون ثلاثة رابعهم كابهم ﴾ . إلى آخر الآية .

ويقول أحمد محمد شاكر عفا الله عنه : إن إباحةَ التحدّث عنهم فيما ليس عندنا دليلٌ على صدقه ولا كذبه — شيءٌ ، وذكرُ ذلك في تفسير القرآن ، وجعله قولاً أو روايةً في معنى الآيات ، أو في تعيين ما لم يعين فيها ، أو في تفصيل ما أُجمل فيها — شيءٌ آخر !! لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يؤهم أن هذا الذي لا نعرفُ صدقه ولا كذبه مُبَيَّنٌ لمعنى قول الله سبحانه ، ومُفَصَّلٌ لما أُجمل فيه ! وحاشا لله ولكتابه من ذلك .

وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أذنَ بالتحدّث عنهم — أمرنا أن لانصدقهم ولا نكذبهم . فأىُ تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوى من أن نقرّنها بكتاب الله ونضعها منه موضعَ التفسير أو البيان ؟ ! اللهم غفراً .

وقد قال الحافظ ابن كثير نفسه ، في تفسير الآية : ٥٠ من سورة الكهف — بعد أن ذكر أقوالاً في « إبليس » واسمه ومن أى قبيل هو ؟ ! — : « وقد روى في هذا آثار كثيرة عن السلف ، وغالبها من الإسرائيليات التي تُثقلُ لِيُنظَر فيها ، والله أعلم بحال كثير منها . ومنها ما قد يُقَطَّعُ بكذبه ، لمخالفته للحق الذي بأيدينا . وفي القرآن غُنيّةٌ عن كلِّ ما عداه من الأخبار المتقدمة ، لأنها لا تكاد تخلو من تبديل وزيادة ونقصان ، وقد وُضِعَ فيها أشياء كثيرة . وليس لهم من الحفاظ المُتَقِينِ الذين يَنْفُونَ عنها تحريفَ الغالين وانتحالَ المبطلين — كما لهذه الأمة من الأئمة والعلماء ، والسادة والأتقياء ، والبررة والتجباء ، من الجهادية النقاد ، والحفاظ الجياد ، الذين دَوَّنُوا الحديثَ وحرَّروه ، وبيَّنوا صحِيحه من حسنه من ضعيفه ، ممن منكره وموضوعه ومتروكه ومكذوبه ، وعرفوا

الوضّاعين والكذّابين والمجهولين ، وغير ذلك من أصناف الرجال . كلُّ ذلك صيانةٌ للجناب النبويّ والمقام الحمديّ ، خاتم الرسل وسيد البشر ، صلى الله عليه وسلم — أن يُنسب إليه كذبٌ ، أو يُحدّث عنه بما ليس منه . فرضى الله عنهم وأرضاهم ، وجعل جنّات الفردوس مأواهم . وقد فعَلَّ . » .

وقال عند تفسير الآيات ٥١ — ٥٦ من سورة الأنبياء ، بعد إشارته إلى حال إبراهيم عليه السلام مع أبيه ، ونظره إلى الكواكب والمخلوقات — : « وما قصّه كثيرٌ من المفسّرين وغيرهم ، فعامتُها أحاديثُ بني إسرائيل . فما وافقَ منها الحقُّ مما بأيدينا عن المعصوم قَبْلِنَاهُ ، لموافقته الصحيح ، وما خالف منها شيئاً من ذلك رَدَدْنَاهُ ، وما ليس فيه موافقةٌ ولا مخالفةٌ ، لا نصدّقه ولا نكذّبه ، بل نجعله وقفاً . وما كان من هذا الضّرْب منها فقد رخص كثير من السلف في روايته . وكثيرٌ من ذلك مما لا فائدة فيه ، ولا حاصل له مما يُنتفع به في الدين . ولو كانت فائدته تعود على المكفّفين في دينهم لبيّنته هذه الشريعة الكاملة الشاملة . والذي نسلكه في هذا التفسير الإعراضُ عن كثير من الأحاديث الإسرائيلية ، لما فيها من تضييع الزمان ، ولما اشتمل عليه كثيرٌ منها من الكذب المروّج عليهم . فإنهم لا تفرقةَ عندهم بين صحيحها وسقيمها . كما حرّره الأئمة الحفّاظ المتّقنون من هذه الأمة . » .

وقال عند تفسير الآية : ١٠٢ من سورة البقرة : « وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين ، كجاهد والسّديّ والحسن البصرى وقتادة وأبي العالية والزهرى والرّبيع بن أنس ومقاتل بن حيّان وغيرهم ، وقصّها خلقٌ من المفسّرين ، من المتقدّمين والمتأخّرين . وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل ، إذ ليس فيها حديثٌ مرفوعٌ صحيحٌ متصلٌ الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى . وظاهرُ سياق القرآن إجمالُ القصة



من غير بسطٍ ولا إطنابٍ فيها ، فنحن نُؤمِنُ بما ورد في القرآن على ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى ، والله أعلم بحقيقة الحال .

وقال في أول سورة ق : « وقد رَوَى عن بعض السلف أنهم قالوا : ق ، جبلٌ مُحِيطٌ بجميع الأرض ، يقال له جبل قاف !!! وكأنَّ هذا — والله أعلم — من خرافاتِ بني إسرائيل التي أخذها عنهم بعضُ الناس ، لِمَا رَأَى من جواز الرواية عنهم مما لا يصدِّق ولا يكذب . وعندى أن هذا وأمثاله وأشباهه من اختلاقِ بعض زنادقتهم ، يَلْبِسُونَ به على الناس أمرَ دينهم . كما افترى في هذه الأمة — مع جلاله قدر علمائها وحُفَظَها وأئمَّتها — أحاديثُ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وما بالعهْدِ من قِدَمٍ . فكيف بأمةِ بني إسرائيل ، مع طول المدى ، وقلة الحُفَظِ النَّقَّادِ فيهم ، وشربهم الخمر ، وتحريف علمائهم الكلمَ عن مواضعه ، وتبديلِ كُتُبِ اللهِ وآياته . وإنما أباح الشارعُ الروايةَ عنهم في قوله "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج" — فيما قد يُجَوِّزُهُ العقل . فأما فيما تُحَيِّيهُ العقول ، ويُحَكِّمُ فيه بالبطلان ، وَيَغْلِبُ على الظنون كذبه — فليس من هذا القبيل . »

وقال عند تفسير الآيات ٤١ — ٤٤ من سورة النمل ، وقد ذكر في قصة ملكة سبأ أمراً طويلاً عن ابن عباس ، وَصَفَهُ بأنه « منكر غريب جداً » — ثم قال : « والأقربُ في مثل هذه السياقات أنها متلقاةٌ عن أهل الكتاب ، مما وُجِدَ في صُحُفِهِمْ ، كروايات كعبٍ وَوَهْبٍ ، سألهما اللهُ فيما نقلاه إلى هذه الأمة من أخبار بني إسرائيل ، من الأوابد والغرائب والعجائب ، مما كان وما لم يكن ، ومما حُرِّفَ وَبَدِّلَ وَنَسِخَ . وقد أغنانا اللهُ سبحانه عن ذلك بما هو أوضح منه وأنفع وأوضح وأبلغ . والله الحمد والمِنَّة . »

وقال عند تفسير الآية : ٤٦ من سورة العنكبوت ، بعد أن رَوَى الحديث :

« إذا حدثكم أهلُ الكتاب فلا تصدِّقوهم ولا تكذبوهم » — قال : « ثم ليُعَلِّمَ أن أكثرَ ما يتحدَّثون به غالبه كذبٌ وبهتانٌ ، لأنه قد دخله تحريفٌ وتبديلٌ وتغييرٌ وتأويلٌ . وما أقلُّ الصدقِ فيه . ثم ما أقلُّ فائدته لو كان صحيحاً » .

وقال عند تفسير الآية : ١٩٠ من سورة الأعراف : « ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام : فمنها ما علمنا صحته ، بما دلَّ عليه الدليلُ من كتاب الله أو سنة رسوله . ومنها ما علمنا كذبه ، بما دلَّ على خلافه من الكتاب والسنة أيضاً . ومنها ما هو مسكوتٌ عنه ، فهو المأذون في روايته ، بقوله عليه السلام " حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج " . وهو الذي لا يُصدَّق ولا يُكذَّب ، لقوله " فلا تصدِّقوهم ولا تكذبوهم " » .

وهناك قصةٌ طويلةٌ جداً ، رواها النسائي في باب التفسير من السنن الكبرى — التي لم نرَها — وابنُ أبي حاتم في تفسيره ، عن ابن عباس . ويسمياها الحافظُ ابنُ كثير « حديثُ الفتون » . ساقه بطوله عند تفسير قوله تعالى ﴿ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ﴾ من الآية : ٤٠ من سورة طه — ثم قال : « وهو موقوفٌ من كلام ابن عباس ، وليس فيه مرفوعٌ إلا قليلٌ منه . وكأنه تلقاه ابنُ عباس مما أبيع نقله من الإسرائيليات ، عن كعب الأخبار أو غيره ، والله أعلم . وسمعتُ شيخنا أبا الحجاج المزري يقول ذلك أيضاً » .

وهذا الحديثُ — حديثُ الفتون — يشيرُ إليه الحافظ ابن كثير ، في مواضعٍ متعددةٍ من تفسيره . وقد نفيته عن كتابي هذا نفيًا ، ولم أُشيرُ إليه إلا مرةً واحدةً ، عند أول مرة أشار إليه ابنُ كثير فيها ، عند تفسير الآية : ٤٩ من سورة البقرة . ثم أعرضتُ عن الإشارة إليه ، إن شاء الله . فلا أُشيرُ إليه إلا أن أُضطرَّ إلى ذلك اضطراراً . وأسأل الله التوفيق والتيسير ، والهدى والستاد .

ومن أعظم الكَلِم في الدلالة على تنزيه القرآن العظيم عن هذه الأخبار الإسرائيلية - كلمة لابن عباس رواها البخارى في صحيحه ، ونقلها عنه الحافظ ابن كثير ، عند تفسير الآية : ٧٩ من سورة البقرة . فقال ابن عباس : « يا معشرَ المسلمين ، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء ، وكتابكم الذى أنزل الله على نبيه أحدث أخبار الله ، تقرؤنه محضاً لم يُسب ! وقد حدّثكم الله أن أهل الكتاب قد بدّلوا كتابَ الله وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا : هو من عند الله ، ليشتروا به ثمناً قليلاً . أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مُساءلتهم ؟ ولا والله ما رأينا منهم أحداً قطُّ سألكم عن الذى أنزل إليكم » .

وهذه الموعظة القوية الرائعة ، رواها البخارى في ثلاثة مواضع من صحيحه ٥ : ٢١٥ ، و ١٣ : ٢٨٢ ، ٤١٤ من فتح البارى .

## مخطوطة الأزهر

هي مخطوطة نفيسة في المكتبة الأزهرية ، تحت رقم : ١٦٨ تفسير . في سبعة مجلدات ، مجموع أوراقها : ٢١٩٥ ورقة . وهي كاملة إلا خرمًا في المجلد الثالث منها . وقد صورتها لمكتبتى .

كتبها « محمد بن علي الصوفي ، البواب بالخانقاه السمسطائية ، بدمشق المحروسة » ، كما أثبت ذلك ناسخها . وفرغ من كتابتها يوم ١٠ جمادى الأولى سنة : ٨٢٥ . أمره بكتابتها « قاضي القضاة ، حاكم الحكام ، نجم الدين ، حجة الإسلام والمسلمين . . . عمر ، ابن سيدنا ومولانا . . . أبي محمد حجيّ السعدى الشافعى . . . برسم خزاتنه » . وأثبت كتابها ذلك في وثيقة مطوّلة في آخر النسخة .

وقاضى القضاة نجم الدين بن حجي ولد سنة : ٧٦٧ بدمشق ، ومات فيها قتيلاً ليلة الأحد مستهل ذى القعدة سنة ٨٣٠ . وهو مترجم في الضوء اللامع للسخاوى ٦ : ٧٨ - ٧٩ . والدارس في تاريخ المدارس ١ : ٢٥٧ - ٢٥٨ . والشذرات ٧ : ١٩٣ . وكنيته عندهم « أبو الفتوح » . ولكن كاتب هذه النسخة قال : « أبو حفص » . فلا أدري : أكان له كنيتان ؟ أم أن ما أثبتته كاتب النسخة أقرب إلى القبول ، لأنه من أتباعه ؟

وهذه النسخة يغلب عليها الصحة ، والخطأ فيها قليل ، بما خبرتها في مواضع كثيرة ، وفي عملي في هذا الكتاب . ولكن أستاذنا السيد رشيد رضا رحمه الله لم ينصفها حين وصفها :

فإنه حين وصف عمله في إخراج هذا التفسير ، في آخر كتاب « فضائل

القرآن « الذى ألحقه بالجلد التاسع الأخير منه — قال : « ثم استعرنا من خزانة كتب الجامع الأزهر النسخة الخطية الوحيدة التى فيها ، وليست من الأصول الصحيحة التى يُعتمد عليها ، بل هى كثيرة التصحيف والتحريف والسقط ! » هكذا قال رحمه الله . أما « السقط » ، فقد بينا أنه ليس كذلك ، وإنما هناك نسخ أخرى فيها زيادات زادها الحافظ ابن كثير بعد التأليف . ولعلنا نزيد ذلك بياناً وإثباتاً ، إذا يُسرر لنا إخراجُ التفسير كآه فى طبعة علمية محققة ، إن شاء الله .

وأما « التصحيف والتحريف » ، فإنه فيها قليل ، مما لا يخلو منه مخطوط أو مطبوع . بل إنى لأستطيع أن أقرر أن أكثر ما أُجدُّ فى مطبوعة المنار من أغلاط وتصحيقات ، أُجدهُ ثابتاً على الصواب فى هذه المخطوطة ، « مخطوطة الأزهر » ، وإنى لأُجدُّ فى بعض المواضع هامشةً لأستاذنا رحمه الله ، يذكر فيها ما فى نسخة الأزهر ، ثم يتبين أنه هو الصواب ، وأن ما أثبت فى صلب الكتاب هو الخطأ أو التصحيف .

والذى أرجحه أن أستاذنا رحمه الله لم يقابل الكتاب على نسخة الأزهر بنفسه ، ولعله عهد بذلك إلى بعض من يُلوذ به من الطلاب أو غيرهم ، بعد أن نظر إلى النسخة نظرةً عَجَلِيّ ، على ما كان من مشاغله الكثيرة ، وما اعتذر به فى آخر كلمته من المرض الطويل الذى منعه من كل عمل . رحمه الله رحمة واسعة .

وها هى ذى نماذج مصورة من بعض صفحاتها ، قد تُقنع القارىُّ ببعض ما أقول ، إن لم يكن به كَلِّه .

وَأَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ الْهُدَى وَالسَّادَاتِ ، وَالْعِصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ .

أحمد محمد شاكر

عفا الله عنه

بمنه

الإثنين } ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٧٥  
٢ يوايو سنة ١٩٥٦

## ترجمة

## الحافظ ابن كثير

الإمام الحافظ الحجة المحدث المؤرخ الثقة، ذو الفضائل، عماد الدين، أبو الفداء: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير، القرشي، الدمشقي، الشافعي.

ولد رحمه الله بقرية «مجدل» من أعمال «بُصرى»<sup>(١)</sup>. وكان أبوه من أهل «بصرى»، وأمّه من قرية «مجدل».

وقومه كانوا «ينتسبون إلى الشرف، وبأيديهم نسب». وقف على بعضها شيخنا المزي فاعجبه ذلك وابتهج به، فصار يكتب في نسبه بسبب ذلك «القرشي» — كما قال هو في ترجمة أبيه، في تاريخه «البداية والنهاية».

وتاريخ مولده سنة ٧٠٠، كما ذكر أكثر من ترجم له، «أو بعدها بقليل» كما قال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة. وهو تاريخ تقريبي. أرجح أنه مستنبط من كلامه في ترجمة أبيه، حيث ذكر أن أباه «توفي سنة ٧٠٣... وكنْتُ إذ ذاك صغيراً ابن ثلاث سنين أو نحوها، لا أدركه إلا كالحلم».

و «ابن ثلاث سنين» لا يعرف تواريخ السنين — على اليقين — في تلك السن. فقد سمع إذن تحديد السنة التي مات فيها أبوه ممن حوله من إخوة أو أهل أو جيران. ولكنه يدرك أباه «كالحلم». فالذي هو في سن أقل من

(١) «مجدل»: بكسر الميم وفتحها مع سكون الدال و «بصرى» بضم الباء وسكون الصاد وآخرها ألف مقصورة: بلد بالشام من أعمال دمشق. وهي قسبة كورة «حوران».

الثلاث ما أظنه يذكر شيئاً « كالحلم » ولا أبعد من الحلم ولا أقرب . فهو حين موت أبيه قد جاوز الثالثة — في أكبر ظني — ولذلك أرجح أن مولده كان في سنة ٧٠٠ أو قبلها بقليل . وهو أقرب إلى الصحة من قول الحافظ ابن حجر « أو بعدها بقليل » . لأن الذي « بعدها » لا يكاد يبلغ الثالثة عند موت أبيه .

وكان أبوه « الخطيب شهاب الدين أبو حفص عمر بن كثير » من العلماء الفقهاء الخطباء . ولد — كما قال ابنه — في حدود سنة ٦٤٠ . وترجم له ابنه الحافظ في تاريخه الكبير « البداية والنهاية » ، ج ١٤ ص ٣١ — ٣٣ . ومما قال في ترجمته : « اشتغل بالعلم عند أخواله بنى عقبة ببصرى . فقرأ " البداية " في مذهب أبي حنيفة . وحفظ " مجل الزجاجي " . وعنى بالنحو والعربية واللغة . وحفظ أشعار العرب ، حتى كان يقول الشعر الجيد الفائق الرائق في المدح والرائي وقليل من الهجاء . وقرر بمدارس بصرى بمبرك الناقة شمالي البلدة ، حيث يُزار ، وهو المبرك المشهور عند الناس <sup>(١)</sup> ! والله أعلم بصحة ذلك . ثم انتقل إلى خطابة القرية شرقي بصرى ، وتمذهب للشافعي . وأخذ عن النواوي والشيخ تقي الدين الفزاري — وكان يكرمه ويحترمه ، فيما أخبرني شيخنا العلامة ابن الزمكاني . فأقام بها نحواً من ١٢ سنة . ثم تحوّل إلى خطابة " مجدل " : القرية التي منها الوالدة . فأقام بها مدة طويلة ، في خير وكفاية وتلاوة كثيرة . وكان يخطب جيداً ، وله مقول عند الناس ، ولكلامه وقع ، لديافته وفصاحته وحلاوته . وكان يؤثر الإقامة في البلاد <sup>(٢)</sup> ، لما يرى فيها من الرفق ووجود الحلال له ولعاليه . وقد ولد له عدة أولاد من الوالدة ومن أخرى قبلها . أكبرهم : إسماعيل ، ثم يونس ، وإدريس . ثم من الوالدة : عبد الوهاب ، وعبد العزيز ، وأخوات عدة . ثم أنا

(١) يريد هؤلاء الناس — فيما يزعمون — : مبرك ناقة صالح عليه السلام .

(٢) يعني القرى .

أصغرهم وسُميت باسم الأخ "إسماعيل" — لأنه كان قد قدم دمشق ، فاشتغل بها بعد أن حفظ القرآن على والده ، وقرأ مقدمة في النحو ، وحفظ التنبيه ، وشرحه على العلامة تاج الدين الفرارى ، وحصل المنتخب في أصول الفقه . قاله لى شيخنا ابن الزملكاني . ثم إنه سقط من سطح الشامية البرانية ، فكث أياماً ومات . فوجد الوالد عليه وجداً كثيراً ، ورثاه بأبيات كثيرة . فلما ولدتُ أنا له بعد ذلك سماني باسمه . فأكبر أولاده : إسماعيل ، وأصغرهم وآخرهم : إسماعيل . فرحم الله من سلف ، وختم بخير لمن بقي . توفي والدى في شهر جمادى الأولى سنة ٧٠٣ . في قرية مجدل . ودفن بمقبرتها الشمالية عند الزيتون . وكنت إذ ذاك صغيراً ، ابن ثلاث سنين أو نحوها . لا أدركه إلا كالحم . ثم تحولنا من بعده في سنة ٧٠٧ إلى دمشق ، حبة " كمال الدين عبد الوهاب " وقد كان لنا شقيقاً ، وبناريفيقاً شفوفاً . وقد تأخرت وفاته إلى سنة خمسين [يعنى سنة ٧٥٠] . فاشتغلتُ على يديه في العلم ، فيسر الله تعالى منه ما يسر ، وسهّل منه ما تعسر .

وقد بدأ الاشتغال بالعلم على يدي أخيه عبد الوهاب — كما قال آنفاً — ثم اجتهد في تحصيل العلوم على العلماء الكبار في عصره . وحفظ القرآن الكريم ، وختم حفظه سنة ٧١١ ، كما صرح بذلك في تاريخه ١٤ : ٣١٢ . وقرأ بالقراءات ، حتى عدّه الداودى من القراء<sup>(١)</sup> ، وترجم له في طبقاتهم التي ألفها<sup>(٢)</sup> . وسمع الحديث من كثير من أئمة الحفاظ في عصره . وعنى بالسماع والإكثار منه . فمما ذكر في

(١) الداودى : هو شمس الدين محمد بن على بن أحمد الداودى المصرى ، مات سنة ٩٤٥ .

ولكن ابن الجزرى لم يذكر ابن كثير في طبقات القراء .

(٢) وما ينبغى التنبيه إليه : أن « ابن كثير » هذا الحافظ المفسر ، غير « ابن كثير » أحد

القراء السبعة . فذاك اسمه « عبد الله بن كثير المكي » ، إمام أهل مكة في القراءة ، وهو قديم من التابعين ، روى عن ابن الزبير وأنس بن مالك . ولد سنة ٤٥ ، ومات سنة ١٢٠ .



تاريخه ١٤ : ١٤٩ ، أنه سمع صحيح مسلم في تسعة مجالس على الشيخ نجم الدين بن العسقلاني ، بقراءة الوزير العالم أبي القاسم محمد بن محمد بن سهل الأزدي الغرناطي الأندلسي ، المتوفى بالقاهرة في ٢٢ محرم سنة ٧٣٠ — حين قدم دمشق في جمادى الأولى سنة ٧٢٤ عازماً على الحج .

وذكر في ترجمة شيخه الكبير المعمر الرحلة شهاب الدين الحجار المعروف بابن الشحنة : أنه سمع عليه « بدار الحديث الأشرفية في أيام الشتويّات نحواً من خمسمائة جزء بالإجازات والسماع » . وهذا الشيخ « عاش مائة سنة محققاً ، وزاد عليها » . وتوفى سنة ٧٣٠ . ( التاريخ ١٤ : ١٥٠ ) .

وتفقه على الشيخين برهان الدين الفزاري وكمال الدين بن قاضي شهابية . وحفظ التنبيه للشيرازي في فروع الشافعية ، ومختصر ابن الحاجب في الأصول . ولزم الحافظ الكبير أبا الحجاج المزني ، وقرأ عليه مؤلفه العظيم في الرجال « تهذيب الكمال » . وصاهره على ابنته زينب<sup>(١)</sup> . وكان من أعظم تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية ، ولازمه وتخرج على يديه ، وكانت له به خصوصية ومناضلة عنه ، واتباع له في كثير من آرائه . وكان يفتي برأيه في مسألة الطلاق<sup>(٢)</sup> ، وامتنحن بسبب ذلك وأوذى . وكان من أفذاذ العلماء في عصره . أثنى عليه معاصروه وتلاميذه ومن بعدهم — الثناء الجمّ :

فذكره الحافظ الذهبي في طبقات الحفاظ ٤ : ٢٩ ، مع أن الذهبي يكاد يكون من طبقة شيوخه ، لأنه مات سنة ٧٤٨ ، قبل ابن كثير بـ ٢٦ سنة . فقال في

(١) ذكرها باسمها في ترجمة شيخه الحافظ المزني ، المتوفى سنة ٧٤٢ . ( التاريخ ١٤ : ١٩١ )

- ( ١٩٢ ) .

(٢) أى وقوع الطلاق الثلاث بلفظ واحد مطلقة واحدة ، كما هو الحق الذي تدل عليه الدلائل

الصحيح .

طبقات الحفاظ : « وسمعتُ مع الفقيه المقتي المحدث ، ذى الفضائل ، عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير البصراوي الشافعي . . . سمع من ابن الشحنة وابن الرداد وطائفة . له عناية بالرجال والمتون والفقه . خرج وناظر وصنف وفسر وتقدم » .  
وقال الذهبي في المعجم المختص — فيما نقل ابن حجر وغيره : « الإمام المقتي المحدث البارع ، فقيه متقن ، محدث متقن ، مفسر ثقال » .

وقال تلميذه شهاب الدين بن حجي : « كان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث ، وأعرفهم بتخريجها ورجالها ، وصحيحها وسقيمها . وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك . وكان يستحضر كثيراً من التفسير والتاريخ ، قليل النسيان . وكان فقيهاً جيد الفهم صحيح الذهن ، ويحفظ التنبيه إلى آخر وقت . ويشارك في العربية مشاركة جيدة ، وينظم الشعر . وما أعرف أني اجتمعت به — على كثرة ترددي عليه — إلا واستفدت منه » . ( عن النعمي في كتاب الدارس ) .

وقال تلميذه الحافظ أبو الحسن الحسيني في ذيل تذكرة الحفاظ ( ص ٥٨ ) :  
« وصاهر شيخنا أبا الحجاج المزني فأكثر عنه . وأفتى ودرّس وناظر ، وبرع في الفقه والتفسير والنحو . وأمعن النظر في الرجال والعلل » .

وقال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة : « ولازم المزني ، وقرأ عليه تهذيب الكمال ، وصاهره على ابنته . وأخذ عن ابن تيمية ففتن بحبه ، وامتنح بسببه . وكان كثير الاستحضار ، حسن المفاكحة . سارت تصانيفه في البلاد في حياته ، وانتفع بها الناس بعد وفاته . ولم يكن على طريقة المحدثين في تحصيل العوالي ، وتمييز العالي من النازل ونحو ذلك من فنونهم . وإنما هو من محدثي

الفقهاء . وقد اختصر مع ذلك كتاب ابن الصلاح <sup>(١)</sup> ، وله فيه فوائد » .

ونقل السيوطي في ذيل طبقات الحفاظ كلام الحافظ ابن حجر في أنه « لم يكن على طريقة المحدثين ... » ثم تعقبه بقوله : « العمدة في علم الحديث معرفة صحيح الحديث وسقيمه ، وعلة واختلاف طرقه ، ورجاله جرحاً وتعديلاً . وأما العالي والنازل ونحو ذلك — فهو من الفضلات ، لا من الأصول المهمة » . وهذا حق . وقال السيوطي أيضاً : « له التفسير الذي لم يؤلف على نمطه مثله » . يشير إلى هذا التفسير العظيم الذي تختصره .

وقال العلامة العيني — فيما نقل عنه ابن تغرى بردى في النجوم الزاهرة — : « كان قدوة العلماء والحفاظ ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ . وسمع وجمع ، وصنف ودرّس ، وحدّث وألف . وكان له اطلاع عظيم في الحديث والتفسير والتاريخ ، واشتهر بالضبط والتحرير ، واتفق عليه علم التاريخ والحديث والتفسير . وله مصنفات عديدة مفيدة » .

ووصفه الحافظ العلامة شمس الدين بن ناصر ، في كتاب « الرد الوافر » — بأنه « الشيخ الإمام العلامة الحافظ ، عماد الدين ، ثقة المحدثين ، عمدة المؤرخين ، علم المفسرين » .

وقال فيه ابن حبيب — فيما نقل الداودي في طبقات القراء وابن العماد في الشذرات : « إمام ذوى التسبيح والتهليل ، وزعيم أرباب التأويل . سمع وجمع وصنف ، وأطرب الأسماع بأقواله وصنّف ، وحدّث وأفاد ، وطارت فتاويه إلى

(١) كتابه هو هذا « اختصار علوم الحديث » . طبع أول مرة في مكة المكرمة بالمطبعة الماجدية سنة ١٣٥٣ ، بتصحيح أخيها العلامة الكبير الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة ، أحد كبار المدرسين الآن بالحرم المكي . ثم شرحته أنا شرحاً متوسطاً ، وطبع في مصر في شهر ذى القعدة سنة ١٣٥٥ . ثم أعدت طبعه مرة أخرى مع زيادات وتنقيح في الشرح ، في شهر ذى الحجة سنة ١٣٧٠ .

البلاد ، واشتهر بالضبط والتحرير ، و انتهت إليه رياسه العلم في التاريخ والحديث والتفسير .

وروى له الحافظ ابن حجر في إنباء العمري ، وابن العماد في الشذرات — البيتين المشهورين ، الذائعين على الألسنة :

تَمُرُّ بنا الأيامُ تَتَرَى وإِذَا نَسَأَقُ إلى الآجالِ والعينُ تَنْظُرُ  
فَلا عَائِدُ ذاكِ الشابِّ الذي مَضَى ولا زَائِلُ هذا المَشِيبِ المُكَدِّرُ

وصحبته وملازمته لشيخ الإسلام ابن تيمية أفادته أعظم الفوائد ، في علمه ودينه ، وتقوية خلقه ، وترقية شخصيته المستقلة الممتازة .

فهو مستقل الرأي ، يدور مع الدليل حيث دار ، لا يتعصب لمذهبه ولا لغيره . وكتبه العظيمة ، وخاصةً هذا التفسير الجليل — فيها الدلائل الوافرة . وَجِدَهُ — مع أنه شافعي المذهب — يفتي في مسألة الطلاق الثلاث بلفظ واحد ، بما رجحته الدلائل الثابتة الصحاح ، أنه يقع طلقة واحدة . ثم يُمتحن ويلقى الأذى ، فيثبت على قوله ، و يصبر على ما يلقي في سبيل الله .

وهو — وهو تلميذ شيخ الإسلام ومن خاصة أنصاره — يعرف ما كان بين شيخه شيخ الإسلام وبين قاضي القضاة تقي الدين السبكي — ومع ذلك فإنه لا يُعين عليه في محنة لحقته ، بل يعلن عن غبطته بأن تزول عنه المحنة . فيذكر في التاريخ — في حوادث سنة ٧٤٣ ( ١٤ : ٢٠٤ ) أنه أُرْجِفَ الناس كثيراً بقاضي القضاة — في دمشق — « واشتهر أنه سينعقد له مجلس للدعوى عليه بما دفعه من مال الأيتام إلى الطنبغا وإلى الفخرى . وكتبت فتوى عليه بذلك في تغريمه ، وداروا بها على المفتين ، فلم يكتب لهم أحد فيها غير القاضي جلال الدين بن حسام الدين الحنفي ، رأيت خطه عليها وحده بعد الصلاة . وسُئِلْتُ في الإفتاء

عليها فامتنعتُ ، لما فيها من التشويش على الحكام . ثم يقول : « وكانوا له في نية عجيبة ، ففرّج الله عنه بطلبه إلى الديار المصرية » .

فهذا خلق أهل العلم النبلاء الأتقياء

وقد طار ذكره في الأقطار الإسلامية ، حتى إنه ليزكر في حوادث سنة ٧٦٣ ( ١٤ : ٢٩٤ - ٢٩٥ ) أن شاباً عجمياً حضر من بلاد تبريز وخراسان ، « يزعم أنه يحفظ البخاريّ ومسلماً وجامع المسانيد والكشاف للزمخشري وغير ذلك » ، وأنه امتحنه بقراءة مجالس من البخاري وغيره بحضرة قاضي القضاة الشافعي وجماعة من الفضلاء ، ثم قال : « وفرح بكتابتي له بالسماع على الإجازة . وقال : أنا ما خرجت من بلادى إلا إلى القصد إليك ، وأن تجيزني . وذكرك في بلادنا مشهور » .

وهذا الخبر يدل على أن كتابه « جامع المسانيد » وصل إلى أقصى الشرق ، في بلاد تبريز وخراسان ، حتى يحفظه هذا الشاب الأعجمي أو يحفظ شيئاً منه . في حين أن المحافظ ابن كثير لم يتم تأليف « جامع المسانيد » كما هو معروف . فكان العلماء وطلاب العلم كانوا ينسخون ما يخرج منه ، ويتداولونه بينهم ، حتى يصل من دمشق إلى تلك النواحي النائية .

ولم يكن ممن يخذع في الفتاوى التي ظاهرها قصد الاستفتاء ، ووراءها الأعياب سياسية ، أو أغراض شخصية غير سليمة ، وإن كان المستفتي من الأمراء أو ممن يحشى بأسه . فهو يقول في حوادث سنة ٧٦٢ : « وجاءتني فتيا صررتها : ما تقول السادة العلماء في ملك اشترى غلاماً فأحسن إليه وأعطاه وقدّمه . ثم إنه وثب على سيده فقتله وأخذ ماله ومنع ورثته منه ؟ وتصرف في المملكة ، وأرسل إلى بعض نواب البلاد ليقدم عليه ليقته : فهل له الامتناع منه ، وهل إذا قاتل دون نفسه وماله حتى يُقتل يكون شهيداً ؟ وهل يثاب الساعي في خلاص حق ورثة الملك

المقتول من القصاص والمال؟ أفتونا ماجورين؟

فهذا استفتاء صيغ في صورة توحى بالجواب . وباطنه أن ذاك الأمير السائل يريد أن يمتنع على الملك الذي دعاه للحضور عنده، ويريد أن يثير فتنةً وقتالاً على صاحب الأمر، لعله يصل إلى ما وصل إليه ذاك من الملك، كعادة الأمراء من المماليك في ذلك العهد . ولكن ابن كثير يجيبه جواباً حكيمياً يكشف عن بعض مقصده، ويضمن جوابه النصيحة الواجبة في مثل هذه الحال، فيقول: « فقلت للذي جاءني بها من جهة الأمير: إن كان مراده خلاص ذمته فيما بينه وبين الله تعالى — فهو أعلم بنيته في الذي يقصده! ولا يسعى في تحصيل حق معين إذا ترتب على ذلك مفسدة راجحة في ذلك، فيؤخر الطلب إلى وقت إمكانه بطريقة! وإن كان مراده بهذا الاستفتاء أن يتقوى بها في جمع الدولة، والأمراء عليه — فلا بد أن يكتب عليها كبار القضاة والمشايخ أولاً، ثم بعد ذلك بقية المفتين بطريقة ». (التاريخ ١٤ : ٢٨١ — ٢٨٢) .

وكان الإفرنج قد غدروا بمدينة الإسكندرية، وأشاعوا فيها الرعب، وارتكبوا الفظائع غدراً . وذلك: أنهم وصلوا إليها من البحر يوم الأربعاء ٢٢ محرم سنة ٧٦٧ « فلم يجدوا بها نائباً ولا جيشاً، ولا حافظاً للبحر ولا ناصرأ . فدخلوها يوم الجمعة بكرة النهار، بعد ما حرقوا أبواباً كثيرة منها . وعاثوا في أهلها فساداً، يقتلون الرجال، ويأخذون الأموال، ويأسرون النساء والأطفال، فالحكم لله العليّ الكبير المتعال . وأقاموا يوم الجمعة والسبت والأحد والإثنين والثلاثاء . فلما كان صبيحة الأربعاء قدم الشاليش المصري<sup>(١)</sup>، فأقلعت الفرنج — لعنهم الله —

(١) في النجوم الزاهرة ( ١١ : ٢٩ طبعة دار الكتب المصرية ) : « فلما وصل السلطان إلى الطرانة أرسل جاليشاً من الأمراء أمامه في خفية . . . . » . وكتب مصححه الأستاذ محمد البرهاني منصور ، هامشة : « الجاليش : مقدمة الجيش والراية العظيمة في رأسها خصلة من الشعر . وهي كلمة أعجمية — لعلها تركية أو فارسية — وفي مثلها الجيم شديدة التعتيش — بين الجيم والشين ، فيجوز تعريبها جيماً أو شيئاً ، مثل « شاوئش » و « جاوئش » .

عنها ، وقد أسروا خلقاً كثيراً يقاربون الأربعة آلاف ، وأخذوا من الأموال ذهباً وحريراً وبهاراً وغير ذلك ، ما لا يُحَدِّد ولا يُوصف . وقدم السلطان والأمير الكبير بلوغاً ظهر يومئذ وقد تفارط الحال ، وتمولت الغنائم كلها إلى الشوائن بالبحر ، فسُمع للأسارى من العويل والبكاء والشكوى والجأر إلى الله ، والاستغاثة به وبالمسلمين - ما قطع الأكباد ، وذرفت له العيون وأصم الأسماع . فإننا لله وإنا إليه راجعون . ولما بلغت الأخبار إلى أهل دمشق شق عليهم ذلك جداً ، وذكر ذلك الخطيب يوم الجمعة على المنبر ، فتباكى الناس كثيراً . فإننا لله وإنا إليه راجعون . »

فهذه وقعة شنيعة غادرة من الإفريج - كعادتهم - والنفوس تتقرز من مثلها ، وتشور من أجلها . والملوك والأمراء الظالمون ينتهزون فرصة تعبئة رأى العام الإسلامى - وثورته من أجل هذا الغدر ، وغضباً لهذه ، الفظائع - لياً كلوا أموال الناس بالباطل ، وظاهر أمرهم الانتقام وباطنه السلب والنهب . ولكن الحافظ ابن كثير يلزم جانب الحق والعدل ، ولا يرضى بالظلم ، ولو كان ظاهره الانتقام والثأر للمسلمين . فيقول : « وجاء المرسوم الشريف من الديار المصرية ، إلى نائب السلطنة ، بمسك النصارى من الشام جملة واحدة ، وأن يأخذ منهم ربع أموالهم ، لعارة ما خُزِّب من الإسكندرية ، ولعارة مراكب تغزو الإفريج . فأهانوا النصارى ، وطلبوا من بيوتهم بعنف . وخافوا أن يُقتلوا ، ولم يفهموا ما يُراد بهم ، فهربوا كل مهرب . ولم تكن هذه الحركة شرعية ولا يجوز اعتمادها شرعاً » . وقد طلبت يوم السبت السادس عشر من صفر [ أى سنة ٧٦٧ ] إلى الميدان الأخضر ، للاجتماع بنائب السلطنة ، وكان اجتماعنا بعد العصر يومئذ ، بعد الفراغ من لعب الكرة . فرأيت منه أنساً كبيراً ، ورأيته كامل الفهم ، حسن العبارة كريم المجالسه " فذكرت له أن هذا لا يجوز اعتمادُه فى النصارى "

[ يعنى المرسوم بالصادرة ] . فقال : إن بعض فقهاء مصر أفتى للأمر الكبير بذلك ! فقلت له : " هذا مما لا يسوغُ شرعاً ، ولا يجوز لأحد أن يفتى بهذا . ومتى كانوا باقين على الذمة ، يؤدّون إلينا الجزية ملتزمين بالذلة والصغار ، وأحكامُ الملة قائمة — لا يجوز أن يؤخذ منهم الدرهم الواحد الفردُ فوق ما يبذلونه من الجزية . ومثل هذا لا يخفى على الأمير " ! فقال : كيف أصنعُ وقد ورد المرسوم بذلك ؟ ولا يمكننى أن أخالفه ؟ ! « . ثم ذكر أن نائب السلطنة كتب بذلك إلى الديار المصرية . ولكن هذا النائب لم يكن عند قوله ، فنفذ المرسوم ، و « طلب النصارى الذين اجتمعوا فى كنيستهم إلى بين يديه ، وهم قريب من أربعائة ، فخلّفهم : كم أموالكم ؟ وألزمهم بأداء الربع من أموالهم ، فإننا لله وإنا إليه راجعون " . وكانت هذه المصادرة الظالمة فى شهر ربيع الأول سنة ٧٦٧ . ثم قال الحافظ — فى حوادث شهر ربيع الآخر : « وفى أوائل هذا الشهر ورد المرسوم الشريف السلطاني ، بالردّ على نساء النصارى ما كان أخذ منهنّ مع الجباية التى كان تقدّم أخذها منهم " وإن كان الجميع ظلماً ، ولكن الأخذ من النساء أفحشُ وأبلغُ فى الظلم " . ( التاريخ ١٤ : ٣١٤ — ٣١٥ ، ٣١٨ ) .

فانظر إلى هذا الإمام العظيم ، الذى يقف عند حدود الشريعة المطهرة ، يقيم ميزان العدل الصحيح كما عرفه من دينه الحنيف ، ويألم ويسترجع لما ناب النصارى من مصادرة ظالمة من أمراء طغاة جائرين ، كما ألم واسترجع من قبل لما أصاب المسلمين من غدر النصارى وبغيهم ، وشتان هذا وذاك . ولكنه لا يرضى إلا أن يقيم ميزان العدل .

فكان هذا العقل المستقلّ العظيم الثابت على الحق ، والذى لا تغلبه العواطف والأهواء ، مما يجعل للرجل منزلة عند الناس كبيرة . يثق به أنصاره وغير أنصاره ، ومواقفه ومخالفوه . بل جعله موضع الثقة والاستشارة عند الذميين ، حتى ليستشيره



بعض رؤسائهم ، في أخصّ شؤونهم الكنيسية . فإنه يذكر قصة طريفة ، في استشارة أحد البطاركة إياه في ذلك . يحسن أن نذكرها بعبارة بحروفها :

فقال — في حوادث سنة ٧٦٧ : « وحضر عندي يوم الثلاثاء التاسع شوال ، البتْرُكُ بشارة ، الملقّب بميخائيل ، وأخبرني أن المطارنة بالشام بايعوه على أن جعلوه بَتْرَكاَ بدمشق عوضاً عن البتْرُكِ بأنطاكية . فذكرتُ له أن هذا أمر مبتدع في دينهم ، فإنه لا تكون البتاركة إلا أربعة : بالإسكندرية ، وبالقدس ، وبأنطاكية ، وبرومية . فنقل رومية إلى إسطنبول ، وهي القسطنطينية ، وقد أنكر عليهم كثير منهم إذ ذاك ، فهذا الذي ابتدعوه في هذا الوقت أعظم من ذلك . لكن اعتذر بأنه في الحقيقة هو عن أنطاكية ، وإنما أذن له في المقام بالشام الشريف ، لأجل أنه أمره نائب السلطنة أن يكتب عنه وعن أهل ملتهم إلى صاحب قبرص ، يذكر له ما حلّ بهم من الخزي والنكال والجنابة بسبب عدوان صاحب قبرص على مدينة الإسكندرية . وأحضر لي الكتب إليه وإلى ملك إسطنبول ، وقرأها على من لفظه . لعنه الله ولعن المكتوب إليهم أيضاً !! وقد تكلمتُ معه في دينهم ، ونصوص ما يعتقده كلُّ من الطوائف الثلاثة ، وهم : الملكية ، واليعقوبية — ومنهم الإفريج والقبط — والنسطورية ، فإذا هو يفهم بعض الشيء . ولكن حاصله أنه حمار ، من أ كفر الكفار ! لعنه الله . ( التاريخ : ١٤ : ٣١٩ — ٣٢٠ ) .

ولا يعجبني القارئ من أن يكون ابن كثير أعلم بعقائد طوائف النصارى من أحد بتاركتهم . أستغفر الله ، بل إنه يذكر عن ذلك البتْرُكِ ميخائيل الذي تكلم معه « أنه يفهم بعض الشيء » — لأن ابن كثير رحمه الله من أوسع العلماء اطلاعاً على أقوال أهل الملل والنحل ، وخاصة مذاهب المسيحيين . كما يدل عليه كلامه في مواضع كثيرة في التفسير والتاريخ . بل يكفي في الدلالة على سعة اطلاعه في

ذلك أن يكون تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية ، الذي ألف موسوعته النفيسة في ذلك : « كتاب الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح » . وهو مطبوع معروف . وكان — رحمه الله — قد أضرَّ في آخر عمره . ثم مات يوم الخميس ٢٦ شعبان سنة ٧٧٤ . وقال ابن ناصر : « وكانت له جنازة حافلة مشهورة . ودفن بوصية منه في تربة شيخ الإسلام ابن تيمية ، بمقبرة الصوفية ، خارج باب النصر من دمشق » .

✓ مؤلفاته : له مؤلفات كثيرة ، ما أظن أني أستطيع استقصاءها الآن . وبعضها مفقود ، أو لم نعرف مكان وجوده إلى الآن . وهو يشير إلى كثير منها في التفسير وغيره من كتبه عند المناسبات . وسندكر هنا ما وصل إليه علمنا . وجله ومعظمه مما ذكره أخونا العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة ، في ترجمته إياه في كتاب ( اختصار علوم الحديث ) :

- ١ — التفسير . وهو هذا الكتاب الذي نختصره . وقد فصلنا وصفه في المقدمة .
- ٢ — البداية والنهاية . وهو التاريخ النفيس المعروف . طبع منه بمصر سنة ١٣٥٨ — ١٤ مجلداً كبيراً ، أرخ فيه من بدء الخليفة إلى أثناء سنة ٧٦٨ ، أى قبل وفاته بنحو ٦ سنوات . وبقى منه مجلدان لم يطبعا . وهو القسم الأخير منه المشار إليه في اسمه « النهاية » ، جمع فيه ما ورد من الأخبار في الفتن وأشراف الساعة والملاحم وأحوال الآخرة .
- ٣ — السيرة النبوية ( مطولة ) . ولم نره ، ولكنه أشار إليه وإلى السيرة المختصرة في تفسير الآية : ٦ : من سورة الأحزاب « في كتاب السيرة التي أفردناها موجزًا وبسيطًا » .

٤ — السيرة (مختصرة) . وقد طبعت بمصر سنة ١٣٥٨ تحت اسم « الفصول في اختصار سيرة الرسول » . وهذا المطبوع غير كامل يقيناً . فلا أدرى اقتصر المؤلف رحمه الله على هذا القدر ؟ أم فقد باقى الكتاب ؟ فإنه يقول فى خطبة الكتاب : « لا يحمل بأولى العلم إهمال معرفة الأيام النبوية والتواريخ الإسلامية » . ثم يقول : « وقد أحببت أن أعلق تذكرة فى ذلك . . . . وهى مشتملة على ذكر نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرته وأعلامه ، وذكر أيام الإسلام بعده ، إلى يومنا هذا » . ولكن المطبوع هو السيرة النبوية فقط ، عن مخطوطة ( مكتبة عارف حكمت ) بالمدينة المنورة . فالكتاب ناقص ييقين .

٥ — اختصار علوم الحديث . اختصر فيه مقدمة ابن الصلاح فى المصطلح . وقد طبع بمكة ، وطبعته بشرحى مرتين ، كما بينت آنفاً ص : ٢٧ .

٦ — جامع المسانيد والسنن . ذكره الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة باسم ( الهدى والسنن فى أحاديث المسانيد والسنن ) ، وأنه « جمع فيه بين مسند الإمام أحمد والبخارى وأبى يعلى وابن أبى شيبة مع الكتب الستة » . ولست أدرى حقيقة هذا الوصف . فإن المؤلف رحمه الله لم يتمه . ثم المقدار الذى عمله لم يوجد منه إلا سبعة مجلدات بدار الكتب المصرية . وقد صورتُ المجلد الأخير منها . وفيه معظم ( مسند أبى هريرة ) ، رتب فيه الأحاديث من مسند أحمد على أسماء التابعين الرواة عن أبى هريرة — على حروف المعجم . وأول هذا المجلد أثناء حرف الجيم ، وأول الأسماء فيه « جعفر بن عياض المدنى عنه » ، يعنى عن أبى هريرة . وآخره « آخر مسند أبى هريرة » . وهو فى ٢٦٩ ورقة . وقد درسته طويلاً ،

بعملى فى « مسند أبى هريرة » من مسند الإمام أحمد . ولم أجد فى  
إشارة إلى « البزار وأبى يعلى وابن أبى شيبه » ولكن تكثر الإشارة فى  
إلى الكتب الستة . ولست أدرى خطته فى بالدقة . فإنه محتاج إلى  
دراسة وافيهة ، بعد تصوير سائر المجلدات الموجودة . ومجموع أوراق  
المجلدات السبعة - على ما فيها من خروم - : ٢٢٨٠ ورقة .

٧ - التكميل فى معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل . جمع فىه كتابى شيخه :  
المزى والذهبى ، ( تهذيب الكمال ) و ( ميزان الاعتدال ) مع زيادات  
فى الجرح والتعديل .

٨ - مسند الشيخين : أبى بكر وعمر .

٩ - رسالة فى الجهاد . وهى مطبوعة .

١٠ - طبقات الشافعية ، ومعه مناقب الشافعى .

١١ - اختصار كتاب ( المدخل إلى كتاب السنن ) للبيهقى .

١٢ - كتاب ( المقدمات ) . ولعله فى المصطلح .

١٣ - تخريج أحاديث أدلة التنبية - فى فروع الشافعية .

١٤ - تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب - فى الأصول .

١٥ - شرح صحيح البخارى - شرع فىه ولم يكمله ، وأشار إليه مراراً فى كتبه .

١٦ - كتاب ( الأحكام ) وهو كتاب كبير لم يكمله - وصل فىه إلى « الحجج » .

## مصادر الترجمة

- البداية والنهاية . وهو التاريخ الكبير لابن كثير - الجزء ١٤ طبعة مصر ١٣٥٨  
 تذكرة الحفاظ للذهبي  
 طبعة جيدر آباد ١٣٣٤  
 الدارس في تاريخ المدارس للنعمي  
 الجزء الأول طبعة دمشق ١٣٦٧  
 الدرر الكامنة للحافظ ابن حجر  
 الجزء الأول طبعة جيدر آباد ١٣٤٨  
 ذبول تذكرة الحفاظ للحسيني  
 طبعة مصر ١٣٤٧  
 « » « » للسيوطي  
 ١٣٤٧  
 النجوم الزاهرة لابن تغري بردي الجزء ١١ طبعة دار الكتب المصرية ١٣٦٩  
 شذرات الذهب لابن العماد  
 الجزء ٦ طبعة مصر ١٣٥١  
 الرد الوافر لابن ناصر الدين  
 « » « »  
 ١٣٢٩  
 ترجمته بقلم الأخ العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة  
 في أول (اختصار علوم الحديث) بشرحنا  
 « » « »  
 ١٣٧٠





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام الأوحى ، البارع الحافظ المتقن ، عماد الدين أبو الفداء ،  
إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر بن كثير الشافعي . - رحمه الله تعالى  
ورضى عنه :

الحمد لله الذى افتتح كتابه بالحمد فقال : ﴿ الحمد لله رب العالمين  
\* الرحمن الرحيم \* مالك يوم الدين ﴾ وقال تعالى : ﴿ الحمد لله الذى أنزل على  
عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً ﴾ . قيماً لينذر بأساً شديداً من لدنه ويبشر المؤمنين  
الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً حسناً ما كثين فيه أبداً ﴾ . وينذر الذين  
قالوا اتخذ الله ولداً \* ما لهم به من علم ولا لآبائهم ، كبرت كلمة تخرج  
من أفواههم إن يقولون إلا كذباً ﴾ . وافتتح خلقه بالحمد ، فقال تعالى :  
﴿ الحمد لله الذى خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ، ثم الذين  
كفروا بربهم يعدلون ﴾ . واختتمه بالحمد ، فقال بعد ما ذكر مال أهل الجنة  
وأهل النار : ﴿ وترى الملائكة حافين من حول العرش يسبحون بحمد ربهم  
وقضى بينهم بالحق ، وقيل الحمد لله رب العالمين ﴾ . ولهذا قال تعالى : ﴿ وهو الله  
لا إله إلا هو ، له الحمد فى الأولى والآخرة ، وله الحكم ، وإليه ترجعون ﴾ .  
كما قال تعالى : ﴿ الحمد لله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض ، وله الحمد  
فى الآخرة ، وهو الحكيم الخبير ﴾ .

فله الحمد فى الأولى والآخرة ، أى فى جميع ما خلق وما هو خالق . هو  
المحمود فى ذلك كله ، كما يقول المصلى : « اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السموات  
وملء الأرض ، وملء ما شئت من شىء بعد » . ولهذا يلهم أهل الجنة تسبيحه  
وتحميده كما يلهمون النفس . أى يسبحونه ويحمدونه عدد أنفاسهم ، لما يرون  
من عظيم نعمه عليهم ، وكمال قدرته وعظم سلطانه ، وتوالى منته ودوام إحسانه ،

كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ ، تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ \* دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ، وَأَخْرَجُوا دَعَوَاهُمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

والحمد لله الذي أرسل رُسُلَهُ ﴿ مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ . وختمهم بالنبي الأُمِّي العربي المكي ، الهادي لأوضح السبيل . أرسله إلى جميع خلقه من الإنس والجن ، من لدن بعثته إلى قيام الساعة ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ لَا نُنذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ . فمن بلغه هذا القرآنُ من عرب وعجم ، وأسود وأحمر ، وإنس وجان ، فهو نذير له . ولهذا قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ . فمن كفر بالقرآنِ ممن ذكرنا فالنارُ موعده بنصِّ الله تعالى . وكما قال تعالى :

﴿ فذُرْنِي وَمَنْ يَكْذِبْ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بعثتُ إلى الأحمر والأسود » . (١)  
قال مجاهد : يعنى الإنس والجن .

فهو صلوات الله وسلامه عليه رسول الله إلى جميع الثقلين : الإنس والجن ، مبلغاً لهم عن الله تعالى ما أوحاه إليه من هذا الكتاب العزيز : ﴿ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ، تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ . وقد أعلمهم فيه عن الله تعالى أنه نذيرهم فيه إلى تفهمه ، فقال تعالى :

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيراً ﴾ .  
وقال تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ .  
وقال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ، أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا ﴾ .

(١) معناه ثابت ضمن حديث رواه مسلم ١ : ١٤٧ ، عن جابر . وآخر رواه أحمد في المسند : ٢٢٥٦ ، ٢٧٤٢ ، عن ابن عباس .



فالواجب على العلماء الكشف عن معاني كلام الله ، وتفسير ذلك ، وطلبه من مظانته ، وتعلم ذلك وتعليمه ، كما قال تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتُمونه <sup>(١)</sup> ، فبنذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً ، فبئس ما يشترون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ، ولهم عذاب أليم ﴾ .

فدم الله تعالى أهل الكتاب قبلنا بإعراضهم عن كتاب الله إليهم ، وإقبالهم على الدنيا وجمعها ، واشتغالهم بغير ما أمروا به من اتباع كتاب الله .  
فعلينا أيها المسلمون أن تنتهي عما ذمهم الله تعالى به ، وأن تأتمر بما أمرنا به ، من تعلم كتاب الله المنزل إلينا وتعليمه ، وتفهمه وتفهيمة ، قال الله تعالى : ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ، ولا يكونوا كالذين أتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد ، فقست قلوبهم ، وكثير منهم فاسقون ﴾ . اعلموا أن الله يحيي الأرض بعد موتها ، قد بينا لكم الآيات لعلكم تعقلون ﴾ . ففي ذكره تعالى لهذه الآية بعد التي قبلها تنبيه على أنه تعالى كما يحيي الأرض بعد موتها كذلك يلين القلوب بالإيمان والهدى بعد قسوتها من الذنوب والمعاصي . والله المؤمل المسؤل أن يفعل بنا هذا ، إنه جواد كريم .

فإن قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟

فالجواب : أن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجهل في مكان فإنه قد فُسر في موضع آخر ، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له . بل قد قال الإمام الشافعي : كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن .

قال الله تعالى : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكمم بين الناس بما أراك

(١) « لبيئنه للناس ولا يكتُمونه » : هي ثابتة في الأزهرية بالياء في الحرفين . وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وغيرهما من القراء السبعة . وقرأ الباقون بالتاء المشناة فيهما ، وهي قراءة حفص التي يقرأ لها الناس بمصر وغيرها .

الله ، ولا تكن° للخائنين خصيماً ﴿ وقال تعالى : ﴿ وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون ﴾ .  
 ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه » .  
 (١) يعنى السنة . والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحى ، كما ينزل القرآن ، إلا أنها لا تتلى كما يتلى القرآن . وقد استدلل الإمام الشافعى وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة . والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه ، فإن لم تجده فن السنة . كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : « بم تحكّم ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد ، قال : أجتهد برأى . فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صدره ، وقال : الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله » . وهذا الحديث فى المساند والسنن بإسناد جيد .

وحيثند إذا لم نجد التفسير فى القرآن ولا فى السنة رجعنا فى ذلك إلى أقوال الصحابة ، فإنهم أدرى بذلك ، لما شاهدوا من القرائن والأحوال التى اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح . لا سيما علماؤهم وكبرائهم ، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين ، وكعبدالله بن مسعود فقد قال ابن مسعود : كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن .

وقال أبو عبد الرحمن السلمى : « حدثنا الذين كانوا يقرئونا أنهم كانوا يستقرئون من النبى صلى الله عليه وسلم ، فكانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يخلفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل ، فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً » .

ومنهم الحبر البحر ، عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وترجمان القرآن بركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له ، حيث قال : « اللهم فقهه فى الدين ، وعلمه التأويل » .

وروى الطبرى ، عن ابن مسعود ، قال : نعم ترجمان القرآن ابن عباس .

وإسناده صحيح .

وقد مات ابن مسعود في سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح ، وعُمِّر بعده ابن عباس ستاً وثلاثين سنة ، فما ظنك بما كسبه من العاوم بعد ابن مسعود . وقال أبو وائل : استخلف عليُّ عبدَ الله بن عباس على الموسم ، فخطب الناس ، فقرأ في خطبته سورة البقرة ، وفي رواية : سورة النور ، ففسرها تفسيراً لو سمعته الروم والترك والديلم لأسلموا .

ولهذا غالبُ ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير في تفسيره عن هذين الرجلين : ابن مسعود وابن عباس ، ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : « بلغوا عني ولو آية » وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار . رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو .

ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتضاد ، فإنها على ثلاثة أقسام :

أحدها : ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق ، فذاك صحيح .

والثاني : ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه .

والثالث : ما هو مسكوت عنه ، لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل ،

فلا تؤمن به ولا تكذبه ، وتجاوز حكايته لما تقدم . وغالب ذلك مما لا فائدة

فيه تعود إلى أمر ديني . ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً ،

ويأتى عن المفسرين خلاف بسبب ذلك . كما يذكرون في مثل هذا أسماء

أصحاب الكهف ، ولون كليهم ، وعدتهم ، وعصا موسى من أى شجر كانت ،

وأسماء الطيور التي أحيها الله لإبراهيم ، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل

من البقرة ، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى . إلى غير ذلك مما أبهمه الله

تعالى في القرآن ، مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم .

ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز ، كما قال تعالى : ﴿ سيقولون

ثلاثة رابعهم كليهم ، ويقولون خمسة سادسهم كليهم رجماً بالغيب ، ويقولون

سبعة وثامنهم كلهم ، قل ربّي أعلم بعدتهم ما يعلمهم إلا قليل \* فلا تمار فيهم إلا مرأً ظاهراً ولا تستفت فيهم منهم أحداً ﴿ . فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام ، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا : فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال ، ضعف القولين الأولين ، وسكت عن الثالث ، فدل على صحته ، إذ لو كان باطلاً لرده كما ردهما ، ثم أرشد على أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته ، فقال في مثل هذا : ﴿ قل ربّي أعلم بعدتهم ﴾ فإنه ما يعلم ذلك إلا قليل من الناس ممن أطلع الله عليه ، فلهذا قال : ﴿ فلا تمار فيهم إلا مرأً ظاهراً ﴾ أى : لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته ، ولا تسألهم عن ذلك ، فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب .

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف : أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام ، وأن تنبه على الصحيح منها ، وتبطل الباطل ، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته ، لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته ، فتشتغل به عن الأهم . فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها ، فهو ناقص ، إذ قد يكون الصواب في الذى تركه ، أو يحكى الخلاف ويطلقه ولا ينبه على الصحيح من الأقوال ، فهو ناقص أيضاً . فإن صحح غير الصحيح عامداً فقد تعدد الكذب ، أو جاهلاً فقد أخطأ . وكذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته ، أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى ، فقد ضيع الزمان ، وتكثر بما ليس بصحيح ، فهو كلابس ثوبى زور . والله الموفق للصواب .

## فصل

إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ، ولا وجدته عن الصحابة ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين ، كمجاهد بن جبر ، فإنه كان آية في التفسير .

فقد روى الطبري عن ابن أبي مليكة قال : رأيت مجاهداً سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواح ، قال : فيقول له ابن عباس : اكتب ، حتى سأله عن التفسير كله . ولهذا كان سفیان الثوري يقول : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به .

وكسعيد بن جبیر ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء بن أبي رباح ، والحسن البصري ، وسروق بن الأجدع ، وسعيد بن المسيب ، وأبي العالية ، والربيع بن أنس ، وقتادة ، والضحاك بن مزاحم ، وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم . فتذكر أقوالهم في الآية ، فيقع في عبارتهم تباينٌ في الألفاظ ، يحسبها من لا علم عنده اختلافاً ، فيحكيها أقوالاً ، وليس كذلك ، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره ، ومنهم من ينص على الشيء بعينه . والكل بمعنى واحد في أكثر الأماكن ، فليتفظن اللبيبُ لذلك . والله الهادي . وقال شعبة بن الحجاج وغيره : أقوالُ التابعين في الفروع ليست حجة ، فكيف تكون حجة في التفسير ؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم ، وهذا صحيح . وأما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة . فإن اختلفوا فلا يكون قولُ بعضهم حجة على قول بعض ، ولا على من بعدهم . ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة ، أو عموم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة في ذلك .

فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام ، لما رواه محمد بن جرير ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار » . ورواه الترمذی ، والنسائي ، وأبو داود . وقال الترمذی : حديث حسن .

وروى ابن جرير ، عن جنذب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ » . ورواه أبو داود ، والترمذی ، والنسائي . وقال الترمذی : غريب ، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل . وفي لفظ لهم : « من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد أخطأ » . أي لأنه

قد تكلف ما لا علم له به ، وسلك غير ما أمر به ، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ ، لأنه لم يأت الأمر من بابه . كمن حكم بين الناس على جهل ، فهو في النار ، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر ، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

وهكذا سمي الله القذفة كاذبين فقال : ﴿ فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ﴾ . فالقاذف كاذب ، ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر ، لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به . ولو كان أخبر بما يعلم ، لأنه تكلف ما لا علم له به . والله أعلم .

ولهذا تخرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به ، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : أى أرض تظننى ، وأى سماء تظننى ، إذا قلت في كتاب الله بما لم أعلم .

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام : أن أبا بكر الصديق سئل عن قوله تعالى ﴿ وفاكهة وأباً ﴾ ؟ فقال : أى سماء تظننى ، وأى أرض تظننى ، إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم . إسناده منقطع .

وروى أيضاً : أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر ﴿ وفاكهة وأباً ﴾ ، فقال : هذه الفاكهة قد عرفناها ، فما الأب ؟ ثم رجع إلى نفسه ، فقال : إن هذا هو التكلف يا عمر .

(١) أما في عصرنا ، فقد نابت نواب ، ونبت نوابت ، من استعدوا لآراء المبشرين وأهوائهم . ومن جهلوا لغة العرب إلا كلام العامة وأشباههم ، وجهلوا القرآن فلم يقرؤه ، ولا يكادون يسمعونه إلا قليلا ، وجهلوا السنة ، بل كانوا من أعدائها . ومن نخروا من علم علماء الإسلام ، وسفقت أحلامهم ، ومردت ألسنتهم على قولة السوء في سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . بل لا يؤمنون بالغيب إلا قليلا . هؤلاء وأشباههم وأمثالهم ، اجترؤا على العبث بالقرآن ، واللعب بالسنة . فعرضوا لتفسير القرآن ، وزعموا لأنفسهم الاجتهاد الجاهل ، يفتنون الناس ويعلمونهم اللعب والعبث ، وينزعون من قلوبهم الإيمان . لا أقول إن هؤلاء وأولئك يفسرون القرآن بأهوائهم ، فإنهم أضعف من أن تكون لهم أهواء وأشد جهلا . بل بأهواء ساداتهم ومعلميهم من المبشرين والمستعمرين أعداء الإسلام . وقد نضرب المثل لذلك عند المناسبات ، فيما سيأتى . إن شاء الله .

وروى عبد بن حميد عن أنس ، قال : كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وفي ظهر قميصه أربع رقع ، فقرأ ﴿ وفاكهة وأباً ﴾ ، فقال : ما الأب ؟ ثم قال : إن هذا هو التكلف ، فما عليك أن لا تدريه .

وهذا كله محمول على أنهما رضى الله عنهما إنما أرادوا استكشاف علم كيفية الأب ، وإلا فكونه نبئاً من الأرض ظاهر لا يجهل ، لقوله تعالى : ﴿ فأنبتنا فيها حباً وعبأ ﴾ الآية .

وروى الطبرى عن ابن أبي مليكة : أن ابن عباس سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها ، فأبى أن يقول فيها . وإسناده صحيح .

وروى أبو عبيد عن ابن أبي مليكة : سأل رجل ابن عباس عن يوم كان مقداره ألف سنة ؟ فقال له ابن عباس : فما يوم ؟ كان مقداره خمسين ألف سنة ؟ فقال له الرجل : إنما سألتك لتحدثنى ، فقال ابن عباس : هما يومان ذكرهما الله فى كتابه ، الله أعلم بهما . فكره أن يقول فى كتاب الله ما لا يعلم .

وروى الطبرى عن الوليد بن مسلم ، قال : جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله ، فسأله عن آية من القرآن ؟ فقال : أخرج عليك إن كنت مسلماً لما قلت عني - أو قال : أن تجالسنى .

وروى مالك عن سعيد بن المسيب : أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن ؟ قال : إنا لا نقول فى القرآن شيئاً .

وروى الليث عنه : أنه كان لا يتكلم إلا فى المعلوم من القرآن .

وقال ابن شوذب : حدثنى يزيد بن أبى يزيد قال : كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحرام والحلال ، وكان أعلم الناس ، فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع .

وروى ابن جرير عن عبيد الله بن عمر ، قال : لقد أدركتُ فقهاء المدينة وإنهم ليعظمون القول فى التفسير ، منهم سالم بن عبد الله ، والقاسم بن محمد ، وسعيد بن المسيب ، ونافع .

وروى أبو عبيد، عن هشام بن عروة، قال : ما سمعت أبي تأول آية من كتاب الله قط .

وروى أيضاً عن مسلم بن يسار، قال : إذا حدثت عن الله حديثاً فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده .

وروى أيضاً عن مسروق، قال : اتقوا التفسير، فإنما هو الرواية عن الله . فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به .

فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه . ولهذا روى عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير . ولا منافاة، لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه .

وهذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه، لقوله تعالى : ﴿ لِيبينته للناس ولا يكتُمونه ﴾ .

ولما جاء في الحديث المروي من طرق : « من سئل عن علم فكتمه ألبم يوم القيامة بلجام من نار » .

وروى ابن جرير عن ابن عباس : التفسير على أربعة أوجه : وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله .



## مقدمة

قال قتادة : نزل في المدينة من القرآن : البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، وبراءة ، والرعد ، والنحل ، والحج ، والنور ، والأحزاب ، ومحمد ، والفتح ، والحجرات ، والرحمن ، والحديد ، والمجادلة ، والحشر ، والممتحنة ، والصف ، والجمعة ، والمنافقون ، والتغابن ، والطلاق ، و ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ﴾ إلى رأس العشر ، وإذا زلزلت ، وإذا جاء نصر الله . هؤلاء السور نزلت بالمدينة ، وسائر السور بمكة .

فأما عدد آيات القرآن العظيم فسته آلاف آية . ثم اختلف فيما زاد على ذلك على أقوال : فمنهم من لم يزد على ذلك ، ومنهم من قال : ومائتي آية وأربع آيات ، وقيل : وأربع عشرة آية ، وقيل : ومائتان وتسع عشرة آية ، وقيل : ومائتان وخمس وعشرون آية ، أو ست وعشرون آية ، وقيل : ومائتان وست وثلاثون . حكى ذلك أبو عمرو الداني في كتابه البيان .

وأما التحزيب والتجزئة : فقد اشتهرت الأجزاء من ثلاثين ، كما في الربعات بالمدارس وغيرها .

وأما تحزيب الصحابة للقرآن . ففي مسند الإمام أحمد ، وسنن أبي داود ، وابن ماجه ، وغيرهم ، عن أوس بن حذيفة : « أنه سأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا : ثلاث ، وخمس ، وسبع ، وتسع ، وإحدى عشرة . وثلاث عشرة . وحزبُ المفصل حتى نختم » . (١)

(١) سيذكر المؤلف هذا الحديث مطولا ، ويشرحه ، في أول سورة ق ، وهي أول المفصل . وانظر

ابن حبان بتحقيقنا ١ : ١١٠ .

## فصل

واختلف في معنى « السورة » : مما هي مشتقة ؟ فقيل : من الإبانة والارتفاع ، فكان القارئ ينتقل بها من منزلة إلى منزلة . وقيل : لشرفها وارتفاعها ، كسور البلدان . وقيل : سميت « سورة » لكونها قطعة من القرآن وجزءاً منه ، مأخوذ من سؤر الإبناء ، وهو البقية . وعلى هذا فيكون أصلها مهموزاً ، وإنما خففت الهمزة فأبدلت الهمزة واواً لانضمام ما قبلها . وقيل : لتماها وكالمها ، لأن العرب يسمون الناقة التامة : سورة .

قلت : ويحتمل أن يكون من الجمع والإحاطة لآياتها ، كما يسمى سورُ البلد ، لإحاطته بمنزله ودوره .

وجمع السورة « سور » بفتح الواو ، وقد يجمع على « سورات » و « سوارات » . وأما الآية ، [ فأصل معناها : العلامة . سميت بذلك لأنها العلامة ] (١) على انقطاع الكلام الذى قبلها عن الذى بعدها وانفصالها . أى : هي بائنة عن أختها ومنفردة . قال الله تعالى : ﴿ إن آية ملكه ﴾ .

وقيل : لأنها جماعة حروف من القرآن وطائفة منه ، كما يقال : خرج القوم بآياتهم ، أى بجماعاتهم .

وقيل : سميت آية لأنها عجب يعجز البشر عن التكلم بمثلها . قال سيبويه : وأصلها « أَيْيَّة » مثل « أكمة وشجرة » ، وتحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً ، فصارت « آية » بهمزة بعدها مدة . وقال الكسائى : أصلها « آية » على وزن « آمنة » فقلبت ألفاً ثم حذفت لالتباسها . وجمعها « آى » و « آباى » و « آيات » .

(١) في المطبوعة « وأما الآية فن العلامة » ! وهو كلام غير مستقيم . فزدنا ما بين القوسين لإقامته . وهذه المقدمة من أولها ليست في الأزهرية ، فلم نجد مناصاً من تصحيحها اجتهاداً .

وأما الكلمة ، فهي : اللفظة الواحدة . وقد تكون على حرفين مثل « ما » و « لا » ونحو ذلك . وقد تكون أكثر . وأكثر ما تكون عشرة أحرف ، مثل « ليستخلفنهم » و « أنلزه كموها » و « فأسقينا كموه » .

وقد تكون الكلمة الواحدة آية ، مثل « والفجر » « والضحي » « والعصر » . وكذلك « ألم » و « طه » و « يس » و « حم » في قول الكوفيين ، و « حم عسق » عندهم كلمتان . وغيرهم لا يسمي هذه آيات ، بل يقول : هذه فواتح السور . وقال أبو عمرو الداني : لا أعلم كلمة هي وحدها آية ، إلا قوله تعالى ﴿ مدهامتان ﴾ بسورة الرحمن .

## فصل

قال القرطبي : أجمعوا على أنه ليس في القرآن شيء من التراكيب الأعجمية . وأجمعوا أن فيه أعلاماً من الأعجمية ، كإبراهيم ، ونوح ، ولوط . واختلفوا : هل فيه شيء من غير ذلك بالأعجمية ؟ فأنكر ذلك الباقلاني والطبري ، وقالوا : ما وقع فيه مما يوافق الأعجمية فهو من باب ما توافقت فيه اللغات .<sup>(١)</sup>

(١) هذا هو الحق الذي تدل عليه الدلائل . وقد شنع الشافعي رحمه الله بمن زعم أن في القرآن ألفاظاً أعجمية ، تشبيهاً شديداً بأبلغ عبارة وأعلاها وأقواها ، في كتاب (الرسالة) في الفقرات : ١٣١ - ١٧٨ ، بتحقيقنا .

## سورة الفاتحة

وهي مكية ، وقيل : مدنية ، ويقال : نزلت مرتين ، مرة بمكة ومرة بالمدينة . والأول أشبه .

وهي سبع آيات بلا خلاف . وإنما اختلفوا في البسمة : هل هي آية مستقلة من أولها ، كما هو المشهور عن جمهور قراء الكوفة ، وقول جماعة من الصحابة والتابعين وخلق من الخلف ؟ أو بعض آية ؟ أو لا تعدُّ من أولها بالكلية ، كما هو قول أهل المدينة من القراء والفقهاء ؟ على ثلاثة أقوال ، سيأتي تقريرها . إن شاء الله تعالى وبه الثقة .

قال البخارى فى أول كتاب التفسير : وسميت « أم الكتاب » لأنه يبدأ بكتابها فى المصاحف ، ويبدأ بقراءتها فى الصلاة . وقيل : إنما سميت بذلك لرجوع معانى القرآن كله إلى ما تضمنته . قال ابن جرير : والعرب تسمى كل جامع أمراً أو مقدم لأمر ، إذا كانت له توابع تتبعه هو لها إمام جامع - « أمّاً » ، فتقول للجلدة التى تجمع الدماغ « أم الرأس » ، ويسمون لواء الجيش ورايتهم التى يجتمعون تحتها « أمّاً » .

ويقال لها أيضاً « الفاتحة » ، لأنه تفتح بها القراءة ، وافتتحت الصحابةُ بها كتابة المصحف الإمام . وضح تسميتها بـ « السبع المثاني » ، قالوا : لأنها تشبى فى الصلاة ، فتقرأ فى كل ركعة . وإن كان للمثاني معنى آخر غير هذا ، كما سيأتى بيانه فى موضعه . إن شاء الله .

روى الإمام أحمد عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه قال فى أم القرآن : « هى أمّ القرآن ، وهى السبع المثاني ، وهى القرآن العظيم » . ورواه ابن جرير أيضاً بنحوه .

وروى الحافظ أبو بكر أحمد بن مردويه ، عن أبي هريرة ، قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحمد لله رب العالمين » سبع آيات ،  
« بسم الله الرحمن الرحيم » إحداهن ، وهى السبع المثاني ، والقرآن العظيم ، وهى  
أمّ الكتاب ، وفاتحة الكتاب . وقد رواه الدارقطنى أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً  
بنحوه أو مثله ، وقال : كلهم ثقات .

وروى البيهقى عن على ، وابن عباس ، وأبي هريرة : أنهم فسروا قوله  
تعالى ﴿ سبعاً من المثاني ﴾ بالفاتحة ، وأن البسملة هى الآية السابعة منها .

## فضل الفاتحة

روى الإمام أحمد عن أبي سعيد بن المعلّى رضى الله عنه ، قال : « كنت أصلى ، فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه حتى صليت ، فأثبته ، فقال : ما منعك أن تأتيني ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، إني كنت أصلى ، قال : ألم يقل الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ ؟ ثم قال : لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ، قال : فأخذ بيدي ، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت : يا رسول الله ، إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة في القرآن ، قال : نعم ، ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذى أوتيته <sup>(١)</sup> . ورواه البخارى ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه . ورواه الواقدى ، عن أبي سعيد بن المعلّى ، عن أبي بن كعب ، فذكر نحوه .

وقد وقع فى الموطأ للإمام مالك بن أنس ما ينبغى التنبيه عليه ، فإنه رواه مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ، أن أبا سعيد مولى ابن عامر بن كريز أخبرهم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى أبا بن كعب وهو يصلى فى المسجد ، فلما فرغ من صلاته لحقه ، قال : فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على يدي وهو يريد أن يخرج من باب المسجد ، ثم قال : إني لأرجو أن لا تخرج من باب المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الفرقان مثلها ، قال : أبا بن كعب : فجعلت أبطئ فى المشى رجاء ذلك ، ثم قلت : يا رسول الله ، السورة التى وعدتني ؟ قال : كيف تقرأ إذا

(١) هو فى المسند (٤ : ٢١١ طبعة الحلبي) ، ورواه أيضاً قبل ذلك بنحوه : ١٧٥٩٥

(٣ : ٤٥٠ حلبي) .

افتتحت الصلاة ؟ قال : فقرأت عليه ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ، حتى أتيت على آخرها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي هذه السورة ، هي السبع المثاني والقرآنُ العظيم الذي أعطيت . فأبو سعيد هذا ليس بأبي سعيد بن المعلی ، كما اعتقده ابن الأثير في جامع الأصول ومن تبعه ، فإن ابن المعلی صحابي أنصاري ، وهذا تابعي من موالى خزاعة ، وذاك الحديث متصل صحيح ، وهذا ظاهره أنه منقطع إن لم يكن سمعه أبو سعيد هذا من أبي بن كعب ، فإن كان قد سمعه منه فهو على شرط مسلم . (١) والله أعلم .

على أنه قد روى عن أبي بن كعب من غير وجه : كما روى الإمام أحمد : عن أبي هريرة ، قال : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب وهو يصلي ، فقال : يا أباي ، فالتفت فلم يجبه ، ثم صلى أبي فخفف ، ثم انصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : السلام عليك أي رسول الله ، قال : وعليك ، ما منعك أي أباي إذ دعوتك أن تجيبني ؟ قال : أي رسول الله ، كنتُ في الصلاة ، قال : أفلست تجدد فيما أوحى الله إليّ أن ﴿ استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ ؟ قال : بلى أي رسول الله ، لا أعود ، قال : أتحب أن أعلمك سورة لم تنزل في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها ؟ قلت : نعم أي رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأرجو أن لاتخرج من هذا الباب حتى تعلمها ، قال : فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي يحدثني ، وأنا أتبطأ ، مخافة أن يبلغ قبل أن يقضى الحديث ، فلما أن دنونا من الباب ، قلت : أي رسول الله ، ما السورة التي وعدتني ؟ قال : فكيف تقرأ في الصلاة ؟ قال : فقرأت عليه أم القرآن ، قال : والذي نفسى بيده ، ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ، إنها السبع المثاني . (٢) ورواه الترمذی ، وعنده : « إنها من

(١) الحديث في الموطأ ، ص : ٨٣ ، باختلاف في الألفاظ قليل . وانظر جامع الأصول :

(٢) الحديث في المسند : ٩٣٣٤ ( ٢ : ٤١٢ - ٤١٣ حلي ). وقد صحناه في هذا الموضوع

السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته» . ثم قال : هذا حديث حسن صحيح . وفي الباب عن أنس بن مالك .

ورواه عبد الله بن أحمد ، عن أبي هريرة ، عن أبي بن كعب ، فذكره مطولاً ، بنحوه أو قريباً منه (١) .

وقد روى الترمذى والنسائى ، عن أبي هريرة ، عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن ، وهى السبع المثاني ، وهى مقسومة بينى وبين عبدى » . هذا لفظ النسائى . وقال الترمذى : حسن غريب .

وروى الإمام أحمد : عن ابن جابر ، قال : « انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أهرق الماء ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يردّ علىّ ، قال : فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يردّ علىّ ؟ قال : فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فلم يردّ علىّ ، قال : فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى وأنا خلفه حتى دخل رحله ، ودخلتُ أنا المسجد ، فجلستُ كثيراً حزينا ، فخرج علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تطهر ، فقال : عليك السلام ورحمة الله ، و عليك السلام ورحمة الله ، و عليك السلام ورحمة الله ، ثم قال : ألا أخبرك يا عبد الله بن جابر بخير سورة في القرآن ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : اقرأ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ حتى تختمها » . هذا إسناد جيد (٢) . وعبد الله بن جابر هذا هو الصحابى : ذكر ابن الجوزى أنه هو العبدى ، والله أعلم . ويقال : إنه عبد الله بن جابر الأنصارى البياضى ، فيما ذكره الحافظ ابن عساكر (٣) .

واستدلوا بهذا الحديث وأمثاله على تفاضل بعض الآيات والسور على

(١) هو فى المسند ٥ : ١١٤ - ١١٥ ( حلى ) .

(٢) هو فى المسند : ١٧٦٧٣ ( ٤ : ١٧٧ حلى ) .

(٣) بين الحافظ ابن حجر فى التمهيل ، ص : ٢١٦ - أنه البياضى الأنصارى . وأما العبدى فذكر أن له حديثاً آخر ، وأنه قيل إن اسمه « عبد الرحمن » .



بعض ، كما هو المحكى عن كثير من العلماء ، منهم : إسحق بن راهويه ، وأبو بكر بن العربي ، وابن القصار من المالكية .

وذهبت طائفة أخرى إلى أنه لا تفاضل في ذلك ، لأن الجميع كلام الله ، ولثلاث يوم التفضيل نقص المفضل عليه ، وإن كان الجميع فاضلاً . نقله القرطبي عن الأشعري ، وأبي بكر الباقلاني ، وابن حبان ، ويحيى بن يحيى ، ورواية عن الإمام مالك .

وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري ، قال : « كنا في مسير لنا ، فنزلنا ، فجاءت جارية فقالت : إن سيد الحى سليم ، وإن نفرننا غيَّب ، فهل منكم راقٍ ؟ فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية ، فراه فبرأ ، فأمر له بثلاثين شاة ، وسقانا لبناً ، فلما رجع قلنا له : أكنت تحسن رقية ، أو كنت ترقى ؟ قال : لا ما رقيت إلا بأمر الكتاب ، قلنا لا تحدثوا شيئاً حتى نأتى أو نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما قدمنا المدينة ، ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : وما كان يدريه أنها رقية ؟ اقسما واضربوا لى بسهم » (١) .

ورواه مسلم وأبو داود . وفي بعض روايات مسلم لهذا الحديث أن أبا سعيد الخدري هو الذى رقى ذلك السليم ، يعنى اللديغ ، يسمونه بذلك تفاقوا .

وروى مسلم فى صحيحه والنسائى فى سننه ، عن ابن عباس ، قال : « بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده جبريل ، إذ سمع نقيضاً فوقه ، فرجع جبريل بصره إلى السماء ، فقال : هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط ، قال : فنزل منه ملك ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبى قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لم تقرأ حرفاً منها إلا أوتيته » . وهذا لفظ النسائى (٢) .

(١) هو فى فتح البارى ٩ : ٤٩ . وقوله « ما كنا نأبئه برقية » - قال ابن الأثير : « أى ما كنا نعلم أنه يرقى . فتعيبه بذلك » . وهو من قولهم « أبته يأبئه » ، إذا راه بخلة سوء .

(٢) هو فى سنن النسائى ١ : ٤٥ . وفى آخره « إلا أعطيته » ، بدل « أوتيته » . ورواية مسلم هى فى الصحيح ١ : ٢٢٢ . وهذا الحديث لم أجده فى مستند أحمد ، على سعة .

وروى مسلم : عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال :  
« من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمّ القرآن فهي خداجٌ ، ثلاثاً ، غير تمام ، فقيل  
لأبي هريرة : إنا نكون وراء الإمام ؟ فقال : اقرأ بها في نفسك ، فإني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله عز وجل : قسمت الصلاة بيني  
وبين عبدى نصفين ، ولعبدى ما سأل ، فإذا قال العبد : ﴿ الحمد لله رب  
العالمين ﴾ ، قال الله : حمدني عبدى ، وإذا قال : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ ، قال الله :  
أثنى عليّ عبدى ، فإذا قال : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ ، قال : مجدني عبدى ،  
وقال مرة : فوض إلىّ عبدى ، فإذا قال : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ ،  
قال : هذا بيني وبين عبدى ، ولعبدى ما سأل ، فإذا قال : ﴿ اهدانا الصراط  
المستقيم ﴾ صراط الدين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ،  
قال : هذا لعبدى ، ولعبدى ما سأل . » ورواه النسائي . وفي رواية لهما : « فنصفها  
لى ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل » (١) .

ثم الكلام على ما يتعلق بهذا الحديث مما يختص بحكم الفاتحة من وجوه :  
أحدها : أنه قد أطلق فيه لفظ « الصلاة » ، والمراد القراءة ، كقوله تعالى :  
﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً ﴾ ، أى بقراءتك ،  
كما جاء مصرحاً به فى الصحيح عن ابن عباس . وهكذا قال فى هذا الحديث :  
« قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى  
ما سأل . » ثم بين تفصيل هذه القسمة فى قراءة الفاتحة ، فدل على عظم القراءة  
فى الصلاة ، وأنها من أكبر أركانها ، إذ أطلقت العبادة وأريد بها جزء واحد  
منها ، وهو القراءة . كما أطلق لفظ « القراءة » والمراد به الصلاة فى قوله : ﴿ وقرآن  
الفجر ، إن قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾ ، والمراد صلاة الفجر ، كما جاء مصرحاً به  
فى الصحيحين من أنه : « يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار . » فدل هذا كله على

(١) هو فى صحيح مسلم ١ : ١١٦ . والنسائي ١ : ١٤٤ - ١٤٥ . ورواه مالك فى الموطأ ،  
ص : ٨٤ - ٨٥ ، بنحوه . وكذلك رواه أحمد فى المسند : ٧٢٨٩ ، ٧٤٠٠ . ورواه الطبري  
مختصراً : ٢٢١ - ٢٢٣ .

أنه لا بد من القراءة في الصلاة، وهو اتفاق من العلماء . ولكن اختلفوا في : أنه هل يتعين للقراءة في الصلاة فاتحة الكتاب ، أم تجزئ هي وغيرها ؟ على قولين مشهورين : فعند أبي حنيفة ، ومن وافقه من أصحابه وغيرهم ، أنها لا تتعين ، بل مهما قرأ به من القرآن أجزاءه في الصلاة ، واحتجوا بعموم قوله تعالى : ﴿ فاقروا ما تيسر من القرآن ﴾ ، وبما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة ، في قصة المسيء صلواته : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : « إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن » . قالوا : فأمره بقراءة ما تيسر ، ولم يعين له الفاتحة ولا غيرها ، فدل على ما قلنا .

والقول الثاني : أنه يتعين قراءة الفاتحة في الصلاة ، ولا تجزئ الصلاة بدونها . وهو قول بقية الأئمة : مالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وأصحابهم ، وجهور العلماء . واحتجوا على ذلك بهذا الحديث المذكور ، حيث قال صلوات الله وسلامه عليه : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج . » والخداج : هو الناقص ، كما فسره في الحديث : « غير تمام » . واحتجوا أيضاً بما ثبت في الصحيحين ، عن عبادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » . وفي صحيح ابن خزيمة ، وابن حبان ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن » . والأحاديث في هذا الباب كثيرة .

ثم إن مذهب الشافعي وجماعة من أهل العلم : أنه تجب قراءتها في كل ركعة . وقال آخرون : إنما تجب قراءتها في معظم الركعات . وقال الحسن وأكثر البصريين : إنما تجب قراءتها في ركعة واحدة من الصلاة ، أخذاً بمطلق الحديث : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي : لا تتعين قراءتها ، بل لو قرأ غيرها أجزاءه ، لقوله تعالى : ﴿ فاقروا ما تيسر من القرآن ﴾ . والله أعلم . وقد روى ابن ماجه ، عن أبي سعيد ، مرفوعاً : « لا صلاة لمن لم يقرأ في

كل ركعة بالحمد وسورة ، في فريضة أو غيرها . وفي صحة هذا نظر .  
الوجه الثالث : هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم ؟ فيه ثلاثة أقوال  
للعلماء :

أحدها : أنه تجب عليه قراءتها كما تجب على إمامه ، لعموم الأحاديث  
المتقدمة .

والثاني : لا تجب على المأموم قراءة بالكلية ، لا الفاتحة ولا غيرها ، لا في  
الصلاة الجهرية ، ولا في السرية .

لما رواه الإمام أحمد ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ، أنه قال : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » . ولكن في إسناده  
ضعف . ورواه مالك عن وهب بن كيسان عن جابر من كلامه . وقد روى هذا  
الحديث من طرق ، ولا يصح شيء منها عن النبي صلى الله عليه وسلم . والله أعلم .  
والقول الثالث : أنه تجب القراءة على المأموم في السرية لما تقدم ، ولا  
تجب في الجهرية ، لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري ، قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ،  
وإذا قرأ فأنتوا » . وذكر بقية الحديث . وروى أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ،  
وابن ماجه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « وإذا  
قرأ فأنتوا » . وقد صححه مسلم بن الحجاج أيضاً . فدل هذان الحديثان على  
صحة هذا القول ، وهو قول قديم للشافعي ، ورواية عن الإمام أحمد .

وروى الحافظ أبو بكر البزار ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : « إذا وضعت جنبك على الفراش ، وقرأت فاتحة الكتاب و " قل  
هو الله أحد " فقد أمنت من كل شيء ، إلا الموت » .<sup>(١)</sup>

(١) الحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ١٢١ ، وقال : « رواه البزار ، وفيه غسان بن عبيد ،  
وهو ضعيف ، وثقة ابن حبان . وبقية رجاله رجال الصحيح » . أقول : وغسان بن عبيد الموصلي ،  
مترجم في لسان الميزان ، وأنه ضعفه أحمد ، والبخاري . وأنه اختلف فيه قول يحيى بن معين ، بين  
التوثيق والتضعيف ، إلا أنه صرح بأنه « لم يكن من أهل الكذب » . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح  
والتعديل ٥١/٢/٣ ، ولم يذكر فيه جرحاً ، أمانة توثيقه عنده .

## الكلام على تفسيرها

### الاستعاذة

قال الله تعالى: ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين \* وإما يتزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون \* وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون ﴾ . وقال تعالى: ﴿ ادفع بالتي هي أحسن ، فإذا الذي بينك وبينه عداوةٌ كأنه وليّ حميم \* وما يلقاها إلا الذين صبروا ، وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم \* وإما يتزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ، إنه هو السميع العليم ﴾ .

فهذه ثلاث آيات ليس لهنّ رابعة في معناها ، وهو : أنّ الله تعالى يأمر بمصانعة العدوّ الإنسيّ والإحسان إليه ، ليرده عنه طبعه الطيبُ الأصل إلى الموالاة والمصافاة ، ويأمرُ بالاستعاذة به من العدوّ الشيطاني لا محالة ، إذ لا يقبل مصانعة ولا إحساناً ، ولا يتبغى غيرَ هلاك ابن آدم ، لشدة العداوة بينه وبين أبيه آدم من قبل . كما قال تعالى : ﴿ يا بني آدم لا يفتننكم الشيطانُ كما أخرج أبويكم من الجنة ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إنّ الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً ، إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾ . وقال : ﴿ أفتتخذونه وذريته أولياءَ من دوني وهم لكم عدو . بئس للظالمين بدلاً ﴾ . وقد أقسم للوالد آدم : أنه له لمن التاصحين ، وكذب ، فكيف معاملته لنا وقد قال : ﴿ فبِعزتك لأغوينهم أجمعين \* إلاّ عبادك منهم المخلصين ﴾ ؟ وقال الله تعالى : ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم \* إنه ليس له سلطانٌ على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون ﴾ .

والمشهور الذى عليه الجمهور : أن الاستعاذة لدفع الوسواس فيها إنما تكون قبل التلاوة . ومعنى الآية : ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ .  
 أى : إذا أردت القراءة ، كقوله : ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم ﴾ الآية . أى : إذا أردتم القيام .

والدليل على ذلك الأحاديثُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك :  
 فروى الإمام أحمد ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل فاستفتح صلاته وكبر قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، ويقول : لا إله إلا الله - ثلاثاً - ثم يقول : أعوذ بالله السميع العليم ، من الشيطان الرجيم ، من همزه ونفخه ونفثه » . وقد رواه أهل السنن الأربعة . وقال الترمذى : هو أشهر شيء فى هذا الباب . وقد فسر الهمز بالموتة ، وهى الخنق ، والنفخ بالكبر ، والنفث بالشعر . (١) كما روى أبو داود ، وابن ماجه ، عن جبير بن مطعم ، قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل فى الصلاة قال : الله أكبر كبيراً - ثلاثاً - الحمد لله كثيراً - ثلاثاً - سبحان الله بكرة وأصيلاً - ثلاثاً - اللهم إني أعوذ بك من الشيطان ، من همزه ونفخه ونفثه » . قال عمرو بن مرة : همزه : الموتة ، ونفخه : الكبر ، ونفثه : الشعر (٢) .

وروى ابن ماجه ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، وهمزه ونفخه ونفثه ، قال : همزة : الموتة ، ونفثه : الشعر ، ونفخه : الكبر » (٣) .

(١) الموتة - بضم الميم : جنس من الجنون والصرع يعترى الإنسان ، فإذا أفاق عاد إليه عقله ، كالنائم والسكران .

(٢) هو فى ابن ماجه : ٨٠٧ .

(٣) هو فيه : ٨٠٨ . وقال البوصيرى فى زوائده : « رواه أبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، من حديث أبي سعيد الخدرى . ورواه ابن حبان فى صحيحه ، من حديث جبير بن مطعم . يعنى الحديثين اللذين قبل هذا .

وروى الحافظ أبو يعلى الموصلى ، عن أبي بن كعب ، قال : « تلاحى رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فتمزَع أنفُ أحدهما غضباً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأعلمُ شيئاً لو قاله لذهب عنه ما يجد : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » . وكذا رواه النسائي في اليوم والليلة .

وروى الإمام أحمد ، وأبو داود ، والترمذى ، والنسائي في اليوم والليلة ، عن معاذ بن جبل ، قال : « استبَّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فغضب أحدهما غضباً شديداً حتى خيلَ إلىَّ أنَّ أحدهما يتمزَعُ أنفه من شدة غضبه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لأعلمُ كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب ، فقال : ما هى يا رسول الله ؟ قال ، يقول : ” اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم “ ، قال : فجعل معاذ يأمره ، فأبى ، وجعل يزداد غضباً » . وهذا لفظ أبي داود . وقال الترمذى : مرسل ، يعنى أنَّ عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يلقَ معاذ بن جبل ، فإنه مات قبل سنة عشرين .

قلت : وقد يكون عبد الرحمن بن أبي ليلى سمعه من أبي بن كعب ، كما تقدم ، وبلغه عن معاذ بن جبل ، فإنَّ هذه القصة شهدا غيرُ واحد من الصحابة رضی الله عنهم :

فروى البخارى : عن سليمان بن صُرَد قال : « استبَّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، ونحن عنده جلوس ، فأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لأعلمُ كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد ، لو قال : ” أعوذ بالله من الشيطان الرجيم “ ، فقالوا للرجل : ألا تسمعُ ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : إني لستُ بمجنون ! ورواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائي .

## فصل

ومعنى " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم " - أى : أستجير بجناب الله من الشيطان أن يضرنى فى دينى أو دنيائى ، أو يصدنى عن فعل ما أمرت به ، أو يحنى على فعل ما نهيت عنه . فإن الشيطان لا يكفه عن الإنسان إلا الله . ولهذا أمر الله تعالى بمصانعة شيطان الإنس ومداراته بإسداء الجميل إليه ، ليرده طبعه عما هو فيه من الأذى ، وأمر بالاستعاذة به من شيطان الجن ، لأنه لا يقبل رشوة ، ولا يؤثر فيه جميل ، لأنه شريرٌ بالطبع ، ولا يكفه عنك إلا الذى خلقه .

وهذا المعنى فى ثلاث آيات من القرآن لا أعلم لهن رابعة (١) .  
و«الشيطان» فى لغة العرب : مشتق من « شطن » ، إذ بعدّ ، فهو بعيد بطبعه عن طباع البشر ، وبعيدٌ بنفسه عن كل خير . وقيل : مشتق من « شاط » ، لأنه مخلوق من نار . ومنهم من يقول : كلاهما صحيح فى المعنى ، ولكن الأول أصحّ ، وعليه يدل كلام العرب .

وقال سيبويه : العرب تقول « تشيطن فلان » إذا فعل فعل الشياطين ، ولو كان من « شاط » لقالوا « تشيط » . و« الشيطان » مشتق من البعد ، على الصحيح . ولهذا يسمون كل من تمرد من جنى وإنسى وحيوان « شيطاناً » ، قال الله تعالى : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبيّ عدواً شياطينَ الإنس والجنّ يوحى بعضهم إلى بعض زخرفَ القول غروراً ﴾ .

وفى مسند أحمد ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« يا أبا ذرّ ، تعوذ بالله من شياطين الإنس والجنّ ، فقلت : أو للإنس شياطين ؟  
قال : نعم (٢) » .

(١) أعاد الحافظ رحمه الله ذكر الآيات الثلاث . وقد مضى من قبل ، ص : ٦١ .

(٢) رواه النسائى ٢ : ٣١٩ هكذا مختصراً . وهو فى المسند ضمن روايتين مطولتين ٥ :

١٧٨ ، ١٧٩ (حلبى) . ورواه أيضاً ضمن حديث مطول عن أبي أمامة ٥ : ٢٦٥ .



وفي صحيح مسلم ، عن أبي ذرٍّ أيضاً ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود ، فقلت : يا رسول الله ، ما بال الكلب الأسود من الأحمر من الأصفر ؟ فقال : الكلب الأسود شيطان » .  
وروى الطبري : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ركب برذوناً ، فجعل يتبختر به ، فجعل يضربه فلا يزدادُ إلا تبخترأ ، فنزل عنه وقال : ما حملتموني إلا على شيطان ، ما نزلتُ عنه حتى أنكرتُ نفسي . وإسناده صحيح .

و « الرجم » : « فعيل » بمعنى مفعول ، أى : أنه مرجوم مطرود عن الخير كله . كما قال تعالى : ﴿ ولقد زيننا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إنا زيننا السماء الدنيا بزينة الكواكب ، وحفظاً من كل شيطان مارد ﴾ لا يسمعون إلى الملائ الأعلى ويقذفون من كل جانب \* دحوراً ولهم عذابٌ وأصبٌ \* إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهابٌ ثاقبٌ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ ولقد جعلنا في السماء بروجاً وزيناها للناظرين ﴾ وحفظناها من كل شيطان رجيم \* إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبین ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات .

### ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (١)

افتتح بها الصحابة كتاب الله . واتفق العلماء على أنها بعض آية من سورة النمل . ثم اختلفوا : هل هي آية مستقلة في أول كل سورة ؟ أو من كل سورة كتبت في أولها ؟ أو أنها بعض آية من أول كل سورة ؟ أو أنها كذلك في الفاتحة دون غيرها ؟ أو أنها إنما كتبت للفصل ، لا أنها آية ؟ على أقوال للعلماء سلفاً وخلفاً ، وذلك مبسوط في غير هذا الموضع .

وفي سنن أبي داود ، بإسناد صحيح ، عن ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ » . وأخرجه الحاكم في المستدرک .

وفي صحيح ابن خزيمة، عن أم سلمة: « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ البسملة في أول الفاتحة في الصلاة، وعدّها آية ». لكنه من رواية عمر بن هارون البلخي، وفيه ضعف، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عنها. وروى له الدارقطني متابعا عن أبي هريرة مرفوعا. وروى مثله عن عليّ، وابن عباس، وغيرهما.

ومن حكى عنه أنها آية من كل سورة إلا براءة - ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبو هريرة، وعليّ. ومن التابعين: عطاء، وطاوس، وسعيد بن جبير، ومكحول، والزهرى. وبه يقول عبد الله بن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل - في رواية عنه، وإسحق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، رحمهم الله. (١) وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما: ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور. وقال داود: هي آية مستقلة في أول كل سورة، لا منها، وهذا رواية عن الإمام أحمد، وحكاها أبو بكر الرازي عن أبي الحسن الكرخي، وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة.

هذا ما يتعلق بكونها آية من الفاتحة أم لا.

فأما ما يتعلق بالجهر بها، ففرض على هذا: فمن رأى أنها ليست من الفاتحة فلا يجهر بها، وكذا من قال إنها آية في أولها. وأما من قال بأنها من أوائل السور، فاختلفوا: فذهب الشافعي إلى أنه يجهر بها مع الفاتحة والسورة، وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفاً وخلفاً. فجهر

(١) وهو القول الصحيح، الذي تنصره الدلائل الصحاح، من الكتاب والسنة. ومن أقواها: أن جميع المصاحف الأمهات، التي كتبها عثمان بن عفان، وأقرأها الصحابة جميعاً، دون ما عداها - كتبت فيها البسملة في أول كل سورة سوى براءة. وأن الصحابة رضوان الله عليهم، إذ جمعوا القرآن في المصاحف، جردوه من كل شيء غيره، فلم يكتبوا أسماء السور، ولا أعداد الآي، ولا كلمة « آمين ». ومنعوا أن يجروا أحد على كتابة ما ليس من كتاب الله في المصاحف، حرصاً منهم على حفظ كتاب الله، وخشية أن يشبهه على أحد من بعدهم فيظن غير القرآن قرآناً. أفيعقل - مع هذا كله - أن يكتبوا مائة وثلاث عشرة بسملة زيادة على ما أنزل على رسول الله؟ ! ألا يدل هذا دلالة قاطعة منقولة بالتواتر العمل المؤيد بالكتابة المتواترة - على أنها آية من القرآن في كل موضع كتبت فيه؟ وقد فصلنا القول في ذلك، في بحث طويل، في شرحنا على الترمذي ج ٢ ص ١٦ - ٢٥.

بها من الصحابة : أبو هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاوية . ونقله الخطيب ، عن سعيد بن جبیر ، وعكرمة ، وأبي قلابة ، والزهرى ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء ، وطاوس ، ومجاهد ، وعمر بن عبد العزيز ، وغيرهم .

والحجة فى ذلك : أنها بعضُ الفاتحة ، فيجهر بها كسائر أبعاضها .

وأيضاً : فقد روى النسائى فى سننه ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، صحيحهما ، والحاكم فى المستدرک ، عن أبى هريرة : « أنه صلى فجهر فى قراءته بالبسملة ، وقال بعد أن فرغ : إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم » . وصححه الدارقطنى ، والخطيب ، والبيهقى ، وغيرهم .

وروى أبو داود ، والترمذى ، عن ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتح الصلاة بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ » . ثم قال الترمذى : وليس إسناده بذلك .

وقد رواه الحاكم فى المستدرک ، عن ابن عباس ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ » . ثم قال : صحيح .

وفى صحيح البخارى ، عن أنس بن مالك : أنه سُئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : كانت قراءته مَدًّا ، ثم قرأ : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ يمدّ « بسم الله » ، ويمدّ « الرحمن » ويمدّ « الرحيم » .

وفى مسند الإمام أحمد ، وسنن أبى داود ، وصحيح ابن خزيمة ، ومستدرک الحاكم ، عن أمّ سلمة ، أنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقطعُ قراءته : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . مالك يوم الدين ﴾ » . وقال الدارقطنى : إسناده صحيح .

وروى الإمام الشافعى ، والحاكم فى المستدرک ، عن أنس : أن معاوية صلى بالمدينة فترك البسملة ، فأنكر عليه من حضر من المهاجرين ذلك ، فلما صلى المرة الثانية بَسَمَلَ .

وفى هذه الأحاديث والآثار التى أوردناها كفايةً ومقنعٌ فى الاحتجاج لهذا

القول عما عداها . فأما المعارضاتُ والرواياتُ الغريبةُ وتطريقها وتعليلها وتضعيفها وتقريرها - فله موضع آخر .

وذهب آخرون إلى أنه لا يُجهر بالبسملة في الصلاة . وهذا هو الثابت عن الخلفاء الأربعة ، وعبد الله بن مُغفَل ، وطوائف من ساف التابعين والخلف . وهو مذهب أبي حنيفة ، والثوري ، وأحمد بن حنبل . وعند الإمام مالك : أنه لا يقرأ البسملة بالكلية ، لا جهراً ولا سراً .

واحتجوا بما في صحيح مسلم ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاةَ بالتكبير ، والقراءة : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ » .

وبما في الصحيحين ، عن أنس بن مالك ، قال : « صليتُ خلفَ النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فكانوا يستفتحون بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ » .

ولمسلم : « لا يذكرون ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ في أوّل قراءة ولا آخرها » . ونحوه في السنن عن عبد الله بن مغفل .

فهذه مأخذ الأئمة رحمهم الله في هذه المسئلة . وهي قريية ، لأنهم أجمعوا على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر . والله الحمد والمنة .

### فصل في فضلها

روى الإمام أحمد في مسنده : عن عاصم ، قال : سمعت أبا تميمة يحدث عن رديف النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « عُثر بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ : تعيسَ الشيطانُ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقل تعيسَ الشيطان ، فإنك إذا قلت تعيسَ الشيطان تعاضم ، وقال : بقوتى صرعتُهُ ، وإذا قلتُ : ﴿ بسم الله ﴾ تصاغر حتى يصير مثل الذباب » . هكذا وقع في رواية الإمام أحمد<sup>(١)</sup> .

(١) هو في المسند ٥ : ٥٩ ، ٧١ ، ٣٦٥ (خلى) ، بأربعة أسانيد .

وقد روى النسائي في اليوم والليلة ، وابن مردويه عن أسامة بن عمير ، قال : « كنتُ رديف النبي صلى الله عليه وسلم - فذكره - وقال : لا تقل هكذا ، فإنه يتعاضم حتى يكون كالبيت ، ولكن قل ﴿بسم الله﴾ ، فإنه يصغرُ حتى يكون كالذبابة » (١) .

فهذا من تأثير بركة « بسم الله » . ولهذا تستحب في أول كل عمل وقول : فتستحب في أول الخطبة ، لما جاء : « كل أمر لا يُبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أجدَمُ » .

وتستحب البسمة عند دخول الحلاء ، لما ورد من الحديث في ذلك .

وتستحب في أول الوضوء ، لما جاء في مسند الإمام أحمد ، والسنن ، من رواية أبي هريرة ، وسعيد بن زيد ، وأبي سعيد ، مرفوعاً : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » . وهو حديث حسن . ومن العلماء من أوجبها عند الذكركر ههنا ، ومنهم من قال بوجوبها مطلقاً .

وكذا تستحب عند الذبيحة في مذهب الشافعي وجماعة ، وأوجبها آخرون عند الذكر ، ومطلقاً في قول بعضهم ، كما سيأتي بيانه في موضعه . إن شاء الله .

وهكذا تستحب عند الأكل ، لما في صحيح مسلم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لربيبة عمر بن أبي سلمة : « قل " بسم الله " ، وكل يمينك ، وكل مما يليك » . ومن العلماء من أوجبها والحالة هذه .

وكذلك تستحب عند الجماع ، لما في الصحيحين عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال : بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان ، وجنب الشيطان ما رزقتنا ، فإنه إن يُقَدَّرَ بينهما ولدٌ لم يضره الشيطان أبداً » .

ومن ههنا ينكشف لك أن القولين عند النحاة في تقدير المتعلق بالباء في

(١) ورواه أبو داود : ٤٩٨٢ ، عن « أبي المليح » ، عن رجل ، قال : كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم . . . . .

قوله « بسم الله » هل هو اسم أو فعل - متقاربان . وكلّ قد ورد به القرآن . أما من قدره باسمٍ تقديره : بسم الله ابتدائي - فلقوله تعالى : ﴿ وقال اركبوا فيها بسم الله مجريها ومرساها إن ربي لغفور رحيم ﴾ . ومن قدره بالفعل فلقوله تعالى : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ . وكلاهما صحيح ، فإن الفعل لا بد له من مصدر ، فلك أن تقدّر الفعل ومصدره ، وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله ، إن كان قياماً أو قعوداً أو أكلاً أو شرباً أو قراءةً أو وضوءاً أو صلاةً . فالمشروعُ ذكرُ اسم الله في الشروع في ذلك كله ، تبركاً وتيمناً واستعانةً على الإتمام والتقبل . والله أعلم .

” الله “ : علمٌ على الربّ تبارك وتعالى . ويقال : إنه الاسم الأعظم ، لأنه يوصف بجميع الصفات ، كما قال تعالى : ﴿ هو الله الذي لا إله إلا هو عالمُ الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم \* هو الله الذي لا إله إلا هو الملكُ القدوس السلامُ المؤمنُ المهيمَنُ العزيزُ الجبارُ المتكبرُ سبحان الله عما يشركون \* هو الله الخالقُ البارئُ المصورُ ، له الأسماءُ الحسنى ، يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴾ . فأجرى الأسماءَ الباقيةَ كلها صفات له . كما قال تعالى : ﴿ ولله الأسماءُ الحسنى فادعوه بها ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أياً ما تدعوا فله الأسماءُ الحسنى ﴾ .

وفي الصحيحين ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن لله تسعةً وتسعين اسماً ، مائةٌ إلا واحداً ، من أحصاها دخل الجنة » . وجاء تعدادها في رواية الترمذي ، وابن ماجه . وبين الروایتين اختلافٌ زيادةً ونقصان .

وهو اسمٌ لم يُسمَّ به غيره تبارك وتعالى ، ولهذا لا يُعرف في كلام العرب له اشتقاقٌ من « فعل يفعل » . فذهب مَنْ ذهب من النحاة إلى أنه اسم جامدٌ لا اشتقاق له . وقد نقله القرطبي عن الشافعي ، والخطابي ، وإمام الحرمين ، والغزالي ، وغيرهم . ورؤي عن الخليل وسيبويه : أن الألف واللام فيه لازمةٌ . قال الخطابي : ألا ترى أنك تقول « يا الله » ولا تقول « يا الرحمن » ،

فلولا أنه من أصل الكلمة لما جاز إدخالُ حرف النداء على الألف واللام .  
وقيل : إنه مشتق ، واستدلوا عليه بقول رؤبة بن العجاج :

لله دَرَّ الغايات المدَّة سَبِحْنَ واسترْجِعْنَ من تألّهي (١)

فقد صرح الشاعر بلفظ المصدر ، وهو « التأله » من « أله يأله إلهةٌ وتألهأً » . كما روى عن ابن عباس أنه قرأ : ﴿ وَيَذَرَكْ وَإِلَاهَتِكَ ﴾ ، قال : عبادتك ، أى : أنه كان يُعبد ولا يعبد . وكذا قال مجاهد وغيره .

وأصل ذلك « الإله » ، فحذفت الهمزةُ التي هي فاء الكلمة ، فالتقت اللامُ التي هي عينها مع اللام الزائدة في أولها للتعريف ، فأدغمت إحداهما في الأخرى فصارتا في اللفظ لهماً واحدةً مشددةً ، وفخمت تعظيماً ، فقيل « الله » .

” الرحمن الرحيم “ : اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة . و « رحمان » أشدّ مبالغةً من « رحيم » . وفي كلام ابن جرير ما يُفهم منه حكايةُ الاتفاق على هذا . وفي تفسير بعض السلف ما يدل على ذلك . قال القرطبي : والدليل على أنه مشتقّ ما خرّجه الترمذى وصحّحه ، عن عبد الرحمن بن عوف ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى : أنا الرحمن ، خلقتُ الرَّحْمَ وشققتُ لها اسماً من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » . قال : وهذا نصّ في الاشتقاق ، فلا معنى للمخالفة والشقاق . قال : وإنكار العرب لاسم الرحمن ، لجهلهم بالله وبما وجب له . قال القرطبي : ثم قيل : هما بمعنى واحد ، كندمان ونديم ، قاله أبو عبيد . وقيل : ليس ببناءُ « فعلان » كـ « فعيل » ، فإن « فعلان » لا يقع إلا على مبالغة الفعل ، نحو قولك « رجل غضبان » للرجل الممتلىء غضباً ، و « فعيل » قد يكون بمعنى الفاعل والمفعول . قال أبو علي الفارسي : ” الرحمن “ اسم عامٌ في جميع أنواع الرحمة ، يختص به الله تعالى ، و ” الرحيم “ إنما هو من جهة المؤمنين ، قال الله

(١) « المده » : بضم الميم وتشديد الدال ، من « المده » بفتح الميم وسكون الدال . وهو المدح .

قيل : إن الهاء بدل من الحاء . وقيل : المده في نمت الهيئة والجمال ، والمدح في كل شيء .

تعالى : ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ . وقال ابن عباس : هما اسمان رقيقان ، أحدهما أرقّ من الآخر ، أى أكثر رحمةً . ثم حكى عن الخطابي وغيره : أنهم استشكلوا هذه الصفة ، وقالوا : لعله أرفقُ ، كما فى الحديث : « إن الله رفيقٌ يحبّ الرفق فى الأمر كله ، وإنه يعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف »<sup>(١)</sup> وقال ابن المبارك : الرحمن إذا سئل أعطى ، والرحيم إذا لم يُسئل يغضب . وهذا كما جاء فى الحديث الذى رواه الترمذى وابن ماجه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يسأل الله يغضب عليه » .

قالوا : ولهذا قال : ﴿ ثم استوى على العرش الرحمن ﴾ . وقال : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ . فذكر الاستواء باسمه الرحمن ، ليعمّ جميع خلقه برحمته . وقال : ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ . فخصهم باسمه « الرحيم » . قالوا : فدل على أن « الرحمن » أشدّ مبالغةً فى الرحمة ، لعمومها فى الدارين لجميع خلقه ، و « الرحيم » خاصةً بالمؤمنين . لكن جاء فى الدعاء المأثور : « رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما » . واسمه تعالى « الرحمن » خاصّ به ، لم يُسمّ به غيره ، كما قال تعالى : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أن يجعلنا من دون الرحمن آلهةً يعبدون ﴾ . ولما تجهرم مسيلمة الكذاب<sup>(٢)</sup> وتسمى برحمن اليمامة ، كساه الله جلابيب الكذب وشهر به ، فلا يقال إلا : مسيلمة الكذاب . فصار يُضرب به المثل فى الكذب بين أهل الحضر من أهل المدر ، وأهل الوبر من أهل البادية والأعراب . وأما « الرحيم » فإنه تعالى وصف به غيره حيث قال : ﴿ لقد جاءكم رسولٌ

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد فى المسند : ٩٠٢ ، من حديث على ، مرفوعاً . ورواه بنحوه أيضاً الشيخان ، من حديث عائشة . انظر صحيح مسلم ٢ : ٢٨٥ .

(٢) هذا الحرف « تجهرم » حرف غريب ، لم أجده فى شيء من المعاجم ، ولا فى المصادر الأخرى . وأنا أستسيغه جداً بلونق العربى ، لا أجذبى فائراً منه . ويخيل إلى أنه حرف مولد من مجموع مادتين ، كأنه من مادق « جهر » و « جرم » ، كأنه يراد به : تجاهر بجرمه . كما مزجوا من مادتين أو أكثر « حمدل » ، و « حسبل » ، و « بسمل » ، و « هليل » ، و « حوقل » ، ونحو ذلك .



من أنفسكم عزيزٌ عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴿ كما وصف غيرَه بغير ذلك من أسمائه ، كما في قوله : ﴿ إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه ، فجعلناه سميعاً بصيراً ﴾ .

والحاصل : أن من أسمائه تعالى ما يسمى به غيرُه ، ومنها ما لا يسمى به غيرُه ، كاسم « الله » و « الرحمن » و « الخالق » و « الرزاق » ، ونحو ذلك . فلهذا بدأ باسم الله ووصفه بالرحمن ، لأنه أخص وأعرف من الرحيم ، لأن التسمية أولاً إنما تكون بأشهر الأسماء ، فلهذا ابتدأ بالأخصّ فالأخصّ .

وقد زعم بعضهم أن العرب لا تعرف « الرحمن » حتى ردّ الله عليهم ذلك بقوله : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن - أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ . ولهذا قال كفار قريش يوم الحديبية لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى : « اكتب "بسم الله الرحمن الرحيم" ، فقالوا : لا نعرف الرحمن ولا الرحيم » . رواه البخارى . وفي بعض الروايات : « لا نعرفُ الرحمنَ إلا رحمنَ اليمامة » . وقال تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمنُ ، أنسجدُ لما تأمرنا وزادهم نفوراً ﴾ . والظاهر أن إنكارهم هذا إنما هو جُحودٌ وعنادٌ وتعنتٌ في كفرهم ، فإنه وُجدَ في أشعارهم في الجاهلية تسميةُ الله تعالى بالرحمن ، قال ابن جرير : وقد أنشد لبعض الجاهلية الجهال :

أَلَا ضَرَبْتَ تِلْكَ الْفَتَاةُ هَجِيئَهَا  
أَلَا قَضَبَ الرَّحْمَنُ رَبِّي يَمِينَهَا

وقال سلامةُ بنُ جندبِ الطهوى :

عَجَلْتُمْ عَلَيْنَا عَجَلْتَيْنَا عَلَيْكُمْ  
وَمَا يَشِئُ الرَّحْمَنُ يَعْقِدُ وَيُطَاقُ (١)

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٢)

قال أبو جعفر بن جرير : معنى " الحمد لله " الشكرُ لله خالصاً دون

( ١ ) في المطبوعة « إذ عجلنا » - بدل « عجلتنا » . والصواب من الأزهرية . وهو الموافق لما في الطبرى ١ : ١٣١ من طبعتنا .

سائر ما يُعبد من دونه ، ودون كل ما برأ من خلقه ، بما أنعم على عباده من النعم التي لا يحصيها العدد ، ولا يحيط بعدها غيره أحد . في تصحيح الآلات لطاعته ، وتمكين جوارح أجسام المكلفين لأداء فرائضه . مع ما بسط لهم في دنياهم من الرزق ، وغذاهم به من نعيم العيش ، من غير استحقاق منهم ذلك عليه . ومع ما نبههم عليه ودعاهم إليه ، من الأسباب المؤدية إلى دوام الخلود في دار المقام في النعيم المقيم . فلربنا الحمدُ على ذلك كله أولاً وآخراً . وقال ابن جرير رحمه الله " الحمد لله " : ثناءً أثنى به على نفسه ، وفي ضمنه أمر عباده أن يشنوا عليه ، فكأنه قال : قولوا الحمد لله . قال : وقد قيل : إن قول القائل " الحمد لله " ثناءً عليه بأسمائه وصفاته الحسنى . وقوله « الشكر لله » ثناء عليه بنعمه وأياديه .

ثم شرع في ردِّ ذلك بما حاصله : أن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلا من الحمد والشكر مكان الآخر .

وهذا الذي ادعاه فيه نظر ، لأنه اشتهر عند كثير من العلماء من المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية ، والشكر لا يكون إلا على التعدية ، ويكون بالحنان واللسان والأركان ، كما قال الشاعر :

أفادتكُمُ النعماءُ منى ثلاثةٌ  
يدى ولساني والضمير المحجَّبَا

ولكن اختلفوا : أيهما أعم ، الحمد أو الشكر ؟ على قولين . والتحقيق : أن بينهما عموماً وخصوصاً . فالحمد أعم من الشكر من حيث ما يقعان عليه ، لأنه يكون على الصفات اللازمة والمتعدية ، تقول : حمدته لفروسيته ، وحمدته لكرمه . وهو أخص ، لأنه لا يكون إلا بالقول . والشكر أعم من حيث ما يقعان به ، لأنه يكون بالقول والعمل والنية ، كما تقدم . وهو أخص ، لأنه لا يكون إلا على الصفات المتعدية ، لا يقال شكرته لفروسيته ، وتقول : شكرته على كرمه وإحسانه إلى . هذا حاصل ما حرره بعض المتأخرين . والله أعلم .

وقال الجوهري : " الحمد " نقيض الذم ، تقول : حمدت الرجل أحمدته حمداً ومحمدةً ، فهو حميدٌ ومحمود . والتحميد أبلغ من الحمد ، والحمد أعم

من الشكر . وقال في الشكر : هو الثناءُ على المحسن بما أولاه من المعروف ، يقال : شكرته وشكرتُ له ، وباللام أفصح .

وقد روى الإمام أحمد بن حنبل : عن الأسود بن سريع ، قال : « قلت : يا رسول الله ، ألا أنشدك محمداً حمدتُ بها ربى تبارك وتعالى ؟ فقال : أما إن ربك يحب الحمد » . ورواه النسائي<sup>(١)</sup> .

وروى الترمذى ، والنسائي ، وابن ماجة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضلُ الذكرِ لآله إلا الله » ، وأفضل الدعاء " الحمد لله " . قال الترمذى : حسن غريب .

وفى سنن ابن ماجة ، عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم أن عبداً من عباد الله قال : يا ربّ لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، فعصّلتُ بالملكين ، فلم يدريا كيف يكتبانها ، فصعدا إلى السماء ، فقالا : يا ربنا ، إن عبدك قد قال مقالةً لا ندرى كيف نكتبها ، قال الله - وهو أعلمُ بما قال عبدهُ - : ماذا قال عبدى ؟ قالا : يا رب ، إنه قال : يا ربّ لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، فقال الله لهما : اكتبها كما قال عبدى ، حتى يلقاني ، فأجزيته بها »<sup>(٢)</sup> .

والألف واللام في " الحمد " لاستغراق جميع أجناس الحمد وصنوفه لله تعالى . كما جاء في الحديث : « اللهم لك الحمدُ كله ، ولك الملك كله ، ويبيدك الخبير كله ، وإليك يرجع الأمر كله » - الحديث .

و " الرب " هو المالكُ المتصرف . ويطلق في اللغة على السيد ، وعلى المتصرف للإصلاح . وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى . ولا يُستعمل " الرب " لغير الله ، بل بالإضافة ، تقول : ربّ الدار ، ربّ كذا . وأما " الرب " فلا يقال إلا لله عز وجل .

(١) هو في المسند : ١٥٦٥٠ (ج ٣ ص ٤٣٥ حلى) . ونسبه السيوطى في الدر المنثور ١٢ : ١ ، لأحمد والبخارى في الأدب المفرد والنسائي والحاكم وصححه ، وغيرهم .

(٢) هذا الحديث ليس في الأزهرية ، وقد صحّناه من سنن ابن ماجة : ٣٨٠١ . وإسناده جيد ، ليس فيه مجروح .

و "العالمين" جمع "عالم". وهو كل موجود سوى الله عز وجل. و «العالم» جمع لا واحد له من لفظه. والعوالمُ أصنافُ مخلوقات في السموات وفي البر والبحر. وكل قرْن منها وجيل يسمى عالماً أيضاً.

### ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ (٣)

وقوله تعالى "الرحمن الرحيم" تقدم الكلام عليه في البسملة بما أغنى عن إعادته. قال القرطبي: إنما وصف نفسه بالرحمن الرحيم، بعد قوله "رب العالمين" ليكون من باب قرن الترغيب بعد التهيب، كما قال تعالى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ \* وَأَن عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾. وقوله تعالى: ﴿إِن رَّبِّكَ لِسَرِيعِ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. قال: فالرب فيه ترهيب، والرحمن الرحيم ترغيب. وفي صحيح مسلم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في جنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من رحمته أحد».

### ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ (٤)

قرأ بعض القراء "ملك". وقرأ آخرون "مالك" وكلاهما صحيح متواتر في السبع. ويقال «ملك» بكسر اللام وبإسكانها، ويقال «مليك» أيضاً. وأشبع نافع كسرة الكاف فقرأ "ملكي يوم الدين". وقد رجح كلا من القراءتين مرجحون من حيث المعنى، وكلاهما صحيحة حسنة. ورجح الزمخشري "ملك" لأنها قراءة أهل الحرمين، ولقوله ﴿لَمَن الْمَلِكُ الْيَوْمَ﴾، ﴿قوله الحق وله الملك﴾. و"مالك" مأخوذ من المملك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَن عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾. و"ملك" مأخوذ من المملك، كما قال تعالى: ﴿لَمَن الْمَلِكُ الْيَوْمَ، اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾. وقال: ﴿قوله الحق وله الملك﴾. وقال ﴿الملك يومئذ الحق للرحمن، وكان يوماً على الكافرين عسيراً﴾.

وتخصيص الملك بيوم الدين لا ينفيه عما عداه، لأنه قد تقدم الإخبار بأنه «رب العالمين»، وذلك عام في الدنيا والآخرة. وإنما أضيف إلى

يوم الدين لأنه لا يدعى أحدٌ هنالك شيئاً ولا يتكلم أحدٌ إلا بإذنه ، كما قال تعالى : ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفاً ، لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وخشعت الأصوات للرحمن فلا تسمع إلا همساً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يوم يأت لا تكلم نفسٌ إلاّ بإذنه ، فمنهم شقيّ وسعيد ﴾ . وعن ابن عباس ، قال : يومُ الدين يومُ الحساب للخلائق ، وهو يومُ القيامة ، يدينهم بأعمالهم ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشرٌّ ، إلا من عفا عنه . وكذلك قال غيره من الصحابة والتابعين والسلف . وهو ظاهر .

والملك في الحقيقة هو الله عزوجل ، قال الله تعالى : ﴿ هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام ﴾ . وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً . « أخنعُ اسم عند الله رجلٌ تسمى بملك الأملاك ، ولا مالك إلا الله » . وفيهما عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « يقبض الله الأرض ويطوى السماء بيمينه ، ثم يقول : أَيْنَ ملوكُ الأرض؟ أَيْنَ الجبارون؟ أَيْنَ المتكبرون؟ » . وفي القرآن العظيم : ﴿ إن الملك اليوم ، لله الواحد القهار ﴾ . فأما تسميةُ غيره في الدنيا بملك ، فعلى سبيل المجاز . كما قال تعالى : ﴿ إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً ﴾ . ﴿ وكان وراءهم ملك ﴾ . ﴿ إذ جعل فيكم أنبياءَ وجعلكم ملوكاً ﴾ . وفي الصحيحين : « مثل الملوك على الأسرة » .

و "الدين" الجزاء والحساب ، كما قال تعالى : ﴿ يومئذ يوفيهُمُ الله دينهم الحق ﴾ . وقال : ﴿ أئنا لمدينون ﴾ ، أى مجزيون مُحاسبون . وفي الحديث : « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت »<sup>(١)</sup> . أى حاسب نفسه لنفسه ، كما قال عمر رضى الله عنه : حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسبوا ، وزنوا أنفسكم قبل أن تُوزنوا ، وتأهبوا للعرض الأكبر على من لا تخفى عليه أعمالكم ، ﴿ يومئذ تُعرضون لا تخفى منكم خافية ﴾ .

(١) من حديث رواه أحمد والترمذى وابن ماجه والحاكم ، من حديث شداد بن أوس ، مرفوعاً .

## ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾

قرأ السبعة والجمهور بتشديد الياء من "إياك". وقرأ عمرو بن فايد بتخفيفها مع الكسر ، وهي قراءة شاذة مردودة ، لأن « إيا » ضوء الشمس . وقرأ بعضهم « أياك » بفتح الهمزة وتشديد الياء . وقرأ بعضهم « هياك » بالهاء بدل الهمزة . و" نستعين " بفتح النون أول الكلمة في قراءة الجميع ، سوى يحيى بن وثاب والأعمش ، فإنهما كسراها ، وهي لغة بني أسد وربيعة وبني تميم . والعبادة في اللغة : من الذلة ، يقال : طريق مُعْبَد ، وبغير معبد ، أى مذلل . وفي الشرع : عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف . وقدم المفعول وهو "إياك" وكرر ، للاهتمام والحصر . أى : لا نعبد إلا إياك ولا نتوكل إلا عليك . وهذا هو كمال الطاعة .

والدين يرجع كله إلى هذين المعنيين . وهذا كما قال بعض السلف : الفاتحة سرّ القرآن ، وسرّها هذه الكلمة " إياك نعبد وإياك نستعين " ، فالأول تبرؤ من الشرك ، والثاني تبرؤ من الحول والقوة ، والتفويض إلى الله عز وجل . وهذا المعنى في غير آية من القرآن ، كما قال تعالى : ﴿ فاعبده وتوكل عليه ، وما ربك بغافل عما تعملون ﴾ . ﴿ قل هو الرحمن آمنّا به وعليه توكلنا ﴾ . ﴿ ربّ المشرق والمغرب لا إله إلا هو فاتخذهُ وكيلاً ﴾ . وكذلك هذه الآية الكريمة " إياك نعبد وإياك نستعين " .

وتحوّل الكلام من الغيبة إلى المواجهة بكاف الخطاب وهو مناسبه ، لأنه لما أثنى على الله فكأنه اقترب وحضر بين يدي الله تعالى ، فلهذا قال " إياك نعبد وإياك نستعين " . وفي هذا دليل على أن أول السورة خبر من الله تعالى بالثناء على نفسه الكريمة بجميل صفاته الحسنى ، وإرشاد لعباده بأن يشنوا عليه بذلك . ولهذا لا تصح صلاة من لم يقل ذلك وهو قادر عليه . كما جاء في الصحيحين عن عبادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » . وفي صحيح مسلم ، عن أبي

هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله تعالى : قَسَمْتُ الصلاةَ بيني وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ، ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سألت ، إذا قال العبد ” الحمد لله رب العالمين ” ، قال الله : حمدنى عبدى ، وإذا قال ” الرحمن الرحيم ” ، قال الله : أثنى على عبدى ، فإذا قال ” مالك يوم الدين ” ، قال الله : تجدنى عبدى ، فإذا قال ” إياك نعبد وإياك نستعين ” ، قال : هذا بينى وبين عبدى ، ولعبدى ما سألت ، فإذا قال ” اهدنا الصراط المستقيم . صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ” ، قال : هذا لعبدى ولعبدى ما سألت . »

وإنما قدّم ” إياك نعبد ” على ” وإياك نستعين ” لأن العبادة له هي المقصودة ، والاستعانة وسيلة إليها ، والاهتمام والحزم هو أن يُقدّم ما هو الأهم فالأهم ، والله أعلم . فإن قيل : فما معنى النون في قوله تعالى ” إياك نعبد وإياك نستعين ” ؟ فإن كانت للجمع فالداعى واحد ، وإن كانت للتعظيم فلا يناسب هذا المقام ؟ وقد أجيب : بأن المراد من ذلك الإخبار عن جنس العباد ، والمصلى فردٌ منهم ، ولا سيما إن كان في جماعة أو إمامهم ، فأخبر عن نفسه وعن إخوانه المؤمنين بالعبادة التي أُخلقوا لأجلها ، وتوسط لهم بخير . ومنهم من قال : يجوز أن تكون للتعظيم ، كأن العبد قيل له : إذا كنت داخل العبادة فأنت شريف وجاهك عريض ، فقل ” إياك نعبد وإياك نستعين ” ، وإن كنت خارج العبادة فلا تقل ” نحن ” ولا ” فعلنا ” ، ولو كنت في مائة ألف أو ألف ألف ، لاحتياج الجميع إلى الله عز وجل وفقدهم إليه . ومنهم من قال : ” إياك نعبد ” اللفظ في التواضع من إياك عبَدْنَا ، لما في الثاني من تعظيم نفسه من جعله نفسه وحده أهلاً لعبادة الله تعالى الذي لا يستطيع أحدٌ أن يعبدَه حقَّ عبادته ولا يثنى عليه كما يليق به . والعبادةُ مقام عظيم ، يشرّف به العبد ، لانتسابه إلى جناب الله تعالى .

وقد سمى الله رسوله صلى الله عليه وسلم بعبدَه في أشرف مقاماته ، فقال : ﴿ الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ﴾ ، ﴿ وأنه لما قام عبدٌ الله يدعوه ﴾ ،

﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً ﴾ . فسماه عبداً عند إنزاله عليه وعند قيامه في الدعوة ، وإسرائه به ، وأرشده إلى القيام بالعبادة في أوقات يضيق صدره من تكذيب المخالفين حيث يقول : ﴿ ولقد تعلم أنك يضيق صدرك بما يقولون ، فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين \* واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ﴾ .

### ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ (١)

لما تقدم الثناء على المسؤل تبارك وتعالى ، ناسب أن يعقب بالسؤال ، كما قال : « فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل » . وهذا أكمل أحوال السائل ، أن يمدح مسؤله ثم يسأل حاجته ، لأنه أنجح للحاجة ، وأنجع للإجابة . ولهذا أرشد الله إليه ، لأنه الأكمل . وقد يكون السؤال بالإخبار عن حال السائل واحتياجه ، كما قال موسى : ﴿ رب إني لما أنزلتَ إليّ من خير فقير ﴾ . وقد يتقدمه مع ذلك وصف المسؤل ، كقول ذى النون : ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ . وقد يكون بمجرد الثناء على المسؤل ، كقول الشاعر :  
أذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيمتك الحياءُ  
إذا أتني عليك المرء يوماً كفاه من تعرضه الثناء

والهداية ههنا : الإرشاد والتوفيق . وقد تُعدى الهداية بنفسها كما ههنا "اهدنا الصراط المستقيم" . فتضمن معنى : ألهما ، أو وفقنا ، أو ارزقنا ، أو أعطنا . ﴿ وهديناه النجدين ﴾ ، أى بيننا له الخير والشر . وقد تُعدى بإلى كقوله تعالى : ﴿ اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم ﴾ . ﴿ فاهدوهم إلى صراط الجحيم ﴾ ، وذلك بمعنى الإرشاد والدلالة ، وكذلك قوله : ﴿ وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم ﴾ . وقد تُعدى باللام ، كقول أهل الجنة : ﴿ الحمد لله الذى هدانا لهذا ﴾ . أى : وفقنا لهذا وجعلنا له أهلاً .

وأما "الصراط المستقيم" ، فقال الإمام أبو جعفر بن جرير : أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن "الصراط المستقيم" هو الطريق الواضح الذى لا اعوجاج فيه ، وكذلك فى لغة جميع العرب :



قال : ثم تستعير العزب الصراطَ فتستعمله في كل قول وعمل ووصف باستقامة أو اعوجاج ، فتصفُ المستقيمَ باستقامته ، والمعوجَ باعوجاجه .  
ثم اختلفت عباراتُ المفسرين من السلف والخلف في تفسير " الصراط " .  
وإن كان يرجعُ حاصلها إلى شيء واحد ، وهو المتابعة لله وللرسول . فرؤى :  
أنه كتاب الله .

وفي هذا الحديثُ الذي رواه الإمام أحمد في مسنده ، عن النّوّاس بن سمعان ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً ، وعلى جنبتي الصراطِ سُورَان ، فيهما أبوابٌ مفتحة ، وعلى الأبوابِ ستورٌ مرخاة ، وعلى باب الصراطِ داع يقول : يا أيها الناس ، ادخلوا الصراطِ جميعاً ولا تعوجوا ، وداع يدعو من فوق الصراطِ ، فإذا أراد الإنسانُ أن يفتح شيئاً من تلك الأبوابِ ، قال : ويحك لا تفتحه ، فإنك إن تفتحته تلبسجته ، فالصراطُ الإسلامُ ، والسورانُ حدودُ الله ، والأبوابُ المفتحة محارمُ الله ، وذلك الداعي على رأس الصراطِ كتابُ الله ، والداعي فوق الصراطِ واعظُ الله في قلب كل مسلم » (١) . ورواه الترمذى ، والنسائى ، وابن أبى حاتم ، والطبرى . إسناده حسن صحيح . والله أعلم .  
وقال مجاهد " الصراط المستقيم " : الحق . وهذا أشمل . ولا منافاة بينه وبين ما تقدم .

وروى ابن أبى حاتم ، وابن جرير ، عن أبى العالية " الصراط المستقيم " :  
هو النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه من بعده ، قال عاصم : فذكرنا ذلك للحسن ، فقال : صدق أبو العالية ونصح .

وكل هذه الأقوال صحيحة ، وهى متلازمة . فإن من اتبع النبي صلى الله عليه وسلم واقتدى بالذين من بعده أبى بكر وعمر - فقد اتبع الحق ، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام ، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن ، وهو كتابُ الله

(١) هو في المسند : ١٧٧١١ (ج ٤ ص ١٨٢ - ١٨٣ حى) . وفي بعض ألفاظه مخالفة لما ثبت هنا . فلعله اختلف في نسخ المسند . ورواية الطبرى ، التى أشار إليها ابن كثير - مختصرة ، وهى برقمى : ١٨٦ ، ١٨٧ .

وجبله المتين وصراطه المستقيم . فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضاً والله الحمد .  
وروى الطبراني ، عن عبد الله قال ” الصراط المستقيم “ : الذي تركنا  
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> .

ولهذا قال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله : والذي هو أولى بتأويل هذه  
الآية عندي ، أعنى ” اهدنا الصراط المستقيم “ أن يكون معنيًا به : وَفَقْنَا لِلثَّبَاتِ  
على ما ارتضىته ووفقت له من أنعمت عليه من عبادك ، من قول وعمل . وذلك  
هو الصراط المستقيم ، لأن من وفق لما وفق له من أنعم الله عليه من النبيين  
والصديقين والشهداء ، فقد وفق للإسلام وتصديق الرسل ، واتمسك بالكتاب ،  
والعمل بما أمره الله به والانزجار عما زجره عنه ، واتباع منهاج النبي صلى الله  
عليه وسلم ومنهاج الخلفاء الأربعة وكل عبد [ لله ] صالح ، وكل ذلك من  
الصراط المستقيم .

فإن قيل : فكيف يسأل المؤمن الهداية في كل وقت من صلاة وغيرها ،  
وهو متصف بذلك ؟ وهل هذا من باب تحصيل الحاصل أم لا ؟

فالجواب : أن لا ، ولولا احتياجه ليلاً ونهاراً إلى سؤال الهداية ، لما أرشده  
الله تعالى إلى ذلك ، فإن العبد مفتقر في كل ساعة وحالة إلى الله تعالى ، في  
تثبيته على الهداية ورسوخه فيها ، وتبصره وازدياده منها واستمراره عليها ، فإن  
العبد لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله ، فأرشده تعالى إلى أن يسأله في  
كل وقت أن يمدّه بالمعونة والثبات والتوفيق . فالسعيد من وفقه الله تعالى لسؤاله ،  
فإنه تعالى قد تكفل بإجابة الداعي إذا دعاه ، ولا سيما المضطر المحتاج المفتقر  
إليه آناء الليل وأطراف النهار . وقد قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله  
ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبله ﴾ . فقد  
أمر الذين آمنوا بالإيمان ، وليس في ذلك تحصيل الحاصل ، لأن المراد  
الثبات والاستمرار والمداومة على الأعمال المعينة على ذلك . والله أعلم .

وقال تعالى آمراً لعباده المؤمنين أن يقولوا : ﴿ ربنا لا تنزع قلوبنا بعد إذ

(١) عبد الله : هو ابن مسعود . وإسناد الطبراني إليه إسناد صحيح .

هديتنا وهب لنا من لذك رحمة إنك أنت الوهاب ﴿ . وقد كان الصديق  
رضى الله عنه يقرأ بهذه الآية في الركعة الثالثة من صلاة المغرب بعد الفاتحة  
سراً . فعنى قوله تعالى ”اهدنا الصراط المستقيم“ : استمر بنا عليه ، ولا تعدل  
بنا إلى غيره .

﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ (٧)

قد تقدم الحديث فيما إذا قال العبد ” اهدنا الصراط المستقيم “ إلى آخرها  
أن الله يقول : « هذا لعبدى ولعبدى ما سأل » . وقوله ” صراط الذين أنعمت  
عليهم “ مفسر للصراط المستقيم . وهو بدل منه عند النحاة ، ويجوز أن يكون  
عطف بيان . والله أعلم . و « الذين أنعم الله عليهم » هم المذكورون في سورة  
النساء حيث قال : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم  
من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً \* ذلك  
الفضل من الله ، وكفى بالله علماً ﴾ .

وقوله تعالى ” غير المغضوب عليهم ولا الضالين “ يعنى : اهدنا الصراط  
المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ، ممن تقدم وصفهم ونعتهم ، وهم أهل  
الهداية والاستقامة والطاعة لله ورسله وامثال أوامره وترك نواهيه وزواجه ، غير  
صراط المغضوب عليهم ، وهم الذين فسدت إرادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ،  
ولا صراط الضالين ، وهم الذين فقدوا العلم ، فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون  
إلى الحق . وأكد الكلام بـ ” لا “ ليدل على أن ثم مسلكين فاسدين ، وهما  
طريقة اليهود والنصارى . وقد زعم بعض النحاة أن ” غير “ ههنا استثنائية ،  
فيكون على هذا منقطعاً ، لاستثنائهم من المنعم عليهم وليسوا منهم . وما أوردناه  
أولى . ومنهم من زعم أن ” لا “ في قوله ” ولا الضالين “ زائدة ، وأن تقدير  
الكلام عنده : غير المغضوب عليهم والضالين .

والصحيح ما قدمناه . ولهذا روى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب  
فضائل القرآن عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ : غير المغضوب عليهم وغير  
الضالين . وإسناده صحيح . وهو محمول على أنه صدر منه على وجه التفسير .

فيدل على ماقلناه من أنه : إنما جرى بـ "لا" لتأكيد النبي ، وللفرق بين الطريقتين ، لتجنب كل منهما ، فإن طريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به . واليهودُ فقدوا العمل ، والنصارى فقدوا العلم . ولهذا كان الغضبُ لليهود ، والضلالُ للنصارى ، لأن من علم وترك استحق الغضب ، بخلاف من لم يعلم . والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقه ، لأنهم لم يأتوا الأمر من بابهِ ، وهو اتباعُ الحق - ضلوا . وكل من اليهود والنصارى ضالٌ مغضوب عليه ، لكن أخص اليهود الغضبُ ، وأخص أوصاف النصارى الضلال . وهذا جاءت الأحاديث والآثار :

فروى الإمام أحمد عن عدى بن حاتم ، قال : « جاء خيلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا عمتي وناساً ، فلما أتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صمّوا له ، فقالت : يا رسول الله ، نأى الوافد ، وانقطع الولد ، وأنا عجوز كبيرة ما بي من خدمة ، فنّ عليّ ، من الله عليك ، قال : من وافدك ؟ قالت : عدى بن حاتم ، قال : الذي فرّ من الله ورسوله ؟ قالت : فنّ عليّ ، فلما رجع ورجلٌ إلى جنبه - ترى أنه عليّ - قال : سليه حُملانا ، فسألته فأمر لها ، فأنتني فقالت : لقد فعلت فعلة ما كان أبوك يفعلها ، فإنه أتاه فلان فأصاب منه ، وأتاه فلان فأصاب منه ، فأنتيه فإذا عنده امرأة وصبيان أو صبي ، وذكر قريبهم من النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فعرفت أنه ليس بملك كسرى ولا قيصر ، فقال : يا عدى ما أفرّك ؟ أن يقال لا إله إلا الله ؟ فهل من إله إلا الله ؟ ما أفرّك ؟ أن يقال الله أكبر ؟ فهل شيء أكبر من الله عز وجل ؟ قال : فأسلمت فرأيت وجهه استبشر ، وقال : إن المغضوب عليهم اليهود ، وإن الضالين النصارى . » وذكر الحديث . ورواه الترمذى وقال : حسن غريب (١) . وروى عبد الرزاق عن عبد الله بن شقيق : « أنه أخبره من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو بوادى القرى على فرسه . وسأله رجل من بني القين ، فقال ، يا رسول الله ، من هؤلاء ؟ قال : المغضوب عليهم ، وأشار

(١) هو بطوله في المسند ٤ : ٣٧٨ - ٣٧٩ (حلبى) . وفي الترمذى ٤ : ٦٧ . ورواه أحمد

قبل ذلك ٤ : ٢٥٧ ، من وجه آخر ، مختصراً .

إلى اليهود ، والضالون : هم النصارى « (١) . وقد روى مرسلًا ، لم يذكر فيه « من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وكذا قال ابن عباس ، والربيع بن أنس ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وغير واحد . وقال ابن أبي حاتم : ولا أعلم بين المفسرين في هذا اختلافًا .

وشاهدٌ ما قاله هؤلاء الأئمة ، من أن اليهود مغضوبٌ عليهم والنصارى ضالون - الحديث المتقدم ، وقوله تعالى في خطابه مع بني إسرائيل في البقرة : ﴿ بثس ما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغياً أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده ، فباءوا بغضب على غضب ، وللكافرين عذاب مهين ﴾ . وقال في المائدة : ﴿ قل هل أنبئكم بشرّ من ذلك مثوبةً عند الله ، من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت ، أولئك شرّ مكاناً وأضلّ عن سواء السبيل ﴾ . وقال : ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون \* كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ .

### فصل

اشتملت هذه السورة الكريمة ، وهي سبع آيات ، على حمد الله وتمجيده والثناء عليه ، بذكر أسمائه الحسنى المستلزمة لصفاته العلى ، وعلى ذكر المعاد وهو يوم الدين ، وعلى إرشاده عبده إلى سؤاله والتضرع إليه والتبرئ من حوهم وقوتهم ، وإلى إخلاص العبادة له وتوحيده بالألوهية ، تبارك وتعالى وتنزه أن يكون له شريك أو نظير أو مماثل ، وإلى سؤالهم إياه الهداية إلى الصراط المستقيم ، وهو الدين القويم ، وتثبيتهم عليه حتى يفضى ذلك بهم إلى جواز الصراط الحسى يوم القيامة ، المفضى بهم إلى جنات النعيم ، في جوار النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين . واشتملت على الترغيب في الأعمال الصالحة ، ليكونوا مع أهلها يوم القيامة ، والتحذير من مسالك الباطل ، لئلا يحشروا مع سالكيها يوم

(١) رواه الطبرى : ١٩٨ ، من طريق عبد الرزاق . وذكره الهيمى في مجمع الزوائد : ٦٠ : ٣١٠ -

٣١١ ، بنحوه من روايتين ، وقال : « رواه كله أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وهو كما قال .

القيامة ، وهم المغضوب عليهم والضالون . وما أحسن ما جاء إسنادُ الإنعام إليه في قوله " صراط الذين أنعمت عليهم " وحذف الفاعل في الغضب في قوله " غير المغضوب عليهم " وإن كان هو الفاعل لذلك في الحقيقة . كما قال : ﴿ ألم تر إلى الذين تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ . وكذلك إسنادُ الضلال إلى من قام به وإن كان هو الذى أضلهم بقدره . كما قال : ﴿ من يهد الله فهو المهتدى ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً ﴾ . وقال : ﴿ من يضلل الله فلا هادى له ، ويذرهم في طغيانهم يعمهون ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنه سبحانه هو المنفرد بالهداية والإضلال ، لا كما تقول الفرقة القدرية ومن حدًا حدوهم ، من أن العباد هم الذين يختارون ذلك ويفعلونه ، ويحتجون على بدعتهم بمتشابه من القرآن ، ويتركون ما يكون فيه صريحاً في الرد عليهم . وهذا حال أهل الضلال والغي . وقد ورد في الحديث الصحيح : « إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى اللهُ ، فاحذروهم »<sup>(١)</sup> . يعنى في قوله : ﴿ فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاءَ الفتنة وابتغاءَ تأويله ﴾ . فليس — بحمد الله — لمبتدع في القرآن حجة " صحيحة " ، لأن القرآن جاء ليفصل الحق من الباطل ، مفرقاً بين الهدى والضلال ، وليس فيه تناقض ولا اختلاف ، لأنه من عند الله ﴿ تنزيل من حكيم حميد ﴾ .

### فصل

يستحب لمن قرأ الفاتحة أن يقول بعدها « آمين » ويقال « آمين » بالقصر أيضاً . ومعناه : اللهم استجب .

والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى عن وائل بن حُجْر ، قال : « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ، فقال : آمين ، ومدَّ بها صوته » . وقال الترمذى : حديث حسن . وروى عن على وابن مسعود وغيرهم . وعن أبي هريرة ، قال : « كان

( ١ ) رواه الشيخان من حديث عائشة . وسيأتى في الآية : ٧ من سورة آل عمران ، إن شاء الله .

وقد فصلنا القول في تخريجه ، في الطبرى : ٦٦٠٥ - ٦٦١٥ ، وفي صحيح ابن حبان : ٧٢ ، ٧٥ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ قال : آمين ، حتى يُسمع من يليه من الصفّ الأوّل . رواه أبو داود وابن ماجّة ، وزاد فيه : « يرتجّح بها المسجد » . والدارقطني وقال : هذا إسناد حسن .

قال أصحابنا وغيرهم : ويستحب ذلك لمن هو خارج الصلاة ، ويتأكد في حق المصلي ، وسواء كان منفرداً أو إماماً أو مأموماً ، وفي جميع الأحوال . لما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا آمن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة عُفِر له ما تقدّم من ذنبه » . ولمسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا قال أحدكم في الصلاة آمين ، والملائكة في السماء آمين ، فوافقت إحداهما الأخرى - عُفِر له ما تقدّم من ذنبه » . وفي صحيح مسلم عن أبي موسى مرفوعاً : « إذا قال - يعني الإمام - ولا الضالين ، فقولوا : آمين ، يجبكم الله » . وقال أصحاب مالك لا يؤمن الإمام ويؤمن المأموم ، لما رواه مالك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « وإذا قال ولا الضالين ، فقولوا آمين » . الحديث . واستأنسوا أيضاً بحديث أبي موسى وقد قدمنا في المتفق عليه : « إذا أمن الإمام فأمنوا » . وأنه عليه الصلاة والسلام كان يؤمن إذا قرأ ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ <sup>(١)</sup> . وقد اختلف أصحابنا في الجهر بالتأمين للمأموم في الجهر . وحاصل الخلاف : أن الإمام إن نسي التأمين جهر المأموم به قولاً واحداً ، وإن أمن الإمام جهرًا فالجديد أنه لا يجهر المأموم ، وهو مذهب أبي حنيفة ورواية عن مالك ، لأنه ذكر من الأذكار فلا يُجهر به كسائر أذكار الصلاة . والتقديم : أنه يجهر به ، وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل والرواية الأخرى عن مالك ، لما تقدم « حتى يرتجّح المسجد » . ولنا قول آخر ثالث : أنه إن كان المسجد صغيراً لم يجهر المأموم ، لأنهم يسمعون قراءة الإمام ، وإن كان كبيراً جهر ليبلغ التأمين من في أرجاء المسجد . والله أعلم .

(١) حديث أبي هريرة في الموطأ ، ص : ٨٧ . وحديث أبي موسى مضى قبل أسطر ، وليس فيها دلالة لما يقول أصحاب مالك ، فإن هذا من الاختصار في الكلام . وقد روى مالك نفسه في الموطأ - قبل هذا الحديث - حديث أبي هريرة الماضي : « إذا أمن الإمام فأمنوا » . فالحديثان عن أبي هريرة في معنى واحد ، وإن اختلف اللفظان قليلا .

## تفسير

### سورة البقرة

#### ذكر ما ورد في فضلها

روى أحمد ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، فإن البيت الذى يُقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله الشيطان » . وقال الترمذى : حسن صحيح (١) . وروى أبو عبيد عن عبد الله - يعنى ابن مسعود - قال : إن الشيطان يفرّ من البيت يسمع فيه سورة البقرة . ورواه النسائى فى اليوم والليلة ، وأخرجه الحاكم فى مستدركه وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢) . وعن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لكل شىء سنماً ، وإن سنم القرآن البقرة ، وإن من قرأها فى بيته ليلة لم يدخله الشيطان ثلاث ليال ، ومن قرأها فى بيته نهياً لم يدخله شيطان ثلاثة أيام » . رواه الطبرانى ، وابن حبان فى صحيحه ، وابن مردويه (٣) . وقد روى الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، عن أبى هريرة قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً ، وهم ذوو عدد ، فاستقرأهم ، فاستقرأ (١) هو فى المسند : ٧٨٠٨ ، ٨٩٠٢ . وصحيح مسلم ١ : ٢١٧ . والترمذى ٤ : ٤٢ ،

بنحوه .

(٢) هو فى المستدرک ٢ : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، بنحوه . ووافقه الذهبى على تصحيحه . وهو وإن كان موقوفاً لفظاً ، فإنه مرفوع حكماً ، لأنه مما لا يعلم بالرأى . وقد رواه ابن مردويه ، والنسائى فى اليوم والليلة ، عن ابن مسعود ، مرفوعاً مطولاً ، على ما ذكره الحافظ ابن كثير بعده . وإسناده عندهما صحيح . ثم يؤيده حديث أبى هريرة المرفوع ، الذى قبله .

(٣) ذكره الهيثمى فى الزوائد ٦ : ٣١١ - ٣١٢ ، وقال : « رواه الطبرانى ، وفيه سعيد بن خالد الخزازى المدنى ، وهو ضعيف » . ولكن الذى فى صحيح ابن حبان (٢ : ١٣٠ - ١٣٢ من مخطوطة الإحسان) : « خالد بن سعيد المزنى » . و « المزنى » خطأ ، صوابها « المدنى » . وخالد هذا مترجم فى لسان الميزان ، وأشار إلى هذا الحديث ، وذكر أنه هو « خالد بن سعيد بن أبى مريم التيمى المدنى ، مولى ابن عجلان » ، المترجم فى التهذيب . وهو ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات . وترجمه البخارى فى الكبير ١/٢ / ١٤٠ . وابن أبى حاتم ١/٢ / ٣٣٣ - فلم يذكر فيه جرحاً .



كل واحد منهم - يعنى - ما معه من القرآن ، فأتى على رجل من أحدثهم سنًا ، فقال : ما معك يا فلان ؟ فقال : معى كذا وكذا وسورة البقرة ، فقال : أمعك سورة البقرة ؟ قال : نعم ، قال : اذهب فأنت أيرهم . فقال رجل من أشرافهم : والله ما منعى أن أتعلّم البقرة إلا أنى خشيتُ أن لا أقوم بها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعلموا القرآن واقرؤه ، فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به ، كمثل جراب محشو مسكاً يفوح ريحه فى كل مكان ، ومثل من تعلمه فيرقد وهو فى جوفه ، كمثل جراب أوكى على مسك . هذا لفظ الترمذى ، ثم قال : هذا حديث حسن <sup>(١)</sup> . وعن أسيد بن الحضير ، قال : « بينا هو يقرأ من الليل سورة البقرة ، وفرسه مربوطة عنده ، إذ جالت الفرس ، فسكت فسكنت ، فقرأ فجالت الفرس ، فسكت فسكنت ، ثم قرأ فجالت الفرس ، فانصرف ، وكان ابنه يحيى قريباً منها ، فأشفق أن تصيبه ، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حدث النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : اقرأ يا بن حضير ، قال : فأشفقت - يا رسول الله - على يحيى ، وكان منها قريباً ، فرفعتُ رأسى وانصرفت إليه ، فرفعتُ رأسى إلى السماء ، فإذا مثل الظلة ، فيها أمثالُ المصابيح ، فخرجتُ حتى لا أراها ، قال : وتدرى ما ذلك ؟ قال : لا ، قال : تلك الملائكة دنتُ لصوتك ، ولو قرأت لأصبحتُ ينظر الناسُ إليها لا تتوارى منهم » . رواه البخارى ، ورواه أيضاً أبو عبيد فى كتاب فضائل القرآن . وقد وقع نحوٌ من هذا لثابت بن قيس بن الشماس ، فيما رواه أبو عبيد بإسناد جيد ، إلا أن فيه إبهاماً ، ثم هو مرسل . والله أعلم .

ذكر ما ورد فى فضلها مع آل عمران

روى الإمام أحمد عن بُريدة ، قال : « كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فسمعته يقول : تعلموا سورة البقرة ، فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة ، قال : ثم سكت ساعةً ثم قال : تعلموا سورة البقرة وآل عمران ، فإنهما الزهراوان ، يُظللان صاحبهما يوم القيامة كأنهما

غمامتان أو غيايتان أو فِرْقَان من طير صوافٍ ، وإن القرآن يلتقي صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب ، فيقول له : هل تعرفني ؟ فيقول : ما أعرفك ، فيقول : أنا صاحبك ، القرآن الذي أظمأتك في الهواجر ، وأسهرت ليلك ، وإن كل تاجر من وراء تجارته ، وإنك اليوم من وراء كل تجارة ، فيعطى المثلك بيمينه والخلد بشماله ، ويوضع على رأسه تاجُ الوقار ، ويكسى والداه حلتان لا يقومُ لهما أهل الدنيا ، فيقولان : بم كسينا هذا ؟ فيقال : بأخذ ولدكما القرآن ، ثم يقال : اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها ، فهو في صعود ما دام يقرأ ، هذا كان أو ترتيباً<sup>(١)</sup> . ولبعضه شواهد : فمن ذلك حديث أبي أمامة الباهلي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اقرأوا القرآن ، فإنه شافع لأهله يوم القيامة ، اقرأوا الزهراوين : البقرة وآل عمران ، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو كأنهما غيايتان ، أو كأنهما فِرْقَان من طير صوافٍ ، يحاجَّان عن أهلها يوم القيامة ، ثم قال : اقرأوا البقرة ، فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا يستطيعها البطلة » رواه أحمد ، ومسلم<sup>(٢)</sup> . الزهراوان : المنيرتان . والغياية : ما أظلك من فوقك . والفِرْق : القطعة من الشيء . والصواف : المصطفة المتضامة . والبطلة : السحرة ، ومعنى « لا تستطيعها » أي : لا يمكنهم حفظها ، وقيل : لا تستطيع النفوذ في قارئها . والله أعلم . ومن ذلك حديث النوَّاس بن سميان الكلابي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به ، تقدّمهم سورة البقرة وآل عمران ، وضرب لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد ، قال : كأنهما غمامتان ، أو ظُلثان سوداوان بينهما شَرَق ، أو كأنهما فِرْقَان من طير صوافٍ يحاجَّان عن صاحبيهما » . رواه أحمد ، ومسلم ،

(١) هو في المستد : ٥ : ٣٤٨ (حلبى) . وفي إسناده « بشير بن المهاجر الغنوي » ، وثقه ابن معين ، وأخرج له مسلم . وتكلم فيه أحمد وغيره . ولذلك قال الحافظ ابن كثير هنا : « وهذا إسناد حسن على شرط مسلم » .

(٢) المستد : ٥ : ٢٤٩ (حلبى) ، وهذا لفظه . ومسلم : ١ : ٢٢٢ . ورواه ابن حبان في صحيحه :

والترمذى ، وقال : حسن غريب<sup>(١)</sup> . وثبت في الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بهما في ركعة واحدة .

ذكر ما ورد في فضل السبع الطُّوَل<sup>(٢)</sup>

روى أبو عبيد عن واثلة بن الأسقع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال : « أعطيتُ السبعَ الطُّوَلَ مكانَ التوراة ، وأعطيتُ المئينَ مكانَ الإنجيل ، وأعطيتُ المثاني مكانَ الزبور ، وفضّلتُ بالفضل » . هذا حديث غريب . وقد رواه أبو عبيد عن سعيد بن أبي هلال ، قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — فذكره<sup>(٣)</sup> . وروى أبو عبيد عن سعيد بن جبير ، في قوله تعالى ﴿ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني ﴾ ، قال : هي السبع الطُّوَل : البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، ويونس . وقال مجاهد : هي السبع الطول . وهكذا قال مكحول وغيره في تفسير الآية بذلك وفي تعدادها ، وأن يونس هي السابعة .  
والبقرة جميعها مدنية بلا خلاف .

وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود : « أنه رى الجمرَةَ من بطن الوادى ، فجعل البيتَ عن يساره ، ومنى عن يمينه ، ثم قال : هذا مقامُ الذى أنزلت عليه سورةُ البقرة » . وروى ابن مردويه ، عن عتبة بن مرثدٍ ، قال : « رأى

(١) المسند : ١٧٧١٤ ( ج ٤ ص ١٨٣ حلبى ) . و « الشرق » بفتح الشين مع فتح الواو وإسكانها : الضوء ، أو الشمس .

(٢) « الطول » — بضم الطاء وفتح الواو : جمع « طول » .

(٣) هكذا ذكر الحافظ ابن كثير هذا الحديث من كتاب أبي عبيد بإسنادين فيهما مقال . فثانيتها منقطع ، لأن سعيد بن أبي هلال من أتباع التابعين . وفي أولها « سعيد بن بشر الأزدي » ، قال ابن كثير هنا : « فيه لين » . والحق أنه ثقة ، كما بينا في تخريج أحاديث الطبرى : ٥٤٣٩ . ولكن الحديث ثابت بإسناد آخر ليس فيه مقال . فرواه الطيالسى : ١٠١٢ بإسناد صحيح . ورواه أحمد : ١٧٠٤٩ ( ٤ : ١٠٧ حلبى ) عن الطيالسى . وكذلك رواه الطبرى : ١٢٦ من طريق الطيالسى . وفضلنا الكلام فيه هناك . ولكن فيه عندهم : أن المئين مكان الزبور ، وأن المثاني مكان الإنجيل .

النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه تأخراً ، فقال : يا أصحاب سورة البقرة « . وأظنّ هذا كان يوم حنين ، يوم ولوا مدبرين ، أمر العباس فناداهم : « يا أصحاب الشجرة » . يعنى أهل بيعة الرضوان . وفي رواية : « يا أصحاب سورة البقرة » . يُنشطهم بذلك ، فجعلوا يقبلون من كل وجه . وكذلك يومُ الإمامة مع أصحاب مُسيلمة ، جعل الصحابة يفرّون لكثافة جيش بني حنيفة ، فجعل المهاجرون والأنصار يتنادون : يا أصحاب سورة البقرة ، حتى فتح الله عليهم . رضى الله عن أصحاب رسول الله أجمعين .

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾

قد اختلف المفسرون في الحروف المقطعة التي في أوائل السور : فمنهم من قال : هي مما استأثر الله بعلمه ، فردّوا علمها إلى الله ولم يفسروها . حكاه القرطبي في تفسيره عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود ، وقاله الشعبي والثوري ، واختاره ابن حبان . ومنهم من فسرها . واختلف هؤلاء في معناها : فقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : إنما هي أسماء السور . قال الزمخشري في تفسيره : وعليه إطباق الأكثر ، ونقل عن سيوبه أنه نص عليه . ويعتضد هذا بما ورد في الصحيحين عن أبي هريرة : « أن رسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة "الم السجدة" و"هل أتى على الإنسان" » . وقال مجاهد : ألم ، وحم ، والمص ، وص : فواتح افتتح بها القرآن .

وقال بعض أهل العربية : هي حروف من حروف المعجم ، استغنى بذكر ما ذكر منها في أوائل السور عن ذكر بواقيها التي هي تنمة الثمانية والعشرين حرفاً ، كما يقول القائل : ابني يكتب في - أ ب ت ث - أى في حروف المعجم الثمانية والعشرين . فيستغنى بذكر بعضها عن مجموعها ، حكاه ابن جرير .

قلت : مجموع الحروف المذكورة في أوائل السور بحذف المكرر منها أربعة عشر حرفاً ، وهى : ال م ص ر ك ه ي ع ط س ح ق ن - يجمعها قولك : « نصّ حكيم قاطع له سر » . وهى نصف الحروف عدداً . قال الزمخشري : وهذه الحروف الأربعة عشر مشتملة على أصناف أجناس الحروف ، يعنى من المهموسة والمجهورة ، ومن الرخوة والشديدة ، ومن المطبقة والمفتوحة ، ومن المستعلية والمنخفضة ، ومن حروف القلقة . وقد سردنا مفصلة ، ثم قال : فسبحان الذى دقت فى كل شىء حكمته . وهذه الأجناس المدودة مكثورة بالمذكورة منها ، وقد علمت أن معظم الشىء وُجِله ينزل منزلة كله .

ومن ههنا لحظ بعضهم فى هذا المقام كلاماً فقال : لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولاُسدًى ؛ ومن قال من الجهلة إن فى القرآن ما هو تعبد لا معنى له بالكلية - فقد أخطأ خطأ كبيراً . فتعين أن لها معنى فى نفس الأمر ، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شىء قلنا به ، وإلا وقفنا حيث وقفنا ، وقلنا : ﴿ آتينا به كل من عند ربنا ﴾ . ولم يجمع العلماء فيها على شىء معين . وإنما اختلفوا ، فن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتباعه ، وإلا فالوقف حتى يتبين . هذا مقام .

المقام الآخر : فى الحكمة التى اقتضت إيراد هذه الحروف فى أوائل السور ما هى ؟ مع قطع النظر عن معانيها فى أنفسها . فقال بعضهم : ابتدئ بها لتفتح لاسماعتها أسماعُ المشركين ، إذ تواصلوا بالإعراض عن القرآن ، حتى إذا استمعوا له تلاعليم المؤلف منه . حكاه ابن جرير . وهو ضعيف ، لأنه لو كان كذلك لكان ذلك فى جميع السور ، لا يكون فى بعضها ، بل غالبها ليس كذلك . ولو كان كذلك أيضاً لانبغى الابتداءُ بها فى أوائل الكلام معهم ، سواء كان افتتاح سورة أو غير ذلك . ثم إن هذه السورة التى تليها - أعنى البقرة وآل عمران - مدنيتان ، ليستا خطاباً للمشركين . فانتقض ما ذكره . وقال آخرون : بل إنما ذكرت هذه الحروف فى أوائل السور التى ذكرت فيها بياناً لإعجاز القرآن ، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله ، هذا مع أنه

من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها . وقد حكى هذا المذهب الرازي عن المبرد وجمع من المحققين . وحكى القرطبي عن الفراء وقطرب نحو هذا . وقرره الزمخشري في كشافه ونصره أتم نصر . وإليه ذهب الشيخ الإمام العلامة أبو العباس بن تيمية ، وشيخنا الحافظُ المجتهد أبو الحجاج المزني ، وحكاها لي عن ابن تيمية . قال الزمخشري : ولم ترد كلها مجموعةً في أول القرآن ، وإنما كررت ليكونَ أبلغَ في التحدّي والتبكيك ، كما كررت قصص كثيرة ، وكرر التحدّي بالصریح في أماكن . قال : وجاء منها على حرف واحد ، كقوله « ص . ن . ق » ، وحرفين ، مثل « حم » ، وثلاثة ، مثل « ألم » ، وأربعة ، مثل « المر . والمص » ، وخمسة مثل ، « كهيعص . وجمعسق » . لأن أساليب كلامهم على هذا ، من الكلمات ما هو على حرف ، وعلى حرفين ، وعلى ثلاثة ، وعلى أربعة ، وعلى خمسة ، لا أكثر من ذلك .

قلت : ولهذا كل سورة افتتحت بالحروف فلا بدّ أن يذكر فيها الانتصار للقرآن وبيان إعجازه وعظمته . وهذا معلوم بالاستقراء ، وهو الواقع في تسع وعشرين سورة . ولهذا يقول تعالى : ﴿ الم . ذلك الكتاب لا ريب فيه ﴾ ﴿ الم . الله الله لا إله إلا هو الحي القيوم نزل عليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه ﴾ . ﴿ المص . كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه ﴾ . ﴿ الر . كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم ﴾ . ﴿ ألم . تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين ﴾ . ﴿ حم . تنزيل من الرحمن الرحيم ﴾ . ﴿ جمعسق . كذلك يوحي إليك وإلى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم ﴾ . وغير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء من أمن النظر . والله أعلم .  
وأما من زعم أنها دالة على معرفة المدد ، وأنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتن والملاحم ! فقد ادّعى ما ليس له ، وطار في غير مطاره .

﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ ، هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (٢)

قال ابن عباس " ذلك الكتاب " أي : هذا الكتاب . وكذا قال مجاهد

وعكرمة وسعيد بن جبير أن " ذلك " بمعنى : هذا . والعرب تُقارض بين هذين الاسمى الإشارة ، فيستعملون كلاً منهما مكان الآخر . وهذا معروف في كلامهم . و " الكتاب " : القرآن . ومن قال : إن المراد بـ " ذلك الكتاب " الإشارة إلى التوراة والإنجيل ! كما حكاه ابن جرير وغيره - فقد أبعد النجعة ، وأغرق في النزاع ، وتكلف ما لا علم له به . و " الريب " : الشك .

ومعنى الكلام : أن هذا الكتاب ، وهو القرآن - لا شك فيه أنه نزل من عند الله ، كما قال تعالى في السجدة : ﴿ ألم تنزيل الكتاب لاريب فيه من رب العالمين ﴾ . وقال بعضهم : هذا خبر ومعناه النهى ، أى : لا ترتابوا فيه . ومن القراء من يقف على قوله " لا ريب " ويتدى بقوله " فيه هدى للمتقين " . والوقف على قوله تعالى " لا ريب فيه " أولى ، للآية التي ذكرنا ، ولأنه يصير قوله " هدى " صفة للقرآن ، وذلك أبلغ من كون فيه هدى . و " هدى " يحتمل من حيث العربية أن يكون مرفوعاً على النعت ، ومنصوباً على الحال . وخصت الهداية للمتقين ، كما قال : ﴿ قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء ، والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى ، أولئك ينادون من مكان بعيد ﴾ . ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات الدالة على اختصاص المؤمنين بالنفع بالقرآن ، لأنه هو في نفسه هدى ، ولكن لا يناله إلا الأبرار . كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين ﴾ .

وعن ابن عباس " للمتقين " ، أى : الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى ، ويرجون رحمته في التصديق بما جاء به . وقال قتادة " للمتقين " هم : الذين نعتهم الله بقوله : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ﴾ ، الآية والتي بعدها . واختار ابن جرير : أن الآية تعم ذلك كله . وهو كما قال . وقد روى الترمذى ، وابن ماجه ، عن عطية السعدى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس » . قال الترمذى : حسن غريب .

ويطلق الهدى ويراد به : ما يقرّ في القلب من الإيمان ، وهذا لا يقدر على خلقه في قلوب العباد إلا الله عز وجل . قال الله تعالى : ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ﴾ . وقال : ﴿ ليس عليك هداهم ﴾ . وقال : ﴿ من يضل فلا هادي له ﴾ . وقال : ﴿ من يهد الله فهو المهتد ، من يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات . ويطلق ويراد به : بيان الحق وتوضيحه والدلالة عليه والإرشاد إليه . قال الله تعالى : ﴿ وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم ﴾ . وقال : ﴿ إنما أنت منذر ولكل قوم هاد ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى ﴾ . وقال : ﴿ وهديناه النجدين ﴾ على تفسير من قال : المراد بهما الخير والشر . وهو الأرجح . والله أعلم . وأصل التقوى : التوقى مما يكره ، لأن أصلها « وَقَوَى » من الوقاية .

### ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾

عن عبد الله قال " الإيمان " : التصديق . وقال ابن عباس " يؤمنون " : يصدقون . وقال الزهري " الإيمان " : العمل . وقال الربيع بن أنس " يؤمنون " : يحشون .

قال ابن جرير : والأولى أن يكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولاً واعتقاداً وعملاً . وقد تدخل الحشية لله في معنى الإيمان الذي هو تصديق القول بالعمل . و « الإيمان » كلمة جامعة للإيمان بالله وكتبه ورسله وتصديق الإقرار بالفعل .

قلت : أما « الإيمان » في اللغة ، فيطلق على التصديق المحض . وقد يستعمل في القرآن والمراد به ذلك ، كما قال تعالى : ﴿ يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ﴾ . وكما قال إخوة يوسف لأبيهم : ﴿ وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين ﴾ . وكذلك إذا استعمل مقروناً مع الأعمال ، كقوله تعالى : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ . فأما إذا استعمل مطلقاً ، فالإيمان الشرعي المطاوب لا يكون إلا اعتقاداً وقولاً وعملاً . هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة ، بل قد حكاه الشافعي



وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وغير واحد : إجماعاً أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص . وقد ورد فيه آثار كثيرة وأحاديث . ومنهم من فسره بالخشية : كقوله : ﴿ إن الذين يخشون ربهم بالغيب ﴾ . وقوله : ﴿ من خشى الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب ﴾ . والخشية : خلاصة الإيمان والعلم ، كما قال : ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ . وقال بعضهم : يؤمنون بالغيب كما يؤمنون بالشهادة ، وليسوا كما قال تعالى عن المنافقين : ﴿ وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ، وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون ﴾ وقال : ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله ، والله يعلم إنك لرسوله ، والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ﴾ . فعلى هذا يكون قوله ” بالغيب ” حالاً ، أى فى حال كونهم غيباً عن الناس .

وأما ” الغيب ” المراد ههنا ، فقد اختلفت فيه عبارات السلف . وكلها صحيحة ترجع إلى أن الجميع مراد . قال أبو العالية ” يؤمنون بالغيب ” : يؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وجنته وناره ولقائه ، ويؤمنون بالحياة بعد الموت وبالبعث ، فهذا غيب كله . وكذا قال قتادة . وعن ابن عباس ” بالغيب ” قال : بما جاء منه ، يعنى من الله تعالى . وقال زير : الغيب القرآن . وقال عطاء بن أبى رباح : من آمن بالله فقد آمن بالغيب . وقال زيد بن أسلم ” بالغيب ” قال : بالقدر . فكل هذه متقاربة فى معنى واحد ، لأن جميع هذه المذكورات من الغيب الذى يجب الإيمان به .

وعن عبد الرحمن بن يزيد قال : كنا عند عبد الله بن مسعود جلوساً ، فذكرنا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وما سبقوا به ، فقال عبد الله : إن أمر محمد صلى الله عليه وسلم كان بيتاً لمن رآه ، والذى لا إله غيره ما آمن أحد قط إيماناً أفضل من إيمان بغيب . ثم قرأ : ﴿ ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه ، هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب — إلى قوله — المفلحون ﴾ . رواه سعيد بن منصور ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، والحاكم . وقال الحاكم : صحيح على حد ( ٧ ) ج

شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(١)</sup> . وفي معنى هذا الحديث الذي رواه أحمد ، عن أبي جمعة ، قال : « تغدينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا أبو عبيدة بن الجراح ، فقال : يا رسول الله ، هل أحد خير منّا ؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك ؟ قال : نعم قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني »<sup>(٢)</sup> . [ ورواه ابن مردويه بأطول من هذا . وفي آخره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ] قال : « ما يمنعكم من ذلك ورسولُ الله بين أظهركم يأتيكم بالوحي من السماء ، بل قومٌ بعدكم ، يأتيهم كتابٌ بين لوحين ، يؤمنون به ويعملون بما فيه ، أولئك أعظمُ منكم أجراً ، مرتين »<sup>(٣)</sup> . وهذا الحديث فيه دلالة على العمل بالوجادة ، التي اختلف فيها أهل الحديث ، كما قررته في أول شرح البخاري ، لأنه مدحهم على ذلك ، وذكر أنهم أعظم أجراً من هذه الحشية ، لا مطلقاً .

### ﴿ وَيَقِيمُونَ الصَّوَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (٣)

قال ابن عباس : إقامة الصلاة : إتمام الركوع والسجود والتلاوة والخشوع ، والإقبال عليها فيها . وقال قتادة : إقامة الصلاة : المحافظة على مواقيتها ووضوئها وركوعها وسجودها .

وقال ابن عباس "ومما رزقناهم ينفقون" : زكاة أموالهم . وقال الضحاك : كانت النفقات قرباناً يتقربون بها إلى الله على قدر ميستهم وجهدهم ، حتى نزلت فرائض الصدقات سبع آيات ، في سورة براءة ، مما يذكر فيهن الصدقات ، هنّ الناسخات المثبتات . وقال قتادة : فأنفقوا مما أعطاكم الله ، هذه الأموال عواري وودائع عندك يا ابن آدم ، يوشك أن تفرقها .

واختار ابن جرير أن الآية عامة في الزكاة والنفقات ، فإنه قال : وأولى التأويلات وأحقها بصفة القوم : أن يكونوا لجميع اللازم لهم في أموالهم مؤدّين ،

(١) هو في المستدرک ٢ : ٢٦٠ .

(٢) هو في المسند بإسنادين : ١٧٠٤٣ ، ١٧٠٤٤ ( ٤ : ١٠٦ ح ١٠٦ ) .

(٣) هذه الرواية الطويلة ، أشار إليها الحافظ ابن حجر في الإصابة ، في ترجمة « أبي جمعة الأنصاري » ٧ : ٣٢ . ثم ذكر أنه « أخرجه أحمد والداري ، وصححه الحاكم » .

زكاة كان ذلك أو نفقة من لزمته من أهل وعيال وغيرهم ، ممن يجب عليهم نفقته بالقرابة والمِلْك وغير ذلك ، لأنَّ الله عمَّ وَصَفهم ، ومدَّحهم بذلك ، وكلُّ من الإنفاق والزكاة ممدوح به محمود عليه . قلت : كثيراً ما يقرن الله تعالى بين الصلاة والإنفاق من الأموال ، فإن الصلاة حقَّ الله وعبادته ، وهي مشتملة على توحيدهِ والثناء عليه وتمجيده والابتهاج إليه ودعائه والتوكل عليه ، والإنفاق هو الإحسان إلى الخائفين بالنفع المتعدّي إليهم ، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والماليك ثم الأجانب ، فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل في قوله تعالى ” وما رزقناهم ينفقون “ . ولهذا ثبت في الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان وحج البيت » . والأحاديث في هذا كثيرة .

وأصل ” الصلاة “ في كلام العرب : الدعاء . ثم استعملت ” الصلاة “ في الشرع في ذات الركوع والسجود والأفعال المخصوصة في الأوقات المخصوصة بشروطها المعروفة وصفاتها وأنواعها المشهورة . قال ابن جرير : وأرى أن الصلاة سميت « صلاة » لأن المصلّي يتعرض لاستنجاح طلبتته من ثواب الله بعمله ، مع ما يسأل ربّه من حاجاته [ تعرّض الداعي بدعائه ربه استنجاح حاجاته وسؤاله ] . [ وقيل في اشتقاقها أقوال أخر ] <sup>(١)</sup> . واشتقاقها من الدعاء أصح وأشهر . والله أعلم .

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ (٤)

قال ابن عباس ” والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك “ أى : يصدقون بما جئت به من الله وما جاء به من قبلك من المرسلين ، لا يفرقون بينهم ، ولا يجحدون ما جاؤهم به من ربهم ” وبالآخرة هم يوقنون “ أى : بالبعث

(١) الزيادة الأولى ، تنمة كلام الطبري . تركها الحافظ المؤلف ، والمعنى لا يتم بدونها . والزيادة الثانية ، تلخيص لكلام المؤلف ، لم نجد حاجة للإطالة به ، خصوصاً وأنه غير ثابت في المخطوطة الأزهرية .

والقيامة والجنة والنار والحساب والميزان . وإنما سميت "الآخرة" لأنها بعد الدنيا . وقد اختلفت المفسرون في الموصوفين هنا : هل هم الموصوفون بما تقدم من قوله ﴿الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون﴾ ، ومن هم ؟ على ثلاثة أقوال ، حكاه ابن جرير : أحدها : أن الموصوفين أولاً هم الموصوفون ثانياً ، وهم كل مؤمن ، مؤمنو العرب ومؤمنو أهل الكتاب وغيرهم . والثاني : هما واحد ، وهم مؤمنو أهل الكتاب . وعلى هذين تكون الواو عاطفة صفات على صفات ، كما قال تعالى : ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ الذي خلق فسوى \* والذي قد رفهدى \* والذي أخرج المرعى \* فجعله غثاءً أحوى﴾ . الثالث : أن الموصوفين أولاً مؤمنو العرب ، والموصوفون ثانياً بقوله "والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوفقون" لمؤمني أهل الكتاب . واختاره ابن جرير . ويستشهد لما قال بقوله تعالى : ﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله﴾ ، الآية . وبقوله تعالى : ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون﴾ وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين \* أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرؤن بالحسنة السيئة وما رزقناهم ينفقون﴾ . وبما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي ، ورجل مملوك أدّى حق الله وحق ماله . ورجل أدّب جاريته فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها» . وأما ابن جرير فما استشهد على صحة ما قال إلا بمناسبة ، وهي : أن الله وصف في أول هذه السورة المؤمنين والكافرين ، فكما أنه صنف الكافرين إلى صنفين : منافق وكافر ، فكذلك المؤمنون صنّفهم إلى عربي وكتابي . قلت : والظاهر قول مجاهد : أربع آيات من سورة البقرة في نعت المؤمنين ، وآيتان في نعت الكافرين ، وثلاث عشرة في المنافقين . فهذه الآيات الأربع عامة في كل مؤمن اتصف بها ، من عربي وعجمي وكتابي ، من إنسي وجني . وليس تصح واحدة من هذه الصفات بدون الأخرى ، بل كل واحدة مستلزمة للأخرى وشرط معها . فلا يصح الإيمان بالغيب وإقامة

الصلاة والزكاة إلا مع الإيمان بما جاء به الرسول وما جاء به من قبله من الرسل والإيقان بالآخرة ، كما أن هذا لا يصح إلا بذلك . وقد أمر الله المؤمنين بذلك كما قال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل ﴾ ، الآية . وقال : ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هى أحسن إلا الذين ظلموا منهم ، وقولوا آمنا بالذى أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهانا وإلهمم واحد ﴾ ، الآية . وقال : ﴿ يا أيها الذين أتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم ﴾ . وقال : ﴿ قل يا أهل الكتاب لستم على شىء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم ﴾ . وأخبر تعالى عن المؤمنين كلهم بذلك ، فقال : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، لا نفرق بين أحد من رسله ﴾ . وقال : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴾ — إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أمر جميع المؤمنين بالإيمان بالله ورسله وكتبه . لكن لمؤمنى أهل الكتاب خصوصية ، وذلك : أنهم يؤمنون بما بأيديهم مفصلاً ، فإذا دخلوا فى الإسلام وآمنوا به مفصلاً كان لهم على ذلك الأجر مرتين . وأما غيرهم فإنما يحصل له الإيمان بما تقدم مجملًا ، كما جاء فى الصحيح : « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تكذبوهم ولا تصدقوهم ، وقولوا : آمنا بالذى أنزل إلينا وأنزل إليكم » . ولكن قد يكون إيمان كثير من العرب بالإسلام الذى بُعث به محمد صلى الله عليه وسلم أتمًّا وأكملًا ، وأعمًّا وأشمل من إيمان من دخل منهم فى الإسلام . فهم وإن حصل لهم أجران من تلك الحيشية فغيرهم قد يحصل له من التصديق ما ينيف ثوابه على الأجرين اللذين حصلا لهم . والله أعلم .

﴿ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ﴿٥﴾

يقول تعالى " أولئك " أى : المتصفون بما تقدم من الإيمان بالغيب وإقام الصلاة والإنفاق من الذى رزقهم الله والإيمان بما أنزل إلى الرسول ومن قبله من الرسل والإيقان بالدار الآخرة . وهو يستلزم الاستعداد لها من العمل بالصالحات

وترك المحرمات " على هدى " أى : على نور وبيان وبصيرة من الله تعالى  
 " وأولئك هم المفلحون " أى : فى الدنيا والآخرة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءَ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٦)

يقول تعالى " إن الذين كفروا " أى : غَطَّوْا الحق وستروه ، وقد كتب  
 الله تعالى عليهم ذلك - سواء عليهم إنذارك وعدمه ، فإنهم لا يؤمنون بما جنتهم  
 به . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ  
 كُلَّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ . وقال فى حق المعاندين من أهل الكتاب :  
 ﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ ، الآية . أى : إن من  
 كتب الله عليه الشقاوة فلا مُسْعِدَ له ، ومن أضله فلا هادى له ، فلا تذهب  
 فمسك عليهم حسرات ، وبتلغهم الرسالة ، فمن استجاب لك فله الحظ الأوفر ،  
 ومن تولّى فلا تحزن عليهم ولا يهمنك ذلك ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾  
 و ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ ، وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ . وعن ابن عباس فى قوله " إن  
 الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون " قال : كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يحرص أن يؤمن جميع الناس ويتابعوه على الهدى ، فأخبره  
 الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادة فى الذكر الأوّل ، ولا يضل  
 إلا من سبق له من الله الشقاء فى الذكر الأوّل . وقوله تعالى " لا يؤمنون " محمله من  
 الإعراب أنه جملة مؤكدة للتي قبلها " سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم " أى :  
 هم كفار فى كلا الحالين . فلهذا أكّد ذلك بقوله " لا يؤمنون " . ويحتمل أن  
 يكون " لا يؤمنون " خبراً لأنّ تقديره : إن الذين كفروا لا يؤمنون ، ويكون قوله  
 " سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم " جملة معترضة . والله أعلم :

﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ، وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾ (٧)

قال السدى " ختم الله " أى : طبع الله . وقال قتادة فى هذه الآية :  
 استحوذ عليهم الشيطان إذ أطاعوه ، فحتم الله على قلوبهم وعلى سمعهم ، وعلى

أبصارهم غشاوة" ، فهم لا يبصرون هدًى ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون .  
وقال ابن جرير : وقال بعضهم : إنما معنى قوله " ختم الله على قلوبهم "  
إخباراً من الله عن تكبرهم وإعراضهم عن الاستماع لما دُعوا إليه من الحق ،  
كما يقال : إن فلاناً أصم عن هذا الكلام - إذا امتنع من سماعه ورقع نفسه  
عن تفهمه تكبراً . قال : وهذا لا يصح ، لأن الله قد أخبر أنه هو الذى ختم  
على قلوبهم وأسماعهم .

قلت : وقد أطنب الزمخشري في تقرير ماردّه ابن جرير ههنا ، وتأول  
الآية من خمسة أوجه ، وكلها ضعيفة جداً . وما جرّاه على ذلك إلاّ اعتزله ،  
لأنّ الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيحٌ عنده ، يتعالى الله عنه  
في اعتقاده . ولو فهم قوله تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ ، وقوله :  
﴿ ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون ﴾ .  
وما أشبه ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى إنما ختم على قلوبهم وحال بينهم  
وبين الهدى جزاءً وفاقاً على تماديهم في الباطل وتركهم الحق ، وهذا عدل منه  
تعالى حسن وليس بقبيح - فلو أحاط علماً بهذا لما قال ما قال . والله أعلم .

قال ابن جرير : والحقّ عندي في ذلك ما صحّ بنظيره الخبر عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، [ ثم روى ] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : « إن المؤمن إذا أذنب ذنباً كانت نكتة سوداء في قلبه ، فإن تاب  
ونزع واستعتب صُقيل قلبه ، وإن زاد زادت حتى تعلو قلبه ، فذلك الرّانُ  
الذى قال تعالى : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ . ورواه الترمذى  
والنسائى ، وابن ماجه ، وقال الترمذى : حسن صحيح <sup>(١)</sup> . ثم قال ابن جرير :  
فأخبر صلى الله عليه وسلم أنّ الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها ، وإذا  
أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله تعالى والطبع ، فلا يكون للإيمان إليها  
مسلك ، ولا للكفر عنها مخلص ، فذلك هو الختم والطبع الذى ذكره الله في

(١) الحديث في الطبرى ، رقم : ٣٠٤ . بتخريجه . ورواه أيضاً أحمد : ٧٩٣٩ . والحاكم

٢ : ٥١٧ ، وصححه هو والذهبي .

قوله "ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم" نظيرُ الطبع والختم على ما تدركه الأبصار من الأوعية والظروف التي لا يوصل إلى ما فيها إلا بفض ذلك عنها ثم حلها ، فكذلك لا يصل الإيمان إلى قلوب من وصّف الله أنه ختم على قلوبهم ، إلا بعد فضّه خاتمه وحلّه رباطه .

واعلم أن الوقف التام على قوله "ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم" . وقوله "وعلى أبصارهم غشاوة" جملة تامة ، فإن الطبع يكون على القلب وعلى السمع ، والغشاوة - وهي الغطاء - تكون على البصر . قال ابن جريج : الختم على القلب والسمع ، والغشاوة على البصر ، قال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخْتَمْ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ . وقال : ﴿ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً ﴾ . قال ابن جرير ومن نصب "غشاوة" من قوله "وعلى أبصارهم غشاوة" ، يحتمل أنه نصبها بإضمار فعل تقديره : وجعل على أبصارهم غشاوة ، ويحتمل أن يكون نصبها على الإتيان على محل "وعلى سمعهم" كقوله تعالى : ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ﴾ (١) .

لما تقدّم وصف المؤمنين في صدر السورة بأربع آيات ، ثم عرف حال الكافرين بهاتين الآيتين ، شرع تعالى في بيان حال المنافقين ، الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر . ولما كان أمرهم يشبهه على كثير من الناس ، أطنب في ذكركم بصفات متعدّدة ، كل منها نفاق ، كما أنزل سورة براءة فيهم ، وسورة المنافقين فيهم ، وذكرهم في سورة النور وغيرها من السور ، تعريفاً لأحوالهم ، لتجتنب ويُجتنب من تلبس بها أيضاً . فقال تعالى :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ (٨)

﴿ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالدِّينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (٩)

النفاق : هو إظهار الخير وإسرار الشر . وهو أنواع : اعتقادي ، وهو الذي يخلد صاحبه في النار ، وعملي ، وهو من أكبر الذنوب ، كما سيأتي تفصيله في موضعه إن شاء الله . وهذا كما قال ابن جريج : المنافق يخالف قوله

(١) نصب « غشاوة » قراءة شاذة ، ردها الطبري ولم يجز القراءة بها . وهو كما قال رحمه الله .



فعلته ، وسره علانيته ، ومدخله مخرجه ، ومشهدُه مغيبه . وإنما نزلت صفات المنافقين في السور المدنية ، لأن مكة لم يكن فيها نفاق ، بل كان خلافه : من الناس من كان يظهر الكفر مستكراً وهو في الباطن مؤمن . فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وكان بها الأنصار من الأوس والخزرج ، وكانوا في جاهليتهم يعبدون الأصنام على طريقة مشركي العرب ، وبها اليهود من أهل الكتاب على طريقة أسلافهم ، وكانوا ثلاث قبائل : بنو قيسنق حلفاء الخزرج ، وبنو النضير ، وبنو قريظة ، حلفاء الأوس . فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأسلم من أسلم من الأنصار من قبيلتي الأوس والخزرج ، وقل من أسلم من اليهود ، إلا عبد الله بن سلام رضى الله عنه ، ولم يكن إذ ذاك نفاقاً أيضاً ، لأنه لم يكن للمسلمين بعد شوكة تخاف ، بل قد كان عليه الصلاة والسلام وادع اليهود وقبائل كثيرة من أحياء العرب حوالى المدينة . فلما كانت وقعة بدر العظمى ، وأظهر الله كلمته ، وأعز الإسلام وأهله - قال عبد الله بن أبي ابن سلول ، وكان رأساً في المدينة وهو من الخزرج ، وكان سيد الطائفتين في الجاهلية ، وكانوا قد عزموا على أن يملكوه عليهم ، فجاءهم الخير وأسلموا واشتغلوا عنه ، فبقي في نفسه من الإسلام وأهله . فلما كانت وقعة بدر قال : هذا أمر قد توجه ، فأظهر الدخول في الإسلام ، ودخل معه طوائف ممن هو على طريقته ونحلته ، وآخرون من أهل الكتاب . فن ثم وجد النفاق في أهل المدينة ومن حولها من الأعراب . فأما المهاجرون فلم يكن فيهم أحد ، لأنه لم يكن أحد يهاجر مكرهاً ، بل يهاجر ويترك ماله وولده وأرضه ، رغبةً فيما عند الله في الدار الآخرة .

ولهذا نبه الله سبحانه على صفات المنافقين ، لئلا يفتروا بظواهر أمرهم المؤمنون ، فيقع لذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم ، ومن اعتقاد إيمانهم وهم كفار في نفس الأمر . وهذا من المحذورات الكبار أن يظن بأهل الفجور خيراً . فقال تعالى : "ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين" أى : يقولون ذلك قولاً ليس وراءه شيء آخر ، كما قال : ﴿ إذا جاءك المنافقون

قالوا نشهد إنك لرسول الله ﷺ ، أى : إنما يقولون ذلك إذا جاؤك فقط لا فى نفس الأمر ، ولهذا يؤكدون فى الشهادة بإنّ ولام التأكيد فى خبرها ، كما أكدوا قولهم ”أما بالله واليوم الآخر“ وليس الأمر كذلك ، كما كذبهم الله فى شهادتهم وفى خبرهم هذا بالنسبة إلى اعتقادهم بقوله : ﴿ والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ﴾ .  
وبقوله ” وما هم بمؤمنين “ .

وقوله تعالى ” يخادعون الله والذين آمنوا “ أى : بإظهارهم ما أظهره من الإيمان مع إسرارهم الكفر ، يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون الله بذلك ، وأنّ ذلك نافعهم عنده ، وأنه يروج عليه كما قد يروج على بعض المؤمنين . كما قال تعالى : ﴿ يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم ، ويحسبون أنهم على شىء ، ألا إنهم هم الكاذبون ﴾ . ولهذا قابلهم على اعتقادهم ذلك بقوله ” وما يُخادعون إلا أنفسهم وما يشعرون “ يقول : وما يغترون بصنيعهم هذا ولا يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون بذلك من أنفسهم . كما قال تعالى : ﴿ إنّ المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم ﴾ . ومن القراء من قرأ ” وما يخدعون إلا أنفسهم “ . وكلا القراءتين يرجع إلى معنى واحد .

قال ابن جرير فإن قال قائل : كيف يكون المنافق لله وللمؤمنين مخادعاً ، وهو لا يظهر بلسانه خلاف ما هو له معتقد إلا تقيّة؟ قيل : لا تمتنع العرب من أن تسمى من أعطى بلسانه غير الذى فى ضميره تقيّةً لينجو مما هو له خائفٌ - مخادعاً . فكذلك المنافق سُمى مخادعاً لله وللمؤمنين بإظهاره ما أظهره بلسانه تقيّةً مما تخلّص به من القتل والسبّاء والعذاب العاجل ، وهو لغير ما أظهر مستبطن ، وذلك من فعله - وإن كان خيداً عاصياً للمؤمنين فى عاجل الدنيا - فهو لنفسه بذلك من فعله خادع ، لأنه يُظهر لها بفعله ذلك بها ، أنه يُعطيها أمّيتها ، ويسقيها كأس سرورها ، وهو مُوردّها به حياض عَطْبِهَا ، ومجرّعها به كأس عذابها ، ومزيرها من غضب الله وأليم عقابه مالا قبيل لها به . فذلك خديعته نفسه ، ظناً منه - مع إساءته إليها فى أمر معادها - أنه إليها محسن ، كما قال تعالى ” وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون “ إعلاماً منه عبادة المؤمنين : أن

المنافقين بإساءتهم إلى أنفسهم في إسقاطهم عليها ربّهم بكفرهم وشكّهم وتكذيبهم غير شاعرين ولا دارين ، ولكنهم على عمياء من أمرهم مقيمون .

﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۖ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ (١٠)

” في قلوبهم مرض ” شك ” فزادهم الله مرضاً ” شكاً . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ” في قلوبهم مرض ” قال : هذا مرض في الدين ، وليس مرضاً في الأجساد ، وهم المنافقون . والمرض : الشك الذي دخلهم في الإسلام ” فزادهم الله مرضاً ” قال : زادهم رجساً ، وقرأ : ﴿ فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون ﴾ وأما الذين في قلوبهم مرض ” فزادتهم رجساً إلى رجسهم ﴾ . قال : شرّاً إلى شرهم ، وضلالةً إلى ضلالتهم . وهذا الذي قاله عبد الرحمن رحمه الله حسن ، وهو الجزء من جنس العمل . وكذلك قاله الأولون . وهو نظير قوله تعالى أيضاً : ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ﴾ . وقوله ” بما كانوا يكذبون ” وقرئ ” يكذبون ” (١) وقد كانوا متصفين بهذا وهذا ، فإنهم كانوا كذّبةً ويكذبون بالغيب ، يجمعون بين هذا وهذا .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ (١١)

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ (١٢)

الفساد : هو الكفرُ والعمل بالمعصية . قال ابن جرير : فأهل النفاق مفسدون في الأرض بمعصيتهم فيها ربّهم ، وركوبهم فيها ما نهاهم عن ركوبه ، وتضييعهم فرائضه ، وشكّهم في دينه الذي لا يقبل من أحد عملاً إلا بالتصديق به والإيقان بحقيقته ، وكذبهم المؤمنين بدعواهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك والريب ، ومظاهرتهم أهل التكذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله إذا وجدوا إلى ذلك سبيلاً . فذلك إفساد المنافقين في الأرض ، وهم يحسبون أنهم يفعلهم ذلك مصلحون فيها . وهذا الذي قاله حسن ، فإن من الفساد في الأرض

(١) أى بفتح الياء مع سكن الكاف . وبضم الياء وفتح الكاف وتشديد الذال المكسورة .

وكلاهما من القراءات السبعة .

اتخاذ المؤمنين الكافرين أولياء ، كما قال تعالى : ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ، إلاّ يفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ﴾ . فقطع الله الموالاة بين المؤمنين والكافرين . كما قال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ﴾ . ثم قال : ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ، ولن تجد لهم نصيراً ﴾ . فالمنافق لما كان ظاهره الإيمان ، اشتبه أمره على المؤمنين ، فكأن الفساد من جهة المنافق حاصل ، لأنه هو الذي غرّ المؤمنين بقوله الذي لاحقيقة له ، ووالى الكافرين على المؤمنين . ولو أنه استمر على حالته الأولة لكان شره أخف ، ولو أخلص العمل لله وتطابق قوله وعمله لأفلاح وأنجح . [ ولكنهم يقولون ] : نريد أن ندارى الفريقتين من المؤمنين والكافرين ، ونصطلح مع هؤلاء وهؤلاء ! ويقول الله ” ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون ” يقول : ألا أن هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد ، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فساداً .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ ، أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ (١٣)

يقول تعالى : وإذا قيل للمنافقين ” آمنوا كما آمن الناس ” أى : كإيمان الناس بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار ، وغير ذلك مما أُخبرَ المؤمنون به وعنه ، وأطيعوا الله ورسوله في امثال الأوامر وترك الزواجر — ” قالوا : أنؤمن كما آمن السفهاء ” يعنون — لعنهم الله — أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم . و ” السفهاء ” جمع سفيه . كما أن الحكماء جمع حكيم . والسفيه : هو الجاهل الضعيفُ الرأى القليلُ المعرفةُ بمواضع المصالح والمضار . ولهذا سمى الله النساء والصبيان سفهاء في قوله : ﴿ ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً ﴾ . قال عامة علماء السلف : هم النساء والصبيان . وقد تولى الله سبحانه جوابهم في هذه المواطن كلها فقال ” ألا إنهم هم السفهاء ” فأكد وحصر السفاهة فيهم ” ولكن لا يعلمون ” يعنى : ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلالة والجهل ، وذلك أزدى لهم ، وأبلغ في العمى والبعد عن الهدى .

﴿ وَإِذَا قَالُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ ﴿١٥﴾

يقول تعالى : وإذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين " قالوا : آمنا " أى : أظهروا لهم الإيمان والمولاة والمصافاة ، غروراً منهم للمؤمنين ونفاقاً ومصانعةً وتقيةً ، وليستركوهم فيما أصابوا من خيرٍ ومغرم " وإذا خلوا إلى شياطينهم " يعنى : وإذا انصرفوا وذهبوا وخلصوا إلى شياطينهم . فضمّن " خلوا " معنى انصرفوا ، لتعديته بـ " إلى " ليدل على الفعل المضمر والفعل الملفوظ به . ومنهم من قال " إلى " هنا بمعنى " مع " . والأول أحسن وعليه يدور كلام ابن جرير . " إلى شياطينهم " من يهود الذين يأمرهم بالتكذيب وخلاف ما جاء به الرسول . قاله ابن عباس . وقال مجاهد : شياطينهم : أصحابهم من المنافقين والمشركين . قال ابن جرير : وشياطين كل شيء : مردّته . ويكون الشياطين من الإنس والجن ، كما قال تعالى : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبيّ عدواً شياطين الإنس والجن يُوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ﴾ . وفى المسند عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تعودّ بالله من شياطين الإنس والجن ، فقلت : يا رسول الله ، وللإنس شياطين ؟ قال : نعم » (١) . وقوله تعالى " قالوا إنا معكم " أى : إنا على مثل ما أنتم عليه " إنما نحن مستهزون " أى : إنما نحن نستهزىء بالقوم ونلعب بهم .

وقوله تعالى جواباً لهم ومقابلةً على صنيعهم " الله يستهزى بهم ويمدّهم فى طغيانهم يعمهون " أخبر تعالى أنه فاعل بهم ذلك يوم القيامة فى قوله : ﴿ يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم ، قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا ، فضرب بينهم بسور له باب ، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ﴾ ، الآية . وقوله : ﴿ ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملى لهم خير

(١) مضى أيضاً ، ص : ٦٤ . وهو فى المسند ٥ : ١٧٨ (حاجى) ، ضمن حديث مطول .

لأنفسهم ، إنما نملئ لهم ليزدادوا إثمًا ، ولهم عذاب مهين ﴿ . فهذا وما أشبهه من استهزاء الله تعالى ذكره وسخريته ومكره وخديعته للمنافقين وأهل الشرك به .  
وقوله تعالى ” وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ “ يمدهم : يملئ لهم ، يزيدهم على وجه الإملاء والترك لهم في عتوهم وتمردهم . كما قال : ﴿ وَنَقَلَبْ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَآءِ ، وَنَذَرْنَاهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ . والطغيان : هو المجاوزة في الشيء ، كما قال : ﴿ إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ ﴾ . والعمة : الضلال ، يقال « عمه فلان يعمه عمه وعمهها وعموها ، إذا ضل . وقوله ” في طغيانهم يعمهون “ في ضلالهم وكفرهم الذي قد غمرهم دنسه وعلاهم رجسه يترددون حيارى ضلّالاً ، لا يجدون إلى المخرج منه سبيلاً . لأن الله قد طبع على قلوبهم وختم عليها وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها ، فلا يبصرون رشداً ولا يهتدون سبيلاً .

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا

مُهْتَدِينَ ﴿ (١١)

” أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى “ : استحبوا الضلالة على الهدى . وهذا يشبه في المعنى قوله تعالى في ثمود : ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ ﴾ . وحاصل قول المفسرين : أن المنافقين عدلوا عن الهدى إلى الضلالة ، واعتاضوا عن الهدى بالضلالة . وهو معنى قوله تعالى ” أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى “ أي : بذلوا الهدى ثمناً للضلالة . وسواء في ذلك من كان منهم قد حصل له الإيمان ثم رجع عنه إلى الكفر ، كما قال فيهم : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ . أو أنهم استحبوا الضلالة على الهدى ، كما يكون حال فريق آخر منهم ، فإنهم أنواع وأقسام . ولهذا قال تعالى ” فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين “ أي : ما ربحت صفقتهم في هذه البيعة ” وما كانوا مهتدين “ أي : راشدين في صنيعهم ذلك . وروى ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة : قد والله رأيتهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة ، ومن الجماعة إلى الفرقة ، ومن الأمن إلى الخوف ، ومن السنة إلى البدعة .

﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صَمٌّ بِكُمْ عَمِيٌّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ ﴿١٨﴾

وتقرير هذا المثل : أن الله سبحانه شبههم في اشتراطهم الضلالة بالهدى ، وصبرورتهم بعد التبصرة إلى العمى ، بمن استوقد ناراً ، فلما أضاءت ما حوله وانتفع بها ، وأبصر بها ما عن يمينه وشماله ، وتأنس بها - فبينما هو كذلك إذ طففت ناره ، وصار في ظلام شديد لا يبصر ولا يهتدى ، وهو مع ذلك أصمٌ لا يسمع ، أبكم لا ينطق ، أعمى لو كان ضياء لما أبصر ، فلهذا لا يرجع إلى ما كان عليه قبل ذلك . فكذلك هؤلاء المنافقون في استبدالهم الضلالة عوضاً عن الهدى ، واستحبابهم الغي على الرشد . وفي هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا ، كما أخبر تعالى عنهم في غير هذا الموضع . والله أعلم .

وقد التفت في أثناء المثل من الواحد إلى الجمع في قوله ” فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون ” صم بكم عمى فهم لا يرجعون “ . وهذا أفصح في الكلام وأبلغ في النظام . وقوله ” ذهب الله بنورهم “ أى : أذهب عنهم ما ينفعهم ، وهو النور ، وأبقى لهم ما يضرهم ، وهو الإحراق والدخان ” وتركهم في ظلمات “ وهو ما هم فيه من الشك والكفر والنفاق ” لا يبصرون “ لا يهتدون إلى سبل خير ولا يعرفونها ، وهم مع ذلك ” صم “ لا يسمعون خيراً ” بكم “ لا يتكلمون بما ينفعهم ” عمى “ في ضلالة وعماية البصيرة ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِنهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ . فلهذا لا يرجعون إلى ما كانوا عليه من الهداية التي باعوها بالضلالة .

﴿ أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَّجْمَعُونَ أَصَابِعُهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ، وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ الْبَرْقُ يُخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ﴿٢٠﴾

وهذا مثل آخر ضربه الله تعالى لضرب آخر من المنافقين ، وهم قوم يظهر لهم الحق تارةً ويشكّون تارةً أخرى ، فقلوبهم في حال شكهم وكفرهم وترددهم ”كصيب“ - والصيبُ : المطر - نزل من السماء في حال ظلماتٍ ، وهي الشكوك والكفر والنفاق ، ”ورعد“ وهو ما يزعجُ القلوبَ من الخوف ، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفرع ، كما قال تعالى : ﴿ يحسبون كلَّ صيحة عليهم ﴾ . وقال : ﴿ ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ، ولكنهم قوم يفرقون ﴾ . لو يجدون ملجأً أو مغارات أو مداخلًا أو لمحوًا إليه وهم يجمعون ﴾ . و ”البرق“ هو ما يلمع في قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين في بعض الأحيان من نور الإيمان ، ولهذا قال ”يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت ، والله محيط بالكافرين“ أي : ولا يجدى عنهم حذرهم شيئاً ، لأن الله محيط بهم بقدرته ، وهم تحت مشيئته وإرادته . كما قال : ﴿ هل أتاك حديث الجنود ﴾ فرعونَ وثمودَ . بل الذين كفروا في تكذيبهم \* والله من ورائهم محيط ﴾ . ثم قال ”يكاد البرق يخطف أبصارهم“ قال ابن عباس : أي : بشدة ضوء الحق ”كلما أضاء لهم مشوا فيه ، وإذا أظلم عليهم قاموا“ أي : كلما ظهر لهم من الإيمان شيء استأنسوا به واتبعوه ، وتارة تعرض لهم الشكوك أظلمت قلوبهم فوقفوا حائرين . وهكذا يكونون يوم القيامة عند ما يعطى الناس النور بحسب إيمانهم ، فمنهم من يعطى من النور ما يضيء له مسيرة فراسخ ، وأكثر من ذلك وأقل من ذلك ، ومنهم من يطفأ نوره تارةً ويضيء له أخرى فيمشى على الصراط تارةً ويقف أخرى ، ومنهم من يطفأ نوره بالكلية ، وهم الخُلص من المنافقين الذين قال الله فيهم : ﴿ يوم يقول المنافقون والمنافقاتُ للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم ، قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً ﴾ . وقال في حق المؤمنين : ﴿ يوم تترى المؤمنين والمؤمنات يسعي نورهم بين أيديهم وبأيمانهم ، بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ . وقال : ﴿ يوم لا ينزى الله النبي والذين آمنوا معه ، نورهم يسعي بين أيديهم وبأيمانهم ، يقولون ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا ، إنك على كل شيء قدير ﴾ .



فإذا تقرّر هذا صار الناس أقساماً : مؤمنون خلص ، وهم الموصوفون بالآيات الأربع في أول البقرة . وكفارٌ خلص ، وهم الموصوفون بالآيتين بعدها . ومنافقون وهم قسمان : خلص ، وهم المضروب لهم المثل الناريّ ، ومنافقون مُتردّون ، تارةً يظهر لهم لُحْمٌ من الإيمان ، وتارةً ينجبوا . وهم أصحاب المثل المائيّ ، وهم أخفّ حالاً من الذين قبلهم .

وهذا المقام يشبه من بعض الوجوه ما ذُكر في سورة النور ، من ضرب مثل المؤمن وما جعل الله في قلبه من الهدى والنور - بالمصباح في الزجاج التي كأنها كوكب دريّ ، وهي قلبُ المؤمن المفظور على الإيمان واستمداده من الشريعة الخالصة الصافية الواصلة إليه من غير كَدَرٍ ولا تخليط ، كما سيأتي تقريره في موضعه ، إن شاء الله . ثم ضرب مثل العُبَّاد من الكفّار الذين يعتقدون أنهم على شيء وليسوا على شيء ، وهم أصحابُ الجهل المركّب ، في قوله : ﴿ والذين كفروا أعمالُهُمْ كَسَّرَابٍ بَقِيعةٍ يحسبه الظمآنُ ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجدَ اللهَ عنده فوفاه حسابَه واللهُ سريعُ الحسابِ ﴾ . ثم ضرب مثل الكفّار الجهالِ الجهلَ البسيط ، وهم الذين قال تعالى فيهم : ﴿ أو كظلماتٍ في بحرٍ لُججِيّ يغشاها موجٌ من فوقه موجٌ من فوّه سحابٍ ، ظلماتٌ بعضها فوق بعض ، إذا أخرج يدَه لم يكده يراها ، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نورٍ ﴾ . فقسّم الكفار ههنا إلى قسمين : داعية ومقلّد ، كما ذكرهما في أول سورة الحج : ﴿ ومن الناس من يُجادل في الله بغير علمٍ ولا هدى ولا كتابٍ مُنيرٍ ﴾ . وقال : ﴿ ومن الناس من يجادلُ في الله بغير علمٍ ويتبع كلَّ شيطانٍ مريدٍ ﴾ (١) . وقد قسم الله المؤمنين في سورة الواقعة وآخرها ، وفي سورة الإنسان ، إلى قسمين : سابقون وهم المقرّبون ، وأصحابُ يمين وهم الأبرار .

فتلخص من مجموع هذه الآيات الكريمات : أن المؤمنين صنفان :

(١) الآية ٣ من سورة الحج . والتي ذكر المؤلف قبلها هي الآية ٨ . ولم يرد بذلك نسق التلاوة ، وإنما أراد أن الله سبحانه وصف الداعية ووصف المقلّد . فذكر الآيتين للاستدلال على وصف كل منهما . وطابعو التفسير لم يلحظوا مقصد الحافظ المؤلف ، فقدموا وأخروا ، اتباعاً لنسق التلاوة . ج (٨)

مقربون وأبرار. وأن الكافرين صنفان : دعاة ومقلدون . وأن المنافقين أيضاً صنفان : منافق خالص ومنافق فيه شعبة من نفاق . كما جاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « ثلاثٌ من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه واحدةٌ منهنّ كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدّعيها : من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » . استدلوا به على أنّ الإنسان قد يكون فيه شعبة من إيمان وشعبة من نفاق ، إمّا عملياً لهذا الحديث ، أو اعتقاديّاً كما دلت عليه الآية - كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض العلماء ، كما تقدم ، وكما سيأتي إن شاء الله . وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد قال : قال سول الله صلى الله عليه وسلم : « القلوب أربعة : قلبٌ أجرد ، فيه مثل السراج يزهر ، وقلبٌ أغلفٌ مربوطٌ على غلافه ، وقلبٌ منكوسٌ ، وقلبٌ مصفّحٌ . فأما القلبُ الأجردُ فقلبُ المؤمن ، سراجُه فيه نوره ، وأما القلبُ الأغلفُ فقلبُ الكافر ، وأما القلبُ المنكوسُ فقلبُ المنافق ، عَرَفَ ثم أنكر ، وأما القلبُ المصفّحُ فقلبٌ فيه إيمان ونفاق . ومثل الإيمان فيه كمثل البقلّة يمدّها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدّها القيح والدم ، فأى المدّتين غلبتْ على الأخرى غلبتْ عليه » . وإسناده جيد حسن (١) .

وقوله تعالى ” ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم “ لما تركوا من الحق بعد معرفته ” إن الله على كل شيء قدير “ . قال ابن جرير : إنما وصف الله نفسه بالقدرة على كل شيء في هذا الموضع ، لأنه حذر المنافقين بأسه وسطوته ، وأخبرهم أنه بهم محيط ، وعلى إذهاب أسماعهم وأبصارهم قدير . ومعنى ” قدير “ قادر ، كما معنى « عليم » عالم .

(١) هو في المسند : ١١١٤٦ ( ٣ : ١٧ حلي ) . ومجمع الزوائد ١ : ٦٣ . وقال : « رواه أحمد والطبراني في الصغير . وفي إسناده ليث بن أبي سليم » . وأشرنا إليه في تخريج أحاديث الطبري : ١٤٩٧ ، وبيننا أن إسناده صحيح .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ، فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾

شرع تبارك وتعالى في بيان وحدانية ألوهيته ، بأنه تعالى هو المنعم على عبده بإخراجهم من العدم إلى الوجود ، وإسباغِهِ عليهم النعمَ الظاهرةَ والباطنةَ ، بأن جعل لهم الأرض فراشاً ، أى مهداً كالفرش مقررةً موطأةً مثبتةً بالرواسي الشامحات ، والسماء بناءً ، وهو السقف . كما قال في الآية الأخرى : ﴿ وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً وهم عن آياتها معرضون ﴾ . وأنزل لهم من السماء ماءً — والمراد به السحاب ههنا — في وقته عند احتياجهم إليه ، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد ، رزقاً لهم ولأنعامهم ، كما قرر هذا في غير موضع من القرآن . ومن أشبه آية بهذه قوله تعالى : ﴿ الله الذي جعل لكم الأرض قراراً والسماء بناءً وصوركم فأحسن صوركم ورزقكم من الطيبات ، ذلكم الله ربكم ، فتبارك الله رب العالمين ﴾ . ومضمونه : أنه الخالق الازق مالك الدار وساكنيها ورزقهم ، فهذا يستحق أن يُعبد وحده ، ولا يُشركَ به غيره . ولهذا قال ” فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون “ أى : لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر ، وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم غيره ، وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول من توحيدهِ هو الحق الذي لا شك فيه .

وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال : « قلت : يا رسول الله ، أى الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك » — الحديث . وكذلك حديث معاذ : « أتدرى ما حق الله على عباده ؟ أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً » — الحديث . وعن الطُفَيْلِ بنِ سَخْبَرَةَ — أختي عائشة أم المؤمنين لأمها — قال : « رأيت فيما يرى النائم كأنني أتيت على نفرٍ من اليهود ، فقلت : من أنتم ؟ قالوا : نحن اليهود ، قلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون عُزَيْرُ ابنُ الله ، قالوا :

وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ، قال : ثم مررتُ بنفر من النصارى ، فقلت : من أنتم ؟ قالوا : نحن النصارى ، قلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون المسيحُ ابنُ الله ، قالوا : وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ، فلما أصبحتُ أخبرتُ بها من أخبرتُ ، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال : هل أخبرتَ بها أحداً ؟ فقلت : نعم ، فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإن طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم ، وإنكم قلتم كلمةً كان يمتنعى كذا وكذا أن أنها كم عنها ، فلا تقولوا ” ما شاء الله وشاء محمد “ ولكن قولوا ” ما شاء الله وحده “ . رواه ابن مردويه ، وأخرجه ابن ماجه بنحوه<sup>(١)</sup> . وعن ابن عباس قال : « قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : ما شاء الله وشئت ، فقال : أجمعتني لله نيداً ؟ ! قل : ما شاء الله وحده » . رواه ابن مردويه والنسائي وابن ماجه<sup>(٢)</sup> . وهذا كله صيانةٌ وحمايةٌ لجناب التوحيد . والله أعلم . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : الأنداد ، هو الشرك ، أخفى من ديب الهمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن يقول : والله ، وحياتك يا فلان ، وحياتي ، ويقول : لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص البارحة ، ولولا البطُّ في الدار لأتني اللصوص ، وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت ، وقول الرجل : لولا الله

(١) الحديث رواه أيضاً أحمد في المسند ٥ : ٧٢ (حلي) . وإسناده صحيح . ورواه الدارمي في سننه ٢ : ٢٩٥ مختصراً . وأشار إليه البخاري في التاريخ الكبير ٢/٢/٣٦٤ - ٣٦٥ في ترجمة الطفيل . ورواه الحافظ المزني في ترجمته أيضاً ، في تهذيب الكمال . وروى هذه القصة أيضاً - مختصرة - حذيفة بن يمان : « أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت في المنام . . . » . رواها عنه أحمد في المسند ٥ : ٣٩٣ (حلي) . وكذلك رواها ابن ماجه : ٢١١٨ ، من حديث حذيفة ، ثم رواها من حديث الطفيل بن سبيرة - فلم يذكر لفظه . قال البوصيري في زوائده ، في حديث الطفيل : « رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري » . فالظاهر أن حذيفة شهد قصة الطفيل ، أو لعله سمعها منه أو من غيره ممن شهدها .

(٢) أبعد المؤلف النجعة ، إذ ذكر الحديث من رواية ابن مردويه ، وهو بين يديه في المسند بنحوه : ١٨٣٩ ، ١٩٦٤ ، ٢٥٦١ ، ٣٢٤٧ . ومن عادته أن يقدم المسند على غيره . والحديث رواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد ، ص : ١١٦ . وأشار إليه ابن حجر في الفتح ١١ : ٤٧٠ . وهو في الدر المنثور ١ : ٣٥ .

وفلان ، لا تجعل فيها « فلان » . هذا كله به شرك . ثم ذكر الحافظ ابن كثير هنا حديثاً طويلاً ، عن المسند للإمام أحمد ، من حديث الحرث بن الحرث الأشعري : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله عز وجل أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات ، أن يعمل بهن ، وأن يأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن . . . » ، وذكر الحديث ، وفيه : « وأوطن : أن تعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً ، فإن مثل ذلك مثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله . بورق أو ذهب ، فجعل يعمل ويؤدى الذى عليه إلى غير سيده ، فأيكم يسره أن يكون عبده كذلك ؟ ! وإن الله خلقكم ورزقكم ، فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً » - إلى آخر الحديث . ثم قال الحافظ ابن كثير [ : هذا حديث حسن . والشاهد منه في هذه الآية قوله : « وإن الله خلقكم ورزقكم . فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً » (١) .

وهذه الآية دالة على توحيدته تعالى بالعبادة وحده لا شريك له . وقد استدل بها كثير من المفسرين - كالرازي وغيره - على وجود الصانع تعالى . وهى دالة على ذلك بطريق الأولى ، فإن من تأمل هذه الموجودات السفلية والعلوية ، واختلاف أشكالها وألوانها وطباعها ومنافعها ، ووضعها في مواضع النفع بها محكمة - علم قدرة خالقها وحكمته وعلمه وإتقانه وعظيم سلطانه .

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ  
وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا  
وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ﴿٢٤﴾

ثم شرع تعالى في تقرير النبوة ، بعد أن قرّر أنه لا إله إلا هو ، فقال مخاطباً للكافرين " وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا " يعنى محمداً صلى الله

(١) وهذا الحديث بطوله - في المسند : ١٧٢٣٦ : ٤ : ١٣٠ (حلي) . ورواه الطيالسي في

١١٦١ ، ١١٦٢ . ورواه الترمذى ٤ : ٣٧ - ٣٨ ، عن محمد بن إسماعيل ، وهو البخارى ، ثم رواه أيضاً من طريق الطيالسي . وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب » . وقد أشار إليه البخارى في التاريخ الكبير ١/٢/٢٥٨ - ٢٥٩ ، في ترجمة الحرث الأشعري ، كما دلت في الإشارة الموجزة .

عليه وسلم "فأتوا بسورة" من مثل ما جاء به ، إن زعمتم أنه من عند غير الله فعارضوه بمثل ما جاء به ، واستعينوا على ذلك بمن شتم من دون الله ، فإنكم لا تستطيعون ذلك . وقد تحدّاهم تعالى بهذا في غير موضع من القرآن . فقال في سورة القصص : ﴿ قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه إن كنتم صادقين ﴾ . وقال في سورة سبحان : ﴿ قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴾ . وقال في سورة هود : ﴿ أم يقولون افتراه ، قل فأتوا بعشر سورٍ مثله مفتريات ، وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ . وقال في سورة يونس : ﴿ وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ، ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين \* أم يقولون افتراه ، قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ . وكل هذه الآيات مكية . ثم تحدّاهم بذلك أيضاً في المدينة ، فقال في هذه الآية " وإن كنتم في ريب " أى : شك "مما نزلنا على عبدنا" يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم "فأتوا بسورة من مثله" يعنى : من مثل القرآن . قاله مجاهد وقتادة واختاره ابن جرير . بدليل قوله : ﴿ فأتوا بعشر سورٍ مثله ﴾ ، وقوله : ﴿ لا تأتون بمثله ﴾ . وقد تحدّاهم بهذا في مكة والمدينة مرات عديدة ، مع شدة عدواتهم له وبغضهم لدينه ، ومع هذا عجزوا عن ذلك . ولهذا قال تعالى "فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا" . و "لن" لنفى التأييد ، أى : ولن تفعلوا ذلك أبداً . وهذه أيضاً معجزة أخرى ، وهو أنه أخبر خيراً جازماً قاطعاً مُقَدِّماً ، غير خائف ولا مشفق - أن هذا القرآن لا يعارض بمثله أبداً . وكذلك وقع الأمر ، لم يعارض من لدنه إلى زماننا هذا ، ولا يمكن . وأنى يتأتى ذلك لأحد ، والقرآن كلام الله خالق كل شيء ؟ وكيف يشبه كلام الخالق كلام المخلوقين ؟ !

ومن تدبر القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فنوناً ظاهرة وخفية ، من حيث اللفظ ومن جهة المعنى . قال الله تعالى : ﴿ الر ، كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير ﴾ . فأحكمت ألفاظه وفصلت معانيه - أو بالعكس على

الخلاف - فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يحاذى ولا يدانى . فقد أخبر عن مغيبات ماضية كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء<sup>(١)</sup> ، وأمر بكل خير ونهى عن كل شر ، كما قال تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ . أى : صدقاً فى الإخبار وعدلاً فى الأحكام . فكله حق وصدق وعدل وهدى ، ليس فيه مجازفة ولا كذب ولا افتراء . كما يوجد فى أشعار العرب وغيرهم من الأكاذيب والمجازفات التى لا يحسن شعرهم إلا بها ، كما قيل فى الشعر : إن أعدبه أكذبه . وتجد القصيدة الطويلة المديدة قد استعمل غالبها فى وصف النساء أو الخيل أو الحمر ، أو فى مدح شخص معين أو فرس أو ناقة أو حرب أو كائنة أو مخافة أو سب أو شىء من المشاهدات المتعينة ، التى لا تفيد شيئاً إلا قدرة المتكلم المعين على الشىء الخفى أو الدقيق ، أو إبرازة إلى الشىء الواضح . ثم تجد له فيه بيتاً أو بيتين أو أكثر هى بيوت القصيد ، وسائرهما هذر لا طائل تحته . وأما القرآن فجميعه فصيح فى غاية نهايات البلاغة ، عند من يعرف ذلك تفصيلاً وإجمالاً ممن فهم كلام العرب وتصاريف التعبير . فإنه إن تأملت أخباره وجدتها فى غاية الحلاوة ، سواء كانت مبسطة أو وجيزة ، وسواء تكررت أم لا ، وكلما تكررت حلا وعلا ، لا يخلق عن كثرة الرد ، ولا يمل منه العلماء . وإن أخذ فى الوعيد والتهديد جاء منه ما تقشعر منه الجبال الصم الراسيات ، فما ظنك بالقلوب الفاهمات . وإن وعد أنى بما يفتح القلوب والآذان ويشوق إلى دار السلام ومجاورة عرش الرحمن . كما قال فى الترغيب : ﴿ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرّة أعين جزاء بما كانوا يعملون ﴾ . وقال : ﴿ فيها ما تشبیه الأنفس وتلدّ الأعين وأنتم فيها خالدون ﴾ . وقال فى التهيب : ﴿ أفأمنتم أن يخسف بكم جانب البر ﴾ . ﴿ أممنتم من فى السماء أن يخسف بكم

(٩) هكذا ثبت فى المطبوعة . لأن هذه القطعة ، من أول قوله : « ومن تدبر . . . » - إلى أول قوله : « ولهذا ثبت فى الصحيحين ، ص ١٢٠ س ١٦ ليست فى الأزدرية . وأخشى أن يكون فى الكلام سقط ونقص . وأن يكون مراد الكلام : أنه أخبر عن مغيبات ماضية لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم علم بها قبل هذا الوحي ، وأخبر عن أشياء مستقبلية كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء .

الأرضَ فإذا هي تمور . أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً ، فستعلمون كيف نذير ﴿ . وقال في الزجر : ﴿ فكلوا أخذنا بذنبه ﴾ . وقال في الوعظ : ﴿ أفأرأيت إن متعناهم سنين \* ثم جاءهم ما كانوا يوعدون \* ما أغنى عنهم ما كانوا يمتعون ﴾ — إلى غير ذلك من أنواع الفصاحة والبلاغة والحلاوة . وإن جاءت الآياتُ في الأحكام والأوامر والنواهي ، اشتملت على الأمر بكل معروف حسن نافع طيب محبوب ، والنهي عن كل قبيح رذيل ذئب ، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف : إذا سمعتَ الله تعالى يقول في القرآن ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فأرعها سمعك ، فإنها خير يأمر به ، أو شرّ ينهى عنه . ولهذا قال تعالى : ﴿ يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضعُ عنهم إصرهم والأغلالَ التي كانت عليهم ﴾ . وإن جاءت الآياتُ في وصف المعاد وما فيه من الأهوال ، وفي وصف الجنة والنار ، وما أعدَّ الله فيهما لأوليائه وأعدائه من النعيم والحجيم ، والملاذِّ والعذاب الأليم — بشرت به وحذرت وأندرت ، ودعتُ إلى فعل الخير واجتناب المنكرات ، وزهدتُ في الدنيا ورغبتُ في الأخرى ، وثبتتُ على الطريقة المثلى ، وهدتُ إلى صراط الله المستقيم ، وشرعه القويم ، ونفت عن القلوب رجس الشيطان الرجيم .

ولهذا ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من الأنبياء من نبيٍّ إلا قد أُعطِيَ من الآيات ما مثله آمنَ عليه البشر ، وإنما كان الذي أوتيتُ وحياً أوحاه الله إليّ ، فأرجو أن أكونَ أكثرهم تابعاً يوم القيامة » . لفظ مسلم <sup>(١)</sup> . وقوله « وإنما كان الذي أوتيتُ » أي : الذي اختصتُ به من بينهم هذا القرآنُ المعجز للبشر أن يعارضوه ، بخلاف غيره من الكتب الإلهية ، فإنها ليست معجزة . والله أعلم . وله صلى الله عليه وسلم من الآيات الدالة على نبوته وصدقه فيما جاء — ما لا يدخل تحت حصر . والله الحمد والمنة .

وقوله تعالى "فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين" أما

(١) صحيح مسلم ١ : ٥٣ (بولاق) .



”الوقود“ بفتح الواو فهو : ما يلقى في النار لإضرارها كالحطب ونحوه . كما قال : ﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴾ .

وقوله تعالى ” أعدت للكافرين “ الأظهر أن الضمير في ” أعدت “ عائد إلى النار التي وقودها الناس والحجارة ، ويحتمل عوده على الحجارة . ولا منافاة بين القولين في المعنى ، لأنهما متلازمان . و ” أعدت “ أى : أرصدت وحصلت للكافرين بالله ورسوله . وقد استدل كثير من أئمة السنة بهذه الآية على أن النار موجودة الآن ، لقوله تعالى ” أعدت “ أى : أرصدت وهيئت . وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك منها : « تحاجت الجنة والنار » . ومنها : « استأذنت النار ربها فقالت : رب أكل بعضى بعضاً ، فأذن لها بنفسين ، نفس في الشتاء ونفس في الصيف » . وغير ذلك من الأحاديث المتواترة في هذا المعنى . وقد خالفت المعتزلة بجهلهم في هذا ، ووافقهم القاضي مُنذر بن سعيد البلوطى قاضى الأندلس .

﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ، كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَنْتُمْ بِمُتَشَابِهٍ ، وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ، وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢٥)

لما ذكر تعالى ما أعدّه لأعدائه من الأشقياء الكافرين به وبرسوله من العذاب والنكال ، عطف بذكر حال أوليائه من السعداء المؤمنين به وبرسوله ، الذين صدّقوا إيمانهم الصادق بأعمالهم الصالحة . وهذا معنى تسمية القرآن ” مثاني “ على أصح أقوال العلماء ، كما سنبيسطه في موضعه . وهو : أن يذكر الإيمان ويتبع بذكر الكفر ، أو عكسه ، أو حال السعداء ثم الأشقياء ، أو عكسه . وحاصله : ذكر الشيء ومقابله . وأما ذكر الشيء ونظيره فذاك التشابه ، كما سنوضحه إن شاء الله . فلهذا قال تعالى ” وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار “ . فوصفها بأنها تجري من تحتها الأنهار [ كما وصف النار بأن وقودها الناس والحجارة . ومعنى ” تجري من تحتها

الأنهار“ [ (١) أى : من تحت أشجارها وغرفها . وقد جاء في الحديث : أن أنهارها تجرى من غير أخذود . وجاء في الكوثر : أن حافته قباب اللؤلؤ الخجوف . ولا منافاة بينهما ، وطینها المسك الأذفر ، وحبصاؤها اللؤلؤ والجوهر . نسأل الله من فضله ، إنه هو البرّ الرحيم . وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنهار الجنة تفجر من تحت تلال أو من تحت جبال المسك » . رواه ابن أبي حاتم (٢) .

وقوله تعالى ” كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذى رزقنا من قبل“ معناه : مثل الذى كان بالأمس . ” وأتوا به متشابهاً “ يعنى : فى اللون والمراى ، وليس يشتهه فى الطعم .

وقوله تعالى ” ولهم فيها أزواج مطهرة“ قال ابن عباس : مطهرة من القذر والأذى . وقال قتادة : مطهرة من الأذى والمأثم .

وقوله تعالى ” وهم فيها خالدون“ هذا هو تمام السعادة ، فإنهم مع هذا النعيم فى مقام أمين من الموت والانقطاع ، فلا آخر له ولا انقضاء . بل فى نعيم سرمديّ أبدى على الدوام . والله المستول أن يحشرنا فى زميرهم ، إنه جواد كريم ، برّ رحيم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ، فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ، وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ، يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ، وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ، أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿ (٢٧)

قال السدى فى تفسيره — عن ابن مسعود وغيره — : لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين ، يعنى قوله ﴿ مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً ﴾ ، وقوله ﴿ أو كصيب من السماء ﴾ ، الآيات الثلاث — قال المنافقون : الله أعلى وأجلّ من أن يضرب

( ١ ) هذه الزيادة ثابتة فى المخطوطة الأزهرية . وقد سقطت خطأ فى المطبوعة .

( ٢ ) ذكره السيوطى فى الدر المنثور ١ : ٣٧ ، وأنه رواه أيضاً : ابن حبان ، والمالك ، والطبرانى ، وابن مردويه ، والبيهقى فى البعث .

هذه الأمثال . فأنزل الله هذه الآية إلى قوله ” هم الخاسرون “ .  
ومعنى الآية : أنه تعالى أخبر أنه ” لا يستحي “ أى : لا يستنكف ، وقيل :  
لا يخشى ” أن يضرب مثلاً ما “ [ أى ] : أى مثل كان ، بأى شيء كان ،  
صغيراً أو كبيراً و ” ما “ ههنا للتقليل . وتكون ” بعوضه “ منصوبةً على البدل ،  
كما تقول : لأضربنّ ضرباً مّا ، فيصدق بأدنى شيء . واختار ابن جرير  
أن ” ما “ موصولة و ” بعوضة “ معربة بإعرابها . قال : وذلك سائغ في كلام  
العرب ، أنهم يعربون صلة ” ما و من “ بإعرابهما ، لأنهما يكونان معرفة تارةً  
ونكرةً أخرى ، كما قال حسان بن ثابت :

يَكْفِي بِنَا فَضْلاً عَلَى مَنْ غَيْرِنَا حُبُّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ إِبَانًا

قال : ويجوز أن تكون ” بعوضة “ منصوبةً بحذف الجار ، وتقدير الكلام :  
إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بين بعوضة إلى ما فوقها . وقوله ” فما فوقها “  
فيه قولان : أحدهما : فما دونها في الصغر والحقارة ، كما إذا وُصف رجل بالزوم  
والشح ، فيقول السامع : نعم وهو فوق ذلك ، يعنى فيما وصفت . والثاني  
” فما فوقها “ : فما هو أكبر منها ، لأنه ليس شيء أحقر ولا أصغر من البعوضة .  
وهذا اختيار ابن جرير . فأخبر أنه لا يستصغر شيئاً يضرب به مثلاً ولو كان  
في الحقارة والصغر كالبعوضة ، كما ضرب المثل بالذباب والعنكبوت في قوله :  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مِثْلُ فَااسْتَمِعُوا لَهُ ، إِنْ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا  
ذَبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ، وَإِنْ يَسْلُبُهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ، ضَعُفَ  
الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴾ . وقال : ﴿ مِثْلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ  
العَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا ، وَإِنْ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبِيتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ .  
وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ، أَصْلُهَا  
ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ، تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ، وَيَضْرِبُ اللَّهُ  
الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ومثلُ كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجشتُ  
من فوق الأرض ما لها من قرار \* يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة  
الدنيا وفي الآخرة ، ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء ﴾ . وقال تعالى :

﴿ ضرب الله مثلاً عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء ﴾ ، الآية . ثم قال : ﴿ وضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه ، أينا يواجهه لا يأت بخير ، هل يستوى هو ومن يأمر بالعدل ﴾ ، الآية . كما قال : ﴿ ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم ﴾ الآية . وقال : ﴿ ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ﴾ ، الآية . وقد قال تعالى : ﴿ وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون ﴾ . وفي القرآن أمثال كثيرة . قال بعض السلف : إذا سمعتُ المثل في القرآن فلم أفهمه بكيته على نفسي ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ وتلك الأمثال نضربها للناس ، وما يعقلها إلا العالمون ﴾ . ” فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم “ : قال قتادة : أى : يعلمون أنه كلام الرحمن وأنه من عند الله . ” وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلاً “ — كما قال في سورة المدثر : ﴿ وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة ﴾ ، وما جعلنا عدتهم إلا فتنةً للذين كفروا ، ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيماناً \* ولا يرتاب الذين أوتوا الكتاب والمؤمنون ، وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلاً \* كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء ، وما يعلم جنود ربك إلا هو ﴾ . وكذلك قال ههنا ” يضل به كثيراً ويهدى به كثيراً “ قال ابن مسعود وغيره : يضل به كثيراً : يعنى به المنافقين ، ويهدى به كثيراً : يعنى به المؤمنين ، فيزيد هؤلاء ضلالاً إلى ضلالهم ، لتكذيبهم بما علموه حقاً يقيناً من المثل الذى ضربه الله لما ضربه له ، وأنه لما ضربه له موافق ، فذلك إضلال الله إياهم به . ” ويهدى به “ يعنى المثل ، كثيراً من أهل الإيمان والتصديق ، فيزيدهم هدى إلى هداهم ، وإيماناً إلى إيمانهم ، لتصديقهم بما قد علموه حقاً يقيناً أنه موافق لما ضربه الله له مثلاً ، وإقرارهم به ، وذلك هداية من الله لهم به (١) . ” وما يضل به إلا الفاسقين “ قال قتادة : هم المنافقون ، فسقوا فأضلهم الله على فسقهم .

(١) هذا النص عن ابن مسعود وغيره ، ثبت محرفاً كثيراً في المطبوعة ، وقليلاً في الأثرية .

و "الفاسق" في اللغة : هو الخارج عن الطاعة . وتقول العرب : فسقت الرطبة ، إذا خرجت من قشرتها ، ولهذا يقال للفأرة فُويَسقه ، لخروجها عن جُحرها للفساد . وثبت في الصحيحين عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « خمس فواسق ، يقتلن في الحل والحرم : الغراب ، والحدأة ، والعقرب ؛ والفأرة ، والكلب العقور » . فالفاسق يشمل الكافر والعاصي ، ولكن فسق الكافر أشدّ وأفحش . والمراد من الآية الفاسق : الكافر - والله أعلم - بدليل أنه وصفهم بقوله "الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون" . وهذه الصفات صفات الكفار المبينة لصفات المؤمنين . كما قال تعالى في سورة الرعد : ﴿ أفن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحقّ كمن هو أعمى ، إنما يتذكر أولو الألباب \* الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق \* والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ﴾ ، الآيات ، إلى أن قال : ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ﴾ .

وقد اختلف أهل التفسير في معنى العهد الذي وصّف هؤلاء الفاسقين بنقضه : فقال بعضهم : هو وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته ، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته - في كتبه وعلى لسان رسله ، ونقضهم ذلك وتركهم العمل به . وقال آخرون : بل هي في كفار أهل الكتاب والمنافقين منهم . وعهدُ الله الذي نقضوه : هو ما أخذه عليهم في التوراة من العمل بما فيها ، واتباع محمد صلى الله عليه وسلم إذا بُعث ، والتصديق به وبما جاء به من عند ربهم . ونقضهم ذلك : هو جحودهم به بعد معرفتهم بحقيقته ، وإنكارهم ذلك وكتائبهم علم ذلك عن الناس بعد إعطائهم الله من أنفسهم الميثاقَ ليبينه للناس ولا يكتمونه . فأخبر تعالى أنهم نبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً . وهذا اختيار ابن جرير رحمه الله . وهو قول مقاتل بن حيان . وقال آخرون : بل عني بهذه الآية جميع أهل الكفر والشرك والنفاق . وعهده إلى

جميعهم في توحيدِهِ بما وضع لهم من الأدلة الدالة على ربوبيته ، وعهده إليهم في أمره ونهيه ما احتج به لرسله من المعجزات التي لا يقدر أحد من الناس غيرهم أن يأتي بمثلها ، الشاهدة لهم على صدقهم . قالوا : ونقضهم ذلك : تركهم الإقرار بما ثبتت لهم صحته بالأدلة ، وتكذيبهم الرسل والكتب ، مع علمهم أن ما أتوا به حق . وهو حسن . وقال آخرون : العهد الذي ذكره تعالى : هو العهد الذي أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم ، الذي وصّف في قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ ، قالوا بلى شهدنا ، ﴿ الآيتين . ونقضهم ذلك : تركهم الوفاء به . حكى هذه الأقوال ابن جرير في تفسيره .

وقوله ” ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل “ قيل : المراد به صلة الأرحام والقربات ، كما فسره قتادة . كقوله تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ . ورجحه ابن جرير . وقيل : المراد أعم من ذلك ، فكل ما أمر الله بوصله وفعله قطعوه وتركوه . وقال مقاتل بن حيان في قوله تعالى ” أولئك هم الخاسرون “ قال : في الآخرة . وهذا كما قال تعالى : ﴿ أولئك لهم اللعنة وهم سوء الدار ﴾ وقال ابن جرير ” الخاسرون “ : جمع خاسر ، وهم الناقصون أنفسهم حظوظهم - بمعصيتهم الله - من رحمته ، كما يخسر الرجل المال في تجارته بأن يوضع من رأس المال في بيعه ، وكذلك المنافق والكافر ، خسر بجرمان الله إياه رحمته التي خلقها لعباده في القيامة ، أحوج ما كانوا إلى رحمته . يقال منه : خسر الرجل يخسر - خسرأً وخسراناً وخساراً .

﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أََمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ، ثُمَّ تُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٢٨)

يقول تعالى محتجاً على وجوده وقدرته وأنه الخالق المتصرف في عباده ” كيف تكفرون بالله “ أى : كيف تجحدون وجوده أو تعبدون معه غيره ؟ ” وكنتم أمواتاً فأحياكم “ أى : قد كنتم عدماً فأخرجكم إلى الوجود ، كما قال تعالى : ﴿ أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون \* أم خلَقوا السموات والأرضَ بل

لا يوقنون﴾ . وقال : ﴿هل أتى على الإنسان حيناً من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً﴾ . والآيات في هذا كثيرة . وقال ابن عباس " كنتم أمواتاً فأحياكم " : أمواتاً في أصلاب آبائكم ، لم تكونوا شيئاً حتى خلقكم ، ثم يميتكم مودة الحق ، ثم يحييكم حين يعثكم . قال : وهى مثل قوله : ﴿أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾ . وهذا هو الصحيح . وهو كقوله تعالى : ﴿قل الله يحييكم ثم يميتكم ، ثم يجمعكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ .

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٩)

لما ذكر تعالى دلالةً من خلقهم وما يشاهدونه في أنفسهم ، ذكر دليلاً آخر مما يشاهدونه من خلق السموات والأرض ، فقال " هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء " أى : قصد إلى السماء . والاستواء ههنا مضمن معنى القصد أو الإقبال ، لأنه عدى بـ "إلى" "فسواهن" أى : فخلق السماء سبعا . والسماء ههنا : اسم جنس ، فلهذا قال "فسواهن" . "وهو بكل شىء عليم" أى : وعلمه محيط بجميع ما خلق ، كما قال : ﴿ألا يعلم من خلق﴾ . وتفصيل هذه الآية فى سورة حم السجدة ، وهو قوله : ﴿قل أنتم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين وتجعلون له أنداداً ، ذلك رب العالمين \* وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها فى أربعة أيام سواء للسائلين \* ثم استوى إلى السماء وهى دُخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً ، قالتا أتينا طائعين \* فقضاهن سبع سموات فى يومين ، وأوحى فى كل سماء أمرها ، وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ، ذلك تقدير العزيز العليم﴾ . فى هذا دلالة على أنه تعالى ابتداءً بخلق الأرض أولاً ثم خلق السموات سبعا ، وهذا شأن البناء ، أن يُبدأ بعمارة أسافله ثم أعاليه بعد ذلك . فأما قوله تعالى : ﴿أنتم أشد خلقاً أم السماء ، بناها \* رفع سمكها فسواها \* وأغطش ليلها وأخرج ضحاها \* والأرض بعد ذلك دحاه \* أخرج منها ماءها ومرعاها \* والجبال أرساها \* متاعاً لكم ولأنعامكم﴾ - فقد قيل : إن "ثم" ههنا إنما هى لعطف الخبر على

الخبر ، لا لعطف الفعل على الفعل . وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن مردويه في تفسيره هذه الآية - الحديث الذي رواه مسلم والنسائي في التفسير أيضاً ، من رواية ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن أمية ، عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال : خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق الجبال فيها يوم الأحد ، وخلق الشجر فيها يوم الإثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبت فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة ، من آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل » . وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم . وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ ، وجعلوه من كلام كعب ، وأنّ أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأخبار ، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعاً ، وقد حرّر ذلك البيهقي<sup>(١)</sup> .

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ اِنِّىْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيْفَةً ، قَالُوْا اَتَجْعَلُ فِىْهَا مَنْ يُّفْسِدُ فِىْهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ، قَالَ اِنِّىْ اَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُوْنَ ﴾ (٣٠)

يخبر تعالى بامتثانه على بنى آدم بتنويهه بذكرهم في الملا الأعلى قبل إيجادهم ،

(١) الحديث في صحيح مسلم ٢ : ٣٤٠ ، من طريق ابن جريج . وكذلك رواه البيهقي في الأسماء والصفات ، ص : ٢٧٥ . وتعليق البخاري إياه ثابت في التاريخ الكبير ١/١/٤١٣ - ٤١٤ ، في ترجمة أيوب بن خالد ، حيث أشار إلى الحديث ، ثم قال : « وقال بعضهم : عن أبي هريرة عن كعب . وهو أصح » . وأعله البيهقي بعد روايته ، فقال : « وزعم بعض أهل العلم بالحديث أنه غير محفوظ ، لمخالفته ما عليه أهل التفسير وأهل التواريخ . وزعم بعضهم إن إسماعيل بن أمية إنما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى عن أيوب بن خالد ، وإبراهيم غير محتج به » . ثم روى بإسناده : أن محمد بن يحيى سأل علي بن المديني عن هذا الحديث ؟ فقال : « ما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هذا إلا من إبراهيم بن أبي يحيى » . ثم قال البيهقي : « وقد تابعه على ذلك موسى بن عبيدة الرزني ، عن أيوب بن خالد ، إلا أن موسى بن عبيدة ضعيف . وروى عن بكر بن الشروذ ، عن إبراهيم بن أبي يحيى ، عن صفوان بن سليم ، عن أيوب بن خالد . وإسناده ضعيف » . أقول : و « بكر بن الشروذ » : قال فيه ابن معين : « ليس بثقة » - كما في الكبير للبخاري ١/٢/٩٠ . والحديث سيذكره المؤلف الحفاظ مرة أخرى ، مع تعليقه ، في تفسير الآيات : ٩ - ١٢ من صورة فصلت ، وسنشير إليه هناك ، إن شاء الله .



فقال تعالى " وإذ قال ربك للملائكة " أى : واذكر يا محمد إذ قال ربك للملائكة واقصص على قومك ذلك . حكى ابن جرير عن بعض أهل العربية — وهو أبو عبيدة — أنه زعم أن " إذ " ههنا زائدة ، وأنّ تقدير الكلام : وقال ربك . وردّه ابن جرير . قال القرطبي : وكذا ردّه جميع المفسرين ، حتى قال الزجاج : هذا اجترأ من أبي عبيدة . " إني جاعل في الأرض خليفة " أى : قوماً يخلف بعضهم بعضاً ، قرناً بعد قرن ، وجيلاً بعد جيل . كما قال تعالى : ﴿ وهو الذى جعلكم خلائف فى الأرض ﴾ . وقال : ﴿ ويجعلكم خلفاء الأرض ﴾ . وقال : ﴿ ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الأرض يخلفون ﴾ . ﴿ فخلف من بعدهم خلف ﴾ . وليس المراد ههنا بالخليفة آدم عليه السلام فقط ، إذ لو كان كذلك لما حسن قول الملائكة " أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء " . فإنهم إنما أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل ذلك . وكأنهم علموا ذلك بعلم خاص ، أو بما فهموه من الطبيعة البشرية . فإن الله أخبرهم أنه يخلق هذا الصنف من صلصال من حمأ مسنون . أو أنهم قاسوه على من سبق ، كما سنذكر أقوال المفسرين فى ذلك . وقول الملائكة هذا ليس على وجه الاعتراض على الله ، ولا على وجه الحسد لبني آدم ، كما قد يتوهمه بعض المفسرين ! وإنما هو سؤال استعلام واستكشاف عن الحكمة فى ذلك ، يقولون : يا ربنا ، ما الحكمة فى خلق هؤلاء ، مع أن منهم من يفسد فى الأرض ويسفك الدماء ؟ فإن كان المراد عبادتك فنحن " نسيح بحمدك ونقدس لك " أى : نصلى لك ، كما سيأتى . أى : ولا يصدُر منا شيء من ذلك ، وهلاً وقع الاقتصار علينا ؟ قال الله تعالى مجيباً لهم عن هذا السؤال : " إني أعلم ما لا تعلمون " أى : إني أعلم من المصلحة الراجحة فى خلق هذا الصنف — على المفاصد التى ذكرتموها — ما لا تعلمون أنتم ، فإننى سأجعل فيهم الأنبياء وأرسل فيهم الرسل ، ويوجد منهم الصديقون والشهداء والصالحون ، والعباد والزهاد والأولياء والأبرار والمقربون ، والعلماء العاملون والحاشعون ، والمحبون له تبارك وتعالى المتبعون رسله صلوات الله وسلامه عليهم . قال ابن جرير : وإنما معنى " الخلافة " التى ذكرها الله — إنما

هي خلا  
 فلان فلان  
 خلائف  
 الأعظم  
 » و

والتطهير

وبقولهم »

بذلك المد

ونبرئك مما

من صفاتا

إني أعلم م

أنبياء ورس

﴿ وَعَا ﴾

بِأَسْمَاءِ هُوَ

إِنَّكَ أَنْتَ

بِأَسْمَاءِهِمْ

مَا تُبَدُونَ

هذا ما

أسماء كل ش

ذلك لمناسبة

ذلك، فأخبر

هذا، ليبين

(١) آيا

على أن الله خلق

الأسماء كلها“ قال ابن عباس : هي هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس : إنسان ، ودابة ، وأرض ، وسهل ، وبحر ، وجمل ، وحمار ، وأشباه ذلك من الأسماء وغيرها . وقال مجاهد نحو ذلك ، وكذلك روى عن سعيد بن جبير وقتادة وغيرهم من السلف : أنه علمه أسماء كل شيء . واختار ابن جرير : أنه علمه أسماء الملائكة وأسماء الذرية ، لأنه قال ” ثم عرضهم “ وهذا عبارة عما يعقل . وهذا الذي رجح به ليس بلازم ، فإنه لا ينبغي أن يدخل معهم غيرهم ويعبر عن الجميع بصيغة من يعقل للتغليب . كما قال : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ ، فَهُمْ مِنْ يَمَشِي عَلَى بَطْنِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ ، يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ، إِنْ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ . والصحيح : أنه علمه أسماء الأشياء كلها ، ذاتها وصفاتها وأفعالها . ولهذا روى البخارى فى تفسير هذه الآية فى كتاب التفسير من صحيحه ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون : لو استشفعنا إلى ربنا ، فيأتون آدم ، فيقولون : أنت أبو الناس ، خلقتك الله بيده ، وأشهد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا عند ربك حتى يرزقنا من مكاننا هذا » . [ وساق المؤلف الحديث بطوله . وذكر أنه رواه أيضاً مسلم والنسائي وابن ماجه . ثم قال ] : . ووجه إيراد ههنا والمقصود منه قوله عليه السلام : « فيأتون آدم فيقولون أنت أبو الناس خلقتك الله بيده وأشهد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء » . فدل هذا على أنه علمه أسماء جميع المخلوقات . ولهذا قال ” ثم عرضهم على الملائكة “ يعنى المسميات ” فقال

نسله إلى قيام الساعة . أدلة صحيحة صريحة ، لا تحتل تأويلا ، ولا تقبل جدلا فى دلالتها ، بما تدل به الألفاظ على المعاني . فمن عجب أن يأتي بعد ذلك من ينتسبون إلى الإسلام ، ويسمون بأسماء المسلمين ، فيقبلوا نظرية التطور الإفرنجية ، التي يقول دروين وأتباعه وأشباهه ، يقبلونها ويسلمون بها ويؤمنون ، إيمانهم بالقطعي من الدين ، بل أشد وأوثق . ثم يتأولون الدلائل القطعية الثبوت والدلالة ، من الكتاب والسنة ، فيحرفونها عن مواضعها ، كما فعل اليهود فى دينهم من قبل . ثم لا يستحون أن ينكروا الأحاديث المتواترة المعنى فى ذلك . ثم يدور كلامهم وأدهم وعلومهم على حساب هذه النظرية التي لم تثبت قط ، والتي لا تقوم أمام النقد ، والتي تهافتت تهافتاً شديداً . ثم يزعمون بعد ذلك أنهم مسلمون ، ويسمون أنفسهم علماء وهم مقلدون ! ! تعالى الله عما يقولون .

أثبتوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين " أنى لم أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه ، فأخبروني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . وقال ابن جرير : ومعنى ذلك : فقال أنبثوني بأسماء من عرضته عليكم - أيها الملائكة - القائلون أتجعل في الأرض من يفسد في الأرض ويسفك الدماء من غيرنا أم منا ؟ فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك = إن كنتم صادقين في قيلكم أنى إن جعلتُ خليفتي في الأرض من غيركم عصاني ذريته وأفسدوا وسفكوا الدماء ، وإن جعلتكم فيها أطعتموني واتبعتُم أمرى بالتعظيم لى والتقديس ، فإذا إذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضتُ عليكم وأنتم تشهدونهم ، فأنتم بما هو غير موجود من الأمور الكائنة التي لم توجدْ أخرى أن تكونوا غير عالمين .

" قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا ، إنك أنت العليم الحكيم " هذا تقديس وتنزيه من الملائكة لله تعالى ، أن يحيط أحدٌ بشيء من علمه إلا بما شاء ، وأن يعلموا شيئاً إلا ما علمهم الله تعالى . ولهذا قالوا " سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا ، إنك أنت العليم الحكيم " أى العليم بكل شيء ، الحكيم في خلقك وأمرك ، وفي تعليمك ما تشاء ومنعك ما تشاء ، لك الحكمة في ذلك والعدل التام . روى ابن أبي حاتم : عن ابن عباس : « سبحان الله » قال : تنزيه الله نفسه عن السوء ، ثم قال : قال عمر لعلى وأصحابه عنده : « لا إله إلا الله » قد عرفناه ، فما « سبحان الله » ؟ فقال له على : كلمة أحبها الله لنفسه ورضيها ، وأحب أن تُقال .

وقوله تعالى " قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم ، فلما أنبأهم بأسمائهم " قال مجاهد : اسم الحمامة والغراب واسم كل شيء . وروى عن سعيد بن جبير والحسن وقتادة نحو ذلك . فلما ظهر فضل آدم عليه السلام على الملائكة عليهم السلام في سرده ما علمه الله تعالى من أسماء الأشياء " قال " الله تعالى للملائكة " ألم أقل لكم لئن أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون " أى : ألم أتقدم إليكم أنى أعلم الغيب الظاهر والخبى . كما قال تعالى : ﴿ وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى ﴾ . وكما قال تعالى إخباراً عن الهدهد أنه قال لسليمان : ﴿ ألا يسجدوا لله الذى

يُخْرِجُ الْحَبَّاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ \* اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ . وقال ابن جرير معنى قوله ” وأعلم ما تبدون “ :  
 وأعلم - مع علمي غيب السموات والأرض - ما تظهرون بألسنتكم ” وما كنتم تكتمون “ : ما كنتم تخفونه في أنفسكم ، فلا يخفى على شيء ، سواءً عندى سرائرُكم وعلايتكم . والذي أظهره بألسنتهم : قولهم ” أتجعل فيها من يفسد فيها “ . والذي كانوا يكتمونه : ما كان منظوياً عليه إبليسُ من الخلاف على الله في أمره والتكبر عن طاعته . قال : وصح ذلك كما تقول العرب : قُتِلَ الْحَيْشُ وَهَزُمُوا ، وَإِنَّمَا قُتِلَ الْوَاحِدُ أَوِ الْبَعْضُ وَهَزُمَ الْوَاحِدُ أَوِ الْبَعْضُ ، فَيُخْرِجُ الْخَبْرَ عَنِ الْمَهْزُومِ مِنْهُ أَوِ الْمَقْتُولِ مَخْرَجَ الْخَبْرِ عَنْ جَمِيعِهِمْ . كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات﴾ ، ذُكِرَ أَنَّ الَّذِي نَادَى إِنَّمَا كَانَ وَاحِدًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ . قال : وكذلك قوله : ” وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون “ .  
 ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَأَسْتَكْبَرَ

وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾

وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى لآدم ، امتن بها على ذريته ، حيث أخبر أنه تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم . وقد دل على ذلك أيضاً أحاديث كثيرة . منها حديث الشفاعة المتقدم ، وحديث موسى عليه السلام : « رب أرني آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة ، فلما اجتمع به قال : أنت آدم الذي خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته » ؟ وذكر الحديث ؛ كما سيأتي إن شاء الله .

والغرض : أن الله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لآدم دخل إبليسُ في خطابهم ، لأنه وإن لم يكن من عنصرهم إلا أنه كان قد تشبه بهم وترسم بأفعالهم ، فلهذا دخل في الخطاب لهم ، وذُومٌ في مخالفة الأمر . وسنبسط المسألة إن شاء الله تعالى عند قوله ﴿إلا إبليسَ - كان من الجن ففسقَ عن أمر ربه﴾ (١) . وقال قتادة في قوله تعالى ” وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم “ : فكانت الطاعة لله

والسجدة لآدم ، أكرم الله آدمَ أنْ أُعبدَ له ملائكته . وقال بعض الناس : كان هذا سجودَ تحية وسلام وإكرام ، كما قال تعالى : ﴿ ورفع أبويه على العرش وخرّوا له سجداً وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً ﴾ . وقد كان هذا مشروعاً في الأمم الماضية ، ولكنه نسخ في ملتنا . وقال قتادةُ في قوله تعالى ” فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين “ - : حسد عدو الله إبليسُ آدمَ عليه السلام على ما أعطاه الله من الكرامة ، وقال : أنا ناري وهذا طيني . وكان بدءُ الذنوب الكبير ، استكبرَ عدو الله أن يسجدَ لآدمَ عليه السلام .

﴿ وَقَلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَآرَاهُمَا الشَّيْطَانُ مِنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ، وَقَلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ، وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ ﴾

يقول الله تعالى - إخباراً عما أكرم به آدم بعد أن أمر الملائكة بالسجود له فسجدوا إلا إبليس - أنه أباحه الجنة ، يسكن منها حيث يشاء ، ويأكل منها ما شاء ” رغداً “ أى : هنيئاً واسعاً طيباً . وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبي ذر ، قال : « قلت يا رسول الله ، أرايت آدم ، أنبيأ كان ؟ قال : نعم نبيأ رسولاً كلمه الله قبلاً ، فقال : ” اسكن أنت وزوجك الجنة “ » (١) .

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ٥١ ، ونسبه للطبراني وأبي الشيخ في العظمة وأبن مردويه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ : ١٩٨ ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وأحد بنحوه في حديث طويل ، وفيه المسعودي ، وقد اختلط » . والظاهر أن لفظ الطبراني مثل لفظ ابن مردويه الذي هنا . ولم يكشف لنا الهيثمي عن إسناده . أما رواية أحمد ، فذلك حديث آخر طويل ، في المسند ٥ : ١٧٨ ، ١٧٩ (حلي) ، عن أبي ذر . وفيه « قلت : يا رسول الله ، أى الأنبياء كان أول ؟ قال : آدم ، قلت : وذي كان ؟ قال : نعم ، نبي مكلم . . . » . وهذا المطول ذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ١٥٩ - ١٦٠ ، و ٨ : ٢١٠ ، ونسبه لأحمد ، وأعله باختلاط المسعودي . وهذا تعليل غير جيد ، فإن أحمد رواه أولاً عن وكيع عن المسعودي ، ثم رواه ثانياً عن يزيد بن هرون عن المسعودي . والمسعودي : ثقة ، ولكنه تغير قبل موته بسنة أو سنتين . وقد صرح أحمد - كما في التهذيب - بأن سماع وكيع منه قديم ، يعنى قبل تغيره .

وقد اختلف في الجنة التي أسكنها آدم : أهى في السماء أو في الأرض ؟  
فالأكثر على الأول . وسيأتى تقرير ذلك في سورة الأعراف ، إن شاء الله  
تعالى . وسياق الآية يقتضى أن حواء خلقت قبل دخول آدم الجنة . ويقال إن  
خلق حواء كان بعد دخول الجنة .

وأما قوله ” ولا تقربا هذه الشجرة ” فهو اختبارٌ من الله تعالى وامتحانٌ لآدم .  
وقد اختلف في هذه الشجرة ما هي ؟ [ وذكر المؤلف الحافظ هنا الأقوال في  
ذلك . ثم قال ] :

قال الإمام العلامة أبو جعفر بن جرير رحمه الله : والصواب في ذلك أن  
يقال : إن الله عز وجل ثناؤه نهي آدم وزوجته عن أكل شجرة بعينها من أشجار  
الجنة دون سائر أشجارها ، فأكلا منها . ولا علم عندنا بأى شجرة كانت على  
التعيين ، لأن الله لم يضع لعباده دليلاً على ذلك في القرآن ولا من السنة  
الصحيحة . وقد قيل : كانت شجرة البر ، وقيل : كانت شجرة العنب ، وقيل :  
كانت شجرة التين . وجائز أن تكون واحدة منها . وذلك علم إذا علم لم ينفع  
العالم به علمه ، وإن جهله جاهل لم يضره جهله به . والله أعلم .

وقوله تعالى ” فأزلهما الشيطان عنها ” يصح أن يكون الضمير في قوله ” عنها ”  
عائداً إلى الجنة . فيكون معنى الكلام كما قال عاصم بن بهدالة ، وهو ابن أبي  
النجم ” فأزلهما ” أى : فنحاهما . ويصح أن يكون عائداً على أقرب المذكورين  
وهو الشجرة ، فيكون معنى الكلام — : فأزلهما ، أى : من قبيل الزلل . فعلى

---

وهذا المعنى — سؤال أبي ذر عن آدم — رواه أيضاً أحمد في المسند ٥ : ٢٦٥ - ٢٦٦ ( حلبي )  
من حديث أبي أمامة الباهلي ، مطولا . وفي إسناده على بن يزيد الأظفاني ، وهو ضعيف . ولكن رواه  
الحاكم ٢ : ٢٦٢ ، مختصراً ، عن أبي أمامة : « أن رجلا قال : يا رسول الله ، أنبي كان آدم ؟  
قال : نعم ، معلم مكلم . . . » . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وهو كما قال .  
وقوله في الحديث — هنا — « قبلا » : هو بكسر القاف وفتح الباء ، ويجوز فتحهما وضمهما ،  
أى : « عياناً ومقابلة » ، لا من وراء حجاب ، ومن غير أن يولى أمره أو كلامه أحداً من ملائكته ،  
كما قال ابن الأثير .

وسيد كره الحافظ ابن كثير بعض هذه الروايات وغيرها ، فيما سيأتى في تفسير الآية : ١٦٣ من سورة  
النساء . ولعلنا نشير لذلك هناك ، إن شاء الله .

هذا يكون تقدير الكلام "فأزلهما الشيطان عنها" أى : بسببها . كما قال : ﴿يُؤفِكُ عَنْهُ مِنَ الْفِكِّ﴾ ، أى : يُصرف بسببه من هو مأفوك . ولهذا قال تعالى : "فأخرجهما مما كانا فيه" أى : من اللباس والمنزل والرحب والرزق الهني والراحة . "وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدوٍ ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين" أى : قرار وأرزاق وآجال "إلى حين" أى : إلى وقت مُؤقت ومقدار معين ثم تقوم القيامة . وعن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أدخل الجنة ، وفيه أخرج منها» . رواه مسلم والنسائي (١) .

﴿فَتَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ، إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٣٧)

قيل : إن هذه الكلمات مفسرة بقوله تعالى : ﴿قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا ، وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ . وعن ابن عباس : «"فتلقى آدم من ربه كلمات" قال : أى رب ، ألم تخلقني بيدك ؟ قال : بلى ، قال : أى رب ، ألم تنفخ في من روحك ؟ قال : بلى ، قال : رأيت إن تبت وأصلحت أراجعي أنت إلى الجنة ؟ قال : بلى» . رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه (٢) . وقوله تعالى "إنه هو التواب الرحيم" أى : أنه يتوب على من تاب إليه وأتاب . كقوله : ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده﴾ . وقوله : ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾ . وقوله : ﴿ومن تاب وعمل صالحاً فإنه يتوب إلى الله متاباً﴾ . وغير ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى يغفر الذنوب ، ويتوب على من يتوب . وهذا من لطفه بخلقه ، ورحمته بعبيده ، لا إله إلا هو التواب الرحيم .

(١) وقد دأب الكتاب والأدباء في عصرنا هذا على فرية أن آدم عليه السلام خدعته حواء حتى أكل من الشجرة !! يصطنعون قول الكاذبين المفترين من أهل الكتاب ، بما حرفوا وكذبوا . ثم اجترأوا واجترأت الصحف الماجنة والمجلات الداعرة ، على السخرية بآدم وحواء ، وتصويرها في صور قبيحة منكرة ، جرأة منهم على الدين ، واستهزاء بأول النبيين . وما كان لمسلم أن يفعل هذا أو يقوله . أعاذنا الله مما يقولون ويصنعون .

(٢) هذا الحديث ذكره ابن كثير من رواية ضعيفة من روايات السدى ، بنحو هذا ، ثم نسب للحاكم . فحررت لفظه من رواية الحاكم في المستدرک ٢ : ٥٤٥ ، بشيء من الاختصار . وقد وافقه الذهبي على تصحيحه .



﴿ قُلْنَا أَهْبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾

يقول تعالى مخبراً عما أنذر به آدم وزوجته وإبليس ، حين أهبطهم من الجنة ، والمراد الذرية : أنه سينزل الكتب ويبعث الأنبياء والرسل . ” فمن تبع هداي ” أى : من أقبل على ما أنزلت به الكتب وأرسلت به الرسل ” فلا خوف عليهم ” أى : فيما يستقبلون من أمر الآخرة ” ولا هم يحزنون ” على ما فاتهم من أمور الدنيا . كما قال فى سورة طه : ﴿ قال اهبطوا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو ، فإما يأتينكم منى هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ﴾ . قال ابن عباس : فلا يضل فى الدنيا ولا يشقى فى الآخرة . ﴿ ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشةً ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى ﴾ . كما قال ههنا ” والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ” أى : مخلدون فيها ، لا يحيد لهم عنها ولا يحيص . وقد روى ابن جرير عن أبى سعيد - واسمه سعد بن مالك بن سنان - الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ، ولكن أقواماً أصابتهم النار بخطاياهم أو بذنوبهم فأماتهم إمامة حتى إذا صاروا فحماً أذن فى الشفاعة » . ورواه مسلم <sup>(١)</sup> .

﴿ يَبْدِئُ إِسْرَائِيلَ إِذْ كُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَآمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰئِكَ كَافِرِينَ بِهِ ، وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴿٤١﴾

يقول تعالى آمراً بنى إسرائيل بالدخول فى الإسلام ، ومتابعة محمد عليه من الله أفضل الصلاة والسلام ، ومهيجاً لهم بذكر أبيهم إسرائيل ، وهو نبي الله (١) هذا لفظ الطبرى : ٧٩٧ . وهو فى صحيح مسلم ١ : ٦٧ - ٦٨ ، بأطول من هذا .  
وفصلنا تخريجه فى الطبرى .

يعقوب عليه السلام . وتقديره : يا نبي العبد الصالح المطيع لله ، كونوا مثل أبيكم في متابعة الحق . كما تقول : يا ابن الكريم افعل كذا ، يا ابن الشجاع بارز الأبطال ، يا ابن العالم اطلب العلم ، ونحو ذلك . ومن ذلك أيضاً قوله تعالى : ﴿ ذريةً من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً ﴾ . فإسرائيل : هو يعقوب ، بدليل ما رواه أبو داود الطيالسي عن عبد الله بن عباس ، قال : « حضرت عصابة من اليهود نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لهم : هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب ؟ قالوا : اللهم نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم اشهد » . وقوله تعالى " اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم " قال مجاهد : نعمة الله التي أنعم بها عليهم فيما سمي وفيما سوى ذلك : فجرّ لهم الحجر ، وأنزل عليهم المن والسلوى ، ونجاهم من عبودية آل فرعون . وقال أبو العالية : نعمته : أن جعل منهم الأنبياء والرسل وأنزل عليهم الكتب . قلت : وهذا كقول موسى عليه السلام لهم : ﴿ يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين ﴾ . يعني في زمانهم . " وأوفوا بعهدى أوف بعهدكم " قال ابن عباس : بعهدى الذى أخذت في أعناقكم للنبي محمد صلى الله عليه وسلم إذ جاءكم - أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه واتباعه ، بوضع ما كان عليكم من الإصر والأغلال التي كانت في أعناقكم بذنوبكم التي كانت من أحداثكم . وقال أبو العالية : عهدُهُ إلى عباده دينه الإسلام وأن يتبعوه . وقوله تعالى " وإياى فارهبون " أى : فاحشون . وقال ابن عباس : أى : أنزل بكم ما أنزلت بمن كان قبلكم من آباؤكم من النعمات التي قد عرفتم ، من المسخ وغيره . وهذا انتقال من الترغيب إلى التهيب ، فدعاهم إليه بالرغبة والرهبه ، لعلهم يرجعون إلى الحق واتباع الرسول ، والاتعاظ بالقرآن وزواجه ، وامتنال أوامره وتصديق أخباره ، والله يهدى من يشاء إلى صراطه المستقيم . ولهذا قال " وآمنوا بما أنزلت مصداقاً لما معكم " يعني به القرآن الذى أنزله على محمد النبي الأسمى العربى بشيراً ونذيراً ، وسراجاً منيراً ، مشتملاً على الحق من الله تعالى ، مصداقاً لما بين يديه من التوراة والإنجيل . وقوله " ولا تكونوا أول كافر به " .

قال ابن عباس : ولا تكونوا أول كافر به وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم . وقال أبو العالية : يقول : ولا تكونوا أول من كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم . وكذا قال الحسن والسدى والربيع بن أنس . واختار ابن جرير أن الضمير في قوله "به" عائد على القرآن الذي تقدم ذكره في قوله "بما أنزلت" . وكلا القولين صحيح ، لأنهما متلازمان ، لأن من كفر بالقرآن فقد كفر بمحمد ، ومن كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقد كفر بالقرآن . وأما قوله "أول كافر به" فيعنى به : أول من كفر به من بني إسرائيل ، لأنه قد تقدمهم من كفار قريش وغيرهم من العرب بشرٌ كثير . وإنما المراد : أول من كفر به من بني إسرائيل مباشرة ، فإن يهود المدينة أول بني إسرائيل خوطبوا بالقرآن ، فكفرهم به يستلزم أنهم أول من كفر به من جنسهم . وقوله "ولا تشتروا آياتي ثمناً قليلاً" يقول : لا تعاضوا عن الإيمان بآياتي وتصديق رسولي بالدنيا وشهواتها ، فإنها قليلة فانية . وقوله " وإياي فاتقون" روى ابن أبي حاتم ، عن طلق بن حبيب ، قال : التقوى : أن تعمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله ، والتقوى : أن تترك معصية الله مخافة عذاب الله على نور من الله<sup>(١)</sup> . ومعنى قوله " وإياي فاتقون" : أنه تعالى يتوعدهم فيما يتعمدون من كتمان الحق وإظهار خلافه ومخالفتهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٤٢ ﴾  
 وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ٤٣

يقول تعالى - ناهياً لليهود عما كانوا يتعمدون من تلبيسهم الحق بالباطل وتمويهه به ، وكتائبهم الحق وإظهارهم الباطل - : "ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتُموا الحق وأنتم تعلمون" فهاهم عن الشيثيين معاً ، وأمرهم بإظهار الحق والتصریح به . ولهذا قال ابن عباس " تلبسوا" : تخلطوا ، وقال : " وتكتُموا الحق وأنتم تعلمون" أي : لا تكتُموا ما عندكم من المعرفة برسولي وبما جاء به ،

(١) طلق بن حبيب النخعي : تابعي ثقة . كان من أعبد أهل زمانه . مترجم في التهذيب . وترجمه أبو نعيم في الحلية ٣ : ٦٣ - ٦٦ . وروى معنى قوله هذا ، نحوه .

وأنتم تجدونه مكتوباً عندكم فيما تعلمون من الكتب التي بأيديكم . قلت :  
 ”وتكنتموا“ يحتمل أن يكون مجزوماً ، ويحتمل أن يكون منصوباً ، أى :  
 لا تجمعوا بين هذا وهذا ، كما يقال : لا تأكل السمك وتشرب اللبن .

”وأقيموا الصلاة“ قال مقاتل : أمرهم أن يصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 ”وآتوا الزكاة“ أمرهم أن يؤتوا الزكاة ، أى : يدفعوها إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
 عليه وسلم ”واركعوا مع الراكعين“ أمرهم أن يركعوا مع الراكعين من أمة محمد  
 صلى الله عليه وسلم ، يقول : كونوا منهم ومعهم . وقوله تعالى ”واركعوا مع  
 الراكعين“ أى : وكونوا مع المؤمنين في أحسن أعمالهم ، ومن أخص ذلك وأكمله  
 الصلاة . وقد استدلل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الجماعة . وأبسط  
 ذلك في كتاب «الأحكام الكبير» ، إن شاء الله تعالى .

﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ  
 أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٤٤)

يقول تعالى : كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب وأنتم تأمرون الناس  
 بالبرّ - وهو جماع الخير - أن تنسوا أنفسكم فلا تأتمروا بما تأمرون الناس به ،  
 وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب وتعلمون ما فيه على من قصر في أوامر الله ؟ ! أفلا  
 تعقلون ما أتم صانعون بأنفسكم ، فتنسبها من رقدتكم ، وتبصروا من عمياتكم ؟ !  
 وعن قتادة في قوله ”أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم“ قال : كان بنو  
 إسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله وبتقواه وبالبرّ ، ويخالفون ، فيعيرهم الله عز وجل  
 بذلك . فن أمر بخير فليكن أشدّ الناس فيه مسارعة . وقال ابن عباس ”وتنسون  
 أنفسكم“ أى : تتركون أنفسكم ”وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون“ أى : تنهون  
 الناس عن الكفر بما عندكم من النبوة والعهد من التوراة ، وتركون أنفسكم ،  
 أى : وأنتم تكفرون بما فيها من عهدي إليكم في تصديق رسولي وتنقضون ميثاقى  
 وتجحدون ما تعلمون من كتابي . وروى الطبرى عن أبي الدرداء قال : لا يفقه

الرجلُ كُلِّ الفقه حتى يمقتَ الناسَ في ذاتِ الله ، ثم يرجعَ إلى نفسه فيكونَ لها أشدَّ مقتاً<sup>(١)</sup>.

والغرض : أن الله تعالى ذمهم على هذا الصنيع ، ونبههم على خطئهم في حق أنفسهم ، حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه . وليس المرادُ ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له ، بل على تركهم له ، فإن الأمر بالمعروف معروف ، وهو واجب على العالم ، ولكن الواجب والأولى بالعالم أن يفعله مع أمرهم به ، ولا يتخلفَ عنهم . كما قال شعيب عليه السلام : ﴿ وما أريدُ أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ، إن أريدُ إلا الإصلاحَ ما استطعتُ ، وما توفيقُ إلا بالله ، عليه توكلتُ وإليه أنيبُ ﴾ . فكلُّ من الأمر بالمعروف وفعله واجبٌ ، ولا يسقط أحدهما بترك الآخر ، على أصح قولى العلماء من السلف والخلف . وذهب بعضهم إلى أن مرتكب المعاصى لا ينهى غيره عنها . وهذا ضعيف . وأضعف منه تمسكهم بهذه الآية ، فإنه لا حجة لهم فيها . والصحيح : أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله ، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه . ولكنه والحالة هذه مذموم على ترك الطاعة وفعله المعصية ، لعلمه بها ومخالفته على بصيرة . فإنه ليس من يعلم كمن لا يعلم . ولهذا جاءت الأحاديث فى الوعيد على ذلك . فروى الطبرانى فى الكبير عن جندب بن عبد الله رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مثلُ العالم الذى يعلم الناس الخير ولا يعمل به ، كمثل السراج ، يُضىء للناس ويُحرق نفسه » . هذا حديث غريب من هذا الوجه<sup>(٢)</sup> . وروى أحمد عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مررتُ ليلةَ أسرى بى على قوم تُقرض شفاهم بمقاريض من نار ، قال : قلت : من هؤلاء ؟ قالوا : خطباءُ أمتك من أهل الدنيا ،

(١) الطبرى رقم : ٨٤٦ . ورواه البيهقى فى الأسماء والصفات ، ص : ٢١٠ . وتخرجه فصلناه فى الطبرى .

(٢) هو جزء من حديث ذكره الهيثمى فى الزوائد ١ : ١٨٤ - ١٨٥ . وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير . ورجاله مؤثنون » . ثم ذكر نحوه ٦ : ٢٣١ - ٢٣٢ ، من رواية الطبرانى ، من وجهين آخرين فهما مقال .

من كانوا يأمرون الناس بالبرّ وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب ، أفلا يعقلون .  
 ورواه عبد بن حميد في مسنده وتفسيره ، وابن مردويه (١) . وروى الإمام  
 أحمد عن أبي وائل ، قال : قيل لأسامة وأنا رديفه : ألا تكلم عثمان ؟ فقال :  
 إنكم تُرون أنى لا أكلمه إلاّ أسمعكم ! إنى لا أكلمه فيما بينى وبينه ما دون  
 أن أفتتح أمراً لا أحبّ أن أكون أولّ من افتتحه ، والله لا أقول لرجل إنك  
 خير الناس وإنّ كان على أميراً - بعد أن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول ، قالوا : وما سمعته يقول ؟ قال : سمعته يقول : « يجاء بالرجل يوم القيامة  
 فيلقى في النار فتندلقُ به أقتابه ، فيدورُ بها في النار كما يدورُ الحمارُ برحاه ،  
 فيطيفُ به أهلُ النار ، فيقولون : يا فلان ، ما أصابك ؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف  
 وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : كنتُ آمرُكم بالمعروف ولا آتية ، وأنهاكم عن المنكر  
 وآتية . » ورواه البخارى ومسلم (٢) .

﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ، وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْغَاشِمِينَ ﴾ (٤٥)

الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُدْلِكُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿ ٤٦ ﴾

يقول تعالى أمراً عبديّه - فيما يؤملون من خير الدنيا والآخرة - بالاستعانة  
 بالصبر والصلاة . كما قال مقاتل في تفسير هذه الآية : استعينوا على طلب الآخرة  
 بالصبر على الفرائض والصلاة . فأما "الصبر" فقيل : إنه الصيام ، نصّ عليه  
 مجاهد . وعن جرّى بن كليب ، عن رجل من بنى سليم ، عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال : « الصومُ نصفُ الصبر » (٣) . وقيل : المراد بالصبر الكفّ عن  
 المعاصى ، ولهذا قرنه بأداء العبادات وأعلاها فعل الصلاة . وروى ابن أبي حاتم

(١) مسند أحمد : ١٢٢٣٧ (٣ : ١٢٠ : حلبي) . وبنحوه رواه ابن حبان في صحيحه ، رقم :

٥٢ بتحقيقنا . وفصلنا تخريجه هناك .

(٢) هو في المسند ٥ : ٢٠٥ (حلبي) .

(٣) لم يخرجّه المؤلف الحافظ . وقد رواه أحمد في المسند ، في حديث ٤ : ١٦٠ ، و ٥ :

٣٦٣ ، ٣٦٥ ، ٣٧٠ ، ٣٧٢ (حلبي) . ورواه الدارمي ١ : ١٦٧ . والترمذي ٤ : ٢٦٥ ،

وقال : « حديث حسن » .

و « جرى - بضم الجيم وفتح الراء وتشديد الياء - بن كليب السدوسي البصري » : تابعي ثقة .

مترجم في التهذيب . والكبير للبخارى ١/٢/٢٤٢ - ٢٤٣ .

عن عمر بن الخطاب قال : الصبر صبران : صبر عند المصيبة حسن ، وأحسن منه الصبرُ عن محارم الله<sup>(١)</sup> . وأما قوله ”والصلاة“ فإن الصلاة من أكبر العون على الثبات في الأمر ، كما قال تعالى : ﴿ اتل ما أوحى إليك من الكتاب وأقم الصلاة ، إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ولذكرُ الله أكبر ﴾ الآية .

وروى أحمد عن حذيفة بن اليمان : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حَزَبَهُ أمرٌ صلَّى . » ورواه أبو داود . وقد رواه ابن جرير بلفظ : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حَزَبَهُ أمرٌ فرز إلى الصلاة »<sup>(٢)</sup> . وروى محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن حذيفة قال : « رجعتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليلةَ الأحزاب وهو مشتمل في شملة يصلي ، وكان إذا حَزَبَهُ أمرٌ صلَّى . » وعن علي قال : « لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا إلا نائم ، غير رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ويدعو حتى أصبح »<sup>(٣)</sup> . وروى ابن جرير : أن ابن عباس نُعي إليه أخوه قُثم وهو في سفر ، فاسترجع ثم تنحى عن الطريق فأناخ فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس ، ثم قام يمشى إلى راحلته ، وهو يقول : ”واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين“<sup>(٤)</sup> .

والضمير في قوله ”وإنها“ عائدٌ إلى الصلاة . نصَّ عليه مجاهد ، واختاره ابن جرير . ويحتمل أن يكون عائداً على ما دل عليه الكلام ، وهو الوصية بذلك ، كقوله تعالى في قصة قارون : ﴿ وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ، ولا يلقاها إلا الصابرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ، ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم ﴾ \* وما يلقاها إلا الذين صبروا ، وما يلقاها إلا ذو حظٍ عظيم ﴾ . أي : وما يلتقي هذه الوصية إلا الذين صبروا ، وما يلقاها — أي : يؤتاها ويلهمها —

(١) رجاله ثقات . ولكن فيه انقطاع بين إسماعيل بن سليمان وأبي سنان ، وهو يزيد بن أمية اللؤلؤ ، أحد كبار التابعين .

(٢) الحديث باللفظين رواه الطبري : ٨٤٩ ، ٨٥٠ . وفضلنا تخريجه هناك . ورواية أحمد هي في المسند ٥ : ٣٨٨ (حلي) . ورواية أبي داود هي في السنن : ١٣١٩ .

(٣) هذا الحديث والذي قبله ليسا في مخطوطة الأزهر . وإسنادهما صحيحان .

(٤) هو في الطبري : ٨٥٢ . وإسناده صحيح .

إلا ذو حظ عظيم . وعلى كل تقدير . فقله تعالى " وإنها لكبيرة " أى : مشقة ثقيلة " إلا على الخاشعين " أى الخاضعين لطاعته ، الخائفين سطوته ، المصدقين بوعدده ووعيده . وهذا يشبه ما جاء فى الحديث : « لقد سألت عن عظيم ، وإنه ليسير على من يسره الله عليه » .

وقال ابن جرير : معنى الآية : واستعينوا - أيها الأحرار من أهل الكتاب - بحبس أنفسكم على طاعة الله ، وبإقامة الصلاة المانعة من الفحشاء والمنكر ، المقرّبة من مراضى الله ، العظيمة إقامتها إلا على المتواضعين لله المستكينين لطاعته ، المتذللين من مخافته . هكذا قال . والظاهر : أن الآية - وإن كانت خطاباً فى سياق إنذار بنى إسرائيل - فإنهم لم يقصدوا بها على سبيل التخصيص ، وإنما هى عامة لهم ولغيرهم . والله أعلم .

وقوله تعالى " الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون " - هذا من تمام الكلام الذى قبله ، أى : وإنّ الصلاة أو الوصاة لثقيلة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم ، أى : محشورون إليه يوم القيامة ، معروضون عليه ، وأنهم إليه راجعون ، أى : أمورهم راجعة إلى مشيئته ، يحكم فيها ما يشاء بعدله . فلهذا لما أيقنوا بالمعاد والجزاء سهل عليهم فعل الطاعات وترك المنكرات . فأما قوله " يظنون أنهم ملاقوا ربهم " - فقال ابن جرير : العرب قد تسمى اليقين ظناً ، والشك ظناً ، نظير تسميتهم الظلمة سُدفةً والضياء سُدفةً ، والمغيث صارخاً والمستغيث صارخاً ، وما أشبه ذلك من الأسماء التى يسمى بها الشيء وضده .

قال : والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أنّ الظن فى معنى اليقين - أكثر من أن تحصر . ومنه قول الله تعالى : ﴿ ورأى المجرمون النار فظنوا أنهم موافعوها ﴾ . وروى ابن جرير عن مجاهد : كل ظن فى القرآن يقين ، أى « ظننت » و « ظنوا » . وروى عنه أيضاً قال : كل ظن فى القرآن فهو علم . وسنده صحيح . وفى الصحيح : « أنّ الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة : ألم



أزوجك؟ ألم أكرمك؟ ألم أسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى، فيقول الله تعالى: أظننت أنك ملاق؟ فيقول: لا، فيقول الله: اليوم أنساك كما نسيتني». وسيأتي مبسوطاً عند قوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾. إن شاء الله تعالى (١).

﴿يَبِّئِنِّي إِسْرَائِيلَ أَذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٤٧)

يُذَكِّرُهُمْ تَعَالَى بِسَالِفِ نِعْمِهِ عَلَى آبَائِهِمْ وَأَسْلَافِهِمْ ، وَمَا كَانَ فَضْلَهُمْ بِهِ — مِنْ إِسْرَائِيلَ الرِّسَالِ مِنْهُمْ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ عَلَيْهِمْ — عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِمْ . كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْنَاكُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ . قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ”وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ“ قَالَ : بِمَا أَعْطَوْا مِنَ الْمُلْكِ وَالرِّسَالِ وَالْكِتَابِ عَلَى عَالَمٍ مَنْ كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ ، فَإِنَّ لِكُلِّ زَمَانٍ عَالِمًا . وَرُوي عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ نَحْوَ ذَلِكَ . وَيَجِبُ الْحَمْلُ عَلَى هَذَا ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى خُطَابًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ . وَفِي الْمُسَانِدِ وَالسُّنَنِ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَبِيدَةَ الْقَشِيرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَنْتُمْ تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً ، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ» (٢) . وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ تَذَكَّرُ عِنْدَ قَوْلِهِ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (٣) .

(١) لم يذكر المؤلف الحافظ شيئاً من ذلك عند تلك الآية ، وهي الآية ٦٧ من سورة التوبة . والحديث جزء من حديث طويل ، في صحيح مسلم ٢ : ٣٨٦ ، عن أبي هريرة . ورواه أحمد مختصراً : ١٠٣٨٣ (٢ : ٤٩٢ حلي) .

(٢) رواه بنحوه الترمذی ٤ : ٨٢ - ٨٣ . والحاكم ٤ : ٨٤ . والطبري - وخرجه مفصلاً هناك : ٨٧٣ ، ٧٦٢١ ، ٧٦٢٢ .

(٣) سورة آل عمران : ١١٠ .

﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ (٤٨)

لما ذكرهم تعالى بنعمه أولاً ، عطف على ذلك التحذير من حلول نقمه بهم يوم القيامة ، فقال "واتقوا يوماً" يعني يوم القيامة "لا تجزي نفس عن نفس شيئاً" أى : لا يغنى أحد عن أحد . كما قال : ﴿ ولا تترر وازرة ﴾ وزر أخرى . وقال : ﴿ لكل امرئ منهم يومئذ شأن يُغنيه ﴾ . وقال : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم واخشوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولودٌ هو جاز عن والده شيئاً ﴾ . فهذه أبلغ المقامات : أن كلاً من الوالد وولده لا يغنى أحدهما عن الآخر شيئاً . وقوله "ولا يقبل منها شفاعاة" يعني عن الكافرين . كما قال : ﴿ فما تنفعهم شفاعاة الشافعين ﴾ . وكما قال عن أهل النار : ﴿ فما لنا من شافعين ولا صديق حميم ﴾ . وقوله "ولا يؤخذ منها عدل" أى : لا يقبل منها فداء . كما قال : ﴿ إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به ﴾ . وقال : ﴿ إن الذين كفروا لو أن لهم ما فى الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولم لهم عذاب أليم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإن تعدل كل عدل لا يؤخذ منها ﴾ . وقال : ﴿ فاليوم لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا ، مأواكم النار هى مولاكم وبئس المصير ﴾ . فأحبر تعالى : أنهم إن لم يؤمنوا برسوله ويتابعوه على ما بعثه به ووافوا الله يوم القيامة على ما هم عليه ، فإنه لا ينفعهم قرابة قريب ولا شفاعاة ذى جاه ، ولا يقبل منهم فداء ولو بملء الأرض ذهباً . كما قال تعالى : ﴿ من قبل أن يأتى يوم لا يبيع فيه ولا خلة ولا شفاعاة ﴾ . وقال : ﴿ لا يبيع فيه ولا خلال ﴾ . وقوله تعالى "ولا هم ينصرون" أى : ولا أحد يغضب لهم فينصرهم وينقذهم من عذاب الله ، كما تقدم من أنه لا يعطف عليهم ذو قرابة ولا زوجاه ، ولا يقبل منهم فداء ، هذا كله من جانب التلطف ، ولا لهم ناصر من أنفسهم ولا من غيرهم . كما قال : ﴿ فإله من قوة ولا ناصر ﴾ . أى : أنه تعالى لا يقبل فيمن

كفر به فدية ولا شفاعه" ، ولا يتخذ أحداً من عذابه منقذاً ، ولا يجيره منه أحدٌ . كما قال : ﴿ وهو يجبر ولا يُجَارُ عليه ﴾ . وقال : ﴿ فيومئذ لا يعذب عذابه أحدٌ ، ولا يُوثق وثاقه أحدٌ ﴾ . وقال : ﴿ مالكم لا تناصرون \* بل هم اليوم مستسلمون ﴾ . وقال : ﴿ فاولوا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قرباناً آلهةً ، بل ضلوا عنهم ، وذلك إفكهم وما كانوا يفترون ﴾ . قال ابن جرير : وتأويل قوله " ولا هم ينصرون " يعنى : أنهم يومئذ لا ينصرهم ناصر ، كما لا يشفع لهم شافع ، ولا يُقبل منهم عدل ولا فدية . بطلت هنالك المحاباة ، واضمحلت الرثى والشفاعات ، وارتفع من القوم التعاون والتناصر . وصار الحكم إلى عدل الجبار الذى لا ينفع لديه الشفعاء والنصر ، فيجزى بالسيئة مثلها ، وبالחסنة أضعافها . وذلك نظير قوله تعالى : ﴿ وقتلوهم إنهم مسئولون \* مالكم لا تناصرون \* بل هم اليوم مستسلمون ﴾ .

﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٠﴾

يقول تعالى : واذكروا يا بنى إسرائيل نعمتى عليكم " إذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب " أى : خلصتكم منهم وأنقذتكم من أيديهم صعبة موسى عليه السلام ، وقد كانوا يسومونكم ، أى : يوردونكم ويذيقونكم ويولونكم سوء العذاب . وذلك أن فرعون لعنه الله كان قد رأى رؤيا حالته ، رأى ناراً خرجت من بيت المقدس فدخلت بيوت القبط ببلاد مصر إلا بيوت بنى إسرائيل ، مضمونها أن زوال ملكه يكون على يدى رجل من بنى إسرائيل . ويقال : بل تحدث سُمارة عنده بأن بنى إسرائيل يتوقعون خروج رجل منهم يكون لهم به دولة ورفعة . وهكذا جاء فى حديث الفتون ، كما سيأتى فى موضعه فى سورة طه إن شاء الله (١) . فعند ذلك أمر فرعون لعنه الله بقتل كل ذكر يولد بعد ذلك

(١) حديث الفتون : قصة طويلة فى شأن موسى وفرعون وبنى إسرائيل . رواه النسائى فى السنن الكبرى ، والطبرى ، وابن أبى حاتم . وساقه المؤلف الحافظ بطوله ، عند تفسير قوله تعالى ( وقتلك

من بنى إسرائيل ، وأن ترك البنات ، وأمر باستعمال بنى إسرائيل في مشاق الأعمال وأرذها . وههنا فُسر العذاب بذبح الأبناء ، وفي سورة إبراهيم عطف عليه ، كما قال : ﴿ يسومونكم سوء العذاب ويذبجون أبناءكم ويستحيون نساءكم ﴾ . وسيأتي تفصيل ذلك في أول سورة القصص ، إن شاء الله تعالى ، وبه الثقة والمعونة والتأييد .

و " فرعون " : علم على كل من ملك مصرَ كافراً من العماليق وغيرهم . كما أن " قيصر " علم على كل من ملك الروم مع الشام كافراً . و « كسرى » لكل من ملك الفرس . و « تبع » لمن ملك اليمن كافراً .

وقوله تعالى " وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم " قال ابن جرير : وفي الذي فعلنا بكم - من إنجائنا إياكم مما كنتم فيه من عذاب آل فرعون - بلاءٌ لكم من ربكم عظيم ، أى : نعمة عظيمة عليكم في ذلك . وأصل " البلاء " الاختبار ، وقد يكون بالخير والشر . كما قال تعالى : ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة ﴾ . وقال : ﴿ وبلوناهم بالحسنات والسيئات ﴾ . قال ابن جرير : وأكثر ما يقال في الشر " بلوته أبلوه بلاءً " وفي الخير [ أبليته ] أبلية إبلاء وبلاءً <sup>(١)</sup> . قال زهير بن أبى سلمى :

جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم  
وأبلاهما خيرَ البلاء الذى يبلى  
قال : فجمع بين اللغتين ، لأنه أراد : فأنعم الله عليهما خيرَ النعم التى  
يختبر بها عباده .

وقوله تعالى " وإذ فرقنا بكم البحر فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون " معناه : وبعد أن أنقذناكم من آل فرعون وخرجتم مع موسى عليه السلام ،

فتونا) - فى الآية ٤٠ من سورة طه - ثم قال هناك : « وهو موقوف من كلام ابن عباس ، وليس فيه مرفوع إلا قليل منه . وكأنه تلقاه ابن عباس ما أبيع نقله من الاسرائيليات ، عن كعب الأحبار أو غيره ، والله أعلم . وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزرى يقول ذلك أيضاً » .

وقد عرضت عن هذه القصة - فيما عرضت عنه من الاسرائيليات - فلا أثبتها هناك إن شاء الله ، لتحقق أنها من الاسرائيليات . على ما رسمت فى هذا الكتاب . والحافظ المؤلف رحمه الله أشار إليها فى مواضع من تفسيره . فلن أذكر شيئاً من إشاراته ، إن شاء الله ، إلا ما اضطرت إليه . وبالله التوفيق .  
(١) الزيادة من الطبرى ، تماماً للنص ، وليصح بها المعنى .

خرج فرعونُ في طلبكم ، ففرقنا بكم البحر . كما أخبر تعالى عن ذلك مفصلاً ، كما سيأتي في مواضعه ، ومن أبسطها في سورة الشعراء . "فأنجيناكم" أى : خلصناكم منهم ، وحجزنا بينكم وبينهم ، وأغرقتناهم وأنتم تنظرون ، ليكون ذلك أشقى لصدوركم ، وأبلغ في إهانة عدوكم . وقد ورد أن هذا اليوم كان يوم عاشوراء ، كما روى أحمد عن ابن عباس ، قال : « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، فرأى اليهود يصومون يومَ عاشوراء ، فقال : ما هذا اليومُ الذى تصومون ؟ قالوا : هذا يومٌ صالح ، هذا يوم نجى الله عز وجل فيه نبي إسرائيل من عدوهم ، فصامه موسى عليه السلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا أحق بموسى منكم ، فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصومه » . ورواه البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وابن ماجه (١) .

﴿ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾

يقول تعالى : واذكروا نعمتى عليكم فى عفوى عنكم لما عبدتم العجل بعد ذهاب موسى لميقات ربه عند انقضاء أمد المواعدة ، وكانت أربعين يوماً ، وهى المذكورة فى الأعراف فى قوله تعالى : ﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلةً وأتممناها بعشر ﴾ . قيل : إنها ذو القعدة بكامله وعشرٌ من ذى الحجة . وكان ذلك بعد خلاصهم من قوم فرعون وإنجائهم من البحر .

وقوله " وإذ آتينا موسى الكتاب " يعنى التوراة " والفرقان " وهو ما يفرق بين الحق والباطل والهدى والضلال " لعلكم تهتدون " . وكان ذلك أيضاً بعد خروجهم من البحر ، كما دل عليه سياق الكلام فى سورة الأعراف . ولقوله تعالى : ﴿ ولقد آتينا موسى الكتاب من بعد ما أهلكنا القرون الأولى بصائر للناس وهدى ورحمة لعلهم يتذكرون ﴾ .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أِن كَانَ بُدِّلَ مَنِّي خَيْرًا لَّكُمْ فَآفْتُوا أَنفُسَكُمْ ، ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَوَبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ ، إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (٥٤)

هذه صفة توبته تعالى على نبي إسرائيل من عبادة العجل . قال الحسن البصرى : ذلك حين وقع في قلوبهم من شأن عبادتهم العجل ما وقع ، حين قال الله : ﴿ وَلَا تُسْقَطُ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا ﴾ . قال : فذلك حين يقول موسى ” يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا إلى بارئكم “ أى : إلى خالقكم . وفي قوله ههنا ” بارئكم “ تشبيه على عظم جرمهم ، أى : فتوبوا إلى الذى خلقكم وقد عبدتم معه غيره .

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَئِن نُّوِثِنَا لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾ (٥٥) ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾

يقول تعالى : واذكروا نعمتى عليكم فى بعثى لكم بعد الصعق ، إذ سألتهم رؤيتى جهرة عياناً ، مما لا يستطيع لكم ولا لأمثالكم ” فأخذتكم الصاعقة “ نار ، ” وأتم تنظرون “ . فذلك قوله ” ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون “ . وقال الربيع بن أنس : كان موتهم عقوبة لهم ، فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم . وكذا قال قتادة .

﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّوِىءَ ، كَلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ، وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٥٧)

لما ذكر تعالى ما دفعه عنهم من النقم ، شرع يذكرهم أيضاً بما أسبغ عليهم من النعم ، فقال ” وظللنا عليكم الغمام “ وهو : جمع « غمامة » ، سمي بذلك لأنه يغم السماء ، أى يوارىها ويسترها . وهو السحاب الأبيض ، ظللوا به فى التيه ليقبهم حرّ الشمس . كما رواه النسائى وغيره عن ابن عباس قال : ثم ظلل عليهم فى التيه بالغمام .

وقوله " وأنزلنا عليكم المن " اختلفت عبارات المفسرين في " المن " ما هو؟ فقال ابن عباس : كان المن ينزل عليهم على الأشجار فيغدون إليه فيأكلون منه ما شاؤا . وقال مجاهد " المن " صمغة . وقال عكرمة " المن " شئء أنزله الله عليهم مثل الطل يشبه الرُّبَّ الغليظ . وقال الربيع بن أنس " المن " شراب كان ينزل عليهم مثل العسل ، فيمزجونه بالماء ثم يشربونه .

والغرض : أن عبارات المفسرين متقاربة في شرح " المن " ، فمنهم من فسره بالطعام ، ومنهم من فسره بالشراب . والظاهر - والله أعلم - أنه كل ما امتن الله به عليهم من طعام وشراب وغير ذلك ، مما ليس لهم فيه عمل ولا كد . فالمن المشهور إن أُكِلَ وحده كان طعاماً وحلاوةً ، وإن مُزج مع الماء صار شرباً طيباً ، وإن رُكب مع غيره صار نوعاً آخر . ولكن ليس هو المراد من الآية وحده . والدليل على ذلك ما رواه البخارى عن سعيد بن زيد ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين » . ورواه الإمام أحمد والجماعة إلا أبا داود . وقال الترمذى : حسن صحيح (١) . وروى الترمذى عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « العجوة من الجنة ، وفيها شفاء من السم ، والكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين » . تفرد بإخراجه الترمذى ، ثم قال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث محمد بن عمرو إلا من حديث سعيد بن عامر (٢) . ثم خرج المؤلف الحافظ ، من روايات الترمذى والنسائى وابن ماجه ، من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة . وهو فى المسند من رواية شهر مراراً ، منها : ٧٩٨٩ ، ٨٠٣٨ . ثم قال الحافظ ابن كثير [ : وهذه الطريق منقطعة بين شهر بن حوشب وأبى هريرة ، فإنه لم يسمعه منه (٣) . بدليل ما رواه النسائى

(١) رواه أحمد فى المسند مراراً ، منها : ١٦٢٥ ، ١٦٢٦ .

(٢) هو فى الترمذى ٣ : ١٦٩ - ١٧٠ . وإسناده صحيح . و « سعيد بن عامر » : ثقة

مأمون ، كما قال ابن معين .

(٣) فى المطبوعة « لم يسمع منه » ! وهو خطأ صححناه من المخطوطة الأزهرية . وأيضاً فإن شهر بن حوشب سمع من أبى هريرة كثيراً . وإنما يريد الحافظ ابن كثير : أنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه ، كما هو ظاهر .

عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي هريرة ، قال : «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يذكرون الكأمة ، وبعضهم يقول : جدرى الأرض ، فقال : الكأمة من المن ، وماؤها شفاء للعين» (١) . ورؤى عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد وجابر ، كما روى أحمد عن شهر بن حوشب ، عن جابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدرى ، قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الكأمة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة ، وهى شفاء من السم» (٢) .

[ ثم ذكر المؤلف الحافظ - هنا - روايات كثيرة لهذا الحديث ، مطولة ومختصرة ، عند النسائى وابن ماجة وابن مردويه . من رواية شهر بن حوشب عن أبي سعيد وجابر . ومن روايته عن ابن عباس . ومن روايات أخر . ثم قال ] : فقد اختلف - كما ترى - فيه على شهر بن حوشب . ويحتمل عندى أنه حفظه ورواه من هذه الطرق كلها ، وقد سمعه من بعض الصحابة ، وبلغه عن بعضهم . فإن الأسانيد إليه جيدة ، وهو لا يعتمد الكذب . وأصل الحديث محفوظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما تقدم من رواية سعيد بن زيد .

وأما " السلوى " فقال ابن عباس : طائر شبيه بالسمانى كانوا يأكلون منه .

وكذا قال مجاهد والشعبي وغيرهما .

وقوله تعالى " كلوا من طيبات ما رزقناكم " أمرٌ بإباحة وإرشاد وامتنان . وقوله " وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون " أى : أمرناهم بالأكل مما رزقناهم وأن يعبدوا ، كما قال : ﴿ كلوا من رزق ربكم واشكروا له ﴾ . فخالفوا وكفروا فظلموا أنفسهم ، هذا مع ما شاهدوه من الآيات البينات ، والمعجزات القاطعات ، وخوارق العادات . ومن ههنا تتبين فضيلة أصحاب محمد صلوات الله وسلامه عليه ورضى عنهم - على سائر أصحاب الأنبياء ، فى صبرهم وثباتهم وعدم تعنتهم ، كما كانوا معه فى أسفاره وغزواته ، منها عام تبوك ، فى ذلك القيظ والحر الشديد والجهد ، لم يسألوا خرق عادة ، ولا إيجاد أمر ، مع أن ذلك كان سهلاً

( ١ ) وهذه الرواية ثابتة أيضاً فى المسند : ٨٢٩٠ .

( ٢ ) وهو فى المسند أيضاً : ١١٤٧٣ .



على الرسول صلى الله عليه وسلم . ولكن لما أجهدهم الجوع سألوه في تكثير طعامهم ، فجمعوا ما معهم ، فجاء قدرَ مَبْرَكِ الشاة ، فدعا فيه ، وأمرهم فلبؤا كل وعاء معهم . وكذا لما احتاجوا إلى الماء ، سأل الله تعالى ، فجاءت سحابة فأمطرتهم ، فشربوا وسقوا ، الإبل وملؤا أسقيتهم ، ثم نظروا فإذا هي لم تتجاوز العسكر . فهذا هو الأكل في الاتباع : المشئُ مع قَدَرِ الله مع متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم .

﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ ، وَسَبِّحْ يَدِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾

يقول تعالى ، لائماً لهم على نكولهم عن الجهاد ودخول الأرض المقدسة - التي هي ميراث لهم عن أبيهم إسرائيل - وقاتل من فيها من العمالق الكفرة ، فنكولوا عن قتالهم وضعفوا واستحسروا ، فرماهم الله في التيه عقوبةً لهم ، كما ذكره تعالى في سورة المائدة . ولهذا كان أصح القولين : أن هذه البلدة هي بيت المقدس ، كما نص على ذلك السدي والربيع بن أنس وقاتدة ، وغيرهم . وقد قال الله تعالى حاكياً عن موسى : ﴿ يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا ﴾ ، الآيات . وقال آخرون : هي أريحا ، وهذا بعيد ، لأنها ليست على طريقهم ، وهم قاصدون بيت المقدس لأريحا . والصحيح الأول : أنها بيت المقدس . ولهذا لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنةً مع يوشع بن نون عليه السلام وفتحها الله عليهم عشية جمعة وقد حُبست لهم الشمسُ يومئذ قليلاً حتى أمكن الفتح . وأما أريحا فقريية ليست مقصودة لبني إسرائيل . ولما فتحوها أمرُوا أن يدخلوا البابَ بابَ البلد " سجداً " أى : شكراً لله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر وردّ بلدهم إليهم وإنقاذهم من التيه والضلال . وروى ابن جرير عن ابن عباس في قوله " سجداً " قال : ركعاً من باب صغير . ورواه الحاكم وابن أبي حاتم . وعن عبد الله بن مسعود : قيل لهم " ادخلوا الباب سجداً " فدخلوا مقنعى رؤسهم .

أى : رافعى رؤسهم خلاف ما أمروا . وقوله ”وقولوا حطة“ قال ابن عباس : مغفرة ، استغفروا . وقال الحسن وقتادة ، أى : احطط عنا خطايانا . ”نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين“ هذا جوابُ الأمر ، أى : إذا فعلتم ما أمرناكم غفرنا لكم الخطيئات ، وضاعفنا لكم الحسنات .

وحاصل الأمر : أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول ، وأن يعترفوا بذنوبهم ويستغفروا منها . والشكرُ على النعمة عندها ، والمبادرةُ إلى ذلك — من المحبوب لله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿ إذا جاء نصرُ الله والفتحُ \* ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا \* فسبحْ بحمد ربك واستغفره ، إنه كان تواباً ﴾ . فسره بعض الصحابة بكثرة الذكر والاستغفار عند الفتح والنصر . وفسره ابن عباس بأنه نُعى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أجله فيها ، وأقره على ذلك عمر . ولا منافاة بين أن يكون قد أمر بذلك ونُعى إليه روحه الكريمة أيضاً . ولهذا كان عليه السلام يظهر عليه الخضوعُ جداً عند النصر ، كما روى : أنه كان يوم الفتح — فتح مكة — داخلاً إليها من الثنية العليا وإنه لخاضعٌ لربه حتى إن عُثونوه ليمسّ مورك رحله ، شكراً لله على ذلك .

وقوله تعالى ”فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذى قيل لهم“ — عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله لبنى إسرائيل ” ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم “ فبدلوا ، ودخلوا الباب يزحفون على أستاههم ، فقالوا : حبة فى شعرة » . وهذا حديث صحيح ، رواه البخارى والترمذى ، وقال : حسن صحيح <sup>(١)</sup> . وحاصل ما ذكره المفسرون وما دل عليه السياق [ من الحديث ] <sup>(٢)</sup> : أنهم بدّلوا أمرَ الله لهم من الخضوع بالقول والفعل ، فأمروا أن يدخلوا سجداً فدخلوا يزحفون على أستاههم من قبل أستاههم رافعى رؤسهم ، وأمروا أن يقولوا ”حطة“ أى : احططُ عنا ذنوبنا ، فاستهزؤا فقالوا : حنطة فى شعيرة ! وهذا فى غاية ما يكونُ من المخالفة والمعاندة . ولهذا أنزل الله

(١) البخارى ٦ : ٣١٢ ، و ٨ : ١٢٥ ، ٢٢٨ (فتح) . ورواه أحمد فى المسند بنحوه :

٨٠٩٥ ، ٨٢١٣ .

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية .

بهم بأسه وعذابه ، بفسقهم ، وهو خروجهم عن طاعته . ولهذا قال ” فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ” قال ابن عباس : كل شيء في كتاب الله من « الرِّجْزِ » يعنى به العذاب . وقال أبو العالية « الرِّجْزُ » : الغضب . وقال سعيد بن جبير : هو الطاعون . وروى ابن أبي حاتم ، والنسائي ، عن سعد بن مالك وأسامة بن زيد وخزيمة بن ثابت رضى الله عنهم ، قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الطاعون رجز عذاب ، عُدِّبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » . وأصل الحديث في الصحيحين : « إِذَا سَمِعْتُمُ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا » - الحديث . وروى ابن جرير عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ - أَوْ السَّقْمَ - رِجْزٌ عُدِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ » . وهذا الحديث أصله مخرَّج في الصحيحين (١) .

﴿ وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ، فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ، قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ، كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (٦٠)

يقولوا تعالى : واذكروا نعمتى عليكم فى إجابتى لنبىكم موسى عليه السلام حين استسقى لكم ، وتيسرى لكم الماء وإخراجه لكم من حجر يُحمل معكم ، وتفجىرى الماء لكم منه من ثنى عشرة عيناً ، لكل سبط من أسباطكم عينٌ قد عرفوها ، فكلوا من المنّ والسلوى ، واشربوا من هذا الماء الذى أنبعثه لكم بلا سعى منكم ولا كد ، وابدعوا الذى سخّر لكم ذلك ” ولا تعثوا فى الأرض مفسدين “ : ولا تقابلوا النعم بالعصيان فتسلبوها . وهذه القصة شبيهة بالقصة التى فى سورة الأعراف . ولكن تلك مكية ، فلذلك كان الإخبار عنهم بضمير الغائب ، لأن الله تعالى يقصّ ذلك على رسوله عما فعل بهم . وأما فى هذه السورة - وهى البقرة - فإنها مدنية ، فلهذا كان الخطاب متوجهاً إليهم . وأخبر هناك بقوله :

(١) الطبرى : ١٠٣٦ . والحديث رواه أحمد فى المسند ، بنحوه مطولاً ٥ : ٢٠٧ - ٢٠٨ ،

﴿ فانبجست منه اثنتا عشرة عينا ﴾ . وهو أول الانفجار . وأخبر ههنا بما آل إليه الحال آخرأ ، وهو الانفجار ، فناسب ذكر هذا ههنا ، وذلك هناك . والله أعلم .  
 ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ إِنَّ نَبْرَ عَلَيَّ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصَلِهَا ، قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمْ ﴾

يقول تعالى : واذكروا نعمتي عليكم في إنزالى عليكم المن والسلوى طعاماً طيباً نافعاً هنيئاً سهلاً ، واذكروا دبركم وضجركم ممارزقتكم ، وسؤالكم موسى استبدال ذلك بالأطعمة الدنية من البقول ونحوها مما سألتهم ! وقال الحسن البصرى : فبطروا ذلك ولم يصبروا عليه ، وذكروا عيشهم الذى كانوا فيه ، وكانوا قوموا أهل أعداس وبصل وبقل وفوم ، فقالوا ” يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها “ . فالبقول والقثاء والعدس والبصل كلها معروفة . وأما ” الفوم “ فقد اختلف السلف فى معناه : فوقع فى قراءة ابن مسعود ” وثومها “ بالثاء ، وكذا فسره مجاهد والربيع بن أنس وسعيد بن جبير . وقال ابن جرير : فإن كان ذلك صحيحاً فإنه من الحروف المبدلة ، كقولهم : « وقعوا فى عاثور شرّ وعافور شر ، وأثافى وأثافى ، ومغافير ومغاثير » ، وأشبه ذلك مما تُقلب الفاء ثاءً والباء فاءً ، لتقارب مخرجيهما . والله أعلم . وقال آخرون ” الفوم “ الحنطة ، وهو البرّ الذى يُعمل منه الخبز .

وروى ابن جرير عن ابن عباس قال ” الفوم “ الحنطة بلسان بنى هاشم . قالوا : وفى اللغة القديمة : « فَوْمُوا لَنَا » . يعنى : اختبزوا<sup>(١)</sup> . وقال البخارى : وقال : بعضهم : الحبوب التى تؤكل كلها فوم .

وقوله تعالى ” قال أتستبدلون الذى هو أدنى بالذى هو خير “ فيه تقرير

(١) هذه الجملة أثبتت فى الأصول قبل كلام ابن جرير فى تبادل الفاء والباء . وليس ذلك بموضع لها ، فقد يضطرب القارىء فى معناها . وإنما موضعها الحق هنا ، فنقلناها إليه .

لهم وتوبيخ على ما سألوا من هذه الأطعمة الدنيّة ، مع ما هم فيه من العيش الرغيد والطعام الهنيّ الطيب النافع .

وقوله تعالى " اهبطوا مصرأ " هكذا هو منونٌ مصروفٌ ، مكتوب بالألف في المصاحف الأئمة العثمانية . وهو قراءة الجمهور بالصرف . قال ابن جرير : ولا أستجيز القراءة بغير ذلك ، لإجماع المصاحف على ذلك . وقال ابن عباس " اهبطوا مصرأ " من الأمصار . رواه ابن أبي حاتم عنه . وقال ابن جرير : وقع في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود " اهبطوا مصر " من غير إجراء . يعنى : من غير صرف . ثم روى عن أبي العالية والربيع بن أنس : أنهما فسرا ذلك بمصرَ فرعون . وقال ابن جرير : ويحتمل أن يكون المرادُ مصرَ فرعون على قراءة الإجراء أيضاً ، ويكون ذلك من الاتّباع لكتابة المصحف ، كما في قوله تعالى : ﴿ قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا ﴾ . ثم توقف في المراد ما هو : أمصرُ فرعون أو مصرُ من الأمصار ؟ وهذا الذى قاله فيه نظر . والحق : أن المراد مصر من الأمصار ، كما روى عن ابن عباس وغيره . والمعنى على ذلك ، لأن موسى عليه السلام يقول لهم : هذا الذى سألتكم ليس بأمر عزيز ، بل هو كثير فى أى بلد دخلتموه وجدتموه ، فليس يساوى - مع دناءته وكثرته فى الأمصار - أن أسأل الله فيه . ولهذا قال " أنستبدلون الذى هو أدنى بالذى هو خير ، اهبطوا مصرأ فإن لكم ما سألتكم " أى : ما طلبتم . ولما كان سؤالهم هذا من باب البطر والأشر ، ولا ضرورة فيه - لم يُجابوا إليه . والله أعلم .

﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِقَصَبٍ مِّنَ اللَّهِ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (٦١)

يقول تعالى : " وضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ " أى : وُضِعَتْ عَلَيْهِمُ وَالزَّمُوا بِهَا شَرعاً وَقَدَرَأ . أى : لا يزالون مُسْتَدَلِّين ، مَنْ وَجَدَهُمْ اسْتَدَلَّم وَأَهَانَهُمْ وَضُرِبَ عَلَيْهِمُ الصَّغَارُ ، وَهَمَّ مَعَ ذَلِكَ فِي أَنْفُسِهِمْ أَذْلَاءُ مُسْتَكِينُونَ . قَالَ الْحَسَنُ :

أذْهَمَ اللهُ فَلَا مَنَعَةَ لَهُمْ ، وجعلهم تحت أقدام المسلمين . ولقد أدركتهم هذه الآيةُ وإنَّ الجوس لتجبيهم الجزية . وقوله ” وِباؤًا بغضب من الله “ قال الضحاك : استحقوا الغضب من الله . وقال ابن جرير : يعنى بقوله ” وِباؤًا بغضب من الله “ - انصرفوا ورجعوا . ولا يقال « باء » إلا موصولاً : إما بخير وإما بشر . يقال منه « باء فلانٌ بذنبه يَبُوءُ به بَوَاءً وَبَوَاءً » . ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ ﴾ ، يعنى تنصرف متحملهما ، وترجع بهما ، قد صارا عليك دونى . فمعنى الكلام إذاً : رجعوا منصرفين متحملين غضب الله ، قد صار عليهم من الله غضبٌ ، ووجب عليهم منه سخط .

وقوله ” ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق “

يقول تعالى : هذا الذى جازيناهم به - من الذلة والمسكنة وإحلال الغضب بهم - بسبب استكبارهم عن اتباع الحق وكفرهم بآيات الله وإهانتهم حملة الشرع - وهم الأنبياء وأتباعهم - فانتقصوهم حتى أفضى بهم الحال إلى أن قتلوهم ، فلا كفر أعظم من هذا : أنهم كفروا بآيات الله وقتلوا أنبياء الحق . ولهذا جاء فى الحديث المتفق على صحته ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الكبر بطرُ الحقِّ وغمطُ الناسِ » . وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود قال : « كنتُ لا أحجب عن النَّجْوَى ، ولا عن كذا ولا عن كذا ، فأتيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وعنده مالكُ بنُ مُرارة الرَّهاوى ، فأدركته من آخر حديثه وهو يقول : يا رسولَ الله ، قد قُسم لى من الجمال ما ترى ، فما أحبُّ أن أحداً من الناسِ قَضَانى بشرًا كين فما فوقهما ، أفليسَ ذلك هو البغى ؟ فقال : لا ، ليس ذلك من البغى ، ولكن البغى من بَطْرِ ، أو قال سَقَىهِ الحقِّ وَغَمَطَ الناسِ » (١) . يعنى ردَّ الحقِّ وانتقاصَ الناسِ والأزدراء بهم والتعاطم عليهم . ولهذا لما ارتكب بنو إسرائيل ما ارتكبه من الكفر بآيات الله وقتل أنبيائهم أحل الله بهم بأسه الذى لا يُردُّ ، وكساهم ذلاً فى الدنيا موصولاً بذل الآخرة ، جزاءً وفاقاً . وروى الإمام أحمد أيضاً عن عبد الله - يعنى ابن مسعود - أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة رجلٌ قتله نبيٌّ أو قتل نبياً ، وإمامٌ ضلالةً ، وممثلٌ من الممثلين » (١) .  
وقوله تعالى " ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون " وهذه علة أخرى في مجازاتهم بما جوزوا به : أنهم كانوا يعصون ويعتدون . فالعصيان : فعل المناهى ، والاعتداء : المجاوزة في حدّ المأذون فيه أو المأمور به . والله أعلم .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصْرَى وَالصَّالِحِينَ مِنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٦٢)

لما بين تعالى حال من خالف أو امره ، وارتكب زواجره ، وتعدّى في فعل ما لا إذن فيه ، وانتهك المحارم ، وما أحلّ بهم من النكاح - نبه تعالى على أن من أحسن من الأمم السالفة وأطاع ، فإن له جزاء الحسنى . وكذلك الأمر إلى قيام الساعة : كل من اتبع الرسول النبي الأميّ فله السعادة الأبدية ، ولا خوف عليهم فيما يستقبلونه ، ولا هم يحزنون على ما يتركونه ويخلفونه . كما قال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ . وكما تقول الملائكة للمؤمنين عند الاحتضار في قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا ، وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ . وروى ابن أبي حاتم عن مجاهد ، قال : قال سلمان : « سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل دين كنت معهم - فذكر من صلاتهم وعبادتهم - فنزلت " إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر " الآية » (٢) . قلت : هذا لا ينافي ما روى عن ابن عباس " إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر " - قال : فأنزل الله بعد

(١) المسند : ٣٨٦٨ . وانظر الترغيب والترهيب ٣ : ١٧٦ . ومجمع الزوائد ١ : ١٨١ .  
والدر المنثور ٤ : ١٧٤ .

(٢) إسناده منقطع . مجاهد لم يسمع من سلمان الفارسي .

ذلك : ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يُقبلَ منه ، وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ . فإن هذا الذي قاله ابن عباس لإخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقةً ولا عملاً إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ، بعد أن بعثه بما بعثه به ، فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل نجاة .

فاليهود أتباع موسى عليه السلام ، الذين كانوا يتحاكون إلى التوراة في زمانهم . و « اليهود » : من الهوادة ، وهي المودة ، أو التهود ، وهو التوبة ، لقول موسى عليه السلام : ﴿ إنا هُدىنا إليك ﴾ أى : تُبنا ، فكأنهم سُئِموا بذلك في الأصل لتوبتهم ومودتهم في بعضهم بعضاً . فلما بُعث عيسى صلى الله عليه وحب على بنى إسرائيل اتباعه والانقياد له . فأصحابه وأهل دينه هم « النصارى » ، وسُموا بذلك لتناصرهم فيما بينهم ، وقد يقال لهم « أنصار » أيضاً ، كما قال عيسى عليه السلام : ﴿ من أنصارى إلى الله ، قال الحواريون نحن أنصار الله ﴾ . وقيل : إنهم إنما سُئِموا بذلك من أجل أنهم نزلوا أرضاً يقال لها ناصرة . و « النصارى » : جمع « نصران » ، كُنشأوى جمع نشوان ، وسكارى جمع سكران . ويقال للمرأة « نصرانة » . فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم - خاتماً للنبيين ورسولاً إلى بنى آدم على الإطلاق - وجب عليهم تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، والانكفاف عما عنه زجر . وهؤلاء هم المؤمنون حقاً . وسميت أمة محمد صلى الله عليه وسلم « مؤمنين » لكثرة إيمانهم وشدة إيمانهم ، ولأنهم يؤمنون بجميع الأنبياء الماضية والغيبية الآتية . وأما « الصابثون » فقد اختلف فيهم : فقال مجاهد : الصابثون قوم بين المجوس واليهود والنصارى ، ليس لهم دين . وروى عن عطاء وسعيد بن جبير نحو ذلك . وقال أبو العالية والسدى وإسحق بن راهويه وغيرهم : الصابثون فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور . وقال عبد الرحمن بن زيد : الصابثون أهل دين من الأديان ، كانوا يجزيرة الموصل يقولون : لا إله إلا الله ، وليس لهم عمل ولا كتاب ولا نبي إلا قول لا إله إلا الله ، قال : ولم يؤمنوا برسول . فمن أجل ذلك كان المشركون يقولون



للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه : هؤلاء الصابئون ، يشبهونهم بهم . يعنى فى قول « لا إله إلا الله » . وأظهر الأقوال - والله أعلم - قول مجاهد ومتابعيه ووهب بن منبه : أنهم قوم ليسوا على دين اليهود ولا النصرارى ولا المجوس ولا المشركين ، وإنما هم قوم باقون على فطرتهم ، ولا دين مقرر لهم يتبعونه ويقتفونه . ولهذا كان المشركون يبنزون من أسلم ؛ « الصابئ » ، أى أنه قد خرج عن سائر أديان أهل الأرض إذ ذلك .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾

يقول تعال مذكراً بنى إسرائيل ما أخذ عليهم من العهود والمواثيق بالإيمان به وحده لا شريك ، له واتباع رسله ، وأخبر تعالى أنه لما أخذ عليهم الميثاق رفع الجبل على رؤسهم ليقروا بما عاهدوا عليه ويأخذوه بقوة وحزم وامتنال . كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظِلَّةٌ ، وظنوا أنه واقع بهم ، خذوا ما آتيناكم بقوة واذكروا ما فيه لعلكم تتقون ﴾ . ف " الطور " هو الجبل ، كما فسره فى الأعراف ، ونص على ذلك ابن عباس وغير واحد . وهذا ظاهر . وقال الحسن فى قوله " خذوا ما آتيناكم " يعنى : التوراة . وقوله " بقوة " أى : بطاعة ، بعمل بما فيه . " واذكروا ما فيه " يقول : اقرؤا ما فى التوراة واعملوا به . وقوله " ثم توليتم من بعد ذلك " يقول تعالى : ثم بعد هذا الميثاق المؤكّد العظيم توليتم عنه وانثيتم ونقضتموه . " فلولا فضل الله عليكم ورحمته " أى : توبته عليكم وإرساله النبيين والمرسلين إليكم " لكنتم من الخاسرين " بنقضكم ذلك الميثاق فى الدنيا والآخرة ..

﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾

يقول تعالى " ولقد عاتم " - يا معشر اليهود - ما حل من البأس بأهل القرية التي عصت أمر الله وخالفوا عهده وميثاقه فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت والقيام بأمره ، إذ كان مشروعاً لهم ، فتحياًوا على اصطيات الحيتان في يوم السبت ، بما وضعوا لها من الشصوص والحبائل والبرك قبل يوم السبت ، فلما جاءت يوم السبت على عادتها في الكثرة ، نشبت بتلك الحبائل والحيل ، فلم تخلص منها يوماً ذلك ، فلما كان الليل أخذوها بعد انقضاء السبت . فلما فعلوا ذلك مسخهم الله إلى صورة القردة ، وهي أشبه شيء بالأناسى في الشكل الظاهر ، وليست بإنسان حقيقة . فكذلك أعمال هؤلاء وحيلهم ، لما كانت مشابهة للحق في الظاهر ومخالفة له في الباطن ، كان جزاؤهم من جنس عملهم . وهذه القصة مبسطة في سورة الأعراف ، حيث يقول تعالى : ﴿ وأسألم عن القرية التي كانت حاضرة البحر ، إذ يعدون في السبت ، إذ تأتيتهم حيتانهم يوم سبتهم شرعاً ويوم لا يستون لا تأتيتهم ، كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون ﴾ - القصة بكاملها . وقوله تعالى " فقائنا لهم كونوا قردة خاسئين " ، قال مجاهد : مسخت قلوبهم ولم يسخوا قردة ، وإنما هو مثل ضربه الله كمثل ﴿ الحمار يحمل أسفراً ﴾ . وهو قول غريبٌ خلاف الظاهر من السياق في هذا المقام وفي غيره . قال الله تعالى : ﴿ قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله ، من لعنة الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت ﴾ ، الآية . وقوله " خاسئين " يعنى : أذلة صاغرين . [ ثم نقل المؤلف الحافظ آثاراً عن بعض الصحابة والتابعين ، في مسخ هؤلاء المعتدين على صورة القردة ، وفي تفصيل قصتهم . ثم قال ] : قلت : والغرض من هذا السياق عن هؤلاء الأئمة ، بيان خلاف ما ذهب إليه مجاهد رحمه الله - من أن مسخهم إنما كان معنوياً لا صورياً . بل الصحيح : أنه معنوى صورى . والله أعلم .

وقوله تعالى " فجعلناها نكالا " قال بعضهم : الضمير في " فجعلناها " عائد على القردة . وقيل : على الحيتان . وقيل : على العقوبة . وقيل : على القرية . حكاه ابن جرير . والصحيح : أن الضمير عائد على القرية ، أى :

فجعل الله هذه القرية - والمراد أهلها - بسبب اعتدائهم في سبهم "نكالا" أى : عاقبتهم عقوبةً فجعلناهم عبرة . كما قال تعالى عن فرعون : ﴿ فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالأُولَى ﴾ . وقوله " لما بين يديها وما خلفها " أى : من القرى . كما قال تعالى : ﴿ ولقد أهلكنا ما حولكم من القرى وصرفنا الآيات لعلهم يرجعون ﴾ . ومنه قوله تعالى : ﴿ أو لم يروا أنا نأتى الأرض ننقصها من أطرافها ﴾ - الآية ، على أحد الأقوال . فالمراد : لما بين يديها وما خلفها من المكان .

وقوله تعالى " وموعظة للمتقين " ، قال ابن عباس : الذين من بعدهم إلى يوم القيامة ، قلت : المراد بالموعظة ههنا : الزاجر ، أى : جعلنا ما أحللتنا بهؤلاء من البأس والنكال فى مقابلة ما ارتكبهوا من محارم الله ، وما تحيّلوا به من الخيل ، فليحذر المتّقون صنيعهم ، لئلا يصيبهم ما أصابهم . كما روى الإمام أبو عبد الله بن بطة عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأذى الخيل » . وإسناده جيد . وباقى رجاله مشهورون على شرط الصحيح . والله أعلم .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً ، قَالُوا

أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا ، قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (٦٧)

يقول تعالى : واذكروا يا بنى إسرائيل نعمتى عليكم . فى خرق العادة لكم فى شأن البقرة ، وبيان القاتل من هو ؟ بسببها . وإحياء الله المقتول ، ونصه على من قتله منهم .

[ ثم ذكر ابن كثير هنا . روايات مطولة ، فيها بسط القصة - قصة

البقرة - لا تصلح للرواية ، وليست موضع الثقة . ثم قال ] :

وهذه السياقات عن عبيدة ، وأبى العالية ، والسدى ، وغيرهم - فيها

اختلاف [مّا] (١) ، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بنى إسرائيل . وهى مما

يجوز نقلها ، ولكن لا نصدق ولا نكذب . فلهذا لا نعتمد عليها إلا ما وافق

الحق عندنا . والله أعلم .

﴿ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ ، قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ  
لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ، فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا  
أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَبًا ، قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ  
لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنْ  
الْبَقَرُ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ  
إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ،  
قَالُوا الْإِنْسَانُ حِجَّتٍ بِالْحَقِّ ، فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾

أخبر تعالى عن تعنت بني إسرائيل وكثرة سؤالهم لرسولهم . ولهذا لما ضيقوا على  
أنفسهم ضيق الله عليهم ، ولو أنهم ذبحوا أى بقرة كانت لوقعت الموقع عنهم ،  
كما قال ابن عباس وعبيدة وغير واحد ، ولكنهم شددوا فشدد عليهم ، فقالوا  
” ادع لنا ربك يبين لنا ما هي “ ما هذه البقرة وأى شيء صفتها ؟ وروى  
ابن جرير عن ابن عباس ، قال : لو أخذوا أدنى بقرة اكتشفوا بها ، ولكنهم  
شددوا فشدد [ الله ] عليهم <sup>(١)</sup> . وإسناده صحيح . وقد رواه غير واحد عن  
ابن عباس . وقال ابن جريج : قال لى عطاء : لو أخذوا أدنى بقرة كفتهم ،  
قال ابن جريج : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما أمروا بأدنى بقرة ،  
ولكنهم لما شددوا [ على أنفسهم ] <sup>(٢)</sup> شدد الله عليهم ، وأيم الله ، لو أنهم  
لم يستنوا ما بيئت لهم آخر الأبد » <sup>(٣)</sup> .

” قال إنه يقول إنها بقرة لا فارض ولا بكر “ أى : لا كبيرة هرمة ،  
ولا صغيرة لم يلقحها <sup>(٤)</sup> الفحل . كما قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرهما .  
” صفراء “ [ أى : لونها أصفر ] <sup>(٥)</sup> . وعن الحسن : سوداء شديدة السواد !

(١) لفظ الجلالة زدياة من الأزهرية . وهو ثابت أيضاً في الطبرى : ١٢٣٥ .

(٢) الزيادة من الأزهرية . وهي ثابتة في الطبرى : ١٢٤٢ .

(٣) هذا الحديث - المرفوع - مرسل لا تقوم به حجة . وسيأتى معناه ، بعد قليل ، مرفوعاً من

حديث أبي هريرة .

(٤) في المخطوطة والمطبوعة « لم يلقحها » . وهو خطأ واضح ، لا معنى له .

(٥) هذه الجملة من كلامي ، مضمون ما ذكره الحافظ من الآثار .

وهذا غريب. والصحيح الأول، ولهذا أكد صفرتها بأنه "فالقح لونها": صافية اللون. وقوله "إن البقر تشابه علينا": لكثرتها، فميز لنا هذه البقرة وصفها وحلها لنا "وإننا إن شاء الله" إذا بينتها لنا "لمهتدون" إليها. وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لولا أن بنى إسرائيل قالوا "وإننا إن شاء الله لمهتدون" لما أعطوا، ولكن استثنوا». ورواه ابن أبي حاتم - واللفظ له - وابن مردويه. وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

"قال إنه يقول إنها بقرة" لاذلول تثير الأرض ولا تسقى الحرث "أى: إنها ليست مثلثة بالحرثة، ولا معدة للسقى في السانية، بل هي مكرمة حسنة<sup>(٢)</sup> صبيحة، مسلمة صحيحة لا عيب فيها. "لا شية فيها" أى: ليس فيها لون غير لونها. "قالوا الآن جئت بالحق" قال قتادة: الآن بينت لنا. "فذبجوها وما كادوا يفعلون" قال ابن عباس: كادوا أن لا يفعلوا، ولم يكن ذلك الذى أرادوا، لأنهم أرادوا أن لا يذبجوها. يعنى: أنهم مع هذا البيان وهذه الأسئلة والأجوبة والإيضاح - ما ذبجوها إلا - بعد الجهد. وفي هذا ذم لهم، وذلك أنه لم يكن غرضهم إلا التعنت، فلهدا ما كادوا يذبجونها. قال ابن جرير: وقال آخرون: لم يكادوا أن يفعلوا ذلك، خوف الفضيحة إن أطلع الله على قاتل القاتل الذى اختصموا فيه. ولم يسنده عن أحد. ثم اختار أن الصواب فى ذلك: أنهم لم يكادوا يفعلوا ذلك لغلاء ثمنها وللفضيحة. وفى هذا نظر، بل الصواب - والله أعلم - ما تقدم عن ابن عباس، على ما وجهناه. وبالله التوفيق.

(١) فى إسناده «سرور بن المغيرة، عن عباد بن منصور». وسرور بن المغيرة بن زاذان: تكلم فيه الأزدى. والصواب أنه ثقة. ذكره ابن حبان فى الثقات. وترجمه البخارى فى الكبير ٢/٢١٧. وابن أبى حاتم ٢/١٢٥، فلم يذكر فيه جرحاً. وقد ذكر الهيثمى هذا الحديث بنحوه، مختصراً، فى مجمع الزوائد ٦: ٣١٤. وقال: «رواه البزار. وفيه عباد بن منصور، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات». والحق أن عباد بن منصور ثقة، ولكنه تغير حفظه أخيراً. فعله وهم فى رفعه. ويكون الراجح وقفه على أبى هريرة، كما قال ابن كثير هنا.

(٢) السانية - بالنون: الدلو العظيمة وأدواتها. وتطلق أيضاً على الدابة نفسها. وفى المطبوعة «الساقية» بالقاف. وفى المطبوعة أيضاً «حسنة» بدل «حسنة». والتصويب فهما من الأزهرية.

﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأَتْكُمْ فِيهَا، وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾  
فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بَعْضُهَا ، كَذَلِكَ يُجِيبِي اللَّهُ الْمُؤْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ  
لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾

قال البخارى "فادراآتم فيها" : اختلفتم . وهكذا قال مجاهد . "والله مخرج" ما كنتم تكتمون " قال مجاهد : ماتغيبون . "فقلنا اضربه ببعضها" هذا البعض أى شىء كان من أعضاء هذه البقرة ، فالمعجزة حاصلة به وخرق العادة به كائن ، وقد كان معيناً فى نفس الأمر . فلو كان فى تعيينه لنا فائدة تعود علينا فى أمر الدين والدنيا لبيّنه الله تعالى لنا ، ولكنه أبهمه ، ولم يجيء من طريق صحيح عن المعصوم بيانه . فنحن نُبهمه كما أبهمه الله .

وقوله "كذلك يجيبى الله الموتى" أى : فضرّبه فجي . ونبيّه تعالى على قدرته وإحيائه الموتى بما شاهدوه من أمر القتل . جعل تبارك وتعالى ذلك الصنيع حجة لهم على المعاد ، وفاصلاً ما كان بينهم من الخصومة والعناد<sup>(١)</sup> .

والله تعالى قد ذكر فى هذه السورة ما خلقه فى إحياء الموتى فى خمسة مواضع : ﴿ ثم بعثناكم من بعد موتكم ﴾ . وهذه القصة . وقصة الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت . وقصة الذى مرّ على قرية وهى خاوية على عروشها . وقصة إبراهيم عليه السلام والطيور الأربعة . وينبئ تعالى بإحياء الأرض بعد موتها على إعادة الأجسام بعد صيرورتها رميداً ، كما روى أبو داود الطيالسى عن أبى رزّين العُقَيْبِى ، قال : « قلت : يا رسول الله ، كيف يجيبى الله الموتى؟ قال : أما مررت بوادٍ مُمَجَلٍ ، ثم مررت به خَضِرًا ؟ قال : بلى . قال : كذلك النشور ، أو قال : كذلك يجيبى الله الموتى »<sup>(٢)</sup> . وشاهد هذا قوله تعالى : ﴿ وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حَبَابًا فَهِنَّ يَأْكُلُونَ \* وجعلنا فيها جناتٍ

(١) فى الأزهرية « والفساد » - بدل « والعناد » .

(٢) مسند الطيالسى : ١٠٨٩ . ورواه الإمام أحمد فى المسند بنحوه : ١٦٢٦١ ، ١٦٢٦٢

١٦٢٦٥ . و « رزّين » : بفتح الزاء وكسر الزاى . وأبو رزّين : هو لقيط بن صبرة ، صحابى معروف .

من نخيل وأعناب وفجّرنا فيها من العيون \* لياكلوا من ثمره وما عملته أيديهم ،  
أفلا يشكرون ﴿ .

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ،  
وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ ، وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ  
الْمَاءُ ، وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٧٤)

يقول تعالى توبيخاً لبني إسرائيل ، وتقريعاً لهم على ما شهدوه من آيات  
الله تعالى وإحيائه الموتى ” ثم قست قلوبكم من بعد ذلك “ كآله ” فهي كالحجارة “  
التي لا تلين أبداً . ولهذا نهى الله المؤمنين عن مثل حالهم فقال : ﴿ ألم بأن للذين  
آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ، ولا يكونوا كالذين  
أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم ، وكثير منهم فاسقون ﴾ .  
قال العوفي - في تفسيره - عن ابن عباس : فصارت قلوب بني إسرائيل مع  
طول الأمد قاسية بعيدة عن الموعظة ، بعد ما شاهدوه من الآيات والمعجزات ،  
” فهي “ في قسوتها ” كالحجارة “ التي لا علاجَ لئنها ” أو أشد قسوة “ من  
الحجارة . فإن من الحجارة ما يتفجّر منها العيون الجارية بالأنهار ، ومنها ما يشقق  
فيخرج منه الماء وإن لم يكن جارياً ، ومنها ما يهبط من رأس الجبل من خشية  
الله . وفيه إدراكٌ لذلك بحسبه ، كما قال : ﴿ تسبح له السموات السبع والأرض  
ومن فيهن ، وإن من شيء إلا يسبح بحمده ، ولكن لا تفقهون تسبيحهم ،  
إنه كان حليماً غفوراً ﴾ .

تنبيه : اختلف علماء العربية في معنى قوله تعالى ” فهي كالحجارة أو  
أشد قسوة “ - بعد الإجماع على استحالة كونها للشك - فقال بعضهم ” أو “  
ههنا بمعنى الواو ، تقديره : فهي كالحجارة وأشد قسوة . كقوله تعالى : ﴿ ولا  
تطع منهم آثماً أو كفوراً ﴾ . وقال آخرون ” أو “ ههنا بمعنى : بل ، فتقديره :  
فهي كالحجارة بل أشد قسوة ، وكقوله : ﴿ إذا فريق منهم يخشون الناس -

كخشية الله أو أشدَّ خشية ﴿ . وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون ﴾ .  
﴿ فكان قاب قوسين أو أدنى ﴾ .

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تكثروا الكلامَ بغير ذكر الله ، فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوةُ القلب ، وإن أبعد الناس من الله القلبُ القاسي » . رواه الترمذی في كتاب الزهد من جامعه ، وقال : غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم<sup>(١)</sup> .

﴿ أَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ  
اللَّهِ ثُمَّ يَجْرَفُونَ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا  
قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِغَضَمِهِمْ إِلَى بَعْضِ قُلُوبِهِمْ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ  
لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ  
مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ ﴿٧٧﴾

يقول تعالى "أفتطمعون" أيها المؤمنون أن يؤمن لكم ، أي : ينقاد لكم بالطاعة - هؤلاء الفرقة الضالة من اليهود ، الذين شاهد آباؤهم من الآيات البيّنات ما شاهدوه ، ثم قست قلوبهم من بعد ذلك "وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يجرفونه" أي : يتأولونه على غير تأويله "من بعد ما عقلاه" أي : فهموه على الخلية ، ومع هذا يخالفونه على بصيرة "وهم يعملون" أنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تحريفه وتأويله ؟ وهذا المقام شبيه بقوله تعالى : ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم وجعلنا قلوبهم قاسية ، يحرفون الكلم عن مواضعه ﴾ . قال ابن زيد في قوله "يسمعون كلام الله ثم يجرفونه" قال : التوراة التي أنزلها الله عليهم ، يحرفونها ، يجعلون الحلال فيها حراماً والحرام فيها حلالاً ،

(١) الترمذی ٣ : ٢٨٩ . وإبراهيم - راويه - : هو ابن عبد الله بن الحرث بن حاطب الجمحي . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « مستقيم الحديث » . وترجمه البخاري في الكبير ٢٩٨/١/١ - ٢٩٩ ، وذكر أن بعض رواياته مراسيل . وما هذا بمرح فيه . وترجمه ابن أبي حاتم ١١٠/١/١ ، ولم يذكر فيه جرحاً . فالحديث صحيح الإسناد .



والحق فيها باطلاً والباطل فيها حقاً ، إذا جاءهم المُحِقُّ برشوة أخرجوا له كتاب الله ، وإذا جاءهم المبطلُ برشوة أخرجوا له ذلك الكتاب فهو فيه مُحِقٌّ ، وإذا جاءهم أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حقٌ ولا رشوةٌ ولا شيءٌ أمروه بالحق ، فقال الله لهم : ﴿ أتأمرون الناسَ بالبرِّ وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتابَ أفلا تعقلون ﴾ .

عن ابن عباس " وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمناً " أى : أن صاحبكم رسول الله ، ولكنه إليكم خاصة ، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا : لا تحدثوا العرب بهذا ، فإنكم قد كنتم تستفتحون به عليهم فكان منهم ، فأنزل الله " وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمناً ، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم " أى : تقرّون بأنه نبيّ وقد علمتم أنه قد أخذ له الميثاق عليكم باتّباعه ، وهو يخبرهم أنه النبي الذي كنا ننتظر ونجِدُ في كتابنا ؟ ! اجحدوه ولا تقرّوا به ! يقول الله تعالى " أو لا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون " .

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ۗ (٧٨) فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْشَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ (٧٩)

يقول تعالى " ومنهم أميون " أى : ومن أهل الكتاب . قاله مجاهد ، " والأميون " ، جمع أمي ، وهو الرجل الذي لا يحسن الكتابة . وهو ظاهر في قوله تعالى " لا يعلمون الكتاب " أى : لا يدرون ما فيه . ولهذا في صفات النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه أمي » ، لأنه لم يكن يحسن الكتابة . كما قال تعالى : ﴿ وما كنتَ تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك ، إذاً لارتاب المبطلون ﴾ . وقال عليه الصلاة والسلام : « إنّا أمة أميّة ، لانكتب ولا نحسب ، الشهر

هكذا وهكذا» - الحديث<sup>(١)</sup>. أى: لا نفتقر في عبادتنا ومواقفنا إلى كتاب ولا حساب. وقال تعالى: ﴿هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم﴾ .  
 قوله تعالى "إلا أمانى" قال ابن عباس: قولاً يقولون بأفواههم كذباً .  
 وقال مجاهد: إن الأميين الذين وصفهم الله ، أنهم لا يفقهون من الكتاب الذى أنزل الله على موسى شيئاً ، ولكنهم يتخرون الكذب : ويتخرون الأباطيل كذباً وزوراً . "والتمنى" فى هذا الموضع : هو تخلى الكذب وتخرّصه . ومنه الخبر المروى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه : ما تغشيت ولا تمنيت . يعنى : ما تخرّصت الباطل ولا اختلقت الكذب .  
 وقال ابن عباس: "وإن هم إلا يظنون" أى : ولا يدرون ما فيه ، وهم يجدون نبوتك بالظن .

وقوله : " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً" - الآية : هؤلاء صنف آخر من اليهود ، وهم الدعاة إلى الضلال بالزور والكذب على الله ، وأكل أموال الناس بالباطل . و"الويل" الهلاك والدمار ، وهى كلمة مشهورة فى اللغة . وعن ابن عباس " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم" قال : هم أخبار اليهود .

وروى البخارى عن ابن عباس أنه قال : يا معشر المسلمين ، كيف تسألون أهل الكتاب عن شىء ، وكتابكم الذى أنزل الله على نبيه أحدث أخبار الله ، تقرؤنه محضاً لم يشب ؟! وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا كتاب الله وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا : هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العام عن مسألتهم؟! ولا والله ما رأينا منهم أحداً قط سألكم عن الذى أنزل إليكم<sup>(٢)</sup> . وقال الحسن البصرى : الثمن القليل : الدنيا بجذافيرها . وقوله " فويل لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما

(١) رواه أحمد فى المسند مراراً ، منها : ٥٠١٧ ، ٥١٣٧ ، من حديث ابن عمر .  
 ورواه الشيخان أيضاً . انظر الفتح ٤ : ١٠٨ - ١٠٩ ، وصحيح مسلم ١ : ٢٩٨ - ٢٩٩ .  
 (٢) رواه البخارى فى ثلاثة مواضع ٥ : ٢١٥ ، و ١٣ : ٢٨٢ ، ٤١٤ (فتح) .  
 وقد ذكرناه فى مقدمتنا لهذا الكتاب ، عند الكلام على الإسرائيليات ، ص : ١٩ .

يكسبون“ أى : فويل لهم مما كتبوا بأيديهم من الكذب والهتان والافتراء ،  
وويل لهم مما أكلوا به من السحت .

﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ، قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا  
فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ، أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٨٠)

يقول تعالى لإخباراً عن اليهود فيما نقلوه وادَّعَوْهُ لأنفسهم من أنهم لن تمسهم  
النارُ إلا أياماً معدودة ثم ينجون منها، فردَّ الله عليهم ذلك بقوله ” قُلْ أَتَّخَذْتُمْ  
عند الله عهداً“ أى : بذلك ؟ فإن كان قد وقع فهو لا يُخْلِفُ عهده . ولكن  
هذا ما جرّى ولا كان . ولهذا أتى بـ « أم » التى بمعنى : بل ، أى : بل تقولون  
على الله ما لا تعلمون من الكذب والافتراء عليه .

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبي هريرة، قال : « لما فتحت خيبر  
أُهديتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاةٌ فيها سمٌّ ، فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : اجتمعوا لى من كان من اليهود ههنا ، فقال لهم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : مَنْ أبوكم ؟ قالوا : فلان ، قال : كذبتُم ، بل أبوكم فلان ،  
فقالوا : صدقتَ وبررتُ ، ثم قال لهم : هل أنتم صادقٌ عن شىءٍ إن سألْتكم  
عنه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كذبتناك عرفتَ كذبتنا كما عرفته فى أبيتنا ،  
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أهل النار ؟ فقالوا : نكون فيها  
يسيراً ثم تخلّفونا فيها ! فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخسئوا ، والله  
لا نخلفكم فيها أبداً ، ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل أنتم  
صادقٌ عن شىءٍ إن سألْتكم عنه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم ، فقال : هل جعلتم  
فى هذه الشاة سمّاً ؟ فقالوا : نعم ، فقال : فما حملكم على ذلك ؟ فقالوا : أردنا  
إن كنتَ كاذباً أن نستريحَ منك ، وإن كنتَ نبياً لم يضرّك » ورواه أحمد  
والبخارى والنسائى ، بنحوه (١) .

(١) هو فى المسند : ٩٨٢٦ .

﴿ بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٨١) وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ (٨٢)

يقول تعالى : ليس الأمر كما تمنيتم ، ولا كما تشتهون ، بل الأمر : أنه من عمل سيئة وأحاطت به خطيئته ، وهو من وافى يوم القيامة وليس له حسنة ، بل جميع عمله سيئات - فهذا من أهل النار . " والذين آمنوا " بالله ورسوله " وعملوا الصالحات " من العمل الموافق للشريعة - فهو من أهل الجنة . وهذا المقام شبيه بقوله تعالى : ﴿ ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب ، من يعمل سوءاً يُجْزَ به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً \* ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيراً ﴾ . ويُذكر ههنا الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إياكم ومحقرات الذنوب ، فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب لهم مثلاً : كمثل قوم نزلوا بأرض فلاة ، فحضر صنيعُ القوم ، فجعل الرجل ينطلق فيجيء بالعود ، والرجل يجيء بالعود ، حتى جمعوا سواداً ، وأجسجوا ناراً ، فأنضجوا ما قذفوا فيها » (١) . وقال ابن عباس " والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون " أى : من آمن بما كفرتم وعمل بما تركتم من دينه ، فلهم الجنة خالدون فيها . يخبرهم أن الثواب بالخير والشر مقيم على أهله أبداً ، لا انقطاع له .

﴿ وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وِبِأُولَٰئِكَ إِحْسَانًا وَذَى الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ (٨٣)

يذكر تبارك وتعالى بنى إسرائيل بما أمرهم به من الأوامر ، وأخذ ميثاقهم على ذلك ، وأنهم تولوا عن ذلك كله وأعرضوا قصداً وعمداً ، وهم يعرفونه ويذكرونه . فأمرهم تعالى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . وبهذا أمر جميع خلقه ، ولذلك خلقهم ، كما قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها ، وهو حق الله تعالى أن يعبد وحده لا شريك له . ثم بعده حق الخلقين ، وأكدهم وأولاهم بذلك حق الوالدين ، ولهذا يقرب الله تعالى بين حقه وحق الوالدين ، كما قال تعالى : ﴿ أن اشكروا لي ولوالديك إلى المصير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً ﴾ ، الآية - إلى أن قال : ﴿ وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ﴾ ، وفي الصحيحين عن ابن مسعود : « قلت : يا رسول الله ، أى العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على وقتها ، قلت : ثم أى ؟ قال : برّ الوالدين ، قلت : ثم أى ؟ قال : الجهاد فى سبيل الله » . ولهذا جاء فى الحديث الصحيح : « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، من أبر ؟ قال : أمك ، قال : ثم من ؟ قال : أمك ، قال : ثم من ؟ قال : أبك ، ثم أذنك ثم أذنك » . قال : « واليتامى » وهم : الصغار الذين لا كاسب لهم من الآباء . « والمساكين » الذين لا يجدون ما يتفقون على أنفسهم وأهلهم . وسأنى الكلام على هذه الأصناف عند آية النساء التى أمرنا الله تعالى بها صريحاً فى قوله : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ﴾ ، الآية . وقوله تعالى « وقولوا للناس حسناً » أى : كلموهم طيباً ، وليسئوا لهم جانباً . ويدخل فى ذلك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالمعروف ، كما قال الحسن البصرى : فالحسن من القول : يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ويحلم ويعفو ويصفح ، ويقول للناس حسناً كما قال الله ، وهو كل خلق حسن رضيه الله . وروى الإمام أحمد عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تحقرن من المعروف شيئاً ، وإن لم تجد فالق أخاك بوجه منطلق » . وأخرجه مسلم ، والترمذى وصححه .

وناسب أن يأمرهم بأن يقولوا للناس حسناً بعد ما أمرهم بالإحسان إليهم بالفعل ، فجمع بين طرفي الإحسان : الفعلي والقولي . ثم أكد الأمر بعبادته والإحسان إلى الناس بالمعنى من ذلك ، وهو الصلاة والزكاة فقال ” وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة “ . وأخبر أنهم تولوا عن ذلك كله ، أى : تركوه وراء ظهورهم وأعرضوا عنه ، على عمد بعد العلم به ، إلا القليل منهم . وقد أمر تعالى هذه الأمة بنظير ذلك في سورة النساء بقوله : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم ، إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ﴾ . فقامت هذه الأمة من ذلك بما لم تقم به أمة من الأمم قبلها . والله الحمد والمنة .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآتِفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تَخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنْتُمْ هُوَلَاءُ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتَخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِينِهِمْ تَظْهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِنْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُواكُمْ أُسْرَى فَسُدُّوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ، أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَسْفَلِ الْعَذَابِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ، فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ ﴿٨٦﴾

يقول الله منكرًا على اليهود الذين كانوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، وما كانوا يعانونه من القتال مع الأوس والخزرج . وذلك : أن الأوس والخزرج - وهم الأنصار - كانوا في الجاهلية عباد أصنام ، وكانت بينهم حروب كثيرة ، وكانت يهود المدينة ثلاث قبائل : بنو قيسنقاع وبنو النضير حلفاء الخزرج ، وبنو قريظة حلفاء الأوس ، فكانت الحرب إذا نشبت بينهم قاتل كل فريق مع حلفائه ، فيقتل اليهودي أعداءه ، وقد يقتل اليهودي الآخر

من الفريق الآخر ، وذلك حرام عليهم في دينهم ونص كتابه ، ويخرجونهم من بيوتهم ، ويهبون ما فيها من الأثاث والأمتعة والأموال ، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها استنكسوا الأسارى من الفريق المغلوب عملاً بحكم التوراة . ولهذا قال تعالى " أفْتُؤْمِنُونَ ببعض الكتاب وتكفرون ببعض " . ولهذا قال تعالى " وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم " أى : لا يقتل بعضكم بعضاً ولا يخرجونه من منزله ولا يظاهره عليه ، كما قال تعالى : ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم ﴾ . وذلك : أن أهل الملة الواحدة بمنزلة النفس الواحدة ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتواصلهم بمنزلة الجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحصى والسهر »<sup>(١)</sup> . وقوله تعالى " ثم أقررتم وأنتم تشهدون " أى : ثم أقررتم بمعرفة هذا الميثاق وصحته وأنتم تشهدون به " ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان ، وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم لإخراجهم " . والذي أرسدت إليه الآية الكريمة ، ذم اليهود في قيامهم بأمر التوراة التي يعتقدون صحتها ومخالفة شرعها ، مع معرفتهم بذلك وشهادتهم له بالصحة<sup>(٢)</sup> . فلهذا لا يؤتمنون على ما فيها ولا على نقلها ، ولا يصدقون فيما يكتُمونه من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعته ومبعثه ومخرجه ومُهاجره وغير ذلك من شؤونه التي أخبرت بها الأنبياء قبله .

(١) رواه أحمد في المسند بنحوه ٤ : ٢٧٠ (حلبى) . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٨٤ .  
 والبخارى بنحوه ١٠ : ٣٦٧ (فتح) . وذكره الطبري في تفسيره : ١٤٦٣ ، معلقاً بغير إسناد .  
 (٢) وما يملأ النفس ألماً وحزناً : أن صار أكثر الأمم التي تنتسب للإسلام إلى هذا الوصف المكروه ، ووقعا في مثل هذا العمل الذي ذم الله اليهود من أجله ، وجعل جزاء من يفعله خزيًا في الحياة الدنيا ورداً في الآخرة إلى أشد العذاب . فزى أكثر الأمم المنتسبة للإسلام يعتقدون صحة القرآن ويشهدون بذلك ويعرفونه ، ويزعمون القيام بأمره - ثم هم يخالفونه في التشريع ، في شؤونهم المالية والجناحية والحلقية ، ولا يستحون أن يعلنوا أن تشريعه وتشريع رسول الله في سنته لا يوافق هذا العصر ! ويجعلون من حقهم أن يشرعوا ما شاؤا ، وافق الكتاب والسنة أم خالفه ! ويصطنعون قوانين أوروبية الوثنية الملحدة ، ويشربونها في قلوبهم . يزعمونها أهدى وأنفع للناس مما أنزل إليهم من ربهم . ولا يتعضون بما أنذرهم به ربهم من المثل بالأم قبلهم .

واليهود - عليهم لعائن الله - يتكاثرون بينهم . ولهذا قال تعالى " فما جزاءُ من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا " أى : بسبب مخالفتهم شرع الله وأمره " ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب " جزاءً على ما كتّموه من كتاب الله الذى بأيديهم " وما الله بغافل عما يعملون <sup>(١)</sup> \* أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة [ أى : استحبّوها على الآخرة ] واختاروها <sup>(٢)</sup> " فلا يخفف عنهم العذاب " أى : لا يفر عنهم ساعة واحدة " ولا هم ينصرون " أى : وليس لهم ناصر ينقدهم مما هم فيه من العذاب الدائم السرمدى ، ولا يجيرهم منه .

﴿ وَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَفَقِينَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ، أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ (٨٧)

ينعت تبارك وتعالى بنى إسرائيل بالعتوّ والعداوة والمخالفة ، والاستكبار على الأنبياء ، وأنهم إنما يتبعون أهواءهم . فذكر تعالى أنه آتى موسى الكتاب - وهو التوراة - فحرفوها وبدلوها وخالفوا أوامرها وأولوها ، وأرسل الرسل والنبیین من بعده الذين يحكمون بشريعته ، كما قال تعالى : ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونورٌ يحكم بها النبیین الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبارُ بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ﴾ ، الآية . ولهذا قال تعالى " وقفينا من بعده بالرسول " قال السدى : أتبعنا ، وقال غيره : أردفنا ، والكل قريب . كما قال تعالى : ﴿ ثم أرسلنا رسلنا تترى ﴾ . حتى ختم أنبياء بنى إسرائيل بعيسى ابن مريم ، فجاء بمخالفة التوراة فى بعض الأحكام . ولهذا أعطاه الله من البيّنات - وهى المعجزات - ما يدلّهم به على صدقه فيما جاءهم به . فاشتدّ تكذيب بنى إسرائيل

(١) قراءة حفص - المعروفة والتي فى أيدى الناس فى المصاحف - « تعملون » بالتاء . ولكن سياق الكلام يدل على أن الحافظ ابن كثير يقرؤها هنا بالياء ، وهى قراءة نافع وابن كثير وغيرها من القراء العشر . وهى ثابتة بالياء فى المخطوطة الأزهرية . وانظر النشر لابن الجزرى ٢ : ٢١١ .

(٢) الزيادة من الأزهرية .



له ، وحسدُهم وعنادهم ، لمخالفته التوراة في البعض ، كما قال تعالى إخباراً عن عيسى : ﴿ وَلَا حِيلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتَكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ ، الآية . فكانت بنو إسرائيل تعامل الأنبياء عليهم السلام أسوأ المعاملة ، ففريقاً يكذبون ، وفريقاً يكذبونه ويقتلونه ، وما ذاك إلا لأنهم كانوا يأتونهم بالأموال المخالفة لأهوائهم وآرائهم ، وبإلزامهم بأحكام التوراة التي قد تصرفوا في مخالفتها . فلهذا كان يشق ذلك عليهم ، فيكذبونهم ، وربما قتلوا بعضهم . ولهذا قال تعالى ” أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون “ .

وروح القدس : هو جبريل ، كما نص عليه ابن مسعود في تفسير هذه الآية ، وتابعه على ذلك ابن عباس وغيره ، مع قوله تعالى : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ . وعن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع لحسان بن ثابت منبراً في المسجد ، فكان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله : اللهم أيد حسان بروح القدس كما نافح عن نبيك » . رواه البخاري تعليقاً . ورواه أبو داود والترمذي [ موصولاً ] . وقال الترمذي : حسن صحيح . وعن أبي هريرة : « أن عمر بن الخطاب مرَّ بحسان وهو ينشد الشعرَ في المسجد . فلحظ إليه ، فقال : قد كنتُ أنشد فيه وفيه من هو خيرٌ منك ، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال : أنشدك الله ، أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أجب عني ، اللهم أيد بروح القدس ؟ فقال : اللهم نعم » . وفي بعض الروايات : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحسان : « اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك » .

[ ثم ذكر ابن كثير أقوالاً أخر في معنى « روح القدس » - لا تقوم لها قائمة . ثم قال [ : قال ابن جرير : وأولى التأويلات في ذلك بالصواب قول من قال : الروح في هذا الموضع جبريل ، لأن الله عز وجل أخبر أنه أيد عيسى به ، كما أخبر في قوله : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَبَدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ، ج ( ١٢ )

وإذ علمتكم الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ﴿ ، الآية . فذكر أنه أيده به ، فلو كان الروح الذي أيده به هو الإنجيل لكان قوله ﴿ إذ أيدتكم بروح القدس وإذ علمتكم الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ﴾ - تكرير قول لا معنى له . والله أعز أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم . قلت : ومن الدليل على أنه جبريل : ما تقدم في أول السياق . والله الحمد .

﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ، بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٨٨)

عن ابن عباس "غلف" أى : فى أكنة . وقال السدى : يقولون : عليها غلاف ، وهو الغطاء . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله "غلف" قال : يقول : قلبى فى غلاف فلا يخلص إليه ما تقول ، وقرأ : ﴿ وقالوا قلوبنا فى أكنة مما تدعونا إليه ﴾ . وهذا هو الذى رجحه ابن جرير ، واستشهد بما روى عن حذيفة ، قال : القلوب أربعة ، فذكر منها : وقلب أغلف مغضوب عليه ، وذاك قلب الكافر (١) . وعن ابن عباس قال : يقولون : قلوبنا غلف مملوءة ، لا نحتاج إلى علم محمد ولا غيره . وعلى هذا المعنى جاءت قراءة بعض الأنصار فيما حكاه ابن جرير "وقالوا قلوبنا غلف" بضم اللام . أى : جمع غلاف ، أى أوعية . بمعنى : أنهم ادّعوا أن قلوبهم مملوءة بعلم لا يحتاجون معه إلى علم آخر ، كما كانوا يمتنون بعلم التوراة . ولهذا قال تعالى "بل لعنهم الله بكفرهم فقليلًا مَّا يؤمنون" أى : ليس الأمر كما ادّعوا ، بل قلوبهم مملوءة مطبوع عليها ، كما قال فى سورة النساء : ﴿ وقولهم قلوبنا غلف ، بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ . وقد اختلفوا فى معنى قوله "فقليلًا مَّا يؤمنون" وقوله ﴿ فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ . فقال بعضهم : قليل من يؤمن منهم ، وقيل : قليل إيمانهم ، بمعنى : أنهم يؤمنون بما جاءهم به موسى من أمر المعاد والثواب والعقاب ، ولكنه إيمان لا ينفعهم ، لأنه مغمور بما كفروا به من الذى جاءهم به محمد صلى الله

(١) رواه الطبرى موقوفاً على حذيفة هكذا . وفى إسناده انقطاع . وقد جاء معناه مرفوعاً متصلاً ، من حديث أبى سعيد الخدرى . رواه أحمد فى المسند : ١١١٤٦ ، بإسناد صحيح . وقد فصلنا تخريجه فى الطبرى : ١٤٩٧ .

عليه وسلم . وقال بعضهم : إنهم كانوا غير مؤمنين بشيء ، وإنما قال ” فقليلًا ما يؤمنون “ وهم بالجميع كافرون – كما تقول العرب : قلما رأيتُ مثلَ هذا قط .  
 تريد : ما رأيتُ مثلَ هذا قط . حكاه ابن جرير . والله أعلم .

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ، فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (٨٩)

يقول تعالى ” ولما جاءهم “ يعنى اليهود ” كتاب من عند الله “ وهو القرآن الذى أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ” مصدق لما معهم “ يعنى من التوراة ، وقوله ” وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا “ أى : وقد كانوا من قبل مجيء هذا الرسول بهذا الكتاب يستنصرون بمجيئته على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم ، يقولون : إنه سيبعث نبيًا فى آخر الزمان نقتلكم معه قتل عاد وإرم .  
 وروى محمد بن إسحق ، عن ابن عباس : « أن يهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه ، فلما بعثه الله من العرب كفروا به وجحدوا ما كانوا يقولون فيه ، فقال لهم معاذ بن جبل ويشر بن البراء بن معرور وداود بن سلمة : يا معشر يهود ، اتقوا الله وأسلموا ، فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم ونحن أهل شرك ، وتخبروننا بأنه مبعوث ، وتصفونه بصفته ! فقال سلام بن مشكم أخو بنى النضير : ما جاءنا بشيء نعرفه ، وما هو بالذى كنا نذكر لكم ، فأنزل الله فى ذلك من قولهم ” ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم “ الآية » (١) .

(١) نقله الحافظ ابن حجر فى الإصابة ٢ : ١٦١ ، فى ترجمة « داود بن سلمة » - عن تفسير ابن أبى حاتم من طريق ابن إسحق . ثم قال : « كذا رأيت فى نسخة [ يعنى من تفسير ابن أبى حاتم ] . ووقع فى نسخة أخرى : فقال لهم معاذ وبشر بن البراء أخو بنى سلمة . كذا ذكره الطبرى من هذا الوجه ، فلعل الأول تصحيف » . ورواية الطبرى هى فى التفسير برقم : ١٥٢٠ ، وليس فيها « وداود بن سلمة » ، بل فيها - كما قال ابن حجر - « أخو بنى سلمة » . وكذلك هو فى سيرة ابن هشام ٣٧٨ - ٣٧٩ (طبعة أوربية) عن ابن إسحق . فترجح جداً أن ذكر « داود بن سلمة » خطأ من بعض الناقلين . وظهر أن ابن كثير نقل الحديث من نسخة من ابن أبى حاتم وقع فيها الغلط ، كالتى رآها بعده ابن حجر .

﴿ بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعِيًّا أَنْ يُنَزَّلَ  
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ ،  
وَالْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٩٠)

قال السدي "بئسما اشتروا به أنفسهم" يقول : باعوا به أنفسهم ، يعنى :  
بئس ما اعتاضوها لأنفسهم ورضوا به وعدلوا إليه . وإنما حملهم على ذلك البغى  
والحسد والكراهية لـ " أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده " ولا حسد  
أعظم من هذا . " فباؤا بغضب على غضب " قال ابن عباس : فالغضب على  
الغضب : فغضبه عليهم فيما كانوا ضيعوا من التوراة وهى معهم ، وغضب  
بكفرهم بهذا النبي الذى أحدث الله إليهم (١) . قلت : ومعنى " باؤا " استوجبوا  
واستحقوا واستقرأوا بغضب على غضب .

وقوله " وللكافرين عذاب مهين " لما كان كفرهم سببه البغى والحسد ،  
ومنشأ ذلك التكبر - قوبلوا بالإهانة والصغار فى الدنيا والآخرة . كما قال  
تعالى : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين ﴾ . وقد  
روى أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال : « يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذرِّ فى صور الناس ، يعلوهم  
كل شئ من الصغار ، حتى يدخلوا سجنًا فى جهنم يقال له بولس فتعلوهم نارُ  
الأنيار ، يُسْقَوْنَ من طينة الحبال ، عصارَةَ أهل النار » (٢) .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا  
وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ ، قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ  
أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٩١) وَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ  
ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿ (٩٢)

(١) خبر ابن عباس هذا محرف فى المطبوعة . وصحناه من المخطوطة الأزهرية . وهى موافقة  
النص فى تفسير الطبرى : ١٥٤٦ .

(٢) المستد : ٦٦٧٧ . وإسناده صحيح . وقد خرجناه وشرحناه هناك . و « بولس » : بضم  
الباء وفتح اللام وآخره سين . كما ضبطه المنذرى فى الترغيب ٤ : ١٨ - ١٩ .

يقول تعالى ” وإذا قيل لهم “ أى : لليهود وأمثالهم من أهل الكتاب ” آمنوا بما أنزل الله “ أى : على محمد صلى الله عليه وسلم ، صدقوه واتبعوه ” قالوا نؤمن بما أنزل علينا “ أى : يكفيننا الإيمان بما أنزل علينا من التوراة والإنجيل ، ولا نقرّ إلا بذلك ” ويكفرون بما وراءه “ يعنى : بما بعده ” وهو الحق مصدقاً لما معهم “ أى : وهم يعلمون أن ما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم الحق . ” مصدقاً “ : منصوب على الحال ، أى : فى حال تصديقه لما معهم من التوراة والإنجيل ، فالحجة قائمة عليهم بذلك . كما قال تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾ . قال تعالى ” فلم تقتلون أنبياء الله من قبل “ أى : إن كنتم صادقين فى دعواكم الإيمان بما أنزل إليكم فلم قتلتم الأنبياء الذين جاؤكم بتصديق التوراة التى بأيديكم والحكم بها وعدم نسخها ، وأنتم تعلمون صدقهم ؟ قتلتموهم بغياً وعناداً واستكباراً على رسل الله . فلستم تتبعون إلا مجرد الأهواء والآراء والتشبهى . كما قال تعالى : ﴿ أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون ﴾ . وقال أبو جعفر بن جرير : قل يا محمد لليهود بنى إسرائيل - [ الذين ] <sup>(١)</sup> إذا قلت لهم : آمنوا بما أنزل الله قالوا : نؤمن بما أنزل علينا - لم تقتلون = إن كنتم يا معشر اليهود مؤمنين بما أنزل الله عليكم = أنبياءه <sup>(٢)</sup> ، وقد حرم الله فى الكتاب الذى أنزل عليكم قتلهم ، بل أمركم فيه باتباعهم وطاعتهم وتصديقهم ؟ وذلك من الله تكذيباً لهم فى قولهم ” نؤمن بما أنزل علينا “ وتعيرهم .

” ولقد جاءكم موسى بالبينات “ أى : بالآيات الواضحة والدلائل القاطعة على أنه رسول الله وأنه لا إله إلا الله . والبينات : هى الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والعصا واليد وقلق البحر وتظليلهم بالعمام والمن والسوى والحجر ، وغير ذلك من الآيات التى شاهدها ” ثم اتخذتم العجل “ أى : معبوداً من

(١) الزيادة ضرورية ، من الطبرى ٢ : ٣٥٠ طبعنا .

(٢) من قوله « يا معشر اليهود » إلى هنا - محرف جداً فى المطبعة . وثبت فى الأزهرية على

الصواب الموافق لنص الطبرى .

دون الله في زمان موسى وآياته . وقوله ” من بعده “ أى : من بعد ما ذهب عنكم إلى الطور لمناجاة الله . كما قال تعالى : ﴿ واتخذ قوم موسى من بعده من حليتهم عجلاً جسداً له خوار ﴾ ، ” وأنتم ظالمون “ في هذا الصنيع الذى صنعتوه من عبادتكم العجل وأنتم تعلمون أنه لا إله إلا الله . كما قال تعالى : ﴿ ولما سقط في أيديهم وروأوا أنهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرجعنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من الخاسرين ﴾ .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاَسْمِعُوا ، قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ، قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٩٣)

يعدد تبارك وتعالى عليهم خطأهم ومخالفتهم للميثاق ، وعتوهم وإعراضهم عنه ، حتى رفع الطور عليهم حتى قبلوه ، ثم خالفوه . ولهذا [قال] : (١) ” قالوا سمعنا وعصينا “ وقد تقدم تفسير ذلك ” وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم “ قال قتادة : أشربوا حبه حتى خلص ذلك إلى قلوبهم . وروى أحمد عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال : « جبك الشيء يعمى ويصم » . ورواه أبو داود (٢) .

وقوله : ” قل بئسما يأمركم به إيمانكم إن كنتم مؤمنين “ أى : بئسما تعتمدونه في قديم الدهر وحديثه ، من كفركم بآيات الله ، ومخالفتكم الأنبياء ، ثم اعتمادكم في كفركم بمحمد صلى الله عليه وسلم . وهذا أكبر ذنوبكم وأشد الأمور عليكم ، إذ كفرتم بخاتم الرسل وسيد الأنبياء والمرسلين ، المبعوث إلى الناس أجمعين . فكيف تدعون لأنفسكم الإيمان ، وقد فعلتم هذه الأفاعيل

(١) الزيادة من الأثرية .

(٢) المسند : ٥ : ١٩٤ ، و ٦ : ٤٥٠ (حلبى) . أبو داود : ٥١٣٠ .

القيحة ، من نقضكم المواثيق ، وكفركم بآيات الله ، وعبادتكم العجل من دون الله ؟ !

﴿ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَإِنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ، يُؤَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرَحِّزٍ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾

عن ابن عباس ، أى : « ادعوا بالموت على أى الفريقين أكذب ، فأبوا ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ” ولن يتمنوه أبداً بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين “ أى : يعلمهم بما عندهم من العلم بك والكفر بذلك ، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقى على الأرض يهودى إلا مات . رواه الطبرى من طريق ابن إسحق .

وروى ابن أبى حاتم : عن ابن عباس قال : « لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه » ، وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس . وروى ابن جرير عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار ، ولو خرّج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً » . ورواه الإمام أحمد <sup>(١)</sup> . وهذا الذى فسر به ابن عباس الآية هو المتعين ، وهو الدعاء على أى الفريقين أكذب : منهم أو من المسلمين على وجه المباهلة . ونقله ابن جرير عن قتادة وأبى العالية والربيع بن أنس . ونظير هذه الآية قوله تعالى فى سورة الجمعة : ﴿ قل يا أيها الذين هادوا إن زعمتم أنكم أولياء لله من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين \* ولا يتمنونه أبداً بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين \* قل إن الموت الذى تفرون منه فإنه

ملاقيكم ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون ﴿٩٣﴾ . فهم عليهم لعائن الله - لما زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه وقالوا : لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ، دُعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم أو المسلمين ، فلما نكلوا عن ذلك علم كل أحد أنهم ظالمون ، لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه لكانوا أقدموا على ذلك ، فلما تأخروا علم كذبهم . وهذا كما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد نجران من النصارى ، بعد قيام الحججة عليهم في ناظرة وعتوهم وعنادهم - إلى المباهلة ، فقال تعالى : ﴿ فن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفوسكم ثم نبهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين ﴾ . فلما رأوا ذلك قال بعض القوم لبعض : والله لئن باهلتهم هذا النبي لا يبتقى منكم عين تطرف ، فعند ذلك جنحوا إلى السلم وبذل الجزية عن يد وهم صاغرون ، فضر بها عليهم وبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح أميناً . ومثل هذا المعنى أو قريب منه قوله تعالى لنبهه أن يقول للمشركين : ﴿ قل من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مدياً ﴾ . أى : من كان في الضلالة منا أو منكم فزاده الله مما هو فيه ومد له واستدرجه ، كما سيأتى تقريره في موضعه ، إن شاء الله (١) .

وأما من فسّر الآية على معنى " إن كنتم صادقين " أى : فى دعواكم فتمنوا الآن الموت ، ولم يتعرض هؤلاء للمباهلة ، كما قرره طائفة من المتكلمين وغيرهم ، ومال إليه ابن جرير - فهذا فيه نظر . وذلك : أنه لا تظهر الحججة عليهم على هذا التأويل ، إذ يقال : لا يلزم من كونهم يعتقدون أنهم صادقون فى دعواهم أنهم يتمنون الموت ، فإنه لا ملازمة بين وجود الصلاح وتمنى الموت . وكم من صالح لا يتمنى الموت ، بل يود أن يعمر ليزداد خيراً وترتفع درجته فى الجنة ، كما جاء فى الحديث : « خيركم من طال عمره وحسن عمله » (٢) . ولم مع ذلك أن يقولوا على هذا : فهذا أنتم تعتقدون أيها المسلمون أنكم أصحاب الجنة ، وأنتم لا تتمنون فى حال الصحة الموت ، فكيف تلزموننا بما لا يلزمكم ؟

(١) انظر تفسير الآية : ٦١ من سورة آل عمران . والآية : ٧٥ من سورة مريم .

(٢) انظر شرح الترمذى ٣ : ٢٦٤ .



وهذا كله إنما نشأ من تفسير الآية على هذا المعنى . فأما على تفسير ابن عباس فلا يلزم عليه شيء من ذلك ، بل قيل لهم كلام نصّف : إن كنتم تعتقدون أنكم أولياء الله من دون الناس وأنكم أبناءُ الله وأجاءه وأنكم من أهل الجنة ومن عداكم من أهل النار = فبأهلوا على ذلك وادّعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم ، واعلموا أنّ المباهلة تستأصل الكاذب لا محالة . فلما تيقنوا ذلك وعرفوا صدقه نكلوا عن المباهلة ، لما يعلمون من كذبهم واقترائهم وكتائبهم الحق من صفة الرسول صلى الله عليه وسلم ونعته ، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويتحققونه . فعلم كلُّ أحدٍ باطلهم وخزيهم وضلالهم وعنادهم ، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة . ولهذا قال تعالى ” ولن يتمنوه أبداً بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين \* ولتجدنهم أحرص الناس على حياة “ أى : على طول عمري ، لما يعلمون من مآلهم السيئ وعاقبتهم عند الله الخاسرة ، لأن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر . فهم يودون لو تأخروا عن مقام الآخرة بكل ما أمكنهم . وما يحذرون واقع بهم لا محالة ، حتى وهم أحرص من المشركين الذين لا كتاب لهم . وهذا من باب عطف الخاص على العام . روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ” ومن الذين أشركوا “ قال : الأعاجم . وكذا رواه الحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . قال : وقد اتفقا على سند تفسير الصحابي (١) . وقال مجاهد ” يود أحدهم لو يعمر ألف سنة “ ، قال : حببت إليهم الخطيئة طول العمر . وعن ابن عباس ” وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر “ أى : ما هو بمنحيه من العذاب . وذلك أن المشرك لا يرجو بعثاً بعد الموت ، فهو يحب طول الحياة ، وأن اليهودي قد عرف ما له في الآخرة من الخزي بما صنع بما عنده من العلم (٢) . ” والله بصير بما يعملون “ أى : خير بصير بما يعمل عباده من خير وشر ، وسيجازي كلَّ عامل بعمله .

(١) يعنى : على أنه فى حكم المسند المرفوع . وهو فى المستدرک ٢ : ٢٦٣ .

(٢) هذا القول عن ابن عباس ، رواه الطبرى مفرقاً : ١٦٠٠ ، ١٥٩٠ . وقوله « بمنحيه » :

بالحاء المهملة ، من التنحية . وهو الثابت فى الأزهرية والطبرى .

﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا  
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ  
وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾ ﴾

قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري رحمه الله : أجمع أهل العلم  
بالتأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بني إسرائيل، إذ زعموا أن  
جبريل عدو لهم ، وأن ميكائيل ولي لهم . ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله  
قالوا ذلك . فقال بعضهم : إنما كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت  
بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر نبوته . وروى عن ابن عباس  
أنه قال : « حضرت عصابة من اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا :  
يا أبا القاسم ، حدثنا عن خلال نسألك عنهن ، لا يعلمهن إلا نبي ؟ فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : سلوا عما شئتم ، ولكن اجعلوا لي ذمة الله وما  
أخذ يعقوب على بنيه لئن أنا حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعنني على الإسلام ،  
فقالوا : ذلك لك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سلوني عما شئتم ،  
قالوا : أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنهن : أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل  
على نفسه من قبل أن تنزل التوراة ؟ وأخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل ؟  
وكيف يكون الذكر منه والأنثى ؟ وأخبرنا بهذا النبي الأُمِّي في النوم ؟ (١) ومن  
وليه من الملائكة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عليكم عهد الله لئن أنا  
أنبأتكم لتتابعنني ؟ فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق ، فقال : نشدتكم بالذي أنزل  
التوراة على موسى ، هل تعلمون أن إسرائيل - يعقوب - مرض مرضاً شديداً  
فطال سقمه منه ، فنذر الله نذراً لئن عافاه الله من مرضه ليحرمن أحب الطعام  
والشراب إليه ، وكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل ، وأحب الشراب إليه  
ألبانها ؟ فقالوا : اللهم نعم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اشهد

(١) في ابن كثير - مخطوطاً ومطبوعاً - « في التوراة » ! ولا معنى لها هنا ، والسياق ينفيها .  
وصححناه من الطبري : ١٦٠٥ ، والمسنند : ٢٥١٤ . وطبقات ابن سعد ١ / ١ / ١١٥ - ١١٦ .

عليهم ، وأنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو الذى أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيضٌ غليظٌ وأن ماء المرأة أصفر رقيق ، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله ، وإذا علا ماء الرجل ماء المرأة كان الولد ذكراً بإذن الله ، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل كان الولد أنثى بإذن الله ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهد ، [ قال ] : وأنشدكم بالذى أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تنام عيناه ولا ينام قلبه ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهد ، قالوا : أنت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة ؟ فعندها نجتمعك أو نفارقك ، قال : فإن وليي جبريل ، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليه ، قالوا : فعندها نفارقك ، ولو كان وليك سواه من الملائكة تابعناك وصدقتك ، قال : فما يمنعكم أن تصدقوه ؟ قالوا : إنه عدونا ، فأنزل الله عز وجل "قل من كان عدواً لجبريل" - إلى قوله - " كأنهم لا يعلمون " فعندها باؤا بغضبٍ على غضبٍ . وقد رواه أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> وعبد بن حميد في تفسيره . وقال البخارى : قوله " من كان عدواً لجبريل " قال عكرمة " جبر " و " ميك " و " سراف " عبس " و " إيل " الله<sup>(٢)</sup> . وحكاية البخارى عن عكرمة ما تقدم - هو المشهور ، أن " إيل " هو الله . وكذا قال غير واحد من السلف . ومن الناس من يقول " إيل " عبارة عن : عبد ، والكلمة الأخرى هى اسم الله ، لأن كلمة " إيل " لا تتغير فى الجميع ، فوزانته : عبد الله ، عبد الرحمن ، عبد الملك ، عبد القدوس ، عبد السلام ، عبد الكافي ، عبد الجليل ، ف " عبد " موجودة فى هذا كله ، واختلفت الأسماء المضاف إليها ، وكذلك جبريل وميكائيل ، وإسرافيل ، وعزرائيل ، ونحو ذلك . وفى كلام غير العرب يقدمون المضاف إليه على المضاف . والله أعلم .

(١) رواه أحمد فى المسند ، مطولاً ومختصراً ، بأسانيد صحاح : ٢٥١٤ ، ٢٥١٥ ، ٢٤٧١ ، ٢٤٨٣ . وذكر ابن كثير هنا رواية المسند : ٢٤٨٣ ، ونسبها أيضاً لأحمد بن النسائي . وأعاد بعض رواياته عند تفسير الآية : ٩٣ من سورة آل عمران .  
(٢) ضبطنا هذه الحروف على الأثرية ، وعلى نص البخارى ٨ : ١٢٥ (فتح) ، و ٦ : ١٩ (من الطبعة السلطانية) .

ثم قال ابن جرير : وقال آخرون : بل كان سبب قبيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت بين عمر بن الخطاب وبينهم ، في أمر النبي صلى الله عليه وسلم . [ ثم ذكر ابن كثير خبراً في ذلك مطولاً ، من رواية الشعبي عن عمر ، نقله من تفسيري الطبري وابن أبي حاتم بإسنادينهما . ثم أعلتهما بالانقطاع بين عمر والشعبي . وهو كما قال ] .

وأما تفسير الآية : فقولته تعالى ” قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله “ أى : من عادى جبريل فليعلم أنه الروح الأمين الذى نزل بالذکر الحكيم على قلبك من الله بإذنه له فى ذلك ، فهو رسول من رسل الله ملكى . ومن عادى رسولاً فقد عادى جميع الرسل ، كما أن من كفر برسول فإنه يلزمه الكفر بجميع الرسل . كما قال تعالى : ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرّقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً \* أولئك هم الكافرون حقاً ، وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ . [سورة النساء : ١٥٠ ، ١٥١] . فحكم عليهم بالكفر المحقق ، إذ آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعضهم . وكذلك من عادى جبريل فإنه عدو لله ، لأن جبريل لا ينزل بالأمر من تلقاء نفسه ، وإنما ينزل بأمر ربه ، كما قال : ﴿ وما نتنزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك ، وما كان ربك نسياً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإنه لتنزّل رب العالمين \* نزل به الروح الأمين \* على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ . وقد روى البخارى فى صحيحه عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من عادى لى ولياً فقد بارزنى بالحرب »<sup>(١)</sup> . ولهذا غضب الله لجبريل على من عاداه ،

(١) هكذا ساق ابن كثير رحمه الله الحديث . والظاهر أنه كتبه من حفظه ، فوهم فيه فى موضعين : فالحديث حديث قدسى ، كما هو ظاهر . وهو فى البخارى ١١ : ٢٩٢ - ٢٩٣ (فتح) . ولفظه : « إن الله تعالى قال : من عادى لى ولياً فقد آذنته بالحرب » . فالمؤلف سهبا حين أثبت كلمة « بارزنى » بدل « آذنته » .

ومعنى الحديث ثابت أيضاً من حديث عائشة ، رواه أحمد فى المسند ٦ : ٢٥٦ (حلبى) . ومن حديث معاذ ، رواه ابن ماجه : ٣٩٨٩ . ومن أوجه أخر ، أشار إليها الحافظ فى الفتح . =

فقال تعالى " من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقاً لما بين يديه " أى : من الكتب المتقدمة " وهدى وبشرى للمؤمنين " أى : هدّى لقلوبهم وبشرى لهم بالجنة ، وليس ذلك إلا للمؤمنين . كما قال تعالى : ﴿ قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء ، والذين لا يؤمنون فى آذانهم وقرّ وهو عليهم عمى ﴾ ، أولئك ينادون من كان بعيداً . وقال تعالى : ﴿ ونُنزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴾ . ثم قال تعالى " من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكايل فإن الله عدوٌ للكافرين " يقول تعالى : من عادانى وملائكتى ورسلى - ورسله يشمل رسله من الملائكة والبشر ، كما قال تعالى : ﴿ الله يصطفى من الملائكة رسلاً ﴾ ومن الناس ﴿ - " وجبريل وميكايل " وهذا من باب عطف الخاص على العام ، فإنهما دخلا فى الملائكة فى عموم الرسل ، ثم خصّصاً بالذكر لأن السياق فى الانتصار لجبريل ، وهو السفير بين الله وأنبيائه ، وقرن معه ميكايل فى اللفظ ، لأن اليهود زعموا أن جبريل عدوهم ، وميكايل وليّهم ، فأعلمهم أنه من عادى واحداً منهما فقد عادى الآخر وعادى الله أيضاً ، لأنه أيضاً ينزل على الأنبياء بعض الأحيان ، كما قرّن برسول الله صلى الله عليه وسلم فى ابتداء الأمر ، ولكن جبريل أكثر ، وهى وظيفته ، وميكايل موكل بالنبات والقطر ، هذاك بالهدى وهذا بالرزق ، كما أن إسرافيل موكل بالصّور للنفخ للبعث يوم القيامة . ولهذا جاء فى الصحيح : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يقول : اللهم ربّ جبريل وميكايل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون - اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك

= وليس المراد بـ « الولى » ما اصططح الناس على فهمه خطأ : أنهم طائفة معينة يسمون « الأولياء » ، فإن هذا دخل عليهم من اصطلاحات الصوفية ، ثم جرى اللفظ على الألسنة بهذا المعنى الذى لا أصل له . بل « ولى الله » : هو كل مؤمن يتق الله ويخافه ، ويعمل بما أمر ، ويتقى عما نهى عنه - فيما استطاع . ولعلنا نزيد هذا المعنى بيافاً عند تفسير قوله تعالى : ( ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون \* الذين آمنوا وكانوا يتقون ) . ( الآيتان : ٦٢ ، ٦٣ من سورة يونس ) ، إن شاء الله .

تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم» (١). وفي جبريل وميكائيل لغات وقراآت ، تذكر في كتب اللغة والقراآت . ولم نطول كتابنا هذا بسرد ذلك ، إلا أن يدور فهم المعنى عليه ، أو يرجع الحكم في ذلك إليه . وباللغة الثقة وهو المستعان . وقوله تعالى ” فإن الله عدو للكافرين ” فيه إيقاع المظهر مكان المضمرة ، حيث لم يقل فإنه عدو للكافرين ، بل قال ” فإن الله عدو للكافرين ” وإنما أظهر الاسم ههنا لتقرير هذا المعنى وإظهاره ، وإعلامهم أن من عادى أولياء الله فقد عادى الله ، ومن عادى الله فإن الله عدو له ، ومن كان الله عدوه فقد خسر الدنيا والآخرة .

﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴿٩٩﴾  
 أَوْ كَلِمَاتٍ عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾  
 وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ  
 أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَوْا ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ وَأَتَّبَعُوا  
 مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ، وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَئِنَّ الشَّيْطَانَ  
 كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِ هَرُوتَ  
 وَمَرُوتَ ، وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ،  
 فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ، وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ  
 بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ، وَلَقَدْ  
 عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ، وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ،  
 لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَمُوبَةَ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ  
 لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾

قال الإمام أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى ” ولقد أنزلنا إليك آيات

(١) رواه مسلم ١ : ٢١٥ من حديث عائشة . وكذلك رواه الترمذي ٤ : ٢٣٧ ، وابن ماجه :

بينات “ - : أى : أنزلنا إليك يا محمد علامات واضحات دلالات على نبوتك .  
وتلك الآيات : هى ما حكاها كتاب الله من خفايا علوم اليهود ، ومكنونات  
سراير أخبارهم وأخبار أوائلهم من بنى إسرائيل ، والنبأ عما تضمنته كتبهم التى  
لم يكن يعلمها إلا أخبارهم وعلمائهم ، وما حرقه أوائلهم وأواخرهم وبدلوه من  
أحكامهم التى كانت فى التوراة ، فأطلع الله فى كتابه الذى أنزله إلى نبيه  
محمد صلى الله عليه وسلم . فكان فى ذلك من أمره الآيات البينات لمن أنصف  
نفسه ولم يدعه إلى هلاكها الحسد والبغى ، إذ كان فى فطرة كل ذى فطرة  
صحيحة تصديق من أتى بمثل ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الآيات  
البيانات التى وصف من غير تعلم تعلمه من بشر ولا أخذ شيئاً منه عن آدمى .  
كما قال ابن عباس ” ولقد أنزلنا إليك آيات بينات “ يقول : فأنت تتلوه عليهم  
وتخبرهم به غدوةً وعشيّةً وبين ذلك ، وأنت عندهم أمى لا تقرأ كتاباً ، وأنت  
تخبرهم بما فى أيديهم على وجهه ، يقول الله : فى ذلك لهم عبرةً وبيان ، وعليهم  
حجةٌ ، لو كانوا يعلمون . وقال قتادة : ” نبذه فريق منهم “ أى : نقضه  
فريق منهم . وقال ابن جرير : أصل ” النبذ “ الطرح والإلقاء . ومنه سُمى  
اللقيط منبذاً ، ومنه سُمى النبيذ وهو التمر والزبيب إذا طرحا فى الماء . قلت :  
فالقوم ذمّهم الله بنبذهم اليهود التى تقدم الله إليهم فى التمسك بها والقيام بحقها .  
ولهذا أعقبهم ذلك التكذيب بالرسول المبعوث إليهم وإلى الناس كافة ، الذى  
فى كتبهم نعتُهُ وصفته وأخبارُهُ ، وقد أمروا فيها باتّباعه وموازرتِهِ ومناصرته ،  
كما قال : ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم فى  
التوراة والإنجيل ﴾ ، الآية . وقال ههنا ” ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق  
لما معهم “ ، الآية . أى : طرح طائفةٌ منهم كتاب الله الذى بأيديهم ، مما  
فيه البشارةُ بمحمد صلى الله عليه وسلم - وراءَ ظهورهم ، أى : تركوها ،  
كأنهم لا يعلمون ما فيها . وأقبلوا على تعلم السحر واتّباعه ، ولهذا أرادوا كيداً  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسحروه فى مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر  
تحت راعونة برّ ذى أروان . وكان الذى تولى ذلك منهم رجل يقال له لبيد بن

الأعصم لعنه الله ، فأطلع الله على ذلك رسوله صلى الله عليه وسلم ، وشفاه منه وأنقذه . كما ثبت ذلك مبسوطاً في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها ، كما سيأتي بيانه <sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : كان آصف كاتب سليمان ، وكان يعلم الاسم الأعظم ، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه ، فلما مات سليمان أخرجه الشياطين ، فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً ، وقالوا : هذا الذي كان سليمان يعمل بها ، قال : فأكفره جهال الناس وسبّوه ، ووقف علماؤهم ، فلم يزل جهالهم يسبونهم حتى أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم ” واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ، وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا “ <sup>(٢)</sup> . وروى ابن جرير ، عن عمران بن الحرث ، قال : بينا نحن عند ابن عباس إذ جاءه رجل ، فقال له : من أين جئت ؟ قال : من العراق ، قال : من أيته ؟ قال : من الكوفة ، قال : فما الخبر ؟ قال : تركتهم يتحدثون أن علينا خارج إليهم ! ففزع ، ثم قال : ما تقول لا أبالك ؟ ! لو شعرنا ما نكحتنا نساءه ولا قسمنا ميراثه ! إما إني سأحدثكم عن ذلك ، إنه كانت الشياطين يسترقون السمع من السماء ، فيجىء أحدهم بكلمة حق قد سمعها ، فإذا جرب منه صدق كذب معها سبعين كذبة ، قال : فتشربها قلوب الناس ، فأطلع الله عليها سليمان عليه السلام ، فدفعها تحت كرسيه ، فلما توفى سليمان عليه السلام قام شيطان الطريق فقال : هل أدلكم على كنز المنع الذي لا كنز له مثله ؟ تحت الكرسي ، فأخرجوه ، فقالوا : هذا سحر ، فتناخها الأمم ، حتى بقاياها ما يتحدث به أهل العراق ، وأنزل الله عز وجل ” واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا “ . ورواه الحاكم <sup>(٣)</sup> . ثم ذكر الحافظ ابن كثير أخباراً جمّة في هذا

(١) في تفسير سورة الفلق . إن شاء الله .

(٢) إسناده الذي نقله ابن كثير - وحذفناه - إسناده صحيح . وهذا موقوف من كلام ابن عباس . ونحن نقف فيه ، فلا نقول شيئاً . وقد أطال ابن كثير في نقل أخبار في هذا المعنى . رحمه الله وإيانا ، وغفر لنا وله .

(٣) الخبر في الطبري : ١٦٦٢ . وفي المستدرک للحاكم ٢ : ٢٦٥ . ولم يتكلم الحاكم عليه ، =



المعنى عن التابعين وغيرهم . ثم قال [ : فهذه نبذة من أقوال أئمة السلف هذا المقام . ولا يخفى ملخص القصة والجمع بين أطرافها ، وأنه لا تعارض بين السياقات - على اللبيب الفهم . والله الهادى . فقوله تعالى ” واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان “ أى : واتبعت اليهود - الذين أوتوا الكتاب من بعد إعراضهم عن كتاب الله الذى بأيديهم ومخالفتهم لرسول الله محمد صلى الله عليه وسلم - ما تتلوا الشياطين ، أى : ما ترويه وتخبر به وتحذثه الشياطينُ على ملك سليمان . وعدّاه بـ ” على “ لأنه ضمن ” تتلو “ : تكذب . وقال ابن جرير : « على » ههنا بمعنى « فى » أى : تتلو فى ملك سليمان . قالت : والتضمين أحسن وأولى . والله أعلم . وقول الحسن البصرى رحمه الله : قد كان السحر قبل زمان سليمان بن داود - صحيح لا شك فيه ، لأن السحرة كانوا فى زمان موسى عليه السلام وسليمانُ بعده ، كما قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الملاّ من بنى إسرائيل من بعد موسى ﴾ ، الآية ، ثم القصة بعدها ، وفيها : ﴿ وقتل داودُ جالوتَ وآتاه الله الملكَ والحكمة ﴾ . وقال قوم صالح - وهم قبل إبراهيم الخليل عليه السلام - لنبيهم صالح : ﴿ إنما أنتَ من المسحّرين ﴾ . وقوله تعالى ” وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر ، فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه “ اختلف الناس فى هذا المقام : فذهب بعضهم إلى أن ” ما “ نافية ، أعنى التى فى قوله ” وما أنزل على الملكين “ . وروى ابن جرير عن ابن عباس فى قوله ” وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت “ يقول : لم ينزل الله السحر . وعن الربيع بن أنس قال : ما أنزل الله عليهما السحر . قال ابن جرير : فتأويل الآية على هذا : واتبعوا الذى تتلوا الشياطين على ملك سليمان من السحر ، وما كفر سليمان ، ولا أنزل الله السحرَ على الملكين = ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر = ” ببابل هاروت

= فلا أدري أهو هكذا ، أم سقط كلامه من الناسخ أو الطابع ؟ وكتب الذهبى فى تلخيصه بعده : « صحيح » . وتصحيح الذهبى ثابت أيضاً فى مخطوطة مختصرة التى عندى ، ص : ٢٧٢ . وإسناده صحيح كما قال . ولكنه موقوف على ابن عباس . فنقف فيه أيضاً .

وماروت“. فيكون قوله ”ببابل هاروت وماروت“ من المؤخر الذي معناه المقدم . قال : فإن قال لنا قائل : كيف وجهُ تقديم ذلك ؟ قيل : وجه تقديمه أن يقال : واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان من السحر ، وما كفر سليمان ، وما أنزل الله السحر على الملكين - ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ”ببابل هاروت وماروت“. فيكون معنيًا بالملكين جبريل وميكائيل عليهما السلام ، لأن سحرة اليهود - فيما ذكر - كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود ، فأكذبهم الله بذلك ، وأخبر نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر ، وبرأ سليمان عليه السلام مما نحلوه من السحر ، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين ، وأنها تعلمت الناس ذلك ببابل ، وأن الذين يعلمونهم ذلك رجالان : اسم أحدهما هاروت ، واسم الآخر ماروت . فيكون ”هاروت وماروت“ على هذا التأويل ترجمةً على ”الناس“ وردًا عليهم . هذا لفظه بحروفه . ثم شرع ابن جرير في رد هذا القول ، وأن ”ما“ بمعنى الذي ، وأطال القول في ذلك ، وادعى أن هاروت وماروت مسكان أنزلهما الله إلى الأرض ، وأذن لهما في تعليم السحر اختصاراً لعباده وامتحاناً ، بعد أن بين لعباده أن ذلك مما ينهى عنه على السنة الرسل ، وادعى أن هاروت وماروت مطيعان في تعليم ذلك لأنهما امتثلا ما أمرا به ! وهذا الذي سلكه غريبٌ جداً ! وأغرب منه قولٌ من زعم أن هاروت وماروت قبيلان من الجن !! وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن الضحاك بن مزاحم أنه كان يقرؤها ”وما أنزل على الملكين“ ، ويقول : هما علجان من أهل بابل ! ووجه أصحاب هذا القول الإنزال بمعنى الخلق لا بمعنى الإيحاء في قوله ”وما أنزل على الملكين“ كما قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ ، ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ﴾ ، ﴿ وَيَنْزِلْ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا ﴾ وفي الحديث : « ما أنزل الله داءً إلا أنزل له دواء » . وكما يقال : أنزل الله الخير والشر . وذهب آخرون إلى الوقف على قوله ”يعلمون الناس السحر“ . وروى ابن جرير عن القاسم بن محمد - وسأله رجل عن قول الله ”يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين

ببابل هاروت وماروت “ - فقال الرجل : يعلمان الناس السحر : ما أنزل عليهما ، أو يعلمان الناس ما لم ينزل عليهما؟ فقال القاسم : ما أبالي أيتهما كانت . ثم روى أن القاسم قال في هذه القصة : لا أبالي أي ذلك كان ، إني آمنتُ به . وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء ، وأنهما أنزلا إلى الأرض فكان من أمرهما ما كان . وقد ورد في ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في مسنده كما سنورده إن شاء الله . وعلى هذا فيكون الجمعُ بين هذا وبين ما ورد من الدلائل على عصمة الملائكة : أن هذين سبق في علم الله لهما هذا ، فيكونُ تخصيصاً لهما ، فلا تعارض حينئذ . كما سبق في علمه من أمر إبليس ما سبق ، وفي قول إنه كان من الملائكة ، لقوله تعالى : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى ﴾ - إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك . مع أن شأن هاروت وماروت على ما ذكر أخفُ مما وقع من إبليس لعنه الله .

### ذكر الحديث الوارد في ذلك

إن صح سنده ورفعه، وبيان الكلام عليه

روى الإمام أحمد بن حنبل عن عبد الله بن عمر أنه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول : ﴿ إن آدم عليه السلام لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة : أى رب ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ؟ قال : إني أعلم ما لا تعلمون ﴾ قالوا : ربنا نحن أطوع لك من بنى آدم ، قال الله تعالى للملائكة ، هلموا ملكين من الملائكة حتى نهبطهما إلى الأرض فننظر كيف يعملان ؟ قالوا : ربنا هاروت وماروت ، فأهبطنا إلى الأرض ، ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر، فجاءتهما فسألاها نفسها ! فقالت : لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الإشراك ! فقالا : والله لا نشرك بالله شيئاً أبداً ، فذهبت عنهما ، ثم رجعت بصبي تحمله ، فسألاها نفسها ! فقالت :

لا والله حتى تقتلا هذا الصبي ! فقالا : لا والله لا نقتله أبداً ، فذهبت ثم رجعت بقدر خمر تحملهُ ، فسألاها نفسها ! فقالت : لا والله حتى تشربا هذا الخمر ، فشربا فسكرا ، فوقعا عليها ، وقتلا الصبي ! فلما أفاقا قالت المرأة : والله ما تركتما شيئاً [ مما ] أبيتاه عليّ إلا قد فعلتماه حين سكرتما ! فحُيِّرًا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ، فاختارا عذاب الدنيا . وهكذا رواه ابن حبان في صحيحه . وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين ، إلا « موسى بن جبير » ، وهو الأنصارى السلمى مولاهم المدينى الحذاء ، روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف ونافع وعبد الله بن كعب بن مالك ، وروى عنه ابنه عبد السلام وبكر بن مضر وزهير بن محمد وسعيد بن سلمة وعبد الله بن لهيعة وعمرو بن الحرث ويحيى بن أيوب ، وروى له أبو داود وابن ماجه ، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ولم يحك فيه شيئاً من هذا ولا هذا ، فهو مستور الحال ، وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وروى له متابع من وجه آخر عن نافع [ ثم ذكر ابن كثير روايتين من تفسيرى ابن مردويه والطبرى . ثم قال ] : وهذان أيضاً غريبان جداً !! وأقرب ما في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار ، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم . [ ثم ذكر رواية من تفسير عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن كعب الأحبار . وذكر أنه رواها أيضاً الطبرى وابن أبي حاتم . ثم قال ] : فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين . وسالم أثبت في أبيه من مولا نافع . فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار عن كتب بنى إسرائيل . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

(١) حديث ابن عمر - المرفوع - الذى ذكره ابن كثير من رواية أحمد - هو فى المسند : ٦١٧٨ . وقد نقلنا كلام ابن كثير الذى هنا فى تعليقه . وفصلنا القول فى ضعفه جداً . وأشرنا « إلى مخالفته الواضحة للعقل ، لا من جهة عصمة الملائكة القطعية ، بل من ناحية أن الكوكب الذى نراه صغيراً فى عين الناظر قد يكون حجمه أضعاف حجم الكرة الأرضية بالآلاف المؤلف من الأضعاف . فأنى يكون جسم المرأة الصغير إلى هذه الأجرام الفلكية الهائلة ! ! » . ونزيد هنا دليلاً على ضعف رواية المسند هذه : أن فى أولها أن قول الملائكة « أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء » - إلخ - كان =

[ ثم أطال ابن كثير بسرد روايات عن بعض الصحابة والتابعين في هذا المعنى ، لا يكاد العقل يقبل شيئاً منها . ثم قال ] : وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين ، كجاهد والسُّدِّي والحسن البصري وقتادة وأبي العالية والزهرى والرَّبِيع بن أنس ومقاتل بن حِيَّان وغيرهم ، وقصَّها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين . وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار نبي إسرائيل ، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصلُ الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى . وظاهرُ سياق القرآن إجمالُ القصة من غير بسطٍ ولا إطناب فيها ، فنحن نؤمنُ بما ورد في القرآن على ما أرادته الله تعالى . والله أعلم بحقيقة الحال .

وقوله تعالى ” وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتننة فلا تكفر “  
 عن ابن عباس قال : فإذا أتاهما الآتي يريد السحرَ نهباه أشدَّ النهي ، وقال له :  
 إنما نحن فتننة فلا تكفر ، وذلك أنهما علما الخيرِ والشرِّ ، والكفر والإيمان ،  
 فعرفا أن السحرَ من الكفر . قال : فإذا أتى عليهما أمراهُ أن يأتي مكان كذا  
 وكذا ، فإذا أتاه عين الشيطان فعَلَّسه . فإذا علَّسه خرج منه النورُ فنظر إليه  
 ساطعاً في السماء ، فيقول : يا حسرتاه ! يا ويله ! ماذا صنع ! وعن الحسن  
 البصري أنه قال في تفسير هذه الآية : نعم أنزل الملائكان بالسحر ليعلِّمنا الناس  
 البلاء الذي أراد الله أن يبتليَ به الناس ، فأخذ عليهما الميثاقُ أن لا يعلما أحداً  
 حتى يقولوا : إنما نحن فتننة فلا تكفر . وأما « الفتننة » فهي : المحنة والاختبار .  
 وكذلك قوله تعالى إخباراً عن موسى عليه السلام حيث قال : ﴿ إن هـي إلا

= بعد إهباط آدم إلى الأرض . وهو مخالف صراحة لنص الكتاب العزيز ، كما مضى في الآيات : ٣٠ - ٣٨ ، أن قولهم هذا كان قبل خلق آدم ، وقبل أمرهم بالسجود له . وأن إهباطه هو وحواء كان بعد أكلهما من الشجرة .

وقد بينا أيضاً وهي هذه الأخبار فيما علقنا به في تفسير الطبري على الحديث : ١٦٨٨ .  
 وكنت على أن أحذف هذا الحديث أيضاً من هذا الكتاب ( عمدة التفسير ) - على ما شرطت في  
 المقدمة ، ص : ٩ . ولكني رأيت أن معناه يدور على ألسنة الناس ، وتجرى به أقلامهم ، وأنه  
 يجب على البيان . فعملت الذي هو خير ، ثم نفيت سائر الروايات التي أطال الحافظ ابن كثير بذكرها ،  
 وإن لم يقصر في الكشف عن عوارها . رحمه الله .

فتنتك ) ، أى : ابتلاؤك واختبارك وامتحانك ﴿ تضل بها من تشاء وتهدى من تشاء ﴾ . وقد استدلل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر ، ويُسْتَشْهَد له بالحديث الذى رواه الحافظ أبو بكر البراز عن عبد الله قال : « من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » . وإسناده جيد ، وله شواهد أخر (١) .

وقوله تعالى "فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه" أى : فيتعلم الناس من هاروت وماروت من علم السحر ما يتصرفون فيه من الأفاعيل المذمومة - ما إنهم يفرقون به بين الزوجين مع ما بينهما من الخلطة والائتلاف . وهذا من صنيع الشياطين . كما روى مسلم عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الشيطان ليضع عرشه على الماء ، ثم يبعث سراياه فى الناس ، فأقربهم عنده منزلة أعظمهم عنده فتنة ، يحيىء أحدهم فيقول : ما زلتُ بفلان حتى تركته وهو يقول كذا وكذا ، فيقول إبليس : لا والله ما صنعتُ شيئاً ، ويحيىء أحدهم فيقول : ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله ، قال : فيقرّبه ويدنيه ويلتزمه ، ويقول : نعم أنت » (٢) . وسبب التفريق بين

(١) عبد الله : هو ابن مسعود . والحديث ذكره المنزرى فى الترغيب والترهيب ٤ : ٥٣ ، عنه بنحوه . وقال : « رواه البزار وأبو يعلى ، بإسناد جيد ، موقوفاً » . ثم ذكره بعده - بنحوه أيضاً - وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير ، ورواته ثقات » . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥ : ١١٨ . وقال : « رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا هبيرة بن يريم ، وهو ثقة » .

وإسناد البزار - الذى ذكره ابن كثير هنا - ليس من رواية « هبيرة بن يريم » عن ابن مسعود . بل هو من رواية « همام » ، وهو ابن الحرث النخعى التابعى الكبير الثقة - عن ابن مسعود . فالظاهر أن البزار رواه بإسنادين من الوجهين .

وهذا الحديث ، وإن كان موقوفاً فى ظاهره ، فإن معناه الرفع يقيناً ، لأن حكم الصحابي بأن هذا العمل كفر - ما لا يقال بالرأى ولا يؤخذ بالقياس . كما هو ظاهر .

(٢) الحديث فى مسلم ٢ : ٣٤٦ ، مع اختلاف قليل فى اللفظ ، لعله اختلاف نسخ . وقوله فى آخره « نعم أنت » - ضبطه النووى فى شرحه ١٧ : ١٥٧ « بكسر النون وإسكان العين ، وهى نعم - الموضوع للمدح » . ولكن ضبط هنا فى المخطوطة الأزهرية بكسرة تحت النون ، أى كما ضبطه النووى - وبفتحة فوقها أيضاً ، وكتب عليها « معاً » ، يعنى بالضبطين . فتكون « نعم » التى للجواب ، بسكون الميم . وهى جيدة المعنى هنا . كأنه يقول له : نعم ، أنت الذى أجدت فعلتك منهم .

الزوجين بالسحر بالخيل إلى الرجل<sup>(١)</sup> أو المرأة من الآخر من سوء منظر أو خلق أو نحو ذلك ، أو عقد أو بغضة ، أو نحو ذلك من الأسباب المقتضية للفرقة . و"المراء" عبارة عن الرجل . وتأنيثه "امرأة" ويشئ كل منهما ولا يجمعان . والله أعلم .

وقوله تعالى "وما هم بضارّين به من أحد إلا بإذن الله" قال سفيان الثوري : إلا بقضاء الله . وقال محمد بن إسحق : إلا بتخلية الله بينه وبين ما أراد .

وقوله تعالى "ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم" أى : يضرهم فى دينهم وليس له نفع يوازى ضرره . "ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق" أى : ولقد علم اليهود الذين استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسل لَمَنَّ فعل فعلهم ذلك أنه ما له فى الآخرة من خلاق . قال ابن عباس : من نصيب . وقوله تعالى "ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون" يقول تعالى : ولبئس البديل ما استبدلوا به من السحر عوضاً عن الإيمان ومتابعة الرسل ، لو كان لهم علم بما وعظوا به . "ولو أنهم آمنوا واتقوا لمتوبة من عند الله خير" أى : ولو أنهم آمنوا بالله ورسله واتقوا المحارم لكان مثوبة الله على ذلك خيراً لهم مما استخاروا لأنفسهم ورضوا به . كما قال تعالى : ﴿ وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ، ولا يلقاها إلا الصابرون ﴾ .

وقد يستدل بقوله "ولو أنهم آمنوا واتقوا" من ذهب إلى تكفير الساحر ، كما هو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وقول طائفة من السلف . وقيل : بل لا يكفّر ، ولكن حدّه ضرب عنقه . لما رواه الشافعى وأحمد بن حنبل عن بَجَالَةَ بن عَبْدَةَ قال : كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه : أن اقتلوا كل ساحر وساحرة ، قال : فقتلنا ثلاث سواحر . وقد أخرجه البخارى فى صحيحه أيضاً<sup>(٢)</sup> . وهكذا صح أن حفصة أم المؤمنين سحرتها جارية لها فأمرت بها فقتلت . قال

(١) « الخيل » - بفتح الحاء وسكون الياء : مصدر « خال الشيء يخالُه خيلاً » ، أى : ظنه . وفى المطبوعة « ما يخيل » ، وكأنه تصرف من ناسخ أو طابع . والأصل صحيح سليم المعنى .  
(٢) هو جزء من حديث طويل ، فى المسند : ١٦٥٧ . والبخارى ٦ : ١٨٤ - ١٨٥ (فتح) .  
وتخريجه مفصل فى شرح المسند .

الإمام أحمد بن حنبل : صحَّ عن ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الساحر . وروى الترمذى عن جندب الأزدي أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حد الساحر ضربه بالسيف » . ثم قال : لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، وإسماعيل بن مسلم يضعف في الحديث ، والصحيح عن الحسن بن جندب موقوفاً . قلت : قد رواه الطبراني من وجه آخر عن الحسن بن جندب مرفوعاً . والله أعلم (١) .

فصل : حكى أبو عبد الله الرازى في تفسيره عن المعتزلة أنهم أنكروا وجود السحر ، قال : وربما كفروا من اعتقد وجوده . قال : وأما أهل السنة فقد جوزوا أن يقدر الساحر أن يطيرَ في الهواء ويقلب الإنسان حماراً والحمار إنساناً ! إلا أنهم قالوا : إن الله يخلق الأشياء عند ما يقول الساحرُ تلك الرقى والكلمات المعينة . فأما أن يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجوم فلا ، خلافاً للفلاسفة والمنجمين والصابئة . ثم استدل على وقوع السحر وأنه بخلق الله تعالى بقوله تعالى : « وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله » ، ومن الأخبار بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُحِرَ ، وأن السحر عميل فيه .

[ ثم قال الرازى ] : إن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محذور . اتفق المحققون على ذلك ، لأن العلم لذاته شريف ! وأيضاً لعموم قوله تعالى : ﴿ قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ . ولأن السحر لو لم يُعلم لما أمكن الفرقُ بينه وبين المعجزة ! والعلم بكون المعجز معجزاً واجبٌ ، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب !! فهذا يقتضى أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجباً ،

(١) الحديث في الترمذى ٢ : ٣٣٨ . ورواه أيضاً الحاكم ٤ : ٣٦٠ . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم فإنه غريب صحيح » . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨ : ١٣٦ وأعله بإسماعيل . و « إسماعيل بن مسلم المكي » : ليس ضعيفاً ، كما قال الترمذى والبيهقي . بل حديثه حسن ، ومن تكلم فيه فإنما تكلم من قبل حفظه . وأثنى عليه جداً محمد بن عبد الله الأنصارى ، فرجحه على يونس بن عبيد ، وشهد له بحفظ الحديث - كما في ترجمته في طبقات ابن سعد ٧ / ٢ / ٣٤ . وقد حسن له الترمذى حديثاً آخر . وقال : « وقد تكلم الناس في إسماعيل بن مسلم المكي من قبل حفظه » . انظر شرحنا للترمذى ١ : ٤٥٢ - ٤٥٤ .



وما يكون واجباً فكيف يكون حراماً وقبيحاً؟! هذا لفظه بحروفه في هذه المسئلة . وهذا الكلام فيه نظر من وجوه : أحدها : قوله العلم بالسحر ليس بقبيح - إن غنى به ليس بقبيح عقلاً ، فمخالفوه من المعتزلة يمتنعون هذا ، وإن غنى أنه ليس بقبيح شرعاً ، ففي هذه الآية الكريمة تبشيع لتعلم السحر ، وفي الصحيح : « من أتى عرافاً أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد » . وفي السنن : « من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر » . وقوله ولا محذور اتفق المحققون على ذلك - كيف لا يكون محظوراً مع ما ذكرناه من الآية والحديث ؟ واتفاق المحققين يقتضى أن يكون نصاً على هذه المسئلة أئمة العلماء أو أكثرهم ، وأين نصوصهم على ذلك ؟ ! ثم إدخاله على السحر في عموم قوله تعالى ﴿ قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ فيه نظر ! لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين بالعلم الشرعى ، ولم قلت إن هذا منه ؟ ! ثم ترقّيه إلى وجوب تعلمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجز إلا به - ضعيف ، بل فاسد ، لأن أعظم معجزات رسولنا عليه الصلاة والسلام هي القرآن العظيم الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد . ثم العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم السحر أصلاً . ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وعامتهم كانوا يعلمون المعجز ويفرقون بينه وبين غيره ، ولم يكونوا يعلمون السحر ولا تعلموه ولا علموه . والله أعلم .

[ ثم نقل الحافظ ابن كثير عن الفخر الرازى فضلاً طويلاً في أنواع السحر ، لا نرى لذكره فائدة ، ولا طائل تحته ، إلا نوعين مما ذكر . نرى من الفائدة إثباتهما ، لا ابتلاء كثير من الناس في هذا العصر ببعض ما فيهما ، بما تركوا من علم الشريعة ، وبما اتبعوا من الهوى ] : من السحر : الأعمال العجيبة التى تظهر من تركيب الآلات المركبة من النسب الهندسية ، كفارس على فرس فى يده بوق ، كلما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق من غير أن يمسه أحد . ومنها الصور التى تصورها الروم والهند ، حتى لا يفرق الناظر بينها وبين الإنسان ، حتى يصورها ضاحكة وباكية . إلى أن قال : فهذه

الوجوه من لطيف أمور الخاييل . قال : وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل . قلت : يعنى ما قاله بعض المفسرين : أنهم عمدوا إلى تلك الحبال والعصى ، فحشوها زئبقاً فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزئبق ، فيخيل إلى الرأى أنها تسعى باختيارها . قال الرازى : ومن هذا الباب تركيبُ صندوق الساعات . ويندرج في هذا الباب علم جرّ الأثقال بالآلات الخفيفة ، قال : وهذا في الحقيقة لا ينبغى أن يعدّ من باب السحر ، لأن لها أسباباً معلومةً يقينية ، من اطلع عليها قدر عليها . قلت : ومن هذا القبيل حيل النصارى على عامتهم ، بما يُروّهم إياه من الأنوار ، كقضية قمامة الكنيسة التي لهم ببلد المقدس ، وما يحتالون به من إدخال النار خفية إلى الكنيسة ، وإشعال ذلك القنديل بصنعة لطيفة تروج على العوامّ منهم . وأما الخواصّ فهم يعترفون بذلك ، ولكن يتأولون أنهم يجمعون شمل أصحابهم على دينهم ، فيرون ذلك سائغاً لهم . وفيه شبه للجهلة الأغبياء من متعبدى الكرامة الذين يرون جوازَ وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب ، فيدخلون في عداد من قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم : « من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » . وقوله : « حدثوا عنى ولا تكذبوا علىّ » ، فإنه من يكذب علىّ يلج النار » . ثم ذكر ههنا حكاية عن بعض الرهبان ، وهو : أنه سمع صوت طائر حزين الصوت ضعيف الحركة ، فإذا سمعته الطيور ترقّ له فتذهب فتلقى في وكره من ثمر الزيتون ليتبلغ به ، فعمد هذا الراهب إلى صنعة طائر على شكله ، وتوصل إلى أن جعله أجوف ، فإذا دخلته الريح يُسمع منه صوت كصوت ذلك الطائر ، وانقطع في صومعة ابتناها ، وزعم أنها على قبر بعض صالحهم ، وعلّق ذلك الطائر في مكان منها ، فإذا كان زمان الزيتون فتح باباً من ناحية ، فتدخل الريح إلى داخل هذه الصورة فيسمع صوتها كذلك الطائر في شكله أيضاً ، فتأتى الطيور فتحمل من الزيتون شيئاً كثيراً ، فلا ترى النصارى إلا ذلك الزيتون في هذه الصومعة ، ولا يدرون ما سببه !! ففتنهم بذلك ، وأوهم أن هذا من كرامات صاحب هذا القبر ، عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة .

ومن السحر : الاستعانةُ بخواصِّ الأدوية ، يعنى فى الأطعمة والدّهانات . قال : واعلم أن لا سبيل إلى إنكار الخواصِّ ، فإن أثر المغناطيس مشاهد . قلت : يدخل فى هذا القبيل كثير ممن يدعى الفقرَ ويتحيل على جهلة الناس بهذه الخواصِّ ، مدعيّاً أنها أحوال له ، من مخالطة النيران ، ومسك الحيات ، إلى غير ذلك من المحالات . ومن السحر : تعليق القلب ، وهو : أن يدعى الساحرُ أنه عرف الاسم الأعظم ، وأن الجن يطيعونه وينقادون له فى أكثر الأمور ، فإذا اتفق أن يكون ذلك السامعُ ضعيفَ العقل قليلَ التمييز ، اعتقد أنه حق ، وتعلق قلبه بذلك ، وحصل فى نفسه نوعٌ من الرعب والخافة ، فإذا حصل الخوفُ ضعفت القوى الحساسة ، فحينئذ يتمكن الساحر أن يفعل ما يشاء . قلت : هذا النمط يقال له « التنبلة » . وإنما يروج على الضعفاء العقول من بنى آدم . وفى علم الفراسة ما يرشد إلى معرفة كامل العقل من ناقصه ، فإذا كان المتنبل حاذقاً فى علم الفراسة عرف من ينقاد له من الناس من غيره .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا ،  
وَاللَّكْفِيرِينَ عَذَابُ أَلِيمٍ ﴿١٠٤﴾ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ  
وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ رَبِّكُمْ ، وَاللَّهُ يَخْتَصُّ  
بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾

نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين فى مقالهم وفعالهم . وذلك أن اليهود كانوا يعانون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقُّص - عليهم لعائن الله - فإذا أرادوا أن يقولوا : اسمع لنا ، يقولوا " راعنا " يورون بالرعونة . كما قال تعالى : ﴿ من الذين هادوا يجرِّفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ، لياً بالسنتهم وطعناً فى الدين ، ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيراً لهم وأقوم ، ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ . وكذلك جاءت الأحاديث بالإخبار عنهم بأنهم كانوا إذا سلموا إنما يقولون : السامُ عليكم ، والسام هو الموت ، ولهذا أمرنا أن نردّ عليهم : « وعليكُم » . وأنه يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا . والغرض : أن الله

تعالى نهي المؤمنين عن مشابهة الكافرين قولاً وفعلًا ، فقال ” يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا وللكافرين عذاب أليم “ . وروى الإمام أحمد عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم »<sup>(١)</sup> . وروى أبو داود : « من تشبه بقوم فهو منهم »<sup>(٢)</sup> . ففيه دلالة على النهي الشديد والتهديد والوعيد على التشبه بالكفار في أقوالهم وأفعالهم ولباسهم وأعيادهم وعباداتهم ، وغير ذلك من أمورهم التي لم تشرع لنا ولم نقرّ عليها<sup>(٣)</sup> . وعن ابن عباس ” راعنا “ أى : أرعنا سمعك . وعنه أيضاً ، قال : « كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم : أرعنا سمعك ، وإنما ” راعنا “ كقولك : عاطنا »<sup>(٤)</sup> . وقال عطاء : كانت لغةً يقولها الأنصار ، فنهى الله عنها . وقال الحسن : ” الراعن “ من القول : السخري منه ، نهاهم الله أن يسخروا من قول محمد صلى الله عليه وسلم وما يدعوه من إليه من الإسلام . وكذا روى عن ابن جريج أنه قال مثله . . قال ابن جرير : والصواب من القول في ذلك عندنا : أن الله نهي المؤمنين أن يقولوا لنبية صلى الله عليه وسلم ” راعنا “ لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولوها لنبية صلى الله عليه وسلم ، نظير الذي ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تقولوا للعنب الكرم ، ولكن قولوا : الحبلة » . و « لا تقولوا عبدى ، ولكن قولوا : فتاى »<sup>(٥)</sup> . وما أشبه ذلك .

- (١) المسند : ٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧ . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٦٧ ، و ٦ : ٤٩ . وذكره الحافظ في الفتح ٦ : ٧٢ ، عن رواية المسند .
- (٢) هذا جزء من الحديث السابق . وهو في أبي داود : ٤٠٣١ .
- (٣) فانظر إلى ما يفعل المسلمون - يل المنتسبون للإسلام - في عصرنا ، من التشبه بالكفار في كل شيء ، حتى ليريد الوقحاء من الكتاب أن يدخلوا شعائرهم أو ما يشبهها في عبادتنا . وحتى ضربوا على أنفسهم الذلة والصغار ، باصطناع تشريع أوربة الوثنية الملحدة في قوانينهم الوضعية المحرمة الكافرة . أعاذنا الله من الفتن ، وأعاد للمسلمين عقولهم ودينهم .
- (٤) رواه الطبري : ١٧٣١ . بإسناد ضعيف .
- (٥) هذان حديثان ، ذكرهما الطبري بدون إسناد : ١٧٣٩ ، ١٧٤٠ . وأولهما رواه أحمد =

وقوله تعالى ” ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم “ يبين تعالى بذلك شدة عداوة الكافرين من أهل الكتاب والمشركين ، الذين حذر الله تعالى من مشابهتهم للمؤمنين ، ليقطع المودة بينهم وبينهم . وبينه تعالى على ما أنعم به على المؤمنين من الشرع التام الكامل ، الذي شرعه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم حيث يقول تعالى ” والله يختص برحمته من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم “ .

﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأْتِ بَحَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِن وَّلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾

قال ابن عباس ” ما ننسخ من آية “ ما تبدل من آية . وقال السدي : نسخها قبضها . وقال ابن أبي حاتم : يعنى قبضها : رفعها ، مثل قوله : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » . وقوله : « لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا ابتغى لهما ثالثاً » . وقال ابن جرير ” ما ننسخ من آية “ ما ننقل من حكم آية إلى غيره فنبذله ونغيره . وذلك : أن يحول الحلال حراماً والحرام حلالاً ، والمباح محظوراً والمحظور مباحاً . ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي ، والحظر والإطلاق ، والمنع والإباحة . فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ . وأصل ” النسخ “ من نسخ الكتاب ، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها ، فكذلك معنى ” نسخ “ الحكم إلى غيره : إنما هو تحويله ونقل عبادة إلى غيره . وسواء نسخ حكمها أو خطؤها ، وهى فى كلتي حالتها منسوخة . وأما علماء الأصول فاختلقت عباراتهم فى حد النسخ ، والأمر فى ذلك قريب . لأن معنى النسخ الشرعى معلوم عند العلماء . ولخص بعضهم : أنه رفع الحكم بدليل شرعى متأخر . فاندرج فى ذلك نسخ الأخف بالأثقل ، وعكسه ، والنسخ لا إلى

= فى المسند : ٨٥٠٩ ؛ عن أبى هريرة ، ورواه الشيخان وغيرهما . وثانها رواه الشيخان عن أبى هريرة أيضاً . انظر الفتح ٥ : ١٢٨ - ١٣١ ، وصحيح مسلم ٢ : ١٩٧ .

بدل . وأما تفاصيل أحكام النسخ وذكر أنواعه وشروطه - فبسوطة في أصول الفقه . وقوله تعالى "أو ننسأها" فقرأ على وجهين : "ننْسَأُهَا" و"نُنْسِئُهَا" . فأما من قرأها "ننْسَأُهَا" بفتح النون والهمزة بعد السين ، فحناه : نؤخرها . قال ابن عباس "ما ننسخ من آية أو ننسأها" يقول : ما نبدل من آية أو نتركها لا نبدلها . وقال مجاهد عن أصحاب ابن مسعود "أو ننسأها" ثبت خطها ونبدل حكمها . وقال أبو العالية "أو ننسأها" أى : نؤخرها عندنا . وأما على قراءة "أو ننسها" - فقال قتادة : كان الله عز وجل ينسى نبيه ما يشاء ، وينسخ ما يشاء . . وروى ابن جرير عن القاسم بن ربيعة ، قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يقرأ "ما ننسخ من آية أو ننسأها" قال : قلت له : فإن سعيد بن المسيب يقرأ "ننسها" قال : فقال سعد : إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب ! قال الله جل ثناؤه : ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾ . ﴿ واذكر ربك إذا نسيت ﴾ . وكذا رواه عبد الرزاق . وأخرجه الحاكم ، وقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(١)</sup> . قال ابن أبي حاتم : وروى عن محمد بن كعب وقتادة وعكرمة نحو قول سعيد . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال : قال عمر : على أفضانا ، وأبى أقرؤنا ، وإنما لندع من قول أبى ، وذلك أن أياً يقول :

(١) رواه الطبري بثلاثة أسانيد : ١٧٥٥ - ١٧٥٧ - وأحدها من طريق عبد الرزاق ، وهو في تفسير عبد الرزاق ، ص : ١١٠ (مخطوط مصور عندي) . ورواية الحاكم في المستدرک : ٢٤٢ .

والذى فى رواية تفسير عبد الرزاق ورواية الحاكم أن قراءة سعد بن أبى وقاص «أو ننسأها» ، وقراءة ابن المسيب «أو ننسها» وهو الثابت فى مخطوطة مختصر المستدرک للذهبي ، ص : ٢٦٥ . وهذا - عندي - هو الصواب ، خلافاً لما ثبت فى طبعتنا للطبري ومطبوعة ابن كثير ومخطوطة الأزهر - لأنه هو المناسب لسباق الكلام ، لا يفهم على وجهه إلا به .

وقد نقل الحافظ ابن حجر فى الفتح ٨ : ١٢٧ - ١٢٨ هذا الخبر ، فقال : «وأما قراءة من قرأ بضم أوله فن النسيان ، وكذلك كان سعيد بن المسيب يقرأها ، فأنكر عليه سعد بن أبى وقاص - أخرجه النسائي وصححه الحاكم . وكانت قراءة سعد «أو ننسأها» بفتح المثناة ، خطاباً للنبي صلى الله عليه وسلم ، واستدل بقوله تعالى (سنقرئك فلا تنسى) . وهو يوافق ما رجحنا فى قراءة ابن المسيب . وأما قراءة سعد فلا تتجه على النحو الذى ضبطه الجلفاظ مع الاستدلال بالآية . وإنما تتجه على ما أثبتنا ، أنها «ننْسَأُهَا» ، أى : نؤخرها .

ما أَدَع شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله يقول ” ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها “ . ورواه للبخارى ، بنحوه (١) .  
 وقوله ” نأت بخير منها أو مثلها “ ، أى : فى الحكم بالنسبة إلى مصلحة المكلفين . وقال أبو العالية ” ما ننسخ من آية “ فلا نعمل بها ” أو ننسأها “  
 أى : نرجئها عندنا ، نأت بها أو نظيرها . وقال قتادة ” نأت بخير منها أو مثلها “  
 يقول : آية فيها تخفيف ، فيها رخصة ، فيها أمر ، فيها نهى .

وقوله ” ألم تعلم أن الله على كل شىء قدير \* ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض وما لكم من دون الله من ولى ولا نصير “ يرشد تعالى بهذا إلى أنه المتصرف فى خلقه بما يشاء ، فله الخلق والأمر ، وهو المتصرف . فكما يخلقهم كما يشاء ، يسعد من يشاء ويشقى من يشاء ، ويُصَحِّح من يشاء ويمرض من يشاء ، ويوفق من يشاء ويخذل من يشاء = كذلك يحكم فى عباده بما يشاء ، فيحل ما يشاء ويحرم ما يشاء ، ويبيح ما يشاء ويحظر ما يشاء ، وهو الذى يحكم ما يريد ، لا معقب لحكمه ، ولا يُسْتَلَّ عما يفعل وهم يسئلون . ويختبر عباده وطاعتهم لرسله بالنسخ ، فيأمر بالشىء لما فيه من المصلحة التى يعلمها تعالى ، ثم ينهى عنه لما يعلمه تعالى . فالطاعةُ كل الطاعة فى امتثال أمره واتباع رساله فى تصديق ما أخبروا ، وامتثال ما أمروا ، وترك ما عنه زَجروا . وفى هذا المقام ردّ عظيم وبيانٌ بليغ لكفر اليهود ، وتزييف شبهتهم — لعنهم الله — فى دعوى استحالة النسخ ، إمّا عقلاً كما زعمه بعضهم جهلاً وكفراً ، وإما نقلاً كما تخرصه آخرون منهم افتراءً وإفكاً .

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله : فتأويل الآية : ألم تعلم يا محمد أن لى ملكَ السموات والأرض وسلطانهما دون غيرى ، أحكم فيهما وفيما فيهما بما أشاء ، وأمرُ فيهما وفيما فيهما بما أشاء ، وأنهى عما أشاء ، وأنسخ وأبدلُ وأغَيَّر من أحكامى التى أحكم بها فى عبادى بما أشاء ، إذا أشاء ، [وأقرَّ فيهما ما أشاء] (٢) .

(١) هو فى المستند ٥ : ١١٣ (حلبى) . والبخارى ٨ : ١٢٧ (فتح) .

(٢) الزيادة من الأزهرية والطبرى .

ثم قال : وهذا الخبر — وإن كان من الله تعالى خطاباً لنبيه صلى الله عليه وسلم على وجه الخبر عن عظمته — فإنه منه تكذيبٌ لليهود الذين أنكروا نسخَ أحكام التوراة ، وجحدوا نبوة عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، لمحيثهما بما جاء به من عند الله بتغيير ما غير الله من حكم التوراة . فأخبرهم الله أن له ملك السموات والأرض وسلطانتهما ، وأن الخلق أهل مملكته وطاعته ، وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه ، وأن له أمرهم بما يشاء ، ونهيمهم عما يشاء ، ونسخ ما يشاء ، وإقرار ما يشاء ، وإنشاء ما يشاء من إقراره وأمره ونهيه .

قلت : الذي يحمل اليهود على البحث في مسألة النسخ إنما هو الكفرُ والعناد ، فإنه ليس في العقل ما يدل على امتناع النسخ في أحكام الله تعالى ، لأنه يحكم ما يشاء ، كما يفعل ما يريد . مع أنه قد وقع ذلك في كتبه المتقدمة وشرائعه الماضية . كما أحل لآدم تزويج بناته من بنيه ، ثم حرّم ذلك . وكما أباح لنوح بعد خروجه من السفينة أكل جميع الحيوانات ، ثم نسخ حِلَّ بعضها . وكان نكاح الأختين مباحاً لإسرائيل وبنيه ، وقد حرّم ذلك في شريعة التوراة وما بعدها . وأشياء كثيرة يطول ذكرها . وهم يعترفون بذلك ويصدفون عنه ! وما يجب به عن هذه الأدلة بأجوبة لفظية ، فلا يصرف الدلالة في المعنى ، إذ هو المقصود . كما في كتبهم مشهوراً من البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم والأمر باتباعه ، فإنه يفيد وجوب متابعتة عليه السلام ، وأنه لا يقبل عمل إلا على شريعته ، وسواء قيل : إن الشرائع المتقدمة مُغيّاة إلى بعثته عليه السلام — فلا يسمى ذلك نسخاً كقوله : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ . وقيل : إنها مطلقة ، وإن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم نسختها . فعلى كل تقدير فوجوب متابعتة متعين ، لأنه جاء بكتاب هو آخرُ الكتب عهداً بالله تبارك وتعالى . وقال أبو مسلم الأصبهاني المفسر : لم يقع شيء من ذلك في القرآن ! وقوله ضعيف مردود مردول . وقد تعسف في الأجوبة عما وقع من النسخ ! فمن ذلك : قضية العدة بأربعة أشهر وعشر بعد الحول ، لم يجب على ذلك بكلام مقبول . وقضية تحويل القبلة إلى الكعبة عن بيت المقدس ، ولم يجب بشيء .



ومن ذلك : نسخُ مصابرة المسلم لعشرة من الكفرة إلى مصابرة الاثني عشر . ومن ذلك : نسخ وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وغير ذلك . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

﴿ أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (١٠٨)

نهى الله تعالى في هذه الآية الكريمة عن كثرة سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشياء قبل كونها . كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ، وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم ﴾ ، أى : وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم ، ولا تسألوا عن الشيء قبل كونه ، فلعلمه أن يحرم من أجل تلك المسئلة . ولهذا جاء في الصحيح : « إن أعظم المسلمين جرمًا من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسئلته » . ولما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد مع امرأته رجلا فإن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك ؟ فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ، ثم أنزل الله حكم الملاعة . ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان ينهى عن قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال » . وفي صحيح مسلم : « ذروني ما تركتم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه » . وهذا إنما قاله بعد ما أخبرهم أن الله كتب عليهم الحج ، فقال رجل : « أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً ، ثم قال عليه السلام : لا ، ولو قلت نعم - لوجبت ، ولو وجبت لما استطعتم » . ثم

(١) رأى أبو مسلم الأصفهاني ، والرد عليه - لم يذكر في الأزهرية . وأثبتناه لحدوته وإتقانه ، ولما يتجه إليه كلام المجتهدين في هذا العصر ! للانتصار لهذا الرأي « الضعيف المرذول » ، اجتهاداً منهم ، زعموا ! ! وقد كتب أستاذنا السيد رشيد رضا بهامش هذا الموضوع دفاعاً عن أبي مسلم ضعيفاً ، لا طائل تحته .

قال : « ذروني ما تركتكم » ، الحديث . وهكذا قال أنس بن مالك : « نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء ، فكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع » . وروى أبو يعلى عن البراء بن عازب ، قال : « إن كان ليأتى عليّ السنة أريد أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء فأتهب منه ، وإن كنا لنتمنّى الأعراب » (١) . وروى البزار : عن ابن عباس قال : « ما رأيتُ قوماً خيراً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، ما سألوه إلا عن اثنتي عشر مسألة ، كلها في القرآن : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ ، و ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام ﴾ ، و ﴿ يسألونك عن اليتامى ﴾ ، يعنى هذا وأشباهه » (٢) .

وقوله تعالى " أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل " أى : بل تريدون ، أو هى على بابها فى الاستفهام ، وهو إنكارى ، وهو يعمّ المؤمنين والكافرين ، فإنه عليه السلام رسول الله إلى الجميع ، كما قال تعالى : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة ، فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ .

والمراد : أن الله ذمّ من سأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء على وجه التعنت والاقتراح ، كما سألت بنو إسرائيل موسى عليه السلام تعنتاً وتكديباً وعناداً . قال الله تعالى " ومن يتبدل الكفر بالإيمان " أى : ومن يشتر الكفر بالإيمان " فقد ضل سواء السبيل " أى : فقد خرج عن الطريق المستقيم إلى الجهل والضلال . وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الأنبياء واتباعهم والانقياد لهم - إلى مخالفتهم وتكذيبهم والاقتراح عليهم بالأسئلة التى لا يحتاجون

(١) لم أجدّه فى مجمع الزوائد . وإسناده صحيح .

(٢) رواه أيضاً الدارمى ١ : ٥٠ - ٥١ . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١ : ١٥٨ - ١٥٩ . ولكن عندهما « عن ثلاث عشرة مسألة » . وقال الهيثمى : « رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات » . فلم ينسبه للبزار مع الطبرانى ، ولعله سهو منه . وإسناده الدارمى وإسناده البزار الذى نقله ابن كثير - هما من طريق « ابن فضيل عن عطاء » . وابن فضيل سمع من عطاء بعد اختلاطه . فيكون هذا الإسناد حسناً .

إليها على وجه التعنت والكفر . كما قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار - جهنم يصلونها ، وبئس القرار .

﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ، فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ، إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن سلوك طريق الكفار من أهل الكتاب ، ويعلمهم بعداوتهم لهم في الباطن والظاهر ، وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين ، مع علمهم بفضلهم وفضل نبيهم . ويأمر عباده المؤمنين بالصفح والعفو والاحتمال حتى يأتي أمر الله من النصر والفتح . ويأمرهم بإقامة الصلاة وإيتائه الزكاة ، ويحثهم على ذلك ويرغبهم فيه . كما روى محمد بن إسحق عن ابن عباس ، قال : « كان حبيبي بن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشد يهود العرب حسداً ، إذ خصهم الله برسوله صلى الله عليه وسلم ، وكانا جاهدين في رد الناس عن الإسلام ما استطاعا ، فأنزل الله فيهما ” ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم “ الآية » . ” من بعد ما تبين لهم الحق “ قال ابن عباس : يقول الله تعالى : من بعد ما أضاء لهم الحق ، لم يجهلوا منه شيئاً ، ولكن الحسد حملهم على الجحود ، فغيرهم ووبخهم ولامهم أشد الملامة . وشرع لنبية صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ما هم عليه من التصديق والإيمان والإقرار بما أنزل الله عليهم وما أنزل من قبلهم ، بكرامته وثوابه الجزيل ومعونته لهم . وقال أبو العالية : تبين لهم أن محمداً رسول الله ، يجلونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، فكفروا به حسداً وبغياً ، إذ كان من غيرهم . وقوله تعالى ” فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره “ مثل قوله تعالى : ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور ﴾ .

قال ابن عباس في قوله " فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره " نسخ ذلك قوله : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ ، وقوله : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ . فنسخ هذا عفوّه عن المشركين . وكذا قال قتادة والسدي ، أنها منسوخة بآية السيف . ويرشد إلى ذلك أيضاً قوله " حتى يأتي الله بأمره " . وروى ابن أبي حاتم عن أسامة بن زيد ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ، ويصبرون على الأذى ، قال الله " فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شيء قدير " وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول من العفو ما أمره الله به ، حتى أذن الله فيهم بقتل ، فقتل الله به من قتل من صناديد قريش » . وإسناده صحيح . ولم أره في شيء من الكتب الستة ، ولكن له أصل في الصحيحين عن أسامة بن زيد<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله " يحثهم تعالى على الاشتغال بما ينفعهم وتعود عليهم عاقبته يوم القيامة ، من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، حتى يمكن الله لهم النصر في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهداء ﴿ يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولم لعنة لهم سوء الدار ﴾ . ولهذا قال تعالى " إن الله بما تعملون بصير " يعنى : أنه تعالى لا يغفل عن عمل عامل ولا يضيع لديه ، سواء كان خيراً أو شراً ، فإنه سيجازى كل عامل بعمله . وقال أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى " إن الله بما تعملون بصير " هذا الخبر من الله للذين خاطبهم بهذه الآيات من المؤمنين : أنهم مهما فعلوا

(١) هذا الحديث رواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن أبي البنان . وهو قطعة من حديث طويل ، رواه البخارى ٨ : ١٧٣ - ١٧٥ (فتح) . ورواه مسلم أيضاً . ولكن ظن الحافظ ابن كثير أنه حديث مستقل ، فكاد ينقده في الكتب الستة . ولكنه استدرك بعد ذلك فزاد الجملة الأخيرة : أن له أصلاً في الصحيحين . وهذه الجملة ليست في المخطوطة الأزهرية . وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٠٧ مختصراً ، أطول قليلاً مما هنا ، ونسبه للصحيحين وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل . وأجاد في ذلك .

من خير أو شر، سرّاً وعلانيةً - فهو به بصير لا يخفى عليه منه شيء ، فيجزئهم بالإحسان خيراً وبالإساءة مثلها . وهذا الكلام وإن كان قد خرج مخرج الخبر فإن فيه وعداً ووعداً وأمرأً وزجراً ، وذلك أنه أعلم القوم أنه بصير بجميع أعمالهم ، ليجدوا في طاعته ، إذ كان ذلك مدخراً لهم عنده حتى يشيهم عليه ، كما قال تعالى : ﴿ وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله ﴾ ، وليحذروا معصيته . قال : وأما قوله " بصير " فإنه « مبصر » ، صرف إلى « بصير » ، كما صرف « مبدع » إلى « بديع » ، و « مؤلم » إلى « أليم » . والله أعلم .

﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصْرِي ، تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ، قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرِي عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرِي لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ، كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ، فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ ﴿١١٣﴾

يبين تعالى اغترار اليهود والنصارى بما هم فيه ، حيث ادّعت كل طائفة من اليهود والنصارى أنه لن يدخل الجنة إلا من كان على ملتها ، كما أخبر الله عنهم في سورة المائدة أنهم قالوا : ﴿ نحن أبناءُ الله وأحباؤه ﴾ . فأكذبهم الله تعالى بما أخبرهم أنه يعذبهم بذنوبهم ، ولو كانوا كما ادّعوا لما كان الأمر كذلك . وكما تقدم من دعواهم أنه لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة ثم ينتقلون إلى الجنة ، ورد عليهم تعالى في ذلك . وهكذا قال لهم في هذه الدعوى التي ادّعوها بلا دليل ولا حجة ولا بينة ، فقال " تلك أمانيتهم " قال أبو العالية : أمانيتهم ما تمنّوها على الله بغير حق . وكذا قال قتادة . ثم قال تعالى " قل " أي يا محمد " هاتوا برهانكم " قال أبو العالية ومجاهد : حججتكم ، وقال قتادة : يبتتكم على ذلك

”إن كنتم صادقين“ كما تدعونه . ثم قال تعالى ”بلى من أسلم وجهه لله“ أى : من أخلص العمل لله وحده لا شريك له ، كما قال تعالى : ﴿فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن﴾ ، الآية . ”وهو محسن“ أى متبع : فيه الرسول صلى الله عليه وسلم . فإن للعمل المتقبل شرطين : أحدهما : أن يكون خالصاً لله وحده ، والآخر : أن يكون صواباً موافقاً للشريعة . ففى كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يتقبل ، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » . رواه مسلم من حديث عائشة . فعمل الرهبان ومن شابههم — وإن فرض أنهم يخلصون فيه لله — فإنه لا يتقبل منهم حتى يكون ذلك متابعاً للرسول محمد صلى الله عليه وسلم ، المبعوث إليهم وإلى الناس كافة . وفيهم وأمثالهم قال الله تعالى : ﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً﴾ . وقال تعالى : ﴿والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً﴾ . وروى عن أمير المؤمنين عمر : أنه تأولها فى الرهبان . وأما إن كان العمل موافقاً للشريعة فى الصورة الظاهرة ، ولكن لم يخلص عامله القصد لله ، فهو أيضاً مردود على فاعله . وهذا حال المنافقين والمرائين ، كما قال تعالى : ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ . وقال تعالى : ﴿فويل للمصلين ، الذين هم عن صلاتهم ساهون ، الذين هم يراؤون ، ويمنعون الماعون﴾ . ولهذا قال تعالى : ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ . وقال فى هذه الآية الكريمة ”بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن“ . وقوله ”فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون“ ضمن لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجور ، وأمنهم مما يخافونه من المحذور ، ف”لا خوف عليهم“ فيما يستقبلونه ”ولا هم يحزنون“ على ما مضى مما يتركونه . كما قال سعيد بن جبير ”فلا خوف عليهم“ يعنى فى الآخرة ”ولا هم يحزنون“ للموت .

وقوله تعالى ”وقالت اليهود ليست النصرارى على شىء وقالت النصرارى ليست اليهود على شىء وهم يتلون الكتاب“ يبين به تعالى تناقضهم وتباغضهم وتعاديتهم

وتعاندهم . كما روى محمد بن إسحاق : عن ابن عباس قال : لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أتتهم أجباً يهود ، فتنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رافع بن حرَيْمِلَةَ : ما أنتم على شيء ، وكفر بعيسى وبالإنجيل ، وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود : ما أنتم على شيء ، وجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة ، فأنزله الله في ذلك من قولهما ” وقالت اليهود ليست الله ارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب “ قال : إن كلاً يتلو في كتابه تصديقاً من كفر به ، أى : يكفر اليهود بعيسى وعندهم التوراة ، وفيها ما أخذ الله عليهم على لسان موسى بالتصديق بعيسى ، وفي الإنجيل ما جاء به عيسى بتصديق موسى وما جاء من التوراة من عند الله ، وكل يكفر بما في يدي صاحبه . وقال مجاهد في تفسير هذه الآية : قد كانت أوائل اليهود والنصارى على شيء . وظاهر سياق الآية يقتضى ذمهم فيما قالوه مع علمهم بخلاف ذلك . ولهذا قال تعالى ” وهم يتلون الكتاب “ أى : وهم يعلمون أن شريعة التوراة والإنجيل كل منهما قد كانت مشروعة في وقت ، ولكن تجاحدوا فيما بينهم عناداً وكفراً ومقابلةً للفاسد بالفاسد ، كما تقدم عن ابن عباس . وقوله ” كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم “ يبين بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا به من القول . وهذا من باب الإيماء والإشارة . وقد ختلف فيمن عنى بقوله تعالى ” الذين لا يعلمون “ فقال الربيع بن أنس وقتادة : قالت النصارى مثل قول اليهود وقيلهم . وقال السدى فهمُ العرب ، قالوا : ليس محمد على شيء . واختار ابن جرير أنها عامة تصلح للجميع ، وليس ثم دليل قاطع يعيّن واحداً من هذه الأقوال . فالحمل على الجميع أولى . والله أعلم . وقوله تعالى ” فإله يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون “ أى : أنه تعالى يجمع بينهم يوم المعاد ويفصل بينهم بقضائه العدل الذى لا يجور فيه ولا يظلم مثقال ذرة . وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحج : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة ، إن الله على كل شيء شهيد ﴾ . وكما قال تعالى : ﴿ قل يجمعُ بيننا ربنا ثم يفتحُ بيننا بالحقِّ وهو الفتحُ العالم ﴾ .

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا ، أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ . لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١١٤)

اختلف المفسرون في المراد من الذين منعوا مساجد الله وسعوا في خرابها ، على قولين : أحدهما ما رواه العوفي في تفسيره عن ابن عباس قال : هم النصارى . وعن قتادة : هو بختنصر وأصحابه ، خرب بيت المقدس وأعانه على ذلك النصارى . القول الثاني : ما رواه ابن جرير عن ابن زيد قال : هؤلاء المشركون حين حالوا بين رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وبين أن يدخل مكة حتى نحر هديه بنى طوى وهادنهم ، وقال لهم : ما كان أحدٌ يُصد عن هذا البيت ، وقد كان الرجل يلقي قاتل أبيه وأخيه فلا يصد ، فقالوا : لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر وفينا باقى . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس : « أن قريشاً منعوا النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عند الكعبة في المسجد الحرام ، فأنزل الله ” ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه “ . ثم اختار ابن جرير القول الأول ، واحتج بأن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة ، وأما الروم فسعوا في تخريب بيت المقدس . قلت : والذي يظهر - والله أعلم - القول الثاني ، كما قاله ابن زيد وروى عن ابن عباس . لأن النصارى إذ منعت اليهود الصلاة في البيت المقدس كان دينهم أقوم من دين اليهود ، وكانوا أقرب منهم ، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولاً إذ ذاك ، لأنهم لعنوا من قبل على لسان داود وعيسى ابن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون . وأيضاً : فإنه تعالى لما وجهه الذم في حق اليهود والنصارى شرع في ذم المشركين ، الذين أخرجوا الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من مكة ومنعوه من الصلاة في المسجد الحرام . وأما اعتماده على أن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة ، فأى خراب أعظم مما فعلوا؟! أخرجوا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، واستحذوا عابها بأصنامهم وأندادهم وشركهم . كما قال تعالى : ﴿ وما لهم ألا يعبدوا الله وهم



يصلدون عن المسجد الحرام وما كانوا أوليائه، إن أوليائه إلا المتقون ، ولكن أكثرهم لا يعلمون ﴿ . وقال تعالى : ﴿ ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ، أولئك حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون \* إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخشَ إلا الله ، فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفاً أن يباغ محله ، ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء ، لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً ﴾ . فقال تعالى : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخشَ إلا الله ﴾ . فإذا كان من هو كذلك مطروداً منها مصدوداً عنها فأى خراب لها أعظم من ذلك ؟! وليس المراد بعمارها زخرفتها وإقامة صورتها فقط ، إنما عمارها بذكر الله فيها وإقامة شرعه فيها ورفعها عن الدنس والشرك .

وقوله تعالى ” أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين “ هذا خبر معناه الطلب ، أى : لا تمكنوا هؤلاء إذا قدرتم عليهم من دخولها إلا تحت الهدنة والجزية . ولهذا لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أمر من العام القابل في سنة تسع أن ينادى برحاب منى : « ألا لا يحجن بعد العام مشرك ، ولا يطوفن بالبيت عريان ، ومن كان له أجل فأجله إلى مدته » . وهذا كان تصديقاً وعملاً بقوله تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ . وقيل إن هذا بشارة من الله للمسلمين أنه سيظهرهم على المسجد الحرام وعلى سائر المساجد ، وأنه يذل المشركين لهم حتى لا يدخل المسجد الحرام أحد منهم إلا خائفاً ، يخاف أن يؤخذ فيعاقب أو يقتل إن لم يسلم . وقد أنجز الله هذا الوعد ، كما تقدم من منع المشركين من دخول المسجد الحرام ، وأوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يبقى بجزيرة العرب دينان ، وأن يُجلى اليهود والنصارى منها . ولله الحمد والمنة . وما ذاك إلا لتشريف أكناف المسجد الحرام ، وتطهير البقعة التي بعث الله فيها رسوله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً ، صلوات الله عليه . وهذا هو الخزي لهم في الدنيا ،

لأن الجزاء من جنس العمل ، فكما صدأوا المؤمنين عن المسجد الحرام صدأوا عنه ، وكما أجابوهم من مكة أجابوا عنها . ” ولهم في الآخرة عذاب عظيم “ على ما انتهكوا من حرمة البيت وامتهنوه ، من نصب الأصنام حوله ، والدعاء إلى غير الله عنده ، والطواف به عرياً ، وغير ذلك من أفاعيلهم التي يكرها الله ورسوله . وأما من فسر بيت المقدس ، فهذا لا ينبغي أن يكون داخلاً في معنى عموم الآية ، فإن النصارى لما ظلموا بيت المقدس بامتهان الصخرة التي كانت يُصلى إليها اليهود ، عوقبوا شرعاً وقدراً بالذلة فيه ، إلا في أحيان من الدهر امتحن بهم بيت المقدس . وكذلك اليهود لما عصوا الله فيه أيضاً أعظم من عصيان النصارى كانت عقوبتهم أعظم . والله أعلم . وفسر هؤلاء الخزي في الدنيا بخروج المهدي . وفسره قتادة بأداء الجزية عن يديهم صاغرون . والصحيح : أن الخزي في الدنيا أعم من ذلك كله . وقد ورد الحديث بالاستعاذة من خزي الدنيا وعذاب الآخرة ، فروى الإمام أحمد عن بسير بن أرطاة ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو : اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها ، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة » . وهذا حديث حسن ، وليس في شيء من الكتب الستة (١) .

﴿ وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ، فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَسَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ وَسِيعُ عِلْمِهِ ﴾ (١١٥)

وهذا - والله أعلم - فيه تسليية للرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين أخرجوا من مكة وفارقوا مسجدهم ومصلاهم . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بمكة إلى بيت المقدس والكعبة بين يديه ، فلما قدم المدينة وجّه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ، ثم صرفه الله إلى الكعبة بعد . ولهذا يقول

(١) المسند : ١٧٧٠٥ . ورواه البخارى في التاريخ الكبير ١ / ٢ / ١٢٢ - ١٢٣ بالإشارة إليه كعادته فيه . وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠ : ١٧٨ ، ونسبه لأحد الطبراني ، وقال : « ورجال أحمد واحد وأحد أسانيد الطبراني ثقات » .

تعالى ” والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله “ . روى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الناسخ والمنسوخ : عن ابن عباس قال : « أول ما نسخ من القرآن – فيما ذكر لنا والله أعلم – شأنُ القبلة ، قال الله تعالى ” والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله “ فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى نحوَ بيت المقدس وترك البيت العتيق ، ثم صرفه إلى بيته العتيق ونسخها ، فقال : ﴿ ومن حيث خرجت فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام ، وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾ (١) . وقال ابنُ أبي حاتم – بعد روايته الأثرَ المتقدمَ عن ابن عباس في نسخ القبلة عن عطاء عنه – : وروى عن أبي العالية والحسن وعطاء الخراساني وعكرمة وقتادة والسدي وزيد بن أسلم نحو ذلك . وقال ابن جرير : وقال آخرون : بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرضَ التوجهَ إلى الكعبة ، وإنما أنزلها تعالى ليعلم نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن لم يفرضَ التوجهَ بوجوههم للصلاة حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب ، لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحيةً إلاّ كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية ، لأن له تعالى المشارقَ والمغربَ ، وأنه لا يخلو منه مكان ، كما قال تعالى : ﴿ ولا أدنى من ذلك ولا أكثرَ إلا هو معهم أينما كانوا ﴾ . قالوا : ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض عليهم التوجهَ إلى المسجد الحرام . هكذا قال . وفي قوله : وأنه تعالى لا يخلو منه مكان – إن أراد علمه تعالى فصحيح ، فإن علمه تعالى محيطٌ بجميع المعلومات ، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (٢) . قال ابن جرير : وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية

(١) إسناده صحيح . ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٦٧ – ٢٦٨ ، من طريق ابن جريج . وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » . ووافقه الذهبي . ولكن سقط أول إسناده إلى ابن جريج من نسخة المستدرک ، وموضعه هناك بياض . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ١٢ ، عن الحاكم من طريق ابن جريج . فيستفاد أول إسناد الحاكم من سنن البيهقي – في موضع ذاك البياض . وذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٠٨ ، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم . ورواية ابن أبي حاتم أشار إليها ابن كثير – بعد هذه الرواية .

(٢) لا يفهم من كلام الطبري إلا الوجه الأول الصحيح . وقد صرح بذلك في تفسير سورة المجادلة ( ٢٨ : ١٠ ) طبعة بولاق . ولكن هذه الشبهة إنما جاءت بما غلب على الناس من اصطلاحات علماء الكلام المتأخرين ، حتى تكاد تخرج العربية عن دلالتها الصحيحة .

على رسول الله صلى الله عليه وسلم إذناً من الله أن يصلى المتطوعُ حيث توجهه من شرق أو غرب في مسيره في سفره ، وفي حال المسايقة وشدة الخوف . ثم روى عن ابن عمر : « أنه كان يصلى حيث توجهت به راحلته ، ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك . ويتأول هذه الآية " فأينما تولوا فثم وجه الله " . ورواه مسلم والترمذى والنسائى وابن أبي حاتم وابن مردويه (١) . وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة ، من غير ذكر الآية . وفي صحيح البخارى عن ابن عمر : « أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها ، ثم قال : فإن كان خوفٌ أشد من ذلك صلّوا رجالاً قياماً على أقدامهم ، وركباناً ، مستقبلى القبلة وغير مستقبلها . قال نافع : ولا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلاّ عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

قال ابن جرير : وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية في قوم عمّيت عليهم القبلة فلم يعرفوا شطرها ، فصلّوا على أنحاء مختلفة ، فقال الله تعالى : لى المشارقُ والمغربُ ، فأين وليتم وجوهكم فهناك وجهى ، وهو قبلتكم ، فعليكم بذلك ، إن صلّاتكم ماضية . [ ثم ذكر حديثاً ضعيفاً رواه الطبرى في هذا . وأبان ابن كثير عن ضعفه جداً ] .

وروى الترمذى عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلةٌ » . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح (٢) . وقال : وقد روى عن غير واحد من الصحابة : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » ، منهم عمر بن الخطاب وعلى وابن عباس . وقال ابن عمر : إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة إذا استقبلت القبلة (٣) . قال ابن جرير :

(١) صحيح مسلم ١ : ١٩٥ . ورواه أيضاً أحمد في المسند : ٤٧١٤ ، ٥٠٠١ .

(٢) الترمذى ١ : ٣٤٤ (٢ : ١٧٣) بشرحنا . ورواه ابن ماجه . ونسبه السيوطى في الدر

المنثور ١ : ١٠٩ لابن أبى شيبة أيضاً .

(٣) وروى الحاكم ١ : ٢٠٥ ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » . ووصحه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وكذلك رواه الدارقطنى والبيهقى . وهذا اللفظ عام وخاص : عام لرفع الحرج عن تحرى عين القبلة لمن هو ناه عنها ، يكنى أن يتجه

ويحتمل : فأينما تولوا وجوهكم في دعائكم لي فهناك وجهي أستجيب لكم دعاءكم . ثم روى عن مجاهد قال : لما نزلت ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ ، قالوا : إلى أين ؟ فنزلت ” فأينما تولوا فثم وجه الله “ . قال ابن جرير : ويعنى بقوله ” إن الله واسع عليم “ يسع خلقه كلهم بالكفاية والإفضال والحدود . وأما قوله ” عليم “ فإنه يعنى : عليم بأعمالهم ، ما يغيب عنه منها شيء ، ولا تعزب عن علمه ، بل هو بجميعها عليم .

﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ، سُبْحٰنَهُ ، بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ، كُلُّ لَّهُ قٰنِطُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ، وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ ﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة والتي قبلها على الرد على النصرارى - عليهم لعائن الله - وكذا من أشبههم من اليهود ومن مشركى العرب ، ممن جعل الملائكة بنات الله . فأكذب الله جميعهم في دعواهم وقولهم إنَّ لله ولداً ، فقال تعالى ” سبحانه “ أى : تعالى وتقدس وتنزه عن ذلك علواً كبيراً ” بل له ما فى السموات والأرض “ أى : ليس الأمر كما افتروا ، وإنما له ملك السموات والأرض ، وهو المتصرف فيهم ، وهو خالقهم ورازقهم ومقدرهم ومسخرهم ومسيرهم ومصرفهم كما يشاء . والجميع عبيد له وملك له ، فكيف يكون له ولد منهم ؟ والولد إنما يكون متولداً من شيئين متناسبين . وهو تبارك وتعالى ليس له نظير ولا مشارك فى عظمته وكبريائه ، ولا صاحبة له ، فكيف يكون له ولد ؟ ! كما قال تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ أُنَىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صٰحِبَةً ، وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمٰنُ

= نحو القبلة . وخاص بالجهات التى شمال مكة وجنوبها ، كالمدينة واليمن . أما الجهات التى تكون شرق مكة فإنما يتجهون لجهة الغرب ، كبلاد نجد مثلاً ، والتى تكون غربها فإنما يتجهون لجهة الشرق ، كجدة والسودان مثلاً . وما كان بين الشرق والغرب ، وبين الشمال والجنوب ، فإنهم يتجهون إلى الجهة التى تواجه مكة من قبلهم ، كما هو البديهي الذى لا يحتاج إلى دليل .

ولداً \* لقد جئتم شيئاً إدّاً \* تكاد السموات يتفطرن منه وتنشقّ الأرض وتخرّ  
الجبال هداً \* أنْ دَعَوْا للرحمن ولداً \* وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً \* إن  
كل من في السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً \* لقد أحصاهم وعدّهم عدداً \*  
وكلهم آتية يوم القيامة فرداً ﴿ . وقال تعالى : ﴿ قل هو الله أحد \* الله الصمد \*  
لم يلد ولم يولد \* ولم يكن له كفواً أحد ﴾ . فقرّر تعالى في هذه الآيات الكريمة :  
أنه السيد العظيم الذي لا نظير له ولا شبيه له ، وأن جميع الأشياء غيره مخلوقة  
له مربية ، فكيف يكون له منها ولد ؟ ! ولهذا روى البخارى عن ابن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله تعالى : كذّبنى ابن آدم  
ولم يكن له ذلك ، وشتمنى ولم يكن له ذلك . فأما تكذيبه إياى فيزعم  
أنى لا أقدر أن أعيدّه كما كان ، وأما شتمه إياى فبقوله لى ولد ، فسبحانى أن  
أتخذ صاحبةً أو ولداً » . انفرد به البخارى من هذا الوجه <sup>(١)</sup> . وروى ابن مردويه  
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله عز وجل :  
كذّبنى ابن آدم ولم ينبغ له أن يكذبنى ، وشتمنى ولم ينبغ له أن يشتمنى ، فأما  
تكذيبه إياى فبقوله : لن يعيدنى كما بدأنى ، وليس أول الخلق بأهون على من  
إعادته ، وأما شتمه إياى فبقوله : اتخذ الله ولداً ، وأنا الله الأحد الصمد لم يلد  
ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد » <sup>(٢)</sup> . وفى الصحيحين عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أنه قال : « لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله ، إنهم يجعلون له  
ولداً وهو يرزقهم ويعافهم » <sup>(٣)</sup> . وقوله « كل له قانتون » قال عكرمة : مقرّون له  
بالعبودية . وقال سعيد بن جبير : الإخلاص . وقال مجاهد : مطيعون ، طاعة  
الكافر فى سجود ظله وهو كاره . وهذا القول عن مجاهد - وهو اختيار ابن  
جرير - يجمع الأقوال كلّها . وهو : أن القنوت هو الطاعة والاستكانة إلى

(١) ٨ : ١٢٨ من الفتح .

(٢) ورواه البخارى أيضاً ٨ : ٥٦٨ . ونسبه السيوطى فى الدر المنثور ١ : ١٠٩ إليهما

. وإلى البيهقى فى الأسماء والصفات .

(٣) البخارى ١٣ : ٣٠٥ (فتح) . ومسلم ٢ : ٣٤٤ . من حديث أبي موسى الأشعري .

الله . وذلك شرعى وقدرى . كما قال تعالى : ﴿ ولله يسجد من فى السموات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال ﴾ .

وقوله تعالى ” بديع السموات والأرض “ أى : خالقهما على غير مثال سبق . قاله مجاهد والسدى ، وهو مقتضى اللغة . ومنه يقال للشيء المحدث « بدعة » . كما جاء فى الصحيح لمسلم : « فإن كل محدثة بدعة » . والبدعة على قسمين : تارة تكون بدعة شرعية ، كقوله : « فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » . وتارة تكون بدعة لغوية ، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم : نعمت البدعة هذه . وقال ابن جرير : و” بديع السموات والأرض “ مبدعهما . وإنما هو « مُفْعِل » فصرف إلى « فَعِيل » . كما صرف المؤلم إلى الأليم ، والمسمع إلى السميع . ومعنى البديع : المنشئ والمحدث ما لم يسبقه إلى إنشاء مثله وإحداثه أحد . قال : ولذلك سمي المبتدع فى الدين مبتدعاً ، لإحداثه فيه ما لم يسبقه إليه غيره . وكذلك كل محدث قولاً أو فعلاً لم يتقدمه فيه متقدم ، فإن العرب تسميه « مبتدعاً » . قال ابن جرير : فعنى الكلام : سبحان الله ، أننى يكون له ولد وهو مالك ما فى السموات والأرض ، تشهد له جميعها — بدلائلها عليه — بالوحدانية ، وتقرّ له بالطاعة ، وهو بارئها وخالقها وموجدُها من غير أصل ولا مثال احتذاها عليه . وهذا إعلام من الله عباده أن ممن يشهد له بذلك المسيح الذى أضافوا إلى الله بنوته ، وإخبار منه لهم أن الذى ابتدع السموات والأرض من غير أصل وعلى غير مثال — هو الذى ابتدع المسيح من غير والد بقدرته . وهذا من ابن جرير رحمه الله كلام جيد وعبارة صحيحة . وقوله تعالى ” وإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون “ يبين بذلك تعالى كمال قدرته وعظيم سلطانه ، وأنه إذا قدر أمراً وأراد كونه فإنما يقول له ” كن “ أى : مرة واحدة ” فيكون “ أى : فيوجد على وفق ما أراد . كما قال تعالى : ﴿ وإنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما أمرنا إلا واحدة كلمح

بالبصر ﴿ . ونبه تعالى بذلك أيضاً على أن خلق عيسى بكلمة "كن" فكان كما أمره الله . قال الله تعالى : ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم ، خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ﴾ .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ، كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ، تَشَبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ، قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (١١٨)

روى محمد بن إسحق عن ابن عباس ، قال : « قال رافع بن حرمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا محمد إن كنت رسولا من الله كما تقول فقل لله فليكلمنا حتى نسمع كلامه ! فأنزل الله في ذلك من قوله "وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله أو تأتينا آية" . وقال مجاهد: النصارى تقولوه . وهو اختيار بن جرير . قال : لأن السياق فيهم . وفي ذلك نظر . وقال أبو العالية والربيع ابن أنس وقتادة والسدى في تفسير هذه الآية : هذا قول كفار العرب ، و "الذين من قبلهم" : هم اليهود والنصارى . ويؤيد هذا القول ، وأن القائلين ذلك هم مشركو العرب - قوله تعالى : ﴿ وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله ؛ الله أعلم حيث يجعل رسالاته ، سيصيب الذين أجرموا صغاراً عند الله وعذاباً شديداً بما كانوا يمكرون ﴾ (١) . وقوله تعالى : ﴿ وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً \* أو تكون لك جنة من نخيل وعنب ، فتفجر الأنهار خلالها تفجيراً \* أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفاً أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً \* أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء ، ولن نؤمن لرُقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه ، قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ وقال الذين لا يرجون لقاءنا

(١) الآية : ١٢٤ من سورة الأنعام . وآخرها من قوله « الله أعلم حيث يجعل رسالاته . . . » - لم يذكر في المطبوعة ، وهو ثابت في المخطوطة . وقوله « رسالاته » - بالجمع . هكذا ثبت فيها . وقراءة عبد الله بن كثير وحفص « رسالته » - بالإنفراد . وقرأ باقي القراء السبعة بالجمع .



لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتواً كبيراً . وقوله : ﴿ بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفاً منسورة ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كفر مشركي العرب وعتوتهم وعنادهم وسؤالهم مالا حاجة لهم به . إنما هو الكفر والمعاندة ، كما قال من قبلهم من الأمم الخالية من أهل الكتابين وغيرهم . كما قال تعالى : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ﴾ .

وقوله " تشابهت قلوبهم " أى : أشبهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم في الكفر والعناد والعتو . كما قال تعالى : ﴿ كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون \* أتواصوا به ، بل هم قوم طاعون ﴾ . وقوله " قد بينا الآيات لقوم يوقنون " أى : قد وضّحنا الدلالات على صدق الرسل بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر وزيادة أخرى لمن أيقن وصدق واتبع الرسل وفهم ما جاؤا به من الله تبارك وتعالى . وأما من ختم الله على قلبه وجعل على بصره غشاوة فأولئك الذين قال الله فيهم : ﴿ إن الذين حقّت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون \* ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴾ .

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ، وَلَا تَسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ

الْجَحِيمِ ﴾ (١١٩)

روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أنزلت على » " إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً " قال : بشيراً بالجنة ، ونذيراً من النار » (١) .

(١) إسناده ليس بالقوى . فيه « عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الفزاري العزمي » : روى ابن أبي حاتم ٢ / ٢ / ٢٨٢ عن أبيه قال : « ليس بقوى » . وفي لسان الميزان ٣ : ٤٢٨ - ٤٢٩ أنه ضعفه الدارقطنى وذكره ابن حبان في الثقات . والغالب في هذا الحديث أن يكون من كلام ابن عباس .

وقوله " ولا تسئل عن أصحاب الجحيم " قراءة أكثرهم " ولا تسئل " بضم التاء على الخبر . وقرأ آخرون " ولا تسأل عن أصحاب الجحيم " بفتح التاء على النهى . أى : لا تسأل عن حالهم (١) .

وروى أحمد عن عطاء بن يسار ، قال : « لقيتُ عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة ؟ فقال : أجل ، والله إنه لموصوف في التوراة بصفته في القرآن : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ ، وحرزاً للأمين ، وأنت عبدى ورسولى ، سميتك المتوكل ، لا فظاً ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن يقبضه الله حتى يُقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، فيفتح به أعينا عمياً ، وآذاناً صماً ، وقلوباً غلفاً » . انفرد بإخراجه البخارى . ورواه ابن مردويه (٢) .

(١) هذه قراءة نافع . والأولى قراءة باقي السبعة . ثم ذكر ابن كثير هنا حديثين مرسلين ضعيفين جداً ، من رواية عبد الرزاق ورواية الطبري : أن سبب نزول هذه الآية سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عما فعل أبواه ؟ ثم نقل عن القرطبي « أن الله أحيا أبويه حتى آمننا به » . ثم قال ابن كثير : « والحديث المروي في حياة أبويه عليه السلام - ليس في شيء من الكتب الستة ولا غيرها . وإسناده ضعيف » . وهو كما قال . وما نقله عن القرطبي والرد عليه ليس في المخطوطة الأزهرية .

(٢) هو في المسند : ٦٦٢٢ . وفي البخارى ٤ : ٢٨٧ - ٢٨٨ (فتح) . وفي الأدب المفرد ، ص : ٣٨ - ٣٩ . وطبقات ابن سعد ١ / ٢ / ٨٨ . وذكره ابن كثير أيضاً من رواية المسند هذه ، عند تفسير الآية : ٤٥ من سورة الأحزاب ، وزاد نسبته لابن أبي حاتم . وذكره أيضاً عند تفسير الآية : ١٥٧ من سورة الأعراف ، من رواية الطبري .

﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ، قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ ، وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾

قال ابن جرير: يعنى بقوله جل ثناؤه ”ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم“ -: وليست اليهود - يا محمد - ولا النصارى براضية عنك أبداً ، فدع طلب ما يُرضيهم ويوافقهم ، وأقبل على طلب رضا الله في دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق . وقوله تعالى ” قل إن هدى الله هو الهدى “ أى: قل يا محمد : إن هدى الله الذى بعثنى به هو الهدى ، يعنى : هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل . ” ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذى جاءك من العلم مالك من الله من ولى ولا نصير “ فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن اتباع طرائق اليهود والنصارى بعد ما علموا من القرآن والسنة ، عياداً بالله من ذلك . فإن الخطاب مع الرسول والأمر لأتمته (١) .

(١) عصم الله المسلمين ، منذ أن هداهم الله للإسلام إلى قريب من عشرين هذا - من أن يتبعوا ملة اليهود والنصارى ، إلا ما يكون من حوادث فردية ، أكثرها من المعاصى العملية . ثم ذل المسلمون لأعدائهم من اليهود والنصارى ، فزادوا في التشبه بهم قليلاً قليلاً . ثم وجد من أهم العلم فيهم ومن أهل الرأى - من حاول أن يدافع عن الإسلام أسوأ دفاع ، فصاروا يتقربون شيئاً فشيئاً لساداتهم ، بتأويل القرآن والسنة ، وتحريف معانيهما ، ليقاربوا بين شريعتهم المطهرة ، وشرائع تلك الأمم الضالة والمغضوب عليها . بل ليقاربوا شريعتنا ونصوصنا الصريحة إلى عقائد الملاحدين الوثنيين من أهل أوربة وأمريكا . فكان في علمائنا وكتابنا من ينكر الغيب أو أكثره ، فيتأولون صفة الملائكة ، ووصف الجن ، وينكرون المعجزات النبوية عامة - لأنها لم ترد في القرآن ، زعموا ! ثم يحرفون المعنى فيما ثبت منها في القرآن أو السنة المتواترة . ثم كشفوا عن وجوههم فصرخوا على المسلمين قوانين أوربة الوثنية المحرمة الملعونة . ثم استباحوا أكثر المحرمات ، يصرحون بإباحتها عن غير حياء ولا غيره . ثم صاروا ينبزون الشرائع الإسلامية والأخلاق الكريمة التى هدانا الله إليها ورسوله - بالتقاليد وبالرجعية ، لينفروا الناس منها . وقامت في عصرنا هذا الدعوة سافرة وقحة إلى تغيير الشريعة الثنوية في تعدد الزوجات والطلاق والمواريث . بل إن بعض من يحمل شهادة العالمية من الأزهر كتب في الصحف عن غير حياء =

وقوله "الذين آتيناهم الكتاب يتلونهُ حق تلاوته" عن قتادة : هم اليهود والنصارى . وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . واختاره ابن جرير . وروى عن قتادة : هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال أبو العالية : قال ابن مسعود : والذي نفسى بيده ، إن حق تلاوته : أن يحلّ حلاله ، ويحرم حرامه ، ويقرأه كما أنزله الله ، ولا يحرف الكلم عن مواضعه ، ولا يتأول منه شيئاً على غير تأويله . وكذا رواه عبد الرزاق . وعن ابن عباس قال : يتبعونه حق اتباعه . ثم قرأ : ﴿ والقمر إذا تلاها ﴾ ، يقول : اتبعا . وروى عن عكرمة وعطاء ومجاهد نحو ذلك .

وقوله " أولئك يؤمنون به " خبر عن "الذين آتيناهم الكتاب يتلونهُ حق تلاوته" أى : من أقام كتابه من أهل الكتب المنزلة على الأنبياء المتقدمين حق إقامة - آمن بما أرسلتك به يا محمد . كما قال تعالى : ﴿ ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾ ، الآية . وقال : ﴿ قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تُقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم ﴾ . أى : إذا أقمتوها حق الإقامة ، وآمنتم بها حق الإيمان ، وصدقت ما فيها من الإخبار بمبعث محمد صلى الله عليه عليه وسلم ونعته وصفته والأمر باتباعه ونصره ومؤازرته - فادكم ذلك إلى الحق واتباع الخير في الدنيا والآخرة . كما قال تعالى : ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴾ ، الآية . وقال تعالى :

« أن الإسلام يحرم تعدد الزوجات ! وضف الأزهر كله عن أن يضرب على يديه ، خشية أن يغضب من وراءه ومن ينصره في كفره وإفرائه على الله . وحتى إن بعض الصحف القوية الماجنة الداعة لتدعوا إلى الزنا علناً ، دون أن يردعها أحد . بل إن بعضهم ليصرح بمنع العلماء من الكتابة في هذه المسائل « الاجتماعية » . والصحف الأخرى لا ترضى أن تنشر لأحد من العلماء دعفاً لهذا الكفر البواح . بل إن نسواناً ماجنات فاجرات يشرن في الصحف الدعوة السافرة إلى الفجور ، بعد انتشار السفور . فلن لم يدفع المسلمون - أو المنتسبون للإسلام - هذه المنكرات عن دينهم وعن بلادهم ، ليسلطن الله عليهم عدوهم ، وليستأصلن شأفتهم ، وليستبدلن بهم قوماً غيرهم ، ثم لن يكونوا أمثالهم .

﴿ قل آمنوا به أولا تؤمنوا، إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سُجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً ﴾ . أى : إن كان ما وعدنا به من شأن محمد صلى الله عليه وسلم لواقعاً . وقال تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون \* وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين \* أولئك يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا ، وَيَدْرَؤْنَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفِقُونَ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقل للذين أوتوا الكتاب والأمة أسلمتم؟ فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ ، والله بصير بالعباد ﴾ . ولهذا قال تعالى ” ومن يكفر به فأولئك هم الخاسرون “ كما قال تعالى : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾ . وفى الصحيح : « والذى نفسى بيده ، لا يسمعُ بي أحدٌ من هذه الأمة ، يهودى ولا نصرانى ، ثم لا يؤمنُ بي - إلاّ دخل النار » (١) .

﴿ يَدَّبْنِي بِإِسْرَائِيلَ إِذْ كُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنَّى فَضَلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٢٢) وَأَنْتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفْعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ (١٢٣)

قد تقدم نظيرُ هذه الآية في صدر السورة (٢) . وكررت ههنا للتأكيد والحث على اتباع الرسول النبي الأمي الذى يجدون صفته في كتبهم ونعته واسمه وأمره وأمته . يحذّرهم من كتمان هذا وكتمان ما أنعم به عليهم ، وأمرهم أن يذكروا نعمة الله عليهم من النعم الدنيوية والدينية ، ولا يحسدوا بنى عمهم من العرب على ما رزقهم الله من إرسال الرسول الخاتم منهم ، ولا يحملهم ذلك الحسد على مخالفته وتكذيبه والحيدة عن موافقته ، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين .

(١) هو في صحيح مسلم ١ : ٥٣ - ٥٤ ، بنحوه ، من حديث أبي هريرة .

(٢) مضى في الآية : ٤٧ ، ص : ٤٧ .

﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ، قَالَ إني جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ، قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ، قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ (١٢٤)

يقول تعالى منبهاً على شرف إبراهيم خليله عليه السلام ، وأن الله تعالى جعله إماماً للناس يُقتدى به في التوحيد ، حتى قام بما كلفه الله تعالى به من الأوامر والنواهي . ولهذا قال ” وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات ” أى : واذكر يا محمد هؤلاء المشركين وأهل الكتابين الذين ينتحلون ملة إبراهيم وليسوا عليها ، وإنما الذى هو عليها مستقيم فأنت والذين معك من المؤمنين - اذكر هؤلاء ابتلاء الله إبراهيم ، أى : اختباره له بما كلفه به من الأوامر والنواهي ” فأتمهن ” أى : قام بهن كلهن . كما قال تعالى : ﴿ وإبراهيم الذى وفى ﴾ ، أى : وفى جميع ما شرع له فعمل به ، صلواتُ الله عليه . وقال تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين \* شاكراً لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم \* وآتيناه فى الدنيا حسنةً وإنه فى الآخرة لمن الصالحين \* ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل إننى هدانى ربى إلى صراط مستقيم \* ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ، ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين \* إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبى والذين آمنوا ، والله ولى المؤمنين ﴾ .

وقوله تعالى ” بكلمات ” أى : بشرائع وأوامر ونواهي . فإن ” الكلمات ” تطلق ويراد بها الكلمات القدرية ، كقوله تعالى عن مريم عليها السلام : ﴿ وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين ﴾ . وتطلق ويراد بها الشرعية ، كقوله تعالى : ﴿ وامتت كلمات ربك صدقاً وعدلاً ﴾ (١) . أى

(١) الآية : ١١٥ من سورة الأنعام . وقراءة حمزة والكسائى وعاصم - الذى حفص أحد رواته - « كلمة » بالإفراد . وقرأ باقى العشرة « كلمات » بالجمع . وهى التى أثبتها الحافظ المؤلف هنا وفسرها بمعنى الجمع . وكذلك ثبتت فى المخطوطة الأزهرية . وغيرت فى المطبوعة إلى « كلمة » على قراءة حفص المعروفة .

كلماته الشرعية . وهى : إما خبرٌ صدق ، وإما طلبٌ عدل إن كان أمراً أو نهياً .  
ومن ذلك هذه الآية الكريمة ” وإذ ابتلى إبراهيمَ ربه بكلمات فاتمهن “ . أى :  
قام بهنّ ” قال إني جاعلك للناس إماماً “ أى : جزاءً على ما فعل ، كما قام  
بالأوامر وترك الزواجر جعله الله للناس قدوةً وإماماً يقتدى به ويحتذى  
حذوه .

وقد اختلف في تعيين الكلمات التي اختبرَ اللهُ بها إبراهيمَ الخليل عليه  
السلام : فروى عن ابن عباس في ذلك روايات : فروى عنه : ابتلاه الله  
بالمناسك . وروى عنه : ابتلاه بالطهارة ، خمس في الرأس وخمس في الجسد ،  
في الرأس : قصّ الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرّق الرأس ، وفي  
الجسد : تقليم الأظافر وحلق العانة والختان ونتف الإبط وغسل أثر الغائط  
والبول بالماء <sup>(١)</sup> . قلت : وقريب من هذا ما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة  
قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عشرٌ من الفطرة : قص الشارب  
وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقصّ الأظافر وغسل البرّاجم ونتف  
الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء » . قال مصعب : ونسيت العاشرة ، إلا أن  
تكون المضمضة . قال وكيع : انتقاص الماء ، يعنى الاستنجا . وفي الصحيح  
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الفطرة خمس : الختان  
والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط » . ولفظه لمسلم . وروى  
ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كان يقول في تفسير هذه الآية ، قال : عشر ،  
ست في الإنسان وأربع في المشاعر ، فأما التي في الإنسان : فحلق العانة ونتف  
الإبط والختان ، وكان ابن هبيرة يقول : هؤلاء الثلاثة واحدة ، وتقليم الأظفار  
وقص الشارب والسواك وغسل يوم الجمعة ، والأربعة التي في المشاعر : الطواف  
والسعى بين الصفا والمروة ورمى الجمار والإفاضة <sup>(٢)</sup> . وعن عكرمة عن ابن

(١) رواه الطبري : ١٩١٠ ، والحاكم في المستدرک ٢ : ٢٦٦ ، وقال : « صحيح على شرط  
الشيخين ، ولم يخرجاه » . وواقفه الذهبي .

(٢) إسناد ابن أبي حاتم - في هذا - لابن عباس ، إسناد صحيح .

عباس أنه قال : ما ابتلى بهذا الدين أحد فقام به كلفه إلا إبراهيم ، قال الله تعالى : " وإذا ابتلى لإبراهيم ربه بكلمات فأتمهن " قلت له : وما الكلمات التي ابتلى الله إبراهيم بن فأتمهن ؟ قال : الإسلام ثلاثون سهماً ، منها عشر آيات في براءة : ﴿ التائبون العابدون ﴾ إلى آخر الآية ، وعشر آيات في أول سورة ﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾ و ﴿ سأل سائل بعذاب واقع ﴾ ، وعشر آيات في الأحزاب : ﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾ إلى آخر الآية ، فأتمهن كلهن ، فكُتِبَ له براءة ، قال الله : ﴿ وإبراهيم الذي وفى ﴾ . رواه الحاكم وابن جرير وابن أبي حاتم ، وهذا لفظ ابن أبي حاتم . وروى ابن أبي حاتم عن الحسن البصرى قال : ابتلاه بالكواكب فرضى عنه ، وابتلاه بالقمر فرضى عنه ، وابتلاه بالشمس فرضى عنه ، وابتلاه بالهجرة فرضى عنه ، وابتلاه بالختان فرضى عنه ، وابتلاه بابنه فرضى عنه . [ ثم نقل الحافظ ابن كثير روايات هنا من الطبرى ومن غيره ، عن مجاهد وعن غيره ، فيها آراء مختلفة . ثم قال ] :

قال ابن جرير ما حاصله : أنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ما ذكر ، وجائز أن يكون بعض ذلك . ولا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع . قال : ولم يصح في ذلك خبرٌ ينقل الواحد ولا ينقل الجماعة الذى يجب التسليم له .

[ ثم حكى كلاماً للطبرى ، فيه احتمال لترجيح ما روى عن مجاهد وبعض من تابعه . ثم قال ابن كثير ] : والذى قاله أولاً [ يعنى ابن جرير ] - من أن الكلمات تشمل جميع ما ذكر - أقوى من هذا الذى جوزه من قول مجاهد ومن قال مثله ، لأن السياق يعطى غير ما قالوه . والله أعلم .

وقوله " قال ومن ذريتي ، قال لا ينال عهدى الظالمين " لما جعل الله إبراهيم إماماً سأل أن تكون الأئمة من بعده من ذريته ، فأجيب إلى ذلك ، وأخبر أنه سيكون من ذريته ظالمون ، وأنه لا ينالهم عهد الله ولا يكونون أئمةً ، فلا يقتدى بهم . والدليل على أنه أجيب إلى طلبته قوله تعالى في سورة العنكبوت : ﴿ وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب ﴾ ، فكل نبي أرسله الله ، وكل كتاب أنزله الله بعد



إبراهيم — ففي ذريته ، صلوات الله وسلامه عليه . وأما قوله ” قال لا ينال عهدي الظالمين ” فقال ابن عباس : يخبره أنه كائن في ذريته ظالم لا ينال عهده ، ولا ينبغي أن يوليه شيئاً من أمره وإن كان من ذرية خليله ، ومحسنٌ ستنفذ فيه دعوته وتبلغ له فيه ما أراد من مسئلته . [ ونقل الحافظ أقوالاً كثيرة متقاربة المعنى . ثم قال ] : فهذه أقوالٌ مفسّرى السلف في هذه الآية على ما نقله ابن جرير وابن أبي حاتم . واختار ابن جرير أن هذه الآية وإن كانت ظاهرة في الخبر أنه لا ينال عهدُ الله بالإمامة ظالماً — ففيها إعلامٌ من الله لإبراهيم الخليل عليه السلام أنه سيوجد من ذريتك من هو ظالم لنفسه .

﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾

قال ابن عباس : قوله تعالى ” وإذ جعلنا البيت مثابة للناس ” يقول : لا يقضون منه وطراً ، يأتونه ثم يرجعون إلى أهلهم ثم يعودون إليه . ” وأمناً ” قال أبو العالية : أمناً من العدو وأن يحمل فيه السلاح ، وقد كانوا في الجاهلية يتخطف الناس من حولهم وهم آمنون لا يسببون . ومضمون ما فسّر به الأئمة هذه الآية : أن الله تعالى يذكر شرف البيت وما جعله موصوفاً به شرعاً وقدراً ، من كونه مثابة للناس ، أى : جعله محلاً تشاق إليه الأرواح وتحن إليه ، ولا تقضى منه وطراً ولو ترددت إليه كل عام ، استجابةً من الله تعالى لدعاء خليله إبراهيم عليه السلام في قوله : ﴿ فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم ﴾ ، إلى أن قال : ﴿ ربنا وتقبل دعائى ﴾ . ويصفه تعالى بأنه جعله أمناً ، من دخله أمن ، ولو كان قد فعل ما فعل ثم دخله كان آمناً . فقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : كان الرجل يلتق قاتل أبيه وأخيه فيه فلا يعرض له ، كما وصفها في سورة المائدة بقوله تعالى : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ . أى : يدفع عنهم بسبب تعظيمها السوء ، كما قال ابن عباس : لو لم يحج الناس هذا البيت لأطبق الله السماء على الأرض . وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولاً ، وهو خليل الرحمن ، كما قال تعالى :

﴿ وإذ بوأنا لإبرهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدي للعالمين \* فيه آيات بينات مقام إبراهيم ، ومن دخله كان آمناً ﴾ . وفي هذه الآية الكريمة نبه على مقام إبراهيم مع الأمر بالصلاة عنده ، فقال ” واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى “ .

وقد اختلف المفسرون في المراد بالمقام ما هو ؟ فروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : مقام إبراهيم الحرم كله . وروى عن مجاهد وعطاء مثل ذلك . وقال سعيد بن جبير : الحجر مقام إبراهيم نبي الله قد جعله الله رحمةً ، فكان يقوم عليه ويناوله إسماعيل الحجارة . وروى ابن أبي حاتم عن جابر ، في حديثه عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « لما طاف النبي صلى الله عليه وسلم قال له عمر : هذا مقام أبينا ؟ قال : نعم ، قال : أفلا نتخذة مصلى ؟ فأنزل الله عز وجل ” واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى “ . وروى ابن مردويه عن عمر بن الخطاب : « أنه مرّ بمقام إبراهيم ، فقال : يا رسول الله ، أليس تقوم بمقام خليل ربنا ؟ قال : بلى ، قال : أفلا نتخذة مصلى ؟ فلم يلبث إلا يسيراً حتى نزلت ” واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى “ . وروى البخاري عن أنس بن مالك ، قال : قال عمر بن الخطاب : « وافقتُ ربي في ثلاث ، أو وافقتُ ربي في ثلاث : قلت : يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت ” واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى “ وقلت : يا رسول الله ، يدخل عليك البرّ والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب ، قال : وبلغني معاتبَةُ النبي صلى الله عليه وسلم بعض نساته ، فدخلت عليهن ، فقلت إن انتهيتن أو لبيدلن الله رسوله خيراً منكن ، حتى أتت إحدى نساته فقالت : يا عمر ، أما في رسول الله ما يعظُ نساءه حتى تعظهن أنت ؟ فأنزل الله : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات ﴾ الآية . ورواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه . وقال الترمذي : حسن صحيح . ورواه الإمام علي بن المديني ، وقال : هذا من صحيح الحديث <sup>(١)</sup> . وروى مسلم

(١) فتح الباري ٨ : ١٢٨ . ومسند أحمد : ١٥٧ ، ١٦٠ ، ٢٥٠ . وذكره السيوطي في

الدر المنثور ١ : ١١٨ ، وخرجه من دواوين كثيرة .

عن ابن عمر عن عمر ، قال : « وافقت ربي في ثلاث : في الحجاب ، وفي أسارى بدر ، وفي مقام إبراهيم »<sup>(١)</sup> . وروى أبو حاتم الرازي عن أنس بن مالك قال : قال عمر بن الخطاب : « وافقني ربي في ثلاث ، أو وافقتُ ربي في ثلاث : قلت : يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت ” واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى “ وقلت : يا رسول الله ، لو حجبت النساء ؟ فنزلت آية الحجاب ، والثالثة : لما مات عبد الله بن أبي جاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه ، قلت : يا رسول الله ، تصلى على هذا الكافر المنافق ؟ فقال : ليهأ عنك يا ابن الخطاب ، فنزلت : ﴿ ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ . وإسناده صحيح أيضاً . ولا تعارض بين هذا ولا هذا ، بل الكل صحيح . ومفهوم العَدَدِ إذا عارضه منطوقٌ قُدِّمَ عليه . والله أعلم .

وروى ابن جرير عن جابر ، قال : « استلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الركن ، فرمَلَ ثلاثاً ومشي أربعةً ، ثم تَفَدَّ إلى مقام إبراهيم فقرأ ” واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى “ فجعل المقام بينه وبين البيت ، فصلى ركعتين » . وهذا قطعة من الحديث الطويل الذي رواه مسلم في صحيحه<sup>(٢)</sup> . وروى البخاري عن عمرو بن دينار قال : سمعت ابن عمر يقول : « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين » . فهذا كله مما يدل على أن المراد بالمقام إنما هو الحجر الذي كان إبراهيم عليه السلام يقوم عليه لبناء الكعبة ، لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل عليه السلام به ليقومَ فوقه ويتاوله الحجارة فيضعها بيده لرفع الجدار ، كلما كمل ناحيةً انتقل إلى الناحية الأخرى ، يطوف حول الكعبة وهو واقف عليه ، كلما فرغ من جدار نقله إلى الناحية التي تليها ، وهكذا حتى تم جدارات الكعبة ، كما سيأتي بيانه في قصة إبراهيم وإسماعيل في بناء البيت من رواية ابن عباس عند البخاري . وكانت

(١) صحيح مسلم ٢ : ٢٣٤ .

(٢) الطبري : ٢٠٠٣ . والحديث بطوله في صحيح مسلم ١ : ٣٤٦ - ٣٤٧ . وكذلك

رواه أحمد في المسند : ١٤٤٩٤ .

آثار قدميه ظاهرة فيه ، ولم يزل هذا معروفاً تعرفه العرب في جاهليتها . ولهذا قال أبو طالب في قصيدته اللامية المعروفة :

وموطىء إبراهيم في الصخر رطبة على قدميه حافياً غير ناعل

وقد أدرك المسلمون ذلك فيه أيضاً . كما روى ابن وهب عن أنس بن مالك ، قال : رأيت المقام فيه أصابعه عليه السلام وأخمص قدميه ، غير أنه أذهب مسح الناس بأيديهم . وروى ابن جرير عن قتادة : إنما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه ، ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفتها الأمم قبلها ، ولقد ذكر لنا من رأى أثر عقبه وأصابعه فيه ، فما زالت هذه الأمة بمسحونه حتى اخلوئق وانمحي . قلت : وقد كان هذا المقام ملتصقاً بجدار الكعبة قديماً ، ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحجر يمتد الداخل من الباب في البقعة المستقلة هناك . وكان الخليل عليه السلام لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة ، أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك . ولهذا — والله أعلم — أمر بالصلاة هناك عند فراغ الطواف ، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه . وإنما أخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أحد الأئمة المهديين والخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم ، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر » ، وهو الذي نزل القرآن بوفاقه في الصلاة عنده ، ولهذا لم ينكر ذلك أحد من الصحابة ، رضي الله عنهم أجمعين . وروى الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين البيهقي عن عائشة : « أن المقام كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان أبي بكر ملتصقاً بالبيت ، ثم أخره عمر بن الخطاب » . وإسناده صحيح .

﴿ وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ  
 وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا  
 وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، قَالَ وَمَنْ  
 كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ وَإِذْ  
 يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ، إِنَّكَ أَنْتَ  
 السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً  
 لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾

قال الحسن البصرى : قوله ” وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل “ قال : أمرهما  
 الله أن يطهراه من الأذى والنَّجَس ولا يصيبه من ذلك شيء . والظاهر أن هذا  
 الحرف إنما عدتّى بـ « إلى » لأنه فى معنى : تقدّمنا وأوحينا <sup>(١)</sup> . وقال  
 مجاهد وسعيد بن جبیر ” طهرا بيتى للطائفتين “ : أن ذلك من الأوثان والرّيب <sup>(٢)</sup>  
 وقول الزور والرجس . وأما قوله تعالى ” للطائفتين “ فالطواف بالبيت معروف . وعن  
 سعيد بن جبیر أنه قال : ” للطائفتين “ يعنى : من أتاه من غربّة ؟ ” والعاكفتين “  
 المقيمين فيه . وهكذا روى عن قتادة والربيع بن أنس أنهما فسرا العاكفتين بأهله  
 المقيمين فيه . كما قال سعيد بن جبیر ، وروى ابن أبى حاتم عن ثابت ، قال : قلت لعبد  
 الله بن عبید بن حمير : ما أرانى إلاّ مكلم الأمير أن امنع الذين ينامون فى المسجد  
 الحرام فإنهم يُجبنون ويُحدثون ، قال : لا تفعل ، فإن ابن عمر سئل عنهم فقال : هم  
 العاكفون . قلت : وقد ثبت فى الصحيح أن ابن عمر كان ينام فى مسجد الرسول  
 صلى الله عليه وسلم وهو عزبٌ . وأما قوله تعالى ” والركع السجود “ فقال  
 ابن عباس : إذا كان مصلياً فهو من الركع السجود . وكذا قال عطاء وقتادة .

( ١ ) هكذا ثبت فى المخطوطة والمطبوعة « وأوحينا » بالحاء . ولقد يبدو لى أن صوابها « وأوصينا »  
 بالصاد . لأن من معنى « العهد » : التقدّم إلى المره فى الشيء ، ومن معناه أيضاً : الوصية . انظر  
 اللسان وغيره من المعاجم .

( ٢ ) « الريب » هنا : الشر والخوف . انظر الطبرى ٣ : ٣٩ . وهذا هو الثابت فى الأثرية .  
 وفى المطبوعة « والرّفث » ! وهو تصحيف .

وقال ابن جرير : فعنى الآية : وأمرنا إبراهيم وإسماعيل بتطهير بيتي للطائفين ،  
والتطهير الذى أمرهما به فى البيت هو تطهيره من الأصنام وعبادة الأوثان فيه  
ومن الشرك . ثم أورد سؤالاً فقال : فإن قيل : فهل كان قبل بناء إبراهيم عند  
البيت شىء من ذلك الذى أمر بتطهيره منه ؟ وأجاب بوجهين : أحدهما : أنه  
أمرهما بتطهيره مما كان يُعبد عنده زمان قوم نوح من الأصنام والأوثان ، ليكون  
ذلك سنةً لمن بعدهما ، إذ كان الله تعالى قد جعل لإبراهيم إماماً يقتدى به ، كما  
قال عبد الرحمن بن زيد " أن طهراً بيتى " قال : من الأصنام التى يعبدون ،  
التي كان المشركون يعظمونها . قلت : وهذا الجواب مفرغ على أنه كان يعبد  
عنده أصنامٌ قبل إبراهيم عليه السلام ، ويحتاج إثباتُ هذا إلى دليل عن  
المعصوم محمد . والجواب الثانى : أنه أمرهما أن يُخلصا بناءة الله وحده لا شريك  
له ، فيبنياه مطهراً من الشرك والريث ، كما قال جل ثناؤه : ﴿ أفمن أسس بنيانه  
على تقوى من الله ورضوانٍ خيرٌ أم من أسس بنيانه على شفا جُرُفٍ هارٍ ﴾ .  
قال : فكذلك قوله " وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتى " أى : ابنياه  
على طهر من الشرك والريث . وملخص هذا الجواب : أن الله تعالى أمر  
إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام أن يبني الكعبة على اسمه وحده لا شريك له ،  
للطائفين به والعاكفين عنده والمصلين إليه من الركع السجود ، كما قال تعالى :  
﴿ وإذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ  
وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ ، والآيات . والمراد من ذلك الرد على المشركين الذين  
كانوا يشركون بالله عند بيته المؤسس على عبادته وحده لا شريك له ثم مع ذلك  
يصدون أهله المؤمنين عنه ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصَدُّونَ عَنِ  
سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ \* وَمَنْ يُرِدْ  
فِيهِ الْإِلْحَادَ بِظُلْمٍ نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ . ثم ذكر أن البيت إنما أسس لمن يعبد الله  
وحده لا شريك له ، إما بطواف أو صلاة ، فذكر فى سورة الحج أجزاءها  
الثلاثة : قيامها وركوعها وسجودها ، ولم يذكر العاكفين لأنه تقدم ﴿ سواء  
العاكف فيه والباد ﴾ . وفى هذه الآية الكريمة ذكر الطائفين والعاكفين ، واكتفى

بذكر الركوع والسجود عن القيام، لأنه قد علم أنه لا يكون ركوع ولا سجود إلا بعد قيام. وفي ذلك أيضاً رد على من لا يحججه من أهل الكتابين : اليهود والنصارى، لأنهم يعتقدون فضيلة إبراهيم الخليل وعظمتته، ويعامون أنه بنى هذا البيت للطواف في الحج والعمرة وغير ذلك وللاعتكاف والصلاة عنده، وهم لا يفعلون شيئاً من ذلك، فكيف يكونون مقتدين بالخليل وهم لا يفعلون ما شرع الله له؟! وقد حج البيت موسى بن عمران وغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، كما أخبر بذلك المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾. وتقدير الكلام إذاً "وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود" أى : طهراه من الشرك والريب، وابنيه خالصاً لله، معقلاً للطائفين والعاكفين والركع السجود. وتطهير المساجد مأخوذ من هذه الآية ومن قوله تعالى : ﴿في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال﴾. ومن السنة من أحاديث كثيرة، من الأمر بتطهيرها وتطبيها، وغير ذلك من صيانتها من الأذى والنجاسات وما أشبه ذلك. ولهذا قال عليه السلام : «إنما بُنيت المساجد لما بُنيت له» (١). وقد جمعت في ذلك جزءاً على حدة. والله الحمد والمنة.

وقوله تعالى "وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر" روى الإمام أبو جعفر بن جرير عن جابر بن عبد الله، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن إبراهيم حرم بيت الله وأمنه، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها، فلا يُصَاد صيدها، ولا يُقطع عِصَاهُهَا». ورواه مسلم والنسائي (٢). وروى ابن جرير أيضاً عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن إبراهيم كان عبد الله

(١) رواه مسلم ١ : ١٥٧ - ١٥٨ . وابن ماجه : ٧٦٥ - كلاهما من حديث بريدة الأسلمى .

(٢) الطبرى : ٢٠٢٩ . وإسناده صحيح . ومسلم بنحوه ١ : ٣٨٥ . و « اللابتان » هما الحرتان بجاذى المدينة ، وهى الأرض ذات الحجارة السود التى قد ألبستها لكثرتها . و « العضاء » بكسر العين وتخفيف الضاد المعجمة وآخره هاء : كل شجر عظيم له شوكة .

وخليله ، وإني عبدُ الله ورسوله ، وإن إبراهيمَ حرّم مكة ، وإني حرمتُ المدينة ما بين لابتيها ، عضاهها وصيدها ، لا يُحمل فيها سلاح لقتال ، ولا يقطع منها شجرة إلا لعَلَفٍ بغير . وهذه الطريق غريبة ليست في شيء من الكتب الستة (١) . وأصلُ الحديث في صحيح مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة ، قال : « كان الناس إذا رأوا أوّلَ التمرِ جاؤا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللهم بارك لنا في ثَمَرِنَا ، وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مُدَّتِنَا ، اللهم إن إبراهيمَ عبدك وخليك ونبيك ، وإني عبدك ونبيك ، وإنه دعاك لمكة ، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه ، ثم يدعو أصغرَ وليدٍ فيعطيه ذلك الثمر » (٢) . وروى ابن جرير عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن إبراهيمَ حرّم مكة ، وإني أحرم ما بين لابتيها » . انفرد بإخراجه مسلم (٣) . ثم ذكر المؤلف الحافظ أحاديث في هذا المعنى : عن أنس ، من الصحيحين . وعن عبد الله بن زيد بن عاصم ، منهما . وعن أبي سعيد ، من صحيح مسلم . ثم قال [ : والأحاديث في تحريم المدينة كثيرة . وإنما أوردنا منها ما هو متعلق بتحريم إبراهيم عليه السلام لمكة ، لما في ذلك من مطابقة الآية الكريمة . وقد وردت أحاديث أخر تدل على أن الله تعالى حرّم مكة قبل خلق السموات والأرض ، كما جاء في الصحيحين عن عبد الله بن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : « إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يُعصَد شوكة ، ولا ينفر صيده ، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يُختلى خَلاها ، فقال العباس : يا رسول

(١) الطبري : ٢٠٣٠ . وإسناده صحيح . ولم أجده أيضاً في المسند ولا في غيره مما استطعت

الرجوع إليه من المراجع .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٨٧ ، من طريق مالك . وهو في الموطأ ص : ٨٨٥ .

(٣) الطبري : ٢٠٣١ . وصحيح مسلم ١ : ٣٨٥ .



الله ، إلاّ الإذخر ، فإنه لقينهم وليوتهم ، فقال : إلاّ الإذخر . وهذا لفظ مسلم<sup>(١)</sup> . ولهما عن أبي هريرة نحو من ذلك<sup>(٢)</sup> .

فإذا علم هذا ، فلا منافاة بين هذه الأحاديث الدالة على أن الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض ، وبين الأحاديث الدالة على أن إبراهيم عليه السلام حرّمها ، لأن إبراهيم بلغ عن الله حكمه فيها وتحريمه إياها وأنها لم تنزل بلداً حراماً عند الله قبل بناء إبراهيم عليه السلام لها . كما أنه قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكتوباً عند الله خاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته . ومع هذا قال إبراهيم عليه السلام : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم ﴾ ، الآية . وقد أجاب الله دعاءه بما سبق في علمه وقدره . ولهذا جاء في الحديث : « أنهم قالوا : يا رسول الله ، أخبرنا عن بدء أمرك ؟ فقال : دعوة أبي إبراهيم ، وبُشْرَى عيسى ابن مريم ، ورأت أمى كأنه خرج منها نورٌ أضاء له قصور الشام » . أى : أخبرنا عن بدء ظهور أمرك ، كما سيأتى قريباً ، إن شاء الله<sup>(٣)</sup> . وقوله تعالى إخباراً عن الخليل أنه قال ” رب اجعل هذا بلداً آمناً “ أى : من الخوف ، لا يرعب أهله . وقد فعل الله ذلك شرعاً وقدرّاً . كقوله تعالى : ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ . وقوله : ﴿ أولم يروا أنا جعلنا حرماً آمناً ويتخطفُ الناسُ من حولهم ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات . وقد تقدمت الأحاديثُ في تحريم القتال فيها . وقال في هذه السورة ” رب اجعل هذا بلداً آمناً “ أى : اجعل هذه البقعة بلداً آمناً . وناسب هذا لأنه قبل بناء الكعبة . وقال تعالى في سورة إبراهيم : ﴿ وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً ﴾ . وناسب هذا هناك ، لأنه — والله أعلم — كأنه وقع دعاءً ثانياً بعد بناء البيت واستقرار أهله به ، وبعد مولد إسحق ، الذى هو أصغر سنّاً من إسماعيل بثلاث عشرة سنة .

(١) صحيح مسلم ١ : ٣٨٣ . وانظر الطبرى وتخريجنا : ٢٠٢٨ .

(٢) ثم ذكر المؤلف الحافظ حديثاً آخر بمعناها ، من حديث صفية بنت شيبة ، رواه ابن ماجه . وذكره البخارى في الصحيح تعليقاً . ثم حديثاً آخر بهذا المعنى ، من حديث أبي شريح العدوى ، رواه الشيخان .

(٣) عند تفسير الآية : ١٣٩ من هذه السورة .

ولهذا قال في آخر الدعاء : ﴿ الحمد لله الذي وهب لي على الكبر إسماعيل وإسحق ، إن ربّي لسميع الدعاء ﴾ .

وقوله تعالى " قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير " قال أبي بن كعب : هو قول الله تعالى . وهذا قول مجاهد وعكرمة . وهو الذي صوّبه ابن جرير رحمه الله . وهذا كقوله تعالى : ﴿ إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون \* متاع في الدنيا ثم إنا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ ومن كفر فلا يحزنك كفره ، إنا مرجعهم فننبئهم بما عملوا ، إن الله عليم بذات الصدور \* تمتعهم قليلاً ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ ﴾ . وقوله : ﴿ ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً من فضة ومعارج عليها يظهرون \* ولبيوتهم أبواباً وسرراً عليها يتكئون \* وزخرفاً ، وإن كل ذلك لمتاع متاع الحياة الدنيا ، والآخرة عند ربك للمتقين ﴾ . وقوله " ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير " أي : ثم ألجئه بعد متاعه في الدنيا وبسطنا عليه من ظلها - إلى عذاب النار وبئس المصير . ومعناه : أن الله تعالى يُنظرهم ويمهلهم ، ثم يأخذهم أخذَ عزيز مقتدر . كقوله تعالى : ﴿ وكأين من قرية أهلكنا لها وهي ظالمة ثم أخذتها وإلى المصير ﴾ . وفي الصحيحين : « لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله ، إنهم يجعلون له ولداً وهو يرزقهم ويعافيهم »<sup>(١)</sup> . وفي الصحيح أيضاً : « إن الله ليملي للظالم ، حتى إذا أخذته لم يُفلته ، ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة ، إن أخذها ألم شديد ﴾ »<sup>(٢)</sup> . وأما قوله تعالى " وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ، ربنا تقبل منا ، إنك أنت السميع العليم \* ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسالمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا ، إنك أنت التواب الرحيم " - فالقواعد جمع قاعدة ، وهي السارية والأساس . يقول تعالى : واذكر يا محمد لقومك

(١) مضي في ص : ٢٢٢ من حديث أبي موسى الأشعري .

(٢) رواه الشيخان والترمذي وابن ماجه ، من حديث أبي موسى . انظر الفتح ٨ : ٢٦٧ .

بناء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام البيت ورفعهما القواعد منه وهما يقولان :  
 ” ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم “ . فهما في عمل صالح ، وهما  
 يسألان الله تعالى أن يتقبل منهما . كما روى ابن أبي حاتم عن وهيب بن الورد :  
 أنه قرأ ” وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا “ ثم يبكي  
 ويقول : يا خليل الرحمن ، ترفع قوائم بيت الرحمن وأنت مشفق أن لا يقبل  
 منك <sup>(١)</sup> . وهذا كما حكى الله عن حال المؤمنين الخالص في قوله : ﴿ والذين  
 يُؤتُونَ ما آتَوْا أَي : يُعْطُونَ ما أعطوا من الصدقات والنفقات والقربات  
 وقلوبهم ورجلة ﴾ أَي : خائفة أن لا يتقبل منهم .

وقد روى البخارى ههنا عن ابن عباس قال : « أول ما اتخذ النساء المنطق من  
 قبل أم إسماعيل ، اتخذت منطلقاً لتعفى أثرها على سارة ثم جاء بها إبراهيم وبابنها  
 إسماعيل وهى ترضعه ، حتى وضعهما عند البيت ، عند دوحة فوق زمزم فى أعلى  
 المسجد <sup>(٢)</sup> ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء ، فوضعهما هناك ووضع عندهما  
 جراباً فيه تمرٌ وسقاءٌ فيه ماء ، ثم قفل إبراهيم منطلقاً ، فتبعته أم إسماعيل فقالت :  
 يا إبراهيم ، أين تذهب وتركننا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شىء ؟  
 فقالت له ذلك مراراً وجعل لا يلتفت إليها ، فقالت : آله أمرك بهذا ؟ قال :  
 نعم ، قالت : إذن لا يضيعنا ، ثم رجعت ، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان  
 عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا بهذه الدعوات ، ورفع  
 يديه فقال : ﴿ ربنا إني أسكنت من ذريتى بوادٍ غير ذى زرع عند بيتك  
 المحرم ، ربنا ليقيموا الصلاة ، فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم وارزقهم  
 من الثمرات لهم يسكرون ﴾ ، وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك

(١) وهيب بن الورد المكي : من كبار العباد الزاهدين ، من شيوخ عبد الله بن المبارك  
 وفضيل بن عياض وعبد الرزاق . مات سنة : ١٥٣ . مترجم فى التهذيب . والكبير للبخارى ٤ / ٢ / ١٧٧ .  
 والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٣٤ . وله ترجمة حافلة جيدة فى الحلية لأبى نعمان ٨ : ١٤٠ -  
 ١٦١ .

(٢) الدوحة : الشجرة الكبيرة .

الماء، حتى إذا نَفَدَ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوّى — أو قال يتلبّط<sup>(١)</sup> — فانطلقت كراهيةً أن تنظرَ إليه ، فوجدت الصفاً أقربَ جبل في الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً ، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادى رفعت طرفَ درعها ثم سعتُ سعى الإنسان المجهود ، حتى جاوزت الوادى ، ثم أتت المرؤة فقامت عليها ، فنظرت هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً ، ففعلت ذلك سبعَ مرات ، قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : فلذلك سعى الناسُ بينهما ، فلما أشرفت على المرؤة سمعت صوتاً فقالت : صه — تريد نفسها — ثم تسمعت فسمعت أيضاً ، فقالت : قد أسمعتَ إن كان عندك عُوث<sup>(٢)</sup> ، فإذا هي بالملكِ عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه — أو قال : يجناحه — حتى ظهر الماء ، فجعلت تُحوّضُه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء في سقاها وهو يفور بعد ما تغرف ، قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يرحم الله أمّ إسماعيل ، لو تركت زمزم — أو قال : لو لم تغرف من الماء — لكانت زمزمُ عيناً معيناً ، قال : فشربت وأرضعتُ ولدَها ، فقال لها الملك : لا تخافى الضيعة ، فإن ههنا بيتاً لله يبنى<sup>(٣)</sup> هذا الغلامُ وأبوه ، وإن الله لا يُضيعُ أهله ، وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية ، تأتبه السيولُ فتأخذ عن يمينه وعن شماله ، فكانت كذلك ، حتى مرت بهم رفقةٌ من جُرهم — أو أهلُ بيت من جرهم — مقبلين من طريق كدّاء ، فنزلوا في أسفل مكة ، فرأوا طائراً عائفاً<sup>(٤)</sup> ،

(١) يتلبط : يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض .

(٢) « عُوث » : ضببطت في اليونينية من البخارى ( ٤ : ١٤٣ من الطبعة السلطانية ) بضم الفين وكسرهما وعليها كلمة « صحه » . وقال ابن الأثير في النهاية : « العوث بالفتح ، كالغياث بالكسر : من الإغاثه . وقد أغاثه يغيثه . وقد روى بالضم والكسر ، وهما أكثر ما يجيء في الأصوات ، كالنبايح والنداء . والفتح فيها شاذ » .

(٣) هكذا هو بحذف المفعول . وهو الثابت في الأزهرية والموافق لما في البخارى . وفي المطبوعة

« يبنيه » . وهو مخالف للرواية الثابتة .

(٤) بالعين المهملة والفاء . وهو الذى يحوم على الماء ويتردد ولا يمضى عنه . قاله الحافظ في

فقالوا إن هذا الطائر ليدور على ماء ، لعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماء ، فأرسلوا جريئاً أو جريين<sup>(١)</sup> ، فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم بالماء ، فأقبلوا ، قال : وأم إسماعيل عند الماء ، فقالوا : أتأذنين لنا أن نزل عندك ؟ قالت : نعم ، ولكن لا حق لكم فى الماء ، قالوا : نعم ، قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : فألقى ذلك أم إسماعيل وهى تحب الأُنس ، فنزّلوا وأرسلوا إلى أهلبيهم فنزلوا معهم ، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم ، وشب الغلام وتعلم العربية منهم وأنفسهم<sup>(٢)</sup> وأعجبهم حين شب ، فلما أدرك زوجته امرأة منهم ، وماتت أم إسماعيل ، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل ليطالع تركته<sup>(٣)</sup> ، فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه ، فقالت : خرج يبتغى لنا ، ثم سألتها عن عيشهم وهيتهم ؟ فقالت : نحن بشر ، نحن فى ضيق وشدة ، وشكيتُ إليه ، قال : فإذا جاء زوجك أقرئى عليه السلام وقولى له يُغيرُ عتبةَ بابه . فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً ، فقال : هل جاءكم من أحد ؟ قالت : نعم ، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسأل عنك فأخبرته ، وسألنى كيف عيشنا ؟ فأخبرته أنّا فى جهد وشدة ، قال : فهل أوصاك بشيء ؟ قالت : نعم ، أمرنى أن أقرأ عليك السلام ويقول : غَيَّرَ عتبةَ بابك ، قال : ذاك أبى ، وقد أمرنى أن أفارقك ، فالحقى بأهلك ، وطلقها وتزوج منهم أخرى ، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ، ثم أتاهم بعدُ فلم يجده ، فدخل على امرأته فسألها عنه ، فقالت : خرج يبتغى لنا ،

(١) « الجرى » - بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء : الرسول ، وقد يطلق على الوكيل وعلى الأجير . سُمى بذلك لأنه يجرى مجرى مرسله أو موكله . أو لأنه يجرى مسرعاً فى حوائجه .

(٢) « وأنفسهم » - قال الحافظ فى الفتح : « بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل ، من النفاسة . أى كثرت رغبتهم فيه » . وفى النهاية : « أى : أعجبهم وصار عندهم نفيساً . يقال : أنفستى فى كذا ، أى رغبتى فيه » .

وهذا الحديث صريح فى الدلالة التاريخية على أن العربية أقدم من إبراهيم وإسماعيل . ولعلها أقدم من السريانية ، والى التى - يمتيناً - أقدم من العبرية ، التى هى لغة أبناء إسرائيل . الذى هو يعقوب حفيد إبراهيم . بل لعل العربية الأولى هى أم هذه اللغات - التى تسمى « السامية » - كلها . خلافاً لمن جهل ذلك ، فجعلوا كل لفظة عربية توافق حرفاً من تلك اللغات مربباً عنها ! !

(٣) بكسر الراء . أى : يتفق حال ما تركه هناك .

قال : كيف أنتم ؟ وسألها عن عيشهم وهيتهم ؟ فقالت : نحن بخير وسعة ، وأنت على الله عز وجل ، قال : ما طعامكم ؟ قالت : اللحم ، قال : فما شرابكم ؟ قالت : الماء ، قال : اللهم بارك لهم في اللحم والماء ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : ولم يكن لهم يومئذ حَبّ ، ولو كان لهم لدعا لهم فيه ، قال : فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه ، قال : فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ومُريه يُشبتُ عتبةَ بابه ، فلما جاء إسماعيل قال : هل أناكم من أحد ؟ قالت : نعم ، أنانا شيخُ حسنُ الهيئة ، وأنت عليه ، فسألني عنك فأخبرته ، فسألني : كيف عيشنا ؟ فأخبرته أنا بخير ، قال : فأوصاك بشيء ؟ قالت : نعم ، هو يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تثبت عتبةَ بابك ، قال : ذاك أبي ، وأنت العتبة ، أمرني أن أمسكك ، ثم لبث عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبري نبلاً له تحت دَوْحة قريباً من ززم ، فلما رآه قام إليه فصنعاً كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ، ثم قال : يا إسماعيل ، إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع ما أمرك ربك ، قال : وتعينني ؟ قال : وأعينك ، قال : فإن الله أمرني أن أبني ههنا بيتاً ، وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها ، قال : فعند ذلك رفعوا القواعدَ من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني ، وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان ” ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ” قال : فجعلا بينان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ” ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ” . ورواه عبد بن حميد مطولاً . ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير مختصراً . ورواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس مطولاً .

[ ثم ذكر المؤلف الحافظ حديثاً آخر في معناه عن ابن عباس أيضاً ، من صحيح البخارى . ثم قال ] : والعجبُ أن الحافظ أبا عبد الله الحاكم رواه في المستدرک ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقد رواه البخارى كما ترى !! [ ثم ذكر أحاديث آخر ، عن علي وابن عباس ، وآثراً عن بعض التابعين . لم ترَ داعياً للإطالة بذكرها . ثم قال ] :

وقال البخارى رحمه الله : « قوله تعالى ” وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ، ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم “ : القواعد أساسه ، واحدُها : قاعدة ، والقواعد من النساء واحدها : قاعدة . ثم روى عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألم تَرَى أن قومك حين بنوا البيت اقتصروا عن قواعد إبراهيم ؟ فقلت : يا رسول الله ، ألا تردُّها على قواعد إبراهيم ؟ قال : لولا حدُّ ثانٍ قومك بالكفر ، فقال عبد الله بن عمر : لئن كانت عائشةُ سمعتُ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذَّين يليان الحجرَ إلا أن البيت لم يُتَمِّمَ على قواعد إبراهيم . » ورواه مسلم والنسائي . وروى مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لولا أن قومك حديثُ عهدٍ بجاهلية - أو قال : بكفر - لأنفقتُ كثرَ الكعبة في سبيل الله ، ولجعلتُ بابها بالأرض ، ولأدخلتُ فيها الحجرَ . »

وروى مسلم عن عبد الله بن الزبير قال : حدَّثتني خالتي - يعنى عائشة - قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة ، لولا قومك حديث عهدٍ بشركٍ لهدمتُ الكعبة فألزقتها بالأرض ، ولجعلتُ لها باباً شرقياً وباباً غربياً ، وزدتُ فيها ستة أذرع من الحجر ، فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة . »

### ذكر بناء قريش الكعبة

بعد إبراهيم الخليل وقبل البعثة بخمس سنين<sup>(١)</sup>

وقد نقل معهم رسول الله في الحجارة وله من العمر خمس وثلاثون سنة ، صلواتُ الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين . قال محمد بن إسحق في السيرة : ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً وثلاثين سنة اجتمعت قريش لبنان الكعبة ، وكانوا يهْمُونَ بذلك ليسقفوها ، ويهابون هدمها ، وإنما كانت رَضْمًا فوق القامة ،

(١) وانظر أيضاً في بناء الكعبة ما كتبه المؤلف في تاريخه ١ : ١٦٣ - ١٦٦ . و ٢ :

فأرادوا رفعها وتسقيفها ، وكان بمكة رجل قبطى نجار ، فهياً لهم فى أنفسهم بعض ما يصلحها ، فلما أجمعوا أمرهم فى هدمها وبنائها ، قام أبو وهب بن عمرو بن عائذ بن عبد بن عمران بن مخزوم فقال : يا معشر قريش ، لا تدخلوا فى بنائها من كسبكم إلا طيباً ، لا يدخل فيها مهر بغى ، ولا بيع ربياً ، ولا مظلمة أحد من الناس ، ثم إن قريشاً تجزأت الكعبة ، فكان شق الباب لبنى عبد مناف وزهرة ، وكان ما بين الركن الأسود والركن اليمانى لبنى مخزوم وقبائل من قريش انضموا إليهم ، وكان ظهر الكعبة لبنى جحج وسهم ، وكان شق الحجر لبنى عبد الدار بن قصى ، ولبنى أسد بن عبد العزى بن قصى ، ولبنى عدى بن كعب بن لؤى ، وهو الحطيم ، حتى إذا انتهى الهدم إلى الأساس ، أساس إبراهيم عليه السلام ، أفصوا إلى حجارة خضر كالأسنة . أخذ بعضها بعضاً ، ثم إن القبائل من قريش جمعت الحجارة لبنائها ، كل قبيلة تجمع على حدة ، ثم بنوها حتى بلغ البنيان موضع الركن ، يعنى الحجر الأسود ، فاختصموا فيه ، كل قبيلة تريد أن ترفعه إلى موضعه دون الأخرى ، حتى تحاوروا وتخالفوا ، وأعدوا للقتال ، فقررت بنو عبد الدار جفنة مملوءة دماً ، ثم تعاقدوا هم وبنو عدى بن كعب بن لؤى على الموت ، وأدخلوا أيديهم فى ذلك الدم فى تلك الجفنة ، فسموا « لعقعة الدم » ، فكثرت قريش على ذلك أربع ليالٍ أو خمساً ، ثم إنهم اجتمعوا فى المسجد فتشاوروا وتناصفوا ، فرغم بعض أهل الرواية أن أبا أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم - وكان عامئذ أسن قريش كلهم - قال : يا معشر قريش ، اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه أول من يدخل من باب هذا المسجد يقضى بينكم فيه ، ففعلوا ، فكان أول داخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأوه قالوا : هذا الأمين ، رضينا ، هذا محمد ، فلما انتهى إليهم وأخبروه قال صلى الله عليه وسلم : هلم إلى ثوباً ، فأتى به ، فأخذ الركن ، يعنى الحجر الأسود ، فوضعه فيه بيده ، ثم قال : لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب ثم ارفعه جميعاً ، ففعلوا ، حتى إذا بلغوا به موضعه وضعه هو بيده صلى الله عليه وسلم ثم بنى عليه ، وكانت قريش تسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم



قبل أن ينزل عليه الوحي «الأمين». وكانت الكعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثمانى عشر ذراعاً ، وكانت تُكسى القباطى ، ثم كسيت بعد البرود ، وأول من كساها الديباج الحجاج بن يوسف (١) .

قلت : ولم تزل على بناء قريش حتى احترقت في أول إمارة عبد الله بن الزبير ، بعد سنة ستين ، وفي ولاية يزيد بن معاوية ، لما حاصروا ابن الزبير ، فحينئذ نقضها ابن الزبير إلى الأرض ، وبنها على قواعد إبراهيم عليه السلام ، وأدخل فيها الحجر ، وجعل لها باباً شرقياً وباباً غربياً مُلصقين بالأرض ، كما سمع ذلك من خالته عائشة أم المؤمنين ، ولم تزل كذلك مدة إمارته حتى قتله الحجاج ، فردّها إلى ما كانت عليه بأمر عبد الملك بن مروان له بذلك ، كما روى مسلم بن الحجاج في صحيحه عن عطاء قال : « لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية ، حين غزاها أهل الشام ، فكان من أمره ما كان ، تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم ، يريد أن يُجزيهم - أو يُجزئهم - على أهل الشام ، فلما صدر الناس قال : يا أيها الناس ، أشيروا على فى الكعبة : أنقضها ثم أبني بناءها أو أصلح ما وهى منها ؟ قال ابن عباس : إنه قد أحرقت لى رأى فيها ، أرى أن تُصلح ما وهى منها وتدع بيتاً أسلم الناس عليه ، وأحجاراً أسلم الناس عليها ، وبُعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال ابن الزبير : لو كان أحدُهم احترق بيته ما رضى حتى يجدّده ، فكيف بيت ربكم عز وجل ؟ ! إني مستخير ربى ثلاثاً ثم عازم على أمرى ، فلما مضت ثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها ، فتحامها الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء ، حتى صعدته رجل فالتى منه حجارة ، فلما لم يره الناس أصابه شيء تابعوا فنقضوه حتى بلغوا به الأرض ، فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه ، وقال ابن الزبير : إني سمعت عائشة رضى الله عنها تقول : إن النبي

(١) كلام ابن إسحق في السيرة طويل . انظر سيرة ابن هشام ، ص : ١٢٢ - ١٢٦ (طبعة أوربة) . وقد اختصر الحافظ المؤلف هنا بعضه . واختصر أنا كثيراً منه : اقتصر على الضرورى المناسب هنا .

صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقويني على بنائه ، لكنك أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع ، ولجعلت له باباً يدخل الناس منه ، وباباً يخرجون منه ، قال : فأنا أجد ما أنفقُ ولست أخاف الناس ، قال : فزاد فيه خمسة أذرع من الحجر حتى أبدى أساً نظر الناس إليه ، فبنى عليه البناء ، وكان طول الكعبة ثمانية عشر ذراعاً ، فلما زاد فيه استقصره ، فزاد في طوله عشرة أذرع وجعل له بايين : أحدهما يدخل منه ، والآخر يخرج منه ، فلما قُتل ابن الزبير كتب الحجاجُ إلى عبد الملك يخبره بذلك ، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أسٍ نظر إليه العدولُ من أهل مكة ، فكتب إليه عبد الملك : إننا لسنا من تلطّيح ابن الزبير في شيء ! أما ما زاده في طوله فأقرّه ، وأما ما زاد فيه من الحجر فردّه إلى بنائه وسدّ الباب الذي فتحه ، فنقضه وأعادّه إلى بنائه . وقد رواه النسائي عن عائشة بالمرفوع منه ، ولم يذكر القصة .

وقد كانت السنة إقراراً ما فعله عبد الله بن الزبير رضى الله عنه ، لأنه هو الذى ودّه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن خشى أن تنكره قلوب بعض الناس لحدائثة عهدهم بالإسلام وقرب عهدهم من الكفر . ولكن خفيت هذه السنة على عبد الملك بن مروان ، ولهذا لما تحقق ذلك عن عائشة أنها روت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وددنا أنا تركناه وما تولى . فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي قزعة : أن عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت إذ قال : قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين ! يقول : سمعتها تقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة لولا حيدتان قومك بالكفر لنقضت الكعبة حتى أزيد فيها من الحجر ، فإن قومك أقصروا في البناء » ، فقال الحرث بن عبد الله بن أبي ربيعة : لا تقل هذا يا أمير المؤمنين ، فإني سمعت أم المؤمنين تحدث هذا ، قال : لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ابن الزبير .

فهذا الحديث كالمقطوع به إلى عائشة أم المؤمنين ، لأنه قد روى عنها من

طرق صحيحة متعددة: عن الأسود بن يزيد، والحريث بن عبد الله بن أبي ربيعة،  
وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعروة بن الزبير.  
فدل هذا على صواب ما فعله ابن الزبير، لو ترك لكان جيداً.  
ولكن بعد ما ترك الأمر إلى هذا الحال فقد كره العلماء أن يغيّر عن حاله.

كما ذكر عن أمير المؤمنين هرون الرشيد أو أبيه المهدي: أنه سأل الإمام مالكاً  
عن هدم الكعبة وردّها إلى ما فعله ابن الزبير؟ فقال له مالك: يا أمير المؤمنين،  
لا تجعل كعبة الله ملعبة للملوك لا يشاء أحد أن يهدمها إلاّ هدمها، فترك  
ذلك الرشيد. نقله عياض والنواوي. ولا تزال - والله أعلم - هكذا إلى آخر الزمان،  
إلى أن يُخرّبها ذو السويقتين من الحبشة، كما ثبت ذلك في الصحيحين عن  
أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُخرّب الكعبة ذو  
السويقتين من الحبشة». وعن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال: «كأنى به أسود أفحج يقلعها حجراً حجراً». رواه البخاري. وروى  
الإمام أحمد بن حنبل عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول: «يُخرّب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة، ويسلبها  
حليتها، ويخرّدها من كسوتها، ولكأنى أنظر إليه أصيلع أفيدع، يضرب عليها  
بمسحاته ومِعوله»<sup>(١)</sup>. الفدع: زيع بين القدم وعظم الساق. وهذا - والله أعلم -  
إنما يكون بعد خروج يأجوج ومأجوج، لما جاء في صحيح البخاري عن أبي سعيد  
الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَيُحَجَّنَ الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ  
بعد خروج يأجوج ومأجوج».

وقوله تعالى حكايةً لدعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام "ربنا واجعلنا  
مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت  
التواب الرحيم" قال ابن جرير: يعنيان بذلك: واجعلنا مسلمين لأمرك،  
خاضعين لطاعتك، لا نشرك معك في الطاعة أحداً سواك، ولا في العبادة  
غيرك. "ومن ذريتنا أمة مسلمة لك" قال السدّي: يعنيان العرب. قال

(١) المسند بتحقيقنا: ٧٠٥٣.

ابن جرير : والصواب أنه يعمّ العرب وغيرهم ، لأنّ من ذرية إبراهيم بنى إسرائيل ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ومن قوم موسى أمة يهدون بالحقّ وبه يعدلون ﴾ . قلت : وهذا الذى قاله ابن جرير لا ينفيه السدى ، فإن تخصيصهم بذلك لا يبنى من عداهم . والسياق إنما هو فى العرب ، ولهذا قال بعده : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ﴾ الآية . والمراد بذلك محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد بعث فيهم ، كما قال تعالى : ﴿ هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم ﴾ . ومع هذا لا يبنى رسالته إلى الأحمر والأسود ، لقوله تعالى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسولُ الله إليكم جميعاً ﴾ . وغير ذلك من الأدلة القاطعة . وهذا الدعاء من إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام - كما أخبر الله تعالى عن عباده المتقين المؤمنين فى قوله : ﴿ والذين يقولون ربنا هبْ لنا من أزواجنا وذرياتنا قرّةً أعين واجعلنا للمتقين إماماً ﴾ . وهذا القدر مرغوب فيه شرعاً ، فإن من تمام محبة عبادة الله تعالى أن يُحبّ أن يكون من صلّبه من يعبدُ الله وحده لا شريك له . ولهذا لما قال تعالى لإبراهيم عليه السلام : ﴿ إني جاعلك للناس إماماً ، قال : ومن ذريّتى . قال لا ينال عهدى الظالمين ﴾ وهو قوله : ﴿ واجنبى وبنى أن نعبد الأصنام ﴾ . وقد ثبت فى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا مات ابنُ آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم يُنتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » . " وأرنا مناسكنا " قال عطاء : أخرجها لنا وعلمناها . وروى أبو داود الطيالسى عن ابن عباس قال : « إن إبراهيم لما أرى المناسكَ عرضَ له الشيطان عند المسعى ، فسابقه إبراهيم ، ثم انطلق به جبريل حتى أتى به منى ، فقال : مناخ الناس هذا . فلما انتهى إلى جرة العقبة تعرضَ له الشيطان ، فرماه بسبع حصياتٍ حتى ذهب ، ثم أتى به إلى الجمرة الوسطى ، فعرضَ له الشيطان ، فرماه بسبع حصياتٍ حتى ذهب ، ثم أتى به إلى الجمرة القصوى ، فعرضَ له الشيطان ، فرماه بسبع حصياتٍ حتى ذهب ، فأتى به جمعاً ، فقال : هذا المشعر ، ثم

أتى به غرفة ، فقال : له جبريل : أعرفت ؟ <sup>(١)</sup> .

﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ  
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١٢٩)

يقول تعالى إخباراً عن تمام دعوة إبراهيم لأهل الحرم — أن يبعث الله فيهم رسولاً منهم ، أى من ذرية إبراهيم . وقد وافقت هذه الدعوة المستجابة قدر الله السابق في تعيين محمد صلوات الله وسلامه عليه رسولاً في الأميين ، إليهم وإلى سائر الأعجميين من الإنس والجن ، كما روى الإمام أحمد عن العرياض بن سارية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إني عند الله لخصاتم النبیین وإن آدم لمستنجدل في طيبته ، وسأنبئكم بأول ذلك : دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى بنى ، ورؤيا أمى التى رأت ، وكذلك أمهات النبیین يرين » <sup>(٢)</sup> . وروى أيضاً عن أبي أمامة ، قال : « قلت : يا رسول الله ، ما كان أول بدء أمرك ؟ قال : دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى بنى ، ورأت أمى أنه خرج منها نوراً أضاءت له قصور الشام » <sup>(٣)</sup> . والمراد : أن أول من نوه بذكره وشهره في الناس إبراهيم عليه السلام . ولم يزل ذكره في الناس مذكوراً مشهوراً سائراً ، حتى أفصح باسمه خاتم أنبياء بنى إسرائيل نسباً ، وهو عيسى ابن مريم عليه السلام ، حيث قام في بنى إسرائيل خطيباً وقال : ﴿ إني رسول الله إليكم مصداقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدى اسمه أحمد ﴾ . ولهذا قال في الحديث « دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى ابن مريم » . وقوله « ورأت أمى أنه

(١) هو قطعة من حديث طويل ، رواه الطيالسى في مسنده : ٢٦٩٧ . ورواه أحمد في المسند أيضاً : ٢٧٠٧ ، ٢٧٠٨ .

(٢) المسند : ١٧٢١٧ ، ١٧٢١٨ ، ١٧٢٣٠ . وأسانيده صحاح . ورواه الطبرى : ٢٠٧١ - ٢٠٧٣ . وفصلنا القول في تخريجه هناك .

(٣) المسند ٥ : ٢٦٢ (حلبى) . ورواه أيضاً الطيالسى : ١١٤٠ . وكذلك رواه الطبرانى ، وابن مردويه ، والبيهقى — كما في الدر المنثور ١ : ١٣٩ . وفي إسناده الفرج بن فضالة ، وهو ضعيف . ولكنه يصلح شاهداً للحديث الذى قبله .

خرج منها نورٌ أضاءت له قصورُ الشام» - قيل : كان مناماً رأته حين حملت به وقصته على قومها فشاع فيهم واشتهر بينهم ، وكان ذلك توطئةً . وتخصيص الشام بظهور نوره إشارةً إلى استقرار دينه ونبوته ببلاد الشام . ولهذا تكون الشام في آخر الزمان معقلاً للإسلام وأهله ، وبها ينزل عيسى ابن مريم إذا نزل بدمشق بالمنارة الشرقية البيضاء منها . ولهذا جاء في الصحيحين : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمرُ الله وهم كذلك » . وفي صحيح البخاري : « وهم بالشام » .

وقوله تعالى « ويعلمهم الكتاب » يعني : القرآن « والحكمة » يعني : السنة . قاله الحسن وقتادة ومقاتل وغيرهم . وقيل : الفهم في الدين . ولا منافاة . « ويزكهم » قال ابن عباس : يعني طاعة الله والإخلاص . وقال محمد بن إسحق : يعلمهم الخير فيفعلاوه ، والشر فيتقوه ، ويخبرهم برضا الله عنهم إذا أطاعوه ، ليستكثروا من طاعته ، ويجتنبوا ما يسخطه من معصيته . وقوله « إنك أنت العزيز الحكيم » أي : العزيز الذي لا يعجزه شيء ، وهو قادر على كل شيء ، الحكيم في أفعاله وأقواله ، فيضع الأشياء في محالها ، لعلمه وحكمته وعدله .

﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مِنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ، وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسَلَّمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يٰبَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾

يقول تبارك وتعالى رداً على الكفار فيما ابتدعوه وأحدثوه من الشرك بالله ، المخالف لملة إبراهيم الخليل إمام الحنفاء ، فإنه جرد توحيد ربه تبارك وتعالى ، فلم يدع معه غيره ، ولا أشرك به طرفة عين ، وتبرأ من كل معبود سواه ، وخالف في ذلك سائر قومه ، حتى تبرأ من أبيه فقال : ﴿ يا قوم إني بريء مما تشركون \* إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون \*

إلاّ الذى فطرنى فإنه سيهدين ﴿ . وقال تعالى : ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلاّ عن موعدة وعدها إياه ، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ، إن إبراهيم لأواه حليم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين \* شاكراً لأنعمه اجتنابه وهداه إلى صراط مستقيم \* وآتيناه فى الدنيا حسنةً وإنه فى الآخرة لمن الصالحين ﴾ . ولهذا وأمثاله قال تعالى ” ومن يرغب عن ملة إبراهيم “ أى : عن طريقته ومنهجه ، فيخالفها ويرغب عنها ” إلا من سفه نفسه “ أى : ظلم نفسه بسفهه وسوء تدييره ، بتركه الحقّ إلى الضلال ، حيث خالف طريق من اصطفىّ فى الدنيا للهداية والرشاد ، من حداثة سنّه إلى أن اتخذ الله خليلاً ، وهو فى الآخرة من الصالحين السعداء — فترك طريقه هذا ومسلكه وملته واتبع طرقَ الضلالة والغنى ، فأى سفه أعظمُ من هذا ؟ ! أم أى ظلم أكبرُ من هذا ؟ ! كما قال تعالى : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ .

وقال أبو العالية وقتادة : نزلت هذه الآية فى اليهود ، أحدثوا طريقاً ليست من عند الله ، وخالفوا ملة إبراهيم فيما أخذوه . ويشهد لصحة هذا القول قول الله تعالى : ﴿ ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين \* إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبى والذين آمنوا ، واللهُ ولي المؤمنين ﴾ .

وقوله تعالى ” إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين “ أى : أمره تعالى بالإخلاص له والاستسلام والانقياد ، فأجاب إلى ذلك شرعاً وقدرأً . وقوله ” ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب “ أى : وصى بهذه الملة ، وهى الإسلام لله ، لحرصهم عليها ومحبتهم لها حافظوا عليها إلى حين الوفاة ، ووصوا أبناءهم بها من بعدهم : ” يا بنى إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون “ أى : أحسنوا فى حال الحياة والزمو هذا ليرزقكم الله الوفاة عليه ، فإنّ المرء يموتُ غالباً على ما كان عليه ، ويُبعث على مامات عليه . وقد أجرى الله الكريمُ عادته بأنّ من قصد الخيرَ وفق له ويُسّر عليه ، ومن نوى صالحاً ثبت عليه . وهذا لا يعارض ما جاء فى الحديث الصحيح : « إن الرجل ليعملُ بعمل أهل

الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» (١) - لأنه قد جاء في بعض روايات هذا الحديث : « فيعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ويعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس » (٢) . وقد قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى \* وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنِيَرِهِ لِلْيسْرَى \* وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى \* وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنِيَرِهِ لِلْعُسْرَى ﴾ .

﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَاتَتْ ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ، وَلَا نَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١٣٤)

يقول تعالى محتجاً على المشركين من العرب أبناء إسماعيل ، وعلى الكفار من بني إسرائيل - وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام - بأن يعقوب لما حضرته الوفاة وصّى بنيه بعبادة الله وحده لا شريك له ، فقال لهم ” ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق “ . وهذا من باب التغليب ، لأن إسماعيل عمه . ” إلهها واحداً “ أى : نوحده بالألوهية ولا نشرك به شيئاً غيره . ” ونحن له مسلمون “ أى : مطيعون خاضعون ، كما قال تعالى : ﴿ وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون ﴾ . والإسلام هومة الأنبياء قاطبة وإن تنوعت شرائعهم واختلفت مناهجهم ، كما قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا

( ١ ) هذا جزء من حديث رواه أحمد في المسند : ٣٦٢٤ ، من حديث ابن مسعود . وكذلك رواه البخارى ومسلم وغيرهم . وهو الحديث الرابع من الأربعين النووية .

( ٢ ) هذا جزء من حديث آخر ، عن سهل بن سعد . وإنما اعتبره المؤلف الحافظ من بعض روايات الحديث الذى قبله - باعتبار المعنى ، لا باعتبار اتحاد الصحابي . وحديث سهل بن سعد رواه مسلم ٢ : ٢٩٩ - ٣٠٠ مختصراً . ورواه البخارى ٦ : ٦٦ . ومسلم ١ : ٤٣ - مطولاً في قصة .



من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴿ . والآيات في هذا كثيرةٌ والأحاديث ، فمنها قوله صلى الله عليه وسلم : « نحن معشر الأنبياء أولادُ عَلاّت ، ديننا واحدٌ » (١) .

وقوله تعالى " تلك أمة قد خلت " أى مَضَتْ " لها ما كسبت ولكم ما كسبتم " أى : أن السلف الماضين من آباءكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيراً يعود نفعه عليكم ، فإن لهم أعمالهم التى عملوها ولكم أعمالكم " ولا تسئلون عما كانوا يعملون " .

﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تَهْتَدُوا ، قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (١٣٥)

روى محمد بن إسحق عن ابن عباس قال : « قال عبد الله بن سوريا الأعرور لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما الهدى إلا ما نحن عليه ، فاتبعنا يا محمد تهتد ، وقالت النصرارى مثل ذلك ، فأنزل الله عز وجل " وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا " . وقوله " قل بل ملة إبراهيم حنيفاً " أى : لا نريد ما دعوتونا إليه من اليهودية والنصرانية ، بل نتبع ملة إبراهيم حنيفاً ، ، أى : مستقيماً . وقال : مجاهد : مخلصاً .

﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٣٦)

أرشد الله تعالى عباده المؤمنين إلى الإيمان بما أنزل إليهم بواسطة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم مفصلاً ، وما أنزل على الأنبياء المتقدمين مجملًا ، ونصّ على أعيان من الرسل ، وأجمل ذكر بقية الأنبياء ، وأن لا يفرقوا بين أحد منهم

(١) هو مختصر من معنى حديث مطول ، رواه أحمد في المسند مراراً ، منها : ٩٢٥٩ ، ٨٢٣١ ، ٩٢٥٩ ،

٩٦٣٠ - ٩٦٣٢ ، من حديث أبي هريرة . ورواه الشيخان وغيرها .

بل يؤمنوا بهم كلهم ، ولا يكونوا كمن قال الله فيهم : ﴿ ويريدون أن يفرّقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً ﴾ أولئك هم الكافرون حقاً ، الآية . وروى البخارى عن أبى هريرة قال : « كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا ” آمنا بالله وما أنزل إلينا “ الآية » (١) . وقد روى مسلم وأبو داود والنسائى عن ابن عباس ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ما يصلى الركعتين اللتين قبل الفجر بـ ” آمنا بالله وما أنزل إلينا “ ، الآية ، والأخرى بـ ” آمنا بالله واشهد بأننا مسلمون “ . وقال الخليل بن أحمد وغيره : الأسباب فى بنى إسرائيل ، كالقبائل فى بنى إسماعيل .

﴿ فَإِنِ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا ، وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ، فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾

يقول تعالى ” فإن آمنوا ” يعنى : الكفار من أهل الكتاب وغيرهم ” بمثل ما آمنتم به “ أيها المؤمنون من الإيمان بجميع كتب الله ورسوله ولم يفرّقوا بين أحد منهم ” فقد اهتدوا “ أى : فقد أصابوا الحق وأرشدوا إليه ” وإن تولّوا “ أى : عن الحق إلى الباطل بعد قيام الحجة عليهم ” فإنما هم فى شقاق ، فسيكفيكم الله “ أى : فسينصركم عليهم ويظفركم بهم ” وهو السميع العليم “ .

روى ابن أبى حاتم عن زياد بن يونس ، حدّثنا نافع بن أبى نعيم ، قال : أرسل إلى بعض الخلفاء مصحف عثمان ليصلحه ، قال زياد : فقلت له : إن الناس ليقولون إن مصحفه كان فى حجره حين قتل ، فوقع الدم على

” فسيكفيكم الله وهو السميع العليم “. فقال نافع : بَصُرَتْ عَيْنِي بِالْدمِ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ (١) .

وقوله ” صبغة الله “ قال ابن عباس : دين الله . وانتصاب ” صبغة الله “ إما على الإغراء كقوله : ﴿ فِطْرَةَ اللَّهِ ﴾ . أى : الزموا ذلك عليكم . وقال بعضهم بدلاً من قوله ” ملة إبراهيم “ . وقال سيبويه : هو مصدر مؤكد انتصب عن قوله ” آمنّا بالله “ كقوله : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ ﴾ .

﴿ قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلِنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلِكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴾ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى ، قُلْ ، أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ ، وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ، وَلَا تَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

يقول الله تعالى مرشداً نبيه صلوات الله وسلامه عليه إلى درء مجادلة المشركين -  
 ” قل أتُحاجوننا في الله “ أى : أتناظروننا في توحيد الله والإخلاص له والانتقيا ، واتّباع أوامره وترك زواجره ” وهو ربنا وربكم “ المتصرف فينا وفيكم ، المستحق لإخلاص الإلهية له وحده لا شريك له ؟ ! ” ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم “ أى : نحن بُرءاء منكم ومما تعبدون ، وأنتم بُرءاء منّا . كما قال في الآية الأخرى : ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلكُمْ عَمَلِكُمْ ، أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ ، وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ، وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ ، فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ، وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ . وقال تعالى

(١) إسناده صحيح إلى نافع . ونافع : هو ابن عبد الرحمن بن أبي نعيم ، أحد القراء السبعة المشهورين . والراوي عنه هو تلميذه في القراءة : زياد بن يونس الحضرمي الإسكندراني ، أحد الأنبيات الثقات . كان يلقب « سوسة العلم » . مات بمصر سنة ٢١١ .

إخباراً عن إبراهيم : ﴿ وحاجه قومه قال أتحتاجوني في الله وقد هدّدان ، ولا أخافُ ما تشركون به إلا أن يشاءَ ربّي شيئاً ، وسعَ ربّي كل شيء علماً ، أفلا تتذكرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ألم ترّ إلى الذي حاجّ إبراهيم في ربه ، الآية . وقال في هذه الآية الكريمة ” ونحن له مخلصون “ أي : نحن بُرءاءُ منكم كما أنتم بُرءاءُ منا ، ونحن له مخلصون ، أي : في العبادة والتوجه . ثم أنكر تعالى عليهم في دعواهم أن إبراهيم ومن ذكر بعده من الأنبياء والأسباط كانوا على ملتهم ، إما اليهودية أو النصرانية ، فقال ” قل أنتم أعلم أم الله “ يعنى : بل الله أعلم ، وقد أخبر أنهم لم يكونوا هوداً ولا نصارى . كما قال تعالى : ﴿ ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين ﴾ ، الآية والتي بعدها . وقوله ” ومن أظلم ممن كتم شهادةً عنده من الله “ قال الحسن البصرى : كانوا يقرؤون في كتاب الله الذى أتاهم أن الدين الإسلامُ ، وأن محمداً رسول الله ، وأن إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا بُرءاء من اليهودية والنصرانية ، فشهد اللهُ بذلك ، وأقروا على أنفسهم لله ، فكتموا شهادةَ الله عندهم من ذلك . وقوله ” وما الله بغافل عما تعملون “ تهديد ووعيد شديد ، أى : علمه محيط بعملكم وسيجزىكم عليه . ثم قال تعالى ” تلك أمة قد خلت “ أى : قد مضت ” لها ما كسبت ولكم ما كسبتم “ أى : لهم أعمالهم ولكم أعمالكم ” ولا تستلون عما كانوا يعملون “ وليس يُغنى عنكم انتسابكم إليهم من غير متابعة منكم لهم ، ولا تغتروا بمجرد النسبة إليهم حتى تكونوا مثلهم منقادين لأوامر الله واتباع رسله الذى بعث مبشرين ومنذرين . فإنه من كفر بنبيّ واحد فقد كفر بسائر الرسل ، ولا سيما بسيد الأنبياء وخاتم المرسلين ، ورسول رب العالمين ، إلى جميع الإنس والجن من المكلفين ، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر أنبياء الله أجمعين .

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ، قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١٤٢)

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ  
الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ، وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ  
يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى  
الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ، وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ  
لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٣﴾

قيل : المراد بالسفهاء ههنا مشركو العرب . وقيل : أبحار يهود . وقيل :  
المنافقون . والآية عامة في هؤلاء كلهم . والله أعلم . وروى البخارى عن البراء :  
« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ،  
أو سبعة عشر شهراً ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبيلَ البيت ، وأنه صلى أول  
صلاة صلاحاً صلاة العصر وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن كان صلى معه ،  
فر على أهل المسجد وهم راكعون ، فقال : أشهد بالله لقد صليتُ مع النبي  
صلى الله عليه وسلم قبيلَ مكة ، فدأروا كما هم قبل البيت ، وكان الذى قد  
مات على القبلة قبيلَ أن تحول قبل البيت رجلاً قُتلوا ، لم ندر ما نقول فيهم ،  
فأنزل الله ” وما كان الله ليضيع إيمانكم ، إن الله بالناس لرؤف رحيم ” .  
ورواه مسلم <sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن البراء قال : « كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قد صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ، وكان  
يحبُّ أن يوجّه نحو الكعبة ، فأنزل الله : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء  
فلنولينك قبلة ترضاها ، فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ، قال : فوجّه  
نحو الكعبة ، وقال السفهاء من الناس ، وهم اليهود : ” ما ولاّهم عن قبلتهم التي  
كانوا عليها ” . فأنزل الله : ﴿ قل لله المشرق والمغرب يُهدى من يشاء إلى صراط  
مستقيم ﴾ <sup>(٢)</sup> .

(١) البخارى ٨ : ١٣٠ (فتح) . ومسلم ١ : ١٤٨ . ورواه أحمد ٤ : ٢٨٣ (حلبى) .  
والبخارى أيضاً ١ : ٨٩ - ٩٠ ، ٤٢١ - ٤٢٢ ، و ١٣ : ٢٠٢ . وابن سعد فى الطبقات  
١ / ٢ / ٥ . والطبرى ٢١٥٣ ، ٢٢٢٢ .  
(٢) إسناده صحيح .

وقد جاء في هذا الباب أحاديثٌ كثيرةٌ . وحاصل الأمر : أنه قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أُمر باستقبال الصخرة من بيت المقدس ، فكان بمكة يصلى بين الركنين ، فيكون بين يديه الكعبة ، وهو مستقبل صخرة بيت المقدس ، فلما هاجر إلى المدينة تعذر الجمعُ بينهما ، فأمره الله بالتوجه إلى بيت المقدس . فاستمرَّ الأمر على ذلك بضعةَ عشر شهراً ، وكان يكثر الدعاء والابتهاج أن يوجهَ إلى الكعبة التي هي قبلةُ إبراهيم عليه السلام ، فأجيبَ إلى ذلك ، وأُمر بالتوجه إلى البيت العتيق . فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وأعلمهم بذلك . وكان أول صلاة صلاتها إليها صلاة العصر ، كما تقدم في الصحيحين من رواية البراء . وأما أهلُ قباء فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر من اليوم الثاني . كما جاء في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال : « بينما الناس بقباء في صلاة الصبح ، إذ جاءهم آت فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن ، وقد أُمر أن يستقبل الكعبة ، فاستقبلوها ، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة » (١) . وفي هذا دليل على أن الناس لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به ، وإن تقدم نزوله وإبلاغه ، لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء . والله أعلم .

ولما وقع هذا حصل لبعض الناس من أهل النفاق والريب والكفرة من اليهود ارتيابٌ وزيفٌ عن الهدى وتخبيط وشكٌ ، وقالوا " ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها " أى : قالوا : ما لهؤلاء تارةً يستقبلون كذا وتارةً يستقبلون كذا ؟ فأنزل الله جوابهم في قوله " قل لله المشرق والمغرب " أى : الحكم والتصرفُ والأمر كله لله ، وحيثما تولوا فثمَّ وجه الله ، و ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله ﴾ . أى : الشأن كله في امتثال أوامر الله ، فحيثما وجهنا توجهنا ، فالطاعة في امتثال أمره ، ولو وجهنا في كل يوم مراتٍ إلى جهات متعددة ، فنحن عبده وفي تصرفه وخذامته ، حيثما وجهنا

(١) البخارى ١ : ٤٢٤ ، و ٨ : ١٣١ (فتح) . ومسلم ١ : ١٤٨ . ورواه أحمد في

توجهنا . وهو تعالى له بعبدته ورسوله محمد صلوات الله وسلامه عليه وأمته عناية عظيمة ، إذ هداهم إلى قبلة إبراهيم خليل الرحمن ، وجعل توجُّههم إلى الكعبة المبنية على اسمه تعالى وحده لا شريك له ، أشرف بيوت الله في الأرض ، إذ هي بناية إبراهيم الخليل عليه السلام . ولهذا قال : ” قل لله المشرق والمغرب ، يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم “ . وقد روى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – يعنى في أهل الكتاب – : « إنهم لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على يوم الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى قولنا خلف الإمام ” آمين “ » (١) .

وقوله تعالى ” وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً “ يقول تعالى : إنما حولناكم إلى قبلة إبراهيم عليه السلام واختزناها لكم لنجعلكم خيار الأمم ، لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم ، لأن الجميع معترفون لكم بالفضل . والوسط ههنا : الخيار والأجود ، كما يقال في قریش : أوسط العرب نسباً وداراً ، أى : خيرها . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطاً في قومه ، أى : أشرفهم نسباً . ومنه « الصلاة الوسطى » التي هي أفضل الصلوات ، وهي العصر ، كما ثبت في الصحاح وغيرها . ولما جعل الله هذه الأمة وسطاً خصها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب ، كما قال تعالى : ﴿ هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ، ملة أبيكم إبراهيم ، هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس ﴾ . وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يدعى نوح يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال لهم : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير وما أتانا من أحد . فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول محمد وأمته . قال : فذلك قوله ” وكذلك جعلناكم أمة وسطاً “ . قال : الوسط العدل ، فتدعون فتنهون له بالبلاغ ، ثم أشهد عليكم » . رواه البخارى والترمذى والنسائى وابن

(١) المسند ٦ : ١٣٤ - ١٣٥ (حاجي) ، في حديث طويل . وإسناده صحيح .

ماجدة<sup>(١)</sup> . وروى الحاكم وابن مردويه - واللفظ له - من حديث مصعب بن ثابت ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازةً في بني سلمة ، وكنت إلى جانب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بعضهم : والله يا رسول الله لنعم المرء كان ، لقد كان عفيفاً مسلماً ، وكان ، وأثنوا عليه خيراً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت بما تقول ؟ فقال الرجل : الله أعلم بالسرائر . فأما الذي بدا لنا منه فذاك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وجبت ، ثم شهد جنازةً في بني حارثة ، وكنت إلى جانب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بعضهم : يا رسول الله ، بشئ المرء كان ، إن كان لفظاً غليظاً ، فأثنوا عليه شراً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعضهم : أنت بالذي تقول ؟ فقال الرجل : الله أعلم بالسرائر ، فأما الذي بدا لنا منه فذاك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وجبت . قال مصعب بن ثابت : فقال لنا عند ذلك محمد بن كعب : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قرأ " وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً " . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي الأسود أنه قال : « أتيت المدينة ، فوافقتها وقد وقع بها مرض ، فهم يموتون موتاً ذريعاً ، فجلست إلى عمر بن الخطاب ، فررت به جنازة فأننى على صاحبها خير ، فقال : وجبت ، ثم مرّ بأخرى فأننى عليها شر ، فقال عمر : وجبت ، فقال أبو الأسود : ما وجبت يا أمير المؤمنين ؟ قال : قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما مسلم شهد له أربعة بغير أدخله الله الجنة ، قال : فقلنا : وثلاثة ؟ قال : وثلاثة ، قال : فقلنا : واثنان ؟ قال : واثنان ، ثم لم نسأله عن

(١) المسند : ١١٣٠٣ . والبخارى ٦ : ٢٦٤ ، و ٨ : ١٣٠ - ١٣١ ، و ١٣ : ٢٦٦ . ورواه الطبري : ٢١٧٩ - ٢١٨١ . وذكره ابن كثير هنا من رواية أخرى لأحمد أيضاً . وهي في المسند : ١١٥٧٩ .

(٢) المستدرک ١ : ٢٦٨ .



الواحد» . وكذا رواه البخارى والترمذى والنسائى<sup>(١)</sup> . وروى ابن مردويه عن أبى بكر بن أبى زهير الثقفى عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالباوأة يقول : « يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم ، قالوا : بيم يا رسول الله ؟ قال : بالثناء الحسن والثناء السيء ، أنتم شهداء الله فى الأرض » . ورواه الإمام أحمد وابن ماجه<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى ” وما جعلنا القبلة التى كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله “ يقول تعالى : إنما شرعنا لك يا محمد التوجهَ أولاً إلى بيت المقدس ثم صرفناك عنه إلى الكعبة - ليظهرَ حالُ من يتبعك ويطيعك ويستقبلُ معك حيثما توجهت ” ممن ينقلب على عقبيه “ أى : مرتدّاً عن دينه ” وإن كانت لكبيرةً “ أى : هذه الفعلة ، وهو صرف التوجه عن بيت المقدس إلى الكعبة ، أى : وإن كان هذا لأمرًا عظيمًا فى النفوس ” إلا على الذين هدى الله “ قلوبهم ، وأيقنوا بتصديق الرسول ، وأن كلّ ما جاء به فهو الحق الذى لا مرية فيه ، وأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، فله أن يكلف عباده بما شاء وينسخ ما يشاء ، وله الحكمة التامة والحجة البالغة فى جميع ذلك . بخلاف الذين فى قلوبهم مرض ، فإنه كلما حدث أمرٌ أحدث لهم شكّاً كما يحصل للذين آمنوا إيقاناً وتصديقاً . كما قال الله تعالى : ﴿ وإذا ما أنزلت سورةٌ فهم من يقول أيكُم زادته هذه إيماناً ؟ فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون \* وأما الذين فى قلوبهم مرضٌ فزادتهم رجساً إلى رجسهم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء ، والذين لا يؤمنون فى آذانهم وقر وهو عليهم عمى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمةٌ للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴾ .

(١) أبو الأسود : هو الدؤل . والحديث فى المسند برقم : ١٣٩ .

(٢) المسند : ١٥٥٠٦ . وابن ماجه : ٤٢٢١ . وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجه : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات . وليس لأبى زهير - هذا - عند ابن ماجه سوى هذا الحديث . وليس له شئ فى بقیة الكتب الستة » . أقول : وليس له فى مسند أحمد غيره أيضاً . وقد أشار إليه البخارى فى الكنى رقم : ٢٨٦ ، فى ترجمة أبى زهير .

ولهذا كان من ثبت على تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم واتبعه في ذلك ، وتوجهه حيث أمره الله من غير شك ولا ريب - من سادات الصحابة . وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار : هم الذين صلّوا القبلتين . [ وأشار المؤلف الحافظ إلى حديث ابن عمر في قصة أهل قباء الذى مضى من رواية الشيخين ، ص : ٢٦٢ ، ثم قال ] : ورواه الترمذى ، وعنده : « أنهم كانوا ركوعاً فاستداروا كما هم إلى الكعبة وهم ركوع » . وكذا رواه مسلم عن ثابت عن أنس مثله <sup>(١)</sup> . وهذا يدل على كمال طاعتهم لله ولرسوله ، وانقيادهم لأوامر الله عز وجل . رضى الله عنهم أجمعين .

وقوله " وما كان الله ليضيع إيمانكم " أى : صلاتكم إلى بيت المقدس قبل ذلك ، لا يضيع ثوابها عند الله . وفي الصحيح عن البراء قال : « مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس ، فقال الناس : ما حالهم في ذلك ؟ فأنزل الله تعالى " وما كان الله ليضيع إيمانكم " » . ورواه الترمذى عن ابن عباس وصححه <sup>(٢)</sup> . " إن الله بالناس لرؤوف رحيم " وفي الصحيح : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة من السبئية قد فُرقَ بينها وبين ولدها ، فجعلت كلما وجدت صبياً من السبئية أخذته فألصقت به بصدرها ، وهى تدور على ولدها ، فلما وجدته ضمته إليها وألصقت به ثديها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أترون هذه طارحةً ولدها في النار وهى تقدر على أن لا تطرحه ؟ قالوا : لا يا رسول الله ، قال : فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها » <sup>(٣)</sup> .

﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ، فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ، فَوَلِّ ﴾

(١) أما رواية الترمذى ٤ : ٧٠ فإنها مختصرة . فكأن الحافظ المؤلف يشير إليها بالمعنى . وأما رواية مسلم من حديث أنس - فهى فى صحيحه ١ : ١٤٨ . ولقد مضى أيضاً ، ص : ٢٦١ من لفظ البخارى فى حديث البراء هذا المعنى نفسه : أنهم كانوا راكعين : « فداروا كما هم قبل البيت » . (٢) انظر فى حديث البراء - البخارى ١ : ٨٩ - ٩٠ ، و ٨ : ١٣٠ (فتح) وفى حديث ابن عباس - الترمذى ٤ : ٧٠ .

(٣) رواه البخارى ١٠ : ٣٦٠ - ٣٦١ . ومسلم ٢ : ٣٢٤ - ٣٢٥ ، كلاهما من حديث عمر بن الخطاب .

وَجِهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ  
شَطْرَهُ ، وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ،  
وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾

قال ابن عباس : كان أول ما نُسخ من القرآن القبلة ، وذلك : أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة ، وكان أكثر أهلها اليهود ، فأمره  
الله أن يستقبل بيت المقدس ، فرحبت اليهود ، فاستقبلها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بضعة عشر شهراً ، وكان يحبّ قبلة إبراهيم ، فكان يدعو إلى الله ،  
وينظر إلى السماء ، فأنزل الله " قد نرى قلبك وجهك في السماء " إلى قوله :  
" فولوا وجوهكم شطره " فارتاب من ذلك اليهود ، وقالوا : ﴿ ما ولاهم عن  
قبلتهم التي كانوا عليها ، قل لله المشرق والمغرب ﴾ ، وقال : ﴿ فأينما تولوا فثم وجه  
الله ﴾ ، وقال الله تعالى : ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع  
الرسول ممن ينقلب على عقبيه ﴾ . وروى الحاكم عن يحيى بن قمطة قال :  
« رأيت عبد الله بن عمرو جالساً في المسجد الحرام بإزاء الميزاب ، فتلا هذه الآية  
" فلنولينك قبلة ترضاها " قال : نحو ميزاب الكعبة » . ثم قال : صحيح الإسناد  
ولم يخرجها . ورواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> . وهذا قول أبي العالية ومجاهد وعكرمة وغيرهم .  
وكما تقدم في الحديث الآخر : « ما بين المشرق والمغرب قبلة »<sup>(٢)</sup> . وروى النسائي  
عن أبي سعيد بن المعلّى ، قال : « كنا نغدو إلى المسجد على عهد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، [ فنمرّ على المسجد ]<sup>(٣)</sup> فنصلى فيه ، فررنا يوماً ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر ، فقلت : لقد حدث أمر ، فجلست ،

(١) المستدرک ٢ : ٢٦٩ . ووافقه الذهبي على تصحيحه . وروى الحديث « يحيى بن قمطة » :  
تابمى ثقة . وأبو « قمطة » بالقاف والميم والطاء ، كما في الطبري وتفسير عبد الرزاق ( المخطوط )  
ومراجع الترجمة . ولكن وقع في مطبوعة ابن كثير هنا « قطة » بدون الميم . وهو خطأ . وثبت على الصواب  
في مخطوطة الأزهر ، وكذلك ثبت على الصواب في مخطوطة مختصر الذهبي للمستدرک - التي عندي .  
والحديث رواه الطبري : ٢٢٤٧ - ٢٢٤٩ . بنحوه . وقد فصلنا القول فيه هناك .

(٢) مضي ، ص : ٢٢٠

(٣) الزيادة من الأزهرية .

فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية " قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها " حتى فرغ من الآية ، فقلت لصاحبي : تعال نركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنكون أول من صلى ، فتوارينا فصايناهما ، ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم وصلى للناس الظهر يومئذ « (١) .

وقوله " وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره " أمر تعالى باستقبال الكعبة من جميع جهات الأرض شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً . ولا يستثنى من هذا شيء سوى النافلة في حال السفر ، فإنه يصلها حينما توجه قلبه ، وقلبه نحو الكعبة . وكذا في حال المسابقة في القتال ، يصل على كل حال . وكذا من جهل جهة القبلة يصل باجتهاده ، وإن كان مخطئاً في نفس الأمر ، لأن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها .

وقوله " وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم " أى : واليهود الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرفكم عن بيت المقدس - يعلمون أن الله تعالى سيوجهك إليها ، بما في كتبهم عن أنبيائهم ، من النعت والصفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأدبته . وما خصه الله تعالى به وشرفه من الشريعة الكاملة العظيمة . ولكن أهل الكتاب يتكاثمون ذلك بينهم حسداً وكفراً وعناداً ، ولهذا يهددهم تعالى بقوله " وما الله بغافل عما يعملون " .

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَلَّمَا تَابِعُوا قِبَلَتَكَ ، وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلَتِهِمْ ، وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبَلَةَ بَعْضٍ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَمْتَعَتْ أَمْوَالَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٤٥)

(١) هذا من السنن الكبرى للنسائي . وأما الذي في السنن الصغرى ١ : ١١٩ - ١٢٠ فإنه مختصر هكذا : « كنا نغدو إلى السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنمر على المسجد فنصلي فيه » . وأما هذا المطول ، فقد ذكره الهيثمي في الزوائد ٢ : ١٢ - ١٣ ، بنحوه ، ونسبه للبخاري والطبراني في الكبير .

يخبر تعالى عن كفر اليهود وعنادهم ومخالفتهم ما يعرفونه من شأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه لو أقام عليهم كل دليل على صحة ما جاءهم به لما اتبعوه وتركوا أهواءهم ، كما قال تعالى : ﴿ إِن الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ \* وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُل آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ . ولهذا قال ههنا ” ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك “ . وقوله ” وما أنت بتابع قبلتهم “ إخبار عن شدة متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم لما أمره الله تعالى به ، وأنه كما هم متمسكون بأرائهم وأهوائهم - فهو أيضاً متمسك بأمر الله وطاعته واتباع مرضاته ، وأنه لا يتبع أهواءهم في جميع أحواله . وما كان متوجهاً إلى بيت المقدس لأنها قبلة اليهود - وإنما ذلك عن أمر الله تعالى . ثم حذر تعالى عن مخالفة الحق الذي يعلمه العالم إلى الهوى . فإن العالم الحجّة عليه أقوى من غيره . ولهذا قال مخاطباً للرسول والمراد الأمة ” ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين “ .

﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١٤٦) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْتُمِينَ ﴿ (١٤٧)

يخبر تعالى أن علماء أهل الكتاب يعرفون صحة ما جاءهم به الرسول صلى الله عليه وسلم كما يعرف أحدٌهم ولدَه . والعرب كانت تضربُ المثل في صحة الشيء بهذا ، كما جاء في الحديث : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل معه صغير : ابنك هذا ؟ قال : نعم يا رسول الله ، أشهدُ به ، قال : أما إنه لا يجئني عليك ولا تجئني عليه » (١) . ثم أخبر تعالى أنهم مع هذا التحقق والإيقان العلمي ” ليكتُمون الحق “ أى : ليكتُمون الناسَ ما في كتبهم من صفة النبي صلى الله عليه وسلم ” وهم يعلمون “ . ثم تبتت تعالى نبيّه والمؤمنين ، وأخبرهم

(١) رواه أحمد في المسند : ٧١٠٦ ، من حديث أبي رزمة . ورواه بعد ذلك بأسانيد كثيرة .

وقد فصلنا القول في تخريجه هناك .

بأن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحق الذي لا مِرْيَةَ فيه ولا شك ، فقال ” الحق من ربك ، فلا تكونن من الممترين “ .

﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيهَا ، فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ ، أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللهُ جَمِيعاً ، إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٤٨)

قال أبو العالية : لليهودى وجهة هو مولئها ، وللنصرانى وجهة هو مولئها ، وهذاكم أنتم - أيها الأمة - إلى القبلة التى هى القبلة . وروى عن مجاهد وعطاء نحو هذا . وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى : ﴿ لكل جعلنا منكم شرعةً ومنهاجاً ، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ، ولكن ليبلوكم فيما آتاكم ، فاستبقوا الخيرات ، إلى الله مرجعكم جميعاً ﴾ . وقال ههنا ” أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً ، إن الله على كل شىء قدير “ أى : هو قادر على جمعكم من الأرض ، وإن تفرقت أجسادكم وأبدانكم .

﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَإِنِّهٗ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ، وَمَا اللهُ بِعَاقِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ إِثْلَاً يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنِي وَلَا تَمِ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (١٥٠)

هذا أمر ثالث من الله تعالى باستقبال المسجد الحرام من جميع أقطار الأرض . وقوله ” لئلا يكون للناس عليكم حجة “ أى : أهل الكتاب ، فإنهم يعلمون من صفة هذه الأمة التوجه إلى الكعبة ، فإذا فقدوا ذلك من صفتها ربما احتجوا بها على المسلمين . أو لئلا يحتجوا بموافقة المسلمين إياهم فى التوجه إلى بيت المقدس . وهذا أظهر . وقوله ” إلا الذين ظلموا منهم “ يعنى : مشركى قريش . ووجه بعضهم حجة الظلمة - وهى داحضة - أن قالوا : إن هذا

الرجل يزعم أنه على دين إبراهيم ، فإن كان توجهه إلى بيت المقدس على ملة إبراهيم ، فلم يرجع عنه ؟ والجواب : أن الله تعالى اختار له التوجه إلى بيت المقدس أولاً لما له تعالى في ذلك من الحكمة ، فأطاع ربه تعالى في ذلك . ثم صرفه إلى قبلة إبراهيم وهي الكعبة ، فامتثل أمر الله في ذلك أيضاً . فهو صلوات الله وسلامه عليه مطيعٌ لله في جميع أحواله ، لا يخرج عن أمر الله طرفة عين ، وأتمته تبعٌ له . وقوله ” فلا تخشوهم واخشوني “ أى : لا تخشوا شبه الظلمة المتعنتين ، وأفردوا الخشية لى . فإنه تعالى هو أهلُّ أن يُخشى منه . وقوله ” ولأتم نعمتى عليكم “ عطف على ” لئلا يكون للناس عليكم حجة “ أى : لأتم نعمتى عليكم فيما شرعته لكم من استقبال الكعبة ، لتكمل لكم الشريعة من جميع وجوهها ” ولعلكم تهتدون “ أى : إلى ما ضللت عنه الأمم ، هديناكم إليه ، وخصصناكم به . ولهذا كانت هذه الأمة أشرف الأمم وأفضلها .

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾  
فَازْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴿١٥٢﴾

يذكر تعالى عبادة المؤمنين ما أنعم به عليهم من بعثة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم إليهم ، يتلو عليهم آيات الله مبينات ، ويزكّيهم ، أى : يطهرهم من رذائل الأخلاق وندس النفوس وأفعال الجاهلية ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور ، ويعلمهم الكتاب ، وهو القرآن ، والحكمة وهي السنة <sup>(١)</sup> ، ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمون . فكانوا في الجاهلية الجهلاء يسفّهون بالقول الفرسى <sup>(٢)</sup> ، فانقلبوا ببركة رسالته ، ويؤمن سفارته ، إلى حال الأولياء ، وسجايا العلماء . فصاروا أعمق

(١) تفسير الحكمة بالسنة هو الحق الصحيح . وهو الذى اختاره الإمام الشافعى ، ونصره بأقوى الدلائل والحجج . انظر كتاب الرسالة للشافعى بتحقيقنا ، في الفقرات : ٢٤٥ - ٢٥٤ .

(٢) « الفرى » - بكسر الفاء : جمع فرية . ووصف « القول » - وهو مفرد - بالجمع ، يوجه بأنه في معنى الجمع ، لأنه يصدق على الكلام الكثير والقليل . وفي المطبوعة « بالمقول الغراء » ! ! وهو لا معنى له .

الناس علماء ، وأبرّهم قلوباً ، وأقلهم تكلفاً ، وأصدقهم لهجةً . وقال تعالى : ﴿ لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ﴾ ، الآية . وذمّ من لم يعرف قدر هذه النعمة . فقال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار ﴾ . قال ابن عباس : يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم . ولهذا ندب الله المؤمنين إلى الاعتراف بهذه النعمة ومقابلتها بذكره وشكره . فقال : ” فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون “ . قال مجاهد في قوله ” كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم “ يقول : كما فعلتُ فاذكروني . وروى ابن أبي حاتم عن مكحول الأزدي ، قال : « قلت لابن عمر : رأيتَ قاتلَ النفسِ وشاربَ الخمرِ والسارقَ والزانيَ يذكر الله ؟ وقد قال الله تعالى ” فاذكروني أذكركم “ ؟ قال : إذا ذكر الله هذا ذكره الله بلعنته حتى يسكتَ »<sup>(١)</sup> . وعن سعيد بن جبير : اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي ، وفي رواية : برحمتي . وفي الحديث الصحيح : « يقول الله تعالى : من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خيرٍ منه »<sup>(٢)</sup> . روى الإمام أحمد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله عز وجل : يا ابن آدم ، إن ذكرتني في نفسك ذكرتك في نفسي ، وإن ذكرتني في ملأٍ ذكرتك في ملأٍ من الملائكة — أو قال : في ملأٍ خيرٍ منهم ، وإن دنوت مني شبراً دنوت منك ذراعاً ، وإن دنوت مني ذراعاً دنوت منك باعاً ، وإن أتيتني تمشى أتيتك أهرولاً » . صحيح الإسناد . وأخرجه البخاري<sup>(٣)</sup> .

(١) إسناده صحيح . ومكحول الأزدي - هذا : هو العتكي البصري . وهو تابعي ثقة . وهو غير «مكحول الشامي» التابعي الكبير . وهذا الذي قال ابن عمر حق ، ينطبق تماماً على ما يصنع أهل الفسق والمجون في عصرنا ، من ذكر الله - سبحانه وتعالى - في مواطن فسقهم وفجورهم ، وفي الأغاني الداعرة ، والتشليل الفاجر الذي يزعزعه تربية وتعليماً ، وفي قصصهم المقتري ، الذي يجعلونه أنه هو الأدب وحده أو يكادون ، وفي تلاعبهم بالدين ، بما يسمونه «القصائد الدينية» و«الابتهالات» ، التي يتلاعب بها الجاهلون من القراء ، يتغنون بها في مواطن الخشوع وأوقات التخلى للعبادة ، حتى لبسوا على عامة الناس شعائر الإسلام . فكل أولئك يذكرون الله فيذكركم الله بلعنته حتى يسكتوا .

(٢) رواه أحمد في المسند : ٧٤١٦ ، بنحوه ، من حديث أبي هريرة . ورواه أيضاً الشيخان ،

كما بينا في شرح المسند .

(٣) المسند : ١٢٤٣٢ .



وقوله تعالى " واشكروا لى ولا تكفرون " أمر الله تعالى بشكره ، ووعده على شكره بمزيد الخير فقال : ﴿ وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد ﴾ . وروى الإمام أحمد عن أبى رجاء العطاردى قال : خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرفٌ من خنزٍ لم تره عليه قبل ذلك ولا بعده ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أنعم الله عليه بغير شكرٍ فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه » (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ، إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٢) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ ، بَلْ أحيَاءٌ وَلَسِن لَّا نَشْكُرُونَ ﴾ (١٥٤)

لما فرغ تعالى من بيان الأمر بالشكر ، شرع فى بيان الصبر ، والإرشاد إلى الاستعانة بالصبر والصلاة . فإن العبد إما أن يكون فى نعمة فيشكر عليها ، أو فى نقمة فيصبر عليها . كما جاء فى الحديث : « عجباً للمؤمن ، لا يقضى الله له قضاءٌ إلا كان خيراً له ، إن أصابته سراءٌ فشكر كان خيراً له ، وإن أصابته ضراءٌ فصبر كان خيراً له » (٢) . وبين تعالى أن أجود ما يستعان به على تحمل المصائب الصبر والصلاة ، كما تقدم فى قوله : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرةٌ إلا على الخاشعين ﴾ . وفى الحديث : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا حزبه أمر صلى » (٣) . والصبر صبران : فصبرٌ على ترك المحارم والمآثم ، وصبرٌ على فعل الطاعات والتقربات ، والثانى أكثر ثواباً ، لأنه المقصود .

(١) المسند ج ٤ ص ٤٣٨ (حلبى) . ومعناه ثابت أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، فى المسند : ٦٧٠٨ . و « المطرف » ، قال ابن الأثير : « بكسر الميم وفتحها وضمها : الثوب الذى فى طرفيه علمان . والميم زائدة » .

(٢) رواه أحمد فى المسند : ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، و ٦ : ١٥ ، ١٦ (حلبى) ، من حديث صهيب . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٩٢ .

(٣) عند الآية : ٤٥ ، ص : ١٤٣ - ١٤٤ .

وقوله تعالى " ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيل الله أمواتٌ بل أحياءٌ " : يخبر تعالى أن الشهداء في برزخهم أحياء يرزقون . كما جاء في صحيح مسلم : « إن أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر ، تسرح في الجنة حيث شاءت ، ثم تأوى إلى قناديل معلقة تحت العرش ، فاطَّلع عليهم ربك اطلاعاً ، فقال : ماذا تبغون ؟ فقالوا : يا ربنا ، وأى شيء نبغى وقد أعطينا ما لم تُعط أحداً من خلقك ؟ ثم عاد عليهم بمثل هذا ، فلما رأوا أنهم لا يُتركون من أن يُسألوا ، قالوا : نريد أن تردُّنا إلى الدار الدنيا فنقاتل في سبيلك حتى نقتل فيك مرةً أخرى ، لما يروون من ثواب الشهادة ، فيقول الرب جل جلاله : إني كتبتُ لهم إليها لا يُرجعون » (١) . وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد ، عن الإمام الشافعي ، عن الإمام مالك ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ تَعَلِقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ ، حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ » (٢) - ففيه دلالة لعموم المؤمنين أيضاً ، وإن كان الشهداء قد خُصِّصوا بالذكر في القرآن تشریفاً لهم وتكريماً وتعظيماً .

﴿ وَانبَلُوا نَكْمٌ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ  
وَالْأَنْفُسِ وَالشَّمَرَاتِ ، وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا  
إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ  
وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ (١٥٧)

أخبر تعالى أنه يبتلى عباده ، أى : يختبرهم ويمتحنهم ، كما قال تعالى :

(١) مسلم ٢ : ٩٨ بمعناه . وسيذكره المؤلف الحافظ بلفظ مسلم عند تفسير الآية : ١٧٠ من سورة آل عمران ، إن شاء الله . وقد رواه الطبري في التفسير : ٨٢٠٦ - ٨٢٠٨ . وفصلنا القول في تخريجه هناك .

(٢) المسند ١٥٨٤٣ . وسيذكره المؤلف الحافظ عند الآية : ١٧٠ من آل عمران ، إن شاء الله . وقوله « تعلق » : هو بفتح أوله وضم ثالثه ، من باب « قتل » . قال ابن الأثير : « أى تأكل » . وهو في الأصل للإبل إذا أكلت العشاء . يقال : علقت تعلق علوقاً . فنقل إلى الطير » .

﴿ ولنبليوَنَكُم حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ﴾ . فتارةً بالسرَّاء ، وتارة بالضرَّاء من خوف وجوع ، كما قال تعالى : ﴿ فأذَقها الله لباسَ الجوع والخوف ﴾ . فإن الجائع والحائف كل منهما يظهر ذلك عليه . ولهذا قال ﴿ لباس الجوع والخوف ﴾ . وقال ههنا " بشيء من الخوف والجوع " أى : بقليل من ذلك " ونقص من الأموال " أى : ذهاب بعضها " والأَنْفَس " كموت الأصحاب والأقارب والأحباب " والثمرات " أى : لا تُتغلَّ الحقائق والمزارع كعادتها . وكل هذا وأمثاله مما يختبر الله به عباده ، فمن صبر أثابه ، ومن قنط أحلَّ به عقابه . ولهذا قال تعالى " وبشر الصابرين " ثم بيَّن تعالى مَنْ الصابرون الذين شكرهم ، فقال " الذين إذا أصابهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون " أى : تسلَّوا بقولهم هذا عما أصابهم ، وعلموا أنهم ملك لله يتصرف في عبيده بما يشاء ، وعلموا أنه لا يضيع لديه مثقالُ ذرَّة يوم القيامة ، فأحدث لهم ذلك اعترافهم بأنهم عبيده وأنهم إليه راجعون في الدار الآخرة . ولهذا أخبر تعالى عما أعطاهم على ذلك فقال " أولئك عليهم صلوات من ربهم " أى : ثناء من الله عليهم " ورحمة " . قال سعيد بن جبیر : أى : أمَّنة من العذاب " وأولئك هم المهتدون " قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب : « نعم العِدْلان ونعمت العِلاوة " أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة " فهذان العِدْلان " وأولئك هم المهتدون " فهذه العِلاوة " . وهى ما يوضع بين العدلين ، وهى زيادة فى الحمل <sup>(١)</sup> . وكذلك هؤلاء ، أعطوا ثوابهم وزيدوا أيضاً .

وقد ورد فى ثواب الاسترجاع ، وهو قول " إنا لله وإنا إليه راجعون " عند المصائب - أحاديث كثيرة . فمن ذلك ما رواه الإمام أحمد عن أم سلمة ، قالت : « أتانى أبو سلمة يوماً من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً سُررتُ به ، قال : لا يصيب أحداً من المسلمين مصيبةٌ فيسترجع عند مصيبتها ثم يقول : اللهم أجزئني فى

(١) حديث عمر - هذا - رواه الحاكم فى المستدرک ٢ : ٢٧٠ ، وصححه على شرط الشيخين . ووافقه الذهبي . و« العدل » بكسر العين : نصف الحمل يكون على أحد جنبي البعير .

مصيبي وأخلف لي خيراً منها - إلاّ فعل ذلك به ، قالت أم سلمة : فحفظت ذلك منه ، فلما توفي أبو سلمة استرجعتُ وقلت : اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منه ، ثم رجعتُ إلى نفسي ، فقلت : من أين لي خيراً من أبي سلمة ؟ فلما انقضت عدتي استأذن عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أدبغ إهاباً لي ، فغسلت يدي من القرظ ، وأذنتُ له ، فوضعتُ له سادّة آدم حشوها ليف ، فقعدها عليها ، فخطبني إلى نفسي ، فلما فرغ من مقالته ، قلت : يا رسول الله ، ما لي أن لا يكون بك الرغبة ، ولكني امرأة في غيرة شديدة ، فأحاف أن ترى مني شيئاً يعذبني الله به ، وأنا امرأة قد دخلتُ في السنّ ، وأنا ذاتُ عيال ، فقال : أما ما ذكرتِ من الغيرة فسوف يذهبها الله عز وجل عنك ، وأما ما ذكرتِ من السنّ فقد أصابني مثلُ الذي أصابك ، وأما ما ذكرتِ من العيال فإنما عيالكِ عيالي ، قالت : فقد سلّمتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتروجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت أم سلمة بعدُ : أبدلني الله بأبي سلمة خيراً منه ، رسول الله صلى الله عليه وسلم « (١) .

﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ، وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٥٨)

ربع

روى الإمام أحمد عن عروة ، عن عائشة ، قال : « قلتُ : رأيتُ قول الله تعالى ” إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ” قلت : فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما ؟ فقالت عائشة : بشما قلتُ يا ابن أخي ، إنها لو كانت على ما أولتها عليه كانت : فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يهلبون لمناة ، الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل ،

(١) الحديث في المسند : ١٦٤١٢ . وقد روى مسلم نحو معناه ، مختصراً من حديث أم سلمة ١ : ٢٥١ . وذكره المؤلف الحافظ هنا ، وحذفناه ، إذ هو في معنى هذا . ثم ذكر حديثاً في الاسترجاع ، رواه أحمد وابن ماجه ، من حديث الحسين بن علي . وإسناده ضعيف جداً . ثم ذكر حديثاً في معنى الاسترجاع أيضاً ، من حديث أبي موسى ، رواه أحمد والترمذي .

وكان من أهلّ لها يتحرّج أن يطوّف بالصفاء والمروة ، فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا كنا نتحرّج أن نطوّف بالصفاء والمروة في الجاهلية ؟ فأنزل الله عز وجل ” إن الصفاء والمروة من شعائر الله ، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما “ قالت عائشة : ثم قد سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بهما ، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما . . أخرجاه في الصحيحين . وفي رواية عن الزهري أنه قال : فحدثت بهذا الحديث أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، فقال : إن هذا العلم ، ما كنت سمعته ، ولقد سمعت رجلاً من أهل العلم يقولون : إن الناس - إلا من ذكرت عائشة - كانوا يقولون : إن طوافنا بين هذه الحجرين من أمر الجاهلية ، وقال آخرون من الأنصار : إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نُؤمر بالطواف بين الصفاء والمروة ، فأنزل الله تعالى ” إن الصفاء والمروة من شعائر الله “ قال أبو بكر بن عبد الرحمن : فلعلها نزلت في هؤلاء وهؤلاء<sup>(١)</sup> . وروى البخاري : عن عاصم بن سليمان ، قال : « سألت أنساً عن الصفاء والمروة ؟ قال : كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية ، فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما ، فأنزل الله عز وجل ” إن الصفاء والمروة من شعائر الله “ »<sup>(٢)</sup> .

وفي صحيح مسلم حديث جابر الطويل ، وفيه : « أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من طوافه بالبيت عاد إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج من باب الصفاء وهو يقول ” إن الصفاء والمروة من شعائر الله “ ثم قال : أبدأ بما بدأ الله به . « وفي رواية النسائي : « ابدؤا بما بدأ الله به . « وروى الإمام أحمد عن حبيبة بنت أبي تَجْرَةَ ، قالت : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بين الصفاء والمروة ، والناس بين يديه وهو وراءهم ، وهو يسعى حتى أرى ركبته من شدة السعي ، يدور به إزاره ، وهو يقول : اسعوا ، فإن الله كتب عليكم السعي »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر المسند ٦ : ١٤٤ ، ٢٢٧ (حلي) . وفتح الباري ٣ : ٣٩٧ - ٤٠١ .  
وتفسير الطبري : ٢٣٥٠ ، ٢٣٥١ .

(٢) فتح الباري ٨ : ١٣٢ . والطبري : ٢٣٣٩ .

(٣) المسند ٦ : ٤٢١-٤٢٢ (حلي) . وابن سعد ٨ : ١٨٠ . والدر المنثور ١ : ١٦٠ .

وقد استدلل بهذا الحديث على مذهب من يرى أن السعى بين الصفا والمروة زكن في الحج ، كما هو مذهب الشافعي ومن وافقه ، ورواية عن أحمد ، وهو المشهور عن مالك . وقيل : إنه واجب وليس بركن . وقيل : بل مستحب . والقول الأول أرجح . لأنه عليه السلام طاف بينهما وقال : « لتأخذوا عني مناسككم » . فكل ما فعله في حجته تلك واجب لا بد من فعله في الحج ، إلا ما خرج بدليل . والله أعلم . فقد بيّن الله تعالى أن الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله ، أي : مما شرع الله تعالى لإبراهيم في مناسك الحج . وقد تقدم في حديث ابن عباس : أن أصل ذلك مأخوذ من طواف هاجر وتردادها بين الصفا والمروة في طلب الماء لولدها لما تفدّ ماؤها وزادها ، حين تركهما إبراهيم عليه السلام هنالك ليس عندهما أحد من الناس ، فلما خافت الضيعة على ولدها هنالك ونفذ ما عندها قامت تطلب الغوث من الله عز وجل ، فلم تزل تردّد في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة متدلة خائفة مضطرة فقيرة إلى الله عز وجل ، حتى كشف الله كربتتها وأنس غربتها وفرّج شدتها ، وأنعى لها زمزم التي ماؤها «طعام طعم ، وشفاء سقم»<sup>(١)</sup> . فالساعي بينهما ينبغي له أن يستحضر فقره وذله وحاجته إلى الله في هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه ، وأن يلتجئ إلى الله عز وجل ليزيح ما هو به من النقائص والعيوب ، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم ، وأن يثبت عليه إلى مماته ، وأن يحوّه من حاله الذي هو عليه من الذنوب والمعاصي إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة ، كما فعل بهاجر عليها السلام .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَدَىٰ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ عَلَيْنَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾

(١) اقتباس من حديث « زمزم طعام طعم وشفاء سقم » . رواه ابن أبي شيبة والبزار ، من حديث أبي ذر - كما في الجامع الصغير .

هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب ، من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه التي أنزلها على رسله . قال أبو العالية : نزلت في أهل الكتاب ، كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم . ثم أخبر أنهم يلعنهم كل شيء على صنيعهم ذلك ، فكما أن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحوت في الماء والطير في الهواء - فهؤلاء بخلاف العلماء ، فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . وقد ورد في الحديث المسند من طرق يشد بعضها بعضاً ، عن أبي هريرة وغيره ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار »<sup>(١)</sup> . والذي في الصحيح عن أبي هريرة أنه قال : « لولا آية في كتاب الله ما حدثت أحداً شيئاً »<sup>(٢)</sup> إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى الآية . وروى ابن أبي حاتم عن البراء بن عازب قال : « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فقال : إن الكافر يُضرب ضربة بين عينيه ، فيسمع ضربته كل دابة غير الثقلين ، فتلعنه كل دابة سمعت صوته ، فذلك قول الله تعالى " أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون " يعني دواب الأرض . ورواه ابن ماجة<sup>(٣)</sup> . وقد جاء في الحديث : « إن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر »<sup>(٤)</sup> . وجاء في هذه الآية أن كاتم العلم يلعنه الله والملائكة والناس أجمعون . واللاعنون أيضاً ، وهم كل فصيح وأعجمي ، إما بلسان المقال أو الحال ، أولوكان له عقل ، أو يوم القيامة . والله أعلم . ثم استثنى الله تعالى من هؤلاء من تاب إليه فقال " إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا " أي : رجعوا عما كانوا فيه وأصلحوا أعمالهم وبينوا للناس ما كانوا كتموه " فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم " . وفي

(١) رواه أحمد في المسند : ٧٥٦١ ، من حديث أبي هريرة . وقد فصلنا تخريجه هناك . ورواه ابن حبان في صحيحه : ٩٥ بتحقيقنا . والحاكم في المستدرک : ١ : ١٠١ .

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ١ : ١٦٢ ، ونسبه لابن ماجة ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم . وهو في ابن ماجة : ٤٠٢١ مختصراً .

(٣) هو جزء من حديث ، رواه الترمذي : ٣ : ٣٨٠ - ٣٨١ ، عن أبي الدرداء . وذكر شارحه أنه رواه أيضاً أحمد ، والداري ، وأبو داود ، وابن ماجة .

هذا دلالة على أن الداعية إلى كفر أو بدعة إذا تاب إلى الله تاب الله عليه . وقد ورد أن الأمم السابقة لم تكن التوبة تقبل من مثل هؤلاء منهم . ولكن هذا من شريعة نبي التوبة ونبي الرحمة ، صلوات الله وسلامه عليه .

ثم أخبر تعالى عن كفر به واستمر به الحال إلى مماته بأن " عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها " أى : فى اللعنة البالغة لهم إلى يوم القيامة ، ثم المصاحبة لهم فى نار جهنم ، التى " لا يخفف عنهم العذاب " فيها ، أى : لا ينقص عما هم فيه " ولا هم ينظرون " أى : لا يغيّر عنهم ساعة واحدة " ولا يفتر ، بل هو متواصل دائم . فنعوذ بالله من ذلك .

﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ (١٦٣)

يخبر تعالى عن تفرده بالإلهية ، وأنه لا شريك له ولا عديل له ، بل هو الله الواحد الأحد الفرد الصمد ، الذى لا إله إلا هو الرحمن الرحيم . وقد تقدم تفسير هذين الاسمين فى أول الفاتحة . وفى الحديث عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين " وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم " و « لم الله لا إله إلا هو الحى القيوم » (١) .

ثم ذكر الدليل على تفرده بالإلهية بتفرده بخلق السموات والأرض وما فيهما وما بين ذلك ، مما ذرأ وبرأ من المخلوقات الدالة على وحدانيته ، فقال :

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْمُلْكِ الَّتِي تَجْرَى فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَضْرِيفِ الرِّيحِ وَالسَّحَابِ الْمُسْحَرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (١٦٤)

(١) رواه أحمد فى المسند ٦ : ٤٦١ (حلبى) ، بنحوه . ورواه أبو داود : ١٤٩٦ ، وهذا لفظه . قال المنذرى : « وأخرجه الترمذى وابن ماجة . وقال الترمذى : حديث حسن . وهو فى ابن ماجة : ٣٨٥٥ .



يقول تعالى " إن في خلق السموات والأرض " تلك في ارتفاعها واتساعها وكواكبها السيارة والثواب ودوران فللكها ، وهذه الأرض في انخفاضها وجبالها وبحارها وقفارها ووهادها وعمرائها وما فيها من المنافع ، " واختلاف الليل والنهار " هذا يجيء ثم يذهب ويخلفه الآخر ويعقبه ، لا يتأخر عنه لحظة ، كما قال تعالى : ﴿ لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون ﴾ ، وتارة يطول هذا ويقصر هذا ، وتارة يأخذ هذا من هذا ثم يتقارضان ، كما قال تعالى : ﴿ يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ﴾ ، أى : يزيد من هذا في هذا ، ومن هذا في هذا " والفلك التي تجرى في البحر بما ينفع الناس " أى : في تسخير البحر لحمل السفن من جانب إلى جانب ، لمعاش الناس ، والانتفاع بما عند أهل ذلك الإقليم ، ونقل هذا إلى هؤلاء وما عند أولئك إلى هؤلاء " وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها " كما قال تعالى : ﴿ وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه يأكلون \* وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون \* ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون \* سبحانه الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم وما لا يعلمون ﴾ . " وبث فيها من كل دابة " أى : على اختلاف أشكالها وألوانها ومنافعها وصغرها وكبرها ، وهو يعلم ذلك كله ويرزقه ، لا يخفى عليه من ذلك شيء ، كما قال تعالى : ﴿ وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ، ويعلم مستقرها ومستودعها ، كل في كتاب مبين ﴾ . " وتصريف الرياح " أى : فتارة تأتي بالرحمة وتارة تأتي بالعذاب ، وتارة تأتي مباشرة بين يدي السحاب ، وتارة تسوقه وتارة تجمعه ، وتارة تفرقه وتارة تصرفه . " والسحاب المسخر بين السماء والأرض " يسخر إلى ما يشاء من الأراضي والأماكن كما يصرفه تعالى " لآيات لقوم يعقلون " أن في هذه الأشياء دلالات بينة على وحدانية الله تعالى . كما قال تعالى : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبصار \* الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض ، ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه ففنا عذاب النار ﴾ .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ،  
 وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدَّ حُبًّا لِلَّهِ ، وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ  
 أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا  
 مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ  
 اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرِهْنَا لَمَا كَرِهُوا فَنَتَّبِعُوا مَنَّهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا ، كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ  
 أَعْمَلَهُمْ حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ ، وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾

يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا وما لهم في الدار الآخرة ، حيث جعلوا له أنداداً ، أى : أمثالاً ونظراء يعبدونهم معه ويحبونهم كحبه ، وهو الله لا إله إلا هو ، ولا ضد له ولا ند له ولا شريك معه . وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال : « قلت يا رسول الله ، أى الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك » . وقوله « والذين آمنوا أشد حباً لله » ، ولحبهم لله وتعام معرفتهم به وتوقيرهم وتوحيدهم له لا يشركون به شيئاً ، بل يعبدونه وحده ، ويتوكلون عليه ويلجؤون في جميع أمورهم إليه . ثم توعده تعالى المشركين به الظالمين لأنفسهم بذلك ، فقال « ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً » أى : أن الحكم له وحده لا شريك ، وأن جميع الأشياء تحت قهره وغلبيه وسلطانه « وأن الله شديد العذاب » كما قال : ﴿ فيومئذ لا يعذب عذابه أحد ، ولا يوثق وثاقه أحد ﴾ . يقول : لو علموا ما يعاينونه هناك وما يحل بهم من الأمر الفظيع المنكر الهائل على شركهم وكفرهم لانتبهوا عما هم فيه من الضلال . ثم أخبر عن كفرهم بأوثانهم وتبرئ المتبوعين من التابعين ، فقال « إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا » تبرأت منهم الملائكة الذين كانوا يزعمون أنهم يعبدونهم في الدار الدنيا ، فتقول الملائكة : ﴿ تبرأنا إليك ما كانوا إيانا يعبدون ﴾ . ويقولون : ﴿ سبحانك أنت ولينا من دونهم ، بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ﴾ . والجن أيضاً تبرأ منهم ويتصلون من عبادتهم لهم ، كما قال تعالى : ﴿ ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم

القيامة وهم عن دعائهم غافلون \* وإذا حُشر الناسُ كانوا لهم أعداءً وكانوا بعبادتهم كافرين ﴿ . وقال تعالى : ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً \* كلا سيكفرون بعبادتهم ويكونون عليهم ضداً ﴾ . وقال الخليل لقومه : ﴿ إنما اتخذتم من دون الله أوثاناً مودة بينكم في الحياة الدنيا ، ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعنُ بعضكم بعضاً ومأواكم النار وما لكم من ناصرين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولو ترى إذ الظالمون موقفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول ، يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكننا مؤمنين \* قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم ، بل كنتم مجرمين \* وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمرونا أن نكفر بالله ونجعل له أنداداً ، وأسروا الندامة لما رأوا العذاب ، وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا ، هل يُجزون إلا ما كانوا يعملون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقال الشيطان لما قضي الأمر إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم ، وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي ، فلا تلموني ولوموا أنفسكم ، ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخي ، إني كفرت بما أشركتمون من قبل ، إن الظالمين لهم عذاب أليم ﴾ . وقوله ” ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب “ أى : عابنوا عذاب الله وتقطعت بهم الحيل وأسبابُ الخلاص ، ولم يجدوا عن النار معدلاً ولا مصرفاً . وقوله ” وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبتروا منا “ أى : لو أن لنا عودةً إلى الدار الدنيا حتى نتبرأ من هؤلاء ومن عبادتهم فلا نلتفت إليهم ، بل نوحده الله وحده بالعبادة ؟ ! وهم كاذبون في هذا ، بل لو رُدُّوا لعادوا لما نُهوا عنه ، كما أخبر الله تعالى عنهم بذلك . ولهذا قال : ” كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم “ أى : تذهب وتضمحل . كما قال تعالى : ﴿ وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف ﴾ ، الآية . وقال تعالى : ﴿ والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء ﴾ ، الآية . ولهذا قال تعالى ” وما هم بخارجين من النار “ .

تم الجزء الأول

من

﴿ عمدة التفسير ﴾

الجزء الثاني أوله قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً طَيِّباً ﴾

الآية : ١٦٨ من سورة البقرة

مسند

الجزء الأول

من ( عمدة التفسير ) \*

جابر بن عبد الله ٤٠ ، ٦٠ ، ٧٥ ، ١٥٢ ،  
 ١٩٨ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٢٣٩ ، ٢٦٤ ، ٢٧٧ ،  
 جبير بن مطعم ٦٢  
 جرى بن كليب عن رجل من بني سليم ١٤٢  
 ابن جريج ( مرسل ) ١٦٤  
 أبو جعة الأنصاري ٩٨  
 جندب بن عبد الله ٤٥ ، ٤٧ ، ١٤١ ، ٢٠٠ ،  
 الحرث بن الحرث الأشعري ١١٧  
 حبيبة بنت أبي تجرة ٢٧٧  
 حذيفة بن ايمان ١١٦ ( هـ ) ١٤٣  
 حسان بن ثابت ١٧٧  
 الحسين بن علي ٢٧٦ ( هـ )  
 حفصة أم المؤمنين ١٩٩  
 خزيمه بن ثابت ١٥٥  
 أبو الدرداء ١٤٠ ، ١٨٢ ، ٢٧٩ ،  
 أبو ذر ٦٤ ، ٦٥ ، ١٠٩ ، ١٣٤ ، ١٧٣ ،  
 رافع بن خديج ٢٤٠  
 أبو رزين العقيلي ١٦٦  
 أبو رثه ٢٦٩

أبي بن كعب ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٦٣ ،  
 أسامة بن زيد ١٤٢ ، ١٥٥ ، ٢١٢ ،  
 أسامة بن عمير ٦٩  
 الأسود بن سريع ٧٥  
 أسيد بن الحضير ٨٩  
 أبو أمامة الباهلي ٩٠ ، ١٣٥ ، ( هـ ) ٢٥٣ ،  
 أنس بن مالك ٦٠ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ١٣١ ،  
 ١٤١ ، ٢١٠ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ،  
 ٢٤٠ ، ٢٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٧ ،  
 أوس بن حذيفة ٤٩  
 البراء بن عازب ٣١٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٦ ، ٢٧٩ ،  
 يريدة بن الحصيب الأسلمي ٨٩ ، ٢٣٩ ،  
 بسر بن أوطاة ٣١٨  
 أبو بكر الصديق ٤٦  
 أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن  
 رجال من أهل العلم ٢٧٧  
 أبو تميمه عن رديف النبي صلى الله عليه وسلم ٦٨  
 ثابت بن قيس بن شماس ٨٩  
 ابن جابر = عبد الله بن جابر

\* هو فهرس للأحاديث المرفوعة - وما في حكمها - التي في هذا الجزء ، على مسانيد الصحابة ، بترتيب أسمائهم على الحروف . وما كان عن صحابي مبهم ذكر في اسم التابعي الذي رواه . وكذلك الحديث المرسل يذكر باسم التابعي .  
 ولم نذكر أقوال الصحابة التي هي تفسير للآيات لكثرتها ، وهي التي يني عليها أكثر التفسير المأثور .

١٤٨ ، ١٤٣ ، ١٣٨ ، ١٣٦ ، ١١٦  
 ١٥٤ ، ١٥٣ ، ١٥٢ ، ١٥٠ ، ١٤٩  
 ١٨٣ ، ١٧٩ ، ١٧٠ ، ١٦٤ ، ١٥٩  
 ٢١٥ ، ٢١٠ ، ١٩٢ ، ١٨٦ ، ١٨٥  
 ٢٢٤ ، ٢٢٢ ، ٢٢٠ ، ٢١٩ ، ٢١٦  
 ٢٣٤ ، ٢٣٢ - ٢٣١ ، ٢٣١ ، ٢٢٥  
 ٢٥١ ، ٢٤٩ ، ٢٤٦ ، ٢٤٣ ، ٢٤٠  
 ٢٦٧ ، ٢٦٦ ، ٢٥٨ ، ٢٥٧ ، ٢٥٢  
 عبد الله بن عمر ٤٧ ، ٧٥ ، ٩٩ ، ١٦٨ ،  
 ١٦٩ - ١٧٠ ، ١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢٢٠ ،  
 ٢٣٥ ، ٢٣٧ ، ٢٤٧ ، ٢٦٢ ، ٢٦٦ ،  
 ٢٧٢  
 عبد الله بن عمرو ١١٤ ، ١٨٠ ، ٢٢٦ ،  
 ٢٥١ ، ٢٦٧ ، ٢٧٣  
 عبد الله بن مسعود ٤٢ ، ٦٢ ، ٨٢ ، ٨٦ ،  
 ٨٨ ، ٩١ ، ٩٧ ، ١١٥ ، ١٥٣ ،  
 ١٥٨ ، ١٧٢ ، ١٩٨ ، ٢٥٥ - ٢٥٦  
 عبد الله بن مغفل ٦٨  
 عبد الرحمن بن عوف ٧٠  
 عدلى بن حاتم ٨٤  
 العرباض بن سارية ٢٥٣  
 عطية السعدي ٩٥  
 عقبه بن مرثد ٩١  
 على بن أبي طالب ٥٣ ، ٦٦ ، ٧٢ ، ٨٦ ،  
 ١٤٣ ، ٢٢٠ ، ٢٤٦  
 ابن عمر = عبد الله بن عمر  
 عمر بن الخطاب ٤٦ ، ٤٧ ، ٦٥ ، ٨٣ ،  
 ١٤٣ ، ١٥٤ ، ١٨٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٦ ،  
 ٢٢٠ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٦٤ ،  
 ٢٦٦ ، ٢٧٥  
 عمر بن أبي سلمة ٦٩  
 عمران بن حصين ٢٧٣  
 كعب بن مالك ٢٧٤  
 ابن مسعود = عبد الله بن مسعود

ابن الزبير = عبد الله بن الزبير  
 أبو زهير الثقفي ٢٦٥  
 سعد بن مالك = أبو سعيد الخدري  
 سعد بن أبي وقاص ٢٠٦  
 أبو سعيد الخدري ٥٧ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٦٩ ،  
 ١١٤ ، ١٣٧ ، ١٥٢ ، ١٥٥ ، ٢٤٠ ،  
 ٢٥١ ، ٢٦٣  
 سعيد بن زيد ٦٩ ، ١٥١  
 أبو سعيد مولى ابن عامر ٥٤  
 أبو سعيد بن المعل ٥٤ ، ٢٦٧  
 سعيد بن أبي هلال (مرسل) ٩١  
 سلمان الفارسي ١٥٩  
 أبو سلمة بن عبد الأسد ٢٧٥  
 أم سلمة أم المؤمنين ٦٦ ، ٦٧ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ ،  
 سليمان بن سرد ٦٣  
 سهل بن سعد ٨٨ ، ٢٥٦  
 أبو شريح العدوي ٢٤١ (٥)  
 صفية بنت شيبة ٢٤١ (٥)  
 صهيب الرومي ٢٧٣  
 الطفيل بن مخبرة ١١٥  
 عامر بن ربيعة ٢٢٠  
 عائشة أم المؤمنين ٦٨ ، ٧٢ ، ٨٦ ، ١٢٥ ،  
 ١٧٧ ، ١٨٩ - ١٩٠ ، ١٩٢ ، ٢١٤ ،  
 ٢٣١ ، ٢٣٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠ ،  
 ٢٦٣ ، ٢٧٦  
 عبادة بن الصامت ٧٨  
 ابن عباس = عبد الله بن عباس  
 عبد الله بن جابر ٥٦  
 عبد الله بن الزبير ٢٤٩  
 عبد الله بن زيد بن عاصم ٢٤٠  
 عبد الله بن شقيق ، عن سمع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ٨٤  
 عبد الله بن عباس ٤٠ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٤٨ ،  
 ٥٣ ، ٥٧ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٩ ،

٢٢٩ ، ٢٢٢ ، ٢٢٠ ، ٢٠٥ - ٢٠٤

٢٥٢ ، ٢٤١ ، ٢٤٠ ، ٢٣٩ ، ٢٣١

٢٧٩ ، ٢٧٢ ، ٢٥٧

وائلة بن الأسقع ٩٠

وائل بن حجر ٨٦

الأحاديث التي لم يذكر صاحبها

٩١ ، ٩١ ، ٧٢ ، ٦٩ ، ٤٨ ، ٤٢

١٨٤ ، ١٥٨ ، ١٥٤ ، ٩٧ ، ( هـ )

٢١٧ ، ٢١٧ ، ٢٠٩ ، ٢٠٩ ، ١٨٤

٢٣٩ ، ٢١٨

معاذ بن جبل ٤٢ ، ٦٣

معاوية بن حيدة القشيري ١٤٥

المغيرة بن شعبة ٢٠٩

أبو موسى الأشعري ٦٠ ، ٨٧ ، ١٠٠ ،

٢٧٦ ، ٢٤٢ ، ٢٢٢

النواس بن سيمان ٨١ ، ٩٠

أبو هريرة ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٨ ،

٦٠ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٦ ،

٧٧ ، ٧٨ - ٧٩ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ،

٩٢ ، ٩٣ ، ١٠٣ ، ١٢٠ ، ١٢٨ ، ١٣٦ ،

١٤٤ - ١٤٥ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٤ ،

١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٧١ ، ١٧٧ ، ١٨٨





تراث الإسلام

٣

# عمدة النفسير

عن

الحافظ ابن كثير

٧٧٤ - ٧٠٠

اختصاراً وتحقيقاً

بقلم

أحمد مجاز شاكر

الجزء ٢٠



هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ  
وَلِيُنذَرُوا بِهِ

# عمدة التفسير

الجزء ٢



## لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### لِرُكُوعِ رَبِّكَ لِلَّهِ وَرَبِّكَ

[ بَقِيَّةُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالشُّوْءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾

لما بين تعالى أنه لا إله إلا هو ، وأنه المستقلّ بالخلق ، شرع يبين أنه الرازق لجميع خلقه ، فذكر في مقام الامتنان أنه أباح لهم أن يأكلوا مما في الأرض في حال كونه حلالاً من الله طيباً ، أى : مستطاباً في نفسه غير ضارّ للأبدان ولا للعقول . ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان ، وهى : طرائقه ومسالكه فيما أضل أتباعه فيه من تحريم البحائر والسوائب والوصائل ونحوها ، مما كان زينه لهم في جاهليتهم . كما في حديث عياض بن حمّار الذى في صحيح مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يقول الله تعالى : إن كل مال منحتة عبادى فهو لهم حلال - وفيه - : وإنى خلقت عبادى حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم » (١) .

” ولا تتبعوا خطوات الشيطان “ قال قتادة والسدى : كل معصية لله فهى من خطوات الشيطان .

وقوله ” إنه لكم عدو مبين “ تنفير عنه وتحذير منه . كما قال : ﴿ إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً ، إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾ .

(١) هو جزء من حديث فى مسلم ٢ : ٣٥٦ - ٣٥٧ . وسيذكره ابن كثير مطولاً من رواية الإمام أحمد ، عند تفسير الآية : ١٩ من سورة المائدة ، والآية : ٣٠ من سورة الروم .

وقال تعالى : ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِيْ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ . بئس للظالمين بدلاً ﴾ . وقوله ” إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون “ أى : إنما يأمركم عدوكم الشيطان بالأفعال السيئة ، وأغلظ منها الفاحشة ، كالزنا ونحوه ، وأغلظ من ذلك ، وهو القول على الله بلا علم . فيدخل في هذا كل كافر ، وكل مبتدع أيضاً .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْتَبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنْتَبِعُ مَا أَفْنَيْنَا عَلَيْهِ ءِآبَاءَنَا ، أَوْ لَوْ كَانَ ءِآبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ (١٧٠) وَمِثْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمِثْلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ، صُمٌّ بِكُمْ عَمًى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (١٧١)

يقول تعالى : وإذا قيل لهؤلاء الكفرة من المشركين ” اتبعوا ما أنزل الله “ على رسوله ، واتركوا ما أنتم عليه من الضلال والجهل – قالوا في جواب ذلك ” بل نتبع ما أفينا “ أى : وجدنا ” عليه آباءنا “ أى : من عبادة الأصنام والأنداد . قال الله تعالى منكرأ عليهم : ” أولو كان آباؤهم “ أى : الذين يقتدون بهم ويقتفون أثرهم ” لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون “ أى : ليس لهم فهم ولا هداية . وروى ابن إسحق عن ابن عباس : « أنها نزلت في طائفة من اليهود ، دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام ، فقالوا : بل نتبع ما أفينا عليه آباءنا ، فأنزل الله هذه الآية . « ثم ضرب لهم تعالى مثلاً ، كما قال تعالى : ﴿ للذين لا يؤمنون بالآخرة مثلُ السوء ﴾ . فقال ” ومثل الذين كفروا “ أى : فيما هم فيه من الغي والضلال والجهل – كالدواب السارحة التي لا تفقه ما يقال لها ، بل إذا نعت بها راعيها ، أى : دعاها إلى ما يُرشدها – لا تفقه ما يقول ولا تفهمه ، بل إنما تسمع صوته فقط . هكذا روى عن ابن عباس ، وأبي العالية ، ومجاهد ، وقتادة ، وغيرهم – نحو هذا . وقيل : إنما هذا مثل ضرب لهم في دعائهم الأصنام التي لا تسمع ولا تبصر ولا تعقل شيئاً . اختاره ابن جرير . والأول أولى ، لأن الأصنام لا تسمع شيئاً ولا تعقله ولا تبصره ولا بطش لها

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ ، فَمَا أَضْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ، وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾ ﴾

يقول تعالى ” إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب “ يعنى : اليهود الذين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم في كتبهم التي بأيديهم ، مما يشهد له بالرسالة والنبوة ، فكتموا ذلك لثلاث تذهب رياستهم وما كانوا يأخذونه من العرب من الهدايا والتحف ، على تعظيمهم إياهم . فخشوا - لعنهم الله - إن أظهروا ذلك أن يتبعه الناس ويتركوهم ، فكتموا ذلك إبقاءً على ما كان يحصل لهم من ذلك ، وهو نزر يسير . فباعوا أنفسهم بذلك ، واعتاضوا عن الهدى واتباع الحق وتصديق الرسول والإيمان بما جاء عن الله - بذلك النزر اليسير . فخابوا وخسروا في الدنيا والآخرة : أما في الدنيا : فإن الله أظهر لعباده صدق رسوله بما نصبه وجعله معه من الآيات الظاهرات والدلائل القاطعات ، فصدقه الذين كانوا يخافون أن يتبعوه ، وصاروا عوناً له على قتالهم . وباؤا بغضب على غضب . وذمهم الله في كتابه في غير ما موضع . فمن ذلك الآية الكريمة ” إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً “ وهو عَرَضُ الحياة الدنيا ” أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار “ أى : إنما يأكلون ما يأكلونه في مقابلة كتمان الحق ناراً تأججُ في بطونهم يوم القيامة . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ . وفي الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الذى يأكل أو يشرب فى آنية الذهب والفضة ، إنما يجرجر فى بطنه نارَ جهنم » (١) . وقوله ” ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب

(١) رواه البخارى ١٠ : ٨٤ (فتح) . ومسلم ٢ : ١٤٩ . وابن ماجه : ٣٤١٣ - كلهم من حديث أم سلمة .

أليم " وذلك لأنه تعالى غضبان عليهم ، لأنهم كتموا وقد علموا ، فاستحقوا الغضب ، فلا ينظر إليهم " ولا يذكيرهم " أى : ينسى عليهم ويمدحهم ، بل يعذبهم عذاباً أليماً . ثم قال تعالى مخبراً عنهم : " أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى " أى : اعتاضوا عن الهدى ، وهو نشر ما فى كتبهم من صفة الرسول ﷺ وذكر مبعثه والبشارة به من كتب الأنبياء ، واتباعه وتصديقه - استبدلوا عن ذلك واعتاضوا عنه الضلالة ، وهو تكذيبه والكفر به وكتمان صفاته فى كتبهم " والعذاب بالمغفرة " أى : اعتاضوا عن المغفرة بالعذاب ، وهو ما تعاطوه من أسبابه المذكورة . وقوله تعالى " فما أصبرهم على النار " يخبر تعالى أنهم فى عذاب شديد عظيم هائل ، يتعجب من رأيهم فيها من صبرهم على ذلك ، مع شدة ما هم فيه من العذاب والنكال والأغلال ، عياداً بالله من ذلك . وقيل : أى : فما أدومهم لعمل المعاصى التى تفضى بهم إلى النار . وقوله " ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق " أى : إنما استحقوا هذا العذاب الشديد ، لأن الله تعالى أنزل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى الأنبياء قبله كتبه ، بتحقيق الحق وإبطال الباطل . وهؤلاء اتخذوا آيات الله هزواً ، فكتابهم يأمرهم بإظهار العلم ونشره ، فخالفوه وكذبوه . وهذا الرسول الخاتم يدعوهم إلى الله تعالى ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، وهم يكذبونه ويخالفونه ويحذونه ويكتمون صفتهم ، فاستهزؤا بآيات الله المنزلة على رسوله ، فلهذا استحقوا العذاب والنكال . ولهذا قال " ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق ، وإن الذين اختلفوا فى الكتاب لى شقاق بعيد " .

﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولَّوْا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ، وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ، أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ (١٧٧)

ربيع



ولا حياةَ فيها . وقوله " صم بكم عمى " أى : صم عن سماع الحق ، بكم لا يتفوهون به ، عمى عن رؤية طريقه ومسلكه " فهم لا يعقلون " أى : لا يعقلون شيئاً ولا يفهمونه . كما قال تعالى : ﴿ والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات ، من يشأ الله يضلله ، ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ (١٧١) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ،

إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٢﴾

يقول تعالى آمراً عبادة المؤمنين بالأكل من الطيبات ما رزقهم تعالى ، وأن يشكروه تعالى على ذلك ، إن كانوا عبده . والأكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة . كما أن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة . كما جاء في الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيها الناس ، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : ﴿ يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ، إني بما تعملون عليم ﴾ . وقال : " يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم " . ثم ذكر الرجل يطيل السفر ، أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء : يا رب ، يا رب ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذى بالحرام ، فأننى يستجاب لذلك ؟ ! » (١) . ورواه مسلم فى صحيحه ، والترمذى .

ولما امتن تعالى عليهم برزقه وأرشدهم إلى الأكل من طيبه ، ذكر أنه لم يحرم عليهم من ذلك إلا الميتة ، وهى التى تموت حتف أنفها من غير تذكية ، وسواء كانت منخقة أو موقوذة أو متردية أو نطيحة أو عدا عليها السبع . وكذلك حرم عليهم لحم الخنزير ، سواء ذكسى أو مات حتف أنفه ، ويدخل شحمه فى حكم لحمه . وحرم عليهم ما أهل به لغير الله ، وهو ما ذبح على غير اسمه لأتعالى ، من اصواب والأنداد والأزلام ، ونحو ذلك مما كانت الجاهلية

ينحرون له . ثم أباح تعالى تناول ذلك عند الضرورة والاحتياج إليها عند فقد غيرها من الأطعمة ، فقال ” فمن اضطر غير باغ ولا عاد “ أى : فى غير بغي ولا عدوان ، وهو مجاوزة الحد ” فلا إثم عليه “ أى : فى أكل ذلك ” إن الله غفور رحيم “ . قال قتادة : غير باغ فى الميتة ، أى : فى أكله – أن يتعدى حلالاً إلى حرام وهو يجد عنه مندوحة .

مسئلة : إذا وجد المضطر ميتة وطعام الغير ، بحيث لا قطع فيه ولا أذى – فإنه لا يحل له أكل الميتة ، بل يأكل طعام الغير ، بغير خلاف . فقد روى ابن ماجة ، عن عباد بن شرحبيل العُبَيرى ، قال : « أصابنا عامٌ مخمصة ، فأتيتُ المدينة ، فأتيتُ حائطاً [ من حيطانها ] ، فأخذتُ سنبلًا ففركته وأكلته ، وجعلتُ منه فى كسائى ، فجاء صاحب الحائط فضربنى وأخذ ثوبى ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال للرجل : ما أطعمته إذ كان جائعاً [ أو ساغباً ] ، ولا علمته إذ كان جاهلاً ! فأمره فردّ إليه ثوبه ، وأمر له بوسقٍ من طعام أو نصف وسقٍ . وإسناده صحيح قوى جيد<sup>(١)</sup> . وله شواهد كثيرة . من ذلك : حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثمر المعلق ؟ فقال : من أصاب منه من ذى حاجة بفيه ، غير متخذ خُبنةً فلا شئء عليه . » الحديث<sup>(٢)</sup> . وعن مسروق ، قال : من اضطر فلم يأكل ولم يشرب ثم مات دخل النار . وهذا يقتضى أن أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة . قال أبو الحسن الطبرى المعروف بالكيا المراسى ، رفيقُ الغزالي فى الاشتغال : وهذا هو الصحيح عندنا ، كالإفطار للمريض ونحو ذلك .

(١) هو فى ابن ماجة : ٢٢٩٨ . وصحناه من ابن ماجة ، فقد كان محرراً فى المطبوعة ، والزياتان من هناك . ورواه أحمد فى المسند : ١٧٥٩٤ . وأبو داود : ٢٦٢٠ . والنسائى ٢ : ٣٠٩ . وذكره الحافظ فى الإصابة ٤ : ٢٤ ، وصحح إسناده . و « الثبرى » : بضم الثين المعجمة وفتح الباء الموحدة ، نسبة إلى « بنى غير » ، بطن من « يشكر » .  
(٢) هو من حديث ، رواه أحمد فى المسند بمعناه ، مراراً ، منها : ٦٦٨٣ . وخرجناه هناك . و « الخبنة » – بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة : معطف الإزار . وطرف الثوب . قال ابن الأثير : « أى لا يأخذ منه فى ثوبه » .

اشتملت هذه الآية الكريمة على جمل عظيمة ، وقواعد عميقة ، وعقيدة مستقيمة . كما روى ابن أبي حاتم عن مجاهد ، عن أبي ذرّ : « أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما الإيمان ؟ فتلا عليه ” ليس البر أن تولوا وجوهكم “ إلى آخر الآية ، قال : ثم سأله أيضاً ، فتلاها عليه ، ثم سأله ، فقال : إذا عملت حسنةً أحبها قلبك ، وإذا عملت سيئةً أبغضها قلبك . وهذا منقطع ، فإن مجاهداً لم يدرك أبا ذرّ ، فإنه مات قديماً <sup>(١)</sup> .

وأما الكلام على تفسير هذه الآية : فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس ثم حولهم إلى الكعبة ، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين ، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك ، وهو : أن المراد إنما هو طاعة الله عز وجل وامتنال أوامره ، والتوجه حيثما وجهه واتباع ما شرع ، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل ، وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق أو المغرب برّ ولا طاعة إن لم يكن عن أمر الله وشرعه . ولهذا قال ” ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر “ - الآية . كما قال في الأضاحي والهدايا : ﴿ لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم ﴾ . وقال الثوري في هذه الآية : هذه أنواع البر كلها . وصدق رحمه الله ، فإن من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عرى الإسلام كلها ، وأخذ بمجامع الخير كله ، وهو الإيمان بالله ، وأنه لا إله إلا هو ، وصدق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ورسله ” والكتاب “ وهو : اسم جنس يشمل الكتب المنزلة من السماء على الأنبياء حتى ختمت بأشرفها ، وهو القرآن المهيم على ما قبله من الكتب ، الذي انتهى إليه كل خير ، واشتمل على كل سعادة في الدنيا والآخرة ، ونُسَخ به كل ما سواه من الكتب قبله ، وآمن بأنبياء الله كلهم ، من أولهم إلى خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين . وقوله ” وآتى المال على حبه “ أى :

(١) ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٧٢ . وصححه على شرط الشيخين . واستدرك

عليه الذهبي بأنه منقطع . وذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٦٩ ، ولم ينسبه لغير ابن أبي حاتم ، وقال « وصححه ! وأخشى أن يكون سقط منه قوله [ والحاكم ] .

أخرجه وهو محب له راغب فيه . نص على ذلك ابن مسعود ، وسعيد بن جبير ، وغيرهما من السلف والخلف . كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تأمل الغنى وتخشى الفقر » . وقد روى الحاكم في مستدركه عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وآتى المال على حبه » : أن تعطيه وأنت صحيح تأمل العيش وتخشى الفقر » . ثم قال صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . قلت : وقد رواه وكيعٌ عن الأعمش وسفيان ، عن زُبيد ، عن مُرّة ، عن ابن مسعود ، موقوفاً . وهو أصح . والله أعلم <sup>(١)</sup> . وقال تعالى : ﴿ ويطعمون الطعام على حبه موقوفاً . وهو أصح . والله أعلم <sup>(١)</sup> . وقال تعالى : ﴿ ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً \* إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولا شكوراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ . وقوله : ﴿ ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾ - نط آخرُ أرفعُ من هذا ، وهو : أنهم آثروا بما هم مضطرون إليه ، وهؤلاء أعطوا وأطعموا ما هم محبون له .

وقوله " ذوى القربى " وهم قرابات الرجل ، وهم أولى من أعطى من الصدقة . كما ثبت في الحديث : « الصدقة على المساكين صدقة ، وعلى ذوى الرحم ثنتان : صدقة وصلة » <sup>(٢)</sup> . فهم أولى الناس [ بك و ] ببرك وإعطائك . وقد أمر الله تعالى بالإحسان إليهم في غير موضع من كتابه العزيز . " واليتامى " هم : الذين لا كاسب لهم وقد مات آباؤهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب . " والمساكين " وهم : الذين لا يجدون ما يكفيهم في قوتهم وكسوتهم وسكناهم ، فيعطون ما تُسدّ به حاجتهم وختلهم . وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس المسكين بهذا الطواف الذى ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان ، ولكن المسكين الذى

(١) هذا ترجيح بالحكم . وإسناده عند الحاكم ٢ : ٢٧٢ - صحيح على شرط الشيخين . وقد وافقه الذهبى على ذلك .

(٢) رواه أحمد في المسند : ١٦٢٩٦ ، ١٦٣٠٢ ، ١٦٣٠٣ . والترمذى ٢ : ٢٢ ، وقال : حديث حسن - والنسائى ١ : ٣٦١ . وابن ماجه : ١٨٤٤ . كلهم من حديث سلمان بن عامر .

لا يجد غنى يغنيه، ولا يُفطن له فيتصدقَ عليه . « وابن السبيل » وهو :  
المسافر المجتاز الذى قد فرغت نفقته ، فيعطى ما يوصله إلى بلده . وكذا الذى  
يريد سفراً فى طاعة ، فيعطى ما يكفيه فى ذهابه وإيابه . ويدخل فى ذلك الضيف ،  
كما قال ابن عباس : ابن السبيل هو الضيف الذى ينزل بالمسلمين . وكذا قال  
مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم . « والسائلين » وهم الذين يتعرّضون للطلب ،  
فيعطون من الزكوات والصدقات ، كما روى الإمام أحمد ، عن فاطمة بنت الحسين ،  
عن أبيها حسين بن على ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « للسائل  
حق وإن جاء على فرس » . رواه أبو داود<sup>(١)</sup> . « وفى الرقاب » وهم : المكاتبون  
الذين لا يجدون ما يؤدونه فى كتابتهم . وسيأتى الكلام على كثير من هذه  
الأصناف فى آية الصدقات من براءة [ الآية : ٦٠ ] إن شاء الله تعالى . وقوله  
« وأقام الصلاة » أى : وأتم أفعال الصلاة فى أوقاتها ، بركوعها وسجودها ،  
وطمأنينتها وخشوعها ، على الوجه الشرعى المرضي . وقوله « وآتى الزكاة »  
يحتمل أن يكون المراد به : زكاة النفس وتخليصها من الأخلاق الدنيئة الرذيلة .  
كقوله : ﴿ قد أفلح من زكاها \* وقد خاب من دساها ﴾ . وقول موسى لفرعون :  
﴿ هل لك إلى أن تزكى \* وأهديك إلى ربك فتخشى ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ وويل  
للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة ﴾ . ويحتمل أن يكون المراد : زكاة المال ، كما  
قاله سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان ، ويكون المذكور من إعطاء هذه الجهات  
والأصناف المذكورين - إنما هو التطوع والبر والصلة . وقوله « والموفون بعهدهم  
إذا عاهدوا » كقوله : ﴿ الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ﴾ . وعكس  
هذه الصفة النفاق ، كما صح الحديث : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث  
كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » . وفى الحديث الآخر :  
« إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر » . وقوله « والصابرين  
فى البأساء والضراء وحين البأس » أى : فى حال الفقر ، وهو البأساء ، وفى حال

(١) المسند : ١٧٣٠ . وأبو داود : ١٦٦٥ ، ١٦٦٦ . وسيذكره الحافظ ابن كثير  
مرة أخرى ، فى تفسير الآية : ١٩ من سورة الداريات .

المرض والأسقام ، وهو الضراء . ” وحين البأس “ أى : فى حال القتال والتقاء الأعداء ، قاله ابن مسعود ، وابن عباس ، وغيرهم . وإنما نصب ” والصابرين “ على المدح والحث على الصبر فى هذه الأحوال ، لشدته وصعوبته . والله أعلم ، وهو المستعان ، وعليه التكلان . وقوله ” أولئك الذين صدقوا “ أى : هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الذين صدقوا فى إيمانهم ، لأنهم حققوا الإيمان القلبي بالأقوال والأفعال . فهؤلاء هم الذين صدقوا ” وأولئك هم المتقون “ لأنهم اتقوا المحارم وفعلوا الطاعات .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ، الْحَرْءُ بِالْحَرْءِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ، فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ، ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ، فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾

يقول تعالى : كتب عليكم العدل فى القصاص - أيها المؤمنون - حرِّم بحرِّم ، وعبدكم بعبدكم ، وأنثاكم بأنثاكم ، ولا تتجاوزوا وتعتدوا كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله فيهم . وسبب ذلك قريظة والنضير : كانت بنو النضير قد غزت قريظة فى الجاهلية وقهروهم ، فكان إذا قتل النضرى القرظى لا يقتل به ، بل يُفادى بمائة وسق من التمر ، وإذا قتل القرظى النضرى قتل به . وإن فادوه فدوه فماتت بمائة وسق من التمر ، ضعف دية القرظى . فأمر الله بالعدل فى القصاص ، ولا يتبع سبيل المفسدين المحرفين المخالفين لأحكام الله فيهم ، كفرأً وبغياً . فقال تعالى ” كتب عليكم القصاص فى القتل ، الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى “ . وقوله ” فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان “ قال ابن عباس : فالعفو أن يقبل الدية فى العمد . وكذا روى عن مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، وغيرهم . ” وأداء إليه بإحسان “ يعنى : من القاتل من غير ضرر ، ولا منك ، يعنى المدافعة . وروى الحاكم

عن ابن عباس : ويؤدَى المطلوبُ بإحسان<sup>(١)</sup> . وكذا قال سعيد بن جبير ، وأبو الشعثاء ، وقتادة ، وغيرهم . وقوله ” ذلك تخفيف من ربكم ورحمة ” يقول تعالى : إنما شرع لكم أخذ الدية في العمد تخفيفاً من الله عليكم ورحمة بكم مما كان محتوماً على الأمم قبلكم من القتل أو العفو . كما روى سعيد بن منصور عن ابن عباس قال : « كتب على بنى إسرائيل القصاص في القتلى ، ولم يكن فيهم العفو ، فقال الله لهذه الأمة ” كتب عليكم القصاص في القتلى ، الحر والعبد بالعبد والأثني بالأثني ، فمن عفى له من أخيه شيء ” فالعفو : أن يقبل الدية في العمد ، ” ذلك تخفيف ” مما كتب على من كان قبلكم ” فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان » . وأخرجه ابن حبان في صحيحه<sup>(٢)</sup> . وقوله ” فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ” يقول تعالى : فمن قتل بعد أخذ الدية أو قبوطها فله عذاب من الله أليم موجع شديد . وهكذا روى عن ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة ، وغيرهم : أنه هو الذي يقتل بعد أخذ الدية ، كما روى أحمد عن أبي شريح الخزاعي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث : إما أن يقتص ، وإما أن يعفو ، وإما أن يأخذ الدية ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ، ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالداً فيها »<sup>(٣)</sup> . وعن سمرّة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لأعاني رجلاً قتل بعد أخذ الدية »<sup>(٤)</sup> . يعنى : لا أقبل منه الدية بل أقتله .

(١) المستدرک ٢ : ٢٧٣ . وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » .

(٢) هو في صحيح ابن حبان ٧ : ٤٩٠ (من مخطوطة الإحسان) . وقد رواه أيضاً

البخارى ١٢ : ١٨٣ (فتح) . ورواه الطبري : ٢٥٩٣ .

(٣) هو في المسند : ١٦٤٤٦ . وإسناده صحيح . ورواه البخارى في التاريخ الكبير ١/٢ : ٢٠٤ - ٢٠٥ ، في ترجمة أبي شريح الخزاعي ، واسمه « خويلد بن عمرو » . وذكره السيوطي ١ : ١٧٣ ، وزاد نسبه لعبد الرزاق ، وابن أبي شيبة ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي . ورواه أيضاً ابن ماجه : ٢٦٢٣ . و « الخبل » - بفتح الخاء وسكون الباء : الجراح .

(٤) ذكره المؤلف الحافظ ، من رواية « سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرّة » ، ولم يبين مخرجه . ولم أجده بعد طول البحث ، إلا أن ذكره السيوطي ١ : ١٧٣ ، وفيه لسويه في فوائده . وقد رواه الطبري : ٢٦٠٣ ، عن قتادة ، مرفوعاً مرسلًا .

وقوله " ولكم في القصاص حياة " يقول تعالى : وفي شرع القصاص لكم - وهو قتل القاتل - حكمة عظيمة ، وهي بقاء المهج وصونها . لأنه إذا علم القاتل أنه يُقتل انكف عن صنيعه ، فكان في ذلك حياة للنفس . وفي الكتب المتقدمة : « القتل أنى للقتل » . فجاءت هذه العبارة في القرآن أفصح وأوجز : " ولكم في القصاص حياة " ، قال أبو العالية : جعل الله القصاص حياة ، فكم من رجل يريد أن يُقتل فتمنعه ، مخافة أن يُقتل . وكذا روى عن مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهما . " يا أولى الألباب لعلمكم تتقون " يقول : يا أولى العقول والأفهام والنهى ، لعلمكم تنزجرون فتتركون محارم الله ومآثمه . و « التقوى » اسم جامع لفعل الطاعات وترك المنكرات .

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (١٨٠) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ، إِنْ أَلَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، إِنْ أَلَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٨٢) ﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين . وقد كان ذلك واجباً - على أصح القولين - قبل نزول آية الموارث ، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه ، وصارت الموارث المقدرة فريضة من الله ، يأخذها أهلها حتماً من غير وصية ، ولا تحمل مينة الموصى . ولهذا جاء في الحديث الذي في السنن وغيرها عن عمرو بن عمرو بن خارجه ، قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول : إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث » (١) . وروى الإمام أحمد عن محمد بن سيرين قال : « جلس

(١) رواه أحمد في المسند ، مطولا ، بأسانيد : ١٧٧٤٠ - ١٧٧٤٢ ، ١٧٧٤٤ ، ١٧٧٤٧ - ١٧٧٥٠ . ورواه الطيالسي : ١٢١٧ . والترمذي : ٣ : ١٩٠ . والنسائي : ٢ : ١٢٨ . وابن ماجه : ٢٧١٢ . وابن سعد في الطبقات ١/٢ : ١٣١ - ١٣٢ . والداري : ٢ : ٤١٩ - كلهم من حديث عمرو بن خارجه . بعضهم مختصراً ، وأكثرهم مطولا . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .



ابن عباس فقرأ سورة البقرة ، حتى أتى هذه الآية ” إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين “ فقال : ” نسخت هذه الآية “ . ورواه الحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، في قوله ” الوصية للوالدين والأقربين “ : « نسختها هذه الآية : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً ﴾ »<sup>(٢)</sup> . ثم قال ابن أبي حاتم : وروى عن ابن عمر ، وأبي موسى ، وسعيد بن المسيب ، والحسن ، ومجاهد ، وعطاء ، وسعيد بن جبير ، ومحمد بن سيرين ، وعكرمة ، وزيد بن أسلم ، والربيع بن أنس ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل بن حيان ، وطاوس ، وإبراهيم النخعي ، وشريح ، والضحاك ، والزهرى - : أن هذه الآية منسوخة ، نسختها آية الميراث . والعجب من الرازي رحمه الله ، كيف حكى في تفسيره الكبير عن أبي مسلم الأصفهاني : أن هذه

= وقد ثبت أيضاً من حديث أبي أمامة الباهلي : رواه أحمد في المسند ٥ : ٢٦٧ (حلي) . والطياشي : ١١٢٧ . وأبو داود : ٢٨٧٠ . والترمذي ٣ : ١٨٩ . وابن ماجه : ٢٧١٣ . وابن الجارود ، ص : ٤٢٤ . وقال الترمذي : « حديث حسن » .

وثبت أيضاً من حديث أنس : رواه ابن ماجه : ٢٧١٤ . وإسناده صحيح .  
(١) ظاهر الإطلاق أن يكون أحمد رواه في المسند . ولكني لم أجده فيه . وأرجح أن يكون في كتاب آخر من كتب الإمام أحمد . وإسناده صحيح . وهو في المستدرک ٢ : ٢٧٣ . ووافقه الذهبي على تصحيحه . ورواه الطبري : ٢٦٥٢ ، من هذا الوجه . وانظر الحديث التالي لهذا .

(٢) إسناده عند ابن أبي حاتم إسناده صحيح . وقد روى البخاري ٥ : ٢٧٨ - ٢٧٩ ، عن ابن عباس ، قال : « كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين ، فنسخ الله من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وجعل للأبوين نكلاً واحداً منهما السدس ، وجعل للمرأة الثمن والربع ، وللزوج الشطر والربع » . ورواه الدارمي ٢ : ٤١٩ - ٤٢٠ ، بالإسناد الذي رواه به البخاري ، كلاهما عن شيخ واحد . وقال الحافظ في الفتح : « وهو موقوف لفظاً ، إلا أنه في تفسيره إخبار بما كان من الحكم قبل نزول القرآن ، فيكون في حكم المرفوع بهذا التقرير » . وأقول : بل هو مرفوع نصاً ، لأنه إخبار عن الحكم بآية الوصية ، ثم عن نسخها بآية الميراث . فهو حكاية عما كان عليه الحكماء - المنسوخ والناسخ - في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحياته .

وروى أبو داود : ٢٨٦٩ ، عن ابن عباس : « ” إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين “ فكانت الوصية كذلك ، حتى نسختها آية الميراث » . وإسناده صحيح .

الآية غير منسوخة وإنما هي مفسرة بآية المواريث ! ومعناه : كتب عليكم ما أوصى الله به من توريث الوالدين والأقربين ، من قوله ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ . قال : وهو قول أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء . قال : ومنهم من قال : إنها منسوخة فيمن يرث ، ثابتة فيمن لا يرث ، وهو مذهب ابن عباس ، والحسن ، ومسروق ، وطاوس ، والضحاك ، ومسلم بن يسار ، والعلاء بن زياد . قلت : وبه قال أيضاً سعيد بن جبير ، والربيع بن أنس ، وقتادة ، ومقاتل بن حيان . ولكن على قول هؤلاء لا يسمى هذا نسخاً في اصطلاحنا المتأخر ، لأن آية الميراث إنما رفعت حكم بعض أفراد ما دل عليه عموم آية الوصاية ، لأن ” الأقربين ” أعم من يرث ومن لا يرث ، فرفع حكم من يرث بما عيّن له ، وبقي الآخر على ما دلت عليه الآية الأولى . وهذا إنما يتأتى على قول بعضهم : أن الوصاية في ابتداء الإسلام إنما كانت ندباً حتى نسخت . فأما من يقول : إنها كانت واجبة - وهو الظاهر من سياق الآية - فيتعين أن تكون منسوخة بآية الميراث ، كما قاله أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء . فإن وجوب الوصية للوالدين والأقربين منسوخ بالإجماع . بل منهى عنه ، للحديث المتقدم : « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث »<sup>(١)</sup> . فآية الميراث حكم مستقل ، ووجوب من عند الله لأهل الفروض

(١) حديث « لا وصية لوارث » : صحيح بالأسانيد التي أشرنا إليها آنفاً ، لاشك في صحته . وإن تكلم بعض أهل العلم في بعض أسانيده ، فإن هذه الأسانيد يشد بعضها بعضاً ، لا يشك في ذلك من شدا شيئاً من العلم بالحديث والأسانيد .  
والإمام الشافعي لم يصل إليه بإسناد صحيح متصل ، وإن كان قد ثبت عند غيره . ولكنه أثبت بطريق أقوى من الأسانيد المغاريد ، فقال في كتاب ( الرسالة ) : ( ٣٩٨ - ٤٠١ ، بتحقيقنا : « ووجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنه من أهل العلم بالمغازي ، من قریش وغيرهم - لا يختلفون في أن النبي قال عام الفتح : « لا وصية لوارث ، ولا يقتل مؤمن بكافر » ، ويأثرونه عن حفظوا عنه من لقوا من أهل العلم بالمغازي . فكان هذا نقل عامة عن عامة ، وكان أقوى في بعض الأمر من نقل واحد عن واحد . وكذلك وجدنا أهل العلم عليه مجمعين . وروى بعض الشاميين حديثاً ليس مما يشته أهل الحديث ، فيه : أن بعض رجاله مجهولون . فروينا عن النبي منقطعاً . وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازي وإجماع العامة عليه - وإن كنا قد ذكرنا الحديث فيه - واعتمدنا على حديث أهل المغازي عاماً وإجماع الناس » . =

والعصابات ، رفع بها حكم هذه بالكلية . بقى الأقارب الذين لا ميراث لهم ، يستحب له أن يوصى لهم من الثلث ، استثناساً بآية الوصية وشمولها . ولما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما حقّ امرئ مسلم له شيء يوصى فيه ، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده » . قال ابن عمر : ما مرّت على ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك إلا عندى وصيتي . والآيات والأحاديث بالأمر ببرّ الأقارب والإحسان إليهم كثيرة جداً . وروى عبد بن حميد في مسنده ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله تعالى : يا ابن آدم ، ثنتان لم يكن لك واحدة منهما : جعلت لك نصيباً في مالك حين أخذت بكظّمك ، لأطهرّك به وأزكّيك ، وصلاة عبادى عليك بعد انقضاء أجلك » .

وقوله "إن ترك خيراً" أى : مالا . قاله ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة ، وغيرهم . ثم منهم من قال : الوصية مشروعة سواء قلّ المال أو كثر ، كالوراثة . ومنهم من قال : إنما يوصى إذا ترك مالا جزئياً . ثم اختلفوا في مقداره <sup>(١)</sup> . وقوله "بالمعروف" أى : بالرفق والإحسان . كما روى ابن أبي حاتم عن الحسن ، قال : نعم ، الوصية حقّ على كل مسلم ، أن يوصى إذا حضره الموت بالمعروف غير المنكر . والمراد بالمعروف : أن يوصى لأقربيه وصية لا تجحف بورثته ،

= فالشافعي جزم بتواتر الحديث ، وبالإجماع على حكمه . وهو كما قال ، رحمه الله .  
وأما أهل عصرنا ، المتبعون للأهواء ، الأجراء على الدين وعلى الشريعة - فقد اصطنعوا قانوناً أجازوا فيه الوصية للوارث ، خروجاً على الشريعة ، يحادون الله ورسوله . اصطنعه لهم رجال ينتسبون إلى العلم ، يلتصون بعمامة الناس عنهم ، لا يباليون أن يصدرون وأنى يردون . وحسابهم عند ربهم .

(١) ذكر الحافظ ابن كثير هنا روايات : عن علي أنه لم ير ثلاثمائة دينار أو أربعمائة مالا كثيراً يوصى فيه . وعن ابن عباس : « من لم يترك ستين ديناراً لم يترك خيراً » . وعن طاوس : « ثمانين ديناراً » . وعن قتادة : « كان يقال : ألفاً فما فوقها » . والظاهر من إطلاق كلمة « خير » ، وأن لم يرد في الكتاب ولا السنة تحديد مقداره - : أن تقديره يختلف باختلاف الأشخاص ، وباختلاف طبقاتهم وظروفهم ، وباختلاف الأحوال المعيشية العامة ، وباختلاف عدد الورثة قلة وكثرة . فرب قليل في وقت ، وبين قوم ، كثير في وقت آخر ، وعند قوم آخرين .

من غير إسراف ولا تقتير . كما ثبت في الصحيحين : « أن سعداً قال : يا رسول الله ، إن لي مالاً ، ولا يرثني إلا ابنة لي ، أفأوصي بثلاثي مالي ؟ قال : لا ، قال : فبالشطر ؟ قال : لا ، قال : فالثالث ؟ قال : الثالث ، والثالث كثير ، إنك أن تذرَ ورثتك أغنياءَ خيرٌ من أن تدعهم عالةً يتكفّفونَ الناس » . وفي صحيح البخارى : أن ابن عباس قال : « لو أن الناس غَضّوا من الثالث إلى الربع ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الثالث ، والثالث كثير . وروى الإمام أحمد عن حنظلة بن حذيم بن حنيفة : « أن جدّه حنيفة أوصى لیتيم في حجره بمائة من الإبل ، فشق ذلك على بنيه ، فارتفعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال حنيفة : أوصيت لیتيم لي بمائة من الإبل ، كنا نسماها المطيبة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا ، لا ، لا ، لا ، الصدقة خمس ، وإلا فعشر ، وإلا فخمس عشرة ، وإلا فعشرون ، وإلا فخمس وعشرون ، وإلا فثلاثون ، وإلا فخمس وثلاثون ، فإن كثرت فأربعون » . وذكر الحديث بطوله (١) .

وقوله ” فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدّلونه ، إن الله سمیع علم ” يقول تعالى : فمن بدل الوصية وحرّفها فغير حکمها وزاد فيها أو نقص - ويدخل في ذلك الكتمان لها بطريق الأولى - ” فإنما إثمه على الذين يبدّلونه “ . قال ابن عباس وغير واحد : وقد وقع أجر الميت على الله ، وتعلق الإثم بالذين بدّلوا ذلك . ” إن الله سمیع علم ” أى : قد اطلع على ما أوصى به الميت ، وهو علم بذلك ، وبما بدّله الموصى إليهم .

وقوله ” فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً ” قال ابن عباس وغيره : الجنف : الخطأ . وهذا يشمل أنواع الخطأ كلها ، بأن زاد وارثاً بواسطة أو وسيلة ، كما إذا أوصى ببيع الشيء الفلاني محاباة ، أو أوصى لابن ابنته

(١) هو في المسند ٥ : ٦٧ - ٦٨ (حلي) . وأشار إليه البخارى في الكبير ٣٥/١/٢ كعادته في الإشارة الموجزة - في ترجمة « حنظلة بن حذيم » . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ٢١٠ - ٢١١ ، بطوله . وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » . وذكره الحافظ في الإصابة ٢ : ٤٢ - ٤٣ ، عن رواية المسند . و « حذيم » : بكر الجاه المهمل وسكون اللال المعجمة وفتح الياء التحتية وآخره ميم .

ليزيدها ، أو نحو ذلك من الوسائل ، إما مخطئاً غير عامد ، بل بطبعه وقوة شففته من غير تبصر ، أو متعمداً آثماً في ذلك - : فلولوصي والحالة هذه أن يصلح القضية ، ويعدل في الوصية على الوجه الشرعي ، ويعدل عن الذي أوصى به الميت إلى ما هو أقرب الأشياء إليه وأشبه الأمور به ، جمعاً بين مقصود الموصي والطريق الشرعي . وهذا الإصلاح والتوفيق ليس من التبديل في شيء . ولهذا عطف هذا - فيبته - على النهي لذلك ، ليعلم أن هذا ليس من ذلك بسبيل . والله أعلم . وروى عبد الرزاق ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف في وصيته ، فيختم له بشر عمله فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة . قال أبو هريرة : اقرؤا إن شئتم : ﴿ تلك حدود الله فلا تعتدوها ﴾ » (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ، فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾

يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة ، وأمرأ لهم بالصيام ، وهو الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع بنية خالصة لله عز وجل ، لما فيه من زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة . وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم ، فلهم فيه أسوة ، وليجتهد هؤلاء

(١) لم أجده في تفسير عبد الرزاق ، ولعله في المصنف . وقد رواه أحمد في المسند : ٧٧٢٨ ، عن عبد الرزاق . ورواه ابن ماجة : ٢٧٠٤ ، عن أحمد بن الأزهر ، عن عبد الرزاق . ورواه بنحوه - أبو داود : ٢٨٦٧ . والترمذي ٣ : ١٨٧ - ١٨٨ . وسيدكره ابن كثير من رواية المسند ، في تفسير الآيتين : ١٣ ، ١٤ من سورة النساء ، إن شاء الله .

في أداء هذا الفرض أكملَ مما فعله أولئك . كما قال تعالى : ﴿ لكل جعلنا منكم شرعةً ومنهاجاً ، ولو شاء الله لجلعكم أمةً واحدةً ، ولكن ليلوكم فيما آتاكم ، فاستبقوا الخيرات ﴾ ، الآية . ولهذا قال ههنا ” يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون “ . لأن الصوم فيه تزكية للبدن ، وتضييق لمسالك الشيطان . ولهذا ثبت في الصحيحين : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءةَ فليتزوجْ ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء » (١) .

ثم بين مقدارَ الصوم ، وأنه ليس في كل يوم ، لثلا يشقّ على النفوس فتضعفَ عن حمله وأدائه . بل في أيام معدودات . وقد كان هذا في ابتداء الإسلام ، يصومون من كل شهر ثلاثة أيام ، ثم نُسخ ذلك بصوم شهر رمضان ، كما سيأتى بيانه . وقد روى أن الصيام كان أولاً كما كان عليه الأمم قبلنا : من كل شهر ثلاثة أيام — عن معاذ ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وغيرهم . وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم » . في حديث طويل ، اختصر منه ذلك (٢) .

(١) رواه أحمد في المسند : ٣٥٩٢ ، من حديث ابن مسعود ، مطولاً . ورواه أيضاً أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى : ٣٤١١ . وروى أحمد معناه أيضاً من حديث عثمان : ٤١١ .  
(٢) الذي اختصره هو الحافظ ابن كثير . ورجاله رجال الصحيح ، إلا التابعي راويه عن ابن عمر ، وهو « أبو الربيع رجل من أهل المدينة » . وفي التابعين « أبو الربيع المدني » : يروى عن أبي هريرة ، له حديث عنه في المسند : ٧٧١١ . وفهم أيضاً « أبو الربيع » : يروى عن ابن عمر ، له عنه حديث في المسند : ٦١٩٥ ، ولكن لم يذكر أنه مدني . والراجح عندي أنهما واحد . وقد ورد أيضاً حديث آخر ، رواه البخاري في الكبير ٢/١/٢٣٢ - ٢٣٣ ، من رواية الحسن ، عن دغفل بن حنظلة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « كان على النصارى صوم رمضان . . . » - في حديث طويل . وكذلك رواه ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ ، ص : ٢٠ . وذكره الهيثمي في الزوائد ٣ : ١٣٩ . وقال : « رواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً ، كما تراه ، ورواه في الكبير موقوفاً على دغفل . ورجال إسنادهما رجال الصحيح » . ولكن البخاري أعله بأنه « لا يعرف سماع الحسن من دغفل ، ولا يعرف لدغفل إدراك النبي صلى الله عليه وسلم » . وانظر ترجمة « دغفل » ، بوزن « جعفر » - في الإصابة والتهديب .



قال : يا رسول الله . إني عملتُ أمس فجئتُ حين جئتُ فألقيتُ نفسي فتمت ، فأصبحتُ حين أصبحتُ صائماً ، قال : وكان عمر أصاب من النساء بعد ما نام . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴾ ، إلى قوله : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ . وأخرجه أبو داود ، والحاكم<sup>(١)</sup> . وقد أخرج البخاري ومسلم عن عائشة ، أنها قالت : « كان عاشوراء يُصام ، فلما نزل فرضُ رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر » . وروى البخاري عن ابن عمر وابن مسعود — مثله .

وقوله ” وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين “ كما قال معاذ : « كان في ابتداء الأمر من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم عن كل يوم مسكيناً » . وهكذا روى البخاري عن سلمة بن الأكوع ، أنه قال : « لما نزلت ” وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين “ — كان من أراد أن يفطر يفتدي ، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها » . وروى أيضاً عن ابن عمر قال : « هي منسوخة » . وقال عبد الله [ هو ابن مسعود ] : « ” وعلى الذين يطيقونه “ أي : يتجشمونه ، قال عبد الله : فكان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً ” فن تطوع ” يقول : أطعم مسكيناً آخر ” فهو خير له ، وأن تصوموا خير لكم “ ، فكانوا كذلك ، حتى نسختها ﴿ فن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ » . وروى البخاري عن ابن عباس في قوله ” وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين “ قال ابن عباس : « ليست منسوخة ” ، هو للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ، لا يستطيعان أن يصوما ، فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً » . وروى أبو بكر بن مردويه عن ابن أبي ليلى ، قال : دخلت على عطاء في رمضان وهو يأكل ، فقال : قال ابن عباس : « نزلت هذه الآية [ ” وعلى

(١) ساق الحافظ ابن كثير هنا الحديث بطوله . فاختصرنا منه أحوال الصلاة ، اكتفاء بأحوال الصيام . والحديث — بطوله — في المسند ٥ : ٢٤٦ - ٢٤٧ (حطبي) . وهو في سنن أبي داود : ٥٠٦ ، ٥٠٧ . والذي رواه الحاكم منه هو أحوال الصيام ٢ : ٢٧٤ ، وصححه ، ووافقه الذهبي . وروى الطبري قطعة مختصرة منه في شأن الصوم . ٢٧٢٩ . وفصلنا تخريجه هناك



الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " فكان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً ، ثم نزلت هذه الآية [ فنسخت الأولى ، إلا الكبيرَ الفاني ، إن شاء أطعم عن كل يوم مسكيناً وأفطر ]<sup>(١)</sup> .

فحاصل الأمر : أن النسخ ثابت في حق الصحيح المقيم ، بإيجاب الصيام عليه ، لقوله : ﴿ فن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ . وأما الشيخ الفاني الهرم الذي لا يستطيع الصيام ، فله أن يفطر ولا قضاء عليه ، لأنه ليست له حال يصير إليها يتمكن فيها من القضاء . ولكن هل يجب عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكيناً إذا كان ذا جِدَّة ؟ فيه قولان للعلماء : أحدهما : لا يجب عليه إطعام ، لأنه ضعيف عنه لسنته ، فلم يجب عليه فدية كالصبي ، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وهو أحد قولي الشافعي . والثاني - وهو الصحيح وعليه أكثر العلماء : أنه يجب عليه فدية عن كل يوم ، كما فسره ابن عباس وغيره من السلف على قراءة من قرأ " وعلى الذين يطيقونه " أى : يتجشمونه ، كما قاله ابن مسعود وغيره . وهو اختيار البخارى ، فإنه قال : وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام ، فقد أطعم أنس<sup>١</sup> بعد ما كبر ، عاماً أو عامين ، عن كل يوم مسكيناً ، خبزاً ولحماً ، وأفطر . وهذا الذى علقه البخارى قد أسنده الحافظ أبو يعلى الموصلى عن أيوب بن أبي تميمة ، قال : ضعف أنس عن الصوم ، فصنع جفنة<sup>٢</sup> من ثريد ، فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم<sup>(٢)</sup> . ورواه أيضاً عبد بن حميد . وما يلتحق بهذا المعنى : الحامل<sup>٣</sup> والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو ولديهما ، ففيهما خلاف كثير بين العلماء : فمنهم من قال : يفطران ويفديان ويقضيان . وقيل : يفديان فقط ولا قضاء . وقيل : يجب القضاء بلا فدية .

(١) الزيادة من المخطوطة الأزهرية . وسقطت من المطبوعة . وحذفها خطأ واضح . وابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن . وهو حسن الحديث . وعطاء : هو ابن أبي رباح .  
(٢) إسناده صحيح . وذكره الهيثمى في الزوائد ٣ : ١٦٤ ، وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » .

وقيل : يفطران ولا فدية ولا قضاء . وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاة في كتاب الصيام الذى أفردناه . والله الحمد والمنة .

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمُ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾

يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور ، بأن اختاره من بينهن أنزال القرآن العظيم . وكما اختصه بذلك قد ورد الحديث بأنه الشهر الذى كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء . فروى أحمد عن وائلة - يعنى ابن الأسقع - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان ، والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان ، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان » (١) . أما الصحف والتوراة والزبور والإنجيل - فنزل كل منها على النبي الذى أنزل عليه جملة واحدة . وأما القرآن فإنما نزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا ، وكان ذلك في شهر رمضان ، في ليلة القدر منه . كما قال تعالى : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ . وقال : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة مباركة ﴾ . ثم نزل بعد مفارقة بحسب الوقائع على رسول الله صلى الله عليه وسلم . هكذا روى عن ابن عباس : « أنه سأله عطية بن الأسود ، فقال : وقع في قلبي الشك : قول الله تعالى " شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن " وقوله : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة مباركة ﴾ وقوله : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ - وقد أنزل في شوال ، وفي ذى القعدة ، وفي ذى الحجة ، وفي المحرم وصفر وشهر ربيع ؟ فقال ابن

(١) هو في المسند ١٧٠٥١ (٤) ١٠٧ حلى) وكذلك روى الطبري ٢٨١٤

عباس : إنه أنزل في رمضان في ليلة القدر وفي ليلة مباركة جملةً واحدة ، ثم أنزل على مواقع النجوم ترتيباً في الشهور والأيام . رواه ابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وهذا لفظه . [ وروى نحوه عن ابن عباس من غير وجه ] . وقوله ” هدى الناس وبينات من الهدى والفرقان ” هذا مدح للقرآن الذي أنزله الله هدى لقلوب العباد ممن آمن به وصدقته واتبعه ” وبينات ” أى : ودلائل وحجج بينة واضحة جليلة لمن فهمها وتدبرها ، دالة على صحة ما جاء به من الهدى النافى للضلال ، والرشد المخالف للغي ، ومفرقاً بين الحق والباطل والحلال والحرام . وقد روى عن بعض السلف أنه كره أن يقال إلا « شهر رمضان » ولا يقال « رمضان » . ورتخص فيه ابن عباس وزيد بن ثابت . وقد انتصر البخارى رحمه الله في كتابه لهذا ، فقال : باب ، يقال « رمضان » وساق أحاديث في ذلك . منها : « من صام رمضان إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه » . ونحو ذلك <sup>(١)</sup> .

وقوله ” فمن شهد منكم الشهر فليصمه ” هذا إيجاب حتم على من شهد استهلال الشهر — أى كان مقيماً في البلد حين دخل شهر رمضان ، وهو صحيح في بدنه — أن يصوم لا محالة . ونسخت هذه الآية الإباحة المتقدمة لمن كان صحيحاً مقيماً أن يفطر ويفدى بإطعام مسكين عن كل يوم ، كما تقدم بيانه . ولما حتم الصيام أعاد ذكر الرخصة للمريض والمسافر في الإفطار بشرط القضاء ، فقال ” ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر ” معناه : ومن كان به مرض في بدنه يشق عليه الصيام معه أو يؤذيه ، أو كان على سفر ، أى في حال السفر — فله أن يفطر ، فإذا أفطر فعليه عدة ما أفطره في السفر من الأيام . ولهذا قال ” يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ” أى : إنما رخص لكم في الفطر في حال المرض وفي السفر — مع تحتمه في حق

(١) عبارة البخارى ٤ : ٩٦ (فتح) « باب ، هل يقال رمضان ، أو شهر رمضان ؟ ومن رأى كله واسعاً » . ثم أشار للحديث الذى هنا . ثم رواه في الباب الذى بعده (ص ٩٨ - ٩٩) معطوفاً ، من حديث أبي هريرة .

المقيم الصحيح - تيسيراً عليكم ورحمةً بكم .

وهنا مسائل تتعلق بهذه الآية :

إحداها : أنه قد ذهب طائفة من السلف إلى أن من كان مقيماً في أول الشهر ثم سافر في أثنائه فليس له الإفطار بعذر السفر والحالة هذه . وهذا القول غريب ! نقله ابن حزم في المحلى عن جماعة من الصحابة والتابعين . وفيما حكاه عنهم نظر - والله أعلم - فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنه خرج في شهر رمضان لغزوة الفتح ، فسار حتى بلغ الكندي ، ثم أفطر وأمر الناس بالفطر » . أخرجه صاحبها الصحيح .

الثانية : ذهب آخرون من الصحابة والتابعين إلى وجوب الإفطار في السفر ، لقوله " فعدة من أيام آخر " . والصحيح قول الجمهور : أن الأمر في ذلك على التخيير ، وليس بحتم . لأنهم كانوا يخرجون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ، قال : « فمتنا الصائم ومتنا المفطر ، فلم يعب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم » <sup>(١)</sup> . فلو كان الإفطار هو الواجب لأنكر عليهم الصيام . بل الذي ثبت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان في مثل هذه الحالة صائماً ، لما ثبت في الصحيحين عن أبي الدرداء ، قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد ، حتى إن كان أحدهنا لَيَضَعُ يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة » .

الثالثة : قالت طائفة ، منهم الشافعي : الصيام في السفر أفضل من الإفطار ، لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ، كما تقدم . وقالت طائفة : بل الإفطار أفضل ، أخذاً بالرخصة ، ولما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنه سئل عن الصوم في السفر ؟ فقال : من أفطر فحسن » ، ومن صام فلا

(١) ثبت من حديث أنس ، وأبي سعيد ، وجابر ، وعائشة . انظر الفتح ٤ : ١٦٣ .

جناح عليه» (١). وقال في حديث آخر : «عليكم برخصة الله التي رخص لكم» (٢). وقالت طائفة : هما سواء ، لحديث عائشة : «أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال : يا رسول الله ، إني كثيرُ الصيام ، أفأصوم في السفر ؟ فقال : إن شئتَ فصم ، وإن شئتَ فأفطر» . وهو في الصحيحين . وقيل : إن شقَّ الصيامُ فالإفطار أفضل ، لحديث جابر : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً قد ظلَّ عليه ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : صائمٌ ، فقال : ليس من البرِّ الصيامُ في السفر» . أخرجاه . فأما إنْ رغب عن السنة ورأى أن الفطرَ مكروه إليه — فهذا يتعين عليه الإفطار ، ويحرم عليه الصيام والحالة هذه ، لما جاء في مسند الإمام أحمد وغيره عن ابن عمر وجابر وغيرهما : «من لم يقبل رخصةَ الله كان عليه من الإثم مثلُ جبالِ عرفة» (٣).

الرابعة : القضاء ، هل يجب متتابعاً أو يجوز فيه التفريق ؟ فيه قولان : أحدهما : أنه يجب التتابع ، لأن القضاء يحكى الأداء . والثاني : لا يجب التتابع ، بل إن شاء فرَّق ، وإن شاء تابع . وهذا قول جمهور السلف والخلف ، وعليه ثبتت الدلائل . لأن التتابع إنما وجب في الشهر لضرورة أدائه في الشهر ، فأما بعد انقضاء رمضان فالمراد بصيام أيام عدة ما أفطر ، ولهذا قال تعالى «فعدة من أيامٍ آخر» ثم قال «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» . روى الإمام أحمد ، عن أبي قتادة ، عن الأعرابي الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «إن خير دينكم أيسرُه ، إن خير دينكم أيسرُه» (٤) . وروى أحمد أيضاً عن عروة الفُقَيْمِي ، قال : «كنا ننتظر النبي صلى الله عليه وسلم ، فخرج

(١) ثبت بمعناه من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي . رواه مسلم ١ : ٣٧٠ . والطبري : ٢٨٩١ . وفصلنا تخريجه هناك .

(٢) هذا اللفظ ورد في إحدى روايات مسلم لحديث جابر ١ : ٣٠٨ .  
 (٣) رواه أحمد في المسند : ٥٣٩٢ ، عن ابن عمر ، بإسناد صحيح . ورواه أيضاً : ١٧٥٢٣ ، من حديث عقبة بن عامر الجهني . وإسناده صحيح . ولم أجده من حديث جابر .  
 (٤) هو في المسند : ١٦٠٠٢ . وذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ٦١ مختصراً ، وقال : «رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» . وانظر حديث محجن بن الأدرع ، الآق ص : ٣٠ .

[ رَجِلًا ] يقطر رأسه من وضوء أو غسل ، فصلى ، فلما قضى الصلاة جعل الناس يسألونه : علينا حرج في كذا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن دين الله في يسر ، ثلاثاً يقولها . ورواه ابن مردويه <sup>(٦)</sup> . وروى أحمد أيضاً ، عن أنس بن مالك قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يستروا ولا تعسروا ، وسكّنوا ولا تنفّروا » . أخرجاه في الصحيحين . وفي الصحيحين أيضاً : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال لمعاذ وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن : بشرآ ولا تنفّروا ، وبسرآ ولا تعسروا ، وتطاوعا ولا تختلفا » . وفي السنن والمسانيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بُعثت بالحنيفية السمحة » . وروى ابن مردويه عن محمد بن الأدرع : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي ، فتراه يبصره ساعة ، فقال : أتراه يصلي صادقاً ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، هذا أكثر أهل المدينة صلاةً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تُسمِعنه فتتهلكه ، وقال : إن الله إنما أراد بهذه الأمة اليسر ، ولم يرد بهم العسر » <sup>(٧)</sup> .

ومعنى قوله تعالى ” يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة “  
 أى : إنما أرخص لكم في الإفطار للمرض والسفر ونحوهما من الأعذار ، لإرادته بكم اليسر ، وإنما أمركم بالقضاء لتكملوا عدة شهركم .  
 وقوله ” ولتكبروا الله على ما هداكم “ أى : لتذكروا الله عند انقضاء

(١) هو في المسند ٥ : ٦٩ (حلبى) . ورواه أيضاً البخارى في الكبير ٤ / ١ / ٣٠ - ٣١ . وذكره الهيثمى في الزوائد ١ : ٦١ - ٦٢ ، وقال : « رواه أحمد ، والطبرانى في الكبير : وأبو يعلى . وفيه عاصم بن هلال : وثقه أبو حاتم وأبو داود ، وضعفه النسائى وغيره ، وغاضرة : لم يرو عنه غير عاصم » . أقول : والإسناد صحيح . فإن غاضرة بن عروة الفقيمي : ترجمه البخارى في الكبير ٤ / ١ / ١٠٩ فلم يذكر فيه جرحاً . ولم يعلل البخارى الحديث حين رواه في الكبير . وزيادة [ رجلاً ] زدناها من المسند والمخطوطة الأزهرية والكبير . وهى بكسر الجيم ، يعنى أن شعره لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة ، أى بينهما .

(٢) أبعد الحافظ النجمة ، إذ ذكره من رواية ابن مردويه ! وهو في المسند ٤ : ٣٣٨ ، و ٥ : ٣٢ (حلبى) . ولكن آخره فيه : « إن خير دينكم أيسره » ، مرتين . وإسناده في المسند - صحيحان .

عبادتكم . كما قال : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ ﴾ . وقال : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَاثْبُرْ فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ . وقال : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ \* وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴾ . ولهذا جاءت السنة باستحباب التسييح والتحميد والتكبير بعد الصلوات المكتوبات . وقال ابن عباس : « ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بالتكبير » (١) . وقوله « ولعلكم تشكرون » أى : إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته ، بأداء فرائضه وترك محارمه وحفظ حدوده - فلعلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك .

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۗ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ، فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِلَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (١٨٦)

روى الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري ، قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة ، فجعلنا لا نصعد شرفاً ولا نعلو شرفاً ولا نهبط وادياً إلا رفعتنا أصواتنا بالتكبير ، قال : فدنا منّا فقال : يا أيها الناس ، اربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنما تدعون سميعاً بصيراً ، إن الذى تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته ، يا عبد الله بن قيس ، ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة ؟ : لا حول ولا قوة إلا بالله » أخرجاه فى الصحيحين وبقية الجماعة بنحوه (٢) . وروى أحمد أيضاً عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدى بى ، وأنا معه إذا دعانى » (٣) . وروى أيضاً عن أبي هريرة ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) رواه أحمد فى المسند : ١٩٣٣ ، ٣٤٧٨ . ومسلم فى صحيحه ١ : ١٣٢ - ١٣٣ .

(٢) هو فى المسند ٤ : ٤٠٢ (حلبى) .

(٣) هو فى المسند : ١٣٢٢٥ . وذكره الهيثمى فى الزوائد ١٠ : ١٤٨ ، وقال :

« رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » . فتمى أن ينسبه للمسند . ورواه مسلم ٢ : ٣٠٩ ، بهذا اللفظ ، من حديث أبي هريرة .

يقول : « قال الله : أنا مع عبدى ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه » (١) . قلت : وهذا كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ . وقوله لموسى وهرون عليهما السلام : ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأُرَى ﴾ . والمراد من هذا : أنه تعالى لا يخيب دعاء داعٍ ولا يشغله عنه شيء ، بل هو سميع الدعاء . فقيه ترغيب فى الدعاء ، وأنه لا يضيع لديه تعالى ، كما روى الإمام أحمد عن سلمان الفارسي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَسْتَجِيبَ أَنْ يَبْسُطَ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ يَسْأَلُهُ فِيهِمَا خَيْرًا فَيُرَدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ » . ورواه أبو داود ، والترمذى ، وابن ماجة . وقال الترمذى : حسن غريب ، ورواه بعضهم ولم يرفعه (٢) . وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ليس فيها إثمٌ ولا قطيعةٌ رحم ، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال : إما أن يعجل له دعوتَه ، وإما أن يدخرها له فى الآخرة ، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها ، قالوا إذا نُكِرَ ، قال : الله أكثر » (٣) . وروى عبد الله بن أحمد ، عن عبادة بن الصامت ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما على ظهر الأرض من رجل مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ، إلا آتاه الله إياها ، أو كف عنه من السوء مثلها ، ما لم يدعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ » . ورواه الترمذى ، وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٤) . وروى الإمام مالك عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى

(١) المسند : ١٠٩٨٩ . وأشار الحافظ ابن حجر فى التهذيب ١٢ : ٤٤٨ إلى أنه رواه البخارى فى الأدب المفرد ، وذكره فى الصحيح معلقاً ، « وهو أحد الأحاديث المرفوعة التى لم يوصلها فى الجامع » .

(٢) المسند : ٥ : ٤٣٨ (حلبى) . والترمذى ٤ : ٢٧٤ . وابن ماجة : ٣٨٦٥ ،

بنحوه .

(٣) المسند : ١١١٥٠ . وذكره الهيثمى فى الزوائد ١٠ : ١٤٨ - ١٤٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى بنحوه ، والبزار ، والطبرانى فى الأوسط . ورجال أحمد وأبو يعلى وأحد إسنادى البزار - رجال الصحيح ، غير على بن على الرفاعى ، وهو ثقة » .

(٤) هو فى المسند : ٥ : ٣٢٩ (حلبى) ، من زيادات عبد الله . والترمذى ٤ :



الله عليه وسلم قال : « يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، يقول : دعوتُ فلم يُستجب لي » . أخرجاه في الصحيحين من حديث مالك به ، وهذا لفظ البخارى رحمه الله وأثابه الجنة . وروى مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعْ بإثم أو قطيعة رحم ، ما لم يستعجل ، قيل : يا رسول الله ، ما الاستعجال ؟ قال : يقول : قد دعوتُ وقد دعوتُ فلم أرَ يستجاب لي ، فَيَسْتَحْسِرُ عند ذلك ويدعُ الدعاء » (١) . وروى الإمام أحمد عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يزال العبد بخير ما لم يستعجل ، قالوا : وكيف يستعجل ؟ قال : يقول : قد دعوت ربي فلم يستجب لي » (٢) . وروى أحمد أيضاً عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « القلوب أوعية ، وبعضها أوعى من بعض ، فإذا سألت الله - أيها الناس - فاسألوه وأتم موقنون بالإجابة ، فإنه لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل » (٣) . وفي ذكره تعالى هذه الآية الباعثة على الدعاء متخللة بين أحكام الصيام - إرشاداً إلى الاجتهاد في الدعاء عند إكمال العدة ، بل وعند كل فطر ، كما رواه الإمام أبو داود الطيالسي عن عبد الله بن عمرو ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة » ، فكان عبد الله بن عمرو إذا أفطر دعا أهله وولده ودعا (٤) . وروى ابن ماجه عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد » . قال عبد الله بن أبي مليكة : سمعت عبد الله بن عمرو يقول إذا أفطر : اللهم

(١) صحيح مسلم ٢ : ٣٢٠ .

(٢) المسند : ١٣٠٤٠ ، ١٣٢٣١ . ومجمع الزوائد ١٠ : ١٤٧ ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى بنحوه ، والبخاري ، والطبراني في الأوسط . وفيه أبو هلال الرازي ، وهو ثقة ، وفيه خلاف . وبقية رجال أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح » .

(٣) المسند : ٦٦٥٥ . والزوائد ١٠ : ١٤٨ . وإسناده صحيح .

(٤) مسند الطيالسي : ٢٢٦٢ .

إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي (١) . وفي مسند الإمام أحمد ، وسنن الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وعن أبى هريرة : قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا تُردَّ دعوتُهُم : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم ، يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة ، ويفتح لها أبواب السماء ، ويقول : بعزتي لأنصرتك ولو بعد حين » (٢) .

﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ، هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ، فَالْتَمَنَ بَشُرُهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَذِيبَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ، وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ، تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لِّلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾

هذه رخصة من الله تعالى للمسلمين ، ورفع لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام . فإنه كان إذا أفطر أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء أو ينام قبل ذلك ، ففتى نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة . فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة . و " الرفث " هنا : هو الجماع . قاله ابن عباس وعطاء ومجاهد وغيرهم . وقوله " هن لباس لكم وأنتم لباس لهن " قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم : يعنى هن " سكنن لكم وأنتم سكنن لهن " . وقال الربيع بن أنس : هن " لحاف لكم وأنتم لحاف لهن " . وحاصله : أن الرجل والمرأة كل منهما يخالط الآخر ويماسه .

(١) ابن ماجه : ١٧٥٣ . وإسناده صحيح . ورواه الحاكم في المستدرک ١ : ٤٢٢ .

(٢) الترمذى ٤ : ٢٨٨ ، وقال : « حديث حسن » . وابن ماجه ١٧٥٢ وهو

ويضاجمعه ، فناسب أن يرخص لهم في الجماعة في ليل رمضان، لثلاث يشق ذلك عليهم ويحترجوا .

وكان السبب في نزول هذه الآية كما تقدم في حديث معاذ الطويل . وعن البراء بن عازب قال : « كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائماً فنام قبل أن يفطر لم يأكل إلى مثلها ، وإن قيس بن صيرمة الأنصاري كان صائماً ، وكان يومه ذلك يعمل في أرضه ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال : هل عندك طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلبُ لك ، فغلبته عينه فنام ، وجاءت امرأته ، فلما رآته نائماً قالت : خيبة لك ! أمت ؟ فلما انتصف النهار غشى عليه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية ” أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم “ إلى قوله ” وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر “ ففرحوا بها فرحاً شديداً «<sup>(١)</sup>. ولفظ البخاري ههنا<sup>(٢)</sup> ، عن البراء قال : « لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كلّه ، وكان رجال يخونون أنفسهم ، فأنزله الله ” علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم “ . وقال ابن عباس : « كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرّم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة ، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من النساء والطعام في شهر رمضان بعد العشاء ، منهم عمر بن الخطاب ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزله الله تعالى ” علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن “<sup>(٣)</sup> . وقال سعيد بن أبي عرّوبة ، عن قيس بن سعد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ،

(١) حديث معاذ - الطويل - مضى في ص : ٢٣ - ٢٤ من هذا الجزء . وحديث البراء هذا ، رواه أحمد في المسند ٤ : ٢٩٥ (حلي) . والبخاري ٤ : ١١١ - ١١٢ (فتح) . ورواه الطبري بنحوه : ٢٩٣٩ . وخرجناه هناك .

(٢) يعني في كتاب التفسير من الصحيح ٨ : ١٣٦ (فتح) .

(٣) رواه الطبري : ٢٩٤٠ . ورواه ابن المنذر أيضاً ، كما في الدر المنثور ١ : ١٩٧ .

في قول الله تعالى " أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم " إلى قوله " ثم أتموا الصيام إلى الليل " قال : « كان المسلمون قبل أن تنزل هذه الآية إذا صلوا العشاء الآخرة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء حتى يفطروا ، وإن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء ، وإن صيرمة بن قيس الأنصاري غلبته عينه بعد صلاة المغرب ، فنام ولم يشبع من الطعام ولم يستيقظ حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ، فقام فأكل وشرب ، فلما أصبح أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك ، فأنزل الله عند ذلك " أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم " يعني بالرفث : مجامعة النساء " هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ، علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم " يعني : تجامعون النساء وتأكلون وتشربون بعد العشاء " فتأب عليكم وعفا عنكم ، فالآن باشروهن " يعني : جامعوهن " وابتغوا ما كتب الله لكم " يعني : الولد " وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل " فكان ذلك عفواً من الله ورحمة « (١) . وهكذا روى عن مجاهد وعطاء وعكرمة وقتادة وغيرهم ، في سبب نزول هذه الآية في عمر بن الخطاب ومن صنع كما صنع ، وفي صرمة بن قيس - فأباح الجماع والطعام والشراب في جميع الليل ، رحمة ورحمة ورفقاً .

وقوله " وابتغوا ما كتب الله لكم " قال أبو هريرة وابن عباس وأنس وغيرهم : يعني الولد ، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : يعني الجماع . وقوله " وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل " - : أباح تعالى الأكل والشرب ، مع ما تقدم من إباحة الجماع ، في أي الليل شاء الصائم ، إلى أن يتبين ضياء

(١) هذا الحديث ثبت هكذا في ابن كثير ، دون بيان من أخرجه . والإسناد من سعيد بن أبي عروبة إلى أبي هريرة - صحيح . والظاهر من خطبة ابن كثير أنه رواه الطبري ، ولكن لم أجده في هذا الموضوع . فإما هو في موضع آخر ، وإما سقط من ناسخ الطبري . ويؤيد أنه من رواية الطبري أن السيوطي نقله في الدر المنثور ١ : ١٩٧ ، ونسبه للطبري فقط .

الصباح من سواد الليل ، وعبر عن ذلك بـ " الخيط الأبيض من الخيط الأسود " ورفع اللبس بقوله " من الفجر " . كما جاء في الحديث الذي رواه البخارى عن سهل بن سعد ، قال : « أنزلت " وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود " ولم ينزل " من الفجر " وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ، فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما ، فأنزل الله بعد " من الفجر " فعلموا أنما يعنى الليل والنهار »<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عدى بن حاتم ، قال : « لما نزلت هذه الآية " كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود " عمدت إلى عقالين أحدهما أسود والآخر أبيض ، قال : فجعلتهما تحت سادتي قال : فجعلت أنظر إليهما ، فلما تبين لي الأبيض من الأسود أمسكت ، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بالذى صنعت ، فقال : إن سادك إذا لعريض ، إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل » . ! أخرجاه في الصحيحين<sup>(٢)</sup> . ومعنى قوله « إن سادك إذا لعريض » - أى : إن كان يَسَعُ لوضع الخيط الأسود والخيط الأبيض المراديين من هذه الآية تحتها ، فإنهما بياض النهار وسواد الليل - : فيقتضى أن يكون بعرض المشرق والمغرب !! وجاء في بعض الألفاظ : « إنك لعريض القفا » . فسرهم بعضهم بالبلادة ، وهو ضعيف ، بل يرجع إلى هذا ، لأنه إذا كان سادُه عريضاً فقفاه أيضاً عريضاً . والله أعلم .

وفى إباحته تعالى جواز الأكل إلى طلوع الفجر ، دليل على استحباب السحور ، لأنه من باب الرخصة ، والأخذ بها محبوب . ولهذا وردت السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحث على السحور . ففي الصحيحين عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تسحروا فإن في السحور

(١) البخارى ٨ : ١٣٧ (فتح) . ورواه أيضاً الطبرى : ٢٩٩٠ : وقد فصلنا

تخريجه هناك .

(٢) المسند ٤ : ٣٧٧ (حلبى) .

بركة . وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن فِصْل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلةُ السحر » .  
وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« السحور أكله بركة ، فلا تدعوه ، ولو أن أحدكم يجرع جرعة من ماء ،  
فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين » <sup>(١)</sup> . وقد ورد في الترغيب في السحور  
أحاديث كثيرة حتى ولو بجرعة من ماء ، تشبهاً بالآكلين . ويستحب تأخيرها  
إلى وقت انفجار الفجر . كما جاء في الصحيحين عن أنس بن مالك ، عن  
زيد بن ثابت ، قال : « تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قمنا  
إلى الصلاة ، قال أنس : قلت لزيد : كم كان بين الأذان والسحور ؟ قال  
قدر خمسين آية » . وقد ورد في أحاديث كثيرة : أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم سَمَاه « الغداء المبارك » . وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد والنسائي وابن  
ماجة عن حذيفة . قال : « تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان  
النهار ، إلا أن الشمس لم تطلع » . وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود ،  
قاله النسائي . وحمله على أن المراد قرب النهار ، كما قال تعالى : ﴿ فإذا بلغن  
أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ﴾ . أى : إذا قاربن انقضاء  
العدة فيما إمساك أو ترك للفراق . وهذا الذى قاله هو المتعين حمل الحديث عليه :  
أنهم تسحروا ولم يتيقنوا طلوع الفجر ، حتى إن بعضهم ظنّ طلوعه وبعضهم  
لم يتحقق ذلك . وقد روى عن طائفة كثيرة من السلف أنهم تساحوا في السحور  
عند مقاربة الفجر . روى مثل هذا عن أبي بكر ، وعمر ، وابن مسعود ،  
وحذيفة ، وأبي هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس ، وزيد بن ثابت ، وعن طائفة  
كبيرة من التابعين . وحكى ابن جرير في تفسيره عن بعضهم : أنه إنمّا يجب  
الإمساك من طلوع الشمس كما يجوز الإفطار بغروبها ! قلت : وهذا القول  
ما أظن أحداً من أهل العلم يستقرّ له قدم عليه ، لخالفته نص القرآن في قوله :

(١) المسند ١١١٠٢ . ومجمع الزوائد ٣ : ١٥٠ . والترغيب والترهيب ٢ : ٩٤ ،

وقال : « وإسناده قوى » .

” وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل “ . وقد ورد في الصحيحين عن عائشة ، أن رسول الله قال : « لا يمنعكم أذان بلال عن سحوركم ، فإنه ينادى بليل ، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم ، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر » . لفظ البخارى . وروى الطبرى عن سمرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل ، ولكن الفجر المستطير في الأفق » . ورواه مسلم<sup>(١)</sup> . وروى الطبرى عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يمنع أحدكم أذان بلال عن سحوره - أو قال : نداء بلال - فإن بلالاً يؤذن بليل ، أو ينادى ، لينبئه نائمكم ، وليرجع قائمكم ، وليس الفجر أن يقول هكذا وهكذا ، حتى يقول هكذا »<sup>(٢)</sup> .

مسألة : ومن جعله تعالى الفجر غايةً لإباحة الجماع والطعام والشراب لمن أراد الصيام - يستدل على أنه من أصبح جنباً فليغتسل وليتم صومه ، ولا حرج عليه . وهذا مذهب الأئمة الأربعة وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً . لما رواه البخارى ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة ، أنهما قالتا : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع غير احتلام ، ثم يغتسل ويصوم » . وفي حديث أم سلمة عندهما : « ثم لا يفطر ولا يقضى » . وفي صحيح مسلم عن عائشة : « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، تدركنى الصلاة وأنا جنب ، فأصوم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأنا تدركنى الصلاة وأنا جنب فأصوم ، فقال : لست مثلنا يا رسول الله ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال : والله إنى لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى » . فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا نودى للصلاة صلاة الصبح وأحدكم جنب ، فلا يصم يومئذ » - فإنه

(١) انظر الطبرى : ٢٩٩٦ ، ٢٩٩٧ ، وما كتبناه هناك ، وصحيح مسلم ١ : ٣٠٢ .

(٢) هذا الحديث نقله ابن كثير بإسنادين عن الطبرى . وقد سقط من نسخ الطبرى

المخطوطة والمطبوعة التى رأينا . وهو حديث صحيح ، رواه أيضاً مسلم فى صحيحه ١ : ٣٠١ - ٣٠٢ .

حديث جيد الإسناد على شرط الشيخين . وهو في الصحيحين : عن أبي هريرة عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم . وفي سنن النسائي : عنه عن أسامة بن زيد والفضل بن عباس ، ولم يرفعه . فمن العلماء من علل هذا الحديث بهذا . ومنهم من ذهب إليه . ويحكى هذا عن أبي هريرة وسالم وغيرهما . ومنهم من حمل حديث أبي هريرة على نبي الكمال « فلا صوم له » لحديث عائشة وأم سلمة الدالين على الجواز . وهذا المسلك أقرب الأقوال وأجمعها . والله أعلم .

وقوله تعالى " ثم أتموا الصيام إلى الليل " يقتضى الإفطار عند غروب الشمس ، حكماً شرعياً . كما جاء في الصحيحين عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا فقد أفطر الصائم » . وعن سهل بن سعد الساعدي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر » . أخرجه أيضاً . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « يقول الله عز وجل : إن أحبَّ عبادي إلىَّ أعجلهم فطراً » . ورواه الترمذي ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وروى أحمد أيضاً عن ليلي امرأة بشير ابن الحصاصة ، قالت : « أردت أن أصوم يومين مواصلةً ، فنغني بشير ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ، وقال : يفعل ذلك النصراني ، ولكن صوموا كما أمركم الله ، وأتموا الصيام إلى الليل ، فإذا كان الليل فأفطروا » (١) .

(١) بشير ابن الحصاصة : هو « بشير بن معبد » . وقيل في اسم أبيه غير ذلك . و « الحصاصة » - بفتح الحاء وتخفيف الصاد الأولى وكسر الثانية بعدها ياء تحتية مشددة - هي إحدى جداته ، نسب إليها . ولذلك تكتب « ابن » هنا بالألف .  
والحديث في المسند ٥ : ٢٢٥ (حلبى) . وذكره الهيثمي في الزوائد ٣ : ١٥٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير . وإيل : لم أجد من ذكرها ، وبتمة رجاله رجال الصحيح » .  
وليلي : معروفة ، مترجمة في التهذيب والاصابة في اسم « جهمة » ، كان هذا هو اسمها ، ويقال أن النبي صلى الله عليه وسلم غيره فسمها « ليلي » . وهي صحابية على الراجح . ولذلك ذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث في الفتح ٤ : ١٧٦ من رواية ابن أبي حاتم . وقال : « أخرجه أحمد =



ولهذا ورد في الأحاديث الصحيحة النبى عن الوصال ، وهو : أن يصل يوماً بيوم آخر ولا يأكل بينهما شيئاً . فروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تواصلوا ، قالوا : يا رسول الله ، إنك تواصل ؟ قال : فإني لست مثلكم ، إني أبيتُ يطعمُنِي ربي ويسقيني ، قال : فلم ينتهوا عن الوصال ، فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين وليلتين ، ثم رأوا الهلال ، فقال : لو تأخر الهلال لزدتكم ، كالمُنكَل بهم » . وأخرجاه في الصحيحين . وكذلك أخرجا النبى عن الوصال من حديث أنس ، وابن عمر ، وعائشة . فقد ثبت النبى عنه من غير وجه . وثبت أنه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه كان يقوى على ذلك ويُعان . والأظهر أن ذلك الطعام والشراب في حقه إنما كان معنويًا لا حسيًا ، وإلا فلا يكون مواصلاً مع الحسى . وأما من أحب أن يمسك بعد غروب الشمس إلى وقت السحر فله ذلك . كما في حديث أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تواصلوا ، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر ، قالوا : فإنك تواصل يا رسول الله ؟ قال : إني لست كهيتكم ، إني أبيتُ لى مطعم يطعمُنِي ، وساق يسقيني » . أخرجاه في الصحيحين أيضاً <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن علي : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يواصل من السحر إلى السحر » <sup>(٢)</sup> . وقد روى ابن جرير عن عبد الله بن الزبير وغيره من السلف : أنهم كانوا

= والطبرانى ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، في تفسيرهما ، بإسناد صحيح . وقوله « وأتموا . . . » هو من لفظ الحديث ، لا تلاوة الآية ، وهكذا ثبت في المخطوطة الأزهرية والمسند والزوائد . وفي المطبوعة « ثم أتموا » - على لفظ التلاوة . وهو تصرف من ناسخ أو طابع .

(١) البخارى ٤ : ١٧٧ (فتح) . ورواه أيضاً أحمد في المسند : ١١٠٧٠ ، ١١٨٤٥ . ورواه الطبرى : ٣٠٣٤ . وقد وهم الحافظ ابن كثير - هنا - وهماً شديداً ، إذ نسب للصحيحين . فإنه على اليقين من أفراد البخارى . وقد نص على ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح ٤ : ٢١٧ ، في آخر كتاب الصيام .

(٢) المسند : ١١٩٤ . وإسناده ضعيف ، لضعف راويه : « عبد الأعلى بن عامر

يواصلون الأيام المتعددة . وحمله منهم على أنهم كانوا يفعلون ذلك رياضة لأنفسهم ، لا أنهم كانوا يفعلونه عبادة . والله أعلم . ويحتمل أنهم كانوا يفهمون من النهي أنه إرشادى من باب الشفقة . فكان ابن الزبير وابنه عامر ومن سلك سبيلهم يتجشّمون ذلك ويفعلونه ، لأنهم كانوا يجدون قوة عليه . وقد ذكر عنهم أنهم كانوا أول ما يفطرون على السمن والصّبِير ، لثلاث تتخرق الأمعاء بالطعام أولاً . وقد روى عن ابن الزبير : أنه كان يواصل سبعة أيام ويصبح في اليوم السابع أقواهم وأجسدّهم .

وقوله تعالى : ” ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد “ قال ابن عباس : هذا في الرجل يعتكف في المسجد في رمضان أو في غير رمضان ، فحرّم الله عليه أن ينكح النساء ليلاً أو نهاراً حتى يقضى اعتكافه . وهذا هو الأمر المتفق عليه عند العلماء : أن المعتكف يحرم عليه النساء ما دام معتكفاً في مسجده ، ولو ذهب إلى منزله لحاجة لا بد له منها فلا يحل له أن يتلبّث فيه إلا بمقدار ما يفرغ من حاجته تلك ، من قضاء الغائط أو الأكل ، وليس له أن يقبل امرأته ولا أن يضمها إليه ، ولا يشتغل بشيء سوى اعتكافه ، ولا يعود المريض ، لكن يسأل عنه وهو مارّ في طريقه . والفقهاء المصنفون يتبعون كتاب الصيام بكتاب الاعتكاف ، اقتداء بالقرآن العظيم ، فإنه نبه على ذكر الاعتكاف بعد ذكر الصوم . وفي ذكره تعالى الاعتكاف بعد الصيام إرشاد وتنبيه على الاعتكاف في الصيام أو في آخر شهر الصيام . كما ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنه كان يعتكف العشرَ الأواخرَ من شهر رمضان حتى توفاه الله عز وجل ، ثم اعتكف أزواجه من بعده » . أخرجاه من حديث عائشة . وفي الصحيحين : « أن صفية بنت حُيَيِّ كانت تزور النبي صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد ، فتحدثت عنده ساعة ، ثم قامت لترجع إلى منزلها ، وكان ذلك ليلاً ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم ليثني معها حتى تبلغ دارها ، وكان منزلها في دار أسامة بن زيد في جانب المدينة ، فلما كان ببعض الطريق لقيه رجلان من الأنصار ، فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم أسرعاً - وفي

رواية : تواريخا ، أى حياء من النبي صلى الله عليه وسلم لكون أهله معه — فقال لهما صلى الله عليه وسلم : على رسليكما . إنها صافية بنت حيي — أى : لا تسرعا ، واعلما أنها صافية بنت حيي ، أى : زوجتي — فقالا : سبحان الله يا رسول الله ، فقال صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، وإني خشيتُ أن يقذف في قلوبكما شيئا أو قال : شرًّا . قال الشافعي : أراد عليه السلام أن يعلم أمته التبري من التهمة في محلها ، لئلا يقعوا في محذور ، وهما كانا أتى الله من أن يظننا بالنبي صلى الله عليه وسلم شيئا . والله أعلم . ثم المراد بالمباشرة إنما هو الجماع ودواعيه ، من تقبيل ومعانقة ونحو ذلك . فأما معاظاة الشيء ونحوه فلا بأس به . فقد ثبت في الصحيحين عن عائشة ، أنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني إلى رأسه فأرجله وأنا حائض ، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان ، قالت عائشة : ولقد كان المريض يكون في البيت فما أسأل عنه إلا وأنا مارة » . وقوله ” تلك حدود الله “ أى : هذا الذى بيناه وفرضناه وحدّناه من الصيام وأحكامه وما أبجنا فيه وما حرّمنا وذكّرنا غاياته ورخصه وعزائمه — حدود الله ، أى : شرعها الله وبيّنها بنفسه ” فلا تقربوها “ أى : لا تجاوزوها وتتعدّوها ” كذلك بين الله آياته “ أى : كما بين الصيام وأحكامه وشرائعه وتفصيله ، كذلك بين سائر الأحكام على لسان عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم ” للناس لعلهم يتقون “ أى : يعرفون كيف يهتدون وكيف يطيعون . كما قال تعالى : ﴿ هو الذى ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات إلى النور ، وإن الله بكم لرؤوف رحيم ﴾ .

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ  
إِن تَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾

قال ابن عباس : هذا فى الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة ، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام ، وهو يعرف أن الحق عليه ، وهو يعلم أنه آثمٌ أكل الحرام . وكذا روى عن مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم ،

أنهم قالوا : لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم . وقد ورد في الصحيحين عن أم سلمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا إنما أنا بشر ، وإنما يأتيني الخصم ، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من نار ، فليحملها ، أو ليبدرَها » (١) . فدللت هذه الآية الكريمة وهذا الحديث على أن حكم الحاكم لا يغير الشيء في نفس الأمر ، فلا يُحل في نفس الأمر حراماً هو حرام ، ولا يُحرم حلالاً هو حلال . وإنما هو ملزم في الظاهر ، فإن طابق ما في نفس الأمر فذاك ، وإلا فالحاكم أجره ، وعلى المحتال وزره . ولهذا قال تعالى ” ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون “ أى : تعلمون بطلان ما تدعونه وترجون في كلامكم . قال قتادة : اعلم يا ابن آدم ، أن قضاء القاضى لا يحل لك حراماً ، ولا يحق لك باطلاً ، وإنما يقضى القاضى بنحو ما يرى ويشهد به الشهود ، والقاضى بشر يخطئ ويصيب ، واعلموا أن من قضى له بباطل أن خصومته لم تنقض حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة ، فيقضى على المبطل للمحق بأجود مما قضى به للمبطل على المحق في الدنيا .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ ، قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ ، وَلَيْسَ الرِّثْ بَأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَاسْكِنَ الْبُرِّ مَنْ أَسَقَى ، وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (١٨٩)

ربيع

” مواقيت للناس “ قال أبو العالية : جعلها الله مواقيت لصوم المسلمين وإفطارهم ، وعدة نساءهم ، ومحل ديتهم . وروى عن عطاء وقتادة وغيرهما نحو ذلك . وروى عبد الرزاق عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) كلمة « فأقضى له » ليست في الأزهرية . وهي ثابتة بلفظها أو معناها في روايات هذا الحديث . واللفظ الذى ساقه ابن كثير هنا أقرب إلى إحدى روايات مسلم ٢ : ٤٠ . ولم أجده بالحرف في سائر الروايات . والحديث في البخارى ٥ : ٧٧ ، و ١٢ : ٢٩٩ - ٣٠٠ ، و ١٣ : ١٣٩ ، ١٥١ ، ١٥٦ ، بنحوه . ولعله في مواضع أخرى منه

وسلم : « جعل الله الأهلة مواقيت للناس ، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غم عليكم فعُدُّوا ثلاثين يوماً » . ورواه الحاكم في مستدرکه (١) . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقوله ” وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها “ روى البخارى عن البراء ، قال : « كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره ، فأنزل الله ” ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها “ . وكذا رواه أبو داود الطيالسى بنحوه (٢) . وعن جابر قال : « كانت قريش تدعى الحُمس ، وكانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام ، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الإحرام ، فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بستان إذ خرج من بابه وخرج معه قُطَيْبَةُ بن عامر الأنصارى ، فقالوا : يا رسول الله : إن قطبة بن عامر رجل فحاجر ، وإنه خرج معك من الباب ، فقال له : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : رأيتك فعلته ففعلتُ كما فعلت ، فقال : إني آحَمَس ، قال له : فإن ديني دينك ، فأنزل الله ” وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها “ . رواه ابن أبي حاتم (٣) . وكذا روى عن مجاهد والزهرى وقتادة وغيرهم .

وقوله ” واتقوا الله “ أى : اتقوا الله فافعلوا ما أمركم به ، واتركوا ما نهاكم عنه ” لعلكم تفلحون “ غداً إذا وقفتم بين يديه ، فيجزىكم بأعمالكم على التمام والكمال .

(١) المستدرک ١ : ٤٢٣ . ووافقه الذهبي على تصحيحه .

(٢) البخارى ٨ : ١٣٧ . والطيالسى : ٧١٧ . والطبرى : ٣٠٧٥ ، ٣٠٧٦ .

(٣) رواه أيضاً الحاكم في المستدرک ١ : ٤٨٣ ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ،

ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة ٥ : ٢٤٢ أنه رواه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه .

﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (١٩٠) وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ، وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ، وَلَا تَقْتُلُواهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ ، فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ ، كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَمُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ، فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾

قال أبو العالية ، في قوله تعالى ” وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم “ - هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة ، فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله ويكف عن من كف عنه ، حتى نزلت سورة براءة . وفي هذا نظر ، لأن قوله ” الذين يقاتلونكم “ إنما هو تهبيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله . أى : كما يقاتلونكم فاقتلواهم أنتم . كما قال : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ . ولهذا قال في هذه الآية ” واقتلواهم حيث تقتلهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم “ أى : لتكن همتهم منبعثة على قتالهم ، كما أن همتهم منبعثة على قتالكم ، وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها ، قصاصاً - وقوله ” ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين “ أى : قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك . ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي - كما قال الحسن البصرى - من المشئلة ، والغلول ، وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأى لهم ولا قتال فيهم ، والرهبان ، وأصحاب الصوامع ، وتحريق الأشجار ، وقتل الحيوان لغير مصلحة . كما قال ذلك ابن عباس وعمر بن عبد العزيز ومقاتل بن حيان وغيرهم . ولهذا جاء في صحيح مسلم عن بريدة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اغزوا في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً » (١) . وعن ابن عباس قال :

(١) هو جزء من حديث طويل ، في المسند ٥ : ٣٥٨ (حلي) . ومسلم ٢ : ٤٦ .

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال : اخرجوا بسم الله ، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ، لا تعتدوا ، ولا تغلوا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع » . رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> . ولأبي داود عن أنس مرفوعاً نحوه . وفي الصحيحين عن ابن عمر ، قال : « وجدت امرأة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة ، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان » . وروى الإمام أحمد عن حذيفة ، قال : « ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا : واحداً وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر ، فضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منها مثلاً وترك ساثرها ، قال : إن قوماً كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم أهل تجبر وعداء ، فأظهر الله أهل الضعف عليهم ، فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم وسلطوهم ، فأخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه » . هذا حديث حسن الإسناد<sup>(٢)</sup> . ومعناه : أن هؤلاء الضعفاء لما قدروا على الأقوياء فاعتدوا وأعمالهم فاستعملوهم فيما لا يليق بهم ، أخطوا الله عليهم بسبب هذا الاعتداء . والأحاديث والآثار في هذا كثيرة جداً .

ولما كان الجهاد فيه إزهاق النفوس وقتل الرجال ، نبه تعالى على أن ما هم مشتملون عليه من الكفر بالله والشرك به والصدّة عن سبيله أبلغ وأشدّ وأعظم وأطم من القتل . ولهذا قال « والفتنة أشدّ من القتل » . وقال أبو العالية ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم : الشرك أشدّ من القتل ، وقوله « ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام » كما جاء في الصحيحين : « إن هذا البلد حرّمه الله يوم

(١) المسند : ٢٧٢٨ . ومجمع الزوائد ٥ : ٣١٦ - ٣١٧ .

(٢) المسند ٥ : ٤٠٧ (حلي) . وفيه « وعدد » ، بدل « وعداء » . وأثبتنا ما في الأزهريّة هنا . وقوله « وسلطوهم » : هكذا ثبت هذا الحرف . وهو من « السلاطة » ، وهي القهر . والفعل منه في المعاجم « سلطه الله - بتشديد اللام - فسلط عليهم » . و « السلاطة - أيضاً - والسلوطة ، بضم السين واللام » : حدة اللسان وطوله . والفعل منه لازم : « سلط » بضم اللام . فينبغي أن يكون هذا الحرف هنا « سلطوهم » : بفتح اللام . ويكون استعمالا نادراً ، من أحد هذين المعنيين : قهرهم ، أو استطالوا عليهم بالسنتهم . ولم أجده في غير هذا الموضع . وهذا تخريجه فيما أرى .

خلق السموات والأرض . فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار ، ولإنها ساعتي هذه حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يعضد شجره ولا يخنثي خلأه ، فإن أحدٌ ترخَّص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقولوا : إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم . يعني بذلك صلوات الله وسلامه عليه قتاله أهلها يوم فتح مكة ، فإنه فتحها عنوة وقتلت رجال به عند الخدمة . وقيل : صلحاً لقوله : « من أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن » . وقوله ” حتى يقاتلوكم فيه ، فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين “ يقول تعالى : لا تقاتلوهم عند المسجد الحرام إلا أن يبدؤكم بالقتال فيه ، فلکم حينئذ قاتلم وقتلهم ، دفعاً للصائل ، كما بايع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم الحديبية تحت الشجرة على القتال ، لما تألبت عليه بطون قريش ومن والاهم من ثقيف والأحابيش عامئذ ، ثم كف الله القتال بينهم ، فقال : ﴿ وهو الذي كَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيكُمْ عَنْهُمْ بِيْظَنِّ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ . وقال : ﴿ ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ، ليدخل الله في رحمته من يشاء ، لو تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً . وقوله ” فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم “ أى : فإن تركوا القتال في الحرم وأنابوا إلى الإسلام والتوبة ، فإن الله يغفر ذنوبهم ، ولو كانوا قد قتلوا المسلمين في حرم الله . فإنه تعالى لا يتعاطمه ذنبٌ أن يغفره لمن تاب منه إليه .

ثم أمر الله تعالى بقتال الكفار ” حتى لا تكون فتنة “ أى : شرك . قاله ابن عباس وغيره . ” ويكون الدين لله “ أى : يكون دينُ الله هو الظاهر العالی على سائر الأديان . كما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري ، قال : « سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعةً ويقاثل حميةً ويقاثل رياءً ، أى ذلك في سبيل الله ؟ فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . وفي الصحيحين : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا



لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله» (١) .

وقوله ” فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين “ يقول : فإن انتهوا عما هم فيه من الشرك وقاتل المؤمنين فكفوا عنهم ، فإن من قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ، ولا عدوان إلا على الظالمين . وهذا معنى قول مجاهد : لا تُقاتل إلا من قاتل . أو يكون تقديره : فإن انتهوا فقد تخلصوا من الظلم وهو الشرك ، فلا عدوان عليهم بعد ذلك . والمراد بالعدوان ههنا : المعاقبة والمقاتلة . كقوله : ﴿ فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه ﴾ . وقوله : ﴿ وجزاء سيئةً سيئةً مثلها ﴾ . ( وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ﴾ . ولهذا قال عكرمة وقتادة : الظالم : الذي أبي أن يقول لا إله إلا الله . وروى البخارى عن ابن عمر : « أنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا : إن الناس [ قد ] صنعوا ، وأنت ابن عمر ، وصاحبُ النبي صلى الله عليه وسلم ، فما يمنعك أن تخرج ؟ فقال : يمنعني أن الله حرم دم أخى ! قالوا : ألم يقل الله ” وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة “ ؟ فقال : قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله ، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة وحتى يكون الدين لغير الله » (٢) .

﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ ، فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (١٩٤)

(١) من حديث أبي هريرة . ورواه أحمد في المسند مراراً ، منها : ٨٨٩١ ، ٩٤٦٩ . وقال السيوطى فى الجامع الصغير : « وهو متواتر » .

(٢) البخارى ٨ : ١٣٧ (فتح) . وقوله « قد صنعوا » زيادة حرف « قد » من البخارى . و « صنعوا » بفتح الصاد المهملة والنون . وهو الثابت فى المخطوطة الأزهرية . وهو رواية الكشميين أحد رواة صحيح البخارى . قال الحافظ : « ويحتاج إلى تقدير شيء محذوف ، أى : صنعوا ما ترى من الاختلاف » . ورواية الأكثر من رواية الصحيح « ضيعوا » : بضم الضاد وتشديد الياء التحتية المكسورة . ومعناها ظافر . ويريد ابن عمر بذلك قتالهم على الملك . كما فى حديث آخر عنه فى المسند : ٥٦٩٠ « قال : ويحك ! أتدرى ما الفتنة ؟ ! إنما كان رسول = ج ٢ (٤)

قال ابن عباس وقتادة وغيرهما : لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم معتمراً في سنة ست من الهجرة ، وحبس المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت ، وصدوه بمن معه من المسلمين في ذى القعدة ، وهو شهر حرام ، حتى قاضاهم على الدخول من قبايل ، فدخلها في السنة الآتية هو ومن معه من المسلمين ، وأقصه الله منهم ، فنزلت في ذلك هذه الآية " الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص " . وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله ، قال : « لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى أو يُغزوا ، فإذا حضره أقام حتى ينسلخ »<sup>(١)</sup> . وإسناده صحيح . ولهذا لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم - وهو مخيم بالحديبية - أن عثمان قُتل ، وكان قد بعثه في رسالة إلى المشركين ، بايع أصحابه ، وكانوا ألفاً وأربعمائة ، تحت الشجرة ، على قتال المشركين ، فلما بلغه أن عثمان لم يُقتل كَفَّ عن ذلك ، وجنح إلى المسالمة والمصالحة ، فكان ما كان . وكذلك لما فرغ من قتال هوازن يوم حنين ، وتحصن فأتهم بالطائف ، عدل إليها فحاصرها ، ودخل ذو القعدة وهو محاصر لها بالمنجنيق ، واستمر عليها إلى كمال أربعين يوماً ، كما ثبت في الصحيحين عن أنس ، فلما كثرت القتل في أصحابه انصرف عنها ولم تُفتح ، ثم كرّ راجعاً إلى مكة ، واعتمر من الجعيرانة ، حيث قَسَمَ غنائم حنين . وكانت عمرته هذه في ذى القعدة أيضاً عام ثمان ، صلوات الله وسلامه عليه .

وقوله " فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم " أمر بالعدل حتى في المشركين . كما قال : ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ﴾ . وقال : ﴿ جزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ . وقوله " واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين " أمر لهم بطاعة الله وتقواه ، وإخباراً بأنه تعالى مع الذين اتقوا بالنصر والتأييد في الدنيا والآخرة .

= الله صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين ، وكان الدخول في دينهم فتنة ، وليس بقتالكم على الملك .

﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ، وَأُحْسِنُوا  
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٩٥)

روى البخارى ، وابن أبى حاتم ، عن حذيفة : « أن هذه الآية نزلت في النفقة »<sup>(١)</sup> . وعن أسلم أبى عمران ، قال : « حمل رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صفّ العدو حتى خرّقه ، ومعنا أبو أيوب الأنصارى ، فقال ناس : ألقى بيده إلى التهلكة ! فقال أبو أيوب : نحن أعلم بهذه الآية ، إنما نزلت فينا ، صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشهدنا معه المشاهد ، ونصرناه ، فلما فشا الإسلام وظهر ، اجتمعنا معشر الأنصار نجياً ، فقلنا : قد أكرمنا الله بصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونصره ، حتى فشا الإسلام وكثر أهله ، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد ، وقد وضعت الحرب أوزارها ، فخرجنا إلى أهلينا وأولادنا فنقيم فيهما ، فنزل فينا " وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " ، فكانت التهلكة الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد » . رواه أبو داود والترمذى والنسائى وعبد بن حميد وابن أبى حاتم وابن جرير وابن مردويه وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه . وقال الترمذى : حسن صحيح غريب . وقال الحاكم : على شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup> . وعن أبى إسحق السببى ، قال : « قال رجل للبراء بن عازب : إن حملت على العدو وحدى فقتلوني ، أكنت ألقى بيدى إلى التهلكة ؟ قال : لا ، قال الله لرسوله : ﴿ فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ﴾ . إنما هذا في النفقة » . رواه ابن مردويه ، وأخرجه الحاكم ، وقال : صحيح

(١) الفتح ٨ : ١٣٨ . قال الحافظ : « أى في ترك النفقة في سبيل الله . وهذا الذى قاله حذيفة ، جاء مفسراً في حديث أبى أيوب » . ثم ذكر الحديث الذى نقله ابن كثير هنا بعد هذا . ثم قال : « وصح عن ابن عباس وجماعة من التابعين - نحو ذلك في تأويل هذه الآية » .  
(٢) هو فى الطبرى : ٣١٧٩ ، ٣١٨٠ . فصلنا تخريجه هناك . ورواية الحاكم فى المستدرک ٢ : ٢٧٥ ، ووافقه الذهبى على تصحيحه . وفى لفظ أبى داود : ٢٥١٢ « فالإلقاء بالأيدى إلى التهلكة : أن نقيم فى أموالنا ونصلحها ونُدع الجهاد . قال أبو عمران : فلم يزل أبو أيوب يجاهد فى سبيل الله ، حتى دفن بالقسطنطينية » .

على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقال ابن عباس ” ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة “ : ليس ذلك في القتال ، إنما هو في النفقة : أن تمسك بيدك عن النفقة في سبيل الله ، ولا تُلْقَ بيدك إلى التهلكة . ومضمون الآية : الأمر بالإلتفاف في سبيل الله في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات ، وخاصةً صرف الأموال في قتال الأعداء ، وبذاتها فيما يتقوى به المسلمون على عدوهم ، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده . ثم عطف بالأمر بالإحسان ، وهو أعلى مقامات الطاعة ، فقال ” وأحسنوا إن الله يحب المحسنين “ .

﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ، فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَلَا تَمْلِكُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ، فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّع بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ، تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ، ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ ﴾

لما ذكر تعالى أحكام الصيام وعطف بذكر الجهاد ، شرع في بيان المناسك ، فأمر بإتمام الحج والعمرة . وظاهر السياق إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما . ولهذا قال بعده ” فإن أخصرتم “ أي : صددتم عن الوصول إلى البيت ومنعتم من إتمامهما . ولهذا اتفق العلماء على أن الشروع في الحج والعمرة ملازم ، سواء قيل بوجوب العمرة أو باستحبابها ، كماهما قولان للعلماء . وقال علي في هذه الآية ” وأتموا الحج والعمرة لله “ - : أن تحرم من ذؤيرة أهلك . وكذلك قال ابن عباس وسعيد بن جبير . وعن سفيان الثوري أنه قال في هذه الآية : تمامهما أن تحرم من أهلك ، لا تريد إلا الحج والعمرة ، وهبل من الميقات ، ليس أن

تخرج لتجارة ولا لحاجة حتى إذا كنت قريباً من مكة قلت : لو حججتُ أو اعتمرت ، وذلك يجزئ ، ولكن التمام أن تَخْرُجَ له ولا تَخْرُجَ لغيره . وقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عُمرٍ ، كلها في ذى القعدة : عمرة الحديبية في ذى القعدة سنة ست ، وعمرة القضاء في ذى القعدة سنة سبع ، وعمرة الجِعْرَانَة في ذى القعدة سنة ثمان ، وعمرته التي مع حجته ، أحرم بهما معاً في ذى القعدة سنة عشر . ولا اعتمر قطّ في غير ذلك بعد هجرته . ولكن قال لأمّ هاني : « عمرة في رمضان تعدل حجةً معي » . وما ذلك إلا لأنها كانت قد عازمت على الحج معه عليه السلام ، فاعتاقت عن ذلك بسبب الطُّهْر ، كما هو مبسوط في الحديث عند البخاري<sup>(١)</sup> . وقد وردت أحاديث كثيرة من طرق متعددة ، عن أنس وجماعة من الصحابة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جَمَعَ في إحرامه بحج وعمرة » . وثبت عنه في الصحيح أنه قال لأصحابه : « من كان معه هَدْيٌ فليهلّ بحج وعمرة » . وقال في الصحيح أيضاً : « دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة » .

وقوله "فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى" ذكروا أن هذه الآية نزلت في ستة ستّ ، أي عام الحديبية ، حين حال المشركون بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الوصول إلى البيت ، وأنزل الله في ذلك سورة الفتح بكاملها ،

(١) سها المؤلف الحافظ رحمه الله ، في ذكر أم هاني ، وفي سبب تأخر المرأة عن الحج . فإن الذي في صحيح البخاري ٣ : ٤٨٠ - ٤٨١ (فتح) ، من حديث ابن عباس : « لامرأة من الأنصار » نسي ابن جريج اسمها . وكذلك في المسند : ٢٠٢٥ . وصحيح مسلم ١ : ٣٥٧ . وقد سماها حبيب المعلم في روايته « أم سنان الأنصارية » - كما في رواية البخاري ٤ : ٦٦ - ٦٧ ، ومسلم ١ : ٣٥٧ - ٣٥٨ . وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ، في الموضع الأول روايات أخر نحو هذه القصة لنساء أخريات ، ليس فيهن « أم هاني » .

بل إن لم أجد ذكراً لأم هاني في شأن العمرة في رمضان . فلم يذكر لها رواية في ذلك في حصر أحاديثها في ذخائر المواريث . وهو أطراف للكتب الستة والموطأ . ولا في مجمع الزوائد ، في « باب العمرة في رمضان » ٣ : ٢٨٠ .

والسبب في تأخر « أم سنان » : أنه كان لهم بعيان ، ركب زوجها وابنها أحدهما ، وبقى الآخر للسق عليه ، فلم تجد ما تركب .

وأُنزل لهم رخصة أن يذبحوا ما معهم من الهدى ، وكان سبعين بدنةً ، وأن يتحللوا من إحرامهم . فعند ذلك أمرهم عليه السلام بأن يخلقوا رؤسهم ويتحللوا ، فلم يفعلوا ، انتظاراً للنسخ ، حتى خرج فخلق رأسه ، ففعل الناس ، وكان منهم من قصر رأسه ولم يخلقه ، فلذلك قال صلى الله عليه وسلم : « رحم الله المخلقين ، قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ فقال في الثالثة : والمقصرين » . وقد كانوا اشتركوا في هديهم ذلك كل سبعة في بدنة ، وكانوا ألفاً وأربعمائة ، وكان منزلهم بالحديبية خارج الحرم ، وقيل : بل كانوا على طرف الحرم . فالله أعلم . ولهذا اختلف العلماء : هل يختص الحصر بالعدو ، فلا يتحلل إلا من حصره عدوً ، لا مرض ولا غيره ؟ على قولين : فروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، أنه قال : لا حصر إلا حصر العدو فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شيء ، إنما قال الله تعالى : « فإذا أمنتُم فليس إلا من حصر » . قال : وروى عن ابن عمر وطاوس والزهرى وزيد بن أسلم نحو ذلك . والقول الثانى : أن الحصر أعم من أن يكون بعدوً أو مرض أو ضلال - وهو التوهان عن الطريق<sup>(١)</sup> أو نحو ذلك . وروى الإمام أحمد ، عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصارى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من كسر أو عرج فقد حل ، وعليه حجة أخرى . قال : فذكرت ذلك لابن عباس وأبي هريرة ، فقالا : صدق » . وأخرجه أصحاب الكتب الأربعة وابن أبي حاتم<sup>(٢)</sup> . ثم قال ابن أبي حاتم : وروى عن ابن مسعود وابن الزبير وعلقمة وسعيد بن المسيب ومجاهد ، أنهم قالوا : الإحصار من عدوً أو مرض أو كسر . وقال الثورى : الإحصار من كل شيء آذاه . وثبت فى الصحيحين عن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ضباعة بنت الزبير

(١) « التوهان » : بفتح التاء والواو . والفعل : « تاه يتوه وتويه ، توها » بفتح التاء وسكون الواو . وأما الوزن الذى هنا ، فإنما ذكره فى الياقوتى : « يهاأ » . ولكن ذكر ابن سيدة أن الفعل وإن كان يائياً إلا أن ياءها واو « بدليل قولهم : ما أتوهه » .

(٢) (المستند : ١٥٧٩٦ ( ٣ : ٤٥٠ حلى ) . ورواه الطبرى أيضاً : ٣٣٢١ ،

٣٣٢٢ . والحاكم ١ : ٤٧٠ ، وصححه هو والذهبي .

بن عبد المطلب ، فقالت : يا رسول الله ، إني أريد الحج ، وأنا شاكية ، فقال : حُجِّي واشترطي : أن محلي حيثُ حبستني . ورواه مسلم عن ابن عباس بمثله . فذهب من ذهب من العلماء إلى صحة الاشتراط في الحج لهذا الحديث . وقد علق الإمام الشافعي القول بصحة هذا المذهب على صحة هذا الحديث . قال البيهقي وغيره من الحفاظ : وقد صحَّ والله الحمد .

وقوله ” فما استيسر من الهدى “ قال علي بن أبي طالب : شاةٌ . وكذا قال عطاء ومجاهد وقتادة وغيرهم . وهو مذهب الأئمة الأربعة . وروى ابن أبي حاتم عن عائشة وابن عمر : أنهما كانا لا يريان ما استيسر من الهدى إلا من الإبل والبقر . قال : وروى عن سالم والقاسم وعروة بن الزبير وسعيد بن جبير نحو ذلك . قلت : والظاهر أن مستند هؤلاء فيما ذهبوا إليه قضية الحديبية ، فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه ذبح في تحلله ذلك شاةٌ ، وإنما ذبحوا الإبل والبقر . ففي الصحيحين عن جابر ، قال : « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقر ، كل سبعة منا في بدنة »<sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس : إن كان موسراً فمن الإبل ، وإلا فمن البقر ، وإلا فمن الغنم . والدليل على صحة قول الجمهور فيما ذهبوا إليه ، من أجزاء ذبح الشاة في الإحصار : أن الله أوجب ذبح ما استيسر من الهدى ، أى : مهما تيسر مما يسمى هدياً . والهدى : من بهيمة الأنعام ، وهى الإبل والبقر والغنم ، كما قاله الخبر البحر ترجمان القرآن وابنُ عم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة ، قالت : « أهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرةً غنماً » .

وقوله ” ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله “ معطوف على قوله ” وأتموا الحج والعمرة لله “ وليس معطوفاً على قوله ” فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى “ — كما زعمه ابن جرير رحمه الله . لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عام الحديبية ، لما حصرهم كفار قريش عن الدخول إلى الحرم ،

(١) هذا الحديث ليس في الأزهرية . وهو في المنتقى : ٢٦٨٧ . وقال : « متفق عليه » . ووقع في المطبوعة « في بقرة » — بدل « في بدنة » . وهو خطأ .

حلَقُوا وَذَبَحُوا هَدْيَهُمْ خَارِجَ الْحَرَمِ . فَأَمَّا فِي حَالِ الْأَمْنِ وَالْوَصُولِ إِلَى الْحَرَمِ فَلَا يَجُوزُ الْحَلْقُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ، وَيُفْرَغَ النَّاسِكُ مِنْ أَفْعَالِ الْحُجِّ وَالْعُمْرَةِ ، إِنْ كَانَ قَارِئًا ، أَوْ مِنْ فِعْلِ أَحَدِهِمَا إِنْ كَانَ مُفْرِدًا أَوْ مَتَمِّعًا . كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ حَفْصَةَ : « أَتَاهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلَقُوا مِنْ الْعُمْرَةِ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عَمْرَتِكَ ؟ فَقَالَ : إِنْ لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .

وقوله ” فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك “ روى البخارى عن عبد الله بن معقل قال : قعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد ، يعنى مسجد الكوفة ، فسألته عن فدية من صيام ؟ فقال : « مُلِمْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ الْجُهْدُ يَبْلُغُ بِكَ هَذَا ، أَمَا تَجِدُ شَاةً ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : صِمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ ، وَاحْلِقِ رَأْسَكَ ، فَتَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ » (١) . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ” ففدية من صيام أو صدقة أو نسك “ قَالَ : إِذَا كَانَ ” أَوْ “ فإيَّةً أَخَذْتَ أَجْزَاءَ عَنكَ . قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ وَعُكْرَمَةَ وَعَطَاءٍ وَغَيْرِهِمْ نَحْوَ ذَلِكَ . قُلْتُ : وَهُوَ مَذْهَبُ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَعَامَّةِ الْعُلَمَاءِ : أَنَّهُ يُخَيَّرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ : إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ تَصَدَّقَ بِفِرْقٍ ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَصْعٍ ، لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ ، وَهُوَ مُدَّانٍ ، وَإِنْ شَاءَ ذَبَحَ شَاةً وَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ ، أَيْ ذَلِكَ فِعْلُ أَجْزَاءِهِ . وَلَمَّا كَانَ لَفْظُ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ الرِّخْصَةِ [جاء] بِالْأَسْهَلِ فَالْأَسْهَلُ (٢) : ” ففدية من صيام أو صدقة أو نسك “ . وَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ بِذَلِكَ أَرْشَدَهُ إِلَى الْأَفْضَلِ

(١) حديث كعب بن عجرة - في هذا - صحيح ثابت في الدواوين ، من أوجه كثيرة . وقد رواه الطبري بثمانية وعشرين إسناداً : ٣٣٣٣ - ٣٣٥٨ ، ٣٣٦٤ ، ٣٣٥٩ . وقد فصلنا القول فيها هناك .

(٢) كلمة [ جاء ] زيادة من المخطوطة الأزهرية . ولا يتم الكلام بدونها .



فالأفضل ، فقال : « انسك شاة ، أو أطعم ستة مساكين ، أو صم ثلاثة أيام » . فكلُّ حسنٍ في مقامه . والله الحمد والمنة . وقال طاوس : ما كان من دم أو طعام فبمكة ، وما كان من صيام فحيثُ شاء . وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن .

وقوله ” فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى “ أى : فإذا تمكثتم من أداء المناسك ، فمن كان منكم متمتعاً بالعمرة إلى الحج ، وهو يشمل من أحرم بهما ، أو أحرم بالعمرة أولاً فلما فرغ منها أحرم بالحج ، وهذا هو التمتع الخاص ، وهو المعروف في كلام الفقهاء ، والتمتع العام يشمل القسمين ، كما دلت عليه الأحاديث الصحاح ، فإن من الرواة من يقول : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وآخر يقول : قرآن . ولا خلاف أنه ساق الهدى . وقال تعالى ” فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى “ أى : فليذبح ما قدر عليه من الهدى ، وأقله شاة ، وله أن يذبح البقر ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عن نسائه البقر (١) . وعن أبي هريرة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح البقر عن نسائه ، وكن متمتعات » . رواه ابن مردويه (٢) .

وفي هذا دليل على مشرعية التمتع . كما جاء في الصحيحين عن عمران بن حصين ، قال : « نزلت آيةُ المتعة في كتاب الله ، وفعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم لم ينزل قرآن يجرمها ، ولم ينسأ عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ما شاء » . قال البخارى : يقال إنه عمر . وهذا الذى قاله البخارى قد جاء مصرحاً به : أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع ، ويقول : إن تأخذ بكتاب الله فإن الله يأمر بالتمام ، يعنى قوله ” وأتموا الحج والعمرة لله “ . وفي

(١) في حديث متفق عليه . انظر المنتقى : ٢٧٠٢ . والفتح ٣ : ٥٤٤٣٩ - .

(٢) هو ثابت صحيح ، عند أبي داود : ١٧٥١ . وابن ماجه : ٣١٣٣ ، عن أبي

هريرة : « ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسائه في حجة الوداع - بقرة بينهن » . وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح ٣ : ٤٤٠ ، ونسبه للنسائي ، « وصححه الحاكم » . ولم أجده في النسائي .

نفس الأمر لم يكن عمر ينهى عنها محرماً لها ، إنما كان ينهى عنها ليكثر قصدُ الناس للبيت حاجتين ومعتمرين ، كما قد صرح به ، رضى الله عنه .

وقوله ” فن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ، تلك عشرة كاملة “ يقول تعالى : فن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج ، أى : في أيام المناسك . قال العلماء : والأولى أن يصومها قبل يوم عرفة في العشر ، قاله عطاء . أو من حين يحرم ، قاله ابن عباس وغيره ، لقوله ” في الحج “ . ومنهم من يجوز صيامها من أول شوال ، قاله طاوس ومجاهد وغير واحد . وجوز الشعبي صيام يوم عرفة وقبلة يومين ، وكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . وقال ابن عباس : إذا لم يجد هدياً فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم عرفة ، فإذا كان يوم عرفة الثالث فقد تم صومه ، وسبعة إذا رجع إلى أهله . فلو لم يصمها أو بعضها قبل العيد : فهل يجوز أن يصومها في أيام التشريق ؟ فيه قولان للعلماء ، وهما للإمام الشافعى أيضاً : القديم منهما : أنه يجوز له صيامها ، لقول عائشة وابن عمر في صحيح البخارى : « لم يرخص في أيام التشريق أن يُصمَّسَ إلا لمن لا يجد الهدى » . وهو قول على وعكرمة والحسن البصرى وعروة بن الزبير . والحديد من القولين : أنه لا يجوز صيامها أيام التشريق . لما رواه مسلم عن نُبَيْشَةَ الهذلى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله » (١) .

وقوله ” وسبعة إذا رجعتم “ فيه قولان : أحدهما : إذا رجعتم إلى رحالكم . ولهذا قال مجاهد : هي رخصة ، إذا شاء صامها في الطريق . وكذا قال عطاء . والقول الثانى : إذا رجعتم إلى أوطانكم . فروى عبد الرزاق عن ابن عمر قال : إذا رجع إلى أهله . وكذا روى عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وغيرهم .

(١) مسلم ١ : ٣١٤ . ورواه أيضاً أحمد في المسند ٥ : ٧٥ (حلبى) . و « نبيشة » بضم النون وفتح الباء الموحدة والشين المعجمة بينهما ياء تحتية ساكنة . وفي المطبوعة « قتيبة » ! وهو تصحيف تخفيف .

وهذا الحديث عام . والرخصة في صومها ، بحديثى عائشة وابن عمر - في الرخصة لمن لم يجد الهدى - خاص . والخاص يحكم العام ويخصه .

وحكى على ذلك أبو جعفر بن جرير الإجماع . وقد روى البخارى عن ابن عمر ، قال : « تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، وأهدى فساق معه الهدى من ذى الخليفة ، فأهلّ بعمرة ، ثم أهلّ بالحج ، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهلّ بالعمرة ثم أهلّ بالحج ، فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج ، فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ، ومنهم من لم يهد ، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرّم منه حتى يقضى حجّه ، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقتصر وليحليل ، ثم ليهلّ بالحج ، فن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله . وذكر الحديث . وهو مخرج في الصحيحين . وقوله « تلك عشرة كاملة » قيل : تأكيد ، كما تقول العرب : رأيت بعينى ، وسمعت بأذنى ، وكتبت بيدي . وقال الله تعالى : ﴿ ولا طائر يطير بجناحيه ﴾ . قال : ﴿ ولا تحطه بيمينك ﴾ . وقال : ﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلةً وأوعمناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة ﴾ . وقيل : أى : مجزئة عن الهدى .

وقوله « ذلك لمن يكن أهله حاضري المسجد الحرام » قال ابن جرير : اختلف أهل التأويل فيمن عني بقوله « لمن يكن أهله حاضري المسجد الحرام » — بعد إجماع جميعهم على أن أهل الحرم معنيون به ، وأنه لا متعة لهم — فقال بعضهم : عني بذلك أهل الحرم خاصة دون غيرهم . قال ابن عباس : هم أهل الحرم . وقال آخرون : هم أهل الحرم ومن بينه وبين المواقيت . واختار ابن جرير في ذلك مذهب الشافعى : أنهم أهل الحرم ومن كان منه على مسافة لا تقصر فيها الصلاة ، لأن من كان كذلك يعدّ حاضراً لا مسافراً . والله أعلم .

وقوله : « واتقوا الله » أى : فيما أمركم وما نهاكم « واعلموا أن الله شديد العقاب » أى : لمن خالف أمره وارتكب ما عنه زجره .

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ، فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ  
وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ، وَمَا تَعْمَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ ، وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ  
التَّمَوُّى ، وَاتَّقُوا رَبَّ أُولَى الْأَلْتِيبِ ﴾ (١٩٧)

اختلف أهل العربية في قوله "الحج أشهر معلومات" - فقال بعضهم :  
تقديره : الحج حج أشهر معلومات . فعلى هذا التقدير يكون الإحرام بالحج  
فيها أكمل من الإحرام فيما عداها ، وإن كان ذلك صحيحاً . والقول بصحة  
الإحرام بالحج في جميع السنة مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وإسحق  
بن راهويه . وبه يقول إبراهيم النخعي والثوري والليث بن سعد . واحتج لهم بقوله  
تعالى : ﴿ يسألونك عن الأهلة قل مواقيت للناس والحج ﴾ . وبأنه أحد النسكين ،  
فصح الإحرام به في جميع السنة ، كالعمرة . وذهب الشافعي إلى أنه لا يصح  
الإحرام بالحج إلا في أشهره ، فلو أحرم به قبلها لم ينعقد إحرامه به . وهل  
ينعقد عمرة ؟ فيه قولان عنه . والقول بأنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره -  
مروى عن ابن عباس وجابر ، وبه يقول عطاء وطاوس ومجاهد . والدليل عليه  
قوله "الحج أشهر معلومات" . وظاهره التقدير الآخر الذي ذهب إليه النحاة ،  
هو : أن وقت الحج أشهر معلومات . فخصه بها من بين سائر شهور  
السنة ، فدل على أنه لا يصح قبلها ، كميات الصلاة . وروى الشافعي عن  
ابن عباس ، أنه قال : لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في شهور الحج ، من  
من أجل قول الله تعالى "الحج أشهر معلومات" . وكذا رواه ابن أبي حاتم وابن  
مردويه . وروى ابن خزيمة في صحيحه عن ابن عباس ، قال : لا يحرم بالحج  
إلا في أشهر الحج ، فإن من سنة الحج أن يحرم بالحج في أشهر الحج . وإسناده  
صحيح . وقول الصحابي « من السنة كذا » في حكم المرفوع عند الأكثرين ،  
ولا سيما قول ابن عباس تفسيراً للقرآن ، وهو ترجمانه . وقد ورد فيه حديث  
مرفوع رواه ابن مردويه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :  
« لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في أشهر الحج » . وإسناده لا بأس  
به . لكن رواه الشافعي والبيهقي بمعناه عن جابر موقوفاً . وهو أصح وأثبت من

المرفوع . ويبقى حينئذ مذهب صحابي ، يتقوى بقول ابن عباس : « من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهره » . والله أعلم .

وقوله " أشهر معلومات " قال البخارى : قال ابن عمر : هي شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة . وهذا الذى علقه البخارى بصيغة الجزم - رواه ابن جرير موصولاً بإسناد صحيح . ورواه الحاكم أيضاً وقال : هو على شرط الشيخين . قلت : وهو مروى عن عمر وعلى وابن مسعود وابن الزبير وابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم . وهو مذهب الشافعى وأبى حنيفة وأحمد بن حنبل ، واختاره ابن جرير . قال : وصح إطلاق الجمع على شهرين وبعض الثالث للتغليب ، كما تقول العرب : رأيتك العام ، ورأيتك اليوم . وإنما وقع ذلك فى بعض العام واليوم ، ﴿ فن تعجل فى يومين فلاثم عليه ﴾ ، وإنما تعجل فى يوم ونصف يوم . وقال مالك بن أنس والشافعى فى القديم : هي شوال وذو القعدة وذو الحجة بكامله . وهو رواية عن ابن عمر أيضاً . فروى ابن جرير عن ابن عمر ، قال : شوال وذو القعدة وذو الحجة . وروى ابن أبى حاتم عن ابن جريح ، قال : قلت لنافع : أسمعت عبد الله بن عمر يسمى شهور الحج ؟ قال : نعم ، كان عبد الله يسمى « شوال وذو القعدة وذو الحجة » . قال ابن جريح : وقال ذلك ابن شهاب وعطاء وجابر بن عبد الله صاحب النبى صلى الله عليه وسلم . وإسناده صحيح إلى ابن جرير . وقد حكى هذا أيضاً عن طاوس ومجاهد وقتادة وغيرهم . وفائدة مذهب مالك أنه إلى آخر ذى الحجة - : بمعنى أنه مختص بالحج ، فيكره الاعتمار فى بقية ذى الحجة ، لا أنه يصح الحج بعد ليلة النحر . وروى ابن أبى حاتم عن عبد الله ، قال : الحج أشهر معلومات ليس فيها عمرة . وإسناده صحيح . قال ابن جرير : إنما أراد من ذهب إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة - أن هذه الأشهر ليست أشهر العمرة ، إنما هي للحج ، وإن كان عملُ الحج قد انقضى بانقضاء أيام منى . كما قال محمد بن سيرين : ما أحدٌ من أهل العلم يشك فى أن عمرةً فى غير أشهر الحج أفضلٌ من عمرة فى أشهر الحج . قلت : وقد ثبت عن عمر وعثمان : أنهما كانا يجبان الاعتمار

في غير أشهر الحج ، وينهيان عن ذلك في أشهر الحج . والله أعلم .  
 وقوله ” فن فرض فيهن الحج “ أى : أوجب بإحرامه حجاً . فيه دلالة  
 على لزوم الإحرام بالحج والمضى فيه . قال ابن جرير : : أجمعوا على أن المراد  
 من الفرض ههنا الإيجاب والإلزام . وقال ابن عباس ” فن فرض فيهن الحج “ :  
 من أحرم بحج أو عمرة . وقال عطاء : الفرض الإحرام . قال ابن أبي حاتم :  
 وروى عن ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير ومجاهد وقتادة نحو ذلك .  
 وقال طاوس والقاسم بن محمد : هو التلبية .

وقوله ” فلا رفت “ أى : من أحرم بالحج أو العمرة فليجتنب الرفث ،  
 وهو الجماع . كما قال تعالى : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴾ .  
 وكذلك يحرم تعاطى دواعيه من المباشرة والتقبيل ونحو ذلك . وكذلك التكلم  
 به بحضرة النساء . روى ابن جرير عن عبد الله بن عمر ، قال : الرفث إتيان  
 النساء ، والتكلم بذلك للرجال والنساء ، إذا ذكروا ذلك بأفواههم . وروى ابن  
 جرير عن أبي العالية عن ابن عباس : أنه كان يحدو وهو محرم ، وهو يقول :

وَهْنَ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيْسًا      إِنْ تَصَدَّقِ الطَّيْرُ نَنْكَ لَمِيْسًا

قال أبو العالية : فقلت : تتكلم بالرفث وأنت محرم ؟ ! قال : إنما  
 الرفث ما قيل عند النساء . وروى ابن جرير أيضاً عن حصين بن قيس ، قال :  
 أصعدت مع ابن عباس في الحاج وكنت خليلاً له ، فلما كان بعد إحرامنا  
 قال ابن عباس - فأخذ بذنّب بعيرة ، فجعل يلويه ويرئج - ويقول :

وَهْنَ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيْسًا      إِنْ تَصَدَّقِ الطَّيْرُ نَنْكَ لَمِيْسًا

قال : فقلت : أترفت وأنت محرم ؟ ! فقال : إنما الرفث ما قيل عند  
 النساء . وقال عطاء : الرفث الجماع وما دونه من قول الفحش . وكذا قال  
 عمرو بن دينار . وقال عطاء : كانوا يكرهون العرابة - وهو التعريض بذكر  
 الجماع - وهو محرم <sup>(١)</sup> . وقال طاوس : هو أن تقول للمرأة : إذا حلت

(١) « العرابة » - بكسر العين وفتحها مع تخفيف الراء ، و « الإعراب » و « التعريب »  
 و « الإعرابة » - : ما قبح من الكلام ، أو التصريح بالهجر من الكلام والفاحش منه .

أصبتك . وعن ابن عباس : الرفث غشيان النساء والقِبَل والغمز ، وأن يُعَرَّضَ لها بالفحش من الكلام ، ونحو ذلك .

وقوله ” ولا فسوق ” قال ابن عباس : هي المعاصي . وكذا قال عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . وقال ابن عمر : الفسوق ما أصيب من معاصي الله ، صيداً أو غيره . وقال آخرون : الفسوق ههنا السباب . روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومجاهد وغيرهم . وقد يتمسك هؤلاء بما ثبت في الصحيح : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » . ولهذا رواه ههنا الخبر أبو محمد بن أبي حاتم عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » <sup>(١)</sup> . والذين قالوا : الفسوق ههنا هو جميع المعاصي – الصوابُ معهم ، كما نبى تعالى عن الظلم في الأشهر الحرم ، وإن كان في جميع السنة منهيّاً عنه ، إلا أنه في الأشهر الحرم أكد . ولهذا قال : ﴿ منها أربعة حرم ، ذلك الدين القيم ، فلا تظلموا فيه أنفسكم ﴾ . وقال في الحرّم : ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ . واختار ابن جرير أن الفسوق ههنا هو ارتكاب ما نُهي عنه في الإحرام ، من قتل الصيد ونحو ذلك . وما ذكرناه أولى . والله أعلم . وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسقُ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » .

وقوله ” ولا جدال في الحج ” فيه قولان : أحدهما : ولا مجادلة في وقت الحج وفي مناسكه ، وقد بيّنه الله أتمّ بيان ، ووضّحه أكمل إيضاح ، كما قال مجاهد : قد بيّن الله أشهر الحج ، فليس فيه جدال بين الناس . وعن ابن عباس ” ولا جدال في الحج ” قال : المرء في الحج . وقال مالك : الجدال في الحج – والله أعلم – أن قريشاً كانت تقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة ، وكانت العرب وغيرهم يقفون بعرفة ، وكانوا يتجادلون ، يقول هؤلاء : نحن أصوب ، ويقول هؤلاء : نحن أصوب . فهذا فيما نرى – والله أعلم . وقال عبد الرحمن

(١) عبد الله : هو ابن مسعود . والحديث رواه أحمد في المسند : ٣٦٤٧ ، ٣٩٠٣ ،

٣٩٥٧ ، ٤١٢٦ ، من حديثه . ورواه أيضاً الجماعة إلا أبا داود .

بن زيد بن أسلم : كانوا يقفون مواقفَ مختلفةً ، يتجادلون ، كلهم يدعى أن موقفه موقفٌ لإبراهيم ، فقطعه الله حين أعلم نبيّه بالمناسك . وقال القاسم بن محمد : الجدل في الحج أن يقول بعضهم : الحج غداً ، ويقول بعضهم : اليوم . وقد اختار ابن جرير مضمونَ هذه الأقوال ، وهو قطع التنازع في مناسك الحج . والله أعلم . والقول الثاني : أن المراد بالجدال - ههنا - الخاصة روى ابن جرير عن عبد الله بن مسعود قال : أن تمارى صاحبك حتى تغضبه . وكذلك قال ابن عباس . وكذا قال أبو العالية وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وغيرهم . وقال ابن عمر : الجدل في الحج : السباب والمنازعة . وقال ابن أبي حاتم : وعن عكرمة : والجدال الغضب ، أن تُغضب عليك مسلماً ، إلا أن تستعتب مملوكاً فتغضبه من غير أن تضربه ، فلا بأس عليك ، إن شاء الله . قلت : ولو ضربه لكان جائزاً سائغاً . والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُجَّاجاً ، حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلست عائشة إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجلستُ إلى جنب أبي ، وكانت زمالةُ أبي بكر وزمالة رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدةً مع غلام أبي بكر ، فجلس أبو بكر ينتظره إلى أن يطلع عليه ، فأطلعَ وليس معه بعيره ، فقال : أين بعيرك ؟ فقال : أضللتُه البارحة ، فقال أبو بكر : بعيرٌ واحدٌ تُضله ؟ ! فطفق يضربه ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ويقول : انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع ؟ ! » . وهكذا أخرجه أبو داود وابن ماجه<sup>(١)</sup> . ولكن يستفاد من قول النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » - كهيئة الإنكار اللطيف - أن الأولى تركُ ذلك . والله أعلم .

(١) المسند ٦ : ٣٤٤ (حلبى) . وهو في أبي داود : ١٨١٨ عن أحمد بن حنبل . وهو في ابن ماجه : ٢٩٣٣ . و « الزمالة » - بكسر الزاى وتخفيف الميم : المركوب والأداة وما يكون مع المسافر في سفره . وقوله « فأطلع » - هكذا ثبت بالهمزة في أوله في المخطوطة الأزهرية والمطبوعة . وفي المسند وأبي داود وابن ماجه « فطلع » . وما هنا صحيح جائز . ففي اللسان : « طلع الرجل على القوم . . . وأطلع : هجم » .



وقوله ” وما فعلوا من خير يعلمه الله “ لما نهام عن إتيان القبيح قولاً وفعلاً ، حثهم على فعل الجميل ، وأخبرهم أنه عالم به وسيجزئهم عليه أوفر الجزاء يوم القيامة . وقوله ” وتزودوا فإن خير الزاد التقوى “ روى البخارى وأبو داود عن ابن عباس ، قال : « كان أهل اليمن يحجون ولا يترودون ، ويقولون : نحن المتوكلون ! فأنزل الله ” وتزودوا فإن خير الزاد التقوى “ . ورواه عبد بن حميد وابن حبان في صحيحه <sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر ، قال : « كانوا إذا أحرموا ومعهم أزوادهم رمّوا بها ، واستأنفوا زاداً آخر ، فأنزل الله تعالى ” وتزودوا فإن خير الزاد التقوى “ فنهوا عن ذلك ، وأمروا أن يترودوا الدقيق والسويق والكعك « . وكذا قال مجاهد وعكرمة والشعبي والنخعي وسالم بن عبد الله وقتادة وغيرهم

وقوله ” فإن خير الزاد التقوى “ لما أمرهم بالزاد للسفر في الدنيا ، أرشدهم إلى زاد الآخرة ، وهو استصحاب التقوى إليها . كما قال : ﴿ وريشاً ولباس التقوى ذلك خير ﴾ . لما ذكر اللباس الحسى نبه مرشداً إلى اللباس المعنوى ، وهو الخشوع والطاعة والتقوى ، وذكر أنه خير من هذا وأنفع . وروى الحافظ الطبراني عن جرير بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من يترود في الدنيا ينفعه في الآخرة » <sup>(٢)</sup> . وقوله ” واتقون يا أولى الألباب “ يقول : واتقوا عقابي ونكالي وعذابي لمن خالفني ولم يأتمر بأمرى ، يا ذوى العقول والأفهام . ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضلاً مِّن رَّبِّكُمْ ، فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ (١٩٨)

روى البخارى عن ابن عباس ، قال : « كانت عكاظ ومجسنة وذو المسجّاز أسواقاً في الجاهلية ، فتأثّموا أن يتججروا في الموسم ، فنزلت ” ليس عليكم

(١) البخارى ٣ : ٣٠٣ - ٣٠٤ . وأبو داود : ١٧٣٠ . ورواه أيضاً النسائي ،

وابن المنذر ، والبيهقي - كما في الدر المنثور ١ : ٢٢٠ .

(٢) إسناده - الذى نقله الحافظ ابن كثير عن الطبراني - إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم“ في مواسم الحج» (١). وهكذا رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور. وروى أبو داود وغيره عن ابن عباس ، قال : « كانوا يتقون البيوع والتجارة في الموسم والحج ، يقولون : أيام ذكرٍ ، فأنزل الله ” ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم“ . وروى ابن جرير عن ابن عمر : أنه سئل عن الرجل يحج ومعه تجارة ؟ فقرأ ابن عمر ” ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم“ . وهذا موقوف ، وهو قوى جيد (٢) . وقد روى مرفوعاً : فروى أحمد عن أبي أمامة التيمي ، قال : « قلت لابن عمر : إنا نذكرى ، فهل لنا من حج ؟ قال : أليس تطوفون بالبيت وتأتون المعرفَ وترمون الجمارَ وتحلقون رؤسكم ؟ قال : قلنا : بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي سألتني ، فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية ” ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم“ فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أنتم حُجَّاجٌ . [ وكذلك رواه ابن أبي حاتم والطبري ، مرفوعاً ] (٣) . وروى ابن جرير عن أبي صالح مولى عمر ، قال : قلت : يا أمير المؤمنين ، كنتم تتَّجرون في الحج ؟ قال : وهل كانت معاشهم إلا في الحج ؟ ! (٤) .

وقوله تعالى ” فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام“ إنما صرف ” عرفات“ وإن كان علماً على مؤنث - لأنه في الأصل جمع ، كسلمات ومؤنثات ، سمي به بقعة معينة ، فروعى فيه الأصلُ فصُرف . اختاره ابن جرير . و « عرفة » : موضع الموقف في الحج ، وهي عمدة أفعال الحج . ولهذا روى الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي ، قال : سمعت رسول الله عليه وسلم يقول : « الحج عرفات - ثلاثاً -

(١) البخارى ٨ : ١٣٩ . وفصلنا تخريجه في الطبرى : ٣٧٩١ .

(٢) الطبرى : ٣٧٧٠ .

(٣) المسند : ٦٤٣٤ ، ٦٤٣٥ . والطبرى : ٣٧٦٥ . وقد ساقه ابن كثير من روايته

ابن أبي حاتم والطبرى . وهما بمعنى رواية المسند .

(٤) الطبرى : ٣٧٨٨ . وإسناده حسن .

فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك ، وأيام منى ثلاثة ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه « (١) . ووقت الوقوف من الزوال يوم عرفة إلى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر ، لأن النبي صلى الله وسلم وقف في حجة الوداع بعد أن صلّى الظهر إلى أن غربت الشمس ، وقال : « لتأخذوا عنى مناسككم » . وقال في هذا الحديث : « فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك » . وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي رحمهم الله . وذهب الإمام أحمد إلى أن وقت الوقوف من أول يوم عرفة . واحتجوا بحديث عروة بن مضرّس بن حارثة بن لام الطائي ، قال : « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج إلى الصلاة ، فقلت : يا رسول الله ، إني جئت من جبلتي طيء ، أكلت راحتي وأتعبت نفسي ، والله ما تركت من جبل إلا وقف عليه ، فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شهد صلاتنا هذه فوقف معنا حتى ندفع ، وقد وقّف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً - فقد تمّ حجّه ، وقصّي تفتّه » . رواه الإمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذي (٢) . وتسمى عرفات « المشعر الحرام » « والمشعر الأقصى » و « إلال » على وزن « هلال » ويقال للجبل في وسطها « جبل الرحمة » .

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : « كان أهل الجاهلية يقفون بعرفة ، حتى إذا كانت الشمس على رؤس الجبال كأنها العمائم على رؤس الرجال دفّعوا ، فأختر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدفّعة من عرفة حتى غربت الشمس » . ورواه ابن مردويه وزاد : « ثم وقف بالمزدلفة وصلى الفجر بغلس ، حتى إذا أسفر كل شيء وكان في الوقت الأخير دفّع » . وهذا

(١) المسند ٤ : ٣٠٩ - ٣١٠ ، ٣٣٥ (حلبى) . وأبو داود : ١٩٤٩ . والحاكم وصححه ٢ : ٢٧٨ . و « عبد الرحمن بن يعمر » : بفتح الياء التحتية والميم بينهما عين مهمله ساكنة . و « الدليل » : بكسر الدال .

(٢) المسند ١٦٢٧٧ ، ١٦٢٧٨ (٣ : ١٥ حلبى) . وأبو داود : ١٩٥٠ . ورواه أيضاً البخارى في التاريخ الكبير ٣١/١/٤ ، في ترجمة عروة بن مضرس . و « مضرّس » : بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة .

حسن الإسناد . وعن المسور بن مخرمة قال : « خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد - وكان إذا خطب خطبة قال : أما بعد - فإن هذا اليوم الحج الأكبر ، ألا وإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل أن تغيب الشمس إذا كانت الشمس في رؤس الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوهها ، وإننا ندفع قبل أن تطلع الشمس ، مخالفاً هدينا هدى أهل الشرك » . هكذا رواه ابن مردويه - وهذا لفظه - والحاكم . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقد صح وثبت بما ذكرناه سماع المسور من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا كما يتوهمه رعاة أصحابنا أنه ممن له رؤية بلا سماع (١) . وفي حديث جابر بن عبد الله - الطويل الذي في صحيح مسلم - قال فيه : « فلم يزل واقفاً ، يعنى بعرفة ، حتى غربت الشمس وبدت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شئنا للقصواء الزمام ، حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول بيده النبي : أيها الناس ، السكينة السكينة ، كلما أتى حبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة ، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر ، فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ، فاستقبل القبلة ، فدعا الله وكبره وهله ووحده ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، فدفع قبل أن تطلع الشمس » . وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد : « أنه سئل : كيف كان يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دفع ؟ قال : كان يسير العنتق ، فإذا وجد فجوة نص » . والعنتق : هو انبساط السير . والنص : فوقه . وقال عمرو بن ميمون : سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام ؟ فسكت ، حتى إذا هبطت أيدي زواجلنا بالمزدلفة قال : أين السائل عن المشعر الحرام ؟

(١) المستدرک ٣ : ٥٢٣ - ٥٢٤ ، ووافقه الذهبي على شرط الشيخين . وذكره الهيثمي

في مجمع الزوائد ٣ : ٢٥٥ ، بنحوه ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح » .

هذا المشعر الحرام<sup>(١)</sup>. وروى عبد الرزاق عن ابن عمر : المشعرُ الحرامُ المزدلفةُ كلها<sup>(٢)</sup>. قلت : والمشاعرُ : هي المعالم الظاهرة . وإنما سميت المزدلفة « المشعرَ الحرام » لأنها داخل الحرم . وهل الوقوف بها ركن في الحج لا يصح إلا به ، كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض أصحاب الشافعي ، منهم القفال وابن خزيمة ، لحديث عروة بن مضرس ؟ أو واجب ، كما هو أحد قولي الشافعي ، يُجَبَّرُ بدم ؟ أو مستحب لا يجب بتركة شيء ، كما هو القول الآخر ؟ في ذلك ثلاثة أقوال للعلماء ، لبسطها موضع آخر غير هذا . والله أعلم .

وقوله ” واذكروه كما هداكم “ تنبيه لهم على ما أنعم به عليهم ، من الهداية والبيان ، والإرشاد إلى مشاعر الحج على ما كان عليه إبراهيم الخليل عليه السلام . ولهذا قال ” وإن كنتم من قبله لمن الضالين “ قيل : من قبل هذا الهدى . وقيل : القرآن . وقيل : الرسول . والكل متقارب ومتلازم وصحيح .

﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَقِرُّوا لِلَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٩٩) .

” ثم “ — ههنا — لعطف خبر على خبر ، وترتيبه عليه . كأنه تعالى أمر الواقف بعرفات أن يدفع إلى المزدلفة ليدكر الله عند المشعر الحرام ، وأمره أن يكون وقوفه مع جمهور الناس بعرفات ، كما كان جمهور الناس يصنعون يقفون بها إلا قريشاً ، فإنهم لم يكونوا يخرجون من الحرم ، فيقفون في طرف الحرم عند أدنى الحِلِّ ، ويقولون : نحن أهل الله في بلدته وقُطَّان بيته . روى البخارى عن عائشة ، قالت : « كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ،

(١) رواه الطبري مطولاً : ٣٨٠٦ ، ٣٨٠٧ . ونسبه السيوطي في الدر المنثور ١ : ٢٢٤ له ، ولوكيع ، وسفيان ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، والأزرقي في تاريخ مكة ، والبيهقي في السنن . وإسناده عند الطبري صحيحان .  
(٢) إسناده صحيح جداً . ورواه الطبري : ٣٨٠٤ . وزاد السيوطي ١ : ٢٢٤ أنه رواه عبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه .

وكانوا يُسَمَّوْنَ الحُمْسَ - وكانت سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها ، فذلك قوله "من حيث أفاض الناس" (١) . وكذا قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم . واختاره ابن جرير ، وحكى عليه الإجماع . وروى الإمام أحمد عن جبير بن مطعم قال : « أضللت بعيراً لى بعرفة ، فذهبتُ أطلبه ، فإذا النبي صلى الله عليه وسلم واقف ، قلت : إن هذا من الحُمْس ، ما شأنه ههنا ؟ » . أخرجاه في الصحيحين . ثم روى البخارى عن ابن عباس ما يقتضى أن المراد بالإفاضة ههنا هى الإفاضة من المزدلفة إلى منى لرمى الجمار . فالله أعلم . وقوله " واستغفروا الله إن الله غفور رحيم " كثيراً ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات . ولهذا ثبت فى صحيح مسلم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من الصلاة يستغفر ثلاثاً » (٢) . وفى الصحيحين : أنه ندب إلى التسبيح والتحميد والتكبير ثلاثاً وثلاثين . وقد روى ابن جرير ههنا حديث العباس بن مرداس السُّلَمى فى استغفاره صلى الله عليه وسلم لأتمته عشية عرفه (٣) . وروى البخارى عن شدّاد بن أوس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سيد الاستغفار أن يقول العبد " اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، خلقتنى وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوءُ لك بنعمتك علىّ ، وأبوء بذنبي ، فاغفر لى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت " من قالها فى ليلته فمات فى ليلته دخل الجنة ، ومن قالها فى يومه فمات دخل الجنة » (٤) . وفى الصحيحين عن عبد الله بن عمرو : « أن أبا بكر قال : يا رسول الله ، علمنى دعاءً أدعوه به فى صلاتى ، فقال : قل :

(١) البخارى ٨ : ١٣٩ (فتح) . ورواه أيضاً مسلم ١ : ٣٤٨ . والطبرى : ٣٨٣١ .

(٢) مختصر من حديث فى صحيح مسلم ١ : ١٦٢ ، من حديث ثوبان .

(٣) الطبرى : ٣٨٤٣ . ورواه أيضاً عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند : ١٦٢٧٦ .

(٤) : ١٤ - ١٥ (حلى) . وابن ماجه : ٣٠١٣ - وفصلنا القول فيه فى تخریجات الطبرى .

(٤) الفتح ١١ : ٨٣ - ٨٤ . ورواه أيضاً أحمد فى المسند : ١٧١٧٩ (٤) :

. (١٢٢ حلى) .

اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرةً من عندك وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم » (١) . والأحاديث في الاستغفار كثيرة .

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ، فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ ۗ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ۗ ﴿٢٠١﴾ أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا ، وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ۗ ﴿٢٠٢﴾ ﴾

يأمر تعالى بذكره والإكثار منه بعد قضاء المناسك وفراغها . وقوله ” كذكركم آباءكم ” — اختلفوا في معناه : فقال عطاء : هو كقول الصبي « أبه أمه » . يعنى : كما يلهج الصبي بذكر أبيه وأمه ، فكذلك أنتم فاهجوا بذكر الله بعد قضاء النسك . وكذا قال الضحاك والربيع بن أنس . وقال ابن عباس : « كان أهل الجاهلية يقفون في الموسم ، فيقول الرجل منهم : « كان أبي يطعم ويحمل الحملات ، ليس لهم ذكر غير فعّال آباؤهم ، فأنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم ” فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشدّ ذكراً ” . قال ابن أبي حاتم : ورؤى عن سعيد بن جبيرة ومجاهد وقتادة وغيرهم نحو ذلك . وهكذا حكاه ابن جرير أيضاً عن جماعة . والله أعلم . والمقصود منه الحثُّ على كثرة الذكر لله عز وجل . ولهذا كان انتصاب قوله ” أو أشدّ ذكراً ” على التمييز ، تقديره : كذكركم آباءكم أو أشد منه ذكراً . و ” أو ” — ههنا — لتحقيق المماثلة في الخبر . كقوله : ﴿ فهي كالحجارة أو أشد قسوة ﴾ . وقوله : ﴿ يحشون الناس كخشية الله أو أشد خشية ﴾ . ﴿ فأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون ﴾ . ﴿ فكان قاب قوسين

(١) الفتح ٢ : ٢٦٤ - ٢٦٥ . و ١١ : ١١١ - ١١٢ . ومسلم ٢ : ٣١٣ .  
ومسند أحمد ، رقم : ٨ ، ٢٨ . ووقع في المطبوعة « عبد الله بن عمر » . وهو خطأ . صوابه أنه ابن عمرو بن العاص .

أو أذنى ﴿ . فليست ههنا للشك قطعاً ، وإنما هي لتحقيق الخبر عنه بأنه كذلك أو أزيد منه . ثم إنه تعالى أرشد إلى دعائه بعد كثرة ذكره ، فإنه مَطْنَةٌ الإجابة ، وذمٌّ من لا يسأله إلا في أمر دنياه وهو معرض عن أخراه ، فقال ” فن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق “ - أى : من نصيب ولا حظ . وتضمن هذا الذمُّ التنفيرَ عن التشبه بمن هو كذلك . قال ابن عباس : كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف فيقولون : اللهم اجعله عامَ غيثٍ و عامَ خصبٍ و عامَ وِلاَدِ حَسَنٍ ، لا يذكرُونَ من أمر الآخرة شيئاً ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ ” فن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق “ . وكان يجيئ بعدهم آخرون فيقولون ” ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار “ فَأَنْزَلَ اللهُ ” أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب “ . ولهذا مدح من يسأله للدنيا والأخرى ” ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار “ . فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرّفت كل شر ، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي : من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هين وثناء جميل ، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين . ولا منافاة بينها ، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا . وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة ، وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة . وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسير أسبابه في الدنيا ، من اجتناب المحارم والآثام ، وترك الشبهات والحرام . ولهذا وردت السنة بالترغيب في هذا الدعاء . فروى البخارى عن أنس بن مالك ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » . وروى ابن أبي حاتم عن أبي طالوت عبد السلام بن شدّاد ، قال : « كنت عند أنس بن مالك ، فقال له ثابت : إن إخوانك يحبون أن تدعوا لهم ، فقال : اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، وتحدّثوا ساعةً .



حتى إذا أوردوا القيام قال : يا أبا حمزة ، إن إخوانك يريدون القيام ، فادعُ اللهَ لهم ، فقال : تريدون أن أُشَقِّقَ لكم الأمور ، إذا آتاكم الله في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ووقاكم عذاب النار فقد آتاكم الخير كله « (١) . وروى أحمد عن أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلاً من المسلمين قد صار مثل الفَرْخِ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تدعو الله بشيء أو تسأله إياه ؟ قال : نعم ، كنت أقول : اللهم ما كنت مُعاقِبِي به في الآخرة فجعِّله لِي في الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سبحان الله ! لا تطيقه ، أو لا تستطيعه ! فهلاً قلت "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" قال : فدعا الله فشفاه » .

انفرد بإخراجه مسلم (٢) . وروى الإمام الشافعي عن عبد الله بن السائب : « أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيما بين الركن اليماني والركن الأسود "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" » (٣) .

وروى الحاكم عن سعيد بن جبير ، قال : « جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إني أجرت نفسي من قوم على أن يحماوني ، ووضعت لهم من أجرتي على أن يدعوني أحجَّ معهم ، أفيجزئ ذلك ؟ قال : أنت من الذين قال الله " أولئك لهم نصيب مما كسبوا ، والله سريع الحساب" » . ثم قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (٤) .

(١) إسناده صحيح . ورواه البخاري في الأدب المفرد رقم : ٦٣٣ ، مختصراً من وجه آخر . وفي الدر المنثور ١ : ٢٣٣ ، أنه رواه أيضاً ابن أبي شيبة .

(٢) المسند : ١٢٠٧٤ ( ٣ : ١٠٧ حلبي ) . ومسلم ٢ : ٣٠٩ . ورواه أيضاً الطبري : ٣٨٧٧ .

(٣) إسناده صحيح . ورواه أيضاً أبو داود والنسائي . ورواه الحاكم ٢ : ٢٧٧ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٤) المستدرک ٢ : ٢٧٧ - ٢٧٨ . ووافقه الذهبي .

﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، لِمَنِ اتَّقَى ، وَأَنقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنكُمُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (٢٠٣)

قال ابن عباس: « الأيام المعدودات » أيام التشريق، و « الأيام المعلومات » أيام العشر. وقال عكرمة « واذكروا الله في أيام معدودات » يعنى: التكبير في أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات: الله أكبر الله أكبر. وروى الإمام أحمد عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، هي أيام أكل وشرب »<sup>(١)</sup>. وروى أحمد أيضاً عن نُبَيْشَةَ الهذلي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله ». ورواه مسلم<sup>(٢)</sup>. وتقدم حديث عبد الرحمن يَعْمَرُ الدبلي: « وأيام منى ثلاثة، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه »<sup>(٣)</sup>. وروى ابن جرير عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أيام التشريق أيام طعمم وذكر »<sup>(٤)</sup>. وروى أيضاً عن أبي هريرة: « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى: لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل »<sup>(٥)</sup>. وعن عائشة قالت: « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم أيام التشريق، قال: هي أيام أكل وشرب وذكر الله »<sup>(٦)</sup>. وقال ابن

(١) المسند: ١٧٤٥١، ١٧٤٥٥ (٤: ١٥٢ حلى). وفي المطبوعة زيادة في آخره: « وذكر الله »، وليست في الأزهرية ولا في المسند. ورواه أيضاً أبو داود: ٢٤١٩. ورواه الترمذي وصححه والنسائي، كما قال المنذرى.

(٢) مضى في ص: ٥٨ من هذا الجزء من رواية مسلم.

(٣) مضى مطولاً في ص: ٦٦-٦٧.

(٤) الطبرى: ٣٩١١. ورواه أحمد: ٧١٣٤، ٩٠٠٨. وخرجهما، وإسناده

صحيح.

(٥) الطبرى: ٣٩١٢. والمسند: ١٠٦٧٤، ١٠٩٣٠. وإسناده صحيح.

(٦) رواه الطبرى أيضاً: ٣٩١٣. وإسناده صحيح.

عباس : « الأيام المعدودات » أيام التشريق أربعة أيام : يوم النحر وثلاثة بعده . وروى عن ابن عمر وابن الزبير وأبي موسى ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وغيرهم مثل ذلك . وقال علي بن أبي طالب : هي ثلاثة ، يوم النحر ويومان بعده ، اذبح في أيهن شئت ، وأفضلها أولها . والقول الأول هو المشهور ، وعليه دل ظاهر الآية الكريمة حيث قال " فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه " فدل على ثلاثة بعد النحر .

ولما ذكر الله تعالى النَّفْسَ الْأُولَى والثاني ، وهو تفرق الناس من موسم الحج إلى سائر الأقاليم والآفاق ، بعد اجتماعهم في المشاعر والمواقف - قال " واتقوا الله واعلموا أنكم إليه تحشرون " . كما قال : ﴿ وهو الذي ذرأكم في الأرض وإليه تحشرون ﴾ (١) .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجِئُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ، فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ ، وَلَيْسَ إِلَهَ الْبَشَرِ إِلَّا اللَّهُ ، وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾ ﴾ .

قال السدي : نزلت في الأخنس بن شريق الثقفي ، جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأظهر الإسلام وفي باطنه خلاف ذلك (٢) . وعن ابن عباس : أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خبيث وأصحابه ، الذين قتلوا بالرجيع ، وعابوهم (٣) . وقيل : بل ذلك عام في المنافقين كلهم وفي المؤمنين كلهم . وهذا قول قتادة ومجاهد والربيع بن أنس وغير واحد ، وهو الصحيح . وأما قوله " ويشهد الله على ما في قلبه " فقرأه ابن محيصة " ويشهد الله " بفتح الياء

(١) هذه الجملة ، من أول قوله « ولما ذكر الله » - ليست في المخطوطة الأزهرية .

(٢) الطبري : ٣٩٦١ .

(٣) الطبري : ٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣ .

وضم الجلالة " على ما في قلبه ". ومعناها : أن هذا وإن أظهر لكم الحيل لكن الله يعلم من قلبه الصيغ . كقوله تعالى : ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله ، والله يعلم إنك لرسوله ، والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ﴾ . وقراءة الجمهور بضم الياء ونصب الجلالة " وَيُشْهِدُ اللهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ " ومعناه : أنه يظهر للناس الإسلام ويبارز الله بما في قلبه من الكفر والنفاق . كقوله تعالى : ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله ﴾ ، الآية . هذا معنى ما رواه ابن إسحاق عن ابن عباس . وقيل : معناه : أنه إذا أظهر للناس الإسلام حلف وأشهد الله لهم أن الذي في قلبه موافق للسانه . وهذا المعنى صحيح . وقاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، واختاره ابن جرير ، وعزاه إلى ابن عباس ، وحكاه عن مجاهد . والله أعلم . وقوله " وهو ألد الخصام " الألد في اللغة : الأعوج . ﴿ وتذنب به قوماً ثُدّاً ﴾ . أى : عوجاً . وهكذا المنافق في حالة خصومته ، يكذب ويَزَوِّرُ عن الحق ولا يستقيم معه ، بل يفترى ويفجر . كما ثبت في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر »<sup>(١)</sup> . وروى البخارى عن عائشة ترفعه ، قال : « إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم » .

وقوله " وإذا تولى في سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل " أى : هو أعوج المقال ، سببُ الفعَال ، فذلك قولُه وهذا فعله ، كلامه كذب ، واعتقاده فاسد ، وأفعاله قبيحة . والسعى ههنا : هو القصد . كما قال إخباراً عن فرعون : ﴿ ثم أدبر يسعى \* فحشر فنادى \* فقال أنا ربكم الأعلى \* فأخذته الله نكال الآخرة والأولى \* إن في ذلك لعبرة لمن يخشى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ . أى : اقصِدوا واعمدُوا وناوِين بذلك صلاة الجمعة ، فإن السعى

(١) هو بالمعنى . ولفظ مسلم ١ : ٣٢ « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً » - إلخ ، من حديث عبد الله بن عمرو . وكذلك هو في البخارى ١ : ٨٤ (فج) . والمسند :

الحسنى إلى الصلاة منهى عنه بالسنة النبوية : « إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة والوقار »<sup>(١)</sup>. فهذا المناق لايس له همة إلا الفساد فى الأرض ، وإهلاك الحرث ، وهو محل نماء الزروع والثمار ، والنسل ، وهو نتاج الحيوانات ، اللذين لا قيام للناس إلا بهما . " والله لا يحب الفساد " أى : لا يحب من هذه صفته ، ولا من يصدر منه ذلك .

وقوله " وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم " أى : إذا وعظ هذا الفاجر فى مقاله وفعاله ، وقيل له : اتق الله وانزع عن قولك وفعلك وارجع إلى الحق - استنع وأبى ، وأخذته الحمية والغضب " بالإثم " أى : بسبب ما اشتغل عليه من الآثام . وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات تعرف فى وجوه الذين كفروا المنكر ، يكادون يستطون بالذين يتلون عليهم آياتنا ، قل أفأنبئكم بشر من ذلكم ، النار وعدّها الله الذين كفروا ، وبئس المصير ﴾ . ولهذا قال فى هذه الآية " فحسبه جهنم ولبئس المهاد " أى : هى كافيته عقوبة فى ذلك .

وقوله " ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله " - لما أخبر عن المنافقين بصفاتهم الذميمة ، ذكر صفات المؤمنين الحميدة ، فقال " ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله " . قال ابن عباس وأنس وسعيد بن المسيب وجماعة : نزلت فى صهيب بن سنان الروى ، وذلك : أنه لما أسلم بمكة وأراد الهجرة ، منعه الناس أن يهاجر بماله ، وإن أحب أن يتجرّد منه ويهاجر فععل ، فتخلص منهم وأعطاهم ماله ، فأنزل الله فيه هذه الآية ، فتلقاه عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرّة ، فقالوا له : ربيع البيع ، فقال : وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم ، وما ذاك ؟ فأخبروه أن الله أنزل فيه هذه الآية . ويروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : « ربيع البيع صهيب »<sup>(٢)</sup> . وروى ابن مردويه عن أبى عثمان النهدى ، عن صهيب ،

(١) فى صحيح مسلم ١ : ١٦٧ بنحوه ، من حديث أبى هريرة .

(٢) فى المستدرک ٣ : ٣٩٨ ، من حديث أنس نحو القصة ، ونزول الآية - :

قال : « لما أردت الهجرة من مكة إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت لي قريش : يا صهيب ، قدمت إلينا ولا مال لك ، وتخرج أنت ومالك ؟ والله لا يكون ذلك أبداً ! فقلت لهم : أرايتم إن دفعت إليكم مالى ، تُخَلِّثُون عني ؟ قالوا : نعم ، فدفعت إليهم مالى ، فخلَّثوا عني ، فخرجت حتى قدمت المدينة ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ربح صهيب ، ربح صهيب ، مرتين » (١) .  
وأما الأكثرون فحملوا ذلك على أنها نزلت في كل مجاهد في سبيل الله . كما قال تعالى : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأمواهم بأن لهم الجنة ، يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون ، وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله ، فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به ، وذلك هو الفوز العظيم ﴾ . ولما حمل هشام بن عامر بين الصفين ، أنكر عليه بعض الناس ، فرد عليهم عمر بن الخطاب وأبو هريرة وغيرهما ، وتلوا هذه الآية ” ومن الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضات الله ، والله رؤوف بالعباد “ .

﴿ يَدَّأِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ، إِنَّهُ لَسَكُمُ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ (٢٠٨) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾ .

يقول الله تعالى آمراً عباده المؤمنين به ، المصدقين برسوله - أن يأخذوا بجميع عُرَى الإسلام وشرائعه ، والعمل بجميع أوامره ، وترك جميع زواجره ، ما استطاعوا من ذلك . وقال ابن عباس ومجاهد وطاوس ” ادخلوا في السلم “  
يعنى : الإسلام . وقال قتادة : المواعدة . وقوله ” كافة “ - قال ابن عباس ومجاهد وقتادة : جميعاً ، وقال مجاهد : أى اعملوا بجميع الأعمال ووجوه البر .

« فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال : أبا يحيى ، ربح البيع ، قال : وتلا عليه الآية » .  
ثم قال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » .  
(١) رواه ابن سعد في الطبقات ١٦٢/١/٣ ، عن أبي عثمان النهدي قال : « بلغني أن صبيياً » - إلخ ، فذكره نحوه .

ومن المفسرين من يجعل قوله "كافة" حالاً من الداخلين . أى : ادخلوا في الإسلام كلكم . والصحيح الأول ، وهو : أنهم أمروا كأنهم أن يعماوا بجميع شعَب الإيمان وشرائع الإسلام ، وهى كثيرة جداً - ما استطاعوا منها (١) . كما روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس " يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة " كذا قرأها بالنصب ، يعنى : مؤمنى أهل الكتاب ، فإنهم كانوا مع الإيمان مستمسكين ببعض أمر التوراة والشرايع التى أنزلت فيهم ، فقال الله " ادخلوا في السلم كافة " يقول : ادخلوا في شرايع دين محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا تدعوا منها شيئاً ، وحسبكم الإيمان بالتوراة وما فيها (٢) . وقوله " ولا تتبعوا خطوات الشيطان " أى : اعملوا بالطاعات واجتنبوا ما يأمركم به الشيطان ، فإنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ، وإنما يدعوا حربه ليكونوا من أصحاب السعير . ولهذا قال " إنه لكم عدو مبين " . وقوله " فإن زلتم من بعد ما جاءكم البينات " أى : عدلتم عن الحق بعد ما قامت عليكم الحجج " فاعلموا أن الله عزيز " أى : فى انتقامه ، لا يفوته هارب ، ولا يغلبه غالب " حكيم " فى أحكامه ، وتقضه وإبرامه .

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ، وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ (٢١٠) .

يقول تعالى مهتداً للكافرين بمحمد صلوات الله وسلامه عليه : " هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة " يعنى : يوم القيامة

(١) هذا هو الصحيح : أن الله سبحانه وتعالى أمر كل المؤمنين « بالدخول فى العمل بشرايع الإسلام كلها » - سواء من آمن من العرب وغيرهم ، ومن آمن من أهل الكتاب . كلهم مؤمنون ، وكلهم مأموران يعمل بجميع شرايع الإسلام . وهو الذى رجحه الطبرى أيضاً ٤ : ٢٥٧ - ٢٥٦ .

(٢) هذا الخبر نقله أيضاً السيوطى ١ : ٢٤١ ، ولم ينسبه لغير ابن أبى حاتم . وإسناده ضعيف جداً ، فيه « محمد بن عون الخراسانى » . وهو منكر الحديث ، كما قال البخارى . ومعناه صحيح - كما هو واضح . ولكن النكارة فيه فى النص على أن ابن عباس « كذا قرأها بالنصب » ! مما يوهم أن فيها قراءة أخرى . ولم أجد فيها قراءة غير النصب ، ولا فى القراءات الشاذة .

لفصل القضاء بين الأولين والآخرين ، فيجزى كلَّ عامل بعمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر . ولهذا قال تعالى ” وقضى الأمر ، وإلى الله ترجع الأمور “ . كما قال تعالى : ﴿ كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا \* وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا \* وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ ، يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى ﴾ . وقال : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك ﴾ ، الآية . وقد ذكر الإمام أبو جعفر بن جرير ههنا حديث الصَّور ، بطوله من أوله ، عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو حديث مشهور ، ساقه غير واحد من أصحاب المسانيد وغيرهم <sup>(١)</sup> .

﴿ سَلِّ بْنِ إِسْرَائِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَاهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ بَيِّنَةٍ ، وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (٢١١) زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ، وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿ ٢١٢ ﴾ .

يقول تعالى - مخبراً عن بني إسرائيل - : كم شاهدوا مع موسى ” من آية بينة “ أى : حجة قاطعة على صدقه فيما جاءهم به ، كيدِه وعصاه وقلقه البحر وضربه الحجر ، وما كان من تظليل الغمام عليهم فى شدة الحر ، ومن إنزال المن والسلوى ، وغير ذلك من الآيات الدالات على وجود الفاعل المختار ، وصدق من جرَّت هذه الخوارق على يديه . ومع هذا أعرض كثير منهم عنها ، وبدلوا نعمة الله ، أى : استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها والإعراض عنها

(١) هو فى الطبرى : ٤٠٣٩ . وهو حديث ضعيف جداً ، فى إسناده « إسماعيل بن رافع المدينى القاص » ، قال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال أبو حاتم : « هو منكر الحديث » . ثم قد رواه من طريق « رجل من الأنصار » ، عن محمد بن كعب القرظى . والراوى المبهم لا تقوم به حجة . وقد ذكر الحافظ ابن كثير هنا قطعة من هذا الحديث ، فحذفناها ، على شرطنا . ونحن على النهج الصحيح ، الذى كان عليه السلف الصالح : نفون بما ورد فى الصفات كما ورد ، من غير تشبيه ولا تمثيل ، ولا خروج عن معنى الكلام بالتأويل .



” ومن يبذل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب “ . كما قال تعالى إخباراً عن كفار قريش : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار \* جهنم يصلونها وبئس القرار ﴾ . ثم أخبر تعالى عن ترتيبه الحياة الدنيا للكافرين الذين رضوا بها واطمأنوا إليها ، وجعوا الأموال ومنعوها عن مصارفها التي أمروا بها مما يرضي الله عنهم ، ونخروا من الذين آمنوا الذين أعرضوا عنها ، وأنفقوا ما حصل لهم منها في طاعة ربهم ، وبذلوه ابتغاء وجه الله . فلهذا فازوا بالمقام الأسعد والحظ الأوفر يوم معادهم ، فكانوا فوق أولئك في محشرهم ومنشئهم ومسيرهم وأواهم ، فاستقرروا في الدرجات في أعلى عليين ، وخذل أولئك في الدرجات في أسفل السافلين . ولهذا قال تعالى ” والله يرزق من يشاء بغير حساب “ أى : يرزق من يشاء من خلقه ويعطيه عطاءً كثيراً جزيلاً بلا حصر ولا تعداد في الدنيا والآخرة . كما جاء في الحديث : « ابن آدم أنفق أنفق عليك »<sup>(١)</sup> . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أنفق بلال ، ولا تخش من ذى العرش إقلاقاً »<sup>(٢)</sup> . وقال تعالى : ﴿ وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه ﴾ . وفي الصحيح : « أن ملكين ينزلان من السماء صبيحة كل

(١) هو حديث قدسى : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم « - رواه أحمد في المسند : ٧٢٩٦ ، من حديث أبي هريرة . ورواه الشيخان ، كما فصلنا هناك .

(٢) ورد هذا اللفظ ضمن أحاديث : فرواه الطبراني والبزار من حديث بلال ، وفي إسناده ضعف . ورواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، من حديث أبي هريرة ، « وإسناده حسن » . قاله الهيثمي في الزوائد ١٠ : ٢٤١ . وكذلك ذكر المنذرى في الترغيب ٢ : ٤٠ حديث أبي هريرة « بإسناد حسن » . ورواه أيضاً البزار والطبراني في الكبير ، من حديث ابن مسعود ، « بإسناد حسن » ، كما في الترغيب . وخرجه المعجلون في كشف الخفا ١ : ٢١٠ - ٢١١ بتوسع . ووقع في المطبوعة هنا : « أنفق بلالا ! بنصب « بلال » . ولكنه في المخطوطة الأزهرية وسائر الروايات التي أشرنا إليها « بلال » ، بالبناء على الضم . وفي كشف الخفا أن السيوطي حاول في الأشباه والنظائر توجيهه « بأنه من الإبتاع ، وإن كان منادى مفرداً علماً » - إلخ . وقال السيوطي في معجم الهوامع ٢ : ١٥٨ في جواز الضرورة في النثر للتناسب والسجع - قال : « وقوله فيما رواه البزار في مسنده وغيره ” أنفق بلالا ، ولا تخش من ذى العرش إقلاقاً “ ، نون المنادى المعرفة ونصبه لمناسبة ” إقلاقاً “ . وهذا وجه ، لو صححت الرواية بالنصب .

يوم ، فيقول أحدهما : اللهم أعْطِ مُنْفِقاً خَلْفاً ، ويقول الآخر : اللهم أعْطِ مُسْتَكِثاً تَلْفاً » (١) . وفي الصحيح : « يقول ابنُ آدم : مالي مالي ! وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنت ، وما لبست فأبليت ، وما تصدقت فأهضيت ؟ ! وما سوى ذلك فذهب وتاركه للناس » (٢) . وفي مسند الإمام أحمد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الدنيا دارٌ من لا دارَ له ، ومالٌ من لا مالَ له ، ولها يَجْمَعُ من لا عقلَ له » (٣) .

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اُخْتَلَفُوا فِيهِ ، وَمَا اُخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ آتَوْهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ، يَهْدِي اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اُخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٢١٣)

روى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : « كان بين نوح وآدم عشرة قرون ، كلهم على شريعة من الحق ، فاختلفوا ، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، قال : وكذلك هي في قراءة عبد الله " كان الناس أمة واحدة " فاختلفوا » . ورواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٤) . وقال العوفي

(١) رواه البخارى ٤ : ٢٤١ (فتح) . ومسلم ١ : ٢٧٧ - من حديث أبي هريرة . ورواه أحمد من وجه آخر : ٨٠٤٠ ، بنحوه . وانظر مجمع الزوائد ١٠ : ٣٨ . والترغيب ٢ : ٣٨ .

(٢) رواه مسلم ٢ : ٣٨٣ - ٣٨٤ ، من حديث عبد الله بن الشخير . وكذلك رواه الترمذى والنسائى . وروى مسلم أيضاً عقبه ، نحوه بمعناه ، من حديث أبي هريرة .

(٣) رواه أحمد فى المسند ٦ : ٧١ (حلى) ، من حديث عائشة ، بحذف قوله « ومال من لا مال له » . وذكره المنذرى فى الترغيب ٤ : ١٠٤ . وذكر رواية أحمد ، وأن هذه الزيادة عند البيهقى . وقال : « وإسنادها جيد » . وذكر الهيثمى فى الزوائد ١٠ : ٢٨٨ ، رواية المسند ، وقال : « ورجالها رجال الصحيح ، غير دويد ، وهو ثقة » .

(٤) الطبرى : ٤٠٤٨ . والحاكم ٢ : ٥٤٦ - ٥٤٧ ، وصححه على شرط البخارى . ووافقه الذهبى . وقراءة ابن مسعود بزيادة « فاختلفوا » - لا نراها مقصوداً بها التلاوة . إنما هى - فيما نرى والله أعلم - على سبيل التفسير والبيان .

عن ابن عباس " كان الناس أمة واحدة " يقول : كانوا كفاراً . والقول الأول عن ابن عباس أصحّ سنداً ومعنى ، لأن الناس كانوا على ملة آدم ، حتى عبدوا الأصنام ، فبعث الله إليهم نوحاً عليه السلام ، فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض . ولهذا قال تعالى " وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم " أى : من بعد ما قامت الحجج عليهم ، وما حملهم على ذلك إلا البغى من بعضهم على بعض " فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم " . وروى عبد الرزاق عن أبي هريرة ، فى قوله " فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه " — الآية ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، نحن أول الناس دخولاً الجنة ، بيئد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه ، فهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، فغداً لليهود ، وبعد غد للنصارى » <sup>(١)</sup> . وقال زيد بن أسلم : فاختلّفوا فى يوم الجمعة : فاتخذ اليهود يوم السبت ، والنصارى يوم الأحد ، فهدى الله أمة محمد صلى الله عليه وسلم ليوم الجمعة ، واختلفوا فى القبلة : فاستقبلت النصارى واليهود بيت المقدس ، فهدى الله أمة محمد للقبلة ، واختلفوا فى الصلاة : فمنهم من يركع ولا يسجد ، ومنهم من يسجد ولا يركع ، ومنهم من يصلى وهو يتكلم ، ومنهم من يصلى وهو يمشى ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ، واختلفوا فى الصيام : فمنهم من يصوم بعض النهار ، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ، واختلفوا فى إبراهيم عليه السلام : فقالت اليهود : كان يهودياً ، وقالت النصارى : كان نصرانياً ، وجعله الله حنيفاً

(١) تفسير عبد الرزاق ، ص : ٢٣ . ورواه أحمد فى المسند : ٧٦٩٢ ، عن عبد الرزاق ، دون ذكر الآية فى أوله . وكذلك رواه الشيخان وغيرهما . ورواه الطبرى : ٤٠٦٠ ، من طريق عبد الرزاق .

مسلماً ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ، واختلفوا في عيسى عليه السلام : فكذبت به اليهود ، وقالوا لأمه بهتاناً عظيماً ، وجعلته النصرارى إلهاً وولداً ، وجعله الله روحه وكلمته ، فهدى الله أمة محمد صلى الله عليه وسلم للحق من ذلك . وقوله ” بإذنه “ أى : بعلمه بهم ، وبما هداهم له . ” والله يهدي من يشاء “ أى : من خلقه ” إلى صراط مستقيم “ أى : وله الحكم والحجة البالغة . وفي صحيح البخارى ومسلم عن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يصلى يقول : اللهم ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم »<sup>(١)</sup> . وفي الدعاء المأثور : « اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه ، وأرنا الباطل باطلاً ووفقنا لاجتنابه ، ولا تجعله ملتبساً علينا فنضل » ، واجعلنا للمتقين إماماً » .

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ، مَسْتَهْمُ الْبِئْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَرَزُلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ ، أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ ﴾ .

يقول تعالى ” أم حسبتم أن تدخلوا الجنة “ قبل أن تُسبتلوا وتُسختبروا وتمتحنوا ، كما فعل بالذين من قبلكم من الأمم . ولهذا قال ” ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم ، مستهم البئساء والضراء “ وهى الأمراض والأسقام والآلام والمصائب والنوائب . ” وزلزلوا “ خوفاً من الأعداء زلزلاً شديداً ، وامتحانوا امتحاناً عظيماً . كما جاء فى الحديث الصحيح عن خبّاب بن الأرت ، قال : « قلنا يا رسول الله ، ألا تستنصر لنا ؟ ألا تدعو الله لنا ؟ فقال : إن من كان قبلكم

(١) هكذا ثبت فى المطبوعة نسبه للبخارى ومسلم . والذى فى المخطوطة نسبه للبخارى فقط . وهو سهو من الحافظ ابن كثير رحمه الله . وقد مضى الحديث ١ : ١٨٩ - ١٩٠ دون عزو . وخرجناه هناك من صحيح مسلم ١ : ٢١٥ . والبخارى لم يروه ، على اليقين .

كان أحدهم يوضع المنشار على مفترق رأسه فيخُلصُ إلى قدميه ، لا يصرفه ذلك عن دينه ، ويُمشَطُ بأمشاط الحديد ما بين لحمه وعظمه ، لا يصرفه ذلك عن دينه ، ثم قال : والله لَيُتِمَّنَّ اللهُ هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ، ولكنكم قوم تستعجلون» (١) .

وقال الله تعالى ﴿الم \* أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمناً وهم لا يفتنون \* ولقد فتنا الذين من قبلهم ، فليعلمنَّ الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾ . وقد حصل من هذا جانبٌ عظيمٌ للصحابة رضی الله عنهم في يوم الأحزاب . كما قال الله تعالى : ﴿إذْ جَاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا \* هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً \* وإذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ " مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ ، والآيات . ولما سأل هرقل أبا سفيان : هل قاتلتموه ؟ قال : نعم ، قال : فكيف كان الحرب بينكم ؟ قال : سَجَآلًا ، يُدَالِ عَلَيْنَا وَنُدَالِ عَلَيْهِ . قال : كذلك الرسل تُبْتَلَى ، ثم تكون لها العاقبة (٢) . وقوله " مثل الذين خلوا من قبلكم " أى : سنتهم . كما قال تعالى : ﴿ فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَضَى مَثَلُ الْأُولَى ﴾ . وقوله " وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله " أى : يستفتحون على أعدائهم ، ويدعون بقرب الفرج والخروج عند ضيق الحال والشدة . قال الله تعالى " ألا إن نصر الله قريب " . كما قال : ﴿ فَإِنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا \* إِنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ . وكما تكون الشدة ينزل من النصر مثلها . ولهذا قال " ألا إن نصر الله قريب " .

(١) رواه البخارى - دون مسلم - ٦ : ٤٥٦ ، و ٧ : ١٢٦ ، و ١٢ : ٢٨٦ (فتح) . وأحد في المسند : ٥ : ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١١ ، و ٦ : ٣٩٥ (حلبى) . وأبو داود : ٢٦٤٩ .

(٢) اقتباس من حديث طويل ، رواه البخارى ١ : ٣٠ - ٤١ (فتح) ، من حديث أبي سفيان بن حرب .

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ، قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ وَاللِّدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ  
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ، وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ  
بِهِ عَلِيمٌ ۝٢١٥﴾ .

قال مقاتل : هذه الآية في نفقة التطوع . ومعنى الآية : يسألونك كيف  
ينفقون ؟ قاله ابن عباس ومجاهد . فبين لهم تعالى ذلك ، فقال ” قل ما أنفقتم  
من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل “ أى : اصرفوها  
في هذه الوجوه . كما جاء في الحديث : « أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، ثم  
أدناك أدناك »<sup>(١)</sup> . وتلاميذ بن مهران هذه الآية ، ثم قال : هذه مواضع  
النفقة ، ما ذكر فيها طبلاً ولا مزماراً ، ولا تصاوير الخشب ، ولا كسوة الحيطان .  
ثم قال تعالى ” وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم “ أى : مهما صار منكم  
من فعل معروف فإن الله يعلمه ، وسيجزىكم على ذلك أوفر الجزاء ، فإنه  
لا يظلم أحداً مثقال ذرة .

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَّكُمْ ، وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا  
وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ، وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٢١٦﴾ .

هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين : أن يكفؤا شر الأعداء  
عن حوزة الإسلام . وقال الزهري : الجهاد واجب على كل أحد ، غزواً  
أو قعداً ، فالقاعد عليه إذا استعين أن يعين ، وإذا استغيث أن يغيث ، وإذا  
استنفر أن ينفر ، وإن لم يُحتجج إليه قعد . قلت : ولهذا ثبت في الصحيح :  
« من مات ولم يَغزُ ولم يحدث نفسه بالغزو مات ميتة جاهلية »<sup>(٢)</sup> . وقال

(١) هو جزء من حديث رواه أحمد في المسند : ٧١٠٥ ، من حديث أبي رمثة . ورواه  
أيضاً : ١٦٦٨٧ ، عن أبي الشعثاء سليم بن أسود ، عن رجل من بنى يربوع .  
(٢) رواه أحمد : ٨٨٥٢ . ومسلم : ٢ : ١٠٣ - ١٠٤ . وأبو داود : ٢٥٠٢ .  
والنسائي : ٢ : ٥٣ - ٥٤ ، كلهم من حديث أبي هريرة . وفي رواياتهم « مات على شعبة من نفاق » .

عليه السلام يوم الفتح : « لاهجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا » (١) . وقوله " وهو كره لكم " أى : شديد عليكم ومشقة . وهو كذلك ، فإنه إما أن يُقتل أو يُجرح ، مع مشقة السفر ومجالدة الأعداء . ثم قال تعالى " وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم " أى : لأن القتال يعقبه النصر والظفر على الأعداء ، والاستيلاء على بلادهم وأموالهم وذرياتهم وأولادهم . " وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم " . وهذا عام في الأمور كلها ، قد يحب المرء شيئاً وليس له فيه خيرة ولا مصلحة . ومن ذلك القعود عن القتال ، قد يعقبه استيلاء العدو على البلاد والحكم . ثم قال تعالى " والله يعلم وأنتم لا تعلمون " أى : هو أعلم بعواقب الأمور منكم ، وأخبر بما فيه صلاحكم في دنياكم وأخراكم . فاستجيبوا له وانقادوا لأمره ، لعالمك ترشدون .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ، قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ، وَصَدٌّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ، وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ، وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا ، وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢١٨﴾ .

روى ابن أبي حاتم عن جندب بن عبد الله : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رهطاً ، وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح ، فلما ذهب ينطلق بكى صاباة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس ، فبعث عليهم مكانه عبد الله بن جحش ، وكتب له كتاباً وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا ، وقال : لا تكرهن أحداً على المسير معك من أصحابك ، فلما قرأ

(١) رواه مسلم ٢ : ٩٣ ، من حديث عائشة .

الكتاب استرجع ، وقال : سمعاً وطاعة لله ولرسوله ، فخبّرهم الخبر ، وقرأ عليهم الكتاب ، فرجع رجالان ، وبقى بقيتهم ، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى ، فقال المشركون للمسلمين : قتلتم في الشهر الحرام ! فأنزل الله ” يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير “ الآية (١) .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ، قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ، وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَيْرُ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ، قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ، وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾ ﴾ .

روى الإمام أحمد عن عمر ، أنه قال : « لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت هذه الآية التي في البقرة ” يسألونك عن الخمر والميسر ، قل فيها إثم كبير “ فدُعِيَ عمرُ فقُرئتُ عليه ، فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في النساء : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ ، فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقام الصلاة نادى : أن لا يقربن الصلاة سكران ، فدُعِيَ عمرُ فقُرئتُ عليه ، فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في المائدة ، فدُعِيَ

(١) إسناده ابن أبي حاتم إسناده صحيح . ورواه الطبري مطولاً - في حديثين : ٤٠٨٤ ، ٤١٠٢ . وأهم أحد رواته . وذكره الهيثمي في الزوائد ٦ : ١٩٨ . وقال : « رواه الطبراني ، ورجاله ثقات » . وذكره السيوطي ١ : ٢٥٠ . ونسبه لهؤلاء ولابن المنذر والبيهقي « بسند صحيح » . ثم ذكر الحافظ ابن كثير روايات أخر ، في سبب النزول ، ثم ساق قصة سرية « عبد الله بن جحش » مفصلة ، من سيرة ابن هشام . فن شاء فليرجع إليها في تفسيره ١ : ٢٥٣ - ٢٥٥ (تجارية) . وفي تاريخه ٣ : ٢٤٨ - ٢٥٢ ، حيث ذكرها وذكر هذه الروايات .



عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ : ﴿ فهل أنتم متبهون ﴾ ، قال عمر : انتهينا ، انتهينا <sup>(١)</sup> . وهكذا رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن أبى حاتم وابن مردويه . قال على بن المدينى : هذا الإسناد صالح . وصححه الترمذى . وزاد ابن أبى حاتم - بعد قوله انتهينا - : « إنها تذهب المال وتذهب العقل » . وسيأتى هذا الحديث أيضاً مع ما رواه أحمد من طريق أبى هريرة أيضاً - عند قوله فى سورة المائدة ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ ، الآيات <sup>(٢)</sup> . فقوله " يسألونك عن الخمر والميسر " أما الخمر - فكما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب : إنه كل ما خامر العقل ، كما سيأتى بيانه فى سورة المائدة . وكذا الميسر ، وهو القمار .

وقوله " قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس " أما إثمهما : فهو فى الدين ، وأما المنافع : فدنيوية ، من حيث إن فيها نفع البدن وتهضيم الطعام وإخراج الفضلات وتشحيد بعض الأذهان ولذة الشدة المطربة التى فيها . وكذا بيعها والانتفاع بثمنها . وما كان يُقَمَّشُه بعضهم من الميسر فينفقه على نفسه أو أوعاله <sup>(٣)</sup> . ولكن هذه المصالح لا توازى مضرتَه ومفسدته الراجحة ، لتعلقها بالعقل والدين . ولهذا قال الله تعالى " وإثمهما أكبر من نفعهما " . ولهذا كانت هذه الآية ممهدة لتحريم الخمر على البتات ، ولم تكن مُصَرَّحة بل معرَّضة . ولهذا قال عمر رضى الله عنه لما قرئت عليه : « اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً » ، حتى نزل التصريح بتحريمها فى سورة المائدة ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون \* إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ، فهل أنتم متبهون ﴾ .

(١) المسند : ٣٧٨ .

(٢) الآيات : ٩٠ - ٩٢ .

(٣) القمش - بفتح القاف وسكون الميم - والتقميش : جمع الشيء من ههنا وههنا .

والقماش - بضم القاف وتخفيف الميم : ما كان على وجه الأرض من فئات الأشياء ، حتى يقال ارذالة الناس : قماش . عن اللسان .

وقوله " ويستثلونك ماذا ينفقون قل العفو " قرئ بالنصب وبالرفع ، وكلاهما حسن متَّجه قريب . وقال ابن عباس : " العفو " ما يفضل عن أهلك . وكذا روى عن ابن عمر ومجاهد وقتادة وغير واحد . وروى ابن جرير عن أبي هريرة ، قال « قال رجل : يا رسول الله ، عندى دينار ؟ قال : أنفقْه على نفسك ، قال : عندى آخر ؟ قال : أنفقْه على أهلك ، قال : عندى آخر ؟ قال : أنفقْه على ولدك ، قال : عندى آخر ؟ قال : فأنت أبصْرُ » . وقد رواه مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> . وأخرج مسلم أيضاً عن جابر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : ابدأ بنفسك فتصدقْ عليها ، فإن فضّل شيئاً فلاهلك ، فإن فضل شيئاً عن أهلك فلذى قرابتك ، فإن فضل عن ذى قرابتك شيئاً فهكذا وهكذا »<sup>(٢)</sup> . وعنده عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول »<sup>(٣)</sup> . وفي الحديث أيضاً : « ابن آدم ، إنك أن تبذلَّ الفضلَ خيرٌ لك ، وأن تمسكهُ شرٌّ لك ، ولا تلام على كفافٍ »<sup>(٤)</sup> . ثم قد قيل : إنها منسوخة بآية الزكاة ، كما رواه علي بن أبي طلحة والعوفي عن ابن عباس ، وقاله عطاء الخراساني والسدسي . وقيل : مبيّنة بآية الزكاة ، قاله مجاهد وغيره . وهو أوجهٌ .

(١) الطبرى ٤١٧٠ . ورواه أحمد في المسند : ٧٤١٣ ، بزيادة في أوله . وقد بينت هناك تخريجه في أبي داود ، والنسائي ، والحاكم وصححه على شرط مسلم . ونسبه المنذرى في الترغيب ٣ : ٨١ لصحيح ابن حبان . وقد وهم الحافظ ابن كثير رحمه الله ، في نسبه لصحيح مسلم ، فإنه ليس فيه ، على اليقين .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٢٧٤ ، بقصة في أوله . وكذلك رواه أحمد في المسند : ١٤٣٢٣ . ورواه الطبرى : ٤١٧١ ، بنحوه ، دون ذكر القصة .

(٣) هذا اللفظ في صحيح مسلم ١ : ٢٨٢ ، من حديث حكيم بن حزام . وأما من حديث أبي هريرة فلا . وقد رواه أحمد ، بنحوه : ٧١٥٥ ، عن أبي هريرة . وفصلنا تخريجه هناك . وبيننا أنه من أفراد البخارى - دون مسلم - كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح ، في آخر كتاب الزكاة ٣ : ٢٩٩ . فوهم الحافظ ابن كثير رحمه الله .

(٤) رواه مسلم ١ : ٢٨٣ ، من حديث أبي أمامة . ورواه أحمد والترمذى ، كما في الفتح الكبير ٣ : ٣٧٦ .

وقوله ” كذلك بين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون \* في الدنيا والآخرة “  
 أى : كما فصل لكم هذه الأحكام وبينها وأوضحها ، كذلك بين لكم سائر  
 الآيات في أحكامه ووعده ووعيده ، لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة .  
 وقوله ” ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم ،  
 والله يعلم المفسد من المصلح ، ولو شاء الله لأعتنكم “ الآية - روى ابن جرير  
 عن ابن عباس ، قال : « لما نزلت ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾  
 و ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون  
 سعيراً ﴾ ، انطلق من كان عنده يتيم فعزّل طعامه من طعامه ، وشرابه من شرابه ،  
 فجعل يفضل له الشيء من طعامه ، فيحسب له حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد  
 ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله ” ويسألونك  
 عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم “ فخلطوا طعامهم  
 بطعامهم ، وشرابهم بشرابهم . وهكذا رواه أبو داود والنسائي وابن أبي حاتم  
 وابن مردويه والحاكم<sup>(١)</sup> . وهكذا ذكر غير واحد في سبب نزول هذه الآية ،  
 كمجاهد وعطاء والشعبي وقتادة . فقوله ” قل إصلاح لهم خير “ أى : على حدة  
 ” وإن تخالطوهم فإخوانكم “ أى : وإن خلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم  
 بشرابهم فلا بأس عليكم ، لأنهم إخوانكم في الدين . ولهذا قال ” والله يعلم  
 المفسد من المصلح “ أى : يعلم من قصدته ونيتته الإفساد أو الإصلاح . وقوله  
 ” ولو شاء الله لأعتنكم ، إن الله عزيز حكيم “ أى : ولو شاء الله لضيق  
 عليكم وأخرجكم ، ولكنه وسع عليكم وخفف عنكم وأباح لكم مخالطتهم بالتي  
 هي أحسن . قال تعالى : ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾ . بل  
 جوز الأكل منه للفقير بالمعروف ، إما بشرط ضمان البديل لمن أيسر ، أو مجتأناً .

(١) الطبرى : ٤١٨٣ . وأبو داود : ٢٨٧١ . والحاكم ٢ : ١٠٣ ، وقال :  
 « صحيح ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي : ورواه أحمد مختصراً : ٣٠٠٢ . وكذلك رواه الحاكم  
 ٢ : ٢٧٨ - ٢٧٩ ، مرة أخرى ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

﴿ وَلَا تَنْسِكُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ، وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تُنْكَحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ، وَلَعِبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا تُعْجَبُكُمُ ، أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ، وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ، وَبَيِّنَ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾ .

هذا تحريم من الله عز وجل على المؤمنين أن يتزوجوا المشركات من عبدة الأوثان . ثم إن كان عمومها مراداً ، وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية -- فقد خصّ من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتوهن أجورهن مُحْصِنِينَ غير مسافحين ﴾ . قال ابن عباس : استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب . وهكذا قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم . وقيل : بل المراد بذلك المشركون من عبدة الأوثان ، ولم يُردْ أهل الكتاب بالكلية . والمعنى قريبٌ من الأول . والله أعلم . فأما ما رواه ابن جرير عن عبد الله بن عباس ، قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات ، وحرّم كل ذات دين غير الإسلام ، قال الله عز وجل : ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ » -- فهو حديث غريب جداً<sup>(١)</sup> . قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله -- بعد حكايته الإجماع على إباحة تزويج الكتابيات -- : وإنما كره عمر ذلك لثلاث يزهّد الناس في المسلمات ، أو لغير ذلك من المعاني . ثم روى عن شقيق ، قال : تزوج حذيفة يهودية ، فكتب إليه عمر : خلّ سبيلها ، فكتب إليه : أتزعم أنها حرامٌ فأخلى سبيلها ؟ فقال : لا أزعّم أنها حرام ، لكني أخاف أن تُعاطوا المومسات منهن . وإسناده صحيح<sup>(٢)</sup> . وروى ابن جرير عن عمر

(١) الطبري : ٤٢٢١ . وإسناده صحيح . ولكن هذا المتن غريب جداً ، شاذ ، يخالف

سائر الدلائل .

(٢) الطبري : ٤٢٢٣ . وشقيق : هو ابن سلمة أبو وائل ، التابعي الكبير . وكلمة

« المومسات » - حُرِفَتْ في الطبري طبعه بولاق ومطبعة ابن كثير والدر المشهور « المؤمنات » . =

بن الخطاب ، قال : المسلم يتزوج النصرانية ولا يتزوج النصراني المسلمة . قال : وهذا أصح إسناداً من الأول<sup>(١)</sup> وروى عن الحسن عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نتزوج نساء أهل الكتاب ، ولا يتزوجون نساءنا » . ثم قال : وهذا الخبر وإن كان في إسناده ما فيه ، فالقول به ، لإجماع الجميع من الأمة [على صحة القول] به . كذا قال ابن جرير<sup>(٢)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عمر : أنه كره نكاح أهل الكتاب ، ويتأول " ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن " . وقال البخاري : وقال ابن عمر : لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول : ربُّها عيسى . وقوله " ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم " روى عبد بن حميد عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « لا تنكحوا النساء لحسنهن ، فعسى حسنهن أن يرديهن ، ولا تنكحوهن على أموالهن ، فعسى أموالهن أن تطغيهن ، وانكحوهن على الدين ، فلائمة سواد خرماء ذات دين أفضل » . والإفريقي ضعيف<sup>(٣)</sup> . وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « تنكح المرأة لأربع : لملها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » . ولمسلم عن جابر مثله<sup>(٤)</sup> . وله عن ابن عمر وأن رسول الله صلى

= وهو تحريف قبجج . وثبت على الصواب في المخطوطة الأزهرية ، والبيهق ٧ : ١٧٢ ، والخصاص

١ : ٣٣٣ ، والقرطبي ٣ : ٦٨ .

(١) الطبري : ٤٢٢٢ . وإسناده صحيح متصل . وكذلك رواه البيهق في السنن الكبرى

٧ : ١٧٢ .

(٢) الزيادة من الطبري ٤ : ٢٦٧ . وحديث جابر هذا لم أجده في شيء من المراجع غير رواية الطبري هذه . وإسناده صحيح ، على الرغم من قول ابن جرير « وإن كان في إسناده ما فيه » . وقد بينت في تخريج الطبري أنه لعله يشير إلى زعم من زعم أن الحسن لم يسمع من جابر . والمعاصرة كافية ، وقد رجحت أيضاً أنه سمع منه .

(٣) إسناده صحيح . والإفريقي - الذي في إسناده : هو « عبد الرحمن بن زياد بن أنعم » ، وهو ثقة ، وقد أخطأ من ضعفه . وقد بينا القول في توثيقه ، في تخريجات الطبري : ٢١٩٥ . والحديث رواه ابن ماجه : ١٨٥٩ . وزاد السيوطي في الدر المنثور ١ : ٢٥٧ نسبه لسعيد بن منصور والبيهق . وذكر البوصيري في زوائد ابن ماجه أنه رواه أيضاً ابن حبان في صحيحه بإسناد آخر و « الحرماء » : المثقوبة الأذن . ووقع في المطبوعة « جراد » ! وهو خطأ .

(٤) صحيح مسلم ١ : ٤١٩ .

الله عليه وسلم قال : « الدنيا مَتَاع ، وخير متاع الدنيا المرأةُ الصالحة »<sup>(١)</sup> . وقوله ” ولا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا “ أى : لا تزوجوا الرجالَ المشركين النساءَ المؤمنات . كما قال تعالى : ﴿ لا هن حيلٌ لهم ولا هم يحلدونَ لهم ﴾ . ثم قال تعالى ” ولعبد مؤمن خيرٌ من مشرك ولو أعجبكم “ أى : ولرجلٌ مؤمن ولو كان عبداً حبشياً ، خيرٌ من مشرك وإن كان رئيساً سرياً ” أولئك يدعون إلى النار “ أى : معاشرتهم ومخالطتهم تبعث على حبِّ الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة ، وعاقبةُ ذلك وخيمة ” والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه “ أى : بشرعه وما أمر به وما نهى عنه ” ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون “ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ، قُلْ هُوَ أذى فَأَعْتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (٢٢٢) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ ، وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ ، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢٢٣)

روى الإمام أحمد عن أنس : « أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يجامحوها في البيوت ، فسأل أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فأنزل الله عز وجل ” ويسألونك عن المحيض ، قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن “ - حتى فرغ من الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اصنعوا كل شيء إلا النكاح ، فبلغ ذلك اليهود ، فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدعَ من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه ! فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر ، فقالا : يا رسول الله ، إن اليهود قالت كذا وكذا ، أفلا نجامعهن ؟! فتغيّر وجه رسول الله صلى الله عليه

(١) صحيح مسلم ١ : ٤٢٠ . وكذلك رواه أحمد في المسند : ٦٥٦٧ . والنسائي ٢ :

٧٢ - ٧٣ . وابن ماجه : ١٨٥٥ . والصحاحى راويه هو « عبد الله بن عمرو بن العاص » .  
 ووقع هنا - في المخطوطة والمطبوعة « ابن عمر » . وهو خطأ من الناشرين .

وسلم حتى ظننا أن قد وجدَ عليهما، فخرجنا فاستقبلهما هديةً من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسل في آثارهما، فسقاها، فعرفا أن لم يجد عليهما». ورواه مسلم. فقلوه "فاعتزلوا النساء في المحيض" يعني: الفرج، لقلوه: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح». ولهذا ذهب كثير من العلماء - أو أكثرهم - إلى أنه تجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج. روى أبو داود عن عكرمة، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: [أن النبي صلى الله عليه وسلم] كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً» (١). وروى ابن جرير: «أن مسروقاً ركب إلى عائشة، فقال: السلام على النبي وعلى أهله، فقالت عائشة: مرحباً مرحباً، فأذنوا له، فدخل، فقال: إني أريد أن أسألك عن شيء وأنا أستحي. فقالت: إنما أنا أمك وأنت ابني، فقال: ما للرجل من امرأته وهي حائض؟ فقالت: له كل شيء إلا فرجها» (٢). وهذا قول ابن عباس ومجاهد والحسن وعكرمة. قلت: وتحل مضاجعتها ومواكبتها بلا خلاف. قالت عائشة: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني فأغسل رأسه وأنا حائض، وكان يتكئ في حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن» (٣). وفي الصحيح عنها قالت: «كنت أتعرق العرق وأنا حائض، فأعطيه النبي صلى الله عليه وسلم، فيضع فمه في الموضع الذي وضعت فمي فيه، وأشرب الشراب فأناوله، فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب» (٤).

(١) أبو داود: ٢٧٢. وإسناده صحيح. والزيادة منه ومن المخطوطة الأزرهية.

(٢) الطبرى: ٤٢٤٥. وإسناده صحيح. وروى معناه عن عائشة، قبله وبعده بأسانيد صحاح. وهذا - وإن كان موقوفاً لفظاً، فهو مرفوع في المعنى، لأن الصحابي إذا حكى عما يحل ويحرم، فالثقة به أن لا يحكى ذلك إلا عن مؤخذ عنه الحلال والحرام، وهو معلم الخير، صلى الله عليه وسلم. إلا أن تدل دلائل على أن الصحابي يقوله من عند نفسه اجتهاداً. ثم الرواية عن عائشة هنا قرائنها تدل على الرفع. فلم يكن مسروق ليتجشم سؤالها في أدق شؤون النساء، مما يستحي الرجل أن يواجه به المرأة - وخاصة بالنسبة لأمهات المؤمنين - إلا أن يكون ذلك ليعرف الحكم عن مصدر التحليل والتحریم، لا ليعرف رأيها الخاص واجتهادها. والصحابة إذ ذاك كثير من متوافرون.

(٣) هذا نقله الحافظ ابن كثير من مجموع حديثين، رواهما مسلم ١: ٩٦.

(٤) رواه أبو داود: ٢٥٩. وكذلك رواه مسلم ١: ٩٦، بنحوه. و«العرق» -

بفتح العين وسكون الراء: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم وبقيت عليه بقية.

وقال آخرون : إنما تحل له مباشرتها فيما عدا ما تحت الإزار . كما ثبت في الصحيحين عن ميمونة بنت الحرث الهلالية ، قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يبأشراً امرأةً من نسائه أمرها فاتزرت وهي حائض » . وهذا لفظ البخارى . ولهما عن عائشة نحوه . فهذه الأحاديث وما شابهها حجةٌ من ذهب إلى أنه يحل له ما فوق الإزار منها . وهو أحد القولين في مذهب الشافعى رحمه الله ، الذى رجحه كثير من العراقيين وغيرهم . ومأخذهم : أنه حرّم الفرج ، فهو حرام ، لثلاث يتوصل إلى تعاطى ما حرّم الله عز وجل ، الذى أجمع العلماء على تحريمه ، وهو المباشرة في الفرج .

ثم من فعل ذلك فقد أثم ، فيستغفر الله ويتوب إليه . وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولان : أحدهما : نعم ، لما رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن عباس : « عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الذى يأبى امرأته وهى حائض ، يتصدق بدينار أو نصف دينار » . وفى لفظ الترمذى : « إذا كان دماً أحمر فدينار ، وإن كان دماً أصفر فنصف دينار » . وللإمام أحمد أيضاً عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل فى الحائض تُصاب ديناراً ، فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار » (١) . والقول الثانى - وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعى وقول الجمهور - : أنه لا شىء فى ذلك ، بل يستغفر الله عز وجل . لأنه لم يصحّ عندهم رفع هذا الحديث ، فإنه قد روى مرفوعاً ، كما تقدم ، وموقوفاً ، وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث . فقوله تعالى " ولا تقربوهن حتى يظهن " تفسير لقوله " فاعتزلوا النساء فى المحيض " ونهى عن قربانهن بالجماع ما دام الحيض موجوداً . ومفهومه حله إذا انقطع .

وقوله " فإذا تطهرن فأتوهن " من حيث أمركم الله " فيه نذب وإرشاد إلى غشيانهن بعد الاغتسال . وذهب ابن حزم إلى وجوب الجماع بعد كل حيضة ! لقوله " فإذا تطهرن فأتوهن " من حيث أمركم الله " . وليس له فى

(١) الروايتان فى المسند : ٢٠٣٢ ، ٣٧٤٣ . وانظر شرحنا للترمذى ١ : ٢٤٤ - ٢٥٤ .



ذلك مستند ، لأن هذا أمر بعد الحظر . وفيه أقوال لعلماء الأصول : منهم من يقول : إنه للوجوب ، كالمطابق . وهؤلاء يحتاجون إلى جواب ابن حزم . ومنهم من يقول : إنه للإباحة ، ويجعلون تقدم النهي قرينةً صارفة له عن الوجوب . وفيه نظر . والذي ينهض عليه الدليل : أنه يُردُّ الحكم إلى ما كان عليه الأمر قبل النهي ، فإن كان واجباً فواجب ، كقوله : ﴿ فإذا انسلك الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ﴾ ، أو مباحاً فباح ، كقوله : ﴿ وإذا حملتم فاصطادوا ﴾ . ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض ﴾ . وعلى هذا القول تجتمع الأدلة ، وهو الصحيح . وقد اتفق العلماء على أن المرأة إذا انقطع حيضها لا تحل حتى تغتسل بالماء ، أو تميم إن تعذر ذلك عليها بشرطه . إلا أن أبا حنيفة يقول فيما إذا انقطع دمها لأكثر الحيض - وهو عشرة أيام عنده - : أنها تحل بمجرد الانقطاع ، ولا تفتقر إلى غسل . والله أعلم . وقال ابن عباس " حتى يطهرن " أى : من الدم " فإذا تطهرن " أى : بالماء . وكذا قال مجاهد وعكرمة والحسن وغيرهم . وقوله " من حيث أمركم الله " قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد : يعنى الفرج . وفيه دلالة - حيثئذ - على تحريم الوطء في الدبر ، كما سيأتى تقريره قريباً . وقال أبو رزين وعكرمة والضحاك وغير واحد " فأتوهن من حيث أمركم الله " يعنى : طاهرات غير حيض . ولهذا قال " إن الله يحب التوابين " أى : من الذنب وإن تكرر غشيانته " ويحب المتطهرين " أى : المتزهين عن الأقدار والأذى ، وهو ما نُهوا عنه من إتيان الحائض أو في غير المآتى .

وقوله " نساؤكم حرث لكم " قال ابن عباس : الحرث موضع الولد . " فأتوا حرثكم أنى شئتم " أى : كيف شئتم ، مقبلةً ومدبرةً في صمام واحد ، كما ثبتت بذلك الأحاديث . روى البخارى عن جابر ، قال : « كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها جاء الولدُ أحولَ ، فنزلت " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم " . ورواه مسلم وأبو داود . وفي حديث معاوية بن حيدة القشيري : « أنه قال : يارسول الله ، نساؤنا ، ما نأتى منها وما نذرُ ؟

قال : حرثك ، ائت حرثك أنى شئت ، غير أن لا تضربَ الوجه ، ولا تقبحَ ولا تهجرَ إلا فى البيت » ، الحديث . رواه أحمد وأهل السنن .

وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن سابط ، قال : « دخلت على حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر ، فقلت : إنى سائلك عن أمر ، وأنا أستحى أن أسألك ، قالت فلا تستحى يا ابن أخى ، قال : عن إتيان النساء فى أدبارهن ؟ قالت : حدثتني أم سلمة : أن الأنصار كانوا [ لا ] يُجسبون النساء ، وكانت اليهود تقول : إنه من جسبى امرأته كان ولده أحول ، فلما قدم المهاجرون المدينة ، نكحوا فى نساء الأنصار فـجسبوهن ، فأبت امرأة أن تطيع زوجها ، وقالت : لن تفعل ذلك حتى آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدخلت على أم سلمة ، فذكرت لها ذلك ، فقالت : اجلسى حتى يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم استحييت الأنصارية أن تسأله فخرجت ، فحدثت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ادعى الأنصارية ، فدُعيت فتلا عليها هذه الآية ” نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم “ صامماً واحداً . ورواه الترمذى وقال : حسن (١) . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ، هلكت ؟ قال : وما الذى أهلكك ؟ قال : حوَلتُ رحلى البارحة ، قال : فلم يردَّ عليه شيئاً ، قال فأوحى الله إلى رسوله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ” نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم “ أقبيلٌ وأدبيرٌ ، واتقِ الدُّبُرَ والحِيضَةَ . ورواه الترمذى ، وقال : حسن غريب (٢) .

(١) هو فى المسند ٦ : ٣٠٥ (حلبى) . وإسناده صحيح . ووقع فى المطبوعة محرفاً جداً . وصححته من المخطوطة الأزدرية والمسند . ولكن فى المخطوطة « أن الأنصار كانوا يجسون النساء » ، بسقوط حرف [ لا ] . وهو خطأ يفسد المعنى ، فزدنا الحرف من المسند . وأما رواية الترمذى ، فإنها فيه ٤ : ٧٥ مختصرة جداً . وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه الطبرى : ٤٣٤١ - ٤٣٤٥ ، مطولاً ومختصراً . و « التجبية » : أن ينكب المرء على وجهه باركاً ، على هيئة الركوع أو السجود . يقال « جى » بفتح الجيم والباء المشددة « يجى تجبية » .

(٢) المسند : ٢٧٠٣ . والترمذى ٤ : ٧٥ - ٧٦ . والطبرى : ٤٣٤٧ . وصحيح ابن حبان ٦ : ٣٦٤ - ٣٦٥ (من مخطوطة الإحسان) . وهو حديث صحيح .

وروى أبو داود عن ابن عباس ، قال : « إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم ، إنما كان هذا الحى من الأنصار وهم أهل وثن ، مع هذا الحى من يهود وهم أهل كتاب ، وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم فى العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف ، وذلك أستر ما تكون المرأة ، فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحى من قريش يشترحون النساء شرحاً منكراً ، ويتلذذون بهن مقبيلات ومدبرات ومستلقيات ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار ، فذهب يصنع بها ذلك ، فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نؤتى على حرف ، فاصنع ذلك وإلا فاجتنبى ، فسرى أمرهما فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله "نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم" أى : مقبيلات ومدبرات ومستلقيات ، يعنى بذلك موضع الولد . تفرد به أبو داود<sup>(١)</sup> . ويشهد له بالصحة ما تقدم من الأحاديث ، ولا سيما رواية أم سلمة ، فإنها مشابهة لهذا السياق . وقول ابن عباس « إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم » - كأنه يشير إلى ما رواه البخارى عن نافع ، قال : « كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه ، فأخذت عليه يوماً ، فقرأ سورة البقرة ، حتى انتهى إلى مكان ، قال : أتدرى فيم أنزلت ؟ قلت : لا ، قال : أنزلت فى كذا وكذا ، ثم مضى . » وروى ابن جرير عن نافع قال : « قرأت ذات يوم "نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم" فقال ابن عمر : أتدرى فيم نزلت ؟ قلت : لا ، قال : نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهن . » وهذا محمول على ما تقدم ، وهو : أنه يأتها فى قبيلها من دبرها . لما رواه النسائى عن أبى النضر : « أنه قال لنا فى مولى ابن عمر : إنه قد أكثرت عليك القول أنك تقول عن ابن عمر أنه أفتى أن يؤتى النساء فى أدبارهن ؟ !

(١) أبو داود : ٢١٦٤ . وإسناده صحيح . ورواه الطبري : ٤٣٣٧ ، ٤٣٣٨ . والحاكم ٢ : ١٩٥ ، ٢٧٩ . والبيهقي ٧ : ١٩٥ - ١٩٦ ، مطولاً ومختصراً . وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . وذكره المؤلف الحافظ هنا أيضاً من رواية الطبراني بنحوه . وقوله « يشرحون النساء » : من « الشرح » - ثلاثى - وهو وطء المرأة نائمة على قفاها .

قال : كذبوا عليّ ، ولكن سأحدّثك كيف كان الأمر : إن ابن عمر عرض المصحف يوماً وأنا عنده ، حتى بلغ ” نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم “ فقال : يا نافع ، هل تعلم من أمر هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : إنا كنا معشرَ قريش نُجسِّبُ النساء ، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار أردنا منهنّ مثل ما كننّا نريد ، فإذا هنّ قد كبرهنّ ذلك وأعظمنّه ، وكانت نساء الأنصار قد أخذن بحال اليهود ، إنما يؤتسبنّ على جنوبيهنّ ، فأنزل الله ” نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم “ . وإسناده صحيح . ورواه ابن مردويه . وقد روينا عن ابن عمر خلاف ذلك صريحاً ، وأنه لا يباح ولا يحل كما سيأتى . وإن كان قد نسب هذا القول إلى طائفة من فقهاء المدينة وغيرهم ، وعزاه بعضهم إلى الإمام مالك في كتاب السرّ . وأكثر الناس ينكر أن يصحّ ذلك عن الإمام مالك رحمه الله . وقد وردت الأحاديث المروية من طرق متعدّدة بالزجر عن فعله وتعاطيه . فروى الحسن بن عرفة عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « استحيوا ، إن الله لا يستحي من الحق ، لا يحل أن تأتوا النساء في حُشوشهنّ »<sup>(١)</sup> . وروى أحمد عن خزيمه بن ثابت الخطمي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يستحي الله من الحق ، لا يستحي الله من الحق ، ثلاثاً ، لا تأتوا النساء في أعجازهنّ » . ورواه النسائي وابن ماجه من طرق ، عن خزيمه بن ثابت . وفي إسناده اختلاف كثير<sup>(٢)</sup> . وروى الترمذى

(١) إسناده صحيح . وقد رواه الدارقطني أيضاً في سننه ، ص : ٤١١ ، من طريق الحسن بن عرفة . وقد ذكره الحافظ بن حجر في التلخيص ، ص : ٣٠٥ ، عن الدارقطني وابن شاهين . وفي مجمع الزوائد ٤ : ٢٩٩ - « عن جابر بن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى عن محاش النساء . رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . و « الحشوش » و « المحاش » : الأدبار : وأصل « الحش » - بضم الحاء وفتحها : النخل المجتمع ، وكذلك « المحش » . وكانوا يقضون حاجتهم في تلك المواضع . فكفى بالمحاش والحشوش عن الأدبار ، لأنها مجتمع الغائط . (٢) المسند ٥ : ٢١٥ (حلبى) . وإسناده في هذا الموضوع صحيح . وبقى أسانيدُه ، في المسند ٥ : ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٥ . وابن ماجه : ١٩٢٤ . والدارى ٢ : ١٤٥ . والبيهقي ٧ : ١٩٦ - ١٩٨ . وعندى أنه اختلاف لا يضر ، فبعض الأسانيد صحاح ، وما كان غير ذلك فلا يؤثّر في صحة الصحيح . وقد وقع في إسناد الحديث في هذا الموضوع من مطبوعة ابن كثير ، وفي متنه - خطأ ، صححناه من المخطوطة الأزهريّة والمسند .

والنسائي عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر » . ثم قال : هذا حديث حسن غريب . وهكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه . وصححه ابن حزم أيضاً . ولكن رواه النسائي أيضاً موقوفاً<sup>(١)</sup> . وروى عبد بن حميد عن طاوس : « أن رجلاً سأل ابن عباس عن إتيان المرأة في دبرها ؟ فقال : تسألني عن الكفر؟! » . إسناده صحيح . وكذا رواه النسائي نحوه . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الذي يأتي امرأته في دبرها هي اللوطية الصغرى »<sup>(٢)</sup> . وعن أبي الدرداء قال : « وهل يفعل ذلك إلا كافر؟! »<sup>(٣)</sup> . وقد روى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو موقوفاً من قوله<sup>(٤)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله إليه » . وفي لفظ له : « ملعون من أتى امرأته في دبرها » . ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه ، بنحوه<sup>(٥)</sup> . وروى الإمام أحمد وأهل السنن عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فصدقه ، فقد كفر بما أنزل على محمد » . وقال الترمذي : ضعف البخاري هذا الحديث . والذي قاله البخاري في حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمه - : لا يتابع في حديثه<sup>(٦)</sup> . وروى النسائي

(١) هو في صحيح ابن حبان ٦ : ٣٦٥ - ٣٦٦ (من مخطوطة الإحسان) . ولفظه « أتى امرأة » ، ليس فيه كلمة « رجلاً » . ورواية النسائي التي أشار إليها الحافظ المؤلف هنا - هي من طريق وكيع . ولكن حكى ابن حبان أن وكيعاً رفعه أيضاً . والموقوف لا يعمل المرفوع . (٢) المسند : ٦٧٠٦ ، ٦٩٦٧ ، ٦٩٦٨ . ورواه أيضاً البزار ، والطبراني في الأوسط . وصححه المنذرى في الترغيب ٣ : ٢٠٠ ، والهيثمي في الزوائد ٤ : ٢٩٨ .

(٣) هذه الرواية عن أبي الدرداء ، في المسند ، تابعة للحديث : ٦٩٦٨ . وإسنادهها صحيح . وهذا وإن كان موقوفاً لفظاً ، إلا أنه مرفوع حكماً ، لأن الصحابي لا يحكم على عمل بئنه كفر إلا أن يكون قد علمه من المعصوم المبلغ الرسالة عن ربه . فمثل هذا مما لا يقال بالرأي ولا القياس . (٤) هكذا أعل الحافظ ابن كثير الحديث المرفوع بالرواية الموقوفة . وتبعه في ذلك الحافظ ابن حجر في التلخيص ، ص : ٣٠٦ . وهذا منهما ترجيح للموقوف على المرفوع دون دليل . والرفع زيادة من ثقة ، بل من ثقات . فهو مقبول صحيح .

(٥) المسند : ٧٦٧٠ ، ٨٥١٣ ، ٩٧٣١ ، ١٠٢٠٩ . وقد فصلنا تخريجه في أولها . وأسأيداه صحاح .

(٦) المسند : ٩٢٧٩ ، ١٠١٧٠ ، من طريق « حكيم الأثرم ، عن أبي تميمه الهجيمي ، =

عن أبي هريرة، قال: «إتيان الرجال النساء في أدبارهن كفر». هكذا رواه النسائي عن أبي هريرة موقوفاً<sup>(١)</sup>. وقد ثبت عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو—تحريم ذلك. وهو الثابت بلا شك عن عبد الله بن عمر أنه يجرمه. روى الدارمي عن سعيد بن يسار أبي الحبيب، قال: «قلت لابن عمر: ما تقول في الجوارى، أنحنه بض لهن؟ قال: وما التحميم؟ فذكر الدبر! فقال: وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين؟!». وإسناده صحيح<sup>(٢)</sup>. وهو نص صريح منه بتحريم ذلك. فكل ما ورد عنه مما يحتمل ويحتمل—فهو مردود إلى هذا الحكم. وروى معن بن عيسى عن مالك: أن ذلك حرام<sup>(٣)</sup>. وروى أبو بكر النيسابوري عن مالك بن أنس، أنه سئل: ما تقول في إتيان النساء في أدبارهن؟ قال: ما أنتم قوم عرب! هل يكون الحرث إلا موضع الزرع؟! لا تعد الفرج، قلت: يا أبا عبد الله، إنهم يقولون إنك تقول ذلك؟ قال: يكذبون على، يكذبون على. فهذا هو الثابت عنه. وهو قول أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأصحابهم قاطبة. وهو قول سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، وعكرمة، وطاوس، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعروة بن الزبير، ومجاهد بن جبر، والحسن، وغيرهم من السلف: أنهم أنكروا ذلك أشد الإنكار. ومنهم من يطلق على فعله الكفر. وهو مذهب جمهور العلماء.

= عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري في التاريخ الكبير ١٦/١/٢، من طريق حكيم الأثرم. ثم قال: «هذا حديث لا يتابع عليه. ولا يعرف لأبي تميمه سماع من أبي هريرة». وقد وقع هنا في المطبوعة «والذي قاله البخاري في حديث الترمذي»! وفي المخطوطة «في حديث حكيم الترمذي»!! وكلاهما خطأ واضح. والصواب ما أثبتنا، بدلالة كلام البخاري نفسه.

(١) هذا وإن كان موقوفاً لفظاً، فهو مرفوع حكماً، كما بينا في حديث أبي الدرداء آنفاً، ص: ١١١. وقد جاء مرفوعاً أيضاً: في الزوائد ٤: ٢٩٩—«عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أتى النساء في أعجازهن فقد كفر. رواه الطبراني، ورجاله ثقات». وقد أشار الحافظ ابن كثير هنا إلى رواية أخرى مرفوعة، وقال: «والموقوف أصح».

(٢) سنن الدارمي ٢: ٢٦٠ - ٢٦١.

(٣) في المخطوطة الأزهرية والمطبوعة «معمر بن عيسى». وهو خطأ واضح.

وقوله تعالى "وقدموا لأنفسكم" أى : من فعل الطاعات ، مع امتثال ما أنهاكم عنه من ترك المحرمات . ولهذا قال "واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه" أى : فيحاسبكم على أعمالكم جميعها "وبشر المؤمنين" أى : المطيعين لله فيما أمرهم ، التاركين ما عنه زجرهم .

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَاحِبُوا بَيْنَ النَّاسِ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢٢٤) لَا يُؤْخَذُ كُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُ كُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾

يقول تعالى : لا تجعلوا أيمانكم بالله تعالى دنانعة لكم من البر وصلة الرحم إذا حلفتكم على تركها. كقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْعَثُوا لِيُصَفِّحُوا ، أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ . فالاستمرار على اليمين آثم لصاحبها من الخروج منها بالتكفير . كما روى البخارى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والله لأن يلدج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التي افترض الله عليه . ورواه أحمد ، ومسلم <sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس "ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم" قال : لا تجعلن عرضة ليمينك أن لا تصنع الخير ، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير . وهكذا قال مسروق والشعبي والنخعي ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . ويؤيد ما قاله هؤلاء الجمهور ما ثبت في الصحيحين عن أبى موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحكمتها » . وثبت فيهما أيضاً : « أن رسول الله صلى الله عليه

(١) البخارى ١١ : ٤٥٢ - ٤٥٣ (فتح) . والمسند : ٨١٩٣ . ومسلم ٢ : ١٨٠ . ورواه أحمد أيضاً بنحوه : ٧٧٢٩ . وقوله « لأن يلدج » - قال الخانق في الفتح : « بفتح اللام ، وهى اللام المؤكدة للقسم . و « يلدج » بكسر اللام ، ويجوز فتحها ، بعدها جيم . من اللجاج . وهو : أن يتأدى في الأمر ولو تبين له خطؤه » . أقول : وهو من بابي « تعب » و « ضرب » .

وسلم قال لعبد الرحمن بن سَمْرَةَ : يا عبد الرحمن بن سمرّة ، لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أُعطيَتها من غير مسألة أُعِنْتَ عليها ، وإن أُعطيَتها عن مسألة وُكِلتَ إليها ، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأتِ الذي هو خير ، وكفّر عن يمينك . « وروى مسلم عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ، وليفعل الذي هو خير » . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فتركوها كفارتها » . ورواه أبو داود - في حديث - بلفظ : « ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليسد عنها ، وليأت الذي هو خير ، فإن تركها كفارتها » ثم قال أبو داود : والأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها : « فليكفر عن يمينه » . وهي الصحاح<sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن ابن جبير وسعيد بن المسيب ومسروق والشعبي - أنهم قالوا : لا يمين في معصية ، ولا كفارة عليها .

وقوله ” لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم “ أى : لا يعاقبكم ولا يلزمكم بما صدر منكم من الأيمان اللاغية ، وهي التي لا يقصدها الحالف ، بل تجرى على لسانه عادة من غير تعقيد ولا تأكيد . كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من حلف فقال في حلفه : واللوات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله » . فهذا قاله لقوم حديثي عهد بجاهلية ، قد أسلموا وألستهم قد ألفت ما كانت عليه من الحلف بالللات من غير قصد ، فأمروا أن يتلفظوا بكلمة الإخلاص كما تلفظوا بتلك الكلمة من غير قصد ، لتكون هذه بهذه . ولهذا قال تعالى ” ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حلیم “ . كما قال في الآية الأخرى : ﴿ بما عقدتم الأيمان ﴾ . وروى أبو داود عن عطاء : اللغو في اليمين ، قال : قالت عائشة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « هو كلام الرجل في بيته ، ك ” لا والله “ و ” بلى والله “ . ثم ذكر

(١) المستد : ٦٧٣٦ . وأبو داود : ٣٢٧٤ .



أنه روى عن عائشة موقوفاً . ورواه ابن جرير عن عائشة " لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم " قالت : لا والله ، وبلى والله <sup>(١)</sup> . وروى عبد الرزاق عن عائشة ، في قوله " لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم " قالت : هم القوم يتدارؤون في الأمر ، فيقول هذا : لا والله ، وبلى والله ، وكلا والله ، يتدارؤون في الأمر لا تعتقد عليه قلوبهم <sup>(٢)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن عائشة : أنها كانت تتأول هذه الآية وتقول : هو الشيء يحلف عليه أحدكم لا يريد منه إلا الصدق ، فيكون على غير ما حلف عليه . ثم حكى نحو ذلك عن أبي هريرة ، وسليمان بن يسار ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، ومكحول ، وطاوس ، وقتادة ، وغيرهم . وروى أبو داود عن سعيد بن المسيب : « أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث ، فسأل أحدهما صاحبه القسمة ، فقال : إن عدت تسألني القسمة فكل مالى فى رتاج الكعبة ! فقال له عمر : إن الكعبة غنية عن مالك ، كفر عن يمينك وكأتم أخاك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يمين عليك ، ولا نذر فى معصية الرب عز وجل ، ولا فى قطعة الرحم ، ولا فيما لا تملك » <sup>(٣)</sup> . وقوله " ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم " قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد : هو أن يحلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب . قال مجاهد وغيره : وهى كقوله تعالى : ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ﴾ الآية . " والله غفور حلیم " أى : غفور لعباده ، حلیم عنهم .

(١) أبو داود : ٣٢٥٤ . والطبرى : ٤٣٧٧ .

(٢) تفسير عبد الرزاق ، ص : ٢٧ . وإسناده صحيح . ورواه الطبرى : ٤٣٨٣ ، من طريق عبد الرزاق . و « تدارأ القوم فى الأمر » : اختلفوا فيه ، فتخاصموا وتدافعوا ، وتراجعوا القول بينهم .

(٣) أبو داود : ٣٢٧٢ . وزعم المنذرى أن ابن المسيب لم يسمع من عمر ، قال : « فهو منقطع ! » وتعبه الحافظ ابن القيم ، فقال : « قال الإمام أحمد وغيره من الأئمة : سعيد بن المسيب عن عمر - عندنا حجة . قال أحمد : إذا لم تقبل سعيداً عن عمر فننقبيل ؟ ! قد رآه وسمع منه » . وهو حديث صحيح ، رواه ابن حبان فى صحيحه ٦ : ٤٨٧ (من مخطوطة الإحسان) . ورواه الحاكم ٤ : ٣٠٠ ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾

الإيلاء : الحلف . فإذا حلف الرجل أن لا يجامع زوجته مدةً ، فلا يخلو : إما أن يكون أقل من أربعة أشهر ، أو أكثر منها . فإن كانت أقل ، فله أن ينتظر انقضاء المدة ، ثم يجامع امرأته ، وعليها أن تصبر ، وليس لها مطالبة بالفيئة في هذه المدة . وهذا كما ثبت في الصحيحين عن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهراً ، فنزل لتسع وعشرين ، وقال : الشهر تسع وعشرون » . ولهما عن عمر بن الخطاب نحوه . فأما إن زادت المدة على أربعة أشهر ، فللزوجة مطالبة الزوج عند انقضاء أربعة أشهر : إما أن يوفى ، أى : يجامع ، وإما أن يطلق ، فيجبره الحاكم على هذا أو هذا ، لئلا يضر بها ، ولهذا قال تعالى " للذين يؤولون من نسائهم " أى : يخلفون على ترك الجماع من نسائهم . فيه دلالة على أن الإيلاء يختص بالزوجات دون الإماء ، كما هو مذهب الجمهور " تربص أربعة أشهر " أى : ينتظر الزوج أربعة أشهر من حين الحلف ، ثم يوقف ويطالب بالفيئة أو الطلاق . ولهذا قال : " فإن فاءوا " أى : رجعوا إلى ما كانوا عليه . وهو كناية عن الجماع ، قاله ابن عباس وغير واحد ، ومنهم ابن جرير رحمه الله " فإن الله غفور رحيم " لما سلف من التقصير في حقهن بسبب اليمين . وقوله " فإن فاءوا " فإن الله غفور رحيم " فيه دلالة لأحد قولى العلماء - وهو القديم عن الشافعى : أن المولى إذا فاء بعد الأربعة الأشهر أنه لا كفارة عليه . ويعتضد بما تقدم في الحديث عند الآية التى قبلها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فتركها كفارتها » . كما رواه أحمد وأبو داود والترمذى . والذى عليه الجمهور - وهو الجديد من مذهب الشافعى - : أن عليه التكفير ، لعموم وجوب التكفير على كل حالف ، كما تقدم أيضاً في الأحاديث الصحاح . والله أعلم

وقد ذكر الفقهاء وغيرهم - في مناسبة تأجيل المولي بأربعة أشهر - الأثر الذي رواه الإمام مالك بن أنس في الموطأ عن عبد الله بن دينار ، قال : خرج عمر بن الخطاب من الليل ، فسمع امرأة تقول :

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَأَسْوَدَ جَانِبُهُ وَأَرَقَنِي أَلَّا خَلِيلَ الْأَعْبُثَةِ  
فَوَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ أَتَى أَرَاقِبُهُ لَحَرَّكَ مِنْ هَذَا الْمَرِيرِ جَوَانِبُهُ

فسأل عمر ابنته حفصة : كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها ؟ فقالت : ستة أشهر ، أو أربعة أشهر ، فقال عمر : لا أحبسُ أحداً من الجيش أكثر من ذلك . وقد روى هذا من طرق ، وهو من المشهورات .

وقوله ” وإن عزموا الطلاق ” فيه دلالة على أن الطلاق لا يقع بمجرد مضي الأربعة أشهر ، كقول الجمهور . وذهب آخرون إلى أنه يقع بمضي أربعة أشهر تطليقة . وهو مروى بأسانيد صحيحة عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت . وبه يقول ابن سيرين ومسروق والقاسم وسالم وغيرهم من التابعين . ثم قيل : إنها تطلق بمضي الأربعة أشهر طلاق رجعية . قاله سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ومكحول وربيعه وغيرهم . وقيل إنها تطلق بائنة . والذي عليه الجمهور : أن يُوقَفَ فيطالب إما بهذا أو بهذا ، ولا يقع عليها بمجرد مضيها طلاق . وروى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وإن مضت أربعة أشهر ، حتى يوقَفَ ، فإما أن يطلق وإما أن ينيء . وأخرجه البخاري . وروى الشافعي عن سليمان بن يسار ، قال : أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يُوقِفُ المولى . وروى ابن جرير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال : سألت اثني عشر رجلاً من الصحابة عن الرجل يولى من امرأته ؟ فكلهم يقول : ليس عليه شيء حتى تمضي الأربعة الأشهر ، فيوقَفَ ، فإن فاء وإلا طلق . ورواه الدارقطني . وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم . وهو اختيار ابن جرير أيضاً . وهو قول الليث وإسحق بن راهويه وأبي عبيد وأبي ثور ودواد .

﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ، وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِعَوْلَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا، وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٢٨)

هذا أمر من الله سبحانه وتعالى للمطلقات - المدخول بهن من ذوات الأقراء - بأن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، أى : بأن تمكث إحداهن بعد طلاق زوجها لها ثلاثة قروء، ثم تتزوج إن شاءت. وقد أخرج الأئمة الأربعة من هذا العموم الأمة إذا طلقت ، فإنها تعتد عندهم بقرأين ، لأنها على النصف من الحرة ، والقرء لا يتبعص ، فكل لها قرآن . وهكذا روى عن عمر بن الخطاب . قالوا : ولم يعرف بين الصحابة خلاف . وقال بعض السلف : بل عدتها كعدة الحرة ، لعموم الآية ، ولأن هذا أمر جسيلى ، فكان الحرائر والإماء فى هذا سواء . حكى هذا القول الشيخ أبو عمر بن عبد البر عن محمد بن سيرين وبعض أهل الظاهر ، وضعفه .

وقد اختلف السلف والخلف والأئمة فى المراد بالأقراء : ما هو ؟ على قولين : أحدهما : أن المراد بها الأطهار . وقال مالك فى الموطأ : عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة : أنها انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر (١) حين دخلت فى الدم من الحيضة الثالثة ، [ قال الزهرى ] : (٢) فذكرت ذلك لعمره بنت عبد الرحمن ، فقالت : صدق عروة . وقد جادلها فى ذلك ناس فقالوا : إن الله تعالى يقول فى كتابة "ثلاثة قروء" ؟ فقالت عائشة : صدقم ، وتدررون ما الأقراء ؟ إنما الأقراء الأطهار . وقال مالك : عن ابن شهاب ، سمعت أبابكر بن عبد الرحمن يقول : ما أدركت أحداً من

(١) «انتقلت حفصة» ، بنصب «حفصة» ، أى : نقلتها . استعمل الفعل اللانزمتعدياً .

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية . وهى فى الموطأ ، ص : ٥٧٦ - ٥٧٧ «قال ابن شهاب» . وابن شهاب : هو الزهرى .

فقهائنا إلا وهو يقول ذلك ، يريد قول عائشة . وقال مالك : عن نافع عن عبد الله بن عمر ، أنه كان يقول : إذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها . وقال مالك : وهو الأمر عندنا . ورؤى مثله عن ابن عباس وزيد بن ثابت وسالم والقاسم وعروة وأبي بكر بن عبد الرحمن وقتادة والزهرى وبقية الفقهاء السبعة وغيرهم . وهو مذهب مالك والشافعى وغير واحد ودواد وأبى ثور . وهو رواية عن أحمد .

والقول الثانى : أن المراد بالأقراء الحَيْضُ ، فلا تنقضى العدة حتى تطهر من الحيضة الثالثة . زاد آخرون : وتغتسلَ منها . قال الثورى عن منصور عن إبراهيم عن علقمة ، قال : كنا عند عمر بن الخطاب ، فجاءته امرأة فقالت : إن زوجى فارقتى بواحدة أو اثنتين ، فجاءنى وقد نزعْتُ ثيابى وأغلقتُ بابى ؟ فقال عمر لعبد الله - يعنى ابن مسعود - : أراها امرأتَه ما دون أن تحلَّ لها الصلاة ، قال : وأنا أرى ذلك <sup>(١)</sup> . وهكذا روى عن أبى بكر الصديق وعمر وعثمان وعلى وأبى الدرداء وعبادة بن الصامت وأنس بن مالك وابن مسعود ومعاذ وأبى بن كعب وأبى موسى الأشعري ، وسعيد بن المسيب وعلقمة والأسود وإبراهيم ومجاهد وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة ومحمد بن سيرين والحسن وقتادة والشعبى وغيرهم ، أنهم قالوا : الأقراء الحَيْضُ . وهذا مذهب أبى حنيفة وأصحابه ، وأصح الروايتين عن الإمام أحمد بن حنبل ، وحكى عنه الأثرم أنه قال : الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : الأقراء الحَيْضُ . وهو مذهب الثورى والأوزاعى وابن أبى ليلى وابن شُبْرُمَةَ والحسن بن صالح بن حنبل وأبى عبيد وإسحق بن راهويه . ويؤيد هذا ما جاء فى الحديث الذى رواه أبو داود والنسائى ، من طريق المنذر بن المغيرة ، عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبى حَبِيْش : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها : دَعِي الصلاةَ أيامَ أقرائك » . فهذا لو صح لكان صريحاً فى أن القرء هو الحيض ، ولكن المنذر - هذا - قال فيه أبو حاتم : مجهول ليس بمشهور . وذكره ابن حبان

(١) رواه الطبرى : ٤٦٨٢ من طريق الثورى . وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

في الثقات<sup>(١)</sup>. وقال ابن جرير : أصل « القرء » في كلام العرب : الوقت لمحىء الشيء المعتاد مجيئه في وقت معلوم ، ولإدبار الشيء المعتاد إدباره لوقت معلوم . وهذه العبارة تقتضى أن يكون مشتركاً بين هذا وهذا . وقد ذهب إليه بعض الأصوليين . والله أعلم . وهذا قول الأصمعي ، أن « القرء » هو الوقت . وقال أبو عمرو بن العلاء : العرب تسمى الحيض قرءاً ، وتسمى الطهر قرءاً ، وتسمى الطهر والحيض جميعاً قرءاً . وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر . لا يختلف أهل العلم بلسان العرب والفقهاء أن القرء يراد به به الحيض ويراد به الطهر ، وإنما اختلفوا في المراد من الآية ما هو؟ على قولين .

وقوله ” ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن “ أى : من حبس أو حيض . قاله ابن عباس وابن عمر ومجاهد وغير واحد . وقوله ” إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر “ تهديد لهن على [ قول ] خلاف الحق<sup>(٢)</sup> . ودل هذا على أن المرجع في هذا إليهن ، لأنه أمر لا يعلم إلا من جهتهن ، ويتعذر إقامة البينة غالباً على ذلك . فرد الأمر إليهن ، وتوعدن فيه ، لئلا تخبر بغير الحق ، إما استعجالاً منها لانقضاء العدة ، أو رغبةً منها في تطويلها ، لما لها في ذلك من المقاصد . فأمرت أن تخبر بالحق في ذلك ، من غير زيادة ولا نقصان .

وقوله ” وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً “ أى : وزوجها الذى طلقتها أحق بردها ما دامت في عدتها ، إذا كان مرادُه بردها الإصلاح والخير . وهذا في الرجعيات . فأما المطلقات البوائن – فلم يكن حال نزول هذه الآية مطلقةً بائنً ، وإنما كان ذلك لما حُصروا في الطلقات الثلاث . فأما حال نزول هذه الآية فكان الرجل أحق برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة ، فلما قُصروا في الآية التى بعدها على ثلاث طلقات ، صار للناس مطلقةً بائنً

(١) هكذا قال أبو حاتم في المنذر بن المغيرة ، كما روى عنه ابنه في الجرح والتعديل ٢٤٢/١/٤ . ولكن ذكره ابن حبان في الثقات ، كما قال الحافظ ابن كثير . وأزيد على ذلك أنه ترجمه البخارى في الكبير ٣٥٧/١/٤ ، فلم يذكر فيه جرحاً . فهو – عنده – معروف وثقة . وهذا كاف في قبول روايته وصحتها .

(٢) الزيادة ضرورية ، من المخطوطة الأزهرية .

وغير بائن . وإذا تأملت هذا تبين لك ضعف ما سلكه بعض الأصوليين ، من استشهادهم على مسألة عود الضمير : هل يكون مخصصاً لما تقدمه من لفظ العموم أم لا ؟ - بهذه الآية الكريمة ، فإن التمثيل بها غير مطابق لما ذكروه . والله أعلم .

وقوله ” ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف “ أى : ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجل عليهن ، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف . كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته في حجة الوداع : فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف » . وفي حديث معاوية بن حيدة القشيري : « أنه قال : يا رسول الله ، ما حق زوجة أحدنا ؟ قال : تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت » . وعن ابن عباس قال : إني لأحب أن أتزين للمرأة ، كما أحب أن تتزين لي المرأة ، لأن الله يقول ” ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف “ . رواه ابن جرير وابن أبي حاتم <sup>(١)</sup> . وقوله ” وللرجال عليهن درجة “ أى : في الفضيلة ، في الخلق والخلق والمنزلة وطاعة الأمر والإنفاق والقيام بالمصالح والفضل في الدنيا والآخرة . كما قال تعالى : ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ﴾ . وقوله ” والله عزيز حكيم “ أى : عزيز في انتقامه ممن عصاه وخالف أمره ، حكيم في أمره وشرعه وقدره .

﴿ الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ، وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ، فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ، تِلْكَ

(١) الطبرى : ٤٧٦٨ . وإسناده صحيح .

حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾  
فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا  
جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ، وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ  
يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ ﴿

هذه الآية رافعة لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام : من أن الرجل كان أحقّ برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة، ما دامت في العدة . فلما كان هذا فيه ضرر على الزوجات ، قَصَرَهُمُ اللهُ إلى ثلاث طلقات ، وأباح الرجعة في المرة والثنتين ، وأبانها بالكلمة في الثالثة ، فقال ” الطلاق مرتان فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان “ . روى أبو داود عن ابن عباس : « ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ﴾ ، الآية ، وذلك : أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحقّ برجعته ، وإن طلقها ثلاثاً ، فنسَخَ ذلك ، فقال ” الطلاق مرتان “ الآية . ورواه النسائي . وروى عبد بن حميد والطبري وابن أبي حاتم ، عن هشام عن أبيه ، قال : « كان الرجل أحقّ برجعة امرأته وإن طلقها ما يشاء ، ما دامت في العدة ، وإن رجلا من الأنصار تَغَضَّبَ على امرأته ، فقال : والله لا أوويك ولا أفارقك ! قالت : وكيف ذلك ؟ قال : أطلقك فإذا دنا أجلك راجعتك ، ثم أطلقك فإذا دنا أجلك راجعتك ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل ” الطلاق مرتان “ قال : فاستقبل الناسُ الطلاق ، من كان طلق ومن لم يكن طلق . وقد رواه ابن مردويه عن هشام عن أبيه عن عائشة ، فذكره بنحو ما تقدم . ورواه الترمذي موصولاً ، ثم رواه مرسلًا . وقال : هذا أصح . ورواه الحاكم موصولاً ، وقال : صحيح الإسناد (١) .

(١) الحديث من رواية هشام بن عروة عن أبيه - رواية مرسلة . وهو في الطبري - مرسل - بإسنادين : ٤٧٧٩ ، ٤٧٨٠ . والرواية الموصولة - في الترمذي ٢ : ٢١٩ . والمستدرک ٢ : ٢٧٩ - ٢٨٠ . والبيهقي ٧ : ٣٣٣ . وقد بينا صحته موصولاً ، في تخريجات الطبري .



وقوله ” فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان “ أى : إذا طلقها واحدةً أو اثنتين ، فأنت مخيرٌ فيها — ما دامت عدتُها باقيةً — بين أن تردّها إليك نائياً الإصلاح بها والإحسانَ إليها ، وبين أن تركها حتى تنقضى عدتها فتبينَ منك ، وتطلقَ سراحها محسناً إليها ، لا تظلمها من حقّها شيئاً ، ولا تُضارَّ بها .

وقوله ” ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً “ أى : لا يحل لكم أن تضاجروهن وتضيّقوا عليهن ليفتدين منكم بما أعطيتموهن من الأصدقة أو بيعضه . كما قال تعالى : ﴿ ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ . فأما إن وهبته المرأةُ شيئاً عن طيب نفسٍ منها ، فقد قال تعالى : ﴿ فإن طِبَّنَ لكم عن شيءٍ منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ . وأما إذا تشاقق الزوجان ولم تقم المرأةُ بحقوق الرجل ، وأبغضته ولم تقدر على معاشرته ، فلها أن تفتدى منه بما أعطاهما ، ولا حرجَ عليهما في بذلها له ، ولا عليه في قبول ذلك منها . ولهذا قال تعالى ” ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله ، فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به “ الآية . فأما إذا لم يكن لها عذر وسألت الافتداء منه ، فقد روى الإمام أحمد عن ثوبان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيُّما امرأةٌ سألتُ زوجها الطلاق في غير ما بأسٍ فحرامٌ عليها راتحةُ الجنة » . وهكذا رواه أبو داود وابن ماجه وابن جرير<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المتلعات والمتزعاتُ هن المناققاتُ »<sup>(٢)</sup> . ثم قد قال طائفة كثيرة من السلف وأئمة الخلف : أنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة ، فيجوز للرجل حينئذ قبولُ الفدية . واحتجوا بقوله تعالى ” ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله “ .

(١) المسند : ٥ : ٢٨٣ (حلبى) . وأبو داود : ٢٢٢٦ . وابن ماجه : ٢٠٥٥ . والطبرى : ٤٨٤٤ . والحاكم : ٢ : ٢٠٠ . والبيهقى : ٧ : ٣١٦ . وصححه الحاكم والذهبي . وفي الفتح : ٩ : ٣٥٤ ، أنه « صححه ابن خزيمة وابن حبان » .

(٢) المسند : ٩٣٤٧ . وهو حديث صحيح . وقد فصلنا القول في صحته في شرح حديث آخر في المسند : ٧١٣٨ (ج ١٢ ص ١١٤ - ١١٦) .

قالوا : فلم يشرع الخلع إلا في هذه الحالة ، فلا يجوز في غيرها إلا بدليل ، والأصل عدمه . ومن ذهب إلى هذا : ابن عباس وطاوس وإبراهيم وعطاء والحسن والجمهور . حتى قال مالك والأوزاعي : لو أخذ منها شيئاً وهو مضار لها وجب رده إليها ، وكان الطلاق رجعيّاً . قال مالك : وهو الأمر الذي أدركتُ الناس عليه . وذهب الشافعي رحمه الله إلى أنه يجوز الخلع في حال الشقاق ، وعند الاتفاق بطريق الأولى والأخرى . وهذا قول جميع أصحابه قاطبةً . وقد ذكر ابن جرير : أن هذه الآية نزلت في شأن ثابت بن قيس بن شماس وامرأته حبيبة بنت عبد الله بن أبي ابن سؤل<sup>(١)</sup> . ولنذكر طرق حديثها واختلاف ألفاظه : روى الإمام مالك عن حبيبة بنت سهل الأنصاري : « أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في العكس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذه ؟ قالت : أنا حبيبة بنت سهل ، فقال : ما شأنك ؟ فقالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس ، لزوجها ، فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر ، فقالت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطاني عندي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خذ منها ، فأخذ منها ، وجلست في أهلها » . ورواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي من طريق مالك<sup>(٢)</sup> . وروى البخاري عن ابن عباس : « أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، ما أعيبُ عايه في خُلُق ولا دين ، ولكنني أكره الكفرَ في الإسلام ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أترددين عليه حديثه ؟ قالت : نعم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقبَلِ الحديقةَ ، وطلِّقها تطليقةً » . ورواه النسائي . وهكذا رواه البخاري من طريق ابن عباس ،

(١) هكذا قال الحافظ ابن كثير هنا ! وأخشى أن يكون وهماً منه . فإن الروايات فيها « حبيبة بنت سهل الأنصاري » و « جميلة بنت عبد الله بن أبي ابن سلول » . كما يتضح مما سيأتي .  
 (٢) الموطأ ، ص : ٥٦٤ . والمستند ٦ : ٤٣٣ - ٤٣٤ (حلب) . ورواه الطبري أيضاً : ٤٨٠٩ ، من طريق مالك . وفصلنا تكريمه هناك .

وفي بعضها أنها قالت : « لا أطيعه ، يعنى بغضاً » . وهذا الحديث من أفراد البخارى من هذا الوجه (١) . وروى أبو القاسم البغوى عن عكرمة عن ابن عباس : « أن جميلة بنت سَكُول أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : والله ما أعتب على ثابت بن قيس في دين ولا خُلْتُ ، ولكننى أكره الكفرَ في الإسلام ، لا أطيعه بغضاً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تردين عليه حديثه ؟ قالت : نعم ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذ ما ساق ولا يزداد » . وقد رواه ابن مردويه وابن ماجه . وإسناده جيد مستقيم (٢) . وروى ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : « كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس ، وكان رجلاً دميماً : فقالت يا رسول الله ، والله لولا محافة الله إذا دخل على بسقتُ في وجهه ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتردين عليه حديثه ؟ قالت نعم ، فردت عليه حديثه ، قال : ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم » (٣) .

وقد اختلف الأئمة رحمهم الله في أنه : هل يجوز للرجل أن يفاديها بأكثر مما أعطاها ؟ فذهب الجمهور إلى جواز ذلك ، لعموم قوله تعالى " فلا جناح عليهما فيما افتدت به " . وروى ابن جرير عن كثير مولى سمرة : أن عمرأى بامرأة ناشز ، فأمر بها إلى بيت كثير الزبل ، ثم دعا بها فقال : كيف وجدتِ ؟ فقالت : ما وجدتُ

(١) يعنى من أفراده دون مسلم . وهو في البخارى ٩ : ٣٤٩ - ٣٥٤ (فتح) . ونص الحافظ في الفتح ٩ : ٤٣٦ على أنه من أفراده دون مسلم .

(٢) ابن ماجه : ٢٠٥٦ ، بإسناده نحوه . وروى الطبرى : ٤٨١٠ ، نحو معناه ، عن عبد الله بن رباح ، عن جميلة بنت أبي ابن سلول . وإسناده صحيح .

(٣) ابن ماجه : ٢٠٥٧ . وكذلك رواه الإمام أحمد ، ولكن لم يروه في مسند « عبد الله بن عمرو بن أنعاص » . بل رواه في مسند « سهل بن أبي حثمة » - رواه : ١٦١٦٣ (ج ٤ ص ٣) ، من طريق « حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو » ، ومن طريق « الحجاج عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة عن عمه سهل بن أبي حثمة » - فذكر الحديث . وزاد في آخره : « قال : فكان ذلك أول خلع كان في الإسلام » . وذكره الهيثمى في الزوائد ٥ : ٤ - ٥ ، وقال : « رواه أحمد والبخارى والطبرانى . وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس » . وقولها « بسقت » : هكذا ثبت بالسین في الأثرية . وفي المطبوعة « بصقت » بالصاد . وفي المسند « بزقت » بالزای - وكل ذلك صحيح لغة .

راحةً منذ كنت عنده إلا هذه الليالي التي حبستني ! فقال لزوجها : اخلعها ولو من قُرطها . ورواه عبد الرزاق - مثله - وزاد : فحبسها له ثلاثة أيام<sup>(١)</sup> . وقال البخاري : وأجاز عثمانُ الخلعَ دون عِقَاصِ رأسها . وروى عبد الرزاق عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ، قالت : كان لي زوج يقلّ عليّ الخير إذا حضرنى ، ويحرمنى إذا غاب عنى ، قالت : فكانت منى زلةً يوماً ، فقلت : أختلع منك بكل شيء أملكه ! قال : نعم ، قالت : ففعلت ، قالت : فخاصم عمي معاذُ بن عفراء إلى عثمان بن عفان ، فأجاز الخلع ، وأمره أن يأخذ عِقَاصَ رأسى فما دونته ، أو قالت : ما دون عقاص الرأس<sup>(٢)</sup> . ومعنى هذا : أنه يجوز أن يأخذ منها كل ما بيدها من قليل وكثير ، ولا يترك لها سوى عقاص شعرها . وبه يقول ابن عمر وابن عباس ومجاهد وغيرهم . وهذا مذهب مالك والليث والشافعي وأبي ثور ، واختاره ابن جرير . وقال أصحاب أبي حنيفة : إن كان الإضرار من قبلها جاز أن يأخذ منها ما أعطها ولا تجوز الزيادة عليه ، فإن ازداد جاز في القضاء ، وإن كان الإضرار من جهته لم يجز أن يأخذ منها شيئاً ، فإن أخذ جاز في القضاء . وقال الإمام أحمد وأبو عبيد وإسحق : لا يجوز أن يأخذ أكثر مما أعطها . وهذا قول سعيد بن المسيب وعطاء والزهرى وغيرهم .

وقوله ” تلك حدود الله فلا تعتدوها ، ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون “ أى : هذه الشرائع التي شرعها لكم هي حدوده ، فلا تتجاوزوها . كما ثبت في الحديث الصحيح : « إن الله حدّ حدوداً فلا تعتدوها ، وفرض فرائض فلا تضيعوها ، وحرّم محارمَ فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمةً لكم

(١) الطبرى : ٤٨٦٠ ، ٤٨٦١ . والبيهقى ٧ : ٣١٥ . وهو أثر منقطع ، لأن كثير

بن أبي كثير مولى سمرة : تابعى يروى عن صفار الصحابة ، وروايته عن عمر مرسلّة ، كما في التهذيب .

(٢) ورواه الطبرى : ٤٨٧٠ ، من طريق عبد الرزاق . وإسناده صحيح . ورواه

ابن سعد ٨ : ٣٢٨ ، بإسنادين صحيحين .

غير نسيان ، فلا تسألوا عنها » (١).

وقوله تعالى " فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره " أي : أنه إذا طلق الرجل امرأته طليقة ثالثة بعد ما أرسل عليها الطلاق مرتين فإنها تحرم عليه " حتى تنكح زوجاً غيره " أي : حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح . فلو وطئها واطئ في غير نكاح ولو في ملك اليمين لم تحل للأول ، لأنه ليس بزواج . وهكذا لو تزوجت ولكن لم يدخل بها الزوج لم تحل للأول . فروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثلاثاً فتروجت بعده رجلاً فطلقها قبل أن يدخل بها : أتحل لزوجها الأول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ، حتى يكون الآخر قد ذاق من عُسَيْبِ لَمَتِهَا وذاقَتْ من عُسَيْبِ لَمَتِهِ » . ورواه ابن جرير . قلت : و « محمد بن دينار بن صندل أبو بكر الأزدي ثم الطاحي البصري » ، ويقال له « ابن أبي الفرات » - اختلفوا فيه : فمنهم من ضعفه ، ومنهم من قواه وقبله وحسن له ، وذكر أبو داود أنه تغير قبل موته . فالله أعلم (٢) .

(١) سيذكره الحافظ ابن كثير أيضاً عند تفسير الآية : ١٠١ من سورة المائدة . وهو من حديث أبي ثعلبة الحشني . وهو الحديث الثلاثون من الأربعين النووية . وقال النووي : « حديث حسن ، رواه الدارقطني وغيره » . وذكر السيوطي في زيادات الجامع الصغير أنه رواه الحاكم . انظر الفتح الكبير ١ : ٣٣١ .

(٢) المسند : ١٤٠٦٩ . والطبري : ٤٩٠٠ . ورواه « محمد بن دينار الطاحي » : ثقة . قال ابن معين : « ليس به بأس » . وقال أبو زرعة : « صدوق » . وترجمه البخاري في الكبير ٧٧/١/١ ، فلم يذكر فيه جرحاً . و « الطاحي » : بالطاء والحاء المهملتين ، نسبة إلى « طاحية » : بطن من الأزدي . ووقع في المطبوعة « الطائي » ! وهو خطأ . والحديث رواه أيضاً البيهقي ٧ : ٣٧٥ - ٣٧٦ . وذكره الهيثمي في الزوائد ٤ : ٣٤٠ ، ونسبه لأحمد والبراز وأبي يعلى والطبراني . وقال : « ورجاله رجال الصحيح » ، خلا محمد بن دينار الطاحي . وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان . وفيه كلام لا يضر » .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير قبل هذا الحديث - هنا - حديثاً في معناه ، من طرق ، عن ابن عمر ، بأسانيد من المسند ، ونسبه أيضاً للنسائي وابن ماجة والطبري . وفي أسانيد ضعف . وهو في المسند : ٤٧٧٦ ، ٤٧٧٧ ، ٥٢٧٧ ، ٥٢٧٨ ، ٥٥٧١ . وفي الطبري : ٤٩٠٢ - ٤٩٠٤ .

والمراد بذوق العذيلة : الجماع ، تشبيهاً له بلذة العسل .

وروى ابن جرير عن أبي هريرة ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة يطلقها زوجها ثلاثاً فتتزوج [زوجاً] غيره فيطلقها قبل أن يدخل بها فيريد الأول أن يراجعها - قال : لا ، حتى يذوق الآخر عُسَيْلَتَهَا » (١) .

وروى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : « دخلت امرأة رفاعة القُرَظِي ، وأنا وأبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : إن رفاعة طلقني البتة ، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني ، وإنما عنده مثل الهدبة ، وأخذت هدبة من جلبابها ، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب لم يؤذن له ، فقال : يا أبا بكر ، ألا تنهى هذه عما تجهر به بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كأنك تريد أن ترجعي إلى رفاعة ؟ ! لا ، حتى تذوق عُسَيْلَتَهُ ويذوق عُسَيْلَتِكَ » . ورواه البخاري . وفي حديث عبد الرزاق عند مسلم : « أن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات » . وقد رواه الجماعة إلا أبا داود (٢) .

### فصل

والمقصود من الزوج الثاني أن يكون راعياً في المرأة قاصداً لدوام عشتها ، كما هو المشروع من التزويج . واشترط الإمام مالك مع ذلك أن يطأها الثاني وطئاً مباحاً ، فلو وطئها وهي مُحَرَمَةٌ أو صائِمة أو معتكفة أو حائضاً أو نفساء ،

(١) الطبري : ٤٨٩٨ ، ٤٨٩٩ . وزيادة [زوجاً] من المخطوطة الأزهرية والطبري . وإسناد الحديث صحيح . إلا أن الحافظ ابن كثير أعله هنا بقوله : « وأبو الحرث غير معروف » - يريد التابعي راويه عن أبي هريرة . وهو « أبو الحرث الغفاري » . ولكنه معروف ، عرفه البخاري وابن أبي حاتم ، فترجما له ولم يذكر في جرحاً . ثم هو تابعي ، وهم على الثقة حتى يستبين جرح واضح .

(٢) المسند ٦ : ٣٤ (حلي) . وصحيح مسلم ١ : ٤٠٧ - ٤٠٨ . وكذلك رواه عبد الرزاق في المصنف ٣ : ٣٠٥ (مخطوط) . ورواه الطبري : ٤٨٩٣ ، من طريق عبد الرزاق . وقد ذكر الحافظ ابن كثير هنا ، قبل هذا الحديث - روايات متعددة له ، مطولة ومختصرة ، من الصحيحين وغيرهما . و « عبد الرحمن بن الزبير » - بفتح الزاي وكسر الباء - : صحابي معروف ، من بني قريظة . مترجم في الإصابة وغيرها .

أو والزوج صائم أو محرم أو معتكف - لم تحلّ للأول بهذا الوطء . وكذا لو كان الزوج الثاني ذمياً لم تحل للمسلم بنكاحه ، لأن أنكحة الكفار باطلة عنده (١) . واشترط الحسن البصرى - فيما حكاه عنه الشيخ أبو عمر بن عبد البر - : أن ينزل الزوج الثانى ، وكأنه تمسك بما فهمه من قوله عليه الصلاة والسلام « حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك » . ويلزم على هذا أن تنزل المرأة أيضاً . وليس المراد بالعسيلة المني ، لما رواه الإمام أحمد والنسائي عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا إن العسيلة الجماع » (٢) .

فأما إذا كان الثانى إنما قصده أن يخلها للأول ، فهذا هو المحلل ، الذى وردت الأحاديث بدمه ولعنه . ومتى صرح بمقصوده فى العقد بطل النكاح عند جمهور الأئمة . فروى الإمام أحمد عن عبد الله ، قال : « لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة ، والواصلة والمستوصلة ، والمحلل والمحلل له ، وآكل الربا وموكله » . ورواه الترمذى والنسائي (٣) . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . قال : والعمل على هذا عند أهل العلم من الصحابة ، منهم : عمر وعثمان وابن عمر ، وهو قول الفقهاء من التابعين ، ويروى ذلك عن على وابن مسعود وابن عباس . وروى ابن ماجه عن عقبة بن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : هو المحلل ، لعن الله المحلل والمحلل له » (٤) . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : « لعن رسول الله صلى الله عليه عليه

(١) يعنى فيما إذا كانت الذمى زوجاً لمسلم قبل الذمى .

(٢) المسند ٦ : ٦٢ (حلبى) . بلفظ : « العسيلة هى الجماع » ، ويظهر أن النسائي رواه فى السنن الكبرى - فإنه ليس فى السنن الصغرى . ولذلك ذكره الهيثمى فى الزوائد ٤ : ٣٤١ . وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى . وفيه أبو عبد الملك المكي ، ولم أعرفه بغير هذا الحديث ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » .

(٣) المسند : ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ ، ٤٤٠٣ .

(٤) ابن ماجه : ١٩٣٦ . وإسناده صحيح ، ومن تكلم فيه أخطأ . وقد بين ذلك الحافظ ابن كثير - هنا - مفصلاً .

ورواه الحاكم ٢ : ١٩٨ - ١٩٩ ، بإسنادين . وصححه ، ووافقه الذهبي .

وسلم المحلل والمحلل له . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والجوزجاني ، والبيهقي ، من طريق عبد الله بن جعفر القرشي ، وقد وثقه أحمد بن حنبل وعلى بن المديني ويحيى بن معين وغيرهم ، وأخرج له مسلم في صحيحه ، عن عثمان بن محمد الأحنسي ، وثقه ابن معين ، عن سعيد المقبري ، وهو متفق عليه (١) .

وروى الحاكم عن نافع ، قال : « جاء رجل إلى ابن عمر ، فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له - من غير مؤامرة منه - ليحلها لأخيه ، هل تحل للأول ؟ فقال : لا ، إلا نكاح رغبة ، كئناً نعدُّ هذا سفاحاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » . ثم قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه (٢) . وهذه الصيغة مشعرة بالرفع . وروى أبو بكر بن أبي شيبة والجوزجاني وحرب الكرماني وأبو بكر الأثرم عن عمر ، أنه قال : لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجتهما . وروى البيهقي عن سليمان بن يسار : أن عثمان بن عفان رُفِعَ إليه رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ، ففرق بينهما . وكذا روى عن علي وابن عباس وغير واحد من الصحابة .

وقوله " فإن طلقها " أى : الزوج الثاني بعد الدخول بها " فلا جناح عليهما أن يتراجعا " أى : المرأة والزوج الأول " إن ظننا أن يقيا حدود الله " أى : يتعاشرا بالمعروف . " وتلك حدود الله " أى : شرائعه وأحكامه " بييتها " أى : يوضحها " لقوم يعلمون " .

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ، وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ

(١) المسند : ٨٢٧٠ . وهو في الزوائد ٤ : ٢٦٧ . وقال : « رواه أحمد والبخاري . وفيه عثمان بن محمد الأحنسي ، وثقه ابن معين وابن حبان . وقال ابن المديني : له عن أبي هريرة أحاديث مناكير » . أقول : وليس هذا منها ، بل هو حديث صحيح .

(٢) المستدرک ٢ : ١٩٩ . ولكن الذى فيه « صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الأذى . وهو كما قالوا . وهو - بمعناه - فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٧ . وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح » .



نَفْسَهُ ، وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا ، وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا  
 أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا  
 أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

هذا أمر من الله عز وجل للرجال إذا طلق أحدهم المرأة طلاقاً له عليها  
 فيه رجعة - أن يحسن في أمرها إذا انقضت عدتها ولم يبقَ منها إلا مقدار ما  
 يمكنه فيه رجعتها ، فإما أن يمسكها ، أى : يرتجعها إلى عصمة نكاحه  
 بمعروف ، وهو : أن يُشهد على رجعتها وبنوى عشرتها بالمعروف ، أو  
 يسرحها ، أى : يتركها حتى تنقضى عدتها ، ويخرجها من منزلها بالتى هى  
 أحسن ، من غير شقاق ولا محاصمة ولا تقابح . قال الله تعالى " ولا تمسكوهن  
 ضراراً لتعتدوا " قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وغير واحد : كان الرجل يطلق  
 المرأة ، فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ضراراً لثلاث تذهب إلى غيره ، ثم  
 يطلقها فتعتد ، فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق ، لتطول عليها العدة ،  
 فهاهم الله عن ذلك وتوعدهم عليه ، فقال " ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه "  
 أى : بمخالفته أمر الله تعالى .

وقوله تعالى " ولا تتخذوا آيات الله هزواً " روى ابن جرير عن أبي موسى :  
 « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب على الأشعريين ، فأتاه أبو موسى ،  
 فقال : يا رسول الله ، أغضبت على الأشعريين ؟ فقال : يقول أحدكم : قد طلقتُ !  
 قد راجعت ! ليس هذا طلاق المسلمين ، طلقوا المرأة في قبيل عدتها » (١) .  
 وقال مسروق : هو الذى يطلق في غير كنهه ، ويضار امرأته بطلاقها وارتجاعها ،  
 لتطول عليها العدة . وقال الحسن وقتادة وغيرهما : هو الرجل يطلق ويقول :  
 كنت لاعباً ! أو يعتق أو ينكح ويقول : كنت لاعباً ! فأنزل الله " ولا تتخذوا

(١) رواه الطبرى : ٤٩٢٥ . ورواه أيضاً بنحوه : ٤٩٢٦ . وإسناده صحيحان .  
 وكذلك رواه البيهقى ٧ : ٣٢٣ . وروى ابن ماجه : ٢٠١٧ نحوه ، بإسناد آخر صحيح ،  
 ولفظه : « ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ؟ يقول أحدهم : قد طلقتك ! قد راجعتك ! قد  
 طلقتك ! » .

آيات الله هزواً “ فألزم الله بذلك . وروى ابن أبي حاتم عن عبادة بن الصامت ، قال : « كان الرجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقول للرجل : زوّجتك ابنتي ، ثم يقول : كنت لاعباً ! ويقول : قد أعتقتُ ، ويقول : كنت لاعباً ! فأنزل الله ” ولا تتخذوا آيات الله هزواً “ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من قالهن لاعباً أو غير لاعب فهنّ جائزات عليه : الطلاق والعناق والنكاح « (١) . والمشهور في هذا الحديث الذي رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاث جِدُّهن جدٌّ ، وهَزَلُهنّ جدٌّ : النكاحُ ، والطلاقُ ، والرجعة » . وقال الترمذى : حسن غريب (٢) .

وقوله ” واذكروا نعمة الله عليكم “ أى : فى إرساله الرسول بالهدى والبيّنات إليكم ” وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة “ أى : السنة ” يعظكم به “ أى : يأمركم وينهاكم ويتوعّدكم على ارتكاب المحارم ” واتقوا الله “ أى : فيما تأتون وفيما تدرّون ” واعلموا أن الله بكلّ شىء عليم “ أى : فلا يخفى عليه شىء من أموركم السرية والجهرية ، وسيجازيكم على ذلك .

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلِّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، ذَلِكَُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٣١)

قال ابن عباس : نزلت هذه الآية فى الرجل يطلق امرأته طليقة أو طليقتين ، فتتقاضى عدتها ، ثم يبدو له أن يتزوّجها وأن يراجعها ، وتريد المرأة ذلك ، فيمنعها أولياؤها من ذلك ، فهى الله أن يمنعوها . وكذا قال مسروق وإبرهيم النخعى والزهرى والضحاك : أنها أنزلت فى ذلك . وهذا الذى قالوه ظاهر من

(١) فى الدر المنثور ١ : ١٨٦ أنه رواه أيضاً ابن المنذر .

(٢) ورواه أيضاً الحاكم وصححه ، والبيهق ، كما فى الدر المنثور .

الآية . وفيها دلالة على أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها ، وأنه لا بد في النكاح من ولي ، كما قاله الترمذى وابن جرير عند هذه الآية ، كما جاء في الحديث : « لا تزوج المرأة المرأة ، ولا تزوج المرأة نفسها ، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها » (١) . وفي الأثر الآخر : « لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدى عدل » (٢) . وفي هذه المسألة نزاع بين العلماء محرّر في موضعه من كتب الفروع .

وقد روى : أن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار المزنى وأخته : فروى الترمذى عن معقل بن يسار : « أنه زوج أخته رجلاً من المسلمين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكانت عنده ما كانت ، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة ، فهويها وهويته ، ثم خطبها مع الخطأب ، فقال له : يالكعب ! أكرمتك بها وزوجتكها فطلقتها ! والله لا ترجع إليك أبداً أخيراً ما عليك ، قال : فعلم الله حاجته إليها وحاجتها إلى بعلمها ، فأنزل الله " وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن " إلى قوله " وأنتم لا تعلمون " فلما سمعها معقل قال : سمع لربي وطاعة ، ثم دعاه فقال : أزوجك وأكرمك » . زاد ابن مردويه : « وكفرت عن يميني » (٣) . وهكذا ذكر غير واحد من السلف : أن

(١) رواه ابن ماجه : ١٨٨٢ . وضعفه البوصيرى في زوائده ، من أجل « جميل بن الحسن المتكى » شيخ ابن ماجه . والحق أنه ثقة ، وقد أخطأ من تكلم فيه . ووثقه ابن حبان وابن خزيمة وغيرهما . وأخرج له ابن خزيمة هذا الحديث ، كما في نصب الراية ٣ : ١٨٨ . وكذلك رواه الدارقطنى ، ص : ٣٨٤ ، من طريقه . ثم هو لم ينفرد به ، فقد رواه الدارقطنى أيضاً من طريق صحيح مرفوعاً ، ومن طرق أخرى موقوفاً . والموقوف يثبت صحة المرفوع ويؤيده . وكذلك رواه البيهقى ٧ : ١١٠ ، من طرق ، ومنها طريق ابن خزيمة .

(٢) رواه البيهقى ٧ : ١٢٦ ، من رواية الإمام الشافعى . وروى نحو معناه قبل ذلك من وجه آخر ، ص : ١٢٤ .

(٣) الترمذى ٤ : ٧٨ . وقال : « حديث حسن صحيح » . وزيادة ابن مردويه ، روى البيهقى معناها ، في روايته ٧ : ١٠٤ - « فكفرت عن يميني فأنكحتها » . والحديث رواه البخارى أيضاً ، مطولاً ومختصراً ٨ : ١٤٣ ، ٩ : ١٦٠ - ١٦١ . وذكره الحافظ ابن كثير هنا من الرواية المختصرة ، مع إشارته لإسناده . ثم ذكر أنه رواه « أبو داود وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن جرير » .

وقال الترمذى - بعد روايته : « وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا يجوز النكاح بغير ولي . لأن أخت معقل بن يسار كانت ثيباً ، فلو كان الأمر إليها دون وليها لزوجت نفسها ، ولم تحتج =

هذه الآية نزلت في معقل بن يسار وأخته . وقال السدى : نزلت في جابر بن عبد الله وابنة عم له . والصحيح الأول . والله أعلم .

وقوله " ذلك يوعظ به " أى : هذا الذى نهيناكم عنه من منع الولايا أن يتزوجن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ، يأتمر به ويتعظ به وينفعل له " من كان منكم " أيها الناس " يؤمن بالله واليوم الآخر " أى : يؤمن بشرع الله ، ويخاف وعيد الله وعذابه في الدار الآخرة وما فيها من الجزاء " ذلكم " أى :

= إلى ولها معقل بن يسار . وإنما خاطب الله في هذه الآية الأولياء ، فقال : " فلا تضلوهن أن ينكحن أزواجهن " . ففى هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء فى التزويج مع رضاهن .

وقال الطبرى ٥ : ٢٦ - ٢٧ ( من طبعتنا ) : « وفى هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة قول من قال : لا نكاح إلا بولي من العصة . وذلك أن الله تعالى ذكره منع الولي من عضل المرأة إن أرادت النكاح ونهاه عن ذلك . فلو كان للمرأة إنكاح نفسها بغير إنكاح وليها إياها ، أو كان لها تولية من أرادت توليته فى إنكاحها - لم يكن لهنى وليها عن عضلها معنى مفهوم ، إذ كان لا سبيل له إلى عضلها . وذلك أنها إن كانت متى أرادت النكاح جاز لها نكاح نفسها ، أو إنكاح من تركله بإنكاحها - فلا عضل هنالك لها من أحد فيهنى عضلها عن عضلها . وهذا الذى قاله الترمذى وابن جرير - بدهى وأضح من معنى الآية وفقهها . لا يخالف فى ذلك إلا جاهل ، أو ذو هوى وعصية جامحة .

ثم الذى لا يشك فيه أحد من أهل العلم بالحديث - أن حديث « لا نكاح إلا بولي » : حديث صحيح ، ثابت بأسانيد تكاد تبلغ مبلغ التواتر المعنوى الموجب للقطع بمعناه . وهو قول الكافة من هل العلم ، الذى يؤيده الفقه فى القرآن . ولم يخالف فى ذلك - فيما أعلم - إلا فقهاء الحنفية ومن تابعهم وقلدهم . وقد كان لمتقدمهم بعض العذر ، لعلمه لم يصل إليهم إذ ذلك بإسناد صحيح . أما متأخروهم ، فقد ركبوهم ورؤسهم وجرفتهم العصبية ، فذهبوا يذهبون كل مذهب فى تضييف الروايات أو تأويلها . دون حجة أو دون إنصاف .

وها نحن أولاء - فى كثير من بلاد الإسلام ، التى أخذت بمذهب الحنفية فى هذه المسئلة - نرى آثار تدمير ما أخذوا به للأخلاق والآداب والأعراض ، مما جعل أكثر أنكحة النساء اللاتى ينكحن دون أولياتهن ، أو على الرغم منهم - أنكحة باطلة شرعاً ، تضعيع معها الأنساب الصحيحة .

وأنا أهيب بعلماء الإسلام وزعمائه ، فى كل بلد وكل قطر ، أن يعيدوا النظر فى هذه المسئلة الخطيرة . وأن يرجعوا إلى ما أمر الله به ورسوله ، من شرط الولي المرشد فى النكاح ، حتى نتفادى كثيراً من الأخطار الخلقية والأدبية ، التى يتعرض لها النساء ، بجهلهن وتهورهن ، وباصطناعهن الحرية الكاذبة ، وباتباعهن للأهواء . وخاصة الطبقة المهارة منهن ، طبقة المتعلمات - مما يملأ القلب أسفاً وحزناً . هداانا الله لشرعة الإسلام ، ووفقانا سوء المنقلب .

اتباعكم شرع الله في ردّ الموليات إلى أزواجهن وترك الحمية في ذلك " أركى لكم وأطهر " لقلوبكم . " والله يعلم " أى : من المصالح فيما يأمر به وينهى عنه " وأتم لا تعلمون " أى : الحيرة فيما تأتون ، ولا فيما تدرّون .

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ، لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَهُ رِجِ الرِّضَاعَةَ ، وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ، لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ ، وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ، فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ، وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَأَلْتُمْ مَاءً آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾ ﴾

هذا إرشاد من الله تعالى للوالدات : أن يرضعن أولادهنّ كمال الرضاعة ، وهي سنتان ، فلا اعتبار بالرضاعة بعد ذلك . ولهذا قال " لمن أراد أن يتم الرضاعة " . وذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا يحرم من الرضاعة إلا ما كان دون الحولين ، فلو ارتضع المولود وعمره فوقهما لم يحرم . وروى الترمذى عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي ، وكان قبل الفطام » . وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم : أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين ، وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئاً . قلت : تفرّد الترمذى برواية هذا الحديث ، ورجاله على شرط الصحيحين <sup>(١)</sup> . ومعنى قوله « إلا ما كان في الثدي » أى : في محل الرضاعة قبل الحولين ، كما جاء في الحديث الذى رواه أحمد عن البراء بن عازب ، قال : « لما مات إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن ابني

(١) الترمذى ٢ : ٢٠١ . وذكر المحافظ ابن حجر في بلوغ المرام أن الحاكم صححه أيضاً .

مات في الثدي ، إن له مرضعاً في الجنة » . وهكذا أخرجه البخاري (١) . وإنما قال عليه السلام ذلك لأن ابنه إبراهيم عليه السلام مات وله سنة وعشرة أشهر ، فقال : « إن له مرضعاً » يعني : تكمل رضاعه . ويؤيده ما رواه الدارقطني من طريق الهيثم بن جميل ، عن سفیان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين » . ثم قال : لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل ، وهو ثقة حافظ . قلت : وقد رواه الإمام مالك في الموطأ عن ثور بن زيد عن ابن عباس مرفوعاً (٢) .

وروى الطيالسي عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا رضاع بعد فصال ، ولا يُتَمُّ بعد احتلام » . وتام الدلالة من هذا الحديث في قوله تعالى : ﴿ وفصاله في عامين ﴾ . وقال : ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ (٣) . والقول بأن الرضاعة لا تحرم بعد الحولين مروى عن عليّ وابن عباس وابن مسعود وجابر وأبي هريرة وابن عمر وأمّ سلمة ، وسعيد بن المسيب وعطاء والجمهور ، وهو مذهب الشافعي وأحمد وإسحق والثوري وأبي يوسف ومحمد ومالك في رواية ، وقال مالك : ولو فطم الصبي دون الحولين فأرضعته امرأة بعد فصاله لم يحرم ، لأنه قد صار بمنزلة الطعام . وقد روى عن عمر وعلى أنهما قالا : لا رضاع بعد

(١) هكذا قال الحافظ ابن كثير ، وأخشى أن يكون وهم أو سهواً . فإن حديث البراء رواه البخاري ٣ : ١٩٤ (فتح) دون قوله « إن ابني مات في الثدي » . وكذلك رواه أحمد في المسند مراراً . وقد تبعت مسند البراء كله ، فلم أجد فيه هذا الحرف . وحديث البراء من أفراد البخاري دون مسلم . وأما حرف « الثدي » - فإنه في حديث آخر مطول ، عن أنس ، في المسند : ١٢١٢٨ (٣ : ١١٢ حلبي) بلفظ : « إن إبراهيم ابني ، وإنه مات في الثدي ، فإن له ظئرين يكلان رضاعه في الجنة » . وهذا رواه مسلم ٢ : ٢١٣ . ولم يروه البخاري .

(٢) الدارقطني ، ص : ٤٩٨ . وأما رواية مالك فهي في الموطأ ، ص : ٦٠٢ - « مالك ، عن ثور بن زيد الديلي ، عن عبد الله بن عباس ، أنه كان يقول : ما كان في الحولين ، وإن كان مصة واحدة ، فهو يحرم » . وهذا إسناد منقطع بين ثور وابن عباس . ثم هو « موقوف » لا مرفوع . وأنا أرجح أن قوله هنا « مرفوعاً » - سبق قلم ، أو خطأ من النسخين . بدلالة قصد المغايرة بين إسناد الدارقطني المرفوع ورواية مالك الموقوفة .

(٣) الآية الأولى : ١٤ سورة لقمان . والثانية : ١٥ سورة الأحقاف .

فصال . فيحتمل أنهما أرادا الحولين كقول الجمهور ، سواء فطم أو لم يفظم ، ويحتمل أنهما أرادا الفعل ، كقول مالك . والله أعلم .

وقوله ” وعلى المولود له رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف “ أى : وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهنّ بالمعروف ، أى : بما جرت به عادة أمثالهنّ في بلدهنّ ، من غير إسراف وإقتار ، بحسب قدرته في يساره وتوسطه وإقتاره . كما قال تعالى : ﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ، وَمَن قَدَّرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَلْيُنْفِقْ حَسَبَ مَا آتَاهُ اللَّهُ ، لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ . قال الضحاك : إذا طلق زوجته وله منها ولد فأرضعت له ولدته ، وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف .

وقوله ” لاتضارّ والدة بولدها “ أى : لاتدفعه عنها لتضرّ أباه بتربيته . ولكن ليس لها دفعه إذا ولدته حتى تسقيه اللبن الذي لا يعيش بدون تناوله غالباً ، ثم بعد هذا لها دفعه عنها إذا شاءت ، ولكن إن كانت مضاربةً لأبيه فلا يحل لها ذلك ، كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضرر لها . ولهذا قال ” ولا مولود له بولده “ أى : بأن يريد أن ينتزع الولد منها إضراراً بها . قاله مجاهد وقتادة والضحاك وغيرهم .

وقوله تعالى ” وعلى الوارث مثل ذلك “ قيل : في عدم الضرر لقريبه . قاله مجاهد والشعبي والضحاك . وقيل : عليه مثل ما على والد الطفل من الإنفاق على والدة الطفل والقيام بحقوقها وعدم الإضرار بها . وهو قول الجمهور .

وقوله ” فإن أرادا فصلاً “ عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما “ أى : فإن اتفق والدا الطفل على فطامه قبل الحولين ، ورأيا في ذلك مصلحةً له ، وتشاورا في ذلك وأجمعا عليه ، فلا جناح عليهما في ذلك . فيؤخذ منه أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفي ، ولا يجوز لواحد منهما أن يستبدّ بذلك من غير مشاورة الآخر . قاله الثوري وغيره . وهذا فيه احتياط للطفل وللإلزام للنظر في أمره . وهو من رحمة الله بعباده ، حيث حَجَرَ على الوالدين في تربية

طفلهما ، وأرشدتهما إلى ما يصلحهما ويصلحه ، كما قال في سورة الطلاق : ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتَوِهْنَ أَجُورَهُنَّ ، وَأَتَمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ، وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فِسترضع له أخرى﴾ .

وقوله تعالى ” وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف “ أى : إذا اتفقت الوالدة والوالد على أن يتسلم منها الولد ، إما لعذر منها أو عذر له – فلا جناح عليها في بذله ، ولا عليه في قبوله منها ، إذا سلمتها أجرتها الماضية بالتى هي أحسن ، واسترضع لولده غيرها بالأجرة بالمعروف . قاله غير واحد . وقوله ” واتقوا الله “ أى : في جميع أحوالكم ” واعلموا أن الله بما تعملون بصير “ أى : فلا يخفى عليه شىء من أحوالكم وأقوالكم .

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٢٣٤) .

هذا أمر من الله للنساء اللاتي يتوفى عنهن أزواجهن : أن يعتددن أربعة أشهر وعشر ليال . وهذا الحكم يشمل الزوجات المدخول بهن وغير المدخول بهن بالإجماع . ومستنده في غير المدخول بهن عموم الآية الكريمة ، وهذا الحديث الذى رواه الأمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذى : « أن ابن مسعود سئل عن رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها ؟ فترددوا إليه مراراً في ذلك ، فقال : أقول فيها برأى ، فإن يك صواباً فن الله ، وإن يك خطأ فننى ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه : لها الصداق كاملاً – وفي لفظ لها صداق مثلها – لا وكس ولا شطط ، وعليها العدة ، ولها الميراث ، فقام معقل بن سنان الأشجعى فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في برّوع بنت واشيق ، ففرح عبد الله بذلك فرحاً شديداً » (١) . ولا يخرج من

(١) جاء هذا الحديث بروايات كثيرة وأسانيد ، والمعنى واحد . فرواه أحمد في المسند : ٤٠٩٩ ، =



ذلك إلا المتوفى عنها زوجها وهي حامل ، فإن عدتها بوضع الحمل ، ولو لم تمكث بعده سوى لحظة ، لعموم قوله : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ . وكان ابن عباس يرى أن عليها أن تتربص بأبعد الأجلين من الوضع أو أربعة أشهر وعشراً ، للجمع بين الآيتين . وهذا مأخذ جيد ومسلك قوي ، لولا ما ثبتت به السنة في حديث سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّة المخرج في الصحيحين من غير وجه (١) .

وقوله ” فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف ، والله بما تعملون خبير ” يستفاد من هذا وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها مدة عدتها . لما ثبت في الصحيحين عن أم حبيبة وزينب بنت جحش أمي المؤمنين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدَّ على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج ، أربعة أشهر وعشراً » . وفي الصحيحين أيضاً عن أم سلمة : « أن امرأة قالت : يا رسول الله ، إن ابنتي توفى عنها زوجها ، وقد اشتكت عينها ، أفنكحلها ؟ فقال : لا ، كل ذلك يقول : لا - مرتين أو ثلاثاً - ثم قال : إنما هي أربعة أشهر وعشراً ، وقد كانت إحداكن في الجاهلية تمكث سنة » . ومن ههنا ذهب كثير من العلماء إلى أن هذه الآية ناسخة للآية التي بعدها ، وهي قوله : ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصيةً لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج ﴾ ، الآية (٢) . كما قاله ابن عباس وغيره . وفي هذا نظر ، كما سيأتي تقريره . والغرض : أن الإحداد هو عبارة عن ترك الزينة من الطيب ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحلى وغير ذلك . وهو واجب في عدة الوفاة

٤١٠٠ = ٤٢٧٦ - ٤٢٧٨ ، في مسند ابن مسعود . ورواه أيضاً : ١٦٠٠٩ ، في مسند معقل بن سنان . ورواه أبو داود : ٢١١٤ - ٢١١٦ . والترمذي : ٢ : ١٩٦ . والنسائي : ٢ : ٨٩ ، ١١٣ . وابن ماجه : ١٨٩١ . والحاكم : ٢ : ١٨٠ - ١٨١ ، مطولاً ، وصححه على شرط مسلم ، ومختصراً ، وصححه على شرط الشيخين . وواقفه الذهبي . وانظر المنتقى : ٣٥٦٦ . و« معقل بن سنان الأشجعي » : صحابي معروف . ووقع هنا في المخطوطة والمطبوعة « معقل بن يسار الأشجعي » ! وهو خطأ بين مخالف للروايات . ثم إن « معقل بن يسار » : صحابي آخر ، وهو من لا أشجعي .

(١) سيأتي تفصيل ذلك ، في الآية : ٤ من سورة الطلاق ، إن شاء الله .

(٢) الآية : ٢٤٠ من هذه السورة .

قولاً واحداً، ولا يجب في عدة الرجعية قولاً واحداً . وهل يجب في عدة البائن ؟ فيه قولان . ويجب الإحداد على جميع الزوجات المتوفى عنهن أزواجهن ، سواء في ذلك الصغيرة والأيسة والحرّة والأمة والمسلمة والكافرة ، لعموم الآية . وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه : لا إحداد على الكافرة .

وقوله ” فإذا بلغن أجلهن ” أي انقضت عدتهن ، ” فلا جناح عليكم ” قال الزهري : أي على أوليائهن ” فيما فعلن ” يعني النساء اللاتي انقضت عدتهن . قال ابن عباس : إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها ، فإذا انقضت عدتها فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنع وتعرض للتزويج ، فذلك ” المعروف ” .

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ، وَلَا تَفْرِمُوا عِدَّةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَأَحْذَرُوهُ ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ ﴾ .

يقول تعالى : ولا جناح عليكم أن تعرضوا بـخطبة النساء في عدتهن من وفاة أزواجهن من غير تصريح . قال ابن عباس : التعريض أن يقول : إني أريد التزويج ، وإني أحب امرأة من أمرها ومن أمرها — يعرض لها بالقول بالمعروف . وفي رواية : إني لا أريد أن أتزوج غيرك إن شاء الله ، ولوددت أني وجدت امرأةً صالحة ، ولا ينصب لها ما دامت في عدتها<sup>(١)</sup> . وهكذا قال مجاهد وطاوس وعكرمة وسعيد بن جبير وغير واحد من السلف والأئمة — في التعريض : أنه يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخطبة . وهكذا حكم

(١) « ولا ينصب لها » : بكسر الصاد . يقال « نصب الشيء ينصب نصباً » : إذا قصده وتجرده له . وفي المطبوعة « ينتصب » وهو تحريف .

المطلقة المبتوتة : يجوز التعريض لها ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس حين طلقها زوجها أبو عمرو بن حفص آخرَ ثلاثِ تطليقات ، فأمرها أن تعتدَّ في بيت ابن أم مكتوم ، وقال لها : «إِذَا حَلَلْتِ فَأَذِنِي ، فَلَمَّا حَلَّتْ خَطَبَ عَلَيْهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَاهُ ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ . » . فَأَمَّا الْمَطْلُوقَةُ الرَّجْعِيَّةُ فَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِغَيْرِ زَوْجِهَا التَّصْرِيحُ بِخِطْبَتِهَا وَلَا التَّعْرِيفُ لَهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقوله ” أو أكنتم في أنفسكم “ أى : أضمرتم في أنفسكم من خطبتين . وهذا كقوله تعالى : ﴿ وَرَبِّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ . وكقوله : ﴿ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمْتُمْ ﴾ . ولهذا قال ” علم الله أنكم ستذكرونهن “ أى : فى أنفسكم ، فرفع الحرج عنكم فى ذلك . ثم قال ” ولكن لا تواعدوهن سرا “ قال الحسن البصرى والنخعى وقتادة والضحاك وغيرهم : يعنى الزنا ، وهو معنى رواية العوفى عن ابن عباس . واختاره ابن جرير . وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس : لا تقل لها إني عاشق وعاهدينى أن لا تتزوجى غيرى ! ونحو هذا . وكذا روى عن سعيد بن جبير والشعبي ومجاهد وغيرهم : هو أن يأخذ ميثاقها أن لا تتزوج غيره . وقال ابن زيد : هو أن يتزوجها فى العدة سرا فإذا حلت أظهر ذلك . وقد يحتمل أن تكون الآية عامة فى جميع ذلك . ولهذا قال ” إلا أن تقولوا قولاً معروفاً “ قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير : يعنى به ما تقدم من إباحة التعريض ، كقوله : إني فيك لراغب ، ونحو ذلك .

وقوله ” ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله “ يعنى : ولا تعقدوا العقد بالنكاح حتى تنقضى العدة . قاله ابن عباس ومجاهد والشعبي وقتادة وغيرهم . وقد أجمع العلماء على أنه لا يصح العقد فى مدة العدة .

وقوله ” واعلموا أن الله يعلم ما فى أنفسكم فاحذروه “ توعدهم على ما يقع فى ضمائرهم من أمور النساء ، وأرشدهم إلى إضرار الخير دون الشر . ثم لم يؤيسهم من رحمته ، ولم يقنطهم من عائدته ، فقال ” واعلموا أن الله غفور حلیم “ .

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ الْمَسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرَضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً . وَتَمَسُّوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَمًّا بِالْمَعْرُوفِ ، حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢٣٦) .

أباح تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها . قال ابن عباس وغيره : المس النكاح . بل ويجوز أن يطلقها قبل الدخول بها والفرض لها إن كانت مفوضة ، وإن كان في هذا انكسار لقلبها . ولهذا أمر تعالى بإمتاعها ، وهو تعويضها عما فاتها بشيء تُعطاه من زوجها بحسب حاله ، على الموسع قدره وعلى المُقتِرِ قدره . وقال ابن عباس : متعة الطلاق أعلاه الخادم ، ودون ذلك الورق ، ودون ذلك الكسوة . ومتع الحسن بن عليّ بعشرة آلاف . ويروى أن المرأة قالت :

\* مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقٍ \*

وقد اختلف العلماء أيضاً : هل تجب المتعة لكل مطلقة ؟ أو إنما تجب المتعة لغير المدخول بها التي لم يُفرض لها ؟ على أقوال :

أحدها : أنها تجب المتعة لكل مطلقة ، لعموم قوله تعالى : ﴿ وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين ﴾ . ولقوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كننّ تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعنن وأسرحن سراحاً جميلاً ﴾ . وقد كنّ مفروضاً لهن ومدخولاً بهن . وهذا قول سعيد بن جبيرة والحسن البصري . وهو أحد قول الشافعي . ومنهم من جعله الحديد الصحيح . فالله أعلم .

والقول الثاني : أنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس وإن كانت مفروضاً لها . لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهنّ فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ، فتعوهنّ وسرحوهنّ سراحاً جميلاً ﴾ . قال سعيد بن المسيّب : نسخت هذه الآية التي في الأحزاب الآية التي في البقرة . وقد روى البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد وأبي أسيد ، أنهما قالوا : « تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شراحيل ، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها ، فكأنما كرهت ذلك ، فأمر أبا أسيد أن يجزها

ويكسوها ثوبين رازقيين» (١) .

والقول الثالث : أن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل بها ولم يفرض لها ، فإن كان قد دخل بها وجب لها مهر مثلها إذا كانت مفوضة ، وإن كان قد فرض لها وطلقها قبل الدخول وجب لها عليه شطره . فإن دخل بها استقر الجميع ، وكان ذلك عوضاً لها عن المتعة . وإنما المصابة التي لم يفرض لها ولم يدخل بها . فهذه التي دلت هذه الآية الكريمة على وجوب متعتها ، وهذا قول ابن عمر ومجاهد .

ومن العلماء من استحباها لكل مطلقة ممن عدا المفوضة المفارقة قبل الدخول . وهذا ليس بمنكور ، وعليه تحمل آية التخيير في الأحزاب . ولهذا قال تعالى " على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين " . ﴿ وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين ﴾ . ومن العلماء من يقول : إنها مستحبة مطلقاً . وروى ابن أبي حاتم عن أبي إسحق ، عن الشعبي ، قال : ذكروا له المتعة ، أيحسب فيها ؟ فقرأ " على الموسع قدره وعلى المقتر قدره " قال الشعبي : والله ما رأيتُ أحداً حبس فيها ، والله لو كانت واجبة لحبس فيها القضاة .

﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ، وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٢٣٧) .

وهذه الآية الكريمة مما يدل على اختصاص المتعة بمادلت عليه الآية الأولى ، حيث إنما أوجب في هذه الآية نصف المهر المفروض إذا طلق الزوج قبل الدخول . فإنه لو كان ثم واجب آخر من متعة لبيتها ، لاسياً وقد قرنها بما قبلها من اختصاص المتعة بتلك الآية . والله أعلم . وتشطير الصداق - والحالة هذه -

(١) هي « أميمة بنت النعمان بن شراحيل » ، نسبت هنا لجدها . مترجمة في الإصابة ، وأشار إلى هذا الحديث عند البخاري . ووقع في المطبوعة « شرحبيل » . وهو تحريف . وقوله « رازقين » ، قال ابن الأثير : « الرازقية : ثياب كتان بيض » . وفي المطبوعة « أزريقين » . وهو تحريف .

أمر مجمع عليه بين العلماء ، لا خلاف بينهم في ذلك : فإنه متى كان قد سُمِّي لها صداقاً ثم فارقها قبل دخوله بها ، فإنه يجب نصف ما سُمِّي من الصداق . إلا أن عند الثلاثة : أنه يجب جميع الصداق إذا خلا بها الزوج وإن لم يدخل بها ، وهو مذهب الشافعي في القديم ، وبه حكم الخلفاء الراشدون . لكن روى الشافعي عن ابن عباس ، أنه قال - في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسه ثم يطلقها : ليس لها إلا نصفُ الصداق ، لأن الله يقول ” وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم “ قال الشافعي : بهذا أقول ، وهو ظاهر الكتاب .

وقوله ” إلا أن يعفون “ أي : النساء ، عما يجب لها على زوجها ، فلا يجب لها عليه شيء . قال ابن عباس : إلا أن تعفو الثيبُ فتدعَ حقَّها . وروى عن شريح وسعيد بن المسيب وعكرمة ومجاهد وقتادة وغيرهم - نحو ذلك . وقوله ” أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح “ قال ابن أبي حاتم : ذكر عن ابن لهيعة حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « وليّ عقدة النكاح الزوج » . وهكذا أسنده ابن مردويه من حديث عبد الله بن لهيعة ، به . وقد أسنده ابن جرير عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره ، ولم يقل « عن أبيه عن جده » فالله أعلم <sup>(١)</sup> . ثم روى ابن أبي حاتم عن شريح ، قال : سألتُ عليَّ بن أبي طالب عن الذي بيده عقدة النكاح ؟ فقلت له : هو وليّ المرأة ، فقال علي : لا ، بل هو الزوج <sup>(٢)</sup> . ثم نقل عن سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبي وغيرهم : أنه الزوج . قلت : وهذا هو الجديد من قول الشافعي ، ومذهب أبي حنيفة وأصحابه والثوري ، واختاره ابن جرير . ومأخذ هذا القول : أن ” الذي بيده عقدة النكاح “ حقيقة : الزوج ، فإن

(١) وهكذا ذكر البيهقي ٧ : ٢٥٠ - ٢٥١ رواية ابن لهيعة معلقة ، كما صنع ابن أبي حاتم .

ورواية الطبري : ٥٣٥٥ - منقطعة . فهو حديث ضعيف بكل حال .

(٢) إسناده صحيح .

بيده عقدَها وإبرامَها ونقضَها وانهدامَها ، وكما أنه لا يجوز للولى أن يهب شيئاً - من مال المولىة للغير ، فكذلك في الصداق .

وقوله ” وأن تعفوا أقرب للتقوى ” قال ابن جرير : قال بعضهم : خُوطب به الرجال والنساء . وروى عن ابن عباس ، قال : أقرهما للتقوى الذى يعفو . وكذا روى عن الشعبي وغيره . وقال مجاهد والنخعي والضحاك وغيرهم : الفضل هاهنا أن تعفو المرأة عن شطرها أو إتمام الرجل الصداق لها . ولهذا قال ” ولا تنسوا الفضل بينكم ” أى : الإحسان ، قاله سعيد . وقال الضحاك وقتادة والسدى : المعروف ، يعنى : لا تهملوه بينكم . وروى ابن مردويه عن علي بن أبي طالب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ ، يَعْضُ الْمُؤْمِنُ عَلَى مَا فِي يَدِهِ وَيَنْسَى الْفَضْلَ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ” وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ” ، شَرَارٌ يَبَايَعُونَ كُلَّ مُضْطَرٍ ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِ ، وَعَنْ بَيْعِ الْعَرَّارِ ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ فَعُدُّهُ بِهِ عَلَى أَخِيكَ ، وَلَا تَزِدْهُ هَلَاكاً إِلَى هَلَاكِهِ ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَحْزَنُهُ وَلَا يَحْزِرُهُ » (١) .

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (٢٣٨) فَإِنَّ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ، فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَأَذِكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿ (٢٣٩) ﴾

يأمر الله تعالى بالمحافظة على الصلوات في أوقاتها وحفظ حدودها وأدائها ، كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود . قال : « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على وقتها ، قلت : ثم أى ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، قلت : ثم أى ؟ قال : بر الوالدين ، قال :

(١) إسناده ابن مردويه فيه راويان لم أعرفهما . والحديث رواه الإمام أحمد في المسند : ٩٣٧ ، وأبو داود : ٣٣٨٢ - بإسناد آخر « عن شيخ من بني تميم ، قال : خطبنا على . . . » فذكر معناه وإسناده صحيح ، إلا جهالة التابعى راويه .

حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو استردته لزداني .  
 وخص من بينها بمزيد التأكيد الصلاة الوسطى . وقد اختلف السلف  
 والخلف فيها : أى صلاة هي ؟ (١) .

ف قيل : إنها الصبح ، حكاه مالك في الموطأ بلاغاً عن عليّ وابن عباس .  
 وروى الطبري عن أبي رجاء العطاردي ، قال : صليت خلف ابن عباس  
 الفجر ، ففقت فيها ورفع يديه ، ثم قال : هذه الصلاة الوسطى التي أمرنا  
 أن نقوم فيها قانتين (٢) . وروى أيضاً عن أبي العالية ، قال : صليت خلف  
 عبد الله بن قيس بالبصرة صلاة الغداة ، فقلت لرجل من أصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم إلى جاني : ما الصلاة الوسطى ؟ قال : هذه الصلاة (٣) .  
 وروى أيضاً عن جابر بن عبد الله ، قال : الصلاة الوسطى صلاة الصبح (٤) .  
 وحكاه ابن أبي حاتم عن ابن عمر وأبي أمامة وأنس ومجاهد وعكرمة وغيرهم .  
 وهو الذي نص عليه الشافعي ، محتجاً بقوله " وقوموا لله قانتين " والقنوت  
 عنده في صلاة الصبح ! ومنهم من قال : هي « وسطى » باعتبار أنها لا تقصر  
 بين صلاتين رباعيتين مقصورتين . وتتردُّ المغرب . وقيل : لأنها بين صلاتي  
 ليل جهريتين .

وقيل : إنها صلاة الظهر . فروى أحمد عن زيد بن ثابت ، قال :  
 « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ، ولم يكُ يصلي

( ١ ) أطال الطبري القول والرواية في تفسير « الصلاة الوسطى » بما لم نجده مستوعباً عند غيره .  
 فروى ١١٣ خيراً ، بين مرفوع وموقوف وأثر . وقد استوفينا تخريجها هناك والحمد لله . ( ج ٥ ص  
 ١٦٨ - ٢٦٦ ) . ثم رجح القول الصحيح : أنها صلاة العصر . والحافظ ابن كثير ساق هنا كثيراً  
 من الروايات . رأينا أن نقتصر منها على أصحها سنداً وأوثقها في الاستدلال للأقوال التي ذكرها . ثم  
 ندع سائرهما ، على شرطنا في اختصار هذا ( العمدة ) عن ابن كثير .

( ٢ ) الطبري : ٥٤٧٥ . ورواه قبله وبعده بنحوه . ورواه أيضاً الطحاوي والبيهقي ، كما  
 بينا هناك .

( ٣ ) الطبري : ٥٤٨٠ . وإسناده صحيح . و « عبد الله بن قيس » : هو أبو موسى الأشعري .  
 والصحابي الذي سأله أبو العالية لم يذكر اسمه . وإبهام الصحابي لا يضر في صحة الرواية .

( ٤ ) الطبري : ٥٤٨٣ . وإسناده صحيح .



صلاة أشد على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ، فنزلت ” حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى “ وقال : إن قبلها صلاتين ، وبعدها صلاتين . ورواه أبو داود<sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن زيد بن ثابت - في حديث رفعه - قال : « الصلاة الوسطى صلاة الظهر »<sup>(٢)</sup> . ومن روى عنه أنها الظهر : ابن عمر وأبو سعيد وعائشة ، على اختلاف عنهم ، وهو قول عروة بن الزبير ، ورواية عن أبي حنيفة .

وقيل : إنها صلاة العصر . قال الترمذى والبعوى : وهو قول أكثر علماء الصحابة وغيرهم . وقال ابن عبد البر : هو قول أكثر أهل الأثر . وقال الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمايطى فى كتابه المسمى بكشف المغطى . فى تبين الصلاة الوسطى ، وقد نصّر فيه أنها العصر . وحكاه عن عمر وعلى وابن مسعود وأبى أيوب وعبد الله بن عمرو وسمرة بن جندب وأبى هريرة وأبى سعيد وحفصة وأمّ حبيبة وأمّ سلمة ، وعن ابن عمر وابن عباس وعائشة على الصحيح عنهم ، وبه قال النخعى وزرّ بن حُبَيْش وسعيد بن جبّير وابن سيرين والحسن وقتادة وغيرهم . وهو مذهب أحمد بن حنبل . قال ابن المنذر : وهو الصحيح عن أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد ، واختاره ابن حبيب المالكى ، رحمهم الله . والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد : عن على ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً ، ثم صلاها بين العشاءين : المغرب والعشاء »<sup>(٣)</sup> . وأخرجه الشيخان وأبو داود والترمذى والنسائى وغير واحد من

(١) المسند ٥ : ١٨٣ (حلبى) . وأبو داود : ٤١١ . والطبرى : ٥٤٥٩ . ورواه أيضاً الطحاوى والبيهقى . وأسانيده صحاح .

(٢) هكذا رواه الطبرى : ٥٤٥٠ ، مرفوعاً . وإسناده صحيح . وفى رفعه علة ، وذلك أنه رواه أحمد فى المسند ٥ : ١٨٣ (حلبى) ، والدارمى ١ : ٧٥ - مطولاً . وسياقه عندهما يدل - يقيناً - على أن هذه الكلمة من كلام زيد بن ثابت ، ليست من الحديث المرفوع ، وأن الراوى الذى اختصره وهم فأخطأ . وقد بينا ذلك مفصلاً فى تخرىجات الطبرى .

(٣) هذه الرواية فى المسند : ٦١٧ ، ٩١١ . ورواه أيضاً بأسانيد كثيرة ، تعرف من فهارسه . ورواه الطبرى : ٥٤٢٦ . كرواية المسند هذه . ورواه بأسانيد كثيرة ، أشرنا إليها فى : ٥٣٨٠ .

أصحاب المساند والسنن والصحاح ، من طرق يطول ذكرها . وحديث يوم الأحزاب وشغل المشركين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن أداء صلاة العصر يومئذ - مروى عن جماعة من الصحابة يطول ذكرهم . وإنما المقصود رواية من نص منهم في روايته : أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر . وقد رواه مسلم أيضاً من حديث ابن مسعود والبراء بن عازب [ ثم نقل المؤلف الحافظ أحاديث جمّة في هذا ، عن صحابة كثيرين . ثم قال ] : فهذه نصوص في المسألة لا تحتل شيئاً . ويؤكد ذلك الأمر بالمحافظة عليها ، وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » (١) . وفي الصحيح أيضاً عن بريدة بن الحُصَيْب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « بكروا بالصلاة في يوم النعيم ، فإنه من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » (٢) . فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أبي يونس مولى عائشة ، قال : « أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ، قالت : إذا بلغت هذه الآية " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى " فأذنتي ، فلما بلغت أذنتها ، فأملت على " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين " ، قالت : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وهكذا رواه مسلم (٣) . وروى ابن جرير عن نافع : « أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً ، فقالت : إذا بلغت هذه الآية " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى »

(١) رواه أحمد في المسند مراراً ، منها : ٤٥٤٥ . ورواه أصحاب الكتب الستة . ورواه الطبري : ٥٣٨٩ ، وعبد الرزاق في المصنف ١ : ١٨١ (مخطوط) ، بزيادة رأى ابن عمر أنها الصلاة الوسطى . وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

(٢) رواه أحمد في المسند ٥ : ٣٦١ (حلى) . وابن ماجه : ٦٩٤ . والطبري : ٥٤٩٥ ، بنحوه - بأسانيد صحاح . وقد تساهل الحافظ ابن كثير في نسبه هذا اللفظ « الصحيح » . فإنه رواه البخاري ٢ : ٢٦ ، ٥٣ ، ولكن فيه الأمر بالتبكير يوم النعيم من كلام بريدة ، لا من الحديث المرفوع . وكلاهما صحيح : الموقوف والمرفوع .

(٣) المسند ٦ : ٧٣ ، ١٧٨ (حلى) . والموطأ ، ص : ١٣٨ - ١٣٩ . ومسلم ١ : ١٧٤ - ١٧٥ . وانظر تفصيل تخريجه في الطبري : ٥٤٦٧ .

فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ، فلما بلغها أمرته فكتبها ” حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاح العصر وقوموا لله قانتين “ ، قال نافع : فقرأت ذلك المصحف ، فوجدت فيه الواو (١) . وكذا روى ابن جرير عن ابن عباس وعبيد بن عمير : أنهما قرآ كذلك . وتقرير المعارضة : أنه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى بواو العطف التي تقتضي المغايرة ، فدل ذلك على أنها غيرها . وأجيب عن ذلك بوجوه : أحدها : أن هذا إن روى على أنه خبر ، فحديث على أصح وأصرح منه . وهذا يحتمل أن تكون الواو زائدة ، كما في قوله : ﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيلُ المجرمين ﴾ . ﴿ وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكونَ من الموقنين ﴾ . أو تكون لعطف الصفات لا لعطف الذوات ، كقوله : ﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ . وكقوله : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ الذى خلق فسوى \* والذى قدر فهدى \* والذى أخرج المرعى ﴾ . وأشبه ذلك كثيرة . وقد نص سيبويه شيخ النحاة على جواز قول القائل « مررت بأخيك وصاحبك » ، ويكون صاحب هو الأخ نفسه . والله أعلم . وأما إن روى على أنه قرآن ، فإنه لم يتواتر ، فلا يثبت بمثل خبر الواحد قرآن . ولهذا لم يثبت أمير المؤمنين عثمان بن عفان فى المصحف [ الإمام ] ، ولا قرأ بذلك أحد من القراء الذين تثبت الحججة بقراءتهم ، لا من السبعة ولا غيرهم . ثم قد روى ما يدل على نسخ هذه التلاوة المذكورة فى هذا الحديث . فروى مسلم عن البراء بن عازب . قال : « نزلت ” حافظوا على الصلوات وصلاح العصر “ فقرأناها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ، ثم نسخها الله عز وجل ، فأنزل ” حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى “ فقال له رجل : أفهى العصر ؟ قال : قد حدثتك كيف نزلت وكيف نسخها الله عز وجل » (٢) .

(١) الطبرى : ٥٤٦٢ . وقد ذكر الحافظ ابن كثير - قبل هذا وبعده - روايات أخر

لحديث عائشة وحفصة . وتفصيل ذلك فى الطبرى .

(٢) صحيح مسلم ١ : ١٧٥ . والطبرى : ٥٤٣٧ . وتخرجه مفصل هناك .

فعلى هذا تكون هذه التلاوة - وهي تلاوة الجادة - ناسخة للفظ رواية عائشة وحفصة ولعناها، إن كانت الواو دالة على المغايرة، وإلا فلفظها فقط. والله أعلم. وقيل : إن الصلاة الوسطى هي صلاة المغرب . رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس . وفي إسناده نظر .

وقيل : إنها العشاء الآخرة . اختاره الواحدى فى تفسيره .

وقيل : هي واحدة من الخمس لابعينها، وأبهت فيهن كما أبهت ليلة القدر فى الحول أو الشهر أو العشر .

وقيل : بل " الصلاة الوسطى " مجموع الصلوات الخمس . رواه ابن أبي حاتم عن ابن عمر . وفى صحته أيضاً نظر . والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمر بن عبد البر النمري إمام ما وراء البحر . وإنما لإحدى الكبائر ! ! إذ اختار - مع اطلاعه وحفظه - ما لم يقم عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا أثر . وتوقف فيها آخرون لما تعارضت عندهم الأدلة ، ولم يظهر لهم وجه الترجيح ، ولم يقع الإجماع على قول واحد .

وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التى قبلها، وإنما المدار ومعتكز النزاع فى الصبح والعصر . وقد ثبتت السنة بأنها العصر ، فتعين المصير إليها . وقوله تعالى " وقوموا لله قانتين " أى : خاشعين ذليين مستكينين بين يديه . وهذا الأمر مستلزم ترك الكلام فى الصلاة ، لمنافاته إياها . ولهذا لما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من الرد على ابن مسعود حين سلم عليه وهو فى الصلاة اعتذر إليه بذلك ، وقال : « إن فى الصلاة لشغلاً »<sup>(١)</sup> . وفى صحيح مسلم : أنه صلى الله عليه وسلم قال لمعاوية بن الحكم السلمي ، حين تكلم فى الصلاة - : « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هي التسبيح والتكبير وذكر الله »<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن زيد بن أرقم ، قال :

(١) رواه أحمد فى المسند مراراً ، من حديث ابن مسعود ، منها : ٣٥٦٣ . ورواه أيضاً الشيخان وغيرهما .

(٢) مسلم ١ : ١٥١ ، وفى حديث طويل ، ولفظه : « إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » .

« كان الرجل يكلم صاحبه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الحاجة في الصلاة ، حتى نزلت هذه الآية ” وقوموا لله قانتين “ فأمرنا بالسكوت » . رواه الجماعة سوى ابن ماجه<sup>(١)</sup> . وقد أشكل هذا الحديث على جماعة من العلماء ، حيث ثبت عندهم أن تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة قبل الهجرة إلى المدينة ، وبعد الهجرة إلى أرض الحبشة ، كما دل على ذلك حديث ابن مسعود الذي في الصحيح ، قال : « كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن نهجر إلى الحبشة وهو في الصلاة ، فإردنا علينا ، قال : فلما قدمنا سلمت عليه فلم يردنا على ، فأخذني ما قرُب وما بعد ، فلما سلم قال : إني لم أرد عليك إلا أني كنت في الصلاة ، وإن الله يحدث من أمره ما يشاء ، وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة » . وقد كان ابن مسعود ممن أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة ، ثم قدم منها إلى مكة مع من قدم ، فهاجر إلى المدينة . وهذه الآية ” وقوموا لله قانتين “ مدنية بلا خلاف . فقال قائلون : إنما أراد زيد بن أرقم بقوله « كان الرجل يكلم أخاه في حاجته في الصلاة » الإخبار عن جنس الكلام ، واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها . والله أعلم<sup>(٢)</sup> .

وقوله ” فإن خفتم فرجالاً أو ركبناً فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون “ لما أمر تعالى عباده بالمحافظة على الصلوات والقيام بحدودها ، وشدد الأمر بتأكيدها — ذكر الحال التي يشتغل الشخص فيها عن أدائها على الوجه الأكمل ، وهي حال القتال والتحام الحرب ، فقال ” فإن خفتم فرجالاً أو ركبناً “ أى : فصلوا على أى حال كان ، رجالاً أو ركبناً ، يعنى :

(١) المسند ٤ : ٣٦٨ (حلي) . والطبري : ٥٥٢٤ . وتخرجه هناك .

(٢) تفسير « قانتين » — هذا — هو التفسير الصحيح ، الذي لا ينبغي لأحد أن يظن غيره . وهو نقض لما نسب للشافعي ، فيما مضى ، ص : ١٣٦ — أنه احتج بهذه الآية للدلالة على أن الصلاة الوسطى هي الصبح ، بأن « القنوت عنده في صلاة الصبح » ! وما أظن الشافعي يقول هذا ، وما هو من بابة كلامه . ولم أجده فيما رأيت من كتبه . ولعله ما تملل به بعض متأخري أصحابه ، تزييداً في العلم ! و « القنوت » في صلاة الصبح أو غيرها من الصلوات — له معنى خاص ، غير المعنى في هذه الآية . ثم : أظن أحد الشافعي أن يزعم أن الأمر بالقنوت في هذه الآية خاص بصلاة الصبح ، فلا يطلب الحشوع ولا السكوت عن الكلام إلا فيها ؟ !

مستقبلي القبلة وغير مستقبليها . كما قال مالك عن نافع عن ابن عمر : « كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها ، ثم قال : فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجلا على أقدامهم ، أو ركباناً ، مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها . قال نافع لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم » . ورواه البخاري - وهذا لفظه - ومسلم . ولمسلم أيضاً عن ابن عمر ، قال : « فإن كان خوف أشد من ذلك فصل راكباً أو قائماً تويئ إيماء » . وفي حديث عبد الله بن أنيس الجهني « لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي ليقنته ، وكان نحو عرنة وعرفات ، فلما واجهه حانت صلاة العصر ، قال : فخشيت أن تفوتني ، فجعلت أصلي وأنا أويئ إيماء » - الحديث بطوله . رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد<sup>(١)</sup> . وهذا من رخصة الله التي رخص لعباده ، ووضع الآصار والأغلال عنهم . وقد ذهب الإمام أحمد - فيما نص عليه - إلى أن صلاة الخوف تفعل في بعض الأحيان ركعة واحدة إذا تلاحم الجيشان . وعلى ذلك ينزل الحديث الذي رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن جرير عن ابن عباس ، قال : « فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعاً ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة »<sup>(٢)</sup> . وبه قال الحسن البصري وقتادة والضحاك وغيرهم . واختار هذا القول ابن جرير . وقال البخاري : « باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو » . وقال الأوزاعي : إن كان تهباً الفتح ولم يقدروا على الصلاة صلوا إيماءً ، كل امرئ لنفسه ، فإن لم يقدروا على الإيماء أحرروا الصلاة حتى ينكشف القتال ويأمنوا ، فيصلوا ركعتين ، فإن لم يقدروا صلوا ركعةً وسجدتين ، فإن لم يقدروا لا يجزيهم التكبير ، ويؤخرونها حتى يأمنوا . وبه قال مكحول . وقال أنس بن مالك : حضرت مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر ، واشتد اشتعال القتال ، فلم يقدروا على الصلاة ، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار ، فصليناها ونحن مع أبي موسى ، ففتح لنا . قال أنس :

(١) المسند : ١٦١١٤ ، ١٦١١٥ . وأبو داود : ١٢٤٩ .

(٢) ورواه أحمد في المسند : ٢١٧٧ . والطبري : ٥٥٦٩ .

وما يسرفي بتلك الصلاة الدنيا وما فيها . هذا لفظ البخارى <sup>(١)</sup> . ثم استشهد على ذلك بحديث تأخيره صلى الله عليه وسلم صلاة العصر يوم الخندق لعذر المحاربة - إلى غيبوبة الشمس . وبقوله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لأصحابه - لما جهزهم إلى بنى قريظة : « لا يصلين أحد منكم العصر إلا في بنى قريظة ، فهم من أدركته الصلاة في الطريق فصلوا ، وقالوا : لم يرد منا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا لتعجيل السير ، ومنهم من أدركته فلم يصل إلى أن غربت الشمس في بنى قريظة ، فلم يعنّف واحداً من الفريقين » <sup>(٢)</sup> . وهذا يدل على اختيار البخارى لهذا القول . والجمهور على خلافه ، ويعولون على أن صلاة الخوف - على الصفة التي ورد بها القرآن في سورة النساء ووردت بها الأحاديث - لم تكن مشروعة في غزوة الخندق ، وإنما شرعت بعد ذلك . وقد جاء مصرحاً بهذا في حديث أبي سعيد وغيره . وأما مكحول والأوزاعي والبخارى فيجيبون بأن مشروعية صلاة الخوف بعد ذلك لا تنافي جواز ذلك ، لأن هذا حال نادر خاص ، فيجوز فيه مثل ما قلنا ، بدليل صنيع الصحابة زمن عمر في فتح تَسْتَرَّ ، وقد اشتهر ولم يُنكّر . والله أعلم .

وقوله " فإذا أمنتُم فاذكروا الله " أى : أقيموا صلاتكم كما أمرتم ، فأتموا ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها وخشوعها وهجودها " كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون " أى : مثل ما أنعم عليكم وهداكم للإيمان ، وعلمكم ما ينفعكم في الدنيا والآخرة - فقابلوه بالشكر والذكر . كقوله بعد ذكر صلاة الخوف : ﴿ فإذا اطمانتم فأقيموا الصلاة ، إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ . وستأتى الأحاديث الواردة في صلاة الخوف وصفاتها في سورة النساء عند قوله تعالى : ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾ الآية <sup>(٣)</sup> .

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى

(١) الفتح ٢ : ٣٦١ - ٣٦٣ .

(٢) هو بمعناه ، من حديث ابن عمر - في البخارى ٢ : ٣٦٤ (فتح) .

(٣) الآية : ١٠٢ من سورة النساء .

الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ ، فَإِنْ خَرَجْنَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَا فِي أَنْفُسِنَا مِنْ مَعْرُوفٍ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَالْمُطَلَّقاتُ مَتَعٌ بِالْمَعْرُوفِ ، حَقًّا عَلَى الْمُتَمِّينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

قال الأكثرون : هذه الآية منسوخة بالتى قبلها ، وهى قوله : ﴿ يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ﴾ . روى البخارى عن ابن الزبير ، قال : « قلت لعثمان بن عفان "والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً" — قد نسختها الآية الأخرى ، فلم تكتبها أو تدعها ؟ قال : يا ابن أخى ، لا أغير شيئاً منه من مكانه » (١) . ومعنى هذا الإشكال الذى قاله ابن الزبير لعثمان : إذا كان حكمها قد نُسِخَ بالأربعة الأشهر ، فما الحكمة فى إبقاء رسمها مع زوال حكمها ، وبقاء رسمها بعد التى نسختها يوم بقاء حكمها ؟ فأجابه أمير المؤمنين بأن هذا أمر توقيفى ، وأنا وجدتها مثبتة فى المصحف كذلك بعدها ، فأثبتها حيث وجدتها (٢) . وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، فى قوله "والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية" لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج" — « فكان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكنائها فى الدار سنة » ، فنسختها آية المواريث ، فجعل لها الثمن أو الربع مما ترك الزوج . . وروى عن ابن عباس أيضاً ، قال : « كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة فى بيته ينفق عليها من ماله ، ثم أنزل الله بعد : ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ﴾ ، فهذه عدة المتوفى عنها زوجها ، إلا أن تكون حاملاً فعدتها أن تضع ما فى بطنها ، وقال : ﴿ وهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم ﴾ ، فبين ميراث المرأة وترك الوصية والنفقة » (٣) . وقوله "وصية

(١) البخارى ٨ : ١٤٤ (فتح) .

(٢) قال الحافظ فى الفتح : « وهذا الموضع مما وقع فيه الناسخ مقدماً فى ترتيب التلاوة على المنسوخ . » ثم أشار إلى آيات أخر فى مثل هذا .

(٣) هذه الرواية التى قبلها عن ابن عباس — ذكرها السيوطى فى الدر المنثور ١ : ٢٨٩ فى سياق واحد ، ونسبه لابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس فى النسخ والمنسوخ .



لأزواجهم " أى : يوصيكم الله بهن وصيةً ، كقوله : ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم ﴾ ، الآية ، وقوله : ﴿ وصيةً من الله ﴾ . وقيل : إنما انتصب على معنى : فلتوصوا لهن وصيةً . وقرأ آخرون " وصيةً " بالرفع ، على معنى : كُتِبَ عليكم وصيةً . واختارها ابن جرير . ولا يمنع من ذلك ، لقوله " غير إخراج " . فأما إذا انقضت عدتهن بالأربعة أشهر والعشر أو بوضع الحمل ، واخترن الخروج والانتقال من ذلك المنزل - فإنهن لا يمنعن من ذلك ، لقوله " فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن من معروف " . وهذا القول له اتجاه ، وفى اللفظ مساعدة له . وقد اختاره جماعة : منهم الإمام أبو العباس بن تيمية ، وردّه آخرون : منهم الشيخ أبو عمر بن عبد البر . وقول عطاء ومن تابعه على أن ذلك منسوخ بآية الميراث - إن أرادوا ما زاد على الأربعة أشهر والعشر ، فسلم ، وإن أرادوا أن سكنى الأربعة أشهر والعشر لا تجب فى تركة الميت ، فهذا محل خلاف بين الأئمة ، وهما قولان للشافعى . وقد استدلوا على وجوب السكنى فى منزل الزوج بما رواه مالك فى موطنه عن زينب بنت كعب بن عَجْرَةَ : « أن الفُرَيْعة بنت مالك بن سنان ، وهى أخت أبى سعيد الخدرى أخبرتها : أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته أن ترجع إلى أهلها فى بنى خُدْرَةَ ، فإن زوجها خرج فى طلب أعْبُدٍ له أبقوا ، حتى إذا كان بطرف القَدُوم لحقهم فقتلوه ، قالت : فسألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلى فى بنى خدرة ، فإن زوجى لم يتركنى فى مسكن يملكه ولا نفقة ، قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، قالت : فانصرفت حتى إذا كنت فى الحجرة نادانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أمر بى فنوديت له ، فقال : كيف قلت ؟ فرددت عليه القصة التى ذكرتُ له من شأن زوجى ، فقال : اسكنى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ، قالت : فاعتددتُ فيه أربعة أشهر وعشراً ، قالت : فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى فسألنى عن ذلك ؟ فأخبرته ، فأنسبه وقضى به . » . وكذا رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

وقال الترمذى : حسن صحيح (١).

وقوله ” وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين “ قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : لما نزل قوله ﴿ متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين ﴾ - قال رجل : إن شئت أحسنت ففعلت ، وإن شئت لم أفعل ، فأنزل الله هذه الآية ” وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين “ . وقد استبدل بهذه الآية من ذهب من العلماء إلى وجوب المتعة لكل مطلقة ، سواء كانت مفوضة أو مفروضاً لها أو مطلقة قبل الميسس أو مدخولاً بها . وهو قول عن الشافعى ، وإليه ذهب سعيد بن جبير وغيره من السلف ، واختاره ابن جرير . ومن لم يوجبها مطلقاً يخصص من هذا العموم بمفهوم قوله : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوهن فريضة ﴾ ، وتمتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف ، حقاً على المحسنين . وأجاب الأولون بأن هذا من باب ذكر بعض أفراد العموم ، فلا تخصيص على المشهور المنصور . والله أعلم .

وقوله ” كذلك يبين الله لكم آياته “ أى : فى إحلاله وتحريمه وفروضه وحدوده . فيما أمركم به ونهاكم عنه ، بيّنه ووضّحه وفسّره ، ولم يتركه مجملاً فى وقت احتياجكم إليه ” لعلكم تعقلون “ أى : تفهمون وتتدبرون .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ النِّوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَخْيَبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَدُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾ وَفَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ، وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾ ﴾

روى وكيع بن الجراح عن ابن عباس قال : كانوا أربعة آلاف ،

(١) الموطأ ، ص : ٥٩١ . ورواه الشافعى عن مالك ، فى كتاب الرسالة بتحقيقنا ، رقم : ١٢١٤ . ورواه الطبرى مختصراً ومطولاً : ٥٠٩٠ ، ٥٥٨٩ . وفضلنا تخريجه فى أولها .

خرجوا فراراً من الطاعون ، قالوا : نأتى أرضاً ليس بها موت ، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال الله لهم ” موتوا “ فماتوا ، فر عليهم نبي من الأنبياء ، فدعا ربه أن يحييهم ، فأحياهم ، فذلك قوله عز وجل ” ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت “ الآية . وكان في إحيائهم عبرة ودليل قاطع على وقوع المعاد الجسماني يوم القيامة . ولهذا قال : ” إن الله لذو فضل على الناس “ أى : فيما يريهم من الآيات الباهرة والحجج القاطعة والدلالات الدامغة ” ولكن أكثر الناس لا يشكرون “ أى : لا يقومون بشكر ما أنعم الله به عليهم في دينهم ودنياهم . وفي هذه القصة عبرة ودليل على أنه لن يغنى حذر من قدر ، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه . فإن هؤلاء فروا من الوباء طلباً لطول الحياة ، فعمولوا بنقيض قصدهم ، وجاءهم الموت سريعاً في آن واحد . ومن هذا القبيل الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عباس : « أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام ، حتى إذا كان بسرخ ، لقيه أمراء الأجناد : أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه ، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام - فذكر الحديث - فجاءه عبد الرحمن بن عوف ، وكان متغيباً لبعض حاجته ، فقال : إن عندى من هذا علماً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا كان بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا فراراً منه ، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، فحمد الله عمراً ، ثم انصرف . » وأخرجاه في الصحيحين<sup>(١)</sup> . وقوله ” وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم “ أى : كما أن الحذر لا يغنى من القدر ، كذلك الفرار من الجهاد وتجنبه لا يقرب أجلاً ولا يبعده ، بل الأجل المحتوم والرزق المقسوم مقدراً مقنن ، لا يزداد فيه ولا ينقص منه . كما قال تعالى : ﴿ الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا ، قل فادرؤا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال ، لولا أخرتنا إلى أجل قريب ،

(١) هو هكذا مختصراً في المسند : ١٦٨٣ ، من طريق مالك . وهو في الموطأ ، ص : ٨٩٤ - ٨٩٦ ، في قصة مطولة .

قل متاع الدنيا قليل ، والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلًا \* أيما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مُشيدة ﴿ . وروينا عن أمير الجيوش ، ومقدم العساكر ، وحامي حوزة الإسلام ، وسيف الله المسلول على أعدائه ، أبي سليمان خالد بن الوليد رضى الله عنه ، أنه قال - وهو في سياق الموت : لقد شهدت كذا كذا موقفاً ، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه رمية أو طعنة أو ضربة ، وما أنا ذا أموت على فراشي كما يموت العيبر ، فلانامت عيّن الجبناء . يعنى أنه يتألم الذى مات قتيلاً في الحرب ، ويتأسف على ذلك ، ويتألم أن يموت على فراشه .

وقوله ” من ذا الذى يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة “ يبحث تعالى عباده على الإنفاق فى سبيل الله . وقد كرر تعالى هذه الآية فى كتابه العزيز فى غير موضع . وقوله ” قرضاً حسناً “ روى عن عمر وغيره من السلف : هو النفقة فى سبيل الله . وقيل : هو النفقة على العيال . وقوله ” يضاعفه له أضعافاً كثيرة “ كما قال تعالى : ﴿ مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبت سبع سنابل ، فى كل سنبله مائة حبة ، والله يضاعف لمن يشاء ﴾ ، الآية . وسياق الكلام عليها . وروى الإمام أحمد عن أبي عثمان النهدي ، قال : « أتيت أبا هريرة فقلت له : إنه بلغنى أنك تقول : إن الحسنة تُضاعف ألف ألف حسنة ؟ قال : وما أعجيبك من ذلك ! لقد سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة » . هذا حديث غريب ، وعلى بن زيد بن جُدعان : عنده مناكير . لكن رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر<sup>(١)</sup> . وفى معنى هذا الحديث ما رواه الترمذى وغيره من طريق عمرو بن دينار ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ،

(١) هو فى المسند : ٧٩٣٢ . والطبرى : ٩٥١٠ . ورواه أحمد أيضاً ، أطول منه قليلا : ١٠٧٧٠ . و « على بن زيد بن جُدعان » : ثقة ، كما بينا فى المسند مراراً . ولم ينفرد به ، كما بين الحافظ ابن كثير هنا ، من رواية ابن أبي حاتم بإسناد صحيح . ثم هو سيذكره أيضاً عند تفسير الآية : ٤٠ من سورة النساء ، عن روايتى المسند وابن أبي حاتم ، وعن رواية ثانية لابن أبي حاتم . وسيذكره مرة ثالثة عند تفسير الآية : ٣٨ من سورة التوبة ، عن رواية ابن أبي حاتم الثانية .

[عن أبيه] ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من دخل سوقاً من الأسواق فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، [يجي ويميت ، وهو حي لا يموت ، بيده الخير] ، وهو على كل شيء قدير - كتب الله له ألف ألف حسنة ، ومحا عنه ألف ألف سيئة ، [وبنى له بيتاً في الجنة] » (١) .  
وقوله " والله يقبض ويبسط " أى : أنفقوا ولا تبالوا ، فالله هو الرزاق ، يضيق على ما يشاء فى الرزق ، ويوسع على آخرين ، له الحكمة البالغة فى ذلك " وإليه ترجعون " أى : يوم القيامة .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّهِمْ لَهُمْ أَتَعَزَّوْنَا مِنَّا مِلْكًا نَقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ

(١) ثبت هذا الحديث فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة - ناقص الإسناد ، ومختصر المتن ، وقال الحافظ ابن كثير بعده - « الحديث » . فرأيت إثباته كاملاً ، ليكون الكلام عليه أدق . والحديث فى الترمذى ٢ : ٢٤٠ ، من طريق حماد بن زيد والمعتز بن سليمان ، عن عمرو بن دينار - هذا - بهذا الإسناد . وكذلك رواه الإمام أحمد فى المسند : ٣٢٧ ، من طريق حماد بن زيد . وكذلك رواه ابن ماجه : ٢٢٢٥ ، من طريق حماد بن زيد . و « عمرو بن دينار » - هذا ليس هو « عمرو بن دينار المكي الإمام الحافظ » ، بل هو « عمرو بن دينار البصرى الأعور » مولى آل الزبير بن شبيب . وقد بينته الثلاثة فى رواياتهم ، فقال أحمد : « مولى آل الزبير » ، وقال الترمذى وابن ماجه : « قهرمان آل الزبير » . ولم يكن جيداً من الحافظ ابن كثير أن يحذف وصفه بهذا ، لثلاث يتوهم أحد أنه المكي ، على الرغم من أن البصرى - هذا - متأخر عن المكي . والبصرى ضعيف جداً ، قال أحمد : « ضعيف منكر الحديث » ، وقال ابن معين : « لا شيء » . ثم إن الحديث عندهم جميعاً ، من رواية « سالم ، عن أبيه ، عن جده » ، وفى رواية أحمد التصريح بأنه « عن عمر » . ولذلك ثبت فى مسند « عمر » . فعن هذا أكلت أنا الإسناد هنا ، تصحيحاً لما ثبت خطأ فى المخطوطة والمطبوعة ، مما يؤهم أنه من حديث « عبد الله بن عمر » مباشرة .

وللحديث إسناد آخر جيد ، بل صحيح . فرواه الدارنى ٢ : ٢٩٣ ، عن يزيد بن هرون ، عن أزهر بن سنان ، عن محمد بن واسع ، عن سالم ، عن أبيه ، عن جده ، بنحوه . وكذلك رواه الترمذى ٤ : ٢٤٠ ، وقال : « هذا حديث غريب » . والحاكم ١ : ٥٣٨ . وأبو نعيم فى الحلية ٢ : ٣٥٥ - كلهم من طريق يزيد بن هرون . وقال أبو نعيم : « رواه سعيد بن سليمان ، عن أزهر - مثله . تفرد به أزهر عن محمد . وحدث به الأئمة عن يزيد : أحمد بن حنبل وأبو خيثمة وطبقتهما » . و « أزهر بن سنان » : ثقة . وقد ضعفه بعضهم من أجل هذا الحديث . والحق أنه ثقة ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٤٦٠ . وقد ذكر الحاكم متابعات وشواهد لروايته ، تحتاج إلى تحقيق . وعندى أن بعضها صحيح .

عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ، قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ  
أُخْرِجْنَا مِنْ دِينِنَا وَأَبْنَانِنَا ، فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا  
مِّنْهُمْ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾

وكان ذلك في زمان داود عليه السلام ، وقد كان بين داود وموسى ما  
ينيف عن ألف سنة . والله أعلم . [ وقد أوحى الله إلى ذلك النبي من بنى إسرائيل ] ،  
وأمره بالدعوة إليه وتوحيده ، فدعا بنى إسرائيل ، فطلبوا منه أن يقيم لهم ملكاً  
يقاتلون معه أعداءهم ، وكان الملك أيضاً قد باد فيهم ، فقال لهم النبي : فهل  
عسيتم إن أقام الله لكم ملكاً ألا تقاتلوا وتفقوا بما التزمت من القتال معه ؟ ” قالوا  
وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا ” أى : وقد أخذت  
منا البلاد وسببت الأولاد ؟ قال الله تعالى ” فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا  
قليلاً منهم ، والله عليم بالظالمين ” أى : ما وقفوا بما وعدوا ، بل نكل عن  
الجهار أكثرهم ، والله عليم بهم .

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ، قَالُوا  
أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ  
الْمَالِ ، قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ،  
وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ ﴿٢٤٧﴾

أى : لما طلبوا من نبيهم أن يعين لهم ملكاً منهم ، فعين لهم طالوت ،  
وكان رجلاً من أجنادهم ولم يكن من بيت الملك فيهم ، لأن الملك كان في  
سبط يهوذا ، ولم يكن هذا من ذلك السبط ، فلهذا قالوا ” أنى يكون له الملك  
علينا ” أى : كيف يكون ملكاً علينا ” ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة  
من المال ” أى : ثم هو مع هذا فقير لا مال له يقوم بالملك . وهذا اعتراض منهم على

نبيهم وتعتت ، وكان الأولى بهم طاعة وقول معروف . ثم قد أجابهم النبي قائلًا ” إن الله اصطفاه عليكم “ أى : اختاره لكم من بينكم ، والله أعلم به منكم . يقول : لست أنا الذى عيسته من تلقاء نفسى ، بل الله أمرنى به لما طلبتم منى ذلك ” وزاده بسطة فى العلم والجسم “ أى : وهو مع هذا أعلم منكم ، وأنبل وأشكل منكم ، وأشدّ قوة وصبراً فى الحرب ومعرفة بها ، أى : أتم علماً وقامةً منكم . ومن ههنا ينبغى أن يكون الملك ذا علم وشكل حسن وقوة شديدة فى بدنه ونفسه . ثم قال ” والله يؤتى ملكه من يشاء “ أى : هو الحاكم الذى ما شاء فعل ، ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ، لعلمه وحكمته ورأفته بخلقه . ولهذا قال ” والله واسع عليم “ أى هو واسع الفضل يختص برحمته من يشاء ، عليم بمن يستحق الملك ممن لا يستحقه .

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾ ﴾

يقول لهم نبيهم : إن علامة بركة ملك طالوت عليكم أن يرد الله عليكم التابوت الذى كان أخذ منكم ” فيه سكينه من ربكم “ قيل معناه : فيه وقار وجلالة . وقال ابن جريج : سألت عطاء عن قوله ” فيه سكينه من ربكم “ قال : ما تعرفون من آيات الله فتسكنون إليه . وكذا قال الحسن البصرى . وقوله ” وبقيهه مما ترك آل موسى وآل هرون “ روى ابن جرير عن ابن عباس فى هذه الآية ، قال : عصاه ورضاض والألواح . كذا قال قتادة وغيره . وقوله ” تحمله الملائكة “ قال ابن عباس : جاءت الملائكة تحمل التابوت بين السماء والأرض حتى وضعت بين يدي طالوت والناس ينظرون .

وقوله ” إن فى ذلك لآية لكم “ أى : على صدقى فيما جئتكم به من النبوة ، وفيما أمرتكم به من طاعة طالوت ” إن كنتم مؤمنين “ أى : بالله واليوم الآخر .

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ، فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ، فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ، قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا اللَّهَ كَمَ مِّنْ فَتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةَ كَثِيرَةٍ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٦﴾ ﴾

يقول تعالى - مخبراً عن طالوت ملك بني إسرائيل حين خرج في جنوده ومن أطاعه من ملا بني إسرائيل - أنه قال "إن الله مبتليكم" أي : مختبركم بنهر . قال ابن عباس وغيره : هو نهر بين الأردن وفلسطين ، يعنى : نهر الشريعة المشهور "فن شرب منه فليس مني" أي : فلا يصحبنى اليوم في هذا الوجه "ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده" أي : فلا بأس عليه . قال الله تعالى "فشربوا منه إلا قليلا منهم" قال ابن عباس : من اغترف منه بيده روى ومن شرب منه لم يرو . وقد روى ابن جرير عن البراء بن عازب ، قال : « كنا نتحدث أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر ، على عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر ، وما جازه معه إلا مؤمن » . ورواه البخارى عن البراء بنحوه (١) . ولهذا قال تعالى "فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده" أي : استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم لكثرتهم ، فشجعهم علماءهم العالمين بأن وعد الله حق ، فإن النصر من عند الله ، ليس عن كثرة عدد ولا عدد . ولهذا قالوا "كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله ، والله مع الصابرين" .

﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ

(١) الطبري : ٥٧٢٤ - ٥٧٢٩ . والمسند : ٤ : ٢٩٠ (حلي) . والبخارى ٨ : ٢٢٨ .

(فتح) .



أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ، وَأُولَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ، وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾ .

أى : لما واجه حزبُ الإيمان - وهم قليل - من أصحاب طالوت لعدوهم أصحاب جالوت ، وهم عدد كثير " قالوا ربنا أفرغ علينا صبراً " أى : أنزل علينا صبراً من عندك " وثبت أقدامنا " أى : فى لقاء الأعداء ، وجنبنا الفرار والعجز " وانصرنا على القوم الكافرين " . قال الله تعالى " فهزموهم بإذن الله " أى : غلبوهم وقهروهم بنصر الله لهم " وقتل داودُ جالوتَ " ثم آل الملك إلى داود عليه السلام ، مع ما منحه الله من النبوة العظيمة ، ولهذا قال تعالى " وآتاه الله الملك " الذى كان بيد طالوت " والحكمة " أى النبوة " وعلمه مما يشاء " أى : مما يشاء الله من العلم الذى اختصه به ، صلى الله عليه وسلم . ثم قال تعالى " وأولاً دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض " أى : لولاه يتدفع عن قوم بآخرين - كما دفع عن بنى إسرائيل بمقاتلة طالوت وشجاعة داود - لهلكوا . كما قال تعالى : ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجدٌ يذكر فيها اسم الله كثيراً ﴾ ، الآية . وقوله " ولكن الله ذو فضل على العالمين " أى من عليهم ورحمة بهم ، يدفع عنهم بعضهم بعضاً ، وله الحكم والحكمة ، والحجة على خلقه فى جميع أفعاله وأقواله .

ثم قال تعالى " تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق وإنك لمن المرسلين " أى : هذه آيات الله التى قصصناها عليك من أمر الذين ذكرناهم - بالحق ، أى : بالواقع الذى كان عليه الأمر ، المطابق لما بأيدى أهل الكتاب من الحق الذى يعلمه علماء بنى إسرائيل " وإنك " أى : يا محمد " لمن المرسلين " . وهذا توكيد وتوطئة للقسم .

﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ  
بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ، وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ  
الْقُدُسِ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ  
الْبَيِّنَاتُ وَلَكِن اٰخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ  
مَا أَقْتَلُوا ، وَلَكِنَّ اللَّهُ يَقَعُلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾

يخبر تعالى أنه فضل بعض الرسل على بعض . كما قال تعالى : ﴿ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتيناهم داود وزبوراً ﴾ . وقال ههنا ” تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله “ يعنى موسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ، وكذلك آدم ، كما ورد به الحديث المروى فى صحيح ابن حبان عن أبى ذر<sup>(١)</sup> . ” ورفع بعضهم درجات “ كما ثبت فى حديث الإسراء حين رأى النبى صلى الله عليه وسلم الأنبياء فى السموات بحسب تفاوت منازلهم عند الله عز وجل . فإن قيل : فما الجمع بين هذه الآية وبين الحديث الثابت فى الصحيحين عن أبى هريرة ، قال : « استبَّ رجل من المسلمين ورجل من اليهود ، فقال اليهودى فى قسم يقسمه : لا والذى اصطفى موسى على العالمين ، فرجع المسلم يده فلطم بها وجه اليهودى ، فقال : أى خبيث ! وعلى محمد صلى الله عليه وسلم ؟ فجاء اليهودى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فاشتكى على المسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تفضلونى على الأنبياء ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق ، فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش ، فلا أدرى : أفاق قبل أم جوزى بصعقة الطور؟ فلا تفضلونى على الأنبياء » . وفى رواية : « لا تفضلوا بين الأنبياء » — فالجواب من وجوه : أحدها : أن هذا كان قبل أن يعلم بالترفضيل ! وفى هذا نظر . الثانى : أن هذا قاله من باب الهضم والتواضع . الثالث : أن هذا نهى عن التفضيل فى مثل الحال التى

(١) مضى (١ : ١٣٤) من رواية ابن مردويه وغيره . وقد أفدنا من هذه الإشارة أنه فى

صحيح ابن حبان . وسيأتى كاملاً من رواية المسند ، ص : ١٥٧ - ١٥٨ .

تحاكموا فيها عند التحاجم والتشاجر . الرابع : لا تفضلوا بمجرد الآراء والعصية .  
الخامس : ليس مقام التفضيل إليكم ، وإنما هو إلى الله عز وجل ، وعليكم  
الاتقياد والتسليم له والإيمان به .

وقوله ” وآتينا عيسى ابن مريم البينات “ أى : الحجج والدلائل القاطعات  
على صحة ما جاء بنى إسرائيل به من أنه عبد الله ورسوله إليهم ” وأيدناه بروح  
القدس “ يعنى : أن الله أيدته بجبريل عليه السلام . ثم قال تعالى ” ولو شاء  
الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم  
من آمن ومنهم من كفر ، ولو شاء الله ما اقتتلوا “ أى : كل ذلك عن قضاء  
الله وقدره ، ولهذا قال ” ولكن الله يفعل ما يريد “ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ  
لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ ، وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ ﴾

يأمر تعالى [عباده] بالإنفاق مما رزقهم فى سبيله ، سبيل الخير ،  
ليدخروا ثواب ذلك عند ربهم ومليكمهم ، وليبادروا إلى ذلك فى هذه الحياة  
الدنيا ” من قبل أن يأتى يوم “ يعنى : يوم القيامة ” لا بيع فيه ولا خلة “  
أى : لا يسباع أحد من نفسه ، ولا يُفَادَى بمال لو بذله ، ولو جاء بملء الأرض  
ذهباً ، ولا تنفعه خلة أحد ، يعنى : صداقته بل ولا نسابته ، كما قال : ﴿ فإذا  
نفخ فى الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ﴾ . ” ولا شفاعة “ أى :  
ولا تنفعهم شفاعة الشافعين . وقوله ” والكافرون هم الظالمون “ مبتدأ محصور فى  
خبره ، أى : ولا ظالم أظلم ممن وافى الله يومئذ كافراً . وقد روى ابن أبى حاتم  
عن عطاء بن دينار ، أنه قال : الحمد لله الذى قال ” والكافرون هم الظالمون “  
ولم يقل : والظالمون هم الكافرون .

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ،  
لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ،

يَعْلَمَ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ، وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ، وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾

هذه آية الكرسي ، ولها شأن عظيم . قد صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنها أفضل آية في كتاب الله . روى الإمام أحمد عن أبي بن كعب : « أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله : أي آية في كتاب الله أعظم ؟ قال : الله ورسوله أعلم ، فرددتها مراراً ، ثم قال أبي : آية الكرسي ، قال : ليهنئك العلمُ أبا المنذر ، والذي نفسى بيده ، إن لها لساناً وشفقتين ، تقدر الملك عند ساق العرش . » وقد رواه مسلم ، وليس عنده زيادة « والذي نفسى بيده » - إلى آخره <sup>(١)</sup> . وروى أبو يعلى عن أبي بن كعب : « أنه كان له جرن فيه تمر ، فكان يتعاهده ، فوجده ينقص ، قال : فحرسه ذات ليلة ، فإذا هو بدابة شبيهة الغلام المحتلم ، قال : فسلمت عليه ، فرد السلام ، قال : فقلت : ما أنت ؟ جنى أم إنسى ؟ قال : جنى ، قال : قلت : ناولني يدك ، قال : فناولني فإذا يد كلبٍ وشعر كلب ، فقلت : هكذا خلقتُ الجن ؟ قال : لقد علمت الجنُّ ما فيهم أشد مني ، قلت : فما حملك على ما صنعت ؟ قال : بلغني أنك رجل تحب الصدقة فأحببنا أن نصيب من طعامك ، فقال له : فما الذي يجيرنا منكم ؟ قال : هذه الآية ، آية الكرسي ، ثم غدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صدق الحديث . » وهكذا رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه <sup>(٢)</sup> .

وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك : « أن رسول الله صلى الله عليه

(١) المسند ٥ : ١٤١ - ١٤٢ (حلبى) . وصحيح مسلم ١ : ٢٢٣ . ورواه أيضاً أبو داود وابن الضريس والحاكم وأهروى في الفضائل ، كما في الدر المنثور ١ : ٣٢٢ .

(٢) زاد السيوطى في الدر المنثور ١ : ٣٢٢ نسبه للنسائى وابن حبان والطبرانى وأبى نعيم والبيهقى - معاً - في الدلائل . وأفاد الحافظ المزى أن النسائى رواه في كتاب اليوم والليلة .

وسلم سأل رجلاً من صحابته ، فقال : أى فلان ، هل تزوجت ؟ قال : لا ،  
وليس عندي ما أتزوج به ، قال : أو ليس معك " قل هو الله أحد " ؟  
قال : بلى ، قال : ربيع القرآن ، قال : أليس معك " قل يا أيها الكافرون " ؟ قال :  
بلى ، قال : ربيع القرآن ، قال : أليس معك " إذا زلزلت " ؟ قال : بلى ،  
قال : ربيع القرآن ، قال : أليس معك " إذا جاء نصر الله " ؟ قال : بلى ،  
قال : ربيع القرآن ، قال : أليس معك آية الكرسي " الله لا إله إلا هو " ؟  
قال : بلى ، قال : ربيع القرآن « (١) .

وروى الإمام أحمد عن أبي ذرّ ، قال : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم  
وهو في المسجد ، فجلست ، فقال : يا أبا ذرّ ، هل صليت ؟ قلت : لا ،  
قال : قم فصل ، قال : فقامت فصليت ثم جلست ، فقال : يا أبا ذرّ ،  
تعوذُ بالله من شرّ شياطين الإنس والجن ، قال : قلت : يا رسول الله ، أو  
للإنس شياطين ؟ قال : نعم ، قلت : يا رسول الله ، الصلاة ؟ قال : خيرٌ  
موضوعٌ ، من شاء أقلّ ومن شاء أكثر ، قال : قلت : يا رسول الله ، فالصوم ؟  
قال : فرضٌ مجزئٌ ، وعند الله مزيد ، قلت : يا رسول الله ، فالصدقة ؟ قال :  
أضعافٌ مضاعفة ، قلت : يا رسول الله ، فأيتها أفضل ؟ قال : جهدٌ من  
مُقلِّ ، أو سِرٌّ إلى فقير ، قلت : يا رسول الله ، أى الأنبياء كان أول ؟ قال : آدم ،  
قلت : يا رسول الله ، ونبيٌّ كان ؟ قال : نعم ، نبي مكلّم ، قلت : يا رسول الله ،  
كم المرسلون ؟ قال : ثلثمائة وبضعة عشر ، جمّاً غفيراً ، وقال مرةً : وخمسة عشر ،  
قلت : يا رسول الله ، أى ما أنزل عليك أعظم ؟ قال : آية الكرسي " الله

(١) المسند : ١٣٣٤٢ . وفي آخره : « قال : تزوج ، تزوج ، تزوج ، ثلاث مرات » .  
وزاد السيوطي ١ : ٣٢٣ نسبتة لابن الضريس والهروى في فضائله . وذكره الهيثمى في الزوائد  
٧ : ١٤٧ ، وقال : « رواه أحمد ، وسلمة ضعيف » . يعنى التابعى راويه عن أنس ، وهو « سلمة بن  
وردان » ، وقد ضعفه أحمد وغيره ، ولكن قال أحمد بن صالح : « هو عندي ثقة حسن الحديث » .  
ثم قد ترجمه البخارى في الكبير ٧٨/٢/٧٩ ، وذكر أنه « سمع أنس بن مالك » ، ولم يذكر  
فيه جرحاً ، فهو - عنده - ثقة .

لا إله إلا هو الحى القيوم « . ورواه النسائي (١) .

وروى الإمام أحمد عن أبي أيوب : « أنه كان في سهوة له ، وكانت الغول تجيء فتأخذ ، فشكاها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إذا رأيتها فقل : بسم الله أجيبي رسول الله ، قال : فجاءت ، فقال لها فأخذها ، فقالت : إني لا أعود ، فأرسلها ، فجاء ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما فعل أسيرك ؟ قال : أخذتها ، فقالت : إني لا أعود فأرسلتها ، فقال : إنها عائدة ، فأخذتها مرتين أو ثلاثاً ، كل ذلك تقول : لا أعود ، وأجىء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول : ما فعل أسيرك ؟ فأقول : أخذتها ، فتقول : لا أعود ، فيقول : إنها عائدة ، فأخذها ، فقالت : أرسلني وأعلمك شيئاً تقوله فلا يقربك شيء : آية الكرسي ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال : صدقت وهى كذوب « . ورواه الترمذى وقال : حسن غريب . والغول فى لغة العرب : الجان إذا تبدى فى الليل (٢) . وقد ذكر البخارى هذه القصة عن أبي هريرة ، قال : « وكلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، فأتانى آت فجعل يحنث من الطعام ، فأخذته ، وقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : إني محتاج وعلى عيال ، ولى حاجة

(١) هو فى المسند ٥ : ١٧٨ (حلى) ، عن وكيع . ثم ص : ١٧٩ ، عن يزيد بن هرون - كلاهما عن المسعودى . وقد مضت أجزاء منه ١ : ٦٤ ، ١٠٩ ، ١٣٤ ، و ٢ : ١٥٤ . وبيننا تخريجه فى ١ : ١٣٤ . وفزيد هنا أن الحاكم روى قطعة منه ٢ : ٢٨٢ ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى . ورواية النسائي ٢ : ٣١٩ مختصرة كما بينا فى ١ : ١٠٩ . ونقل أستاذنا السيد رشيد رضا - بهامش ابن كثير - أن ابن الجوزى عده فى الموضوعات ، وأن السيوطى حقق أنه ضعيف ، وأنهم انتقدوا على ابن حبان إخراجهم فى صحيحه !! أقول : وقد أخطأ ابن الجوزى ، وأخطأ السيوطى ، وأخطأ ناقدو ابن حبان .

(٢) المسند ٥ : ٤٢٣ (حلى) . والترمذى ٤ : ٤٣ . ورواه الحاكم ٣ : ٤٥٩ - بعد روايتين عن ابن عباس وأبي أيوب ، ولم يذكر لفظه كاملاً - ثم قال : « هذه الأسانيد إذا جمع بينها صارت حديثاً مشهوراً » . وقال الذهبى عن الرواية الأخيرة هذه - : « هذا أجود طرق الحديث » . وذكره المنذرى فى الترغيب ٢ : ٢٢٠ من رواية الترمذى . وزاد السيوطى ١ : ٣٢٣ نسبته لابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا وأبي الشيخ والطبرانى وأبي نعيم . و « السهوة » - بفتح السين المهملة وسكون الهاء - هى الطاق فى الحائط يوضع فيها الشيء .

شديدة ، قال : فخلّيت عنه ، فأصبحت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك البارحة ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، شكّا حاجةً شديدة وعيالا ، فرحمته وخلّيتُ سبيله ، قال : أما إنه قد كذّبك وسيعود ، فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه سيعود ، فرصدته ، فجاء يحثون الطعام فأخذته ، فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : دعني فأني محتاج وعلى عيال ، لأعود ، فرحمته وخلّيتُ سبيله ، فأصبحت ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت : يا رسول الله ، شكّا حاجةً وعيالا فرحمته فخلّيتُ سبيله ، قال : أما إنه قد كذّبك وسيعود ، فرصدته الثالثة ، فجاء يحثون الطعام فأخذته ، فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا آخر ثلاثٍ مراتٍ أنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود ، فقال : دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، قلت : ما هي ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي " الله لا إله إلا هو الحي القيوم " حتى تختم الآية ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح ، فخلّيت سبيله ، فأصبحت ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت : يا رسول الله ، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخلّيتُ سبيله ، قال : ما هي ؟ قال : قال لي : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية : « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » وقال لي : لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح ، وكانوا أحرص شيء على الخير ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أمّا إنه صدقك وهو كذوب ، تعلم من تخاطب ثلاث ليال يا أبا هريرة ؟ قلت : لا ، قال : ذاك شيطان . كذا رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم . وقد رواه النسائي في اليوم والليلة . [ ورواه ابن مردويه من وجه آخر ، بسياق آخر قريب من هذا ]<sup>(١)</sup> . وقد تقدم لأبي بن كعب كائنة

(١) البخاري ٤ : ٣٩٦ - ٣٩٨ (فتح) . وقال ابن حجر : « وصله النسائي والإسماعيل

وأبو نعيم » . وزاد السيوطي ١ : ٣٢٦ نسبته لابن الضريس . وذكر المنذرى في الترغيب ١ : ٢١٢ أنه « رواه البخاري وابن خزيمة وغيرهما » .

مثل هذه أيضاً ، فهذه ثلاث وقائع . وروى أبو عبيد في كتاب الغريب عن الشعبي ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : « خرج رجل من الإنس فلقبه رجل من الجن ، فقال : هل لك أن تصارعني ، فإن صرعتني علمتلك آية إذا قرأتها حين تدخل بيتك لم يدخله شيطان ؟ فصارعه ، فصرعه ، فقال : إني أراك ضئيلاً شخيتاً كأن ذراعك ذراعاً كلب ، أفهكذا أتم أيها الجن كلكم ، أم أنت من بينهم ؟ فقال : إني بينهم لضليع ، فعاودني ، فصارعه ، فصرعه الإنسي ، فقال : تقرأ آية الكرسي ، فإنه لا يقرؤها أحد إذا دخل بيته إلا خرج الشيطان وله خبيخ كخبيخ الحمار ، فقيل لابن مسعود : أهو عمر ؟ فقال : من عسى أن يكون إلا عمر ؟ » . قال أبو عبيد : الضئيل : النحيف الجسم . والخبيخ - بالخاء المعجمة ويقال بالخاء المهملة : الضراط (١) .

وروى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هاتين الآيتين ” الله لا إله إلا هو الحي القيوم “ و﴿الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ : إن فيهما اسم الله الأعظم » . وكذا رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه . وقال الترمذي : حسن صحيح (٢) .

وروى ابن مردويه عن أبي أمامة ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قرأ دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي ، لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت » . وهكذا رواه النسائي في اليوم والليلة . وأخرجه ابن حبان في صحيحه . وإسناده على شرط البخاري . وقد زعم أبو الفرج بن الجوزي أنه حديث موضوع . والله أعلم .

(١) إسناده عند أبي عبيد - صحيح . وكذلك رواه الدارمي ٢ : ٤٤٧ - ٤٤٨ ، بإسناد صحيح ، وزاد السيوطي ١ : ٣٢٣ نسبتاً للطبراني وأبي نعيم في الدلائل والبيهقي . وذكره الهيثمي في الزوائد ٩ : ٧٠ - ٧١ بروايتين للطبراني ، أولاهما عن أبي وائل عن ابن مسعود . وقال : « ورجال الرواية الثانية رجال الصحيح ، إلا أن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود . ورواية الطريق الأولى فيهم المسعودي ، وهو ثقة ولكنه اختلط ، فبان لنا صحة رواية المسعودي برواية الشعبي » . أقول : والشعبي عاصر ابن مسعود ، والمعاصرة كافية في الاتصال لغير المدلس . والشعبي هو الشعبي . و « الشخيت » : النحيف الجسم الدقيق .

(٢) مضي ١ : ٢٨٠ ، بنحوه ، وهذه الرواية في المسند ٦ : ٤٦١ (حلي) . وهو في الترمذي



## وهذه الآية

## مشملة على عشر جمل مستقلة

فقوله " الله لا إله إلا هو " إخبار بأنه المنفرد بالإلهية لجميع الخلائق " الحى القيوم " أى : الحى فى نفسه الذى لا يموت أبداً ، القيم لغيره . وكان عمر يقرأ " القِيَام " فجميع الموجودات مفتقرة إليه وهو غنى عنها ، ولا قوام لها بدون أمره . كقوله : ﴿ ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره ﴾ . وقوله " لا تأخذه سنة ولا نوم " أى : لا يعتريه نقص ولا غفلة ولا ذهول عن خلقه ، بل هو قائم على كل نفس بما كسبت ، شهيد على كل شىء ، لا يغيب عنه شىء ، ولا يخفى عليه خافية . ومن تمام القيومية أنه لا يعتريه سنة ولا نوم . فقوله " لا تأخذه " أى : لا تغلبه " سنة " وهى الوَسَنَ والنعاس . ولهذا قال " ولا نوم " لأنه أقوى من السنّة . وفى الصحيح عن أبى موسى ، قال : « قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات ، فقال : إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يُرْفَعُ إليه عمل النهار قبل عمل الليل ، وعمل الليل قبل عمل النهار ، حجابه النور أو النار ، لو كشفه لأحرقتْ سُبُحَاتِ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه » (١) .

وقوله " له ما فى السموات والأرض " إخبارٌ بأن الجميع عبيده وفى ملكه وتحت قهره وسلطانه . كقوله : ﴿ إن كل من فى السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً ﴾ \* لقد أحصاهم وعدهم عدداً \* وكلهم آتية يوم القيامة فرداً ﴾ . وقوله " من ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه " كقوله : ﴿ وكم من ملك فى السموات لا تغنى شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ﴾ . وكقوله : ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ﴾ . وهذا من عظمته وجلاله وكبريائه عز

(١) رواه أحمد فى المسند ٤ : ٤٥٥ (حلبى) . ومسلم ١ : ٦٤ . وابن ماجه : ١٩٥ . وفى روايتهم : « بخمس كلمات » . وأما لفظ « بأربع » فى روايتين أخريين فى مسلم . ورواه أحمد قبل ذلك ، ص : ٤٠١ دون ذكر العدد . قال القاضى عياض فى المشارق ٢ : ٢٠٣ فى معنى « سبحات وجهه » : « قيل : نور وجهه ، وقيل : جمال وجهه . ومعناه : جلالة وعظمته » .

وجل ، أنه لا يتجاسر أحد على أن يشفع لأحد عنده إلا بإذنه له في الشفاعة . كما في حديث الشفاعة : « آتى تحت العرش فأخرّ ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال : ارفع رأسك ، وقل تسمع ، واشفع تشفع » ، قال : فيحُدُّ لى حَدًّا فأدخلهم الجنة » (١) .

وقوله ” يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم “ دليل على إحاطة علمه بجميع الكائنات ، ماضيها وحاضرها ومستقبلها . كقوله إخباراً عن الملائكة : ﴿ وما ننزل إلا بأمر ربك ، له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك ، وما كان ربك نسيّاً ﴾ .

وقوله ” ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء “ أى : لا يطلع أحد من علم الله على شيء إلا بما أعلمه الله عز وجل وأطلعته عليه . ويحتمل أن يكون المراد : لا يطلعون على شيء من علم ذاته وصفاته إلا بما أطلعهم الله عليه . كقوله : ﴿ ولا يحيطون به علماً ﴾ .

وقوله ” وسع كرسیه السموات والأرض “ روى ابن أبي حاتم وابن جرير عن ابن عباس ، قال : ” كرسیه “ علمه (٢) . قال ابن أبي حاتم : وروى عن سعيد بن جبیر مثله . قال ابن جرير : وقال آخرون : الكرسي موضع القدمين . ثم رواه عن أبي موسى والسدي والضحاك ومسلم البطين . وروى شجاع بن مخلد في تفسيره عن ابن عباس ، قال : « سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل ” وسع كرسیه السموات والأرض “ ؟ قال : كرسیه موضع قدميه ، والعرش لا يقدر قدره إلا الله عز وجل » . كذا أورد هذا الحديث الحافظ أبو بكر بن مردويه . وهو غلط . وقد رواه وكيع في تفسيره عن ابن عباس ، قال : الكرسي موضع القدمين ، والعرش لا يقدر أحد قدره . وقد رواه الحاكم عن ابن عباس موقوفاً مثله . وقال : صحيح على شرط الشيخين

(١) اقتباس من حديث طويل ، رواه مسلم ١ : ٧١ ، من حديث أنس بن مالك .

(٢) الطبري : ٥٧٨٧ ، ٥٧٨٨ . وإسناده جيد . ولكنه شاذ بمره ، مخالف للثابت

الصحيح عن ابن عباس ، كما سيأتي .

ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>. وقد زعم بعض المتكلمين على علم الهيئة من الإسلاميين : أن الكرسي عندهم هو الفلك الثامن ، وهو فلك الثوابت ، الذي فوقه الفلك التاسع ، وهو الفلك الأثير ، ويقال له : الأطلس . وقد رد ذلك عليهم آخرون . وروى ابن جرير من طريق جُوَيْرٍ [ عن الضحاك ] عن الحسن البصرى ، أنه كان يقول : الكرسي هو العرش<sup>(٢)</sup>. والصحيح : أن الكرسي غير العرش ، والعرش أكبر منه ، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار .

وقوله ” ولا يؤده حفظهما “ أى : لا يُثقله ولا يَكثُرُهُ حفظ السموات والأرض ومن فيهما ومن بينهما<sup>(٣)</sup> ، بل ذلك سهل عليه يسير لديه ، وهو القائم على كل نفس بما كسبت ، الرقيب على جميع الأشياء ، فلا يعزب عنه شيء ، ولا يغيب عنه شيء . والأشياء كلها حقيرة بين يديه ، متواضعة ذليلة صغيرة بالنسبة إليه ، محتاجة فقيرة . وهو الغنى الحميد ، الفعال لما يريد ، الذى لا يُسأل عما يفعل وهم يسألون . وهو القاهر لكل شيء ، الحسيب على كل شيء ، الرقيب العلى العظيم ، لا إله غيره ، ولا رب سواه . فقوله ” وهو العلى العظيم “ كقوله : ﴿ وهو الكبير المتعال ﴾ .

وهذه الآيات وما فى معناها من الأحاديث الصحاح – الأجود فيها طريقة السلف الصالح : أمرؤها كما جاءت ، من غير تكيف ولا تشبيه .

(١) الحاكم ٢ : ٢٨٢ . ووافقه الذهبي على شرط الشيخين . وذكر قاضى القضاة ابن أبى العز فى شرح الطحاوية ( ص : ٢١٧ بتحقيقنا ) أنه رواه أيضاً ابن أبى شيبة فى كتاب صفة العرش . وزاد السيوطى ١ : ٣٢٧ أنه رواه الفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر والطبرانى وأبو الشيخ والخطيب والبيهقى . ورواية الطبرانى فى مجمع الزوائد ٦ : ٣٢٣ ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح » . وهذا هو الصحيح الثابت عن ابن عباس . وأما الرواية السابقة عنه ، بتأويل الكرسي بالعلم – فهى رواية شاذة ، لا يقوم عليها دليل من كلام العرب . ولذلك رجح أبو منصور الأزهري الرواية الصحيحة عن ابن عباس ، وقال : « وهذه رواية اتفق أهل العلم على صحتها . ومن روى عنه فى الكرسي أنه العلم ، فقد أبطل » . وقد اختار الطبرى القول الباطل ورجحه دون حجة قائمة . ورد عليه أخى السيد محمود محمد شاكر رداً قوياً نفسياً . انظره فى الطبرى ( ج ٥ ص ٤٠١ ) .

(٢) الطبرى ٥٧٩٥ . والزيادة منه ، وهى ضرورية فى الإسناد . و « جوَيْرٍ بن سعيد الأزدى » : ضعيف جداً ، فهذا القول – إذن – غير ثابت عن الحسن .

(٣) « كثره الأمر ، يكثره – بضم الراء وكسرهما – كثرأً » و « أكرته » : ساءه واشتد عليه وبلغ منه المشقة . ثلاثى ورباعى . وفى المطبوعة « يكثره » ! وهو تخليط ، صحته فى المخطوطة .

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ، قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ، فَمَنْ يَكْفُرْ  
بِالطَّغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا ،  
وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٥٦)

يقول تعالى " لا إكراه في الدين " أى : لا تكروهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام ، فإنه بيّن واضح جلى دلالته وبراهينه ، لا يحتاج إلى أن يُكره أحد على الدخول فيه . بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته - دخل فيه على بينة ، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره - فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً . وقد ذكروا سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار ، وإن كان حكمها عاماً . فروى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : « كانت المرأة تكون مِقلاتاً ، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّده ، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار ، فقالوا : لا ندع أبناءنا ، فأنزل الله عز وجل " لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي " . وقد رواه أبو داود والنسائي نحوه . وقد رواه ابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه (١) . وهكذا ذكر مجاهد وسعيد بن جبير والشعبي والحسن البصرى وغيرهم أنها نزلت في ذلك . وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء : أن هذه محمولة على أهل الكتاب ومن دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل إذا بدلوا الجزية . وقال آخرون : بل هي منسوخة بآية القتال ، وأنه يجب أن يدعى جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف دين الإسلام . فإن أبى أحد منهم الدخول ولم يتقدّم له ويبدل الجزية قُوتل حتى يقتل ، وهذا معنى الإكراه . قال الله تعالى ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا﴾ . وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ . وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ

(١) الطبرى : ٥٨١٢ ، ٥٨١٣ . وأبو داود : ٢٦٨٢ . وابن حبان : ١٤٠ (بتحقيقنا) .  
و « المقلات » - بكسر الميم وسكون القاف : المرأة التى لا يعيش لها ولد . يقال « أقلت المرأة  
مقلاتاً » . ولا يقال ذلك للرجل .

من الكفار وليجدوا فيكم غلظةً ، واعلموا أن الله مع المتقين ﴿١﴾ . وفي الصحيح : « عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل » (١) . يعنى الأسارى الذين يُقدّم بهم بلاد الإسلام في الوثاق والأغلال والقيود والأكبال ، ثم بعد ذلك يسلمون وتصلح أعمالهم وسرائرهم ، فيكونون من أهل الجنة . فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : أسلم ، قال : إني أجذبني كارهاً ، قال : وإن كنت كارهاً » . فإنه صحيح ، ولكن ليس من هذا القبيل ، فإنه لم يكرهه النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام ، بل دعاه إليه فأخبره أن نفسه ليست قابلةً له بل هى كارهة ، فقال له : أسلم وإن كنت كارهاً ، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص (٢) . وقوله ” فن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله “ أى : من خلع الأنداد والأوثان وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله ، ووحّد الله فعبده وحده وشهد أن لا إله إلا هو ” فقد استمسك بالعروة الوثقى “ أى : فقد ثبت فى أمره واستقام على الطريقة المثلى والصراف المستقيم . وروى أبو القاسم البغوى عن عمر ، قال : « إن الجبت السحر ، والطاغوت الشيطان ، وإن الشجاعة والجن غرائز تكون فى الرجال : يقاتل الشجاعُ عمن لا يعرف ، ويفرُّ الجبان عن أمه ، وإن كرم الرجل دينه ، وحسبه خلقه وإن كان فارسياً أو نبطياً » . ورواه ابن جرير وابن أبى حاتم . ومعنى قوله فى ” الطاغوت “ أنه الشيطان — قوى جداً ، فإنه يشمل كل شرّ كان عليه أهل الجاهلية ، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها . وقوله ” فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها “ أى : فقد استمسك من الدين بأقوى سبب . وشبه ذلك بالعروة القوية التى لا تنفصم . فهى فى نفسها محكمة مبرمة قوية وربطها قوى شديد . ولهذا قال ” فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ، والله سميع

(١) رواه أحمد فى المسند : ٨٠٠٠ . والبخارى ١٠١ : ٦ (فتح) . وابن حبان فى صحيحه :

١٣٤ ، من حديث أبى هريرة ، بلفظ : « عجب ربنا » .

(٢) حديث أنس فى المسند : ١٢٠٨٦ ، ١٢٨٩٩ ، بإسنادين صحيحين .

« عليم » قال مجاهد: العروة الوثقى يعنى : الإيمان . وقال السدى : هو الإسلام .  
وقال سعيد بن جبير والضحاك : يعنى : لا إله إلا الله . وعن أنس  
بن مالك : العروة الوثقى : القرآن . وكل هذه الأقوال صحيحة ، ولا تنافى بينها .  
وروى الأمام أحمد عن ابن عون ، عن محمد - وهو ابن سيرين - عن قيس بن  
بن عباد ، قال : « كنت فى المسجد ، فجاء رجل فى وجهه أثر من خشوع ،  
فصلى ركعتين أوجزَ فيهما ، فقال القوم : هذا رجل من أهل الجنة ، فلما  
خرج اتبعته حتى دخل منزله ، فدخلت معه فحدثته ، فلما استأنس قلت  
له : إن القوم لما دخلت المسجد قالوا كذا وكذا ، قال : سبحان الله ! ما  
ينبغى لأحد أن يقول ما لا يعلم ، وسأحدثك لِمَ : إني رأيت رؤيا على عهد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه ، رأيت كأنى فى روضة خضراء  
- قال ابن عون فذكر من خضرتها وسعتها - وسَطها عمود حديد ، أسفله فى  
الأرض وأعلاه فى السماء ، فى أعلاه عروة ، فقيل لى : اصعد عليه ، فقلت :  
لا أستطيع ، فجاءنى منصف - قال ابن عون : هو الوصيف - فرفع ثيابى  
من خلوى ، فقال : اصعد ، فصعدت حتى أخذت بالعروة ، فقال :  
استمسك بالعروة ، فاستيقظت وإنها لى يدى ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقصصتها عليه ، فقال : أما الروضة فروضة الإسلام ، وأما العمود  
فعמוד الإسلام ، وأما العروة فهى العروة الوثقى ، أنت على الإسلام حتى تموت .  
قال : وهو عبد الله بن سلام . » أخرجاه فى الصحيحين (١) .

﴿ اللَّهُ وَلِىُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، وَالَّذِينَ  
كَفَرُوا أَوْلِيَائِهِمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ، أُوْلَئِكَ  
أَصْحَابُ النَّارِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢٥٧)

يخبر تعالى أنه يهدى من اتبع رضوانه سبيل السلام ، فيخرج عباده المؤمنين  
من ظلمات الكفر والشك والريب ، إلى نور الحق الواضح الجلى البين السهل

(١) المسند ٥ : ٤٥٢ (حلى) . ثم ذكره ابن كثير عن المسند : ٤٥٢ - ٤٥٣ ، من  
وجه آخر بسياق أطول . وذكر أنه رواه مسلم والنسائى .

المنير ، وأن الكافرين إنما وليهم الشياطين ، تزين لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات ، ويخرجونهم ويحيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك “ أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ” . ولهذا وحدّ تعالى لفظ ” النور ” وجمع ” الظلمات ” — لأن الحق واحد ، والكفر أجناس كثيرة ، وكلها باطلة . كما قال : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، ذلكم وصّاكم به لعلكم تتقون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وجعل الظلمات والنور ﴾ . وقال تعالى : ﴿ عن اليمين وعن الشمال ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بتفرد الحق وانتشار الباطل وتفرقه وتشعبه .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ، إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْسِبُ وَيُمِيتُ ، قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٢٥٨)

هذا الذي حاجّ إبراهيم في ربه : هو ملك بابل ، نمرود بن كنعان . ومعنى قوله ” ألم تر “ أي : بقلبك يا محمد ” إلى الذي حاجّ إبراهيم في ربه “ أي : وجود ربه . وذلك أنه أنكر أن يكون ثمّ إله غيره ، كما قال بعده فرعون لملئه : ﴿ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ . وما حمله على هذا الطغيان والكفر الغليظ والمعاندة الشديدة — إلا تجبره وطول مدته في الملك . ولهذا قال ” أن آتاه الله الملك “ وكأنه طلب من إبراهيم دليلاً على وجود الرب الذي يدعو إليه ، فقال لإبراهيم ” ربّي الذي يحيي ويميت “ أي : الدليل على وجوده حدوث هذه الأشياء المشاهدة بعد عدمها ، وعدمها بعد وجودها . وهذا دليل على وجود الفاعل المختار ضرورة ، لأنها لم تحدث بنفسها ، فلا بد لها من موجد أوجدها ، وهو الرب الذي أدعو إلى عبادته وحده لا شريك له . فعند ذلك قال الحاجّ — وهو النمرود : ” أنا أحبي وأميت “ قال قتادة ومحمد بن إسحق والسدي وغير واحد : وذلك : أتى بالرجلين قد استحقتا القتل فأمر بقتل أحدهما فيقتل وأم بالعمفو عن الآخر فلا يقتل ، فذلك معنى الإحياء والإماتة . والظاهر — والله أعلم —

أنه ما أراد هذا، لأنه ليس جواباً لما قال إبراهيم ولا في معناه، لأنه مانع لوجود الصانع. وإنما أراد: أن يدعى لنفسه هذا المقام عناداً ومكابرة، ويوهم أنه فاعل لذلك، وأنه هو الذى يحى ويميت، كما اقتدى به فرعون في قوله: ﴿ ما علمت لكم من إله غيرى ﴾. ولهذا قال له إبراهيم لما ادعى هذه المكابرة "فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب" أى: إذا كنت كما تدعى - من أنك تحى وتميت - فالذى يحى ويميت هو الذى يتصرف فى الوجود، فى خلق ذواته، وتسخير كواكبه وحر كاته، فهذه الشمس تبدو كل يوم من المشرق، فإن كنت لهاً كما تدعى - تحى وتميت - فأت بها من المغرب!! فلما علم عجزه وانقطاعه، وأنه لا يقدر على المكابرة فى هذا المقام، بهت، أى: أحرص فلا يتكلم، وقامت عليه الحجة. قال الله تعالى "والله لا يهدى القوم الظالمين" أى: لا يلهمهم حجةً ولا برهاناً، بل حجتهم داحضة عند ربهم، وعليهم غضب ولهم عذاب شديد. وهذا التنزيل على هذا المعنى أحسن مما ذكره كثير من المنطقيين: أن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثانى انتقال من دليل إلى أوضح منه! ومنهم من قد يطلق عبارة رديئة<sup>(١)</sup>. وليس كما قالوه، بل المقام الأول يكون كالمقدمة للثانى، ويبين بطلان ما ادعاه نمرود فى الأول والثانى. والله الحمد والمنة.

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا، قَالَ أَىُّ يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ مُّمًّا بَعَثَهُ، قَالَ كَمْ لَبِثْتَ، قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ، قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ، فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ، وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ، وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢٥٩)

(١) هى « رديئة » بتسهيل الهمزة. وهو الثابت فى المخطوطة الأزهرية. وفى المطبوعة « ترديه ».



تقدّم قوله تعالى: ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه ﴾ - وهو في قوة قوله: هل رأيت مثل الذي حاج إبراهيم في ربه؟ ولهذا عطف عليه بقوله "أو كالذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها" اختلفوا في هذا المارّ من هو؟ فروى ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب، أنه قال: هو عزير<sup>(١)</sup>. وحكاه ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس والحسن وقتادة وغيرهم. وهذا القول هو المشهور. وقال مجاهد: هو رجل من بني إسرائيل. وأما القرية: فالمشهور أنها بيت المقدس، مرّ عليها بعد تخريب بختنصر لها وقتل أهلها "وهي خاوية" أي ليس فيها أحد. من قولهم «خوت الدار تخوي خويّاً». وقوله "على عروشها" أي: ساقطة سقوطها وجدرائها على عرصاتها. فوقف متفكراً فيما آل أمرها إليه بعد العمارة العظيمة، وقال "أني يحيي هذه الله بعد موتها"؟ وذلك لما رأى من دثورها وشدة خرابها وبُعدها عن العود إلى ما كانت عليه. قال الله تعالى "فأماته الله مائة عام ثم بعثه" وعمرت البلدة بعد مضي سبعين سنة من موته وتكامل ساكنوها وتراجع بنو إسرائيل إليها، فلما بعثه الله عز وجل بعد موته كان أول شيء أحيأ الله فيه عينيه لينظر بهما إلى صنع الله فيه كيف يحيي بدنه، فلما استقل سويّاً قال الله له، أي: بواسطة الملك "كم لبثت؟ قال لبثت يوماً" قالوا: وذلك أنه مات أول النهار ثم بعثه الله في آخر نهار، فلما رأى الشمس باقيةً ظن أنها شمس ذلك اليوم، فقال "أو بعض يوم، قال بل لبثت مائة عام، فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه": لم يتغير منه شيء "وانظر إلى حمارك" أي: كيف يحييه الله عز وجل وأنت تنظر "ولنجعلك آية للناس" أي: دليلاً على المعاد "وانظر إلى العظام كيف ننشزها" أي نرفعها فنركب بعضها على بعض. وقد روى الحاكم عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ "كيف ننشزها" بالزاي». ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup>. وقرئ "ننشزها"

(١) ورواه الحاكم ٢: ٢٨٢، في قصة، موقوفاً من كلام علي. وقال: «صحيح على

شرط الشيخين، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

(٢) المستدرک ٢: ٢٣٤. وتعبه الذهبي بتضمين أحد رواته. فإن في إسناده «إسماعيل =

أى : نحييها . قاله مجاهد " ثم نكسوها لحماً " . فعند ذلك لما تبين له هذا كله " قال أعلم أن الله على كل شيء قدير " أى : أنا عالم بهذا وقد رأيته عياناً ، فأنا أعلم أهل زمانى بذلك . وقرأ آخرون " قال أعلم " على أنه أمر له بالعلم (١) .

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ، قَالَ أُولِمَ تُوْمِنُ ، قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ، قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا مِّمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾ ﴾

ذكروا لسؤال إبراهيم عليه السلام أسباباً : منها : أنه لما قال لعروذ : ﴿ ربى الذى يحيى ويميت ﴾ - أحب أن يترقى من علم اليقين فى ذلك إلى عين اليقين ، وأن يرى ذلك مشاهدةً ، فقال " رب أرنى كيف تحيى الموتى ، قال أو لم تؤمن ، قال بلى ولكن ليطمئن قلبي " . فأما الحديث الذى رواه البخارى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال " رب أرنى كيف تحيى الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي " . وكذا رواه مسلم - : فليس المراد ههنا بالشك ما قد يفهمه من لا علم عنده ، بلا خلاف . وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة : أحدها (٢) .

= بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت « ، وهو ضعيف جداً . قال البخارى فى الكبير ١/١/٣٧٠ : « منكر الحديث » . وكذا قال فى الضعفاء ، ص : ٤ . وقال ابن أبى حاتم ١/١/١٩٣ : « سألت أبى عنه ؟ فقال : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، يتحدث بالملنا كبير ، لا أعلم له حديثاً قائماً » . ولم يكن من شرطنا إثبات مثل هذا الحديث الواهى فى (عمدة التفسير) ، لولا أن جاء به الحافظ ابن كثير ليحكى به القراءة بالزأى ، ثم ينقل تصحيح الحاكم إياه ولا يعقب عليه . والقراءة بالزأى ثابتة ثبوت القطع فى القراءات السبع وغيرها . فقد قرأها ابن عامر وعاصم وحزة والكسائى وخلف . وقرأ باقى الأربعة عشر بالراء مع ضم النون . فهما قراءتان صحيحتان متواترتان . لا يحتاج فى إثبات واحدة منهما إلى رواية حديث صحيح أو ضعيف .

(١) « أعلم » - فعل أمر - هى قراءة حمزة والكسائى ، من السبعة ، واختارها الطبرى ورجحها

من ناحية المعنى ٥ : ٤٨٣ - ٤٨٤ .

(٢) هنا بياض فى المخطوطة الأزهرية والمطبوعة . لعل الحافظ ابن كثير تركه ليكتب الأقوال =

وقوله " قال فخذ أربعة من الطير " اختلف المفسرون في هذه الأربعة : ما هي ؟ وإن كان لا طائل تحت تعيينها ، إذ لو كان في ذلك مهم لنص عليه القرآن .

وقوله " فصرهنَّ إليك " أى : قطعهنَّ . قاله ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير وأبو الأسود الدؤلى وغيرهم . " واعلم أن الله عزيز حكيم " أى : عزيز لا يغلبه شيء ، ولا يمتنع منه شيء ، وما شاء كان بلا ممانع ، لأنه العظيم القاهر لكل شيء ، حكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره . وروى ابن أبي حاتم عن ابن المنكدر ، أنه قال : التقى عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص ، فقال ابن عباس لابن عمرو بن العاص : أى آية في القرآن أرجى عندك ؟ فقال عبد الله بن عمرو : قول الله عز وجل : ﴿ قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا ﴾ - الآية ، فقال ابن عباس : لكن أنا أقول : قول الله " وإذ قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيي الموتى ، قال أو لم تؤمن ، قال بلى " فرضى من إبراهيم قوله " بلى " . قال : فهذا لما يعترض في النفوس ويوسوس به الشيطان . وهكذا رواه الحاكم مثله . ثم قال صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .<sup>(١)</sup>

= فى ذلك ، ثم لم يفعل سهواً أو نسياناً . وقد أفاض الحافظ ابن حجر فى الفتح ٦ : ٢٩٤-٢٩٥ ، فى ذكر أقوال العلماء فى ذلك . وأجود ذلك - عندى - قول ابن عطية ، أن « الحديث مبنى على نفي الشك ، والمراد بالشك فيه : الخواطر التى لا تثبت . وأما الشك المصطلح ، وهو التوقف بين الأمرين من غير مزية لأحدهما على الآخر - فهو منقوع عن الخليل قطعاً ، لأنه يبعد وقوعه من رسخ الإيمان فى قلبه ، فكيف بمن يبلغ رتبة النبوة ؟ وأيضاً : فإن السؤال لما وقع بـ " كيف " دل على حال شيء موجود مقرر عند السائل والمسؤل ، كما تقول : كيف علم فلان ، فـ " كيف " فى الآية سؤال عن هيئة الإحياء ، لا عن نفس الإحياء ، فإنه ثابت مقرر » . وقال غيره : « معناه : إذا لم نشك نحن فإبراهيم أولى أن لا يشك . أى : لو كان الشك منطوقاً إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به منه ، وقد علمت أنى لم أشك فاعلموا أنه لم يشك . وإنما قال ذلك تواضعاً منه » .

(١) الحاكم ١ : ٦٠ . والذى فيه أنه « على شرط الشيخين » . وتعبه الذهبي بأن فيه انقطاعاً . والظاهر أنه يريد أن « محمد بن المنكدر » راويه لم يدرك « عبد الله بن عمرو ! » وهو خطأ ، لما فى التهذيب أن الترمذى سأل البخارى : « سمع محمد بن المنكدر من عائشة ؟ قال : نعم » . وعائشة أقدم موتاً من عبد الله بن عمرو .

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ  
 سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ، وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ  
 وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢٦١)

هذا مثل ضربه الله تعالى لتضعيف الثواب لمن أنفق في سبيله وابتغاء مرضاته ، وأن الحسنه تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائه ضعف ، فقال " مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله " . قال سعيد بن جبیر : یعنی فی طاعة الله . وقال مكحول : یعنی به الإنفاق في الجهاد من رباط الخيل وإعداد السلاح وغير ذلك . وقال ابن عباس : الجهاد والحج يضعف الدرهم فيهما إلى سبعمائه ضعف . ولهذا قال الله تعالى " كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة " وهذا المثل أبلغ في النفوس من ذكر عدد السبعمائه ، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله عز وجل لأصحابها كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة . وقد وردت السنة بتضعيف الحسنه إلى سبعمائه ضعف . فروى الإمام أحمد عن عياض بن غطيف ، قال : « دخلنا على أبي عبيدة نعوده من شكوى أصابه ، وامرأته تحسيفه قاعدة عند رأسه ، قلنا : كيف بات أبو عبيدة ؟ قالت : والله لقد بات بأجر ، قال أبو عبيدة : ما بت بأجر ، وكان مقبلا بوجهه على الحائط ، فأقبل على القوم بوجهه ، وقال : ألا تسألوني عما قلت ؟ قالوا : ما أعجبنا ما قلت فنسألك عنه ! قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعمائه ، ومن أنفق على نفسه وأهله أو عاد مريضاً أو ماز أذى فالحسنه بعشر أمثالها ، والصوم حسنة مالم يجرها ، ومن ابتلاه الله عز وجل ببلاء في جسده فهو له حسنة » . وقد روى النسائي بعضه مرفوعاً وموقوفاً (١) . وروى أحمد أيضاً عن أبي مسعود : « أن رجلا تصدق

(١) المسند : ١٦٩٠ . والنسائي ١ : ٣١١ . ورواه أحمد أيضاً بنحوه : ١٧٠٠ ، ١٧٠١ .  
 ورواه الحاكم ٣ : ٢٦٥ . والبيهقي ٣ : ٣٧٤ . وأشار إليه البخاري في الكبير ١/٤ : ١١٣ .  
 والصغير ، ص : ٩٤ . والحافظ في الفتح ١٠ : ٩٥ . وقوله « أو ماز أذى » : أي نحاه وأزاله .

بناقة مخطومة في سبيل الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتأتين يوم القيامة بسبعمائة ناقة مخطومة » . ورواه مسلم والنسائي<sup>(١)</sup> . وروى أحمد أيضاً عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل عمل ابن آدم يضاعف ، الحسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، إلى ما شاء الله ، يقول الله : إلا الصوم ، فإنه لى وأنا أجزي به ، يدع طعامه وشرابه من أجلى ، وللصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه ، ولخُلُوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك ، الصوم جُنَّةٌ ، الصوم جنة » . وكذا رواه مسلم<sup>(٢)</sup> . وقد تقدم حديث أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة في تضعيف الحسنة إلى ألف حسنة<sup>(٣)</sup> . وروى ابن مردويه عن ابن عمر : « لما نزلت هذه الآية ” مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله “ قال النبي صلى الله عليه وسلم : ربّ زد أمتي ، قال : فأنزل الله : ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً ﴾ قال : ربّ زد أمتي ، فأنزل الله : ﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ . وقد رواه ابن حبان في صحيحه<sup>(٤)</sup> . وقوله ههنا ” والله يضاعف لمن يشاء “ أى : بحسب إخلاصه في عمله ” والله واسع عليم “ أى : فضله واسع كثير ، أكثر من خلقه ، عليم بمن يستحقّ ومن لا يستحق ، سبحانه وبحمده .

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْأً  
وَلَا أَدَّى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٢٦٢)

(١) المسند ٥ : ٢٧٤ (حلى) . ومسلم ٢ : ٩٩ . وأبو مسعود : هو عقبه بن عمرو البدرى الأنصارى ، ووقع في المخطوطة الأزهرية والمطبوعة « ابن مسعود » . وهو خطأ .

(٢) المسند : ٩٧١٢ ، ١٠١٧٨ . ومسلم ١ : ٣١٦ - ٣١٧ . ورواه أحمد أيضاً بنحوه : ٧٥٩٦ .

(٣) ص : ١٤٨ من هذا الجزء .

(٤) هذا الحديث ذكره الخافظ ابن كثير أيضاً ، عند تفسير الآية : ٢٤٥ من هذه السورة ، من رواية ابن أبي حاتم ( ج ١ ص ٣٠٠ من الطبعة التجارية ) .

ربع . قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى ، والله غني حليم ﴿٢٦٣﴾  
 يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ  
 مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ  
 عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا ، لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا ،  
 وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾

يمدح تعالى الذين ينفقون في سبيله " ثم لا يتبعون ما أنفقوا " من الخيرات  
 والصدقات "منسأ" على من أعطوه ، فلا يمتنون به على أحد ، ولا يمتنون به  
 لا بقول ولا فعل . وقوله "ولا أذى" أى : لا يفعلون مع من أحسنوا إليه  
 مكروهاً يحبون به ما سلف من الإحسان . ثم وعدهم تعالى الجزاء الجزيل على  
 ذلك ، فقال " لهم أجرهم عند ربهم " أى : ثوابهم على الله ، لا على أحد سواه  
 " ولا خوف عليهم " أى : فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة " ولا هم  
 يحزنون " أى : على ما خلفوه من الأولاد ، ولا ما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها ،  
 لا يأسفون عليها ، لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك .

ثم قال تعالى " قول معروف " أى : من كلمة طيبة ودعاء لمسلم " ومغفرة "  
 أى غفر عن ظلم قولى أو فعلى " خير " من صدقة يتبعها أذى ، والله غني "  
 عن خلقه " حليم " أى : يحلم ويغفر ويصفح ويتجاوز عنهم . وقد وردت  
 الأحاديث بالنهى عن المن في الصدقة : ففي صحيح مسلم عن أبي ذر ، قال :  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر  
 إليهم ولا ينكتهم وهم عذاب أليم : المتنان بما أعطى ، والمستبيل إزاره ، والمستنفيق  
 سلعته بالحلف الكاذب » (١) . وروى ابن مردويه عن أبي الدرداء ، عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ، قال : « لا يدخل الجنة عاق ولا متان ولا مدمن خمر ولا  
 مكذب بقدر » . وروى أحمد وابن ماجه نحوه (٢) . ثم روى ابن مردويه وابن

(١) صحيح مسلم ١ : ٤١ .

(٢) إسناده ابن مردويه إسناده صحيح . وكذلك إسناده أحمد في المسند ٦ : ٤٤١ (حلي) ، =

حبان والحاكم والنسائي عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمتان بما أعطى » (١) . ولهذا قال تعالى " يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذى " فأخبر أنّ الصدقة تبطل بما يتبعها من المنّ والأذى ، فما يقبى ثواب الصدقة بخطيئة المنّ والأذى . ثم قال تعالى " كالأذى ينفق ماله رياء الناس " أى : لا تبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذى كما تبطل صدقة من رأى بها الناس فأظهر لهم أنه يريد وجه الله ، وإنما قصده مدح الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة ليشكر بين الناس أو يقال : إنه كريم ، ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية ، مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه ، ولهذا قال " ولا يؤمن بالله واليوم الآخر " . ثم ضرب تعالى مثل ذلك المرائى بإنفاقه ، فقال " فمثل كمثل صفوان " وهو جمع « صفوانة » ، ومنهم من يقول : « الصفوان » يستعمل مفرداً أيضاً وهو الصفا ، وهو الصخر الأملس " عليه تراب فأصابه وابل " هو المطر الشديد " فتركه صلداً " أى : فترك الوابل ذلك الصفوان صلداً ، أى : أملس يابساً ، أى : لا شىء عليه من ذلك التراب ، بل قد ذهب كله . أى : وكذلك أعمال المرائين ، تذهب وتضمحل عند الله ، وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب . ولهذا قال " لا يقدرّون على شىء مما كسبوا ، والله لا يهدى القوم الكافرين " .

﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَثَمَّاتٌ أَكَلَهَا ضِغْفِيرٌ فَإِنْ لَّمْ يَصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٢٦٥)

= ولكن ليس فيه « ولا منان » . وأما ابن ماجه - وإسناده صحيح أيضاً - فإنه رواه ٣٣٧٦ مختصراً ، فى « مدمن الخمر » فقط .

(١) وهذا رواه أيضاً أحمد فى المسند : ٦١٨٠ ، مطولا ، وإسناده صحيح . وفصلنا تخريجه هناك .

وهذا مثل المؤمنين المنفقين " أموالهم ابتغاء مرضات الله " عنهم في ذلك " وتشبيهاً من أنفسهم " أى : وهم متحققون مثبتون أن الله سيجزيهم على ذلك أوفرّ الجزاء . ونظير هذا في المعنى قوله عليه السلام في الحديث المتفق على صحته : « من صام رمضان إيماناً واحتساباً » . أى : يؤمن أن الله شرعه ويحتسب عند الله ثوابه . وقوله " كمثل جنة بربوة " أى : كمثل بستان بربوة ، وهو - عند الجمهور - المكان المرتفع من الأرض ، وزاد ابن عباس والضحاك : وتجرى فيه الأنهار . قال ابن جرير : وفي الربوة ثلاث لغات هن ثلاث قراءات : بضم الراء ، وبها قرأ عامة أهل المدينة والحجاز والعراق ، وفتحها ، وهى قراءة بعض أهل الشام والكوفة ويقال إنها لغة تميم ، وكسر الراء ، ويذكر أنها قراءة ابن عباس . وقوله " أصحابها وإبل " وهو : المطر الشديد ، كما تقدم " فأتت أكلها " أى : ثمرتها " ضعفين " أى : بالنسبة إلى غيرها من الجنان " فإن لم يصبها وإبل فطل " قال الضحاك : هو الرّذاذ ، وهو اللين من المطر . أى : هذه الجنة بهذه الربوة لا تمحّلُ أبداً ، لأنها إن لم يصبها وإبل فطل ، وأبداً ما كان فهو كفايتها . وكذلك عمل المؤمن لا يبور أبداً ، بل يتقبله الله ويكثره وينمّيه ، كل عامل بحسبه . ولهذا قال " والله بما تعملون بصير " أى : لا يخفى عليه من أعمال عباده شيء .

﴿ أَيُودُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٢٦٦)

روى البخارى عن ابن عباس ، قال : « قال عمر بن الخطاب يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : فيمن تُرون هذه الآية نزلت " أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعنان " ؟ قالوا : الله أعظم ! فغضب عمر ، فقال : قولوا :



نعلم أو لا نعلم ، فقال ابن عباس : في نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين ، فقال عمر : يا ابن أخى ، قل ولا تحقير نفسك ، قال ابن عباس : ضربت مثلاً بعملٍ ، قال عمر : أى عمل ؟ قال ابن عباس : [ بعملٍ ، قال عمر ] : لرجل غنى يعمل بطاعة الله ، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصى حتى أغرق أعماله <sup>(١)</sup> . وهو من أفراد البخارى رحمه الله . وفي هذا الحديث كفاية في تفسير هذه الآية ، وتبين ما فيها من المثل : بعملٍ من أحسن العمل أولاً ، ثم بعد ذلك انعكس سيره ، فبدل الحسنات بالسيئات ، عياداً بالله من ذلك ، فأبطل بعمله الثانى ما أسلفه فيما تقدم من الصالح ، واحتاج إلى شىء من الأول في أضيق الأحوال ، فلم يحصل [ له ] منه شىء ، وخانه أحوج ما كان إليه . ولهذا قال تعالى ” وأصابه الكبر وله ذرية ضعفاء فأصابها إعصار “ وهو الريح الشديد ” فيه نار فاحترقت “ أى : أحرق ثمارها وأباد أشجارها ، فأى حال يكون حاله ؟ وقد روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : ضرب الله مثلاً حسناً — وكل أمثاله حسن — قال ” أبود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجرى من تحتها الأنهار له فيها من كل الثمرات “ يقول : صنعته في شببته ” وأصابه الكبر “ وولده وذريته ضعاف عند آخر عمره ، فجاءه ” إعصار فيه نار “ فاحترق بستانه ، فلم يكن عنده قوة أن يغرس مثله ، ولم يكن عند نسله خير يعودون به عليه ، وكذلك الكافر يكون يوم القيامة إذا رُدَّ إلى الله عز وجل ، ليس له خير فيستعتب ، كما ليس لهذا قوة فيغرس مثل بستانه ، ولا يجده قدّم لنفسه خيراً يعود عليه ، كما لم يُعْغِث عن هذا ولده ، وحُرِّم أجره عند أفقر ما كان إليه ، كما حُرِّم هذا جنته عند أفقر ما كان إليها عند كبره وضعف ذريته <sup>(٢)</sup> . وهكذا روى الحاكم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول

(١) البخارى ٨ : ١٥١ (فتح) . والزيادة منه ومن المخطوطة . إلا أن الذى في البخارى « لعمل » باللام ، بدل « بعمل » . وكذلك رواه الطبرى : ٦٠٩٦ ، ٦٠٩٧ . وحذف هذه الزيادة خطأ من ناسخ أو طابع ، لأنه يوهم أن بيان العمل من كلام ابن عباس . والثابت في كل الروايات أن ابن عباس ذكر العمل مجملاً ، والذى بينه هو عمر بن الخطاب .

(٢) وكذلك رواه الطبرى : ٦١٠١ ، بزيادة في آخره . وذكره السيوطى ١ : ٣٤٠ ،

ونسبه إليهما .

في دعائه : اللهم اجعل أوسع رزقك عليّ عند كبر سنتي وانقضاء عمري» (١) .  
ولهذا قال تعالى " كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون " أى : تعتبرون  
وتفهمون الأمثال والمعاني ، وتترلوونها على المراد منها . كما قال تعالى : ﴿ وتلك  
الأمثال نضر بها للناس وما يعقلها إلا العالمون ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ  
مِّنَ الْأَرْضِ ، وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ  
تُعْمِضُوا فِيهِ ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ  
وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ، وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾  
يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَمَا  
يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾ ﴾

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإِنفاق - والمراد به الصدقة ههنا ، قاله ابن  
عباس - من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها ، ومن الثمار والزررع  
التي أنبتها لهم من الأرض . قال ابن عباس : أمرهم بالإِنفاق من أطيب المال  
وأجوده وأنفسه ، ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيئه ، وهو خبيثه ، فإن الله  
طيب لا يقبل إلا طيباً . ولهذا قال " ولا تيمموا " أى : تقصدوا " الخبيث  
منه تنفقون ولستم بأخذيته " أى : لو أعطيتُموه ما أخذتموه إلا أن تتفاضوا فيه ،  
فالله أغنى عنه منكم ، فلا تجعلوا لله ما تكرهون . وقيل : معناه ، أى : لا تعدلوا  
عن المال الحلال وتقصدوا إلى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه . ويذكر ههنا الحديث  
الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : « إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإن الله  
يعطي الدنيا من يحبّ ومن لا يحبّ ، ولا يعطي الدين إلا لمن أحب ، فمن أعطاه  
الله الدين فقد أحبه ، والذي نفسى بيده ، لا يسلم عبدٌ حتى يسلم قلبه ولسانه ،

(١) نسبه السيوطى أيضاً للحاكم من حديث عائشة . انظر الفتح الكبير ١ : ٢٣١ .

ولا يؤمنُ حتى يأمنَ جارُهُ بوائِقَه ، قالوا : وما بوائِقُه يا نبي الله ؟ قال : غَشَمُه وظُلْمُه ، ولا يكسبُ عبدٌ مالا من حرامٍ فينفقَ منه فيباركَ له فيه ، ولا يتصدقُ فيقبلَ منه ، ولا يتركُه خلفَ ظهره إلا كان زادَه إلى النار ، إن الله لا يمحو السيِّئَ بالسيِّئِ ، ولكن يمحو السيِّئَ بالحسنِ ، إن الخبيثَ لا يمحو الخبيثَ» (١) .  
والصحيح القول الأول . وروى ابن جرير عن البراء بن عازب ، في قول الله ” يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون “ الآية - قال : « نزلت في الأنصار ، كانت الأنصار إذا كانت أيام جدّاذ النخل أخرجت من حيطانها [ أقناء ] البُسُر فعلقوه على حبل بين الأسطونتين في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبدأ كل فقراء المهاجرين منه ، فيعمد الرجل منهم إلى الحشَف فيدخله مع أقناء

(١) المسند : ٣٦٧٢ . وسيدكره الحافظ ابن كثير مرة أخرى ، عند تفسير الآية : ١١٤ من سورة هود . وقد ضعفت إسناده في شرح المسند ، من أجل راوية « الصباح بن محمد بن أبي حازم البجلي الأحمسي » . وقد غلا فيه ابن حبان ، فضعفه جداً . ثم استبان لي خطأ هذا ، وأن « الصباح » ثقة ، والإستناد صحيح ، لأن البخاري ترجم للصباح هذا في الكبير ٣١٤/٢/٢ ، فلم يذكر فيه جرحاً . وإنما أشار لروايته موقوفاً ، كما سأتى . وكذلك ترجمه ابن أبي حاتم ٤٤١/١/٢ ، فلم يذكر فيه جرحاً - فهو ثقة عندهما ، ثم لم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء .

والحديث رواه الحاكم ٢ : ٤٤٧ ، و ٤ : ١٦٥ - ولم يذكره كاملاً في الموضعين ، وقال فيما : « صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي في الموضعين . وذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ٥٣ ، و ١٠ : ٢٢٨ ، عن المسند ، وقال في الموضع الأول : « إسناده بعضهم مستور ، وأكثرهم ثقات » ، وقال في الثاني : « رجاله وثقوا ، وفي بعضهم خلاف » . ثم ذكره مرة ثالثة ١٠ : ٢٩٢ ، ونسى ذلك الموضعين ! فقال : « رواه البراز ، وفيه من لم أعرفهم » !! وتعبه الحافظ ابن حجر ، فكتب بهامشه : « كلهم معروف ، والآفة من الصباح » .

وذكر الهيثمي أيضاً ١٠ : ٩٠ أوله مع زيادة بعده ، عن ابن مسعود موقوفاً من كلامه . وقال : « رواه الطبراني موقوفاً ، ورجاله رجال الصحيح » . وهذا الموقوف هو الذي أشار إليه البخاري في الكبير ، فقال : « وقال الثوري ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله - ولم يرفعه » . وعندى أن الموقوف لا يكون تعليلاً للمرفوع ، بل يكون مؤيداً له . خصوصاً إذا كان في أشياء لا تؤخذ بالقياس ، ولا تعرف بالرأى . ومع ذلك فإن الثوري رواه أيضاً عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود ، مرفوعاً . وتابعه على ذلك حمزة الزيات ، عن زبيد ، كما رواه الحاكم ١ : ٣٣ ، ٣٤ ، بإسنادين ، وصححه ووافقه الذهبي ، ولكنه لم يذكره كله ، بل ذكره إلى قوله « ولا يعطى الإيمان إلا من يحب » . فصح أصل الحديث من هذه الوجوه ، مرفوعاً وموقوفاً . والحمد لله .

البسر ، يظنّ أن ذلك جائز ، فأنزل الله فيمن فعل ذلك : « ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون » . ورواه ابن ماجة وابن مردويه والحاكم عن البراء ، بنحوه . وقال الحاكم : صحيح على شرط البخارى ومسلم ، ولم يخرجاه « (١) .

[ وروى ابن أبي حاتم عن البراء ، نحوه ، وزاد فى آخره ] : قال : « لو أن أحدكم أهدى له مثل ما أعطى ما أخذه إلا على إغماض وحياء ، فكنتا بعد ذلك ينجىء الرجل منّا بصالح ما عنده » . وكذا رواه الترمذى فذكر نحوه ، ثم قال : هذا حديث حسن غريب . وروى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فلم يأكله ولم ينه عنه ، قلت : يا رسول الله ، نطعمه المساكين ؟ قال : لا تطعموهم مما لا تأكلون » (٢) . وعن البراء « واستم بأخذه إلا أن تغمضوا فيه » يقول : لو كان لرجل على رجل فأعطاه ذلك ، لم يأخذه إلا أن يرى أنه قد نقصه من حقه . رواه ابن جرير (٣) . وعن ابن عباس « ولستم بأخذه إلا أن تغمضوا فيه » يقول : لو كان لكم على أحد حق . فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوه بحساب الجيد حتى تنقصوه ، قال : فذلك قوله « إلا أن تغمضوا فيه » فكيف ترضون لى ما لا ترضون لأنفسكم ، وحتى عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه ؟ ! رواه ابن أبي حاتم وابن جرير ، وزاد : وهو قوله : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (٤) . وقوله « واعلموا أن الله غنى حميد » أى : وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غنى عنها ، وما ذاك إلا ليساوى الغنى الفقير . كقوله : ﴿ لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم ﴾ . وهو غنى عن جميع خلقه ، وجميع خلقه فقراء إليه . وهو واسع الفضل لا يستفد ما لديه ، فمن تصدق بصدقة من كسب طيب فليعلم

(١) الطبرى : ٦١٣٩ . والزيادة منه ومن المخطوطة . والحاكم ٢ : ٢٨٥ . ولكن فيه : « على شرط مسلم » . ووافقه الذهبى .

(٢) المسند ٦ : ١٠٥ ، ١٢٣ ، ١٤٤ ، بأسانيد صحاح . وذكره الهيثمى فى الزوائد

٣ : ١١٣ ، ونسبه للطبرانى فى الأوسط ، « ورجاله موثقون » . فى أن ينسبه للمسند !

(٣) الطبرى : ٦١٥١ .

(٤) الطبرى : ٦١٥٢ .

أن الله غنى واسع العطاء كريم جواد ، وسيجزيه بها ويضاعفها له أضعافاً كثيرة ، من يُقرض غير عديم ولا ظلوم ، وهو الحميد ، أى : المحمود فى جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره ، لا إله إلا هو ، ولا رب سواه .

وقوله " الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ، والله يعدكم مغفرةً منه وفضلاً ، والله واسع عليم " روى ابن أبى حاتم عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن للشيطان لَلَمَّةَ بآبن آدم ، وللملك لَمَّةٌ ، فأما لَمَّةُ الشيطان فيإعاد " بالشر وتكذيب " بالحق ، وأما لَمَّةُ الملك فيإعاد بالخير وتصديق بالحق ، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله ، فليحمد الله ، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان ، ثم قرأ " الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ، والله يعدكم مغفرةً منه وفضلاً " الآية . وهكذا رواه الترمذى والنسائى وأخرجه ابن حبان فى صحيحه . وقد رواه أبو بكر بن مردويه عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً نحوه . ورواه أيضاً عن ابن مسعود ، فجعله من قوله . والله أعلم (١) . ومعنى قوله تعالى " الشيطان يعدكم " أى : يخوفكم " الفقر " لتمسكوا ما بأيديكم فلا تنفقوه فى مرضاة الله " ويأمركم بالفحشاء " أى : مع نهيه إياكم عن الإنفاق خشية الإملاق ، يأمركم بالمعاصى والمآثم والمحارم ومخالفة الخلاق ، قال تعالى " والله يعدكم مغفرةً منه " أى : فى مقابلة ما أمركم الشيطان بالفحشاء " وفضلاً " أى : فى مقابلة ما خوفكم الشيطان من الفقر " والله واسع عليم " .

وقوله " يؤتى الحكمة من يشاء " قال ابن عباس : يعنى المعرفة بالقرآن ، ناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، ومقدّمه ومؤخره ، وحلاله وحرامه وأمثاله . وقال مجاهد " يؤتى الحكمة من يشاء " : ليست بالنبوة ، ولكنه العلم والفقّه

(١) وكذلك رواه الطبرى : ٦١٧٠ ، وإسناده وإسناد ابن أبى حاتم صحيحان . ثم رواه الطبرى بأسانيد أخر موقوفة : ٦١٧١ - ٦١٧٦ . والترمذى وابن كثير يشيران من طرف خفى إلى تعليل المرفوع بالروايات الموقوفة . وما هى بعلة بعد صحة الإسناد . ثم هو ما لا يعلم بالرأى ولا يدخله القياس ، فالوقوف لفظاً - فيه - مرفوع حكماً ، على اليقين . و « اللمة » - بفتح اللام وتشديد الميم ، قال ابن الأثير : « اللمة والخطرة تقع فى القلب . أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه ، فما كان من خطرات الخير فهو من الملك ، وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان » .

والقرآن . وقال مالك : إنه ليقع في قلبي أن الحكمة هو الفقه في دين الله ، وأمرٌ يدخله الله في القلوب من رحمته وفضله ، ومما يبين ذلك : أنك تجد الرجل عاقلاً في أمر الدنيا ذا نظرٍ فيها ، وتجد آخرَ ضعيفاً في أمر دينه ، عالماً بأمر دينه ، بصيراً به ، يؤتبه الله إيتاه ويحرمه هذا ، **إفالحكمة** : الفقه في دين الله . والصحيح : أن الحكمة - كما قاله الجمهور - لا تختص بالنبوة ، بل هي أعم منها ، وأعلها النبوة ، والرسالة أخص ، ولكن لأتباع الأنبياء حظٌ من الخير على سبيل التسع . وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها » . وهكذا رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه <sup>(١)</sup> . وقوله ” وما يذكر إلا أولو الألباب “ أي : وما ينتفع بالموعظة والتذكير إلا من له لبّ وعقل يعنى به الخطاب ومعنى الكلام .

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ، وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهُهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَبُكَرْفُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾

يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات ، من النفقات والمندورات . وتضمن ذلك مجازاته على ذلك أوفر الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعوده ، وتوعده من لا يعمل بطاعته بل خالف أمره وكذب خبره وعبد معه غيره ، فقال ” وما للظالمين من أنصار “ أي : يوم القيامة ، ينقذونهم من عذاب الله ونقمته .

وقوله ” إن تبدوا الصدقات فنعمما هي “ أي : إن أظهرتموها فنعم شيء هي .

(١) المسند : ٤١٠٩ . والبخاري ١ : ١٥١ - ١٥٣ ، و ٣ : ٢١٩ ، و ١٣ : ١٠٧ ،

٢٥٣ (فتح) . مسلم ١ : ٢٢٤ . وابن حبان في صحيحه : ٩٠ (بتحقيقنا) .

وقوله ” وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم “ فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها ، لأنه أبعد عن الرياء ، إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة ، من اقتداء الناس به — فيكون أفضل من هذه الحثية . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة ، والمُسِرّ بالقرآن كالمُسِرّ بالصدقة »<sup>(١)</sup> . والأصل : أن الإسرار أفضل ، لهذه الآية ، ولما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله ، ورجلان تحابا في الله ، اجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يرجع إليه ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال : إني أخاف الله رب العالمين ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه . » وفي الحديث المروي : « صدقة السر تطفى غضب الرب عز وجل »<sup>(٢)</sup> . ثم إن الآية عامة في أن إخفاء الصدقة أفضل ، سواء كانت مفروضة أو مندوبة . لكن روى ابن جرير عن ابن عباس في تفسير هذه الآية قال : « جعل الله صدقة السر في التطوع تفضّل علانيتها ، فقال : بسبعين ضعفاً ، وجعل صدقة الفريضة : علانيتها أفضل من سرها ، فقال : بخمسة وعشرين ضعفاً »<sup>(٣)</sup> .

وقوله ” ونكفر عنكم من سيئاتكم “ أى : بدل الصدقات ، ولا سيما إذا كانت سراً ، يحصل لكم الخير في رفع الدرجات ، ونكفر عنكم السيئات . وقد قرئ ” ونكفر [ عنكم “ بالضم ، وقرئ [ بالجزم ، عطفاً على محل جواب

(١) رواه أحمد في المسند ١٧٤٤٠ ، ١٧٥١٧ . وأبو داود : ١٣٣٣ . والترمذي ٤ : ٥٦ . والنسائي ١ : ٢٤٥ ، ٣٥٧ — من حديث عقبة بن عامر . وأسانيدهم صحاح .

(٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ضمن حديث عن معاوية بن حيدة . ورواه في الكبير ضمن حديث عن أبي أمامة . وأسانيدهم جياد . وروى من أوجه أخرضعاف . انظر الزوائد ٣ : ١١٥ .

(٣) الطبري : ٦١٩٧ . ورواه ابن أبي حاتم وابن المنذر ، كافي الدر المشور ١ :

الشرط (١) ، وهو قوله " فنعمنا هي " كقوله : ﴿ فَأَصْدَقَ وَأَكُونَ ﴾ ﴿ وَأَكُنْ ﴾ .  
وقوله : " والله بما تعملون خبير " أى : لا يخفى عليه من ذلك شيء ،  
وسيجزىكم عليه .

ربع

﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ، وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ  
خَيْرٍ فَلَا تُنْفِسْكُمْ ، وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ، وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ  
يُوفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظْلَمُونَ ﴾ (٢٧٢) ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ  
بِسِيمَتِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ، وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ  
عَلِيمٌ ﴾ (٢٧٣) ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ  
أُجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٢٧٤) ﴿

روى النسائي عن ابن عباس ، قال : « كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم  
من المشركين ، فسألوا فرخص لهم ، فنزلت هذه الآية " ليس عليك هداهم  
ولكن الله يهدي من يشاء ، وما تنفقوا من خير فلا تنفسكم ، وما تنفقون إلا ابتغاء  
وجه الله ، وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون " (٢) . وروى  
ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان  
يأمر بأن لا يتصدق إلا على أهل الإسلام ، حتى نزلت هذه الآية " ليس  
عليك هداهم " إلى آخرها ، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل

(١) الزيادة من المخطوطة . والقراءة التي أثبتها ابن كثير هنا « ونكفر » - بالنون ، كما ثبت  
في المخطوطة ، وهي التي فيها الخلاف بين رفع الراء وسكونها : فقرأ نافع وحزم والكسائي وأبو جعفر  
وخلف - بالنون وجزم الراء ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر ويعقوب - بالنون ورفع الراء . وأما  
قراءة « ويكفر » - بالياء : فهي قراءة ابن عامر وحفص ، وهي برفع الراء لا غير . انظر القراءات  
الأربع عشر ، ص : ١٦٥ .

(٢) إسناده صحيح . ورواه الطبري بنحوه ، بأسانيد صحاح : ٦٢٠٢ ، ٦٢٠٤ ، ٦٢٠٥ .  
والحاكم ٢ : ٢٨٥ ، وصححه ووافقه الذهبي : وزاد السيوطي ١ : ٣٥٧ نسبه لابن أبي حاتم وابن  
المنذر وغيرهما . وقوله « يرضخوا » - الرضخ : العطية الثقيلة .



دين»<sup>(١)</sup> . وسأأتى عند قوله تعالى : ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ﴾ — حديث أسماء بنت الصديق في ذلك<sup>(٢)</sup> . وقوله ” وما تنفقوا من خير فلا أنفسكم “ كقوله : ﴿ من عمل صالحاً فلنفسه ﴾ . ونظائرها في القرآن كثيرة . وقوله ” وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله “ قال الحسن البصرى : نفقة المؤمن لنفسه ، ولا ينفق المؤمن إذا أنفق إلا ابتغاء وجه الله . وقال عطاء الخراسانى : يعنى إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله . وهذا معنى حسن . وحاصله : أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله فقد وقع أجره على الله ، ولا عليه في نفس الأمر ، لمن أصاب : البسرُّ أو فاجرٍ أو مستحق أو غيره ، وهو مثاب على قصده . ومستند هذا تمام الآية ” وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون “ والحديث المخرَج في الصحيحين عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال رجل : لأتصدقن الليلة بصدقة ، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية ، فأصبح الناس يتحدثون : تُصَدِّق على زانية ! فقال : اللهم لك الحمد ، على زانية ، لأتصدقن الليلة بصدقة ، فوضعها في يد غنى ، فأصبحوا يتحدثون : تُصَدِّق الليلة على غنى ! قال : اللهم لك الحمد ، على غنى ، لأتصدقن الليلة بصدقة ، فخرج فوضعها في يد سارق ، فأصبحوا يتحدثون : تُصَدِّق الليلة على سارق ! فقال : اللهم لك الحمد ، على زانية وعلى غنى وعلى سارق ، فأتى فقيل له : أمّا صدقتك فقد قبلت ، وأمّا الزانية فلعلها أن تستعف بها عن زناها ، ولعل الغنى يعتبر فينفق مما أعطاه الله ، ولعل السارق أن يستعف بها عن سرقة . »

وقوله ” للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله “ يعنى : المهاجرين الذين قد انقطعوا إلى الله وإلى رسوله وسكنوا المدينة ، وليس لهم سبب يردُّون به على أنفسهم ما يغنيهم ، و ” لا يستطيعون ضرباً في الأرض “ يعنى : سفرّاً للتسبب في طلب المعاش . والضرب في الأرض : هو السفر ، قال الله تعالى : ﴿ وإذا

(١) إسناده صحيح . وزاد السيوطى نسبه لابن مردويه والضياء في المختارة .

(٢) الآية : ٨ من سورة الممتحنة .

ضر بتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ﴿١﴾ . وقال تعالى : ﴿٢﴾ علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله ﴿٣﴾ الآية . وقوله "يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف" أى : الجاهل بأمرهم وحالهم يحسبهم أغنياء من تعففهم ، في لباسهم وحالهم ومقالمهم . وفي هذا المعنى الحديث المتفق على صحته عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس المسكين بهذا الطوائف الذى تردّه التمرة والتمران واللقمة واللقتان والأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفتطن له فيستصدق عليه ، ولا يسأل الناس شيئاً » . وقد رواه أحمد من حديث ابن مسعود أيضاً <sup>(١)</sup> . وقوله "تعرفهم بسيماهم" أى : بما يظهر لذوى الأبواب من صفاتهم . كما قال تعالى : ﴿٤﴾ سيماهم في وجوههم ﴿٥﴾ . وقال : ﴿٦﴾ ولتعرفنهم في لحن القول ﴿٧﴾ . وفي الحديث الذى فى السنن : « اتقوا فِرَاسَةَ المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله ، ثم قرأ : ﴿٨﴾ إن فى ذلك لآيات للمتوسمين ﴿٩﴾ » <sup>(٢)</sup> . وقوله " لا يسألون الناس إلحافاً " أى : لا يلاحون فى المسئلة ويكلفون الناس ما لا يحتاجون إليه ، فإن من سأل وله ما يغنيه عن المسئلة فقد ألحف فى المسئلة . روى البخارى عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس المسكين الذى تردّه التمرة والتمران ولا اللقمة واللقتان ، إنما المسكين الذى يتعفف ، اقرؤا إن شتمتم - يعنى - قوله " لا يسألون الناس إلحافاً " . ورواه مسلم والنسائى بنحوه <sup>(٣)</sup> . وروى أحمد عن جعفر - وهو ابن عبد الله بن الحكم - عن رجل من مزيّنة : « أنه قالت له أمه : ألا تنطلق فتسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يسأله الناس ؟ فانطلقت أسأله ، فوجدته قائماً يخضب وهو يقول : ومن استعفف أعفّه الله ، ومن استغنى أغناه الله ، ومن يسأل الناس وله عدل خمس أواق فقد

(١) حديث أبي هريرة فى المسند : ٧٥٣٠ ، ٧٥٣١ . وهو حديث متفق عليه . وأما حديث ابن مسعود فإنه فى المسند : ٣٦٣٦ ، ٤٢٦٠ ، ولكن إسناده ضعيف .

(٢) سياتى عند الآية : ٧٥ من سورة الحجر ، وأنه رواه الترمذى وابن جرير وابن أبي حاتم ، من حديث أبي سعيد .

(٣) البخارى ٨ : ١٥٢ (فتح) . ومسلم ١ : ٢٨٤ .

سأل الناس إلخافاً ، فقلت بيني وبين نفسي : لناقةٌ لي خيرٌ من خمس أواق ، ولغلامه ناقةٌ أخرى ، فهي خير من خمس أواق ، فرجعت ولم أسأل» (١) .  
وروى أحمد أيضاً عن أبي سعيد الخدري ، قال «سرحتني أمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله ، فأتيته فقعدتُ ، قال : فاستقبلني فقال : من استغنى أغناه الله ، ومن استعفأ أعفاه الله ، ومن استكفأ كفاه الله ، ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحِيفَ ، قال : فقلت : ناقتي الياقوتة خير من أوقية ، فرجعتُ فلم أسأله » . وهكذا رواه أبو داود والنسائي نحوه (٢) . وقوله ” وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم “ أي : لا يخفى عليه شيء منه ، وسيجزى عليه أو فرّ الجزاء وأتمّه يوم القيامة ، أحوج ما يكون إليه .

وقوله ”الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانيةً فلهم أجرهم عند ربهم ، ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون“ هذا مدح منه تعالى للمنفقين في سبيله وابتغاء مرضاته ، في جميع الأوقات من ليل أو نهار ، وفي جميع الأحوال من سر وجهار ، حتى إن النفقة على الأهل تدخل في ذلك أيضاً . كما ثبت في الصحيحين : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسعد بن أبي وقاص حين عادته مريضاً عام الفتح - وفي رواية عام : حجة الوداع - : وإنك لن تنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجةً ورفعةً ، حتى ما تجعلل في امرأتك » (٣) .  
وروى الإمام أحمد عن أبي مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقةً [وهو] يحتسبها كانت له صدقةً » . أخرجاه (٤) .  
وقوله ” فلهم أجرهم عند ربهم “ أي : يوم القيامة ، على ما فعلوا من الإنفاق

(١) المسند : ١٧٣٠٣ . والزوائد ٣ : ٩٥ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

(٢) المسند : ١١٠٧٥ . وإسناده صحيح . ورواه الطبري بنحوه ، من وجه آخر : ٦٢٢٨ ، بإسناد آخر صحيح . وكذلك رواه أحمد : ١٤٢٢١ ، ١٤٢٢٢ .

(٣) هو في البخاري مراراً بنحوه ، منها ٣ : ١٣٢ (فتح) . ومسلم ٢ : ٨ - ٩ ، من حديث سعد بن أبي وقاص .

(٤) المسند : ١٧٤٧٨ ، وزيادة [وهو] منه .

في الطاعات ” ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون “ تقدم تفسيره (١).

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ، وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ، فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ، وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢٧٥)

لما ذكر تعالى الأبرار المؤدبين النفقات ، المخرجين الزكوات ، المتفضلين بالبر والصدقات ، لذوى الحاجات والقربات ، في جميع الأحوال والأوقات - شرع في ذكر أكالة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات ، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم ، وقيامهم منها إلى بعثهم ونشورهم ، فقال ” الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس “ أى : لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبُّط الشيطان له ، وذلك أنه يقوم قياماً منكراً . وقال ابن عباس : « آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يُخسَنَق » . رواه ابن أبي حاتم (٢) قال : وروى عن سعيد بن جبيرة وقتادة وغيرهم - نحو ذلك ، وروى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : « يقال يوم القيامة لا آكل الربا : خذ سلاحك للحرب ، وقرأ ” الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس “ وذلك حين يقوم من قبره » (٣) . وقوله ” ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ، وأحل الله البيع وحرم الربا “ أى إنما جُوزوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله في شرعه . وليس هذا قياساً منهم للربا على البيع ، لأن المشركين لا يعترفون بمشروعية أصل البيع الذي شرعه الله في القرآن . ولو كان هذا من باب القياس

(١) ج ١ ص : ١٣٧ ، ٢١٤ ، وج ٢ ص : ١٧٤ .

(٢) ورواه الطبري : ٦٢٤٢ . وإسناده صحيح . وكذلك رواه ابن المنذر ، كما في الدر المنثور ١ : ٣٦٤ .

(٣) الطبري : ٦٢٤١ . وإسناده صحيح . وهذا والذي قبله - عندنا - من المرفوع حكماً ، وإن كان موقوفاً لفظاً . لأنه مما لا يعلم بالرأى ، كما هو ظاهر يدهى .

لقالوا : إنما الربا مثل البيع ، وإنما قالوا ” إنما البيع مثل الربا “ أى : هو نظيره ، فلم حرّم هذا وأبيح هذا ؟ وهذا اعتراض منهم على الشرع ، أى : هذا مثل هذا وقد أحل هذا وحرّم هذا . ويحتمل أن يكون من تمام الكلام رداً عليهم ، أى : قالوا ما قالوه من الاعتراض مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكماً ، وهو العليم الحكيم ، الذى لا معقب لحكمه ، ولا يستل عما يفعل وهم يستلون ، وهو العالم بحقائق الأمور ومصالحها ، وما ينفع عباده فيبيحه لهم ، وما يضرهم فينهاهم عنه ، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل . ولهذا قال ” فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله “ أى : من بلغه نهى الله عن الربا فانتهى حال وصول الشرع إليه ، فله ما سلف من المعاملة ، لقوله : ﴿ عفا الله عما سلف ﴾ . وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : « وكل ربا في الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين ، وأول ربا أضع ربا العباس »<sup>(١)</sup> . ولم يأمرهم برد الزيادات المأخوذة في حال الجاهلية ، بل عفا عما سلف ، كما قال تعالى ” فله ما سلف وأمره إلى الله “ قال سعيد بن جبير والسدسى ” فله ما سلف “ : ما كان أكل من الربا قبل التحريم . ثم قال تعالى ” ومن عاد “ أى : إلى الربا ، ففعله بعد بلوغه نهى الله عنه ، فقد استوجب العقوبة وقامت عليه الحجة . ولهذا قال ” فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون “ . وقد روى أبو داود عن جابر قال : « لما نزلت ” الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس “ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يذر الخابرة فليؤذّن بحرب من الله ورسوله “ . ورواه الحاكم ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup> . وإنما حرّمت الخابرة ، وهى : المزارعة

(١) وهم الحفاظ ابن كثير رحمه الله ، فإن هذا لم يكن يوم فتح مكة . بل كان في حجة الوداع ، في خطبته صلى الله عليه وسلم بعرفة . انظر في ذلك حديث جابر الطويل ، في المسند ١٤٤٩٢ ، وصحيح مسلم ١ : ٣٤٦ - ٣٤٨ ، وأبي داود : ١٩٠٥ . وانظر أيضاً سيرة ابن سيد الناس ٢ : ٢٧٥ .

(٢) أبو داود : ٣٤٠٦ . والحاكم ٢ : ٢٨٥ - ٢٨٦ ، ووافقه الذهبي . ولكن الآية لم تذكر في رواية أبي داود .

ببعض ما يخرج من الأرض ، والمُزَابَنَة ، وهى : اشتراء الرطب فى رؤس النخل بالتمر على وجه الأرض ، والمحاقلة ، وهى : اشتراء الحب فى سنبله فى الحقل بالحَبِّ على وجه الأرض : - إنما حُرِّمَت هذه الأشياء . وما شاكلها ، حسماً لمادة الربا ، لأنه لا يعلم التساوى بين الشيئين قبل الجفّاف . ولهذا قال الفقهاء : الجهل بالمماثلة كحقيقة المفاضلة . ومن هذا حرّموا أشياء بما فهموه من توضيق المسالك المفضية إلى الربا والوسائل الموصلة إليه ، وتفاوت نظرهم بحسب ما وهب الله لكل منهم من العلم . وقد قال تعالى : ﴿ وفوق كل ذى علم علم عليم ﴾ . وباب الربا من أشكال الأبواب على كثير من أهل العلم . وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه : « ثلاثٌ وددتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدَ إلينا فيهنَّ عهداً ننتهى إليه : الجَدَّة ، والكلالة ، وأبواب من أبواب الربا » (١) . يعنى بذلك بعض المسائل التى فيها شائبة الربا . والشريعة شاهدة بأن كل حرام فالوسيلةُ إليه مثله ، لأن ما أفضى إلى الحرام حرام ، كما أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . وقد ثبت فى الصحيحين عن النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الحلال بيّن ، وإن الحرام بيّن ، وبين ذلك أمورٌ مشتبهات ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام ، كالراعى يرعى حول الحمى ، يوشك أن يرتع فيه » (٢) . وفى السنن عن الحسن بن على ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « دَعْ ما يربيك إلى ما لا يربيك » (٣) . وفى الحديث الآخر : « الإثم ما حاك فى القلب وترددت فيه النفسُ وكرهت أن يطلع عليه الناس » . وفى رواية : « استفت قلبك وإن أفتاك الناس وأفتوك » (٤) . وعن ابن

(١) البخارى ١٠ : ٤٣ (فتح) . ومسلم ٢ : ٤٠١ - ٤٠٢ ، فى حديث عن عمر . وقال الحافظ ابن حجر : « لعله يشير إلى ربا الفضل ، لأن ربا النسئة متفق عليه بين الصحابة . وسياق عمر يدل على أنه كان عنده نص فى بعض من أبواب الربا دون بعض ، فلهدا تمى معرفة البقية » .

(٢) هو مختصر من الحديث السادس من الأربعين النووية .

(٣) وهو الحديث الحادى عشر من الأربعين النووية . وقال : « رواه النسائى والترمذى ،

وقال : حسن صحيح » . وهو جزء من حديث مطول فى المسند ١٧٢٣ ، ١٧٢٧ .

(٤) هذا الحديث الذى قبله جعلهما الحافظ ابن كثير حديثاً واحداً بروايتين . ولكن يظهر =

عباس ، قال : « آخر ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم آيةُ الربا » . رواه البخارى<sup>(١)</sup> . وروى أحمد ، أن عمر قال : « من آخر ما نزل آيةُ الربا ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها لنا ، فدعوا الربا والريبة »<sup>(٢)</sup> . وقد روى ابن ماجه عن عبد الله - هو ابن مسعود - عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « الربا ثلاثة وسبعون باباً » . ورواه الحاكم ، وزاد : « أيسرها [مثل] أن ينكح الرجل أمه ، وإن أربى الربا عرضُ الرجل المسلم » . وقال صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يأتي على الناس زمان يأكلون فيه الربا ، قال : قيل له : الناس كلهم ؟ قال : من لم يأكله ناله من غيباره » . وكذا رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه<sup>(٤)</sup> . ومن هذا القبيل ، [وهو] تحريم الوسائل المفضية إلى المحرمات - الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : « لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقرأهن ، فحرّم التجارة في الحمر » .

= أنه ذكره من حفظه . فالحديث رواه الدارمي ٢ : ٢٤٥ - ٢٤٦ ، من حديث وابصة بن معبد ، أنه جاء يسأل عن البر والإثم ؟ وفيه : « وقال : استفت نفسك ، استفت قلبك يا وابصة - ثلاثاً - البر : ما اطمانت إليه النفس ، واطمان إليه القلب ، والإثم : ما حاك في النفس وتردد في الصدر ، وإن أفتاك الناس وأفتوك » . ورواه أحمد ٤ : ٢٢٨ (حلي) نحوه ، بإسنادين . وروى مسلم ٢ : ٢٧٧ عن النّوّاس بن سمان ، أنه سأل عن البر والإثم ؟ فقال : « البر : حسن الخلق ، والإثم : ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس » . وكذلك رواه أحمد عن النّوّاس : ١٧٧٠٨ ، ١٧٧٠٩ . وقد جمع النّوّوي حديثي النّوّاس ووابصة في الأربعين في الحديث : ٢١ .

(١) البخارى ٨ : ١٥٣ (فتح) . ورواه الطبري : ٦٣١٠ ، بزيادة في آخره .

(٢) المسند : ٢٤٦ ، ٣٥٠ ، وابن ماجه : ٢٢٧٦ . والطبري : ٦٣٠٨ .

(٣) ابن ماجه : ٢٢٧٥ ، والمستدرک : ٢ : ٣٧ . وزدنا منه كلمة [مثل] . ووافقه الذهبي

على شرط الشيخين .

(٤) المسند : ١٠٤١٥ . وأبو داود : ٣٣٣١ . والنسائي ٢ : ٢١٢ . وابن ماجه : ٢٢٧٨ .

ورواه أيضاً الحاكم ٢ : ١١ ، وقال : « قد اختلف أئمتنا في سماع الحسن عن أبي هريرة ، فإن صح سماعه منه فهذا حديث صحيح » . وسماع الحسن من أبي هريرة صحيح ثابت . وقد بيناه مفصلاً بدلائله في شرح المسند : ٧١٣٨ . وأيضاً فإن الحديث الذي هنا رواه البخارى في التاريخ الكبير ٤٣٠/١/٢ من هذا الوجه ، ولم يذكر له تعليلاً . ولو كان معلولاً عنده لما ترك ذلك .

وقد أخرجه الجماعة سوى الترمذى <sup>(١)</sup>. قال بعض من تكلم على هذا الحديث من الأئمة : لما حرّم الربا ووسائله حرّم الخمر وما يفضى إليه من تجارة ونحو ذلك ، كما قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه : « لعن الله اليهود ، حرّمت عليهم الشحوم فجمعملوها فباعوها وأكلوا أثمانها » <sup>(٢)</sup>. وفي حديث ابن مسعود وغيره مرفوعاً : « لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكتابه » <sup>(٣)</sup>. قالوا : وما يُشهد عليه ويكتب إلا إذا أظهر في صورة عقد شرعى ويكون داخله فاسداً ، فلا اعتبار بمعناه لا بصورته ، لأن الأعمال بالنيات <sup>(٤)</sup>. وفي الصحيح : « إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » <sup>(٥)</sup>. وقد صنف الإمام العلامة أبو العباس بن تيمية كتاباً في إبطال التحليل ، تضمن النهى عن تعاطى الوسائل المفضية إلى كل باطل ، وقد كفى في ذلك وشقى ، فرحمه الله ورضى عنه <sup>(٦)</sup>.

(١) انظر الفتح ٨ : ١٥٢ .

(٢) رواه البخارى ، بنحوه ٤ : ٣٤٤ (فتح) . ومسلم ١ : ٤٦٤ - من حديث عمر بن الخطاب . ورواه الجماعة من حديث جابر ، كما في المنتقى ٢٧٧٧ . وثبت أيضاً من حديث ابن عباس ، في المسند ٢٢٢١ ، ومن حديث عبد الله بن عمر : ٥٩٨٢ ، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : ٦٩٩٧ . ومن حديث أبي هريرة في البخارى ٤ : ٣٤٥ (فتح) . ومسلم ١ : ٤٦٤ . و « حملوها » - بفتح الحيم والميم مخففة : أى أذابوها واستخرجوا دهنها .

(٣) رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه ، من حديث ابن مسعود . ورواه أحمد ومسلم من حديث جابر - كما في الفتح الكبير ٣ : ١٣ .

(٤) هذا كان حين كان الحكم في بلاد الإسلام للإسلام . فكان من يريد العصيان والخروج يحتمل بمظهر العمل الصحيح . أما الآن ، وأكثر البلاد التى تنتسب للإسلام ، وتسمى نفسها بلاداً إسلامية ، ثم تحكم بتشريع آخر غير دين الإسلام ، تشريع مقتبس عن القوانين الوثنية والنصرانية والأمم الملحده - هؤلاء لا يحتاجون إلى الخيل للظهور بمظهر العمل الصحيح ! بل هم يكتبون العقود ظاهرة صريحة بالربا وبالعمود الباطلة في دين الإسلام ، لأنهم اتخذوا ديناً غيره ، بخضوعهم ورضاهم بتشريع غير شرعته . فإن الإسلام قول وعمل ، وسمع وطاعة . فلن يقبل من أحد أن يقول كلمة الإسلام ثم يخضع نفسه وأمته لشرعة أعدائه ، ويضمّر في قلبه أنه بذلك يصنع الصواب ، أو يختار ما فيه المصلحة ، أو يلزم ما يناسب عصره ! فيهدم بعمله ما يقوله بلسانه ﴿ قل أنعلمون الله دينكم ، والله يعلم ما في السموات وما في الأرض ، والله بكل شىء عليم ﴾ . فإننا لله وإنا إليه راجعون .

(٥) رواه أحمد : ٧٨١٤ . ومسلم ٢ : ٢٨٠ - من حديث أبي هريرة .

(٦) طبع هذا الكتاب بمصر سنة ١٣٢٨ ، ضمن المجلد الثالث من مجموعة فتاوى شيخ

الإسلام .



﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ  
 أَتِيمٍ ۝٢٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا  
 الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٢٧٧﴾

يخبر الله تعالى أنه يمحق الربا، أى: يذهبه، إما بأن يذهبه بالكلية من يد صاحبه، أو يمحرمه بركة ماله فلا ينتفع به، بل يعذبه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة. كما قال تعالى: ﴿ قل لا يستوى الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث ﴾ . وقال تعالى: ﴿ ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركه جميعاً فيجعله في جهنم ﴾ . وقال: ﴿ وما آتيم من رباً ليربوا في أموال الناس فلا يربو عند الله ﴾ . وقال ابن جرير في قوله: " يمحق الله الربا " - : وهذا نظير الخبر الذى روى عن عبد الله بن مسعود أنه قال: « الربا وإن كثر فإلى قُلِّ » . وهذا الحديث قد رواه الإمام أحمد عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قُلِّ » . وقد رواه ابن ماجة بنحوه<sup>(١)</sup> . وهذا من باب المعاملة بنقيض المقصود . كما روى الإمام أحمد عن أبي يحيى - رجل من أهل مكة - عن فروخ مولى عثمان : « أن عمر - وهو يومئذ أمير المؤمنين - خرج من المسجد فرأى طعاماً منشوراً ، فقال : ما هذا الطعام ؟ فقالوا : طعام جلب إلينا ، قال : بارك الله فيه وفيمن جلبه ، قيل : يا أمير المؤمنين ، إنه قد احتكر ، قال : من احتكره ؟ قالوا : فروخ مولى عثمان ، وفلان مولى عمر ، فأرسل إليهما ، فقال : ما حملكما على احتكار طعام المسلمين ؟ ! قالوا : يا أمير المؤمنين ، نشترى بأموالنا ونبيع ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس أو بجدام ، فقال فروخ عند ذلك : أعاهد الله وأعاهدك أن لا أعود في طعام أبداً ، وأما مولى عمر فقال : إنما نشترى بأموالنا ونبيع . قال

(١) المسند : ٣٧٥٤ . وابن ماجة : ٢٢٧٩ . ورواه الحاكم ٢ : ٢٧ ، و ٤ : ٣١٧ -

٣١٨ . وصححه ، ووافقه الذهبي . و « القل » - بضم القاف وتشديد اللام : القلة . كالدال والذالة .

أبو يحيى : فلقد رأيت مولد عمر مجدوماً . ورواه ابن ماجة ولفظه : « من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس والجدام »<sup>(١)</sup> . وقوله " ويربى الصدقات " قرئ بضم الباء والتخفيف ، من « ربا الشيء يُربو » و « أرباه يُربيه » ، أى : كثره ونمّاه : ينمّيه . وقرئ " ويربى " بالضم والتشديد ، من « التريبة » . وروى البخارى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ، ولا يقبل الله إلا الطيب ، وإن الله ليقبلها بيمينه ، ثم يربّيها لصاحبه كما يربى أحدكم فقلّوه ، حتى تكون مثل الجبل » . ورواه مسلم والترمذى والنسائى والبيهقى . وقال الترمذى : حسن صحيح<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله ليربى لأحدكم التمرة واللقمة ، كما يربى أحدكم فقلّوه أو فصّيله ، حتى يكون مثل أحد » . . . تفرّد به أحمد من هذا الوجه<sup>(٣)</sup> . وقوله " والله لا يحب كل كفار أثيم " أى : لا يحب كفورَ القلب أثيمَ القول والفعل . ولا بد من مناسبة فى ختم هذه الآية بهذه الصفة ، وهى : أن المرابى لا يرضى بما قسم الله له من الحلال ، ولا يكتفى بما شرع له من الكسب المباح ، فهو يسعى فى أكل أموال الناس بالباطل بأنواع المكاسب الخبيثة ، فهو جحود لما عليه من النعمة ، ظلوم آثمّ بأكل أموال الناس بالباطل .

ثم قال تعالى مادحاً للمؤمنين برّبهم ، المطيعين أمره ، المؤدّين شكره ، المحسنين إلى خلقه فى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، مخبراً عما أعدّ لهم من الكرامة ، وأهمّ يوم القيامة من التّسبّعات آمنون— فقال : " إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات

(١) المسند : ١٣٥ . وابن ماجة - مختصراً : ٢١٥٥ . وإسنادهما صحيحان .

(٢) البخارى ٣ : ٢٢٠ - ٢٢٢ ، و ١٣ : ٣٥٢ (فتح) . ومسلم : ٢٧٧ - بنحوه . ورواه أحمد فى المسند - بمعناه - مراراً . وأوها : ٧٦٢٢ . وفصلنا تخريجه هناك . وكذلك رواه الطبرى : ٦٢٥٣ ، ٦٢٥٤ ، ٦٢٥٦ ، ٦٢٥٧ . و « العدل » - بفتح العين ، ويجوز كسرهما ، وسكون الدال : المثل . و « القلوة » - بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو : المهر الصغير .

(٣) المسند ٦ : ٢٥١ (حلى) . ورواه الطبرى : ٦٢٥٥ ، مطولاً . وذكره الهيثمى ٣ : ١١١ مختصراً ، ونسبه للطبرانى فى الأوسط ، « ورجاله رجال الصحيح » . ونسب أن ينسبه للمسند ! ثم ذكره ٣ : ١١٢ مطولاً ، وقال : « زواه البرار ، ورجاله ثقات » .

وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ، ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون .“

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِن تُبْتِغُوا فَلَکُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِکُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ، وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّکُمْ ، إِن کُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا یَوْمًا تُرْجَعُونَ فِیهِ إِلَى اللَّهِ ، ثُمَّ تُوفَّیٰ کُلُّ نَفْسٍ مَّا کَسَبَتْ وَهُمْ لَا یُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ ﴾

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه ، ناهياً لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه ، فقال ” يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله “ أى : خافوه وراقبوه فيما تفعلون ” وذرُوا ما بقى من الربا “ أى : اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال بعد هذا الإنذار ” إن كنتم مؤمنين “ أى : بما شرع الله لكم من تحليل البيع وتحريم الربا وغير ذلك . وقد ذكر زيد بن أسلم وابن جرير ومقاتل والسدي : أن هذا السياق نزل في بنى عمرو بن عمير من ثقيف وبنى المغيرة من بنى مخزوم ، كان بينهم ربا في الجاهلية ، فلما جاء الإسلام ودخلوا فيه طلبت ثقيف أن تأخذ منهم ، فتشاوروا ، وقالت بنو المغيرة : لا نؤدى الربا في الإسلام ، فكتب في ذلك عتاب بن أسيد نائب مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية ، فكتب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه ” يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرُوا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين \* فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله “ فقالوا : نتوب إلى الله ونذر ما بقى من الربا ، فتركوه كلهم . وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمر على تعاطى الربا بعد الإنذار . قال ابن عباس : ” فأذنوا بحرب “ أى : استيقنوا بحرب من الله ورسوله . وتقدم عن ابن عباس ، قال : « يقال يوم القيامة لآكل الربا : خذ سلاحك للحرب ، ثم قرأ ” فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله

ورسوله» (١). وقال ابن عباس : « فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله»  
 فن كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه ، كان حقاً على إمام المسلمين أن يستتبيه ،  
 فإن نزعَ وإلا ضربَ عنقه» (٢). وروى ابن أبي حاتم عن الحسن وابن سيرين  
 أنهما قالا : والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلةُ الربا ، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله  
 ورسوله ، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم ، فإن تابوا وإلا وضع فيهم  
 السلاح (٣). وقال قتادة : أوعدهم الله بالقتل كما تسمعون ، وجعلهم بهرجاً أين  
 ما أتوا ، فأياكم ومخالطة هذه البيوع من الربا ، فإن الله قد أوسع الحلال وأطابه ،  
 فلا يلجئنكم إلى معصيته فاقه» . رواه ابن أبي حاتم (٤).

ثم قال تعالى « وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون » أى : بأخذ  
 الزيادة « ولا تظلمون » أى : بوضع رؤس الأموال أيضاً ، بل لكم ما بذلتكم من  
 غير زيادة عليه ولا نقص منه . وروى ابن أبي حاتم عن سليمان [ بن عمرو ]  
 بن الأحوص ، عن أبيه ، قال : « خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة  
 الوداع فقال : ألا إن كل رباً كان في الجاهلية موضوع عنكم كله ، لكم  
 رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ، وأول رباً موضوع رب العباس بن  
 عبد المطلب كله» (٥).

(١) مضى في ص : ١٨٨ من هذا الجزء .

(٢) رواه الطبري : ٦٢٦١ . وزاد السيوطي ١ : ٢٦٦ نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٣) إسناده ابن أبي حاتم - في هذا - صحيح إلى الحسن وابن سيرين .

(٤) لم يذكر الحافظ ابن كثير إسناده . ولكن روى الطبري : ٦٢٦٤ - أوله إلى قوله  
 « وجعلهم بهرجاً أينما ثقفوا » بدل « أتوا » . وإسناده إلى قتادة إسناده صحيح . و « البهرج » - بفتح  
 الباء والراء بينهما هاء ساكنة : الشيء المباح . وبهرج دمه : أهده وأبطله .

(٥) إسناده صحيح . ولكن وقع لابن كثير في نسخة ابن أبي حاتم « عن سليمان بن الأحوص ،  
 عن أبيه » . وهو إما سهو من الناسخ ، أو تساهل من بعض الرواة ، نسبة إلى جده ، والحديث  
 حديث « عمرو بن الأحوص » ، رواه عنه ابنه سليمان .

والحديث رواه الترمذي ٤ : ١١٤ - ١١٥ ، مطولاً . وابن ماجه : ٣٠٥٥ ، مطولاً أيضاً .  
 وأبو داود : ٣٣٣٤ - مختصراً - كلهم من حديث « سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أبيه » .  
 وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

وها هو ذا القرآن الكريم يحرم الربا كله أشد التحريم ، ويفسره التفسير الواضح الذي  
 لا يحتمل تأويلاً : أنه ما زاد على رأس المال ، وتوكدته الأحاديث الصحاح في التحريم والتفسير : =

وقوله ” وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، وأن تصدقوا خير لكم ، إن كنتم تعلمون “ يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاءً ، فقال ” وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة “ لا كما كان أهل الجاهلية : يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدين : إما أن تقضى وإما أن تُرَبِّي . ثم يندب إلى الوضع عنه ، ويَعِدُّ على ذلك الخيرَ والثواب الجزيل ، فقال ” وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون “ أى : وأن تتركوا رأسَ المال بالكلية وتَضَمُّوه عن المدين . وقد وردت الأحاديث من طرق متعدّدة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك : فروى الإمام أحمد عن بريدة ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة ، قال : ثم سمعته يقول : من أنظر معسراً فله بكل يوم مثلاً صدقة ، قلت : سمعتك يا رسول الله تقول : من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة ، ثم سمعتك تقول : من أنظر معسراً فله بكل يوم مثلاً صدقة ؟ قال : له بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين ، فإذا حل الدينُ فأنظره فله بكل يوم مثلاً صدقة » (١) . وروى أحمد : « أن أبا قتادة كان له دين على رجل ، وكان يأتيه يتقاضاه فيختبئُ منه ، فجاء ذات

= ويتوعد الله آكل الربا أشد الوعيد : بالحرب من الله ورسوله ، يتوعد آكل الكثير والقليل . بل يتوعد آكل « ما بقى من الربا » ، ليشمل أقل القليل . وها هي ذى أقوال الصحابة والتابعين ، في استنباط المرابين ، ثم وجوب قتلهم إن لم يتوبوا عنه - فقهاً منهم دقيقاً لمضى الآية في إعلام المرابين بالحرب . هذا فيمن يفعل دون مجاهرة باستحلال الربا . أما المستحل ما حرم الله في كتابه وعمل لسان رسوله ، المعلوم تحريمه من الدين بالضرورة = فلا يشك مسلم من عامة المسلمين في أنه مرتد خارج من الإسلام ، مباح الدم بالردة عن الإسلام ، لا بأكل الربا والإصرار عليه فقط .

فانظروا - أيها المسلمون إن كنتم مسلمين - إلى بلاد الإسلام في كافة أقطار الأرض لإقليات ، وقد ضربت عليها القوانين الكافرة الملعونة ، المقتبسة من قوانين أوربة الوثنية الملحدة ، التي استباحث الربا استباحة صريحة بألفاظها وروحها ، والتي يتلاعب فيها واضعوها بالألفاظ ، بتسمية « الربا » : « فائدة » . حتى لقد رأينا من ينتسب إلى الإسلام ، من رجال هذه القوانين ومن غيرهم ممن لا يفقهون - من يجادل عن هذه الفائدة ، ويرى علماء الإسلام بالجهل والحمود ، إن لم يقبلوا منهم هذه المحاولات لإباحة الربا .

أيها المسلمون ! إن الله لم يتوعد في القرآن بالحرب على معصية من المعاصي غير الربا . فانظروا إلى أنفسكم وأئمتكم ودينكم . ولن يقلب الله غالب .

(١) المستند ٥ : ٣٦٠ (حلي) . وهو في الزوائد ٤ : ١٣٥ ، وقال : « رواه أحمد ،

ورجاله رجال الصحيح » .

يوم فخرج صبي فسأله عنه ؟ فقال : نعم ، هو في البيت يأكل خبزيرة ، فتاداه فقال : يا فلان ، اخرج فقد أخبرت أنك ههنا ، فخرج إليه ، فقال ما يغيبك عني ؟ فقال : إني معسر وليس عندي ، قال : آله إنك معسر ؟ قال : نعم ، فبكى أبو قتادة ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نفّس عن غريمه أو محام عنه كان في ظل العرش يوم القيامة . . . ورواه مسلم<sup>(١)</sup> . وروى أبو يعلى عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتى الله بعدد من عبده يوم القيامة ، قال : ماذا عملت في الدنيا ؟ فقال : ما عملتُ لك يا رب مثقال ذرة في الدنيا أرجوك بها - قالها ثلاث مرات - قال العبد عند آخرها : يا رب ، إنك كنت أعطيتني فضل مال ، وكنت رجلاً أبايع الناس ، وكان من خلقي الجوّاز ، فكنت أيسّر على الموسر وأنظّر المعسر ، قال : فيقول الله عز وجل : أنا أحق من يُيسّر ، ادخل الجنة . . . وقد أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه . زاد مسلم : وعقبه ابن عامر وأبي مسعود البدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه<sup>(٢)</sup> . وروى أحمد عن أبي اليسر ،

(١) المسند ٥ : ٣٠٨ (حلي) . وإسناده صحيح . وأما رواية مسلم ١ : ٤٦٠ ، فإنها مقتصرة على المرفوع بنحوه ، ومن وجه آخر . و « الخزيرة » - بالخاء والزاي المعجمتين وبعد الياء زاء : لحم يقطع صفاراً ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق . وقوله « ليس عندي » - اسم « ليس » محذوف للعلم به . وهذا هو الثابت في المخطوطة الأزهرية والمسند . وفي المطبوعة زيادة « شيء » ! وأخشى أن تكون تصرفاً من فاسخ أو طابع .

(٢) البخاري ٤ : ٢٦١ ، و ٥ : ٤٤ ، و ٦ : ٣٥٩ (فتح) . ومسلم ١ : ٤٥٩ - ٤٦٠ . ورواه أيضاً أحمد بنحوه ٥ : ٤٠٧ (حلي) .

تنبه مهم : قال الحافظ ابن كثير - هنا - : « ولفظ البخاري » . ثم لم يكتب لفظه وترك بياضاً . ثبت ذلك في المخطوطة الأزهرية وطبعة بولاق . وأبان ذلك أستاذنا السيد رشيد رضا بهامش طبعته (٢ : ٦٧) : وأشار للموضع الأول من روايات البخاري . وهذا حمل سليم دقيق . ثم جاء مصححو ابن كثير في الطبعة التجارية (١ : ٣٣٢) ففهموا إشارة السيد رشيد خطأ ، فنقلوا من البخاري (٤ : ٢٦٢) حديث أبي هريرة مرفوعاً : « كان تاجر يدين الناس ، فإذا رأى معسراً قال لفتيانه : تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا ، فتجاوز الله عنه . » وهو حديث صحيح ، رواه أيضاً أحمد : ٧٥٦٩ ، ومسلم ١ : ٤٦٠ . ونقلوه عن البخاري بإسناده على طريقة ابن كثير ، دون بيان أنه زيادة من عندهم ! فكان هذا العمل تزيفاً ، فوق أنه ينسب عن جهل شديد ! فحديث أبي هريرة لا يكون لفظاً آخر لحديث حذيفة عند من يفقه شيئاً من العلم بالحديث . وهو عمل يناق الأمانة والصدق . ثم هو - فوق ذلك - أقرأه على الحافظ ابن كثير ، يوم القارئ بادئ ذي بدء أن ابن كثير يسقط مثل هذه السقطة الشنيعة ! ! وحاشاه من ذلك .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله عز وجل في ظله ، يوم لا ظل إلا ظله » . وقد أخرجه مسلم <sup>(١)</sup> .

ثم قال تعالى يعظ عباده ويدكرهم زوال الدنيا وفناء ما فيها من الأموال وغيرها ، وإتيان الآخرة ، والرجوع إليه تعالى ، ومحاسبته تعالى خلقه على ما عملوا ، ومجازاته إياهم بما كسبوا من خير وشر ، ويحذرهم عقوبته ، فقال : « واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ، ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون » . وقد روى أن هذه الآية آخر آية نزلت من القرآن العظيم . وقد روى ابن مردويه عن ابن عباس ، قال : « آخر آية نزلت " واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله " » . ورواه النسائي بنحوه <sup>(٢)</sup> .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ، وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ، وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ، فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَامْتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلََّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ ، وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ، أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ، وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ، ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ، وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ، وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ، وَإِنْ تَقَلَّوْا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ ۝

(١) المسند : ١٥٥٨٧ . وأما رواية مسلم فإنها أثناء قصة طويلة ، من وجه آخر ٢ : ٣٩٤ .

(٢) يريد في السنن الكبرى . ورواه الطبري أيضاً : ٦٣١١ ، بنحوه ، بإسناد صحيح .

وذكره الحافظ في الفتح ٨ : ١٥٣ من رواية الطبري فقط . والهيشمي في الزوائد ٦ : ٣٢٤ ، ونسبه « للطبراني بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات » . وزاد السيوطي ١ : ٣٦٩ - ٣٧٠ نسبه لأبي عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وغيرهم .

هذه الآية الكريمة أطولُ آية في القرآن العظيم . وقد روى ابن جرير عن سعيد بن المسيب ، أنه بلغه : أن أحدث القرآن بالعرش آيةُ الدين<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، أنه قال : « لما نزلت آيةُ الدين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أول من جحد آدمُ عليه السلام ، إن الله لما خلق آدم مسح ظهره ، فأخرج منه ما هو ذارئٌ إلى يوم القيامة ، فجعل يعرض ذريته عليه ، فرأى فيهم رجلاً يزهَرُ ، فقال : أى رب ، من هذا ؟ قال : هو ابنك داود ، قال : أى رب ، كم عمره ؟ قال : ستون عاماً ، قال : رب زدْ في عمره ، قال : لا ، إلا أن أزيدَه من عمرك ، وكان عمرُ آدم ألفَ سنة ، فزاده أربعين عاماً ، فكتب عليه بذلك كتاباً وأشهد عليه الملائكة ، فلما احتضِر آدمُ وأتته الملائكة ، قال : إنه قد بقي من عمري أربعون عاماً ، فقيل : إنك قد وهبتها لابنك داود ، قال : ما فعلتُ ، فأبرز الله عليه الكتابَ وأشهد عليه الملائكة » . ورواه بإسناد آخر ، وزاد فيه : « فأتمها الله لداودَ مائة ، وأتمها لآدمَ ألفَ سنة » . وكذا رواه ابن أبي حاتم . هذا حديث غريب جداً . وعلى بن زيد بن جدعان : في أحاديثه نكارة . وقد رواه الحاكم عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم - فذكره بنحوه<sup>(٢)</sup> .

فقوله " يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه " هذا إرشاد منه تعالى لعباده المؤمنين إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها ، ليكون ذلك أحفظاً لمقدارها وميقاتها ، وأضبطاً للشاهد فيها . وقد نبه على هذا في آخر الآية حيث قال " ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا " . وعن ابن عباس قال : « أشهد أن السلف المضمون إلى أجل

(١) إسناده إلى سعيد بن المسيب صحيح . ولكنه حديث مرسل ، لم يذكر فيه صحابي .

(٢) حديث ابن عباس في المستدرك : ٢٢٧٠ ، ٢٧١٣ . وكذلك رواه الطيالسي : ٢٦٩١ . وعلى بن زيد بن جدعان : ثقة . وليس في هذا الحديث نكارة كما زعم ابن كثير . وقد رجحت صحته برواية معناه من حديث أبي هريرة عند الحاكم . وهو في المستدرك ٢ : ٥٨٥ - ٥٨٦ ، وصححه . وهو كما قال . وقد ذكره الحافظ ابن كثير في التاريخ ١ : ٨٨ ، مطولاً ، من صحيح ابن حبان ، من حديث أبي هريرة أيضاً . وقوله « يزهَرُ » : أى يضيء وجهه حسناً .



مسمّى ، أن الله أحلّه وأذن فيه ، ثم قرأ ” يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى “ . رواه البخارى <sup>(١)</sup> . وثبت في الصحيحين عن ابن عباس ، قال : « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يُسَلِّفون في الثمار الستين والثلاث ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أسلف فليُسَلَفْ في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم » . وقوله ” فاكتبوه “ أمر منه تعالى بالكتابة للتوثق والحفظ . فإن قيل : فقد ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » - فما الجمع بينه وبين الأمر بالكتابة ؟ فالجواب : أن الدين من حيث هو غير مفتقر إلى كتابة أصلا ، لأن كتاب الله قد سهّل الله ويسّر حفظه على الناس ، والسنن أيضاً محفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي أمر بكتابتها إنما هو أشياء جزئية تقع بين الناس ، فأمرُوا أمرَ إرشاد لا أمر إيجاب . وقوله : ” وليكتب بينكم كاتب بالعدل “ أى : بالقسط والحق ، ولا يَجُرُّ في كتابته على أحد ، ولا يكتب إلا ما اتفقوا عليه من غير زيادة ولا نقصان . وقوله ” ولا يَأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب “ أى : ولا يمتنع من يعرف الكتابة إذا سُئِلَ أن يكتب للناس ، ولا ضرورة عليه في ذلك ، فكما علمه الله ما لم يكن يعلم فليصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة ، وليكتب . كما جاء في الحديث : « إن من الصدقة أن تُعِين صانعا أو تَصْنَع لأخرق » <sup>(٢)</sup> . وقال مجاهد وعطاء : واجب على الكاتب أن يكتب . وقوله ” وليلل الذى عليه الحق وليتق الله ربه “ أى : وليلل المدّين على الكاتب ما في ذمته من الدّين ، وليتق الله في ذلك ” ولا يبخس منه شيئا “ أى : لا يكتم منه شيئا ” فإن كان الذى

(١) ورواه الطبرى : ٦٣٢١ . وخرجناه هناك .

(٢) لم أجده بهذا اللفظ . ولكن معناه ثابت ضمن حديثين في السؤال عن أفضل الأعمال ؟

وفيها : « تعين ضائعا ، أو تصنع لأخرق » . رواه أحمد في المسند : ٩٠٢٦ ، من حديث أبي هريرة . ورواه أحمد أيضاً ٥ : ١٥٠ (حلبى) . والبخارى ٥ : ١٠٥ (فتح) . ومسلم ١ : ٣٦ - ثلاثتهم من حديث أبي ذر . وفي رواية مسلم « صانعا » بدل « ضائعا » . والمعنى قريب . و « الأخرق » : الجاهل الذى لا يتقن ما يعمل ، أو الأحمق الذى ليس في يديه صنعة يكتب بها .

الذى عليه الحق سفيهاً“ محجوراً عليه بتبذير ونحوه ” أو ضعيفاً “ أى : صغيراً أو مجنوناً ” أو لا يستطيع أن يمل هو “ إما لعى أو جهل بموضع صواب ذلك من خطئه ” فليملل عليه بالعدل .

وقوله ” واستشهدوا شهيدين من رجالكم “ أمر بالإشهاد مع الكتابة لزيادة الوثيقة ” فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان “ وهذا إنما يكون فى الأموال وما يُقصد به المال . وإنما أقيمت المرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة . كما روى مسلم عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يا معشر النساء تصدقنَ وأكثرن الاستغفار ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة منهن جزلة : وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال : تكثرن اللعن وتكفُرُن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلبَ لذى لُبّ منكن ، قالت : يا رسول الله ، ما نقصان العقل والدين؟ قال : أما نقصان عقلها فشهادةُ امرأتين تعدل شهادةَ رجل ، فهذا نقصان العقل ، وتمكثُ الليالى لا تصلى ، وتفطر فى رمضان ، فهذا نقصان الدين » (١) .

وقوله ” ممن ترضون من الشهداء “ فيه دلالة على اشتراط العدالة فى الشهود . وهذا مقيدٌ ، حَكَمَ به الشافعى على كل مطلق فى القرآن من الأمر بالإشهاد من غير اشتراط . وقد استدل من ردِّ المستور بهذه الآية [الدالة] على أن يكون الشاهد عدلاً مرضياً . وقوله ” أن تفضل إحداهما “ يعنى المرأتين ، إذا نسبت الشهادة ” فتذكر إحداهما الأخرى “ أى : يحصل لها ذكرى بما وقع به الإشهاد . ولهذا قرأ آخرون ” فتذكر ” بالتشديد من التذكار (٢) . ومن قال إن شهادتها معها تجعلها كشهادة ذكر - فقد أبعد ! والصحيح الأول . والله أعلم . وقوله ” ولا ياب الشهداء إذا ما دعوا “ قيل : معناه : إذا دُعوا للتحمل فليهم الإجابة .

(١) هذا اللفظ هو لفظ حديث ابن عمر ، فى مسلم ١ : ٣٥ . وكذلك رواه أحمد : ٥٣٤٣ . ثم روى مسلم بإسناد آخر إلى أبى هريرة ، وقال : « بمثل معنى حديث ابن عمر » . يريد المعنى الإجمال للحديث ، لا لفظه ولا سياقه . وحديث أبى هريرة بسياق آخر ولفظ أطول ، وهو فى المسند : ٨٨٤٩ . فلم يكن صنيع ابن كثير دقيقاً حين نسب هذا اللفظ لأبى هريرة دون بيان .

(٢) قراءة ابن كثير المكى وأبى عمرو - بسكون الذال وكسر الكاف مخففة . وقرأ باقى السبعة بفتح الذال وتشديد الكاف المكسورة ، وهى قراءة حفص .

وهو قول قتادة والربيع بن أنس . وهذا كقوله ” ولا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ “ . ومن ههنا استفيد أن تحمّل الشهادة فرض كفاية . وقيل - وهو مذهب الجمهور - : المراد بقوله ” ولا يَأْبُ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا “ للأداء ، لحقيقة قوله ” الشَّهَدَاءُ “ والشاهد حقيقةً فيمن تحمّل ، فإذا دُعِيَ لأدائها فعليه الإجابة إذا تعيّنت ، وإلا فهو فرض كفاية . والله أعلم . وقال مجاهد وأبو مجلز وغير واحد : إذا دُعِيَ لتشهد فأنت بالخيار ، وإذا شهدت فدُعيت فأجيب ، وقد ثبت في صحيح مسلم والسنن عن زيد بن خالد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَدَاءِ ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَسْأَلَهَا »<sup>(١)</sup> . فأما الحديث الآخر في الصحيحين : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الشَّهَدَاءِ ؟ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَسْأَلُوا » . وكذا قوله : « ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ تَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ ، وَتَسْبِقُ شَهَادَتَهُمْ أَيْمَانُهُمْ » . وفي رواية : « ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَسْأَلُونَ »<sup>(٢)</sup> . وهؤلاء شهود الزور . وقد روى عن ابن عباس والحسن البصرى : أنها تعم الحالين ، التحمل والأداء .

وقوله ” ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله “ هذا من تمام الإرشاد ، وهو الأمر بكتابة الحق صغيراً كان أو كبيراً ، فقال ” ولا تسأموا “ أى : لا تملّوا أن تكتبوا الحق على أى حال كان من القلة والكثرة ” إلى أجله “ . وقوله ” ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا “ أى : هذا الذى أمرناكم به من الكتابة للحق إذا كان مؤجلاً - هو ” أقسط عند الله “ أى : أعدل ” وأقوم للشهادة “ أى أثبت للشاهد ، إذا وضع خطّه ثم رآه تذكر

(١) صحيح مسلم ٢ : ٤٢ .

(٢) هي ثلاثة أحاديث : أما أولها « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الشَّهَدَاءِ » ، إلخ - فقد نسبه الحافظ ابن كثير للصحيحين ، ولم أجده فيهما ولا في غيرها بهذا اللفظ ، وإن كان معناه صحيحاً في ذاته . وثانيهما : رواه البخارى : ١٩١ (فتح) ، ومسلم ٢ : ٢٧١ - بنحوه عن ابن مسعود . ولفظ البخارى : « ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » . ورواه أحمد في المسند مراراً ، منها : ٤١٣٠ . والثالث رواه أيضاً البخارى ٥ : ١٩٠ - ١٩١ ، ومسلم ٢ : ٢٧١ ، بنحوه ، من حديث عمران بن حصين . ففي روايات ابن كثير هنا تساهل . والظاهر أنه ذكرها من حفظه .

به الشهادة ، لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينسأه ، كما هو الواقع غالباً ” وأدى أن لا ترتابوا “ وأقرب إلى عدم الريبة ، بل ترجعون عند التنازع إلى الكتاب الذى كتبتموه ، فيفصل بينكم بلا ريبة . وقوله ” إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها “ أى : إذا كان البيع بالحاضر يداً بيد فلا بأس بعدم الكتابة ، لانتفاء المحذور فى تركها .

فأما الإشهاد على البيع ، فقد قال تعالى : ” وأشهدوا إذا تبايعتم “ . روى ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ، فى قوله تعالى ” وأشهدوا إذا تبايعتم “ معنى : أشهدوا على حقكم إذا كان فيه أجل ” أو لم يكن ، فأشهدوا على حقكم على كل حال . قال : وروى عن جابر بن زيد ومجاهد نحو ذلك . وقال الشعبي والحسن : هذا الأمر منسوخ بقوله : ﴿ فإن أمن بعضهم بعضاً فليؤدّ الذى ائتمن أمانته ﴾ . وهذا الأمر محمول—عند الجمهور—على الإرشاد والندب ، لا على الوجوب . والدليل على ذلك حديث خزيمة بن ثابت الأنصارى . وقد رواه الإمام أحمد عن حمارة بن خزيمة الأنصارى ، أن عمه حدثه — وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم — : « أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع فرساً من أعرابى ، فاستتبعه النبي صلى الله عليه وسلم ليقضيه ثمن فرسه ، فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم وأبطأ الأعرابى ، فطفق رجال يعترضون الأعرابى فيساومونه بالفرس ، ولا يشعرون أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعه ، حتى زاد بعضهم الأعرابى فى السؤم على ثمن الفرس الذى ابتاعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فنادى الأعرابى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتعته ، وإلا بعته ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الأعرابى ، قال : أو ليس قد ابتعته منك ؟! قال الأعرابى : لا والله ما بعته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : بل قد ابتعته منك ، فطفق الناس يلوذون بالنبي صلى الله عليه وسلم والأعرابى وهما يتراجعان ، فطفق الأعرابى يقول : هلم شهيداً يشهد أنى بايعتك ! فن جاء من المسلمين قال للأعرابى : ويحك ! النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول إلا حقاً ، حتى جاء خزيمة ، فاستمع لمراجعة النبي

صلى الله عليه وسلم ومراجعة الأعرابي ، [ فطقق الأعرابي ] يقول : هلم شهيداً يشهد أنى بايعتكَ ! قال خزيمه : أنا أشهد أنك قد بايعته ، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم : على خزيمه ، فقال : بم تشهد ؟ فقال : بتصديقك يا رسول الله ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمه شهادة رجلين . وهكذا رواه أبو داود والنسائي ، نحوه <sup>(١)</sup> . ولكن الاحتياط هو الإشهاد ، لما رواه

(١) المسند ٥ : ٢١٥ - ٢١٦ (حلبى) . وأبو داود : ٣٦٠٧ . والنسائي ٢ : ٢٢٩ . والحاكم ٢ : ١٧ - ١٨ . وإسناده صحيح كالشمس . والصحاح المهم ، عم عمارة وأخو خزيمه بن ثابت : لا يضر عدم معرفة اسمه . وكذلك رواه ابن سعد فى الطبقات ٤ / ٢ / ٩٠ - ٩١ . وقد روى عمارة بن خزيمه بن ثابت هذا الحديث - بنحوه - عن أبيه أيضاً . رواه الطبرانى « ورجاله كلهم ثقات » ، كما فى مجمع الزوائد ٩ : ٣٢٠ . وذكره الحافظ فى الفتح ٨ : ٣٩٩ ، من رواية الطبرانى وابن شاهين . ورواه الحاكم أيضاً ٢ : ١٨ .

وقد صنع أستاذنا السيد رشيد رضا - هنا - شيئاً لم يكن الفن به أن يصنعه . وما أدرى كيف صدر هذا منه ! فإنه أراد أن يتأول الحديث بما يخرج عن معناه ، وينفى خصوصية خزيمه بأن شهادته بشهادة رجلين ! فذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لخزيمه - فى رواية الطبرانى - : « بم تشهد ولم تكن حاضراً » ؟ ونقل عن ابن التين أن النبي قال لخزيمه : « لا تعد » . وهو قد نقل هاتين الكلمتين من فتح البارى يقيناً ، لأن مجمع الزوائد لم يكن طبع إذ ذاك ، ولأن لفظ الطبرانى فى الزوائد : « ما حلك على الشهادة ولم تكن حاضراً » ! ثم قال كلمتين لا يجدران بمثله ، بل لا يجدران برجل يقدر السنة قدرها . فقال : « وفى قول العلماء أنه صل الله عليه وسلم جعل شهادة خزيمه شهادة رجلين نظر » ! ثم قال بعد تأويل الحديث : « فتخريجه على حكم الحاكم بما علمه يقيناً أولى من تخريجه بحكم شاهد واحد أقيم مقام شاهدين ، خصوصية له خصص بها حكم القرآن ! ! ! فأنكر نص الحديث صريحاً ، وجعله من « قول العلماء » ، وجعل خصوصية خزيمه من تخريجهم ! والحديث أمامه صريح فى نص المسند الذى نقله ابن كثير هنا : « فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمه شهادة رجلين » . وكذلك هو بهذا المعنى - أمامه - فى رواية الطبرانى التى نقلها الحافظ فى الفتح : « فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من شهد له خزيمه أو عليه فحسه » . فالنص فهما صريح بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى خص حذيفة بهذه الخصوصية وجعل شهادته بشهادة رجلين . ولم يكن هذا اختراعاً اخترعه العلماء ، ولم يكن تخريجاً لهم يصلح عرضة للرد والنقد . بل إن كلمة ابن التين التى نقلها واستند عليها - نقلها وهو يعلم أنها لا أصل لها ، لأنه إنما نقلها عن الحافظ فى الفتح ٨ : ٣٩٩ ، ونص كلامه : « زعم ابن التين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لخزيمه لما جعل شهادته شهادتين : لا تعد ، أى تشهد على ما لم تشاهده . انتهى . وهذه الزيادة لم أقف عليها » . وكفى فى نفيها أن لم يجدها الحافظ ابن حجر ، ثم لم يجدها أحد بعده . وأكثر من هذا أن الموضوع الذى نقل منه من الفتح - هو فى شرح حديث زيد بن ثابت فى نسخة المصنف ، الذى فيه أنه لم يجد آية من سورة الأحزاب ، وهى ( من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ) - « مع أحد إلا مع خزيمه الأنصارى ، الذى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين » . وهذا نص صريح =

ابن مردويه والحاكم عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم : رجل له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل دفع مال يتيم قبل أن يبلغ ، ورجل أقرض رجلاً مالا فلم يشهده » . قال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

وقوله تعالى " ولا يضار كاتب ولا شهيد " قيل : معناه : لا يضار الكاتب ولا الشاهد ، فيكتب هذا خلاف ما يملئ ، ويشهد هذا بخلاف ما سمع أو يكتبها بالكلية . وهو قول الحسن وقتادة وغيرهما . وقيل : معناه : لا يضر بهما . روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في هذه الآية ، قال : يأتي الرجل فيدعوها إلى الكتاب والشهادة ، فيقولان : إننا على حاجة ، فيقول : إنكما قد أمرتما أن تجييا ، فليس له أن يضارهما . ثم قال : روى عن عكرمة ومجاهد وطاوس وغيرهم نحو ذلك <sup>(١)</sup> . وقوله " وإن فعلوا فإنه فسوق بكم " أى : إن خالفتم ما أمرتم به أو فعلتم ما نهيتم عنه ، فإنه فسق كائن بكم ، أى : لازم لكم لا تحيدون عنه ولا تنفكون منه . وقوله " واتقوا الله " أى : خافوه وراقبوه واتبعوا أمره واتركوا زجره " ويعلمكم الله " كقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن اتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ﴾ . وقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ﴾ . وقوله " والله بكل شيء عليم " أى : هو عالم بحقائق الأمور ومصالحها وعواقبها ، فلا يخفى عليه شيء من الأشياء ، بل علمه محيط بجميع الكائنات .

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنْ مَقْبُوضَةً ، فَإِنْ مِنْكُمْ بَعْضُكُمْ بِعَصَا فليؤدِّ الَّذِي أَوْثِنَ أَمْنَتَهُ وَأَيْتَى اللَّهُ رَبَّهُ ، وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ، وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَمٌ قَلْبُهُ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ ﴾

= من صحابي آخر، اتصل به العمل: أنه أخذ بشهادة خزيمه وحده، إيماناً بهذه الخصوصية له. مما يدل على أنها كانت معروفة للصحابة، مشهورة لديهم. وهى خصوصية لا تزال معروفة مشهورة، ولا أعلم أحداً من أهل العلم تشكك في صحتها قبل السيد رشيد رضا، رحمه الله وإيانا، وغفر لنا وله .  
(١) هذا هو القول الصحيح، الذى رجحه الطبرى: ٦٠ : ٩٠ - ٩١ .

يقول تعالى " وإن كنتم على سفر " أى : مسافرين . وتداينتم إلى أجل مسمى " ولم تجدوا كاتباً " يكتب لكم . قال ابن عباس : أو وجدوه ولم يجدوا قرطاساً أو دواةً أو قلماً " فرهان مقبوضة " أى : فليكن بدل الكتابة رهان مقبوضة ، أى : فى يد صاحب الحق . وقد استدل بقوله " فرهان مقبوضة " على أن الرهن لا يلزم إلا بالقبض ، كما هو مذهب الشافعى والجمهور . واستدل بها آخرون على أنه لا بدّ أن يكون الرهن مقبوضاً فى يد المرتهن ، وهو رواية عن الإمام أحمد ، وذهب إليه طائفة . واستدل آخرون من السلف بهذه الآية على أنه لا يكون الرهن مشروعاً إلا فى السفر ، قاله مجاهد وغيره . وقد ثبت فى الصحيحين عن أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى ودرعه مرهونة عند يهودى على ثلاثين وسقاً من شعير ، رهنها قوتاً لأهله » . وقوله " فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذى ائتمن أمانته " روى ابن أبي حاتم - بإسناد جيد - عن أبي سعيد الخدرى ، أنه قال : هذه نسخت ما قبلها . وقال الشعبي : إذا ائتمن بعضكم بعضاً فلا بأس أن لا تكتبوا أو لا تشهدوا . وقوله " وليتق الله ربه " يعنى : المؤمن . كما جاء فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « على اليد ما أخذت حتى تؤدّيه » <sup>(١)</sup> . وقوله " ولا تكتموا الشهادة " أى : لا تخفوها وتغلّوها ولا تظهروها . قال ابن عباس وغيره : شهادة الزور من أكبر الكبائر ، وكتبتها كذلك . ولهذا قال " ومن يكتمها فإنه آثم قلبه " قال السدى : يعنى : فاجر قلبه . وهذه كقوله تعالى : ﴿ ولا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ . وهكذا قال ههنا " ولا تكتموا الشهادة ، ومن يكتمها فإنه آثم قلبه ، والله بما تعملون عليم " .

(١) المسند ٥ : ٨ (حلبى) . وأبو داود : ٣٥٦١ . والترمذى ٢ : ٢٥٢ . وقال : « حديث حسن » . وفى بعض نسخه : « صحيح » .

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ  
أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ، قَيِّفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ  
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾

يخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض وما فيهن وما بينهن ، وأنه المطلع على ما فيهن ، لا تخفى عليه الظواهر ولا السرائر والضمائر ، وإن دقت وخفيت ، وأخبر أنه سيحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم . كما قال تعالى : ﴿قل إن تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله ويعلم ما في السموات وما في الأرض ، والله على كل شيء قدير﴾ . وقال : ﴿يعلم السر وأخفى﴾ . والآيات في ذلك كثيرة جداً . وقد أخبر في هذه بمزيد على العلم ، وهو المحاسبة على ذلك . ولهذا لما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضي الله عنهم ، وخافوا منها ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيرها . وهذا من شدة إيمانهم وإيقانهم . روى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : « لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ” لله في السموات وما في الأرض ، وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ، فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ، والله على كل شيء قدير“ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم جثوا على الركب ، وقالوا : يا رسول الله ، كلّفنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيعها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ ! بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ، فلما أقرّ بها القوم وذلت بها ألسنتهم ، أنزل الله في أثرها : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله ، وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير﴾ ، فلما فعلوا ذلك نسخها الله ، فأنزل الله : ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ ،



إلى آخرها » . ورواه مسلم — منفرداً به — عن أبي هريرة ، فذكر مثله ، ولفظه : « فلما فعلوا ذلك نسخها الله ، فأنزل الله : ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ ، قال : نعم ، ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ﴾ ، قال : نعم ، ﴿ ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به ﴾ ، قال : نعم ، ﴿ واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ، أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ ، قال : نعم <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « لما نزلت هذه الآية ” إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله “ قال : دخل قلوبهم منه شيء لم يدخل قلوبهم من شيء ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : سمعنا وأطعنا وسلمنا ، فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله ، وقالوا سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ ، إلى قوله : ﴿ فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ . . وهكذا رواه مسلم ، وزاد : « ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ ، قال : قد فعلت ، ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ﴾ ، قال : قد فعلت ، ﴿ ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ﴾ ، قال : قد فعلت ، ﴿ واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ، أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ ، قال : قد فعلت <sup>(٢)</sup> . [ ثم ذكر الحافظ ابن كثير هنا رواية أخرى عن ابن عباس ، من المسند : ٣٠٧١ ، وروايتين عنه من الطبري : ٦٤٥٩ ، ٦٤٦٢ ، ثم قال : فهذه طرق صحيحة عن ابن عباس . وقد ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس . فروى البخاري عن مروان الأصغر ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم — أحسبه ابن عمر — : « إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه ” قال : نسختها الآية التي بعدها » . وهكذا

(١) المسند : ٩٣٣٣ . وصحيح مسلم ١ : ٤٦ - ٤٧ . ورواه أيضاً ابن حبان : ١٣٩ (بتحقيقنا) . والطبري : ٦٤٥٦ .

(٢) المسند : ٢٠٧٠ . وصحيح مسلم ١ : ٤٧ . والطبري : ٦٤٥٧ . والحاكم ٢ : ٢٨٦ -

روى عن عليّ وابن مسعود والشعبي وعكرمة وسعيد بن جبير وقتادة: أنها منسوخة بالتي بعدها . وقد ثبت بما رواه الجماعة في كتبهم الستة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ، ما لم تكلم أو تعمل » . وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله : إذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها عليه ، فإن عملها فاكتبوها سيئة ، وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة ، فإن عملها فاكتبوها عشرأ » .

وروى ابن جرير عن الحسن البصرى ، أنه قال : هي محكمة لم تنسخ . واختار ابن جرير ذلك ، واحتج على أنه لا يلزم من المحاسبة المعاقبة ، وأنه تعالى قد يحاسب ويغفر ، وقد يحاسب ويعاقب - بالحديث الذى رواه عن صفوان بن محرز ، قال : « بينا نحن نطوف بالبيت مع عبد الله بن عمر وهو يطوف ، إذ عرض له رجل ، فقال : يا ابن عمر ، ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى النجوى ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يدنو المؤمن من ربه عز وجل حتى يضع عليه كنفه ، فيقره بذنوبه ، فيقول له : هل تعرف كذا ؟ فيقول : رب أعرف ، مرتين ، حتى إذا بلغ به ما شاء الله أن يبلغ ، قال : فإنى قد سترتها عليك فى الدنيا ، وإنى أغفرها لك اليوم ، قال : فيعطى صحيفة حسنة - أو كتابه - يمينه ، وأما الكفار والمنافقون ، فينادى بهم على رؤس الأشهاد : ﴿ هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ » . وهذا الحديث مخرج فى الصحيحين وغيرهما<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن علي بن زيد ، عن أمية ، قالت : « سألت عائشة عن هذه الآية " وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله " ؟ فقالت : ما سألت عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : هذه متابعة الله العبد ، وما يصيبه من الحمى والنكبة ، والبضاعة يضعها فى يد كتمه فيفقدوها

(١) الطبرى : ٦٤٩٧ . ورواه أيضاً أحمد فى المسند : ٥٤٣٦ . ٥٨٢٥ . وتخرجه مفصل فى الكتابين .

فيفزع لها ، ثم يجدها في ضنبته . حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر . وكذا رواه الترمذى وابن جرير . وقال الترمذى : غريب . قلت : وعلى بن زيد بن جندعان : ضعيف يغرب في رواياته . وهو يروى هذا الحديث عن امرأة أبيه . أم محمد أمية بنت عبد الله . عن عائشة . وليس لها عنها في الكتب سواه <sup>(١)</sup> .

﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ، كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ ، وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَافَأُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ، رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ، رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ، وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ، أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ ﴾

### ذكر الأحاديث الواردة

في فضل هاتين الآيتين الكرّيمتين . نفعنا الله بهما <sup>(٢)</sup>

روى البخارى عن أبي مسعود . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه » . وقد أخرجه بقية الجماعة

(١) الترمذى ٤ : ٧٨ - ٧٩ . والطبرى : ٦٤٩٥ . ورواه أيضاً الطيالسى : ١٥٨٤ . وأحمد في المسند ٦ : ٢١٨ (حلى) . وفصلنا تخريجه وحقته في الطبرى . وقوله « متابعة الله العبد » - يعنى : ما يصيب الإنسان مما يؤلمه . يتابعه الله به ليكفر عنه من ذنوبه . وهذا هو الثابت في المسند والطبرى . وثبت هنا في المخطوطة والمطبوعة « متابعة » ! وهو تصحيف . وقوله « في » ضنبته : هكذا ثبت بلفظ التأنيث في المخطوطة . والضم - بكسر الصاد وسكون الباء الموحدة : ما بين الإبط والكشح .

(٢) ذكر الحافظ ابن كثير هنا عشرة أحاديث وطرقها وأسانيدها . اقتصرنا منها على ثلاثة أحاديث . هي أصحها إن شاء الله .

والإمام أحمد <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي ذرّ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أُعْطِيَتْ خَوَاتِمَ سُوْرَةِ الْبَقْرَةِ مِنْ [بَيْتٍ] كُنَزَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ ، لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي » . وقد رواه ابن مردويه <sup>(٢)</sup> . وروى مسلم عن عبد الله ، قال : « لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سِدْرَةِ الْمُتَمَتِّى ، وهى فى السماء السادسة ، إليها ينتهى ما يعرج [به] من الأرض فيقبض منها ، وإليها ينتهى ما يهبط [به] من فوقها فيقبض منها ، قال : ﴿ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾ ، قال : فَرَأَشَ مِنْ ذَهَبٍ ، قال : وَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا : أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِمَ سُوْرَةِ الْبَقْرَةِ ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُقْحِمَاتُ » <sup>(٣)</sup> .

فقوله تعالى " آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه " إخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك . وقوله " والمؤمنون " عطف على الرسول . ثم أخبر عن الجميع فقال " كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، لا نفرق بين أحد من رسله " فالمؤمنون يؤمنون بأن الله واحد أحد ، فرد صمد ، لا إله غيره ، ولا رب سواه . ويصدقون بجميع الأنبياء والرسل والكتب المنزلة من السماء على عباد الله المرسلين والأنبياء ، لا يفرقون بين أحد منهم فيؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض ، بل الجميع عندهم صادقون بارون راشدون مهديون هادون إلى سبيل الخير . وإن كان بعضهم ينسخ شريعة بعض بإذن الله ، حتى نسخ الجميع بشرع محمد صلى الله

(١) البخارى ٩ : ٥٠ ، ٨٢ (فتح) . ومسلم ١ : ٢٢٢ . والمسنند : ١٧١٣٦ .  
و « أبو مسعود » : هو البدرى ، عقبة بن عمرو الأنصارى .  
(٢) المسند ٥ : ١٥١ ، ١٨٠ (حلبى) بأربعة أسانيد ، اثنان منهما برجال الصحيح . وهو فى الزوائد ٦ : ٣١٢ .

(٣) عبد الله : هو ابن مسعود . والحديث فى صحيح مسلم ١ : ٦٢ - ٦٣ . ورواه أيضاً أحد : ٣٦٦٥ . وذكره ابن كثير ثانياً فى أحاديث الإسراء ، عند تفسير الآية الأولى منها . ثم ذكره ثالثاً عند تفسير الآية ٢٦ من سورة النجم . ووقع فى المطبوعة « السماء السابعة » . وهو خطأ ، صوابه من المخطوطة والمسنند وصحيح مسلم . و « المقحّمات » - بكسر الحاء : الذنوب العظام التى تقحم أصحابها فى النار ، أى تلقهم فيها .  
وذكر ابن كثير آخر الأحاديث العشرة - حديث ابن عباس فى شأن نزولها ونزول الفاتحة .  
وقد مضى ١ : ٥٧ .

عليه وسلم خاتَم الأنبياء والمرسلين ، الذي تقوم الساعة على شريعته . ولا تزال طائفةٌ من أُمَّته على الحق ظاهرين . وقوله ” وقالوا سمعنا وأطعنا “ أى : سمعنا قولك يا ربنا ، وفهمناه وقمنا به . وامتثلنا العمل بمقتضاه ” غفرانك ربنا “ سؤال للغفَر والرحمة . روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس : « فى قول الله ” آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه “ إلى قوله ” غفرانك ربنا “ قال : قد غفرتُ لكم » (١) .

” وإليك المصير “ أى : المرجع والمآبُ يومَ الحساب . وقوله ” لا يكلف الله نفساً إلا وسعها “ أى : لا يكلف أحداً فوق طاقته . وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم . وهذه هى الناسخةُ الرافعة لما كان أشفق منه الصحابةُ فى قوله : ﴿ وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ . أى : هو وإن حاسبَ وسأل لكن لا يعذب إلا بما يملك الشخصُ دَفَعَه ، فأما ما لا يملك دفعه – من وسوسة النفس وحديثها – فهذا لا يكلف به الإنسان . وكراهيةُ الوسوسة السيئة من الإيمان . وقوله ” لها ما كسبت “ أى : من خير ” وعليها ما اكتسبت “ أى : من شرّ . وذلك فى الأعمال التى تدخل تحت التكليف . ثم قال تعالى مرشداً عباده إلى سؤاله ، وقد تكفَّل لهم بالإجابة ، كما أرشدهم وعلمهم أن يقولوا ” ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا “ أى : إن تركنا فرضاً على جهة النسيان ، أو فعلنا حراماً كذلك ” أو أخطأنا “ أى : الصواب فى العمل ، جهلاً منا بوجهه الشرعى . وقد تقدّم فى صحيح مسلم لحديث أبى هريرة ، « قال الله : نعم » . ولحديث ابن عباس : « قال الله : قد فعلتُ » . وروى ابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والطبرانى عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكسره هُوا عليه » . وأعله أحمد وأبو حاتم (٢) . والله أعلم .

( ١ ) هو مختصر من حديث مطول رواد الطبرى : ٦٥٤٠ هكذا موقوفاً على ابن عباس . وهو وإن كان موقوفاً لفظاً فإنه مرفوع حكماً . ثم قد رواد الطبرى أيضاً : ٦٥٣٤ مرفوعاً لفظاً ، بإسناد صحيح . وقد مضى معناه أيضاً من حديثى أبى هريرة وابن عباس ، ص : ٢٠٨-٢٠٩ عن المسند وصحيح مسلم .

( ٢ ) الظاهر أن العلة التى فيه الانقطاع فى إسناد ابن ماجه . ولكن إسنادى ابن حبان والطبرانى =

وقوله ” ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا “ أى :  
لا تكلفنا من الأعمال الشاقّة - وإن أطقناها - كما شرعته للأمم الماضية قبلنا ،  
من الأغلال والآصار التي كانت عليهم ، التي بعثت نبيك محمداً صلى الله  
عليه وسلم نبيّ الرحمة بوضعه ، في شرعه الذي أرسلته به ، من الدين الخفيف  
السهل السمح .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، قال : « قال الله : نعم » . وعن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال : « قال الله : قد فعلتُ » . وجاء في الحديث من طرق عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بعثتُ بالحنيفيّة السّمحة » (١) .

وقوله ” ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به “ أى : من التكليف والمصائب  
والبلاء ، لا تتبلينا بما لا قبيل لنا به . وقوله ” واعف عنا “ أى : فيما بيننا  
وبينك ، مما تعلمه من تقصيرنا وزللنا ” واغفر لنا “ أى : فيما بيننا وبين عبادك ،  
فلا تظّهرهم على مساوينا وأعمالنا القبيحة ” وارحمننا “ أى : فيما يستقبل ، فلا  
توقننا - بتوفيقك - في ذنب آخر . ولهذا قالوا : إن المذنب محتاج إلى ثلاثة  
أشياء : أن يعفو الله عنه فيما بينه وبينه ، وأن يستره عن عباده فلا يفضحه به  
بينهم ، وأن يعصمه فلا يوقعه في نظيره .

وتقدّم في الحديث : أن الله قال : « نعم » . وفي الحديث الآخر :  
« قال الله : قد فعلت » .

وقوله ” أنت مولانا “ أى : أنت وليّنا وناصرنا ، وعليك توكلنا ، وأنت  
المستعان وعليك التكلان ، ولا حول لنا ولا قوة إلا بك ” فانصرنا على القوم  
الكافرين “ أى : الذين جحدوا دينك ، وأنكروا وحدانيتك ورسالة نبيك ،

= متصلان صحيحان . وكذلك رواه الحاكم ٢ : ١٩٨ ، بنحوه ، بالإسناد المتصل . وصححه على شرط  
الشيخين ، ووافقه الذهبي .

(١) من حديث رواه أحمد في المسند ٦ : ١١٦ ، ٢٣٣ (حلى) ، عن عائشة ، مرفوعاً :  
« لتعلم يهود أن في ديننا فسحة ، إني أرسلت بحنيفية سمحة » . قال ذلك في شأن الحبشة ولعهم في المسجد  
ونظر عائشة إليهم . وإسناده صحيح وانظر كشف الخفا ١ : ٢١٧ .

وعبدوا غيرك . وأشركوا معك من عبادك ، فانصرنا عليهم ، واجعل لنا العاقبة عليهم في الدنيا والآخرة ، قال الله : « نعم » .

وفي الحديث الذى رواه مسلم عن ابن عباس : "قال الله : قد فعلتُ" .

وروى ابن جرير : « أن معاذاً كان إذا فرغ من هذه السورة " وانصرنا على القوم الكافرين " قال : آمين » (١) .

\* \* \*

وتم تفسير سورة البقرة

والحمد لله رب العالمين

(١) الطبرى : ٦٥٤٢ . ورواه أيضاً أبو عبيد وابن أبي شيبة وابن المنذر . كما فى الدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وما توفيتي إلا بالله<sup>(١)</sup>

### تفسير سورة آل عمران

وهي مدنية ، لأن صدرها إلى ثلاث وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران ، وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة ، كما سيأتي بيان ذلك عند تفسير آية المباهلة منها ، إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup> . وقد ذكرنا ما ورد في فضلها مع سورة البقرة أول البقرة<sup>(٣)</sup> .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾<sup>(١)</sup> نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ<sup>(٢)</sup> مِنْ قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ<sup>(٣)</sup> ﴿٤﴾

وقد ذكرنا الحديث الوارد في أن اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين : ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ ، و”الم ، الله لا إله إلا هو الحي القيوم“ - عند تفسير آية الكرسي<sup>(٤)</sup> . وقد تقدم الكلام على قوله ”الم“ في أول سورة البقرة بما أغنى عن إعادته<sup>(٥)</sup> . وتقدم الكلام على قوله ”الله لا إله إلا هو الحي القيوم“

(١) هذا أول المجلد الثاني من المخطوطة الأزهرية .

(٢) الآية : ٦١ .

(٣) ج ١ ص ٨٩ - ٩١ .

(٤) ص : ١٦٠ من هذا الجزء .

(٥) ج ١ ص ٩٢ - ٩٤ .



في تفسير آية الكرسي (١) .

وقوله "نزل عليك الكتاب بالحق" يعنى : نزل عليك القرآن - يا محمد - بالحق ، أى : لا شك فيه ولا ريب ، بل هو منزل من الله عز وجل ، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفى بالله شهيداً . وقوله "مصدقاً لما بين يديه" أى : من الكتب المنزلة قبله من السماء ، على عباد الله الأنبياء . فهى تصدّقه بما أخبرت به وبشّرت به وبشّرت في قديم الزمان ، وهو يصدّقها ، لأنه طابو ، ما أخبرت به وبشّرت ، من الوعد من الله بإرسال محمد صلى الله عليه وسلم ، [ وإنزال القرآن العظيم عليه ] . وقوله "وأنزل التوراة" أى : على موسى بن عمران "والإنجيل" أى : على عيسى ابن مريم "من قبل" أى : من قبل هذا القرآن "هدى للناس" أى : في زمانهما "وأنزل الفرقان" وهو الفارق بين الهدى والضلال ، والحق والباطل ، والغى والرشاد ، بما يذكره الله تعالى من الحجج والبيّنات ، والدلائل الواضحات ، والبراهين القاطعات ، وبينه ويوضحه ، ويفسره ويقرّره ، ويرشده إليه وينبه عليه - من ذلك . وقال قتادة والربيع بن أنس "الفرقان" ههنا : القرآن . واختار ابن جرير أنه مصدر ههنا ، لتقدّم ذكر القرآن في قوله "نزل عليك الكتاب بالحق" وهو القرآن . وقوله "إن الذين كفروا بآيات الله" أى : جحدوا بها وأنكروها وردّوها بالباطل "لهم عذاب شديد" أى : يوم القيامة "والله عزيز" أى : منيع الجناب عظيم السلطان "ذو انتقام" أى : من كذب بآياته وخالف رسله الكرام وأنبياءه العظام .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ۗ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝١ ﴾

يخبر تعالى أنه يعلم غيب السموات والأرض ، لا يخفى عليه شيء من ذلك "هو الذى يصوّركم فى الأرحام كيف يشاء" أى : يخلقكم فى الأرحام كما يشاء ، من ذكر وأنثى ، وحسن وقبيح ، وشقى وسعيد "لا إله إلا هو العزيز

الحكيم " أى : هو الذى خلق . وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له . وله العزة التى لا ترام . والحكمة والأحكام . وهذه الآية فيها تعريض - بل تصريح - بأن عيسى ابن مريم عبد مخلوق كما خلق الله سائر البشر . لأن الله صورّه فى الرحم وخلقّه كيف يشاء . فكيف يكون إلهاً كما زعمته النصارى - عليهم لعائن الله - وقد تقلّب فى الأحشاء . وتقل من حال إلى حال ؟ ! كما قال تعالى : ﴿ يخلقكم فى بطون أمهاتكم خلقاً من بعد خلق . فى ظلمات ثلاث ﴾ .

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴿٩﴾ ﴾

يخبر تعالى أن فى القرآن آيات محكمات " هن أم الكتاب " أى بينات واضحات الدلالة ، لا التباس فيها على أحد ، ومنه آيات أخر فيها اشتباه فى الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم . فمن ردّ ما اشتبه إلى الواضح منه ، وحكمهم مُحْكَمِهِ على متشابهه عنده فقد اهتدى ، ومن عكس انعكس . ولهذا قال " هن أم الكتاب " أى : أصله الذى يرجع إليه عند الاشتباه " وأخر متشابهات " أى : تحتل دالاتها موافقة المحكم ، وقد تحتل شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب ، لا من حيث المراد . وقد اختلفوا فى المحكم والمتشابه . فروى عن السلف عبارات كثيرة : فقال ابن عباس : المحكمات ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وما يؤمن به ويعمل به . وعن ابن عباس ، أنه قال :

المحكمات [في] قوله تعالى: ﴿ قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ﴾ ، والآيتان بعدها ، وقوله تعالى: ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ ، إلى ثلاث آيات بعدها . رواه ابن أبي حاتم . وحكاها عن سعيد بن جبير . وعن سعيد بن جبير أيضاً : ” هن أم الكتاب “ [ يقول : أصل الكتاب ، وإنما سماهن ] أم الكتاب ، لأنهن مكتوبات في جميع الكتب . وقيل في المتشابهات : [ إيهن ] المنسوخة ، والمقدم والمؤخر ، والأمثال فيه ، والأقسام ، وما يؤمن به ولا يعمل به . رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس . وقيل : هي الحروف المقطعة في أوائل السور . قاله مقاتل . وعن مجاهد : المتشابهات يصدق بعضها بعضاً . وهذا إنما هو في تفسير قوله: ﴿ كتاباً متشابهاً مثاني ﴾ . هناك ذكروا : أن المتشابه : هو الكلام الذي يكون في سياق واحد ، والمثاني : هو الكلام في شيئين متقابلين ، كصفة الجنة وصفة النار ، وذكر حال الأبرار وحال الفجار ، ونحو ذلك . فأما ههنا فالمتشابه : هو الذي يقابل المحكم . وأحسن ما قيل فيه الذي قدمنا . وهو الذي نص عليه محمد بن إسحق ، حيث قال ” منه آيات محكمات هن أم الكتاب “ - : فهن حجة الرب وعصمة العباد ، ودفعُ الخصوم والباطل ، ليس لهن تصريف ولا تحريف عما وُضِعْنَ عليه . قال : والمتشابهات في الصدق ، لهن تصريف وتحريف وتأويل ، ابتلى الله فهن العباد - كما ابتلاه في الحلال والحرام - ألا يُصرفنَ إلى الباطل ، ولا يحرفنَ عن الحق .

ولهذا قال تعالى ” فأما الذين في قلوبهم زيغ “ أي : ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل ” فيتبعون ما تشابه منه “ أي : إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها ، لاحتمال لفظه لما يصرفونه . فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه ، لأنه دافع لهم وحجة عليهم . ولهذا قال ” ابتغاء الفتنة “ أي : الإضلال لأتباعهم . إيهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن ، وهذا حجة عليهم لآلهم . كما لو احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى [ هو ] ﴿ رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ﴾ (١) .

(١) من الآية : ١٧١ من سورة النساء . ووقع هنا في المخطوطة والطبوعة «روح الله» بدل=

وتركوا الاحتجاج بقوله ﴿ إن هو إلا عبد أنعمنا عليه ﴾ . وبقوله: ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ﴾ . وغير ذلك من الآيات المحكمة المصراحة بأنه خلق من مخلوقات الله ، وعبد ورسول من رسل الله . وقوله ” وابتغاء تأويله “ أى : تحريفه على ما يريدون . وقال مقاتل والسدى : يبتغون أن يعلموا ما يكون وما عواقب الأشياء من القرآن ! وقد روى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : « قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ” هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ “ إلى قوله ” أولو الألباب “ - : فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنتى الله ، فاحذروهم » (١) . وروى الإمام أحمد عن أبى أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « فى قوله تعالى ” فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه “ - قال : هم الخوارج ، وفى قوله تعالى : ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾ قال : هم الخوارج . ورواه ابن مردويه . وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابى . ومعناه صحيح : فإن أول بدعة وقعت فى الإسلام فتنة الخوارج ، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا ، حين قسم النبي صلى الله عليه وسلم غنائم حنين ، فكأنهم رأوا فى عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل فى القسمة ! ففاجؤه بهذه المقالة ، فقال قائلهم - وهو ذو الخويصرة ، بقَرَ الله خاصرته - : اعدل فإنك لم تعدل ! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل ، أيا منسنى على أهل الأرض ولا تأمنونى ؟ ! » . فلما قفى الرجل استأذن عمر بن

== « رسول الله » . وهو سبق قلم من الحافظ المؤلف . فليس فى القرآن أبداً وصف عيسى بلفظ « روح الله » . ولذلك غيرنا هذا الخطأ إلى الصواب الذى فى الكتاب العزيز .

(١) نسبة الحافظ المؤلف هنا إلى كثير من طرقه فى الدواوين ، وساق بعض ألفاظهم ، والمعنى واحد . وسنشير إلى أماكنه فيما عندنا منها : وهو فى المسند ٦ : ٤٨ (حلى) . ورواه الطيالسى : ١٤٣٢ ، ١٤٣٣ ، والبخارى ٨ : ١٥٧ - ١٥٩ (فتح) . ومسلم ٢ : ٣٠٣ - ٣٠٤ . وأبو داود : ٤٥٩٨ . والترمذى ٤ : ٨٠ . وابن ماجه : ٤٧ . وابن حبان فى صحيحه : ٧٢ ، ٧٥ (بتحقيقنا) . والطبرى : ٦٦٠٥ - ٦٦١٥ . ورواه أيضاً عبد الرزاق . ومحمد بن يحيى العبدى فى مسنده ، وسعيد بن منصور فى سننه ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه .

الخطاب - وفي رواية خالد بن الوليد - في قتله ، فقال : « دعه ، فإنه يخرج من ضيضي هذا - أي : من جنسه - قوم يحقير أحدكم صلاته مع صلاتهم ، [ وصيامه مع صيامهم ] ، وقراءته مع قراءتهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة ، فأينا لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم »<sup>(١)</sup> . ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب فقتلهم بالنّهر وأن . ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل ، وآراء وأهواء ، ومقالات ونحل كثيرة منتشرة . ثم انبعثت القدرية ، ثم المعتزلة ، ثم الجهمية ، وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم في قوله : « وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة ، قالوا : من هم يا رسول الله ؟ قال : من كان على ما أنا عليه وأصحابي » . أخرجه الحاكم<sup>(٢)</sup> .

وقوله " وما يعلم تأويله إلا الله " اختلف القراء في الوقف ههنا : فقليل على الجلالة ، كما تقدم عن ابن عباس أنه قال : التفسير على أربعة أنحاء : فتفسير لا يعدر أحد في فهمه ، وتفسير تعرفه العرب من لغاتها ، وتفسير يعلمه الراسخون في العلم ، وتفسير لا يعلمه إلا الله<sup>(٣)</sup> . ويروى هذا القول عن عائشة وعروة وأبي الشعثاء وغيرهم . وروى عبد الرزاق : كان ابن عباس يقرأ : « وما يعلم تأويله إلا الله ، ويقول الراسخون آمناً به »<sup>(٤)</sup> . وكذا رواه ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز ومالك بن أنس : إنهم يؤمنون به ولا يعلمون تأويله . وحكى ابن جرير أن في قراءة عبد الله بن مسعود : « إن تأويله إلا عند الله والراسخون في

(١) الأحاديث في معناه كثيرة يطول ذكرها . فانظر مثلاً صحيح مسلم ١ : ٢٩١ - ٢٩٥ .

والمسند : ٦١٦ . وابن حبان : ٢٤ .

(٢) المستدرک ١ : ١٢٨ - ١٢٩ ، من حديث عبد الله بن عمرو ، مع اختلاف قليل

في اللفظ .

(٣) مضي بنحوه ١ : ٤٨ ، من رواية الطبري .

(٤) إسناده صحيح . وهي قراءة تفسيرية ، ليست على سبيل التلاوة . ولذلك حذف منها قوله « في العلم » . وهذا هو الثابت في ابن كثير مخطوطاً ومطبوعاً ، وكذلك في الطبري : ٦٦٢٧ في روايته من طريق عبد الرزاق . ولكن أخى السيد محمود زادها هناك ، على اعتبار أنها قراءة .

العلم يقولون . . وكذا عن أبي بن كعب . واختار ابن جرير هذا القول . ومنهم من يقف على قوله " والراسخون في العلم " . وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول ، وقالوا : الخطاب بما لا يفهم بعيد . وقد روى عن ابن عباس أنه قال : أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله . وقال مجاهد : والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمناً به . وكذا قال الربيع بن أنس . وقال محمد بن جعفر بن الزبير : وما يعلم تأويله الذي أراد ما أراد إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمناً به ، ثم ردوا تأويل المتشابه على ما عرفوا من تأويل المحكمات التي لا تأويل لأحد فيها إلا تأويل واحد . فاتسقت بقولهم الكتاب ، وصدق بعضهم بعضاً . فنفدت الحججة ، وظهر به العذر ، وزاح به الباطل ، ودفع به الكفر . وفي الحديث : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس فقال : اللهم فقّهه في الدين وعلمه التأويل » (١) . ومن العلماء من فصل هذا المقام ، فقال : « التأويل » يطلق ويراد به في القرآن معنيان : أحدهما : التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يتوّل أمره إليه . ومنه قوله تعالى : ﴿ وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً ﴾ . وقوله : ﴿ هل ينظرون إلا تأويله ، يوم يأتي تأويله ﴾ . أي : حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد . فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة . لأن حقائق الأمور وكنها لا يعلمه على الجليّة إلا الله عز وجل . ويكون قوله " والراسخون في العلم " مبتدأً ، و " يقولون آمناً به " خبره . وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر - وهو التفسير والتعبير والبيان عن الشيء ، كقوله : ﴿ نبئنا بتأويله ﴾ ، أي : بتفسيره - فإن أريد به هذا المعنى ، فالوقف على " والراسخون في العلم " لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار . وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه . وعلى هذا فيكون قوله " يقولون آمناً به " حالاً منهم . وساغ هذا . وهو أن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه . كقوله : ﴿ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا

(١) المسند : ٢٣٩٧ ، من حديث ابن عباس ، وقد مضى أيضاً ١ : ٤٢ . وانظر فتح

من ديارهم وأموالهم ﴿ إلى قوله: ﴿ يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ﴾. الآية، وقوله تعالى: ﴿ وجاء ربك والملك صفاً صفاً ﴾. أى: وجاءت الملائكة صفوفاً صفوفاً. وقوله إخباراً عنهم أنهم "يقولون آمناً به" أى: المتشابه "كل من عند ربنا" أى: الجميع - من المحكم والمتشابه - حق وصدق، وكل واحد منهما يصدق الآخر ويشهد له، لأن الجميع من عند الله، وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد. كقوله: ﴿ أفلا يتدبرون القرآن، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾. ولهذا قال تعالى "وما يذكر إلا أولو الألباب" أى: إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها أولو العقول السلمية والفهوم المستقيمة. وروى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: «سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يتدارؤون، فقال: إنما هنك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله ليصدق بعضه بعضاً، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فكلوه إلى عالمه». ورواه ابن مردويه<sup>(١)</sup>. وروى أبو يعلى عن أبي سلمة، قال: لا أعلمه إلا عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، والمرء في القرآن كفر - قالها ثلاثاً - ما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه». وإسناده صحيح، ولكن فيه علة، بسبب قول الراوى: «لا أعلمه إلا عن أبي هريرة»<sup>(٢)</sup>. وروى ابن المنذر عن نافع بن يزيد، قال: يقال: الراسخون في العلم المتواضعون لله، المتدللون لله في مرضاته، لا يتعاطسون من فوقهم، ولا يحتمرون من دونهم.

ثم قال تعالى مخبراً عنهم أنهم دعوا ربهم قائلين "ربنا لا ترغ قلوبنا بعد

(١) المسند : ٦٧٤١ .

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه : ٧٣ (بتحقيقنا) ، عن أبي يعلى بإسناده . ورواه أيضاً

أحمد في المسند : ٧٩٧٦ . وكذلك رواه الطبري برقم : ٧ . وفصلنا تخريجه في تلك الكتب . وهو حديث صحيح ، لثبوته من غير هذا الشك .

إذ هديتنا“ أى : لا تُسَلِّمِهَا عن الهدى بعد إذ أقمتمَها عليه ، ولا تجعلنا كالذين فى قلوبهم زيغ ، الذين يتبعون ما تشابه من القرآن ، ولكن ثَبَّتْنَا على صراطك المستقيم ، ودينك القويم ” وهبُ لنا من لدنك “ [ أى : من عندك ] (١) ” رحمة “ ثَبَّتْ بها قلوبنا ، وتجمع بها شملنا ، وتزيدنا بها إيماناً وإيقاناً ” إنك أنت الوهاب “ . [ وروى الإمام أحمد عن شهر بن حوشب قال : سمعت أم سلمة تحدث : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكثر فى دعائه أن يقول : اللهم مقلب القلوب ، ثَبِّتْ قلبي على دينك ، قالت : قلت : يا رسول الله ، أو إن القلوب لتتقلب ؟ قال : نعم ، ما من خلق الله من بنى آدم من بشر إلا أن قلبه بين إصبعين من أصابع الله ، فإن شاء الله عز وجل أقامه ، وإن شاء الله أزاعه . فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة ، إنه هو الوهاب ، قالت : قلت : يا رسول الله ، ألا تعلمنى دعوة أدعو بها لنفسي ؟ قال : بلى ، قولى : اللهم ربَّ محمد النبي ، اغفر لى ذنبي ، وأذهبْ غيظ قلبي ، وأجرنى من مضلات الفتن ما أحيتنا . ثم رواه أحمد مختصراً ، بدون قوله « فنسأل الله ربنا » إلخ - من رواية شهر بن حوشب أيضاً ، قال : « قلت لأُم سلمة : يا أم المؤمنين ، ما كان أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك ؟ . . . » ] (٢) . وروى ابن مردويه عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يدعو : يا مقلبَ القلوب ثَبِّتْ قلبي على دينك ، قلت : يا رسول الله ، ما أكثرَ ما تدعو بهذا الدعاء ؟ فقال : ليس من قلب إلا وهو بين إصبعين

(١) الزيادة من المخطوطة الأزهرية .

(٢) المسند ٦ : ٣٠١ - ٣٠٢ ، ٣١٥ (حلى) . وإسناده صحيحان . وقد اضطرت لإثبات الحديث من المسند ، لأن الحافظ ابن كثير ذكره هنا بأسانيد ، من ابن أبي حاتم ، وابن جرير ، وابن مردويه . واختلطت عليه الأسانيد ، فجعلها أسانيد لحديث واحد رواه ابن أبي حاتم مختصراً ، من حديث شهر بن حوشب « عن أم سلمة وهى أسماء بنت يزيد بن السكن » . ولكن الصحيح أن شهرأ رواه مختصراً عن أسماء - وهى صحابية كنيتهما : أم سلمة - ورواه أيضاً مطولاً ومختصراً عن أم سلمة أم المؤمنين . فدخل على ابن كثير إسناد فى إسناد ، أو أسانيد فى أسانيد . وانظر تفصيل ذلك فى الطبرى : ٦٦٥٠ - ٦٦٥٢ ، ٦٦٥٨ .



من أصابع الرحمن ، إذا شاء أن يقيمه أقامه ، وإذا شاء أن يزيغه أزاعه ، أما تسمعين قوله ”ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة . إنك أنت الوهاب “ . غريب من هذا الوجه ، ولكن أصله ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة ، بدون زيادة ذكر هذه الآية الكريمة . وروى عبد الرزاق عن أبي عبد الله الصنابحي : « أنه صلى وراء أبي بكر الصديق المغرب ، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأوليين بأَم القرآن وسورتين من قصار المفصل ، وقرأ في الركعة الثالثة ، قال : فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد تهسس ثيابه ، فسمعتة يقرأ بأَم القرآن وهذه الآية ”ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة ، إنك أنت الوهاب “ (١) .

وقوله ”ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه “ أى : يقولون في دعائهم : إنك يا ربنا ستجمع بين خلقك يوم معادهم ، وتفصل بينهم ، وتحكم فيهم فيما اختلفوا فيه ، وتجزى كلاً بعمله وما كان عليه في الدنيا من خير وشر .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَأُولَئِكَ هُمُ وَقُودُ النَّارِ ﴾ (١٠) كدَابِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ، وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (١١)

يخبر تعالى عن الكفار بأنهم وقود النار ﴿ يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم وهم اللعنة وهم سوء الدار ﴾ . وليس ما أوتوه في الدنيا - من الأموال والأولاد - بنافع لهم عند الله ، ولا بمنجيتهم من عذابه وأليم عقابه . [ بل ] كما قال تعالى : ﴿ ولا تعجبك أموالهم وأولادهم ، إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا وتزهدن أنفسهم وهم كافرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد ، متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد ﴾ . كما قال ههنا ” إن الذين كفروا “ أى : بآيات الله وكذبوا رسله ، وخالفوا كتابه ، ولم ينتفعوا بوجيه إلى أنبيائه ” لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً ، وأولئك هم وقود النار “

(١) رواه عبد الرزاق عن مالك . وهو في الموطأ ، ص : ٧٩ .

أى : حَطَبُهَا الَّذِي تُسَجَّرُ بِهِ وَتُوقَدُ بِهِ ، كَقَوْلِهِ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ وَإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ نَذَارًا ﴾ . وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَتْ : « بَيْنَمَا نَحْنُ بِمَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَنَادَى : هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ؟ - ثَلَاثًا - فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ يَطْهَرَنَّ الْإِسْلَامُ حَتَّى يَرُدَّ الْكُفْرَ إِلَىٰ مَوَاتِنِهِ ، وَلِتَخْوَضَنَّ الْبِحَارَ بِالْإِسْلَامِ ، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ وَيُفَسِّرُونَهُ ، ثُمَّ يَقُولُونَ : قَرَأْنَا وَعَلَّمْنَا ، فَمَنْ هَذَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنَّا ؟ ! فَهَلْ فِي أَوْلَئِكَ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَنْ أَوْلَئِكَ ؟ قَالَ : أَوْلَئِكَ مِنْكُمْ ، وَهُمْ وَقُودُ النَّارِ » . وَرَاهُ ابْنُ مَرْدُودِيهِ بِنَحْوِهِ (١) .

وَقَوْلُهُ " كَذَابُ آلِ فِرْعَوْنَ " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَصَنِيعِ آلِ فِرْعَوْنَ . وَكَذَا رَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ وَمُجَاهِدٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : كَسَنَةِ آلِ فِرْعَوْنَ ، وَكَفَعَلِ آلِ فِرْعَوْنَ ، وَكَشِبَةِ آلِ فِرْعَوْنَ . وَالْأَلْفَاظُ مُتَقَارِبَةٌ . وَالذَّابُّ - بِالتَّسْكِينِ وَالتَّحْرِيكِ أَيْضًا ، كَنَهْرٍ وَنَهْرٌ - هُوَ : الصَّنْعُ وَالْحَالُ وَالشَّانُ وَالْأَمْرُ وَالْعَادَةُ . كَمَا يَقَالُ : لَا يَزَالُ هَذَا دَابِيَّ وَدَابِكُ . وَالْمَعْنَى فِي الْآيَةِ : أَنَّ الْكَافِرِينَ لَا تَغْنَى عَنْهُمْ الْأَمْوَالُ وَلَا الْأَوْلَادُ ، بَلْ يَهْلِكُونَ وَيَعْدُونَ ، كَمَا جَرَى لآلِ فِرْعَوْنَ وَمَنْ قَبْلَهُمْ ، مِنَ الْمَكْذِبِينَ لِلرُّسُلِ فِيمَا جَاؤُوا بِهِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَحُجُجِهِ " وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ " أَيْ : شَدِيدُ الْأَخْذِ أَلِيمُ الْعَذَابِ ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْهُ أَحَدٌ ، وَلَا يَفُوتُهُ شَيْءٌ . بَلْ هُوَ الْفَعَالُ لِمَا يَرِيدُ ، الَّذِي قَدْ غَلَبَ كُلَّ شَيْءٍ ، لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، وَلَا رَبَّ سِوَاهُ .

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَنُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ، وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا ، فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَىٰ الْعَيْنِ ، وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ ، إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٣﴾ ﴾ .

يقول تعالى: قل يا محمد للكافرين "ستغلبون" أى: فى الدنيا "وتحشرون" أى: يوم القيامة "إلى جهنم وبئس المهاد". وقد ذكر ابن إسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصاب من أهل بدر ما أصاب ورجع إلى المدينة، جمع اليهود فى سوق بنى قَيْنَسَقَاع، وقال: يا معشر يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم الله بما أصاب قريشاً، فقالوا: يا محمد، لا يغرّتك من نفسك أن قتلتَ نفرًا من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك والله لو قاتلتنا لعرفتَ أننا نحن الناس، وأنتك لم تلق مثلنا! فأنزل الله فى [مثل] ذلك من قولهم: "قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد" إلى قوله "لعبرة لأولى الأبصار"». وقد رواه ابن إسحق أيضاً عن ابن عباس، فذكره. ولهذا قال تعالى "قد كان لكم آية" أى: قد كان لكم أيها اليهود القائلون ما قلتم "آية" أى: دلالة على أن الله مُعِزُّ دينه، وناصرٌ رسولَه، ومظهر كلمته، ومُعَلِّ أمره "فى فئتين" أى: طائفتين "التقتا" أى: للقتال "فئة تقاتل فى سبيل الله" [وهم المسلمون] "وأخرى كافرة" وهم مشركو قريش يوم بدر. وقوله "يرونهم مثلهم رأى العين" قال بعض العلماء - فيما حكاه ابن جرير - : يرى المشركون يوم بدر أن المسلمين مثلهم فى العدد رأى أعينهم، أى: جعل الله ذلك فيما رأوه سبباً لنصرة الإسلام عليهم. وهذا لا إشكال عليه إلا من جهة واحدة، وهى: أن المشركين بعثوا عمر بن سعد يومئذ قبل القتال يَحْزِرُ لَهُمُ المسلمین، فأخبرهم بأنهم ثلاثمائة، يزيدون قليلاً أو ينقصون قليلاً. وهكذا كان الأمر: كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، ثم لما وقع القتال أمدّهم الله بألف من خواصّ الملائكة وساداتهم. والقول الثانى: أن المعنى فى قوله "يرونهم مثلهم رأى العين" أى: ترى الفئة المسلمة الفئة الكافرة مثلهم، أى: ضعفهم فى العدد، ومع هذا نصرهم الله عليهم. وهذا لا إشكال فيه على ما روى عن ابن عباس: أن المؤمنين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، والمشركين كانوا ستمائة وستة وعشرين. وكان هذا القول مأخوذ من ظاهر هذه الآية. ولكنه خلاف المشهور عند أهل التواريخ والسير

وأيام الناس ، وخلاف المعروف عند الجمهور : أن المشركين كانوا ما بين تسعمائة إلى ألف ، كما رواه ابن إسحق وغيره . وعلى كل تقدير فقد كانوا ثلاثة أمثال المسلمين . وعلى هذا فيشكل هذا القول ، والله أعلم . لكن وجه ابن جرير هذا وجعله صحيحاً ، كما تقول : عندي ألف وأنا محتاج إلى مثلها ، وتكون محتاجاً إلى ثلاثة آلاف . كذا قال . وعلى هذا فلا إشكال . لكن بقي سؤال آخر ، وهو وارد على القولين ، وهو أن يقال : ما الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى في قصة بدر : ﴿ وَإِذْ يَرِيكُمُوهُمْ إِذْ التَّقِيمُ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّكُمُ فِي أَعْيُنِهِمْ ، لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ ؟ فالجواب : أن هذا كان في حال ، والآخر كان في حال أخرى ، كما روى عن ابن مسعود في قوله ” قد كان لكم آية في فئتين التقتا “ الآية — قال : « هذا يوم بدر ، وقد نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يُضْعِفُونَ علينا ، ثم نظرنا إليهم فرأيناهم يزيدون علينا رجلاً واحداً ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرِيكُمُوهُمْ إِذْ التَّقِيمُ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّكُمُ فِي أَعْيُنِهِمْ ﴾ . فعند ما عاين كل من الفريقين الآخر ، رأى المسلمون المشركين مثلهم ، أى : أكثر منهم بالضعف ، ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم عز وجل ، ورأى المشركون المؤمنين كذلك ، ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع . ثم لما حصل التصاف والتقى الفريقان ، قلل الله هؤلاء في أعين هؤلاء ، وهؤلاء في أعين هؤلاء ، ليُتْقَدِمَ كل منهما على الآخر ” ليقضى الله أمراً كان مفعولاً “ أى : ليفرق بين الحق والباطل ، فيُظْهِرَ كلمة الإيمان على الكفر والطغيان ، ويعزِّز المؤمنين ويذل الكافرين . كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ ، وقال ههنا ” والله يؤيد بنصره من يشاء ، إن في ذلك لعبرة لأولى الأبصار “ أى : إن في ذلك لمُعْتَبَرًا لمن له بصيرة وفهم ، ليهتدى به إلى حكم الله وأفعاله ، وقَدَرَهُ الجارى بنصر عباده المؤمنين ، في هذه الحياة والدنيا ويوم يقومُ الأشهاد .

﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمَسْوُومَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَثِ ، ذَلِكَ مَتَعٌ

الرَّحِيوةِ الدُّنْيَا ، وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَثَابِ (١٤) قُلْ أَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ بِمَخِيرِ ربيع  
مِّنْ ذَلِكُمْ ، لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ  
خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥)

يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء  
والبنين ، فبدأ بالنساء ، لأن الفتنة بهن أشد ، كما ثبت في الصحيح أنه قال  
عليه السلام : « ما تركت بعدى فتنةً أضرب على الرجال من النساء » (١) . فأما  
إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد ، فهذا مطلوب مرغوب فيه  
مندوب إليه . كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج والاستكثار منه ،  
و « إن خير هذه الأمة كان أكثرها نساءً » (٢) . وقوله عليه السلام :  
« الدنيا متاع ، وخير متاعها المرأة الصالحة . إن نظر إليها سرته ، وإن  
أمرها أطاعته ، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله » (٣) . وقوله في الحديث  
الآخر : « حُب إلى النساء والطيب ، وجعلت قرة عيني في الصلاة » (٤) .  
وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة ، فهو داخل في هذا . وتارة يكون  
لتكثير النسل وتكثير أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، ممن يعبد الله وحده لا شريك

(١) رواه أحمد في المسند ٥ : ٢٠٠ ، ٢١٠ (حلى) ، والبخارى ٩ : ١١٨ (فتح) .

ومسلم ٢ : ٣٢٠ - كلهم من حديث أسامة بن زيد .

(٢) من حديث ابن عباس . رواه أحمد : ٢٠٤٨ ، ٢١٧٩ ، ٣٥٠٧ . والبخارى

٩ : ٩٩ (فتح) . والحاكم ٢ : ١٦٠ .

(٣) لم أجد حديثاً واحداً بهذا اللفظ . ويظهر أن الحافظ ابن كثير كتبه من حفظه .  
فأوله « الدنيا متاع ، وخير متاعها المرأة الصالحة » - مضى في ص : ٩٤ من هذا الجزء ، وأنه رواه  
أحمد ومسلم وغيرهما من حديث عبد الله بن عمرو . وباقي رواه أحمد : ٧١٤٥ « عن أبي هريرة :  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى النساء خير ؟ قال : الذى تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ،  
ولا تخالفه فيما يكبره ، فى نفسها وماله » . ورواه النسائي ٢ : ٧٢ . والحاكم ٢ : ١٦١ - ١٦٢ ،  
وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وروى أبو داود : ١٦٦٤ ، نحوه بمعناه ، ضمن حديث  
لابن عباس ، وذكر المنذرى أنه رواه ابن مردويه والحاكم وصححه على شرط الشيخين . وسيدكره  
الحافظ المؤلف عند تفسير : ٣٤ ، ٣٥ من سورة التوبة .

(٤) من حديث أنس ، رواه أحمد : ١٢٣٢٠ ، ١٣٠٨٩ ، ١٤٠٨٢ . والنسائي ٢ :

١٥٦ . والحاكم ٢ : ١٦٠ ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

له ، فهذا محمود ممدوح . كما ثبت في الحديث : « تزوجوا الودَّودَ الودَّودَ ، فإنِّي مكاثرٌ بكم الأممِ يومَ القيامةِ » (١) . وحب المال كذلك : تارة يكون للفخر والخسلاء ، والتكبر على الضعفاء ، والتجبر على الفقراء ، فهذا مذموم . وتارة يكون للنفقة في القربات ، وصلة الأرحام والقربات ، ووجوه البر والطاعات ، فهذا ممدوح محسود عليه شرعاً . وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطار ، على أقوال : وحاصلها : أنه المال الجزيل ، كما قاله الضحاك وغيره . وقيل : ألف دينار . وقيل : ألف ومائتا دينار . وقيل : اثنا عشر ألفاً . وقيل : أربعون ألفاً . وقيل : ستون ألفاً . وقيل غير ذلك . وحب الخيل على ثلاثة أقسام : تارة يكون ربطها أصحابها معدةً لسبيل الله ، متى احتاجوا إليها غزواً عليها ، فهؤلاء يثابون . وتارة تربط فخرًا ونوآءً لأهل الإسلام ، فهذه على صاحبها وزر . وتارة للتعفف واقتناء نسلها ولم ينس حق الله في رقابها ، فهذه لصاحبها ستر . كما سيأتي الحديث بذلك ، عند قوله تعالى ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ﴾ (٢) . وأما المسومة : فعن ابن عباس : المسومة الراعية والمطهمة الحسان . وكذا روى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم . وقال مكحول : المسومة الغرة والتحصيل . وقيل غير ذلك . وقد روى الإمام أحمد عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس من فرس عربي إلا يؤذن له مع كل فجر يدعو بدعوتين ، يقول : اللهم إنك خولتني من خولتني من بني آدم ، فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه ، أو أحب أهله وماله إليه » (٣) . وقوله « والأنعام » يعني : الإبل والبقر والغنم « والحرث » يعني : الأرض المتخذة للغراس والزراعة . روى الإمام أحمد عن سويد بن هبيرة ، عن النبي صلى الله عليه

(١) جزء من حديث ، عن معقل بن يسار . رواه أبو داود : ٢٠٥٠ . والنسائي : ٢ : ٧١ . والحاكم : ٢ : ١٦٢ ، وصححه . ولكن ليس عندهم كلمة « يوم القيامة » .

(٢) الآية : ٦٠ من سورة الأنفال .

(٣) المسند : ٥ : ١٧٠ (حلبى) . والنسائي : ٢ : ١٢١ . ورواه أحمد قبح ذلك ، ص : ١٦٢ .

مطولا بإسناد آخر . وكلا الإسنادين صحيح .

وسلم ، قال : « خير مال امرئ له مهرة مأمورة ، أو سكة مأبورة » (١) .  
 المأمورة : الكثيرة النسل : والسكة : النخل المصطف . والمأبورة : الملقحة . ثم  
 قال تعالى « ذلك متاع الحياة الدنيا » أى : إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها  
 الفانية الزائلة « والله عنده حسن المآب » أى : حسن المرجع والثواب .

« قل أُوذِيكُمْ بخير من ذلكم » أى : قل يا محمد للناس : أخبركم بخير  
 مما زُيِّن للناس في هذه الحياة الدنيا من زهرتها ونعيمها الذى هو زائل لا محالة ؟  
 ثم أخبر عن ذلك فقال « للذين اتقوا عند ربهم جنات تجرى من تحتها الأنهار »  
 أى : تتخرق بين جوانبها وأرجائها الأنهار من أنواع الأشربة ، من العسل واللبن  
 والحمر والماء وغير ذلك ، مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب  
 بشر « خالدين فيها » أى : ما كثر فيها أبد الآباد ، لا يبغون عنها حيولاً  
 « وأزواج مطهرة » أى : من الدنس والحبث والأذى والحيض والنفاس ،  
 وغير ذلك مما يعترى نساء الدنيا « ورضوان من الله » أى : يحل عليهم رضوانه  
 فلا يسخط عليهم بعده أبداً . ولهذا قال في الآية الأخرى التى فى براءة :  
 ﴿ ورضوان من الله أكبر ﴾ . أى : أعظم مما أعطاهم من النعيم المقيم . ثم قال  
 « والله بصير بالعباد » أى : يعطى كلاً بحسب ما يستحقه من العطاء .

﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ (١٦)  
 الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُتَّقِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْتَقِيمِينَ بِالشَّجَرِ (١٧) ﴿

يصف تعالى عباده المتقين الذين وعدهم الثواب الجزيل ، فقال تعالى  
 « الذين يقولون ربنا إنا آمننا » أى : بك وبكتابك وبرسولك « فاغفر لنا  
 ذنوبنا » أى : بإيماننا بك وبما شرعته لنا ، فاغفر لنا ذنوبنا وتقصيرنا من أمرنا  
 بفضلك ورحمتك « وقنا عذاب النار » . ثم قال « الصابرين » أى : فى  
 قيامهم بالطاعات وتركهم المحرمات « والصادقين » فيما أخبروا به من إيمانهم ،

(١) المسند : ١٥٩١٠ . وهو فى مجمع الزوائد ٥ : ٢٥٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى ،

ورجال أحد ثقات » .

بما يلتزمونه من الأعمال الشاقة " والقانتين " والقنوت : الطاعة والخضوع  
 " والمنفقين " أى : من أموالهم فى جميع ما أمروا به من الطاعات ، وصلة  
 الأرحام والقربات ، وسد الخلات ، ومواساة ذوى الحاجات " والمستغفرين  
 بالأسحار " دل على فضيلة الاستغفار وقت الأسحار . وثبت فى الصحيحين  
 وغيرهما من المساند والسنن - من غير وجه - عن جماعة من الصحابة ، أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ينزل الله تبارك وتعالى فى كل ليلة إلى  
 سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : هل من سائل فأعطيه؟ هل  
 من داع فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟ » - الحديث (١) . وقد أفرد  
 الدارقطنى فى ذلك جزءاً على حدة ، فرواه من طرق متعددة . وفى الصحيحين  
 عن عائشة ، قالت : « من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
 من أوله وأوسطه وآخره ، فأنتهى وتره إلى السحر » . وكان عبد الله بن عمر  
 يصلى من الليل ، ثم يقول : يا نافع ، هل جاء السحر؟ فإذا قال : نعم ،  
 أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح . رواه ابن أبى حاتم .

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ،  
 لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ ، وَمَا  
 اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ ، وَمَنْ  
 يَكْفُرْ بِثَابِتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ  
 أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ، وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ  
 ءَأَسْلَمْتُمْ ، فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ، وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ،  
 وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ ﴾

(١) منها حديث أبى هريرة بهذا المعنى . رواه أحمد فى المسند : ٧٥٠٠ ، ٧٥٨٢ ، ٧٦١١ ،  
 ٧٧٧٩ . والبخارى : ٣ - ٢٥ - ٢٦ (فتح) . ومسلم : ١ - ٢١٠ . وغيرهم . وحديث ابن مسعود .  
 رواه أحمد : ٣٦٧٣ . وانظر كتاب التوحيد لإمام الأئمة ابن خزيمة ، ص : ٨٣ - ٩٥ . وشرحنا  
 للترمذى : ٢ : ٣٠٧ - ٣٠٩ . وجمع الزوائد : ١٠ : ١٥٣ - ١٥٥ .



شهد تعالى ، وكفى به شهيداً . وهو أصدق الشاهدين وأعدلهم وأصدق القائلين ” أنه لا إله إلا هو “ أى : المتفرد بالإلهية لجميع الخلائق ، وأن الجميع عبيدُه وخلقُه ، والفقراء إليه ، وهو الغنى عما سواه . كما قال تعالى : ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفى بالله شهيداً ﴾ . ثم قرن شهادة ملائكته وأولى العلم بشهادته ، فقال ” شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم “ وهذه خصصرية عظيمة للعلماء فى هذا المقام ” قائماً بالقسط “ منصوب على الحال ، وهو فى جميع الأحوال كذلك ” لا إله إلا هو “ تأكيد لما سبق ” العزيز “ الذى لا يرَام جنابُه عظمةً وكبرياء ” الحكيم “ فى أقواله وأفعاله وشرعه وقدره . وقوله ” إن الدين عند الله الإسلام “ إخبار من الله تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام ، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به فى كل حين ، حتى خُتِموا بمحمد صلى الله عليه وسلم ، الذى سَدَّ جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد صلى الله عليه وسلم . فمن لقي الله بعد بعثة محمد صلى الله عليه وسلم بدين على غير شريعته فليس بمتقبَّل . كما قال تعالى : ﴿ ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين ﴾ . وقال فى هذه الآية - مخبراً بانحصار الدين المتقبل عنده فى الإسلام - ” إن الدين عند الإسلام “ . وذكر ابن جرير : أن ابن عباس قرأ ” شهد الله إنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم \* أن الدين عند الله الإسلام “ بكسر ” إنه “ وفتح ” أن الدين عند الله الإسلام “ أى : شهد هو والملائكة وأولو العلم من البشر بأن الدين عند الله الإسلام . والجمهور قرؤها بالكسر على الخبر . وكلا المعنيين صحيح ، ولكن هذا على قول الجمهور أظهر . والله أعلم <sup>(١)</sup> . ثم أخبر تعالى أن الذين أوتوا الكتاب الأوّل إنما اختلفوا بعد ما قامت الحجة بإرسال الرسل إليهم وإنزال الكتب عليهم ، فقال ” وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم

(١) ولكن هذه القراءة المنسوبة لابن عباس ، لم يروها الطبرى بإسناده ، بل صرح بأنها

غير معلومة « برواية صحيحة ولا سقيمة » - الطبرى ٦ : ٢٦٨ .

العلم بغياً بينهم “ أى : بغى بعضهم على بعض فاختلّفوا فى الحق ، لتحاسدهم وتباغضهم وتدابرههم ، فحمل بعضهم بغضُ البعض الآخر على مخالفته فى جميع أقواله وأفعاله ، وإن كانت حقاً . ثم قال تعالى ” ومن يكفر بآيات الله “ أى : من جحد ما أنزل الله فى كتابه ” فإن الله سريع الحساب “ أى : فإن الله سيجازيه على ذلك ، ويحاسبه على تكذيبه ، ويعاقبه على مخالفته كتابه .

ثم قال تعالى ” فإن حاجوك “ أى : جادلوك فى التوحيد ” فقل أسلمت وجهى لله ومن اتبعن “ أى : فقل أخلصتُ عبادتى لله وحده لا شريك له ولا نِدْ له ولا ولد ولا صاحبة له ، ومن اتبعنى على دينى يقول كقالتى . كما قال تعالى : ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى ، وسبحان الله وما أنا من المشركين ﴾ . ثم قال تعالى آمراً لعبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم أن يدعو - إلى طريقته ودينه والدخول فى شرعه وما بعثه الله به - الكتابيين من الملتين والأمينين من المشركين ، فقال ” وقل للذين أوتوا الكتاب والأمينين أسلمتم ، فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ “ أى : والله عليه حسابهم ، وإليه مرجعهم ومآبهم ، وهو الذى يهدى من يشاء ويضل من يشاء ، وله الحكمة فى ذلك والحجة البالغة . ولهذا قال ” والله بصير بالعباد “ أى : هو عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة ، وهو الذى ﴿ لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ﴾ . وما ذاك إلا لحكمته ورحمته . وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم إلى جميع الخلق ، كما هو معلوم من دينه ضرورةً ، وكما دل عليه الكتاب والسنة فى غير ما آية وحديث . فمن ذلك : قوله تعالى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾ . وفى الصحيحين وغيرهما - مما ثبت تواتره بالوقائع المتعددة - أنه بعث كتبه صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الله ملوك الآفاق وطوائف بنى آدم ، من عربهم وعجمهم ، كتابيهم وأميتهم ، امثالاً لأمر الله له بذلك . وعن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « الذى نفسى بيده ، لا يسمع بى أحد من هذه

الأمة - يهودى ولا نصرانى - ومات ولم يؤمن بالذى أُرْسِلْتُ به ، إلا كان من أهل النار . رواه مسلم . وقال صلى الله عليه وسلم : « بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ » (١) . وقال : « كَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً » (٢) . وروى الإمام أحمد عن أنس : « أَنَّ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءَهُ وَيَنَاوِلُهُ نَعْلَيْهِ ، فَفَرَضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَبُوهُ قَاعِدٌ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا فَلَانُ ، قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَنظَرَ إِلَى أَبِيهِ ، فَسَكَتَ أَبُوهُ ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنظَرَ إِلَى أَبِيهِ ، فَقَالَ أَبُوهُ : أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ الْغُلَامُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنِّي مِنَ النَّارِ » . أخرجه البخارى (٣) .

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِبَيِّنَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٢١)

أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٢٢﴾

هذا ذم من الله تعالى لأهل الكتاب فيما ارتكبه من المآثم والمحارم في تكذيبهم بآيات الله قديماً وحديثاً ، التي بلغتهم إياها الرسل ، اسكتباراً عليهم وعناداً لهم ، وتعاضماً على الحق واستنكافاً عن اتباعه ، ومع هذا قتلوا من النبيين حين بلغوهم عن الله شرعته ، بغير سبب ولا جريمة منهم إليهم ، إلا لكونهم دَعَوْهُمُ إِلَى الْحَقِّ ” وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ “ وهذا هو غاية

(١) من حديث رواه أحمد ٤ : ٤١٦ (حلى) من حديث أبي موسى الأشعري . وآخر في المسند أيضاً ٥ : ١٤٥ من حديث أبي ذر . ومعناه ثابت ضمن حديث عن جابر ، رواه مسلم ١ : ١٤٧ . وآخر عن ابن عباس ، رواه أحمد : ٢٢٥٦ ، ٢٧٤٢ .

(٢) معناه ثابت في أحاديث . وهذا اللفظ جزء من حديث جابر ، رواه البخارى ١ : ٣٧١ .

(فتح) .

(٣) المسند : ١٢٨٢١ . والبخارى بنحوه ٣ : ١٧٦ (فتح) .

الكبر ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الكبر بَطَرُ الحَقِّ وَغَمَطُ الناس » (١) . ولهذا لما أن تكبروا عن الحق ، واستكبروا على الخلق ، قابلهم الله على ذلك بالذلة والصغار في الدنيا ، والعذاب المهين في الآخرة ، فقال " فبشرهم بعذاب أليم " أى : موجع مُهين " أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين " .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن نَّمَسِّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ، وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾

يقول تعالى منكرًا على اليهود والنصارى ، المتمسكين فيما يزعمون بكتابيهم اللذين بأيديهم ، وهما التوراة والإنجيل ، وإذا دُعوا إلى التحاكم إلى ما فيهما من طاعة الله فيما أمرهم به فيهما من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم - تولَّوا وهم معرضون عنهما . وهذا في غاية ما يكون من ذمهم والتنويه بذكركم بالخالفه والعتاد . ثم قال تعالى " ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات " أى : إنما حملهم وجرأهم على مخالفة الحق افتراؤهم على الله فيما ادَّعوه لأنفسهم أنهم إنما يعذبون في النار سبعة أيام ، عن كل ألف سنة في الدنيا يوماً . وقد تقدم تفسير ذلك في سورة البقرة (٢) . ثم قال تعالى " وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون " أى : ثبتهم على دينهم الباطل ماخذعوا به أنفسهم من زعمهم أن النار لا تمسهم بذنوبهم إلا أياماً معدودات ، وهم الذين افتروا هذا من تلقاء

(١) رواه مسلم ١ : ٣٧ ، في حديث عن ابن مسعود ، وبنحوه رواه أحمد : ٣٦٤٤ ، ٤٠٥٨ ، ٣٧٨٩ . والترمذى ٣ : ١٤٤ - ١٤٥ . والحاكم ١ : ٢٦ . ورواه أيضاً أبو داود : ٤٠٩٢ . بنحوه ، في حديث عن أبي هريرة . وقد مضى ١ : ١٥٨ دون تخريج . و « غمط الناس » : الاستهانة بهم واستحقارهم .

(٢) مضى ج ١ ص ١٧١ .

أنفسهم وافتعلوه ، ولم ينزل الله به سلطاناً . قال الله تعالى متهدداً لهم ومتوعداً  
 ” فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه “ أى : كيف يكون حالهم وقد  
 افتروا على الله وكذبوا رسله وقتلوا أنبياءه والعلماء من قومهم الآمرين بالمعروف  
 والناهين عن المنكر ، والله تعالى سائلهم عن ذلك كله ومحاسبهم عليه ومجازيهم به .  
 ” فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه “ : لا شك في وقوعه وكونه ” ووفيت  
 كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون “ .

﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ ،  
 وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ  
 قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ، وَتُخْرِجُ  
 الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ، وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ  
 حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ ﴾

يقول تعالى ” قل “ يا محمد ، معظماً لربك وشاكراً له ومفوضاً إليه  
 ومتوكلاً عليه : ” اللهم مالك الملك “ أى : لك الملك كله ” تؤتي الملك من  
 تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ، وتعزّز من تشاء وتذل من تشاء “ أى : أنت  
 المعطى وأنت المانع ، وأنت الذى ما شئتَ كان وما لم تشأ لم يكن . وفى هذه  
 الآية تنبيه وإرشاد إلى شكر نعمة الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وهذه  
 الأمة ، لأن الله تعالى حول النبوة من نبي إسرائيل إلى النبي العربى القرشى  
 الأمى المكى ، خاتم الأنبياء على الإطلاق ، ورسول الله إلى جميع الثقليين :  
 الإنس والجن ، الذى جمع الله فيه محاسن من كان قبله ، وخصّه بخصائص  
 لم يعطها نبياً من الأنبياء ولا رسولاً من الرسل ، فى العلم بالله وشريعته ، وإطلاعه  
 على الغيوب الماضية والآتية ، وكشفه عن حقائق الآخرة ، ونشر أمته فى الآفاق ،  
 فى مشارق الأرض ومغاربها ، وإظهار دينه وشرعه على سائر الأديان والشرائع .  
 فصلواتُ الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين ، ما تعاقبَ الليل والنهار . ولهذا

قال تعالى " قل اللهم مالك الملك - الآية . أى : أنت المتصرف فى خلقك ،  
الفعال لما تريد . كما ردّ تبارك وتعالى على من يتحكّم عليه فى أمره ، حيث قال :  
﴿ وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم ﴾ ، قال الله ردّاً  
عليهم : ﴿ أم هم يقسمون رحمة ربك ، نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا ،  
ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ﴾ . أى : نحن نتصرف فى خلقنا كما نريد  
بلا ممانع ولا مدافع ، ولنا الحكمة والحجة فى ذلك . وهكذا نعطي النبوّة لمن  
نريد . كما قال تعالى : ﴿ الله أعلم حيث يجعل رسالاته ﴾ <sup>(١)</sup> . وقال تعالى : ﴿ انظر  
كيف فضلنا بعضهم على بعض ، وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً ﴾ . وقوله  
" تولج الليل فى النهار وتولج النهار فى الليل " أى : تأخذ من طول هذا فتريده  
فى قصر هذا ، فيعتدلان ، ثم تأخذ من هذا فى هذا فيتفاوتان ثم يعتدلان .  
وهكذا فى فصول السنة : ربيعاً وصيفاً وخريفاً وشتاء . وقوله " وتخرج الحى  
من الميت وتخرج الميت من الحى " أى : تخرج الحبة من الزرع ، والزرع من  
الحبة ، والنخلة من النواة ، والنواة من النخلة ، والمؤمن من الكافر ، والكافر من  
المؤمن ، والدجاجة من البيضة ، والبيضة من الدجاجة ، وما جرى هذا المجرى من جميع  
الأشياء " وترزق من تشاء بغير حساب " أى : تعطى من شئت من المال  
ما لا يعده ولا يقدر على إحصائه ، وتقتّر على آخرين ، لما لك فى ذلك من  
الحكمة والإرادة والمشئبة .

﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَمَنْ  
يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ، وَيَحْذَرُكُمْ  
اللَّهُ نَفْسَهُ ، وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ <sup>(٢٨)</sup>

سمى الله تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين ، وأن يتخذوهم  
أولياء يسرون إليهم بالموذّة من دون المؤمنين ، ثم توعد على ذلك فقال " ومن

(١) سورة الأنعام : ١٢٤ . وقراءة ابن كثير المكي وحفص عن عاصم ( رسالته ) بالإفراد .  
وقرأ باقى السبعة ( رسالته ) بالجمع . وهى التى ثبتت فى المخطوطة فى هذا الموضع .

يفعل ذلك فليس من الله في شيء " أى : ومن يرتكب سبى الله في هذا فقد برئ من الله . كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوئى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة ﴾ ، إلى أن قال : ﴿ ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ، ومن يتولم منكم فإنه منهم ، إن الله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ وقال - بعد ذكر موالة المؤمنين [ للمؤمنين ] من المهاجرين والأنصار والأعراب - : ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ﴾ . وقوله " إلا أن تتقوا منهم تقاة " أى : [ إلا ] من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم ، فله أن يتقيهم بظاهرة لا بباطنه ونيته . كما حكاه البخارى عن أبى الدرداء ، أنه قال : إنا لسككشِرُ في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم <sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس : ليس التقيّة بالعمل ، إنما التقيّة باللسان . وكذا قال أبو العالية وغيره . ويؤيد ما قالوه قول الله تعالى : ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ، ولهم عذاب عظيم ﴾ . وقال البخارى : قال الحسن : التقيّة إلى يوم القيامة . ثم قال تعالى " ويحذركم الله نفسه " أى يحذركم نعمته في مخالفته ، وسطوته في عذابه ، لمن وإلى أعداءه وعادى أوليائه . ثم قال " وإلى الله المصير " أى : إليه المرجع والمنقلب ، فيجازى كل عامل بعمله . روى ابن أبى حاتم عن عمرو بن ميمون ، قال : قام فينا معاذ فقال : « يا بنى أود ، إني رسولُ رسولِ الله إليكم ، تعلمون أن المعاد إلى الجنة أو إلى النار » <sup>(٢)</sup> .

(١) « نكشر » - بسكون الكاف وكسر الشين ، من الثلاثى : من الكشر - بسكون الشين - وهو : ظهور الأسنان للضحك . وكأشبهه : إذا ضحك في وجهه وبأسطه . قاله ابن الأثير .

(٢) في المطبوعة « عن ميمون بن مهران ! وهو خطأ . وفي المخطوطة الأثرية « عن عمرو بن ميمون بن مهران » ! ! وهو تخليط . فإن « ميمون بن مهران » ليس من « بنى أود » . ثم هو لم يدرك معاذاً . وابنه « عمرو بن ميمون بن مهران » أبعد من ذلك . والصواب ما أثبتنا : « عن عمرو » =

﴿ قُلْ إِنْ تَحْمِلُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يُعَلِّمَهُ اللَّهُ ، وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢٩) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا ، وَيَحْذَرُ اللَّهُ نَفْسَهُ ، وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾

يخبر تبارك وتعالى عباده أنه يعلم السرائر والضمائر والظواهر ، وأنه لا يخفى عليه منهم خافية ، بل علمه محيط بهم في سائر الأحوال والآتات واللحظات وجميع الأوقات ، وبجميع ما في السموات والأرض ، لا يغيب عنه مثقال ذرة ولا أصغر من ذلك في جميع أقطار الأرض والبحار والجبال ” والله على كل شيء قدير “ أى : وقدرته نافذة في جميع ذلك . وهذا تنبيه منه لعباده على خوفه وخشيته ، وأن لا يرتكبوا ما نهى عنه وما يبغضه منهم . فإنه عالم بجميع أمورهم ، وهو قادر على معاجلتهم بالعقوبة ، وإن أنظر من أنظر منهم ، فإنه يمهل ثم يأخذ أخذ عزيز مقتدر . ولهذا قال بعد هذا ” يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً “ يعنى : يوم القيامة يحضر للعبد جميع أعماله من خير وشر . كما قال تعالى : ﴿ يَنْبَأُ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ . فما رأى من أعماله حسناً سره ذلك وأفرحه ، وما رأى من قبيح ساءه وغازظه ، وودّ لو أنه تبرأ منه وأن يكون بينهما أمد بعيد ، كما يقول لشیطانه الذى كان مقترناً به فى الدنيا ، وهو الذى جرّاه على فعل السوء — : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴾ . ثم قال تعالى — مؤكداً ومهدداً ومتوعداً — ” ويحذركم الله نفسه “ أى يخوفكم عقابه . ثم قال — مرجئاً لعباده لئلا يئسوا من رحمته ويقتنطوا من لطفه — : ” والله رءوف بالعباد “ . قال الحسن البصرى : من رأفته بهم حذرهم نفسه . وقال غيره : أى رحيم بخلقه يجب لهم أن يستقيموا على صراطه المستقيم ودينه القويم ، وأن يتبعوا رسوله الكريم .

= بن ميمون ، وهو الأودى ، وهو تابعى كبير مخضرم ، أدرك الجاهلية ، ولم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عن كبار الصحابة .



﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾

هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة الحممدية . فإنه كاذب في نفس الأمر ، حتى يتبع الشرع الحممدى والدين النبوى - في جميع أقواله وأفعاله . كما ثبت في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌ » (١) . ولهذا قال " قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله " أى : يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول . كما قال بعض العلماء الحكماء : ليس الشأن أن تُحِبَّ ، إنما الشأن أن تُحَبَّ . ثم قال " ويغفر لكم ذنوبكم ، والله غفور رحيم " أى : باتباعكم للرسول صلى الله عليه وسلم يحصل لكم هذا كله ببركة سفارته . ثم قال آمراً لكل أحد من خاصّ وعام - : " قل أطيعوا الله والرسول ، فإن تولوا " أى : خالفوا عن أمره " فإن الله لا يحب الكافرين " فدل على أن مخالفته في الطريقة كفر ، والله لا يحب من اتصف بذلك ، وإن ادعى وزعم في نفسه أنه يحب الله ويتقرب إليه - حتى يتابع الرسول النبى الأُمى خاتم الرسل ورسول الله إلى جميع الثقلين : الجن والإنس ، الذى لو كان الأنبياء - بل المرسلون ، بل أولو العزم منهم - في زمانه ما وسعهم إلا اتباعه والدخول في طاعته واتباع شريعته . كما سيأتى تقريره عند قوله : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ﴾ ، الآية . إن شاء الله تعالى (٢) .

﴿ إِنْ أَرْضَافِي آدَمَ وَنُوحًا وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآلَ إِبْرٰهِيمَ وَآلَ عِمْرٰنَ كُلِّ رِيعِ الْعٰلَمِينَ ﴾ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾

(١) رواه الشيخان من حديث عائشة . وهذا لفظ مسلم ٢ : ٤٢ . وهو الحديث الخامس من الأربعين النووية .

(٢) الآية : ٨١ من هذه السورة ، آل عمران .

يخبر تعالى أنه اختار هذه البيوت على سائر أهل الأرض ، فاصطفى آدم عليه السلام ، خلقه بيده ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له ملائكته ، وعلمه أسماء كل شيء ، وأسكنه الجنة ثم أهبطه منها ، لما له في ذلك من الحكمة . واصطفى نوحاً عليه السلام ، وجعله أول رسول إلى أهل الأرض ، لما عبد الناس الأوثان ، وأشركوا في دين الله ما لم ينزل به سلطاناً ، وانتقم له لما طالبت مدته بين ظهرانتي قومه ، يدعوهم إلى الله ليلا ونهاراً ، سرّاً وجهاراً ، فلم يزداهم ذلك إلا فراراً ، فدعا عليهم فأغرقهم الله عن آخرهم ، ولم ينج منهم إلا من اتبعه على دينه الذي بعثه الله به . واصطفى آل إبراهيم ، ومنهم : سيد البشر خاتم الأنبياء على الإطلاق محمد صلى الله عليه وسلم ، وآل عمران ، والمراد بعمران هذا : هو والد مريم بنت عمران أم عيسى ابن مريم عليه السلام ، فعيسى عليه السلام من ذرية إبراهيم ، كما سيأتي بيانه في سورة الأنعام . إن شاء الله وبه الثقة .

﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ ، وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٢٦﴾ ﴾

امرأة عمران هذه : [ هي ] أم مريم عليها السلام . قال ابن إسحق : كانت امرأة لا تحمل ، فاشتت الولد ، فدعت الله تعالى أن يهبها ولداً ، فاستجاب الله دعائها ، فلما تحققت الحمل نذرت أن يكون محرراً ، أي : خالصاً مفرغاً للعبادة وخدمة بيت المقدس ، فقالت ” رب إني نذرت لك ما في بطني محرراً فتقبل مني ، إنك أنت السميع العليم ” أي : السميع لدعائي العليم بنيتي . ولم تكن تعلم ما في بطنها أذكراً أم أنثى ” فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثى ، والله أعلم بما وضعت ” قرئت برفع التاء على أنها تاء المتكلم وأن ذلك من تمام قولها ، وقرئ بتسكين التاء على أنه من قول الله عز وجل ” وليس الذكر

كالأنثى “ أى : فى القوة والجلد فى العبادة وخدمة المسجد الأقصى ” وإنى سميتها مريم“ فيه دليل على جواز التسمية يوم الولادة ، كما هو الظاهر من السياق ، لأنه شرع من قبلنا ، وقد حُكى مقررًا . وبذلك ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : « ولد لى الليلة ولدٌ ، سميته باسم أبى : إبراهيم » . أخرجاه (١) . وقوله إخباراً عن أمّ مريم أنها قالت ” وإنى أعيدتها بك وذريتها من الشيطان الرجيم “ أى عودتها بالله عز وجل من شر الشيطان ، وعودت ذريتها ، وهو ولدها عيسى عليه السلام . فاستجاب الله لها ذلك . كما روى الشيخان عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مولود يولد إلا ممسّ الشيطانُ حين يولد فيستهلّ صارخاً من مسّه إياه ، إلا مريم وابنها ، ثم يقول أبو هريرة : اقرؤا إن شئتم ” وإنى أعيدتها بك وذريتها من الشيطان الرجيم “ » (٢) .

﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ، كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا ، قَالَ يَمْرِئُ مُمِّيٌّ أَنَّى لَكَ هَذَا ، قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ ﴾

يخبر ربنا أنه تقبلها من أمها نديرةً ، وأنه ” أنبتّها نباتاً حسناً “ أى : جعلها شكلاً مليحاً ومنظراً بهيجاً ، ويسر لها أسباب القبول ، وقرنها بالصالحين من عباده تتعلم منهم العلم والخير والدين . فلهذا قال ” وكفّلها زكريا “ [وفى قراءة ” وكفّلها زكريا “] بتشديد الفاء ونصب ” زكريا “ على المفعولية ، أى :

(١) أى البخارى ومسلم . وهذه الكلمة جزء من حديث أنس ، فى صحيح مسلم ٢ : ٢١٣ . والحديث رواه البخارى أيضاً ٣ : ١٣٨ - ١٤٠ ، ولكن ليس فى روايته هذه الكلمة . ونص الحافظ فى الفتح على أنها زيادة عند مسلم .

(٢) البخارى ٨ : ١٥٩ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٢٤ . والمسند : ٧١٨٢ ، ٧٦٩٤ .

والطبرى : ٦٨٨٤ - ٦٨٩٢ ، بنحوه .

جعله كافلاً لها<sup>(١)</sup> . قال ابن إسحق: وما ذاك إلا أنها كانت يتيمة . وإنما قدر الله كون زكريا كافلاً لسعادتها ، لتقبس منه علماً جماً نافعاً وعملاً صالحاً ، ولأنه كان زوج خالتها ، على ما ذكره ابن إسحق وابن جرير ، وقيل : زوج أختها ، كما ورد في الصحيح : « فإذا بيحيى وعيسى ، وهما ابنا الحالة » . وقد يطلق على ما ذكره ابن إسحق ذلك أيضاً توسعاً . فعلى هذا كانت في حضانة خالتها . ثم أخبر تعالى عن سيادتها وجلادتها في محل عبادتها ، فقال « كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً » قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم : يعنى : وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء ، وفاكهة الشتاء في الصيف . وفيه دلالة على كرامات الأولياء ، وفي السنة لهذا نظائر كثيرة . فإذا رأى زكريا هذا عندها « قال يا مريم أنتى لك هذا » أى : يقول : من أين لك هذا ؟ « قالت هو من عند الله ، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب » .

هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ ، قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ، إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَاهُ الْمَلَكُ الْمَلَكُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ، قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ، قَالَ ءَايَتُكَ الْأُتُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا ، وَأَذْكُرُ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٤١﴾

لما رأى زكريا عليه السلام أن الله تعالى يرزق مريم عليها السلام فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء - طمع حينئذ في الولد ، وكان

(١) التشديد قراءة الكوفيين من السبعة . وقرأ باقي السبعة بتخفيف الفاء ، فيكون « زكريا » فاعلاً مرفوعاً . والزيادة هنا من المخطوطة . وهي تدل على أن الحافظ ابن كثير ذكرها بقراءة التخفيف ، ثم حكى قراءة التشديد .

شيخاً كبيراً قد ضعف ووهن منه العظمُ واشتعل رأسه شيباً ، وكانت امرأته مع ذلك كبيرة وعاقراً ، لكنه مع هذا كله سأل ربه وناداه نداءً خفياً ، وقال ” رب هب لي من لدنك “ أى : من عندك ” ذرية طيبة “ أى : ولدًا صالحاً ” إنك سمع الدعاء “ . قال الله تعالى ” فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب “ أى : خاطبته الملائكة شفاهاً خطاباً أسمعتة وهو قائم يصلى فى محراب عبادته ومحل خلوته ومجلس مناجاته وصلاته . ثم أخبر تعالى عما بشرته به الملائكة ” أن الله يبشرك بيحيى “ أى : بولد يوجد لك من صلبك اسمه «يحيى» . وقوله ” مصدقاً بكلمة من الله “ عن ابن عباس والحسن وقتادة وعكرمة ومجاهد وغيرهم : أى : بعيسى ابن مريم (١) . وقوله ” سيداً “ قال أبو العالية وقتادة وسعيد بن جبير وغيرهم : الحكيم . وقال قتادة : سيداً فى العلم والعبادة . وقال ابن عباس والثورى والضحاك : السيد : الحكيم المتقى . وقال مجاهد وغيره : هو الكريم على الله عز وجل . وقوله ” وحصوراً “ روى عن ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم ، أنهم قالوا : الذى لا يأتى النساء (٢) .

وقد قال القاضى عياض فى كتابه الشفاء : اعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى أنه كان ” حصوراً “ ليس كما قاله بعضهم : أنه كان هيوياً ، أولاً ذكّر له ! بل قد أنكر هذا حذّاق المفسرين ونقّاد العلماء ، وقالوا : هذه نقيصة وعيب ، ولا يليق بالأنبياء عليهم السلام . وإنما معناه : أنه معصوم من الذنوب ، أى لا يأتىها ، كأنه حصور عنها . وقيل : مانعاً نفسه من الشهوات .

(١) يعنى أن عيسى خلق بكلمة من الله ، قال له : « كن » فكان . كما سيأتى فى تفسير (إن الله يبشرك بكلمة منه) ، ص : ٢٤٨ ، وقد أحال الحافظ ابن كثير هناك على هذا الموضع . ولكنه لم يذكره هنا صراحة ، كما ترى .

(٢) ثم ذكر الحافظ ابن كثير هنا - نقلاً عن ابن أبي حاتم - حديثاً مرفوعاً فى هذا المعنى ، وصفه بأنه « غريب جدا » . ثم نقل مثله موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص . ثم قال : « فهذا موقوف ، وهو أصح إسناداً من المرفوع . بل وفى صحة المرفوع نظر » . هذا ما ثبت فى المخطوطة . وفى المطبوعة زيادة رواية مرفوعة عن عبد الله بن عمرو ، من تفسير ابن المنذر . وأخرى مرفوعة أيضاً ، من رواية ابن أبي حاتم ، من حديث أبي هريرة .

وقيل : ليست له شهوة في النساء . وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص ، وإنما الفضل في كونها موجودة ثم يمنعها : إما بمجاهدة كعيسى ، أو بكفاية من الله عز وجل كيحيى عليه السلام . ثم هي في حق من قدّر عليها وقام بالواجب فيها ولم تشغله عن ربه - درجةً عليا ، وهي درجة نبينا صلى الله عليه وسلم ، الذي لم يشغله كثرتهم عن عبادة ربه ، بل زاده ذلك عبادة ، بتحصيلهم وقيامه عليهم وإكسابه لهم وهدايته إياهم . بل قد صرح أنها ليست من حظوظ دنياه هو ، وإن كانت من حظوظ دنيا غيره ، فقال : « حُبِّبْ إِلَى مِنْ دُنْيَاكُمْ » . هذا لفظه . والمقصود : أن مدح يحيى بأنه حضور ليس أنه لا يأتي النساء بل معناه - كما قاله هو وغيره - : أنه حضور من الفواحش والقاذورات . ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال وغشيانهن وإيلادهن . بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا المتقدم ، حيث قال : " هب لي من لدنك ذرية طيبة " كأنه قال : ولداً له ذرية ونسل وعقب . والله سبحانه وتعالى أعلم . وقوله " ونبيّاً من الصالحين " هذه بشارة ثانية بنبوة يحيى ، بعد البشارة بولادته ، وهي أعلى من الأولى ، كقوله لأم موسى : ﴿ إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعَلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ . فلما تحقق زكريا عليه السلام هذه البشارة ، أخذ يتعجب من وجود الولد منه بعد الكبر " قال رب أنى يكون لى غلام وقد بلغنى الكبر وامرأى عاقر ، قال " أى : الملك " كذلك الله يفعل ما يشاء " أى : هكذا أمر الله عظيم ، لا يعجزه شيء ولا يتعاضمه أمر " قال رب اجعل لى آية " أى : علامة أستدل بها على وجود الولد منى " قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا " أى : إشارة ، لا تستطيع النطق مع أنك سوى صحيح ، كما فى قوله ﴿ ثلاث ليالٍ سوياً ﴾ . ثم أمر بكثرة الذكر والشكر والتسبيح فى هذه الحال ، فقال " واذكر ربك كثيراً وسبح بالعشى والإبكار " . وسيأتى طرف آخر فى بسط هذا المقام فى أول سورة مريم . إن شاء الله تعالى .

﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي مَعَ الرَّاكِبِينَ ﴿٤٣﴾ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلقُونَ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

هذا إخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملائكةُ مريمَ عليها السلام عن أمر الله لهم بذلك : أن الله قد اصطفاهَا ، أى : اختارها لكثرة عبادتها وزهادتها وشرفها وطهرها من الأكدار والوسواس ، واصطفاهَا ثانياً مرةً بعد مرة ، بلحالاتها على نساء العالمين . روى عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب ، في قوله تعالى ” إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ” قال : « كان أبو هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير نساء ركب الإبل نساءُ قريش ، أحناهُ على ولد في صغره ، وأرعاهُ على زوج في ذات يده . ولم تركب مريم بنت عمران بغيراً قط » (١) . وعن علي بن أبي طالب ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « خير نساءها مريمُ بنت عمران ، وخير نساءها خديجة بنت خويلد » . أخرجاه في الصحيحين (٢) . وروى الترمذى عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حسبتك من نساء العالمين مريم بنت عمران ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وآسية امرأة فرعون » . تفرد به الترمذى وصححه (٣) . وروى البخارى عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا آسيةُ امرأة فرعون ، ومريمُ بنت عمران ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » . ورواه الجماعة

(١) ورواه أحمد : ٧٦٣٧ ، عن عبد الرزاق ، بقصة في أوله ، ولم يذكر الآية . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٧٠ ، من طريق عبد الرزاق . وقوله « ولم تركب مريم . . . » - هو من كلام أبي هريرة ، لا من الحديث المرفوع ، كما - بين ذلك صريحاً في رواية أحمد ورواية أخرى لمسلم قبل هذه . وانظر تفسير الطبرى : ٧٠٢٨ ، ٧٠٢٩ .

(٢) ورواه أحمد : ٦٤٠ ، ٩٣٨ . والطبرى : ٧٠٢٦ . وفضلنا تخريجه فيما .

(٣) ورواه أيضاً أحمد : ١٢٤١٨ . والحاكم ٣ : ١٩٧ - ١٥٨ .

إلا أبا داود ، واللفظ للبخارى (١) . ثم أخبر تعالى عن الملائكة أنهم أمروها بكثرة العبادة والخشوع [ والخضوع ] ، والركوع والسجود . والدؤب في العمل ، لما يريد الله بها من الأمر الذي قدره الله وقضاه ، مما فيه محنة لها ورفعته في الدارين ، بما أظهر الله فيها من قدرته العظيمة ، حيث خلق منها ولدًا من غير أب ، فقال تعالى ” يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين “ أمّا القنوت : فهو الطاعة في خشوع . كما قال تعالى : ﴿ بل له ما في السموات والأرض كل له قانتون ﴾ . ثم قال تعالى لرسوله - بعد ما أطلعه على جليّة الأمر - : ” ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك “ أى : نَقَّصُهُ عَلَيْكَ ” وما كنت لديهم إذ يخبثون “ أى : ما كنت عندهم - يا محمد - فتخبّر عنهم معاينةً عما جرى ، بل أطلعك الله على ذلك ، كأنك كنت حاضرًا وشاهدًا لما كان من أمرهم ، حين اقترعوا في شأن مريم ، أيهم يكلفها ، وذلك لرغبتهم في الأجر .

﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرِيْمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيْحُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ (٤٥) وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشْرٌ ، قَالَ كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ ﴿

هذه بشارة من الملائكة لمريم عليها السلام بأن سيوجد منها ولد عظيم له شأن كبير . قال الله تعالى ” إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه “ أى : بولد يكون وجوده بكلمة من الله ، أى : يقول له : « كن » فيكون . وهذا تفسير قوله : ﴿ مصدقاً بكلمة من الله ﴾ . كما ذكره الجمهور ، على ما سبق بيانه (٢) ” اسمه المسيح عيسى ابن مريم “ أى : يكون مشهوراً بهذا في

(١) البخارى ٦ : ٣٢٠ - ٣٢١ (فتح) ، ورواه الطبرى : ٧٠٣١ ، بزيادة خديجة وفاطمة ، ولم يذكر عائشة .

(٢) لم يصرح ابن كثير بذلك هناك ، ص : ٢٤٥ من هذا الجزء ، كما بينا من قبل .



الدنيا، يعرفه المؤمنون بذلك . وسمى المسيح - قال بعض السلف : لكثرة سياحته .  
وقيل : لأنه كان مسيحَ القَدَمين ، لا أَمْخَصَ لهما<sup>(١)</sup> . وقيل : لأنه كان إذا  
مسح أحداً من ذى العاهات برئى بإذن الله تعالى . وقوله ” عيسى ابن مريم “  
نسبة له إلى أمه ، حيث لا أب له ” وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين “  
أى : له وجاهة ومكانة عند الله في الدنيا ، بما يوحيه الله إليه من الشريعة ،  
ويتزله عليه من الكتاب ، وغير ذلك مما منح به ، وفي الدار الآخرة يشفع عند  
الله فيمن يأذن له فيه ، فيقبل منه ، أسوة بإخوانه من أولى العزم ، صلوات الله  
عليهم . وقوله ” ويكلم الناس في المهد وكهلاً “ أى : يدعو إلى عبادة الله  
وحده لا شريك له ، في حال صغره ، معجزةً وآيةً ، وحال كهولته حين يوحى  
الله إليه [بذلك] ” وون الصالحين “ أى : في قوله وعمله ، له علم صحيح وعمل  
صالح . فلما سمعتُ بشارة الملائكة لها بذلك عن الله عز وجل ، قالت في  
مناجاتها : ” رب أنى يكون لى ولد ولم يمسنى بشر “ تقول : كيف يوجد  
هذا الولد منى وأنا لست بذات زوج ، ولا من عزمى أن أتزوج ، ولستُ بغيّاً؟!  
حاش لله . فقال لها الملك - عن الله عز وجل في جواب ذلك السؤال - :  
” كذلك الله يخلق ما يشاء “ أى : هكذا أمر الله عظيم ، لا يعجزه شيء .  
وصرح ههنا بقوله ” يخلق ما يشاء “ ولم يقل ” يفعل “ كما في قصة زكريا ،  
بل نصَّ ههنا على أنه يخلق - لثلاثا يبقى لمبطل شبهة . وأكد ذلك بقوله ” إذا  
قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون “ أى : فلا يتأخر شيئاً ، بل يوجد  
عقيب الأمر بلا مهلة . كقوله : ﴿ وما أمرنا إلا واحدةً كلمح بالبصر ﴾ .  
أى : إنما نأمر مرة [واحدة] لا مشنويةً فيها ، فيكون ذلك الشيء سريعاً  
كلمح البصر .

﴿ وَيُعَلِّمُهُ<sup>(٢)</sup> الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (٤٨) وَرَسُولًا

(١) « الأخص » - بفتح الهمزة والميم بينهما خاء معجمة ساكنة - : باطن القدم وما رق من أسفلها وتجانى عن الأرض .

(٢) قرأ نافع وعاصم (ويعلمه) بالياء . وهى قراءة حفص أحد رواة عاصم . وقرأ باقي السبعة (ونعلمه) بالنون . وهى الثابتة فى المخطوطة الأزهرية .

إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ، أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ  
 مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَأُبْرِئُ  
 الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ  
 وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ، إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾  
 وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ ، وَلِأَجْلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ  
 عَلَيْكُمْ ، وَجِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا  
 إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ، هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾

يقول تعالى مخبراً عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى عليه السلام -  
 أن الله يعلمه "الكتاب والحكمة". الظاهر أن المراد بالكتاب ههنا : الكتابة .  
 والحكمة تقدم تفسيرها في سورة البقرة<sup>(١)</sup> "والتوراة والإنجيل" فالتوراة : هو الكتاب  
 الذي أنزله الله على موسى بن عمران ، والإنجيل : الذي أنزل الله على عيسى ،  
 عليهما السلام . وقد كان عليه السلام يحفظ هذا وهذا . وقوله "ورسولا إلى  
 بني إسرائيل" [ أي يجعله رسولا إلى بني إسرائيل ]<sup>(٢)</sup> قائلًا لهم " أني قد جئتكم  
 بآية من ربكم ، أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً  
 بإذن الله " وكذلك كان يفعل : يصور من الطين شكل طير ثم ينفخ فيه فيطير عياناً  
 بإذن الله عز وجل ، الذي جعل هذا معجزة له تدل على أنه أرسله " وأبرئ الأكمه "  
 قيل : هو الذي يبصر نهراً ولا يبصر ليلاً ، وقيل بالعكس ، وقيل : هو  
 الذي يولد أعمى . وهو أشبه ، لأنه أبلغ في المعجزة وأقوى في التحدى " والأبرص "  
 معروف " وأحيى الموتى بإذن الله " قال كثير من العلماء : بعث الله كل نبي  
 من الأنبياء بمعجزة تناسب أهل زمانه : فكان الغالب على زمان موسى عليه  
 السلام السحر وتعظيم السحرة ، فبعثه الله بمعجزات بهرت الأبصار ، وحيرت  
 كل سحار ، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار ، انقادوا للإسلام وصاروا

(١) مضي ج ١ ص ٢٥٤ ، ٢٧١ . ويتمين أن تكون الحكمة هنا بمعنى : الفهم في الدين .

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية . وحذفها خطأ .

من الأبرار . وأما عيسى عليه السلام فبعث في زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة ، فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه ، إلا أن يكون مؤيداً من الذى شرع الشريعة . فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد ؟ أو على مداواة الأكمة والأبرص ؟ وبعث من هو في قبره رهيناً إلى يوم التناد . وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم ، بعثه في زمن الفصحاء والبلغاء ، ونحارير الشعراء <sup>(١)</sup> ، فأتاهم بكتاب من الله عز وجل ، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله ، أو بعشر سور من مثله ، أو بسورة من مثله - لم يستطيعوا أبداً ، ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً . وما ذاك إلا لأن كلام الرب لا يشبهه كلام الخلق أبداً . وقوله ” وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم ” أى : أخبركم بما أكل أحدكم الآن وما هو مدخر له في بيته لغده ” إن في ذلك ” أى : في ذلك كله ” لآية لكم ” أى : على صدق فيما جئتمكم به ” إن كنتم مؤمنين \* ومصدقاً لما بين يدي من التوراة ” أى مقررراً لها ومثبتاً ” ولأحل لكم بعض الذى حرم عليكم ” فيه دلالة على أن عيسى عليه السلام نسخ بعض شريعة التوراة وهو الصحيح من القولين . ومن العلماء من قال : لم ينسخ منها شيئاً ، وإنما أحل لهم بعض ما كانوا يتنازعون فيه فأخطوا ، فكشف لهم عن المغطى في ذلك . كما قال في الآية الأخرى : ﴿ ولأبين لكم بعض الذى تختلفون فيه ﴾ . والله أعلم . ثم قال ” وجئتمكم بآية من ربكم ” أى : بحجة ودلالة على صدق فيما أقول لكم ” فاتقوا الله وأطيعون \* إن الله ربي وربكم فاعبدوه ” أى : أنا وأنتم سواء في العبودية له والخضوع والاستكانة إليه ” هذا صراط مستقيم ” .

﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ، قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَا رِيع

(١) « النحارير » - بالنون والحاء المهملة وراءين - جمع « نحارير » ، بكسر النون . وهو الحاذق الماهر العاقل المتقن البصير في كل شيء . وفي المطبوعة بدلها « تجاريد » ! وهو غايية في السخف والصواب . من المخطوطة .

آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٢﴾ وَمَكْرَؤًا  
وَمَكْرًا اللَّهُ ، وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴿٥٤﴾

يقول تعالى " فلما أحس عيسى " أى : استشعر منهم التصميم على الكفر والاستمرار على الضلال " قال : من أنصاري إلى الله " ؛ قال مجاهد : أى : من يتبعنى إلى الله . والظاهر أنه أراد : من أنصاري في الدعوة إلى الله . كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مواسم الحج قبل أن يهاجر : « مَنْ رَجُلٌ يُؤْوِينِي حَتَّى أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي ؟ فَإِنْ قَرِيشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي » . حتى وجد الأنصار فأووه ونصروه ، وهاجر إليهم فواسوه ومسعوه من الأسود والأحمر . وهكذا عيسى ابن مريم انتدب له طائفة من بنى إسرائيل ، فآمنوا به وآزروه ونصروه ، واتبعوا النور الذى أنزل معه . ولهذا قال تعالى مخبراً عنهم " قال الحواريون : نحن أنصار الله ، آمنا بالله ، واشهد بأنا مسلمون \* ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين " الحواريون ، قيل : كانوا قصارين ، وقيل : سُمُّوا بذلك لبياض ثيابهم ، وقيل : صيادين . والصحيح أن الحواريَّ الناصر ، كما ثبت في الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ندب الناس يوم الأحزاب فانتدب الزبير ، ثم نديهم فانتدب الزبير ، فقال : « إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَّةٌ الزَّبِيرُ » . وروى ابن أبى حاتم : عن ابن عباس ، في قوله " فاكتبنا مع الشاهدين " قال : مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وإسناده جيد . ثم قال تعالى مخبراً عن بنى إسرائيل ، فيما هموا به من الفتك بعيسى عليه السلام وإرادته بالسوء والصلب ، حين تمالؤا عليه ووشَّوا به إلى ملك ذلك الزمان ، وكان كافراً ، [ فَأَنْهَوْا إِلَيْهِ ] أن ههنا رجلا يضل الناس ويصدّهم عن طاعة الملك ويفتد الرعايا<sup>(١)</sup> ، ويفرق بين الأب

(١) انظر المسند : ٦٨١ ، ٧٩٩ من حديث علي . و : ١٤٤٢٧ ، ١٤٦٨٧ من حديث جابر . وكذلك البخارى من حديثه ١٣ : ٢٠٣ - ٢٠٤ (فتح) .

(٢) يفند الرعايا - بتشديد النون المكسورة : يفرقهم ويجعلهم أفتاداً ، أى : فرقاً مختلفين . وفى المطبوعة « يفسد » بالسین بدل النون .

وابنه ، إلى غير ذلك مما تقلدوه في رقابهم ورموه به من الكذب ، وأنه ولد زنية ! حتى استثاروا غضب الملك ، فبعث في طلبه من يأخذه ويصلبه وينكّل به ، فلما أحاطوا بمنزله وظنوا أنهم قد ظفروا به ، نجّاه الله من بينهم ، ورفعاه من رَوْزَنَةِ ذلك البيت إلى السماء ، وألقى الله شبهه على رجل كان عنده في المنزل ، فلما دخل أولئك اعتقدوه في ظلمة الليل عيسى ، فأخذوه وأهانوه [وصلوه] ووضعوا على رأسه الشوك . وكان هذا من مكر الله بهم ، فإنه نجّى نبيه ورفعاه من بين أظهرهم ، وتركهم في ضلالهم يعمهون ، يعتقدون أنهم قد ظفروا بطليبتهم . وأسكن الله في قلوبهم قسوةً وعناداً للحق ملازماً لهم ، وأورثهم ذلةً لاتفارقهم إلى يوم التناد . ولهذا قال تعالى ” ومكروا ومكر الله ، والله خير الماكرين “ .

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجُومِكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ، وَاللَّهُ لَا يَجِبُ الظَّالِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَلِكَ نَتَلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ ﴾

اختلف المفسرون في قواه تعالى ” إني متوفيك ورافعك إلى ” فقال قتادة وغيره : هذا من المقدم والمؤخر ، وتقديره : إني رافعك إلى ومتوفيك ، يعنى بعد ذلك . وقال ابن عباس ” إني متوفيك ” أى : مميتك . قال ابن إسحق والنصارى يزعمون أن الله توفاه سبع ساعات ثم أحياه ! وقال مطر الوراق : إني متوفيك من الدنيا ، وليس بوفاة موت . وكذا قال ابن جريج : تَوَفِّيَهُ هُوَ رَفَعُهُ . وقال الأكثرون : المراد بالوفاة ههنا النوم ، كما قال تعالى : ﴿ وَهُوَ

الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴿٥٥﴾ . وقال تعالى : ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت فى منامها ، فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى . إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قام من النوم : « الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » (١) . وقال الله تعالى : ﴿ وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً \* وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ، وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ إلى قوله ﴿ وما قتلوه يقيناً \* بل رفعه الله إليه ، وكان الله عزيزاً حكيماً \* وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبل موته ، ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ . والضمير فى قوله « قبل موته » عائد على عيسى عليه السلام ، أى : وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ بعيسى [قبل موت عيسى] ، وذلك حين ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة ، على ما سيأتى بيانه (٢) . فحينئذ يؤمن به أهل الكتاب كلهم ، لأنه يتَّصع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام (٣) . وقوله تعالى « ومطهركم من الذين كفروا » أى : برفعى إياك إلى السماء » وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة » وهكذا وقع . فإن المسيح عليه السلام لما رفعه الله إلى السماء تفرقت أصحابه شيعاً بعده : فمنهم من آمن بما بعثه الله به على أنه عبد الله ورسوله وابن أمته ، ومنهم من غلا فيه فجعله ابن الله ، وآخرون قالوا : هو الله ، وآخرون قالوا : هو ثالث ثلاثة . وقد حكى الله مقالاتهم فى القرآن ، وردَّ على كل فريق . فاستمروا كذلك قريباً من ثلثمائة سنة ، ثم نبغ لهم ملك من ملوك اليونان ، يقال له قُسطنطين ، فدخل فى دين النصرانية ، قيل : حيلةً ليفسده ، فإنه كان فيلسوفاً ، وقيل : جهلامه - إلا أنه بدَّل

(١) من حديث رواه البخارى ١١ : ٩٦ - ٩٧ (فتح) ، من حديث حذيفة .

(٢) عند تفسير الآية ١٥٩ من سورة النساء .

(٣) وهو القول الصحيح المتعين . وصححه الطبرى ، وقال : « معنى ذلك : إنى قابضك من

الأرض ورافعك إلى . لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الدجال ، ثم يمكث فى الأرض مدة - ذكرها ، اختلفت الرواية فى مبلغها - ثم يموت فيصل على المسلمون ويدفنونه » . ثم قال : « ومعلوم أنه لو كان قد أماته الله عز وجل ، لم يكن بالذى يمته مية أخرى ، فيجمع عليه ميتين » . انظر الطبرى ٦ : ٤٥٨ ، ٤٦٠ (طبعنا بدار المعارف) .

لهم دين المسيح وحرّفه، وزاد فيه ونقص منه، ووضعت له القوانين والأمانة الكبيرة - التي هي الخيانة الحقيرة - وأحلّ في زمانه لحم الخنزير، وصلّوا [ له ] إلى المشرق، وصوروا له الكنائس، وزادوا في صيامهم عشرة أيام من أجل ذنب ارتكبه - فيما يزعمون. وصار دينُ المسيح دينَ قسطنطين . إلا أنه بنى لهم من الكنائس والمعابد والصوامع والديارات ما يزيد على اثني عشر ألف معبد، وبنى المدينة المنسوبة إليه، واتبعه الطائفةُ الملكية منهم . وهم في هذا كله قاهرون لليهود، أيديهم عليهم، لأنهم أقرب إلى الحق منهم، وإن كان الجميع كفاراً، عليهم لعائن الله . فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم، فكان من آمن به يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله على الوجه الحق - كانوا هم أتباع كل نبيّ على وجه الأرض، إذ قد صدّقوا الرسولَ النبيّ الأُمّيّ، خاتمَ الرسل، وسيد ولد آدم، الذي دعاهم إلى التصديق بجميع الحق، فكانوا أولى بكل نبيّ من أمته، الذين يزعمون أنهم على ملته وطريقته، مع ما قد حرّفوا وبدلوا . ثم لو لم يكن شيء من ذلك لكان قد نسخ الله شريعةَ جميع الرسل، بما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم من الدين الحق الذي لا يغير ولا يبدل إلى قيام الساعة، ولا يزال قائماً منصوراً ظاهراً على كل دين، فلهذا فتح الله لأصحابه مشارقَ الأرض ومغاربها، واحتازوا جميع الممالك، ودانت لهم جميع الدول، وكسروا كسرى، وقصّروا قيصر<sup>(١)</sup>، وسلبوها كنوزهما وأنفقَت في سبيل الله، كما أخبرهم بذلك نبيهم عن ربهم عز وجل في قوله : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ، وليكننَّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم ، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً ، يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ ، الآية : ولهذا لما كانوا هم المؤمنون بالمسيح حقاً سلبوا النصراني بلادَ الشام، وأجلّوهم إلى الروم فلجّؤا، إلى مدينتهم القسطنطينية، ولا يزال الإسلامُ وأهلُه فوقهم إلى يوم القيامة . وقد أخبر الصادق المصدوق

(١) يريد : قسروه، أي : غلبوه وقهروه، من « القسر »، فأبدل السين صاداً، وهما يتبادلان في كثير من الكلام . انظر اللسان ٦ : ٤٠٩ .

صلى الله عليه وسلم أمته بأن آخرهم سيفتحون القسطنطينية ويستقيون ما فيها من الأموال، ويقتلون الروم مقتلة عظيمة جداً لم ير الناس مثلها، ولا يرون بعدها نظيرها<sup>(١)</sup>. وقد جمعت في هذا جزءاً مفرداً. ولهذا قال تعالى "وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة، ثم إلى مرجعكم فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون \* فأما الذين كفروا فأعذبهم عذاباً شديداً في الدنيا والآخرة، وما لهم من ناصرين" وكذلك فعل تعالى بمن كفر بالمسيح من اليهود، أو غلا فيه أو أطراه من النصارى، عذبهم في الدنيا بالقتل والسبب وأخذ الأموال وإزالة الأيدي عن الممالك، وفي الدار الآخرة عذابهم أشد وأشق ﴿وما لهم من الله من واق﴾. "وأما الذين آمنوا و عملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم" أى : في الدنيا والآخرة : في الدنيا بالنصر والظفر، وفي الآخرة بالجنات العاليات "والله لا يحب الظالمين". ثم قال تعالى "ذلك نلتوه عليك من الآيات والذكر الحكيم" أى : هذا الذى قصصنا عليك يا محمد فى أمر عيسى ومبدا ميلاده وكيفية أمره - هو مما قاله الله تعالى وأوحاه إليك وأنزله عليك من اللوح المحفوظ، فلا مريبة فيه ولا شك. كما قال تعالى فى سورة مريم : ﴿ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذى فيه يمترون \* ما كان لله أن يتخذ من ولد سبحانه، إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون﴾. وههنا قال تعالى :

﴿إِنْ مَثَلٌ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ، خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَذَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْمَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَىٰ

(١) فتح القسطنطينية المبشر به فى الحديث - سيكون فى مستقبل قريب أو بعيد، يعلمه الله عز وجل. وهو الفتح الصحيح لها، حين يعود المسلمون إلى دينهم الذى أعرضوا عنه. وأما فتح الترك الذى كان قبل عصرنا هذا، فإنه كان تمهيداً للفتح الأعظم. ثم هى قد خرجت بعد ذلك من أيدي المسلمين، منذ أعلنت حكومتهم هناك أنها حكومة غير إسلامية وغير دينية. وعاهدت الكفار أعداء الإسلام، وحكمت أمتهما بأحكام القوانين الوثنية الكافرة. وسيعود الفتح الإسلامى لها، إن شاء الله، كما بشر به رسول الله.



الكَذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ، وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ،  
وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ  
بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾

يقول تعالى " إن مثل عيسى عند الله " في قدرة الله ، حيث خلقه من غير أب " كمثل آدم " حيث خلقه من غير أب ولا أم ، بل خلقه من تراب ثم قال له : كن فيكون . والذي خلق آدم قادر على خلق عيسى بالطريق الأولى والأخرى ، وإن جاز ادعاء البتوة في عيسى لكونه مخلوقاً من غير أب - فجواز ذلك في آدم بطريق الأولى . ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل ، فدعواه في عيسى أشد بطلاناً وأظهر فساداً . ولكن الرب عز وجل أراد أن يظهر قدرته لخلقه حين خلق آدم لا من ذكر ولا من أنثى ، وخلق حواء من ذكر بلا أنثى ، وخلق عيسى من أنثى بلا ذكر ، كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثى . ولهذا قال تعالى في سورة مريم : ﴿ ولنجعله آيةً للناس ﴾ . وقال ههنا " الحق من ربك فلا تكن من الممترين " أى : هذا هو القول الحق في عيسى ، الذى لا محيد عنه ولا صحيح سواه ، وماذا بعد الحق إلا الضلال . ثم قال تعالى آمراً رسوله صلى الله عليه وسلم أن يباهل من عاند الحق في أمر عيسى بعد ظهور البيان - : " فن حاجتك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم " أى : نحضرهم في حال المباهة " ثم نبهل " أى : نلتعن " فنجعل لعنة الله على الكاذبين " أى منّا ومنكم .

وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها - من أول السورة إلى هنا - في وفد نَجْرَان : أن النصارى حين قدموا فجعلوا يحاجّون في عيسى ، ويزعمون فيه ما يزعمون من البتوة والإلهية ، فأنزله الله صدر هذه السورة ردّاً عليهم .

وروى البخارى عن حذيفة ، قال : « جاء العاقبُ والسيدُ صاحبنا نجران ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يريدان أن يلاعناه ، قال : فقال أحدهما ج ٢ (١٧)

لصاحبه : لا تفعل . فوالله إن كان نبياً فلا عناه لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا ،  
قالا : إنا نعطيك ما سألتنا ، وأبعث معنا رجلاً أميناً ، ولا تبعث معنا إلا أميناً ،  
فقال : لأبعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين ، فاستشرف لها أصحاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، فقال : قم يا أبا عبيدة بن الجراح ، فلما قام قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : هذا أمين هذه الأمة . ورواه مسلم والترمذى  
والنسائي وابن ماجه بنحوه<sup>(١)</sup> . وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجه عن ابن مسعود ،  
بنحوه<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « قال أبو جهل : إن  
رأيت محمداً يصلى عند الكعبة لأتينه حتى أطأ على عنقه ، قال : فقال : لو  
فعل لأخذته الملائكة عياناً ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لمتوا ورأوا مقاعدهم من  
النار ، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون  
مالاً ولا أهلاً » . وقد رواه الترمذى والنسائي . وقال الترمذى : حسن صحيح<sup>(٣)</sup> .  
والغرض : أن وفودهم كان سنة تسع ، لأن الزهري قال : « كان  
أهل حِجران أول من أدّى الجزية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
وآية الجزية إنما أنزلت بعد الفتح ، وهى قوله تعالى : ﴿ قاتلوا الذين لا  
يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين  
الحق حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾<sup>(٤)</sup> . وروى ابن مردويه عن  
الشعبي ، عن جابر ، قال : « قدم على النبي صلى الله عليه وسلم العاقب والطيب ،

(١) البخارى ٨ : ٧٣ - ٧٤ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٤١ . مختصراً . وكذلك رواه أحمد  
مختصراً ٥ : ٣٨٥ ، ٣٩٨ (حلى) .  
(٢) المسند : ٣٩٣٠ . مطولاً .

(٣) المسند : ٢٢٢٥ ، ٢٢٢٦ . وفى المطبوعة هنا زيادة نسبتها لالبخارى ، وليست فى  
المخطوطة . والبخارى لم يروده كاملاً ، إنما روى منه ما يتعلق بأبي جهل ٨ : ٥٥٧ . وهى رواية  
مختصرة ، رواها أحمد أيضاً : ٣٤٨٣ .

(٤) ذكر الحافظ ابن كثير - فى تفسير هذه الآيات - قصة وفد نجران مفصلة ، من سيرة  
ابن إسحق ، ومن رواية ابن مردويه ، ومن دلائل النبوة للبيهقى . فن شاء التفصيل فليرجع إليه ج ١  
ص ٣٦٨ - ٣٧٠ (الطبعة التجارية) . وإلى تاريخه الكبير - البداية والنهاية ٥ : ٥٢ - ٥٦ .  
وطبقات ابن سعد ١/٢/٨٤ - ٨٥ .

فدعاهما إلى الملاعة ، فواعدها على أن يلاعنا الغداة . قال : فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين . ثم أرسل إليهما ، فأبيا أن يجيبا ، وأقرأ له بالحرّاج . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي بعثني بالحق ، لو قال : لا ، لأمطر عليهم الوادى ناراً ، قال جابر : وفيهم نزلت ” تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم “ قال جابر ” أنفسنا وأنفسكم “ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى بن أبي طالب و ” أبناءنا “ الحسن والحسين ” ونساءنا “ فاطمة . وهكذا رواه الحاكم بمعناه . ثم قال : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . هكذا قال . وقد رواه أبو داود الطيالسي عن الشعبي مرسلًا ، وهذا أصح . وقد روى عن ابن عباس والبراء نحو ذلك . ثم قال الله تعالى ” إن هذا هو القصص الحق “ أى : هذا الذى قصصناه عليك يا محمد فى شأن عيسى هو الحق الذى لا معدل عنه ولا محيد ” وما من إله إلا الله ، وإن الله هو العزيز الحكيم \* فإن تولوا “ أى : عن هذا إلى غيره ” فإن الله علم بالمفسدين “ أى : من عدل عن الحق إلى الباطل فهو المفسد ، والله علم به ، وسيجزيه على ذلك شرّ الجزاء ، وهو القادر الذى لا يفوته شىء . سبحانه وبحمده ، ونعوذ به من حلول نعمته .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾

هذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم ” قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة “ والكلمة تطلق على الجملة المفيدة ، كما قال ههنا . ثم وصفها بقوله ” سواء بيننا وبينكم “ أى : عدل وتصفى نستوى نحن وأنتم فيها . ثم فسرها بقوله ” أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً “ : لا وثن ولا صنم ولا صليب ولا طاغوت ولا نار ولا شىء ، بل نفرد العبادة لله وحده لا شريك له . وهذه دعوة جميع الرسل . قال الله تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك

من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴿٦٤﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . ثم قال تعالى ” ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله “ . قال ابن جريج : يعنى يطيع بعضنا بعضاً في معصية الله . ” فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون “ أى : فإن تولوا عن هذا النِّصَف وهذه الدعوة فأشهدوهم أنتم على استمراركم على الإسلام الذى شرعه الله لكم . وقد روى البخارى عن أبى سفيان ، فى قصته حين دخل على قيصر ، — وكان ذلك بعد صلح الحديبية وقبل الفتح — : أنه قال : « ثم جىء بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه ، فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ، سلامٌ على من اتبع الهدى ، أما بعد ، فأسلمتَ تسلمتَ ، وأسلمتَ يؤتيتك الله أجرك مرتين ، فإن توليتَ فإنما عليك إثم اليريسين ، و ” يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضاً أرباباً من دون الله ، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون “ . » . وقد ذكر محمد بن إسحق وغير واحد : أن صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها نزلت فى وفد نجران . وقال الزهري : هم أول من بذل الجزية . ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح . فما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلى هرقل فى جملة الكتاب ، وبين ما ذكره محمد بن إسحق والزهري ؟ والجواب من وجوه : أحدها : يحتمل أن هذه الآية نزلت مرتين ، مرة قبل الحديبية ومرة بعد الفتح . والثانى : يحتمل أن صدر سورة آل عمران نزل فى وفد نجران إلى عند هذه الآية ، وتكون هذه الآية نزلت قبل ذلك ، ويكون قول ابن إسحق « إلى بضع وثمانين آية » ليس بمحفوظ ، لدلالة حديث أبى سفيان . الثالث : يحتمل أن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية ، وأن الذى بذلوه مصالحةً عن المباهلة ، لا على وجه الجزية . بل يكون من باب المهادنة والمصالحة ، ووافق نزول آية الجزية بعد ذلك على وفق ذلك ، كما جاء فرض الخمس والأربعة الأخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش فى تلك السرية قبل بدر ، ثم نزلت فريضة القسَم على وفق ذلك . الرابع : يحتمل أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم لما أمر بكتب هذا الكلام في كتابه إلى هرقل وإن لم يكن أنزل بعد ، ثم نزل القرآن موافقة له صلى الله عليه وسلم ، كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب في الحجاب وفي الأسارى ، وفي عدم الصلاة على المنافقين ، وفي قوله : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ، وفي قوله : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن ﴾ ، الآية .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَآأَنتم هؤلاءِ حَاجَجتم فِما لَكم بِهِ عِلمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِما لَيسَ لَكم بِهِ عِلمٌ ، وَاللهُ يَعِلمُ وَأَنتُم لا تَعِلمُونَ ﴿٦٦﴾ ما كان إِبْرهيمُ يهودياً ولا نصرانياً وَلكِن كانَ حَنيفاً مُسْلِماً وَما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرهيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾

ينكر تعالى على اليهود والنصارى في محاجتهم في إبراهيم الخليل ، ودعوى كل طائفة منهم أنه كان منهم . كما روى محمد بن إسحق عن ابن عباس ، قال : « اجتمعت نصارى نجران وأخبار يهود عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتنازعوا عنده ، فقالت الأخبار : ما كان إبراهيم إلا يهودياً ، وقالت النصارى : ما كان إبراهيم إلا نصرانياً ، فأنزل الله تعالى ” يا أهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم “ الآية . » . أى : كيف تدعون أيها اليهود أنه كان يهودياً وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى ؟ ! وكيف تدعون أيها النصارى أنه كان نصرانياً وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر ؟ ! ولهذا قال ” أفلا تعقلون “ . ثم قال : ” ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون “ . هذا إنكار على من يحاج فيما لا علم له به ، فإن اليهود والنصارى تحاجوا في إبراهيم بلا علم ، ولو تحاجوا فيما بأيديهم منه علم مما يتعلق بأديانهم التي شرعت لهم إلى حين بعثة محمد صلى الله عليه وسلم — لكان أولى من . وإنما تكلموا فيما لم يعلموا ، فأنكر الله عليهم ذلك ، وأمرهم برد ما لا علم

لهم به إلى عالم الغيب والشهادة الذي يعلم الأمور على حقائقها وجليلاتها . ولهذا قال " والله يعلم وأنتم لا تعلمون " . ثم قال تعالى " ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً " أى : متحنفاً عن الشرك قاصداً إلى الإيمان " وما كان من المشركين " . وهذه الآية كالتى تقدمت فى سورة البقرة : ﴿ وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا ، قل بل ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ . ثم قال تعالى : " إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبيّ والذين آمنوا ، والله وليّ المؤمنين " يقول تعالى : أحق الناس بمتابعة إبراهيم الخليل الذين اتبعوه على دينه وهذا النبيّ ، يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم ، والذين آمنوا من أصحابه المهاجرين والأنصار ومن بعدهم . روى سعيد بن منصور عن ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن لكل نبيّ ولاية من النبيين ، وإن وليّ منهم أبى وخليل رضى عز وجل . ثم قرأ " إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه " الآية » . ورواه الترمذى والبخارى . ورواه وكيع فى تفسيره عن ابن مسعود ، بنحوه (١) . وقوله " والله وليّ المؤمنين " أى : وليّ جميع المؤمنين برسله .

﴿ وَذَاتَ طَائِفَةٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوِ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَتِ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارَ وَكُفِّرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تَتُومِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ، قُلْ إِنْ أَلْهَى اللَّهُ فِتْنَةً يَأْتِي أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ ، قُلْ إِنْ أَلْفُ ضَلَّ بِإِذْنِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَسِعَ عِلْمُهُ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

(١) ورواه أحد : ٣٨٠٠ عن وكيع . ورواه أيضاً الطبري : ٧٢١٦ ، ٧٢١٧ . والحاكم

يخبر تعالى عن حسد اليهود للمؤمنين وبغيتهم إياهم الإضلال . وأخبر أن وبال ذلك إنما يعود على أنفسهم ، وهم لا يشعرون أنهم مذكور بهم . ثم قال تعالى منكرًا عليهم ” يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون “ أى : تعلمون صدقها وتحققون حقها ” يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون “ أى : تكتمون ما فى كتبكم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وأنتم تعرفون ذلك وتحققونه ” وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون “ هذه مكيدة أرادوها ليَلْبِسُوا على الضعفاء من الناس أمرَ دينهم ، وهو : أنهم اشتروا بينهم أن يُظهِروا الإيمانَ أوّلَ النهار ويصلوا مع المسلمين صلاةَ الصبح ، فإذا جاء آخرَ النهار ارتدوا إلى دينهم ، ليقول الجهلة من الناس : إنما ردهم إلى دينهم اطلاعهم على نقيصة وعيب فى دين المسلمين ! ولهذا قالوا ” لعلهم يرجعون “ . وقال ابن عباس : قالت طائفة من أهل الكتاب : إذا لقيتم أصحاب محمد أوّلَ النهار فآمنوا ، وإذا كان آخره فصلوا صلاتكم ، لعلهم يقولون هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم منا . وهكذا روى عن قتادة . وقوله ” ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم “ أى : تطمئنوا وتظهروا سرّكم وما عندكم - إلا لمن تبع دينكم ، ولا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين فيؤمنوا به ويحتجوا به عليكم . قال الله تعالى : ” قل إن الهدى هدى الله “ أى : هو الذى يهدى قلوب المؤمنين إلى أمم الإيمان ، بما ينزله على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم من الآيات البينات ، والدلائل القاطعات ، والحجج الواضحات ، وإن كنتم - أيها اليهود - ما بأيديكم من صفة محمد النبي الأمى فى كتبكم التى نقلتموها عن الأنبياء الأقدمين . وقوله ” أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم “ يقولون : لا تظهروا ما عندكم من العلم للمسلمين فيتعلموه منكم ، ويساؤونكم فيه ، ويمتازون به عليكم لشدة الإيمان به ” أو يحاجوكم به عند ربكم “ أى : يتخذوه حجةً عليكم بما فى أيديكم ، فتقوم به وتركّب الحجة فى الدنيا والآخرة . قال الله تعالى ” قل إن الفضل بيد الله يؤتیه من يشاء “ أى : الأمور كلها تحت تصريفه ، وهو المعطى المانع ، بمنّ

على من يشاء بالإيمان والعلم والتصوّر التام ، ويضل من يشاء ويعمى بصره وبصيرته ، ويحتم على قلبه وسمعه ويجعل على بصره غشاوة ، وله الحجة والحكمة ” والله واسع عليم \* يختص برحمته من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم “ أى : اختصكم - أيها المؤمنون - من الفضل بما لا يحّد ولا يوصف ، بما شرف به نبيكم محمداً صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء ، وهذاكم به لأحمد الشرائع .

﴿ وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنَ إِن تَأْمَنهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ ، وَمِنْهُمْ مَنَ إِن تَأْمَنهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ ، وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَن أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَأَتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِرَ ﴿٧٦﴾ ﴾

ربع

يخبر تعالى عن اليهود بأن فيهم الخونة ، ويحذر المؤمنون من الاغترار بهم ، فإن منهم ” من إن تأمنه بقنطار “ أى : من المال ” يؤده إليك “ أى : وما دونه بطريق الأولى أن يؤديه إليك ” ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً “ أى : بالمطالبة والملازمة والإلحاح فى استخلاص حقه ، وإذا كان هذا صنيعه فى الدينار فما فوقه أولى أن لا يؤديه إليك . ومناسب أن يكون ههنا الحديث الذى علقه البخارى فى غير موضع من صحيحه ، ومن أحسنها سياقه فى كتاب الكفالة عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنه ذكر رجلاً من بنى إسرائيل سأل بعض بنى إسرائيل أن يسأله ألف دينار ، فقال : ائتنى بالشهداء أشهدهم ، فقال : كفى بالله شهيداً ، فقال : ائتنى بالكفيل ، قال : كفى بالله كفيلاً ، قال : صدقت ، فدفعها إليه إلى أجل مسمى ، فخرج فى البحر فقضى حاجته ، ثم التمس مركباً يركبها يقدّم عليه للأجل الذى أجله ، فلم يجد مركباً ، فأخذ خشبةً فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفةً منه إلى صاحبه ، ثم زجج موضعها ، ثم أتى بها إلى البحر ، فقال : اللهم إنك تعلم أنى استسلفت فلاناً ألف دينار فسألنى كفيلاً فقلت : كفى بالله كفيلاً ، [ فرضى بك ] ، وسألنى شهيداً فقلت :



كفى بالله شهيداً ، فرضى بك ، وإني جهدت أن أجد مركباً أبعث إليه الذى له فلم أقدر ، وإني استودعتكها ، فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه ، ثم انصرف ، وهو فى ذلك يلتمس مركباً يخرج إلى بلده ، فخرج الرجل الذى كان أسلفه لينظر لعل مركباً يجيئه بماله ، فإذا بالخشبة التى فيها المال ، فأخذها لأهله حطباً . فلما كسرهما وجد المال والصحيفة ، ثم قدم الرجل الذى كان تسلف منه ، فأثاء بألف دينار ، وقال : والله ما زلتُ جاهداً فى طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذى أتيتُ فيه ، قال : هل كنتَ بعثتَ إلى بشيء ؟ قال : ألم أخبرك أنى لم أجد مركباً قبل هذا ؟ قال : فإن الله قد أدى عنك الذى بعثتَ فى الخشبة ، فانصرف بألف دينار راشداً . هكذا رواه البخارى فى موضعه معلقاً بصيغة الجزم ، وأسنده فى بعض المواضع من الصحيح . ورواه الإمام أحمد . ورواه البزار عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه<sup>(١)</sup> . وقوله ” ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل “ أى : إنما حملهم على جحود الحق أنهم يقولون : ليس علينا فى ديننا حرج فى أكل أموال الأميين ، وهم العرب ، فإن الله قد أحلها لنا ! قال الله تعالى ” ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون “ أى : وقد اختلقوا هذه المقالة ، واتفكوا بهذه الضلالة ، فإن الله حرم عليهم أكل الأموال إلا بحقها ، وإنما هم قوم بهت . روى عبد الرزاق عن صعصعة بن يزيد : أن رجلاً سأل ابن عباس قال : [ إننا ] نصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ؟ قال ابن عباس فتقولون ماذا ؟ قال : نقول : ليس علينا بذلك بأس ، قال : هذا كما قال أهل الكتاب ” ليس علينا فى الأميين سبيل “ إنهم إذا أدوا الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا بطيب أنفسهم<sup>(٢)</sup> . ثم قال تعالى ” بلى من أوفى بعهده واتقى “

(١) البخارى ٤ : ٣٨٥ - ٣٨٦ (فتح) . والمسند : ٨٥٧١ ، وروايته موصولة . ونسبه

الحافظ فى الفتح أيضاً للنسائى ، والبخارى فى الأدب المفرد ، وابن حبان فى صحيحه .

(٢) رواه الطبرى : ٧٢٧٤ ، من طريق عبد الرزاق . وإسناده صحيح . وزيادة [ إننا ] من

المطبوعة والطبرى . و « صعصعة بن يزيد » : تابعى ثقة ، ترجمه البخارى فى الكبير ٢/٢ - ٣٢١ -

أى : لكن من أوفى بعهده منكم يا أهل الكتاب . الذى عاهدكم الله عليه ، من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم إذا بعث ، كما أخذ العهد والميثاق على الأنبياء وأممهم بذلك . واتقى محارم الله واتبع طاعته وشيئره التى بعث بها خاتم الرسل وسيد البشر " فإن الله يحب المتقين " .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ ﴾

يقول تعالى : إن الذين يعناضون عما عاهدوا الله عليه ، من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم وذكر صفته للناس وبيان أمره ، وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الآئمة - بالأثمان القليلة الزهيدة ، وهى عروض هذه الدنيا الفانية الزائلة فـ " أولئك لا خلاق لهم فى الآخرة " أى : لا نصيب لهم فيها ، ولا حظ لهم منها " ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة " أى : برحمة منه لهم ، يعنى : لا يكلمهم الله كلام لطف بهم . ولا ينظر إليهم بعين الرحمة " ولا يزكِّيهم " أى : من الذنوب والأدناس ، بل يأمر بهم إلى النار " ولهم عذاب أليم " وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية الكريمة ، فلنذكر منها ما تيسر :

روى الإمام أحمد عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكِّيهم ولهم عذاب أليم ، قلت : يا رسول الله : من هم ؟ خابوا وخسروا ، قال : وأعادهم رسول الله ثلاث مرات ، قال : المسبيل ، والمتفق سلعتيه بالحلف الكاذب ، والمتنان » . ورواه

٣٢٢ . وابن أبى حاتم ١/٢ / ٤٤٦ . وأشار البخارى إلى حديثه هذا إشارة موجزة ، كما دته . ويقال فيه : « صمصمة بن زيد » ، وبين البخارى أن الصواب « بن يزيد » . وذكره ابن حبان فى الثقات ، ص : ٢٢٥ (مخطوط مصور) ، ولم يذكر خلافاً فى اسم أبيه . ووقع فى ابن كثير - مخطوطاً ومطبوعاً - « عن أبى صمصمة » ! وهو خطأ صرف .

مسلم وأهل السنن<sup>(١)</sup>. وروى الإمام أحمد عن عدى — هو ابن عميرة الكندي — قال : « خاصم رجل من كندة . يقال له : امرؤ القيس بن عامر — رجلاً من حضرموت ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرض ، فقضى على الحضرمي بالبينة ، فلم تكن له بينة ، فقضى على امرئ القيس باليمين ، فقال الحضرمي : [إن] أمكنته من اليمين يا رسول الله ذهبت — ورب الكعبة — أرضي ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال أحد لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ، وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ”إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً“ فقال امرؤ القيس : ماذا لمن تركها يا رسول الله ؟ فقال : الجنة ، قال : فاشهد أنى قد تركتها له كلها . ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> .

وروى أحمد عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ، فقال الأشعث : في والله كان ذلك ، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض ، فجحدني ، فقدمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألك بينة ؟ قلت : لا ، فقال لليهودي : احلف ، فقلت : يا رسول الله ، إذا يحلف فيذهب مالي ، فأنزله الله عز وجل ”إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً“ إلى آخر الآية . أخرجاه<sup>(٣)</sup> .

وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن أبي أوفى : « أن رجلاً أقام سلعةً له في السوق ، فحلف بالله لقد أعطيتي بها ما لم يعطته ، ليقع فيها رجلاً من

(١) المستند ٥ : ١٤٨ (حلبى) . وقد مضى ، ص : ١٧٤ من هذا الجزء ، من رواية مسلم .

(٢) المستند ٤ : ١٩١ - ١٩٢ (حلبى) . وتفصيل تخريجه في الطبرى : ٧٢٨٠ . وزيادة

[إن] من المستند .

(٣) المستند : ٣٥٩٧ . والبخارى ٥ : ٥٣ ، ٢٠٦ (فتح) . ومسلم ١ : ٣٩ - ٥٠ .

والطبرى : ٧٢٧٩ .

المسلمين . فنزلت هذه الآية ” إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً “ إلى آخر الآية . ورواه البخارى .

وروى الإمام أحمد عن أنى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم : رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده ، ورجل حلف على سلعة بعد العصر ، يعنى كاذباً ، ورجل بايع إماماً فإن أعطاه وفى له وإن لم يعطه لم يَفِ له » . ورواه أبو داود والترمذى . وقال الترمذى : حسن صحيح (١) .

﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ ، وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ ، وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٧٨)

يخبر تعالى عن اليهود — عليهم لعائنُ الله — أن منهم فريقاً يحرفون الكلام عن مواضعه ، ويبدلون كلام الله ، ويزيلونه عن المراد ، ليوهموا الجهمية أنه فى كتاب الله كذلك ، وينسبونه إلى الله ، وهو كذب على الله ، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم قد كذبوا وافتروا فى ذلك كله . ولهذا قال الله تعالى ” ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون “ . وقال مجاهد والشعبي وغيرهما : ” يلون ألسنتهم بالكتاب “ — : يحرفونه . وقال وهب بن منبه : إن التوراة والإنجيل كما أنزلهما الله تعالى لم يغيرَ منهما حرف ، ولكنهم يُضلون بالتحريف والتأويل وكتب كانوا يكتبونها من عند أنفسهم ” ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله “ ، فأما كتب الله فإنها محفوظة ولا تُحوّل . رواه ابن أبى حاتم . فإن عنى وهب ما بأيديهم من ذلك ، فلا شك أنه قد دخلها التبديل والتحريف والزيادة والنقص . وأما تعريب ذلك المشاهد بالعربية ، ففيه خطأ كبير ، وزيادة كثيرة ونقصان ، وهم فاحش . وهو من باب تفسير المعبر المُعرب ، وفهم كثير

(١) المسند : ١٠٢٣١ . ورواه أيضاً أطول من ذلك : ٧٤٣٥ .

منهم - بل أكثرهم ، بل جميعهم - فاسدٌ . وأما إن عنى كتب الله التى هى كتبه عنده ، فتلك - كما قال - محفوظة ، لم يدخلها شئٌ .

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ مُمْ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَئِنْ كُنُوا رَبِّئِنِّي بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ، أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾

روى ابن إسحق عن ابن عباس قال : « قال أبو رافع القرظى حين اجتمعت الأخبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم إلى الإسلام - : أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم ؟ فقال رجل من أهل نجران نصراني يقال له الرئيس : أو ذاك تريد منا يا محمد وإليه تدعوننا ؟ أو كما قال ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : معاذ الله أن نعبد غير الله أو أن نأمر بعبادة غيره ، ما بذلك بعثنى ، ولا بذلك أمرنى ، أو كما قال صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله فى ذلك من قولهما : ” ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة “ - إلى قوله - ” بعد إذ أنتم مسلمون “ . فقوله ” ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة “ ثم يقول للناس كونوا عباداً لى من دون الله “ أى : ما ينبغي لبشر آتاه الله الكتاب والحكم والنبوة أن يقول للناس اعبدونى من دون الله ، أى : مع الله . وإذا كان هذا لا يصلح لنبي ولا لمرسَل ، فلأن لا يصلح لأحد من الناس غيرهم بطريق الأولى والأخرى . ولهذا قال الحسن البصرى : لا ينبغي هذا لمؤمن ، أن يأمر الناس بعبادته ، قال : ذلك أن القوم كان يعبد بعضهم بعضاً . يعنى : أهل الكتاب ، كانوا يتعبدون لأخبارهم ورهبانهم ، كما قال تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ، الآية . وفى المسند والترمذى - كما سيأتى - أن عدى بن حاتم قال : « يا رسول الله ، ما عبدوهم ، قال : بلى ، إنهم أحلوا لهم الحرام وحرّموا عليهم الحلال فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم

إياهم» (١) . فالجهلة من الأحرار والرهبان ومشايخ الضلال يدخلون في هذا الذم والتوبيخ . بخلاف الرسل وأتباعهم من العلماء العاملين ، وإنما يأمر الله به وبلغتهم إياه رسله الكرام ، وإنما ينهونهم عما نهاهم الله عنه وبلغتهم إياه رسله الكرام — صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين — هم السفراء بين الله وبين خلقه في أداء ما حملوه من الرسالة وإبلاغ الأمانة ، فقاموا بذلك أتمّ القيام ، ونصحوا الخلق ، وبلغوهم الحق . وقوله ” ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون “ أى : ولكن يقول الرسول للناس : كونوا ربانيين . قال ابن عباس وغير واحد : أى حكماء علماء حلماء . وقال الحسن وغير واحد : فقهاء . وقال الضحاك — في قوله ” بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون “ — : حقّ على من تعلم القرآن أن يكون فقيهاً : ” تَعَلَّمُونَ “ أى : تفهمون معناه . وقرئ ” تُعَلَّمُونَ “ بالتشديد من التعليم (٢) . ” وبما كنتم تدرسون “ : تحفظون ألفاظه . ثم قال ” ولا يأمركم بعبادة أحد غير الله ، لا نبي مرسل ولا ملك مقرب “ يأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون “ أى : لا يفعل ذلك ، لأن من دعا إلى عبادة غير الله فقد دعا إلى الكفر . والأنبياء إنما يأمرون بالإيمان ، وهو عبادة الله وحده لا شريك له . كما قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ ، الآية . وقال : ﴿ واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ﴾ . وقال إخباراً عن الملائكة : ﴿ ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم ، كذلك نجزي الظالمين ﴾ .

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ

(١) سيأتي في تفسير الآية : ٣١ من سورة التوبة .

(٢) قراءة التشديد هذه — هي قراءة ابن عامر وعاصم والكسائي . والقراءة الأولى — يفتح التاء

وسكون العين وفتح اللام — هي قراءة باقي السبعة وغيرهم .

جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ، قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ  
وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ، قَالُوا أَقْرَرْنَا ، قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ  
مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾

يخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه - من لدن آدم عليه السلام إلى عيسى عليه السلام - لَمَهَمًا آتَى اللهُ أَحَدَهُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ، وَبَلَغَ أَى مَبْلَغٍ ، ثم جاءه رسول من بعده ، ليؤمننَّ به ولينصرنَّه ، ولا يمنعه ما هو فيه من العلم والنبوة من اتباع من بعث بعده ونصرته . ولهذا قال تعالى وتقدَّس ” وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ” أى : لهما أعطيتكم من كتاب وحكمة ” ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه ، قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري ” قال ابن عباس ومجاهد : يعنى عهدى ” قالوا أقررنا ، قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين \* فمن تولى بعد ذلك ” أى : عن هذا العهد والميثاق ” فأولئك هم الفاسقون ” . قال على بن أبى طالب وابن عمه ابن عباس : ما بعث الله نبيًا من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمدٌ وهو حىّ ليؤمنن به ولينصرنه ، وأمره أن يأخذ الميثاق على أمته لئن بعث محمدٌ وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه . وقال طاوس والحسن البصرى وقتادة : أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدّق بعضهم بعضاً . وهذا لا يصاد ما قاله علىّ وابن عباس ولا ينفيه ، بل يستلزمه ويقتضيه . فالرسول محمد خاتم الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين ، وهو الإمام الأعظم ، الذى لو وجد فى أى عصر وجد لكان هو الواجب الطاعة المقدم على الأنبياء كلهم . ولهذا كان إمامهم ليلة الإسراء لما اجتمعوا ببيت المقدس ، وكذلك هو الشفيع يوم الحشر فى إتيان الرب لفصل القضاء ، وهو المقام المحمود الذى لا يليق إلا له ، والذى يحيد عنه أولو العزم من الأنبياء والمرسلين ، حتى تنتهى النوبة إليه ، فيكون هو المخصوص به .

﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا

وَكُرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا  
 إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى  
 وَالنَّبِيِّينَ مِنْ رَبِّهِمْ ، لَا نَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾  
 وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ  
 الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾

يقول تعالى منكرًا على من أراد دينًا سوى دين الله الذي أنزل به كتبه وأرسل  
 به رسله ، وهو عبادته وحده لا شريك له ، الذي ” له أسلم من في السموات  
 والأرض “ أى : استسلم له من فيهما ” طوعاً وكرهاً “ . كما قال تعالى :  
 ﴿ ولله يسجد من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال ﴾ .  
 وقال تعالى : ﴿ أو لم يروا إلى ما خلق الله من شيء يتفيؤ ظلاله عن اليمين  
 والشمال سجداً لله وهم داخرون \* ولله يسجد ما في السموات وما في  
 الأرض من دابة والملائكة وهم لا يستكبرون \* يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون  
 ما يؤمرون ﴾ . فالمؤمن مستسلم بقلبه وقالبه لله ، والكافر مستسلم لله كرهاً ، فإنه  
 تحت التسخير والتقهر والسلطان العظيم الذى لا يُخَالَف ولا يمانع . ” وإليه  
 يرجعون “ أى : يومَ المعاد ، فيجازى كلا بعمله . ثم قال تعالى ” قل آمننا بالله وما  
 أنزل علينا “ يعنى : القرآن ” وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب “ أى :  
 من الصحف والوحي ” والأسباط “ وهم بطون بنى إسرائيل المتشعبة من أولاد  
 إسرائيل - وهو يعقوب - الاثنى عشر ” وما أوتى موسى وعيسى “ يعنى بذلك  
 التوراة والإنجيل ” والنبيون من ربهم “ وهذا يعنى جميع الأنبياء جملة ” لا نفرق  
 بين أحد منهم “ يعنى : بل نؤمن بجميعهم ” ونحن له مسلمون “ فالمؤمنون  
 من هذه الأمة يؤمنون بكل نبي أرسل ، وبكل كتاب أنزل ، لا يكفرون بشيء  
 من ذلك ، بل هم مصدقون بما نزل من عند الله ، وبكل نبي بعثه الله .

ثم قال تعالى ” ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه “ أى : من  
 سلك طريقاً سوى ما شرعه الله فلن يقبل منه ” وهو في الآخرة من الخاسرين “ .



كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد »<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تجيء الأعمال يوم القيامة ، فتجىء الصلاة فتقول : يارب ، أنا الصلاة ، فيقول : إنك على خير ، وتجيء الصدقة فتقول : يارب ، أنا الصدقة ، فيقول : إنك على خير ، ثم يجيء الصيام فيقول : يارب ، أنا الصيام ، فيقول : إنك على خير ، ثم تجيء الأعمال ، كل ذلك يقول الله : إنك على خير ، ثم يجيء الإسلام فيقول : يارب ، أنت السلام وأنا الإسلام ، فيقول الله : إنك على خير ، بك اليوم آخذُ وبك أعطي ، قال الله في كتابه ” ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ، وهو في الآخرة من الخاسرين “ . »  
تفرّد به أحمد<sup>(٢)</sup> .

﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾

روى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : « كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتدّ ولحق بالشرك ، ثم ندم ، فأرسل إلى قومه أن : سألوا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل لى من توبة ؟ فنزلت ” كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد إيمانهم ” إلى قوله ” فإن الله غفور رحيم ” ، فأرسل إليه قومه فأسلم . »

(١) مضى فى ص : ٢٤١ من هذا الجزء ، من حديث عائشة .

(٢) المسند : ٨٧٢٧ . وهو فى الزوائد ١٠ : ٣٤٥ ، وزاد نسبة لأبى يعلى والطبرانى فى الأوسط . وقال : « وفيه عباد بن راشد ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة . وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . » وقد أعله عبد الله بن الإمام أحمد عقب روايته فى المسند ، فقال : « عباد بن راشد ثقة ، ولكن الحسن لم يسمع من أبى هريرة » . وقد بينت صحة هذا الحديث ورددت على تعليل عبد الله - فى شرح حديث المسند : ٧١٣٨ ( ج ١٢ ص ١١٣ - ١١٤ ) .

وهكذا رواه النسائي وابن حبان والحاكم . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (١) . فقولته تعالى ” كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات “ أى : قامت عليهم الحجج والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسول ، ووضح لهم الأمر ، ثم ارتدوا إلى ظلمة الشرك ، فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية ؟ ! ولهذا قال ” والله لا يهدي القوم الظالمين “ . ثم قال ” أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين “ أى : يلعنهم الله ويلعنهم خلقه ” خالدين فيها “ أى : فى اللعنة ” لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون “ أى : لا يُفْتَرَّ عنهم العذاب ولا يخفف عنهم ساعةً واحدة . ثم قال تعالى ” إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم “ وهذا من لطفه وبره ورأفته ورحمته ، وعائذته على خلقه : أن من تاب إليه تاب عليه .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقْبِلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ۝٩٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِقْدَرٌ مِنَ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَقْتَدَى بِهِ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ۝٩١﴾

يقول تعالى متوعداً ومتهدداً لمن كفر من بعد إيمانه ثم ازداد كفراً ، أى : استمر عليه إلى الممات ، ومخبراً بأنهم لن تقبل لهم توبة عند الممات . كما قال : ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموتُ قال، إنى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار ، أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً ﴾ . ولهذا قال ههنا ” وأولئك هم الضالون “ أى : الخارجون عن المنهج الحق إلى طريق الغي . روى أبو بكر البزار عن ابن عباس : « أن قوماً أسلموا ثم ارتدوا ، ثم أسلموا ثم ارتدوا ، فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله

(١) الطبرى : ٧٣٦٠ . والحاكم ٢ : ١٤٢ ، ووافقه الذهبى على تصحيحه . ورواه أحمد أيضاً فى المستد : ٢٢١٨ . وإسناده صحيح .

عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية ” إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم “ . وإسناده جيد . ثم قال تعالى ” إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به “ أى : من مات على الكفر فلن يقبل منه خير أبداً ، ولو كان قد أنفق ملء الأرض ذهباً فيما يراه قرية . كما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن جدعان ، وكان يقرى الضيف ويفكّ العاني ويطعم الطعام : « هل ينفعه ذلك ؟ فقال : لا ، إنه لم يقل يوماً من الدهر : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين » (١) . وكذلك لو افتدى بملء الأرض أيضاً ذهباً ما قبل منه . كما قال تعالى : ﴿ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ ﴾ . وقال : ﴿ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ ﴾ . وقال : ﴿ إِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابِ أَلِيمٌ ﴾ . ولهذا قال تعالى ههنا ” إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به “ فعطف ” ولو افتدى به “ على الأوّل ، فدلّ على أنه غيره . وما ذكرناه أحسن من أن يقال إن الواو زائدة . والله أعلم . ويقتضى ذلك أن لا ينقذه من عذاب الله شيء ، ولو كان قد أنفق مثل الأرض ذهباً ، ولو افتدى نفسه من الله بملء الأرض ذهباً ، بوزن جبالها وتلالها وترابها ورمالها وسهلها ووعرها وبرها وبحرها . وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة : أرايت لو كان لك ما على الأرض من شيء ، أكنت مفندياً به ؟ قال : فيقول : نعم ، فيقول : قد أردت منك أهونَ من ذلك ، قد أخذت عليك في ظهر أهلك آدم أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تشرك بي » . وأخرجه البخارى ومسلم (٢) . ولهذا قال ” أولئك لهم عذاب أليم وما لهم من ناصرين “ أى : وما لهم من أحد ينقذهم من عذاب الله ، ولا يجيرهم من أليم عقابه .

(١) رواه أحمد في المسند ٦ : ٩٣ (حلبى) ، من حديث عائشة . وكذلك رواه مسلم ١ : ٧٨ .

ورواه أحمد أيضاً من حديثها ٦ : ١٢٠ ، بإسناد آخر صحيح .

(٢) المسند : ١٢٣١٦ .

﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ، وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (٩٢)

روى الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، قال : « كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا ، وكان أحب أمواله إليه بيبرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب ، قال أنس : : فلما نزلت ” لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون “ — قال أبو طلحة : يا رسول الله ، إن الله يقول ” لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون “ وإن أحب أموالى إلى بيبرحاء ، وإنها صدقة لله ، أرجو برها وذخرها عند الله تعالى ، فضعتها يا رسول الله حيث أراك الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : بَخْ بَخْ ، ذاك مال رابح ، ذاك مال رابح ، وقد سمعتُ ، وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين ، فقال أبو طلحة : أفعُلُ يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه . . أخرجاه (١) . وفي الصحيحين : « أن عمر قال : يا رسول الله ، لم أصبُ مالا قط هو أنفس عندي من سهمى الذى هو بخير ، فأتأمرنى به ؟ قال : حبس الأصل وسبب الثمرة » (٢) .

(١) المسند : ١٢٤٦٥ ، من طريق مالك . وهو فى الموطأ : ٩٩٥ - ٩٩٦ . ورواه الطبرى مختصراً : ٧٣٩٤ ، ٧٣٩٥ . وفصلنا تخرجه هناك .  
(٢) انظر المسند : ٥٩٤٧ ، ٦٤٦٠ ، من حديث ابن عمر .

تم الجزء الثاني

من

﴿ عمدة التفسير ﴾

الجزء الثالث أوله قوله تعالى :

﴿ كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل ﴾

الآية : ٩٣ من سورة آل عمران

وهو أول الجزء الرابع من القرآن الكريم



مسند

الجزء الثاني

من

﴿ عمدة التفسير ﴾\*

بريدة بن الحصيب ٤٦ ، ١٣٨ ، ١٩٧ ،  
 بشير ابن الحصاصية ٤٠  
 أبو بكر الصديق ٢٢٥  
 بلال بن رباح ٨١  
 أبو ثعلبة الخشني ١١٦  
 ثوبان ٧٠ ، ١١٣  
 جابر بن عبد الله ٢٨ ، ٢٩ ، ٤٥ ، ٥٠ ،  
 ٥٥ ، ٦٠ ، ٦٨ ، ٩٠ ، ٩٣ ،  
 ٩٧ ، ١٠٠ ، ١١١ ، ١٢٦ ، ١٣٦ ،  
 ١٨٩ ، ١٩٢ ، ٢٣٥ ، ٢٥٢ ،  
 ٢٥٨  
 جبير بن مطعم ٧٠  
 جرير بن عبد الله ٦٥  
 جعفر بن عبد الله بن الحكم عن رجل من  
 مزينة ١٨٦  
 جميلة بنت أبي ابن سلول ١١٥  
 جندب بن عبد الله ٨٧  
 أم حبيبة أم المؤمنين ١٢٩  
 حبيبة بنت سهل الأنصاري ١١٤

أبي بن كعب ١٥٦  
 أسامة بن زيد ٤٠ ، ٦٨ ، ٢٢٩ ،  
 أسماء بنت أبي بكر ٦٤  
 أسماء بنت يزيد بن السكن ١٦٠ ، ٢٢٤ ،  
 أبو أسيد ١٣٢  
 الأشعث بن قيس ٢٦٧  
 أبو أمامة الباهلي ١٧ ، ٩٠ ، ١٦٠ ،  
 ١٨٣ ، ٢٢٠  
 أنس بن مالك ١٧ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٠ ،  
 ٣١ ، ٣٣ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤١ ،  
 ٤٧ ، ٥٠ ، ٥٣ ، ٧٢ ، ٧٣ ،  
 ٧٧ ، ٩٤ ، ١١٧ ، ١٢٦ ، ١٤٣ ،  
 ١٥٦ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ٢٠٧ ،  
 ٢٢٩ ، ٢٣٥ ، ٢٤٣ ، ٢٤٧ ،  
 ٢٧٥ ، ٢٧٦  
 أبو أيوب الأنصاري ١٥٨  
 البراء بن عازب ٣٥ ، ٤٥ ، ٥١ ، ١٢٥ ،  
 ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٥٢ ، ١٧٩ ،  
 ١٨٠ ، ٢٥٩

هو فهرس للأحاديث المرفوعة - وما في حكمها - التي في هذا الجزء ، على مسانيد الصحابة ، بترتيب أسماءهم على الحروف . وما كان عن صحابي مهم ذكر في اسم التابعي الذي رواه . وكذلك الحديث المرسل يذكر باسم التابعي . ولم تذكر أقوال الصحابة التي هي تفسير للايات لكثرتها . وهي التي يبنى عليها أكثر التفسير المأثور .

سلمة بن الأكوع ٢٤  
 سليم بن أسود أبو الشعثاء عن رجل من بني  
 يربوع ٨٦

سليمان بن يسار عن بضعة عشر من الصحابة  
 ١٠٧

سمرة بن جندب ١٥ ، ٣٩ ، ٢٠٧

سهل بن أبي حشمة ١١٥

سهل بن سعد ٣٧ ، ٤٠ ، ١٣٢

شداد بن أوس ٧٠

أبو شريح الخزاعي ١٥

الشمي (تابعي) ١٣٣ ، ٢٥٩

أبو الشعثاء = سليم بن أسود

أبو صالح عن اثني عشر من الصحابة ١٠٧

صفية بنت حيي أم المؤمنين ٤٢

صهيب ٧٨

عاصم بن عمر بن قتادة (تابعي) ٢٢٧

أبو العالية عن رجل من الصحابة ١٣٦

عائشة أم المؤمنين ٣٤ ، ٢٨ ، ٣٩ ، ٣٩

٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٨

٦٩ ، ٧٤ ، ٧٦ ، ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٧

٩٥ ، ٩٥ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٨

١١٢ ، ١١٨ ، ١٣٨ ، ١٧٨

١٨٠ ، ١٩١ ، ١٩٤ ، ٢١٠

٢١٤ ، ٢٢٠ ، ٢٢٤ ، ٢٣٢

٢٤١ ، ٢٧٥

عباد بن شرحبيل الغبري ٨

عبادة بن الصامت ٣٢ ، ١٢٢

ابن عباس = عبد الله بن عباس

العباس بن مرداس ٧٠

عبد الله بن أنيس الجهني ١٤٢

عبد الله بن أبي أوفى ٢٦٧

عبد الله بن الزبير ٤١ ، ٤٢

عبد الله بن السائب ٧٣

عبد الله بن سلام ١٦٦

الحجاج بن عمرو الأنصاري ٥٤

حذيفة بن ايمان ٣٨ ، ٤٧ ، ٥١ ، ١٩٨

٢٥٤ ، ٢٥٧

الحسن بن علي ١٩٠

الحسين بن علي ١٣

حفصة أم المؤمنين ٥٦ ، ١٣٨

حكيم بن حزام ٩٠

حمزة بن عمرو الأسلمي ٢٨

حنظلة بن حذيم بن حنيفة ٢٠

خالد بن الوليد ١٤٨

خباب بن الارت ٨٤

خزيمة بن ثابت ١٠٠ ، ٢٠٥

أبو الدرداء ١٠١ ، ١٠٢ ، ٢٣٩

دغفل بن حنظلة ٢٢

أبو ذر الغفاري ١١ ، ١٥٤ ، ١٥٧

١٧٤ ، ٢٠١ ، ٢١٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣٥

٢٦٦

الربيع بنت معوذ ابن عفراء ١١٦

أبو رمثة ٨٦

الزبير بن العوام ٢٥٢

زيد بن أرقم ١٤٠ ، ١٤١

زيد بن ثابت ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٦٩ ، ٢٠٥

زيد بن خالد الجهني ٢٠٣

زينب بنت جحش أم المؤمنين ١٢٩

سبيعة الأسلمية ١٢٩

سعد بن أبي وقاص ٢٠ ، ١٨٧

أبو سعيد الخدري ٢٨ ، ٣٢ ، ٣٨ ، ٤١

١٨٧ ، ٢٠٧

سعيد بن المسيب (تابعي) ٧٧ ، ٢٠٠

أبو سفيان بن حرب ٨٥ ، ٢٦٠

سلمان الفارسي ٣٢

أم سلمة أم المؤمنين ٩ ، ٣٩ ، ٤٤ ، ٩٨

١٢٥ ، ١٢٩ ، ٢٢٤



١٩٢ ، ١٩٣ ، ٢٠٣ ، ٢١٢ ،

٢٢١ ، ٢٢٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ،

٢٥٨ ، ٢٦٢ ، ٢٦٧ ،

عبد الرحمن بن سمرة ١٠٤

عبد الرحمن بن عوف ١٤٧

عبد الرحمن بن يعمر الدليل ٦٦ ، ٧٤

أبو عبيدة بن الجراح ١٧٢

عثمان بن عفان أمير المؤمنين ٢٢ ، ١٢٠ ،

١٤٥

أبو عثمان النهدي (تابعي) ٧٧

عدي بن حاتم ٣٧ ، ٢٦٩ ،

عدي بن عميرة الكندي ٢٦٧

عروة بن الزبير (تابعي) ١١٢

عروة الفقيمي ٢٩

عروة بن مضر الطائي ٦٧

عقبة بن عامر الجهني ٢٩ ، ٧٤ ، ١١٩ ،

١٨٣ ، ١٩٨

عكرمة عن بعض أزواج النبي ٩٥

علي بن أبي طالب أمير المؤمنين ٤١ ، ١٣٤ ،

١٣٥ ، ١٣٧ ، ٢٤٧ ، ٢٥٢

عمارة بن خزيمة الأنصاري عن عمه ٢٠٤

ابن عمر = عبد الله بن عمر

عمر بن الخطاب أمير المؤمنين ٤٠ ، ٥٧ ،

٦٦ ، ٧٨ ، ٨٨ ، ٩٢ ، ١٠٥ ،

١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٩ ، ١١٥ ،

١٢٠ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٦٥ ،

١٧٦ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٢ ،

٢٩٣ ، ٢٧٦

عمرو بن الأحوص ١٩٦

عمرو بن خارجة ١٦

عمرو بن العاص ٣٨

عمران بن حصين ٥٧ ، ٢٠٣ ،

عياض بن حمار ٥

فاطمة بنت أبي حبيش ١٠٩

فاطمة بنت قيس ١٣١

عبد الله بن الشخير ٨٢

عبد الله بن عباس ١٥ ، ١٧ ، ٢٠ ،

٢٤ ، ٢٦ ، ٣١ ، ٣٥ ، ٤٦ ،

٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٠ ، ٦٥ ،

٦٦ ، ٦٧ ، ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٣ ،

٧٧ ، ٧٩ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٩١ ،

٩٢ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ ،

١٠١ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٤ ،

١١٥ ، ١٢٦ ، ١٣٤ ، ١٣٦ ،

١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٥٨ ، ١٦٢ ،

١٦٤ ، ١٧١ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ،

١٨٠ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٨ ،

١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ،

٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٩ ، ٢١٢ ،

٢١٣ ، ٢١٥ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ،

٢٢٧ ، ٢٢٩ ، ٢٣٥ ، ٢٥٨ ،

٢٥٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٥ ، ٢٦٩ ،

٢٧٣ ، ٢٧٤

عبد الله بن عمر ١٩ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٩ ،

٤١ ، ٤٤ ، ٤٧ ، ٤٩ ، ٥٨ ،

٥٩ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٩ ، ٧٠ ،

٩٣ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠٧ ، ١٠٩ ،

١١٧ ، ١٢٠ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ،

١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ،

١٩٢ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٩ ،

٢١٠ ، ٢٧٦

عبد الله بن عمرو بن العاص ٨ ، ٣٣ ،

٦٨ ، ٧٦ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٠٤ ،

١٠٦ ، ١١٥ ، ١٣٤ ، ١٧١ ،

١٩٢ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٢٩ ،

٢٤٥

عبد الله بن مسعود ١٢ ، ١٩ ، ٢٢ ، ٢٤ ،

٣٩ ، ٦٣ ، ٨١ ، ٨٢ ، ١١٩ ،

١٢٨ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ،

١٤١ ، ١٦٠ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ،

١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٦ ، ١٩١ ،

النواس بن سيمان ١٩١

أم هاني ٥٣

- أبو هريرة ٧ ، ١٢ ، ٢١ ، ٢٧ ، ٣١ ،  
 ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٩ ،  
 ٤٠ ، ٤١ ، ٤٨ ، ٥٤ ، ٥٧ ،  
 ٦٣ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٠ ،  
 ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٩ ،  
 ٩٠ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٠٢ ،  
 ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١١٣ ، ١١٨ ،  
 ١١٩ ، ١٢٢ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ،  
 ١٥٨ ، ١٦٥ ، ١٧٠ ، ١٧٣ ،  
 ١٨٣ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩١ ،  
 ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ، ٢٠٠ ،  
 ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ،  
 ٢١٠ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢٢٣ ،  
 ٢٢٩ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٣٦ ،  
 ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٧ ، ٢٦٤ ،  
 ٢٦٨ ، ٢٧٣

وايصة بن معبد ١٩١

وائلة بن الأستع ٢٦

أبو اليسر ١٩٨

الأحاديث التي لم يذكر صاحبها

- ١٣ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٤٧ ، ٥٣ ،  
 ٥٣ ، ٥٧ ، ١٢٣ ، ١٢٣ ، ٢٢٠ ،  
 ٢٣٤ ، ٢٤٤

الفضل بن عباس ٤٠

الفريرة بنت مالك بن سنان ١٤٥

أبو قتادة الأنصاري ١٩٧

أبو قتادة عن الأعرابي ٢٩

قيس بن عباد ١٦٦

كعب بن عجرة ٥٦

مخجن بن الأدرج ٣٠

مروان الأصغر عن رجل من الصحابة ٢٠٩

ابن مسعود عن عبد الله بن مسعود

أبو مسعود البدرى الأنصاري ١٧٣ ، ١٨٧ ،

١٩٨ ، ٢١١

المسور بن مخزومة ٦٨

معاذ بن جبل ٢٣ ، ٢٤ ، ٣٠ ، ٣١٥ ،

٢٣٩

معاوية بن الحكم السلمي ١٤٠

معاوية بن حيدة ٩٧ ، ١١١ ، ١٨٣ ،

معقل بن سنان الأشجعي ١٢٨

معقل بن يسار ١٢٣ ، ٢٣٠ ،

أبو موسى الأشعري ٣٠ ، ٣١ ، ٤٨ ،

١٠٣ ، ١٢١ ، ١٣٦ ، ١٦١ ،

٢٠٦ ، ٢٣٥ ، ٢٤٧ ،

ميمونة بنت الحرث أم المؤمنين ٩٦

نبيشة الهذلي ٥٨ ، ٧٤ ،

النعمان بن بشير ١٩٠

تراث الإسلام

٣

# عمدة النفسير

عن

الحافظ ابن كثير

٧٧٤ - ٧٠٠

اختيارٌ وتحقيق

بقلم

أحمد محمد شاكر

الجزء ٣



هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ  
وَلِيُنذَرُوا بِهِ

# عمدة النفسير

الجزء ٣



## سَمِ اللّٰهَ الرَّحْمٰنَ الرَّحِیْمَ

### رُكُوعَهُ مِنَ اللّٰهِ وَرُكُوعَهُ

[ بقية سورة آل عمران ]

﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ ، قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنْ أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ، فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ ﴾

روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « حضرت عصابة من اليهود نبى الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : حدثنا عن خلال نسألك عنهن ، لا يعلمهن إلا نبى ؟ [ فذكر الحديث ، وفيه أنهم قالوا ] : أخبرنا أى الطعام حرم إسرائيل على نفسه ؟ . [ وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ] : « أنشدكم بالذى أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن إسرائيل مرض مرضاً شديداً ، وطال سقمه ، فنذر لله نذراً ، لئن شفاه الله من سقمه ليحرمن أحبّ الشراب إليه ، وأحبّ الطعام إليه ، وكان أحبّ الطعام إليه لُحْمَانُ الإبل ، وأحبّ الشراب إليه ألبانها ؟ فقالوا : اللهم نعم ، فقال : اللهم اشهد عليهم » (١) . وقوله " من قبل أن تنزل التوراة " أى : حرم ذلك على نفسه من قبل أن تنزل التوراة . قلت : ولهذا السياق بعد ما تقدم مناسبتان : إحداهما :

(١) ساق الحافظ ابن كثير - هنا - الحديث : ٢٥١٤ ، من المسند ، بطوله . ثم ذكره برواية أخرى من المسند : ٢٤٨٣ . وذكر أن هذا الأخير رواد الترمذى والنسائى بنحوه . وقد اقتصرنا على موضع الشاهد المناسب للآية من أولهما . لأن الحديث مضمون مطولا ( ج ١ ص ١٨٦ - ١٨٧ ) ، من رواية الطبرى . وأشرنا هناك إلى هذا الموضع .

أن إسرائيل عليه السلام حرّم أحبّ الأشياء إليه وتركها لله ، وكان هذا سائغاً في شريعتهم ، فله مناسبة بعد قوله : ﴿ لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ . فهذا هو المشروع عندنا ، وهو الإنفاق في طاعة الله مما يحبه العبد ويشتهيهِ . كما قال تعالى : ﴿ وآتى المال على حبه ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ويطعمون الطعام على حبه ﴾ . المناسبة الثانية : لما تقدم السياق في الرد على النصارى واعتقادهم الباطل في المسيح ، وتبيين زيف ما ذهبوا إليه ، وظهور الحق واليقين في أمر عيسى وأمه ، وكيف خلقه الله بقدرته ومشيتته ، وبعثه إلى بني إسرائيل يدعو إلى عبادة ربه تعالى = شرع في الرد على اليهود - قبحهم الله - ويبان أن النسخ الذي أنكروا وقوعه وجوازه قد وقع : فإن الله عز وجل قد نص في كتابهم التوراة : أن نوحاً عليه السلام لما خرج من السفينة أباح الله له جميع دوابّ الأرض يأكل منها ، ثم بعد هذا حرّم إسرائيل على نفسه لحمان الإبل وألبانها ، فاتبعه بنوه في ذلك ، وجاءت التوراة بتحريم ذلك ، وأشياءٍ أُخرَ زيادةً على ذلك . وكان الله عز وجل قد أذن لآدم في تزويج بناته من بنيه ، وقد حرم ذلك بعد ذلك . وكان التسرى على الزوجة مباحاً في شريعة إبراهيم عليه السلام ، وقد فعله الخليل في هاجرَ لما تسرى بها على سارة ، وقد حرم مثل هذا في التوراة عليهم . وكذلك كان الجمع بين الأختين سائغاً ، وقد فعله يعقوب عليه السلام ، جمّع بين الأختين ، ثم حرم ذلك عليهم في التوراة . وهذا كله منصوص عليه في التوراة عندهم ، فهذا هو النسخ بعينه . فكذلك فليكن ما شرعه الله للمسيح عليه السلام في إحلاله بعض ما حرم في التوراة ، فما بالهم لم يتبعوه ؟ ! بل كذبوه وخالفوه ! ! وكذلك ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم ، من الدين القويم ، والصرط المستقيم ، وملة أبيه إبراهيم ، فما بالهم لا يؤمنون ؟ ! ولهذا قال تعالى ” كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة “ أى : كان حلالاً لهم جميع الأطعمة قبل نزول التوراة إلا ما حرمه إسرائيل . ثم قال ” قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين “ أى : فإنها ناطقة بما قلناه ” فن اقترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك



هم الظالمون “ أى : فمن كذّب على الله وادعى أنه شرع لهم السبت والتمسك بالتوراة دائماً ، وأنه لم يبعث نبياً آخرَ يدعو إلى الله بالبراهين والحجج ، بعد هذا الذى بيّناه من وقوع النسخ وظهور ما ذكرنا - ” فأولئك هم الظالمون “ . ثم قال تعالى ” قل صدق الله “ أى : قل يا محمد : صدق فيما أخبر به وفيما شرعه فى القرآن ” فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين “ أى : اتبعوا ملة إبراهيم التى شرعها الله فى القرآن على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنه الحق الذى لا شك فيه ولا مرية ، وهى الطريقة التى لم يأت نبيّ بأكمل منها ولا أبين ولا أوضح ولا أتم . كما قال تعالى : ﴿ قل إننى هدانى ربى إلى صراط مستقيم ديناً قسيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ .

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾  
فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا قَامَ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا ، وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ  
الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾

يخبر تعالى أن أول بيت وضع للناس ، أى : لعموم الناس ، لعبادتهم ونسكهم ، يطوفون به ويصلون إليه ويعتكفون عنده ” للذى ببكة “ يعنى : الكعبة التى بناها إبراهيم الخليل ، الذى يزعم كلُّ من طائفتى النصارى واليهود أنهم على دينه ومنهجه ، ولا يحجّون إلى البيت الذى بناه عن أمر الله له فى ذلك ونادى الناس إلى حجّه . ولهذا قال تعالى ” مباركاً “ أى : وُضع مباركاً ” وهدى للعالمين “ . وقد روى الإمام أحمد عن أبى ذر ، قال : « قلت : يا رسول الله ، أىُّ مسجد وُضع أوّلُ ؟ قال : المسجد الحرام ، قلت : ثم أىُّ ؟ قال : المسجد الأقصى ، قلت : كم بينهما ؟ قال : أربعون سنة ، قلت : ثم أىُّ ؟ قال : ثم حيث أدركت الصلاة فصلّ ، فكلها مسجد . » وأخرجه البخارى ومسلم <sup>(١)</sup> .

(١) المسند ٥ : ١٥٠ (حلبى) . والبخارى ٦ : ٢٩٠ - ٢٩٢ ، ٣٣٢ - ٣٣٣

(فتح) . وسلم ١ : ١٤٦ . وروى الطبرى : ٧٤٣٤ قطعة من أوله .

وروى ابن أبي حاتم عن عليّ ، في قوله تعالى " إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً " قال : كانت البيوت قبيلته ، ولكنه أول بيت وضع لعبادة الله (١) . وعن خالد بن عرعرة ، قال : قام رجل إلى عليّ فقال : ألا تحدثني عن البيت ، أهو أول بيت وضع في الأرض ؟ قال : لا ، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة ، مقام إبراهيم ، ومن دخله كان آمناً (٢) . وزعم السديّ أنه أول بيت وضع على وجه الأرض مطلقاً ! والصحيح قول عليّ . وقوله تعالى " للذي ببكة " بكة : من أسماء مكة على المشهور . قيل : سميت بذلك لأنها تباك أعناق الظلمة والجبابة ، بمعنى يبكون بها ويخضعون عندها . وقيل : لأن الناس يتباكون فيها ، أى : يزدهمون . وعن ابن عباس ، قال : « مكة » من الفج إلى التنعيم ، و « بكة » من البيت إلى البطحاء . وقال إبراهيم : « بكة » البيت والمسجد . وكذا قال الزهري . وقال عكرمة : البيت وما حوله بكة ، وما وراء ذلك مكة . وقد ذكروا لمكة أسماء كثيرة : [ منها ] : مكة ، وبكة ، والبيت العتيق ، والبيت الحرام ، والبلد الأمين ، وأم القرى ، والقادس ، لأنها تطهر من الذنوب ، والمقدسة . والبلدة ، والكعبة . وقوله " فيه آيات بينات " أى : دلالات ظاهرة أنه من بناء إبراهيم ، وأن الله تعالى عظمه وشرّفه . ثم قال " مقام إبراهيم " يعنى : الذى لما ارتفع البناء استعان به على رفع القواعد منه والجدران ، حيث كان يقف عليه ويناوله ولده إسماعيل . وقد كان ملصقاً بجدار البيت ، حتى أخره عمر بن الخطاب في إمارته إلى ناحية الشرق ، بحيث يتمكن الطّواف منه ، ولا يشوشون على المصلين عنده بعد الطّواف ، لأن الله قد أمرنا بالصلاة عنده حيث قال : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ . وقد قدمنا الأحاديث في ذلك ،

(١) إسناده ابن أبي حاتم فيه « مجالد بن سعيد » . وهو حسن الحديث . ولكن الحافظ ابن حجر ، ذكر هذا الأثر عن عليّ ، في الفتح ٦ : ٢٩٠ ، وقال : « أخرجه إسحق بن راهويه وابن أبي حاتم وغيرهما ، بإسناد صحيح » . فلعل له إسناداً آخر . أو لعل الحافظ ذهب إلى تصحيح رواية مجالد . (٢) إسناده صحيح . وهو جزء من خبر مطول ، رواه الطبري مطولاً ومختصراً : ٢٠٥٨ - ٢٠٦٠ ، ٧٤٢٣ ، ٧٤٢٣ ، ٧٤٢٣ . وقد ذكره الحافظ ابن كثير مطولاً ، وحذفناه وأشرنا إليه فيما مضى ( ج ١ ص ٢٤٦ ) .

فأغنى عن إعادته ههنا . والله الحمد والمنة<sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس في قوله ” فيه آيات بينات مقام إبراهيم “ : أى : فمنه مقام إبراهيم والمشاعر . وقال مجاهد : أثر قدميه في المقام آيةً بينة . وكذا روى عن عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة وغيرهم . وقوله ” ومن دخله كان آمناً “ يعنى : حرّم مكة ، إذا دخله الخائف يأمن من كل سوء . وكذلك كان الأمر في حال الجاهلية . كما قال الحسن البصرى وغيره : كان الرجل يقاتل فيضع في عنقه صوفةً ويدخل الحرم ، فيلقاه ابن المقتول فلا يبيحه ، حتى يخرج . وقال الله تعالى : ﴿ أو لم يروا أنا جعلنا حرماً آمناً ويتخطف الناس من حرّمهم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فليعبدوا رب هذا البيت الذى أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف ﴾ . وحتى إنه من جملة تحريمها حرمة اصطباد صيدها وتنفيذه عن أوكاره ، وحرمة قطع شجرها وقلع حشيشها . كما ثبتت الأحاديث والآثار في ذلك عن جماعة من الصحابة مرفوعاً وموقوفاً :  
 فى الصحيحين - واللفظ لمسلم - عن ابن عباس ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا » . وقال يوم فتح مكة : « إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلى ، ولم يحلّ لى إلا فى ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يُعضد شوكة ، ولا ينفر صيده ، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يختلى خلاها ، فقال العباس : يا رسول الله ، إلا الإذخيرة ، فإنه لقينهم وليوتهم ، فقال : إلا الإذخيرة<sup>(٢)</sup> . ولهما عن أبى هريرة مثله أو نحوه . ولهما - واللفظ لمسلم أيضاً - عن أبى شريح العدوى : « أنه قال لعمر بن سعيد ، وهز يبعث البعوث إلى مكة : ائذن لى أيها الأمير أن أحدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناى ووعاه قلبى وأبصرته عينائى حين

(١) ج ١ ص ٢٣٣ - ٢٣٦ .

(٢) مسلم ١ : ٣٨٣ . وكذلك رواه البخارى ٦ : ٢٠٢ - ٢٠٣ (فتح) . وقد مضى منه قوله « إن هذا البلد حرّمه الله . . . » إلخ ، ج ١ ص ٢٤٠ - ٢٤١ .

تكلم به ، إنه حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن مكة حرّمها الله ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ، ولا يعصِدَ بها شجرة ، فإن أحدٌ ترخّص بقتال رسول الله فيها فقولوا له : إن الله أذن لنبيه ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، فليبلغ الشاهدُ الغائبَ . فقيل لأبي شريح : ما قال لك عمرو؟ قال : أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ، إن الحرم لا يعيد عاصياً ولا فارًّا بدمٍ ولا فارًّا بخربة<sup>(١)</sup> . وعن جابر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يحل لأحد أن يحمل السلاح بمكة » . رواه مسلم . وعن عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهرى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول — وهو واقف بالحزورة في سوق مكة — : والله إنك لخيرُ أرض الله ، وأحبُّ أرض الله إلى الله ، ولولا أنى أخترجت منك ما خرت . رواه الإمام أحمد — وهذا لفظه — والترمذى والنسائى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن صحيح<sup>(٢)</sup> .

وكذا صحح من حديث ابن عباس نحوه . وروى أحمد عن أبي هريرة نحوه . وقوله ” والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً “ هذه آية وجوب الحج عند الجمهور . وقيل : بل هي قوله : ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ . والأول أظهر . وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعده ، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعاً ضرورياً . وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة ، بالنص والإجماع . زوى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال :

(١) مسلم ١ : ٣٨٣ - ٣٨٤ . ورواه أحمد في المسند : ١٦٤٤٤ ، ١٦٤٤٨ مطولاً ومختصراً . ورواه البخارى ١ : ١٧٦ - ١٧٧ ، و٤ : ٣٥ - ٣٩ (فتح) . وروى الطبرى بعضه ٢٠٢٧ . وقوله « ولا فارًّا بخربة » : بالخاء المعجمة والراء المفتوحين . قال ابن الأثير : « الخربة ، أصلها العيب ، والمراد بها ههنا : الذى يفر بشئ يريد أن ينفرد به ويفلب عليه ، مما لا تجيزه الشريعة » . (٢) المسند ٤ : ٣٠٥ (حلبى) . وسيدكره الحافظ ابن كثير مرة أخرى ، عند تفسير الآية : ٧ من سورة الشورى . و« الخزورة » : ضبطها ياقوت وابن الأثير - بفتح الخاء المهمله وسكون الزاى ثم واو فراء مفتوحين . قال ياقوت : « قال الدارقطنى : كذا صوابه ، والمحدثون يفتحون الزاى ويشددون الواو ، وهو تصحيف » . وقال ابن الأثير : « قال الشافعى : الناس يشددون ” الخزورة “ و” الحديدية “ - وهما مخمفتان » . وقال ياقوت : « كانت الخزورة سوق مكة ، وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه » .

« خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أيها الناس ، قد فرض عليكم الحج فحجُّوا ، فقال رجل : أكلَّ عام يا رسول الله ؟ فسكت ، حتى قالها ثلاثاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو قلت نعم لوجبت ، ولما استطعتم ، ثم قال : ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه » . ورواه مسلم نحوه<sup>(١)</sup> . وعن ابن عباس ، قال : « خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا أيها الناس ، إن الله كتب عليكم الحج ، فقام الأقرع بن حابس فقال : يا رسول الله ، أفى كل عام ؟ قال : لو قلتها لوجبت ، ولو وجبت لم تعملوا بها ، ولن تستطيعوا أن تعملوا بها ، الحج مرة ، فمن زاد فهو تطوع » . رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم<sup>(٢)</sup> . وروى من حديث أسامة بن زيد . وفي الصحيحين عن جابر : « عن سراقه بن مالك ، قال : يارسول الله ، متعتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال : لا ، بل للأبد » . وفي رواية : « بل للأبد الأبدي »<sup>(٣)</sup> . وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود من حديث أبي واقد الليثي : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه في حجته : هذه ثم ظهور الحُصْر »<sup>(٤)</sup> . يعنى : ثم الزَّمنَ ظهور الحُصْر ، ولا تَخْرُجْنَ مِنَ البيوت<sup>(٥)</sup> . وأما الاستطاعة فأقسام : تارةً يكون الشخص مستطيعاً بنفسه ، وتارةً بغيره ، كما هو مقرر

(١) المسند : ١٠٦١٥ . وصحيح مسلم ١ : ٣٧٩ .

(٢) المسند مراراً ، أولها : ٢٣٠٤ . وخرجناه هناك . وهو عند الحاكم ٢ : ٢٩٣ ،

وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

(٣) هو جزء من حديث لجابر بن عبد الله ، فيه : « أن سراقه بن مالك . . . » . في

البخارى ٤ : ٤٨٤ - ٤٨٥ (فتح) . وسلم ١ : ٣٤٤ - ٣٤٥ .

(٤) المسند ٥ : ٢١٨ ، ٢١٩ (حلي) . وأبو داود : ١٧٢٢ . وأسانيده صحاح .

ورواه أحمد أيضاً ، بإسناد صحيح ، من حديث أبي هريرة : ٩٧٦٤ .

(٥) فإذا كان هذا في النبي عن الحج بعد حجة الفريضة ، على أن الحج من أعلى القربات

عند الله - فما بالك بما يصنع النساء المنتسبات للإسلام في هذا العصر ، من التنقل في البلاد ، حتى ليخرجن سافرات عاصيات ماجنات إلى بلاد الكفر ، وحدهن دون محرم ، أو مع زوج أو محرم كأنه لا وجود له ! فأين الرجال ! أين الرجال ! ؟ !

في كتب الأحكام . وروى الحاكم عن أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قول الله عز وجل " من استطاع إليه سبيلاً " فقيل : ما السبيل ؟ قال : الزاد والراحلة » . ثم قال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (١) . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تعجلوا إلى الحج - يعنى الفريضة - فإن أحدكم لا يدري ما يعترض له » . وروى عنه أيضاً مرفوعاً : « من أراد الحج فليتعجل » . ورواه أبو داود (٢) . وقوله " ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين " قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد : أى : ومن جحد فريضة الحج فقد كفر ، والله غنى عنه . وروى أبو بكر الإسماعيلي الحافظ عن عمر بن الخطاب ، قال : « من أطاق الحج فلم يحج ، فسواء عليه مات يهودياً أو نصرانياً » . وإسناده صحيح إلى عمر (٣) . وروى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصرى ، قال : قال عمر بن الخطاب : « لقد هممت أن أبعث رجلاً إلى هذه الأمصار ، فينظروا كل من كان له جِدَّةٌ فلم يحج ، فيضربوا عليهم الجزية ، ما هم بمسلمين ، ما هم بمسلمين » .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِبَيِّنَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ٩٨ ﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ ، وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ٩٩ ﴿

هذا تعنيف من الله تعالى لكفرة أهل الكتاب ، على عنادهم للحق ، وكفرهم بآيات الله ، وصددهم عن سبيله من إرادته من أهل الإيمان بجهدهم وطاقتهم ، مع عنادهم بأن ما جاء به الرسول حق من الله ، بما عندهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين ، والسادة المرسلين ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، وما بشروا

(١) رواه الحاكم ١ : ٤٤١ - ٤٤٢ ، بإسنادين ، صحح أولهما على شرط الشيخين ، وثانيهما على شرط مسلم . ووافقه الذهبي .

(٢) الأول في المسند : ٢٨٦٩ ، وفي إسناده ضعف . والثاني فيه : ١٩٧٣ ، بإسناد

صحيح . وانظر المسند أيضاً : ١٨٣٣ ، ١٨٣٤ .

(٣) وهذا - وإن كان موقوفاً لفظاً ، فإنه من المرفوع حكماً ، كما هو ظاهر . لأن عمر

لا يجزم بمثل هذا من قبل نفسه . وذلك الظن به ، إن شاء الله .

به ونوّهوا ، من ذكر النبي الأُمي الهاشمي العربي المكي ، سيد ولد آدم ،  
 وخاتم الأنبياء ، ورسول رب الأرض والسماء . وقد توعدهم الله على ذلك ،  
 وأخبرهم بأنه شهيد على صنيعهم ذلك ، ما خالفوا ما بأيديهم عن الأنبياء ،  
 ومقاتلتهم الرسول المبشّر ، بالتكذيب والجحود والعدا . وأخبر تعالى أنه ليس بغافل  
 عما يعملون ، أى : وسيجزئهم على ذلك ، يوم لا ينفعهم مال ولا بنون .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ  
 يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ  
 آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ، وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ  
 مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾ ﴾

يحذّر تعالى عباده المؤمنين عن أن يطيعوا طائفة من أهل الكتاب ، الذين  
 يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله ، وما منحهم من إرسال رسوله .  
 كما قال تعالى : ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً  
 حسداً من عند أنفسهم ﴾ . وهكذا قال ههنا "إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا  
 الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين" . ثم قال " وكيف تكفرون وأنتم  
 تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله " يعنى : أن الكفر بعيد منكم ، وحاشاكم  
 منه ، فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلاً ونهاراً ، وهو يتلوها عليكم ويبلغها  
 إليكم . وهذا كقوله تعالى : ﴿ وما لكم لا تؤمنون بالله والرسول يُدعوكم لتؤمنوا  
 بربكم وقد أخذ ميثاقكم إن كنتم مؤمنين ﴾ . وكما جاء في الحديث : « أن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوماً : أى المؤمنين أعجب إليكم إيماناً ؟  
 قالوا : الملائكة ، قال : وكيف لا يؤمنون [ وهم عند ربهم ! وذكروا الأنبياء ،  
 قال : وكيف لا يؤمنون ] والوحي ينزل عليهم ! قالوا : فنحن ، قال : وكيف  
 لا تؤمنون وأنا بين أظهركم ! قالوا : فأى الناس أعجب إيماناً ؟ قال : قوم  
 يحيثون من بعدكم ، يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها » . وقد ذكرتُ سند هذا الحديث

والكلام عليه في أول شرح البخارى . والله الحمد<sup>(١)</sup> . ثم قال تعالى ” ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم “ أى : ومع هذا فالاعتصامُ بالله والتوكل عليه هو العمدة في الهداية ، والعمدة في مباحة الغواية ، والوسيلة إلى الرشاد ، وطريق السداد ، وحصول المراد .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٠٢) وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ، وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ، وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا ، كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

روى ابن أبى حاتم عن عبد الله - هو ابن مسعود - ” اتقوا الله حق تقاته “ قال : أن يطاع فلا يُعصى ، وأن يُذكر فلا ينسى ، وأن يشكر فلا يكفر . وهذا إسناد صحيح موقوف . وقد رواه ابن مردويه عن ابن مسعود ، بنحوه مرفوعاً . وكذا رواه الحاكم مرفوعاً . ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . كذا قال . والأظهر أنه موقوف . والله أعلم<sup>(٢)</sup> . وقد ذهب سعيد بن جبیر

(١) هذا الحديث ذكره الحافظ ابن كثير ، فيما مضى من التفسير ١ : ٧٤ - ٧٥ ، بإسناده من جزه الحسن بن عرفة ، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وأعله بأن في إسناده « المغيرة بن قيس البصرى » ، وأن أباً حاتم قال فيه : « منكر الحديث » . ثم أشار هناك إلى رواية للحاكم عن عمر ، بمثله أو نحوه . وأعله بأن في إسناده « محمد بن حميد ، وفيه ضعف » . وذكره الحافظ ابن كثير أيضاً - دون إسناده أو تخريج - في اختصار علوم الحديث (ص ١٤٣ بشرحنا : الباعث الحثيث) محتجاً به على صحة الوجادة . وخرجه السيوطى في تدریب الراوى (ص ١٤٩ - ١٥٠) ، ونقلنا تخريجه في (الباعث الحثيث ص ١٤٥) . ومجموع طرقه يدل على صحته . والمغيرة بن قيس البصرى : غلا فيه أبو حاتم . والحق أنه ثقة ، فقد ترجمه البخارى في الكبير ٣٢٦/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً ، وذكر ابن حبان في الثقات ، كما نقل الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ٦ : ٧٩ . ولم نذكر حديثه هذا هناك ١ : ٩٨ ، اكتفاءً بحديث في معناه صحيح ، من حديث أبى جمعة الأنصارى . والزيادة التي زدناها في لفظ الحديث هنا - هي من اختصار علوم الحديث . وهي ثابتة بنحوها في الرواية السابقة . وهي ضرورية ، لا يستقيم سياق الكلام بدونها . وقد سقطت في المخطوطة والمطبوعة هنا .

(٢) هكذا نسب الحافظ ابن كثير الرواية المرفوعة للحاكم . ولكن الرواية التي يشير إليها -



وقتادة ومقاتل وغيرهم ، إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ . وقال ابن عباس : لم تنسخ ، ولكن " حق تقاته " أن يجاهدوا في سبيله حق جهاده ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ، ويقوموا بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم . وقوله " ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون " أى : حافظوا على الإسلام في حال صحتكم وسلامتكم ، تموتوا عليه ، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه : أنه من عاش على شيء مات عليه ، ومن مات على شيء بُعث عليه . فعياًذاً بالله من خلاف ذلك . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، ولو أن قطرة من الزقوم قطرت لأمرت على أهل الأرض عيشتهم ، فكيف بمن ليس له طعام إلا الزقوم » . وكذا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والحاكم . وقال الترمذى : حسن صحيح . وقال الحاكم : على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويأتى إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه » <sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن جابر ، قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاث : لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل » . ورواه مسلم . وقوله " واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا " قيل " بحبل الله " أى : بعهد الله ، كما قال فى الآية بعدها : ﴿ ضُرب عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا

هى فى المستدرک ٢ : ٢٩٤ ، موقوفة غير مرفوعة . وكذلك ثبتت فى مخطوطة مختصره للذهبي . إلا أن يكون الحاكم رواه فى موضع آخر مرفوعاً . وما أظنه .

(١) المسند : ٢٧٣٥ . والحاكم ٢ : ٢٩٤ . وواقفه الذهبي . ووقع من الحديث فى المطبوعة مخالفاً للمخطوطة ولرواية المسند . وأثبتناه على الصواب . وسيذكره الحافظ ابن كثير مرة أخرى عند تفسير الآية : ٦٦ من سورة الصافات .

(٢) المسند : ٦٨٠٧ . وهو مختصر من حديث مطول بالإسناد نفسه : ٦٧٩٣ . وبإسناد آخر : ٦٥٠٣ . ورواه مسلم مطولاً ٢ : ٨٧ - ٨٨ . وسيذكره ابن كثير عند تفسير الآية : ١٨٥ من هذه السورة ، من رواية وكيع فى تفسيره ، ثم أشار لرواية المسند .

بجبل من الله وجبل من الناس ﴿ . أى : بعهد وذمة . وقيل ” بجبل من الله “  
يعنى : القرآن . وقد ورد فى ذلك حديث خاص بهذا المعنى : فروى الطبرى عن  
أبى سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كتاب الله هو جبل  
الله المددود من السماء إلى الأرض » <sup>(١)</sup> . وقوله ” ولا تفرقوا “ أمرهم بالجماعة ونهاهم  
عن التفرق . وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهى عن التفرق والأمر بالاجتماع  
والائتلاف . كما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال : « إن الله يرصى لكم ثلاثاً ، ويسخط لكم ثلاثاً : يرضى لكم أن  
تعبده ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بجبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن  
تُنصحوا من ولاة الله أمركم ، ويسخط لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ،  
وإضاعة المال » . وقد ضُمِنَتْ لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ ، كما وردت  
بذلك الأحاديث المتعددة أيضاً . وخيف عليهم الافتراق والاختلاف ، وقد  
وقع ذلك فى هذه الأمة ، فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة ، منها فرقة  
ناجية إلى الجنة ومُسَلَّمة من عذاب النار ، وهم الذين على ما كان عليه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وأصحابه . وقوله ” واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء “  
فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم  
منها “ وهذا السياق فى شأن الأوس والخزرج : فإنه كانت بينهم حروب  
كثيرة فى الجاهلية ، وعداوة شديدة ، وضغائن وإحن وذُحُول ، طال بسببها  
قتالهم والوقائع بينهم ، فلما جاء الله بالإسلام فدخل فيه من دخل منهم - صاروا  
إخواناً متحابين بجلال الله ، متواصلين فى ذات الله ، متعاونين على البر والتقوى .  
قال الله تعالى : ﴿ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم ، لو  
أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم ﴾ .  
وكانوا على شفا حفرة من النار بسبب كفرهم ، فأبعدهم الله منها : أن هدام

(١) الطبرى : ٧٥٧٢ . وإسناده ضعيف ، كما فصلنا هناك . ولكن المعنى صحيح ثابت .

فروى ابن حبان فى صحيحه : ١٢٣ ( بتحقيقنا ) عن زيد بن أرقم - مرفوعاً : « إني تارك فيكم كتاب  
الله ، هو جبل الله ، من اتبعه كان على الهدى ، ومن تركه كان على الضلالة » . وقد رواه مسلم

لِلإِيمَانِ . وقد آمنَ عليهم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قسم غنائم حُنَيْنٍ ، فعتب من عتب منهم ، لما فضل عليهم في القسمة بما أراه الله ، فخطبهم فقال : « يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضلَّالًا فهداكم الله بي ؟ وكنتم متفرقين فآلفكم الله بي ؟ وعالة فأغناكم الله بي ؟ فكلما قال شيئاً قالوا : الله ورسوله أمسنٌ » .

﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ، وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ، فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أبيضَّتْ وُجُوهُهُمْ ففِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ، وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ ﴿

يقول تعالى " ولتكن منكم أمة " أى : منتصبة للقيام بأمر الله ، في الدعوة إلى الخير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " وأولئك هم المفلحون " قال الضحاك : هم خاصة الصحابة وخاصة الرواة ، يعنى المجاهدين والعلماء . والمقصود من هذه الآية : أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد فرد من الأمة بحسبه . كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » . وفي رواية : « وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » (١) .

(١) وهم الحفاظ ابن كثير هنا وهما شديداً . فحديث « من رأى منكم منكراً » - إلخ - هو حديث أبي سعيد الخدرى ، كما أثبتنا . ولكن الذى قاله ابن كثير هنا : « عن أبي هريرة » . وهو خطأ على اليقين . والحديث فى صحيح مسلم ١ : ٢٩ ، مطولاً ، وكذلك رواه الإمام أحمد ، مطولاً ومختصراً فى مسند أبي سعيد : ١١٠٨٩ ، ١١١٦٧ . ثم قوله « وفى رواية : وليس وراء ذلك » - إلخ - لم يكن رواية فى حديث أبي سعيد ، كما يوهم ظاهر كلامه . بل هو جزء من حديث مطول عن ابن مسعود ، رواه مسلم عقب حديث أبي سعيد . فليس لأبي هريرة رواية فى هذا ولا ذاك .

وروى الإمام أحمد عن حذيفة بن اليمان ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «والذى نفسى بيده ، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ، ثم لتسد عننه فلا يستجيب لكم » . ورواه الترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن . والأحاديث فى هذا الباب كثيرة مع الآيات الكريمة ، كما سيأتى تفسيرها فى أماكنها . ثم قال تعالى ” ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات ، وأولئك لهم عذاب عظيم “ ينهى هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضين فى تفرقهم واختلافهم ، وتركهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع قيام الحجة عليهم . وروى الإمام أحمد عن أبى عامر عبد الله بن لُحسى ، قال : « حججنا مع معاوية بن أبى سفيان ، فلما قدمنا مكة قام حين صلى الظهر ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن أهل الكتابين افرقوا فى دينهم على ثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفرق على ثلاث وسبعين ملة ، يعنى الأهواء ، كلها فى النار إلا واحدة ، وهى الجماعة ، وإنه سيخرج فى أمتى أقوام ” تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله ، والله يا معشر العرب ، لئن لم تقوموا بما جاء به نبيكم صلى الله عليه وسلم لتغيرنكم من الناس أحرى أن لا يقوم به » . وهكذا رواه أبو داود . وقد روى هذا الحديث من طرق .

وقوله ” يوم تبيض وجوه وتسود وجوه “ يعنى : يوم القيامة ، حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة . قاله ابن عباس ” فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم “ قال الحسن البصرى : وهم المنافقون ” فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون “ وهذا الوصف يعم كل كافر ” وأما الذين ابيضت وجوههم فى رحمة الله هم فيها خالدون “ يعنى : الجنة ، ما كثون فيها أبداً ، لا يبتغون عنها حيولاً . وقد روى الترمذى عن أبى غالب ، قال : « رأى أبو أمامة رؤساً منصوبة على درج مسجد دمشق ، فقال أبو أمامة : كلاب النار ، شر قتلى تحت أديم السماء ، خير قتلى من قتلوه ، ثم قرأ ” يوم تبيض وجوه وتسود وجوه “ - إلى آخر الآية ، قلت لأبى أمامة : أنت

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لو لم أسمع إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً - حتى عدت سبعاً - ما حدثتكموه . ثم قال : هذا حديث حسن . وقد رواه ابن ماجه . وأخرجه أحمد بنحوه .

ثم قال تعالى " تلك آيات الله " أى : هذه آيات الله وحججه وبيناته « نتلوها عليك » يا محمد " بالحق " أى : نكشف ما الأمر عليه فى الدنيا والآخرة " وما الله يريد ظلماً للعالمين " أى : ليس بظالم لهم ، بل هو الحكيم العادل الذى لا يجوز ، لأنه القادر على كل شىء ، العالم بكل شىء ، فلا يحتاج مع ذلك إلى أن يظلم أحداً من خلقه . ولهذا قال " والله ما فى السموات وما فى الأرض " أى : الجميع ملك له ، عبيد له " وإلى الله ترجع الأمور " أى : هو المتصرف فى الدنيا والآخرة ، الحاكم فى الدنيا والآخرة .

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ، مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَدَى ، وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤْثِرُوكُمْ الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةَ أَيْنَ مَا تَقَفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَآءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ، وَضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾

يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم ، فقال " كنتم خير أمة أخرجت للناس " . روى البخارى عن أبى هريرة : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » - قال : خير الناس للناس ، تأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم ، حتى يدخلوا فى الإسلام «<sup>(١)</sup> . وهكذا قال ابن عباس ومجاهد

(١) البخارى ٨ : ١٦٩ (فتح) . وهو موقوف لفظاً . ولكنه مرفوع حكماً . وقد رواه - بنحوه - البخارى مرفوعاً أيضاً ٦ : ١٠١ (فتح) . وكذلك رواه أحمد فى المسند : ٨٠٠٠ . وابن حبان فى صحيحه : ١٣٤ - مرفوعاً .

وعكروة وغيرهم : يعنى خير الناس للناس . والمعنى : أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس . ولهذا قال "تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله" وروى الإمام أحمد : عن دُرّة بنت أبي لُهب ، قالت : « قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ، فقال : يا رسول الله ، أىّ الناس خير ؟ قال : خير الناس أقرؤهم ، وأتقاهم لله ، وأمرهم بالمعروف ، وأنهاهم عن المنكر ، وأوصلهم للرحم »<sup>(١)</sup> . وروى أحمد والنسائي والحاكم عن ابن عباس ، فى قوله " كنتم خير أمة أخرجت للناس " قال : « هم الذين هاجروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة »<sup>(٢)</sup> . والصحيح : أن هذه الآية عامة فى جميع الأمة ، كل قرن بحسبه . وخيرُ قرونهم : الذى بُعثَ فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم . كما قال فى الآية الأخرى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً ﴾ أى : خياراً ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ . وروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه والحاكم عن معاوية بن حسيده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنتم توفون سبعين أمة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل » . وهو حديث مشهور ، وقد حسنه الترمذى<sup>(٣)</sup> .

ويروى من حديث معاذ بن جبل وأبي سعيد نحوه<sup>(٤)</sup> . وإنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بتبنيها محمد صلوات الله وسلامه عليه ، فإنه أشرف خلق الله ، وأكرم الرسل على الله ، وبعثه الله بشرع عظيم ، لم يعطه نبياً قبله ، ولا رسولا من الرسل . فالعمل على منهاجه وسبيله ، يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه . كما روى الإمام

(١) المسند ٦ : ٤٣٢ (حلبى) . وهو من رواية « زوج درة بنت أبي لُهب » عنها . ولم يذكر اسمه . ولكن عرف أنه « دحية بن خليفة الكلبي » - كما يتبين من ترجمتها . فى ابن سعد ٨ : ٣٤ ، والإصابة ٨ : ٧٦ - ٧٧ . وإسناد الحديث صحيح .

(٢) المسند : ٢٤٦٣ ، ٢٩٢٨ ، ٢٩٨٩ ، ٣٣٣١ ، والحاكم ٢ : ٢٩٤ . وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى . ونسبه الحافظ فى الفتح ٨ : ١٦٩ لعبد الرزاق وأحمد والنسائي والحاكم « بإسناد جيد » .

(٣) مضى ج ١ ص ١٤٥ .

(٤) حديث أبي سعيد ، ضمن حديث مطول فى المسند : ١١٦٠٩ .

أحمد عن علي بن أبي طالب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيت ما لم يُعْطَ أحد من الأنبياء ، فقلنا : يا رسول الله ، ما هو ؟ قال : نُصِرْتُ بالرعب ، وأُعْطيتُ مفاتيحَ الأرض ، وُسِّمْتُ أحمد ، وجُعِلَ الترابُ لي طهوراً ، وجعلتُ أمتي خيرَ الأمم » . تفرّد به أحمد من هذا الوجه ، وإسناده حسن <sup>(١)</sup> .

وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود ، قال : « أكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، ثم غدونا إليه فقال : عُرِضَتْ عليّ الأنبياءُ الليلةَ بأهمها ، فجعل النبي يمرُّ ومعه الثلاثة ، والنبي ومعه العصاة ، والنبي ومعه النفر ، والنبي وليس معه أحد ، حتى مر عليّ موسى عليه السلام ومعه كِسْبَكِبَة من بني إسرائيل ، فأعجبوني ، فقلت : من هؤلاء ؟ قيل : هذا أخوك موسى معه بنو إسرائيل ، [ قال ] : فقلت : فأين أمتي ؟ فقيل انظر عن يمينك ، فنظرتُ فإذا الظُّرَابُ قد سُدَّ بوجوه الرجال ، [ ثم قيل لي : انظر عن يسارك ، فنظرتُ فإذا الأفقُ قد سُدَّ بوجوه الرجال ] ، فقيل لي : أرضيتَ ؟ فقلت : رضيت يارب ، [ أرضيت يارب ] ، قال : فقيل لي : إن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنةَ بغير حساب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فإدّكم أبي وأمي ، إن استطعتم أن تكونوا من السبعين ألفاً فافعلوا ، فإن قصرتم فكونوا من أهل الظُّرَاب ، فإن قصرتم فكونوا من أهل الأفق ، فإني قد رأيتُ ثمَّ أناساً يتهاوشون ، فقام عكاشةُ بنِ مِحْصَن ، فقال : ادعُ الله - يا رسول الله - أن يجعلني من السبعين ، فدعا له ، فقام رجل آخر فقال : ادعُ الله - يا رسول الله - أن يجعلني منهم ، فقال : قد سبقك بها عكاشة ، قال : ثم تحدثنا ، فقلنا : مَنْ تَرَوْنَ هؤلاء السبعين الألف ؟ قوم وُلدوا في الإسلام لم يشركوا بالله شيئاً حتى ماتوا ؟ فبلغ ذلك النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : هم الذين لا يكتسبون ، ولا يَسْتَرْقُونَ ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون » . وإسناده صحيح . تفرّد به أحمد ، ولم يخرجوه <sup>(٢)</sup> . وثبت في الصحيحين عن أبي

(١) المسند : ٧٦٣ . وحسنه أيضاً الحافظ في الفتح ٨ : ١٦٩ . وعندى أن إسناده صحيح .

(٢) المسند : ٣٨٠٦ ، ٣٩٨٧ - ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ . ورواه الحاكم ٤ : ٥٧٧ -

هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يدخل الجنة من أمتي زُمره ، وهم سبعون ألفاً ، تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر ، قال أبو هريرة : فقام عكاشة بن محصن الأسدي يرفع نسمةً عليه ، فقال : يا رسول الله ، ادعُ الله أن يجعلني منهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اجعله منهم ، ثم قام رجل من الأنصار فقال : [ يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم ] ، فقال : سبقك بها عكاشة » (١).

وروى مسلم عن حصين بن عبد الرحمن ، قال : « كنت عند سعيد بن جبير فقال : : أيكم رأى الكوكب الذي انقض الباردة ؟ قلت : أنا ، ثم قالت : أما إنى لم أكن فى صلاة ، ولكنى لُدِغْتُ ، قال : فما صنعت ؟ قلت : استرقت ، قال : فما حملك على ذلك ؟ قلت : حديث حدثناه الشعبي ، قال : وما حدثكم الشعبي ؟ قلت : حدثنا عن بُردة بن الحُصيب الأسلمى أنه قال : لا رُفِيَةٌ إلا من عَيَّنَ أو حُمِّتْ ، قال : قد أحسن من انتهى إلى ما سمع ، ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ ، فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ ، فَانظُرْ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخَرَ ، [فَنظُرْتُ] فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ ، فَخَاضَ النَّاسَ فِي أَوْلَادِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمْ

٥٧٨ . وصححه ووافقه الذهبي . وهو فى مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٥ - ٤٠٦ ، وقال : « وأحد أسانيد أحمد والبخاري والبيهقي . وأشار إليه الحافظ فى الفتح ١١ : ٣٥٢ - عند أحمد والبخاري . « بسند صحيح » . وقد صححنا لفظ الحديث هنا من رواية المسند والمخطوطة الأزهرية . والزيادات من المسند . و « الككبكية » - بضم الكافين وفتحهما : الجماعة المتضامنة من الناس . و « الطراب » - بكسر الطاء المعجمة وتخفيف الراء : الجبال الصفراء .

(١) المسند : ٨٠٠٣ . والبخارى ١٠ : ٢٣٤ ، و ١١ : ٣٥٨ - ٣٥٩ (فتح) .



الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال بعضهم : فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً ، وذكروا أشياء ، فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما الذى تخوضون فيه ؟ فأخبروه ، فقال : هم الذين لا يبرقون ولا يستترقون ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتكلمون ، فقام عكاشة بن محصن ، فقال : ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : أنت منهم ، ثم قام رجل آخر فقال : ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : سبقك بها عكاشة . وأخرجه البخارى <sup>(١)</sup> . وثبت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود ، قال : « قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ فكبرنا ، ثم قال : أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ فكبرنا ، ثم قال : إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة » <sup>(٢)</sup> . وروى عبد الرزاق عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، نحن أول الناس دخولا الجنة ، بسيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناها من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق ، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه ، الناس لنا فيه تباع ، غداً لليهود ، وللنصارى بعد غد » . رواه البخارى ومسلم مرفوعاً بنحوه <sup>(٣)</sup> .

فهذه الأحاديث في معنى قوله تعالى ” كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله “ فمن اتصف من هذه الأمة

(١) مسلم ١ : ٧٨ - ٧٩ . وزيادة [ فنظرت ] من صحيح مسلم . وفي المطبوعة هنا زيادة « ولا يكونون » . وليس في مسلم ولا في المخطوطة ، ولكنها ثابتة في المسند ، والحديث فيه : ٢٤٤٨ ، ٢٤٤٩ . وأشرنا هناك لمواضعه في البخارى .

(٢) هو مختصر من حديث في صحيح مسلم ١ : ٧٩ . وبنحوه رواه أحمد : ٣٦٦١ ، ٤١٦٦ ، ٤٢٥١ . والبخارى ١١ : ٣٣٥ - ٣٣٦ ، ٤٦٠ .

(٣) هو في تفسير عبد الرزاق ، ص : ٢٣ - ٢٤ . ورواه أحمد : ٧٦٩٣ ، عن عبد الرزاق . وليس فيه « نحن أول الناس دخولا الجنة » . وهو في مسلم ١ : ٢٣٤ بأسانيد وألفاظ متقاربة المعنى . وكذلك رواه أحمد مراراً . منها : ٧٣٠٨ ، ٧٣٩٣ ، ٧٣٩٥ ، ٧٦٩٢ ، ٨١٠٠ . ومضى من رواية أخرى عن عبد الرزاق ، ص : ٨٣ من هذا الجزء .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية ، أحاديث كثيرة في هذا المعنى . وفيما أثبتنا منها كفاية . والحمد لله .

بهذه الصفات ، دخل معهم في هذا المدح . ومن لم يتصف بذلك ، أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله : ﴿ كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ . ولهذا لما مدح الله تعالى هذه الأمة على هذه الصفات ، شرع في ذم أهل الكتاب وتأنيبهم ، فقال ” ولو آمن أهل الكتاب “ أى : بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ” لكان خيراً لهم ، منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون “ أى : قليل منهم من يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم ، وأكثرهم على الضلالة والكفر والفسق والعصيان .

ثم قال تعالى مخبراً عباده المؤمنين ، ومبشراً لهم أن النصر والظفر لهم على أهل الكتاب الكفرة الملحددين ، فقال ” لن يضرركم إلا أذى ، وإن يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون “ وهكذا وقع : فإنهم يوم خيبر أذلمهم الله وأرغم آنافهم ، وكذلك من قبلهم من يهود المدينة : بنى قيسنقاع وبنى النضير وبنى قريظة ، كلهم أذلمهم الله . وكذلك النصارى بالشام ، كسرهم الصحابة في غير ما موطن ، وسلبوهم ملك الشام أبداً الأبدين ودهر الداهرين . ولا تزال عصابة الإسلام قائمة بالشام ، حتى ينزل عيسى ابن مريم وهم كذلك ، ويحكم بشرع محمد عليه أفضل الصلاة والسلام ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ولا يقبل إلا الإسلام . ثم قال تعالى ” ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس “ أى : ألزهم الله الذلة والصغار أينما كانوا ، فلا يأمنون ” إلا بحبل من الله “ أى : بدمية من الله ، وهو عقد الذمة لهم وضرب الجزية عليهم ، وإلزامهم أحكام الملة ” وحبل من الناس “ أى : أمان منهم لهم ، كما في المهادن والمعاهد والأسير إذا أمتنه واحد من المسلمين . وقال ابن عباس : أى : بعهد من الله وعهد من الناس . وهكذا قال مجاهد وعكرمة وغيرهم . وقوله ” وباؤا بغضب من الله “ أى : ألزموا فالتمزوا بغضب من الله ، وهم يستحقونه ” وضربت عليهم المسكنة “ أى : ألزموها قدرأً وشرعاً . ولهذا قال ” ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء بغير حق “ أى : إنما حملهم على ذلك الكبر والبغى والحسد ، فأعقبتهم ذلك الذلة

والصغار والمسكنة أبداً متصلاً بذلة الآخرة . ثم قال ” ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون “ أى : إنما حملهم على الكفر بآيات الله وقتل رسل الله وقبضوا لذلك — أنهم كانوا يكثرون العصيان لأوامر الله ، والغشيان لمعاصي الله ، والاعتداء في شرع الله . فعياداً بالله من ذلك ، وبالله المستعان .

﴿ لَيْسُوا سَوَاءً ، مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءِئِنَّآ لَ لَآئِلُ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسِرُّونَ فِي الْخَيْرَاتِ ، وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِّنْ اللَّهِ شَيْئًا ، وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ، وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِن أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾ ﴾

روى الإمام أحمد عن ابن مسعود ، قال : « أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ، ثم خرج إلى المسجد ، فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : أمّا إنه ليس من أهل هذه الأديان أحدٌ يذكر الله هذه الساعة غيركم ، قال : فنزلت هذه الآيات ” ليسوا سواءً “ ، من أهل الكتاب أمة قائمة “ حتى بلغ — ” والله عليم بالمتقين “ (١) . والمشهور عن كثير من المفسرين ، كما ذكره محمد بن إسحق وغيره ، ورواه العوفي عن ابن عباس — : أن هذه الآيات نزلت فيمن آمن من أخبار أهل الكتاب ، كعبيد الله بن سلام وأسد بن عبيد وثعلبة بن سَعِيَّة وغيرهم (٢) . أى : لا يستوى من تقدّم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب

(١) المسند : ٣٧٦٠ . وإسناده صحيح . ورواه أيضاً الطبري : ٧٦٦١ ، ٧٦٦٢ . وفي الزوائد ١ : ٣١٢ أنه رواه أيضاً أبو يعلى والبخاري في الكبير .

(٢) « سعية » : بفتح السين وسكون العين المهملتين بعدها ياء تحتية ساكنة . ووقع في المخطوطة والمطبوعة « شعبة » ! وهو تصحيف ، كما حققت ضبطه في الأصمعيات ، ص : ٨٠ - ٨١ . =

وهؤلاء الذين أسلموا . ولهذا قال تعالى " ليسوا سواء " أى : ليسوا كلهم على حد سواء ، بل منهم المؤمن ومنهم المجرم . ولهذا قال تعالى " من أهل الكتاب أمة قائمة " أى : قائمة بأمر الله مطيعة لشرع الله متبعة نبي الله " قائمة " بمعنى مستقيمة " يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون " أى : يقومون الليل ويكثرون التهجد ويتلون القرآن فى صلواتهم " يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون فى الخيرات ، وأولئك من الصالحين " .  
وهؤلاء هم المذكورون فى آخر السورة : ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً ، أولئك لهم أجرهم عند ربهم ، إن الله سريع الحساب ﴾ . وهكذا قال ههنا " وما فعلوا من خير فلن تكفروه " أى لا يضيع عند الله ، بل يجزيكم به أوفر الجزاء (١) " والله عليم بالمتقين " أى : لا يخفى عليه عمل عامل ، ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملاً . ثم قال تعالى مخبراً عن الكفرة المشركين بأنه " لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً " أى : لا ترد عنهم بأس الله ولا عذابه

= و « سعية » - هذا - والد ثعلبة : هو « سعية بن الغريض بن عاديا ، شاعر يهودى لم يدرك الإسلام . وهو أخو السموأل بن عاديا ، الشاعر المشهور . وله ولد آخر أسلم أيضاً ، وهو « أسد بن سعية » . وقد أثبتناه فى شرح الأصمعيات « أسيد » بزيادة الياء ، وهو خطأ ، تبعنا فيه خطأ الذهبي فى المشتبه .  
فائدة : تختلف عبارات الصحابة ، وعبارات الرواة - فى أسباب نزول الآيات ، ونجد أحاديث صحاحاً وروايات قوية ، عن حوادث متعددة ، ووقائع متباينة ، يحكى كل منها سبباً لنزول آية معينة .

والرأى الراجح عندنا للجمع فى مثل هذه الحالات - وقد سبقنا إليه غيرنا من أهل العلم : أن يكون المراد أن الآية منطوقة على هذه الحادثة ، داخلية الحادثة فى عموم لفظها ومعناها ، دون تقييد ذلك بسبب معين ، قد يكون حادثة أخرى . وفى بعض الأحيان تكون الآية قد تليت لمناسبة معينة يحضرها أحد الصحابة ، فيظن أن هذه المناسبة هى سبب النزول ، فيحكى ما شهد ، دون ما لم يشهد ، ولم يتصل به علمه من قبل ، ويكون الجميع صحيحاً ، والرواة صادقين . وهذا أحسن ما نرى فى ذلك ، ولعله الصواب ، إن شاء الله .

(١) " يفعلوا " و " يكفروه " - قراءة حفص وحزرة والكسائى وخلف والأعمش - بياء الغائب فيهما . وقرأ باقى القراءة الأربعة عشر " تفعلوا " و " تكفروه " - ببناء الخطاب . فأثبتناهما فى الآيات بالياء ، اتباعاً للثابت فى المصحف الذى بأيدى الناس . وأثبتناهما هنا - أثناء التفسير - ببناء الخطاب ، كما ثبت فى المخطوطة ، وبدلالة تفسير الحافظ ابن كثير بقوله « بل يجزيكم » . أما المطبوعة فإنها غيرتها إلى « يجزيهم » !

إذا أراد بهم " وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون " . ثم ضرب مثلاً لما ينفقه الكفار في هذه الدار ، فقال تعالى " مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صرر " أى : برد شديد ، قاله ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم . وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد : أى : نار . وهو يرجع إلى الأول ، فإن البرد الشديد - سيما الجليد - يحرق الزروع والثمار كما يحرق الشيء بالنار " أصابت حرث قوم ظالموا أنفسهم فأهلكته " أى : فأحرقته ، يعنى بذلك السَّفْعَة (١) ، إذا نزلت على حرث قد آن جدّاده أو حصاده فدمرته وأعدمت ما فيه من ثمر أو زرع ، فذهبت به وأفسدته ، فعَدِمَه صاحبه أحوج ما كان إليه . فكذلك الكفار : يحرق الله ثواب أعمالهم في هذه الدنيا وثمرتها ، كما أذهب ثمرة هذا الحرث بذنوب صاحبه . وكذلك هؤلاء ، بنوهم على غير أصل وعلى غير أساس " وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون " .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ،  
وَدُوًّا مَّا عَنْتُمْ ، قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ،  
قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَآؤُنَّ أَوْلَاءٌ يُحِبُّونَهُمْ  
وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ ، وَإِذَا لَقُوا قَالُوا ءَامَنَّا ، وَإِذَا  
خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْعَيْظِ ، قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ  
عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمَسَّسْتُمْ حَسَنَةً سَوْهُمُ ، وَإِن تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ  
يَفْرَحُوا بِهَا ، وَإِن تَصْرَبُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا  
يَعْمَلُونَ مُّحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾

يقول تبارك وتعالى ناهياً عباده المؤمنين عن اتخاذ المنافقين بطانة ، أى :  
يطلعونهم على سرائرهم وما يضمرونه لأعدائهم ، والمنافقون يجهدهم بطانتهم

(١) « السفعة » - بفتح السين وتقديم الفاء بعدها عين مهملة : من قولهم « سفعت النار  
والشمس والسموم سفعا » : غيرت لون بشرته وسودته . و « السوافع » : لوافح السموم . وفي المطبوعة  
« السفعة » بتقديم العين . وهو تصحيف ، صوابه في المخطوطة .

لا يألون المؤمنين خبالاً ، أى : يسعون في مخالفتهم وما يضرهم بكل ممكن ،  
وبما يستطيعون من المكر والخديعة ، ويودون ما يعنت المؤمنين ويخرجهم ويشق  
عليهم . وقوله " لا تتخذوا بطانة من دونكم " أى : من غيركم من أهل الأديان .  
وبطانة الرجل : هم خاصة أهله الذين يطلعون على داخل أمره . وقد روى  
البخارى والنسائى وغيرهما عن أبى سعيد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« ما بعث الله من نبي ، ولا استخلف من خليفة ، إلا كانت له بطانتان :  
بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالسوء وتحضه عليه ، والمعصوم  
من عصم الله » . ورواه النسائى عن أبى هريرة ، مرفوعاً ، بنحوه (١) . وروى  
ابن أبى حاتم : « قيل لعمر بن الخطاب : إن ههنا غلاماً من أهل الحيرة ،  
حافظ كاتب ، فلو اتخذته كاتباً ؟ قال : قد اتخذت إذأ بطانة من دون  
المؤمنين » . فى هذا الأثر مع هذه الآية دليل على أن أهل الذمة لا يجوز  
استعمالهم فى الكتابة ، التى فيها استطالة على المسلمين ، وإطلاع على دواخل  
أمرهم التى يخشى أن يفشوها إلى الأعداء من أهل الحرب (٢) . ولهذا قال  
تعالى " لا يألونكم خبالاً ، ودوا ما عنتم " . وروى أبو يعلى عن الأزهري بن راشد ،  
قال : كانوا يأتون أنساً ، فإذا حدثهم بحدث لا يدرون ما هو ، أتوا الحسن  
- يعنى البصرى - فيفسره لهم ، قال : فحدث ذات يوم عن النبي صلى الله عليه  
وسلم أنه قال : « لا تستضيئوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا فى خواتيمكم عربياً » .  
فلم يدروا ما هو ؟ فأتوا الحسن فقالوا له : إن أنساً حدثنا أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال : « لا تستضيئوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا فى خواتيمكم عربياً ؟  
فقال الحسن : أما قوله « لا تنقشوا فى خواتيمكم عربياً » « محمد » صلى الله  
عليه وسلم ، وأما قوله : « لا تستضيئوا بنار المشركين » - يقول : لا تستشيروا

(١) حديث أبى سعيد فى البخارى ١٣ : ١٦٤ - ١٦٥ (فتح) . ورواه أيضاً أحمد فى  
المسند : ١١٣٦٢ ، ١١٨٥٧ . وحديث أبى هريرة فى المسند : ٧٢٣٨ ، ٧٨٧٤ . وذكره البخارى  
معلقاً عقب حديث أبى سعيد . وفى رواية أبى هريرة زيادة : « وهو مع الذى تغلب عليه منهما » .  
(٢) وقد ابتلى المسلمون بهذا بلاء شديداً وشاع فيهم ، ورأوا من خطرته ما فيه عبرة لمن  
يعتبر . وأنى هذا ؟

المشركين في أموركم ، ثم قال الحسن : تصديق ذلك في كتاب الله :  
 " يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم " . هكذا رواه أبو يعلى ، وقد  
 رواه أحمد والنسائي مثله ، من غير ذكر تفسير الحسن البصرى (١) . وهذا  
 التفسير فيه نظر . ومعناه ظاهر : « لا تتقشوا في خواتيمكم عربياً » أى : بخط  
 عربى لئلا يشابه نقش خاتم النبى صلى الله عليه وسلم ، فإنه كان نقشه « محمد  
 رسول الله » . ولهذا جاء في الحديث الصحيح : أنه نهى أن ينقش أحدٌ على  
 نقشه . وأما الاستضاءة بنار المشركين ، فعنائه : لاتقاربوهم في المنازل بحيث  
 تكونون معهم في بلادهم ، بل تباعدوا منهم وهاجروا من بلادهم . فحمل الحديث  
 على ما قاله الحسن رحمه الله ، والاستشهاد عليه بالآية - فيه نظر . والله أعلم .  
 ثم قال " قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفى صدورهم أكبر " أى :  
 قد لاح على صفحات وجوههم وقلوبهم ، من العداوة - مع ما هم  
 مشتملون عليه في صدورهم من البغضاء للإسلام وأهله - ما لا يخفى مثله على  
 لبيب عاقل . ولهذا قال " قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون \* ها أنتم أولاء  
 تحبونهم ولا يحبونكم " أى : أنتم أيها المؤمنون تحبون المنافقين بما يظهرون لكم  
 الإيمان ، فتحببونهم على ذلك ، وهم لا يحبونكم لا باطناً ولا ظاهراً " وتؤمنون  
 بالكتاب كله " أى : ليس عندكم فى شىء منه شك ولا ريب ، وهم عندهم  
 الشاك والريب والحيرة . وعن ابن عباس " وتؤمنون بالكتاب كله " أى : بكتابكم  
 وكتابهم وبما مضى من الكتب قبل ذلك ، وهم يكفرون بكتابكم ، فأنتم  
 أحق بالبغضاء لهم منهم لكم . رواه ابن جرير . " وإذا لقوكم قالوا آمنا ، وإذا  
 خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ " والأنامل : أطراف الأصابع .  
 وقيل : هى الأصابع . وهذا شأن المنافقين ، يظهرون للمؤمنين الإيمان والمودة ،  
 وهم فى الباطن بخلاف ذلك من كل وجه . كما قال تعالى " وإذا خلوا عضوا

(١) ورواه الطبرى أيضاً مع تفسير الحسن : ٧٦٨٥ . وأما رواية الإمام أحمد ، فإنها فى  
 المسند : ١١٩٧٨ . ورواه البخارى أيضاً فى الكبير ١/١/٤٥٥ ، دون كلام الحسن . وفسر قوله  
 « عربياً » - وقال : « يقول : لا تكتبوا مثل خاتم النبى : « محمد رسول الله » .

عليكم الأنامل من الغيظ " وذلك أشد الغيظ والحنق . قال الله تعالى " قل موتوا بغيظكم ، إن الله عليم بذات الصدور " أى : مهما كنتم تحسدون عليه المؤمنين وبيغظكم ذلك منهم ، فاعلموا أن الله متم نعمته على عباده المؤمنين ، ومكمل دينه ، ومعل كلمته ، ومظهر دينه ، فموتوا أنتم بغيظكم " إن الله عليم بذات الصدور " أى : هو عليم بما تنطوى عليه ضمائرهم وتكنه سرائرهم ، من البغضاء والحسد والغل للمؤمنين ، وهو مجازيكم عليه فى الدنيا ، بأن يريكم خلاف ما تأملون ، وفى الآخرة بالعذاب الشديد فى النار التى أنتم خالدون فيها ، فلا خروج لكم منها . ثم قال " إن تمسكم حسنة تسؤهم ، وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها " . وهذا الحال دال على شدة العداوة منهم للمؤمنين ، وهو : أنهم إذا أصاب المؤمنين خصب ونصر وتأييد ، وكثروا وعز أنصارهم - ساء ذلك المنافقين ، وإن أصاب المسلمين سنة ، أى : جذب ، أو أدبيل عليهم الأعداء لما لله تعالى فى ذلك من الحكمة ، كما جرى يوم أحد - فرح المنافقون بذلك . قال الله تعالى مخاطباً عباده المؤمنين " وإن تصبروا وتنتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً ، إن الله بما يعملون محيط " يرشدهم تعالى إلى السلامة من شر الأشرار ، وكيد الفجار ، باستعمال الصبر والتقوى ، والتوكل على الله الذى هو محيط بأعدائهم ، فلا حول ولا قوة لهم إلا به . وهو الذى ما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، ولا يقع شيء فى الوجود إلا بتقديره ومشيئته . ومن توكل عليه كفاه .

ثم شرع تعالى فى ذكر قصة أحد ، وما كان فيها من الاختبار لعباده المؤمنين ، والتمييز بين المؤمنين والمنافقين ، وبيان الصابرين - فقال تعالى :

﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعَدَ الْفِتَالِ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا ، وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ ﴾



المراد بهذه الواقعة يوم أحد عند الجمهور . قاله ابن عباس والحسن وقتادة والسدى وغير واحد . وعن الحسن البصرى : المراد بذلك يوم الأحزاب ! رواه ابن جرير ، وهو غريب لا يعول عليه . وكانت وقعة أحد يوم السبت من شوال سنة ثلاث من الهجرة<sup>(١)</sup> . وكان سببها : أن المشركين حين قتل من قتل من أشرفهم يوم بدر ، وسلمت العيرُ بما فيها من التجارة التي كانت مع أبي سفيان ، [ فلما رجع قفلهم<sup>(٢)</sup> ] - قال أبناءُ من قُتل ورؤساءُ من بقي لأبي سفيان : أرصد هذه الأموال لقتال محمد ، فأنفقوها في ذلك ، وجمعوا الجموعَ والأحابيشَ ، وأقبلوا في قريبٍ من ثلاثة آلاف ، حتى نزلوا قريباً من من أحد ، تلقاء المدينة ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، فلما فرغ منها صلى على رجل من بني النجار يقال له « مالك بن عمرو » ، واستشار الناسَ : أخرج إليهم ، أم يمكث بالمدينة ؟ فأشار عبد الله بن أبي بالمقام بالمدينة ، فإن أقاموا أقاموا بشر محبس ، وإن دخلوها قاتلهم الرجال في وجوههم ، ورامهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم ، وإن رجعوا رجعوا خائبين ، وأشار آخرون من الصحابة - ممن لم يشهد بدرًا - بالخروج إليهم ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس لأمتته ، وخرج عليهم وقد ندم بعضهم ، وقالوا : لعلنا استكرهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا رسول الله ، إن شئت أن نمكث ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما ينبغي لنبى إذا لبس لأمته أن يرجع حتى يحكم الله له » . فسار عليه السلام في ألف من أصحابه ، فلما كانوا بالشَّوْطِ<sup>(٣)</sup> رجع عبد الله بن أبي بثُلث الجيش مغضباً ، لكونه لم يرجع إلى قوله ، وقال هو وأصحابه : لو نعلم اليوم قتالا لاتبعناكم ، ولكننا لا نراكم تقاتلون اليوم ، واستمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سائراً حتى نزل الشعب

(١) نقل الحافظ قولين : أنها كانت في ١١ شوال ، والآخر : في النصف من شوال . والثابت

في كتاب التوقيفات الإلهامية أن أول شوال سنة ٣ - كان يوم أحد . فيكون يوم السبت هو يوم ١٤ منه . وانظر تفصيل الأخبار عن غزوة أحد ، في ( البداية والنهاية لابن كثير ٤ : ٩ - ٦١ ) .

(٢) الزيادة من المخطوطة الأزهرية . و « القفل » - بالقاف والغاء المفتوحين : اسم جمع

للقافل ، من القفول ، وهو الرجوع من الغزو .

(٣) « الشوط » - بفتح الشين وسكون الواو : بستان بين المدينة وأحد .

من أحد في عدوة الوادي ، وجعل ظهره وعسكره إلى أحد ، وقال : « لا يقاتلن أحد حتى نأمره بالقتال » ، وهما رسول الله صلى الله عليه وسلم للقتال وهو في سبعمائة من أصحابه ، وأمّر على الرماة عبد الله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف ، والرماة يومئذ خمسون رجلا ، فقال لهم : « انضحوا الخيل عنا ، ولا نُؤْتَسِنَنَّ من قبيلكم ، والزموا مكانكم إن كانت النوبة لنا أو علينا ، وإن رأيتمونا تحنطفنا الطير فلا تبحوا مكانكم » ، وظاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين درعين ، وأعطى اللواء مصعب بن عمير أخا بني عبد الدار ، وأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الغابان يومئذ ، وأرجا آخرين حتى أمضاهم يوم الخندق ، بعد هذا اليوم بقریب من سنتين ، وهيات قريش ، وهم ثلاثة آلاف ، ومعهم مائة فرس قد جَسَبُوهَا ، فجعلوا على ميمنة الخيل خالد بن الوليد ، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل ، ودفعوا إلى بني عبد الدار اللواء ، ثم كان بين الفريقين ما سيأتى تفصيله في مواضعه [ عند هذه الآيات ] ، إن شاء الله تعالى . ولهذا قال تعالى " وإذ غدوت من أهلك تبوءئ المؤمنین مقاعد للقتال " أى : تنزله منازل ، وتجعلهم ميمنة وميسرة وحيث أمرتهم " والله سميع عليم " أى سميع لما تقولون ، علم بضمائرهم . وقد أورد ابن جرير ههنا سؤالا ، حاصله : كيف تقولون إن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى أحد يوم الجمعة بعد الصلاة وقد قال الله " وإذ غدوت من أهلك تبوءئ المؤمنین مقاعد للقتال " ؟ ثم كان جوابه عنه : أن غدوة لبيوئهم مقاعد إنما كان يوم السبت أول النهار . وقوله " إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون " - روى البخارى عن جابر بن عبد الله ، قال : « فينا نزلت " إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما " قال : نحن الطائفتان ، بنو حارثة وبنو سلمة ، وما نحب أنها لم تنزل ، لقول الله تعالى " والله وليهما " . ورواه مسلم<sup>(١)</sup> . وكذا قال غير واحد من السلف : إنهم

(١) « بنو سلمة » : بفتح السين وكسر اللام . وليس في العرب غيرهم بكسر اللام . وسائر

بنو حارثة وبنو سَاحِمَةَ . وقواه ” ولقد نصركم الله ببدر “ أى : يوم بدر . وكان يوم جمعة ، وافق السابع عشر من شهر رمضان من سنة اثنتين من الهجرة ، وهو يوم الفرقان ، الذى أعز الله فيه الإسلام وأهله ، ودمغ فيه الشرك وخرَّب محله . مع قاة عدد المساهدين يومئذ ، فلمهم كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً ، فيهم فَرَسَانٍ وسبعون بغيراً ، والباقون مُشَاةً ، ليس معهم من العُدَدَ جميع ما يحتاجون إليه . وكان العدو يومئذ ما بين التسعمائة إلى الألف . فى سوايف الحديد والبيشمير والعدوة الكاماة والحبول المسومة والحلى الزائد . فأعز الله رسوله ، وأظهر وحيه وتنزيهه ، وبَيَّض وجهه النبى وقيبله ، وأخزى الشيطان وجياله . ولهذا قال تعالى - ممتناً على عباده المؤمنين وحزبه المتقين - ” ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة “ أى : قليل عددكم ، ليعلموا أن النصر إنما هو من عند الله ، لا بكثرة العُدَد والعُدَد . ولهذا قال تعالى فى الآية الأخرى :

﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاعت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين \* ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ، وأنزل جنوداً لم تروها وعدب الذين كفروا ، وذلك جزاء الكافرين \* ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء ، والله غفور رحيم ﴾ . وروى الإمام أحمد عن عياض الأشعري ، قال : « شهدت اليرموك وعلينا خمسة أمراء : أبو عبيدة ، ويزيد بن أبى سفيان ، وابن حسنة ، وخالد بن الوليد ، وعياض ، وقال عمر : إذا كان قتالٌ فعايكم أبو عبيدة ، قال : فكتبنا إليه : إنه قد جاش إلينا الموت ، واستمددناه ، فكتب إلينا : إنه قد جاء فى كتابكم تستمدوننى ، وإنى أدلكم على من هو أعزُّ نصرأً ، وأحصنُ جندأً : الله عز وجل ، فاستنصروه ، فإن محمداً صلى الله عليه وسلم قد نصر يوم بدر فى أقل من عِدَّتكم ، فإذا جاءكم كتابى هذا فقاتلوهم ولا تراجعونى ، قال : فقاتلناهم فهزمناهم أربع فراسخ ، قال : وأصبنا أموالاً ، فتشاورنا ، فاشأر علينا عياض أن نعطى عن كل ذى رأس عشرة ، قال : وقال أبو عبيدة : من يراهنى ؟ فقال شاب : أنا ، إن لم تغضب ، قال : فسبقه ، فرأيت عقيصتى أبى عبيدة تنقُزَان وهو خلفه على ج ٣ (٢)

فرس عُرِّي . إسناده صحيح . وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه بنحوه . واختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه<sup>(١)</sup> . وبدر : محلة بين مكة والمدينة ، تعرف ببئرها . منسوبة إلى رجل حفرها يقال له « بدر بن النارين » قال الشعبي : بدر بئر لرجل يسمى بدرأ . وقوله « فاتقوا الله لعلكم تشكرون » أي : تقومون بطاعته .

﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴾ (١٢٤) بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ ، وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾

اختلف المفسرون في الوعد : هل كان يوم بدر أو يوم أحد ؟ على قولين : أحدهما : أن قوله « إذ تقول للمؤمنين » متعلق بقوله « ولقد نصركم الله ببدر » . روى هذا عن الحسن البصري والشعبي وغيرهما ، واختاره ابن جرير . فإن قيل : فما الجمع بين هذه الآية على هذا القول وبين قوله في قصة بدر ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين \* وما جعله الله إلا بشرياً ولتطمئن به قلوبكم ، وما النصر إلا من عند الله ، إن الله عزيز حكيم ﴾ ؟ فالجواب : أن التنصيص على الألف ههنا لا يناق الثلاثة الآلاف فما فوقها ، لقوله ﴿ مردفين ﴾ ، بمعنى : يترد فهم غيرهم ، ويتبعضهم أوف آخر

(١) المسند : ٣٤٤ . و « عياض » أحد الأمراء الخمسة - هو عياض بن غنم الفهري . وهو غير « عياض الأشعري » التابعي راوي الحديث . وقوله « جاش إلينا الموت » : أي تدفق وفاض . وقوله « يراهنى » بتشديد النون : أصلها « يراهننى » .

مثلهم<sup>(١)</sup>. وهذا السياق شبيه بهذا السياق في سورة آل عمران . فالظاهر أن ذلك كان يوم بدر ، كما هو المعروف من أن قتال الملائكة إنما كان يوم بدر . والله أعلم . القول الثاني : أن هذا الوعد متعلق بقوله ” وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنین مقاعد للقتال “ وذلك يوم أحد . وهو قول مجاهد وعكرمة والزهرى وموسى بن عقبة وغيرهم . لكن قالوا : لم يحصل الإمداد بالخمسة الآلاف ، لأن المسلمين فرّوا يومئذ . زاد عكرمة : ولا بالثلاثة الآلاف ، لقوله تعالى ” إن تصبروا وتتقوا “ فلم يصبروا بل فرّوا ، فلم يُمددوا بملك واحد . وقوله ” بلى إن تصبروا وتتقوا “ يعنى : تصبروا على مصابرة عدوكم وتتقونى وتطيعوا أمرى . وقوله ” ويأتوكم من فورهم هذا “ قال الحسن وقتادة والربيع والسدى : أى : من وجههم هذا . وقال مجاهد وعكرمة : أى من غضبهم هذا . وقوله ” يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين “ أى : معلمين بالسيا . وروى ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب ، قال : « كان سبب الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض ، وكان سببهم أيضاً فى نواصي خيلهم » . وقوله ” وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به “ أى : وما أنزل الله الملائكة وأعلمكم بإنزالها إلا بشارةً لكم وتطيباً لقلوبكم وتطميناً ، وإلا فإنما النصر من عند الله ، الذى لو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم ، ومن غير احتياج إلى قتالكم لهم . كما قال تعالى - بعد أمره المؤمنین بالقتال : ﴿ ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ، ولكن ليلو بعضكم ببعض ، والذين قتلوا فى سبيل الله فلن يضل أعمالهم \* سيهديهم ويصلح بالهم \* ويدخلهم الجنة عرفها لهم ﴾ . ولهذا قال ههنا ” وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به ، وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم “ أى : هو ذو العزة التى لا تُترام ، والحكمة فى قدره والإحكام . ثم قال تعالى ” ليقطع طرفاً من الذين كفروا أو يكتبهم “ أى :

(١) (مردفين) : قرأها نافع وأبو جعفر ويعقوب - بفتح الدال : اسم مفعول ، أى : مردفين بغيرهم . وقرأها باقي الأربعة عشر بكسر الدال : اسم فاعل ، أى مردفين مثلهم . وتفسير ابن كثير إياها هنا على معنى فتح الدال .

يخزيهم ويردّهم بغیظهم ، لم ينالوا منكم ما أرادوا . ولهذا قال ” أو يكذبهم فينقلبوا “ أى : يرجعوا ” خائبين “ أى : لم يحصلوا على ما أملوا . ثم اعترض بحجة دلت على أن الحكم في الدنيا والآخرة له وحده لا شريك له ، فقال ” ليس لك من الأمر شيء “ أى : بل الأمر كله إلىّ ، كما قال تعالى : ﴿ فإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾ . وقال : ﴿ ليس عليك هداهم ، ولكنّ الله يهتدي من يشاء ﴾ . وقال : ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهتدي من يشاء ﴾ . ثم ذكر تعالى بقية الأقسام فقال ” أو يتوب عليهم “ أى : مما هم فيه من الكفر . فهديهم بعد الضلالة ” أو يعذبهم “ أى : في الدنيا والآخرة على كفرهم وذنوبهم . ولهذا قال ” فإنهم ظالمون “ أى : يستحقون ذلك . وروى الإمام أحمد عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم العن فلاناً ، اللهم العن الحرث بن هشام ، اللهم العن سهيل بن عمرو ، اللهم العن صفوان بن أمية ، فنزلت هذه الآية ” ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون “ فتسبّ عليهم كلهم » (١) . وروى البخارى عن أبى هريرة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد ، قنت بعد الركوع ، وربما قال إذا قال سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد - : اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وسامة بن هشام ، وعيَّاش بن أبي ربيعة ، والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم أشدّد وطأتك على مُضَرٍّ ، واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف ، يجهر بذلك ، وكان يقول في بعض صلواته في صلاة الفجر : اللهم العن فلاناً وفلاناً ، لأحياء من أحياء العرب ، حتى أنزل الله ” ليس لك من الأمر شيء “ » (٢) .

(١) المسند : ٥٦٧٤ . وهو حديث صحيح . ورواه أحمد مراراً من أوجه عن ابن عمر - وفي بعض رواياته أن ذلك كان بعد الرفع من الركوع في الركعة الثانية من صلاة الفجر . ورواه البخارى من طرق عن ابن عمر . وذكر الحافظ ابن كثير هنا بعض رواياته من المسند والبخارى . وانظر المسند : ٥٨١٢ ، ٦٣٤٩ ، ٦٣٥٠ . والفتح : ٧ : ٢٨١ ، و ١٣ : ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٢) البخارى : ٨ : ١٧٠ - ١٧١ ( فتح ) . ورواه أحمد في المسند مراراً ، مطولاً ومختصراً ، منها : ٧٢٥٩ ، ٧٤٥٨ . ورواه مسلم : ١ : ١٨٧ .

وروى الإمام أحمد عن أنس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد ، وشج في وجهه حتى سال الدم على وجهه ، فقال : كيف يفاج قوم فعاولوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله عز وجل ! فأنزل الله " ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون " . انفراد به مسلم (١) . ثم قال تعالى " والله ما في السموات وما في الأرض " أى : الجميع ملك له ، وأهلها عبيد بين يديه " يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء " أى : هو المتصرف فلا معقب لحكمه ، ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون " والله غفور رحيم " .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢) وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالسَّكِّطِينَ وَالْمُضِطَّاتِ وَالْمَاعِفِينَ عَنِ النَّاسِ ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاَسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (١٣٦) ﴾

يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن تعاطي الربا وأكله أضغافاً مضاعفة ، كما كانوا في الجاهلية يقولون - إذا حل أجل الدين - إما أن تقضى وإما أن تُرَبَّى ، فإن قضاه وإلا زاده في المدة وزاد الآخر في القدر ، وهكذا كل

(١) المسند : ١١٩٨٠ . ومسلم ٢ : ٦٧ . ورواه الطبري : ٧٨٠٥ - ٧٨٠٨ . وتفصيل تخريجه فيه . و « الرباعية » - بوزن « ثمانية » - : الأسنان الأربعة التي تلي الثنايا . وقد جمع الحافظ ابن حجر في الفتوح ٨ : ١٧١ - بين هذا الحديث وحديث ابن عمر ، بأنه صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته ، فنزلت الآية في الأمرين معاً . وذلك كله في أحد .

عام ، فرما تضاعف القليل حتى يصير كثيراً مضاعفاً<sup>(١)</sup> . وأمر تعالى عباده بالتقوى ، لعلهم يفتحون في الأولى والأخرى . ثم توعدهم بالنار وحذرهم منها ، فقال " واتقوا النار التي أعدت للكافرين \* وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون " . ثم ندبهم إلى المبادرة إلى فعل الخيرات ، والمشاركة إلى نيل القربات ، فقال " وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين " أى : كما أعدت النار للكافرين . وقد قيل : إن معنى قوله " عرضها السموات والأرض " - تنبيهاً على اتساع طولها . كما قال في صفة فرش الجنة : ﴿ بطائنها من إستبرق ﴾ . أى : فما ظنك بالظواهر ؟ وقيل : بل عرضها كطولها ، لأنها قبة تحت العرش ، والشئ المقبب والمستدير عرضه كطوله . وقد دل على ذلك ما ثبت في الصحيح : « إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس ، فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة ، ومنه تفجر أنهار الجنة ، وسقفها عرش الرحمن »<sup>(٢)</sup> . وهذه الآية كقوله في سورة الحديد : ﴿ سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض ﴾ ، الآية . وقد روينا في مسند الإمام أحمد : « أن هرقل كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم : إنك دعوتني إلى جنة عرضها السموات والأرض ، فأين النار ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سبحان الله ! فأين الليل إذا جاء النهار ؟ ! » . وقد رواه ابن جرير<sup>(٣)</sup> . وروى الطبري عن يزيد بن الأصم : « أن رجلاً من أهل الكتاب قال : يقولون " جنة عرضها السموات

(١) والمتلاعبون بالدين من أهل عصرنا ، وأولياؤهم من عابدى التشريع الوثني الأجنبي - بل التشريع اليهودي في الربا - يلعبون بالقرآن ، ويزعمون أن هذه الآية تدل على أن الربا المحرم هو « الأضعاف المضاعفة » ! ليحيزوا ما بقى من أنواع الربا ، على ما ترضاه أهواؤهم وأهواء سادتهم ، ويتركوا الآية الصريحة : ( وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون ) - انظر ما مضى ج ٢ ص ١٨٨ - ١٩٦ . فكانوا في تلاعبهم بتأول هذه الآيات الصريحة أسوأ حالاً ممن ( يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ) - « فأولئك الذين سمي الله ، فاحذروهم » .

(٢) البخارى ٦ : ٩ - ١٠ ، و ١٣ : ٣٤٩ - ٣٥٠ ( فتح ) ، عن أبي هريرة ، مع اختلاف قليل في اللفظ . وهو ما انفرد به البخارى عن مسلم ، كما نص على ذلك الحافظ ٦ : ١٣٥ . (٣) هو جزء من حديث طويل ، عن التنوخى رسول هرقل ، في المسند : ١٥٧١٩ . ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ ٥ : ١٥ - ١٦ ، عن رواية المسند ، كاملاً . ثم قال : « هذا حديث غريب ، وإسناده لا بأس به . تفرد به أحمد » . ورواية الطبري مختصرة : ٧٨٣١ .



والأرض“ فأين النار؟ فقال ابن عباس : أين يكون الليل إذا جاء النهار؟ وأين يكون النهار إذا جاء الليل؟». وقد روى هذا مرفوعاً : فروى البزار عن أبي هريرة ، قال : « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أرأيتَ قوله تعالى ”جنة عرضها السموات والأرض“ فأين النار؟ قال : أرأيتَ الليل إذا جاء لَبِيس كل شيء ، فأين النهار؟ قال : حيث شاء الله ، قال : وكذلك النار ، حيث شاء الله عز وجل» (١) . وهذا يحتمل معنيين : أحدهما : أن يكون المعنى في ذلك : أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار أن لا يكون في مكان ، وإن كنا لا نعلمه ، وكذلك النار تكون حيث شاء الله عز وجل . وهذا أظهر ، كما تقدم في حديث أبي هريرة . الثاني : أن يكون المعنى : أن النهار إذا تَغَشَّى وجه العالم من هذا الجانب ، فإن الليل يكون من الجانب الآخر (٢) . فكذلك الجنة في أعلى عليين فوق السموات تحت العرش ، وعرضها - كما قال الله عز وجل - ﴿ كعرض السماء والأرض ﴾ ، والنار في أسفل سافلين . فلا تنافي بين كونها كعرض السماء والأرض وبين وجود النار . والله أعلم . ثم ذكر تعالى صفة أهل الجنة فقال ”الذين ينفقون في السراء والضراء“ أي : في الشدة والرخاء ، والمنشَط والمكْرَه ، والصحة والمرض ، وفي جميع الأحوال . كما قال : ﴿ الذين ينفقون بالليل والنهار سرّاً وعلانية ﴾ . والمعنى : أنهم لا يشغلهم أمر عن طاعة الله تعالى ، والإنفاق في مَرَاضِيهِ ، والإحسان إلى خلقه من قراباتهم وغيرهم بأنواع البر . وقوله ”والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس“ أي : إذا ثار بهم الغيظ كَظَمُوهُ ، بمعنى : كتموه فلم

(١) حديث ابن عباس - الموقوف - رواه عنه ابن خالته «يزيد بن الأصم بن عبيد» التابعي الثقة . وهو في الطبري : ٧٨٣٦ . وإسناده صحيح . وحديث أبي هريرة - المرفوع - رواه عنه «يزيد بن الأصم» أيضاً . وإسناده البزار صحيح . وذكره الهيثمي في الزوائد ٦ : ٢٢٧ ، وقال : «رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح» . ورواه أيضاً - بنحوه - ابن حبان في صحيحه : ١٠٣ (بتحقيقنا) . ورواه الحاكم ١ : ٣٦ . وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

(٢) هذا أحد الدلائل على أن كروية الأرض كانت معروفة لعلماء الإسلام ، قبل أن تخطر ببال الإفرنج ومن يشابههم . ليخزي الله المستهترين بالظن في علوم الإسلام وعلمائهم . جهلا منهم وتقليداً .

بعدها . وعفا عن أساء إليه . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « ليس الشديد بالصُّرَعَة ، ولكن الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب » . وقد رواه الشيخان <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد - فى حديث - عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما تَعُدُّونَ فيكم الصُّرَعَة ؟ قلنا : الذى لا تصرعه الرجال ، قال : لا ، ولكن الذى يملك نفسه عند الغضب » <sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن جارية بن قدامة السعدى : « أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، قل لى قولاً ينفعنى ، وأقليل على لعلى أعيبه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تغضب ، فأعاد عليه ، حتى أعاد عليه مراراً ، كل ذلك يقول : لا تغضب » . انفرد به أحمد <sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أنظر معسراً أو وضع عنه وقاه الله من فيح جهنم ، ألا إن عمل الجنة حزنٌ برَبْوَة ، ثلاثاً ، ألا إن عمل النار سهل بشهوة ، والسعيد من وقى الفتن ، وما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظٍ يكظمها عبدٌ ، ما كظمها عبدٌ لله إلا ملأ الله جوفه إيماناً » . انفرد به أحمد ، وإسناده حسن ليس فيه مجروح ، ومثنه حسن <sup>(٤)</sup> . وروى ابن مردويه عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما تجرّع عبد من جرعة أفضل أجراً من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله » . ورواه ابن جرير وابن ماجه <sup>(٥)</sup> . فقوله « والكاضمين

(١) المسند : ٧٢١٨ . والبخارى ١٠ : ٤٣١ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٨٩ - ٢٩٠ . و « الصرعة » - بضم الصاد وفتح الراء : المبالغ فى الصراع ، الذى لا يغلب فيه .

(٢) من حديث مطول فى المسند : ٣٦٢٦ ، ساقه الحافظ ابن كثير كاملاً . واقتصرنا على وضع الشاهد منه . والبخارى روى قطعة من أوله . ومسلم روى باقيه ٢ : ٢٨٩ . ورواه البخارى كاملاً فى الأدب المفرد ، رقم : ١٥٣ - ١٥٥ .

(٣) المسند ٥ : ٣٤ (حلبى) . و « جارية » بالجمع والياء . وفى المطبوعة « حارثة » . وهو تصحيف . وأشار ابن حجر فى الإصابة فى ترجمته إلى أن الحديث رواه ابن حبان فى صحيحه .

(٤) المسند : ٣٠١٧ .

(٥) هو حديث صحيح . ورواه أحمد فى المسند : ٦١١٤ ، ٦١١٦ . والعجب من الحافظ

الغيظ " أى لا يُعصون غضبهم فى الناس ، بل يكفون عنهم شرهم . ويحتسبون ذلك عند الله عز وجل . ثم قال " والعافين عن الناس " أى : مع كف الشر يعفون عن ظالمهم فى أنفسهم ، فلا يبقوا فى أنفسهم موجدة على أحد ، وهذا أكمل الأحوال . ولهذا قال " والله يحب المحسنين " فهذا من مقامات الإحسان . وفى الحديث : « ثلاث أقسم عليهن : ما نقص مال من صدقة ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً ، ومن تواضع لله رفعه الله »<sup>(١)</sup> . وقوله " والذين إذا فموا فاحشة أو ظالموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم " أى : إذا صدر منهم ذنب أتبعوه بالتوبة والاستغفار . روى الإمام أحمد عن أبى هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن رجلاً أذنب ذنباً فقال : ربّ إني أذنبتُ ذنباً فاغفره ، فقال الله : عبدى عمل ذنباً فعلم أن له ربّاً يغفر الذنب ويأخذُ به ، قد غفرتُ لعبدى ، ثم عمل ذنباً آخر فقال : ربّ إني عملت ذنباً فاغفره ، فقال تبارك وتعالى : علم عبدى أن له ربّاً يغفر الذنب ويأخذُ به ، قد غفرتُ لعبدى ، ثم عمل ذنباً آخر فقال : ربّ إني عملت ذنباً فاغفره لى ، فقال عز وجل : علم عبدى أن له ربّاً يغفر الذنب ويأخذُ به ، قد غفرتُ لعبدى ، ثم عمل ذنباً آخر فقال : ربّ إني عملتُ ذنباً فاغفره ، فقال عز وجل : علم عبدى أن له ربّاً يغفر الذنب ويأخذُ به ، أشهدكم أنى قد غفرتُ لعبدى ، فليعمل ما شاء » . أخرجاه فى الصحيح بنحوه<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبى هريرة : « قلنا : يا رسول الله ، [ إنا ] إذا رأيناك رقبتُ قلوبنا وكنا من أدل الآخرة ، وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا وشتمنا النساء والأولاد ، فقال : لو أنتم تكونون على كل حال على الحال التى أنتم عليها عندي لصافحتكم الملائكة بأكفهم ، ولزارتكم فى بيوتكم ، ولو لم تذبوا لجاه الله بقوم يذنبون

(١) رواه أحمد : ٧٢٠٥ . ومسلم : ٢ : ٢٨٥ . والترمذى : ٣ : ١٥٥ - من حديث أبى هريرة . وصححه الترمذى . ولكن أوله عندهم : « ما نقصت صدقة من مال » . وليس عندهم قوله : « ثلاث أقسم عليهن » .

(٢) المسند : ٧٩٣٥ . والبخارى : ١٣ : ٣٩٢ - ٣٩٣ (فتح) . ومسلم : ٢ : ٣٢٦ =

كفى يغفرَ لهم ، قلنا : يا رسول الله ، حدثنا عن الجنة ما بناؤها ؟ قال : لبنة ذهب ولبنة فضة ، ومِلاطُها المسك الأذفر ، وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت ، وترابها الزعفران ، من يدخلها ينعم لا يبأس ، ويخلد لا يموت ، لا تبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابه ، ثلاثة لا تردُّ دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم تحمل على الغمام . وتُفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب : وعزتي لأنصرتك ولو بعد حين » . ورواه الترمذى وابن ماجه<sup>(١)</sup> . ويتأكد الوضوءُ وصلاة ركعتين عند التوبة . لما رواه الإمام أحمد عن علي ، قال : « كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفغى الله بما شاء منه ، وإذا حدثني عنه غيره استحلفتُه ، فإذا حلف لي صدقته ، وإن أبا بكر حدثني ، وصدق أبو بكر : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ ويحسن الوضوء ، فيصلى ركعتين فيستغفر الله عز وجل ، إلا غفر له » . وكذا رواه علي بن المديني والحميدي وأبو بكر بن أبي شيبة وأهل السنن وابن حبان في صحيحه والبخاري والدارقطني ، وقال الترمذى : هو حديث حسن<sup>(٢)</sup> . وهو من رواية أمير المؤمنين<sup>علي بن أبي طالب</sup> ، عن خليفة النبي صلى الله عليه وسلم أبي بكر ، رضي الله عنهما . وما يشهد لصحة هذا الحديث ما رواه مسلم عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ - أو فيسبغ - الوضوء ، ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، إلا فتحت له أبواب الجنة

= والثابت هنا عمل الذنب أربع مرات ، وهو الثابت في المخطوطة الأزهرية (٢ : ١١٥) ، وكذلك ثبت بهذه الزيادة في جامع المسانيد نقلاً عن هذا الموضوع من المسند . ولكن هذه الزيادة ليست في أصول المسند الثلاثة ، ولا في الصحيحين . ونقل الحافظ ابن كثير في موضعين في كتابين يرجح أن هذه الزيادة ثابتة في أصول صحيحة من المسند .

(١) المسند : ٨٠٣٠ . والزيادة منه . وفصلنا تخريجه هناك . وقد مضى آخره « ثلاثة لا ترد

دعوتهم . . . » - ٢ : ٣٤ .

(٢) بل هو حديث صحيح . ورواه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه ، كما ذكره ابن حجر في

التهذيب ١ : ٢٦٧ - ٢٦٨ . وهو الحديث رقم ٢ في المسند . ورواه الطبري : ٧٨٥٣ ، ٧٨٥٤ .

الثمانية ، يدخل من أيها شاء » . وفي الصحيحين عن عثمان بن عفان : « أنه توضع لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه » . فقد ثبت هذا الحديث من رواية الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين ، عن سيد الأولين والآخرين ، كما دل عليه الكتاب المبين ، من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين . وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « قال إبليس : يارب ، وعزتك لا أزال أغوي بني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم ، فقال الله : وعزتي وجلالي ، لا زال أعفّر لهم ما استغفروني » <sup>(١)</sup> . وقوله « ومن يغفر الذنوب إلا الله » أي : لا يغفرها أحدٌ سواه . كما روى الإمام أحمد عن الأسود بن سريع : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بأسير ، فقال : اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عرّف الحق لأهله » <sup>(٢)</sup> . وقوله « ولم يصروا على فعلوا » أي : تابوا من ذنوبهم ، ورجعوا إلى الله عن قريب ، ولم يستمروا على المعصية وبعثوا عليها غير مقلعين عنها ، ولو تكرّر منهم الذنب تابوا منه . كما روى أبو يعلى عن مولى لأبي بكر ، عن أبي بكر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أصرّ من استغفر ، وإن عاد في اليوم سبعين مرة » . ورواه أبو داود والترمذي والبخاري . وقول ابن المديني والترمذي : ليس إسناد هذا الحديث بذلك - فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لا تضر ، لأنه تابعي كبير ، ويكفيه نسبه إلى أبي بكر ، فهو حديث حسن . والله أعلم <sup>(٣)</sup> . وقوله « وهم يعلمون »

(١) المسند : ١١٢٥٧ ، ١١٢٦٤ ، ١١٣٨٧ ، ١١٧٥٢ . وهو في الزوائد ١٠ : ٢٠٧ ، ونسبه أيضاً للطبراني وأبي يعلى . وقال : « وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . وكذلك أحد إسنادي أبي يعلى » .

(٢) المسند : ١٥٦٥١ . وإسناده صحيح . والأسود بن سريع : هو التيمي السعدي ، الشاعر المشهور . وهو صحابي معروف .

(٣) ورواه الطبري أيضاً : ٧٨٦٣ .

قال مجاهد وعبد الله بن عبيد بن عمير : وهم يعادون أن من تاب تاب الله عليه . وهذا كقوله تعالى : ﴿ ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ﴾ . وكقوله : ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ . ونظائر هذا كثيرة جداً . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه قال وهو على المنبر : ارحموا تُرحموا ، واغفروا يُغفر لكم ، ويل لأقرباء القول ، ويل للمُصيرين الذين يصرُّون على مافعاوا وهم يعادون » . تفرَّد به أحمد<sup>(١)</sup> . ثم قال تعالى - بعد وصفهم بما وصفهم به - : « أولئك جزاؤهم » أى : جزاؤهم على هذه الصفات " مغفرةٌ من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار " أى : من أنواع المشروبات " خالدين فيها " أى : ماكين فيها " ونعم أجر العاملين " يمدح تعالى الجنة .

﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ ﴾ (١٣٧) هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمَسُّنَّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْمُرْ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ ، فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (١٤٣) ﴿

يقول تعالى مخاطباً عباده المؤمنين لما أصيبوا يوم أحدٍ ، وقُتل منهم سبعون :

(١) المسند : ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢ ، ٧٠٤١ . وأسانيده صحاح . ورواه البخارى فى الأدب المفرد : ٣٨٠ . و « أقماع » : جمع « قمع » بكسر القاف وفتح الميم . وهو المعروف الذى تملأ به المائعات فى رؤس الأواني الضيقة . قال ابن الأثير : « شبه أسباع الذين يستمعون القول ولا يعونونه ويحفظونه ولا يعملون به - بالأقماع التى لا تملئ شيئاً مما يفرغ فيها ، فكأنه يمر عليها مجازاً ، كما يمر الشراب فى الأقماع اجْتِيَاظاً » .

” قد خات من قبلكم سنن “ أى : قد جرى نحو هذا على الأمم الذين كانوا من قبلكم من أتباع الأنبياء ، ثم كانت العاقبة لهم والدائرة على الكافرين . ولهذا قال تعالى ” فسيروا فى الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين “ . ثم قال ” هذا بيان للناس “ يعنى القرآن : فيه بيان الأمور على جليتها ، وكيف كان الأمم الأقدمون مع أعدائهم ” وهدى “ يعنى القرآن : فيه خبر ما قبلكم وهدى لقلوبكم ” وموعظة “ أى : زاجر عن المحارم والمآثم . ثم قال مسلياً للمؤمنين ” ولا تهنوا “ أى : لا تضعفوا بسبب ما جرى ” ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين “ أى : العاقبة والنصرة لكم أيها المؤمنون . ﴿١٣٧﴾ ” إن يمسخكم قرح فقد مس القوم قرح مثله “ أى : إن كنتم قد أصابتكم جراح وقتل منكم طائفة فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل وجراح ” وتلك الأيام نداؤها بين الناس “ أى : تدبيل عليكم الأعداء تارة ، وإن كانت العاقبة لكم ، لما لنا فى ذلك من الحكمة . ولهذا قال تعالى ” وليعلم الله الذين آمنوا “ قال ابن عباس فى مثل هذا : لئلا من يصبر على مناجزة الأعداء ” ويتخذ منكم شهداء “ يعنى : يقتلون فى سبيله ، ويبدلون مهجهم فى مرضاته ” والله لا يحب الظالمين \* وليحض الله الذين آمنوا “ أى : يكفر عنهم من ذنوبهم إن كانت لهم ذنوب ، وإلا رفع فى درجاتهم بحسب ما أصيبوا به . وقوله ” ويمحق الكافرين “ أى : فإنهم إذا ظفروا بغوا ويطروا ، فيكون ذلك سبب دمارهم وهلاكهم ومحقهم وفنائهم . ثم قال ” أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين “ أى : أحسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد ؟ كما قال تعالى فى سورة البقرة : ﴿١٥٥﴾ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم ، مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ، ألا إن نصر الله قريب ﴿١٥٦﴾ . وقال تعالى : ﴿١٥٧﴾ ألم \* أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون \* ولقد فتنا الذين من قبلهم ، فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ﴿١٥٨﴾ . ولهذا قال ههنا ” أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله

الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين " أى : لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تبطلوا ويرى الله منكم المجاهدين فى سبيله ، والصابرين على مقاومة الأعداء . وقوله " ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه ، فقد رأيتموه وأنتم تنظرون " أى : قد كنتم - أيها المؤمنون - قبل هذا اليوم تتمنون لقاء العدو وتحرقون عليه ، وتودون مناجزتهم ومصابرتهم ، فها قد حصل لكم الذى تمنيتموه وطلبتموه ، فلو نذرتكم فقاتلوا وصابروا . وقد ثبت فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تتمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف » (١) . ولهذا قال " فقد رأيتموه " يعنى : الموت ، شاهدتموه فى لمعان السيوف وحدّ الأسنان ، واشتباك الرماح ، وصفوف الرجال للقتال . والمتكلمون يعبرون عن هذا بالتخييل ، وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس كالمحسوس ، كما تتخيل الشاة صداقة الكبش ، وعداوة الذئب .

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ، أَفَلَا يَنْتَهِى قِتْلَ أَنْفَلَيْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ، وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُوَدَّتَهَا ، وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا ، وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا ، وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبَّتْ أقدامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسُنَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ ﴾

(١) ضمن حديث فى البخارى ٦ : ١٠٩ - ١١٠ (فتح) . وسلم ٢ : ٤٨ - كلاهما من حديث عبد الله بن أبى أوفى . والذى فىهما : « لا تمنوا » . وأصلها « تتمنوا » بحذف إحدى التامين .



لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد وقُتِل من قُتِل منهم ، نادى الشيطان : ألا إن محمداً قد قُتِل ، ورجع ابن قميئة إلى المشركين فقال لهم : قتلت محمداً ! وإنما كان قد ضرب رسول الله فشقَّه في رأسه ، فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس ، واعتقدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قُتِل ، وجوزوا عليه ذلك ، كما قد قص الله عن كثير من الأنبياء عليهم السلام . فحصل ضعف ووهن وتأخر عن القتال ، ففي ذلك أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم : ” وما محمدٌ إلا رسول قد خلت من قبله الرسل “ أى : له أسوة بهم في الرسالة وفي جواز القتل عليه . ثم قال تعالى منكرآ على من حصل له ضعف : ” أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم “ أى : رجعتم القهقري ” ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً ، وسيجزى الله الشاكرين “ أى : الذين قاموا بطاعته ، وقاتلوا عن دينه ، واتبعوا رسوله حياءً وميتاً . كذلك ثبت في الصحاح والسنن والمسند وغيرها من كتب الإسلام ، من طرق متعدّدة تفيد القطع : أن الصديق رضى الله عنه تلا هذه الآية لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم . روى البخارى عن الزهري : « أخبرني أبو سلمة أن عائشة أخبرته : أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسُّنْحِ ، حتى نزل فدخل المسجد ، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة ، فتميم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مُغَشَّى بثوبِ حَبْرَةَ ، فكشف عن وجهه ، ثم أكب عليه وقبَّله وبكى ، ثم قال : بأبي أنت وأُمي ، والله لا يجمع الله عليك موتتين ، أما الموتة التي كتبت عليك فقد مُتَّتها . وقال الزهري : وحدثني أبو سلمة عن ابن عباس : أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس ، وقال : اجلس يا عمر ، قال أبو بكر : أما بعدُ ، من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت ، قال الله تعالى ” وما محمدٌ إلا رسول قد خلت من قبله الرسل “ إلى قوله ” الشاكرين “ قال : فوالله لكانَّ الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية ، حتى تلاها أبو بكر ، فتلاها منه الناس كلهم ، فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها . وأخبرني سعيد بن المسيب : أن عمر قال : والله ما هو إلا أن سمعتُ أبا بكر

تلاها . فعُقِرْتُ حتى ما تُقَلِّتِي رجلاي ، وحتى هَوَيْتُ إلى الأرض « (١) .  
 وقوله ” وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتاباً مؤجلاً “ أى : لا يموت أحد  
 إلا بقدر الله ، وحتى يستوفى المدة التي ضربها الله له . ولهذا قال ” كتاباً  
 مؤجلاً “ . كقوله : ﴿ وما يُعَمَّرُ من مُعَمَّرٍ ولا ينقص من عمره إلا في كتاب ﴾ .  
 وكقوله : ﴿ هو الذى خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ﴾ .  
 وهذه الآية فيها تشجيع للجناء وترغيب لهم فى القتال ، فإن الإقدام والإحجام  
 لا يَنْقُصُ من العمر ولا يزيد فيه . كما روى ابن أبى حاتم عن حبيب بن  
 صُهَيْبان ، قال : قال رجل من المسلمين - وهو حُجْرُ بن عدى - : ما يمنعكم  
 أن تعبروا إلى هؤلاء العدو هذه النطفة ١؟ - يعنى دجلة - ” ما كان لنفس أن  
 تموت إلا بإذن الله كتاباً مؤجلاً “ ثم أقحم فرسه دجلة ، فلما أقحم أقحم الناس ،  
 فلما رآهم العدو قالوا : ديوان ، فهربوا (٢) . وقوله ” ومن يرد ثواب الدنيا نُؤْتِه  
 منها ، ومن يرد ثواب الآخرة نُؤْتِه منها “ أى : من كان عمله للدنيا فقط ناله  
 منها ما قدره الله له ، ولم يكن له فى الآخرة من نصيب ، ومن قصد بعمله الدار  
 الآخرة أعطاه الله منها مع ما قسم له فى الدنيا . كما قال تعالى : ﴿ من كان يريد  
 حرث الآخرة نزد له فى حرثه ، ومن كان يريد حرث الدنيا نُؤْتِه منها ، وما له

(١) هكذا ساقه البخارى حديثاً واحداً ٨ : ١١٠ - ١١١ (فتح) واختصره ابن كثير  
 قليلاً . وهو فى حقيقته ثلاثة أحاديث رواها الزهري : اثنان منها عن أبى سلمة عن عائشة ، وعن  
 أبى سلمة عن ابن عباس ، والثالث عن ابن المسيب عن عمر .  
 (٢) حبيب بن صهبان أبو مالك الأسدى : تابعى كبير ثقة . روى عن عمر وغيره .  
 وثقه ابن سعد ٦ : ١١٥ ، وغيره . و « صهبان » : بضم الصاد المهملة وسكون الهاء . ووقع  
 فى المخطوطة « ضبيان » ، وفى المطبوعة « طبيان » ! وكلاهما تصحيف . وهذه الحادثة كانت فى  
 فتح المدائن سنة ١٦ . وقد رواها الطبرى فى تاريخه بشحو معناها ٤ : ١٧٢ - ١٧٣ ، ١٧٣ .  
 بإسنادين . وفيه : « عن حبيب بن صهبان أبى مالك ، قال : لما عبر المسلمون يوم المدائن دجلة ،  
 فنظروا إليهم يعبرون ، جعلوا يقولون بالفارسية : ديوان آمد . وقال بعضهم لبعض : والله  
 ما تقاتلون الإنس ، وما تقاتلون إلا الجن ! فانهزموا » . وذكرها ابن كثير فى التاريخ مختصرة  
 ٧ : ٦٤ . وكلمة « ديوان » - معناها : الشيطان . انظر المعرب للجوالقي ، ص ١٥٤ (طبعة  
 دار الكتب المصرية بتحقيقنا) .

في الآخرة من نصيب ﴿ . وقال تعالى : ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ، ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموماً مدحوراً \* ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً ﴾ . وهكذا قال ههنا ” وسنجزى الشاكرين “ أى : سنعطيهم من فضلنا ورحمتنا في الدنيا والآخرة بحسب شكرهم وعملهم . ثم قال تعالى مسلماً للمؤمنين عما كان وقع في نفوسهم يوم أحد : ” وكأين من نبي قُتل معه ربيون كثير “<sup>(١)</sup> قيل : معناه : كم من نبي قُتل وقُتل معه ربيون من أصحابه كثير ، وهذا القول هو اختيار ابن جرير ، فإنه قال : وأما الذين قرؤا ” قتل معه ربيون كثير “ فإنهم قالوا : إنما عني بالقتل النبي وبعض من معه من الربيين دون جميعهم ، وإنما نفي الوهن والضعف عن بقى من الربيين ممن لم يُقتل ، قال : ومن قرأ ” قاتل “ فإنه اختار ذلك لأنه قال : لو قُتلوا لم يكن لقوله ” فما وهنوا “ وجه معروف ، لأنه يستحيل أن يوصفوا بأنهم لم يهنوا ولم يضعفوا بعد ما قُتلوا . ثم اختار قراءة من قرأ ” قتل معه ربيون كثير “<sup>(٢)</sup> لأن الله عاتب بهذه الآيات والتي قبلها من انهزم يوم أحد وتركوا القتال لما سمعوا الصائح يصيح بأن محمداً قد قُتل ، فعذلم الله على فرارهم وتركهم القتال ، فقال لهم ” أفإن مات أو قُتل “ أيها المؤمنون ارتدتم عن دينكم و ” انقلبتم على أعقابكم “ ؟ وقيل : وكم من نبي قُتل بين يديه من أصحابه ربيون كثير . وعن ابن مسعود ” ربيون كثير “ أى : ألوف . وقال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم : الربيون : الجموع الكثيرة ، وقال الحسن : أى : علماء كثير . وعنه أيضاً : علماء صُبر ، أبرار أتقياء . وحكى ابن جرير عن بعض نحاة البصرة : هم الذين يعبدون الرب عز وجل ، قال : ورد بعضهم عليه فقال : لو كان كذلك لقليل « الربيون » ، بفتح الراء . وقال ابن زيد :

(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن محيصن واليزيدي (قتل) بضم القاف وكسر التاء . وهي القراءة التي فسر عليها الحافظ ابن كثير هنا . ثم حكى بعد ذلك القراءة الأخرى (قاتل) ، وهي قراءة باقي القراء الأربعة عشر ، وعليها قراءة حفص المروفة .  
(٢) انظر الطبرى ٧ : ٢٦٤ - ٢٦٥ (طبعتنا) .

الرَّبِّيُونَ : الأتباع والرعية ، والرَبَانِيُّونَ : الولاة . ” فإ وهنوا لما أصابهم في سبيل الله “ قال قتادة والربيع بن أنس : ” وما ضعفوا “ بقتل نبيهم ” وما استكانوا “ يقول : فما ارتدوا عن بصيرتهم <sup>(١)</sup> ولا عن دينهم ، أن قاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله حتى لحقوا بالله ” والله يحب الصابرين \* وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين “  
 أى : لم يكن لهم هيجبىرى إلا ذلك <sup>(٢)</sup> ” فأتاهم الله ثواب الدنيا “ أى : النصر والظفر والعاقبة ” وحسن ثواب الآخرة “ أى : جمع لهم ذلك مع هذا ” والله يحب المحسنين “ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَمُوتُ قُلُوبُكُمْ فَتَمْلِكُ لِقَابِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١٤٩) بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠) سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ، وَبئسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١٥١) وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَخَضَعُونَهُمْ يَازَنَةَ ، حَتَّىٰ إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا أَرَّسَكُم مَّا تَحِبُّونَ ، مِّنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ صَرَّفَكُمُ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ، وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢) \* إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلَوْنَهَا عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَتَيْتَكُمُ غَمًّا بَعِيدًا لَّكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ، وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣) ﴿

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين والمنافقين ، فإن طاعتهم

(١) في المطبوعة « عن نصرتهم » . وهو خطأ . والصواب من المخطوطة الأزهرية . وانظر

الطبرى ٧ : ٢٧٠ .

(٢) أى : لم يكن دأبهم وشأنهم وكلامهم إلا ذلك . وهى بكسر الهاء وتشديد الجيم

المكسورة وآخرها ألف مقصورة .

تورث الردى في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>. ولهذا قال : ” إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين “ . ثم أمرهم بطاعته وموالاته والاستعانة به والتوكل عليه ، فقال ” بل الله مولاكم وهو خير الناصرين “ . ثم بشرهم بأنه سيلقى في قلوب أعدائهم الخوف منهم والذلة لهم ، بسبب كفرهم وشركهم ، مع ما ادّخره لهم في الدار الآخرة من العذاب والنكال ، فقال ” سنلقى في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وأوأهم النار ، وبئس مثوى الظالمين “ . وقد ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : « أعطيتُ خمساً لم يعطهن أحدٌ من الأنبياء قبلي : نصرتُ بالرعب مسيرةَ شهر ، وجعلتُ لى الأرضُ مسجداً وطهوراً ، وأحلتُ لى الغنائمُ ، وأعطيتُ الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثتُ إلى الناس عامة » . وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « فضلنى ربي على الأنبياء - أو قال على الأمم - بأربع : أرسلتُ إلى الناس كافة ، وجعلتُ لى الأرض كلها ولأمتي مسجداً وطهوراً ، فأينما أدركتُ رجلاً من أمتي الصلاةُ فعنده مسجدهُ وطهوره ، ونصرتُ بالرعب مسيرةَ شهر يقذفه في قلوب أعدائى ، وأحلتُ لنا الغنائمُ » . ورواه الترمذى وقال : حسن صحيح<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيتُ خمساً : بعثتُ إلى الأحمر والأسود ، وجعلتُ لى الأرض طهوراً ومسجداً ، وأحلت لى الغنائم ، ولم تحل لمن كان قبلي ،

(١) وقد وقع المسلمون في هذه العصور الأخيرة فيما نهاهم الله عنه من طاعة الذين كفروا . فأسلموا إلى الكفار عقولهم وألبابهم ، وأسلموا لآلهم - في بعض الأحيان - بلادهم ، وصاروا في كثير من الأقطار رعية للكافرين من الحاكمين ، وأتباعاً لدول هي ألد الأعداء للإسلام والمسلمين ، ووضعوا في أعناقهم ربة الطاعة لهم ، بما هو من حق الدولة من طاعة المحكوم للحاكم . بل قاتل ناس ينتسبون للإسلام من رعايا الدول العدو للإسلام - إخوانهم المسلمين في دول كانت إسلامية إذ ذاك . ثم عم البلاد ، فظهر حكام في كثير من البلاد الإسلامية يدينون بالطاعة للكفار - عقلاً وروحاً وعقيدة - واستولوا الرعية من المسلمين وبثوا فيهم عداوة الإسلام بالتدرج ، حتى كادوا يردوهم على أعقابهم خاسرين ، وما أولئك بالمسلمين . فإننا لله وإنا إليه راجعون .

(٢) المسند ٥ : ٢٤٨ (حلبى) . وصحناه منه ومن المخطوطة .

ونصرتُ بالرب مسيرةَ شهر ، وأعطيتُ الشفاعة ، وليس من نبيّ إلا وقد سأل شفاعته ، وإني اختبأتُ شفاعتي ثم جعلتها لمن مات لا يشرك بالله شيئاً . تفرد به أحمد (١) . وقوله ” ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه “ قال ابن عباس : وعدهم الله النصر . وقد يستدل بهذه الآية على أحد القولين المتقدمين في قوله ﴿ إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين \* بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ﴾ - : أن ذلك كان يوم أحد ، لأن عدوهم كان ثلاثة آلاف مقاتل ، فلما واجهوهم كان الظفر والنصر أول النهار للإسلام ، فلما حصل ما حصل - من عصيان الرماة وفشل بعض المقاتلة - تأخر الوعد الذي كان مشروطاً بالثبات والطاعة (٢) . ولهذا قال ” ولقد صدقكم الله وعده “ أي : أول النهار ” إذ تحسونهم “ أي : تقتلونهم ” بإذنه “ أي : بتسليطه إياكم عليهم ” حتى إذا فشلتم “ قال ابن عباس : الفشل : الجبن ” وتنازعتم في الأمر وعصيتهم “ كما وقع للرماة ” من بعد ما أراكم ما تحبون “ وهو الظفر بهم ” منكم من يريد الدنيا “ وهم الذين رغبوا في المغنم حين رأوا الهزيمة ” ومنكم من يريد الآخرة ، ثم صرفكم عنهم ليبتليكم “ ثم أداهم عليكم (٣) ليختبركم ويمتحنكم ” ولقد عفا عنكم “ أي : غفر لكم ذلك الصنيع ، وذلك - والله أعلم - لكثرة عدد العدو وعددهم وقلة عدد المسلمين وعددهم ” والله ذو فضل على المؤمنين “ روى الإمام أحمد عن عبيد الله [ هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ] ، عن ابن عباس ، أنه قال :

(١) المسند ٤ : ٤١٦ (حلبى) . والزوائد ٨ : ٢٥٨ ، وقال : « رواه أحمد متصلاً ومرسلاً ، والطبرانى . ورجاله رجال الصحيح » . وقد رواه أحمد أيضاً بنحوه : ٢٧٤٢ ، من حديث ابن عباس . وإسناده صحيح . وهذا المعنى ثابت عن كثير من الصحابة ، حتى ليكاد يكون متواتراً معنى .

(٢) انظر ما مضى ، ص : ٣٤ - ٣٥ .

(٣) في المطبوعة « ثم أداكم عليهم » ؛ وهو تخليط نقيض المراد . والصواب من المخطوطة .

« ما نصر الله في موطن كما نصر يوم أحد ، فأنكرنا ذلك ! فقال ابن عباس : بيني وبين من أنكر ذلك كتابُ الله ، إن الله يقول في يوم أحد ” ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه “ يقول ابن عباس : والحسبُ : القتل ” حتى إذا فشلتم “ إلى قوله ” ولقد عفا عنكم ، والله ذو فضل على المؤمنين “ وإنما عنى بهذا الرماة ، وذلك : أن النبي صلى الله عليه وسلم أقامهم في موضع ، ثم قال : احموا ظهورنا ، فإن رأيتمونا نقتلُ فلا تنصرونا ، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تتشركونا ، فلما غنم النبي صلى الله عليه وسلم وأباحوا عسكر المشركين ، أكبَّ الرماة جميعاً في العسكر ينهبون ، ولقد التقت صفوفُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَهَمُّ هَكَذَا - وشبك بين يديه - وانتشَبُوا ، فلما أخل الرماة تلك الخَلَّةَ التي كانوا فيها ، دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فضرب بعضهم بعضاً والتبسوا ، وقُتل من المسلمين ناس كثير ، وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أول النهار ، حتى قُتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة ، وجال المشركون جولة نحو الجبل ، ولم يبلغوا - حيث يقول الناس - الغار ، إنما كانوا تحت المِهْرَاس ، وصاح الشيطان : قُتل محمد ! فلم يُشكَّ فيه أنه حق ، فما زلنا كذلك ما نشك أنه حق ، حتى طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين السعديين ، نعرفه بتكفُّفه إذا مشى ، قال : فرحنا حتى كأنه لم يصبنا ما أصابنا ، قال : فرقى نحونا وهو يقول : اشتد غضب الله على قوم دمَّوا وجه رسول الله ، ويقول مرة أخرى : [ اللهم إنه ] ليس لهم أن يعملونا ، حتى انتهى إلينا ، فكث ساعة ، فإذا أبو سفيان يصيح في أسفل الجبل : اعلُّ هُبْلُ - مرتين ، يعنى إلهه - أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟ فقال عمر : يا رسول الله ، ألا أجيبه ؟ قال : بلى ، قال : فلما قال : اعلُّ هُبْلُ ، قال عمر : الله أعلى وأجل ، فقال أبو سفيان : إنه قد أنعمت عينها فعالٍ عنها ، فقال : أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟ فقال عمر : هذا رسول الله ، وهذا أبو بكر ، وها أنا ذا عمر ، قال : فقال

أبوسفيان : يومٌ بيوم بدر ، الأيام دُول ، وإن الحرب سِجَال ، قال : فقال عمر : لا سواء ، قتلانا في الجنة وقتلناكم في النار ، قال : إنكم لتزعمون ذلك ، لقد خبيئنا إذن وخسِرنا ، ثم قال أبو سفيان : إنكم ستجدون في قتلكم مثْلَةً ، ولم يكن ذلك عن رأى سَرَائِنَا ، قال : ثم أدركته حَمِيَةُ الجاهلية ، فقال : أما إنه إن كان ذلك لم نَكْرَهُهُ . هذا حديث غريب ، وسياق عجيب ، وهو من مراسلات ابن عباس ، فإنه لم يشهد أحداً ولا أبوه . وقد أخرجه الحاكم وابن أبي حاتم والبيهقي في دلائل النبوة ، ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها<sup>(١)</sup> . فروى الإمام أحمد عن ابن مسعود ، قال : « إن النساء كنَّ يوم أحدٍ خلفَ المسلمين يُجهِزْنَ على جرحى المشركين ، فلو حلفتُ يومئذ رجوتُ أن أبرَّ : إنه ليس منَّا أحدٌ يريد الدنيا ، حتى أنزل الله ” منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم لبيتليكم “ فلما خالف أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم وعصوا ما أمروا به أفرد رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسعة : سبعة من الأنصار ، ورجلين من قريش ، وهو عاشرهم ، فلما رهقوه قال : رحم الله رجلا ردَّهم عنا ، قال : فقام رجل من الأنصار فقاتل ساعةً حتى قُتل ، فلما رهقوه أيضاً قال : رحم الله رجلا ردَّهم عنا ، فلم يزل يقول ذا حتى قُتل السبعة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه : ما أنصفتنا أصحابنا ، فجاء أبو سفيان فقال : اعلُ هُبَلُ ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : الله أعلى وأجل ، فقالوا : الله أعلى وأجل ، فقال أبو سفيان : لنا العزَّى ولا عزَّى لكم ! فقال رسول الله

(١) المسند : ٢٦٠٩ . وقد صححنا نصه منه ومن المخطوطة الأزهرية . وذكره الحافظ ابن كثير في التاريخ أيضاً : ٢٤ - ٢٥ ، وقال : « وهذا حديث غريب ، وهو من مراسلات ابن عباس ، وله شواهد من وجوه كثيرة » . وإسناده صحيح ، وقد صححه الحاكم ٢ : ٢٩٦ - ٢٩٧ ، ووافقه الذهبي . وظاهر سياقه قد يوهم أن ابن عباس شهد الوقعة ، وليس مراداً على اليقين ، فإنه كان إذ ذاك طفلاً مع أبيه بمكة . وسمعوه حين تحدث به ، ومنهم عبيد الله بن عبد الله بن عتبة - يعرفون ذلك لا يشكون فيه - فهو من مراسيله كما قال ابن كثير . بل الراجح أنه حدث به عن أحد من الصحابة ممن شهدها ، فأسقط بعض الرواة اسمه . ولكن بقيت الدلالة عليه في نص الحديث ، مثل قوله « فا زلنا كذلك » و « فرق نحونا » وغيرها . فهو عن أحد الصحابة الذين كانوا على الجبل تحت المهراس . وقد أشار إليه الحافظ في الفتح ٧ : ٢٧٠ .



صلى الله عليه وسلم : قولوا : الله مولانا والكافرون لا مولى لهم ، فقال أبو سفيان : يومٌ بيوم بدر ، يومٌ علينا ويومٌ لنا ، ويومٌ نُسَاءُ ويومٌ نُسَّرُ ، حنظلةٌ بحنظلة ، وفلان بفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سواء ، أما قتلانا فأحياءٌ يرزقون ، وقتلناكم في النار يُعَدَّبُونَ ، قال أبو سفيان : قد كانت في القوم مَشْلَةٌ ، وإن كانت لَعَنٌ غَيْرِ مَلَأِ مِنَّا ، ما أمرتُ ولا نهيْتُ ، ولا أحببتُ ولا كرهتُ ، ولا ساءنى ولا سرنى ، قال : فنظروا فإذا حمزةٌ قد بقر بطنه ، وأخذتُ هندٌ كبدهُ فلا كتَّتها فلم تستطع أن تأكلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكلتُ شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : ما كان الله ليدخل شيئاً من حمزة في النار ، قال : فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فصلى عليه ، وجيء برجل من الأنصار فوضع إلى جنبه فصلى عليه ، فرُفِعَ الأنصارى وترك حمزة ، حتى جيء بآخر فوضعه إلى جنب حمزة فصلى عليه ، ثم رفع وترك حمزة ، حتى صلى عليه يومئذ سبعين صلاةً . تفرد به أحمد أيضاً<sup>(١)</sup> . وروى البخارى عن البراء ، قال : « لقينا المشركين يومئذ ، وأجلس النبي صلى الله عليه وسلم جيشاً من الرماة ، وأمر عليهم عبد الله بن جُبَيْرٍ ، وقال : لا تبرحوا ، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا ، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا ، فلما لقيناهم هربوا حتى رأيتُ النساءَ يشتدِ دَنَ في الجبل ، رَفَعْنَ عن سوقهن ، قد بدت خلاخلهن ، فأخذوا يقولون : الغنيمة الغنيمة ، فقال عبد الله بن جبير : عهد إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن لا تبرحوا ، فأبَوْا : فلما أبوا صُرِفَتْ وجوههم فأصيب سبعون قتيلاً ، وأشرف أبو سفيان فقال : أفى القوم محمد ؟ فقال : أفى لا تعجيبوه ، فقال : أفى القوم ابنُ أبي قحافة ؟ قال : لا تعجيبوه ، فقال : أفى القوم ابنُ الخطاب ؟ فقال : إن هؤلاء قُتِلوا ، فلو كانوا أحياءً لأجابوا ، فلم

(١) المسند : ٤٤١٤ . ونقله ابن كثير في التاريخ أيضاً ٤ : ٤٠ - ٤١ ، وقال :

« تفرد به أحمد ، وهذا إسناد فيه ضعف من جهة عطاء بن السائب . » وكذلك قال صاحب الزوائد ٦ : ١٠٩ - ١١٠ : « وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط . » وهذا التعليل منهما غير جيد ، لأن حماد بن سلمة - راويه - سمع من عطاء قديماً قبل اختلاطه .

يملك عمر نفسه ، فقال له : كذبت يا عدو الله ، أبقى الله لك ما يُخزرك ، فقال أبو سفيان : اعلُّ هُبْل ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أجيئوه ، قالوا : ما نقول ؟ قال : قولوا : الله أعلى وأجل ، قال أبو سفيان : لنا العزى ولا عزى لكم ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أجيئوه ، قالوا : ما نقول ؟ قال : قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم ، قال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والحرب سجّال ، وتجدون مشئلة لم أمر بها ولم تسؤنى <sup>(١)</sup> . ” ثم صرفكم عنهم ليبتليكم “ وروى البخارى عن أنس بن مالك : « أن عمه - يعنى أنس بن النضر - غاب عن بدر ، فقال : غبت عن أول قتال النبي صلى الله عليه وسلم ، لئن أشهدنى الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لسيرين الله ما أجد ، فلقى يوم أحد فهزم الناس ، فقال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ، يعنى المسلمين ، وأبرأ إليك مما جاء به المشركون ، فتقدم بسيفه ، فلقى سعد بن معاذ ، فقال : أين يا سعد ؟ إني أجد ريح الجنة دون أحد ، فضى فقتل ، فما عرف حتى عرفته أخته بشامة أو بشيابه ، وبه بضع وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم . وأخرجه مسلم بنحوه <sup>(٢)</sup> . وقوله ” إذ تصعدون “ أى : صرفكم عنهم إذ تصعدون ، أى : فى الجبل هاربين من أعدائكم ” ولا تلون على أحد “ أى : وأنتم لا تلون على أحد من الدهش والخوف والرعب ” والرسول يدعوكم فى أخراكم “ أى : وهو قد خلفتموه وراء ظهوركم يدعوكم إلى ترك الفرار من الأعداء ، وإلى الرجعة والعودة والكرّة . وثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله ، وهو حينئذ يشير إلى ربّاعيته ، اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله » <sup>(٣)</sup> . وأخرج البخارى عن ابن عباس ، قال : « اشتد غضب الله على من قتله رسول

(١) فتح البارى ٧ : ٢٦٩ - ٢٧٢ .

(٢) الفتح ٧ : ٢٧٤ .

(٣) الفتح ٧ : ٢٨٦ . مسلم ٢ : ٦٧ . وهو فى الحقيقة حديثان ، من صحيفه همام

بن منه عن أبى هريرة ، فى المسند : ٨١٩٨ ، ٨١٩٨ م .

الله بيده في سبيل الله ، اشتد غضب الله على قوم دَمَوْا وجهَ رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> . وقال ابن إسحاق : أصيبت رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم . وشج في وجنته ، وكلمت شفته ، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص . قال الواقدي : والثبت عندنا : أن الذي دَمَى وجنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنُ قَمَيْيَةَ ، والذي رمى شَفَتَهُ وأصاب رِبَاعِيَتَهُ عتبةُ بنُ أبي وقاص . وقد ثبت في الصحيحين عن سهل بن سعد : « أنه سئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : جُرحَ وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكُسرت رباعيته وهُشمت البيضةُ على رأسه ، فكانت فاطمة [ بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ] تغسل الدم ، وكان على يسكب عليه الماء بالمِجَنِّ ، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرةً ، أخذتُ قطعةً من حصير فأحرقتها ، حتى إذا صارت رماداً ألصقتُه بالجرح ، فاستمسك الدم » . وقوله « فأثابكم غمًّا بغم » أى : فجزاكم غمًّا على غم ، كما تقول العرب : نزلت بينى فلان ، ونزلت على بنى فلان . وقال ابن جرير : وكذا قوله : ﴿ ولأصلبكم في جذوع النخل ﴾ . أى : على جذوع النخل . قال ابن عباس : الغم الأول : بسبب الهزيمة وحين قُتل محمد صلى الله عليه وسلم ، والثانى : حين علاهم المشركون فوق الجبل ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهم ليس لهم أن يعلونا » . وعن عبد الرحمن بن عوف : الغم الأول : بسبب الهزيمة ، والثانى : حين قُتل محمد صلى الله عليه وسلم ، كان ذلك عندهم أشدَّ وأعظمَ من الهزيمة . رواهما ابن مردويه . قال ابن جرير : وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال : فأثابكم بغمكم — أيها المؤمنون — بحرمان الله إياكم غنيمةَ المشركين والظفرَ بهم والنصرَ عليهم . وما أصابكم من القتل والجراح يومئذ ، بعد الذى كان قد أراكم في كل ذلك ما تحبون — بتمعضيتكم ربكم ، وبخلافكم أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم ، غمًّا ظنكم أن نبيكم قد قُتل . وميل العدوِّ عليكم بعد فلولكم منهم <sup>(٢)</sup> . وقوله « لكيلا

(١) الفتح ٧ : ٢٨٦ ، ٢٨٧ .

(٢) أى بعد هزيمتكم وفراركم منهم . وهذا هو الذى فى المخطوطة الأزهرية . وفى المطبوعة :

تحزنوا على ما فاتكم " أى : على ما فاتكم من الغنيمة والظفر بعدوكم " ولا ما أصابكم " من القتل والجراح . قاله ابن عباس وغيره " والله خير بما تعملون " .

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَفَشِي طَائِفَةٌ مِّنكُمْ ، وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ، يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ، قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ، يُحْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يَبُذُونَ لَكَ ، يَقُولُونَ لَوْ كَان لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ لَّمَّا قُتِلْنَا هَهُنَا ، قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ، وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ، وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ ﴾

يقول تعالى ممتناً على عباده فيما أنزل عليهم من السكينة والأمنة ، وهو النعاس الذى غشيتهم وهم مُسْتَلْتَمُو السلاح في حال همهم وغمهم (١) ، والنعاس في مثل تلك الحال دليل على الأمان . كما قال في سورة الأنفال في قصة بدر : ﴿ إِذْ يَغْشِيكُمْ النُّعَاسُ أَمَنَةً مِنْهُ ﴾ ، الآية . وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود ، قال : « النعاس في القتال من الله ، وفي الصلاة من الشيطان » (٢) . وروى البخارى عن أبي طلحة ، قال : « غشيتنا النعاسُ ونحن في مصافنا يوم أحد ، قال : فجعل سيني يسقط

« ونبوكم منهم » ! وهو تصرف غير سديد من الطابع . والذي أثبتنا هو الموافق لما في الطبرى

٣١٣ : ٧ .

(١) « مستلتمو السلاح » : من قولهم « استلأ الرجل » : لبس « الأمة » - بفتح اللام وسكون الهمزة - وهى الدرع ، وقيل : السلاح مطلقاً . وفى المطبوعة « مشتملون السلاح » ! وهو تصحيف قبيح . والصواب من المخطوطة . وقد وثقها كاتب النسخة فوضع تحت السين من كلمة « مستلتمو » ثلاث نقط ، توكيداً لإيهامها ، لئلا تقرأ بالمعجمة .

(٢) إسناده صحيح . وهو - وإن كان موقوفاً على ابن مسعود لفظاً ، فإنه يعتبر مرفوعاً حكماً .

من يدي وآخذه، ويسقط وآخذه». وقد رواه الترمذى والنسائى والحاكم بنحو معناه. والطائفة الأخرى: المنافقون، ليس لهم همٌّ إلا أنفسهم، أجبَنُ قوم وأرَعَنَهُ وأخَذَ لَهُ للحقَّ "يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية" أهل شك وريب في الله عز وجل، فإن الله عز وجل يقول: "ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانةً نعاساً يغشى طائفةً منكم" يعنى: أهل الإيمان واليقين والثبات والتوكل الصادق، وهم الجازمون بأن الله عز وجل سينصر رسوله وينجز له مأمُوله. ولهذا قال "وطائفة قد أهَمَّتْهم أنفسهم" يعنى لا يغشاهم النعاس من القلق والخزع والخوف "يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية" كما قال في الآية الأخرى: ﴿بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهلهم أبداً، وزُيِّنَ ذلك في قلوبكم، وظننتم ظنَّ السوءِ وكنتم قوماً بوراً﴾. وهكذا هؤلاء: اعتقدوا أن المشركين لما ظهروا تلك الساعة أنها الفَيِّصَلَة، وأن الإسلام قد بادٍ وأهله! وهذا شأنُ أهل الريب والشك: إذا حصل أمر من الأمور الفظيعة، تحصل لهم هذه الظنون الشنيعة. ثم أخبر تعالى عنهم أنهم "يقولون" في تلك الحال "هل لنا من الأمر من شيء؟" قال الله تعالى: "قل إن الأمر كله لله، يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك" ثم فسرها أخفوه في أنفسهم بقوله "يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قُتِلنا ههنا" أى: يُسرُّون هذه المقالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعن عبد الله بن الزبير، قال: قال الزبير: «لقد رأيتنى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اشتدَّ الخوف علينا، أرسل الله علينا النوم، فما مِننا من رجل إلا ذقته في صدره، قال: فوالله إني لأسمع قول مُعْتَبِ بن قُشَيْر، ما أسمعُه إلا كالحلم: "لو كان لنا من الأمر شيء ما قُتِلنا ههنا" فحفظتها منه، وفي ذلك أنزل الله "يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قُتِلنا ههنا" لقول معتب». رواه ابن أبي حاتم (١). قال الله تعالى "قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتال إلى مضاجعهم" أى: هذا قدَر مُقَدَّر من الله عز وجل، وحكم حتم لازم، لا يجاد عنه، ولا مناص منه. وقوله "وليتلى الله ما في صدوركم

وليمحص ما في قلوبكم " أى : يختبركم بما جرى عليكم ، ليميز الخبيث من الطيب ، ويظهر أمر المؤمن والمنافق للناس فى الأقوال والأفعال " والله عليم بذات الصدور " أى : بما يختلج فى الصدور من السرائر والضمائر . ثم قال " إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان إنما استزهم الشيطان ببعض ما كسبوا " أى : ببعض ذنوبهم السالفة ، كما قال بعض السلف : إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدَها ، وإن من جزاء السيئة السيئة بعدَها . ثم قال تعالى " ولقد عفا الله عنهم " أى : عما كان منهم من الفرار " إن الله غفور حلِيم " أى : يغفر الذنب ، ويحلم عن خلقه ، ويتجاوز عنهم . روى الإمام أحمد عن عاصم ، عن شقيق ، قال : « لقي عبدُ الرحمن بن عوف الوليدَ بن عقبة ، فقال له الوليد : مالى أراك جفوتَ أمير المؤمنين عثمان ؟ فقال له عبد الرحمن : أبلغته أنى لم أفرَّ يوم عَمَيْسَيْنِ - قال عاصم : يقول : يوم أحدُ - ولم أتخلفُ عن بدر ، ولم أترك سنةَ عمر ! قال : فانطلقَ فخبرَ بذلك عثمان ، قال : فقال : أمّا قوله إنى لم أفرَّ يوم عينين - فكيف يعيرنى بذلك وقد عفا الله عنه ، فقال " إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان إنما استزهم الشيطان ببعض ما كسبوا ، ولقد عفا الله عنهم " ؟ ! وأما قوله إنى تخلفت يوم بدر - فإنى كنتُ أمرضُ رقيةَ بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ماتت ، وقد ضرب لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ، ومن ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم فقد شهيد ، وأما قوله إنى تركتُ سنةَ عمر - فإنى لا أطيقُها ولا هو ، فأته فجدُّه بذلك » (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا

(١) المسند : ٤٩٠ . وإسناده صحيح . وعاصم : هو ابن أبى النجود . ووقع فى متن الحديث تحريف فى المطبوعة ، صححناه من المسند والمخطوطة . وذكره الهيثمى فى الزوائد ٧ : ٢٢٦ ، و ٩ : ٨٣ - ٨٤ ، وزاد نسبه لأبى يعلى والطبرانى والبراز . « عينين » - بلفظ تثنية العين : جبل من جبال أحد . ولذلك يقال له « يوم أحد » و « يوم عينين » . ووقع فى المطبوعة « حنين ! » وهو تصحيف عجيب . وثبت على الصواب فى المخطوطة والمسند . وقد أجاب ابن عمر عن عثمان بمثل ذلك ، إذ أراد رجل من أهل مصر أن يفهم عثمان . وحديثه فى المسند : ٥٧٧٢ . والبخارى ٧ : ٤٨ - ٤٩ (فتح) .

ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا ،  
لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ، وَاللَّهُ يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ  
بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ  
خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مَّتَّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد ، الدال  
عليه قولهم عن إخوانهم الذين ماتوا في الأسفار وفي الحروب : لو كانوا تركوا  
ذلك لما أصابهم ما أصابهم . فقال ” يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا  
وقالوا لإخوانهم “ أى : عن إخوانهم ” إذا ضربوا في الأرض “ أى : سافروا  
للتجارة ونحوها ” أو كانوا غزًى “ أى : كانوا في الغزو ” لو كانوا عندنا “ أى :  
في البلد ” ما ماتوا وما قتلوا “ أى : ما ماتوا في السفر ، ولا قتلوا في الغزو .  
وقوله ” ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم “ أى : خلق هذا الاعتقاد في نفوسهم  
ليزدادوا حسرة على موتهم وقتلهم . ثم قال تعالى رداً عليهم : ” والله يحيي  
ويميت “ أى : بيده الخلق وإليه يرجع الأمر ، ولا يحيا أحد ولا يموت إلا  
بمشيئته وقدره ، ولا يزداد في عمر أحد ولا ينقص منه إلا بقضائه وقدره ” والله  
بما تعملون بصير “ أى : علمه وبصره نافذ في جميع خلقه ، لا يخفى عليه  
من أمورهم شيء . وقوله ” ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة  
خير مما يجمعون “ تضمن هذا أن القتل في سبيل الله والموت أيضاً وسيلة إلى نيل  
رحمة الله وعفوه ورضوانه ، وذلك خير من البقاء في الدنيا وجمع حطامها الفاني .  
ثم أخبر بأن كل من مات أو قتل فصيروه ومرجعته إلى الله عز وجل ، فيجزيه  
بعمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، فقال ” ولئن متم أو قتلتم لإلى الله  
تحشرون “ .

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَفَضُوا  
مِنْ حَوْلِكَ ، فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ، فَإِذَا

عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِنَّ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ  
فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ، وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ، وَعَلَى  
اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْفُرَ ، وَمَنْ يَفْضُلْ يَأْتِ  
بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾  
أَفَمَنْ أَتَّبِعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا لَهُ جَهَنَّمُ ، وَبِئْسَ  
الْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ بِصِرِّهِمْ بَعِيدٌ ﴿١٦٣﴾ لَقَدْ مَنَّ  
اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ  
وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ، وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِنِي  
ضَلِيلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾

يقول تعالى مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم ، متمنا عليه وعلى المؤمنين ، فيما  
الآن به قلبه على أمته ، المتبعين لأمره ، التاركين لجزره ، وأطاب لهم لفظه - :  
”فما رحمة من الله لنت لهم“ أى : أى شئ جعلك الله لهم ليئناً ، لولا رحمة الله بك  
وبهم . قال قتادة يقول : فبرحمة من الله لنت لهم ، و”ما“ صلة . والعرب تصلها  
بالمعرفة ، كقوله : ﴿فما نقضهم ميثاقهم﴾ . وبالنكرة كقوله : ﴿عما قليل﴾ .  
وهكذا ههنا ”فما رحمة من الله لنت لهم“ أى : برحمة من الله . وقال الحسن  
البصرى : هذا خلق محمد صلى الله عليه وسلم بعثه الله به . وهذه الآية الكريمة  
شبيهة بقوله تعالى : ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص  
عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ . ثم قال تعالى ”ولو كنت فظاً غليظ القلب  
لانفضوا من حولك“ الفظ : الغليظ . والمراد به ههنا : غليظ الكلام ، لقوله  
بعد ذلك ”غليظ القلب“ أى : لو كنت سيئ الكلام قاسى القلب عليهم  
لانفضوا عنك وتركوك ، ولكن الله جمعهم عليك ، وألان جانبك لهم ، تأليفاً  
لقلوبهم . كما قال عبد الله بن عمرو : « أنه رأى صفة رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فى الكتب المتقدمة : أنه ليس بفظ ، ولا غليظ ، ولا سَخَاب فى الأسواق ،



ولا يجزى بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح » (١) . ولهذا قال تعالى " فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر " ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث ، تطيباً لقلوبهم ، ليكون أنشط لهم فيما يفعلونه . كما شاورهم يوم بدر في الذهاب إلى العير ، « فقالوا : يا رسول الله ، لو استعرضت بنا عرُضَ البحر لقطعناه معك ، ولو سرت بنا إلى بئرِ الغُمَاد لسرنا معك ، ولا نقول لك كما قال قوم موسى ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ﴾ ، ولكن نقول : اذهب فنحن معك وبين يديك وعن يمينك وعن شمالك » (٢) . وشاورهم أيضاً : أين يكون المنزل ؟ حتى أشار المنذر بن عمرو [المُعَنْقِي لِيَمُوت] بالتقدم أمام القوم (٣) . وشاورهم في أحد ، في أن يقعد في المدينة أو يخرج إلى العدو ، فأشار جمهورهم بالخروج إليهم ، فخرج إليهم . وشاورهم يوم الخندق في مصالحة الأحزاب بثلاث ثمار المدينة عامئذ ، فأبى ذلك عليه السعدان : سعد بن معاذ وسعد بن عباد ، فترك ذلك . وشاورهم يوم الحديبية في أن يميل على ذراري المشركين ، فقال له الصديق : إنا لم نجئ لقتال وإنما جئنا معتمرين ، فأجابه إلى ما قال . وقال عليه السلام في قصة الإفك : « أشيروا عليّ معشر المسلمين في قوم أبسؤوا أهلي ورموهم ، وإيم الله ما علمتُ على أهلي من سوء ، وأبسؤهم بمن - والله - ما علمتُ إلا خيراً » . واستشار عليّاً وأسامة في فراق عائشة . فكان يشاورهم في الحروب ونحوها . وقد اختلف الفقهاء : هل كان

(١) إشارة إلى حديث المسند : ٦٦٢٢ . وقد مضى كاملاً (١ : ٢٢٦) . وبيننا هناك أنه رواه البخارى أيضاً .

(٢) هذا الحديث رواه الحافظ ابن كثير من حفظه بالمعنى ، لم يذكره على سبيل رواية معينة . فسطره الأول ثابت معناه من حديث أنس ، في المسند : ١٢٠٤٧ ، ١٢٩٨٦ ، ١٣٣٣٠ ، ١٣٧٣٩ . وسطره الآخر ثابت معناه من حديث ابن مسعود ، في المسند : ٣٦٩٨ ، ٤٠٧٠ ، ٤٣٧٦ . وتفصيل ذلك في تاريخ ابن كثير ٣ : ٢٦٢ - ٢٦٤ . و « برك الهاد » : موضع باليمن . ويجوز فتح الباء وكسرها ، وضم العين وكسرها .

(٣) « المعنق » : بضم الميم وسكون العين وكسر النون . والمنذر هذا : من الخزرج ، شهد بدرًا وأحدًا . وقتل شهيداً يوم بئر معونة . قال ابن سعد ٢/٣ - ١٠٠ - ١٠١ : « وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعتق المنذر يموت . يقول : مشى إلى الموت وهو يعرفه » .

ذلك واجباً عليه ، أو من باب الندب تطيباً لقلوبهم ؟ على قولين . وقد روى الحاكم عن ابن عباس ، في قوله تعالى ” وشاورهم في الأمر “ - قال : أبو بكر وعمر . ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه <sup>(١)</sup> . وقد روى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن غنم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر : لو اجتمعنا في مَشْورَةٍ ما خالفتكما » <sup>(٢)</sup> . وروى ابن ماجة عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « المستشار مؤتمن » . ورواه أبو داود والترمذى وحسنه والنسائي بأبسط من هذا <sup>(٣)</sup> . ثم روى ابن ماجة عن أبي مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المستشار مؤتمن » . تفرد به <sup>(٤)</sup> . وقوله

(١) الحاكم ٣ : ٧٠ . ووافقه الذهبي على شرط الشيخين .

(٢) المسند ٤ : ٢٢٧ (حلي) . وإسناده صحيح .

(٣) ابن ماجة : ٣٧٤٥ . والترمذى ٤ : ٢٥ - ٢٦ ، ولم يذكر تحسينه الذي نقله الحافظ ابن كثير . ولكن رواه الترمذى - من هذا الوجه - قبل ذلك ، ضمن قصة مطولة ٣ : ٢٧٤ - ٢٧٦ ، وقال : « حسن صحيح غريب » .

(٤) ابن ماجة : ٣٧٤٦ . وقال البوصيرى في زوائده : « إسناده حديث أبي مسعود صحيح ، رجاله ثقات » . وكذلك رواه أحمد في المسند ٥ : ٢٧٤ (حلي) . وأبو مسعود : هو البدرى الأنصارى . ووقع هنا في المخطوطة والمطبوعة « ابن مسعود » . وهو خطأ واضح .

وهذه الآية ( وشاورهم في الأمر ) ، والآية الأخرى ( وأمرهم شورى بينهم ) ، اتخذهما اللاعبون بالدين في هذا العصر - من العلماء وغيرهم - عذتهم في التصليل بالتأويل ، ليواطؤا صنع الإفرنج في منهج النظام الدستوري الذي يزعمونه ، والذي يمدعون الناس بتسميته « النظام الديمقراطي » ! فاصطنع هؤلاء اللاعبون شعاراً من هاتين الآيتين ، يمدعون به الشعوب الإسلامية أو المنتسبة للإسلام . يقولون كلمة حق يراد بها الباطل : يقولون : « الإسلام يأمر بالشورى » ، ونحو ذلك من الألفاظ .

وحقاً إن الإسلام يأمر بالشورى . ولكن أى شورى يأمر بها الإسلام ؟ إن الله سبحانه يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم : ( وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على الله ) . ومعنى الآية واضح صريح ، لا يحتاج إلى تفسير ، ولا يحتمل التأويل . فهو أمر للرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم لمن يكون ولى الأمر من بعده : أن يستعرض آراء أصحابه الذين يراهم موضع الرأى ، الذى هم أولو الأحلام والنهى ، في المسائل التى تكون موضع تبادل الآراء وموضع الاجتهاد في التطبيق . ثم يختار من بينها ما يراه حقاً أو صواباً أو مصلحة ، فيعزم على إنفاذه ، غير متقيد برأى فريق معين ، ولا برأى عدد محدود ، لا برأى أكثرية ، ولا برأى أقلية ، فإذا عزم توكل على الله ، وأنفذ العزم على ما ارتآه .

ومن المفهوم البديهي الذى لا يحتاج إلى دليل : أن الذين أمر الرسول بشاورتهم - ويأتسى

” فإذا عزمت فتوكل على الله “ أى : إذا شاورتهم فى الأمر وعزمت عليه فتوكل على الله فيه ” إن الله يحب المتوكلين “ . وقوله ” إن ينصركم الله فلا غالب لكم ، وإن يخذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعده “ وهذا كما تقدم من قوله : ﴿ وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم ﴾ . ثم أمرهم بالتوكل عليه فقال ” وعلى الله فليتوكل المؤمنون “ . وقوله ” وما كان لنبي أن يغفل “ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد : ما ينبغى لنبي أن يخون . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : « فقدوا قطيفة ” يوم بدر ، فقالوا : لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ، فأنزل الله ” وما كان لنبي أن يغفل “ أى : يخون » . ورواه أبو داود والترمذى والطبرى ، بنحوه . وقال الترمذى : حسن غريب ، ورواه بعضهم مرسلًا . وروى من غير وجه عن ابن عباس نحوه ما تقدم . وهذه تبرئة له صلوات الله وسلامه عليه عن جميع وجوه الخيانة ، فى أداء الأمانة وقسم الغنيمة وغير ذلك . وقرأ الحسن البصرى وطاوس ومجاهد والضحاك ” أن يُغفل “ بضم الياء ، أى : يُخَانَ . وحكى عن بعضهم أنه فسّر هذه القراءة بمعنى : يُنتَهَم بالخيانة <sup>(١)</sup> . ثم قال تعالى ” ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة ، ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون “ وهذا تهديد شديد ،

به فيه من يلى الأمر من بعده - هم الرجال الصالحون القائمون على حدود الله ، المتقون لله ، المقيمو الصلاة ، المؤدو الزكاة ، المجاهدون فى سبيل الله ، الذين قال فيهم رسوا الله صلى الله عليه وسلم : « ليلنى منكم أولو الأحلام والنهى » . ليسوا هم الملحدون ، ولا المخاربين لدين الله ، ولا الفجار الذين لا يتورعون عن منكر ، ولا الذين يزعمون أن لهم أن يضعوا شرائع وقوانين تخالف دين الله ، وتهدم شريعة الإسلام . هؤلاء وأولئك - من بين كافر وفاسق - موضعهم الصحيح تحت السيف أو السوط ، لا موضع الاستشارة وتبادل الآراء .

والآية الأخرى ، آية سورة الشورى - كثل هذه الآية وضوحاً وبياناً وصراحة : ( والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم وما رزقناهم ينفقون ) . ثم هى ما كانت خاصة بطرق الحكم وأنظمة الدولة . إنما هى فى خلق المؤمنين الطائعين المتبعين أمر ربهم : أن من خلقهم أن يتشاوروا فى شؤونهم الخاصة والعامة ، ليكون ديدنهم التعاون والتساند فى شأنهم كله .

ومجال القول ذو سعة . وفيما قلنا عبرة وعظة وكفاية ، إن شاء الله .

( ١ ) القراءة الأولى - بفتح الياء - قراءة ابن كثير وأبى عمرو وعاصم . والقراءة الثانية -

بضم الياء - قراءة باقى السبعة .

ووعيد أكيد . وقد وردت السنة بالنهي عن ذلك أيضاً ، في أحاديث متعددة :  
 روى الإمام أحمد عن أبي مالك الأشجعي . عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال :  
 « أعظم الغلول عند الله ذراع من الأرض : تجدون الرجلين جارين في الأرض  
 - أو في الدار - فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعاً ، فإذا اقتطعه طُوقه من  
 سبع أرضين [إلى يوم القيامة] » (١) . وروى أيضاً عن المُسْتَوْرِد بن شداد ،  
 قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من ولى لنا عملاً وليس له منزل  
 فليتخذ منزلاً ، أو ليست له زوجة فليتزوج ، أو ليس له خادم فليتخذ خادماً ،  
 أو ليس له دابة فليتخذ دابة ، ومن أصاب شيئاً سوى ذلك فهو غال » . ورواه  
 أبو داود بنحوه (٢) . وروى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم : « لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثُغَاء ،  
 ينادى : يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملكُ لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ،  
 ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل جملاً له رُغَاء ، فيقول : يا محمد ،  
 يا محمد ، فأقول : لا أملكُ لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ، [ولا أعرفن  
 أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرساً له حَمْحَمَة ، ينادى : يا محمد ، يا محمد ،  
 فأقول : لا أملكُ لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ] ، ولا أعرفن أحدكم يأتي  
 يوم القيامة يحمل قِشْعاً من آدم ، ينادى : يا محمد ، يا محمد ، فأقول :  
 لا أملكُ لك من الله شيئاً ، قد بلغتك » . ولم يروه أحد من أصحاب الكتب  
 الستة (٣) . وروى الإمام أحمد عن أبي حميد الساعدي ، قال : « استعمل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد ، يقال له ابن اللثبيبة على  
 الصدقة ، فجاء فقال : هذا لكم وهذا أهدي لي ! فقام رسول الله صلى الله عليه

(١) المستد : ١٧٣٢١ . وإسناده صحيح .

(٢) المستد ٤ : ٢٢٩ (حلبى) . أبو داود : ٢٩٤٥ . المنذرى : ٢٨٢٥ .

(٣) الطبرى : ٨١٥٨ . وإسناده صحيح . ولم يروه أيضاً الإمام أحمد في المستد . والزيادة  
 من المخطوطة الأزهرية والطبرى . وقوله « لا أعرفن » : كلمة تقال عند التهديد والوعيد والزجر الشديد .  
 وثبتت في المطبوعة « لأعرفن » ! وهو خطأ . و« الثغاء » : صوت الشاة . و« الرغاء » : صوت  
 الإبل . و« القشع » - بكسر القاف وسكون الشين المعجمة : هو الجلد الخلق . و« الأدم » :  
 جمع آدم . وهو الجلد . وثبتت في المطبوعة « قسماً من آدم » ! وهو تخليط .

وسلم على المنبر فقال : ما بالُ العاملُ نبعثُهُ فيقول : هذا لكم وهذا أهدي لي ؟ !  
أفلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظرَ أبُهدَى إليه أم لا ؟ ! والذي نفس محمد  
بيده ، لا يأتي أحدكم منها بشيء إلا جاء به يوم القيامة على رقبته ، إن كان  
بعيراً له رغاء ، أو بقرةً لها خُوار ، أو شاةً تبيحُ ، ثم رفع يديه حتى رأينا عُضْرَةَ  
إِبْطيه ، ثم قال : اللهم هل بلغت ؟ ثلاثاً<sup>(١)</sup> . أخرجاه<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد  
عن أبي هريرة ، قال : « قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فذكر  
الغلول فعظمه وعظّم أمره ، ثم قال : لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته  
بعير له رغاء ، فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ،  
قد أبلغتكَ ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها ححمة ،  
فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد أبلغتكَ ،  
[ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رِقَاعٌ تَخْفِقُ ، فيقول : يا رسول  
الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد أبلغتكَ ] ، لا ألفين أحدكم  
يجيء يوم القيامة على رقبته صامتٌ ، فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول :  
لا أملك لك من الله شيئاً ، قد أبلغتكَ<sup>(٢)</sup> . أخرجاه<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن  
عديّ بن عميرة الكندي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أيها  
الناس ، من عمل لنا منكم عملاً فكنتمنا مِخْسِطاً فما فوقه فهو غلٌ يأتي به يوم  
القيامة ، قال : فقام رجل من الأنصار أسود ، كأني أنظر إليه ، فقال : يا رسول  
الله ، اقبلْ عني عملك ، قال : وما ذلك ؟ قال : سمعتك تقول كذا وكذا ، قال :  
وأنا أقول ذلك الآن : من استعملناه على عمل فليجئْ بقليله وكثيره ، فما أوتىَ  
منه أخذَه وما نُهيَ عنه انتهى<sup>(٣)</sup> . وكذا رواه مسلم وأبو داود<sup>(٣)</sup> . وعن عمرو بن

(١) المسند ٥ : ٤٢٣ - ٤٢٤ (حلبى) . والبخارى ١٣ : ١٤٤ - ١٤٦ (فتح) .

ومسلم ٢ : ٨٣ - ٨٤ . ورواه الطبري أيضاً : ٨١٥٩ - ٨١٦١ .

(٢) المسند ٩٤٩٩ . والزيادة منه ومن المخطوطة الأزهرية . وفي المسند زيادة أخرى

لم يذكرها ابن كثير . وهو في البخارى ٦ : ١٢٩ (فتح) . ومسلم ٢ : ٨٣ . ورواه أيضاً  
الطبري : ٨١٥٥ - ٨١٥٧ .

(٣) المسند ٤ : ١٩٢ (حلبى) . ومسلم ٢ : ٨٤ - ٨٥ .

شعيب عن أبيه عن جدّه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رُدُّوا الحَيَّاطَ والمِخْيَطَ ، فإنَّ الغلُولَ عارٌ ونارٌ وشنارٌ على أهلِهِ يومَ القيامةِ » (١) .  
وروى الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب ، قال : « لما كان يومُ خيبر ، أقبلَ نفرٌ من أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : فلانٌ شهيدٌ ، فلانٌ شهيدٌ ، حتى أتوا على رجلٍ فقالوا : فلانٌ شهيدٌ ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : كلا ، إنى رأيتهُ في النارِ في بردةٍ غلَّتْها ، أو عباءةٍ ، ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : اذهبْ فنادٍ في الناسِ : إنه لا يدخلُ الجنةَ إلا المؤمنون ، قال : فناديتُ : إنه لا يدخلُ الجنةَ إلا المؤمنون » . وكذا رواه مسلم والترمذى ، وقال الترمذى : حسن صحيح (٢) . وروى أبو داود عن عبد الله بن عمرو ، قال : « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا غنمَ غنيمَةً أمرَ بلالاَ فينادى في الناسِ ، فيجيبونَ بغنائمهم ، فيخمسه ويقسمه ، فجاء رجلٌ يوماً بعد النداءِ بزمامٍ من شَعَرٍ ، فقال : يا رسولَ الله ، هذا كان مما أصبناه من الغنيمَةِ ، فقال : أسمعُ بلالاً ينادى ثلاثاً ؟ قال : نعم ، قال : فما منعك أن تجيءَ به ؟ فاعتذرَ إليه ، فقال : كلا ، أنت تجيءُ به يومَ القيامةِ ، فلنَ أقبله منك » (٣) .

وقوله " أفمن أتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله ومأواه جهنم ، وبئس المصير " أى : لا يستوى من اتبع رضوان الله فيما شرعه ، فاستحق رضوان الله وجزيل ثوابه ، وأجبر من وبيل عقابه ، ومن استحق غضب الله وألزم به ،

(١) هكذا ذكره الحافظ ابن كثير ، دون نسبة . وهو - بمعناه - جزء من حديث طويل ، رواه أحمد في المسند : ٦٧٢٩ ، وإسناده صحيح . وفصلنا تخريجَه هناك وفى الاستدراك : ٣٠١٣ .

(٢) المسند : ٢٠٣ ، ٣٢٨ . ومسلم : ١ : ٤٣ .

(٣) أبو داود : ٢٧١٢ . ورواه أيضاً أحمد في المسند : ٦٩٩٦ . وابن حبان في صحيحه ٧ : ١٤٧ (من مخطوطة الإحسان) . والحاكم ٢ : ١٣٩ ، وصححه . ووقع اسم الصحابي في مختصر المنذرى : ٢٥٩٧ ، والمستدرک « عبد الله بن عمر » . وهو خطأ ، وثبت على الصواب في أبي داود ومخطوطة الذهبي باختصار المستدرک . ثم قد سما الحافظ ابن كثير - هنا - فذكر اسم الصحابي « سمرة بن جندب » ! هكذا ثبت في المخطوطة والمطبوعة . ولعل الحافظ كتبه من حفظه ، رحمه الله .

فلا محيد له عنه ، ومأواه يوم القيامة جهنم وبئس المصير . وهذه الآية لها نظائر كثيرة في القرآن ، كقوله تعالى : ﴿ أفن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى ﴾ . وقوله : ﴿ أفن وعدناه وعداً حسناً فهو لآقيه كمن متعناه متاع الحياة الدنيا ، ثم هو يوم القيامة من المحضرين ﴾ . ثم قال ” هم درجات عند الله “ قال الحسن البصرى ومحمد بن إسحق : يعنى أهل الخير وأهل الشر درجات . وقال أبو عبيدة والكسائى : منازل ، يعنى يتفاوتون فى منازلهم ودرجاتهم فى الجنة ودرجاتهم فى النار . كما قال تعالى : ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ ، الآية . ولهذا قال ” والله بصير بما يعماون “ أى : وسيوفيهم إياها ، لا يظلمهم خيراً ، ولا يزيدهم شراً ، بل يجازى كلاً بعمله . وقوله ” لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم “ أى : من جنسهم ، ليتمكنوا من مخاطبته وسؤاله والانتفاع به . كما قال تعالى ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً ﴾ . أى : من جنسكم ، وقال تعالى : ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلىّ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون فى الأسواق ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي إليهم من أهل القرى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم ﴾ . فهذا أبلغ فى الامتنان : أن يكون الرسول إليهم منهم ، بحيث يمكنهم مخاطبته ومراجعته فى فهم الكلام عنه . ولهذا قال ” يتلو عليهم آياته “ يعنى : القرآن ” ويزكهم “ أى : يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ليزكوا نفوسهم وتطهر من الدنس والخبث الذى كانوا متلبسين به فى حال شركهم وجاهليتهم ” ويعلمهم الكتاب والحكمة “ يعنى : القرآن والسنة ” وإن كانوا من قبل “ أى : من قبل هذا الرسول ” لئى ضلال مبين “ أى : لئى غىّ وجهل ، ظاهر جلى ، بين لكل أحد .

﴿ أَوْ لِمَا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا ، قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَاقَوْا ،

وَقِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَدْفَعُوا ، قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا  
لَاتَّبَعْنَاكُمْ ، هُمْ لِلْكَفَرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ ، يَقُولُونَ بِأَنفُسِهِمْ  
مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ  
وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ، قُلْ فَاذْرَهُمَا عَنْ أَنْفُسِكُمْ أَلَمْ تَكُنْ إِنْ  
كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٨﴾

يقول تعالى " أو لما أصابتكم مصيبة " وهي ما أصيب منهم يوم أحد من  
قتل السبعين منهم " قد أصبتم مثلها " يعني : يوم بدر ، فإنهم قتلوا من  
المشركين سبعين قتيلًا ، وأسروا سبعين أسيرًا " قلم أنى هذا " أى : من أين  
جرى علينا هذا ؟ " قل هو من عند أنفسكم " . روى ابن أبي حاتم عن عمر بن  
الخطاب ، قال : « لما كان يوم أحد من العام المقبل ، عوقبوا بما صنعوا يوم  
بدر من أخذهم الفداء ، فقتل منهم سبعون ، وفرَّ أصحابُ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عنه ، وكُسرت ربايعته ، وهشمت البيضةُ على رأسه ، وسال الدم على  
وجهه ، فأنزل الله " أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها قلم أنى هذا ، قل  
هو من عند أنفسكم " — بأخذكم الفداء . » وهكذا رواه الإمام أحمد ، ولكن  
بأطول منه <sup>(١)</sup> . وهكذا قال الحسن البصرى . وقال محمد بن إسحق وابن جرير  
والربيع بن أنس والسدى " قل هو من عند أنفسكم " أى : بسبب عصيانكم  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم ، فعصيتهم ،  
يعنى بذلك الرماة " إن الله على كل شيء قدير " أى : يفعل ما يشاء ويحكم  
ما يريد ، ولا معقب لحكمه . ثم قال تعالى " وما أصابكم يوم التقى الجمعان  
فياذن الله " أى : فراركم بين يدي عدوكم وقتلهم لجماعة منكم وجراحتهم  
لآخرين — كان بقضاء الله وقدره ، وله الحكمة فى ذلك . [ وقوله ] " وليعلم المؤمنين "  
أى : الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزلوا " وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا

(١) هو جزء من حديث طويل فى المسند : ٢٠٨ . وسيذكره الحافظ ابن كثير عند تفسير

الآيتين : ٩ ، ١٠ من سورة الأنفال ، وينسبه لسلم وغيره .



في سبيل الله أو اذفَعُوا ، قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم ” يعنى بذلك أصحاب عبد الله بن أبي ابن سلّول ، الذين رجَعُوا معه في أثناء الطريق ، فاتّبعهم من اتبعهم من المؤمنين يخرسونهم على الإياب والقتال والمساعدة ، ولهذا قال ” أو اذفَعُوا ” قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم : يعنى : كثرُوا سَوَادَ المسلمين . فتعللوا قائلين ” لو نعلم قتالا لاتبعناكم ” قال مجاهد : يعنون : لو نعلم أنكم تلقون حرباً لجنناكم ، ولكن لا تلقون قتالا : [ روى ابن اسحق عن جماعة من التابعين ، قالوا : ] : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعنى حين خرج إلى أحد - في ألف رجل من أصحابه ، حتى إذا كان بالشوط بين أحد والمدينة ، انحاز عنه عبد الله بن أبي ابن سلول بثلاث الناس ، فقال : أطاعهم فخرج وعصاني ! والله ما ندرى علام نقتل أنفسنا ههنا أيها الناس !! فرجع بمن اتبعه من الناس من قومه من أهل النفاق وأهل الريب ، واتّبعهم عبدُ الله بن عمرو بن حرّام أخو بنى سلّمة ، يقول : يا قوم ، أذكركم الله أن تخذلوا نبيكم وقومكم عند ما حضر من عدوكم ، قالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم ، ولكن لا نرى أن يكون قتال ، فلما استعصموا عليه وأبوا إلا الانصراف عنهم قال : أبعدهم الله أعداء الله ، فسيغنى الله عنكم ، ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم » (١) . قال الله تعالى : ” هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان ” استدلوا به على أن الشخص قد تنقلب به الأحوال ، فيكون في حال أقرب إلى الكفر ، وفي حال أقرب إلى الإيمان . ثم قال ” يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم ” يعنى : أنهم يقولون القول ولا يعتقدون صحته ، ومنه قولهم هذا ” لو نعلم قتالا لاتبعناكم ” فإنهم يتحققون أن جنداً من المشركين قد جاؤا من بلاد بعيدة ، يتحرّقون على المسلمين بسبب ما أصيب من سرّاتهم يوم بدر ، وهم أضعاف المسلمين - أنه كائن بينهم قتال لا محالة . ولهذا قال تعالى ” والله أعلم بما يكتمون ” . وقوله ” الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا ” أى : لو سمعوا من مشورتنا عليهم في القعود وعدم الخروج ، ما قُتلوا مع من قُتل . قال الله تعالى ” قل

(١) هذا حديث مرسل . رواه الطبري : ٨١٩٣ .

فادرؤا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين " أى : إن كان القعود يسلم به الشخص من القتل والموت ، فينبغى أنكم لا تموتون ، والموت لا بد آت إليكم ولو كنتم فى بروج مشيدة ، فادفعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين . قال مجاهد عن جابر بن عبد الله : « نزلت هذه الآية فى عبد الله بن أبى ابن سلول » .

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ، بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٦﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٦٧﴾ \* يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٨﴾ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ، الَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٦٩﴾ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ، فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٠﴾ فَاتَّقَلَّبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّهُمْ سُوْءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧١﴾ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٢﴾ ﴾

ربيع

يخبر تعالى عن الشهداء : بأنهم وإن قتلوا فى هذه الدار ، فإن أرواحهم حية مرزوقة فى دار القرار . روى ابن جرير عن إسحق بن أبى طلحة : « حدثنى أنس بن مالك فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أرسلهم نبي الله إلى أهل بئر معونة ، قال : لا أدرى أربعين أو سبعين ، وعلى ذلك الماء عامر بن الطقييل الجعفرى ، فخرج أولئك النفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى أتوا غاراً مشرفاً على الماء ، فقعدها فيه ، ثم قال بعضهم لبعض : أيكم يبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم [أهل هذا الماء ؟ فقال - أراه ابن ملحان الأنصارى - : أنا أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ] ، فخرج حتى أتى حيواءً منهم ، فاخْتبأ أمام البيوت ، ثم قال : يا أهل بئر معونة ، إني رسولٌ

رسولِ الله إليكم : أنى أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، فآمنوا بالله ورسوله ، فخرج إليه رجل من كَيْسَرِ البيت برمح ، ففضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر ، فقال : الله أكبر ، فزُتُ ورب الكعبة ، فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه في الغار ، فقتلهم أجمعين عامرُ بن الطفيل ، وقال إسحق : حدثني أنس بن مالك : أن الله أنزل فيهم قرآناً ( بلغوا عننا قومنا أننا قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه ) ، ثم نسيخت فرُفعت بعد ما قرأناه زمناً ، وأنزل الله ” ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون “<sup>(١)</sup> . وقد روى مسلم عن مسروق ، قال : « إنا سألنا عبد الله عن هذه الآية ” ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون “ ؟ فقال : أما إنا قد سألنا عن ذلك ؟ فقال : أرواحهم في جوف طير خضر ، لها قناديل بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ، ثم تأوى إلى تلك القناديل ، فاطلع إليهم ربهم اطلاعاً ، فقال : هل تشتهون شيئاً ؟ فقالوا : أى شئ نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرات ، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا ، قالوا : يارب ، نريد أن تردّ أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرةً أخرى ، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا »<sup>(٢)</sup> . وقد روى نحوه من حديث أنس وأبي سعيد . وروى الإمام أحمد عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هذا الحديث رواه الطبرى في التفسير : ٨٢٢٤ ، والتاريخ ٣ : ٣٦ - بإسناد واحد . وإسناده صحيح . وثبت لفظه في مخطوطة ابن كثير ناقصاً ، وكذلك في طبعة بولاق . والزيادة التي هنا زادها السيد رشيد رضا رحمه الله من تفسير الطبرى ، وبين ذلك بهامش طبعته . وهى ثابتة في التاريخ أيضاً . وقوله « حتى أتى حواء منهم » - « الحواء » بكسر الحاء وتخفيف الواو : جماعة بيوت الناس إذا تدانت ، وهى من الوبر . وقد ثبت هذا اللفظ في تاريخ الطبرى ، وهو أقرب للرسم الثابت في مخطوطة ابن كثير . وفى تفسير الطبرى « حياً منهم » ، وهو مقارب أيضاً . وفى مطبوعة ابن كثير « حول بيتهم » ! وهو تصحيف .

وهذه القصة بهذا السياق لم أجدّها عند غير الطبرى . ولكن معناها ثابت في روايات كثيرة عن أنس . انظر المستد : ١٢٤٢٩ ، ١٣٢٢٨ ، ١٤١١٩ ، والبخارى ٧ : ٢٩٧ - ٢٩٩ .

وطبقات ابن سعد ٣/٧١ - ٧٢ . وتفصيل القصة في تاريخ ابن كثير ٤ : ٧١ - ٧٤ .

(٢) صحيح مسلم ٢ : ٩٨ . وعبد الله : هو ابن مسعود . وقد مضى بمعناه ( ج ١ ص ٢٧٤ ،

منسوبةً لمسلم أيضاً .

قال : « ما من نفس تموت لها عند الله خيرٌ ، يسرها أن ترجع إلى الدنيا ، إلا الشهيد ، فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرةً أخرى ، مما يرى من فضل الشهادة » . تفرد به مسلم<sup>(١)</sup> . وروى البخارى عن جابر ، قال : « لما قتل أبى جعلتُ أبكى وأكشفتُ الثوب عن وجهه ، فجعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهونى ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تبكيه ، أو ما تبكيه ، ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رُفِعَ » . ورواه مسلم والنسائى بنحوه ، وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ، ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها ، وتأوى إلى قناديل من ذهب في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشرهم وحسن منقلبهم قالوا : يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا ، لئلا يزهدوا في الجهاد ، ولا ينكدوا عن الحرب ، فقال الله عز وجل : أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل الله هؤلاء الآيات ” ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون “ وما بعدها » . ورواه ابن جرير وأبو داود والحاكم<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الشهداء على بارقٍ ، نهر بباب الجنة ، في قبة خضراء ، يخرج إليهم رزقهم من الجنة بكرةً وعشياً » . تفرد به أحمد ، وإسناده جيد . ورواه الطبرى<sup>(٣)</sup> . وكأن الشهداء أقسام : منهم من تسرح أرواحهم في الجنة ، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة ، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر ، فيجتمعون هنالك ويغدى عليهم برزقهم هناك ويراح . والله أعلم . وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثاً فيه البشارة

(١) المسند : ١٢٣٠٠ . ومسلم ٢ : ٩٦ .

(٢) المسند : ٢٣٨٨ ، ٢٣٨٩ . وأبو داود : ٢٥٢٠ . والطبرى : ٨٢٠٥ . والحاكم ٢ : ٢٩٧ - ٢٩٨ ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى .

(٣) المسند : ٢٣٩٠ . والطبرى : ٢٣٢٣ ، ٨٢٠٩ - ٨٢١٣ . ورواه أيضاً ابن حبان في صحيحه ٧ : ٦٩ (مخطوطة الإحسان) . والحاكم ٢ : ٧٤ ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى .

لكل مؤمن بأن روحه تكون في الجنة ، تسرح أيضاً فيها وتأكل من ثمارها ، وترى ما فيها من النضرة والسرور ، وتشاهد ما أعدّه الله لها من الكرامة . وهو باسناد صحيح عزيز عظيم ، اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة . فإن الإمام أحمد رواه عن محمد بن إدريس الشافعي ، عن مالك بن أنس الأصبحي ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه » <sup>(١)</sup> . قوله « يعلق » ، أى : يأكل . وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة ، وأما أرواح الشهداء - فكما تقدم - في حواصل طير خضر ، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين ، فإنها تطير بأنفسها . فنسأل الله الكريم المنان ، أن يمتتنا على الإيمان . وقوله ” فرحين بما آتاهم الله من فضله ، ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون ” أى : الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله أحياء عند الله ، وهم فرحون بما هم فيه من النعمة والغبطة ، ويستبشرون بإخوانهم الذين يقتلون بعدهم في سبيل الله : أنهم يقصدون عليهم ، وأنهم لا يخافون مما أمامهم ، ولا يحزنون على ما تركوه وراءهم . نسأل الله الجنة . وقد ثبت في الصحيحين عن أنس - في قصة أصحاب بئر معونة السبعين من الأنصار ، الذين قتلوا في غداة واحدة - : « وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على الذين قتلوه ، يدعو عليهم ويلعنهم ، قال أنس : ونزل فيهم قرآن قرأناه حتى رُفِعَ : أن بلَغوا عَنَّا قومنا أننا قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا » . ثم قال ” يستبشرون بنعمة من الله وفضل وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين ” قال محمد بن إسحق : استبشروا وسرُّوا لما عاينوا من وفاء الموعود وجزيل الثواب . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذه الآيات جمعت المؤمنين كلهم ، سواء الشهداء وغيرهم ، وقلمنا ذكر الله فضلا ذكر به الأنبياء وثواباً أعطاهم ، إلا ذكر ما أعطى الله المؤمنين من بعدهم . وقوله ” الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم

(١) مضى هذا الحديث (١ : ٢٧٤) .

القرح " هذا كان يوم حراء الأسد ، وذلك : أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كروا راجعين إلى بلادهم ، فلما استمروا في سيرهم تندموا لم لا تموا على أهل المدينة وجعلوها الفيصلة ! فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب المسلمين إلى الذهاب وراءهم ليرعبهم ويريبهم أن بهم قوة وجلداً ، ولم يأذن لأحد سوى من حضر الوقعة يوم أحد ، سوى جابر بن عبد الله - لما سذكه - فانتدب المسلمون على ما بهم من الجراح والإثخان ، طاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم . وقال محمد بن إسحق : « كان يوم أحد يوم السبت النصف من شوال ، فلما كان الغد من يوم الأحد لست عشرة ليلة مضت من شوال ، أذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بطلب العدو ، وأذن مؤذنه أن لا يخرجنَّ معنا أحد إلا من حضر يومنا بالأمس ، فكلمه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ، فقال : يا رسول الله ، إن أبي كان خلفني على أخوات لي سبع ، وقال : يا بني ، إنه لا ينبغي لي ولا لك أن تترك هؤلاء النسوة لا رجل فيهن ، ولست بالذي أوثرك بالجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسي ، فتخلف على أخواتك ، فتخلفت عليهن ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج معه ، وإنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مرهباً للعدو ، وليبلغهم أنه خرج في طلبهم ، ليظنوا به قوة ، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم . قال ابن إسحق : فحدثني عبد الله بن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبي السائب مولى عائشة بنت عثمان : أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني عبد الأشهل - كان شهد أحداً - قال : شهدنا أحداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأخ لي ، فرجعنا جريحين ، فلما أذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخروج في طلب العدو قلت لأخي - أو قال - : أنفوتنا غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ والله ما لنا من دابة نركبها ، وما منّا إلا جريح ثقيل ، فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكنتُ أيسرَ جراحاً منه ، فكان إذا غلب حملته عقيبته ، حتى انتهينا إلى ما انتهى إليه المسلمون » .

وروى البخاري عن عائشة : « الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم

القرح ، للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم “ قالت لعروة : يا ابن أختي ، كان أبواك منهم : الزبير وأبو بكر ، لما أصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم ما أصابه يوم أحد وانصرف عنه المشركون ، خاف أن يرجعوا ، فقال : من يرجع في أثرهم ؟ فانتدب منهم سبعون رجلا ، فيهم أبو بكر والزبير . ورواه الحاكم ثم قال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . كذا قال ! ورواه ابن ماجة وسعيد بن منصور وأبو بكر الحميدى (١) . وقوله ” الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم ، فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل “ أى : الذين توعدتهم الناس بالجموع وخوفهم بكثرة الأعداء ، فما أكثرثوا لذلك ، بل توكلوا على الله واستعانوا به ” وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل “ . وروى البخارى عن ابن عباس : « حسبنا الله ونعم الوكيل ” — : قالها إبراهيم حين ألقى في النار ، وقالها محمد حين قالوا : « إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل “ . ورواه النسائي . والعجب أن الحاكم رواه ثم قال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ! (٢) . وقد روى الإمام أحمد عن عوف بن مالك : « أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين ، فقال المقضى عليه لما أدبر : حسبي الله ونعم الوكيل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : رُدُّوا على الرجل ، فقال : ما قلت ؟ قال : قلت : حسبي الله ونعم الوكيل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله يلوم على العَجْز ، ولكن عليك بالكَيْس ، فإذا غلبك أمر فقل : حسبي الله ونعم الوكيل “ . وكذا رواه أبو داود والنسائي ، بنحوه (٣) .

(١) البخارى ٧ : ٢٨٧ (فتح) . والحاكم ٢ : ٢٩٨ . ورواه أيضاً الطبرى بنحوه :

٨٢٣٩ ، ٨٢٤١ .

(٢) الفتح ٨ : ١٧٢ . والحاكم ٢ : ٢٩٨ . والعجب أيضاً أن الذهبى لم يتعقب في

استدراكه هذا الحديث ، وهو في صحيح البخارى !

(٣) المسند ٦ : ٢٤ - ٢٥ (حلبى) . وإسناده صحيح . ورواه أيضاً المزى في تهذيب

الكامل ، ص : ٥٧١ (مخطوط مصور) - بإسناده .

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيف أنعمُ وصاحبُ القرن قد التقم القرن وحى جبهته ، يستمع متى يؤمر فينفخ ، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما نقول ؟ قال : قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، على الله توكلنا » . وقد روى هذا من غير وجه وهو حديث جيد<sup>(١)</sup> . وروينا عن أم المؤمنين عائشة وزينب بنت جحش : أنهما تفاخرتا ، فقالت زينب : زوجنى الله وزوجكن أهاليكن ، وقالت عائشة : نزلت براءتى من السماء فى القرآن ، فسلمت لها زينب ، ثم قالت : كيف قلت حين ركبت راحلة صفوان بن المعطل ؟ فقالت : قلت : حسبي الله ونعم الوكيل ، قالت زينب : قلت كلمة المؤمنين . ولهذا قال تعالى " فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء " أى : لما توكلوا على الله كفاهم ما أهمهم ، ورد عنهم بأس من أراد كيدهم ، فرجعوا إلى بلدهم بنعمة من الله وفضل ، لم يمسسهم سوء مما أضمر لهم عدوهم " واتبعوا رضوان الله ، والله ذو فضل عظيم " . ثم قال تعالى " إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه " أى : يخوفكم أولياءه ، ويوهمكم أنهم ذوو بأس وذوو شدة . قال الله تعالى " فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين " أى : فإذا سول لكم فأوهمكم فتوكلوا على ، والحوذوا إلى ، فأنا كافيكم وناصركم عليهم . كما قال تعالى : ﴿ أليس الله بكاف عبده ، ويخوفونك بالذين من دونه ﴾ إلى قوله : ﴿ قل حسبي الله ، عليه يتوكل المتوكلون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فقاتلوا أولياء الشيطان ، إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ أولئك حزب الشيطان ، ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون ﴾ . وقال : ﴿ كتب الله لأغلبن أنا ورسلى ، إن الله قوى عزيز ﴾ . وقال : ﴿ ولينصرن الله من ينصره ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد \* يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم وهم اللعنة وهم سوء الدار ﴾ .

(١) المسند : ٣٠١٠ وسيذكره الحافظ ابن كثير عند تفسير الآية : ٨ من سورة المائدة -

من رواية ابن أبي حاتم . ورواه الحاكم ٤ : ٥٥٩ .



﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ، إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا، يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ، وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٦) إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُغْنِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنْفُسِهِمْ، إِنَّمَا نُغْنِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٧٨) مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ، وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ، فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَإِنْ تَوَمَّنُوا وَتَنَقَّوْا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٨٠) ﴿

يقول تعالى لنبية صلى الله عليه وسلم " ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر " وذلك من شدة حرصه على الناس كان يحزنه مبادرة الكفار إلى المخالفة والعناد والشقاق . فقال تعالى : لا يحزنك ذلك " إنهم لن يضرؤا الله شيئاً ، يريد الله أن لا يجعل لهم حظاً في الآخرة " أى : حكمته فيهم أنه يريد بمشيئته وقدرته أن لا يجعل لهم نصيباً في الآخرة " ولهم عذاب عظيم " . ثم قال تعالى مخبراً عن ذلك إخباراً مقررأ : " إن الذين اشترؤا الكفر بالإيمان " أى : استبدلؤا هذا بهذا " لن يضرؤا الله شيئاً " أى : ولكن يضرؤن أنفسهم " ولهم عذاب أليم " . ثم قال تعالى : " ولا يحسبن الذين كفروا أنما نغنى لهم خير لأنفسهم ، إنما نغنى لهم ليزدادؤا إثماً ، ولهم عذاب مهين " كقولہ : ﴿ أئحسبون أن ما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات ، بل لا يشعرون ﴾ . وكقولہ : ﴿ فذرني ومن يكذب بهذا الحديث ، سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ﴾ . وكقولہ :

﴿ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ، إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهدق أنفسهم وهم كافرون ﴾ . ثم قال تعالى : " ما كان الله لينذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب " أى : لا بد أن يعقد سبباً من المحنة ، يظهر فيه وليه ، ويفتضح فيه عدوه ، يعرف به المؤمن الصابر ، والمنافق الفاجر . يعنى بذلك يوم أحد ، الذى امتحن الله به المؤمنين ، فظهر به إيمانهم وصبرهم وجلدهم وواعظهم لله ولرسوله ، وهتك به ستير المنافقين ، فظهر مخالفتهم ونكولهم عن الجهاد وحياتهم لله ولرسوله . قال مجاهد : ميز بينهم يوم أحد . وقال قتادة : ميز بينهم بالجهاد والهجرة . ثم قال " وما كان الله ليطلعكم على الغيب " أى : أنتم لا تعلمون غيب الله فى خلقه ، حتى يتميز لكم المؤمن من المنافق ، لولا ما يعقده من الأسباب الكاشفة عن ذلك . ثم قال تعالى " ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء " كقوله تعالى : ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً \* إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ﴾ . ثم قال " فآمنوا بالله ورسله " أى : أطيعوا الله ورسوله واتبعوه فيما شرعه لكم " وإن تؤمنوا وتتقوا فلکم أجر عظیم " . وقوله " ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم ، بل هو شر لهم " أى : لا يحسبن البخل أن جمعه المال ينفعه ، بل هو مضرة عليه فى دينه ، وربما كان وفى دنياه . ثم أخبر بمآل أمر ماله يوم القيامة فقال " سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة " . روى البخارى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيبتان ، يطوقه يوم القيامة ، يأخذ بِلِهُزْمَتَيْهِ ، يعنى بشدقيه ، يقول : أنا مالك ، أنا كنزك ، ثم تلا هذه الآية " ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله " إلى آخر الآية » . تفرد به البخارى دون مسلم . ورواه ابن حبان<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عمر ،

(١) البخارى ٨ : ١٧٣ . ورواه أيضاً ٣ : ٢١٤ - ٢١٥ . ومعناه ثابت عن أبى هريرة ،

فى المسند من أوجه كثيرة ، منها ، ٧٧٤٢ ، ٨١٧٠ ، ٨٦٤٦ ، ٨٩٢٠ . وروى المنذرى فى الترغيب ١ : ٢٦٩ ، إذ نسه لصحيح مسلم . و « الشجاع » : الحية الذكر .

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الذى لا يؤدى زكاة ماله يمثل الله له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان ، ثم يلزمه يطوقه ، يقول : أنا كنتك ، أنا كنتك » . ورواه النسائى (١) . وروى الإمام أحمد عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « ما من عبد لا يؤدى زكاة ماله إلا جعل له شجاعٌ أقرع يتبعه ، يفرّ منه وهو يتبعه ، فيقول : أنا كنتك ، ثم قرأ عبد الله مصداقه من كتاب الله ” سيطوون ما بخالوا به يوم القيامة “ . ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن صحيح . ورواه الحاكم . ورواه ابن جرير من غير وجه عن ابن مسعود موقوفاً (٢) . وروى الحافظ أبو يعلى عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « من ترك بعده كنتراً مثل له شجاعاً أقرع [يوم القيامة] ، له زبيبتان يتبعه ، فيقول : من أنت ويملك ؟ ! فيقول : أنا كنتك الذى خلفت بعدك ، فلا يزال يتبعه حتى يلغمه يده فيقضمها ، ثم يتبعه سائر جسده » . إسناده جيد قوى ولم يخرجوه . وقوله ” والله ميراث السموات والأرض “ أى : فأنتفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ، فإن الأمور كلها مرجعها إلى الله عز وجل ، فقدموا لكم من أموالكم ما ينفعكم يوم معادكم ” والله بما تعملون خبير “ أى : بنياتكم وضمايركم .

﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ، سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ ، قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنَّ

(١) المسند : ٥٧٢٩ . والنسائى ١ : ٣٤٣ . وإسنادهما صحيحان .

(٢) المسند : ٣٥٧٧ . والترمذى ٤ : ٨٥ . والحاكم ٢ : ٢٩٨ - ٢٩٩ ، ولكن روايته موقوفة ، خلافاً لما يرويه كلام الحافظ ابن كثير هنا . والطبرى : ٨٢٨٥ - ٨٢٨٩ ، ٨٢٩٢ . ورواه ابن خزيمة فى صحيحه ، كما فى الترغيب ١ : ٢٦٨ .

كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٨٣) فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّنْ قَبْلِكَ جَاءُوا  
بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤) .

عن ابن عباس ، قال : « دخل أبو بكر الصديق بيت المِدرَّاس ، فوجد من يهود أناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له : فنحاص ، وكان من علمائهم وأخبارهم ، ومعه خبر يقال له : أشميع ، فقال أبو بكر : ويحك يا فنحاص ، اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله ، قد جاءكم بالحق من عنده ، تجلدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل . فقال فنحاص : والله - يا أبا بكر - ما بنا إلى الله من حاجة من فقر ، وإنه إلينا لفقير ! ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا ! وإنا عنه لأغنياء ، ولو كان عنا غنياً ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم ! ينهاكم عن الربا ! فغضب أبو بكر ، فضرب وجه فنحاص ضرباً شديداً ، وقال : والذي نفسى بيده ، لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك يا عدو الله ، فأكد بونا ما استطعتم إن كنتم صادقين ، فذهب فنحاص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، أبصر ما صنع بي صاحبك ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال : يا رسول الله ، إن عدو الله قد قال قولاً عظيماً ، زعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء ! فلما قال ذلك غضبتُ لله مما قال ، فضربتُ وجهه ، فجمد ذلك فنحاص ، وقال : ما قلت ذلك ، فأنزله الله فيما قال فنحاص رداً وتصديقاً لأبي بكر : ” لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء “ الآية » . رواه ابن أبي حاتم (١) . وقوله ” سنكتب ما قالوا “ تهديد ووعيد ، ولهذا قرنه تعالى بقوله ” وقتلهم الأنبياء بغير حق “ أى : هذا قولهم في الله ، وهذه معاملتهم لرسول الله ، وسيجزىهم الله على ذلك شر الجزاء . ولهذا قال ” ونقول ذوقوا عذاب الحريق \* ذلك

(١) رواه أيضاً الطبري : ٨٣٠٠ . وإسناده جيد أو صحيح . وزاد السيوطي في الدر المنثور

بما قدمت أيديكم وأن الله ليس بظلام للعبيد“ أى : يقال لهم ذلك تقريراً وتوبيخاً ، وتحقيراً وتصغيراً . وقوله ” الذين قالوا إن الله عهد إلينا أن لا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار “ يقول تعالى تكذيباً أيضاً لهؤلاء الذين زعموا أن الله عهد إليهم فى كتبهم أن لا يؤمنوا برسول حتى يكون من معجزاته أن من تصدق بصدقة من أمته فقبلت منه أن تنزل نار من السماء تأكلها . قال الله تعالى : ” قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات “ أى : بالحجج والبراهين ” وبالذى قلتم “ أى : وبنارٍ تأكل القرابين المتقبلة ” فلم قتلتموهم “ أى : فلم قابلتموهم بالتكذيب والمخالفة والمعاندة وقتلتموهم ” إن كنتم صادقين “ أنكم تبعون الحق وتنقادون للرسول ؟ ! ثم قال تعالى مسلماً لنبيه صلى الله عليه وسلم ” فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاؤا بالبينات والزبر والكتاب المنير “ أى : لا يوهنك تكذيب هؤلاء لك ، فلك أسوة من قبلك من الرسل الذين كذبوا مع ما جاؤا به من البينات ، وهى الحجج والبراهين القاطعة ، ” والزبر “ وهى الكتب المتلقاة من السماء ، كالصحف المنزلة على المرسلين ” والكتاب المنير “ أى : البين الواضح الجلى .

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ، وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾ \* لَتَبْلُوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ .

ينخبّر تعالى إخباراً عاماً ، يعم جميع الخليقة - بأن كل نفس ذائقة الموت . كقوله تعالى : ﴿ كل من عليها فان \* ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ . فهو تعالى وحده هو الحى الذى لا يموت ، والإنس والجن يموتون ، وكذلك الملائكة وحملة العرش . وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء ،

فيكون آخرًا كما كان أولاً . وهذه الآية فيها تعزية لجميع الناس ، فإنه لا يبقى أحد على وجه الأرض حتى يموت ، فإذا انقضت المدة ، وفرغت النطفة التي قد رآها الله وجودها من صلب آدم ، وانتهت التربة - : أقام الله القيامة ، وجازى الخلائق بأعمالها ، جاليلها وحقيرها ، قليلها وكثيرها ، كبيرها وصغيرها ، فلا يظلم أحداً مثقال ذرة . ولهذا قال تعالى " وإنا ما نوفون أجوركم يوم القيامة " . وقوله " فن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز " أي : من جنب النار ونجا منها وأدخل الجنة ، فقد فاز كل الفوز . روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « موضع سوطٍ في الجنة خير من الدنيا وما فيها ، اقرؤا إن شئتم " فن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز " » . هذا الحديث ثابت في الصحيحين من غير هذا الوجه بدون هذه الزيارة . وقد رواه بهذه الزيادة ابن حبان والحاكم<sup>(١)</sup> . وتقدم ما رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه »<sup>(٢)</sup> . وقوله " وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور " تصغيراً لشأن الدنيا ، وتحقيراً لأمرها ، وأنها دنية فانية ، قليلة زائلة . كما قال تعالى : ﴿ بل تؤثرون الحياة الدنيا \* والآخرة خير وأبقى ﴾ . وقال : ﴿ وما أوتيتم من شيء فنتاع الحياة الدنيا وزينتها ، وما عند الله خير وأبقى ﴾ . وفي الحديث : « والله ما الدنيا في الآخرة إلا كما يغمس أحدكم أصبعه في اليم ، فليظنر بيم ترجع إليه »<sup>(٣)</sup> . وقوله " لتبلمن في أموالكم وأنفسكم " كقوله : ﴿ ولتباونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات ، وبشر الصابرين \* الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ .

(١) وكذلك رواه أحمد في المسند : ٩٦٤٩ . والترمذي ٤ : ٨٥ . والطبري : ٨٣١٥ . وهو في المستدرک ٢ : ٢٩٩ ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

(٢) مضى في ص : ١٥ ، من هذا الجزء .

(٣) رواه أحمد في المسند ٤ : ٢٢٩ (حلبى) ، من حديث المستورد بن شداد الفهري .

وبنحوه رواه مسلم ٢ : ٣٥٥ ، من حديثه .

أى : لا بدّ أن يبتهل المؤمن في شيء من ماله أو نفسه أو ولده أو أهله ، ويبتهل المرء على قدر دينه ، فإن كان في دينه صلابة زيد في البلاء . ” ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً “ يقول تعالى للمؤمنين عند مقدمهم المدينة قبل وقعة بدر ، مسلياً لهم عما نالهم من الأذى من أهل الكتاب والمشركين ، وأمرأ لهم بالصبر والصفح والعفو حتى يفرج الله ، فقال ” وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور “ . روى البخارى عن أسامة بن زيد : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار عليه قطيفة فذكية ، وأردف أسامة بن زيد وراءه ، يعود سعد بن عبادة في بني الحرث بن الخزرج ، قبل وقعة بدر ، قال : حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول ، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي ، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين ، وفي المجلس عبد الله بن رَوَاحَةَ ، فلما غشيت المجلس عَجَاجَةُ الدَابَةِ خَمَرَ عبدُ الله بن أبي أنفَه بردائه ، وقال : لا تغبروا علينا ، فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم وقف ، فنزل فدعاهم إلى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أبي : أيها المرء ، إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً ، فلا تؤذنا به في مجالسنا ، ارجع إلى رحلك فن جاءك فأقصص عليه ، فقال عبد الله بن رَوَاحَةَ : بلى يا رسول الله ، فاعشنا به في مجالسنا ، فإننا نحب ذلك ، فاستب المسلمون والمشركون واليهود ، حتى كادوا يتشاورون ، فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ، ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته ، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا سعد ، ألم تسمع إلى ما قال أبو حبيب ؟ يريد عبد الله بن أبي ، قال كذا وكذا ، فقال سعد : يا رسول الله ، اعف عنه واصفح عنه ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطلح أهل هذه البُحَيْرَةَ على أن يتوجوه فيعصّبوه بالعصابة ، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شَرِقَ بذلك ، فذلك الذي فعل به ما رأيت ، فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ، ويصبرون على الأذى ، قال الله تعالى : " ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً " - الآية ، وقال تعالى : ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً ، حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق ، فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ﴾ - الآية ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما أمره الله به ، حتى أذن الله له فيهم ، فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرأ فقتل الله به صناديد كفار قريش ، قال عبد الله بن أبي ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان : هذا أمر قد توجه ، فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام ، فبايعوا وأسلموا <sup>(١)</sup> . فكان من قام بحق ، أو أمر بمعروف ، أو نهى عن منكر ، فلا بد أن يؤذى ، فما له دواء إلا الصبر في الله ، والاستعانة بالله ، والرجوع إلى الله .

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ .

هذا توبيخ من الله وتهديد لأهل الكتاب ، الذين أخذ الله عليهم العهد على السنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وأن ينوّهوا بذكره في الناس ليكونوا على أهبة من أمره ، فإذا أرسله الله تابعوه ، فكتموا ذلك ،

(١) البخارى ٨ : ١٧٣ - ١٧٥ (فتح) . وقوله « على قטיפه فدكية » : أى كساء غليظ منسوب إلى فذك - بفتح الفاء والذال ، وهى بلد مشهور قريب من المدينة . وقوله « البحيرة » : بالتصغير فى بعض روايات البخارى ، كاثبت هنا . وفى بعضها « البحرة » بالتكبير . قال الحافظ : « وهذا اللفظ يطلق على القرية وعلى البلد ، والمراد به هنا : المدينة المنورة » . وقوله « شرق » : بفتح الشين المعجمة وكسر الراء ، أى : غص به . وهو كناية عن الحسد .



وتعوضوا عما وعدوا عليه من الخير في الدنيا والآخرة بالدون الطفيف ، والحظ  
الدينوي السخيف ، فبئست الصفقة صفقتهم ، وبئست البيعة بيعتهم . وفي  
هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا مسلكهم ، فيصيبهم ما أصابهم ، ويُسلك بهم  
مسلكهم . فعلى العلماء أن يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع ، الدال على العمل  
الصالح ، ولا يكتموا منه شيئاً ، فقد ورد في الحديث المروي من طرق متعددة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم  
القيامة بلجام من نار »<sup>(١)</sup> . وقوله " لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون  
أن يحمدا بما لم يفعلوا " الآية ، يعنى بذلك : المرائين المتكبرين بما لم يُعْطَوْا ،  
كما جاء في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ادعى دعوى  
كاذبة ليتكثر بها لم يزد الله إلا قلة »<sup>(٢)</sup> . وفي الصحيح : « المتشبع بما لم يُعْطَ  
كلابس ثوبى زور »<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن حميد بن عبد الرحمن  
بن عوف : « أن مروان قال : اذهب يا رافع - لبوابه - إلى ابن عباس فقل : لئن  
كان كل امرئ منّا فرح بما أتى وأحب أن يُحمد بما لم يفعل - معذّباً ، لنعذّب بن  
أجمعين ؟ فقال ابن عباس : ما لكم وهذه ؟ إنما نزلت هذه في أهل الكتاب ،  
ثم تلا ابن عباس " وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس "  
الآية ، وتلا ابن عباس " لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدا  
بما لم يفعلوا " ، وقال ابن عباس : سألم النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء  
فكتموه إياه . وأخبروه بغيره ، فخرجوا قد أروّه أن قد أخبروه بما سألم عنه ،

(١) المسند : ٧٥٦١ ، من حديث أبي هريرة . وقد مضى ١ : ٢٧٩ . وانظر المقاصد  
الحسنة للسخاوي : ١١٣٥ .

(٢) هو جزء من حديث رواه مسلم ١ : ٤٢ ، من حديث ثابت بن الضحاك . وقد تساهل  
الحافظ ابن كثير في نسبة هذه الفقرة للصحيحين . فإن البخاري روى أصل الحديث مراراً ، منها  
١٠ : ٣٨٩ ، ٤٢٨ ، و ١١ : ٤٦٨ - ٤٦٩ (فتح) ، ولم يرو هذه الفقرة أصلاً ، كما  
نص الحافظ ابن حجر في الموضع الأخير على أنها من زيادات مسلم . وكذلك روى الإمام أحمد  
أصل الحديث : ١٦٤٥٦ . ١٦٤٦٣ ، ولم يرو هذه الجملة .

(٣) رواه الشيخان وأحمد وأبو داود ، من حديث أسماء بنت أبي بكر . ورواه مسلم أيضاً  
من حديث عائشة - كما في الفتح الكبير ٣ : ٢٥٣ . وهو في صحيح مسلم من حديثيها ٢ : ١٦٧ .

واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتابهم ما سألهم عنه . وهكذا رواه البخارى ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن أبى حاتم ، وابن خزيمة ، والحاكم ، وابن مردويه (١) . وروى البخارى عن أبى سعيد الخدرى : « أن رجلا من المنافقين فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزو وتخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغزو اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا ، فنزلت " لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يمدحوا بما لم يفعلوا " . ورواه مسلم بنحوه (٢) . وقوله " فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب " يقرأ بالثناء على مخاطبة المفرد ، وبالياء على الإخبار عنهم . أى : لا يحسبوا أنهم ناجون من العذاب ؛ بل لابد لهم منه . ولهذا قال " ولهم عذاب أليم " . ثم قال " والله ملك السموات والأرض ، والله على كل شىء قدير " أى : هو مالك كل شىء ، والقادر على كل شىء ، فلا يعجزه شىء ، فهابوه ولا تخالفوه ، واحذروا نقمته وغضبه ، فإنه العظيم الذى لا أعظم منه ، القدير الذى لا أقدّر منه .

﴿ إِنِّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا ، سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ۗ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ۗ رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعنا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَأَمَّنا ، رَبَّنَا فَاعْفُرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ۗ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ۗ ﴾ (١٩٤) .

(١) المسند : ٢٧١٢ . والبخارى : ٨ : ١٧٥ - ١٧٦ (فتح) .

(٢) البخارى : ٨ : ١٧٥ (فتح) .

معنى الآية: أنه يقول تعالى "إن في خلق السموات والأرض" أي: هذه في ارتفاعها واتساعها، وهذه في انخفاضها وكثافتها واتضاعها، وما فيهما من الآيات المشاهدة العظيمة، من كواكب سيارات وثوابت، وبحار وجبال وقفار، وأشجار ونبات وزروع وثمار، وحيوان ومعادن ومنافع، مختلفة الألوان والطعوم والروائح والخواص "واختلاف الليل والنهار" أي: تعاقبهما، وتعارضهما الطول والقصير، فتارةً يطول هذا ويقصر هذا، ثم يعتدلان، ثم يأخذ هذا من هذا فيطول الذي كان قصيراً، ويقصر الذي كان طويلاً، وكل ذلك تقدير العزيز الحكيم. ولهذا قال "آيات لأولى الألباب" أي: العقول التامة الذكية، التي تدرك الأشياء بحقائقها على جباياتها، وليسوا كالصم البكم الذين لا يعقلون، الذين قال الله فيهم: ﴿وَكأين من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون \* وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾. ثم وصف تعالى أولى الألباب فقال: "الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم" كما ثبت في صحيح البخارى عن عمران بن حصين: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»<sup>(١)</sup>. أي: لا يقطعون ذكره في جميع أحوالهم، بسرائرهم وضمايرهم وألسنتهم "ويتفكرون في خلق السموات والأرض" أي: يفهمون ما فيهما من الحكم الدالة على عظمة الخالق وقدرته وعلمه وحكمته، واختياره ورحمته. وقد ذم الله تعالى من لا يعتبر بمخلوقاته الدالة على ذاته وصفاته، وشرعه وقدره وآياته، فقال: ﴿وَكأين من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون \* وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾. ومدح عباده المؤمنين "الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض" قائلين "ربنا ما خلقت هذا باطلاً" أي: ما خلقت هذا الخلق

(١) البخارى ٢ : ٤٨٣ - ٤٨٤ (فتح). والثابت في المخطوطة الأزهرية هو ما أثبتنا: نسبه للبخارى فقط. وفي المطبوعة نسبه للصحيحين. وهو خطأ يقيناً. فقد نص الحافظ في الفتح ٢ : ٤٨٦ على أنه من أفراد البخارى دون مسلم. وكذلك نسب للبخارى وحده في ذخائر المواريث والجامع الصغير.

عبثاً ، بل بالحق ، لتجزى الذين أساءوا بما عملوا ، وتجزى الذين أحسنوا بالحسنى . ثم نزهوه عن العبث وخلق الباطل فقالوا ” سبحانك “ أى : عن أن تخلق شيئاً باطلاً ” فقنا عذاب النار “ أى : يا من خلق الخلق بالحق والعدل ، يا من هو منزه عن النقائص والعيب والعبث ، قنا من عذاب النار بحولك وقوتك ، وقيضنا لأعمال ترضى بها عنا ، ووقفنا لعمل صالح تهدينا به إلى جنات النعيم ، وتجيرنا به من عذابك الأليم . ثم قالوا ” ربنا إنك من تدخل النار فقد أجزيت به “ أى : أهنته وأظهرت خزيه لأهل الجمع ” وما للظالمين من أنصار “ أى : يوم القيامة ، لا يجير لهم منك ، ولا محيد لهم عما أردت بهم ” ربنا إننا سمعنا منادياً ينادى للإيمان “ أى : داعياً يدعو إلى الإيمان ، وهو الرسول صلى الله عليه وسلم ” أن آمنوا بربكم “ أى : يقول : آمنوا بربكم ” فآمنا “ أى : فاستجبنا له واتبعناه ” ربنا فاغفر لنا ذنوبنا “ أى : بإيماننا واتباعنا نبيك ، أى : استرها ” وكفر عنا سيئاتنا “ أى : فيما بيننا وبينك ” وتوفنا مع الأبرار “ أى : ألحقنا بال صالحين ” ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك “ قيل : معناه : على الإيمان برسلك ، وقيل : معناه : على السنة رسلك ، وهذا أظهر . ” ولا تحزنا يوم القيامة “ أى : على رؤس الخلائق ” إنك لا تخلف الميعاد “ أى : لا بد من المعاد الذى أخبرت عنه رسلك ، وهو القيام يوم القيامة بين يديك . وقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران إذا قام من الليل لتهجده . فروى البخارى عن ابن عباس ، قال : « بت عند خالتي ميمونة ، فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة ، ثم رقد ، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد فنظر إلى السماء ، فقال ” إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبواب “ ثم قام فتوضأ واستنّ فصلى إحدى عشرة ركعة ، ثم أذن بلال فصلى ركعتين ، ثم خرج فصلى بالناس الصبح « . ورواه مسلم<sup>(١)</sup> .

(١) البخارى ٨ : ١٧٦ - ١٧٧ (فتح) . ورواه فى مواضع أخر . ورواه مسلم ١ : ٢١١

﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ ، بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ، فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَتَلُوا وَقَتِلُوا لَا كُفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا ذُخِّلْنَاهُمْ جَنَّةٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ، ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ .

يقول تعالى " فاستجاب لهم ربهم " أى : فأجابهم ربهم . كما قال الشاعر :

ودَاعِ دَعَا : يَأْمَنُ يُجِيبُ إِلَى النَّدَىٰ فَلَـمَ يَسْتَجِيبُهُ عِنْدَ ذَاكَ كُجِيبٌ (١)

روى سعيد بن منصور عن أم سلمة : « أنها قالت : يا رسول الله ، لا نسمعُ الله ذكر النساء في الهجرة بشيء ؟ فأَنْزَلَ اللهُ تعالى " فاستجاب لهم ربهم أى لا أُضِيعُ عملَ عاملٍ منكم من ذكرٍ أو أنثى " إلى آخر الآية ، وقالت الأنصار : هى أول ظعينة قدمت علينا » . ورواه الحاكم ثم قال : صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه (٢) . ومعنى الآية : أن المؤمنين ذوى الألباب لما سألوا ما سألوا - مما تقدّم ذكره - فاستجاب لهم ربهم عقيب ذلك ، بفاء التعقيب . كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ، أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ، فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ . وقوله " أنى لا أُضِيعُ عملَ عاملٍ منكم من ذكرٍ أو أنثى " هذا تفسير للإجابة ، أى : قال لهم مجيباً لهم : أنه لا يضيع عمل عامل لديه ، بل يوفى كل عامل بقسط عمله ، من ذكرٍ أو أنثى . وقوله " بعضكم من بعض " أى : جميعكم فى ثوابي سواء " فالذين هاجروا " أى : تركوا دار الشرك ، وأتوا إلى دار الإيمان ، وفارقوا الأحباب

- ٢١٤ ، من طرق متعددة . ورواه أحمد فى المسند مراراً ، منها : ٢١٦٤ ، ٣٣٧٢ .

(١) هولكعب بن سعد الفزوى ، من الأصمعية : ١٤ بتحقيقنا . وذكره الطبرى فى التفسير مراراً . منها : ١ : ٣٢٠ ، و ٧ : ٤٤٨ ( طبعتنا ) .

(٢) المستدرک ٢ : ٣٠٠ . ورواه الطبرى أيضاً بنحوه : ٨٣٦٧ - ٨٣٦٩ . وفصلنا

تخريجه هناك .

والخللان والإخوان والحيران " وأخرجوا من ديارهم " أى : ضايقهم المشركون بالأذى حتى ألبسواهم إلى الخروج من بين أظهرهم ، ولهذا قال " وأوذوا فى سبيلى " أى : إنما كان ذنبهم إلى الناس أنهم آمنوا بالله وحده . كما قال تعالى : ﴿يُخْرِجُونَ الرِّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَتُومِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ . وقال تعالى : ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ . وقوله " وقاتلوا وقتلوا " وهذا أعلى المقامات : أن يقاتل فى سبيل الله ، فيعقر جواده ، ويعفر وجهه بدمه وترايه . وقد ثبت فى الصحيح : « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أ رأيت إن قُتلتُ فى سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر ، أ يكفر الله عنى خطاياى ؟ قال : نعم ، ثم قال : كيف قلت ؟ فأعاد عليه ما قال ، فقال : نعم ، إلا الدين ، قاله لى جبريل أنفأ » (١) . ولهذا قال تعالى " لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجرى من تحتها الأنهار " أى : تجرى فى خلالها الأنهار ، من أنواع المشارب ، من لبن وعسل وخمر وماء غير آسن ، وغير ذلك مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . وقوله " ثواباً من عند الله " أضافه إليه ونسبه إليه ليدل على أنه عظيم ، لأن العظيم الكريم لا يعطى إلا جزيلاً كثيراً . وقوله " والله عنده حسن الثواب " أى : عنده حسنُ الجزاء لمن عمل صالحاً .

﴿لَا يَغْرُبُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَدِ (١٩٦) مَتَّعٌ قَلِيلٌ لِّمَنْ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ، وَبئْسَ الْمِهَادُ (١٩٧) لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نَزَّلْنَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ (١٩٨)﴾ .

يقول تعالى : لا تنظر إلى ما هؤلاء الكفار مترفون فيه ، من النعمة والغبطة والسرور ، فعما قليل يزول هذا كله عنهم ، ويصبحون مرتنين بأعمالهم السيئة ، (١) رواه مسلم مطولاً ٢ : ٩٧ - ٩٨ ، من حديث أبى قتادة . ورواه أيضاً أحمد فى المسند ٥ : ٣٠٣ - ٣٠٤ (حلبى) . والترمذى ٣ : ٣٥ - ٣٦ . والنسائى ٢ : ٦٢ . وذكره المنذرى فى الترغيب ٢ : ١٨٩ - ١٩٠ . وفى المطبوعة : « وقد ثبت فى الصحيحين » . وهو خطأ ، صوابه من المخطوطة . ويؤيده أنه لم يروه البخارى .

فإنما نمد لهم فيما هم فيه استدراجاً ، وجميع ما هم فيه ” متاع قليل ثم مأواهم جهنم ، وبئس المهاد “ . وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا ، فلا يغرك تقلبهم في البلاد ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون \* متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ نمتعهم قليلاً ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فهلل الكافرين أمهلهم وريداً ﴾ ، أى : قليلاً . وقال تعالى : ﴿ أفن وعدناه وعداً حسناً فهو لاقية كمن تمنعناه متاع الحياة الدنيا ثم هو يوم القيامة من المحضرين ﴾ . وهكذا لما ذكر حال الكفار في الدنيا وذكر ما لهم إلى النار - قال بعده ” لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها نزلاً “ [ أى : ضيافة ] ” من عند الله ، وما عند الله خير للأبرار “ .

﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشَعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمناً قليلاً ، أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ .

يخبر تعالى عن طائفة من أهل الكتاب أنهم يؤمنون بالله حق الإيمان وبما أنزل على محمد ، مع ما هم يؤمنون به من الكتب المتقدمة ، وأنهم خاشعون لله ، أى : مطيعون له خاضعون متذللون بين يديه ” لا يشترون آيات الله ثمناً قليلاً “ أى : لا يكتمون ما بأيديهم من البشارات بمحمد صلى الله عليه وسلم وذكر صفته ونعته ومبعثه وصفة أمته . وهؤلاء هم خيرة أهل الكتاب وصفوتهم ، سواء كانوا هوداً أو نصارى . وقد قال تعالى فى سورة القصص : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون \* وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا ، إنا كنا من قبله مسلمين \* أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ﴾ ، الآية . وقال تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يتلون حق تلاوته أولئك يؤمنون به ﴾ ،

الآية . وقال : ﴿ ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ﴾ : وقال تعالى : ﴿ ليسوا سواء \* من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل آمنوا به أو لا تؤمنوا ، إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً \* ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعاً ﴾ . وهذه الصفات توجد في اليهود ، ولكن قليلا ، كما وجد في عبد الله بن سلام وأمثاله ممن آمن من أحبار اليهود ، ولم يبلغوا عشرة أنفس . وأما النصارى فكثير منهم يهدون وينقادون للحق . كما قال تعالى : ﴿ لتجدنَّ أشدَّ الناس عداوةً للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ، ولتجدنَّ أقربهم مودةً للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ، ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون \* وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق ، يقولون ربنا آمناً فاكتبنا مع الشاهدين \* وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين \* فآتابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ﴾ ، الآية . وهكذا قال ههنا ” أولئك لهم أجرهم عند ربهم ، إن الله سريع الحساب “ . وثبت في الصحيحين : « أن النجاشي لما مات نعاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه ، وقال : إن أخواً لكم بالحبيشة قد مات ، فصلوا عليه ، فخرج إلى الصحراء فصفهم وصلى عليه » . وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس بن مالك ، قال : « لما توفي النجاشي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : استغفروا لأخيكم ، فقال بعض الناس : يأمرنا أن نستغفر لعلج مات بأرض الحبيشة ؟ فنزلت ” وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله “ الآية »<sup>(١)</sup> . وروى الحاكم عن عبد الله بن الزبير ، قال : « نزل بالنجاشي عدو من أرضهم ، فجاءه المهاجرون فقالوا : إنا نحب أن نخرج إليهم حتى نقاتل معك ، وترى جرأتنا ، ونجزيك بما صنعت بنا ، فقال : لا ،

(١) ذكره الهيثمي في الزوائد ٣ : ٣٨ ، بنحو معناه . وقال : « رواه البزار والطبراني في

الأوسط ، ورجال الطبراني ثقات » .



داءً بنصرة الله عز وجل وخيرٌ من دواء بنصرة الناس ، قال : وفيه نزلت ” وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله “ الآية . ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (١) . وقد ثبت في الصحيحين عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة يؤتَوْنَ أجرَهُم مرتين - فذكر منهم - ورجلٌ من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي » . وقوله « لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً » أى : لا يكتمون ما بأيديهم من العلم ، كما فعله الطائفة المردولة منهم ، بل يبذلون ذلك مجاناً ، ولهذا قال « أولئك لهم أجرهم عند ربهم ، إن الله سريع الحساب » قال مجاهد : سريع الحساب ، يعنى : سريع الإحصاء .

وقوله ” يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا “ قال الحسن البصرى : أمروا أن يصبروا على دينهم الذى ارتضاه الله لهم ، وهو الإسلام ، فلا يدعوه لسراء ولا لضرء ، ولا لشدّة ولا لرخاء ، حتى يموتوا مسلمين ، وأن يصابروا الأعداء . وكذلك قال غير واحد من علماء السلف . وأما المرابطة : فهى المداومة فى مكان العبادة والثبات . وقيل : انتظار الصلاة بعد الصلاة . قاله ابن عباس وسهل بن حنيف ومحمد بن كعب القرظى وغيرهم . وروى ابن أبى حاتم ههنا الحديث الذى رواه مسلم والنسائى عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط » (٢) . وقيل : المراد بالمرابطة ههنا مرابطة الغزو فى نحر العدو ، وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حوزة بلاد المسلمين . وقد وردت الأخبار بالترغيب فى ذلك ، وذكر كثرة الثواب فيه . فروى البخارى عن سهل بن سعد الساعدى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رباط يوم فى

(١) المستدرك ٢ : ٣٠٠ . ووافقه الذهبى على تصحيحه .

(٢) مسلم ١ : ٨٦ . ورواه أحمد فى المسند مراراً ، بنحوه ، منها : ٧٢٠٨ ،

٧٧١٥ ، ٨٠٠٨ . ورواه أيضاً الطبرى : ٨٣٩٧ ، ٨٣٩٨ . وفصلنا تخريجه فى الكتابين .

سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها . وروى مسلم عن سلمان الفارسي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « رباط يوم ولياة خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعملهُ ، وأجرى عليه رزقهُ ، وأمينَ الفتنانَ » . وروى الإمام أحمد عن فضالة بن عبيد ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « كل ميت يحتم على عمله ، إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله ، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة ، ويأمن فتنة القبر » . ورواه أبو داود والترمذي ، وقال الترمذي : حسن صحيح . وأخرجه ابن حبان في صحيحه أيضاً <sup>(١)</sup> . وروى البخاري عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تعس عبد الدينار ، تعس عبد الدرهم وعبد الحميصة ، إن أعطيَ رضى ، وإن لم يُعطَ سخط ، تعس وانتكس ، وإذا شيك فلا انتقش ، طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، أشعث رأسهُ ، مغبرة قدماه ، إن كان في الحراسة كان في الحراسة ، وإن كان في الساقية كان في الساقية ، إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يُشفع » <sup>(٢)</sup> . وقوله « واتقوا الله » أى : فى جميع أموركم وأحوالكم . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذٍ حين بعثه إلى اليمن : « اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمجها ، وخالف الناس بخلق حسن » <sup>(٣)</sup> . « لعلمكم تفلحون » أى : فى الدنيا والآخرة .

آخر تفسير سورة آل عمران ، والله الحمد والمنة .

نسأله الموت على الكتاب والسنة . آمين .

(١) المسند ٦ : ٢٠ (حلبى) . والترمذى شرح المباركفورى ٣ : ٢ .

(٢) البخارى ٦ : ٦١ - ٦٢ (فتح) . وقوله : « وانتكس » : أى عاوده المرض . وقوله « وإذا شيك فلا انتقش » - قال الحافظ فى الفتح : « شيك : بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها كاف . وانتقش : بالفتح والمعنى : إذا أصابته الشوكه فلا وجد من يخرجها منه بالنتقش . تقول : نقشت الشوكه ، إذا استخراجته » . وقوله : « إن كان فى الحراسة - الخ - قال ابن الجوزى : « المعنى : أنه خامل الذكر ، لا يقصد السمو ، فإن اتفق له السير سار . فكأنه قال : إن كان فى الحراسة استمر فيها ، وإن كان فى الساقية استمر فيها » . وقد ذكر الحافظ ابن كثير فى فضل الرباط أحاديث كثيرة ، اقتصرنا على أحدها . وفيه الكفاية ، إن شاء الله .

(٣) هو الحديث الثامن عشر من الأربعين النووية . وهو من حديث أبى ذر ومعاذ . رواه الترمذى ، وقال : حديث حسن ، وفى بعض النسخ : حسن صحيح . كما قال النووى رحمه الله .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### سورة النساء

قال ابن عباس : نزلت سورة النساء بالمدينة . وكذا روى ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير وزيد بن ثابت . وروى الحاكم عن عبد الله بن مسعود ، قال : « إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرنى أن لى بها الدنيا وما فيها : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾ ، الآية . و : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تهون عنه ﴾ ، الآية . و : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ . و : ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك ﴾ ، الآية . ثم قال : هذا إسناد صحيح ، إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه ، فقد اختلف في ذلك <sup>(١)</sup> . وروى الحاكم عن ابن عباس قال : سألوني عن سورة النساء ، فأبى قرأت القرآن وأنا صغير . ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه <sup>(٢)</sup> .

### ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ .

يقول تعالى أمراً خلقه بتقواه ، وهى عبادته وحده لا شريك له ، ومنها لهم على قدرته التى خلقهم بها " من نفس واحدة " وهى : آدم عليه السلام

(١) الحاكم ٢ : ٣٠٥ وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود : سمع من أبيه ، كما هو الراجح الذى رجحه البخارى فى التاريخ الصغير ، ص : ٤٠ ، وكما جزم به ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٢/٠٢ / ٢٤٨ ، بل لم يحك قولاً غيره . وقد رجحنا ذلك أيضاً فى شرح المسند : ٣٦٩٠ ،

(٢) الحاكم ٢ : ٣٠١ . ووافقه الذهبى .

” وخلق منها زوجها“ وهي حواء عليها السلام، خلقت من ضلعه الأيسر، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: «خلقت المرأة من الرجل، فجعل نهمتها في الرجل، وخلق الرجل من الأرض، فجعل نهمته في الأرض، فأحبسوا نساءكم»<sup>(١)</sup>. وفي الحديث الصحيح: «إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتمت بها استمتمت بها وفيها عوج»<sup>(٢)</sup>. وقوله ” وبث منهما رجالا كثيراً ونساءً“ أي: وذراً منهما، أي من آدم وحواء، رجالا كثيراً ونساءً، ونشرهم في أقطار العالم، على اختلاف أصنافهم وصفاتهم، وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر. ثم قال تعالى ” واتقوا الله“ أي: واتقوا الله بطاعتكم إياه. قال إبراهيم ومجاهد والحسن ”الذي تساءلون به والأرحام“ أي: كما يقال (أسألك بالله وبالرحم) وقال الضحاك // واتقوا الله الذي به تعاقدون وتعاهدون، واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ولكن برؤها وصاوها، قاله ابن عباس ومجاهد وعكرمة وغير واحد. وقرأ بعضهم ”والأرحام“ بالخفض على العطف على الضمير في ” به“ أي: تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره. وقوله ” إن الله كان عليكم رقيباً“ أي: هو مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم: كما قال: ﴿والله على كل شيء شهيد﴾. وفي الحديث الصحيح: «عبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»<sup>(٣)</sup>. وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب. ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب واحد

(١) إسناده ابن أبي حاتم إسناده صحيح. وزاد السيوطي في الدر المنثور ٢: ١١٦ نسبه لابن المنذر، والبيهقي في الشعب.

(٢) من حديث رواه مسلم ١: ٤٢١. وبنحوه رواه البخاري ٦: ٢٦١ - ٢٦٢. ورواه أحمد مختصراً: ٩٥٢٠، ٩٧٩٤، ١٠٨٦٨ - كلهم من حديث أبي هريرة.

(٣) اللفظ المعروف في حديث سؤالات جبريل، من حديث عمر بن الخطاب، أن جبريل سأل فقال: «فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك». رواه مسلم ١: ١٧. وانظر المسند ١: ١٨٤، والاستدراك عليه رقم: ١٤٠٩. وأما اللفظ الذي هنا، فقد رواه أبو نعيم في الحلية ٨: ٢٠٢ - ٢٠٣، من حديث زيد بن أرقم.

وأم واحدة ، ليعطف بعضهم على بعض ، ويحننهم على ضعفائهم . وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه أولئك النفر من مضر ، وهم يجتابون النمار - أي من عريهم وفقدهم - قام فخطب الناس بعد صلاة الظهر فقال في خطبته " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة " حتى ختم الآية ، وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ﴾ ، ثم حضهم على الصدقة فقال : تصدق رجل من ديناره ، من درهما ، من صاع بره ، من صاع تمره . » وذكر تمام الحديث (١) .

﴿ وءاتوا اليتيمى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ، إنه كان حوباً كبيراً ﴾ (٢) وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ، ذلك أذنى ألا تعولوا ﴾ (٣) وءاتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ (٤) .

بأمر تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم إذا باعوا الحرام ، كاملة موقرة ، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم . ولهذا قال " ولا تبدلوا الخبيث بالطيب " قال سعيد بن جبير : ( لا تبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم ، يقول : لا تبدلوا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام " ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم " قال مجاهد وسعيد بن جبير وغيرهما : أى : لا تخلطوها فتأكلوها جميعاً . وقوله " إنه كان حوباً كبيراً " قال ابن عباس : ( أى إثمًا كبيراً عظيماً ) ، وهكذا روى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم مثل قول ابن عباس . والمعنى : إن أكلكم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير ، فاجتنبوه . وقوله

(١) من حديث طويل في صحيح مسلم : ١ : ٢٧٨ - ٢٧٩ .

”وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء منهن“ أى : إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف أن لا يعطيها مهر مثلها ، فليعدل إلى ما سواها من النساء ، فإنهن كثير ، ولم يضيّق الله عليه . وروى البخارى عن عروة بن الزبير : « أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى ” وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ؟ ” قالت : يا ابن أختى ، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها ، تشترّكه في ماله ، ويعجبه ما لها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقتها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فها أن ينكحهنّ إلا أن يقسطوا لهن ، ويبلغوا بهنّ أعلى سنتهنّ في الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهنّ ، قال عروة : قالت عائشة : وإن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية ؟ فأنزل الله : ﴿ يستفتونك في النساء ﴾ ، قالت عائشة : وقول الله في الآية الأخرى ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ - : رغبة أحدكم عن يتيمة حين تكون قليلة المال والجمال ، فها أن ينكحوا من رغبوها في ماله وجمالها في يتامى النساء إلا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال » (١) . وقوله ” منهنّ وثلاث ورباع “ أى : انكحوا ما شتم من النساء سواهنّ ، إن شاء أحدكم ثنتين ، وإن شاء ثلاثاً ، وإن شاء أربعاً . كما قال تعالى : ﴿ جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة منهنّ وثلاث ورباع ﴾ . أى : منهم من له جناحان ، ومنهم من له ثلاثة ، ومنهم من له أربعة ، ولا ينق ما عدا ذلك في الملائكة لدلالة الدليل عليه . بخلاف قصر الرجال على أربع من هذه الآية ، كما قاله ابن عباس وجمهور العلماء ، لأن المقام مقام اهتنان وإباحة ، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره . قال الشافعى : وقد دلت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - المبينة عن الله - ( أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة . وهذا الذى قاله الشافعى مجمع عليه بين العلماء ، إلا ما حكى عن طائفة من الشيعة : أنه يجوز

(١) البخارى ٨ : ١٧٩ - ١٨٠ (فتح) . ورواه الطبرى بنحوه ، مطولاً ومختصراً ، بسبعة

الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع ، وقال بعضهم : بلا حصر . وقد يتمسك بعضهم بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعه بين أكثر من أربع إلى تسع كما ثبت في الصحيحين . وهذا عند العلماء من خصائصه دون غيره من الأمة ، لما سنذكره . فروى الإمام أحمد عن ابن عمر : « أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اختر منهن أربعاً » ، فلما كان في عهد عمر طلق نساءه ، وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ، فقال : إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقفذه في نفسك ، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلاً ، وإيسمُ الله لتراجعن نساءك ، ولترجعن مالك ، أو لأورثن منك ، ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال » . ورواه الشافعي والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وغيرهم ، مثله إلى قوله : « اختر منهن أربعاً » ، وبقى الحديث في قصة عمر من أفراد أحمد ، وهي زيادة حسنة . وإسناد الحديث الذي قدمناه من مسند أحمد ، رجاله ثقات على شرط الصحيحين<sup>(١)</sup> . فوجه الدلالة : أنه لو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لسوغ له رسول الله صلى الله عليه وسلم سائرهن في بقاء العشرة وقد أسلمن معه . فلما أمره بإمساك أربع وفراق سائرهن ، دل على أنه لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع بحال . وإذا كان هذا في الدوام ، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأحررى ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب . وقوله " فإن خفتن ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم " أى : فإن خشيتن من تعداد النساء أن لا تعدلوا بينهن ، كما قال تعالى : ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾ - فمن خاف من ذلك فليقتصر على واحدة ، أو على الجوارى السرى ، فإنه لا يجب قسم بينهن ، ولكن يستحب ، فمن فعل

(١) المسند : ٤٦٣١ . ورواه أحمد قبل ذلك مختصراً ، كرواية الباقين : ٤٦٠٩ . وقد ذكر الحافظ ابن كثير هنا تعليل البخارى إياه ، ورد عليه رداً قوياً جيداً . وفصلنا القول في تخريجه وتعليقه ، في المسند في المرضين ، وفي الاستدراكات : ١٣٢٩ ، ١٣٣٩ ، ١٥٦٧ ، ١٩٢٤ ، ٢٤٢٢ ، ٢٦٨٩ ، ٣٨٥٣ .

فحسن ، ومن لا فلا حرج <sup>(١)</sup> . وقوله ” ذلك أدنى ألا تعولوا ” قال بعضهم :

### (١) في تعدد الزوجات

نبئت في عصرنا هذا الذي نحيا فيه نابتة لإفريقية العقل ، نصرانية العاطفة ، رباهم الإفرنج في ديارنا وديارهم ، وأرضعوهم عقائدهم ، صريحة تارة ، ومزوجة تارات . حتى لبسوا عليهم تفكيرهم ، وغلبوهم على فطرتهم الإسلامية . فصار هجيراهم وديندهم أن ينكروا تعدد الزوجات ، وأن يروه عملاً بشعاً غير مستساغ في نظرهم ! فمنهم من يصرح ، ومنهم من يجمعهم . وجاراهم في ذلك بعض من ينتسب إلى العلم من أهل الأزهر ، المنتسبين للدين ، والذين كان من واجهم أن يدفعوا عنه ، وأن يعرفوا الجاهلين حقائق الشريعة . فقام من علماء الأزهر من يمهّد هؤلاء الإفريقيّة العقيدة والتربية = للحدّ من تعدد الزوجات ، زعموا !! ولم يدرك هؤلاء العلماء ! أن الذين يحاولون استرضاءهم لا يريدون إلا أن يزيلوا كل أثر لتعدد الزوجات في بلاد الإسلام ، وأهم لا يرضون عنهم إلا أن جاروهم في تحريمه ومنعه جملة وتفصيلاً . وأنهم يأبون أن يوجد على أى وجه من الوجوه ، لأنه منكر بشع في نظر ساداتهم الخواجات !!

وزاد الأمر وطمّ ، حتى سمعنا أن حكومة من الحكومات التي تنتسب للإسلام وضعت في بلادها قانوناً منعت فيه تعدد الزوجات جملةً ، بل صرحت تلك الحكومة باللفظ المنكر : أن تعدد الزوجات - عندهم - صار حراماً . ولم يعرف رجال تلك الحكومة أنهم بهذا اللفظ الجريء المحرم صاروا مرتدين خارجين من دين الإسلام ، تجرى عليهم وعلى من يرضى عن عملهم كل أحكام الردّة المعروفة ، التي يعرفها كل مسلم . بل لعلهم يعرفون ويدخلون في الكفر والردّة عامدين عالمين .

بل إن أحد الرجال الذين ابتلى الأزهر بانتسابهم إلى علمائه ، تجرأ مرة وكتب بالقول الصريح أن الإسلام يحرم تعدد الزوجات ، جرأة على الله ، واقترأ على دينه الذي فُرض أن يكون هو من حفظته القائمين على نصره !! واجترأ بعض من يعرف القراءة والكتابة - من الرجال والنسوان - فجعلوا أنفسهم مجتهدين في الدين !! يستنبطون الأحكام ، ويفتون في الحلال والحرام ،



## في تعدد الزوجات

ويسبون علماء الإسلام إذا أرادوا أن يعلموهم ويفقوهم عند حدّهم . وأكثر هؤلاء الأجنبيّاء ، من الرجال والنساء ، لا يعرفون كيف يتوضؤون ولا كيف يصلون ، بل لا يعرفون كيف يتطهرون ، ولكنهم في مسألة تعدد الزوجات مجتهدون !! بل لقد رأينا بعض من يخوض منهم فيما لا يعلم ، يستدلّ بآيات القرآن بالمعنى ، لأنه لا يعرف اللفظ القرآني !!

وعن صنيعهم هذا الإجرامى ، وعن جرأتهم هذه المنكرة ، وعن كفرهم البواح = دخل في الأمر غير المسلمين ، وكتبوا آراءهم مجتهدين !! كسابقيهم ، يستنبطون من القرآن وهم لا يؤمنون به ، ليخدعوا المسلمين ويضلوهم عن دينهم . حتى إن أحد الكتاب غير المسلمين كتب في إحدى الصحف اليومية التي ظاهر أمرها أن أصحابها مسلمون - كتب مقالاً بعنوان «تعدد الزوجات وصمة» ! فشمّ بهذه الجرأة الشريعة الإسلامية ، وشمّ جميع المسلمين من بدء الإسلام إلى الآن ! ولم نجد أحداً حرك في ذلك ساكناً . مع أن اليقين أن لو كان العكس ، وأن لو تجرأ كاتب مسلم على شتم شريعة ذلك الكاتب ، لقامت الدنيا وقعدت . ولكن المسلمين مؤدبون .

وبعد : فإن أول ما اصطنعوا من ذلك : أن اصطنعوا الشفقة على الأسرة وعلى الأبناء خاصة ! وزعموا أن تعدد الزوجات سبب لكثرة المتشردين من الأطفال ! بأن أكثر هؤلاء من آباء فقراء تزوجوا أكثر من واحدة ! وهم في ذلك كاذبون ، والإحصاءات التي يستندون إليها هي التي تكذبهم . فأرادوا أن يشرعوا قانوناً يحرم تعدد الزوجات على الفقير ويأذنون به للغني القادر !! فكان هذا سوءاً السوءات : أن يجعلوا هذا التشريع الإسلامى السامى وقفاً على الأغنياء !

ثم لم ينفع هذا ولم يستطيعوا إصداره . فاتجهوا وجهة أخرى يتلاعبون فيها بالقرآن :

فزعموا أن إباحتة التعدد مشروطة بشرط العدل ، وأن الله سبحانه أخبر بأن

## في تعدد الزوجات

العدل غير مستطاع ، فهأيه أمانة تحريمه عندهم ! ! إذ قصرُوا استدلالهم على بعض الآية وتركوا باقيها : ﴿ ولَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ وتركوا باقيها : ﴿ فلا تميلوا كل الميل فتندروها كالمعلقة ﴾ . فكانوا كالذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض !  
ثم ذهبوا يتلاعبون بالألفاظ ، وبعض القواعد الأصولية ، فسمّوا تعدد الزوجات « مباحاً » ! وأن لولى الأمر أن يقيد بعض المباحات بما يرى من القيود للمصاححة !

وهم يعلمون أنهم في هذا كله ضالون مضلّون . فما كان تعدد الزوجات مما يطلق عليه لفظ « المباح » بالمعنى العلمى الدقيق : أى المسكوت عنه ، الذى لم يرد نص بتحليله أو تحريمه ، وهو الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أحل الله فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو » . بل إن القرآن نص صراحة على تحليله ، بل جاء لإحلاله بصيغة الأمر ، التى أصلها للوجوب : ﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء » .

وإنما انصرف فيها الأمر من الوجوب إلى التحليل بقوله ﴿ ما طاب لكم ﴾ . ثم هم يعلمون - علم اليقين - أنه حلال بكل معنى كلمة « حلال » ، بنص القرآن ، وبالعامل المتواتر الواضح الذى لا شك فيه ، منذ عهد النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى اليوم . ولكنهم قوم يفترون !

وشرط العدل فى هذه الآية " فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة " - شرط شخصى لا تشريعى ، أعنى : أنه شرط مرجعه لشخص المكلف ، لا يدخل تحت سلطان التشريع والقضاء . فإن الله قد أذن للرجل - بصيغة الأمر - أن يتزوج ما طاب له من النساء ، دون قيد بإذن القاضى أو بإذن القانون أو بإذن ولى الأمر أو غيره ، وأمره أنه إذا خاف - فى نفسه - أن لا يعدل بين الزوجات أن يقتصر على واحدة . وبالبداهة أن ليس لأحد سلطان على قلب المرید

## في تعدد الزوجات

الزواج ، حتى يستطيع أن يعرف ما في دخيلة نفسه من خوف الجور أو عدم خوفه ، بل ترك الله ذلك لتقديره في ضميره وحده . ثم علمه الله سبحانه أنه على الحقيقة لا يستطيع إقامة ميزان العدل بين الزوجات إقامة تامة لا يدخلها ميل ، فأمره أن لا يميل « كل الميل فينذر بعض زوجاته كالمعاقمة » . فاكتفى ربه منه - في طاعة أمره بالعدل - أن يعمل منه بما استطاع ، ورفع عنه ما لم يستطع .

وهذا العدل المأمور به مما يتغير بتغير الظروف ، ومما يذهب ويحيى بما يدخل في نفس المكلف . ولذلك لا يعقل أن يكون شرطاً في صحة العقد . بل هو شرط نفسى متعلق بنفس المكلف وبتصرفه في كل وقت بحسبه : فرب رجل عزم على الزواج المتعدد ، وهو مصرّ في قلبه على عدم العدل ، ثم لم ينفذ ما كان مصرّاً عليه ، وعدل بين أزواجه . فهذا لا يستطيع أحد يعقل الشرائع أن يدعى أنه خالف أمر ربه . إذ أنه أطاع الله بالعدل ، وعزيمته في قلبه من قبل لا أثر لها في صحة العقد أو بطلانه - بداهةً - خصوصاً وأن النصوص كلها صريحة في أن الله لا يؤاخذ العبد بما حدث به نفسه ، ما لم يعمل به أو يتكلم .

ورب رجل تزوج زوجة أخرى عازماً في نفسه على العدل ، ثم لم يفعل ، فهذا قد ارتكب الإثم بترك العدل ومخالفة أمر ربه . ولكن لا يستطيع أحد يعقل الشرائع أن يدعى أن هذا الجور المحرم منه قد أثر على أصل العقد بالزوجة الأخرى ، فنقله من الحلّ والجواز إلى الحرمة والبطلان . إنما إثمه على نفسه فيما لم يعدل ، ويجب عليه طاعة ربه في إقامة العدل . وهذا شيء بدىي لا يخالف فيه من يفقه الدين والتشريع .

والقوم أصحاب هوى ركب عقولهم ، لا أصحاب علم ولا أصحاب استدلال ، يحرفون الكلم عن مواضعه . ويلعبون بالدلائل الشرعية من الكتاب والسنة ما وسعهم اللعب .

## في تعدد الزوجات

فمن ألعابهم : أن يستدلوا بقصة علي بن أبي طالب ، حين خطب بنت أبي جهل في حياة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استؤذن في ذلك قال : « فلا آذن ، ثم لا آذن ، ثم لا آذن ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة مني ، يريني ما أرابها ، ويؤذيني ما آذاها » . ولم يسوقوا لفظ الحديث ، إنما لخصوا القصة تلخيصاً مريباً ! ليستدلوا بها على أن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع تعدد الزوجات ، بل صرح بعضهم بالاستدلال بهذه القصة على ما يزعم من التحريم ! لعباً بالدين ، واقتراءً على الله ورسوله .

ثم تركوا باقي القصة ، الذي يدمغ اقتراءهم - ولا أقول استدلالهم - وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحادثة نفسها : « وإنى لست أحرّم حلالاً ، ولا أحلّ حراماً ، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً » .

واللفظان الكريمان رواهما الشيخان : البخاري ومسلم . انظر البخاري ٩ : ٢٨٦ - ٢٨٧ ، و ٦ : ١٤٩ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٤٧ - ٢٤٨ .

فهذا رسول الله ، المبلغ عن الله ، والذي كلمته الفصل في بيان الحلال والحرام ، يصرح باللفظ العربي المبين - في أدق حادث يمس أحب الناس إليه ، وهي ابنته الكريمة السيدة الزهراء - بأنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ، ولكنه يستنكر أن تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله في عصمة رجل واحد .

وعندي وفي فهمي : أنه صلى الله عليه وسلم لم يمنع علياً من الجمع بين بنته وبنت أبي جهل بوصفه رسولاً مبلغاً عن ربه حكماً تشريعياً ، بدلالة تصريحه بأنه لا يحرم حلالاً ولا يحل حراماً ، وإنما منعه منعاً شخصياً بوصفه رئيس الأسرة التي منها علي ابن عمه وفاطمة ابنته ، بدلالة أن أسرة بنت أبي جهل هي التي جاءت تستأذنه فيما طالب إليهم على رضي الله عنه . وكلمة رئيس الأسرة مطاعة من غير شك ، خصوصاً إذا كان ذلك الرئيس هو سيد

## في تعدد الزوجات

قريش ، وسيد العرب ، وسيد الخلق أجمعين ، صلى الله عليه وسلم .  
وليس بالقوم استدلال أو تحرراً لما يدل عليه الكتاب والسنة ، ولا هم من  
أهل ذلك ولا يستطيعونه . وإنما بهم الهوى إلى شيء معين ، يتلمسون له العلال  
التي قد تدخل على الجاهل والغافل .  
بل إن في فلتات أقلامهم ما يكشف عن خبيثتهم ، ويفضح ما يكونون  
في ضمائرهم .

ومن أمثلة ذلك : أن موظفاً كبيراً في إحدى وزاراتنا كتب مذكرة أضفي  
عليها الصفة الرسمية ، ونشرت في الصحف منذ بضع سنين ، وضع نفسه فيها  
موضع المجتهدين ، لا في التشريع الإسلامي وحده ، بل في جميع الشرائع  
والقوانين !! فاجترأ على أن يعقد موازنة بين الدين الإسلامي في إحلاله تعدد  
الزوجات ، وبين الأديان الأخرى - زعم !! - وبين قوانين الأمم حتى  
الوثنية منها ! ولم يجد في وجهه من الحياء ما يمنعه من الإيحاء بتفضيل النصرانية  
التي تحرم تعدد الزوجات ، ومن ورائها التشريعات الأخرى التي تسايرها .  
بل يكاد قوله الصريح ينبئ عن هذا التفضيل !!

ونسى أنه بذلك خرج من الإسلام بالكفر البواح ، على الرغم من أن  
اسمه يدل على أنه ولد على فراش رجل مسلم . إلى ما يدل عليه كلامه من جهله  
بدين النصراني ، حتى عقد هذه المفاضلة !! فإن اليقين الذي لا شك فيه :  
أن سيدنا عيسى عليه السلام لم يحرم تعدد الزوجات الحلال في التوراة التي جاء  
هو مصدقاً لها بنص القرآن الكريم . وإنما حرمه بعض البابوات بعد عصر  
سيدنا عيسى بأكثر من ثمانمائة سنة على اليقين . بما جعل هؤلاء لأنفسهم من  
حق التحليل والتحرير ، الذي نعه الله عليهم في الكتاب الكريم : ﴿ اتخذوا  
أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ ، والذي فسره رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، حين استفسر منه عدى بن حاتم الطائي - الذي كان نصرانياً وأسلم -  
إذ سمع هذه الآية فقال : إنهم لم يعبدوهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

## في تعدد الزوجات

« بلى ، إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم لإياهم » . انظر ما يأتي في تفسير الآية : ٣١ من سورة التوبة ، إن شاء الله .  
فيا أيها المسلمون :

لا يستجربنيكم الشيطان ، ولا يخدعنكم أتباعه وأتباع عابديه ، فتستخفوا بهذه الفاحشة التي يريدون أن يذيعوها فيكم ، وبهذا الكفر الصريح الذي يريدون أن يوقعوكم فيه . فليست المسألة مسألة تقييد مباح أو منعه ، كما يريدون أن يوهموكم . وإنما هي مسألة في صميم العقيدة : أتصرون على إسلامكم وعلى التشريع الذي أنزله الله إليكم وأمركم بطاعته في شأنكم كاه ؟ أم تعرضون عنهما - والعياذ بالله - فتتردوا في حمأة الكفر ، وتعرضوا لسخط الله ورسوله ؟ هذا هو الأمر على حقيقته .

إن هؤلاء القوم - الذين يدعونكم إلى منع تعدد الزوجات - لا يتورع أكثرهم عن اتخاذ العدد الجم من العشيقات والأخدان ، وأمرهم معروف مشهور . بل إن بعضهم لا يستحي من إذاعة مبادئه وقادوراته في الصحف والكتب . ثم يرفع علم الاجتهاد في الشريعة والدين ، ويزرى بالإسلام والمسلمين . إن الله حين أحل تعدد الزوجات - بالنص الصريح في القرآن - أحله في شريعته الباقية على الدهر ، في كل زمان وكل عصر . وهو سبحانه يعلم ما كان وما سيكون . فلم يعزب عن علمه - عز وجل - ما وقع من الأحداث في هذا العصر ، ولا ما سيقع فيما يكون في العصور القادمة . ولو كان هذا الحكم مما يتغير بتغير الزمان - كما يزعم الملحدون الهدامون - لنص على ذلك في كتابه أو في سنة رسوله : ﴿ قل : أتعلمون الله بدينكم والله يعلم ما في السموات وما في الأرض ؟ والله بكل شيء عليم ﴾ .

والإسلام برئ من الرهبانية ، وبرئ من الكهنوت . فلا يملك أحد أن ينسخ حكماً أحكمه الله في كتابه أو في سنة رسوله . ولا يملك أحد أن يجرم شيئاً أحله الله ، ولا أن يحل شيئاً حرمه الله . لا يملك ذلك خليفة ولا ملك ،

بعضهم: أدنى أن لا تكثر عائلتكم. قاله زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة والشافعي . وهذا مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةَ ﴾ أى : فقراً ﴿ فسوف يغنيكم الله من فضله ﴾ . تقول العرب : عال الرجل يُعِيلُ عيلةً ، إذا افتقر . ولكن في هذا التفسير ههنا نظر ، لأنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر ، كذلك يخشى من تعداد السرارى أيضاً . والصحيح قول الجمهور " ذلك أدنى ألا تعولوا " أى : لا تجوروا . يقال : عال في الحكم ، إذا قَسَطَ وظلم وجار .

وقد روى ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن حبان في صحيحه عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « " ذلك أدنى ألا تعولوا " قال : لا تجوروا » . قال ابن أبي حاتم : قال أبى : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف . قال ابن أبي حاتم : وروى عن ابن عباس وعائشة ومجاهد وعكرمة والحسن وغيرهم ، أنهم قالوا : لا تميلوا . وقوله " وآتوا النساء صدقاتهن نحلة " قال ابن عباس : يعنى بالنحلة المهر . وقالت : عائشة : نحلة : فريضة . وقال ابن

#### في تعدد الزوجات

ولا أمير ولا وزير . بل لا يملك ذلك جمهور الأمة ، سواء بإجماع أم بأكثرية . الواجب عليهم جميعاً الخضوع لحكم الله ، والسمع والطاعة . اسمعوا قول الله : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكُذْبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ ، إِنْ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يَفْلَحُونَ \* مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

وقوله سبحانه : ﴿ قُلْ : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً ؟ قُلْ : آلهُ أَذُنُ لَكُمْ ؟ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ؟ ﴾ .

ألا فلتعلمن أن كل من حاول تحريم تعدد الزوجات أو منعه ، أو تقييده بقيود لم ترد في الكتاب ولا في السنة ، فإنما يفترى على الله الكذب .

ألا فلتعلمن أن « كل امرئٍ حسيب نفسه » ، فلينظر امرؤ لنفسه أنى يصدر وأنى يرد . وقد أبلغت . والحمد لله رب العالمين .

زيد : النحلة في كلام العرب الواجب ، يقول : لا تتحكما إلا بشيء واجب لها ، وليس ينبغي لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكح امرأة إلا بصدقا واجب ، ولا ينبغي أن تكون تسمية الصداق كذباً بغير حق . ومضمون كلامهم : أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حتماً ، وأن يكون طيب النفس بذلك ، كما يمنح المنيحة ويعطى النحلة طيباً بها ، كذلك يجب أن يعطى المرأة صداقها طيباً بذلك ، فإن طابت هي له به بعد تسميته أو عن شيء منه ، فليأكله حلالاً طيباً . ولهذا قال ” فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً “ .

﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ٥ ﴾ وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ، وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ٦ ﴾ .

ينهى تعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياماً ، أى : تقوم بها معاشهم من التجارات وغيرها . ومن ههنا يؤخذ الحجر على السفهاء . وهم أقسام : فتارة يكون الحجر للصغير ، فإن الصغير مسلوب العبارة ، وتارة يكون الحجر للجنون ، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين ، وتارة يكون الحجر للمفلس ، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها ، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه حجر عليه . وقال ابن عباس في قوله ” وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ “ قال بزهرهم بنوك والنساءُ وكذا قال ابن مسعود والحكم بن عتيبة والحسن والضحاك : هم النساء والصبيان . وقال سعيد بن جبير : اليتامى . وقال مجاهد وعكرمة وقتادة : هم النساء . وقوله ” وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً “ قال ابن عباس : يقول : لا تعتمد إلى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك ، أو بنيك ، ثم تنظر إلى ما في



يديهم ، ولكن أمسك مالك وأصلحه ، وكن أنت الذى تنفق عليهم من كسوتهم ومؤونتهم ورزقهم . وروى ابن جرير عن أبي موسى ، قال : « ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم : رجل كانت له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل أعطى ماله سفيهاً ، وقد قال " ولا تؤتوا السفهاء أموالكم " ، ورجل كان له على رجل دين فلم يُشهد عليه »<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد " وقولوا لهم قولاً معروفاً " : يعنى فى البر والصدقة . وهذه الآية الكريمة انتظمت الإحسان إلى العائلة ومن تحت الحجر بالفعل ، من الإنفاق فى الكسوى والإنفاق ، والكلام الطيب وتحسين الأخلاق . وقوله تعالى " وابتلوا اليتامى " أى : اختبروهم " حتى إذا بلغوا النكاح " قال مجاهد : يعنى الحُلُم . قال الجمهور من العلماء : البلوغ فى الغلام تارة يكون بالحلم ، وهو : أن يرى فى منامه ما ينزل به الماء الدافق الذى يكون منه الولد . وقد روى أبو داود عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب ، قال : « حفظتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يُتَمَّ بعد احتلام ، ولا صُمَّات يومٍ إلى الليل »<sup>(٢)</sup> . وفى الحديث الآخر عن عائشة وغيرها من الصحابة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القام عن ثلاثة : عن الصبي حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق »<sup>(٣)</sup> . أو يستكمل خمس عشرة سنة<sup>(٤)</sup> ، وأخذوا ذلك من الحديث الثابت فى الصحيحين عن ابن عمر ، قال : « عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَلَمْ يُجِزْنِي ، وَعُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخندقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي » . فقال عمر

(١) الطبرى : ٨٥٤٤ . وإسناده صحيح . ورواه الحاكم ٢ : ٣٠٢ ، بإسناد آخر مرفوعاً . وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى » . ووافقه الذهبى . وعندى أنهما صحيحان ، والرفع زيادة من ثقة ، فهى مقبولة . ثم إن هذا الموقف من الواضح أنه مما لا يدرك بالرأى ، فهو مرفوع حكماً . والسيوطى فى الدر المنثور ٢ : ١٢٠ - ١٢١ ، زاد نسبة المرفوع للبيهقى فى الشعب ، والموقوف لابن أبى شيبة وابن المنذر .

(٢) أبو داود : ٢٨٧٣ . وإسناده صحيح .

(٣) هو بمعناه ثابت عن عمر وعلى ، عند أحمد وأبى داود والحاكم . وعن على عند الترمذى وابن ماجه والحاكم . وعن عائشة عند أحمد وأبى داود والنسائى وابن ماجه والحاكم . انظر الفتح الكبير

٢ : ١٣٥ .

(٤) قوله « أو يستكمل خمسة عشر سنة » - هو من كلام الحافظ ابن كثير ، عطفاً على قوله

بن عبد العزيز لما بلغه هذا الحديث . إن هذا الفرقُ بين الصغير والكبير .  
واختلفوا في إنبات الشعر الخشن حول الفرج ، وهى الشعرة ؛ هل يدل  
على باوغ أم لا ؟ والصحيح : أنها باوغ ، لأن هذا أمر جبليّ يستوى فيه  
الناس . ثم قد دلت السنة على ذلك في الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن عطية

القرظي قال : « عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة ، فكان  
من أنسبت قُتِل . ومن لم ينبت خُلِي سبيله . فكننت فيمن لم ينبت ، فخلّيت  
سبيله » (١) . وقد أخرجه أهل السنن الأربعة بنحوه ، وقال الترمذى : حسن صحيح .

وإنما كان كذلك لأن سعد بن معاذ كان قد حَكَمَ فيهم بقتل المقاتلة وسببى  
الذرية . وقوله « فإن آتستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم » قال سعيد بن جبير :

يعنى صلاحاً في دينهم وحفظاً لأهـ وأهـم . وكذا روى عن ابن عباس والحسن  
البصرى وغير واحد من الأئمة . وهكذا قال الفقهاء : متى بلغ الغلام مصلحاً  
لدينه وماله انفك الحجر عنه ، فيسلّم إليه ماله الذى تحت يد وليه . وقوله

« ولاتأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا » ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامى من  
غير حاجة ضرورية إسرافاً ومبادرةً قبل بلوغهم . ثم قال تعالى « ومن كان  
غنياً فليستعفف » من كان في غنية عن مال اليتيم فليستعفف عنه ولا يأكل

منه شيئاً « ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » . روى البخارى عن عائشة :  
« لأنها نزلت في ولى اليتيم إذا كان فقيراً ، أنه يأكل منه مكان قيامه  
عليه بمعروف » (٢) . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

جده : « أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ليس لى مال ، ولى  
يتيم ؟ فقال : كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبدّر ولا متأثلٍ مالاً ، ومن غير  
أن تقي مالك ، أو قال : تفدى مالك بماله » (٣) . ورواه ابن أبى حاتم وأبو داود

قبل ذلك - حكاية عن جمهور العلماء - : « البلوغ في الغلام تارة يكون بالحلم » . وهذا هو الثابت في  
المخطوطة الأزهرية ، وهو الذى يستقيم به سياق الكلام . وكذلك ثبت في طبعة المنار ، إلا أنه أدخله في  
لفظ الحديث ، بعد قوله « حتى يفيتق » ! فاختل نظام الكلام ، ودخل في الحديث ما ليس من لفظه .

(١) المسند ٤ : ٣١٠ (حلى) .

(٢) البخارى ٨ : ١٨١ (فتح) .

(٣) المسند ٧٠٢٢ . وإسناده صحيح . وقوله « ولا متأثلٍ » : بتشديد التاء المثناة المكسورة ،

والنسائي وابن ماجه بنحوه . وروى ابن حبان في صحيحه وابن مردويه عن جابر : « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، فيما أضرب يتيمى ؟ قال : ما كنت ضارباً منه . ولدك ، غير واقٍ مالِكَ بماله ، ولا متأثل منه » . وقوله " فإذا دفعتم إليهم أموالهم " يعنى : بعد باوغهم الحلم وإيناس الرشد . فحينئذ سلموهم أموالهم ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم " فأشهدوا عليهم " وهذا أمر الله تعالى للأولياء : أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم ، لثلا يقع من بعضهم جحود وإنكار لما قبضه وتسلمه . ثم قال " وكفى بالله حسيباً " أى : وكفى بالله محاسباً وشاهداً ورقيباً على الأولياء فى حال نظرهم للأيتام ، وحال تسليمهم للأموال : هل هى كاملة موفرة ، أو منقوصة مبخوسة مدخلة ، مروج حسابها ، مدلس أمورها ؟ الله عالم بذلك كله . ولهذا ثبت فى صحيح مسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يا أبا ذر ، إني أراك ضعيفاً ، وإني أحب لك ما أحب لنفسى ، لا تأمرنَّ على اثنين ، ولا تسلينَّ مالَ يتيم » (١) .

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ، نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۗ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ۗ وَلَا يَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضَعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ ، فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۗ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۗ ۝١٠﴾ .

قال سعيد بن جبیر وقتادة : كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ، ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً ، فأنزل الله " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، مما قل منه أو أكثر ، نصيباً مفروضاً " أى : الجميع فيه سواء فى حكم الله تعالى ، يستون فى أصل الوراثة ، وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم ، بما يدل به إلى الميت من قرابة

(١) صحيح مسلم ٢ : ٨١ .

أو زوجية أو ولاء ، فإنه لحمه كاحمة النسب . وقوله ” وإذا حضر القسمة “  
الآية ، قيل : المراد : وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث  
واليتامى والمساكين ، فليرضخ لهم من التركة نصيب ، وأن ذلك كان واجباً في  
ابتداء الإسلام ، وقيل : مستحب . واختلفوا : هل هو منسوخ أم لا ؟ على  
قولين : فروى البخارى عن ابن عباس ، قال : هي محكمة وليست بمنسوخة . وكذلك  
روى ابن جرير عنه نحوه . وعن مجاهد ، قال : هي واجبة على أهل الميراث  
ما طابت به أنفسهم . وهكذا روى عن ابن مسعود وأبي موسى وغيرهم . وذهب  
بعضهم إلى أن ذلك أمر بالوصية لهم . فروى عبد الرزاق : « أن عبد الله بن  
عبد الرحمن بن أبي بكر قسم ميراث أبيه عبد الرحمن ، وعائشة حية ، فلم  
يَدْعُ في الدار مسكيناً ولا إذا قرابة إلا أعطاه من ميراث أبيه ، وتلا ” وإذا  
حضر القسمة أولو القربى “ قال القاسم : فذكرت ذلك لابن عباس ؟ فقال :  
ما أصاب ، ليس ذلك له ، إنما ذلك إلى الوصية ، وإنما هذه الآية في الوصية ،  
يريد : الميثُ يوصى لهم » (١) . وذهب بعضهم إلى أن هذه الآية منسوخة بالكلية .  
فروى ابن مردويه عن ابن عباس في هذه الآية : كان ذلك قبل أن تنزل  
الفرائض ، فأنزل الله بعد ذلك الفرائض ، فأعطى كل ذى حق حقه ، فجعلت  
الصدقة فيما سمي المتوفى . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه . وروى أيضاً  
عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : إنها منسوخة ، كانت قبل الفرائض ، كان ما ترك  
الرجل من مال أعطى منه اليتيم والفقير والمسكين وذو القربى إذا حضر والقسمة ،  
ثم نسخ بعد ذلك ، نسختها الموارث ، فألحق الله بكل ذى حق حقه ، وصارت  
الوصية من ماله ، يوصى بها لذوى قرابته حيث شاء . وهكذا روى عن عكرمة  
وأبي الشعثاء والقاسم بن محمد وغيرهم ، أنهم قالوا : إنها منسوخة . وهذا مذهب  
جمهور الفقهاء : الأئمة الأربعة وأصحابهم . والمعنى : أنه إذا حضر هؤلاء  
الفقراء من القرابة الذين لا يرثون ، واليتامى والمساكين - قسمة مال جزيل ،

(١) هو في تفسير عبد الرزاق ، ص : ٣٨ (مخطوط مصور) . وذكر ابن كثير هنا أنه  
رواه ابن أبي حاتم من طريق عبد الرزاق . وقد رواه أيضاً الطبرى : ٨٦٨١ ، بنحوه .

فإن أنفسهم تشوّف إلى شيء منه إذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ، وهم يباشرون، لا شيء يعطون، فأمر الله تعالى - وهو الرؤف الرحيم - أن يُرضخ لهم شيء من الوسط، يكون برّاً بهم، وصدقة عليهم، وإحساناً إليهم، وجبراً لكسرهم. كما قال تعالى: ﴿كلوا من ثمره إذا أثمر، وآتوا حقه يوم حصاده﴾. وذمّ الذين ينقلون المال خفية خفية أن يطلع عليهم المحاويج وذوو الفاقة، كما أخبر عن أصحاب الجنة ﴿إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين﴾، أي: بليل، وقال: ﴿فانطلقوا وهم يتخافتون، أن لا يدخلها اليوم عليكم مسكين﴾، فدمر الله عليهم وللكافرين أمثالها، فمن جحد حق الله عليه عاقبه في أعز ما يملكه. ولهذا جاء في الحديث: «ما خالطت الصدقة مالا إلا أفسدته»<sup>(١)</sup>. أي: منعها يكون سبب محق ذلك المال بالكلية. وقوله «وليخش الذين لو تركوا من خلفهم الآيات» - قال ابن عباس: هذا في الرجل يحضره الموت، فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتق الله ويوفقه ويسدده للصواب، ولينظر لورثته كما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشى عليهم الضيعة. وهكذا قال مجاهد وغير واحد. وثبت في الصحيحين: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل على سعد بن أبي وقاص يعود قال: يا رسول الله، إني ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأصدق بثأى مالي؟ قال: لا، قال: فالشطر؟ قال: لا، قال: فالثلث؟ قال: الثلث، والثلث كثير، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنك أن تذرَ ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس». وفي الصحيح: «أن ابن عباس قال: لو أن الناس غصّوا من الثلث إلى الربع، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الثلث، والثلث كثير». وقيل: المراد بالآية «فليتقوا الله» أي: في مباشرة

(١) رواه البخارى في التاريخ الكبير ١/١/١٨٠، في ترجمة «محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي». وإسناده صحيح، ولغظه: «إلا أهلكته». و«محمد بن عثمان» - هذا ثقة، لم يذكر فيه البخارى جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات. وذكره السيوطي في الجامع الصغير، كلفظ البخارى، ونسبه لابن سعد والبيهقي. وذكر شارحه المناوي أنه حديث ضريف، لأجل محمد بن عثمان. ولكن الحق ما ذكرنا، أنه ثقة.

أموال اليتامى ، ولا يأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا . حكاها ابن جرير عن ابن عباس . وهو قول حسن ، يتأيد بما بعده من التهديد في أكل مال اليتامى ظلماً ، أى : كما تحب أن تُعامل ذريتك من بعدك ، فعامل الناس في ذرياتهم إذا وليتهم . ثم أعلمهم أن من أكل مال يتيم ظلماً فإنما يأكل في بطنه ناراً . ولهذا قال " إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصاون سعيراً " أى : إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب ، فإنما يأكلون ناراً تتأجج في بطونهم يوم القيامة . وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل : يارسول الله وما هن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات » . وروى ابن مردويه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أخرج مال الضعيفين : المرأة واليتيم » <sup>(١)</sup> . أى : أوصيكم باجتنب ما لهما . وتقدم في سورة البقرة عن ابن عباس ، قال : « لما أنزل الله " إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً " الآية - انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه ، وشرايه من شرايه ، فجعل يفضل الشيء فيحبس له ، حتى يأكله أو يفسد . فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله : ﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ﴾ . الآية ، فخلطوا طعامهم بطعامهم ، وشرايهم بشرايهم » <sup>(٢)</sup> .

﴿ يُوَصِّيكُمْ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ . الذَّكَرَ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ ، فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ، وَإِلَّا بَوْنَهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّمَّهَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وُلْدٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وُلْدٌ وَوَرَثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمَّهُ الثُّلُثُ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ

(١) إسناده ابن مردويه صحيح . ولم أجد هذا الحديث في أى مرجع آخر ، فاستفاد من هذا

الموضع .

(٢) مضي ج ٢ ص ٩١ .

السُّدُسُ ، مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ، ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ  
أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ، فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾

هذه الآية الكريمة والتي بعدها والآية التي هي خاتمة هذه السورة هن  
آيات علم الفرائض . وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث ، ومن الأحاديث  
الواردة في ذلك ، مما هي كالالتفسير لذلك . وإن ذكر منها ما هو متعلق بتفسير  
ذلك . وأما تقرير المسائل ، ونصب الخلاف والأدلة ، والحجاج بين الأئمة ،  
فوضعه كتب الأحكام ، والله المستعان . وقد ورد الترغيب في تعلم الفرائض ، وهذه  
الفرائض الخاصة من أهم ذلك . وقد روى أبو داود وابن ماجه عن عبد الله بن  
عمرو ، مرفوعاً : « العلم ثلاثة ، وما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو  
سنة قائمة ، أو فريضة عادلة »<sup>(١)</sup> . وروى البخارى عن جابر بن عبد الله ، قال :  
« عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بنى سامة ما شيين ، فوجدنى  
النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل شيئاً ، فدعا بجماء فتوضأ منه ثم رش على ،  
فأفقت ، فقلت : ما تأمرنى أن أصنع فى مالى يا رسول الله ؟ فنزلت "يوصيكم الله فى  
أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين" » . ورواه الجماعة كلهم<sup>(٢)</sup> . وروى  
الإمام أحمد عن جابر ، قال : « جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ، هاتان ابنتا سعد بن الربيع ،  
قتل أبوهما معك فى أحد شهيداً ، وإن عمهما أخذ مالهما فام يدع لهما مالاً ، ولا  
ينكحان إلا ولهما مال ، قال : فقال : يقضى الله فى ذلك ، قال : فنزلت آية  
الميراث ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمهما ، فقال : أعط ابنتى  
سعد الثلثين ، وأمهما الثمن ، وما بقى فهو لك » . وقد رواه أبو داود والترمذى  
وابن ماجه<sup>(٣)</sup> . والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة

---

(١) أبو داود : ٢٨٨٥ . ابن ماجه : ٥٤ . ورواه أيضاً الحاكم ٤ : ٣٣٢ ، ولم يتكلم  
عليه . وضعفه الذهبى ، وعندى أن إسناده صحيح .  
(٢) البخارى ٨ : ١٨٢ (فتح) . ورواه أيضاً الطبرى : ٨٧٣٠ ، ٨٧٣١ ، وفصلنا  
تخريجه هناك .  
(٣) المسند : ١٤٨٥٤ . وذكره الحافظ فى الفتح ٨ : ١٨٣ ، وزاد أنه صححه الحاكم .

من هذه السورة ، كما سيأتي ، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات ، ولم يكن له بنات ، وإنما كان يُورث كلاله . ولكن ذكرنا الحديث ههنا تبعاً للبخارى ، فإنه ذكره ههنا . والحديث الثانى عن جابر أشبه بنزول هذه الآية . والله أعلم (١) .

فقوله تعالى ” يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين “ أى : يأمركم بالعدل فيهم ، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث . فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم فى أصل الميراث ، وفأوت بين الصنفين ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ، ومعاناة التجارة والتكسب وتجشم المشقة ، فناسب أن يعطى ضعف ما تأخذه الأنثى . وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى ” يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين “ أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده ، حيث وصى الوالدين بأولادهم ، فعلم أنه أرحم بهم منهم . كما جاء فى الحديث الصحيح : وقد رأى امرأة من السبي تدور على ولدها ، فلما وجدته أخذته فألصقت به صدرها وأرضعته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « أترون هذه طارحة ” ولدها فى النار وهى تقدر على ذلك ؟ قالوا : لا يا رسول الله ، قال : فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها » (٢) . وروى البخارى عن ابن عباس ، قال : « كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين ، فنسخ الله من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثلث ، وجعل للزوجة الثمن والربع ، وللزوج الشطر والربع » (٣) . وقوله ” فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك “ قال بعض الناس : قوله ” فوق “ زائدة ، وتقديره : فإن كن نساء اثنتين ، كما فى قوله : ﴿ فاضربوا فوق

(١) هذا هو الصحيح الذى يفهم من مجموع الروايات ، وإن حاول الحافظ فى الفتح الجمع بينها بشيء من التكلف .

(٢) هو فى الصحيحين بمعناه ، من حديث عمر بن الخطاب . وقد مضى تخريجه ١ : ٢٦٦ .

(٣) البخارى ٥ : ٢٧٨ - ٢٧٩ . و ١٢ : ١٩ (فتح) .



الأعناق) ! وهذا غير مسلم ، لا هنا ولا هناك ، فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه ، وهذا ممنوع . ثم قوله ” فلهن ثلثا ما ترك ” لو كان المراد ما قالوه لقال فلهما ثلثا ما ترك . وإنما استفيد كون الثلثين للبتين من حكم الأختين في الآية الأخيرة ، فإنه تعالى حكم فيها للأختين بالثلثين ، وإذا ورث الأختان الثلثين ، فلأن يرث البنتان الثلثين بطريق الأولى والأخرى . وقد تقدم في حديث جابر : « أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم لابنتي سعد بن الربيع بالثلثين »<sup>(١)</sup> . فدل الكتاب والسنة على ذلك . وأيضاً ، فإنه قال ” وإن كانت واحدة فلها النصف ” فلو كان للبتين النصف أيضاً لنص عليه ، فلما حكم به لواحدة على انفرادها دل على أن البنتين في حكم الثلاث . والله أعلم . وقوله ” ولأبويه لكل واحد منهما السدس ” إلى آخره – الأبوان لهما في الإرث أحوال : أحدها : أن يجتمعا مع الأولاد ، فيفرض لكل واحد منهما السدس ، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة فرض لها النصف ، ولالأبوين لكل واحد منهما السدس ، وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب ، فيجمع له والحالة هذه بين الفرض والتعصيب . الحال الثاني : أن ينفرد الأبوان بالميراث ، فيفرض للأب الثلث والحالة هذه ، ويأخذ الأب الباقي بالتعصيب المحض ، ويكون قد أخذ ضعف ما فرض للأب ، وهو الثلثان ، فلو كان معهما زوج أو زوجة ، أخذ الزوج النصف ، والزوجة الربع . ثم اختلف العلماء ماذا تأخذ الأم بعد ذلك ؟ على ثلاثة أقوال : أحدها : أنها تأخذ ثلث الباقي في المسألتين ، لأن الباقي كأنه جميع الميراث بالنسبة إليهما ، وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب ، فتأخذ ثلث الباقي ، ويأخذ الباقي ثلثيه . وهو قول عمر وعثمان ، وأصح الروایتين عن علي ، وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت ، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور العلماء . والثاني : أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله ” فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث ” فإن الآية أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا ، وهو قول ابن عباس . وروى

(١) مضى قبل قليل ، ص : ١١٧ .

عن علي ومعاذ بن جبل نحوه . وبه يقول شريح وداود الظاهري . واختاره أبو الحسين محمد بن عبد الله بن اللبان البصري في كتابه « الإيجاز في علم الفرائض » . وهذا فيه نظر ، بل هو ضعيف ، لأن ظاهر الآية إنما هو إذا استبدت بجميع التركة ، فأما في هذه المسئلة فيأخذ الزوج أو الزوجة الفرض ويبقى الباقي كأنه جميع التركة فتأخذ ثلثه . القول الثالث : أنها تأخذ ثلث جميع المال في مسألة الزوجة ، فإنها تأخذ الربع وهو ثلاثة من اثني عشر ، وتأخذ الأم الثلث وهو أربعة ، فيبقى خمسة للأب ، وأما في مسألة الزوج فتأخذ ثلث الباقي ، لثلاثاً تأخذ أكثر من الأب لو أخذت ثلث المال ، فتكون المسألة من ستة : للزوج النصف ثلاثة ، وللأم ثلث ما بقي وهو سهم ، وللأب الباقي بعد ذلك وهو سهمان ! ويحكى هذا عن ابن سيرين . وهو قول مركب من القولين الأولين ، موافق كلياً منهما في صورة ! وهو ضعيف أيضاً ، والصحيح الأول . والله أعلم . الحال الثالث من أحوال الأبوين : وهو اجتماعهما مع الإخوة ، سواء كانوا من الأبوين ، أو من الأب ، أو من الأم ، فإنهم لا يرثون مع الأب شيئاً ، ولكنهم مع ذلك يحجبون الأم عن الثلث إلى السدس فيفرض لها مع وجودهم السدس ، فإن لم يكن وارث سواها وسرى الأب أخذ الأب الباقي . وحكم الأخوين فيما ذكرناه كحكم الإخوة عند الجمهور . وقوله " فإن كان له إخوة فلأمه السدس " أضروا بالأم ولا يرثون . ولا يحجبها الأخ الواحد عن الثلث ، ويحجبها ما فوق ذلك . وكان أهل العلم يرون أنهم إنما حجبوا أمهم عن الثلث أن أباهم يلي إنكاحهم ونفقته عليهم دون أمهم ، أن وهذا كلام حسن . لكن روى عن ابن عباس بإسناد صحيح : أنه كان يرى أن السدس الذي حجبوه عن أمهم يكون لهم . وهذا قول شاذ ، رواه ابن جرير ، ثم قال : وهذا قول مخالف لجميع الأمة . وقوله " من بعد وصية يوصى بها أو دين " أجمع العلماء سلفاً وخلفاً : أن الدين مقدم على الوصية . وذلك عند إمعان النظر يفهم من فحوى الآية الكريمة . وقد روى أحمد والترمذي وابن ماجه وأصحاب التفسير عن علي بن أبي طالب ، قال : « إنكم تقرؤن " من

بعد وصية يوصى بها أو دين“ وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية ، وإن أعيان بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات ، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه . ثم قال الترمذى : لا نعرفه إلا من حديث الحرث ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم . قلت : لكن كان حافظاً للفرائض ، معتنياً بها وبالحساب ، والله أعلم<sup>(١)</sup> . وقوله ” آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً “ أى : إنما فرضنا للآباء وللأبناء ، وساوينا بين الكل في أصل الميراث – على خلاف ما كان عليه الأمر في الجاهلية ، وعلى خلاف ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام . من كون المال للولد وللأبوين الوصية ، كما تقدم عن ابن عباس – إنما نسخ الله ذلك إلى هذا ، ففرض لهؤلاء ول هؤلاء بحسبهم ، لأن الإنسان قد يأتيه النفع الدنيوى أو الأخرى أو هما ، من أبيه ما لا يأتيه من ابنه ، وقد يكون بالعكس . فلهذا قال ” آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً “ أى : إن النفع متوقع ومرجوة من هذا ، كما هو متوقع ومرجوة من الآخر ، فلهذا فرضنا لهذا ولهذا ، وساوينا بين القسمين في أصل الميراث . والله أعلم . وقوله ” فريضة من الله “ أى : هذا الذى ذكرناه – من تفصيل الميراث ، وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض – هو فرض من الله ، الله حاكم به وقضاه ، وهو العليم الحكيم ، الذى يضع الأشياء فى محالها ، ويعطى كلاً ما يستحقه بحسبه . ولهذا قال ” إن الله كان عليماً حكيماً “ .

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ، فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ، مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ، وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ ، مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ، وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَآلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ

(١) الحرث هذا : هو ابن عبد الله الأعور ، وهو تابعى ضعيف الحديث . وانظر المسند :

مِنْهُمَا السُّدُسُ ، فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ، مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرِ مُضَارٍّ ، وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ .

يقول تعالى : ولكم - أيها الرجال - نصف ما ترك أزواجكم إذا متن عن غير ولد ، فإن كان لمن ولد فلکم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين . وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية ، وبعده الوصية ، ثم الميراث . وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء . وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب . ثم قال " وطن الربع مما تركتم " - إلى آخره . وسواء في الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان والثلاث والأربع ، يشتركن فيه . وقوله " من بعد وصية " - إلخ ، الكلام عليه كما تقدم . وقوله " وإن كان رجل يورث كلالة " الكلالة : مشتقة من الإكليل ، وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه . والمراد هنا : من يرثه من حواشيه ، لا أصوله ولا فروعه . كما روى الشعبي عن أبي بكر الصديق : أنه سئل عن الكلالة ؟ فقال : أقول فيها برأيي ، فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأ فني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريثان منه ، الكلالة : من لا ولد له ولا والد ، فلما ولي عمر قال : إني لأستحي أن أخالف أبا بكر في رأي رآه . رواه ابن جرير وغيره . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : كنت آخر الناس عهداً بعمر ، فسمعتة يقول : القول ما قلت ، قلت : وما قلت ؟ قال : الكلالة : من لا ولد له ولا والد <sup>(١)</sup> . وهكذا قال علي وابن مسعود ، وصح من غير وجه عن ابن عباس وزيد بن ثابت ، وبه يقول الشعبي والنخعي وغيرهم ، وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة ، وهو

(١) إسناده ابن أبي حاتم إسناده صحيح . وهذا الأثر رواه الطبري في التفسير : ٨٧٦٧ ، ولكن سقط منه من آخره قوله « ولا والد » . وعندى أن هذا خطأ من ناخعي الطبري ، لأنه ذكره ضمن الروايات التي رواها عن يقول « من لا ولد له ولا والد » . ورواه البيهقي أيضاً ٦ : ٢٢٥ ناقصاً كرواية الطبري . ولكنه وقع له هكذا ، ثم عقب عليه بما يدل على إنكاره ! فهو معنور في إنكاره ، إذ وقعت له الرواية الناقصة ولم تقع له الرواية التامة .

قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة ، وجمهور السلف والخلف ، بل جميعهم . وقد حكى الإجماع عليه غير واحد . وورد فيه حديث مرفوع . قال ابن اللبان : وقد روى عن ابن عباس ما يخالف ذلك ، وهو : أنه من لا ولد له . والصحيح عنه الأول ، ولعل الراوى ما فهم عنه ما أراد . وقوله ” وله أخ أو أخت “ أى : من أم ، كذا فسرهما أبو بكر الصديق فيما رواه قتادة عنه ” فلكل واحد منهما السدس ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث “ إخوة الأم يخالفون بقية الورثة من وجوه : أحدها : أنهم يرثون مع من أدلوا به ، وهى الأم . الثانى : أن ذكرهم وأثامهم سواء . الثالث : أنهم لا يرثون إلا إذا كان ميتهم يورث كلاله ، فلا يرثون مع أب ولا جد ولا ولد ولا ولد ابن . الرابع : أنهم لا يزدادون على الثلث وإن كثر ذكورهم وإنثامهم . واختلف العلماء فى المسألة المشتركة ، وهى : زوج وأم أو جدة واثنان من ولد الأم وواحد أو أكثر من ولد الأبوين ؟ فعلى قول الجمهور : للزوج النصف ، وللأم أو الجدة السدس ، ولولد الأم الثلث ، ويشاركهم فيه ولد الأب والأم بما بينهم من القدر المشترك ، وهو أخوة الأم . وقد وقعت هذه المسألة فى زمن أمير المؤمنين عمر ، فأعطى الزوج النصف ، والأم السدس ، وجعل الثلث لأولاد الأم ، فقال له أولاد الأبوين : يا أمير المؤمنين ، هب أن أبانا كان حماراً ! ألسنا من أم واحدة ؟ فشرک بينهم . صح التشريك عنه وعن أمير المؤمنين عثمان . وهو إحدى الروايتين عن ابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس . وبه يقول سعيد بن المسيب وشريح القاضى وعمر بن عبد العزيز والثورى وغيرهم . وهو مذهب مالك والشافعى وإسحق بن راهويه . وكان على بن أبى طالب لا يشرك بينهم ، بل يجعل الثلث لأولاد الأم ، ولا شىء لأولاد الأبوين والحالة هذه ، لأنهم عصبه . وهذا قول أبى بن كعب وأبى موسى الأشعري ، وهو المشهور عن ابن عباس . وهو مذهب الشعبي وابن أبى لیلی وأبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد والإمام أحمد ويحيى بن آدم وداود بن على الظاهرى وغيرهم . واختاره ابن اللبان الفرضى فى كتابه الإيجاز . وقوله ” من بعد وصية يوصى بها أو دين

غير مضار“ أى : لتكن وصيته على العدل ، لا على الإضرار والخور والحيف ، بأن يحرم بعض الورثة ، أو ينقصه ، أو يزيده على ما قدر الله له من الفريضة ، فتنى سعى فى ذلك كان كمن ضاداً الله فى حكمه وقسمته . وروى الطبرى عن ابن عباس ، موقوفاً : « الضرار فى الوصية من الكبائر » . وكذا رواه النسائى وابن أبى حاتم ، عن ابن عباس موقوفاً<sup>(١)</sup> . ولهذا اختلف الأئمة فى الإقرار للوارث : هل هو صحيح أم لا ؟ على قولين : أحدهما : لا يصح ، لأنه مظنة التهمة . وقد ثبت فى الحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث »<sup>(٢)</sup> . وهذا مذهب أبى حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل والقول القديم للشافعى . وذهب فى الجديد إلى أنه يصح الإقرار . وهو مذهب طاوس وعطاء والحسن وعمر بن عبد العزيز . وهو اختيار أبى عبد الله البخارى فى صحيحه ، واحتج بأن رافع بن خديج أوصى أن لا تكشف الفزارية عما أغلق عليه بابها . قال : وقال بعض الناس : لا يجوز إقراره لسوء الظن بالورثة ، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث » . وقال الله تعالى : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ ، فلم يخص وارثاً ولا غيره . انتهى ما ذكره . فتى كان الإقرار صحيحاً مطابقاً لما فى نفس الأمر جرى فيه هذا الخلاف ، ومتى كان حيلةً ووسيلةً إلى زيادة بعض الورثة ونقصان بعضهم فهو حرام بالإجماع ، وبنص هذه الآية الكريمة ” غير مضار ، وصية من الله ، والله عليم حكيم “ .

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ

(١) الطبرى : ٨٧٨٣ - ٨٧٨٧ . وكذلك رواه البيهقى ٦ : ٢٧١ . ورواه الطبرى : ٨٧٨٨ ، والبيهقى ، وابن أبى حاتم - فيما نقله عنه ابن كثير هنا - مرفوعاً . وإسناده ضعيف جداً . والصحيح أنه موقوف على ابن عباس . ولكنه موقوف لفظاً ، وهو - عندنا - مرفوع حكماً ، إذ لا يقول هذا ابن عباس ، ولا يجوزم بأنه من الكبائر - من قبل نفسه .  
(٢) مضى ٢ : ١٦ - ١٩ من حديث عمرو بن خارجة .

وَرَسُولُهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا، وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٣﴾ .

أى : هذه الفرائض والمقادير التي جعلها الله للورثة بحسب قربهم من الميت واحتياجهم إليه وفقدهم له عند عدوه - هي حدود الله ، فلا تعتدوها ولا تجاوزوها . ولهذا قال : " ومن يطع الله ورسوله " أى : فيها ، فلم يزد بعض الورثة ولم ينقص بعضاً بحيلة ووسيلة ، بل تركهم على حكم الله وفريضته وقسمته " يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ، وذلك الفوز العظيم \* ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها ، وله عذاب مهين " أى : لكونه غير ما حكم الله به وضاداً الله في حكمه (١) . وهذا إنما يصدر عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به ، ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب الأليم المقيم . روى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الرجل يعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف في وصيته ، فيختم له بشر عمله فيدخل النار ، وإن الرجل يعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة ، قال : ثم يقول أبو هريرة : اقرؤا إن شئتم " تلك حدود الله " إلى قوله " عذاب مهين " » (٢) . ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجه ، بنحوه . وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل .

﴿ وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ

(١) هذا الرعيء الشديد هو لمن تعدى حدود الله في الوصية والميراث وإعطاء كل ذى حق حقه ، وخالف عن أمر ربه ، وطن أنه يعمل ما يراه - يعمله القاصر أو بهواه - ما فيه مصلحة لورثته . أعنى أن هذا في المخالفة العملية التي لا تنصل بالعقيدة ، كما هو ظاهر من سياق الآيات الربانية . أما الخارجون على شريعة الله وحدوده ، الذين يطالبون بمساواة المرأة بالرجل في الميراث - من الجمعيات النسائية الفاجرة المتهتكة ، ومن الرجال أو أشباه الرجال ، الذين يروجون لهذه الدعوة ، ويتملقون النسوة فيما يصدرن ويردون - فإنما هم خارجون من الإسلام خروج المرتدين ، لاتصال ذلك بأصل العقيدة ، وإنكار التشريع الإسلامى . فيجب على كل مسلم أن يقاومهم ما استطاع ، وأن يدفع شرهم عن دينه وعن أمته .

(٢) المسند : ٧٧٢٨ . وقامضى ٢ : ٢١ ، وخرجناه وأشرنا إلى هذا الموضع هناك .

مِّنْكُمْ ، فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتَ أَوْ  
يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانَ يَأْتِيَهُمَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا ، فَإِنْ  
تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾ .

كان الحكم في ابتداء الإسلام : أن المرأة إذا ثبت زناها بالبينة العادلة  
حُبِسَتْ في بيت ، فلا تمكن من الخروج منه إلى أن تموت . ولهذا قال ” واللاتي  
يأتين الفاحشة ” يعنى الزنا ” من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ، فإن  
شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا “  
فالسبيل الذي جعله الله : هو الناسخ لذلك . قال ابن عباس : كان الحكم  
كذلك ، حتى أنزل الله سورة النور ، فنسخها بالجلد أو الرجم . وهو أمر  
متفق عليه . روى الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت ، قال : « كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي أثر عليه وكرب لذلك وتربّد  
وجهه ، فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم ، فلما سُرِّي عنه قال : خذوا عني ،  
قد جعل الله لهن سبيلا ، الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر ، الثيب جلد مائة ورجم  
بالحجارة ، والبكر جلد مائة ثم تنقى سنة . » . وقد رواه مسلم وأصحاب السنن .  
قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وكذا رواه أبو داود الطيالسى (١) .  
وقد ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى القول بمقتضى هذا الحديث ،  
وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب الزانى . وذهب الجمهور إلى أن  
الثيب الزانى إنما يرجم فقط من غير جلد ، قالوا : لأن النبي صلى الله عليه  
وسلم رجم ماعزاً والغامدية واليهوديين ، ولم يجلدهم قبل ذلك ، فدل على أن  
الجلد ليس بجتم ، بل هو منسوخ على قوهم . والله أعلم . وقوله ” واللاتي يأتينها  
منكم فأذوهما “ أى : واللاتي يفعلان الفاحشة فأذوهما . قال ابن عباس وسعيد بن

(١) المستد : ٥ : ٣١٨ (حلبى) . ورواه أيضاً قبل ذلك ، ص : ٣١٣ ، ٣١٧ . وهو فى  
الطيالسى : ٥٨٤ . ورواه الشافعى فى الرسالة : ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٦٨٦ بتحقيقنا . ورواه الطبرى :  
٨٨٠٥ - ٨٨٠٧ ، ٨٨١٠ ، ٨٨١١ . وفضلنا تخريجه هناك .



جبير وغيرهما : أى بالشتم والتعيير والضرب بالنعال . وكان الحكم كذلك حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم . وقال عكرمة وعطاء والحسن وعبد الله بن كثير : نزلت في الرجل والمرأة إذا زنيا . وقال مجاهد : نزلت في الرجلين إذا فعلا - لا يكتفى ، وكأنه يريد اللواط . والله أعلم : وقد روى أهل السنن عن ابن عباس مرفوعاً ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رأيتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به » (١) . وقوله « فإن تابا وأصلحا » أى : أقفعا ونزعا عما كانا عليه ، واصلحت أعمالهما وحسنت فاعرضوا عنهما » أى : لا تعنفوهما بكلام قبيح بعد ذلك ، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له . « إن الله كان تواباً رحيماً » . وقد ثبت في الصحيحين : « إذا زنت أمة أحلكم فايجلدها الحد ، ولا يشرب عليها » (٢) . أى : لا يعيرها بما صنعت بعد الحد ، الذى هو كفارة لما صنعت .

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ، فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (١٧)

وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْإِيمَانَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا ، أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ .

يقول تعالى إنما يتقبل الله التوبة من عمل السوء بجهالة ، ثم يتوب ولو قبل معاينة الملك لقبض روحه قبل الغرغرة . قال مجاهد وغير واحد : كل من عصى الله خطأ أو عمداً فهو جاهل حتى ينزع عن الذنب . وروى عبد الرزاق عن قتادة ، قال : « اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأوا أن كل شيء عصى به فهو جهالة ، عمداً كان أو غيره » (٣) . وقال ابن عباس

(١) ورواه أحمد في المسند : ٢٧٣٢ . وإسناده صحيح .

(٢) مختصر من حديث رواه البخارى مراراً ، من حديث أبي هريرة ، منها ٤ : ٣٥٠

(فتح) . ومسلم ٢ : ٣٧ - ٣٨ بأسانيد . ورواه أيضاً أحمد في المسند : ٧٣٨٩ .

(٣) هو في تفسير عبد الرزاق ، ص : ٣٩ . وكذلك رواه الطبري من طريقه : ٨٨٣٣ .

”ثم يتوبون من قريب“ قال : ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت . وقال الحسن البصرى : ما لم يغرغر . وقال عكرمة : الدنيا كلها قريب . وروى الإمام أحمد عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يُغرغِرْ » . ورواه الترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن قريب<sup>(١)</sup> . ووقع في سنن ابن ماجه « عن عبد الله بن عمرو » وهو وهم ، إنما هو « عبد الله بن عمر بن الخطاب » . وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن البيهقي ، قال : « اجتمع أربعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال أحدهم : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بيوم ، فقال الآخر . أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قال : وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بنصف يوم ، فقال الثالث : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بضحوه ، قال الرابع : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قال : وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر بنفسه »<sup>(٢)</sup> . وقد رواه سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن البيهقي ، فذكر قريباً منه . فقد دلت هذه الأحاديث على أن من تاب إلى الله عز وجل وهو يرجو الحياة ، فإن توبته مقبولة . ولهذا قال تعالى ” فأولئك يتوب الله عليهم ، وكان الله عليماً حكيماً “ . وأما متى وقع الإياس من الحياة ، وعاین الملك ، وحشرجت الروح في الحلق ، وضاق بها الصدر ، وبلغت الحلقوم ،

(١) المسند : ٦١٦٠ ، ٦٤٠٨ . ورواه أيضاً الحاكم ٤ : ٢٥٧ ، وصححه ، ووافقه

الذهبي .

(٢) المسند : ١٥٥٦٥ . وإسناده صحيح . و« عبد الرحمن بن البيهقي » : تابعي ثقة .

ووقع في المطبوعة « بن السلطاني » ! وهو تحريف . والحديث رواه الحاكم ٤ : ٢٥٧ - ٢٥٩ ، بأسانيد صحاح . وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠ : ١٩٧ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الرحمن ، وهو ثقة » .

وغرغرت النفسُ صاعدةً في الغلاصم ، فلا توبة مقبولة حينئذ ، ولات حين مناص . ولهذا قال ” وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن “ وهذا كما قال تعالى : ﴿ فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده ﴾ - الآيتين . وكما حكم تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عاينوا الشمس طالعةً من مغربها ، كما قال تعالى : ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾ - الآية . وقوله ” ولا الذين يموتون وهم كفار “ يعنى : أن الكافر إذا مات على كفره وشركه ، لا ينفعه ندمه ولا توبته ، ولا يقبل منه فدية ولو بملء الأرض . قال ابن عباس وأبو العالية والربيع بن أنس ” ولا الذين يموتون وهم كفار “ قالوا : نزلت في أهل الشرك . وروى الإمام أحمد عن أبي ذر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله يقبل توبة عبده ، أو يغفر لعباده ، ما لم يقع الحجاب ، قيل : وما وقوع الحجاب ؟ قال : تخرج النفس وهي مشركة » (١) . ولهذا قال ” أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً “ أى : وجعاً شديداً مقيماً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ، وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا كَسَبْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ، وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩) وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْبَدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ أَحَدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ، أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَمًا وَإِنَّمَا مُبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ

(١) المسند ٥ : ١٧٤ (حلبى) ، وإسناده صحيح . ورواه أيضاً البخارى فى الكبير ١٦١ - ١٦٢ . والحاكم ٤ : ٢٥٧ ، وصححه ، ووافقه الذهبى . وهو فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٩٨ ، وزاد نسبه للبخارى .

مِنْكُمْ مِّيشَقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَأَفَ ، إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ .

روى البخارى عن ابن عباس : « يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن تترثوا النساء كرهًا » قال : كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاؤا زوجها ، وإن شاؤا لم يزوجوها ، فهم أحقُّ بها من أهلها ، فنزلت هذه الآية في ذلك . ورواه أبو داود والنسائي وابن مردويه وابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> . وروى الطبرى عن عكرمة قال : « نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم من الأوس ، توفى عنها أبو قيس بن الأسلت ، فجنح عليها ابنه ، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ، لا أنا ورثت زوجي ، ولا أنا تركت فأنكح ، فنزلت هذه الآية »<sup>(٢)</sup> . وقال مجاهد في الآية : « كان الرجل يكون في حجره اليتيمة هو يلى أمرها ، فيحبسها ، رجاء أن تموت امرأته فيتزوجها ، أو يزوجه ابنه » . رواه ابن أبي حاتم . ثم قال : وروى عن الشعبي ، وعطاء بن أبي رباح ، وأبي مجلز ، والضحاك ، والزهرى ، وعطاء الخراسانى ، ومقاتل بن حيان - نحو ذلك . قلت : فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية ، وما ذكره مجاهد ومن وافقه ، وكل ما كان فيه نوع من ذلك . والله أعلم . وقوله « ولا تعضلوهن لتذهبن ما آتيتوهن » أى : لا تضاروهن في العشرة ، لتترك لك ما أصدقتهن أو بعضه ، أو حقاً من حقوقها عليك ، أو شيئاً من ذلك ، على وجه القهر لها والاضطهاد . وقوله « إلا أن يأتين بفاحشة مبينة » قال ابن مسعود ، وابن عباس ، وسعيد بن المسيب ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وغيرهم : يعنى بذلك الزنا . يعنى : إذا زنت فللك أن تسترجع منها الصداق الذى أعطيتها ، وتضاجرها حتى تتركه لك وتخالعها . كما قال تعالى في سورة البقرة : ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتوهن شيئاً

(١) البخارى ٨ : ١٨٤ - ١٨٦ (فتح) . ورواه الطبرى : ٨٨٦٩ .

(٢) الطبرى في خبر طويل : ٨٨٧٣ . وقوله « جنح عليها » : أى بسط عليها جناحه أو كنفه

ومال عليها . يعنى : أنه مال عليها ليحول بينها وبين الناس .

إلا أن يخافا أن لا يقبلا حدود الله فإن خفتم أن لا يقبلا حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ﴿١﴾ . وقال ابن عباس وعكرمة والضحاك : الفاحشة المبينة : النشوز والعصيان . واختار ابن جرير أنه يعم ذلك كله : الزنا ، والعصيان ، والنشوز ، وبذاء اللسان ، وغير ذلك . يعنى أن هذا كاه يبيح مضاجرتها حتى تبرئته من حقها أو بعضه ويفارقها . وهذا جيد . والله أعلم . وقواه " وعاشورهن بالمعروف " أى : طيبوا أقوالكم لهنّ وحسنوا أفعالكم وهيأتكم ، بحسب قدرتكم ، كما تحبّ ذلك منها فافعل أنت بها مثله . كما قال تعالى : ﴿ ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ﴾ . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلى » (٢) . وكان من أخلاقه صلى الله عليه وسلم : أنه جميل العشرة ، دائم البشّر ، يداعب أهله ويتلطف بهم ويوسعهم نفقة ، ويضاحك نساءه ، حتى إنه كان يسابق عائشة أمّ المؤمنين ، يتودّد إليها بذلك ، قالت : « سابقنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقتّه ، وذلك قبل أن أحمل اللحم ، ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقتنى ، فقال : هذه بتلك » (٣) . ويجتمع نساؤه كل ليلة فى بيت التى يبيت عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فىأكل معهن العشاء فى بعض الأحيان ، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها . وكان ينام مع المرأة من نسائه فى شعار واحد ، يضع عن كتفيه الرداء وينام بالإزار . وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسمر مع أهله قابلاً قبل أن ينام ، يؤانسهم بذلك ، صلى الله عليه وسلم . وقد قال الله تعالى : ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة ﴾ . وقوله " فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً " أى : فعسى أن يكون صبركم مع إمساكم لهن

(١) انظر ما مضى ٢ : ١١٣ - ١١٦ .

(٢) رواه الترمذى ٤ : ٣٦٧ ، من حديث عائشة ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه ابن ماجه : ١٩٧٧ ، من حديث ابن عباس ، وإسناده صحيح .

(٣) من حديث رواه أبو داود : ٢٥٧٨ ، بنحوه . قال المنذرى : « وأخرجه النسائى وابن

مع كراهتهن - فيه خير كثير لكم في الدنيا والآخرة . كما قال ابن عباس في هذه الآية : هو أن يعطف عليها فيرزق منها ولدًا ويكون في ذلك الولد خير كثير . وفي الحديث الصحيح : « لا يَفْرَكُ مؤمنٌ مؤمنةً ، إن سخط منها خُلُقًا رضى منها آخر » (١) .

وقوله " وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ، أتأخذونه بهتانا وإثماً مبيناً " أى : إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأةً ويستبدل مكانها غيرها ، فلا يأخذن مما كان أصدق الأولى شيئاً ، ولو كان قنطاراً من مال . وفي هذه الآية دلالة على جواز الإصداق بالمال الخزيل . وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق ، ثم رجع عن ذلك . كما روى الإمام أحمد عن أبي العجفاء السَّامِى قال : « سمعت عمر بن الخطاب يقول : ألا لا تَعْلُوا في صداق النساء ، فإنها لو كانت مكرومةً في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم ، ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأةً من نسائه ، ولا أصدق امرأةً من بناته - أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، وإن كان الرجل ليبتل بصدقة امرأة حتى يكون لها عداوة في نفسه ، وحتى يقول : كَلِفْتُ إليك علقَ القربة » . ورواه أهل السنن ، وقال الترمذى : حديث حسن صحيح (٢) .

وروى أبو يعلى عن مسروق ، قال : « ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : أيها الناس ، ما إكثاركم في صدق النساء؟ وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وإما الصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك ، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبتموهن إليها ، فلأعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم ، قال : ثم نزل ،

(١) رواد مسلم ١ : ٤٢٦ ، من حديث أبي هريرة . وقوله « لا يفرك » - بفتح الراء : أى لا يبعثها بفضاً يؤدى إلى تركها .

(٢) المسند : ٢٨٥ ، ٢٨٧ ، ٣٤٠ . ورواه الحاكم ٢ : ١٧٥ - ١٧٦ ، وضححه ، ووافقه الذهبي . وقوله « علق القربة » : هو بفتح العين واللام ، وهو جبل القربة الذى تعلق به . يريد : تحملت لأجلك كل شيء حتى علق القربة .

فاعترضته امرأة من قريش ، فقالت : يا أمير المؤمنين ، نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صداقهن على أربعمئة درهم ؟ قال : نعم ، فقالت : أما سمعت ما أنزل الله في القرآن ؟ قال : وأى ذلك ؟ فقالت : أما سمعت الله يقول ” وآتيتم إحداهن قنطاراً “ الآية ؟ قال : فقال : اللهم غفراً ، كلُّ الناس أفتقه من عمر ، ثم رجع فركب المنبر ، فقال : أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صداقهن على أربعمئة درهم ، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب ، قال أبو يعلى : وأظنه قال : فمن طابت نفسه فليفعل « إسناده جيد قوى (١) . ولهذا قال منكرًا ” وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض “ أى : وكيف تأخذون الصداق من المرأة وقد أفضيت إليها وأفضت إليك ؟ قال ابن عباس ومجاهد والسدى وغير واحد : يعنى بذلك الجماع . وقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين بعد فراغهما من تلاعهما : « الله يعلم أن أحكما كاذب ، فهل منكما تائب ؟ قالها ثلاثاً ، فقال الرجل : يا رسول الله : مالى ؟ - يعنى ما أصدقها - قال : لا مال لك ، إن كنت صدقت فهو بما استحلتت من فرجها ، وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها » . وفي سنن أبو داود وغيره عن بصرة بن أكثم : « أنه تزوج امرأة بكرًا في خدرها ، فإذا هى حامل من الزنا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، ففضى لها بالصداق ، وفرق بينهما ، وأمر بجلدها ، وقال : الولد عبد لك ، والصداق فى مقابلة البضع » (٢) . وقوله ” وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً “ روى عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير : أن المراد بذلك العقد . وعن ابن عباس قال : إمساك بمعروف أوتسريح بإحسان . قال ابن أبي حاتم : وروى عن عكرمة ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم نحو ذلك .

(١) وهو فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٨٣ - ٢٨٤ .

(٢) أبو داود : ٢١٣١ ، ٢١٣٢ ، بمعناه . وقد سها الحافظ ابن كثير هنا ، فذكر الصحابي باسم « بصرة بن أبي بصرة » . وهو خطأ ، فإن هذا صحابي آخر ليس صاحب القصة . وما ذكرنا هو الثابت فى أبي داود وكتب الرجال . ووقع فى المطبوعة « نصره بن أبي نصره » ! وهو خطأ إلى خطأ .

وفي صحيح مسلم عن جابر ، في خطبة حجة الوداع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيها : « واستوصوا بالنساء خيراً ، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله » .

وقوله ” ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ، إنه كان فاحشةً ومقتاً وساء سبيلاً ” يحرم تعالى زوجات الآباء تكريمةً لهم ، وإعظماً واحتراماً أن توطأ من بعده . حتى لأنها لتحرم على الابن بمجرد العقد عليها ، وهذا أمر مجمع عليه . وقد زعم السهيلي : أن نكاح نساء الآباء كان معمولا به في الجاهلية ، ولهذا قال ” إلا ما قد سلف ” كما قال : ﴿ وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ﴾ . قال : وقد فعل ذلك كنانة بن خزيمة ، تزوج بامرأة أبيه ، فأولدها ابنه الضر بن كنانة ، قال : وقد قال صلى الله عليه وسلم : « ولدت من نكاح لا من سفاح » . قال : فدل على أنه كان سائغاً لهم ذلك . فإن أراد أنهم كانوا يعدونه نكاحاً ، فقد روى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : « كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله ، إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين ، فأنزل الله ” ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ” ﴿ وأن تجمعوا بين الأختين ﴾ » <sup>(١)</sup> . وهكذا قال عطاء وقتادة . ولكن فيما نقله السهيلي من قصة كنانة نظر ، والله أعلم . وعلى كل تقدير فهو حرام في هذه الأمة ، مبشع غاية التبشع ، ولهذا قال ” إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ” وقال : ﴿ ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ . وقال : ﴿ ولا تقربوا الزنا ، إنه كان فاحشة وساء سبيلاً ﴾ . فزاد ههنا ” ومقتاً ” أي : بغضاً ، أي : هو أمر كبير في نفسه ، ويؤدي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته ، فإن الغالب أن من تزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله . ولهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأمة ، لأنهن أمهات ، لكونهن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو كالأب ، بل حقه أعظم من

(١) الطبري : ٨٩٣٨ ، وإسناده صحيح . ورواه أيضاً ابن المنذر ، كما في الدر



حق الآباء بالإجماع ، بل حبه مقدّم على حب النفوس ، صلوات الله وسلامه عليه . وقال عطاء بن أبي رباح في قوله ” ومقتاً ” أى : يمقت الله عليه . ” وساء سيلاً ” أى : وبئس طريقاً لمن سلكه من الناس ، فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتدّ عن دينه ، فيقتلُ ويصيرُ ماله فيثماً لبيت المال . كما روى الإمام أحمد عن البراء بن عازب ، قال : « مر بي عمى الحرث بن عمرو ومعه لواء قد عقد له النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت له : أى عم ، أين بعثك النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بعثنى إلى رجل تزوج امرأة أبيه ، فأمرنى أن أضرب عنقه » (١) .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بَيْنَ يَدَيْكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَضْرَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَأَفَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ

(١) المسند ٤ : ٢٩٢ (حلبى) . ورواه أبو داود : ٤٤٥٧ ، وفيه : « فأمرنى أن أضرب عنقه وأخذ ماله » . والإسنادان صحيحان .

وهذا حكم الله وحكم رسوله فيمن ركب هذه الفحشاء المستبعدة . فانظروا ماذا جنت علينا القوانين الوثنية ؟ تزوج رجل امرأة شابة ، وكان له ابن شاب لا يخاف الله ، ولا يرقب في خلق ولا عرض إلا ولا ذمة . فزنا بامرأة أبيه ، ثم شعر المخرم أن الرجل كاد يكشف ما ركبنا من فجور . فتأمرا وقتلاه . وثبتت هذه الوقائع . وقد استحق هذا الفاجران القتل ، بجرمة الفجور بين المحارم ، واستحقا القتل مرة أخرى بقتل الأب والزوج عمداً . ولكن هذه القوانين أفسدت على الناس عقولهم وفطرتهم الإسلامية ، بل فطرتهم الآدمية . فحكمت على هذين الفاسقين القاتلين بالتعزير ! بوضع سنين من الأشغال الشاقة ! دون نظر إلى الجريمة الخلقية البشعة ، ودون نظر إلى القتل العمد ، وخاصة قتل الأب الوالد . وكان التعليل لنقل الحد من القتل إلى التعزير أعجب ! بتصوير الرجل القاتل المظلوم - المعتدى على دمه وعرضه - بصورة المخطئ المتسبب في هاتين الجريمتين ! بزعم أنه رجل كبير السن تزوج امرأة فتية ! بما وضعه المبشرون وأتباعهم في نفوس المنتسبين للإسلام ، من إنكار زواج الكبير بالصغيرة ، قصداً إلى المساس بالمقام الأعلى . ولا أحب أن أقول أكثر من هذا ، ولكنى أقول : إنه لا يشك مسلم - عالماً كان أو عامياً - أن هذا لا يصدر عن مسلم ، وأن المسلم الذى يقوله أو يرضى به يخرج من الإسلام إلى حماة الكفر والردة . والعياذ بالله .

الجزء  
٥

غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، كَاتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، وَأَحْلَى لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ، فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

هذه الآية الكريمة هي آية تحريم المحارم من النسب ، وما يتبعه من الرضاع والمحارم بالصرح . وقد استدلل جمهور العلماء على تحريم المخلوقة من ماء الزاني عليه بعموم قوله تعالى ” وبناتكم ” فإنها بنت ، فتدخل في العموم ، كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل . وقد حكى عن الشافعي شيء في إباحتها ، لأنها ليست بنتاً شرعية ، فكما لم تدخل في قوله : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ ، فإنها لا تترث بالإجماع - فكذلك لا تدخل في هذه الآية . والله أعلم . وقوله تعالى ” وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة ” أي : كما يحرم عليك أمك التي ولدتك ، كذلك يحرم عليك أمك التي أرضعتك . ولهذا روى البخاري ومسلم في الصحيحين عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة » . وفي لفظ لمسلم : « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » . ثم اختلف الأئمة في عدد الرضعات المحرمة : فذهب ذاهبون إلى أنه يحرم مجرد الرضاع ، لعموم هذه الآية . وهذا قول مالك ، ويحكي عن ابن عمر ، وإليه ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والزهري . وقال آخرون : لا يحرم أقل من ثلاث رضعات ، لما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تحرم المصاة والمصتان » . وعن أم الفضل ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تحرم الرضعة أو الرضعتان ، أو المصاة أو المصتان » . وفي لفظ آخر : « لا تحرم الإملاجة والإملاجاتان » . رواه مسلم <sup>(١)</sup> . ومن ذهب إلى هذا القول

الإمام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وأبو عبيد وأبو ثور ، وهو مروى عن علي وعائشة وأم الفضل وابن الزبير وسليمان بن يسار وسعيد بن جبير . وقال آخرون : لا يحرم أقل من خمس رضعات ، لما ثبت في صحيح مسلم ، عن عائشة ، قالت : « كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نُسِخْنَ بخمس معلومات ، فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن » (١) . وروى عبد الرزاق عن عائشة نحو ذلك . وفي حديث سهلة بنت سهيل : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن ترضع سالماً مولاً أبي حذيفة خمس رضعات » (٢) . وكانت عائشة تأمر من يريد أن يدخل عليها أن يرضع خمس رضعات . وبهذا قال الشافعي وأصحابه . ثم ليعلم أنه لا بد أن تكون الرضاعة في سن الصغر دون الحولين ، على قول الجمهور . وقد قدمنا الكلام على هذه المسألة في سورة البقرة (٣) . ثم اختلفوا : هل يحرم لبن الفحل ، كما هو قول جمهور الأئمة الأربعة وغيرهم ؟ أو إنما يختص الرضاع بالأم فقط ، ولا ينتشر إلى ناحية الأب ، كما هو قول لبعض السلف ؟ على قولين . وقوله ” وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ” ، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم “ أما أم المرأة فإنها تحرم بمجرد العمد على بنتها ، سواء دخل بها أو لم يدخل بها . وأما الربيبة - وهي بنت المرأة - فلا تحرم بمجرد العقد على أمها ، حتى يدخل بها . فإن طلق الأم قبل الدخول بها - جاز له أن يتزوج بنتها . ولهذا قال ” وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم “ في تزويجهن ؛ فهذا خاص بالربائب وحدهن . وقد فهم بعضهم عود الضمير إلى الأمهات والربائب ، فقال : لا تحرم واحدة من الأم ولا البنت بمجرد العقد على الأخرى حتى يدخل بها لقوله ” فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم “ . وروى ابن جرير عن علي ، في رجل

(١) صحيح مسلم ١ : ٤١٥ .

(٢) هذا مختصر من حديث رواد مسلم ١ : ٤١٥ - ٤١٦ . وانظر الفتح ٩ :

١١٣ - ١١٥ ، و ١٢٥ - ١٢٩ .

(٣) انظر ما مضى ٢ : ١٢٥ - ١٢٧ .

تزوج امرأها فطلقها قبل أن يدخل بها ، أيتزوج بأمرها ؟ قال : هي بمنزلة الربيبة<sup>(١)</sup> . وروى عن زيد بن ثابت ، قال : إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها<sup>(٢)</sup> . وهذا القول مروى عن علي وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير ومجاهد وابن جبير وابن عباس ، وقد توقف فيه معاوية . وذهب إليه من الشافعية أبو الحسن أحمد بن محمد الصابوني . وجمهور العلماء على أن الربيبة لا تحرم بالعقد على الأم ، بخلاف الأم فإنها تحرم بمجرد العقد . وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة ، وجمهور الفقهاء قديماً وحديثاً ، ولله الحمد والمنة . قال ابن جرير : والصواب قول من قال : الأم من المبهمات ، لأن الله لم يشترط معهن الدخول كما شرط ذلك مع أمهات الربائب ، مع أن ذلك أيضاً إجماعٌ من الحجة التي لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقةٌ عليه . وأما قوله ” وربائبكم اللاتي في حجوركم ” فجمهور الأمة على أن الربيبة حرام ، سواء كانت في حجر الرجل أو لم تكن في حجره . قالوا : وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب . فلا مفهوم له . كقوله تعالى : ﴿ ولا تكررهن فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً ﴾ . وفي الصحيحين : « أن أم حبيبة قالت : يا رسول الله ، انكح أختي بنت أبي سفيان قال : أو تحبين ذلك ؟ قالت : نعم ، لست بك بمُخْلِية ، وأحبُّ من شاركني في خير أختي ، قال : فإن ذلك لا يحل لي ؟ قالت : فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة ؟ قال : بنت أم سلمة ؟ قالت : نعم ، قال : إنها لو لم تكن ربيبتى في حجرى ما حلت لي ، إنها لبنت أختى من الرضاة . أَرْضَعْنِي وَأَبَا سَلْمَةَ ثَوَيْبَةَ ، فَلَا تَعْرِضْنِي عَلَى بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ . » وفي رواية للبخاري : « إني لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لي » . فجعل المناط في التحريم مجرد تزويجه أم سلمة ، وحكم بالتحريم لذلك . وهذا هو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة وجمهور الخلف والسلف . وقد قيل بأنه لا تحرم الربيبة إلا إذا كانت في حجر الرجل ، فإذا لم تكن كذلك فلا تحرم . وروى

(١) الطبرى : ٨٩٥١ ، ٨٩٥٢ ، بإسناد جيد .

(٢) الطبرى : ٨٩٥٣ ، ٨٩٥٤ ، بإسناد صحيح .

ابن أبي حاتم عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : « كانت عندي امرأة ، فتوفيت وقد ولدت لي ، فوجدتُ عليها ، فلقيني على بن أبي طالب ، فقال : مالك ؟ فقلت : توفيت المرأة ، فقال علي : لها ابنة ؟ قلت : نعم ، وهي بالطائف ، قال : كانت في حجرك ؟ قلت : لا ، هي بالطائف ، قال : فانكحها ، قلت : فأين قول الله ” وربائبكم اللاتي في حجوركم “ ؟ قال : إنها لم تكن في حجرك ، إنما ذلك إذا كانت في حجرك » . وإسناده قوى ثابت إلى علي بن أبي طالب على شرط مسلم . وهو قول غريب جداً . وإلى هذا ذهب داود بن علي الظاهري وأصحابه ، وحكاه أبو القاسم الرافعي عن مالك ، واختاره ابن حزم . وحكى لي شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي : أنه عرض هذا على الشيخ الإمام تقي الدين بن تيمية ، فاستشكله وتوقف في ذلك . والله أعلم <sup>(١)</sup> . وأما الربيبة في ملك اليمين فقد قال ابن عبد البر : لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يبطأ امرأة وابنتها من ملك اليمين ، لأن الله حرم ذلك في النكاح ، قال ” وأمّهات نساءكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نساءكم “ وملك اليمين عندهم تبع للنكاح ، إلا ما روى عن ابن عمر وابن عباس ، وليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم . ومعنى قوله ” اللاتي دخلتم بهن “ أي : نكحتوهن . قاله ابن عباس وغير واحد . وقال ابن جرير : وفي إجماع الجميع على أن خلوة الرجل بامرأته لا تحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها وقبل النظر إلى فرجها بشهوة - ما يدل على أن معنى ذلك : هو الوصول إليها بالجماع . وقوله ” وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم “ أي : وحرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم . يحترز بذلك عن الأدعياء الذين كانوا يتبنونهم في الجاهلية ، كما قال تعالى :

﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً ﴾ . وروى ابن أبي حاتم عن الحسن بن محمد : إن هؤلاء الآيات مبهمات ” وحلائل أبنائكم “ ، ” وأمّهات نساءكم “ <sup>(٢)</sup> . ثم قال :

(١) انظر المحلى لابن حزم ٩ : ٥٢٧ - ٥٢٢ .

(٢) الحسن بن محمد : من ثقات التابعين . وأبو هو « محمد بن علي بن أبي طالب » -

وروى عن طاوس وإبراهيم والزهرى ومكحول نحو ذلك . قلت : معنى مبهمات : أى عامة فى المدخول بها وغير المدخول ، فتحرم بمجرد العقد عليها . وهذا متفق عليه . فإن قيل : فن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة كما هو قول الجمهور ، ومن الناس من يحكيه إجماعاً ، وليس من صلبه ؟ فالجواب : من قوله صلى الله عليه وسلم : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب »<sup>(١)</sup> . وقوله : « وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ، إن الله كان غفوراً رحيماً » أى : وحرم عليكم الجمع بين الأختين معاً فى التزويج ، وكذا فى ملك اليمين ، إلا ما كان منكم فى جاهائكم . فقد عفونا عنه وغفرناه . فدل على أنه لا مشنوية فيما يستقبل ، لأنه استثنى فيما سلف . كما قال : ﴿ لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ﴾ . فدل على أنهم لا يذوقون فيها الموت أبداً . وقد أجمع العلماء — من الصحابة والتابعين والأئمة — قديماً وحديثاً : على أنه يحرم الجمع بين الأختين فى النكاح . ومن أسلم وتحتة أختان خبير فيمسك إحداهما ويطلق الأخرى لا محالة . روى الإمام أحمد عن فيروز ، قال : « أسلمت وعندى امرأتان أختان ، فأمرنى النبي صلى الله عليه وسلم أن أطلق إحداهما » . وأخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه . وفى لفظ للترمذى : « فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اختر أيتهما شئت » . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن<sup>(٢)</sup> . وفيروز : هو الديلمى ، وكان من جملة الأمراء باليمن ، الذين ولوا قتل الأسود العنسى المنبئ لعنه الله . وأما الجمع بين الأختين فى ملك اليمين فحرام أيضاً لعموم الآية . وروى ابن أبى حاتم عن ابن مسعود : « أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين — فكرهه ، فقال له — يعنى السائل — : يقول الله تعالى "إلا ما ملكت أيمانكم" ؟ ! فقال له ابن مسعود وبعيرك مما ملكت يمينك » !! وهذا هو المشهور عن الجمهور : الأئمة الأربعة

(١) رواه أحمد والشيخان وغيرهم من حديث عائشة . ورواه أحمد ومسلم وغيرهما من حديث ابن عباس . كما فى الفتح الكبير ٣ : ٤١٥ . وانظر حديث ابن عباس فى المسند :

٢٤٩٠ ، ٢٤٩١ ، ٢٦٣٣ .

(٢) المسند ٤ : ٢٣٢ (حلبى) . وانظر الإصابة ٥ : ٢١٤ .

وغيرهم . وإن كان بعض السلف قد توقف في ذلك . وروى الإمام مالك عن ابن شهاب ، عن قبَيْصَةَ بن ذُوَيْبٍ : « أن رجلاً سأل عثمان بن عفان عن الأختين في ملك اليمين ، هل يجمع بينهما ؟ فقال عثمان : أحلتهما آية وحرمتهما آية ، فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك ، فخرج من عنده فلقى رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن ذلك ؟ فقال : لو كان لي من الأمر شيء ، ثم وجدتُ أحداً فعل ذلك ، بلعلته نكالا . قال مالك : وبلغني عن الزبير بن العوام مثل ذلك<sup>(١)</sup> . وروى ابن عبد البر عن إياس بن عامر ، قال : « سألت علي بن أبي طالب ، فقلت : إن لي أختين مما ملكت يميني ، اتخذت إحداهما سرية ، فولدت لي أولاداً ، ثم رغبت في الأخرى ، فما أصنع ؟ فقال علي : تعتق التي كنت تطأ ، ثم تطأ الأخرى ، قلت : فإن ناساً يقولون : بل تزوجها ثم تطأ الأخرى ؟ فقال علي : أرأيت إن طلقها زوجها أو مات عنها ، أليس ترجع إليك ؟ لأن تعتقها أسلم لك ، ثم أخذ علي بيدي فقال لي : إنه يحرم عليك مما ملكت يمينك ما يحرم عليك في كتاب الله عز وجل من الحرائر إلا العدد ، أو قال : إلا الأربع ، ويحرم عليك من الرضاع ما حرم عليك في كتاب الله من النسب . ثم قال أبو عمر [ بن عبد البر ] : هذا الحديث رُحِلَتْ رجل ، لو لم يصب من أقصى المغرب أو المشرق إلى مكة غيره لما خابت رُحِلْتَهُ<sup>(٢)</sup> . وروى ابن مردويه عن ابن عباس ، قال : « كانت الجاهلية يجرمون ما تحرمون إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين ، فلما جاء الإسلام أنزل الله " ولا تتكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف " " وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف " . وقال ابن عبد البر : وجماعة الفقهاء متفقون

(١) الموطأ ، ص : ٥٣٨ - ٥٣٩ . وقول عثمان : « فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك » - هو الصواب الثابت في الموطأ وشروحه . ووقع بدله - هنا - في المخطوطة والمطبوعة : « وما كنت لأمنع ذلك ! » وهو تخليط من الناسخين .

(٢) قول ابن عبد البر « رحلة رجل » : هو بضم الراء وسكون الهاء ، أي : الوجه الذي يأخذ فيه ويريده . تقول : « أنتم رحلتى » - بضم الراء : أي الدين ارتحل إليهم . وقوله « لما خابت رحلته » : هو بكسر الراء ، أي : ارتحاله .

على أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطاء ، كما لا يحل ذلك في النكاح . وقد أجمع المسلمون على أن معنى قوله ” حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم “ إلى آخر الآية - أن النكاح وملك اليمين في هؤلاء كلهن سواء ، فكذلك يجب أن يكون نظراً وقياساً الجمع بين الأختين وأمهات النساء والربائب ، وكذلك هو عند جمهورهم ، وهم الحجة المحجوج بها من خالفها وشذ عنها . وقوله ﴿ والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمنكم ﴾ أي : (وحرم عليكم من الأجنبية المحصنات) ، وهن المزوجات ، إلا ما ملكت أيمنكم ، يعني : إلا ما ملكتموهن بالسبي ، فإنه يحل لكم وطؤهن إذا استبرأتموهن ، فإن الآية نزلت في ذلك . روى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري ، قال : ﴿ أصبنا سبياً من سبي أوطاس ولهن أزواج ﴾ ، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج ، فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فنزلت هذه الآية ” والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمنكم “ فاستحللنا فروجهن . ورواه عبد الرزاق ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي (١) . وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن بيع الأمة يكون طلاقاً من زوجها ، أخذاً بعموم هذه الآية . وقد خالفهم الجمهور قديماً وحديثاً ، فرأوا أن بيع الأمة ليس طلاقاً لها ، لأن المشتري نائب عن البائع ، والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة وباعها مسلوبةً عنها . واعتمدوا في ذلك على حديث بَريرة المخرج في الصحيحين وغيرهما ، فإن عائشة أم المؤمنين اشتريتها وأعتقتها ، ولم يفسخ نكاحها من زوجها ، بل خيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين الفسخ والبقاء ، فاختارت الفسخ . وقصتها مشهورة . فلو كان بيع الأمة طلاقاً كما قاله هؤلاء - ما خيرها النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما خيرها دل على بقاء النكاح ، وأن المراد من الآية المسيبات فقط . والله أعلم . وقوله ” كتاب الله عليكم “ أي : هذا التحريم كتاب كتبه الله عليكم ، فالزموا كتابه ، ولا تخرجوا عن حدوده ، والزموا شرعه وما قرأه . وقوله ” وأحل

(١) المسند : ١١٧١٤ ، ١١٨٢٠ ، ١١٨٢١ . وكذلك رواه الطبري : ٨٩٦٧ -

. ٨٩٧١ . وفصلنا تخريجه هناك .



لكم ما وراء ذلكم“ أى : ما عدنا من ذُكْرِن من المحارم ، هن لكم حلال ، قاله عطاء وغيره . وقوله ” أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين “ أى : تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع ، أو السرارى ما شئتم - بالطريق الشرعى . ولهذا قال ” محصنين غير مسافحين “ . وقوله ” فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن ” فريضة “ أى : كما تستمتعون بهن فاتوهن مهورهن فى مقابلة ذلك . كقوله : ﴿ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض ﴾ . وكقوله : ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ﴾ . وكقوله : ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً ﴾ . وقد استدلل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة . ولا شك أنه كان مشروعاً فى ابتداء الإسلام ، ثم نسخ بعد ذلك . وقد ذهب الشافعى وطائفة من العلماء إلى أنه أبيع ثم نسخ ، ثم أبيع ثم نسخ ، مرتين . وقال آخرون : أكثر من ذلك . وقال آخرون : إنما أبيع مرة ثم نسخ ، ولم يبع بعد ذلك . وقد روى عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القول بإباحتها للضرورة ، وهو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل . والعمدة ما ثبت فى الصحيحين عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب ، قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر » . وفى صحيح مسلم عن سبرة بن معبد الجهنى : « أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة ، فقال : يا أيها الناس ، إني كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء ، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً » . وفى رواية لمسلم « فى حجة الوداع » <sup>(١)</sup> . وقوله : ” ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة “ : أى : إذا فرضت لها صداقاً فأبرأتك منه ، أو عن شىء منه ، فلا جناح عليك ولا عليها فى ذلك . وقال ابن عباس ﴿ التراضى أن يوفىها صداقها ثم يخيبرها ، يعنى فى المقام أو الفراق . وقوله : ” إن الله كان عليماً حكيماً ” مناسب ذكر هذين الوصفين بعد شرع هذه المحرمات .

(١) صحيح مسلم ١ : ٣٩٥ - ٣٩٦ . والمسند : ١٥٤١٠ ، ١٥٤١٣ ، ١٥٤١٤ .

﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ، بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ، فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِيهِنَّ وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ، فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ، ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ، وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

يقول تعالى : ومن لم يجد " طولا " أى : سعة وقدرة " أن ينكح المحصنات المؤمنات " أى : الحرائر العتائف " فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات " أى : فتزوجوا من الإماء المؤمنات اللاتي يملكنهن المؤمنون . ثم اعترض بقوله " والله أعلم بإيمانكم ، بعضكم من بعض " أى : هو العالم بحقائق الأمور وسرائرها ، وإنما لكم أيها الناس الظاهر من الأمور . ثم قال : " فانكحوهن بإذن أهلهن " فدل على أن السيد هو ولي أمته ، لا تزوج إلا بإذنه ، وكذلك هو ولي عبده ، ليس لعبده أن يتزوج إلا بإذنه . كما جاء في الحديث : ﴿أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه فهو عاهر﴾ . أى : زان <sup>(١)</sup> . فإن كان مالك الأمة امرأة زوجها من يزوج المرأة بإذنها ، لما جاء في الحديث : «لا تزوج المرأة المرأة ، ولا المرأة نفسها ، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها» <sup>(٢)</sup> . وقوله " وأتوهن أجورهن بالمعروف " أى : وادفعوا مهورهن بالمعروف ، أى : عن طيب نفس منكم ، ولا تبخسوا منه شيئا استهانة بهن لكونهن إماء مملوكات . وقوله " محصنات " أى : عتائف عن الزنا لا يتعاطينه . ولهذا قال " غير مسافحات " وهن : الزواني اللاتي لا يمتنعن من أحد أرادهن بالفاحشة . وقوله " ولا متخذات أخدان " قال ابن عباس : يعنى : أخلاء وكذا روى عن أبي هريرة ومجاهد والشعبي وغيرهم .

(١) المسند : ١٤٢٦١ ، ١٥٠٩١ ، ١٥١٥٣ . وأبو داود : ٢٠٧٨ . والترمذى

٢ : ١٨١ - ١٨٢ ، كلهم من حديث جابر . قال الترمذى : «حسن صحيح» .

(٢) مضى ٢ : ١٢٣ تصحيحه من رواية ابن ماجه وابن خزيمة وغيرهما . وسهوا هناك أن فذكر أنه من حديث أبي هريرة ، فيصح هناك .

وقال الضحاك : ذات الخليل الواحد المقررة به ، نهى الله عن ذلك - يعنى تزويجها ما دامت كذلك . وقوله ” فإذا أحصنّ فإن أتيت بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ” اختلف القراء في ” أحصنّ ” : فقرأه بعضهم بضم الحمزة وكسر الصاد ، مبنى لما يسم فاعله . وقرأ بفتح الحمزة والصاد ، فعل لازم <sup>(١)</sup> . ثم قيل : معنى القراءتين واحد . واختلفوا فيه على قولين : أحدهما : أن المراد بالإحصان ههنا الإسلام . وقيل : المراد به ههنا التزويج . وقيل : معنى القراءتين متباين ، فمن قرأ ” أحصنّ ” بضم الحمزة - فمراده التزويج ، ومن قرأ بفتحها فمراده الإسلام . اختاره ابن جرير في تفسيره ، وقرره ونصره . والأظهر - والله أعلم - أن المراد بالإحصان ههنا التزويج ، لأن سياق الآية يدل عليه ، حيث يقول سبحانه وتعالى ” ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ماكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ” . والآية الكريمة سياقها في الفتيات المؤمنات ، فتعين أن المراد بقوله ” فإذا أحصنّ ” أى : تزويجن ، كما فسره ابن عباس ومن تبعه . وقوله ” ذلك لمن خشى العنت منكم ” أى : إنما يباح نكاح الإماء بالشروط المتقدمة لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا ، وشق عليه الصبر عن الجماع ، وعنت بسبب ذلك كله - فله حينئذ أن يتزوج بالأمة ، وإن ترك تزويجها وجاهد نفسه في الكف عن الزنا فهو خير له ، لأنه إذا تزويجها جاء أولاده أرقاء لسيدها ، إلا أن يكون الزوج عربياً ، فلا تكون أولاده منها أرقاء ، في قول قديم للشافعي . ولهذا قال ” وأن تصبروا خير لكم ، والله غفور رحيم ” . ومن هذه الآية الكريمة استدلل جمهور العلماء - في جواز نكاح الإماء - على أنه لا بد من عدم الطول لنكاح الحرائر ومن خوف العنت ، لما في نكاحهن من مفسدة رقى الأولاد ، ولما فيهن من الدناءة في العدول عن الحرائر إليهن . وخالف الجمهور أبو حنيفة وأصحابه في اشتراط الأمرين ، فقالوا : متى لم يكن الرجل مزوّجاً بجمرة جاز له نكاح الأمة ، سواء كان واجداً لطول حرّة أم لا ، وسواء

(١) هي قراءة أبي بكر وحمزة والكسائي . وضم الحمزة قراءة باقي السبعة .

خاف العنت أم لا ! وعمدتهم فيما ذهبوا إليه قوله تعالى : ﴿ والحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ . أى : العفاف ، وهو يعم الحرائر والإماء . وهذه الآية عامة أيضاً ظاهرة في الدلالة على ما قاله الجمهور . والله أعلم .

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا (٢٨) ﴿

يخبر تعالى : أنه يريد أن يبين لكم - أيها المؤمنون - ما أحل لكم وحرم عليكم ، مما تقدم ذكره في هذه السورة وغيرها " ويهديكم سنن الذين من قبلكم " يعنى : طرائقهم الحميدة واتباع شرائعهم التي يحبها ويرضاها " ويتوب عليكم " أى : من الإثم والمحارم " والله عليم حكيم " أى : فى شرعه وقدره وأفعاله وأقواله . وقوله " ويريد الذين يتبعون الشهوات " أى : يريد أتباع الشياطين من اليهود والنصارى والزناة " أن تميلوا " عن الحق إلى الباطل " ميلا عظيماً \* يريد الله أن يخفف عنكم " أى : فى شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم ، ولهذا أباح الإمام بشرطه ، كما قال مجاهد وغيره " وخلق الإنسان ضعيفاً " فناسبه التخفيف ، / لضعفه فى نفسه ، / وضعفه عزمه وهيمته / روى ابن أبى حاتم عن طاوس " وخلق الإنسان ضعيفاً " أى : / فى أمر النساء / وقال وكيع : يذهب عقله عندهن .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبُطْلِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُضَلِّهِ نَارًا ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٣٠) إِنْ تَجْتَدِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَرْنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلِكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمًا (٣١) ﴿

نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل ،  
 أى : بأنواع المكاسب التى هى غير شرعية ، كأنواع الربا والقمار وما جرى  
 مجرى ذلك من سائر صنوف الخيل ، وإن ظهرت فى قالب الحكم الشرعى ، مما  
 يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الخيلة على الربا. حتى روى ابن جرير عن ابن عباس ،  
 فى الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول : إن رضيته أخذته وإلا رددت معه  
 درهماً ، قال : هو الذى قال عز وجل " لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " (١). وقوله  
 " إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم " قرئ " تجارة " بالرفع وبالنصب .  
 وهو استثناء منقطع ، كأنه يقول : لا تتعاطوا الأسباب المحرمة فى اكتساب  
 الأموال ، لكن المتاجر المشروعة التى تكون عن تراض من البائع والمشتري  
 فافعلوها ، وتسببوا بها فى تحصيل الأموال . كما قال تعالى : ﴿ ولا تقتلوا النفس التى  
 حرم الله إلا بالحق ﴾ . وكقوله : ﴿ لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ﴾ . ومن  
 هذه الآية الكريمة احتج الشافعى على أنه لا يصح البيع إلا بالقبول ، لأنه يدل  
 على التراضى نصاً ، بخلاف المعاطاة ، فإنها قد لا تدل على الرضا ولا بد .  
 وخالف الجمهور فى ذلك : مالك وأبو حنيفة وأحمد وأصحابهم ، فرأوا أن الأقوال  
 كما تدل على التراضى ، وكذلك الأفعال تدل فى بعض المحال قطعاً ، فصححوا  
 بيع المعاطاة فى المحقرات وفيما يعده الناس بيعاً . وهو احتياط نظر من محققى  
 المذهب . والله أعلم . ومن تمام التراضى : إثبات خيار المجلس ، كما ثبت فى  
 الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « البيعان بالخيار ما لم  
 يتفرقا » (٢) . وفى لفظ البخارى : « إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار  
 ما لم يتفرقا » (٣) . وذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث أحمد والشافعى وأصحابهما

(١) الطبرى : ٩١٤٢ ، وإسناده صحيح . ورواه قبله : ٩١٤١ ، بنحوه ، وإسناده  
 صحيح أيضاً . ورواه قبل ذلك بمعناه : ٣٠٦٥ ، عند الآية : ١٨٨ من سورة البقرة . ولكنه  
 هناك من كلام عكرمة دون ذكر ابن عباس .

(٢) المسند مراراً ، منها : ٤٤٨٤ ، ٤٥٦٦ ، من حديث ابن عمر . ورواه الطبرى :  
 ٩١٦٤ . وهو بأصح الأسانيد ، وقد فصلنا تخريجه فى الكتابين .

(٣) البخارى ٤ : ٢٧٩ (فتح) ، من حديث ابن عمر . وكذلك رواه مسلم ١ : ٤٤٧ ،

وجمهور السلف والخلف . وقوله : " ولا تقتلوا أنفسكم " أى : بارتكاب محارم الله وتعاطى معاصيه وأكل أموالكم بينكم بالباطل " إن الله كان ربكم رحيماً " أى : فيما أمركم به ونهاكم عنه . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص ، أنه قال - لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم عام ذات السلاسل - قال : « احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقتُ إن اغتسلت أن أهلك ، فتيمنت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح ، قال : فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرتُ ذلك له ، فقال : يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، إنى احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فذكرتُ قول الله عز وجل " ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً " فتيمنت ثم صليت ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً » . ورواه أبو داود<sup>(١)</sup> . وروى ابن مردويه - هنا - عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قتل نفسه بجديدة ، فحديده فى يده يجأ بها بطنه يوم القيامة فى نار جهنم ، خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بسم تردى به ، فسمه فى يده يتحسأه فى نار جهنم ، خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تردى من جبل فقتل نفسه ، فهو متردٍ فى نار جهنم ، خالداً مخلداً فيها أبداً » . وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين<sup>(٢)</sup> . وعن ثابت بن الضحاك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قتل نفسه بشئ عذب به يوم القيامة » . وقد أخرجه الجماعة فى كتبهم<sup>(٣)</sup> . وفى الصحيحين عن جندب بن عبد الله البجلي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كان رجل ممن كان

وأحمد فى المسند : ٦٠٠٦ - بهذا اللفظ . فلا وجه لتخصيص البخارى به .

(١) المسند ٤ : ٢٠٣ - ٢٠٤ ( حلبى ) . وأبو داود : ٣٣٤ ، ٣٣٥ .

(٢) ورواه أحمد فى المسند : ٧٤٤١ . وفصلنا تخريجه هناك .

(٣) هو جزء من حديث فى المسند : ١٦٤٥٦ ، ١٦٤٦٣ . والبخارى ٣ : ١٨٠ ،

و ١٠ : ٣٨٩ ، ٤٢٨ ، و ١١ : ٤٦٨ - ٤٦٩ ( فتح ) . ومسلم ١ : ٤٢ . وقد مضى

جزء آخر منه ، فى ص : ٨٧ .

قباكم ، وكان به جرح ، فأخذ سكيناً نحر بها يده ، فارقاً الدم حتى مات ، قال الله عز وجل : عبدى بادرني بنفسه ، حرمتُ عليه الجنة «<sup>(١)</sup> . ولهذا قال الله تعالى ” ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً “ أى : ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه ، متعدياً فيه ، ظلماً فى تعاطيه ، أى : عالماً بتحريمه ، متجاسراً على انتهاكه ” فسوف نصلبه ناراً ، وكان ذلك على الله يسيراً “ وهذا تهديد شديد ، ووعيد أكيد ، فليحذر منه كل عاقل لبيب ، ممن ألقى السمع وهو شهيد .

وقوله ” إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً “ أى : إذا اجتنبتم كبائر الآثام التى نهيتم عنها ، كفرنا عنكم صغائر الذنوب وأدخلناكم الجنة . ولهذا قال ” وندخلكم مدخلاً كريماً “ . وروى الطبرى عن أنس ، قال : لم أرَ مثل الذى بلغنا عن ربنا ، لم نخرج له عن كل أهل ومال ، ثم سكت هنية ، ثم قال : والله لقد كلفنا ربنا أهون من ذلك : لقد تجاوز لنا عما دون الكبائر ، فما لنا ولها ؟ ! ثم تلا ” إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً “<sup>(٢)</sup> . وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة . فلنذكر منها ما تيسر<sup>(٣)</sup> . فروى الطبرى عن أبى هريرة وأبى سعيد ، قالا : « خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فقال : والذى نفسى بيده - ثلاث مرات -

(١) البيهقى ٣ : ١٨٠ ، و ٦ : ٣٦٢ (فتح) . ومسلم ١ : ٤٣ . والمسند ٤ :

٣١٢ (طبى) - بنحوه .

(٢) هذا الأثر عن أنس ، فى الطبرى : ٩٢٣١ ، وإسناده صحيح . وقد ذكره الحافظ ابن كثير من رواية الطبرى فى أواخر الكلام فى الكبائر . وذكره هنا من رواية البزار ، ووقع فيه تخليط فى الإسناد ، وفى المطبوعة : « عن أنس رفعه » ، وكلمة « رفعه » غير واضحة فى المخطوطة . والظاهر أنها تخليط أيضاً من الناسخين ، لأن الهيثمى ذكر رواية البزار فى مجمع الزوائد ٧ : ٣ - ٤ . وليس فيها « رفعه » . ثم إسناد البزار ضعيف . فقدمنا رواية الطبرى الصحيحة الإسناد إلى هذا الموضع . وقد ذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢ : ١٤٥ ، من رواية ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير ، ولم يذكره من رواية البزار ولم يشر إليها .

(٣) ذكر الحافظ ابن كثير هنا أحاديث وآثاراً كثيرة ، اكتفينا منها بما سنذكر ،

إن شاء الله .

ثم أكبَّ ، فأكب كل رجل منا يبكي ، لا ندرى على ماذا حلف عليه ، ثم رفع رأسه وفي وجهه البشرى ، فكان أحبَّ إلينا من حُمْرِ النَّعَمِ ، فقال : ما من عبد يصلى الصلوات الخمس ، ويصوم رمضان ، ويخرج الزكاة ، ويحْتَنِبُ الكبائر السبع ، إلا فُتِّحت له أبواب الجنة ، ثم قيل له : ادخل بسلام . وهكذا رواه النسائي والحاكم وابن حبان في صحيحه . ثم قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(١)</sup> . وتفسير هذه السبع : ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل : يا رسول الله ، وما هن ؟ قال : الشرك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات »<sup>(٢)</sup> . فالنص على هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفي ما عداهن ، إلا عند من يقول بمفهوم اللقب ، وهو ضعيف عند عدم القرينة ، ولا سيما عند قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم<sup>(٣)</sup> ، كما سنورده من الأحاديث المتضمنة من الكبائر غير هذه السبع . فمن ذلك ما رواه الحاكم عن عمير بن قتادة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع : ألا إن أولياء الله المصلون ، من يقيم الصلوات الخمس التي كتبت عليه ، ويصوم رمضان ويحْتَنِبُ صومه يرى أنه عليه حق ، ويعطى زكاة ماله يحْتَنِبُها ، ويحْتَنِبُ الكبائر التي نهى الله عنها ، ثم إن رجلا سأله فقال : يا رسول الله ، ما الكبائر ؟ فقال : تسع : الشرك بالله ، وقتل نفس مؤمن بغير حق ، وفرار يوم الزحف ، وأكل

(١) الطبرى : ٩١٨٥ . وتفصيل تخريجه هناك .

(٢) البخارى : ٥ ، ٢٩٤ ، و ١٢ : ١٦٠ (فتح) . وهنا أفاض الحافظ في شرحه .

ومسلم : ١ : ٣٧ .

(٣) هذا ليس من مفهوم اللقب ، بل هو مفهوم العدد . ومن أجاب بأن مفهوم العدد ليس بحجة - فجوابه ضعيف ، كما قال الحافظ في الفتح . وذكر جوازين آخرين أقرب إلى القبول : أحدهما : أنه أعلمهم أولا بهذه السبع ، ثم أعلمهم بما زاد ، فيجب الأخذ بالزائد . وثانيهما : أن الاقتصار وقع بحسب المقام بالنسبة للسائل ، أو من وقعت له واقعة ، أو نحو ذلك .



مال اليتيم ، وأكل الربا ، وقذف المحصنة ، وعقوق الوالدين المسلمين ، والسحر ، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً ، ثم لا يموت رجل لا يعمل هؤلاء الكبائر ويقوم الصلاة ويؤتي الزكاة - إلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في دارٍ مصانعتها من ذهب . هكذا رواه الحاكم مطولاً . وقد أخرجه أبو داود والنسائي مختصراً . وكذا رواه ابن أبي حاتم من حديثه مبسوطاً . ثم قال الحاكم : رجاله كلهم محتج بهم في الصحيحين إلا عبد الحميد بن سنان . قلت : وهو حجازي لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ، وقال البخاري : في حديثه نظر<sup>(١)</sup> . وروى الطبري عن طيسلة بن ميساس ، قال : « كنت مع التَّجَدُّدَاتِ ، فأصبت ذنوباً لا أراها إلا من الكبائر ، فلقبتُ ابن عمر ، فقلت له : إني أصبت ذنوباً لا أراها إلا من الكبائر ، قال : ما هي ؟ قلت : أصبتُ كذا وكذا ؟ قال : ليس من الكبائر ، قلت : وأصبتُ كذا وكذا ؟ قال : ليس من الكبائر ، قال : لشيء لم يسمه طيسلة<sup>(٢)</sup> ، قال : هي تسع ، وسأعدهن عليك : الإشراف بالله ، وقتل النفس بغير حِلِّها ، والفرار من الزحف ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، وإلحاد في المسجد الحرام ، والذي يستسحر ، وبكاء الوالدين من العقوق ، قال طيسلة : لما رأى ابن عمر فرقى قال : أتخاف النار أن تدخلها ؟ [قلت : نعم ، قال : وتحب أن تدخل الجنة ؟ قلت : نعم ، قال : أحى والدك ؟ قلت : عندي أمي ، قال : فوالله لئن أنت ألنت لها الكلام ، وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبتَ الموجبات<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي أيوب ، قال : قال رسول الله صلى الله

(١) الحاكم ١ : ٥٩ ، وتعبه الذهبي بأن « عبد الحميد بن سنان » مجهول ! ثم رواه مرة أخرى ٤ : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، وصححه ، ووافقه الذهبي ولم يتعبه . ورواه الطبري : ٩١٨٩ ، بإسناد آخر فيه رجل ضعيف وفيه انقطاع ، ولم يذكر لفظه كاملاً . وفصلنا القول فيه هناك . (٢) يعنى أن هذه الذنوب التي أشار إليها طيسلة - لم يبينها ولم يسمها .

(٣) الطبري : ٩١٨٧ . وإسناده صحيح . ورواه البخاري في الأدب المفرد ، رقم : ٨ ، بإسناد صحيح ، مختصراً قليلاً . وأشار إليه الحافظ في الفتح ١٢ : ١٦١ ، موجزاً ، وزاد

عليه وسلم : « من عبد الله لا يشرك به شيئاً ، وأقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، وصام رمضان ، واجتنب الكبائر ، فله الجنة ، أو دخل الجنة ، فسأله رجل : ما الكبائر ؟ فقال : الشرك بالله ، وقتل نفس مسلمة ، والفرار يوم الزحف » . ورواه النسائي<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، قال : « ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر ، أو سئل عن الكبائر ؟ فقال : الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قلنا : بلى قال : وقول الزور ، أو شهادة الزور » . وأخرجه الشيخان<sup>(٢)</sup> . وروى الشيخان عن أبي بكر ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين - وكان متكئاً فجلس - فقال : ألا وشهادة الزور ، ألا وقول الزور ، فما زال يكررها ، حتى قلنا : ليته سكت »<sup>(٣)</sup> . وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود ، قال : « قلت : يا رسول الله ، أى الذنب أعظم ؟ وفي رواية : أكبر ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك ، قلت : ثم أى ؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك ، قلت : ثم أى ؟ قال : أن تزاني حليلة جارك ، ثم قرأ : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ إلى قوله ﴿ إلا من تاب ﴾ »<sup>(٤)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « أكبر الكبائر الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، أو قتل النفس

نسبته لعبد الرزاق ، والخراطي في مساوى الأخلاق ، وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن مرفوعاً وموقوفاً » .

(١) المسند ٥ : ٤١٣ - ٤١٤ (حلبى) ، بإسنادين صحيحين . ورواه أيضاً الطبرى : ٩٢٢٤ ، بإسناد آخر صحيح . ونسبه السيوطى ٢ : ١٤٦ أيضاً لابن المنذر وابن حبان والحاكم « وصححه » .

(٢) المسند : ١٢٣٦٣ . ورواه أيضاً الطبرى : ٩٢١٩ ، ٩٢٢٠ ، ٩٢٢١ .

وفصلنا تخريجه هناك .

(٣) أبو بكر : هو الثقفى ، نفع بن الحرث . ووقع هنا في المخطوطة والمطبوعة « أبو بكر » ، وهو خطأ . والحديث رواه أيضاً أحمد ٥ : ٣٦ ، ٣٨ (حلبى) ثلاث مرات .

(٤) ورواه الطبرى : ٩٢٢٧ ، ٩٢٢٨ . وأحمد مراراً منها : ٣٦١٢ ، ٤٢٢٣ .

وتفصيل التخريج في الكتابين .

— شعبة الشاكّ — واليمين الغموس » . ورواه البخارى والترمذى والنسائى (١) .  
وروى البخارى عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قالوا : وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال :  
يسبُّ الرجل أبا الرجل فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه » . ورواه مسلم بنحوه .  
وقال الترمذى : صحيح (٢) . وثبت فى الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » (٣) . وروى أبو داود عن أبي هريرة ،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « [ إن ] من أكبر الكبائر استطالة الرجل  
فى عرض رجل مسلم بغير حق ، ومن الكبائر السببتان بالسبّة » . ورواه ابن أبى  
حاتم وابن مردويه (٤) . وروى ابن أبى حاتم عن أبى قتادة العدوى ، قال :  
قرئ علينا كتاب عمر : من الكبائر : جمع بين الصلاتين — يعنى بغير عذر —  
والفرار من الزحف ، والنهية » . وهذا إسناد صحيح . والغرض : أنه إذا كان  
الوعيد فيمن جمع بين الصلاتين كالظهر والعصر ، تقدماً أو تأخيراً ، وكذا  
المغرب والعشاء ، مما من شأنه أن يجمع بسبب من الأسباب الشرعية ، فإذا تعاطاه  
أحد بغير شيء من تلك الأسباب يكون مرتكباً كبيرة ، فما ظنك بمن يترك الصلاة  
بالكلية ؟! ولهذا روى مسلم فى صحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال :  
« بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة » (٥) . وفى السنن عنه عليه السلام ،  
أنه قال : « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر » (٦) .  
وروى الإمام أحمد عن سلمة بن قيس الأشجعى ، قال : « قال رسول الله

(١) المسند : ٦٨٨٤ . ورواه الطبرى : ٩٢٢٢ ، ٩٢٢٣ . وتخريجها فيها .

(٢) ورواه أحمد : ٦٥٢٩ ، ٦٨٤٠ ، ٧٠٢٩ .

(٣) رواه الجماعة إلا أبداً داود ، من حديث ابن مسعود . وقد مضى ٢ : ٦٣ .

(٤) أبو داود : ٤٨٧٧ . وزيادة [ إن ] منه . وإسناده صحيح .

(٥) مسلم ١ : ٣٦ ، من حديث جابر ، بلفظ « بين الرجل وبين الشرك والكفر

ترك الصلاة » .

(٦) رواه الترمذى ٣ : ٣٦٠ ، من حديث بريدة . وقال : « حسن صحيح غريب » .

وقال : شارحه « وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والحاكم ،

وقال : صحيح ولا نعرف له علة » .

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : ألا إنهن أربع : لا تشرکوا بالله شيئاً ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا تزنوا ، ولا تسرقوا ، قال : فما أنا بأشجعّ عليهن مني إذ سمعتنّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . ورواه النسائي وابن مردويه (١) .

وروى ابن جرير عن الحسن : « أن ناساً سألوا عبد الله بن عمرو بمصر ، فقالوا : نرى أشياء من كتاب الله عز وجل أمر أن يُعمل بها لا يُعمل بها ، فأردنا أن نلتقي أمير المؤمنين في ذلك ، فقدم وقدموا معه ، فلقى عمر ، فقال : متى قدمت ؟ فقال : منذ كذا وكذا ، قال : أباذُن قدمت ؟ قال : فلا أدري كيف رد عليه ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إن ناساً لقنوني بمصر فقالوا : إنا نرى أشياء في كتاب الله أمر أن يُعمل بها فلا يعمل بها ، فأحببوا أن يلقوك في ذلك ؟ قال : فاجمعهم لي ، قال : فجمعتهم له ، قال ابن عون : أظنه قال : في بهو ، فأخذ أدناهم رجلاً فقال : أنشدك بالله وبحق الإسلام عليك ، أقرأت القرآن كله ؟ قال : نعم ، قال : فهل أحصيته في نفسك ؟ فقال : اللهم لا ! قال : ولو قال نعم لخصمه ، قال : فهل أحصيته في بصرك ؟ فهل أحصيته في لفظك ؟ هل أحصيته في أترك ؟ ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم ، قال : فنكلت عمر أمه ! أتكلفونه أن يقيم الناس على كتاب الله ؟ ! قد علم ربنا أن ستكون لنا سيئات ، قال : وتلا " إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً " ، ثم قال : هل علم أهل المدينة ، أو قال : هل علم أحد بما قدمتم ؟ قالوا : لا ، قال : لو علموا لوعظتُ بكم . إسناده صحيح ومتن حسن ، وإن كان من رواية الحسن عن عمر ، وفيها انقطاع ، إلا أن مثل هذا اشتهر ، فتكفي شهرته (٢) . وروى ابن أبي حاتم عن طاوس ، قال :

(١) المسند ٤ : ٣٢٩ - ٣٤٠ (حلي) . وإسناده صحيح . والظاهر أنه يريد برواية النسائي أنه في السنن الكبرى . وقد ذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ١٠٤ ، وقصر جداً إذ لم ينسبه للمسند ، بل قال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات » .

(٢) الطبري : ٩٢٣٠ .

قلت لابن عباس : ما السبع الكبائر ؟ قال : هنَّ إلى السبعين أقربُ منها إلى السبع . ورواه ابن جرير<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : كل ما وعد الله عليه النارَ كبيرةٌ . وكذا قال سعيد بن جبير والحسن البصرى . وروى أيضاً عن أبي الوليد ، قال : سألت ابن عباس عن الكبائر ؟ قال : كل شيء عصى الله فيه فهو كبيرة .

وقد اختلف علماء الأصول والفروع في حد الكبيرة : فمن قائل : هي ما عليه حد في الشرع . ومنهم من قال : هي ما عليه وعيد لخصوصه من الكتاب والسنة . وقيل غير ذلك . قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعى ، في كتابه « الشرح الكبير » في كتاب الشهادات منه : ثم اختلف الصحابة فمن بعدهم في الكبائر ؟ وفي الفرق بينها وبين الصغائر ؟ وللأصحاب في تفسير الكبيرة وجوه : أنها المعصية الموجبة للحد . والثاني : أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة ، وهذا أكثر ما يوجد لهم . وهو إلى الأول أميل ، لكن الثاني أوفق لما ذكره عند تفصيل الكبائر . والثالث : قال إمام الحرمين في « الإرشاد » وغيره : كل جريمة تنبئ بقلّة اكتراث مرتكبها بالدين ورة الديانة فهي مبطلّة للعدالة . والرابع : ذكر القاضي أبو سعيد الهروى : أن الكبيرة كل فعل نص الكتاب على تحريمه ، وكل معصية توجب في جنسها حداً من قتل أو غيره ، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور ، والكذب في الشهادة والرواية واليمين . هذا ما ذكره على سبيل الضبط . ثم قال : وفصل القاضي الرويانى فقال : الكبائر سبع : قتل النفس بغير الحق ، والزنا ، واللواط ، وشرب الخمر ، والسرقه ، وأخذ المال غضباً ، والقذف . وزاد في الشامل على السبع المذكورة : شهادة الزور . وأضاف إليها صاحبُ العدة : أكل الربا ، والإفطار في رمضان بلا عذر ، واليمين الفاجرة ، وقطع الرحم ، وعقوق الوالدين ، والفرار من الزحف ، وأكل مال اليتيم ، والحياطة في الكيل والوزن ، وتقديم الصلاة على وقتها ، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر ، وضرب المسلم بلا حق ، والكذب على النبي صلى الله عليه

(١) الطبرى : ٩٢٠٨ . وإسناده وإسناد ابن أبي حاتم صحيحان .

وسلم عمداً ، وسب أصحابه ، وكتمان الشهادة بلا عذر ، وأخذ الرشوة ، والقيادة بين الرجال والنساء ، والسعاية عند السلطان ، ومنع الزكاة ، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ، ونسيان القرآن بعد تعلمه ، وإحراق الحيوان بالنار ، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب ، واليأس من رحمة الله ، والأمن من مكر الله ، ويقال : الوقيعة في أهل العلم وحملة القرآن . ومما يُعدّ من الكبائر : الظهار ، وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة . ثم قال الرافعي : وللتوقف مجال في بعض هذه الخصال . قلت : وقد صنف الناس في الكبائر مصنفات ، منها ما جمعه شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي ، بلغ نحواً من سبعين كبيرة . وإذا قيل : إن الكبيرة ما توعد عليها الشارع بالنار بخصوصها - كما قال ابن عباس وغيره - وتُتَّبَع ذلك ، اجتمع منه شيء كثير . وإذا قيل : كل ما نهى الله عنه - فكثير جداً . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

(١) «كتاب الكبائر» للحافظ الذهبي مطبوع بمصر ، سنة ١٣٥٦ ، في نحو ٢٤٠ صفحة . وطبعته كثيرة التحريف ، عن مخطوطات غير موثقة . وقد أبلغ فيه عدد الكبائر إلى ٧٠ ، بكثير من التوسع والتساهل ، إن لم يكن من الغلو ، وقد قال في أوائل الكتاب ، ص : ٧ - «والذي يتجه ويقوم عليه الدليل : أن من ارتكب شيئاً من هذه العظام ، مما فيه حد في الدنيا ، كالقتل والزنا والسرقة ، أو جاء فيه وعيد في الآخرة ، من عذاب أو غضب أو تهديد ، أو لعن فاعله على لسان نبيينا محمد صلى الله عليه وسلم - فإنه كبيرة . ولا بد من تسليم أن بعض الكبائر أكبر من بعض ، ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم عد الشرك بالله من الكبائر ؟ مع أن مرتكبه مخلد في النار ولا يغفر له أبداً» . ومع هذا التوسع الشديد في تعريف الكبيرة - فإنه لم يتحرر فيما أورده صحة الأحاديث التي يستدل بها ! بل يذكر الضعيف والواهي الذي ضعفه لا يحتمل ، ويذكر أحاديث دون أن يعزوها أو يبين مخرجها أو درجتها ! خلافاً لما يظن برجل حافظ كبير مثله ، رحمه الله .

ثم جاء بعده بأكثر من ٢٠٠ سنة ، ابن حجر الهيتمي المكي المصري - وهو غير الحافظ ابن حجر المسقلاقي - فزاد غلواً وتوسماً ، وصنع كتاباً كبيراً ، سماه «الزواجر عن اقتراف الكبائر» - بلغ فيه بعدد الكبائر إلى ٤٦٧ كبيرة ! كأنه أدخل كل منهي عنه في تعريف الكبيرة !! وقد طبع هذا الكتاب مراراً بمصر ، وأول طبعاته - فيما أعلم - طبعة بولاق سنة ١٢٨٤ ، في نحو ٦٠٠ صفحة .

ولعل أقرب ما رأيت إلى التحقيق العلمي - في نظري - هو ما صنع الحافظ ابن حجر في الفتح ١٦٠ - ١٦١ . إذ جمع كثيراً من الأحاديث في بيان الكبائر ، ثم حرر ما صنع ، فقال : «فهذا جميع ما وقفت عليه ، مما ورد التصريح بأنه من الكبائر أو من أكبر الكبائر ،

﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ ، وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (٣٢)

روى الإمام أحمد عن أم سلمة ، أنها قالت : « يا رسول الله ، تغزو الرجال ولا تغزو ، ولنا نصف الميراث ؟ فأنزل الله ” ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض “ . ورواه الترمذى ، وقال : غريب . ورواه ابن أبي حاتم ، وابن جرير ، وابن مردويه ، والحاكم <sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : « أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا نبي الله ، للذكر مثل حظ الأنثيين ، وشهادة امرأتين برجل ، أفنحن في العمل هكذا ، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة ؟ فأنزل الله هذه الآية ” ولا تتمنوا “ فإنه عدل منى وأنا صنعتُهُ » <sup>(٢)</sup> . وعن ابن عباس ، قال : ولا يتمنى الرجل

صحيحاً وضعيفاً ، ومرفوعاً وموقوفاً ، وقد تتبعته غاية التتبع . وفي بعضه ما ورد خاصاً ويدخل في عموم غيره . ثم قال : « والمعتمد من كل ذلك ما ورد مرفوعاً بغير تداعيل ، من وجه صحيح . وهي السبعة المذكورة في حديث الباب [يعنى حديث أبي هريرة : اجتمعوا السبع الموبقات . وقد مضى في ص : ١٥٠] ، والانتقال عن الهجرة ، والزنا ، والسرقه ، والعقوق ، واليمين الغموس ، والإلحاد في الحرم ، وشرب الخمر ، وشهادة الزور ، والنميمة ، وترك التنزه من البول ، والغلول ، ونكث الصفة ، وفراق الجماعة . فتلك عشرون خصلة ، وتتفاوت مراتبها . واجتمع على عده من ذلك أقوى من المختلف فيه ، إلا ما عضده القرآن أو الإجماع ، فيلتحق بما فوقه » .

(١) المسند ٦ : ٣٢٢ (حلبى) . والترمذى ٤ : ٨٨ . والحاكم ٢ : ٣٠٥ - ٣٠٦ . ورواه الطبرى : ٩٢٣٦ ، ٩٢٣٧ ، ٩٢٤١ . وفضلنا تخريجه في ٩٢٤١ ، وبيننا أنه حديث صحيح متصل .

وهذا الحديث يرد على الكذابين المفترين - في عصرنا - الذين يحرضون على أن تشيع الفاحشة بين المؤمنين ، فيخرجون المرأة عن خدرها ، وعن صونها وسترها الذى أمر الله به ، فيدخلونها في نظام الجند ، عارية الأذرع والأفخاذ ، بارزة المقدمة والمؤخرة ، متهتكة فاجرة !! يرمون بذلك - في الحقيقة - إلى الترفيه الملعون عن الجنود الشبان ، المحرومين من النساء في الجندية ، تشبهاً بفجور اليهود والإفرنج ، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة .

(٢) إسناد هذا الحديث عند ابن أبي حاتم إسناد صحيح . ولم أجده في مصدر آخر ، ولم ينسبه السيوطى في الدر المنثور ٢ : ١٤٩ لغير ابن أبي حاتم .

فيقول : ليت أن لي مالَ فلان وأهله ، فنهى الله عن ذلك ، ولكن ليسأل الله من فضله (١) . وقال الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء والضحاك نحو هذا . وهو الظاهر من الآية . ولا يرد على هذا ما ثبت في الصحيح : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، فيقول رجل : لو أن لي مثل ما لفلان لعملت مثله » (٢) . فهما في الأجر سواء ، فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية ، وذلك أن الحديث حضّ على تمنى مثل نعمة هذا ، والآية نهت عن تمنى عين نعمة هذا ، فقال ” ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ” أى : في الأمور الدنيوية ، وكذا الدينية أيضاً ، لحديث أم سلمة وابن عباس . ثم قال ” للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن ” أى : كل له جزء على عمله بحسبه ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر . وهو قول ابن جرير . وقيل : المراد بذلك في الميراث ، أى : كل يرث بحسبه . رواه الترمذى عن ابن عباس . ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم فقال ” واسئلو الله من فضله ” ولا تتمنوا ما فضلنا به بعضكم على بعض ، فإن هذا أمر محتوم . أى : إن التمنى لا يجدى شيئاً ، ولكن سلو من فضلى أعطكم ، فإنى كريم وهاب . وقد روى الترمذى وابن مردويه عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سلوا الله من فضله ، فإن الله يحب أن يُسأل ، وإن أفضل العباداة انتظارُ الفرج » . وروى ابن مردويه نحوه ، من حديث ابن عباس . ثم قال ” إن الله كان بكل شيء عليمًا ” أى : هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها ، وبمن يستحق الفقر فيفقره ، وعليم بمن يستحق الآخرة فيقيضه لأعمالها ، وبمن يستحق

(١) أثر ابن عباس - هذا - رواه الطبرى : ٩٢٣٨ . ورواه ابن المنذر وابن أبي حاتم كافي الدر المنثور ٢ : ١٤٩ .

(٢) من حديث رواه أحمد : ١٠٢١٨ ، ١٠٢١٩ . والبخارى ٩ : ٦٥ - ٦٦ ، و ١٣ : ٤١٩ ، كلاهما عن أبي هريرة . وقوله هنا عقب الحديث « فهما في الأجر سواء » - صنيع الحافظ ابن كثير قد يوم أنه من باقى الحديث . ولكن لم أجد هذه الكلمة فيما رأيت من رواياته .



الخذلان فيخذه عن تعاطى الخير وأسبابه . ولهذا قال : ” إن الله كان بكل شئ عليمًا “ .

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ، وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ۝٣٣ ﴾

قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم : ” موالى “ أى : ورثة . وعن ابن عباس فى رواية : أى عصبه . قال ابن جرير : والعرب تسمى ابن العم مولى . ويعنى بقوله ” مما ترك الوالدان والأقربون “ — : من تركه والديه وأقربيه من الميراث . فتأويل الكلام : ولكلكم — أيها الناس — جعلنا عصبه يرثونه مما ترك والداه وأقربوه من ميراثهم له . وقوله ” والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم “ (١) . أى : والذين تحالفتم بالأيمان المؤكدة أتمم وهم — فآتوهم نصيبهم من الميراث كما وعدتموهم فى الأيمان المغلظة ، إن الله شاهد بينكم فى تلك العهود والمعاهدات . وقد كان هذا فى ابتداء الإسلام ، ثم نسخ بعد ذلك ، وأمروا أن يوفوا لمن عاقدوا ولا ينشؤا بعد نزول هذه الآية معاهدة . روى البخارى عن ابن عباس : « ” ولكل جعلنا موالى “ قال : ورثة ” والذين عاقدت أيمانكم “ — كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرو الأنصارى دون ذوى رحمه ، للأخوة التى آخى النبى صلى الله عليه وسلم بينهم ، فلما نزلت ” ولكل جعلنا موالى “ نسخت ، ثم قال : ” والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم “ من النصر والرفادة والنصيحة ، وقد ذهب الميراث ، ويوصى له « (٢) . ورواه ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، بنحوه . وروى ابن أبى حاتم أيضاً عن ابن عباس ، قال : « ” والذين عاقدت أيمانكم

(١) « عاقدت » : رسمت بالألف فى المخطوطتين — هنا وفى رأس الآية ، وفيما يأتى . فهى القراءة التى أنبأها الحافظ المؤلف . وفى قراءة حفص « عقدت » بدون ألف ، وهى قراءة عاصم وحمره والكسائى . وبالألف قراءة باقى السبعة . وقال الطبرى ٨ : ٢٧٢ « إنيهما قراءتان معروفتان مستفيضتان فى قراءة أمصار المسلمين ، بمعنى واحد » .

(٢) البخارى ٨ : ١٨٦ - ١٨٧ (فتح) . ورواه الطبرى مقطوعاً : ٩٢٧٥ ، ٩٢٧٧ ، ولم يذكر فى آخر الثانية قوله « ويوصى له » .

فأتوهم نصيبهم“ فكان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل ، يقول : ترثني وأرثك ، وكان الأحياء يتحالفون ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل حلف كان في الجاهلية أو عقد أدركه الإسلام فلا يزيد الإسلام إلا شدةً ، ولا عقد ولا حلف في الإسلام ، فنسختها هذه الآية : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ (١) . ثم قال : وروى عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وقتادة وغيرهم : أنهم قالوا : هم الخلفاء . وروى أحمد وابن جرير عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا حلف في الإسلام ، وكل حلف كان في الجاهلية فلم يزد الإسلام إلا شدة ، وما يسرنى أن لي حُمْرَ النعم وأنى نقضتُ الحلف الذى كان في دار الندوة » . هذا لفظ ابن جرير (٢) . وروى ابن جرير عن عبد الرحمن بن عوف ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « شهدت حلف المطيبين وأنا غلام مع عمومتى ، فما أحب أن لي حمر النعم وأنا أنكثه . قال الزهري : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم يصب الإسلام حلفاً إلا زاده شدةً ، قال : ولا حلف في الإسلام ، وقد ألف النبي صلى الله عليه وسلم بين قریش والأنصار » . ورواه الإمام أحمد (٣) . وروى الطبرى عن قيس بن عاصم : « أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحلاف ؟ قال : فقال : ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ، ولا حلف في الإسلام » . ورواه أحمد (٤) . وروى الإمام أحمد عن جبیر بن مطعم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا حلف في الإسلام ، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدةً » . ورواه مسلم وأبو داود والنسائي والطبرى (٥) . فالصحيح أنهم كانوا في ابتداء الإسلام يتوارثون

(١) إسناده ابن أبي حاتم إسناده صحيح . ونسبه السيوطى ٢ : ١٥٠ لابن المنذر أيضاً .

(٢) المسند : ٢٩١١ ، ٣٠٤٦ ، مختصراً . والطبرى : ٩٢٨٩ ، مختصراً أيضاً ،

و ٩٢٩٠ مطولاً . وأسانيدهما صحاح .

(٣) الطبرى : ٩٢٩٦ . والمسند : ١٦٥٥ .

(٤) الطبرى : ٩٢٩٢ . والمسند : ٥ : ٦١ (حلبى) . وإسنادهما صحيحان .

(٥) المسند : ١٦٨٣٢ . ومسلم : ٢ : ٢٧٠ . والطبرى : ٩٢٩٥ . وتفصيل تخريجه فيه .

بالحلف ، ثم نسخ وبقى تأثير الحلف بعد ذلك ، وإن كانوا قد أمروا أن يوفوا بالعقود والعهود والحلف الذى كانوا قد تعاقدوه قبل ذلك . تقدم فى حديث جبير بن مطعم وغيره من الصحابة : « لا حلف فى الإسلام ، وأبما حلف كان فى الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة » . وهذا نص فى الرد على من ذهب إلى التوارث بالحلف اليوم ، كما هو مذهب أبى حنيفة وأصحابه ورواية عن أحمد بن حنبل . والصحيح قول الجمهور ومالك والشافعى وأحمد فى المشهور عنه . ولهذا قال تعالى "ولكل جعلنا موالى" أى : ورثة من أقربائه : من أبويه وأقربيه ، هم يرثونه دون سائر الناس . كما ثبت فى الصحيحين عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقى فهو لأولى رجل ذكر » . أى : اقسمو الميراث على أصحاب الفرائض الذين ذكرهم الله فى آتى الفرائض ، فما بقى بعد ذلك فأعطوه العصبه . وقوله "والذين عاقدت أيمانكم" أى : قبل نزول هذه الآية "فآتوهم نصيبهم" أى : من الميراث ، فأما حلف عقد بعد ذلك فلا تأثير له . وقد قيل : إن هذه الآية نسخت الحلف فى المستقبل وحكم الماضى أيضاً ، فلا توارث به . وعن على بن أبى طلحة عن ابن عباس : « قوله "والذين عاقدت أيمانكم" قال : كان الرجل يعاقد الرجل : أيهما مات ورثه الآخر ، فأنزل الله : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ، إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ﴾ يقول : إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية ، فهو لهم جائز من ثلث المال ، وذلك هو المعروف »<sup>(١)</sup> . وهكذا نص غير واحد من السلف : أنها منسوخة بقوله : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ . وقال سعيد بن جبير "فآتوهم نصيبهم" أى : من الميراث ، قال : وعاقده أبو بكر مولى فورثه . رواه ابن جرير . وقال ابن المسيب : نزلت هذه الآية فى الذين كانوا يتبنون رجلاً غير أبنائهم يورثونهم ، فأنزل الله فيهم ، فجعل لهم نصيباً فى الوصية ، ورد الميراث إلى المولى فى ذى

(١) رواه الطبري : ٩٢٦٨ . ونسبه السيوطى ٢ : ١٤٩ - ١٥٠ أيضاً لابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس فى النسخ والمنسوخ وابن مردويه .

الرحم والعصية ، وأبى الله للمدعيين ميراثاً ممن ادعاهم وتبناهم ، ولكن جعل لهم نصيباً من الوصية . رواه ابن جرير . وقد اختار ابن جرير : أن المراد بقوله " فأتوهم نصيبهم " أى : من النصرة والنصيحة والمعونة ، لا أن المراد فأتوهم نصيبهم من الميراث - حتى تكون الآية منسوخة ، ولا أن ذلك كان حكماً ثم نسخ ، بل إنما دلت الآية على الوفاء بالحلف المعقود على النصرة والنصيحة فقط ، فهي محكمة لا منسوخة . وهذا الذى قاله فيه نظر . فإن من الحلف ما كان على المناصرة والمعونة ، ومنه ما كان على الإرث - كما حكاه غير واحد من السلف ، وكما قال ابن عباس : « كان المهاجرى يرث الأنصارى دون قراباته وذوى رحمه ، حتى نسخ ذلك » . فكيف يقول إن هذه الآية محكمة غير منسوخة ؟ ! والله أعلم (١) .

(١) انظر الطبرى ٨ : ٢٨٨ - ٢٨٩ ، وتعليق أخى السيد محمود محمد شاكر . وقد احتج الطبرى لما ذهب إليه ، بأن الآية إذا اختلف أهل العلم : أمسوخة هي أم غير منسوخة - لم يجز القضاء بالنسخ إلا « بحجة يجب التسليم لها » . ويريد بالحجة : ظاهر القرآن أو سنة صحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهذا كلام صحيح سليم . ولكن ألم يأت في هذه الآية - بعينها - حجة على النسخ يجب التسليم لها ؟ بلى ، قد ورد : فإن الأحاديث الثلاثة عن ابن عباس ، التى روى أولها البخارى وابن أبى حاتم ، وروى ثانيها ابن أبى حاتم وابن المنذر ، وروى ثالثها الطبرى وغيره = صريحتان فى الإخبار عن النسخ ، والإخبار عما كان قبل نزول هذه الآية وقبل نزول آية سورة الأحزاب ، التى نصها : (الذى أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجه أمهاتهم ، وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ، إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً) . ولم يكن كلام ابن عباس فى هذا اجتهاداً من قبل نفسه وهو يحكى ما كان قبل نزول كل من الآيتين . ومثل هذا هو عند أهل العلم بالحديث من نوع الحديث المرفوع ، بل هو مرفوع فعلاً ، لأنه يخبر عما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأحكام ، وعما جد بعد ذلك فى عهده من أحكام آخر .

كل ما فى الأمر أن حديث ابن عباس - الأول - فيه شيء من الاختصار أو الاقتصار ، بينه التفصيل فى حديثه الآخرين . ولذلك قال الحافظ ابن حجر ، عند قول ابن عباس فى رواية البخارى « فلما نزلت " ولكل جعلنا موالى " نسخت » - قال ابن حجر : « هكذا وقع فى هذه الرواية : أن ناسخ ميراث الخليف هذه الآية . وروى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس ، قال : كان الرجل يعاقد الرجل ، فإذا مات ورثه الآخر ، فأنزل الله : ( وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ، إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم

معروفاً) ، يقول : إلا أن توصوا لأوليائكم الذين قد عاقدتم . ومن طريق قتادة : كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية ، فيقول : دمي دمك وترثي وأرثك ، فلما جاء الإسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث ، وهو السدس ، ثم نسخ ذلك بالميراث فقال : ( وأولو الأرحام بعضهم أول ببعض ) . ومن طرق شتى عن جماعة من العلماء كذلك . وهذا هو المعتمد . ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين : الأولى : حيث كان المعاهد يرث وحده دون العصبة ، فنزلت ” ولكل “ وهي آية الباب [ يريد : الباب في صحيح البخارى ] ، فصاروا جميعاً يرثون ، وعلى هذا ينزل حديث ابن عباس . ثم نسخ ذلك آية الأحزاب ، وخص الميراث بالعصبة ، وبقى للمعاهد النصر والإرفاد ونحوهما . وعلى هذا ينزل بقية الآثار . وقد تعرض له ابن عباس في حديثه أيضاً ، لكن لم يذكر الناسخ الثاني [ يعنى في رواية البخارى ] ، ولا بد منه .

وهذا تحقيق جيد رفيع من المحافظ ابن حجر . والناسخ الثاني ذكره ابن عباس أيضاً في الرويتين الأخريين ، الدالتين على أن الرواية الأولى - رواية البخارى - فيها اختصار .

ثم إن ظاهر الآية يدل على ذلك أيضاً ، ولا يصح تأويلها على ما رجحه ابن جرير من أنها غير منسوخة . إذ هو يجعل معناها على المعنى الذى جاء فى رواية ابن عباس الأولى - رواية البخارى - : « ثم قال ” والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم “ من النصر والرفادة والنصيحة » . وهذا المعنى لا يصلح قط أن يناسب سياق الكلام ، ولا المعنى الوضعى للفظ العربى ، أعنى أنه لا يصلح أن يكون معنى سيق له الكلام ابتداء ، فإما كان « النصر والرفادة والنصيحة » ما يدل عليها كلمة « نصيب » ، وإن دخلت تحت موضوعه بنحو من المجاز والتوسع ، أما أن تكون معنى أصلياً لكلمة « نصيب » فلا . انظر إلى السياق ، إذا كان اللفظ يدل على هذا المعنى فسيكون سياق الكلام : والذين حالفتهموعاقدتمهم فآتوهم نصيبهم من النصر والرفادة والنصيحة ! أهذا كلام يساق مساق الكلام الصحيح ؟ ! وهل كانوا يقسمون بين الورثة - مما ترك الوالدان والأقربون - النصر والرفادة والنصيحة ، حتى يؤتوا أحلافهم نصيبهم منها ؟ !

إنى لا أشك أن حديث ابن عباس الأول - رواية البخارى - فيه شيء من الاختصار ، أبان عنه الروايتان الأخريتان ، وهو الذى أشار إليه المحافظ ابن حجر بقوله فى آخر كلامه عن ذلك الحديث : « لكن لم يذكر الناسخ الثاني ، ولا بد منه » .

ويكون معنى حديث ابن عباس ، بما يجتمع من رواياته : أن قوله « والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم » يعنى نصيبهم من الميراث ، فجاءت آية الأحزاب : ( وأولو الأرحام بعضهم أول ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ، إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً ) فذهب الميراث ، وبقى أن يفعلوا لهم المعروف ، من الوصية ، « ومن النصر والرفادة والنصيحة » . وذلك هو المعروف الذى بقى لهم بعد ذهاب الميراث .

فقد أصاب ابن كثير ، وأخطأ ابن جرير ، رحمهما الله .

﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، فَأَصْلَحَتْ قَبِلْتُمْ حَفِظْتُمْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ، وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾

يقول تعالى : ” الرجال قوامون على النساء “ أى : الرجل قيم على المرأة ، أى : هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا عوجت ” بما فضل الله بعضهم على بعض “ أى : لأن الرجال أفضل من النساء ، والرجل خير من المرأة . ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال ، وكذلك الملك الأعظم . لقوله صلى الله عليه وسلم : « لن يفلح قوم ” لولا أمرهم امرأة “ . رواه البخارى من حديث أبى بكره (١) ، وكذا منصب القضاء ، وغير ذلك . ” وبما أنفقوا من أموالهم “ أى : من المهور والنفقات والكلف التى أوجبها الله عليهم لمن فى كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم . فالرجل أفضل من المرأة فى نفسه ، وله الفضل عليها والإفضال ، فناسب أن يكون قيماً عليها . كما قال الله تعالى : ﴿ وللرجال عليهن درجة ، والله عزيز حكيم ﴾ (٢) . وقوله ” فالصالحات “ أى : من النساء ” قانتات “ قال ابن عباس وغير واحد : يعنى : مطيعات لأزواجهن ” حافظات للغيب “ قال

(١) البخارى ٨ : ٩٧ ، و ١٣ : ٤٥ - ٤٦ . ورواه أيضاً أحمد والترمذى والنسائى ، كما فى الفتح الكبير .

(٢) أما النساء فى عصرنا ، فقد ملأهن الكبر والغرور والظنيان ، بما يث أعداؤنا المبشرون والمستعمرون فى نفوسهن ، بالتعليم المتهتك الفاسق . فزعمن لأنفسهن حق المساواة بالرجال فى كل شيء ! فى ظاهر أمرهن ، وهن على الحقيقة مستعليات طاغيات ، يردن أن يحكن الرجال فى الدار وخارج الدار ، وأن يعتمدين على التشريع الإسلامى ، حتى فيما كان فيه النصوص الصريحة من الكتاب والسنة . بل يردن أن يكن حاكمات فعلا ، يتولين من شؤون الرجال ما ليس لمن ، وأن يخرجن على ما أمر الله به ورسوله . بل يكفرن بأن الرجال قوامون على النساء ، ويكفرن بأنه « لن يفلح قوم لولا أمرهم امرأة » ، حتى طمعن فى مناصب القضاء وغيرها ، وساعدن الرجال الذين هم أشباه الرجال . ولم يحش هؤلاء ولا أولئك ما وراء ذلك من فساد وانهايار ، ثم من سخط الله وشديد عقابه .

السدى وغيره : أى : تحفظ زوجها فى غيبته فى نفسها وماله . وقوله ” بما حفظ الله “ أى : المحفوظ من حفظه الله . روى ابن جرير عن أبى هريرة . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك فى نفسها ومالك ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ” الرجال قوأمون على النساء “ إلى آخرها » . ورواه ابن أبى حاتم<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا صلت المرأة خمسمها ، وصامت شهرها ، وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، قيل لها : ادخلى الجنة من أى الأبواب شئت » . تفرد به أحمد<sup>(٢)</sup> . ” واللاتى تخافون نشوزهن “ أى : والنساء اللاتى تتخوفون أن ينشنن على أزواجهن . والنشوز : هو الارتفاع ، فالمرأة الناشز : هى المرتفعة على زوجها ، التاركة لأمره ، المعرضة عنه ، المبغضة له . ففى ظهر له منها أمارات النشوز فليعضها وليخوفها عقاب الله فى عصيانه ، فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته ، وحرم عليها معصيته ، لما له عليها من الفضل والإفضال . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، من عظم حقه عليها »<sup>(٣)</sup> ، وروى البخارى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت عليه ، لعنتها الملائكة ، حتى تصبح » . ورواه مسلم بمعناه<sup>(٤)</sup> . ولهذا قال تعالى : ” واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن “ . وقوله

(١) الطبرى : ٩٣٢٨ . ورواه أيضاً الطيالسى فى مسنده ، برقم : ٢٣٢٥ . ورواه أحمد مختصراً بنحوه ، بدون ذكر تلاوة الآية : ٧٤١٥ . وكذلك رواه الحاكم ٢ : ١٦١ . والنسائى ٢ : ٧٢ .

(٢) المسند : ١٦٦١ .

(٣) هو بمعناه ثابت عن قيس بن سعد ، عند أبى داود : ٢١٤٠ ، والحاكم ٢ : ١٨٧ ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . وعن أبى هريرة ، عند الترمذى ٢ : ٢٠٣ - ٢٠٤ . وعن عائشة ، عند أحمد ٦ : ٧٦ (حلبى) ، وابن ماجه : ١٨٥٢ . وعن معاذ ، عند أحمد ٥ : ٢٢٧ - ٢٢٨ . وعن عبد الله بن أبى أوفى ، عند أحمد ٤ : ٣٨١ ، وابن ماجه : ١٨٥٣ ، وعند ابن حبان ، كما فى زوائد ابن ماجه .

(٤) البخارى ٦ : ٢٢٦ ، و ٩ : ٢٥٨ (فتح) . ومسلم ١ : ٤٠٩ .

” واهجر وهن في المضاجع “ قال ابن عباس : الهجر : أن لا يجامعها ويضاجعها على فراشها ويوليها ظهره . وكذا قال غير واحد . وزاد آخرون ، منهم السدي والضحاك وعكرمة : ولا يكلمها مع ذلك ولا يتحدثها . وفي السنن والمسند عن معاوية بن حنيفة القشيري : « أنه قال : يا رسول الله ، ما حق امرأة أحدنا عليه ؟ قال : أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت »<sup>(١)</sup> . وقوله ” واضربوهن “ أى : إذا لم يرتد عن بالموعظة ولا بالهجران فلكن أن تضربوهن ضرباً غير مبرح . كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه قال في حجة الوداع : واتقوا الله في النساء ، فإنهن عندكم عوان ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ، فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف »<sup>(٢)</sup> . وكذا قال ابن عباس وغير واحد : ضرباً غير مبرح . قال الحسن البصرى : يعنى غير مؤثر . قال الفقهاء : هو أن لا يكسر فيها عضواً ولا يؤثر شيئاً . وقال ابن عباس : يهجرها في المضجع ، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضرباً غير مبرح ، ولا تكسر لها عظماً ، فإن أقبلت وإلا فقد أحل الله لك منها الفدية . وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذؤبان ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تضربوا إماء الله ، فجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ذئير النساء على أزواجهن ، فرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضربهن ، فأطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير ، يشكون أزواجهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ، ليس أولئك بخياركم » . رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن الأشعث بن قيس ، قال : « ضفتُ

(١) هو جزء من حديث طويل رواه أحمد مطولاً ومختصراً مراراً ٤ : ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٥ : ٥ ، ٥ (حلبى) . وأبو داود : ٢١٤٢ - ٢١٤٤ . والطبرى : ٩٣٧٢ - ٩٣٧٤ . وتفصيل تخريجه فيه .

(٢) انظر صحيح مسلم ١ : ٣٤٧ .

(٣) أبو داود : ٢١٤٦ . ورواه البخارى في الكبير ١/١/٤٤٠ موجزاً بالإشارة ،



عمر ، فتناول امرأته فضربها ، فقال : يا أشعث ، احفظ عني ثلاثاً حفظهن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسأل الرجل فيما ضرب امرأته ، ولا تنم إلا على وتر ، ونسي الثالثة . وكذا رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه (١) . وقوله ” فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً “ أى : إذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريد منها ، مما أباحه الله له منها — فلا سبيل له عليها بعد ذلك ، وليس له ضربها ولا هجرانها . وقوله ” إن الله كان علياً كبيراً “ تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب ، فإن الله العلى الكبير وليهن ، وهو منتقم من ظلمهن وبغى عليهن .

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ، إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ، إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ (٣٥)

ذكر الحال الأول ، وهو إذا كان النفور والنشوز من الزوجة ، ثم ذكر الحال الثانى ، وهو إذا كان النفور من الزوجين ، فقال تعالى ” وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها “ وقال الفقهاء : إذا وقع الشقاق بين الزوجين أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة ينظر فى أمرهما ، ويمنع الظالم منهما من الظلم ، فإن تفاقم أمرهما وطالت خصوصتهما بعث الحاكم ثقةً من أهل المرأة وثقةً من قوم الرجل ، ليجتمعا وينظرا فى أمرهما ، ويفعلا ما فيه المصلحة فيما يريانه من التفريق أو

فى ترجمة « إياس بن عبد الله بن أبي ذباب » ، وقال : « ولا يعرف لإياس صحبة » . يريد أنه يكون حديثاً مرسلًا . ولكن جزم ابن أبي حاتم ٢٨٠/١/١ بأن له صحبة . وهو الذى رجحه الحافظ فى التهذيب . و « أبو ذباب » بضم الذاى المعجمة وباءين موحدين . ووقع فى المطبوعة « ذئاب » ، وهو تصحيف . وقوله « ذئر النساء » : بفتح الذاى المعجمة وكسر الهمزة ، أى : نشز عليهم واجترأ . قال الخطابى : « معناه سوء الخلق والجرأة على الأزواج . والذائر : المغتاز على خصمه ، المستعد للشر » .

(١) المسند : ١٢٢ . وأبو داود : ٢١٤٧ ، مختصراً ، ورواه أيضاً الحاكم ٤ : ١٧٥ ، وذكر الحصلة الثالثة : « ولا تسأله عن يعتمد من إخوانه ولا يعتمدهم » . وصححه ، ووافقه الذهبى .

التوفيق . وتشوف الشارع إلى التوفيق . ولهذا قال ” إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما “ وقال ابن عباس : أمر الله عز وجل أن يبعثوا رجلاً صالحاً من أهل الرجل ورجلاً مثله من أهل المرأة ، فينظران : أيهما المسيء ؟ فإن كان الرجل هو المسيء حجبا عنه امرأته وقصّروه على النفقة ، وإن كانت المرأة هي المسيئة قصّروها على زوجها ومنعوها النفقة ، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعهما فأمرهما جائز ، فإن رأيا أن يجمعهما فرضى أحد الزوجين وكره ذلك الآخر ثم مات أحدهما ، فإن الذي رضى يرث الذي كرهه ، ولا يرث الكاره الراضى . رواه ابن أبي حاتم وابن جرير (١) . وروى عبد الرزاق أن عَقِيل بن أبي طالب تزوج فاطمة بنت عتبة بن ربيعة ، فقالت : تصير لى وأنفق عليك ، فكان إذا دخل عليها قالت : أين عتبةُ بن ربيعة وشيبةُ بن ربيعة ؟ قال : على يسارك في النار إذا دخلتِ ! فشدتُ عليها ثيابها ، فجاءت عثمان فذكرتُ له ذلك ، فضحك ، فأرسل ابنَ عباس ومعاوية ، فقال ابن عباس : لأفرقن بينهما ، فقال معاوية : ما كنت لأفرق بين شيخين من بنى عبد مناف ، فأتياهما فوجداهما قد أغلقا عليهما أبوابهما ، فرجعا (٢) . وروى أيضاً عن عبيدة ، قال : شهدت علياً وجاءته امرأة وزوجها ، مع كل واحد منهما فثام من الناس ، فأخرج هؤلاء حكماً وهؤلاء حكماً ، فقال على للحكمين : أتدريان ما عليكما ؟ إن عليكما [ إن رأيتما أن تفرقا فترقا ، و ] إن رأيتما أن تجمعا جمعتما ، فقالت المرأة : رضيتُ الله لى وعلى ، وقال الزوج : أمّا الفرقة فلا ، فقال على : كذبت ، والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله عز وجل لك وعليك . رواه ابن أبي حاتم وابن جرير مثله (٣) . وهذا مذهب جمهور العلماء :

(١) الطبرى : ٩٤١٨ . وقوله « قصروه » - بالصاد ، أى : ألزموه إياه قهراً . وأصلها من « القسر » بالسین . وهما تتبادلان كثيراً . وانظر مثل ذلك فيما مضى ٢ : ٢٥٥ .  
(٢) ورواه الشافعى في الأم : ٥ : ١٧٧ - ١٨٧ . والبيهقى ٧ : ٣٠٦ . ورواه الطبرى : ٩٤٢٧ ، بنحوه مختصراً .

(٣) تفسير عبد الرزاق ، ص : ٤٢ - ٤٣ ، والزيادة منه . وقد سقطت من المطبوعة والمخطوطتين خطأ . ورواه أيضاً الشافعى في الأم : ٥ : ١٧٧ ، والطبرى : ٩٤٠٧ - ٩٤٠٩ . والبيهقى ٧ : ٣٠٥ - ٣٠٦ . وقال الشافعى ( ص ١٧٨ ) : « حديث على ثابت عندنا » .

أن الحكمين <sup>(١)</sup> إليهما الجمع والتفرقة ، حتى قال إبراهيم النخعي : إن شاء الحكمان أن يفرقا بينهما بطلقة أو بطلقتين أو ثلاث فعلا . وهو رواية عن مالك . وقال الحسن البصري : الحكمان يحكمان في الجمع ، ولا يحكمان في التفريق . وكذا قال قتادة وزيد بن أسلم ، وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور ودาวود . ومأخذهم قوله تعالى ” إن يريدنا إصلاحاً يوفق الله بينهما ” ولم يذكر التفريق . وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين فإنه ينفذ حكمهما في الجمع والتفرقة بلا خلاف . وقد اختلف الأئمة في الحكمين : هل هما منصوبان من عند الحاكم ، فيحكمان وإن لم يرض الزوجان ؟ أو هما وكيلان من جهة الزوجين ؟ على قولين : فالجمهور على الأول ، لقوله تعالى ” فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ” فسامهما حكمين ، ومن شأن الحكم أن يحكم بغير رضا المحكوم عليه . وهذا ظاهر الآية والحديد من مذهب الشافعي ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه . الثاني منهما : بقول علي للزوج – حين قال : أما الفرقة فلا – فقال : كذبت ، حتى تقرّ بما أقرت به . قالوا : فلو كانا حاكمين لما افتقر إلى إقرار الزوج . والله أعلم . قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر : وأجمع العلماء على أن الحكمين إذا اختلف قوطما فلا عبرة بقول الآخر ، وأجمعوا على أن قوطما نافذ في الجمع وإن لم يوكلهما الزوجان ، واختلفوا : هل ينفذ قوطما في التفرقة ؟ ثم حكى عن الجمهور : أنه ينفذ قوطما فيها أيضاً .

﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْأَجْنَبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَجُورًا ﴾ (٣٦)

يأمر تعالى بعبادته وحده لا شريك له ، فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل

(١) في المطبوعة « وقد أجمع العلماء على أن الحكّين » - إلخ . وهو خطأ واضح ، إذ سيحكي المؤلف الحافظ الخلاف في ذلك . وأثبتنا الصواب من المخطوطتين .

على خلقه في جميع الآنات والحالات ، فهو المستحق منهم أن يوحده ولا يشركوا به شيئاً من مخلوقاته . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ : « أتدرى ما حق الله على العباد ؟ قال : الله ورسوله أعلم ، قال : أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، ثم قال : أتدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ أن لا يعذبهم »<sup>(١)</sup> .

ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين ، فإن الله سبحانه جعلهما سبباً لخروجك من العدم إلى الوجود . وكثيراً ما يقرب الله سبحانه بين عبادته والإحسان إلى الوالدين . كقوله : ﴿ أن اشكر لى ولوالديك ﴾ . وكقوله : ﴿ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً ﴾ . ثم عطف على الإحسان إلى الوالدين الإحسان إلى القرابات من الرجال والنساء . كما جاء في الحديث : « الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذى الرحم صدقة وصلة »<sup>(٢)</sup> . ثم قال « واليتامى » وذلك لأنهم قد فقدوا من يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم ، فأمر الله بالإحسان إليهم والحنو عليهم . ثم قال « والمساكين » وهم : المحاويج من ذوى الحاجات الذين لا يجدون من يقوم بكفائتهم ، فأمر الله سبحانه بمساعدتهم بما تتم به كفائتهم وتزول به ضرورتهم ، وسيأتى الكلام ، على الفقير والمسكين في سورة براءة<sup>(٣)</sup> . وقوله « والبحار ذى القرية والبحار الجنب » قال ابن عباس « والبحار ذى القربى » يعنى : الذى بينك وبينه قرابة « والبحار الجنب » الذى ليس بينك وبينه قرابة . وكذا روى عن عكرمة ومجاهد وقتادة وغيرهم . وقال نوف البكالى ، فى قوله « والبحار ذى القربى » يعنى : البحار المسلم « والبحار الجنب » يعنى : اليهودى والنصرانى . رواه ابن أبى حاتم . وقد وردت الأحاديث بالوصايا والبحار<sup>(٤)</sup> . فروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله

(١) رواه البخارى ١٣ : ٣٠٠ (فتح) . ومسلم ١ : ٢٥ - ٢٦ . والترمذى ٣ : ٣٦٩ . وابن ماجة : ٤٢٩٦ - كلهم من حديث معاذ بن جبل .

(٢) مضى ٢ : ١٢ تخريجه من المسند والترمذى والنسائى وابن ماجة - كلهم من حديث سلمان بن عامر .

(٣) عند الآية : ٦٠ منها .

(٤) ذكر المؤلف الحافظ هنا أحاديث كثيرة ، اكتفينا منها بما أثبتنا .

عليه وسلم قال : « ما زال جبريل يوصيني بالجار ، حتى ظننت أنه سيورثه » .  
وأخرجاه في الصحيحين<sup>(١)</sup> . وروى أحمد أيضاً عن عبد الله بن عمرو  
بن العاص ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « خير الأصحاب  
عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره » . ورواه الترمذى  
وقال : حسن غريب<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن المقداد بن الأسود ، قال :  
« قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : ما تقولون في الزنا ؟ قالوا :  
حرّمه الله ورسوله ، وهو حرام إلى يوم القيامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : لأن يزني الرجل بعشر نساء أيسرُ عليه من أن يزني بحليلة جاره ،  
قال : ما تقولون في السرقة ؟ قالوا : حرّمها الله وسوله ، فهي حرام إلى يوم  
القيامة ، قال : لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسرُ عليه من أن يسرق  
من جاره » . تفرّد به أحمد<sup>(٣)</sup> . وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن  
مسعود : « قلت : يا رسول الله ، أى الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً  
وهو خلقك ، قلت : ثم أى ؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك ،  
قلت : ثم أى ؟ قال : أن تزاني حليلة جارك »<sup>(٤)</sup> . وروى الإمام أحمد عن  
عائشة : « أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إن لى جارين ،  
فإلى أيهما : أهدي ؟ قال : إلى أقربهما منكِ باباً » . ورواه البخارى . وقوله

(١) المسند : ٥٥٧٧ . ورواه أحمد أيضاً : ٦٤٩٦ ، من حديث عبد الله بن عمرو  
بن العاص . ورواه أيضاً من حديث أبي هريرة : ٧٥١٤ ، ٨٠٣٢ ، ٩٧٤٤ ، ٩٩١٢ ،  
١٠٦٨٦ .

(٢) المسند : ٦٥٦٦ . والترمذى : ٣ : ١٢٩ . ورواه الحاكم ١ : ٤٤٣ ، و ٢ :  
١٠١ ، و ٤ : ١٦٤ . وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . وذكره المنذرى في الترغيب  
٣ : ٢٣٧ ، و ٤ : ٤٦ ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما .

(٣) المسند : ٦ : ٨ (حلى) . ورواه أيضاً البخارى في الأدب المفرد ، رقم : ١٠٣ .  
وإسنادها صحيحان . وذكره المنذرى في الترغيب : ٣ : ٢٣٣ ، ونسبه لأحمد « ورواته ثقات » ،  
والطبرانى في الكبير والأوسط . وفي الزوائد ٨ : ١٦٨ « رواه أحمد والطبرانى في الكبير والأوسط ،  
ورجاله ثقات » .

(٤) البخارى ٨ : ١٢٤ (فتح) ، وفي مواضع كثيرة . مسلم ١ : ٣٦ - ٣٧ . وقد  
مضى بأطول من هذا ، ص : ١٥٢ من هذا الجزء .

” والصاحب بالجنب “ عن علي وابن مسعود قالوا : هي المرأة . وقال ابن أبي حاتم : وروى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى والنخعي والحسن وسعيد بن جبیر في إحدى الروايات — نحو ذلك . وقال ابن عباس وجماعة : هو الضيف . وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة : هو الرفيق في السفر . وقال سعيد بن جبیر : هو الرفيق الصالح . وقال زيد بن أسلم : هو جلسك في الحضر ورفيقك في السفر . وأما ” ابن السبيل “ فعن ابن عباس وجماعة : هو الضيف . وقال مجاهد وغيره : هو الذي يمر عليك مجتازاً في السفر . وهذا أظهر . وإن كان مرادُ القائل بالضيف المارَّ في الطريق فهما سواء . وسيأتي الكلام على أبناء السبيل في سورة براءة<sup>(١)</sup> . وبالله الثقة وعليه التكلان . وقوله ” وما ملكت أيمانكم “ وصية بالأرقاء ، لأن الرقيق ضعيف الحيلة<sup>(٢)</sup> ، أسير في أيدي الناس . فلهذا ثبت : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يوصي أمته في مرض الموت يقول : الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم ، فجعل يردّها حتى ما يفيض بها لسانه »<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن المقدم بن معد يكرب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة ، [ وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة ] ، وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة ، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة » . ورواه النسائي ، وإسناده صحيح . والله الحمد<sup>(٤)</sup> . وعن عبد الله بن عمرو : « أنه قال لقهراً ما له : هل أعطيت

(١) عند الآية : ٦٠ .

(٢) هكذا ثبت في المطبوعة . وفي المخطوطتين : « ضعيف الخنبة » - واضحة الرسم والنقط : بالجيم والنون والباء الموحدة . ولم أستطع أن أجد لها توجيهاً أو تصحيحاً . واتفق المخطوطتين عليها عجيب ! وقد تكون مصحفة عن « الحية » - بكسر الحاء المهملة بعدها ياء تحتية ثم باء موحدة - وهي الهم والحزن ، وهي أيضاً الحاجة والمسكنة . ولكن توجيهها فيه تكلف شديد وعسر . فرجحت إثبات ما في المطبوعة ، لأنه واضح المعنى صحيح .

(٣) من حديث رواه أحمد : ١٢١٩٥ ، من حديث أنس . وذكره المؤلف الحافظ في التاريخ ٥ : ٢٣٨ من رواية أحمد ، ونسبه أيضاً للنسائي وابن ماجه . وذكره بنحوه أيضاً : ٢٣٨ - ٢٣٩ ، من حديث أم سلمة . ونسبه ليعقوب بن سفيان والنسائي وابن ماجه .

(٤) المسند : ١٧٢٤٥ . والزيادة منه .

الرفيق قوتهم؟ قال : لا ، قال : فانطلق فأعطهم ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كفى المرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوتهم » . رواه مسلم (١) .  
وعن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « للمملوك طعامه وكسوته ، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق » . رواه مسلم أيضاً (٢) . وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين ، أو أكلة أو أكلتين ، فإنه ولي حَرَّه وعلاجته » .  
أخرجاه ولفظه للبخارى . وعن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « هم إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » . أخرجاه (٣) . وقوله : « إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً »  
أى : مختالاً في نفسه ، معجباً متكبيراً ، فخوراً على الناس ، يرى أنه خير منهم ، فهو في نفسه كبير ، وهو عند الله حقير ، وعند الناس بغضير .

﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (٢٧) وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَمَنْ يَسْكُنِ الشَّيْطَانَ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٢٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ، وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٢٩﴾

يقول تعالى ذاماً للذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به - من بر الوالدين ، والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين ، والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل ، وما ملكت أيمانهم من الأرقاء -

(١) صحيح مسلم ١ : ٢٧٤ . وانظر المسند : ٦٤٩٥ ، ٦٨٤٢ .

(٢) مسلم ٢ : ٢١ . ورواه أيضاً أحمد : ٧٣٥٨ ، ٧٣٥٩ .

(٣) « الخويل » - بفتح الخاء المعجمة والواو : حشم الرجل وأتباعه . وهو مأخوذ من « التخويل » : التمليك . وقيل : من الرعاية . قاله ابن الأثير .

ولا يدفعون حق الله فيها ، ويأمرون الناس بالبخل أيضاً . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وأى داء أدوأ من البخل »<sup>(١)</sup> . وقال : « إياكم والشح ، فإنه أهلك من كان قبلكم ، أمرهم بالقطيعة ففجروا ، وأمرهم بالفجور ففجروا »<sup>(٢)</sup> . وقوله " ويكتمون ما آتاهم الله من فضله " فالبخيل جحود لنعمة الله ، لا تظهر عليه ولا تبين ، لا في أكله ولا في ملبسه ولا في إعطائه وبذله . كما قال تعالى : ﴿ إن الإنسان لربه لكنود \* وإنه على ذلك لَشهيد ﴾ ، أى : بحاله وشماله ﴿ وإنه لحب الخير لشديد ﴾ . وقال ههنا " ويكتمون ما آتاهم الله من فضله " . ولهذا توعدهم بقوله " وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً " والكفر : هو الستر والتغطية ، فالبخيل يستر نعمة الله عليه ويكتمها ويحدها ، فهو كافر لنعم الله عليه . وفي الحديث : « إن الله إذا أنعم نعمة على عبد أحب أن يظهر أثرها عليه »<sup>(٣)</sup> . وفي الدعاء النبوي : « واجعلنا شاكرين لنعمتك ، مثنين بها ، قابليها ، وأتممها علينا »<sup>(٤)</sup> . وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذى عندهم من صفة النبي صلى الله عليه وسلم وكتائبهم ذلك ، ولهذا قال تعالى " وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً " . رواه ابن إسحق عن ابن عباس ، وقاله مجاهد وغير واحد . ولا شك أن الآية محتملة لذلك . والظاهر أن السياق فى البخل بالمال ، وإن كان البخل بالعلم داخلاً فى ذلك بطريق الأولى . فإن السياق فى الإنفاق على الأقارب والضعفاء ، وكذلك الآية التى

(١) رواه البخارى فى الأدب المفرد : ٢٩٦ ، مرفوعاً ضمن حديث عن جابر . ورواه الحاكم ٣ : ٢١٩ مرفوعاً ضمن حديث آخر عن أبي هريرة ، ورواه البخارى فى الصحيح ، ضمن حديث آخر مرفوعاً على أبي بكر الصديق ، من حديث جابر ٦ : ١٧٢ ، و ٨ : ٧٥ (فتح) . وانظر الإصابة ١ : ١٥٥ ، و ٤ : ٢٩٠ - ٢٩١ .

(٢) هو جزء من حديث طويل ، رواه أحمد : ٦٤٨٧ ، بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . وروى هذا الجزء أبو داود : ١٦٩٨ .

(٣) معناه ثابت صحيح من حديث عبد الله بن عمرو ، فى المسند : ٦٧٠٨ . والترمذى ٤ : ٢٥ . والحاكم ٤ : ١٣٥ . ورواه أحمد والطبرانى والبيهقى ، من حديث عمران بن حصين . قال فى الزوائد ٥ : ١٣٢ « ورجال أحمد ثقات » .

(٤) من الدعاء المشهور بعد التشهد . رواه أبو داود : ٩٦٩ . وذكر المنذرى أنه رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه ، وصححه الترمذى .



بعدها ، وهى قوله ” الذين ينفقون أموالهم رثاء الناس “ فإنه ذكر المسكين المذمومين ، وهم البخلاء ، ثم ذكر الباذلين المرائين ، الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يمدحوا بالكرم ، ولا يريدون بذلك وجه الله . وفى الحديث الذى فيه الثلاثة الذين هم أول من تسجر بهم النار ، وهم العالم والغازى والمنفق ، المراءون بأعمالهم - : « يقول صاحب المال : ما تركتُ من شىء تحب أن ينفق فيه إلا أنفقتُ فى سبيلك ، فيقول الله : كذبت ، إنما أردت أن يقال : جواد ، فقد قيل « (١) . أى : فقد أخذتَ جزاءك فى الدنيا ، وهو الذى أردت بفعلك . وفى الحديث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعدى بن حاتم : « إن أباك أراد أمراً فبلغه « (٢) . وفى حديث آخر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن عبد الله بن جُدعان : هل ينفعه إنفاقه وإعتاقه ؟ فقال : لا ، إنه لم يقل يوماً من الدهر : رب اغفر لى خطيئتي يوم الدين « (٣) . ولهذا قال ” ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر “ - الآية ، أى : إنما حملهم على صنعهم هذا القبيح وعدوهم عن فعل الطاعة على وجهها - الشيطان ، فإنه سؤل لهم وأملى لهم وقارنهم فحسن لهم القباح . و” ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً “ .

ثم قال تعالى ” وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله “ أى : وأى شىء يكرههم لو سلكوا الطريق الحميدة ، وعدلوا عن الرياء إلى الإخلاص والإيمان بالله ، رجاء موعوده فى الدار الآخرة لمن أحسن عملاً ، وأنفقوا مما رزقهم الله فى الوجوه التى يحبها الله ويرضاها ؟ وقوله ” وكان الله بهم عليمًا “ أى : وهو عليم بنياتهم الصالحة والفاصلة ، وعليم بمن يستحق التوفيق منهم ، فيوفقه ويلهمه رشده ويقضه لعمل صالح يرضى به عنه ، وبمن يستحق

(١) من حديث طويل عن أبي هريرة ، رواه مسلم والترمذى والنسائى وابن حبان . انظر الترغيب ١ : ٢٩ .

(٢) من حديث رواه أحمد فى المسند ٤ : ٣٧٩ (حلبى) ، بلفظ : « قلت : يا رسول الله ، إن أبى كان يصل الرحم ويفعل ويفعل ، فهل له فى ذلك ، يعنى من أجر ؟ قال : إن أباك يلب أمراً فأصابه . » ورواه قبل ذلك ، ص : ٢٥٨ . وأسانيده صحاح .

(٣) مضى ٢ : ٢٧٥ ، وأنه رواه أحمد ومسلم من حديث عائشة .

الخذلان والطرده عن جنابه الأعظم الإلهي ، الذي من طُرد عن بابه فقد خاب  
وخسر في الدنيا والآخرة . عياداً بالله من ذلك .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ  
مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ  
وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يُؤَذُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا  
الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ ۞ .

يخبر تعالى أنه لا يظلم عبداً من عباده يوم القيامة مثقال حبة خردل ،  
ولا مثقال ذرة ، بل يوفى بها له ويضاعفها له إن كانت حسنةً ، كما قال تعالى :  
﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً ، وإن كان مثقال  
حبة من خردل أتينا بها ، وكفى بنا حاسبين ﴾ . وقال تعالى مخبراً عن لقمان أنه  
قال : ﴿ يا بني إنما إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات  
أو في الأرض يأت بها الله ، إن الله لطيف خبير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يومئذ  
يصدر الناس أشتاتاً ليروا أعمالهم ﴾ \* فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره \* ومن يعمل  
مثقال ذرة شراً يره ﴾ . وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في حديث الشفاعة الطويل - وفيه : « فيقول الله عز  
وجل : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه من النار - وفي  
لفظ - : « أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه من النار - فيخرجون  
خلقاً كثيراً ، ثم يقول أبو سعيد : اقرؤا إن شئتم ” إن الله لا يظلم مثقال ذرة “  
الآية » (١) . وروى أحمد عن أبي عثمان النهدي ، قال : « أتيت أبا هريرة فقلت  
له : بلغني أنك تقول : إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة ؟ قال : وما  
أعجبك من ذلك ؟ ! فوالله لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله

(١) انظر المسند : ١١١٤٤ ، ١١٩٢٢ . والبخارى ١٣ : ٣٥٨ - ٣٦١ (فتح) .

وسلم ١ : ٦٦ - ٦٧ . وتفصيل تخريجه في الطبري : ٩٥٠٦ ، ٩٥٠٧ .

ليضاعف الحسنه ألف حسنة . ورواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> . وقوله " فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً " يقول تعالى مخبراً عن هول يوم القيامة وشدة أمره وشأنه : فكيف يكون الأمر والحال يوم القيامة حين يجيء من كل أمة بشهيد ، يعنى الأنبياء عليهم السلام . كما قال تعالى : ﴿ وأشرق الأرض بنور ربها ووضع الكتاب وجيء بالنبيين والشهداء وقضى بينهم بالحق وهم لا يظلمون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ويوم نبعث فى كل أمة شهيداً عليهم من أنفسهم ، وجئنا بك شهيداً على هؤلاء ، ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شىء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ﴾ . وروى البخارى عن عبد الله بن مسعود ، قال : « قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ على ، قلت : يا رسول الله ، اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : نعم ، إني أحب أن أسمعه من غيرى ، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية " فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً " فقال : حسبك الآن ، فإذا عيناه تذرفان » . ورواه أحمد ومسلم . وقد روى من طرق متعددة عن ابن مسعود ، فهو مقطوع به عنه<sup>(٢)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن يونس بن محمد بن فضالة الأنصارى ، عن أبيه - قال : وكان أبى ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم - : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاهم فى بنى ظفر ، فجلس على الصخرة التى فى بنى ظفر اليوم ، ومعه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وناس من أصحابه ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم قارئاً فقرأ ، فأتى على هذه الآية " فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً " فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اضطرب لحياه وجنباه ، فقال : يا رب ، هذا شهدت على من أنا بين ظهريه ، فكيف بمن لم أراه »<sup>(٣)</sup> . وروى ابن جرير عن عبد الله

(١) مضى هذا الحديث وتخرجه ٢ : ١٤٨ . وأشرنا إلى هذا الموضع هناك .

(٢) البخارى ٩ : ٨١ (فتح) . والمسند : ٣٥٥٠ ، ٣٥٥١ ، ٣٦٠٦ ، ٤١١٨ .

وانظر الطبرى : ٩٥١٩ .

(٣) إسناد ابن أبي حاتم إسناده صحيح . وكذلك رواه البخارى فى التاريخ الكبير ١٦/١/١

موجزاً ، كعادته ، بإسناده صحيح . وذكر الحافظ فى الإصابة ٦ : ٥٠ أنه رواه أيضاً البغوى

ج ٣ (١٢)

— هو ابن مسعود — في هذه الآية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « شهيدٌ عليهم ما دمتُ فيهم ، فإذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم » (١) . وقوله ” يومئذ يودّ الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ” أى : لو انشقت وبلعتهم ، مما يرون من أهوال الموقف وما يحل بهم من الحزى والفضيحة والتوبيخ . كقوله : ﴿ يوم ينظر المرء ما قدمت يداه ويقول الكافر يا ليتنى كنت تراباً ﴾ . وقوله ” ولا يكتُمون الله حديثاً ” لإخبار عنهم بأنهم يعترفون بجميع ما فعلوه ولا يكتُمون منه شيئاً . وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير ، قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : سمعت الله عز وجل يقول — يعنى إخباراً عن المشركين يوم القيامة أنهم قالوا — : ﴿ والله ربنا ما كنا مشركين ﴾ ، وقال في الآية الأخرى ” ولا يكتُمون الله حديثاً ” ؟ فقال ابن عباس : أما قوله ﴿ والله ربنا ما كنا مشركين ﴾ — فإنهم لما رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الإسلام قالوا : تعالوا فلنجحد ، فقالوا : ﴿ والله ربنا ما كنا مشركين ﴾ ، فحتم الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم ” ولا يكتُمون الله حديثاً ” (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ، وَإِن كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ، إِنَّا اللَّهُ كَانَ عَفُوًّا غَمُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن فعل الصلاة في حال السكر ، الذى لا يدري

وابن شاهين عن البيهقي . و « محمد بن فضالة » : هو « محمد بن أنس بن فضالة » على الصحيح ، الذى جرى عليه البخارى ورجحه الحافظ . ووهب ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٠٧/٢/٣ فجعلهما اثنين .

(١) الطبرى : ٩٥١٨ . وإسناده صحيح .

(٢) الطبرى : ٩٥٢٠ . وإسناده صحيح . ورواه بعد ذلك : ٩٥٢١ ، ٩٥٢٢ ،

بإسنادين آخرين بمعناه . وذكرها ابن كثير هنا ، فاكثفينا بهذا .

معه المصلى ما يقول ، وعن قربان محلها - وهي المساجد - للجنب ، إلا أن يكون مجتازاً من باب إلى باب من غير مكث . وقد كان هذا قبل تحريم الخمر ، كما دل الحديث الذى ذكرناه فى سورة البقرة ، عند قوله : ﴿ يسأولئك عن الخمر والميسر ﴾ الآية - : « فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاها على عمر ، فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً ، فلما نزلت هذه الآية تلاها عليه ، فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً ، فكانوا لا يشربون الخمر فى أوقات الصلوات ، حتى نزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ﴾ إلى قوله : ﴿ فهل أنتم متبهون ﴾ . فقال عمر : انتهينا انتهينا » (١) . وفى رواية أبى داود زيادة : « فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قامت الصلاة ينادى : أن لا يقربن الصلاة سكران » . وذكروا فى سبب نزول هذه الآية ما رواه ابن أبى حاتم عن سعد ، قال : « نزلت فى أربع آيات : صنع رجل من الأنصار طعاماً ، فدعا أناساً من المهاجرين وأناساً من الأنصار ، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا ، ثم افتخرنا ، فرفع رجل لحي بعير ففرز به أنف سعد ، فكان سعد مفزور الأنف ، وذلك قبل أن تحرم الخمر ، فنزلت " يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى " الآية » . والحديث بطوله عند مسلم وأهل السنن إلا ابن ماجه (٢) . سبب آخر : روى ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب ، قال : « صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً ، فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة ، فقدموا فلاناً ، قال ، فقراً : قل يا أيها الكافرون ،

(١) مضى ٢ : ٨٨ - ٨٩ .

(٢) هو جزء من حديث مطول . وابن أبى حاتم رواه من طريق الطيالسى . وهو فى مسند الطيالسى : ٢٠٨ ، وفيه : أن هذه الحادثة سبب نزول آية ( لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ) ، وسبب نزول الآية الأخرى : ( إنما الخمر والميسر ) . ولكن رواية أحمد فى المسند : ١٥٦٧ ، ١٦١٤ . ومسلم ٢ : ٢٣٩ - ٢٤٠ فهما الاقتصار على الآية الثانية فقط . و « لحي البعير » : هو العظم الذى تنبت فيه الأسنان . وقوله « فرز أنفه » - بالفاء والزاي وآخره راء : أى شقه . و « المفزور » : المشقوق .

ما أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون !! فأَنْزَلَ اللهُ : ” يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون “ . ورواه الترمذى ، وقال : حسن صحيح . وقد رواه ابن جرير عن عليّ : « أنه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر ، فصلى بهم عبد الرحمن فقراً : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ فخلط فيها ، فنزلت ” لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى “ . ورواه أبو داود والنسائي<sup>(١)</sup> . وقال الضحاك - في الآية - : لم يعن بها سكر الخمر ، وإنما عني بها سكر النوم ! رواه ابن جرير وابن أبي حاتم . ثم قال ابن جرير : والصواب : أن المراد سكر الشراب . قال : ولم يتوجه النهي إلى السكران الذى لا يفهم الخطاب ، لأن ذلك في حكم المجنون ، وإنما خوطب بالنهى التمل الذى يفهم التكليف . هذا حاصل ما قاله . وقد ذكره غير واحد من الأصوليين ، وهو : أن الخطاب يتوجه إلى من يفهم الكلام ، دون السكران الذى لا يدري ما يقال له ، فإن الفهم شرط التكليف . وقد يحتمل أن يكون المراد التعريض بالنهى عن السكر بالكلية ، لكونهم مأمورين بالصلاة فى الخمسة الأوقات من الليل والنهار ، فلا يتمكن شارب الخمر من أداء الصلاة فى أوقاتها دائماً . والله أعلم . وعلى هذا فيكون كقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ ، وهو : الأمر لهم بالتأهب للموت على الإسلام والمداومة على الطاعة لأجل ذلك . وقوله ” حتى تعلموا ما تقولون “ هذا أحسن ما يقال فى حد السكران : أنه الذى لا يدري ما يقول ، فإن الخمر فيه تخليط فى القراءة وعدم تدبره وخشوعه فيها . وقد روى الإمام أحمد عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا نعس أحدكم وهو يصلى ، فليصرف ولينم حتى يعلم ما يقول » ، انفرد بإخراجه البخارى دون مسلم ، ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> . وفى بعض ألفاظ الحديث : « فلعلة يذهب

(١) الطبرى : ٩٥٢٤ .

(٢) هذا هو الثابت فى المطبوعة . وفى المخطوطتين : « انفرد بإخراجه مسلم » . وهو خطأ يقيناً . فإن الحديث رواه البخارى ١ : ٢٧٢ (فتح) ، بنحوه . ولم يروه مسلم على الجزم .

يستغفر فيسب نفسه»<sup>(١)</sup>. وقوله ” ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا “  
 روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس . قال : لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا  
 عابري سبيل . قال : تمر به مرراً ولا تجلس . ثم قال : وروى عن عبد الله  
 بن مسعود وأنس وسعيد بن المسيب ومجاهد وقتادة - نحو ذلك . وروى ابن  
 جرير عن يزيد بن أبي حبيب . عن قول الله عز وجل ” ولا جنباً إلا عابري  
 سبيل “ - : « أن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد ، فكانت  
 تصيهم جنابة ولا ماء عندهم ، فيردون الماء ، ولا يجدون مرراً إلا في المسجد ،  
 فأنزل الله ” ولا جنباً إلا عابري سبيل “<sup>(٢)</sup> . ويشهد لصحة ما قاله يزيد  
 بن أبي حبيب رحمه الله ما ثبت في صحيح البخارى : أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال : « سدوا كل خوخة في المسجد ، إلا خوخة أبي بكر » . وهذا  
 قاله في آخر حياته صلى الله عليه وسلم ، علماً منه أن أبا بكر سبيل الأمر بعده ،  
 ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيراً للأمر المهمة فيما يصلح للمسلمين ،  
 فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد ، إلا بابة رضي الله عنه . ومن روى :  
 « إلا باب على » - كما وقع في بعض السنن - فهو خطأ ، والصحيح ما ثبت  
 في الصحيح . ومن هذه الآية احتج كثير من الأئمة على أنه يحرم على الجنب  
 المكث في المسجد ، ويجوز له المرور ، وكذا الحائض والنفساء أيضاً في  
 معناه ، إلا أن بعضهم قال : يحرم مرورهما ، لاحتمال التلويث . ومنهم من  
 قال : إن أمنت كل واحدة منهما التلويث في حال المرور جاز لهما المرور ،  
 وإلا فلا . وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة ، قالت : « قال لى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم : ناويلنى الخُمرة من المسجد ، فقلت : إني حائض ،

وقد صرح الحافظ في الفتح ١ : ٣٠٩ بذلك . والحديث في المسند : ١٢٤٧٣ ، ١٢٥٤٧ .  
 ورواه أيضاً بإسنادين آخرين : ١١٩٩٦ ، ١٣٦٤٦ .

(١) لم أجد هذا اللفظ من حديث أنس . بل هو جزء من حديث عائشة ، رواه البخارى  
 ١ : ٢٧١ (فتح) . وسلم ١ : ٢١٨ .

(٢) الطبرى : ٩٥٦٧ . وهذا حديث مرسل ، لأن يزيد بن أبي حبيب تابعى . ولم أجد  
 موصلاً . وذكره السيوطى ٢ : ١٦٦ ، ولم ينسبه لغير الطبرى .

فقال : إن حيضتك ليست في يدك » . وله عن أبي هريرة مثله . وفيه دلالة على جواز مرور الحائض في المسجد ، والنفساء في معناها . والله أعلم . وروى ابن أبي حاتم عن عليّ " ولا جنباً إلا عابري سبيل " قال : لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة فلا يجد الماء ، فيصلى حتى يجد الماء (١) . قال : وروى عن ابن عباس - في إحدى الروايات - وسعيد بن جبير والضحاك ، نحو ذلك . وقد روى ابن جرير معناه عن عليّ ، وعن ابن عباس . ويستشهد لهذا القول بالحديث الذي رواه أحمد وأهل السنن عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصبيح الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر حجج ، فإذا وجدت الماء فأمسسه بشرتك ، فإن ذلك خير » (٢) . ثم قال ابن جرير - بعد حكايته القولين - : والأولى قول من قال " ولا جنباً إلا عابري سبيل " أي : إلا مجتازي طريق فيه ، وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء وهو جنب في قوله " وإن كنتم مرضى أو على سفر " إلى آخره ، فكان معلوماً بذلك أن قوله " ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا " لو كان معنياً به المسافر لم يكن لإعادة ذكره في قوله " وإن كنتم مرضى أو على سفر " - معنى مفهوم وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك . فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية : يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ، ولا تقربوها أيضاً جنباً حتى تغتسلوا إلا عابري سبيل . قال : والعابر السبيل : المجتاز مرّاً وقطعاً ، يقال منه : « عبرت هذا الطريق ، فأنا أعبره عبراً وعبوراً » ، ومنه يقال :

(١) ورواه الطبري عن عليّ ، بنحوه : ٩٥٣٧ ، ٩٥٤٠ . وقوله « فيصل حتى

يجد الماء » - يعني : فيتيمم ويصلى ، كما هو واضح ، وكما يدل عليه روايتنا الطبري .

(٢) هو حديث صحيح . ورواه الحاكم أيضاً وصححه ١ : ١٧٦ - ١٧٧ . وقد فصلنا

القول في تخريجه وتصحيحه في شرحنا للترمذي ، رقم : ١٢٤ . ورواه أيضاً البزار من

حديث أبي هريرة ، كما سيأتي ، ص : ١٨٧ . وروى معناه الطبراني في الأوسط ، في قصة

أبي ذر ، من حديث أبي هريرة أيضاً . ذكره الهيثمي ١ : ٢٦١ ، وقال : « رجاله رجال

الصحيح » .



« عبر فلان النهر » . إذا قطعه وجاوزه ، ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار : « هي عبر أسفار » ، لقوتها على قطع الأسفار . وهذا الذى نصره هو قول الجمهور ، وهو الظاهر من الآية . وكأنه تعالى نهي عن تعاطى الصلاة على هيئة ناقصة تناقض مقصودها ، وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة ، وهي الجناية المباحة للصلاة ولحلها أيضاً . والله أعلم . وقوله « حتى تغتسلوا » دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة - أبو حنيفة ومالك والشافعي : أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم إن عدم الماء أو لم يقدر على استعماله بطريقه . وذهب الإمام أحمد إلى أنه متى توضع الجنب جاز له المكث في المسجد ، لما روى هو وسعيد بن منصور في سننه بسند صحيح على شرط مسلم : أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك (١) .

وقوله « وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً » - أما المرض المبيح للتيمم : فهو الذى يخاف معه من استعمال الماء فوات عضو أو شينه أو تطويل البرء . ومن العلماء من جوز التيمم بمجرد المرض ، لعموم الآية . والسفر معروف ، ولا فرق فيه بين الطويل والقصير . « أو جاء أحد منكم من الغائط » الغائط : هو المكان المطمئن من الأرض ، كنى بذلك عن التغوط ، وهو الحدث الأصغر . وأما قوله « أو لامستم النساء » - فقرأ « لمستم » و « لامستم » واختلف المفسرون والأئمة في معنى ذلك على قولين : أحدهما : أن ذلك كناية عن الجماع ، لقوله تعالى : ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ، فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ .

(١) ولكن هذا من فعل بعض الصحابة ، اجتهداً منهم وتأولاً . فهو أثر موقوف عليهم . وهو يخالف نص الآية ، على المعنى الصحيح الذى رجحه الطبرى ، وارتضاه الحافظ ابن كثير . فلا حجة لقول الصحابي أو عمله إذا خالف النص من الكتاب أو السنة ، ويكون منه اجتهداً يعذر صاحبه ، ولكن لا يكون حجة على أحد .

روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، في قوله ” أو لمستم النساء “ قال :  
الجماع<sup>(١)</sup> . وروى عن علي وأبي بن كعب والشعبي وقتادة وغيرهم نحو ذلك .  
وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير ، قال : ذكروا اللمس ، فقال ناس  
من الموالى : ليس بالجماع ، وقال ناس من العرب : اللمس الجماع ، قال :  
فلقيت ابن عباس ، فقلت له : إن ناساً من الموالى والعرب اختلفوا في اللمس  
فقال الموالى ليس بالجماع وقالت العرب الجماع ؟ قال : فن أي الفريقين  
كنت ؟ قلت : كنت من الموالى ، قال : غلب فريق الموالى ، إن المس  
واللمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يكتفى ما شاء بما شاء<sup>(٢)</sup> . ثم رواه  
ابن جرير عن بعض من حكاه ابن أبي حاتم عنهم . ثم قال ابن جرير :  
وقال آخرون : عني الله تعالى بذلك كل من لمس بيد أو بغيزها من أعضاء  
الإنسان ، وأوجب الوضوء على كل من مس بشيء من جسده شيئاً من جسدها  
مفضيلاً إليه . ثم روى عن عبد الله بن مسعود ، قال : اللمس ما دون الجماع<sup>(٣)</sup> .  
وقد روى من طرق متعددة عن ابن مسعود مثله . قال ابن أبي حاتم : وروى  
عن ابن عمر وعبيدة وأبي عثمان النهدي وأبي عبيدة — يعنى ابن عبد الله بن  
مسعود — والشعبي وغيرهم نحو ذلك . وروى ابن جرير : أن ابن عمر كان  
يتوضأ من قبلة المرأة ، ويرى فيها الوضوء ، ويقول : هي من اللماس<sup>(٤)</sup> . قلت :  
وروى مالك عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، أنه كان  
يقول : قبلة الرجل امرأته وجسه بيده من الملامسة ، فن قبل امرأته أو جسها  
بيده فعليه الوضوء<sup>(٥)</sup> . والقول بوجوب الوضوء من المس هو قول الشافعي وأصحابه  
ومالك والمشهور عن أحمد بن حنبل . قال ناصروه : قد قرئ في هذه الآية  
” لامستم “ و ” لمستم “ واللمس يطلق في الشرع على الجس باليد . قال

(١) إسناده ابن أبي حاتم إسناده صحيح .

(٢) الطبرى : ٩٥٨١ ، ٩٥٨٢ ، بإسنادين صحيحين .

(٣) الطبرى : ٩٦٠٨ ، وإسناده صحيح .

(٤) الطبرى : ٩٦١٧ ، وإسناده صحيح .

(٥) الموطأ ، ص : ٤٣ . وهو من أصح الأسانيد .

تعالى : ﴿ ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم ﴾ . أى : جسوه .  
وقال صلى الله عليه وسلم لما عزر حين أقر بالزنا ، يعرض له بالرجوع عن الإقرار : « لعلك قبلت أو لمست » . وفى الحديث الصحيح : « واليد زناها اللمس » . وقالت عائشة : « قل يوم إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا ، فيقبل ويلمس » . ومنه ما ثبت فى الصحيحين : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة » . وهو يرجع إلى الجلس باليد على كلا التفسيرين . قالوا : ويطلق فى اللغة على الجلس باليد كما يطلق على الجماع . واستأنسوا أيضاً بالحديث الذى رواه أحمد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن معاذ ، قال : « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله ، ما تقول فى رجل لقي امرأة لا يعرفها فليس بأبى الرجل من امرأته شيئاً إلا أتاها منها ، غير أنه لم يجامعها ؟ قال : فأنزل الله عز وجل هذه الآية : ﴿ أقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل ، إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ » ، قال : فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : توضحه ثم صل ، قال : معاذ : فقلت : يا رسول الله ، أله خاصة ، أم للمؤمنين عامة ؟ فقال : بل للمؤمنين عامة » . ورواه الترمذى ، وقال : ليس بمتمصل . ورواه النسائى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى مرسلًا . قالوا : فأمره بالوضوء لأنه لمس ولم يجامعها . وأجيب : بأنه منقطع بين ابن أبى ليلى ومعاذ ، فإنه لم يلقه . ثم يحتمل أنه إنما أمره بالوضوء والصلاة للتوبة . كما تقدم فى حديث الصديق : « ما من عبد يذنب ذنباً فيتوضأ ويصلى ركعتين إلا غفر الله له » — الحديث<sup>(١)</sup> . ثم قال ابن جرير : وأولى القولين فى ذلك بالصواب قول من قال : عفى الله بقوله " أو لامستم النساء " الجماع ، دون غيره من معانى اللمس ، لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ . ثم روى عن عائشة : قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم يقبل ، ثم يصلى ولا يتوضأ » ، ثم روى عن عروة عن عائشة : « أن رسول الله

(١) مضى فى ص : ٢٠٢ : من هذا الجزء .

صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ ، قلت : من هي إلا أنت ؟ فضحكت . وهكذا رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه (١) . قال أبو داود : روى عن الثورى أنه قال : ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزنى . وقال يحيى القطان لرجل : احك عنى أن هذا الحديث شبه لا شىء . وقال الترمذى : سمعت البخارى يضعف هذا الحديث ، وقال : حبيب بن أبى ثابت لم يسمع من عروة . وقد وقع فى رواية ابن ماجه : « عن حبيب بن أبى ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة » . وأبلغ من ذلك : ما رواه الإمام أحمد فى مسنده من حديث « هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة » . وهذا نص فى كونه عروة بن الزبير . ويشهد له قوله « من هي إلا أنت ؟ فضحكت » (٢) . وقوله " فلم تجدوا ماء فتميموا صعيداً طيباً " استنبط كثير من الفقهاء من هذه الآية أنه لا يجوز التيمم لعدم الماء إلا بعد طلب الماء ، فتنى طلبه فلم يجده جاز له حيثئذ التيمم . وقد ذكروا كيفية الطلب فى كتب الفروع . وفى الصحيحين من حديث عمران بن حصين : « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل فى القوم ، فقال : يا فلان ، ما منعك أن تصلى مع القوم ؟ ألسنت برجل مسلم ؟ قال : بلى يا رسول الله ، ولكن أصابتنى جنابة ولا ماء ، قال : عليك بالصعيد ، فإنه يكفيك » . ولهذا قال تعالى " فلم تجدوا ماء فتميموا صعيداً طيباً " فالتيمم فى اللغة : هو القصد . والصعيد ، قيل : هو كل ما صعد على وجه الأرض ، فيدخل فيه التراب والرمل والشجر والحجر والنبات ، وهو قول مالك . وقيل : ما كان من جنس التراب ، كالرمل والزرنيخ والنورة ، وهذا مذهب أبى حنيفة . وقيل : هو التراب فقط ، وهو قول الشافعى وأحمد بن حنبل وأصحابهما . واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ فتصبح

(١) الطبرى : ٩٦٢٩ ، ٩٦٣٠ .

(٢) حديث عائشة هذا رواه الترمذى ، رقم : ٨٦ بشرحنا . وقد فصلنا القول فى تخريجه وتعليقه ، وحققنا صحته ، وحققنا القول الصحيح : أن اللمس لا ينقض الوضوء ، وأن الآية هنا إنما هي كناية عن الجماع - فى شرحنا للترمذى ١ : ١٣٣ - ١٤٢ . ولذلك حذفنا هنا ما ذكره الحافظ ابن كثير بعد هذا من الروايات .

صعيداً زلقاً ﴿١﴾ . أى : تراباً أملس طيباً . وبما ثبت فى صحيح مسلم عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء » . وفى لفظ : « وجعل ترابها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء » . قالوا : فخصص الطهورية بالتراب فى مقام الامتتان ، فلو كان غيره يقوم مقامه لذكره معه . والطيب - ههنا - قيل : الحلال ، وقيل : الذى ليس بنجس . كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا ابن ماجه عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر حجج ، فإذا وجده فليمسه بشرته ، فإن ذلك خير له » . وقال الترمذى : حسن صحيح ، وصححه ابن حبان أيضاً . ورواه الحافظ البزار فى مسنده عن أبى هريرة ، وصححه الحافظ أبو الحسن القطان<sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس : أطيب الصعيد تراب الحرث . رواه ابن أبى حاتم ، ورفع ابن مردويه . وقوله " فامسحوا بوجوهكم وأيديكم التيمم بدل عن الوضوء فى التطهر به ، لا أنه بدل منه فى جميع أعضائه ، بل يكفى مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع . ولكن اختلف الأئمة فى كيفية التيمم ، على أقوال : أحدها - وهو مذهب الشافعى فى الحديد : أنه يجب أن يمسح الوجه واليدين إلى المرفقين بضربتين ، لأن لفظ اليدين يطلق على ما يبلغ المنكبين ، وعلى ما يبلغ المرفقين كما فى آية الوضوء ، ويطلق ويراد بهما الكفان كما فى آية السرقة : ﴿ فاقطعوا أيديهما ﴾ . قالوا : وحمل ما أطلق ههنا على ما قيد فى آية الوضوء أولى ، لجامع الطهورية . وذكر بعضهم ما رواه الدارقطنى عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « التيمم ضربتان : ضربة للوجه ، وضربة لليدين إلى المرفقين » . ولكن لا يصح ، لأن فى إسناده ضعفاً لا يثبت الحديث به . وروى أبو داود عن ابن عمر - فى حديث - :

(١) حديث أبى هريرة مضت الإشارة إليه فى الهامشة : ٢ ، ص : ١٨٢ . وقد ذكره الهيثمى فى الزوائد ١ : ٢٦١ ، وقال : « رجاله رجال الصحيح » .

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب بيده على الحائط ومسح بها وجهه ، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح بها ذراعيه » . ولكن في إسناده محمد بن ثابت العبدى ، وقد ضعفه بعض الحفاظ ، ورواه غيره من الثقات فوقفوه على فعل ابن عمر . قال البخارى وأبو زرعة وابن عدى : هو الصواب . وقال البيهقى : رفع هذا الحديث منكر . واحتج الشافعى بما رواه عن إبراهيم بن محمد عن أبي الخويرث عبد الرحمن بن معاوية عن الأعرج عن ابن الصمة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم فمسح وجهه وذراعيه » (١) . والقول الثانى : أنه يجب مسح الوجه واليدين إلى الكفين بضربتين . وهو قول الشافعى فى القديم . والثالث : أنه يكفي مسح الوجه والكفين بضربة واحدة . وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن أبزى : « أن رجلاً أتى عمر فقال : إني أجنبت فلم أجد ماء ؟ فقال عمر : لا تصل ، قال عمار : أما تذكر - يا أمير المؤمنين - إذ أنا وأنت فى سرية فأجنبنا فلم نجد ماء ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمسكت فى التراب فضليت ، فلما أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له ، فقال : إنما كان يكفيك ، وضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده إلى الأرض ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه ؟ » (٢) . وروى أحمد عن شقيق ، قال : « كنت قاعداً مع عبد الله وأبى موسى ، فقال أبو موسى لعبد الله : لو أن

(١) الأم ١ : ٤٢ . ومسنده الشافعى بترتيب الشيخ عابد السندى ١ : ٤٤ ، برقم : ١٣٠ . ورواه البيهقى ١ : ٢٠٥ ، من طريق الشافعى بهذا الإسناد ، بلفظ أطول من هذا . و « ابن الصمة » : هو أبو الجهم بن الحرث بن الصمة . وأعل البيهقى هذه الرواية بأن الأعرج « لم يسمعه من ابن الصمة ، إنما سمعه من عمير مولى ابن عباس عن ابن الصمة . وبأن إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الألسى وأبا الخويرث عبد الرحمن بن معاوية - « قد اختلف الحفاظ فى عدالتهما » . وأصل حديث أبى جهم - هذا - صحيح بلفظ « مسح بوجهه ويديه » ، كما فى رواية البخارى ١ : ٣٧٤ - ٣٧٥ (فتح) . ولكن خطأ رواية إبراهيم بن محمد - هذه - فى قوله « وذراعيه » . وقد فصلنا القول فى تخريجه وما وقع فى بعض رواياته من خطأ - فى تخريجات الطبرى : ٩٦٦٨ . ووقع فى المخطوطتين والمطبوعة « عن أبى الخويرث عن عبد الرحمن بن معاوية ! » وهو خطأ من الناسخين . فإن عبد الرحمن بن معاوية هو « أبو الخويرث » ، هذه كنيته .

(٢) المسند ٤ : ٢٦٥ (حلى) . ورواه البخارى ١ : ٣٧٥ - ٣٧٧ (فتح) . ومسلم ١ : ١١٠ . وفصلنا تخريجه فى الطبرى : ٩٦٥٧ .

رجلا لم يجد الماء لم يصل ؟ فقال عبد الله : لا ، فقال أبو موسى : أما تذكر إذ قال عمار لعمر : ألا تذكر إذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وإياك في إبل ، فأصابتنى جنابة فتمرغت في التراب ، فلما رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا ، وضرب بكفيه إلى الأرض ثم مسح كفيه جميعاً ومسح وجهه مسحةً واحدة بضربة واحدة ؟ فقال عبد الله : لا جرم ما رأيت عمر قنع بذلك ؟ ! قال : فقال له أبو موسى : فكيف بهذه الآية في سورة النساء ” فلم تجدوا ماء ففيمموا صعيداً طيباً “ ؟ قال : فما درى عبد الله ما يقول ، وقال : لو رخصنا لهم في التيمم لأوشك أحدهم إذا برد الماء على بجليه أن يتيمم <sup>(١)</sup> . وقوله ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾ أي : في الدين الذي شرعه لكم ﴿ ولكن يريد ليطهركم ﴾ <sup>(٢)</sup> . فلهذا أباح التيمم ، إذا لم تجدوا الماء أن تعدلوا إلى التيمم بالصعيد ، والتيمم نعمة عليكم لعلكم تشكرون . ولهذا كانت هذه الأمة مخصوصة بمشروعية التيمم دون سائر الأمم . كما ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي : نُصرت بالرعب مسيرة شهر ، وُجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل - وفي لفظ : فعنده مسجده وطهوره - وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان يبعث النبي إلى قومه وبعثت إلى الناس كافة » . وفي حديث حذيفة عند مسلم : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض مسجداً وتربتها طهوراً إذا لم نجد الماء <sup>(٣)</sup> . وقال تعالى في هذه الآية الكريمة ” فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ،

(١) المسند ٤ : ٢٦٥ (حلبى) . ووقع فيه في المطبوعة هنا تخطيط ، صححناه من المخطوطتين ومن المسند . ورواه البخارى ١ : ٣٨٦ (فتح) . ومسلم ١ : ١١٠ . والطبرى : ٩٦٧١ - بنحوه . وفضلنا تخريجه فيه .

(٢) ما أدري : أسما الحفاظ ابن كثير هنا ، فأدخل تفسير بعض آية التيمم التي في المائة (الآية : ٦) - هنا ؟ أم قصد إلى استكمال المعنى ؟ ! ولكنه بكل حال لم ينبه إلى ذلك .

(٣) صحيح مسلم ١ : ١٤٧ . وقد مضى هذا الحديث ، ص : ١٨٦ - ١٨٧ .

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا“ أَى : وَمَنْ عَفَوْهُ عَنْكُمْ وَغَفَرَهُ لَكُمْ (١) : أَنْ شَرَعَ لَكُمْ التَّيْمَ . وَأَبَاحَ لَكُمْ فِعْلَ الصَّلَاةِ بِهِ إِذَا فَقَدْتُمْ الْمَاءَ ، تَوَسَّعَ عَلَيْكُمْ وَرَخِصَةً لَكُمْ . وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ فِيهَا تَنْزِيهِ الصَّلَاةِ أَنْ تَفْعَلَ عَلَى هَيْئَةٍ نَاقِصَةٍ : مِنْ سَكْرٍ حَتَّى يَصْحُوَ الْمَكْلُفُ وَيَعْقِلَ مَا يَقُولُ ، أَوْ جَنَابَةٍ حَتَّى يَغْتَسِلَ ، أَوْ حَدَثٍ حَتَّى يَتَوَضَّأَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَرِيضًا أَوْ عَادِمًا لِلْمَاءِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَرَخَصَ فِي التَّيْمِ وَالْحَالَةَ هَذِهِ ، رَحْمَةً بِعِبَادِهِ ، وَرَأْفَةً بِهِمْ ، وَتَوَسُّعًا عَلَيْهِمْ . وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ .

ذَكَرَ سَبَبَ نَزُولِ مَشْرُوعِيَةِ التَّيْمِ : وَإِنَّمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ هَهُنَا لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي النِّسَاءِ مُتَقَدِّمَةُ النِّزُولِ عَلَى آيَةِ الْمَائِدَةِ . وَبَيَانُهُ : أَنَّ هَذِهِ نَزَلَتْ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ ، وَالْخَمْرِ إِنَّمَا حُرِّمَ بَعْدَ أَحَدٍ ، يَقَالُ : فِي مُحَاصِرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي النَّضِيرِ ، بَعْدَ أَحَدٍ بَيْسِيرٍ . وَأَمَّا الْمَائِدَةُ فَإِنَّهَا مِنْ أَوَاخِرِ مَا نَزَلَ ، وَلَا سِيَّامَا صَدَرَهَا . فَنَاسِبٌ أَنْ يَذَكَرَ السَّبَبَ هُنَا . وَبِاللَّهِ الثِّقَةُ .

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدِي لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاثَةِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَأَتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ؟ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ ، فَقَالَ : حَبِسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ؟ قَالَتْ : فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعَنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فِخْذِي ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِ ، فَتَيَّمُوا ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ : مَا هِيَ بِأَوْلَ بِرُكُوتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَتْ : فَبِعِثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ ،



فوجدنا العقد تحته » . ورواه مسلم <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عمار بن ياسر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس بأولات الجيش ، ومعه زوجته عائشة ، فانقطع عقد لها من جزع ظفار ، فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك ، حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء ، فأنزل الله على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب ، فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم إلى الأرض ، ثم رفعوا أيديهم ولم ينفضوا من التراب شيئاً ، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ، ومن بطون أيديهم إلى الآباط » <sup>(٢)</sup> .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضَلُّوا السَّبِيلَ ۗ (٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ ، وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ۗ (٤٥) مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَنفَعْنَا وَتَطْمَئِنَّا فِي الدِّينِ ، وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَنفَعْنَا وَتَطْمَئِنَّا فِي الدِّينِ ، وَلَكِن لَّمْ يَكْفُرِهِمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ۗ (٤٦) ﴾

يخبر تبارك وتعالى عن اليهود - عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة - أنهم يشترون الضلالة بالهدى ، ويعرضون عما أنزل الله على رسوله ، ويتركون ما بأيديهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين في صفة محمد صلى الله عليه وسلم ، ليشتروا به ثمناً قليلاً من حطام الدنيا " ويريدون أن تضلوا السبيل " أى : يودون لو تكفرون بما أنزل عليكم - أيها المؤمنون - وتركون ما أنتم عليه من الهدى والعلم النافع " والله أعلم بأعدائكم " أى : هو يعلم بهم ويحذركم منهم " وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً " أى : كفى به ولياً لمن لجأ إليه ، ونصيراً لمن

(١) البخارى ١ : ٣٦٥ - ٣٦٨ (فتح) .. ورواه أحمد ٦ : ١٧٩ (حلى) . والطبرى : ٩٦٤١ . وفضلنا تخريجه فيه .

(٢) المسند ٤ : ٢٦٣ - ٢٦٤ . وإسناده صحيح . ورواه الطبرى : ٩٦٧٠ بإسناد غير متصل . وقد بينا صحته وطرقه الموصولة هناك .

استنصره . ثم قال تعالى " من الذين هادوا " « من » هذه - : لبيان الجنس ، كقوله : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ . وقوله " يحرفون الكلم عن مواضعه " أى : يتأولون الكلام على غير تأويله ، ويفسرونه بغير مراد الله عز وجل ، قصداً منهم واقتراء " ويقولون سمعنا وعصينا " أى : سمعنا ما قلته يا محمد ولا نطيعك فيه . هكذا فسرهم مجاهد وابن زيد . وهو المراد . وهذا أبلغ في كفرهم وعنادهم : أنهم يتولون عن كتاب الله بعد ما عقلوه ، وهم يعلمون ما عليهم فى ذلك من الإثم والعقوبة . وقولهم " واسمع غير مسمع " أى : اسمع ما نقول لا سمعت . وهذا استهزاء منهم واستهتار ، عليهم لعنة الله " وراعنا لياً بألستهم وطعناً فى الدين " أى : يوهمون أنهم يقولون : راعنا سمعك ، بقولهم راعنا ، وإنما يريدون الرعونة . وقد تقدم الكلام فى هذا (١) . ولهذا قال تعالى عن هؤلاء اليهود الذين يريدون بكلامهم خلاف ما يظهرونه " لياً بألستهم وطعناً فى الدين " يعنى : بسبهم النبى صلى الله عليه وسلم . ثم قال تعالى " ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيراً لهم وأقوم ، ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً " أى : قلوبهم مطرودة عن الخير مبعدة منه ، فلا يدخلها من الإيمان شىء نافع لهم . وقد تقدم الكلام على قوله تعالى : ﴿ فقل قليلاً ما يؤمنون ﴾ (٢) . والمقصود : أنهم لا يؤمنون إيماناً نافعاً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ، وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ۗ ﴿٤٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ، وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ۗ ﴿٤٨﴾ ﴾

يقول تعالى آمراً أهل الكتاب بالإيمان بما نزل على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب العظيم ، الذى فيه تصديق الأخبار التى بأيديهم

(١) ج ١ ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .

(٢) ج ١ ص ١٧٨ - ١٧٩ .

من البشارات ، ومتهدداً لهم أن يفعلوا ، بقوله ” من قبل أن نطمس وجوهاً فزدها على أدبارها “ قال بعضهم : طمسها : هو ردّها إلى الأدبار وجعل أبصارهم من ورائهم . ويحتمل أن يكون المراد : من قبل أن نطمس وجوهاً فلا يبقى لها سمع ولا بصر ولا أثر ، وزدها مع ذلك إلى ناحية الأدبار . وقال ابن عباس : طمسها : أن تعمي ” فزدها على أدبارها “ يقول : نجعل وجوههم من قبل أفقيتهم فيمشون القهقري ، ونجعل لأحدهم عينين من قفاه . وكذا قال قتادة . وهذا أبلغ في العقوبة والنكال . وهذا مثل ضربه الله لهم في صرفهم عن الحق وردهم إلى الباطل ، ورجوعهم عن المحجة البيضاء إلى سبيل الضلالة ، يهرعون ويمشون القهقري على أدبارهم . وهذا كما قال بعضهم في قوله : ﴿ إنا جعلنا في أعناقهم أغلالاً فهي إلى الأذقان فهم مقمحون ﴾ \* وجعلنا من بين أيديهم سداً ﴿ - : أن هذا مثل ضربه الله لهم في ضلالهم ومنعهم عن الهدى . قال مجاهد ” من قبل أن نطمس وجوهاً “ يقول : عن صراط الحق ” فزدها على أدبارها “ أى : في الضلالة . وقوله ” أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت “ يعنى الذين اعتدوا في سبتهم بالحيلة على الاصطياد ، وقد مسخوا قردة وخنزير . وسيأتى بسط قصتهم في سورة الأعراف <sup>(١)</sup> . وقوله ” وكان أمر الله مفعولاً “ أى : إذا أمر بأمر فإنه لا يخالف ولا يمانع .

ثم أخبر تعالى أنه ” لا يغفر أن يشرك به “ أى : لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ” ويغفر ما دون ذلك “ أى : من الذنوب ” لمن يشاء “ أى : من عباده . وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة ، فلنذكر منها ما تيسر : روى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اللواوين عند الله ثلاثة : ديوان لا يعبأ الله به شيئاً ، وديوان لا يترك الله منه شيئاً ، وديوان لا يغفره الله ، فأما الديوان الذى لا يغفره الله فالشرك بالله ، قال الله عز وجل : ﴿ من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ﴾ ، وأما الديوان الذى لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه ، من صوم يوم تركه ،

(١) في الآية : ١٦٣ منها .

أو صلاة تركها ، فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء ، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً ، القصاص لا محالة .  
تفرد به أحمد<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن معاوية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كل ذنب عسى الله أن يغفره ، إلا الرجل يموت كافراً ، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً » . ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي ذر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق ، ثلاثاً ، ثم قال في الرابعة : على رغم أنف أبي ذر ، فخرج أبو ذر وهو يجر إزاره وهو يقول : وإن رغم أنف أبي ذر ، وكان أبو ذر يحدث بهذا بعدُ ويقول : وإن رغم أنف أبي ذر » ، ورواه الشيخان<sup>(٣)</sup> . وفي الصحيحين أيضاً عن أبي ذر ، قال : « خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى وحده وليس معه إنسان ، قال : فظننت أنه يكره أن يمشى معه أحد ، قال : فجعلت أمشي في ظل القمر ، فالتفت فرآني ، فقال : من هذا ؟ فقلت : أبو ذر ، جعلني الله فداك ، قال : يا أبا ذر ، تعاله ، قال : فشيت معه ساعة ، فقال : إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة ، إلا من أعطاه الله خيراً فنفض فيه يمينته وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً ، قال :

(١) المسند ٦ : ٢٤٠ (حلبى) . وإسناده صحيح . ورواه الحاكم ٤ : ٥٧٥ - ٥٧٦ ، وصححه . وقال الذهبى : « صدقة : ضعفه . وابن بابنوس : فيه جهالة » . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٤٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه صدقة بن موسى ، وقد ضعفه الجمهور ، وقال مسلم بن إبراهيم : حدثنا صدقة بن موسى ، وكان صدوقاً » . وفي الدر المنثور ٢ : ١٧٠ زيادة نسبتها لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب . وصدقة بن موسى الدقيق : ضعفه ابن معين وغيره ، وقد بينا في المسند في الحديث : ١٧٠٧ أن حديثه حسن لثناء مسلم بن إبراهيم - تلميذه - عليه . ولكننا نرى الآن أن حديثه صحيح ، لأن البخارى ترجم له في الكبير ٢/٢ : ٢٩٨ فلم يذكر فيه جرماً ، وهذا أمانة توثيقه عنده . وأما ابن بابنوس : فهو يزيد بن بابنوس ، وهو تابعي ثقة معروف ، ترجم له البخارى وابن أبي حاتم ، فلم يذكر فيه جرماً .

(٢) المسند : ١٦٩٧٨ . والنسائي ٢ : ١٦٣ . وإسناده صحيح .

(٣) المسند ٥ : ١٦٦ (حلبى) .

فشيت ساعة ، فقال لى : اجلس ههنا ، فأجاسنى فى قاع حواه حجارة ، فقال لى : اجلس ههنا حتى أرجع إليك ، قال : فانطلق فى الحرة حتى لا أراه ، فلبث عنى فأطال الليث ، ثم إني سمعته وهو مقبل وهو يقول : وإن سرق وإن زنى ، قال : فلما جاء لم أصبر حتى قلت : يا نبي الله ، جعلنى الله فداك ، من تكلم فى جانب الحرة ؟ ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً ؟ قال : ذلك جبريل ، عرض لى فى جانب الحرة فقال : بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت : يا جبريل ، وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم ، قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم ، قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم وإن شرب الخمر <sup>(١)</sup> . وروى عبد بن حميد عن جابر ، قال : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، ما الموجبتان ؟ قال : من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار » . تفرد به من هذا الوجه <sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ضمضم بن جوس النمامى ، قال : « قال لى أبو هريرة : يا يمامى ، لا تقولن لرجل : والله لا يغفر الله لك ، أو لا يدخلك الجنة أبداً ، قلت : يا أبا هريرة ، إن هذه لكلمة يقوفا أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب ، قال : فلا تقلها ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كان فى بنى إسرائيل رجلان ، كان أحدهما مجتهداً فى العبادة ، وكان الآخر مسرفاً على نفسه ، فكانا متآخيين ، وكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب ، فيقول : يا هذا ، أقصر ، فيقول : خلنى وربى ، أبعثت على رقيباً ؟! إلى أن رآه يوماً على ذنب استعظمه ، فقال له : ويحك أقصر ، قال : خلنى وربى ، أبعثت على رقيباً ؟! فقال : والله لا يغفر الله لك ، أو لا يدخلك الجنة أبداً ، قال : فبعث الله إليهما ملكاً فقبض أرواحهما ، واجتمعا عنده ، فقال للمذنب :

(١) البخارى ١١ : ٢٢١ - ٢٢٢ (فتح) . ومسلم ١ : ٢٧٣ . ورواه أحمد بنحوه

٥ : ١٥٢ (حلبى) .

(٢) لكن رواه أحمد من أوجه آخر : ١٤٥٤٠ ، ١٤٧٦٥ ، ١٥٠٧٦ ، ١٥٢٦٣ .

وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٨ . ورواه أحمد أيضاً ضمن حديث مطول : ١٥٢٧٣ .

اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : أكنت بي عالماً ؟! أكنت على ما في يدي قادراً ؟! اذهبوا به إلى النار ، قال : فوالذي نفس أبي القاسم بيده ، لتكلم بكلمة أو بقت دنياه وآخرته ، ورواه أبو داود (١) . وقوله ” ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً “ كقوله : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ . وثبت في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال : « قلت : يا رسول الله ، أى الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك » ، وذكر تمام الحديث (٢) .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ، بَلِ اللَّهُ يَازُكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ٤٩ ﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ، وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ٥٠ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّفُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ٥١ ﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ٥٢ ﴾ .

قال الحسن وقتادة : نزلت هذه الآية — وهي قوله ” ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم “ — في اليهود والنصارى حين قالوا : ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ زاد ابن زيد : وفي قولهم : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ . وقال مجاهد : كانوا يقدمون الصبيان أمامهم في الدعاء والصلاة يؤمنونهم ، ويزعمون أنهم لا ذنب لهم . روى ذلك ابن جرير . روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : « كانت اليهود يقدمون صبيانهم يصلون بهم ، ويقربون

(١) المسند : ٨٢٧٥ ، وإسناده صحيح . ورواية أبي داود : ٤٩٠١ مختصرة . وأعله المنذرى بأحد الرواة في أبي داود ، وفاته إسناد المسند الذي خلا من ذلك الراوى — على أنه ثقة أيضاً . و « ضمضم » : بفتح الضادين المعجمتين بينهما ميم ساكنة . و « جوس » : بفتح الجيم وسكون الواو ثم سين مهملة ، ووقع في المطبوعة بالمعجمة ، وهو تصحيف . و « اليماني » : بالميم . ووقع في المخطوطتين والمطبوعة « اليماني » بالنون ، وهو تصحيف . ووقع أيضاً في متن الحديث أغلاط في الأصول هنا ، صححناه من المسند .

(٢) مضى في هذا الجزء ، ص : ١٥٢ .

قربانهم . ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنوب ، وكذبوا ، قال تعالى : إني لا أظنهم  
 ذا ذنب بآخر لا ذنب له ، وأنزل الله " ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم " (١) .  
 ثم قال : وروى عن مجاهد وأبي مالك والسدي وعكرمة والضحاك نحو ذلك .  
 وقيل : نزلت في ذم التماذج والتزكية . وفي صحيح مسلم عن المقداد بن الأسود ،  
 قال : « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحثوا في وجوه المدّاحين التراب » . وفي  
 الصحيحين عن أبي بكر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يثنى على  
 رجل ، فقال : ويحك ، قطعت عنق صاحبك ! ثم قال : إن كان أحدكم مادحاً  
 صاحبه لا محالة ، فليقل : أحسبه ، ولا يزكى على الله أحداً » (٢) . وروى  
 الإمام أحمد عن معبد الجهني ، قال : « كان معاوية قلما يتحدث عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ، قال : وكان قلما يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات  
 أن يتحدث بهن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول : من يرد الله به خيراً  
 يفقهه في الدين ، وإن هذا المال حلو خضر ، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه ،  
 وإياكم والتماذج ، فإنه الذبح » . وروى ابن ماجه منه : « إياكم والتماذج ،  
 فإنه الذبح » . ومعبد هذا : هو ابن عبد الله بن عويم البصري القدرى (٣) .  
 وروى ابن جرير عن عبد الله بن مسعود ، قال : إن الرجل ليغدو بدينه ثم يرجع  
 وما معه منه شيء ، يلتقي الرجل ليس يملك له ضرراً ولا نفعاً فيقول له : والله  
 إنك لنت وذيت ، فلعله أن يرجع ولم يحلّ من حاجته بشيء ، وقد أسخط  
 الله [ عليه ] ، ثم قرأ " ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم " الآية (٤) . وسيأتي الكلام  
 على ذلك مطولاً عند قوله تعالى : ﴿ فلا تزكوا أنفسكم ، هو أعلم بمن اتقى ﴾ (٥) .

(١) إسناده صحيح . ولم ينسبه السيوطي ٢ : ١٧٠ لغير ابن أبي حاتم .

(٢) سيأتي هذا الحديث أيضاً عند الآية : ٣٢ من سورة النجم .

(٣) المسند : ١٦٩٠٨ ، ١٦٩١٧ . وابن ماجه : ٣٧٤٣ . و « معبد الجهني » :  
 على أنه أول من تكلم في القدر ، ولكنه ثقة ، وثقه ابن معين . وقال أبو حاتم : « كان صدوقاً  
 في الحديث » .

(٤) الطبري : ٩٧٤٤ . وهو موقوف جيد الإسناد .

(٥) الآية : ٣٢ من سورة النجم .

ولهذا قال تعالى " بل الله يزكى من يشاء " أى : المرجع فى ذلك إلى الله عز وجل ، لأنه عالم بحقائق الأمور وغوامضها . ثم قال تعالى " ولا يظلمون فتيلًا " أى : ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتيل . قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد من السلف : هو ما يكون فى شق النواة . وعن ابن عباس : هو ما فتلت بين أصابعك . وكلا القولين متقارب . وقوله " انظر كيف يفترون على الله الكذب " أى : فى تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وقولهم : ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ ، وقولهم : ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات ﴾ ، واتكالمهم على أعمال آبائهم الصالحة ، وقد حكم الله أن أعمال الآباء لا تجزى عن الأبناء شيئاً ، فى قوله : ﴿ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ، ولا تسألون عما كانوا يعملون ﴾ . ثم قال " وكفى به إثماً مبيناً " أى : وكفى بصنيعهم هذا كذباً وافتراءً ظاهراً . وقوله " ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت " أما الجبت : فروى ابن إسحق عن عمر بن الخطاب ، أنه قال : الجبت السحر ، والطاغوت الشيطان . وهكذا روى عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . وقيل : الجبت الشيطان . وقال الجوهري فى الصحاح : الجبت كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك ، وفى الحديث : « الطيرة والعيافة والطرق من الجبت » . وهذا الحديث الذى ذكره رواه الإمام أحمد عن قبيصة بن مخارق ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن العيافة والطَّرْق والطيرة من الجبت » وقال عوف : العيافة زجر الطير ، والطرق الخط يخط فى الأرض ، والجبت قال الحسن : رنة الشيطان . وهكذا رواه أبو داود والنسائي وابن أبى حاتم (١) . وقد تقدم الكلام على الطاغوت فى سورة البقرة بما أغنى عن إعادته ههنا (٢) . وقوله " ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً " أى : يفضلون الكفار على المسلمين ، بجهلهم ، وقلة دينهم ، وكفرهم بكتاب الله الذى

(١) المسند ٥ : ٦٠ حلى .

(٢) مضى ج ٢ ص ١٦٥ .



بأيديهم . وقد روى ابن أبي حاتم عن عكرمة ، قال : « جاء حُجَيِّ بن أخطب وكعب بن الأشرف إلى أهل مكة ، فقالوا لهم : أنتم أهل الكتاب وأهل العلم ، فأخبرونا عنا وعن محمد ؟ فقالوا : ما أنتم وما محمد ؟ فقالوا : نحن نصل الأرحام ، ونمحر الكوماء ، ونسقى الماء على اللبن . ونفك العناة ، ونسقى الحجيج ، ومحمد صنبور قطع أرحامنا ، واتبعه سُرَّاق الحجيج من غِفَار ، فنحن خير أم هو ؟ فقالوا : أنتم خير وأهدى سبيلاً ، فأَنْزَلَ اللهُ "ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً" الآية » . وقد روى هذا من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش : ألا ترى هذا الصنبور المنبتر من قومه ، يزعم أنه خير منا ، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السقاية ؟ ! قال : أنتم خير : ، قال : فتزلت فيهم : ﴿ إن شانئك هو الأبتر ﴾ ، ونزل "ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب" إلى "نصيراً" » <sup>(٢)</sup> . وروى ابن إسحق عن ابن عباس ، قال : « كان الذين حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبنى قريظة : حُجَيُّ بن أخطب وسلام بن أبي الحُقَيْق وأبورافع والربيع بن أبي الحُقَيْق

(١) حديث عكرمة هذا حديث مرسل . وكذلك نسبه السيوطي ٢ : ١٧١ إلى « سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم ، مرسلًا » . وذكره قبله من رواية « الطبراني والبيهقي في الدلائل ، عن عكرمة عن ابن عباس » . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ٥ - ٦ ، من رواية الطبراني ، وقال : « وفيه يونس بن سليمان الجمال ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وانظر الحديث الذي عقب هذا . و« الكوبا » - بفتح الكاف - : الناقة العظيمة السنام . و« الصنبور » - بضم الصاد المهملة وسكون النون - أصله : نخلة تخرج من أصل النخلة الأخرى من غير أن تفرس ، ثم قيل : رجل صنبور ، أي : فرد ضعيف ذليل لا أهل له ولا عقب . يريدون : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عقب له ولا أخ فإذا مات انقطع ذكره ! وكذبوا وأخزاهم الله .

(٢) هكذا ذكره المؤلف الحافظ من رواية الإمام أحمد ، وكذلك نسبه إليه السيوطي ٢ : ١٧١ . ولكني لم أجده في المسند في مسند ابن عباس ، على اليقين بعد التتبع التام . فلعله في كتاب آخر من كتب الإمام أحمد . ورواه أيضاً الطبري : ٩٧٨٦ . وزاد السيوطي نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم . وسيدكره الحافظ ابن كثير - بنحوه - في تفسير سورة الكوثر من رواية البزار ، وقال : « وهو إسناد صحيح » . وذكره السيوطي في تفسيرها ٦ : ٤٠٣ من رواية « البزار وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه » .

وأبو عامر ووَحْوَح بن عامر وهوذة بن قيس ، فأما وحوح وأبو عامر وهوذة فمن بنى وائل ، وكان سائرهم من بنى النضير ، فلما قدموا على قريش قالوا : هؤلاء أحبار يهودَ وأهل العلم بالكتب الأول ، فاسألوهم : أدينكم خير أم دين محمد ؟ فسألوهم ؟ فقالوا : دينكم خير من دينه ، وأنتم أهدى منه ومن اتبعه ! فأنزل الله عز وجل ” ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب “ إلى قوله ” وآتيناهم ملكاً عظيماً “ (١) . وهذا لعن لهم ، وإخبار بأنهم لا ناصر لهم في الدنيا ولا في الآخرة ، لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمشركين ، وإنما قالوا لهم ذلك ليستميلوهم إلى نصرتهم ، وقد أجابوهم وجاؤا معهم يوم الأحزاب ، حتى حفر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه حول المدينة الخندق ، فكفى الله شرهم ﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً ، وكفى الله المؤمنين القتال ، وكان الله قوياً عزيزاً﴾ .

﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَخْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مَّلَكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ ، وَكُفِيَٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾ ﴾

يقول تعالى ” أم لهم نصيب من الملك “ وهذا استفهام إنكار ، أى : ليس لهم نصيب من الملك . ثم وصفهم بالبخل فقال ” فإذا لا يؤتون الناس نقيراً “ أى : لأنهم لو كان لهم نصيب في الملك والتصرف لما أعطوا أحداً من الناس - ولا سيما محمداً صلى الله عليه وسلم - شيئاً ، ولا ما يملأ النقيير ، وهو : النقطة التي في النواة في قول ابن عباس والأكثرين . وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ قل لو أتمتم تملكون خزائن رحمة ربى إذا لمosكم خشية الإنفاق ﴾ ، أى : خوف أن يذهب ما بأيديكم ، مع أنه لا يتصور نفاذه ، وإنما هو من بخلكم وشحكم . ولهذا قال تعالى : ﴿ وكان الإنسان قتوراً ﴾ ، أى : بخيلاً . ثم قال ” أم يحسدون الناس على

ما آتاهم الله من فضله “ يعنى بذلك حسدهم النبي صلى الله عليه وسلم على ما رزقه الله من النبوة العظيمة ، ومنعهم من تصديقهم إياه حسدُهم له ، لكونه من العرب وليس من بنى إسرائيل . قال الله تعالى ” فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً “ أى : فقد جعلنا فى أسباط بنى إسرائيل - الذين هم من ذرية إبراهيم - النبوة ، وأنزلنا عليهم الكتب ، وحكموا فيهم بالسنن ، وهى الحكمة ، وجعلنا منهم الملوك ، ومع هذا ” فمنهم من آمن به “ أى : بهذا الإيتاء والإنعام ” ومنهم من صد عنه “ أى : كفر به وأعرض عنه ، وسعى فى صد الناس عنه ، وهو منهم ومن جنسهم ، من بنى إسرائيل ، فقد اختلفوا عليهم ، فكيف بك يا محمد ولست من بنى إسرائيل ؟ وقال مجاهد ” فمنهم من آمن به “ أى : بمحمد صلى الله عليه وسلم ” ومنهم من صد عنه “ فالكفرة منهم أشدّ تكذيباً لك ، وأبعد عما جئتهم به من الهدى والحق المبين . ولهذا قال متوعداً لهم ” وكفى بجهنم سعيراً “ أى : وكفى بالنار عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم ومخالفتهم كتب الله ورسله .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلَّتِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ، وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ ﴾

يخبر تعالى عما يعاقب به فى نار جهنم من كفر بآياته ، وصد عن رسله ، فقال ” إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا “ أى : ندخلهم فيها دخولا يحيط بجميع أجزائهم وأجزاءهم . ثم أخبر عن دوام عقوبتهم ونكالهم ، فقال ” كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب “ . وروى الإمام أحمد عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يعظم أهل النار

في النار . حتى إن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام ، وإن غاظ جلده سبعون ذراعاً ، وإن ضرسه مثل أحد » . تفرد به أحمد من هذا الوجه <sup>(١)</sup> . وقوله ” والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ” هذا إخبار عن مال السعداء في جنات عدن ، التي تجري فيها الأنهار في جميع فجاجها ومحالها وأرجائها ، حيث شاؤوا وأين أرادوا ، وهم خالدون فيها أبداً ، لا يحولون ولا يزولون ، ولا يبغون عنها حولا . وقوله ” لهم فيها أزواج مطهرة ” أي : من الحيض والنفاس والأذى ، والأخلاق الرذيلة والصفات الناقصة . وقوله ” ندخلهم ظللاً ظليلاً ” أي : ظللاً عميقاً كثيراً غزيراً طيباً أنيقاً . روى ابن جرير عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها ، شجرة الخلد » <sup>(٢)</sup> .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ (٥٨)

ربيع

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها . وفي حديث سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك » . رواه الإمام أحمد وأهل السنن <sup>(٣)</sup> . وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة

(١) المسند : ٤٨٠٠ ، وإسناده جيد . وزاد في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٩١ نسبتها للطبراني في الكبير والأوسط .

(٢) الطبري : ٩٨٣٨ . وكذلك رواه أحمد : ٩٨٧٠ ، ٩٩٥١ . وأصل الحديث ثابت من أوجه كثيرة عن أبي هريرة ، في المسند والصحيحين وغيرها ، دون زيادة « شجرة الخلد » . انظر المسند : ٧٤٨٩ .

(٣) هكذا قال الحافظ ابن كثير . وأرى أنه وهم رحمه الله . فإن لم أجده من حديث سمرة قط ، لا في المسند ولا في غيره . ولكن رواه أبو داود : ٣٥٣٥ . والترمذي ٢ : ٢٥١ - ٢٥٢ . والداري ٢ : ٢٦٤ . والحاكم ٢ : ٤٦ - كلهم من حديث أبي هريرة . قال الترمذي : « حسن »

على الإنسان : من حقوق الله عز وجل على عباده : من الصلوات والزكوات والكفارات والنذور والصيام ، وغير ذلك مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد ، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض : كالودائع وغير ذلك مما يآتمنون به بعضهم على بعض من غير اطلاع بيينة على ذلك . فأمر الله عز وجل بأدائها ، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيامة . كما ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لتؤذن الحقوق إلى أهلها ، حتى يقتص للنشأة الجماء من القرناء »<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن زاذان ، عن ابن مسعود ، قال : « إن الشهادة تكفر كل ذنب إلا الأمانة ، يؤقى بالرجل يوم القيامة — وإن كان قد قتل في سبيل الله — فيقال : أدّ أمانتك ، فيقول وأنىّ أؤديها وقد ذهبت الدنيا ؟ ! فتمثل له الأمانة في قعر جهنم ، فيهوى إليها ، فيحملها على عاتقه ، قال : فتنزّل عن عاتقه فيهوى على أثرها أبد الأبدین ، قال زاذان : فأثبت البراء فحدثته ، فقال : صدق أخى "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها"»<sup>(٢)</sup> . وقد ذكر كثير من المفسرين : أن هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن طلحة بن أبي طلحة ، واسم أبي طلحة : «عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب» القرشي العبدري ، حاجب الكعبة المعظمة ، وهو ابن عم شيبه بن عثمان بن أبي طلحة ، الذي صارت الحجابة في نسله إلى اليوم ، أسلم عثمان هذا في الهدنة

غريب . وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وروى الحاكم عقبه شاهداً له من حديث أنس . ورواه أحمد في المسند : ١٥٤٩١ . وأبو داود : ٣٥٣٤ - من حديث رجل من الصحابة ، وفي إسنادها راو مبهم لم يسم . نعم رواه الطبري : ٩٨٥٠ ، من حديث الحسن - مرسلًا . وذكره السيوطي ٢ : ١٧٥ عن رواية الحسن ، ولم ينسبها لغير الطبري . ثم ذكره من حديث أبي هريرة الذي ذكرناه ، وزاد نسبه للبيهقي في الشعب .

(١) رواه أحمد في المسند : ٧٢٠٣ ، ٧٩٨٣ ، ٨٢٧١ . ومسلم ٢ : ٢٨٣ - ٢٨٤ ، كلاهما من حديث أبي هريرة .

(٢) إسناد ابن أبي حاتم صحيح . وزاد السيوطي ٢ : ١٧٥ نسبه لعبد الرزاق وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في الشعب . وهذا وإن كان موقوفاً لفظاً على ابن مسعود والبراء ، فإنه مرفوع حكماً ، لأنه مما لا يعرف بالرأى .

بين صلح الحديبية وفتح مكة، هو وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص . وأما عمه « عثمان بن أبي طلحة » فكان معه لواء المشركين يوم أحد وقتل يومئذ كافراً . وإنما نهبنا على هذا النسب لأن كثيراً من المفسرين قد يشبهه عليه هذا بهذا (١) .

وسبب نزولها فيه : لما أخذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة يوم الفتح ثم رده عليه . وروى ابن إسحق في غزوة الفتح عن صفية بنت شيبة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل بمكة واطمأن الناس ، خرج حتى جاء إلى البيت ، فطاف به سبعاً على راحلته ، يستلم الركن بمحجن في يده ، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ، ففتحت له فدخلها ، فوجد فيها حمامة من عيدان فكسرهما بيده ، ثم طرحها ، ثم وقف على باب الكعبة وقد استكفأ له الناس في المسجد ، قال ابن إسحق : فحدثني بعض أهل العلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على باب الكعبة فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ألا كل مأثرة أو دم أو مال يدعى فهو تحت قدمي هاتين ، إلا سداثة البيت ، وسقاية الحاج » — وذكر بقية الحديث في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ، إلى أن قال — : « ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فقام إليه على بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده ، فقال : يا رسول الله ، اجمع لنا الحجابة مع السقاية ، صلى الله عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين عثمان بن طلحة ؟ فدعى له ، فقال له : هاك مفتاحك يا عثمان ، اليوم يوم وفاء وبر » (٢) .

وهذا من المشهورات : أن هذه الآية نزلت في ذلك . وسواء كانت نزلت في ذلك أو لا ، فحكمها عام . ولهذا قال ابن عباس ومحمد ابن الحنفية : هي للبر والفاجر . أى : هي أمر لكل أحد . وقوله " وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل " أمر منه تعالى بالحكم بالعدل بين الناس . ولهذا قال محمد بن كعب

(١) انظر نسب قريش للمصعب ، ص : ٢٥١ - ٢٥٣ ، وجمهرة الأنساب لابن حزم ،

ص : ١١٨ .

(٢) سيرة ابن هشام ، ص : ٨٢٠ - ٨٢١ ، من طبعة أوربة .

وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب : إن هذه الآية إنما نزلت في الأمراء ، يعني الحكام بين الناس . وفي الحديث : « إن الله مع الحاكم ما لم يَجْرُ ، فإذا جار و كله إلى نفسه » (١) . وفي الأثر : عدل يوم كعبادة أربعين سنة (٢) . وقوله "إن الله نعماً يعظكم به" أى : يأمركم به ، من أداء الأمانات ، والحكم بالعدل بين الناس ، وغير ذلك من أوامره وشرائعه الكاملة العظيمة الشاملة . وقوله "إن الله كان سمياً بصيراً" أى : سمياً لأقوالكم ، بصيراً بأفعالكم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ، فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾

روى البخارى عن ابن عباس : « "أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم" قال : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى ، إذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية » (٣) . وهكذا أخرج به بقية الجماعة إلا ابن ماجه . وروى الإمام أحمد عن على ، قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية ، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار ، فلما خرجوا وجد عليهم في شيء ، قال : فقال لهم : أليس قد أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني ؟ قالوا : بلى ، قال : اجتمعوا لى حطباً ، ثم دعا بنار فأضرمها فيه ، ثم قال : عزمتم

(١) رواه الترمذى ٢ : ٢٧٧ . وابن ماجه : ٢٣١٢ . والحاكم ٤ : ٩٣ - كلهم من حديث عبد الله بن أبي أوفى بنحوه ، وقال الترمذى : « غريب » . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وعندهم كلهم بلفظ « القاضى » بدل « الحاكم » . ولفظ الحاكم : « فإذا جار تبرأ الله منه » . ولفظ الترمذى : « فإذا جار تخلت عنه ولزمه الشيطان » . وروى ابن حبان في صحيحه شرطه الأول فقط ٧ : ٢١٥ (مخطوطة الإحسان) .

(٢) هذا أثر لا أدري ما هو ؟

(٣) البخارى ٨ : ١٩٠ - ١٩١ (فتح) . والمسند : ٣١٢٤ . وهو حديث مختصر . قال الحافظ : « كذا ذكره مختصراً . والمعنى : نزلت في قصة عبد الله بن حذافة ، أى : المقصود منها في قصته قوله "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله" - الآية » . والقصة مفصلة في الحديث التالى لهذا ، من حديث على .

عليكم لتدخلنها ! قال : فقال لهم شابّ منهم : إنما فررتم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار ، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها ، قال : فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه ، فقال لهم : لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً ، إنما الطاعة في المعروف . أخرجاه في الصحيحين <sup>(١)</sup> . وروى أبو داود عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» . أخرجاه <sup>(٢)</sup> . وعن عبادة بن الصامت ، قال : «بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة ، في مَنَشَطِنا ومَكْرَهنا ، وعُسْرنا ويُسْرنا ، وأثْرَة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، قال : إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان» . أخرجاه <sup>(٣)</sup> . وفي الحديث الآخر عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «اسمعوا وأطيعوا ، وإن أمر عليكم عبدٌ حبشي كأن رأسه زبيبة» . رواه البخاري <sup>(٤)</sup> . وعن أبي هريرة ، قال : «أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً حبشياً مجدّع الأطراف» . رواه مسلم <sup>(٥)</sup> . وعن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدى ، وسيكون خلفاء فيكثرون ، قالوا : يا رسول الله ، فما تأمرنا ؟ قال : فُوقوا ببيعة الأول فالأول ،

(١) المسند : ٦٢٢ . ورواه أيضاً مطولاً ومختصراً : ٧٢٤ ، ١٠١٨ . والقصة مفصلة أيضاً في المسند : ١١٦٦٢ ، من حديث أبي سعيد الخدري . وفيه التصريح بأن أمير السرية كان عبد الله بن حذافة ، كما أشار ابن عباس في روايته الموجزة آنفاً .  
(٢) ورواه أحمد في المسند : ٤٦٦٨ ، ٦٢٧٨ . وشرحناه في أولها شرحاً مسهباً .  
ورواه أيضاً الطبري : ٩٨٧٧ ، ٩٨٧٨ .  
(٣) البخاري ١٣ : ٥-٦ (فتح) . مسلم ٢ : ٨٦-٨٧ مراراً . ورواه أحمد في المسند ٥ : ٣١٤ ، ٣٢١ (حلبى) . وقوله «بواحاً» : يفتح الباء الموحدة وتخفيف الواو ، أي : ظاهراً بادياً .

(٤) البخاري ٥٢ : ١٥٦-١٥٧ ، ١٣ : ١٠٨ - ١٠٩ (فتح) .

(٥) هكذا كتب المحافظ ابن كثير هنا . وهو وهم ، لعله كتبه من حفظه . فالحديث

رواه مسلم ٢ : ٨٥ ، من حديث أبي ذر ، لا من حديث أبي هريرة .



وأعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم » . أخرجاه (١) . وعن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموتَ إلامات ميتةٌ جاهلية » . أخرجاه (٢) . وعن ابن عمر ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لاجحة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » . رواه مسلم (٣) . وروى مسلم أيضاً عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ، قال : « دخلت المسجد ، فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة والناس حوله مجتمعون عليه ، فأتيهم فجلست إليه ، فقال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، فنزلنا منزلاً ، فمنا من يصلح خبائه ، ومنا من ينتضل ، ومنا من هو في جشّره ، إذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة جامعة ، فاجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم ، وينذرهم شر ما يعلمه لهم ، وإن هذه الأمة جعلت عافيتها في أولها ، وسيصيب آخرها بلاءٌ وأمور تنكرونها ، وتجيء فتن يرقق بعضها بعضاً ، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه مهلكتي ، ثم تنكشف ، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه هذه ، فمن أحب أن يرحل عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه ، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه ، فليطعه إن استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر ، قال : فدنوت منه فقلت : أنشدك الله ، أنت سمعتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه ، وقال : سمعته أذنأى ، ووعاه قلبي ، فقلت له : هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ، ونقتل أنفسنا ، والله تعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

(١) البخارى ٦ : ٣٥٩ - ٣٦٠ . مسلم ٢ : ٨٧ . والمسند : ٧٩٤٧ .

(٢) ورواه أحمد : ٢٤٨٧ ، ٢٧٠٢ ، ٢٨٢٦ ، ٢٨٢٧ .

(٣) صحيح مسلم ٢ : ٨٩ . ورواه أحمد مراراً ، منها : ٥٣٨٦ .

لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ، ولا تقتلوا أنفسكم ، إن الله كان بكم رحيماً ﴿١﴾ ؟ قال : فسكت ساعة ثم قال : أطعه في طاعة الله ، واعصه في معصية الله ﴿١﴾ . والأحاديث في هذا كثيرة . وقال ابن عباس " وأولى الأمر منكم " : يعنى أهل الفقه والدين . وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصرى وأبو العالية : يعنى العلماء . والظاهر - والله أعلم - أنها عامة في كل أولى الأمر ، من الأمراء والعلماء . كما تقدم . وقال تعالى : ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت﴾ وقال تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكـر إن كنتم لا تعلمون﴾ . وفي الحديث الصحيح المتفق على صحته ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصى أميرى فقد عصانى » ﴿٢﴾ . فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء . ولهذا قال تعالى : " أطيعوا الله " أى : اتبعوا كتابه " وأطيعوا الرسول " أى : خذوا بسنته " وأولى الأمر منكم " أى : فيما أمروكم به من طاعة الله ، لا في معصية الله ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله ، كما تقدم في الحديث الصحيح : « إنما الطاعة في المعروف » ﴿٣﴾ . وروى الإمام أحمد عن عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا طاعة في معصية الله » ﴿٤﴾ . وقوله " فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول " قال مجاهد وغير واحد من السلف : أى : إلى كتاب الله وسنة رسوله . وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل

(١) صحيح مسلم ٢ : ٨٧-٨٨ . ورواه أحمد : ٦٥٠٣ ، ورواه أيضاً مختصراً قليلاً : ٦٧٩٣ ، وقوله " ومنا من هو في جشره " - بفتح الجيم وسكون الشين المهملة : يعنى الدواب التى ترعى وتبيت مكانها . وقوله " يرقق بعضها بعضاً " - هو بضم الباء ، وفتح الراء وقافين أولاهما مشددة مكسورة ، أى : يصير بعضها رقيقاً ، أى خفيفاً ، لعظم ما بعده ، فالثانى يجعل الأول رقيقاً .

(٢) البخارى ١٣ : ٩٩ . ومسلم ٢ : ٨٥ . والمسند : ٧٦٤٣ . ورواه أحمد مراراً أيضاً ، منها : ٧٣٣٠ ، ٧٤٢٨ . والطبرى : ٩٨٥١ . وسبأى ص : ٢٢٤ .  
(٣) رواه أحمد والشيخان من حديث على ، كما مضى ، ص : ٢٠٦ .  
(٤) المسند ٤ : ٤٢٦ (حلبى) . وإسناده صحيح .

شئاً تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يُرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة ، كما قال تعالى : ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ﴾ .  
فما حكم به كتاب الله وسنة رسوله وشهدا له بالصحة - فهو الحق ، وماذا بعد الحق إلا الضلال ؟ ولهذا قال تعالى " إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر " أى :  
ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم " إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر " . فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك - فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر . وقوله " ذلك خير " أى : التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله ، والرجوع في فصل النزاع إليهما - خير " وأحسن تأويلاً " أى : وأحسن عاقبة ومآلاً ، كما قاله السدى وغير واحد . وقال مجاهد : وأحسن جزاءً . وهو قريب .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا إِلَى الطَّغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ قَالُوا يَا هَؤُلَاءِ لَوْلَا مَا نُنزَلُ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ ﴾

هذا إنكار من الله عز وجل على من يدعى الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين ، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله . كما ذكر في سبب نزول هذه الآية : أنها في رجل من الأنصار ، ورجل من اليهود تخصما ، فجعل اليهودى يقول : بينى وبينك محمد ، وذلك يقول : بينى وبينك كعب بن الأشرف . وقيل : في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام ، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية . وقيل غير ذلك . والآية أعم من ذلك كله ، فإنها دامة لمن عدل عن الكتاب والسنة ،  
ج ٣ (١٤)

وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل . وهو المراد بالطاغوت هنا . ولهذا قال  
 ” يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت “ إلى آخرها . وقوله ” يصدون عنك  
 صدوداً “ أى : يعرضون عنك إعراضاً كالمستكبرين عن ذلك . كما قال تعالى  
 عن المشركين : ﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه  
 آباءنا ﴾ . وهؤلاء بخلاف المؤمنين الذين قال الله فيهم : ﴿ إنما كان قول المؤمنين  
 إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا ، وأولئك هم المفلحون ﴾ .  
 ثم قال تعالى في ذم المنافقين ” فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم “  
 أى : فكيف بهم إذا ساقهم المقادير إليك في مصائب تطرقهم بسبب ذنوبهم ،  
 واحتاجوا إليك في ذلك ” ثم جاؤك يخلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً “ أى :  
 يعتذرون إليك ، ويخلفون : ما أردنا بذهابنا إلى غيرك . وتحاكنا إلى أعدائك —  
 إلا الإحسان والتوفيق ، أى : المداراة والمصانعة ، لا اعتقاداً منا صحة تلك  
 الحكومة . كما أخبر تعالى عنهم في قوله : ﴿ فترى الذين في قلوبهم مرض يسمعون  
 فيهم ، يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ، فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده  
 فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ﴾ . وقد روى الطبراني عن ابن عباس ،  
 قال : « كان أبو برزة الأسلمي كاهناً يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه ،  
 فتنافر إليه ناس من المشركين ، فأنزل الله عز وجل ” ألم تر إلى الذين يزعمون  
 أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك “ إلى قوله ” إن أردنا إلا إحساناً  
 وتوفيقاً “ » (١) . ثم قال تعالى ” أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم “ أى : هذا  
 الضرب من الناس هم المنافقون ، والله أعلم بما في قلوبهم ، وسيجزئهم على ذلك ،  
 فإنه لا تخفى عليه خافية . فاكتف به — يا محمد — فيهم ، فإنه عالم بظهورهم  
 وبواطنهم . ولهذا قال له ” فأعرض عنهم “ أى : لا تعنفهم على ما في قلوبهم  
 ” وعظهم “ أى : وانهمهم على ما في قلوبهم من النفاق وسرائر الشر ” وقل لهم في  
 أنفسهم قولاً بليغاً “ أى : وانصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بليغ رادع لهم .

(١) إسناده الطبراني إسناده صحيح . ونقله الهيثمي في الزوائد ٧ : ٦ عن الطبراني ، وقال :  
 « رجاله رجال الصحيح » . وذكره السيوطي ٢ : ١٧٨ عن ابن أبي حاتم والطبراني « بسند صحيح » .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾

يقول تعالى "وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع" أى : 'فرضت طاعته على من أرسله إليهم . وقوله " بإذن الله " قال مجاهد : أى : لا يطيع أحد إلا بإذنى ، يعنى : لا بطيعه إلا من وفقته لذلك . كقوله : ﴿ ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه ﴾ ، أى : عن أمره وقدره ومشيئته وتسليطه إياكم عليهم . وقوله " ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول " يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فيستغفروا الله عنده ، ويسألوه أن يستغفر لهم ، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم . ولهذا قال " لوجدوا الله تواباً رحيماً " . وقوله " فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم " يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة : أنه لا يؤمن أحدٌ حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم فى جميع الأمور ، فما حكم به فهو الحق الذى يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً . ولهذا قال " ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً " أى : إذا حكموك بطيعونك فى بواطنهم ، فلا يجدون فى أنفسهم حرجاً مما حكمت به ، وينقادون له فى الظاهر والباطن ، فيسلموا لذلك تسليماً كلياً ، من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة . كما ورد فى الحديث : « والذى نفسى بيده ، لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به » (١) . وروى البخارى عن عروة ، قال :

(١) هو الحديث الحادى والأربعون من الأربعين النووية ، ولكن ليس فى أوله « والذى نفسى بيده » ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . قال النووى : حديث حسن صحيح . رويناه فى كتاب الحجّة بإسناد صحيح . يريد « كتاب الحجّة » لأبى الفتح المقدسى . وذكر ابن وجب ، ص : ٢٨١ - ٢٨٢ أنه رواه أيضاً الحافظ أبو نعيم فى « كتاب الأربعين » التى

« خاصم الزبير رجلا في شريح من الحرّة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك ، فقال الأنصاري : يا رسول الله ، أن كان ابن عمك ؟ ! فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، ثم أرسل الماء إلى جارك ، واستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري ، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة ، قال الزبير : فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك ” فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم “ . وصورته صورة الإرسال ، وهو متصل في المعنى . وقد رواه الإمام أحمد من هذا الوجه فصرح بالإرسال فروى عن عروة بن الزبير : « أن الزبير كان يحدث : أنه كان يخاصم رجلا من الأنصار - قد شهد بدرًا - إلى النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة ، كانا يسقيان بها كلاهما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للزبير : اسق ثم أرسل إلى جارك ، فغضب الأنصاري ، وقال : يا رسول الله ، أن كان ابن عمك ؟ ! فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، فاستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له وللأنصاري ، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم ، ثم قال عروة : فقال الزبير : والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك ” فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً “ . هكذا رواه الإمام أحمد ، وهو منقطع بين عروة وبين أبيه الزبير ، فإنه لم يسمع منه . والذي يقطع به أنه سمعه من أخيه عبد الله ، فإن ابن أبي حاتم رواه كذلك : « عن عروة بن الزبير ، أن عبد الله بن الزبير حدثه ، عن الزبير بن العوام » - فذكر الحديث بنحوه . وهكذا رواه النسائي ، ورواه أحمد والجماعة كلهم .

شروط فيها الصحة . وأنه رواه أيضاً الطبراني . ثم أطال القول في تعليقه . وعندى أن تعليقه غير جيد ، وأن الحديث صحيح .

وجعله أصحاب الأطراف في مسند عبد الله بن الزبير . وكذا ساقه الإمام أحمد في مسند عبد الله بن الزبير . والله أعلم (١) .

(١) حديث البخارى عن عروة بن الزبير ، هو في الصحيح ٨ : ١٩١ (فتح) . وحديث الإمام أحمد ، هو في المسند : ١٤١٩ في مسند الزبير بن العوام . وحديث ابن أبي حاتم - الذى ذكر الحافظ ابن كثير أنه رواه الإمام أحمد أيضاً في مسند عبد الله بن الزبير - هو في المسند : ١٦١٨٥ . وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه ، رقم : ٢٣ بتحقيقنا . وكذلك رواه الطبرى : ٩٩١٢ ، من رواية عروة ، عن أخيه عبد الله بن الزبير . ثم رواه : ٩٩١٣ ، كرواية البخارى الأولى . وظاهر رواية البخارى الأولى أن صورتها صورة الإرسال ، كما قال ابن كثير . وأما رواية الإمام أحمد : ١٤١٩ التى حكم ابن كثير بانقطاعها ، فإنها عندنا متصلة ، لأن عروة بن الزبير سمع من أبيه الزبير بن العوام ، كما قال مسلم بن الحجاج : « حج عروة مع عثمان ، وحفظ عن أبيه فن دونه من الصحابة » . وقد ثبت في حديث آخر في المسند : ١٤١٨ أنه صرح بالسماع من أبيه . فجزم ابن كثير بأنه لم يسمع منه - غير سديد . والحديث حديث الزبير ، رواه عنه ابنه : عبد الله وعروة . والظاهر أن عروة سمعه من أبيه ، ومن أخيه عن أبيه . وقد أفاض الحافظ ابن حجر في الفتح في بيان صحة الحديث واتصاله ( ٥ : ٢٦ - ٢٧) . وبيننا ذلك أيضاً مفصلاً في تعليقاتنا على الخراج ليجي بن آدم : ٣٣٧ ، وعلى المسند ، وعلى ابن حبان ، وعلى الطبرى - بما أغنى عن إعادته ههنا .

\* \* \*

وها هى ذى الآيات في هذه السورة ، من الآية : ٥٩ إلى آخر الآية : ٦٥ - واضحة الدلالة ، صريحة اللفظ ، لا تحتاج إلى طول شرح ، ولا تحتمل التلاعب بالتأويل . يأمرنا الله سبحانه فيها بطاعته وطاعة رسوله ، وأولى الأمر منا ، أى من المسلمين . ويأمرنا إذا تنازعنا في شيء واختلطنا أن نرده إلى حكم الله في كتابه وحكم رسوله في سنته . ويقول في ذلك : ( إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ) . فيرشدنا سبحانه وتعالى إلى أن طاعته وطاعة رسوله في شأن الناس كلهم ، وفيما يعرض لهم من قضايا وخلاف وتزاع - شرط في الإيمان بالله واليوم الآخر . وكما قال الحافظ ابن كثير آنفاً - ص : ٢٠٩ - « فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك - فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر » . ثم يرينا الله سبحانه حكمه في الذين يزعمون أنهم يؤمنون برسوله محمد صلى الله عليه وسلم وبما أنزل إليه ، ثم يريدون ( أن يتحاكوا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ) ، فيحكم بأنهم منافقون ، لأنهم إذا دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول ، صدوا عنه صدوداً . والنفاق شر أنواع الكفر . ثم يعلمنا الله سبحانه أنه لم يرسل رسله عبثاً ، وإنما أرسلهم ليطيعهم الناس بإذن الله . ثم يقسم ربنا تبارك وتعالى بنفسه الكريمة المقدسة : أن الناس لا يكونون مؤمنين حتى يحتكوا في شأنهم كله إلى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، وحتى يرضوا بحكمه طائعين خاضعين ، لا يجنون في حكمه حرباً في أنفسهم ، وحتى يسلموا في دخيلة قلوبهم إلى حكم الله ورسوله تسليماً كاملاً ، لا ينافقون به المؤمنين ، ولا يخضعون في قبوله لقوة حاكم أو غيره ، بل يرضون به مهما يلقوا في ذلك من مشقة أو مؤنة . وأنهم إن لم يفعلوا لم يكونوا مؤمنين قط ، بل دخلوا في عداد الكافرين والمنافقين .

فانظروا أيها المسلمون ، في جميع البلاد الإسلامية أو البلاد التي تنتسب للإسلام ، في أقطار الأرض - إلى ما صنع بهم أعداؤكم المبشرون والمستعمرون : إذ ضربوا على المسلمين قوانين ضالة مدمرة للأخلاق والآداب والأديان ، قوانين إفرنجية وثنية ، لم تكن على شريعة ولا دين ، بل بنيت على قواعد وضعها رجل كافر وثني ، أبي أن يؤمن برسول عصره - عيسى عليه السلام - وأصر على وثنيته ، إلى ما كان من فسقه وفجوره وتهتكه ! هذا هو جوستنيان ، أبو القوانين وواضع أسسها فيما يزعمون ، والذي لم يستح رجل من كبار رجالات مصر المنتسبين - ظلماً وزوراً - إلى الإسلام ، أن يترجم قواعد ذلك الرجل الفاسق الوثني ، ويسمها « مدونة جوستنيان » ! سخريّة وهزأ به « مدونة مالك » ، إحدى موسوعات الفقه الإسلامي المبني على الكتاب والسنة ، والمنسوبة إلى إمام دار الهجرة . فانظروا إلى م بلغ ذلك الرجل من السخف ، بل من الوقاحة والاستهتار !

هذه القوانين التي فرضها على المسلمين أعداء الإسلام السافرو العداوة ، هي في حقيقتها دين آخر جعلوه ديناً للمسلمين بدلا من دينهم النقي السامي . لأنهم أوجبوا عليهم طاعتها ، وغرسوا في قلوبهم حبها وتقديسها والعصبية لها . حتى لقد تجرّى على الألسنة والأقلام كثيراً كلمات « تقديس القانون » « قدسية القضاء » « حرم المحكمة » ، وأمثال ذلك من الكلمات التي يابون أن توصف بها الشريعة الإسلامية وآراء الفقهاء الإسلاميين . بل هم حينئذ يصفونها بكلمات « الرجعية » « الحمدود » « الكهنوت » « شريعة الغاب » إلى أمثال ما ترى من المنكرات في الصحف والمجلات والكتب المعصرية ، التي يكتبها أتباع أولئك الوثنيين !

ثم صاروا يطلقون على هذه القوانين ودراساتها كلمة « الفقه » و « الفقيه » و « التشريع » و « المشرع » ، وما إلى ذلك من الكلمات التي يطلقها علماء الإسلام على الشريعة وعلمائها . وينحدرون فيتجرؤون على الموازنة بين دين الإسلام وشريعته وبين دينهم المقترى الجديد ! ثم نفوا شريعتهم الإسلامية عن كل شيء ، وصرح كثير منهم في كثير من أحكامها القطعية الثبوت والدلالة بأنها لا تناسب هذا العصر ، وأنها شرعت لقوم بدائيين غير متمدينين ، فلا تصلح لهذا العصر الإفرنجي الوثني ! خصوصاً في الحدود المنصوصة في الكتاب والمقوبات الثابتة في السنة . فترى الرجل المنتسب للإسلام ، المتمسك به في ظاهر أمره ، المشرب قلبه هذه القوانين الوثنية ، يتعصب لها ما لا يتعصب لدينه . بل يجتهد ليتبرأ من العصبية للإسلام ، خشية أن يرمى بالحمود والرجعية ! ثم هو يصل كما يصل المسلمون ، ويصوم كما يصوم المسلمون ، وقد يهجم كما يهجم المسلمون . فإذا ما انتصب لإقامة القانون ، لبسه شيطان الدين الجديد ، فقام له قومة الأسد يحمي عرينه ، وثق عن عقله كل ما عرف من دينه الأصل ! ورأى أن هذه القوانين ألصق بقلبه ، وأقرب إلى نفسه ! هذا في المستمسك منهم بدين الإسلام ، وهم الأقل . دع عنك أكثرهم .

وقد ربي لنا المستعمرون من هذا النوع طبقات ، أرضعهم لبنان هذه القوانين ، حتى صار منهم فئات عالية الثقافة ، واسعة المعرفة - في هذا اللون من الدين الجديد ، الذي نسخوا به شريعتهم . ونبتت فيهم نوايا يفخرون بها على رجال القانون في أوربة ، فصار للمسلمين من أئمة



﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ ، وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْبِيهًُا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَا تَذُنُّهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ، وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَليْمًا ﴿٧٠﴾ ۝﴾

يخبر تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبونه من المناهي لما فعلوه، لأن طباعهم الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر . وهذا من علمه تبارك وتعالى بما لم يكن لو كان فكيف كان يكون . ولهذا قال تعالى ” ولو أنا كتبنا عليهم أن يقتلوا أنفسهم “ الآية . ثم قال تعالى ” ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به “ أى : ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به وتركوا ما ينهون عنه ” لكان خيراً لهم “ أى : من مخالفة الأمر وارتكاب النهى ” وأشد توبيهاً “ قال السدى : أى : وأشد تصديقا ” وإذآ لآتيناهم من لدنا “ أى : من عندنا ” أجراً عظيماً “ يعنى الجنة ” ولهديناهم صراطاً مستقيماً “ أى : فى الدنيا والآخرة .

ثم قال تعالى ” ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين “ أى : من عمل بما أمره الله به ورسوله ، وترك ما نهاه الله عنه ورسوله ، فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته ، ويجعله

الكفر ، ما لم يبطل به الإسلام فى أى دور من أدوار الجهل بالدين فى بعض العصور وصار هذا الدين الجديد هو القواعد الأساسية التى يتحاكم إليها المسلمون فى أكثر بلاد الإسلام ويحكمون بها . سواء منها ما وافق فى بعض أحكامه شيئاً من أحكام الشريعة وما خالفها . وكله باطل وخروج ، لأن ما وافق الشريعة إنما وافقها مصادفة ، لا اتباعاً لها ، ولا طاعة لأمر الله وأمر رسوله . فالوافق والمخالف كلاهما مرتكس فى حماة الضلالة ، يقود صاحبه إلى النار . لا يجوز لمسلم أن يخضع له أو يرضى به .

وقد نزيد هذا المعنى بياناً ، عند كلام المحافظ ابن كثير فى تفسير الآية : ٥٠ من سورة المائدة ، إن شاء الله .

مراقفاً للأنبياء ، ثم لمن بعدهم في الرتبة ، وهم الصديقون ، ثم الشهداء ، ثم عموم المؤمنين ، وهم الصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم . ثم أثنى عليهم تعالى فقال " وحسن أولئك رفيقاً " . وروى البخارى عن عائشة ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من نبي يمرض إلا خبير بين الدنيا والآخرة ، وكان في شكواه الذى قبض فيه أخذته بحة شديدة ، فسمعته يقول " مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين " فعلمت أنه خبير » . وكذا رواه مسلم <sup>(١)</sup> . وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر : « اللهم الرفيق الأعلى » ثلاثاً . ثم قضى ، عليه أفضل الصلاة والتسليم <sup>(٢)</sup> . وسبب نزول هذه الآية الكريمة : ما روى ابن جرير عن سعيد بن جبير ، قال : « جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محزون ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا فلان ، ما لي أراك محزوناً ؟ فقال : يا رسول الله ، شىء فكرت فيه ، قال : ما هو ؟ قال : نحن نغدو عليك ونروح ننظر إلى وجهك ونجالسك ، غداً ترفع مع النبيين فلانصل إليك ، فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ، فأتاه جبريل بهذه الآية " ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين " الآية ، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم فبشره » . وقد روى هذا الأثر مرسلًا عن مسروق وعن عكرمة وعامر الشعبي وقتادة وعن الربيع بن أنس ، وهو من أحسنها سنداً <sup>(٣)</sup> . وروى ابن مردويه عن عائشة ، وقالت : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنك لأحب إلى من نفسى ، وأحب إلى من أهلى ، وأحب إلى من ولدى ، وإنى لأكون فى البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإن دخلت الجنة

(١) البخارى ٨ : ١٩٢ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٤٥ - ٢٤٦ .

(٢) انظر صحيح مسلم ٢ : ٢٤٦ .

(٣) حديث سيد بن جبير - مرسلًا - هو فى الطبرى : ٩٩٢٤ . وكذلك المرسلات التى أشار إليها المحافظ ابن كثير رواها الطبرى عند ذلك الموضع .

خشيتُ أن لا أراك؟ فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزلت عليه  
 ”ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين  
 والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً“ . وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله  
 المقدسي في كتابه في صفة الجنة ، ثم قال : لا أرى بإسناده بأساً . والله أعلم <sup>(١)</sup> .  
 وثبت في صحيح مسلم عن ربيعة بن كعب الأسلمي ، أنه قال : « كنت أبيت  
 عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فأثبته بوضوئه وحاجته ، فقال لي : سل ،  
 فقلت : يا رسول الله ، أسألك مرافقتك في الجنة ، فقال : أو غير ذلك ؟  
 قلت : هو ذلك ، قال : فأعني على نفسك بكثرة السجود » <sup>(٢)</sup> . وروى الإمام  
 أحمد عن عمرو بن مرة الجهني ، قال : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقال : يا رسول الله ، شهدتُ أن لا إله إلا الله ، وأنت رسول الله ، واصلبتُ  
 الخمس ، وأديتُ زكاة مالى ، وصمتُ شهر رمضان ؟ فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم : من مات على ذلك كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة  
 هكذا - ونصب أصبعيه - ما لم يعقَّ والديه » . تفرد به أحمد <sup>(٣)</sup> . وروى  
 الترمذى عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « التاجر  
 الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء » . ثم قال : هذا حديث حسن <sup>(٤)</sup> .

(١) رواه أيضاً أبو نعيم في الخلية ٨ : ١٢٥ عن الطبراني بإسناده . ونسبه السيوطي  
 ٢ : ١٨٢ لها أيضاً . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ٧ ، وقال : « رواه الطبراني في الصغير  
 والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن عمران العابدی ، وهو ثقة » . وهذا  
 الحديث مع اعتضاده بالمرسل الماضى عن سعيد بن جبیر ، وبالمرسلات الأخرى أشار إليها  
 ابن كثير ورواها الطبري - يكون حديثاً صحيحاً لغيره ، إن لم يكن صحيحاً لصحة إسناده .  
 (٢) مسلم ١ : ١٤٠ . وفي الحديث قصة مطولة ، ورواه أحمد من وجه آخر : ١٦٦٥١ ،  
 ١٦٦٥٢ .

(٣) خفي على مكانه من المسند . وذكره السيوطي ٢ : ١٨٢ ، ولم ينسبه لغيره .  
 وذكره الهيثمي في الزوائد ٨ : ١٤٧ ، وقال : « رواه أحمد ، والطبراني بإسنادين ، ورجال  
 أحد إسناده الطبراني رجال الصحيح » . وذكره قبل ذلك ١ : ٤٦ بنحو مختصراً ، وقال :  
 « رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا شيخى البزار ، وأرجو إسناده أنه إسناده حسن  
 أو صحيح » .

(٤) الترمذى ٢ : ٢٢٧ . ورواه أيضاً الدارنى ٢ : ٢٤٧ .

وأعظم من هذا كله بشارته ، ما ثبت في الصحيح والمسانيد وغيرهما ، من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يحب القومَ ولما يلحق بهم ؟ فقال : المرء مع من أحب » . قال أنس : « فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث » . وفي رواية عن أنس ، أنه قال : « إني لأحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحب أبا بكر وعمر رضی الله عنهما ، وأرجو أن يبعثنى الله معهم ، وإن لم أعمل كعملهم » (١) . وقوله تعالى "ذلك الفضل من الله" أى : من عند الله برحمته ، وهو الذى أهلهم لذلك ، لا بأعمالهم " وكفى بالله عليمًا " أى : هو عليم بمن يستحق الهداية والتوفيق .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اُنْفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَن لَّيَبْطُلَنَّ ، فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَالْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيِّنُنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ \* فَلْيَقْتُلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ، وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم ، وهذا يستلزم التأهب لهم ، بإعداد الأسلحة والعدد ، وتكثير العدد بالنفير فى سبيل الله " ثبات " أى : جماعة بعد جماعة ، وفرقة بعد فرقة ، وسرية بعد سرية . و « الثبات » : جمع « ثبة » وقد تجمع الثبة على « ثبين » « أو انفروا جميعاً » غنى : كلكم . وكذا روى عن مجاهد وعكرمة وقتادة وغيرهم . وقوله " وإن منكم لمن ليبطئن " قال مجاهد وغير واحد : نزلت فى المنافقين ، وقال مقاتل بن حيان " ليبطئن " أى : ليتخلفن عن الجهاد . ويحتمل أن يكون المراد أنه يتباطأ هو فى نفسه . ويبطئ غيره عن الجهاد ، كما كان عبد الله بن أبى ابن سلول - قبجه الله -

(١) من حديث طويل فى البخارى ٧ : ٤٠ (فتح) .

يفعل ، يتأخر عن الجهاد ويثبط الناس عن الخروج فيه . وهذا قول ابن جريج وابن جرير . ولهذا قال تعالى إخباراً عن المنافق أنه يقول إذا تأخر عن الجهاد : " فإن أصابتكم مصيبة " أى : قتلٌ وشهادةٌ وغلبُ العدوِّ لكم . لما لله في ذلك من الحكمة " قال قد أنعم الله على إذ لم أكن معهم شهيداً " أى : إذ لم أحضر معهم وقعة القتال ، بعد ذلك من نعم الله عليه ! ولم يدبر ما فاتته من الأجر في الصبر ، أو الشهادة إن قُتل " ولئن أصابكم فضل من الله " أى : نصر وظفر وغنيمة " ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة " أى : كأنه ليس من أهل دينكم - : " يا ليتنى كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً " أى : بأن يضرب لى بسهم معهم فأحصل عليه . وهو أكبر قصده وغاية مراده . ثم قال تعالى " فليقاتل " أى : المؤمنُ النافرُ " في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة " أى : يبيعون دينهم بعرض قليل من الدنيا . وما ذلك إلا لكفرهم وعدم إيمانهم (١) . ثم قال تعالى " ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً " أى : كل من قاتل في سبيل الله - سواء قُتل أو غلب - فله عند الله ثوبة عظيمة وأجر جزيل . كما ثبت في الصحيحين : « تكفل الله للمجاهد في سبيله ، إن توفاه أن يدخله الجنة ، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه ، نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة » (٢) .

(١) « شرى » و « اشترى » : يأتيان بمعنى باع ، أى : أعطى شيئاً وأخذ بدله . ويأتيان بمعنى « اشترى » المعروف على السنة الناس ، أى : أخذ شيئاً وأعطى بدله . فهما من الأضداد ، يستعمل كل منهما في المعنيين المتقابلين . والحافظ ابن كثير فسر « يشرون » في هذه الآية ، بالمعنى الثاني : أنهم يأخذون الحياة الدنيا ويختارونها بدلا من الآخرة . وبذلك جعل « الذين » مفعولا لقوله « فليقاتل » ، وبين أن الفاعل محذوف ، قدره بقوله « المؤمن النافر » . أى : يجب على المؤمن الذي ينفر إلى القتال أن يقاتل الكفار الذين يختارون الحياة الدنيا على الآخرة « ويبيعون دينهم بعرض قليل من الدنيا » . وغير ابن كثير فسر الآية على المعنى الآخر لـ « يشرون » ، أى : يبيعون . فيكون المعنى : يجب على المؤمنين الذين يبيعون الحياة الدنيا ويختارون عليها الآخرة - أن يقاتلوا . ويكون المفعول حينئذ محذوفاً للعلم به ، أى فليقاتل المؤمنون الكافرين . وكلا المعنيين صحيح جائز . ولكن الذى اختاره ابن كثير أعلى وأدق .

(٢) البخارى ٦ : ١٥٤ (فتح) . ومسلم ٢ : ٩٦ . وانظر المسند : ٧١٥٧ ،

وما أشرنا إليه من الروايات هناك .

﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ  
وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ  
أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ٧٥ ﴾ الَّذِينَ  
آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ،  
فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ، إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿ ٧٦ ﴾

يحرص تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله ، وعلى السعى في استنقاذ  
المستضعفين بمكة ، من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين من المقام بها . ولهذا  
قال تعالى " الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية " يعنى : مكة ، كقوله :  
﴿ وكأين من قرية هي أشد قوة من قريتك التي أخرجتك ﴾ ، ثم وصفها بقوله  
" الظالم أهلها ، واجعل لنا من لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا " أى : سخر  
لنا من عندك وليًّا ناصراً . روى البخارى عن ابن عباس ، قال : « كنتُ أنا وأبى  
من المستضعفين » . وروى عن ابن أبى مليكة : « أن ابن عباس تلا ﴿ إلا  
المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ﴾ قال : كنتُ أنا وأبى ممن عذر الله عز  
وجل » (١) . ثم قال تعالى " الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفروا  
يقاتلون في سبيل الطاغوت " أى : المؤمنون يقاتلون في طاعة الله ورضوانه ،  
والكافرون يقاتلون في طاعة الشيطان . ثم هيج تعالى المؤمنين على قتال أعدائه  
بقوله " فقاتلوا أولياء الشيطان ، إن كيد الشيطان كان ضعيفا " .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا  
الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ  
اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ، وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى  
أَجَلٍ قَرِيبٍ ، قُلْ مَتَّعْتُ الدُّنْيَا قَلِيلًا وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ  
فَتِيلًا ٧٧ ﴾ أَيَسْمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ،

(١) الحديثان في البخارى ٨ : ١٩٢ (فتح) . وسيأتيان مرة أخرى عند الآية : ٩٨

وَإِنْ تَصِبْتُمْ حَسَنَةً يَقُولُوهَا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَإِنْ تَصِبْتُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوهَا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ، قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ، وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا، وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

كان المؤمنون في ابتداء الإسلام - وهم بمكة - مأمورين بالصلاة والزكاة وإن لم تكن ذات النصب، لكن كانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم، وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين، وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم، ولم يكن الحال إذ ذاك مناسباً، لأسباب كثيرة: منها قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم، ومنها كونهم كانوا في بلدهم، وهو بلد حرام وأشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداءً لائقاً، فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة، لما صارت لهم دارٌ ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه، جزع بعضهم منه، وخافوا من مواجهة الناس خوفاً شديداً "وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب" أي: لولا أخرت فرضه إلى مدة أخرى، فإن فيه سفك الدماء، ويطم الأولاد، وتأييم النساء. وهذه الآية في معنى قوله تعالى: ﴿ويقول الذين آمنوا لولا نزلت سورة، فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشى عليه من الموت، فأولى لهم \* طاعة وقول معروف، فإذا عزم الأمر فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم﴾. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس: «أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة، فقالوا: يا نبي الله، كنا في عزٍّ ونحن مشركون، فلما آمننا صرنا أذلة!» قال: إني أمرت بالعفو، فلا تقاتلوا القوم، فلما حوله الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا، فأنزل الله "ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم" الآية. ورواه النسائي والحاكم وابن مردويه (١). وقوله "قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن

(١) الحاكم ٢: ٣٠٧، بنحوه، وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي. ورواه أيضاً الطبري: ٩٩٥١. والبيهقي في السنن الكبرى ٩: ١١.

اتقى " أى : آخرة المتقى خيراً من دنياه " ولا تظلمون فتيلاً " أى : من أعمالكم ، بل توفونها أتم الجزاء . وهذه تسلية لهم عن الدنيا ، وترغيب لهم فى الآخرة ، وتحريض لهم على الجهاد .

وقوله " أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة " أى : أنتم صائرون إلى الموت لا محالة ، ولا ينجو منه أحد منكم . كما قال تعالى : ﴿ كل من عليها فان \* ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ . وقال تعالى : ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ﴾ . والمقصود : أن كل أحد صائر إلى الموت لا محالة ، ولا ينجيه من ذلك شئ ، وسواء جاهد أو لم يجاهد ، فإن له أجلاً محتوماً ، وأمداً مقسوماً . كما قال خالد بن الوليد حين جاءه الموت على فراشه : لقد شهدت كذا وكذا موقفاً ، وما من عضو من أعضائى إلا وفيه جرح من طعنة أو رمية ، وها أنا أموت على فراشى ! فلا نامت أعين الجبناء <sup>(١)</sup> . وقوله " ولو كنتم فى بروج مشيدة " أى : حصينة منيعة عالية رفيعة . أى : لا يغنى حذرٌ وتحصنٌ من الموت . كما قال زهير بن أبى سلمى :

وَمَنْ هَابَ أسبابَ المنايا يَنْلُغَهُ  
ولو رامَ أسبابَ السماءِ بسَلْمٍ

ثم قيل : المُشَيِّدَةُ هى : المُشَيِّدَةُ . كما قال : ﴿ وقَصْرٍ مَشِيدٍ ﴾ . وقيل : بل بينهما فرق ، وهو : أن « المشيدة » بالتشديد : هى المطوّلة ، وبالتخفيف : هى المزيّنة بالشَّيد ، وهو الحِصْنُ . وقوله " وإن تصبهم حسنة " أى : خصب ورزق ، من ثمار وزروع وأولاد ونحو ذلك . هذا معنى قول ابن عباس وأبى العالية والسدى " يقولوا هذه من عند الله ، وإن تصبهم سيئة " أى : قحط وجذب ونقص فى الثمار والزروع أو موت أولاد أو نتاج أو غير ذلك . كما يقوله أبو العالية والسدى

(١) مضى هذا الأثر عن خالد ٢ : ١٤٨ .



” يقولوا هذه من عندك“ أى : من قبلك وبسبب اتباعنا لك واقتدائنا بدينك . كما قال تعالى عن قوم فرعون : ﴿ فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه ، وإن تصبهم سيئة يطغروا بموسى ومن معه ﴾ وكما قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرفٍ فإن أصابه خير اطمأن به ، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه ، خسر الدنيا والآخرة ﴾ . وهكذا قال هؤلاء المنافقون الذين دخلوا في الإسلام ظاهراً ، وهم كارهون له في نفس الأمر . ولهذا إذا أصابهم شر إنما يستندونه إلى اتباعهم للنبي صلى الله عليه وسلم . ” قل : كل من عند الله “ أى : الجميع بقضاء الله وقدره ، وهو نافذ في البرِّ والفاجر ، والمؤمن والكافر . ثم قال تعالى ، منكرأ على هؤلاء القائلين هذه المقالة الصادرة عن شك وريب ، وقلة فهم وعلم ، وكثرة جهل وظلم – ” فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً “ . ثم قال تعالى – مخاطباً للرسول والمراد جنس الإنسان ، ليحصل الجواب – : ” ما أصابك من حسنة فمن الله “ أى : من فضل الله ومنه ولطفه ورحمته ” وما أصابك من سيئة فمن نفسك “ أى : فمن قبلك ، ومن عملك أنت . كما قال تعالى : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ . قال قتادة ” فمن نفسك “ : عقوبة لك يا ابن آدم بذنبك ، قال : وذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يصيب رجلاً خدشٌ عودٌ ولا عثرةٌ قدم ولا اختلاجٌ عرق – إلا بذنب ، وما يعفو الله عنه أكثر » . وهذا الذى أرسله قتادة قد روى متصلاً فى الصحيح : « والذى نفسى بيده ، لا يصيب المؤمن هم ولا حزن ولا نصب ، حتى الشوكة يشاكها ، إلا كفر الله عنه بها من خطاياها » (١) . وروى ابن أبى حاتم عن مطرف بن عبد الله ، قال : ما تريدون من القدر؟ أما تكفيكم الآية التى فى سورة النساء ” وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله ،

(١) أثر قتادة رواه الطبرى : ٩٩٦٩ . وذكر السيوطى ٢ : ١٨٥ أنه رواه أيضاً عبد بن حميد وأما الحديث المتصل ، فإني لم أجده بهذا اللفظ تماماً . ولكن معناه ثابت فى الصحيحين من حديث عائشة ، ومن حديث أبى هريرة وأبى سعيد . انظر البخارى ١٠ : ٨٩ - ٩١ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٨٢ . والمسند : ٨٠١٤ .

وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك“ أى من نفسك ؟ ! والله ما وُكِّلوا إلى القدرِ ، وقد أمروا وإليه يصيرون . وهذا كلامٌ مُبين قوى فى الرد على القدرية والجبرية أيضاً . وقوله تعالى ” وأرسلناك للناس رسولا “ أى : تبليغهم شرائع الله ، وبما يحبه الله ويرضاه ، وبما يكرهه ويأباه ” وكفى بالله شهيداً “ أى : على أنه أرسلك ، وهو شهيد أيضاً بينك وبينهم ، وعالم بما تبليغهم إياه ، وبما يردون عليك من الحق كفراً وعناداً .

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ ، فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ، وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ، فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ، وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ ﴾

يخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم بأن من أطاعه فقد أطاع الله ، ومن عصاه فقد عصى الله ، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى . روى ابن أبى حاتم عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع الأمير فقد أطاعنى ، ومن عصى الأمير فقد عصانى » . وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين (١) . وقوله ” ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً “ أى : لا عليك منه ، إن عليك إلا البلاغ ، فمن اتبعك سعد ونجا وكان لك من الأجر نظير ما حصل له ، ومن تولى عنك خاب وخسر وليس عليك من أمره شيء . كما جاء فى الحديث : « من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه » (٢) . وقوله ” ويقولون طاعة “ يخبر تعالى عن المنافقين بأنهم يظهرن الموافقة والطاعة ” فإذا برزوا من عندك “ أى : خرجوا وتواروا

(١) مضى فى ص : ٢٠٨ من هذا الجزء .

(٢) هو جزء من حديث رواه أبو داود مرتين بإسناد صحيح : ١٠٩٧ ، ٢١١٩ ، من حديث عبد الله بن مسعود . وزاد فى آخره : « ولا يضر الله شيئاً » .

عنك ” بَيَّتَ طَائِفَةً ” منهم غيرَ الذي تقول ” أى : استسروا ليلاً فيما بينهم بغير ما أظهروه . فقال تعالى ” والله يكتب ما يبيتون ” أى : يعلمه ويكتبه عليهم ، بما يأمر به حفظته الكاتبتين الذين هم موكلون بالعباد . والمعنى فى هذا التهديد : أنه تعالى أخبر بأنه عالم بما يضمرونه ويسرونه فيما بينهم وما يتفقون عاياه ليلاً ، من مخالفة الرسول وعصيانه ، وإن كانوا قد أظهروا له الطاعة والموافقة ، وسيجزئهم على ذلك . كما قال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ، ثُمَّ يتولى فريق منهم من بعد ذلك ، وما أولئك بالمؤمنين ﴾ . وقوله ” فأعرض عنهم ” أى : اصفح عنهم واحلم عليهم ، ولا تؤاخذهم ، ولا تكشف أمورهم للناس ، ولا تخف منهم أيضاً ” وتوكل على الله ، وكفى بالله وكيلًا ” أى : كفى به ولياً وناصرًا ومعيناً لمن توكل عليه وأتاب إليه .

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (٨٢) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ، وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ، وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٨٣)

يقول تعالى أمراً عباده بتدبر القرآن ، ونهاياً لهم عن الإعراض عنه وعن تفهم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة ، ونخبراً لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب ، ولا تضاد ولا تعارض ، لأنه تنزل من حكيم حميد ، فهو حق من حق . ولهذا قال تعالى ” أفلا يتدبرون القرآن ” ثم قال ” ولو كان من عند غير الله ” أى : لو كان مفتعلاً مختلفاً كما يقوله من يقوله من جهلة المشركين والمنافقين فى بواطنهم ” لوجدوا فيه اختلافاً ” أى : اضطراباً وتضاداً ” كثيراً ” أى : وهذا سالم من الاختلاف ، فهو من عند الله . كما قال تعالى مخبراً عن الراسخين فى العلم حيث قالوا : ﴿ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ . أى : محكمه ومتشابهه حق ، فلهذا يردُّوا المتشابه إلى المحكم فاهتدوا ، والذين فى قلوبهم زيغ ردوا المحكم إلى المتشابه فغروا ، ولهذا مدح تعالى الراسخين وذم الزائغين . روى الإمام أحمد (١٥) ٣

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : « لقد جلستُ أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حمر النعم ، أقبلتُ أنا وأخي وإذا مشيخة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب من أبوابه ، فكرهنا أن نفرق بينهم ، فجلسنا حَجْرَةً ، إذ ذكروا آيةً من القرآن ، فماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضباً حتى احمر وجهه ، يرميهم بالتراب ، ويقول : مهلاً يا قوم ، بهذا أهلكت الأمم من قبلكم ، باختلافهم على أنبيائهم وضرهم الكتب بعضها ببعض ، إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً ، بل يصدق بعضه بعضاً ، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم منه فردوه إلى علمه . » ورواه أيضاً أحمد وابن ماجه مختصراً (١) . وروى أحمد عن أبي عمران الجوني ، قال : كتب إلى عبد الله بن رباح يحدث عن عبد الله بن عمرو ، قال : « هجرتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فأنا لجلوس إذ اختلف اثنان في آية فارتفعت أصواتهما ، فقال : إنما هلكت الأمم قبلكم باختلافهم في الكتاب . » ورواه مسلم والنسائي (٢) . وقوله « وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ، » إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها ، فيخبر بها ويفشيها وينشرها ، وقد لا يكون لها صحة . وقد روى مسلم عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع . » ورواه أبو داود (٣) . وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن قيل وقال . » أي : الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت ولا تدبر ولا تبين . وفي سنن أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بئس

(١) الرواية الأولى المطولة ، في المسند : ٦٧٠٢ . والرواية المختصرة ، في المسند : ٦٦٦٨ ، وابن ماجه : ٨٥ . وأسانيدنا كلها صحاح . وقوله « فجلسنا حجرة » : هي بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وفتح الراء ، أي : ناحية منفردين .

(٢) المسند : ٦٨٠١ . ومسلم ٢ : ٣٠٤ . وانظر أيضاً المسند : ٦٨٤٥ ، ٦٨٤٦ .

(٣) مسلم ١ : ٥ . ورواه ابن حبان في صحيحه بنحوه : ٢٩ بتحقيقنا ، وفصلنا تخرجه هناك .

مطية الرجل : زعموا» (١) . وفي الصحيح : « من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين » (٢) . ويذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته ، حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه ، فجاء من منزله حتى دخل المسجد ، فوجد الناس يقولون ذلك ، فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، فاستفهمه : « أطلقت نساءك ؟ فقال : لا ، فقلت : الله أكبر » ، وذكر الحديث بطوله . وعند مسلم : « فقلت : أطلقتهن ؟ فقال : لا ، فقمت على باب المسجد ، فناديت بأعلى صوتي : لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه ، ونزلت هذه الآية ” وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم “ ، فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر » (٣) . ومعنى ” يستنبطونه “ أي : يستخرجونه من معادنه ، يقال : استنبط الرجل العين ، إذا حفرها واستخرجها من قرارها . وقوله ” لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً “ قال ابن عباس : يعني المؤمنين .

﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ، وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسْ أَلَّذِينَ كَفَرُوا ، وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنَكُّبًا ﴾ (٨٤)

مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا ، وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا ، وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِبًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِّنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، لِيَجْمَعَ بَيْنَكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ، وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾

(١) أبو داود : ٤٩٧٢ ، من حديث أبي مسعود أو حذيفة ، على الشك .  
 (٢) مسلم ١ : ٥ ، من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة . ورواه ابن حبان في صحيحه : ٢٨ بتحقيقنا ، من حديث سمرة فقط .  
 (٣) إشارة إلى طويل ، صحيح ثابت ، رواه الشيخان وغيرهما . انظر المسند ، رقم : ٢٢٢ .

يأمر تعالى عبده ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بأن يباشر القتال بنفسه ،  
ومن نكل عنه فلا عليه منه . ولهذا قال ” لا تكلف إلا نفسك “ . روى ابن أبي  
حاتم عن أبي إسحق ، قال : « سألت البراء بن عازب عن الرجل يلتقي المائة من  
العدو فيقاتل ، أيكون ممن قال الله فيه : ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ ؟  
قال : قد قال الله تعالى ” فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ، وحرّض  
المؤمنين “ . ورواه الإمام أحمد عن أبي إسحق ، قال : « قلت للبراء : الرجل  
يحمل على المشركين ، أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة ؟ قال : لا ، إن الله بعث  
رسوله صلى الله عليه وسلم وقال ” فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك “ ،  
إنما ذلك في النفقة « . وكذا رواه ابن مردويه <sup>(١)</sup> . وقوله ” وحرّض المؤمنين “  
أى : على القتال ورغبتهم فيه وشجعهم عليه ، كما قال فم صلى الله عليه وسلم  
يوم بدر وهو يسوي الصفوف : « قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض » <sup>(٢)</sup> .  
وقد وردت أحاديث كثيرة في الترغيب في ذلك : فمن ذلك ما رواه البخاري عن  
أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من آمن بالله ورسوله  
وأقام الصلاة وصام رمضان - كان حقاً على الله أن يدخله الجنة هاجر في سبيل  
الله أو .جلس في أرضه التي ولد فيها ، قالوا : يا رسول الله ، أفلا نبشر الناس  
بذلك ؟ فقال : إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله ،  
بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس ،  
فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ، وفوقه عرش الرحمن ، ومنه تفجر أنهار الجنة » <sup>(٣)</sup> .

(١) أسانيد عند أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه - أسانيد صحاح . وهو في المسند :  
٤ : ٢٨١ (حلبى) . وذكره الهيثمي في الزوائد ٥ : ٣٣٨ عن المسند ، وقال : « ورجال  
رجال الصحيح ، غير سليمان بن داود الهاشمي ، وهو ثقة » .

(٢) من حديث رواه مسلم ٢ : ١٠١ ، عن أنس بن مالك .

(٣) البخاري ٦ : ٩ - ١٠ (فتح) . ورواه أيضاً ١٣ : ٣٤٩ - ٣٥٠ . وثبت

في الأصول المخطوطة والمطبوعة هنا « وآتى الزكاة » بين الصلاة والصيام . وهذا الخرف لم يروه  
البخاري في هذا الحديث يتبيناً ، كما فصل ذلك الحافظ ابن حجر ، فلذلك حذفناه . ولعل الحافظ  
ابن كثير ذكره من حفظه ، فدخلت عليه رواية في رواية .

وروى من حديث معاذ وأبي الدرداء وعبادة نحو ذلك . وعن أبي سعيد الخدري :  
« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا أبا سعيد ، من رضى بالله رباً  
ووالإسلام ديناً ، وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولاً ونبيّاً ، وحببت له الجنة . قال :  
فعجب لها أبو سعيد فقال : أعدها علىّ يا رسول الله . ففعل ، ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : وأخرى يرفع الله العبد بها مائة درجة في الجنة ، ما بين كل  
درجتين كما بين السماء والأرض ، قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : الجهاد في  
سبيل الله . رواه مسلم <sup>(١)</sup> . وقوله ” عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا “  
أى : بتحريضك إياهم على القتال تنبعت همهم على مناجزة الأعداء ،  
ومدافعتهم عن حوزة الإسلام وأهله ، ومقاومتهم ومصابرتهم . وقوله ” والله أشدّ  
بأساً وأشدّ تنكيلاً “ أى : هو قادر عليهم في الدنيا والآخرة . كما قال تعالى :  
﴿ ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ، ولكن ليبلو بعضكم ببعض ﴾ . وقوله ” من يشفع  
شفاعة حسنة يكن له نصيب منها “ أى : من سعى في أمر فترتب عليه خير  
كان له نصيب من ذلك ” ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها “ أى :  
يكون عليه وزر من ذلك الأمر الذى ترتب على سعيه ونيته . كما ثبت في الصحيح  
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اشفعوا تُرَجَّرُوا . ويقضى الله على لسان  
نبيه ما شاء » <sup>(٢)</sup> . وقال مجاهد : نزلت هذه الآية في شفاعات الناس بعضهم  
لبعض . وقوله ” وكان الله على كل شىء مقيماً “ قال ابن عباس وعطاء وقتادة  
أى : حفيظاً . وقال مجاهد : شهيداً . وفي رواية عنه : حسيباً . وقال ابن جبير  
والسدى وابن زيد : قديراً . وقال عبد الله بن كثير : المقيت : المواظب . وقال  
الضحاك : المقيت الرزاق <sup>(٣)</sup> .

وقوله ” وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها “ أى : إذا سلم عليكم

(١) مسلم ٢ : ٩٧ .

(٢) رواه البخارى ٣ : ٢٣٨ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٩٣ .

(٣) الذى رجح الطبرى أنه الصراب : أن معنى « المقيت » : التدبير . انظره ٨ : ٥٨٤ .

والظاهر أن سائر المعاني المروية ترجع إلى هذا المعنى بالتأمل الدقيق .

المسلم فرددوا عليه أفضل مما سلم ، أوردوا عليه بمثل ما سلم . فالزيادة مندوبة ، والمماثلة مفروضة . روى ابن جرير عن سلمان الفارسي ، قال : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا رسول الله ، فقال : وعليكم السلام ورحمة الله ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ، فقال له : وعليك ، فقال له الرجل : يا نبي الله ، بأبي أنت وأمي ، أتاك فلان وفلان فسلمنا عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علي ؟ فقال : إنك لم تدع لنا شيئاً ، قال الله تعالى ” وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها “ ، فرددناها عليك » . رواه ابن أبي حاتم معلقاً . ورواه ابن مردويه من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، فذكره مثله . ولم أره في المسند . والله أعلم <sup>(١)</sup> . وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة في السلام على هذه الصفة : « السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » ، إذ لو شرع أكثر من ذلك لزاده رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى الإمام أحمد عن عمران بن حصين : « أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم ، فرد عليه ، ثم جلس ، فقال : عشر ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه ، ثم جلس ، فقال : عشرون ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فرد عليه ، ثم جلس ، فقال ثلاثون » . ورواه أبو داود والترمذي والنسائي والبخاري . قال الترمذي : حسن غريب . وقال البخاري : قد روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ، هذا أحسنها إسناداً <sup>(٢)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال :

(١) الطبري : ١٠٠٤٤ . وفصلنا تخريجه هناك . وهو ليس في المسند ، كما قال الحافظ ابن كثير . وذكر السيوطي ٢ : ١٨٨ أنه رواه أحمد في كتاب الزهد . وزاد في نسبه أيضاً أنه رواه ابن المنذر والطبراني ، وذكر أنه « بسند حسن » . وهو في الزوائد ٨ : ٣٣ عن رواية الطبراني ، ومجموع أسانيدهم وما قيل فيها تدل على أنه حديث حسن على الأقل . . .

(٢) المسند ٤ : ٤٣٩ - ٤٤٠ (حلي) . وإسناده صحيح على شرط الشيخين .



من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه ، وإن كان مجوسياً ، ذلك بأن الله يقول  
 ” فحيوا بأحسن منها أو ردوها “ (١) . فأما أهل الذمة فلا يبدؤن بالسلام ولا  
 يُزادون ، بل يُرد عليهم بما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال : « إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم : السامُ عليك ! !  
 فقل : وعليك » . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال : « لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم  
 إلى أضيقه » . وقال الحسن البصرى : السلام تطوع ، والرد فريضة . وهذا الذى  
 قاله هو قول العلماء قاطبة : أن الرد واجب على من سلم عليه ، فيأثم إن لم يفعل ،  
 لأنه خالف أمر الله في قوله ” فحيوا بأحسن منها أو ردوها “ . وقوله ” الله لا إله  
 إلا هو “ إخبار بتوحيده وتفرده بالإلهية لجميع المخلوقات ، وتضمن قسمًا لقوله  
 ” ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه “ . وهذه اللام موطئة للقسم . فقوله  
 ” الله لا إله إلا هو “ خبر وقسم أنه سيجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد ،  
 فيجازى كل عامل بعمله . وقوله ” ومن أصدق من الله حديثاً “ أى : لا أحد  
 أصدق منه في حديثه وخبره ووعده ووعيده ، فلا إله إلا هو ، ولا رب سواه .

﴿ مَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ، أَتُرِيدُونَ رِيعَ  
 أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ، وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ۝٨٨ وَدُوا  
 لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ، فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ  
 يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَحُذَوْهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ،  
 وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وُليَاءَ وَلَا نَصِيرًا ۝٨٩ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ  
 وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتٌ صُدُّوهُمْ أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُقْتَلُوا  
 قَوْمَهُمْ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَاقَتُلُوكُمْ ، فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ  
 يُقْتَلُوا أَوْ لَقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ۝٩٠﴾

(١) ورواه الطبرى : ١٠٠٣٩ ، وإسناده وإسناده ابن أبي حاتم صحيحان . ورواه  
 البخارى فى الأدب المفرد : ١١٠٧ ، ولفظه : « ردوا السلام على من كان ، يهودياً أو نصرانياً

سَتَجِدُونَ الْآخِرِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يُآمِنُوا بِيَوْمِنَا كَمَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا ، فَإِنْ لَمْ يَمْتَزِلُوا كُفُّوا وَإِنْ لَمْ يَمْتَزِلُوا كُفُّوا وَإِنْ لَمْ يَمْتَزِلُوا كُفُّوا وَإِنْ لَمْ يَمْتَزِلُوا كُفُّوا  
أَيْدِيَهُمْ فَاخْذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ، وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ  
سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٩١﴾

يقول تعالى منكرًا على المؤمنين في اختلافهم في المنافقين على قولين . واختلف في سبب ذلك : فروى الإمام أحمد عن زيد بن ثابت : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى أحد ، فرجع ناس خرجوا معه ، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين : فرقة تقول : نقتلهم ، وفرقة تقول : لا ، هم المؤمنون ، فأنزل الله ” فالكم في المنافقين ففتين ” ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنها طيبة ، وإنها تنفي الحبث كما ينفي الكبير حبث الحديد » . أخرجناه في الصحيحين<sup>(١)</sup> . وقد ذكر ابن إسحق في وقعة أحد : أن عبد الله بن أبي سلول رجع يومئذ بثلاث الجيش ، رجع بثلاثمائة ، وبق النبي صلى الله عليه وسلم في سبعمائة . وقوله ” والله أركسهم ” أى : ردهم وأوقعهم في الخطأ ” بما كسبوا ” أى : بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول واتباعهم الباطل ” أتريدون أن تهتدوا من أضل الله ، ومن يضلل الله فان تجد له سبيلاً ” أى : لا طريق له إلى الهدى ولا مخلص له إليه . ثم قال ” ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ” أى : هم يودون لكم الضلالة ، لتستروا أنتم وإياهم فيها ، وما ذاك إلا لشدة عدوانهم وبغضهم لكم . ولهذا قال ” فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله ، فإن توالوا ” أى : تركوا الهجرة . قاله ابن عباس . وقال السدى : أظهروا كفرهم ” فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ، ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً ” أى : لا توالوهم ولا تستنصروا بهم على أعداء الله ما داموا كذلك . ثم استثنى الله سبحانه من هؤلاء

أو مجوسياً ، ذلك بأن الله يقول . . . . . وإسناده صحيح أيضاً . ونسبه السيوطى ٢ : ١٨٨ أيضاً لابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا وابن المنذر .

(١) المسند ٥ : ١٨٤ (حلبى) . ورواه الطبرى : ١٠٠٤٩ - ١٠٠٥١ . وفضلنا

فقال "إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق" أي : إلا الذين لجؤا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة أو عقد ذمة ، فاجعلوا حكمهم كحكمهم . وهذا قول السدي وابن زيد وابن جرير . وقد روى ابن أبي حاتم عن علي بن زيد بن جُدعان ، عن الحسن ، أن سُرَاقَةَ بن مالك المدلجي حدثهم ، قال : « لما ظهر - يعني - النبي صلى الله عليه وسلم على أهل بدر وأحد وأسلم من حولهم ، قال سُرَاقَةُ : بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي بني مُدَلِّج ، فأتيته فقلت : أنشدك النعمة ، [فقالوا : لآصه] ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : دعوه ، ما تريد ؟ قال : بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي ، وأنا أريد أن تُؤادعهم ، فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا في الإسلام ، وإن لم يسلموا لم تخشَن قلوب قومك عليهم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد خالد بن الوليد ، فقال : اذهب معه فافعل ما يريد ، فصالحهم خالد على أن ألا يعينوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن أسلمت قريش أسلموا ، فأنزل الله "ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء ، فلا تتخذوا منهم أولياء" . ورواه ابن مردويه ، وقال : « فأنزل الله "إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق" ، فكان من وصل إليهم كانوا معهم على عهدهم » <sup>(١)</sup> . وهذا أنسب لسياق الكلام . وفي صحيح البخاري في قصة صلح الحديبية : « فكان من أحب أن يدخل في صلح قريش وعهدهم ، ومن أحب أن يدخل في صلح محمد صلى الله عليه وسلم

(١) نسبة السيوطي أيضاً ٢ : ١٩١ لابن أبي شيبة وأبي نعيم في الدلائل . وإسناد ابن أبي حاتم إلى الحسن إسناد صحيح ، إلا أن الكلام في سماع الحسن من سُرَاقَةَ بن مالك . ففي المراسيل لابن أبي حاتم ، ص : ١٥ ، عن علي بن المديني ، قال : « روى الحسن بن أبي الحسن عن سُرَاقَةَ حدثهم ، من رواية علي بن زيد بن جُدعان ، وهو إسناد ينبو عنه القلب : أن يكون الحسن سمع من سُرَاقَةَ ، إلا أن يكون معنى حديثهم : حدث الناس ، فهذا أشبه » . ثم روى عن عبد الله بن أحمد قال : « سئل أبي : سمع الحسن من سُرَاقَةَ ؟ قال : لا ، هذا علي بن زيد يروي ، كأنه لم يقنع به » . وهذا مبنى على الرواية أن سُرَاقَةَ مات سنة ٢٤ . ولكن في رواية أخرى أنه مات بعد مقتل عثمان ، أي بعد سنة ٣٥ . فإن يكن ذلك يكن سماعه منه محتملاً جداً ، إذ أنه كان إذ ذاك ميراً ، ففي الثقات لابن حبان أن الحسن احتلم سنة ٣٧ ، والثابت أنه مات سنة ١١٠ عن ٨٨ سنة ، فكانه ولد سنة ٢٢ . ويؤيد سماعه منه تصريحه هنا بأن سُرَاقَةَ « حدثهم » .

وأصحابه رعهدهم . وقوله ” أو جأؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم “ - هؤلاء قوم آخرون من المستثنين عن الأمر بقتالهم ، وهم الذين يجيئون إلى المصاف ، وهم حصرة صدورهم ، أى : ضيقة صدورهم مبغضين أن يقاتلوكم ، ولا يهون عليهم أيضاً أن يقاتلوا قومهم معكم ، بل هم لا إيمان ولا عليكم ” ولو شاء الله لسلطهم عليكم فاقاتواكم “ أى : من اطفه بكم أن كفهم عنكم ” فإن اعتزلوكم فلم يقاتلواكم وألقوا إليكم السلم “ أى : المسألة ” فما جعل الله إيمانكم عليهم سبيلاً “ أى : فليس إيمانكم أن تقاتلواهم ما دامت حالهم كذلك . وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بنى هاشم مع المشركين ، فحضروا القتال وهم كارهون ، كالعباس ونحوه . ولهذا نبى النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ عن قتل العباس وعبر بأسره . وقوله ” ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها “ - هؤلاء فى الصورة الظاهرة كمن تقدمهم ، ولكن نية هؤلاء غير نية أولئك ، فإن هؤلاء قوم منافقون يظهرون للنبي صلى الله عليه وسلم ولأصحابه الإسلام ، ليأمنوا بذلك عندهم على دمايتهم وأموالهم وذرائعهم ، ويصانعون الكفار فى الباطن ، فيعبدون معهم ما يعبدون ، ليأمنوا بذلك عندهم ، وهم فى الباطن مع أولئك . كما قال تعالى : ﴿ وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون ﴾ . وقال ههنا ” كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها “ أى : انهكوا فيها . وقال السدى : الفتنة - ههنا - الشرك . ورحى ابن جرير عن مجاهد : أنها نزلت فى قوم من أهل مكة كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسلمون رياء ، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون فى الأوثان ، يبتغون بذلك أن يأمنوا ههنا وههنا ، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصاحوا . ولهذا قال تعالى ” فإن لم يعتزلوكم وإلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم “ أى : عن القتال ” فخذوهم واقتلوهم حيث ثقتموهم “ أى : أين لقيتموهم ” وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً “ أى : بيناً واضحاً .

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً ، وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ، فَإِنْ كَانَ مِنَ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾

يقول تعالى : ليس لمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن برجه من الوجه . كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة » . ثم إذا وقع شيء من هذه الثلاث فليس لأحد من آحاد الرعية أن يقتله ، وإنما ذلك إلى الإمام أو نائبه . وقوله ” إلا خطأ ” قالوا : هو استثناء منقطع . واختاف في سبب نزول هذه الآية ، فقال مجاهد وغير واحد : نزلت في عياش بن أبي ربيعة - أخى أبي جهل لأمه ، وهى أسماء بنت مخزبة - وذلك أنه قتل رجلاً يعاديه مع أخيه على الإسلام ، وهو الحرث بن يزيد العامري ، فأضمر له عياش السوء ، فأسلم ذلك الرجل وهاجر ، وعياش لا يشعر ، فلما كان يوم الفتح رآه ، فظن أنه على دينه فحمل عليه فقتله ، فأنزل الله هذه الآية . وقوله ” ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله ” هذان واجبان في قتل الخطأ ، أحدهما : الكفارة لما ارتكبه من الذنب العظيم وإن كان خطأ ، ومن شرطها أن تكون عتق رقة مؤمنة ، فلا تجزئ الكافرة . وحكى ابن جرير عن ابن عباس والشعبي والنخعي والحسن البصرى ، أنهم قالوا : لا يجزئ الصغير حتى يكون قاصداً للإيمان . واختار ابن جرير : أنه إن كان مولوداً بين أبوين مسلمين أجزأ ، وإلا فلا . والذي عليه الجمهور : أنه

متى كان مسلماً صح عتقه عن الكفارة ، سواء كان صغيراً أو كبيراً . روى الإمام أحمد عن رجل من الأنصار : « أنه جاء بأمة سوداء ، فقال : يا رسول الله ، إن عليّ عتق رقبة مؤمنة ، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ قالت : نعم ، قال : أتشهدين أنى رسول الله ؟ قالت : نعم ، قال : أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت : نعم ، قال : أعتقتها . وهذا إسناد صحيح ، وجهالة الصحابي لا تضره <sup>(١)</sup> . وفي موطأ مالك ومسندي الشافعي وأحمد وصحيح مسلم وسنن أبي داود والنسائي عن معاوية بن الحكم : أنه لما جاء بتلك الجارية السوداء قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : أعتقتها فإنها مؤمنة » <sup>(٢)</sup> . وقواه " ودية مسلمة إلى أهله " هو الواجب فيما بين القاتل وأهل القتل ، عوضاً لهم عما فاتهم من قريتهم . وهذه الدية إنما تجب أخماساً ، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود ، قال : « قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ : عشرين بنت مخاض ، وعشرين بنتي مخاض ذكوراً ، وعشرين بنت لبون ، وعشرين جذعاً ، وعشرين حقة » . لفظ النسائي ، قال الترمذي : لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، وقد روى عن عبد الله مرفوعاً <sup>(٣)</sup> . وقيل : تجب أربعاً . وهذه الدية إنما تجب على عاقلة

(١) المسند : ١٥٨٠٨ . ورواه أيضاً إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد ، ص : ٨٢ . وهو حديث صحيح متصل . وذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ٢٣ ، و ٤ : ٢٤٤ ، وقال في الموضوعين : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . ورواه مالك في الموطأ ، ص : ٧٧٧ مرسل . وقد ثبت وصله بروايته أحمد وابن خزيمة . وثبت معناه أيضاً من حديث أبي هريرة ، في المسند : ٧٨٩٣ ، وإسناده صحيح . وأشرنا إلى هذا هناك .

(٢) هو جزء من حديث طويل في صحيح مسلم ١ : ١٥١ . وقد مضى جزء آخر منه ٢ : ١٤٠ منسوباً لصحيح مسلم فقط . وقد أطلق الحافظ ابن كثير هنا أن حادثة الرجل من الأنصار في الحديث السابق - هي حادثة معاوية بن الحكم نفسها ، فقال : « لما جاء بتلك الجارية السوداء ! وفي هذا نظر ، لأن معاوية بن الحكم السلمي : من بني سليم - بضم السين - وبني سليم ليسوا من الأنصار يقيناً ، ففي كلامه هذا تساهل . وتعدد الحادثتين أقرب إلى الصواب .

(٣) المسند مختصراً ومطولا : ٣٦٣٥ ، ٤٣٠٣ . والنسائي ٢ : ٢٤٨ . والترمذي

القاتل ، لا في ماله . قال الشافعي : لم أعلم مخالفاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدية على العاقلة ، وهو أكثر من حديث الخاصة . وهذا الذي أشار إليه رحمه الله قد ثبت في غير ما حديث ، فمن ذلك : ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : « اقتتلت امرأتان من هذيل ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر ، فقتلتها وما في بطنها ، فاختمتصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقضى أن دية جنينها غرّة ، عبد أو أمة ، وقضى بدية المرأة على عاقبتها » . وهذا يقتضي أن حكم عمد الخطأ حكم الخطأ المحض في وجوب الدية ، لكن هذا تجب فيه الدية أثلاثاً كالعمد ، لشبهه به . وفي صحيح البخارى عن عبد الله بن عمر ، قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جدية ، فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا صبأنا ! فجعل خالد يقتلهم ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرفع يديه وقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد - « وبعث علياً فودى قتلاهم وما أتلف من أموالهم ، حتى ميلغة الكلب » (١) .

(١) حديث ابن عمر رواه البخارى في موضعين اثنين فقط ٨ : ٤٥ - ٤٦ ، و ١٣ : ١٥٨ (فتح) ورواه أحمد : ٦٣٨٢ . والنسائي ٢ : ٣٠٨ . وآخره عندهم كلهم : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » . وهو عندهم بأطول مما هنا قليلا . ولكن قوله « وبعث علياً » ، إلخ - ليس من حديث ابن عمر على اليقين ، ولا يوجد في شيء من رواياته . بل هو تليخيص بالمعنى من رواية ابن إسحاق في السيرة عن حكيم بن حكيم عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين - وهو أبو جعفر الباقر - مرسل ، لأن الباقر تابعي معروف . فهذه الرواية المخصصة عن حديث مرسل ، وهم الحفاظ ابن كثير ، فأدرجها في حديث ابن عمر الصحيح المتصل ، وليست منه ! والغالب أنه كتب من حفظه ، فاختصر حديث ابن عمر وأدرج فيه ملخصاً لرواية أخرى غير متصلة . ولذلك فضلنا حديث ابن عمر المتصل عن رواية الباقر المرسل . وقد استيقنا من ذلك ، لأن الروايات لحديث ابن عمر في البخارى والمسند والنسائي ليس فيها هذه الزيادة ، ولأن الحفاظ ابن حجر أشار إليها في الفتح ٨ : ٤٦ وذكر أنها من رواية الباقر ، ولم ينسبها لغيره . بل إن الحفاظ ابن كثير نفسه ، نقل في التاريخ ٤ : ٣١٢ - ٣١٤ رواية ابن إسحاق عن حكيم عن الباقر - مطولة ، ثم نقل حديث ابن عمر من رواية المسند : ٦٣٨٢ على الصواب ، ثم ذكر أنه رواه البخارى والنسائي . وانظر رواية ابن إسحاق أيضاً في سيرة ابن هشام ، ص : ٨٣٣ - ٨٣٩ . و « بنو جدية » : بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة . ووقع في المطبوعة مصحفاً . وضبط في النهاية لابن الأثير بالقلم بوضع ضمة فوق الجيم وفتحة فوق الذال ! وهو

وهذا يؤخذ منه أن خطأ الإمام أو نائبه يكون في بيت المال . وقوله ” إلا أن يصدّقوا“ أى فتجب فيه الدية مسلّمة إلى أهله إلا أن يتصدقوا بها فلا تجب . وقوله ” فإن كان من قوم عدوّ لكم وهو مؤمن فتم تحرير رقبة مؤمنة “ أى : إذا كان القتيل مؤمناً ولكن أولياؤه من الكفار أهل حرب فلا دية لهم ، وعلى قاتله تحرير رقبة مؤمنة لا غير . وقوله ” وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق “ — الآية ، أى : فإن كان القتيل أولياؤه أهل ذمة أو هدنة فاهم دية قتيلهم . فإن كان مؤمناً فدية كاماة ، وكذا إن كان كافراً أيضاً عند طائفة من العلماء ، وقيل : يجب في الكافر نصف دية المسلم ، وقيل : ثلثها . ويجب أيضاً على القاتل تحرير رقبة مؤمنة ” فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين “ أى : لا إفطار بينهما ، بل يسرد صومهما إلى آخرهما ، فإن أفطر من غير عذر — من مرض أو حيض أو نفاس — استأنف . واختلفوا في السفر : هل يقطع أم لا ؟ على قولين . وقوله ” توبة من الله ، وكان الله عليماً حكيماً “ أى : هذه توبة القاتل خطأ ، إذا لم يجد العتق صام شهرين متتابعين . واختلفوا فيمن لا يستطيع الصيام : هل يجب عليه إطعام ستين مسكيناً كما في كفارة الظهار ؟ على قولين : أحدهما : نعم ، كما هو منصوب عليه في كفارة الظهار ، وإنما لم يذكر ههنا لأن هذا مقام تهديد وتخويف وتحذير ، فلا يناسب أن يذكر فيه الإطعام ، لما فيه من التسهيل والترخيص . والقول الثانى : لا يعدل إلى الطعام ، لأنه لو كان واجباً لما أخرج بيانه عن وقت الحاجة . ثم لما بين تعالى حكم القتل الخطأ ، شرع في بيان حكم القتل العمد ، فقال ” ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ، وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً “ وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم ، الذى هو مقرون بالشرك بالله في غير ما آية في

تصحيح أيضاً . وقولهم « صابأنا » : أصل معناها : خرجنا من دين إلى دين ، وكانت قريش تقول لكل من أسلم « صبأ » — تريد الدم . فلما سمع خالد من بنى جذيمة ذلك ظن أنهم يريدون هذا المعنى ، فلم يعرف أنهم أخطأوا لفظاً وأصابوا معنى . فلذلك قتلهم متأولاً . وقوله في الرواية الأخيرة المدرجة « ميلفة الكلب » : بكسر الميم ، وهى الإناء الذى يلقى فيه الكلب . يعنى أنه أعطاهم قيمة كل ما ذهب منهم ، حتى الشئ الضئيل .



كتاب الله . حيث يقول سبحانه في سورة الفرقان : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل تعالوا أتئل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ، ولا تقتلوا أولادكم من إهلاق ﴾ ، إلى أن قال : ﴿ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ذاكم وصاكم به لعلكم تعقون ﴾ . والآيات والأحاديث في تحريم القتل كثيرة جداً . فمن ذلك : ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء » . وفي الحديث الآخر الذي رواه أبو داود عن عبادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزال المؤمنُ معنقاً صالحاً ما لم يصب دماً حراماً ، فإذا أصاب دماً حراماً بَلَغَ » (١) . وفي حديث آخر : « لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم » (٢) . وقد كان ابن عباس يرى أنه لا توبة للقاتل عمداً المؤمن . وروى البخاري عن سعيد بن جبيرة ، قال « [آية] اختلاف فيها أهل الكوفة ، فرحات إلى ابن عباس فسألته عنها ؟ فقال : نزلت هذه الآية ” ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم “ هي آخر ما نزل ، وما نسخها شيء » . ورواه مسلم والنسائي وأبو داود (٣) . وروى ابن جرير عن سالم بن أبي الجعد ، قال : « كنا عند ابن عباس بعد ما كف بصره ، فأتاه رجل فناداه : يا عبد الله بن عباس ، ما ترى في رجل قتل مؤمناً متعمداً ؟ فقال : جزاؤه جهنم خالداً فيها

(١) هو من حديث طويل رواه أبو داود : ٤٢٧٠ ، عن أم الدرداء ، وعن عبادة بن الصامت . وقوله « معنقاً » : بضم الميم وسكون العين وكسر النون وآخره قاف ، أى : سريع السير خفيف الظهر . وقوله « بلغ » : بفتح الباء وتشديد اللام المفتوحة وآخره حاء مهملة ، أى : أعيان في السير وانقطع .

(٢) رواه الترمذي ٢ : ٣٠٦ . والنسائي ٢ : ١٦٣ ، من حديث عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً وموقوفاً . ورواه ابن ماجه : ٢٦١٩ ، من حديث البراء بن عازب مرفوعاً ، وصححه البوصيري إسناده . ورواه النسائي أيضاً ٢ : ١٦٣ ، بنحوه ، من حديث بريدة . وإسناده صحيح .

(٣) البخاري ٨ : ١٩٣ - ١٩٤ (فتح) . وكلمة [آية] سقطت من الأصول المخطوطة والمطبوعة . وزدناها من البخاري .

و غضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً ، قال : أفرايت إن تاب وعمل صالحاً ثم اهتدى ؟ قال ابن عباس : ثكلته أمه ! وأنى له التوبة والهدى ؟ ! والذي نفسى بيده ، لقد سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول : ثكلته أمه قاتل مؤمنٍ متعمداً . جاء يوم القيامة آخذه يمينه أو بشماله ، تشخّب أوداجه ، في قبّل عرش الرحمن ، يلزم قاتله بيده الأخرى ، يقول : يا رب ، سل هذا فيم قتلتني ؟ وإيم الذى نفس عبد الله بيده ، لقد أنزلت هذه الآية فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم ، وما نزل بعدها من برهان . . وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجه (١) . وقد روى هذا عن ابن عباس من طرق كثيرة . ومن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف : زيد بن ثابت وأبو هريرة وعبد الله بن عمرو وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد بن عمير والحسن وقتادة والضحاك ، نقله ابن أبي حاتم . وفى الباب أحاديث كثيرة ، فمن ذلك : ما رواه ابن مردويه عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يجيء المقتول متعلقاً بقاتله يوم القيامة ، آخذاً رأسه بيده الأخرى ، فيقول : يا رب ، سل هذا فيم قتلتني ؟ قال : فيقول : قتلته لتكون العزة لك ، فيقول : فإنها لى ، قال : ويجيء آخر متعلقاً بقاتله ، فيقول : رب ، سل هذا فيم قتلتني ؟ قال : فيقول : قتلته لتكون العزة لفلان ، قال : فإنها ليست له ، بؤُ بأئمه ، قال : فيهوى فى النار سبعين خريفاً . ورواه النسائي (٢) . وروى الإمام أحمد : عن معاوية : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « كل ذنب عسى الله أن يغفره ، إلا الرجل يموت كافراً ، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً » . ورواه النسائي (٣) . وروى الإمام أحمد عن عقبه بن مالك اللبثي ، قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً ، فأغارت على قوم ، فشدّ من القوم رجل ، فاتبعه رجل من السرية شاهراً سيفه ، فقال الشادّ

(١) الطبرى : ١٠١٨٨ . وإسناده صحيح . ورواه أيضاً مطولا ومختصراً : ١٠١٨٩ - ١٠١٩١ . والمسنند مطولا ومختصراً : ١٩٤١ ، ٢١٤٢ ، ٢٦٨٣ ، بأسانيد صحاح .

(٢) النسائي ٢ : ١٦٤ . وإسناده صحيح .

(٣) مضى ، ص : ١٩٤ من هذا الجزء .

من القوم : إني مسلم ، فلم ينظر فيما قال ، فقتله ، فسمى الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال فيه قولاً شديداً ، فبلغ القاتل ، فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إذ قال القاتل : والله ما قال الذي قال إلا تعوذاً من القتل ، قال : فأعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وعن قبيله من الناس ، وأخذ في خطبته ، ثم قال أيضاً : يا رسول الله ، ما قال الذي قال إلا تعوذاً من القتل ، فأعرض عنه وعن قبيله من الناس ، وأخذ في خطبته ، ثم لم يصبر فقال الثالثة : والله — يا رسول الله — ما قال الذي قال إلا تعوذاً من القتل ، فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تُعرف المساءةُ في وجهه ، فقال : إن الله أبقى من قتل مؤمناً ، ثلاثاً<sup>(١)</sup> . ورواه النسائي<sup>(١)</sup> . والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها : أن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله عز وجل ، فإن تاب وأناب ، وخشع وخضع ، وعمل عملاً صالحاً ، بدّل الله سيئاته حسناتٍ ، وعوَّض المقتول من ظلامته ، وأرضاه عن طيلابته . قال الله تعالى : ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلقَ أثاماً \* يضاعفُ له العذاب يوم القيامة ويخلدُ فيه مهاناً \* إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدلُ الله سيئاتهم حسناتٍ ، وكان الله غفوراً رحيماً﴾ . وهذا خبر لا يجوز نسخه . وحمله على المشركين ، وحمل هذه الآية على المؤمنين — خلافُ الظاهر ، ويحتاج حمله إلى دليل . والله أعلم . وقال تعالى : ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ، إن الله يغفر الذنوب جميعاً ، إنه هو الغفور الرحيم﴾ . وهذا عام في جميع الذنوب ، من كفر وشرك ، وشك ونفاق ، وقتل وفسق ، وغير ذلك . كل من تاب من أي ذلك تاب الله عليه . وقال تعالى : ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون

(١) المسند ٥ : ٢٨٨ - ٢٨٩ (حلبى) . وذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ٢٦ - ٢٧ ، وقال : «رواه الطبراني في الكبير وأحمد وأبو يعلى ، ورجاله ثقات كلهم» . وهو كما قال . وهذا يدل على أن نسبة المحافظ ابن كثير إياه للنسائي إنما يريد به السنن الكبرى ، ولم نجده في السنن الصغرى .

ذلك لمن يشاء . فهذه الآية عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك ، وهي مذكورة في هذه السورة الكريمة بعد هذه الآية وقبائها ، لتقوية الرجاء . والله أعلم . وثبت في الصحيحين خبر الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس ، ثم سأل عالماً : هل لي من توبة ؟ فقال : ومن يحول بينك وبين التوبة ، ثم أرشده إلى باد يعبد الله فيه ، فهاجر إليه ، فمات في الطريق ، فقبضته ملائكة الرحمة . وإن كان هذا في بني إسرائيل ، فلأن يكون في هذه الأمة التوبة مقبولةً بطريق الأولى والأخرى ، لأن الله وضع عذاباً للأغلال والآصار التي كانت عليهم ، وبعث نبينا بالحنيفية السمحة . فأما الآية الكريمة وهي قوله تعالى ” ومن يقتل مؤمناً متعمداً “ الآية – فقد قال أبو هريرة وجماعة من السلف : هذا جزاؤه إن جازاه . وقد رواه ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعاً ، واكن لا يصح . ومعنى هذه الصيغة : أن هذا جزاؤه إن جاوزى عليه ، وكذا كل وعيد على ذنب . لكن قد يكون كذلك معارض من أعمال صالحة تمنع وصول ذلك الجزاء إليه ، على قول أصحاب الموازنة والإحباط . وهذا أحسن ما يسلك في باب الوعيد . والله أعلم بالصواب . وبتمقدير دخول القتال في النار ، إما على قول ابن عباس ومن وافقه أنه لا توبة له ، أو على قول الجمهور حيث لا عمل له صالحاً ينجو به – فليس بمخالد فيها أبداً ، بل الخاود : هو المكث الطويل . وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه « يخرج من النار من كان في قلبه أدنى مثقال ذرة من إيمان » . وأما حديث معاوية : « كل ذنب عسى الله أن يغفره ، إلا الرجل يموت كافراً ، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً » – ف« عسى » للترجى ، فإذا انتفى الترجى في هاتين الصورتين لا ينتفى وقوع ذلك في أحدهما ، وهو القتل ، لما ذكرنا من الأدلة . وأما من مات كافراً فالنص أن الله لا يغفر له البتة . وأما مطالبة المقتول القتال يوم القيامة ، فإنه حق من حقوق الآدميين ، وهي لا تسقط بالتوبة . ولا فرق بين المقتول والمسروق منه والمغضوب منه والمقدوف وسائر حقوق الآدميين – فإن الإجماع منعقد على أنها لا تسقط بالتوبة ، ولا بد من أدائها إليهم في صحة التوبة ، فإن تعذر ذلك ، فلا بد من الطلابة يوم القيامة ، لكن لا يلزم من وقوع الطلابة

وقوع المجازاة . وقد يكون للقاتل أعمال صالحة تصرف إلى المقتول أو بعضها ، ثم يفضل له أجر يدخل به الجنة . أو يعوض الله المقتول من فضله بما يشاء ، من قصور الجنة ونعيمها ، ورفع درجته فيها ، ونحو ذلك . والله أعلم . ثم لقتل العمدة أحكام في الدنيا وأحكام في الآخرة : فأما ، في الدنيا فتسلط أولياء المقتول عليه ، قال الله تعالى : ﴿ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل ، إنه كان منصوراً ﴾ . ثم هم مخيرون بين أن يقتلوا ، أو يعفوا ، أو يأخذوا ديةً مغالطة أثلاثاً : ثلاثون حقة ، وثلاثون جذعة ، وأربعون خالفة ، كما هو مقرر في كتب الأحكام . واختلف الأئمة : هل تجب عليه كفارة عتق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين ، أو إطعام ، على أحد القولين - كما تقدم في كفارة الخطأ ؟ على قولين : فالشافعي وأصحابه وطائفة من العلماء يقولون : نعم ، يجب عليه ، لأنه إذا وجبت عليه الكفارة في الخطأ فلأن تجب عليه في العمدة أولى . وطردوا هذا في كفارة اليمين الغموس ، واعتضدوا بقضاء الصلاة المتروكة عمداً كما أجمعوا على ذلك في الخطأ . وقال أصحاب الإمام أحمد وآخرون : قتل العمدة أعظم من أن يكفر ، فلا كفارة فيه ، وكذا اليمين الغموس . ولا سبيل لهم إلى الفرق بين هاتين الصورتين وبين الصلاة المتروكة عمداً ، فإنهم يقولون بوجوب قضائها وإن تركت عمداً . وقد احتج من ذهب إلى وجوب الكفارة في قتل العمدة بما رواه الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع ، قال : « أتى النبي صلى الله عليه وسلم نفرٌ من بني سليم ، فقالوا : إن صاحباً لنا قد أوجب ، قال : فليعتق رقبةً ، يفدى الله بكل عضوٍ منها عضواً منه من النار » . ورواه أبو داود والنسائي (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَعِنْدَ

(١) المسند : ١٧٠٥٢ . وأبو داود ، بنحوه : ٢٩٦٤ . ورواه أحمد أيضاً قبل ذلك

بنحوه : ١٦٠٧٧ ، ١٦٠٧٩ . وإسناده صحيح .

اللَّهُ مَعَانِمُ كَثِيرَةٌ ، كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَنَنْ أَلَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ،  
 إِنْ اللَّهُ كَانَ بِمَا تَمَلُّونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرعى غنماً له ، فسلم عليهم ، فقالوا : لا يسلم علينا إلا ليتعوذ منا ، فعمدوا إليه فقتلوه وأتوا بغنمه النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية "يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقواوا لمن أتى إليكم السلام لست مؤمناً" . ورواه الترمذى ، وقال : حسن صحيح . والحاكم وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وابن جرير (١) . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن أبي حذرّد ، قال : « بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إضم ، فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحرث بن ربيعي ومُحَمَّدُ بْنُ جَثَامَةَ بْنِ قَيْسٍ ، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم مرَّ بنا عامر بن الأَضْبَطِ الأشجعي على قَعُودٍ لَهُ ، مَعَهُ مَتَيْعٌ لَهُ وَوَطْنٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَلَمَّا مَرَّ بِنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا ، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ ، وَحَمَلْنَا عَلَيْهِ مَحْمَدُ بْنُ جَثَامَةَ فَقَتَلَهُ لِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ، وَأَخَذَ بَعِيرَةً وَمَتَيْعَةً ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ ، نَزَلَ فِيْنَا " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " إِلَى قَوْلِهِ " خَيْرًا " . تفرد به أحمد (٣) . وروى ابن جرير عن ابن عمر ، قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم محمداً بن جثامة مبعثاً ، فلقبهم عامر بن الأضببط ، فحياهم بتحية الإسلام ، وكانت

(١) المسند : ٢٠٢٣ . ورواه أيضاً : ٢٤٦٢ ، ٢٩٨٨ . والترمذى : ٤ : ٩٠ . والحاكم : ٢ : ٢٣٥ ، ووافقه الذهبي على تصحيحه . والطبري : ١٠٢١٧ . ورواه البخاري : ٨ : ١٩٤ (فتح) ، مختصراً بنحوه ، وفيه تفسير ابن عباس "عرض الحياة الدنيا" بأنه " تلك النعمة" . ورواه سعيد بن منصور أيضاً ، بنحوه مختصراً ، دون تفسير ابن عباس . (٢) المسند : ٦ : ١١ (حلبى) . ورواه أيضاً الطبري : ١٠٢١٢ . وذكره الهيثمي في الزوائد : ٧ : ٨ ، وقال : «رواه أحمد والطبراني ، ورجاله ثقات» . ورواه ابن سعد بنحوه ، بإسناد آخر ٢٢/٢/٤ - ٢٣ . وذكره أيضاً ٩٦/١/٢ . وزاد السيوطي : ٢ : ١٩٩ - ٢٠٠ نسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم والبيهقي في الدلائل .

بينهم حينة في الجاهلية، فرماه محلم يسهم فقتله ، فجاء الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتكلم فيه عيينة والأقرع ، فقال الأقرع : يا رسول الله سرّ اليوم وغديراً غداً، فقال عيينة : لا والله ، حتى تذوق نساؤه من الثكل ما ذاق نساؤي ، فجاء محلم في بردين فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا غفر الله لك ، فقام وهو يتأني دموعه ببرديه ، فامضت له سابعة حتى مات ، ودفنوه ولفظته الأرض ، فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له ، فقال : إن الأرض تقبل من هو شرّ من صاحبكم ، ولكن الله أراد أن يعظكم ، ثم طرحوه في جبل وألقوا عليه الحجارة ، فنزلت " يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا " (١) .

وروى البزار عن ابن عباس ، وقال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فيها المقداد بن الأسود ، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا ، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأهوى إليه المقداد فقتله ، فقال له رجل من أصحابه : أقتات رجلاً شهد أن لا إله إلا الله ؟ ! والله لأذكرن ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ، إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله فقتله المقداد ، فقال : ادعوا لي المقداد ، يا مقداد ، أقتات رجلاً يقول لا إله إلا الله ؟ فكيف لك بلا إله إلا الله غداً ؟ قال : فأنزل الله " يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة ، كذلك كنتم من قبل فنّ الله عليكم فتبينوا " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمقداد : كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار ، فأظهر إيمانه

(١) الطبري : ١٠٢١١ . وذكره السيوطي ٢ : ٢٠٠ مختصراً ، ولم ينسبه لغير الطبري . وفي إسناده الطبري ضعف ، لأن شيخه « سفيان بن وكيع » تكلموا فيه من قبل حفظه وعدم ضبطه . ولكن حديث عبد الله بن أبي حدر ، الذي قبل هذا - شاهد صحيح له . وله شاهد آخر صحيح : فقد نقل الهيثمي في الزوائد ١ : ٢٧ نحو هذه القصة : « عن جندب بن سفيان - رجل من بجيلة - قال : إني لعند رسول الله صل الله عليه وسلم حين جاء بشير من سريته ، فأخبره بالنصر الذي نصر الله سريته وبالفتح الذي فتح الله لهم ، وقال : يا رسول الله ، بينا نحن

فقتلته ، وكذلك كنت تخفى إيمانك بمكة قبل<sup>١</sup>» . وقوله ” فعند الله مغامم كثيرة “ أى : خير مما رغبتم فيه من عرض الحياة الدنيا ، الذى حملكم على قتل مثل هذا الذى ألقى إليكم السلام وأظهر لكم الإيمان ، فتغافلتم عنه وآهتتموه بالمصانعة والتقية ، لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ، فما عند الله من الرزق الحلال خير

نطلب الترمذ وقد هزهم الله تعالى ، إذ سمحت رجلا بالسيف ، فواقعه وهو يسمى وهو يقول : إني مسلم ، إني مسلم ، قال : فقتلته ؟ فقال : يا رسول الله ، إنما تموذ ، قال : فهلا شققت عن قلبه فنظرت أصادق هو أم كاذب ؟ قال : لو شققت عن قلبه ما كان علمى ! هل قلبه إلا بضعة من لحم ؟ قال : لا ما فى قلبه تعلم ، ولا لسانه صدقت ، قال : يا رسول الله ، استغفرلى ، قال : لا أستغفر لك ، فات ذلك الرجل فدفنوه ، فأصبح على وجه الأرض ، ثم دفنوه فأصبح على وجه الأرض ، ثلاث مرات ، فلما رأوا ذلك استحيوا وخزوا بما لى ، فاحتملوه فألقوه فى شعب من تلك الشعاب . قال الهيثمى : « رواه الطبرانى فى الكبير وأبو يعلى ، وفى إسناده عبد الحميد بن بهرام وشهر بن حوشب ، وقد اختلف فى الاحتجاج بهما . » أقول : وكلاهما ثقة . وقال الهيثمى أيضاً : « قلت : هو فى الصحيح باختصار . » أقول : يشير بذلك إلى وقعة أخرى رواها مسلم ١ : ٣٩ - ٤٠ من حديث جندب أيضاً ، ولكن تلك الوقعة يظن جندب أنها مع أسامة بن زيد ، ولم يذكر موت ذلك القاتل . أما هذه القصة - التى من رواية ابن عمر ومن رواية جندب ، والتى فيها موت القاتل ولفظ الأرض إياه - فقد روى ابن ماجه : ٣٩٣٠ نحوها من حديث عمران بن حصين أيضاً ، بإسنادين صحيحين . فقد تأيدت من أوجه مختلفة يتولى بعضها بعضاً . وقد مضى ما يؤيد أكثر معناها أيضاً ، ص : ٢٤٠ - ٢٤١ من حديث عقبة بن مالك .

(١) ذكره الهيثمى فى الزوائد ٧ : ٨ - ٩ وقال : « رواه البزار ، وإسناده جيد . » وقد روى البخارى ١٢ : ١٦٨ (فتح) - بعضه مختصراً تعليقاً ، فقال الحافظ : « وهذا التعليق وصله البزار والدارقطنى فى الأفراد والطبرانى فى الكبير . » وكذلك نسبة لم السيوطى ٢ : ٢٠٠ . وأشار إليه الحافظ فى الفتح قبل ذلك ٨ : ١٩٤ منسوباً للبزار فقط . وأشار إليه فى التهذيب بإيجاز ٢ : ٣٣ . وأشار إليه فيه مفصلاً ٢ : ٩٤ - ٩٥ ، فى ترجمة « جعفر بن سلمة » ، فأشار لرواية البخارى المعلقة ، ثم قال : « ووصله البزار والطبرانى والدارقطنى فى الأفراد - كلهم من طريق جعفر بن سلمة هذا عن المقدى . وقال البزار : لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ، ولا له عنه إلا هذا الطريق . وقال الدارقطنى : تفرد به حبيب بن أبى عمرة ، وتفرد به عنه المقدى . قلت [القاتل ابن حجر] : وإنما تفرد المقدى بوصله ، وإلا فقد أخرجه الطبرى فى التفسير والحديث بن أبى أسامة فى مسنده ، من طريق سفيان الثورى عن حبيب عن سعيد بن جبير - مرسل ، لم يذكر ابن عباس . » وهو يشير إلى رواية الطبرى ١٠٢٢٤ . ووقع فى مطبوعة التهذيب « الطبرانى » ، وهو خطأ مطبعى يقيناً . وثبت على الصواب فى الفتح ١٢ : ١٦٨ .



الكم من مال هذا . وقوله " كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم " أى : قد كنتم من قبل هذه الحال كهذا الذى يُسرُّ إيمانه ويخفيه من قومه ، كما تقدّم فى الحديث المرفوع آنفاً ، وكما قال تعالى : ﴿ واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون فى الأرض ﴾ ، الآية . وهذا مذهب سعيد بن جبير ، واختيار بن جرير . وقوله " فتبينوا " تأكيد لما تقدم . وقوله " إن الله كان بما تعملون خبيراً " قال سعيد بن جبير : هذا تهديد ووعيد .

﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ، وَكَأَلَا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ، وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾ ﴾

روى البخارى عن البراء ، قال : « لما نزلت " لا يستوى القاعدون من المؤمنين " قال النبي صلى الله عليه وسلم : ادع فلاناً ، فجاءه معه الدواة والالواح والكتف ، فقال : لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله " - وخالف النبي صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم ، فقال : يا رسول الله ، أنا ضرير ، فنزلت مكانها " لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله " (١) . وروى البخارى عن سهل بن سعد الساعدى : أنه رأى مروان بن الحكم فى المسجد ، قال : فأقبات حتى جلست إلى جنبه ، فأخبرنا : « أن زيد بن ثابت أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُملى على " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله " فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملئها على " ، وقال : يا رسول الله ، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت ، وكان

(١) البخارى ٨ : ١٩٦ . ورواه البخارى وغيره من أوجه كثيرة عن البراء ، بنحوه . وهو فى الطبرى بسبعة أسانيد : ١٠٢٣٣ - ١٠٢٣٧ ، ١٠٢٤٨ ، ١٠٢٤٩ . وقد فصلنا القول فى تخريجه هناك .

أعمى ، فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وفخذه على فخذي ، فنقلت على حتى خفت أن تُرَضَّ فخذي ، ثم سررت عنه ، فأنزل الله " غير أولى الضرر " . تفرد به البخاري دون مسلم <sup>(١)</sup> . وقد روى من وجه آخر عند الإمام أحمد عن خارجة بن زيد ، قال : قال زيد بن ثابت : « إني قاعد إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ أوحى إليه وغشيتُه السكينة ، قال : فرفع فخذه على فخذي حين غشيتُه السكينة ، قال زيد : فلا والله ما وجدت شيئاً قط أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سرى عنه ، فقال : اكتب يا زيد ، فأخذتُ كتفاً ، فقال : اكتب " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون " الآية كلها إلى قوله " أجزاً عظيماً " فكتبتُ ذلك في كتف ، فقام حين سمعها ابنُ أمِّ مكتوم ، وكان رجلاً أعمى ، فقام حين سمع فضيلة المجاهدين ، قال : يا رسول الله ، وكيف بمن لا يستطيع الجهاد ، ممن هو أعمى وأشباه ذلك ؟ قال زيد : فوالله ما قضى كلامه - أو ما هو إلا أن قضى كلامه - غشيت النبي صلى الله عليه وسلم السكينة ، فوقعت فخذه على فخذي ، فوجدتُ من ثقلها كما وجدتُ في المرة الأولى ، ثم سرى عنه ، فقال : اقرأ ، فقرأت عليه " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون " فقال النبي صلى الله عليه وسلم " غير أولى الضرر " قال زيد : فألحقهما ، فوالله كأني أنظر إلى ماحقها عند صدعٍ كان في الكتف " . ورواه أبو داود نحوه <sup>(٢)</sup> . وروى عبد الرزاق عن قبيصة بن ذؤيب ، عن زيد بن ثابت ، قال : « كنت أكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، [ فقال : اكتب " لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله " ] ، فجاء عبد الله ابن أم مكتوم ، فقال : يا رسول الله ، إني أحب الجهاد في سبيل الله ، ولكن بي من الزمانة ما قد ترى ، ذهب بصري ، قال زيد :

(١) البخاري ٨ : ١٩٥ - ١٩٦ . وكذلك رواه الطبري : ١٠٢٣٩ . وفضلنا تخريجه هناك .

(٢) المسند ٥ : ١٩٠ - ١٩١ (حلب) ، بإسنادين صحيحين . ورواه الحاكم ٢ : ٨١ - ٨٢ : وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

فثقاتٌ فمخذٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فمخذى ، حتى خشيت أن ترضاها ، ثم سرى عنه ، ثم قال اكتب ” لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله “ . ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير (١) . وعن ابن عباس : « ” لا يستوى القاعدون من المؤمنين “ عن بدر ، والخارجون إلى بدر . انفراد به البخارى دون مسلم . وقد رواه الترمذى وزاد : « لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم : إنا أعميان يا رسول الله ، فهل لنا رخصة ؟ فنزلت ” لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر “ وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة ، فهؤلاء القاعدون غير أولى الضرر ” وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً \* درجاتٍ منه “ على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر . هذا لفظ الترمذى . ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه (٢) . فقواه تعالى ” لا يستوى القاعدون من المؤمنين “ كان مطلقاً ، فلما نزل بوحى سريع ” غير أولى الضرر “ صار ذلك مخرباً لنوى الأعدار المبيحة لترك الجهاد – من العمى والعرج والمرضى – عن مساواتهم للمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم . ثم أخبر تعالى بفضيلة المجاهدين على القاعدين ، قال ابن عباس : غير أولى الضرر . وكذا ينبغي أن يكون ، كما ثبت في صحيح البخارى عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم من سير ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيه ، قالوا : وهم بالمدينة يا رسول الله ؟ قال : نعم ،

(١) تفسير عبد الرزاق : ص : ٤٨ (مخطوط مصور) . والطبرى : ١٠٢٣٠ ، من طريق عبد الرزاق . وكذلك رواه أحمد ٥ : ١٨٤ (حلبى) ، عن عبد الرزاق . والزيادة التي أثبتناها هنا ثابتة عندهم وفي مطبوعة ابن كثير . ولكنها ساقطة في المخطوطتين .

(٢) رواية البخارى المختصرة ، في الفتح ٨ : ١٩٦ - ١٩٧ . ورواية الترمذى المطولة ، في الترمذى ٤ : ٩١ . ورواها الطبرى : ١٠٢٤٢ . وعنده « أبو أحمد بن جحش » - بدل « عبد الله بن جحش » . وهو الصراب ، لأن عبد الله بن جحش لم يكن أعمى وقد قتل شهيداً في غزوة أحد . والأعمى هو « أبو أحمد » أخوه ، واسمه « عبد » بدون إضافة ، وقيل أيضاً « عبد الله » ، فلو صح لم تكن رواية الترمذى خطأ . وأبو أحمد هذا كان من السابقين الأولين . قال ابن إسحاق : « كان ضريراً ، يطوف بمكة أعلاها وأسفلها بغير قائد » .

حبسهم العنبر . ورواه أحمد وأبو داود<sup>(١)</sup> . وقوله " وكلاً وعد الله الحسنى " أى : الجنة والجزاء الجزيل . وفيه دلالة على أن الجهاد ليس بفرض عين ، بل هو فرض على الكفاية . ثم قال تعالى " وفضل الله المجاهدين على القاعدین أجراً عظيماً " ثم أخبر سبحانه بما فضلهم به من الدرجات ، فى غرف الجنات العاليات ، ومغفرة الذنوب والزلات ، وأحوال الرحمة والبركات ، إحساناً منه وتكريماً . ولهذا قال " درجات منه ومغفرة ورحمة ، وكان الله غفوراً رحيماً " . وقد ثبت فى الصحيحين عن أبي سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن فى الجنة مائة درجة ، أعدها الله للمجاهدين فى سبيله ، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض »<sup>(٢)</sup> .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَلْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ، قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ، قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ، فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَمْفُو عَنْهُمْ ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافِعًا كَثِيرًا وَسَعَةً ، وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾ ﴾ .

ربع

(١) البخارى ٨ : ٩٦ (فتح) .

(٢) وهم الحافظ ابن كثير فى نسبة هذا للصحيحين من حديث أبي سعيد . وقد ذكره السيوطى ٢ : ٢٥٥ ، ونسبه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم فقط . وهذا اللفظ رواه البخارى ٦ : ٩ - ١٠ ، و ١٣ : ٣٤٩ - ٣٥٠ (فتح) ، ضمن حديث لأبي هريرة . وهو من أفراد البخارى ، كما نص عليه الحافظ فى الفتح ٦ : ١٣٥ . وقد مضى حديث أبي هريرة كاملاً ، نسبة ابن كثير هناك للبخارى ، على الصواب ، ص : ٢٢٨ . وروى مسلم ٢ : ٩٧ حديثاً لأبي سعيد ، فيه معنى هذا الحديث ، ولكنه بسياق آخر . وقد مضى ، ص : ٢٢٩ .

روى البخارى عن محمد بن عبد الرحمن أبى الأسود ، قال : « قُطِعَ على أهل المدينة بعثٌ ، فَاكْتَسَبَتْ فِيهِ ، فَاقْبَتِ عَكَرَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَهَانَى عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْتَسِبُونَ سِوَادَهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَأْتِي السَّهْمَ يُرْمَى بِهِ فَيَصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ ، أَوْ يُضْرِبُ عُنُقَهُ فَيَقْتُلُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ» (١) . وَرَوَى ابْنُ حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا ، وَكَانُوا يَسْتَخْفُونَ بِالْإِسْلَامِ ، فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَهُمْ ، فَأَصِيبَ بَعْضُهُمْ ، قَالَ الْمُسْلِمُونَ : كَانَ أَصْحَابَنَا هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ وَأَكْرَهُوا ، فَاسْتَغْفَرُوا لَهُمْ ، فَتَنَزَلَتْ «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ» - الْآيَةَ ، قَالَ : فَكُتِبَ إِلَى مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ : لَا عَذْرَ لَهُمْ ، قَالَ : فَخَرَجُوا ، فَأَحْقَقَهُمُ الْمُشْرِكُونَ فَأَعْطَوْهُمُ الْفِتْنَةَ ، فَتَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ» (٢) . فَتَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَامَةً فِي كُلِّ مَنْ أَقَامَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى الْهَجْرَةِ وَلَيْسَ مَتَمَكِّنًا مِنْ إِقَامَةِ الدِّينِ ، فَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ، مَرْتَكِبٌ حَرَامًا بِالْإِجْمَاعِ ، وَبِنَصِّ هَذِهِ الْآيَةِ ، حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ» أَى : بِتَرْكِ الْهَجْرَةِ «قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ» أَى : لِمَ كُنْتُمْ هَا هُنَا وَتَرَكْتُمْ الْهَجْرَةَ ؟ «قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ» أَى : لَا نَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْبَلَدِ ، وَلَا الذَّهَابِ فِي الْأَرْضِ » قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ، فَأَوَائِكَ وَأَوَاهِمُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ : «أَمَا بَعْدَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ رَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ» (٣) .

(١) البخارى ٨ : ١٩٧ - ١٩٨ . و «اكتسبت» : بضم التاء الأولى وكسر الثانية بالبناء للمجهول . ورواه أيضاً الطبرى : ١٠٢٦١ ، ١٠٢٦٢ .

(٢) ورواه الطبرى : ١٠٢٦٠ ، وإسناده عندهما صحيح . وزاد السيوطى ٢ : ٢٠٥ نسبتها لابن المنذر وابن مردويه والبيهقى . وذكره الهيثمى فى الزوائد ٧ : ٩ - ١٠ ، وقال : «رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن شريك ، وهو ثقة» .

(٣) أبو داود : ٢٧٨٧ .

وقوله "إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان" هذا عذر من الله لهؤلاء في ترك الهجرة ، وذلك أنهم لا يقدرّون على التخلص من أيدي المشركين ، ولو قدروا ما عرفوا يساكون الطريق ، ولهذا قال "لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً" قال مجاهد وعكرمة والسدي : يعنى طريقاً . وقوله تعالى " فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم " أى : يتجاوز عنهم تركهم الهجرة . و «عسى» من الله موجبة " وكان الله غفوراً رحيماً " . روى البخارى عن أبي هريرة ، قال : « بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى العشاء إذ قال : سمع الله لمن حمده ، ثم قال قبل أن يسجد: اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج الوليد بن الوليد ، اللهم نج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدّد وطأتك على مُضَرّ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف » (١) . وقوله " ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة " هذا تحريض على الهجرة ، وترغيب في مفارقة المشركين ، وأن المؤمن حينما ذهب وجد عنهم مندوحة وملجأ يتحصن فيه . و « المراغم » : مصدر ، تقول العرب : « راغم فلان قومه مراغماً ومراغمة » . وقال ابن عباس : المراغم : التحول من أرض إلى أرض . وقال مجاهد : يعنى متزحزحاً عما يكره . والظاهر - والله أعلم - أن المراغم : هو التمتع الذى يتحصن به ويراعم به الأعداء . وقوله " وسعة " يعنى : الرزق . قاله غير واحد . وقوله " ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله " أى : ومن خرج من منزله بنية الهجرة فمات في أثناء الطريق ، فقد حصل له عند الله ثواب من هاجر . كما ثبت في الصحيحين وغيرهما من

(١) البخارى ٨ : ١٩٨ (فتح) . وقد وقع في متن البخارى المطبوع بهامش الفتح في هذا الموضع « عن أبي سلمة » - فقط - دون ذكر « عن أبي هريرة » ! وهو خطأ من الناشرين في نسخة المتن التى طبع عنها هذا الموضع . وثبت على الصواب في سائر نسخ البخارى الصحيحة الموثوق بها . (انظر الطبعة السلطانية ٦ : ٤٨ - ٤٩) . والحديث حديث أبي هريرة معروف . وأبو سلمة بن عبد الرحمن تابعى يرويه عن أبي هريرة .

ثم ذكر ابن كثير هنا حديث ابن عباس في أنه وأمه كانا من المستضعفين - من روايتى عبد الرزاق والبخارى . وقد مضى ، ص : ٢٢٠ .

الصحاح والمسانيد والسنن عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها ، أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه » . وهذا عام في الهجرة وفي كل الأعمال . ومنه الحديث الثابت في الصحيحين في الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً ، ثم أكمل بذلك العابد المائة ، ثم سأل عالماً : هل له من توبة ؟ فقال له : ومن يحول بينك وبين التوبة ؟ ثم أرشده إلى أن يتحول من بلده إلى بلد أخرى يعبد الله فيه ، فلما ارتحل من بلده مهاجراً إلى البلاد الأخرى أدركه الموت في أثناء الطريق ، فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فقال هؤلاء : إنه جاء تائباً ، وقال هؤلاء إنه لم يصل بعد ، فأمروا أن يقيسوا ما بين الأرضين ، فإلى أيها كان أقرب فهو منها ، فأمر الله هذه أن تقترب من هذه ، وهذه أن تبعد ، فوجدوه أقرب إلى الأرض التي هاجر إليها بشبر ، فقبضته ملائكة الرحمة . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عتيك ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من خرج من بيته مجاهداً في سبيل الله ، ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث ، الوسطى والسبابة والإبهام ، فجمعهن ، وقال : وأين المجاهدون في سبيل الله ؟ - فخرّ عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله ، أو لدغته دابة فمات فقد وقع أجره على الله ، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله - يعني بحتف أنفه على فراشه ، والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم - ومن قُتِلَ قَعَصاً فقد استوجب المآب »<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : « خرج ضَمْرَةَ بن جُنْدَب إلى رسول الله صلى

(١) المسند : ١٦٤٨٥ . ورواه الحاكم ٢ : ٨٨ ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٧٦ - ٢٧٧ ، ونسبه لأحمد والطبراني . وذكره الحافظ في الإصابة ٤ : ١٠١ ، ونسبه لأحمد والبخاري في التاريخ وابن أبي خيثمة وابن شاهين والطبراني . ونسبه السيوطي ٢ : ٢٠٩ لابن سعد أيضاً . وكان متن الحديث ناقصاً ومحرفاً في المطبوعة ، فصححناه من المخطوطتين والمسند . و « القمص » - بفتح القاف وسكون العين المهملة : أن يضرب الإنسان فيموت مكانه . وأراد بوجود المآب : حسن المرجع بعد الموت .

الله عليه وسلم ، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت " ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله " الآية (١) .

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ، إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ (١٠١)

يقول تعالى " وإذا ضربتم في الأرض " أى : سافرتم في البلاد . كما قال تعالى : ﴿ علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله ﴾ - الآية . وقوله " فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة " أى : تخففوا فيها ، إما من كميتها بأن تجعل الرباعية ثنائية ، كما فهمه الجمهور من هذه الآية ، واستدلوا بها على قصر الصلاة في السفر ، على اختلافهم في ذلك : فمن قائل : لا بد أن يكون سفر طاعة ، من جهاد أو حج أو عمرة أو طلب علم أو زيارة أو غير ذلك ، كما هو مروى عن ابن عمر وعطاء ، ويحكى عن مالك في رواية عنه نحوه ، لظاهر قوله " إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا " . ومن قائل : لا يشترط سفر القربة ، بل لا بد أن يكون مباحاً ، لقوله ﴿ فن اضطر في محضه غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم ﴾ . فما أباح له تناول الميتة مع اضطراره إلا بشرط أن لا يكون عاصياً بسفره . وهذا قول الشافعى وأحمد وغيرهما من الأئمة . ومن قائل : يكفي . طلق السفر ، سواء كان مباحاً أو محظوراً ، حتى لو خرج لقطع الطريق وإخافة السبيل ترخص ، لوجوده طاق السفر . وهذا قول أبى حنيفة والثورى وداود ، لعموم الآية . وخالفهم الجمهور . وأما قوله " إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا " فقد يكون هذا مخرج مخرج الغالب حال نزول

(١) إسناده صحيح . ورواه الطبرى : ١٠٢٩٤ ، بنحوه ، بإسناد آخر صحيح . وذكره الهيمى في الزوائد ٧ : ١٠ ، بلفظ أطول قليلا ، وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات » . ونسبه السيوطى ٢ : ٢٠٧ لأبى يعلى وابن أبى حاتم والطبرانى « بسند رجاله ثقات » ، ثم لابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم « من وجه آخر » .



هذه الآية ، فإن في مبدأ الإسلام بعد الهجرة كان غالب أسفارهم مخوفة ، بل ما كانوا ينهضون إلا إلى غزو عام ، أو في سرية خاصة ، وسائر الأحياء حرب الإسلام وأهله . والمنطوق إذا خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له . كقوله تعالى : ﴿ ولا تكروها فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً ﴾ . وكقوله تعالى : ﴿ وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم ﴾ - الآية . وروى الإمام أحمد عن يعلى بن أمية ، قال : « سألت عمر بن الخطاب ، قلت : قوله ” ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا “ وقد أمّن الناس ؟ فقال لي عمر : عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : صدقة تصدق الله بها عليكم ، فاقبلوا صدقته » . ورواه مسلم وأهل السنن . وقال الترمذی : هذا حديث حسن صحيح . وقال علي بن المدینی : هذا حديث صحيح من حديث عمر ، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه ، ورجاله معروفون <sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي شيبه عن أبي حنظلة الخذاء ، قال : « سألت ابن عمر عن صلاة السفر ؟ فقال : ركعتان ، فقلت : أين قوله ” إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا “ ونحن آمنون ؟ قال : سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> . وروى ابن أبي شيبه عن ابن عباس ، قال : « صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة ، ونحن آمنون لا نخاف بينهما ، ركعتين ركعتين » . ورواه الترمذی والنسائي . قال الترمذی : صحيح <sup>(٣)</sup> . وروى البخاري عن أنس ، قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة ، قلت : أقمتم بمكة شيئاً ؟ قال : أقمنا بها عشرأ » . أخرجه الجماعة . وروى الإمام أحمد عن حارثة بن وهب الخزاعي ، قال : « صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر

(١) المسند : ١٧٤ .

(٢) إسناده صحيح . ورواه أحمد : ٦١٩٤ . ورواه بنحوه مراراً ، منها : ٤٧٠٤ ،

. ٥٢١٣ .

(٣) ورواه أحمد : ١٨٥٢ ، ١٩٩٥ ، ٣٣١٧ ، والترمذی بشرحنا : ٤٥٧ .

بمضى ، أكثر ما كان الناس وآمنته ركعتين» . ورواه الجماعة سوى ابن ماجه (١) .  
وروى البخارى وسلم عن عبد الله بن عمر ، قال : « صليت مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ركعتين ، وأبى بكر وعمر ، ومع عثمان صدراً من إمارته ، ثم أتمها» .  
وروى البخارى عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : « صلى بنا عثمان بن عفان بمضى  
أربع ركعات ، فقيل فى ذلك لعبد الله بن مسعود ؟ فاسترجع ، ثم قال : صليت  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمضى ركعتين ، وصليت مع أبى بكر بمضى  
ركعتين ، وصليت مع عمر بن الخطاب بمضى ركعتين ، فليت حظى من أربع  
ركعات ركعتان متقبلتان » . وأخرجه مسلم . فهذه الأحاديث دالة صريحاً على أن  
القصر ليس من شرطه وجود الخوف ، ولهذا قال من قال من العامة : إن المراد  
من القصر ههنا إنما هو قصر الكيفية لا الكمية . وهو قول مجاهد والضحاك  
والسدى ، كما سيأتى بيانه . واعتضدوا أيضاً بما رواه الإمام مالك عن عائشة ،  
أنها قالت : « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فى السفر والحضر ، فأقيرت صلاةُ  
السفر ، وزيد فى صلاة الحضر » . وقد روى هذا الحديث البخارى وسلم  
وأبو داود والنسائى . قالوا : فإذا كان أصل الصلاة فى السفر هى الثلثين فكيف  
يكون المراد بالقصر ههنا قصر الكمية ؟ لأن ما هو الأصل لا يقال فيه " فليس  
عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة " . وأصرح من ذلك دلالة على هذا ما رواه  
الإمام أحمد عن عمر ، قال : « صلاة السفر ركعتان ، وصلاة الأضحى  
ركعتان ، وصلاة الفطر ركعتان ، وصلاة الجمعة ركعتان ، تمام غير قصر ،  
على لسان محمد صلى الله عليه وسلم » . ورواه النسائى وابن ماجه وابن حبان فى  
صحيحه . وإسناده على شرط مسلم (٢) . وقد روى مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه

(١) المسند ٤ : ٣٠٦ (ح) .

(٢) المسند : ٢٥٧ . وقد ذهبنا هناك إلى ضعف إسناده ، بعللة انقطاعه ، بأن عبد الرحمن  
بن أبى ليلى لم يسمع من عمر . ثم بينا صحته من وجه آخر ، بروايى ابن ماجه وابن حزم الثلثين  
فيهما : « عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر » . ولكن الحافظ ابن كثير  
ذهب هنا إلى صحة رواية المسند ، بشيوت سماع ابن أبى ليلى من عمر . وقد استدركنا ذلك فى المسند ،  
بنقل كلام ابن كثير فى الاستدراك : ١٨١٣ . فصح الحديث من الوجهين . والحمد لله .

عن عبد الله بن عباس، قال: «فرض الله الصلاة على لسان نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة»<sup>(١)</sup>. فهذا ثابت عن ابن عباس، ولا ينافي ما تقدم عن عائشة، لأنها أخبرت أن أصل الصلاة ركعتان ولكن زيد في صلاة الحضر، فلما استقر ذلك صح أن يقال: إن فرض صلاة الحضر أربع، كما قاله ابن عباس. والله أعلم. لكن اتفق حديث ابن عباس وعائشة على أن صلاة السفر ركعتان، وأنها تامة غير مقصورة، كما هو موضح به في حديث عمر. وإذا كان كذلك فيكون المراد بقوله تعالى "فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة" قصر الكيفية، كما في صلاة الخوف، ولهذا قال "إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا، إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً". ولهذا قال بعدها: ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة﴾ - الآية. فبين المقصود من القصر ههنا، وذكر صفته وكيفيته. ولهذا لما اعتضد البخاري كتاب صلاة الخوف، صدره بقوله تعالى "وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة" إلى قوله "إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً" وهكذا قال الضحاك: ذلك عند القتال، يصلي الرجل الراكب تكبيرتين حيث كان وجهه. وروى ابن جرير عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد، أنه قال لعبد الله بن عمر: «إنا نجد في كتاب الله قصر صلاة الخوف، ولا نجد قصر صلاة المسافر؟ فقال عبد الله: إنا وجدنا نبينا صلى الله عليه وسلم يعمل عملاً عملنا به»<sup>(٢)</sup>. فقد سمي صلاة الخوف مقصورةً، وحمل الآية عليها، لا على قصر صلاة المسافر، وأقره ابن عمر على ذلك، واحتج على قصر الصلاة في السفر بفعل الشارع، لا بنص القرآن. وأصرح من هذا ما رواه ابن جرير عن سماك الحنفي، قال: «سألت ابن عمر عن صلاة السفر؟ فقال: ركعتان، تمام غير

(١) ورواه أحمد: ٢١٢٤، ٢١٧٧. ومسلم: ١، ١٩٢. وأبو داود: ١٢٤٧. والنسائي: ١، ٢٢٨. وابن ماجه: ١٠٦٨. وقد مضى عند آية صلاة الخوف ٢: ١٤٢. وانظر بعض تخريجه في الطبري: ٥٥٦٩.

(٢) الطبري ١٠٣١٨، وإسناده هنا منقطع. وكذلك رواه أحمد: ٥٣٣٣ من طريق مالك بإسناد منقطع. لكنه ثابت موصولاً في المسند: ٥٦٨٣، ٦٣٥٣.

قصر ، إنما القصر صلاة المخافة . فقلت : وما صلاة المخافة ؟ فقال : يصلى الإمام بطائفة ركعة . ثم يجيء هؤلاء إلى مكان هؤلاء . وهؤلاء إلى مكان هؤلاء . فيصلى بهم ركعة . فيكون للإمام ركعتان ، ولكل طائفة ركعة ركعة<sup>(١)</sup> .

﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ، وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ ، فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ، وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ ، وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ، وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَفْلُحُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ، وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ، إِنْ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٠٢﴾ ﴾

صلاة الخوف أنواع كثيرة : فإن العدو تارة يكون اتجاه القبلة ، وتارة يكون في غير صوبها . والصلاة تكون رباعية ، وتارة تكون ثلاثية كالمغرب ، وتارة تكون ثنائية كالصبح وصلاة السفر . ثم تارة يصلون جماعة ، وتارة يلتجم الحرب فلا يقدرّون على الجماعة ، بل يصلون فرادى مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ، ورجالا وركباناً ، ولهم أن يمشوا والحالة هذه ، ويضربوا الضرب المتتابع في متن الصلاة . ومن العلماء من قال : يصلون والحالة هذه ركعة واحدة لحديث ابن عباس المتقدم . وبه قال أحمد بن حنبل ، قال المنذرى في الحواشي : وبه قال عطاء وجابر والحسن ومجاهد والحكم وقتادة وحمام ، وإليه ذهب طاوس والضحاك ، وقد حكى أبو عاصم العادى عن محمد بن نصر المروزي : أنه يرى ردّ الصبح إلى ركعة في الخوف ، وإليه ذهب ابن حزم أيضاً . وقال إسحق بن راهويه : أما عند المسايقة فيجزيك ركعة واحدة تومئ بها إيماء ، فإن لم تقدر فسجدة واحدة . لأنها ذكر الله . وقال آخرون : تكفى تكبيرة واحدة ، فاعلمه أراد ركعة واحدة . كما قاله الإمام أحمد بن حنبل وأصحابه . ولكن الذين حكوه إنما حكوه على ظاهره في

(١) الطبري : ١٠٣٢٧ . وإسناده صحيح .

الاجتزاء بتكبيره واحدة ، كما هو مذهب إسحق بن راهويه ، وإليه ذهب الأمير عبد الوهاب بن بخت المكي ، حتى قال : فإن لم يقدر على التكبير فلا يتركها في نفسه ، يعنى بالنية ، رواه سعيد بن منصور في سننه عن إسماعيل بن عياش عن شعيب بن دينار عنه . فالله أعلم<sup>(١)</sup> . ومن العلماء من أباح تأخير الصلاة لعذر القتال والمناجزة ، كما أخر النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب الظهر والعصر ، فصلاهما بعد الغروب ، ثم صلى بعدهما المغرب ثم العشاء ، وكما قال بعدها يوم بنى قريظة حين جهز إليهم الجيش : « لا يصلين أحد منكم العصر إلا في بنى قريظة فأدركتهم الصلاة في أثناء الطريق ، فقال منهم قائلون : لم يرد منّا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تعجيل المسير ، ولم يرد منّا تأخير الصلاة عن وقتها ، فصلوا الصلاة لوقتها في الطريق ، وأخر آخرون منهم صلاة العصر ، فصلوها في بنى قريظة بعد الغروب ، ولم يعنف رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً من الفريقين » . وقد تكلمنا على هذا في كتاب السيرة ، وبيننا أن الذين صلوا العصر لوقتها أقرب إلى إصابتها الحق في نفس الأمر ، وإن كان الآخرون معذورين أيضاً ، والحجة ههنا في عذرهم في تأخير الصلاة لأجل الجهاد والمبادرة إلى حصار الناكثين للعهد من الطائفة الملعونة اليهود<sup>(٢)</sup> . وأما الجمهور فقالوا : هذا كله منسوخ بصلاة الخوف ، فإنها لم تكن نزلت بعد ، فلما نزلت نسخ تأخير الصلاة لذلك . والعجب كل العجب : أن المزني وأبا يوسف القاضي وإبراهيم بن إسماعيل بن عياش ذهبوا إلى أن صلاة الخوف منسوخة بتأخيره عليه الصلاة والسلام يوم الخندق ! وهذا غريب جداً !! وقد ثبتت الأحاديث بعد الخندق بصلاة الخوف . فقوله تعالى ” وإذا كنت فيهم فأقم لهم الصلاة “ أى : إذا صليت بهم إماماً في صلاة الخوف ، وهذه حالة غير الأولى ، فإن تلك قصرها إلى ركعة ، كما دل عليه

(١) عبد الوهاب بن بخت - بفتح الباء وسكون الخاء وآخره تاء مثناة : كان من أمراء الحروب المجاهدين ، مولى آل مروان . وهو من شيوخ مالك ، وقال مالك : « كان كثير الحج والعمرة والغزو ، حتى استشهد » . قتل مقدماً في نحر العدو سنة ١١٣ . وشعيب بن دينار - الراوى عنه - هو شعيب بن أبي حمزة الثقة الحافظ .

(٢) انظر تاريخ ابن كثير ٤ : ١١٦ - ١١٨ .

الحديث — فرادى ورجالا وركبانا ، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ، ثم ذكر حال الاجتماع والالتزام بإمام واحد . وما أحسن ما استدل به من ذهب إلى وجوب الجماعة من هذه الآية الكريمة ، حيث اغتفرت أفعال كثيرة لأجل الجماعة ، فأولا أنها واجبة لما ساغ ذلك . وأما من استدل بهذه الآية على أن صلاة الخوف منسوخة بعد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله ” وإذا كنت فيهم ” فبعده تفوت هذه الصفة — : فإنه استدلال ضعيف ، ويرد عليه مثل قول مانعي الزكاة الذين احتجوا بقوله ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ ، قالوا : فنحن لا ندفع زكاتنا بعده صلى الله عليه وسلم إلى أحد ، بل نخرجها نحن بأيدينا على من نراه ، ولا ندفعها إلا إلى من صلاته — أى دعائه — سكن لنا ! ومع هذا ردت عليهم الصحابة ، وأبو عليهم هذا الاستدلال ، وأجبروهم على أداء الزكاة ، وقتلوا من منعها منهم .

ولنذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة أولاً قبل ذكر صفتها : فروى الإمام أحمد عن أبي عياش الزرقني ، قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُسفان ، فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد ، وهم بيننا وبين القبلة ، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ، فقالوا : لقد كانوا على حال لو أصبنا غيرتهم ، ثم قالوا : يأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم ، قال : فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر ” وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ” قال : فحضرت ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا السلاح ، قال : فصفتنا خلفه صفين ، قال : ثم ركع فركعنا جميعاً ، ثم رفع فرفعنا جميعاً ، ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالصف الذي يليه ، والآخرون قيام يحرسونهم ، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم ، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، ثم ركع فركعوا جميعاً ، ثم رفع فرفعوا جميعاً ، ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه ، والآخرون قيام يحرسونهم ، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا ، ثم سلم عليهم ، ثم انصرف ، قال : فصلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين :

مرة بعُسْفان، ومرة بأرض بني سُلَيْم»<sup>(١)</sup>. ورواه أبو داود والنسائي، وإسناده صحيح، وله شواهد كثيرة. فمن ذلك ما رواه البخاري عن ابن عباس، قال: «قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه. فكبروا وكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا لإخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم في الصلاة، ولكن يجرس بعضهم بعضاً». وروى الإمام أحمد عن سليمان بن قيس اليشكري عن جابر بن عبد الله، قال: «قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم محارب بن خصيفة، فجاء رجل منهم يقال له غَوْرَثُ بن الحرث، حتى قام على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف، فقال: من يمنعك مني؟ قال: الله، فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ومن يمنعك مني؟ قال: كن خير آخذ، قال: أتشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله؟ قال: لا، ولكن أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، فخلي سبيله، فقال: جئتكم من عند خير الناس، فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف، فكان الناس طائفتين: طائفة بإزاء العدو، وطائفة صلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى بالطائفة الذين معه ركعتين، وانصرفوا فكانوا مكان الطائفة الذين كانوا بإزاء العدو، ثم انصرف الذين كانوا بإزاء العدو فصلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات، وللقوم ركعتين ركعتين». تفرد به من هذا الوجه<sup>(٢)</sup>. وروى ابن أبي حاتم عن يزيد الفقير، قال: «سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين في السفر: أقصرهما؟ قال: الركعتان في السفر تمام، إنما القصير واحدة عند القتال، بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في

(١) المسند : ١٦٦٥٣ ، ١٦٦٥٤ . وأبو داود : ١٢٣٦ . والطبري : ١٠٣٢٣ ، ١٠٣٢٤ . والحاكم ١ : ٣٣٧ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٢) المسند : ١٥٢٥٢ . ورواه أيضاً من هذا الوجه : ١٤٩٨٧ . وكذلك رواه الطبري : ١٠٣٢٥ ، من هذا الوجه ، بنحوه . وانظر الإصابة ٥ : ١٩١ - ١٩٢ . وتاريخ ابن كثير ٤ : ٨٤ - ٨٥ . والفتح ٧ : ٣٢١ - ٣٢٥ .

قتال إذ أقيمت الصلاة ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفاً طائفةً ،  
وطائفةً وجهها قبل العدو ، فصلى بهم ركعةً وسجد بهم سجدين ، ثم الذين  
خلفوا انطلقوا إلى أولئك فقاموا مقامهم وكانهم نحو ذا ، وجاء أولئك فقاموا  
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى بهم ركعةً وسجد بهم سجدين ، ثم  
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جلس وسلم ، وسلم الذين خلفه ، وسلم  
أولئك ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ، وللقوم ركعة ركعة ،  
ثم قرأ " وإذا كنت فيهم فأقم لهم الصلاة " . وروى الإمام أحمد عن يزيد  
الفقيه عن جابر بن عبد الله : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة  
الخوف ، فقام صف بين يديه وصف خلفه ، فصلى بالذين خافه ركعة  
وسجدين ، ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا في مقام أصحابهم ، وجاء أولئك حتى قاموا  
مقام هؤلاء ، فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة وسجدين ، ثم سلم ،  
فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ، ولم ركعة » . ورواه النسائي (١) .  
ولهذا الحديث طرق عن جابر . وهو في صحيح مسلم من وجه آخر بلفظ آخر ،  
وقد رواه عن جابر جماعة كثيرون في الصحيح والسنن والمسانيد (٢) . وروى ابن  
أبي حاتم عن ابن عمر ، قال : « " وإذا كنت فيهم فأقم لهم الصلاة " قال :  
هي صلاة الخوف ، صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحدى الطائفتين ركعة  
والطائفة الأخرى مقبلة على العدو ، وأقبلت الطائفة الأخرى التي كانت مقبلة على  
العدو فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة أخرى ، ثم سلم بهم ، ثم  
قامت كل طائفة منهم فصات ركعة ركعة » . وهذا الحديث رواه الجماعة في  
كتبهم (٣) . ولهذا الحديث طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة . وأما الأمر  
بحمل السلاح في صلاة الخوف فمحمول عند طائفة من العلماء على الوجوب ،

(١) المسند : ١٤٢٢٩ . وكذلك رواه الطبري : ١٠٣٤٠ ، من هذا الوجه .

(٢) ورواه أحمد : ١٤٤٨٨ ، عن عطاء عن جابر ، و ١٥٠٧٩ ، عن أبي الزبير  
عن جابر . وكذلك رواه مسلم من هذين الوجهين ١ : ٢٣١ . ورواه أحمد أيضاً : ١٤٩٨٦  
عن أبي سلمة عن جابر .

(٣) المسند : ٦٣٥١ . ومسلم ١ : ٢٣٠ . ولكنهما لم يذكرهما الآية في أول الحديث .



لظاهر الآية ، وهو أحد قولى الشافعى . ويدل عليه قول الله تعالى ” ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أساحتكم ، وخذوا حذرکم “ أى : بحيث تكونون على أهبة إذا احتجتم إليها لبستموها بلا كلفة ” إن الله أعدّ للكافرين عذاباً مهيناً “ .

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا لِلَّهِ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ، فَإِذَا اطْمَأَنَّنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ١٠٣ ﴾ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ، إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ١٠٤ ﴾

يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقيب صلاة الخوف ، وإن كان مشروعاً مرغباً فيه أيضاً بعد غيرها ، ولكن ههنا أكد ، لما وقع فيها من التخفيف في أركانها ، ومن الرخصة في الذهاب فيها والإياب وغير ذلك مما ليس يوجد في غيرها . كما قال تعالى في الأشهر الحرم : ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ -- وإن كان هذا منهياً عنه في غيرها ، ولكن فيها أكد لشدة حرمتها وعظمتها . ولهذا قال تعالى ” فإذا قضيت الصلاة فاذكروا لله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم “ أى : في سائر أحوالكم . ثم قال ” فإذا اطمأننتم “ أى : فإذا أمنتم وذهب الخوف . وحصلت الطمأنينة ” فأقيموا الصلاة “ أى : فأتموها وأقيموها كما أمرتم ، بحدودها وخشوعها وركوعها وسجودها وجميع شئونها . وقوله ” إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً “ قال ابن عباس : أى مفروضاً . وقال أيضاً : إن للصلاة وقتاً كوقت الحج . وكذا روى عن مجاهد وسالم بن عبد الله وغيرهما . وقال زيد بن أسلم ” موقوتاً “ : منجماً ، كلما مضى نجم جاء نجم . يعنى : كلما مضى وقت جاء وقت . وقوله ” ولا تهنوا في ابتغاء القوم “ أى : تضعفوا في طلب عدوكم ، بل جدوا فيهم وقتلوهم ، واقعدوا لهم كل مرصد ” إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون “ أى : كما يصيبكم الجراح والقتل ، كما قال تعالى : ﴿ إن يمسسكم قرح

فقد مس القوم قرح مثاه) . ثم قال ” وترجون من الله ما لا يرجون “ أى أنتم وإياهم سواء فيما يصيبكم وإياهم من الجراح والآلام ، ولكن أنتم ترجون من الله المثوبة والنصر والتأييد ، وهم لا يرجون شيئاً من ذلك ، فأنتم أولى بالجهاد منهم ، وأشدّ رغبةً في إقامة كلمة الله وإعلائها ” وكان الله عليماً حكيماً “ أى : هو أعلم وأحكم فيما يقدره ويقضيه وينفذه ويمضيه من أحكامه الكونية والشرعية ، وهو الحمود على كل حال .

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ، وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً ﴿١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَمْكُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَٰؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَنَنْجِدِ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً مِّنْ يَّكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ ﴾

يقول تعالى مخاطباً لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم ” إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق “ أى : هو حق من الله ، وهو يتضمن الحق في خيره وطلبه . وقوله ” لتحكم بين الناس بما أراك الله “ احتج به من ذهب من علماء الأصول إلى أنه كان صلى الله عليه وسلم له أن يحكم بالاجتهاد ، بهذه الآية ، وبما ثبت في الصحيحين عن أم سادة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته ، فخرج إليهم فقال : ألا إنما أنا بشر ، وإنما أقضى بنحو مما أسمع ، ولعل أحدكم أن يكون الحنّ بحجته من بعض فأقضى له ، فن قضيتُ له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار ، فإحماها أو ليسدّرها » (١) . وروى الإمام

(١) البخارى ٥ : ٧٧ ، و ١٢ : - ٢٩٩ - ٣٠٠ ، و ١٣ : ١٣٩ ، ١٥١ -

١٥٢ ، ١٥٦ (فتح) . وسلم ٢ : ٤٠ - كلاهما بنحوه .

أحمد عن أم سلمة ، قالت : « جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في موارِيثَ بينهما قد دَرَسَتْ ، ليس عندهما بينة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنكم تختصمون إليّ . وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أفضى بينكم على نحوٍ مما أسمع . فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاماً في عنقه يوم القيامة ، فبكى الرجلان ، وقال كل منهما : حتى لأخى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما إذ قلتما فاذهبا فاقسما ، ثم توخيا الحق بينكما ، ثم استتھما ، ثم ليحالم كل واحدٍ منكما صاحبه . » وقد رواه أبو داود وزاد : « إني إنما أفضى بينكما برأى فيما لم ينزل علىّ فيه » (١) . وقوله " يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله " - الآية : هذا إنكار على المنافقين في كونهم يستخفون بقبائهم من الناس لئلا ينكروا عليهم ، ويجاهرون الله بها لأنه بطاع على سرائرهم وعالم بما في ضمائرهم ، ولهذا قال " وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطاً " تهديد لهم ووعيد . ثم قال " ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ، فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة " أى : هب أن هؤلاء انتصروا في الدنيا بما أبدوه أو أبدى لهم عند الحكام الذين يحكمون بالظاهر - وهم متعبّدون بذلك - فماذا يكون صنيعهم يوم القيامة بين يدي الله عز وجل الذي يعلم السر وأخفى ؟ ومن ذا الذي يتوكل لهم يومئذ في ترويج دعواهم ؟ أى : لا أحد يكون يومئذ لهم وكيلاً . ولهذا قال " أم من يكون عليهم وكيلاً " .

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٠﴾  
وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَ مَنْ  
يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ أُخْتَلَمَ بِهِتْنًا وَإِنَّمَا مُمِينًا ﴿١١٢﴾

(١) (المسند ٦ : ٣٢٠ (حلبى) . ورواه أبو داود بإسنادين مختصراً : ٣٥٨٤ ، ٣٥٨٥ . والزيادة التي هنا في آخرهما . و « الإسطام » بكسر الهمزة وسكون السين - و « السطام » - بكسر السين : الحديدية التي تحرك بها النار وتسعر .

﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ، وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ، وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾

يخبر تعالى عن كرمه وجوده : أن كل من تاب إليه تاب عليه من أى ذنب كان ، فقال تعالى " ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً " قال ابن عباس : أخبر الله عباده بحامه وعفوه وكرمه ، وسعة رحمته ومغفرته ، فن أذنب ذنباً - صغيراً كان أو كبيراً - ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ، ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال . رواه ابن جرير (١) وروى ابن جرير أيضاً عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال : « كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم ذنباً أصبح قد كتب كفارة ذلك الذنب على بابه ، وإذا أصاب البول منه شيئاً قرضه بالمقراض ، فقال رجل : لقد آتى الله بنى إسرائيل خيراً ! فقال عبد الله : ما آتاكم الله خيراً مما آتاهم ، جعل الماء لكم طهوراً ، وقال : ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ﴾ ، وقال " ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً " (٢) . وروى أيضاً عن حبيب بن أبى ثابت ، قال : « جاءت امرأة إلى عبد الله بن مغفل ، فسألته عن امرأة فجرت فحبلت ، فلما ولدت قتلت ولدها ؟ قال عبد الله بن مغفل : ما لها ؟ لها النار ، فانصرفت وهي تبكي ، فدعاها ، ثم قال : ما أرى أمرك إلا أحد أمرين : " من يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً " قال : فمسحت عينها ثم مضت » (٣) . وروى

(١) الطبرى : ١٠٤٢٤ .

(٢) الطبرى : ١٠٤٢٢ ، وإسناده صحيح . وزاد السيوطى ٢ : ٢١٩ نسبته لعبد بن حميد والطبراني والبيهقي في الشعب . وذكره الهيثمى في الزوائد ٧ : ١١ من رواية الطبراني ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن ابن سيرين ما أظنه سمع من ابن مسعود » . وابن سيرين أصغر من أن يدرك ابن مسعود . ولكن إسناد الطبرى هو من رواية أبى وائل عن ابن مسعود ، فهو متصل صحيح ، وهو من غير الوجه الذى رواه عنه الطبراني ، كما هو ظاهر .

(٣) الطبرى : ١٠٤٢٣ . وإسناده صحيح أيضاً . قال أخى السيد محمود شاكر : « وهذا الخبر من محاسن الأخبار الدالة على عقل الفقيه وبصره بأمر دينه ، ونصيحته للناس

الإمام أحمد عن علي ، قال : « كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً نفعتني الله بما شاء أن ينفعتني عنه ، وحدثني أبو بكر . وصدق أبو بكر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يذنب ذنباً ، ثم يتوضأ فيصل ركعتين ، ثم يستغفر الله لذلك الذنب ، إلا غفر له ، وقرأ هاتين الآيتين ” ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه “ الآية ، ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ﴾ - الآية « (١) . وقوله ” ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه “ كقوله تعالى : ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ، وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى ﴾ - الآية ، يعني : أنه لا يجنى أحد على أحد ، وإنما على كل نفس ما عملت ، لا يحمل عنها غيرها . ولهذا قال تعالى ” وكان الله عليماً حكيماً “ أى : من علمه وحكمته وعدله ورحمته كان ذلك . ثم قال ” ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً “ هذا التقرير وهذا التوبيخ عام في كل من هذه صفته . ثم قال ” وأولاً فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك ، وما يضلون إلا أنفسهم ، وما يضرونك من شيء “ ثم امتن عليه بتأييده إياه في جميع الأحوال ، وعصمته له ، وما أنزل عليه من الكتاب ، وهو القرآن ، والحكمة ، وهى السنة ” وعلمك ما لم تكن تعلم “ أى : قبل نزول ذلك عليك . كقوله : ﴿ وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ، ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ، ولكن جعلناه نوراً نهدى به من نشاء من عبادنا ، وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم \* صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض ، ألا إلى الله تصير الأمور ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما كنت ترجو أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمةً من ربك ﴾ . ولهذا قال ” وكان فضل الله عليك عظيماً “ .

في أمور دنياهم « . أقول : ولم يكن عبد الله بن مغفل ولا حبيب بن أبي ثابت قاذفين في حكاية هذا الخبر ، لأنهما لم يعينا شخص المرأة . ثم لم يكن عبد الله بن مغفل في سلطان الحكم ، حتى يقيم عليها الحد إذ اعترفت له . بل كان شقيقاً ناصحاً لها في أمر دينها . وهكذا شأن العلماء الكلمة . رضى الله عنه .

(١) المسند رقم : ٤٧ . وقد مضى أيضاً ، ص : ٤٢ من هذا الجزء ، عن رواية المسند رقم : ٢ . ومضت الإشارة إليه أيضاً ، ص : ١٨٥ .

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ  
إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ  
أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَنْ بُشِّقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ  
غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾

يقول تعالى " لا خير في كثير من نجواهم " يعنى كلام الناس " إلا من  
أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس " أى : إلا نجوى من قال ذلك .  
كما جاء في الحديث الذى رواه ابن مردويه عن أم حبيبة ، قالت : قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : « كلام ابن آدم كله عليه لاله ، ما خلا أمر بمعروف  
أو نهي عن منكر ، أو ذكر الله عز وجل » . فقال سفيان [وهو الثورى] : أو  
ما سمعت الله فى كتابه يقول " لا خير فى كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة  
أو معروف أو إصلاح بين الناس " ؟ فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول  
﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفاً ، لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال  
صواباً ﴾ ؟ فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول فى كتابه : ﴿ والعصر \* إن  
الإنسان لى خسر \* إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا  
بالصبر ﴾ ؟ فهو هذا بعينه . وقد روى هذا الحديث الترمذى وابن ماجه ولم يذكر  
أقوال الثورى . ثم قال الترمذى : حديث غريب . وروى الإمام أحمد عن  
أم كلثوم بنت عقبة ، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ليس  
الكذاب الذى يصلح بين الناس فيسمى خيراً ، أو يقول خيراً ، وقالت : لم أسمع  
يرخص فى شيء مما يقول الناس إلا فى ثلاث : فى الحرب ، والإصلاح بين  
الناس ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها » . وكانت أم كلثوم بنت  
عقبة من المهاجرات اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد رواه  
الجماعة سوى ابن ماجه ، نحوه (١) . وروى الإمام أحمد عن أبي الدرداء ،  
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام

والصلاة والصدقة؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : إصلاح ذات البين ، قال :  
وفساد ذات البين هي الحالقة . ورواه أبو داود والترمذى ، وقال الترمذى :  
حسن صحيح (١) . ولهذا قال ” ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله “ أى : مخلصاً  
فى ذلك ، محتسباً ثواب ذلك عند الله عز وجل ” فسوف نؤتيه أجراً عظيماً “ أى :  
ثواباً جزيلاً كثيراً واسعاً . وقوله ” ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى “ أى :  
ومن سلك غير طريق الشريعة التى جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم ، فصار  
فى شق والشرع فى شق ، وذلك عن عمدٍ منه بعد ما ظهر له الحق وتبين له  
واتضح له . وقوله : ” ويتبع غير سبيل المؤمنين “ هذا ملازم للصفة الأولى .  
ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع ، وقد تكون لما اجتمعت عليه الأمة  
المحمدية فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً ، فإنه قد ضمنت لهم العصمة فى اجتماعهم  
من الخطأ ، تشریفاً لهم وتعظيماً لنبيهم ، وقد وردت أحاديث صحيحة كثيرة فى  
ذلك ، قد ذكرنا منها طرفاً صالحاً فى كتاب « أحاديث الأصول » (٢) .  
ومن العلماء من ادعى تواتر معناها . والذى عول عليه الشافعى فى الاحتجاج  
على كون الإجماع حجة تحرم مخالفته - هذه الآية الكريمة ، بعد التروى  
والفكر الطويل . وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها ، وإن كان بعضهم قد  
استشكل ذلك واستبعد الدلالة منها على ذلك . ولهذا توعد تعالى على ذلك بقوله  
” نوله ما تولى ونفصله جهنم وساءت مصيراً “ أى : إذا سلك هذه الطريق ،  
جازيناه على ذلك بأن نحسنها فى صدره ونزينها له . استدراجاً له . كما قال  
تعالى : ﴿ فذرني ومن يكذب بهذا الحديث ، سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ﴾ .  
وقال تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ . وقوله : ﴿ ونذرهم فى طغيانهم  
يعمهون ﴾ . وجعل النار مصيره فى الآخرة ، لأن من خرج عن الهدى لم يكن

(١) المسند ٦ : ٤٤٤ - ٤٤٥ (حاشي)

(٢) كتاب « أحاديث الأصول » - هذا - ليس عندنا علم به ، وأى كتاب هو ؟  
ولم نجد له ذكراً فى شيء من المراجع . وللحافظ ابن كثير كتاب صغير ، فى تخريج أحاديث  
مختصر ابن الحاجب ، اسمه « تحفة الطالب » . وعندى نسخة مصورة عن مخطوط منه . وما أظنه  
يشير إليه ، لأن ما ذكره فيه عن هذه المسئلة لا يزيد على نصف صفحة متوسطة (ص ٧ - ٨) .  
والظاهر أن كتاب « أحاديث الأصول » كتاب آخر أكبر منه .

له طريق إلا إلى النار يوم القيامة . كما قال تعالى : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم ﴾ . وقال : ﴿ ورأى المجربون النار فظنوا أنهم مواقعوها ولم يجدوا عنها مصرفاً ﴾ .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١١٦) **إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا** (١١٧) **لَعَنَهُ اللَّهُ** ، وَقَالَ لَا تَخْذَنْ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (١١٨) **وَلَا ضَلَّحْنَهُمْ وَلَا مَنِّينَهُمْ وَلَا مُرْسِمَهُمْ فَلْيَبْتِكُنَّ ءَاذَانَ الْوَعْلَمِ وَلَا مُرْسِمَهُمْ فَلْيَغْيِرْنَ خَلْقَ اللَّهِ** ، وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (١١٩) **يَعْدُهُمْ وَيُمْنِبِهِمْ ، وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا** (١٢٠) **أُولَئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا** (١٢١) **وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا ، وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا** (١٢٢) ﴿

قد تقدم الكلام على هذه الآية الكريمة ، وهي قوله ” إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ” وذكرنا ما يتعلق بها من الأحاديث في صدر هذه السورة (١) . وقد روى الترمذى عن علي ، أنه قال : « ما في القرآن آية أحبَّ إلىَّ من هذه الآية ” إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » . ثم قال : حسن غريب (٢) . وقوله ” ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ” أى : فقد سلك غير الطريق الحق ، وضل عن الهدى ، وبعد عن الصواب ، وأهلك نفسه وخسرهما في الدنيا والآخرة ، وفاتته سعادة الدنيا والآخرة . وقوله ” إن يدعون من دونه إلا إناثاً ” روى ابن حاتم عن أبي بن كعب : « ” إن يدعون من دونه إلا إناثاً ” قال : مع كل صنم جنيّة » (٣) .

(١) الآية : ٤٨ . ص : ١٩٣ - ١٩٦ من هذا الجزء .

(٢) الترمذى ٤ : ٩٤ .

(٣) ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، المسند ٥ : ١٣٥ (حلي) . وذكره



وروى أيضاً عن عائشة : « إن يدعون من دونه إلا إناثاً » قالت : أو ثنائاً .  
وروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير ومجاهد وغيرهم نحو  
ذلك . وقوله « وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً » أى : هو الذى أمرهم بذلك  
وحسنه وزينه لهم ، وهم إنما يعبدون إبليس فى نفس الأمر . كما قال تعالى :  
﴿ ألم أعهد إليكم يا بنى آدم ألا تعبدوا الشيطان ، إنه لكم عدو مبين ﴾ . وقال  
تعالى إخباراً عن الملائكة : أنهم يقولون يوم القيامة عن المشركين الذين ادّعوا  
عبادتهم فى الدنيا : ﴿ بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ﴾ . وقوله  
« لعنه الله » أى : طرده وأبعده من رحمته وأخرجه من جواره . « وقال لأتخذنَّ  
من عبادك نصيباً مفروضاً » أى : معيناً مقدراً معلوماً . « ولأضلنهم » أى :  
عن الحق « ولأمنينهم » أى : أزين لهم ترك التوبة ، وأعدهم الأمانى ، وأمرهم  
بالتسوية والتأخير ، وأغرهم من أنفسهم . وقوله « ولأمرنهم فليبتكن آذان  
الأنعام » قال قتادة والسلى وغيرهما : يعنى تشقيقتها ، وجعلها سمةً وعلامة  
للبحيرة والسائبة « ولأمرنهم فليغيرن خلق الله » قال ابن عباس : يعنى بذلك  
خصى الدواب . وكذا روى عن ابن عمر وأنس وسعيد بن المسيب وغيرهم .  
وقد ورد فى حديث النهي عن ذلك . وقال الحسن البصرى : يعنى بذلك الوشم .  
وفى الصحيح عن ابن مسعود ، أنه قال : « لعن الله الواشيات والمستوشيات ،  
والنامصات والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله عز وجل ، ثم  
قال : ألا لعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى كتاب الله عز  
وجل ، يعنى قوله : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ « (١) .

الهيثمى فى الزوائد ٧ : ١٢ ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح » . وزاد السيوطى ٢ : ٢٢٢  
نسبته لابن المنذر والضياء فى المختارة .

(١) رواه أحمد بنحوه مطولاً : ٤١٢٩ . وكذلك البخارى ٨ : ٤٨٣ - ٤٨٤ (فتح) ،  
وفى مواضع أخر . ومسلم ٢ : ١٦٦ . وسيذكره الحافظ ابن كثير عند تفسير الآية : ٧ من سورة  
الحشر ، عن رواية المسند . و « النامصة » : التى تنتف الشعر من وجهها . و « المتنصة » :  
التي تأمر من يفعل بها ذلك . و « المتفلجة للحسن » : التى تصنع فرجة فى أسنانها بين الثنايا  
والرباعيات ، رغبة فى التحسين والتجميل .

وقال ابن عباس - في رواية عنه - ومجاهد وعكرمة والنخعي والحسن وقتادة وغيرهم في قوله " ولأمرهم فليغيرن خلق الله " - : يعني دين الله عز وجل . وهذا كقولهم : ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً . فطرة الله التي فطر الناس عليها ، لا تبديل لخلق الله ﴾ - على قول من جعل ذلك أمراً . أى : لا تبدلوا فطرة الله ودعوا الناس على فطرتهم . كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تولد البهيمة بهيمةً جمعاء ، هل تجدون بها من جدعاء » (١) . وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله عز وجل : إني خلقت عبادي حنفاء ، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم » (٢) . وقوله تعالى " ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً " أى : فقد خسر الدنيا والآخرة ، وتلك خسارة لا جبر لها ، ولا استدراك لقاتها . وقوله " يعدهم ويمنيهم " وهذا إخبار عن الواقع ، فإن الشيطان يعد أوليائه ويمنيهم بأنهم هم الفائزون في الدنيا والآخرة ، وقد كذب واقتربى في ذلك . ولهذا قال " وما يعدهم الشيطان إلا غروراً " . كما قال تعالى مخبراً عن إبليس يوم المعاد : ﴿ وقال الشيطان لما قضى الأمر إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم ، وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي ، فلا تلوموني ولوموا أنفسكم ، ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرختي ، إني كفرت بما أشركتمون من قبل ، إن الظالمين لهم عذاب أليم ﴾ . وقوله " أولئك " أى : المستحسنون له فيما وعدهم ومنأهم " ما أراهم جهنم " أى : مصيرهم وما لهم يوم حسابهم " ولا

(١) المسند : ٧١٨١ ، ٧٦٩٨ . وصحيح ابن حبان بتحقيقنا : ١٣٠ . والبخارى

٣ : ١٩٦ - ٢٠٠ (فتح) ، وفي مواضع أخر . وسلم ٢ : ٣٠١ . وسيذكره ابن كثير مرة أخرى عن روايتي الشيخين ، عند تفسير الآية : ٣٠ من سورة الروم . و « الجمعاء » : السليمة من اليوب الحتمعة الأعضاء الكاملتها . و « الجدعاء » : المقطوعة الأطراف أو بعضها .

(٢) هو جزء من حديث طويل في صحيح مسلم ٢ : ٣٥٦ - ٣٥٧ . وقد مضى ج ٢ ص ٥ . ورواه أحمد في المسند : ١٧٥٥٦ . « فاجتالهم » : أى استخفهم فجالوا معهم في الضلال . و « اجتال الشيء » : إذا ذهب به وساقه .

يجدون عنها محيصاً“ أى : ليس لهم عنها مندوحة ولا مصرف ، ولا خلاص ولا مناص . ثم ذكر تعالى حال السعداء والأتقياء ، وما لهم في ما لهم من الكرامة التامة ، فقال ”والذين آمنوا وعملوا الصالحات“ أى : صدقت قلوبهم وعملت جوارحهم بما أروا به من الخيرات ، وتركوا ما نهوا عنه من المنكرات ”سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار“ أى : يصرفونها حيث شاؤا وأين شاؤا ”خالدين فيها أبداً“ أى : بلا زوال ولا انتقال ”وعد الله حقاً“ أى : هذا وعد من الله ، ووعد الله معلوم حقيقة أنه واقع لا محالة ، ولهذا أكدته بالمصدر الدال على تحقيق الخبر ، وهو قوله ”حقاً“ . ثم قال ”ومن أصدق من الله قيلاً“ أى : لا أحد أصدق منه قولاً وخبراً ، لا إله إلا هو ، ولا رب سواه . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته : « إن أصدق الحديث كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار »<sup>(١)</sup>.

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝١٢٣﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ۝١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ، وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ۝١٢٥﴾ وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ۝١٢٦﴾

قال قتادة: « ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا ، فقال أهل

(١) هو جزء من حديث رواه النسائي ١ : ٢٣٤ من حديث جابر ، بلفظ : « إن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدى هدى محمد » - إلخ . ورواه أحمد : ١٤٣٨٥ بلفظ : « وإن أفضل الهدى هدى محمد » . مع اختلاف في آخره . ورواه مسلم ١ : ٢٣٧ ، وابن حبان في صحيحه ، رقم : ٩ بتحقيقنا ، بلفظ : « إن خير الحديث كتاب الله » . ولم أجد اللفظ الذي هنا « إن أصدق الحديث كلام الله » .

الكتاب : نبينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم ، فنحن أولى بالله منكم ، وقال المسلمون : نحن أولى بالله منكم ، ونبينا خاتم النبيين ، وكتابنا يقضى على الكتب التي كانت قبله . فأنزل الله ” ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب ، من يعمل سوءاً يجز به “ ” ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً “ فأفلق الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان « (١) . وكذا روى عن السدى ومسروق والضحاك وأبى صالح وغيرهم . والمعنى في هذه الآية : أن الدين ليس بالتحلى ولا بالتنى ، ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال ، وليس كل من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه ، ولا كل من قال إنه هو المٌحقّ سمع قوله بمجرد ذلك ، حتى يكون له من الله برهان . ولهذا قال تعالى ” ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب “ أى : ليس لكم ولا لهم النجاة بمجرد التنى ، بل العبرة بطاعة الله سبحانه ، واتباع ما شرعه على ألسنة الرسل الكرام . ولهذا قال بعده ” من يعمل سوءاً يجز به “ كقوله : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره \* ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ . وقد روى أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على كثير من الصحابة : فروى الإمام أحمد عن أبى بكر : « أنه قال : يا رسول الله ، كيف الفلاح بعد هذه الآية ” ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب ، من يعمل سوءاً يجز به “ فكل سوء عملناه جزئنا به ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : غفر الله لك يا أبا بكر ، ألسنت تمرض ؟ ألسنت تنصّب ؟ ألسنت تحزن ؟ ألسنت تصيبك اللأواء ؟ قال : بلى ، قال : فهو مما تجزون به . » ورواه سعيد بن منصور وابن حبان في صحيحه والحاكم (٢) . وروى ابن مردويه عن مسروق ، قال : « قال أبو بكر الصديق :

(١) رواه الطبري : ١٠٤٩٣ . وهو مرسل . وإسناد الطبري إلى قتادة إسناد صحيح . ورواه أيضاً عبد بن حميد وابن المنذر ، كما في الدر المنثور ٢ : ٢٢٥ .

(٢) المسند : ٦٨ - ٧١ . وابن حبان ٤ : ٥٠٢ (مخطوطة الإحسان المصورة) . والحاكم ٣ : ٧٤ - ٧٥ ، وصححه ووافقه الذهبي . ورواه أيضاً الطبري : ١٠٥٢٣ - ١٠٥٢٨ . وزاد السيوطي ٢ : ٢٢٦ نسبه لابن المنذر وابن السني والبيهقي في الشعب . وفي إسناده اقتطاع بين التابعي أبى بكر بن أبى زهير الثقفي - راويه عن أبى بكر الصديق - وبين أبى بكر . ولكن

يا رسول الله ، ما أشدَّ هذه الآية " من يعمل سوءاً يجز به " ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المصائب والأمراض والأحزان في الدنيا جزاء « (١) .

وروى سعيد بن منصور عن عُبَيْد بن عمير ، عن عائشة : « أن رجلاً تلا هذه الآية " من يعمل سوءاً يجز به " فقال : إنا لنجزى بكل ما عملنا ؟ هلكننا إذن ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : نعم ، يُجْزَى به المؤمن في الدنيا ، في نفسه ، في جسده ، فيما يؤذيه « (٢) . وروى ابن أبي حاتم عن ابن أبي مُليكة ، عن عائشة ، قالت : « قلت : يا رسول الله ، إني لأعلم أشدَّ آية في القرآن ، فقال : ما هي يا عائشة ؟ قلت : " من يعمل سوءاً يجز به " فقال : هو ما يصيب العبدَ المؤمن ، حتى النكبة يُنْكَبُهَا » . ورواه أبو داود وابن جرير « (٣) .

وروى أبو داود الطيالسي عن أمية : « أنها سألت عائشة عن هذه الآية " من يعمل سوءاً يجز به " ؟ فقالت : ما سألتني عن هذه الآية أحد منذ سألتُ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا عائشة ، هذه متابعة الله للعبد مما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة ، حتى البضاعة يضعها في كفه فيفزع لها ، فيجدها في جيبه ، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكبير « (٤) . وروى الإمام أحمد عن عائشة ، قالت : قال

الشواهد الآتية تؤيد صحته . وانظر شرح الطحاوية بتحقيقنا ، ص : ٢٦٣ .

و « اللأواء » - بفتح اللام والواو بينهما همزة ساكنة وبالمد - : المشقة والشدة .

(١) ورواه الطبري : ١٠٥٢٩ ، بلفظ : « إن المصيبة في الدنيا جزاء » . وذكره السيوطي ٢ : ٢٢٦ - ٢٢٧ بمثل لفظ ابن مردويه ، ونسبه لسعيد بن منصور وهناد وابن جرير وأبي نعيم في الحلية وابن مردويه « عن مسروق » . ولكن الذي وقع في نسخ الطبري بخذف « عن مسروق » . والراجح عندي أنه سقط سهواً من الناسخين . وهو في الحلية ٨ : ١١٩ على الصواب .

(٢) إسناده صحيح . ورواه أحمد في المسند ٦ : ٦٥ - ٦٦ (حلي) . ورواه البخاري في التاريخ الكبير ٤/٢/٣٧١ مختصراً . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ١٢ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالها رجال الصحيح » . وزاد السيوطي ٢ : ٢٢٧ نسبه لابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان « بسند صحيح » . ولم أجده في الطبري .

(٣) إسناده صحيح . وهو في الطبري ١٠٥٣٢ . ورواية أبي داود : ٣٠٩٣ أطول قليلاً . ورواه الطبري بأطول منه : ١٠٥٣١ . وقد فصل أنسى السيد محمود شاكر تخريجها هناك .

(٤) مسند الطيالسي : ١٥٨٤ . وقد رواه الطبري في تفسير هذه الآية ، برقم : ١٠٥٣١ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها [ من العمل ] ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه »<sup>(١)</sup> . وروى سعيد بن منصور عن أبي هريرة قال : « لما نزلت " من يعمل سوءاً يجز به " شق ذلك على المسلمين ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : سدّ ودا وقاربوا ، فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة ، حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها » . ورواه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي<sup>(٢)</sup> . وعن أبي سعيد وأبي هريرة ، أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن ، حتى الهم يهجمه ، إلا كفر الله من سيئاته » . أخرجاه<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري ، قال : « قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت هذه الأمراض التي تصيبنا ، ما لنا بها ؟ قال : كفارات ، قال أبي : وإن قلت ؟ قال : حتى الشوكة فما فوقها ، قال : فدعا أبي على نفسه أنه لا يفارقه الوعلك حتى يموت ، في أن لا يشغله عن حج ولا عمرة ، ولا جهاد في سبيل الله ، ولا صلاة مكتوبة في جماعة ، فما مسّه إنسان حتى وجد حرّه ، حتى مات » . تفرد به أحمد<sup>(٤)</sup> . وروى ابن جرير عن الحسن : « من يعمل سوءاً يجز به » قال : الكافر ، ثم قرأ : ﴿ وهل نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾<sup>(٥)</sup> . وهكذا روى عن ابن عباس وسعيد بن جبير : أنهما فسرا السوء

ورواه قبل ذلك برقم : ٦٤٩٥ ، وفصلنا تخريجه فيه . وقد مضى في كتابنا هذا ، ج ٢

ص ٢١٠ - ٢١١ .

(١) المسند ٦ : ١٥٧ ، وزدنا منه قوله [ من العمل ] . وذكره الهيثمي في الزوائد -

دون هذه الزيادة - ١٠ : ١٩٢ ، وقال : « رواه أحمد والبخاري ، وإسناده حسن » .

(٢) المسند : ٧٣٨٠ ، وفصلنا تخريجه هناك . ورواه أيضاً الطبري : ١٠٥٢٠ ،

من هذا الوجه ، بنحوه . وكذلك رواه البيهقي ٣ : ٣٧٣ . وزاد السيوطي ٢ : ٢٢٧ نسبه

لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن مردويه .

(٣) البخاري ١٠ : ٩٢ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٨٢ . ورواه أيضاً أحمد : ٨٠١٤ .

والبيهقي ٣ : ٣٧٣ .

(٤) المسند : ١١٢٠١ . وهو في الزوائد ٢ : ٣٠١ - ٣٠٢ ، وقال : « رواه أحمد

وأبو يعلى ، ورجاله ثقات » .

(٥) الطبري : ١٠٥١١ .

ههنا بالشرك أيضاً . وقوله " ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً " قال ابن عباس : إلا أن يتوب فيتوب الله عليه . رواه ابن أبي حاتم . والصحيح : أن ذلك عامّ في جميع الأعمال ، لما تقدم من الأحاديث . وهذا اختيار ابن جرير . والله أعلم . وقوله " ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون تقيراً " لما ذكر الجزاء على السيئات ، وأنه لا بد أن يأخذ مستحقها من العبد ، إما في الدنيا ، وهو الأجود له ، وإما في الآخرة ، والعياذ بالله من ذلك ، ونسأله العافية في الدنيا والآخرة ، والصفح والعمو والمسامحة - شرع في بيان إحسانه وكرمه ورحمته في قبول الأعمال الصالحة من عباده ، ذُكِرَ أَنِهِمْ وَإِنَائِهِمْ ، بشرط الإيمان ، وأنه سيدخلهم الجنة ولا يظلمهم من حسناتهم ولا مقدار النقيير ، وهو : النقرة التي في ظهر نواة التمرة .

ثم قال تعالى " ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله " أى : أخلص العمل لربه عز وجل ، فعمل إيماناً واحتساباً " وهو محسن " أى : اتبع في عمله ما شرعه الله له ، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق . وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بهنونهما ، أى : يكون خالصاً صواباً . والخالص : أن يكون لله ، والصواب : أن يكون متابعاً للشرعة . فيصح ظاهره المتابعة ، وباطنه بالإخلاص . فتنى فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد ، فمن فقد الإخلاص كان منافقاً ، وهم الذين يراؤون الناس ، ومن فقد المتابعة كان ضالاً جاهلاً . ومتى جمعتهما فهو عمل المؤمنين ﴿ الَّذِينَ يُتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنُ مَا عَمِلُوا ، وَيَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ، وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ (١) . ولهذا قال تعالى " واتبع ملة إبراهيم حنيفاً " وهم محمد وأتباعه إلى يوم القيامة . كما

(١) الآية : ١٦ من سورة الاحقاف . وقراءة حفص وحذرة والكسائي « نتقبل » و « نتجاوز » بالنون ، ونصب « أحسن » . وقرأ باقي السبعة « يتقبل » و « يتجاوز » بضم الياء بالبناء لما لم يسم فاعله ، ورفع « أحسن » نائب فاعل . وهذه القراءة هي المناسبة للاقتباس هنا ، كما هو ظاهر . وثبت الحرفان هنا بالياء في المطبوعة والمخطوطين .

قال تعالى : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا ، والله ولي المؤمنين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً ، وما كان من المشركين ﴾ . والحنيف : هو المائل عن الشرك قصداً ، أى : تاركاً له عن بصيرة ، ومقبل على الحق بكليته ، لا يصده عنه صداداً ، ولا يرده عنه راداً . وقوله " واتخذ الله إبراهيم خليلاً " وهذا من باب الترغيب فى اتباعه ، لأنه إمام يقتدى به ، حيث وصل إلى غاية ما يتقرب به العباد له ، فإنه انتهى إلى درجة الخلة التى هى أرفع مقامات المحبة ، وما ذاك إلا لكثرة طاعته لربه ، كما وصفه به فى قوله : ﴿ وإبراهيم الذى وفى ﴾ . قال كثير من علماء السلف : أى قام بجميع ما أمر به ، ووفى كل مقام من مقامات العبادة ، فكان لا يشغله أمر جليل عن حقير ، ولا كبير عن صغير . وقال تعالى : ﴿ وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال إني جاعلك للناس إماماً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين \* شاكراً لأنعمه ، اجتباها وهداه إلى صراط مستقيم \* وآتيناه فى الدنيا حسنة ، وإنه فى الآخرة لمن الصالحين ﴾ . وإنما سمي « خليل الله » لشدة محبة ربه عز وجل له ، لما قام له من الطاعة التى يحبها ويرضاها . ولهذا ثبت فى الصحيحين عن أبي سعيد الخدرى : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خطبهم فى آخر خطبة خطبها قال : أما بعد ، أيها الناس ، فلو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر بن أبي قحافة خليلاً ، ولكن صاحبكم خليل الله » . وجاء من طريق جندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله اتخذنى خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً » (١) .

(١) حديث أبي سعيد الخدرى فى الصحيحين ليس فيه قوله « ولكن صاحبكم خليل الله » . انظر البخارى ٧ : ١٠٠ - ١١ (فتح) . ومسلم ٢ : ٢٣٠ . ولكن ثبت فى حديث ابن مسعود ، فى المسند : ٣٥٨٠ - مرفوعاً : « إني أرى إلى كل خليل من خلته ، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، وإن صاحبكم خليل الله » . ورواه مسلم ٢ : ٢٣١ ، والترمذى ٤ : ٣٠٨ . وفى حديث جندب بن عبد الله : « إني أرى إلى الله أن يكون لى منكم خليل ، فإن الله قد اتخذنى خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم عليه السلام خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمى خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً » . رواه مسلم ١ : ١٤٩ . وانظر أيضاً فتح البارى ٧ : ١٥ .



وقوله ” والله ما فى السموات وما فى الأرض “ أى : الجميع ملكه وعبيده وخلقه ، وهو المتصرف فى جميع ذلك ، لا راداً لما قضى ، ولا معقب لما حكم ، ولا يسأل عما يفعل ، لعظمته وقدرته ، وعدله وحكمته ، ولطفه ورحمته . وقوله ” وكان الله بكل شىء محيطاً “ أى : علمه نافذ فى جميع ذلك ، لا تخفى عليه خافية من عباده ، ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض ، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ، ولا تخفى عليه ذرة لما تراءى للنواظر وما توارى .

تم الجزء الثالث

من

﴿ عمدة التفسير ﴾

الجزء الرابع أوله قوله تعالى :

﴿ ويستفتونك في النساء ﴾

الآية : ١٢٧ من سورة النساء

## مسند

## الجزء الثالث

من

﴿ عمدة التفسير ﴾\*

التنوخى رسول هرقل ٣٨	أبي بن كعب ٢٧٠
ثابت بن الضحاك ٨٧ ، ١٤٨	أسامة بن زيد ١١ ، ٨٥
ثوبان ٨١	ابن إسحق = محمد بن إسحق
جابر بن عبد الله ١٠ ، ١١ ، ١٥ ، ٣٢ ،	أسماء بنت أبي بكر ٨٧
٥١ ، ٧٤ ، ١١٣ ، ١١٧ ، ١١٩ ،	الأسود بن سريع ٤٣
١٣٤ ، ١٤٤ ، ١٥٣ ، ١٦٦ ، ١٧٤	أبو أمامة الباهلي ١٨ ، ٥١
١٨٩ ، ١٩٥ ، ٢٦١ ، ٢٦٢ ، ٢٧٣	أنس بن مالك ١٢ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٥٦ ،
جارية بن قدامة السعدي ٤٠	٦٣ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٩٤ ، ١٤٩
جبير بن مطعم ١٦٠ ، ١٦١	١٥٢ ، ١٧٢ ، ١٨٠ ، ٢٠٢ ، ٢٠٦
جرير بن عبد الله البجلي ٩٩	٢١٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٥
أبو جعفر الباقر = محمد بن علي بن الحسين	إياد بن عبد الله بن أبي ذباب ١٦٦
جماعة من التابعين ٧١	أبو أيوب الأنصاري ١٥١
جماعة من الصحابة ٢١٨	الباقر = محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر
جندب بن سفيان رجل من بجيلة ٢٤٥ ، ٢٤٦	البراء بن عازب ٥٥ ، ١٣٥ ، ٢٢٨ ، ٢٠٣
جندب بن عبد الله البجلي ١٤٨ ، ٢٧٨	٢٣٩ ، ٢٤٧
أبو الجهم بن الحرث بن الصمة ١٨٨	بريدة بن الحصيب ٢٢ ، ١٥٣ ، ٢٣٩
الحرث بن عمرو ١٣٥	بصرة بن أكرم ١٣٣
حارثة بن وهب الخزاعي ٢٥٥	بصرة بن أبي بصرة ١٣٣
أم حبيبة أم المؤمنين ١٣٨ ، ٢٦٨	أبو بكر الصديق ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ١٢٢ ،
حجر بن علي ٤٨	١٧٤ ، ١٨٥ ، ٢٦٧ ، ٢٧٤
حذيفة بن اليمان ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٨٩ ، ٢٢٧	أبو بكره الثقفي ١٥٢

\* هو فهرس للأحاديث المرفوعة - وما في حكمها - التي في هذا الجزء ، على مسانيد الصحابة ، بترتيب أسماؤهم على الحروف . وما كان عن صحابي منهم ذكر في اسم التابعي الذي رواه . وكذلك الحديث المرسل يذكر باسم التابعي .

ولم نذكر أقوال الصحابة التي هي تفسير للآيات لكثرتها . وهي التي بنى عليها أكثر التفسير المأثور .

أبو طلحة ٥٨

عائشة أم المؤمنين ٤٧ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٨٧ ،  
 ١٠٠ ، ١٠٩ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٤ ،  
 ١٣١ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤٢ ، ١٦٥ ،  
 ١٧١ ، ١٧٥ ، ١٨١ ، ١٨٦ ، ١٨٥ ،  
 ١٩٠ ، ١٩٣ ، ٢١٦ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ،  
 ٢٧١ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥

عبادة بن الصامت ١٢٦ ، ٢٠٦ ، ٢٢٩ ،  
 ٢٣٩

ابن عباس = عبد الله بن عباس

عبد الله بن أبي أوفى ٤٦ ، ١٦٥ ، ٢٠٥

عبد الله بن أبي حدرد ٢٤٤

عبد الله بن الزبير ٩٤ ، ٢١٢

عبد الله بن عباس ٥ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ،

١٥ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٣٩ ، ٤٠ ،

٤٧ ، ٥٢ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٦٤ ،

٦٥ ، ٦٦ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٢ ،

٨٧ ، ٩٠ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١١٤ ،

١١٥ ، ١١٦ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢٢ ،

١٢٤ ، ١٢٧ ، ١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٤١ ،

١٤٧ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٧ ،

١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ ،

١٦٨ ، ١٧٨ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ١٩٦ ،

١٩٩ ، ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢١٠ ، ٢٢٠ ،

٢٢١ ، ٢٣٠ ، ٢٣٩ ، ٢٤٤ ، ٢٤٥ ،

٢٤٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ،

٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٦٦

عبد الله بن عتيك ٢٥٣

عبد الله بن عدى بن الحمراء ١٠

عبد الله بن عمر بن الخطاب ٣٦ ، ٤٠ ، ٦٨ ،

٨٠ ، ١٠١ ، ١١١ ، ١٢٨ ، ١٤٧ ،

١٥١ ، ١٧٠ ، ١٨٤ ، ١٨٧ ، ٢٠١ ،

٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٣١ ، ٢٣٧ ، ٢٤٤ ،

٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٦٢

عبد الله بن عمرو بن العاص ١٣ - ١٤ ،

١٥ ، ٤٤ ، ٦٢ ، ٦٨ ، ٨٤ ، ١١٢ ،

الحسن البصرى (تابعى) ٢٠٣

أبو حميد الساعدى ٦٦

خالد بن الوليد ٢٢٢

أبو الدرداء ٢٢٩ ، ٢٦٨

أم الدرداء ٢٣٩

درة بنت أبي لهب ٢٠

أبو ذر الغفارى ٧ ، ٩٦ ، ١١٣ ، ١٢٩ ،

١٧٣ ، ١٨٢ ، ١٨٧ ، ١٩٤ ، ٢٠٦ ،

ربيعة بن كعب الأسلمى ٢١٧

رجل من الأنصار ٢٣٦

رجل من الصحابة ٢٠٢ - ٢٠٣

الزبير بن العوام ٥٩ ، ٢١٢

زيد بن أرقم ١٦ ، ٩٨

زيد بن ثابت ١٣٨ ، ٢٣٢ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ،

زينب بنت جحش أم المؤمنين ٧٨

أبو السائب مولى عائشة بنت عثمان عن

رجل من بني عبد الأشهل شهد أحداً ٧٦

سبرة بن معبد الجهنى ١٤٣

سراقة بن مالك المدلجى ١١ ، ٢٣٣

سعد بن أبي وقاص ١١٥ ، ١٧٩

سعید بن جبیر (تابعى) ٢١٦ ، ٢٤٦

أبو سعيد الخدرى ١٦ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٢٨ ،

٤٣ ، ٧٣ ، ٨٨ ، ١٤٢ ، ١٤٩ ،

١٧٦ ، ٢٠٦ ، ٢١٧ ، ٢٧٦ ، ٢٧٨

٢٧٨

سعید بن المسيب (تابعى) ١٦١

سلمان الفارسى ٩٦ ، ٢٣٠

أم سلمة أم المؤمنين ٩١ ، ١٥٧ ، ١٧٢ ،

٢٦٤ ، ٢٦٥

سلمة بن قيس الأشجعى ١٥٣

سمرة بن جندب ٦٨ ، ٢٠٢ ، ٢٢٧ ، ٢٥١ ،

سهل بن سعد الساعدى ٩٥

سهلة بنت سهيل ١٣٧

أبو شريح العدوى ٩

صفية بنت شيبة ٢٠٤

ابن الصمة = أبو الجهم بن الحرث بن الصمة

عمران بن حصين ٨٩ ، ١٧٤ ، ١٨٦ ، ٢٠٨ ،  
 ٢٤٦ ، ٢٣٠  
 عمير بن قتادة ١٥٠  
 عوف بن مالك ٧٧  
 أبو عياش الزرق ٢٦٠  
 عياض الأشعري (تابعي) ٣٣  
 عياض بن حمار ٢٧٢  
 فضالة بن عبيد ٩٦  
 أم الفضل ١٣٦  
 فيروز الديلمي ١٤٠  
 قبيصة بن ذؤيب عن رجل من الصحابة ١٤١  
 قبيصة بن محارق ١٩٨  
 قتادة (تابعي) ٢٢٣ ، ٢٧٣  
 قتادة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ١٢٧  
 أبو قتادة الأنصاري ٩٢  
 أبو قتادة العموي ١٥٣  
 امرأة من قریش ١٣٢ - ١٣٣  
 قيس بن سعد ١٦٥  
 قيس بن عاصم ١٦٠  
 كعب بن مالك ٧٥  
 أم كلثوم بنت عقبة ٢٦٨  
 أبو مالك الأشجمي ٦٦  
 مجاهد (تابعي) ١٣٠ ، ٢٣٤ ، ١٣٥  
 محمد بن إسحاق عن بعض أهل العلم ٢٠٤  
 محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر  
 (تابعي) ٢٣٧  
 محمد بن فضالة الأنصاري ١٧٧  
 المستورد بن شداد الفهري ٦٦ ، ٨٤  
 مسروق (تابعي) ٢٧٤  
 ابن مسعود = عبد الله بن مسعود  
 أبو مسعود البدری ٦٤ ، ٢٢٧  
 ابن المسيب = سعيد بن المسيب  
 مطرف بن عبد الله ٢٢٣  
 معاذ بن جبل ٢٠ ، ٩٦ ، ١٦٥ ، ١٧٠ ،  
 ٢٢٩ ، ١٨٥

١١٧ ، ١٢٨ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٧١ ،  
 ١٧٢ ، ١٧٤ ، ٢٠٧ ، ٢١١ ، ٢٢٦ ،  
 ٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٧٨  
 عبد الله بن مسعود ١٤ ، ١٧ ، ٢١ ، ٢٣ ،  
 ٢٥ ، ٤٠ ، ٤٠ ، ٥٤ ، ٥٨ ، ٦٣ ، ٧٣ ،  
 ٨١ ، ٩٧ ، ١٤٠ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ،  
 ١٥٨ ، ١٧١ ، ١٧٧ ، ١٧٧ - ١٧٨ ،  
 ١٨٨ ، ١٩٧ ، ٢٠٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣٥ ،  
 ٢٣٦ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٤٦ ، ٢٥٦ ،  
 ٢٧٨ ، ٢٧١  
 عبد الله بن مغفل ٢٢٦  
 عبد الرحمن بن البيهقي عن أربعة من الصحابة  
 ١٢٨  
 عبد الرحمن بن عوف ٦٠ ، ١٦٠ ، ١٦٥ ،  
 عبد الرحمن بن غنم ٦٤  
 عبد الرحمن بن أبي ليلى (تابعي) ١٨٥  
 عثمان بن عفان ٤٣ ، ٦٠ ، ١٤١ ، ٢٥٦ ،  
 عدی بن حاتم ١٧٥  
 عدی بن عيرة الكندي ٦٧  
 عروة بن الزبير (تابعي) ٢١١  
 عطية القرظي ١١٢  
 عقبة بن مالك اللذي ٢٤٠  
 عكرمة (تابعي) ١٣٠ ، ١٩٩ ،  
 علي بن أبي طالب ٨ ، ٢١ ، ٤٢ ، ١١١ ،  
 ١٢٠ ، ١٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤١ ، ١٤٣ ،  
 ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ٢٠٥ ، ٢٠٨ ،  
 ٢٦٧ ، ٢٧٠  
 عمار بن ياسر ١٨٨ ، ١٩١  
 عمر بن الخطاب ١٢ ، ٢٨ ، ٣٣ ، ٤٢ ،  
 ٤٧ ، ٦٨ ، ٧٠ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ١١١ ،  
 ١١٨ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٣٢ ، ١٥٣ ،  
 ١٥٤ ، ١٦٦ - ١٦٧ ، ١٧٩ ، ١٨٨ ،  
 ١٩٨ ، ٢٢٧ ، ٢٥٣ ، ٢٥٦ ، ٢٥٥ ،  
 عمرو بن خارجة ١٢٤  
 عمرو بن العاص ١٤٨  
 عمرو بن مرة الجهني ٢١٧

٤٠ ٤١ ٥٦ ٦٤ ٦٧ ٨٠ ٨٤  
 ٨٧ ٩٥ ٩٦ ٩٨ ١١٦ ١٢٥  
 ١٢٧ ١٣٢ ١٤٤ ١٤٨ ١٤٩  
 ١٥٠ ١٥٣ ١٥٨ ١٦٥ ١٧٣  
 ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٨٢ ١٨٧  
 ١٩٥ ٢٠٢ ٢٠٣ ٢٠٦ ٢٠٨  
 ٢٢٤ ٢٢٦ ٢٢٨ ٢٣١ ٢٣٦  
 ٢٣٧ ٢٥٠ ٢٥٢ ٢٧٢ ٢٧٦

وائلة بن الأستع ٢٤٣

أبو واقد الليثي ١١

يزيد بن أبي حميب (تاعى) ١٨١

معاوية بن الحكم السلمي ٢٣٦

معاوية بن حيدة القشيري ٢٠ ١٦٦

معاوية بن أبي سفيان ١٨ ١٦٨ ١٩٤

٢٤٠ ٢٤٢

معبد الجهني ١٩٧

المغيرة بن شعبة ٢٢٦ ٢٢٧

المقداد بن الأسود ١٧١ ١٩٧

المقدام بن معد يكرب ١٧٢

أبو موسى الأشعري ٥١ ٩٥ ١١١ ١٨٨

أبو هريرة ٩ ١٠ ١١ ١٦ ١٧

١٩ ٢٢ ٢٣ ٢٨ ٣٦ ٣٩

# عمدة التفسير

عن  
الحافظ ابن كثير

٧٧٤ - ٧٠٠

اختياراً وتحقيقاً

بقلم

أحمد محمد شاكر

الجزء ٤





هَذَا بِلَاغٌ لِلنَّاسِ  
وَلِيُنذَرُوا بِهِ

# عمدة التفسير

الجزء ٤



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### لِرُكْحَمِ اللَّهِ وَرُكْحَمِ

(بقية تفسير سورة النساء)

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ، قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُولَدْنَ لَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ ، وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ ﴾

روى البخارى عن عائشة رضى الله عنها : « ” ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن ” - إلى قوله - ” وترغبون أن تنكحوهن ” قالت عائشة : هو الرجل يكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها ، قد شركته في ماله ، حتى في العِذْق ، فيرغب أن ينكحها ، ويكره أن يزوجه رجلاً فيشركه في ماله بما شركته ، فيعضلها ، فنزلت هذه الآية . ورواه مسلم . وروى ابن أبي حاتم عن عائشة قالت : « ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن ، فأنزل الله ” ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ” - الآية ، قالت : والذي ذكر الله أنه يتلى عليه في الكتاب : الآية الأولى ، التي قال الله ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ . وبهذا الإسناد عن عائشة ، قالت : « وقول الله عز وجل ” وترغبون أن تنكحوهن ” رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فهو أن ينكحها ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن ” . وأصله ثابت في

الصحيحين<sup>(١)</sup>. والمقصود : أن الرجل إذا كان في حجره يتيمة يحل له تزويجها : فتارةً يرغب أن يتزوجها ، فأمره الله أن يمهرها أسوة أمثالها من النساء ، فإن لم يفعل فليعدل إلى غيرها من النساء ، فقد وسع الله عز وجل ، وهذا المعنى في الآية الأولى التي في أول السورة . وتارةً لا يكون للرجل فيها رغبة ، لدمامتها عنده أو في نفس الأمر ، فنهاه الله عز وجل أن يعضلها عن الأزواج ، خشية أن يَشْرَكوه في ماله الذي بينه وبينها ، كما قال ابن عباس في الآية ، وهي قوله ” في يتامى النساء “ الآية : « فكان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقى عليها ثوبه ، فإذا فعل ذلك لم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً ، فإن كانت جميلةً وهويها تزوجها وأكل مالها ، وإن كانت دميمةً منعها الرجال أبداً حتى تموت ، فإذا ماتت ورثها ، فحرم الله ذلك ونهى عنه » . وقال في قوله ” والمستضعفين من الولدان “ - : « كانوا في الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات ، وذلك قوله ” لا تؤولنهن ما كتب لهن ” فهي الله عن ذلك ، وبين لكل ذى سهم سهمه ، فقال : ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ صغيراً أو كبيراً » . وكذا قال سعيد بن جبير وغيره . قال سعيد بن جبير - في قوله ” وأن تقوموا لليتامى بالقسط “ - : كما إذا كانت ذات جمال ومال نكحتها واستأثرت بها ، كذلك إذا لم تكن ذات مال ولا جمال فانكحها واستأثرت بها . وقوله ” وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليمًا “ تهيبجاً على فعل الخيرات ، وامثالاً للأوامر ، وأن الله عز وجل عالم بجميع ذلك ، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه .

﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنِ

(١) حديث عائشة - من رواية البخارى - في الفتح ٨ : ١٩٩ . وقد مضى بأطول من هذا ، ص : ١٠٠ من رواية البخارى أيضاً . وحديثها - من رواية ابن أبي حاتم - إسنادها صحيح . وهما في معنى حديثها الماضى من رواية البخارى . وقد روى الطبرى حديثها هذا ، بألفاظ كثيرة ، مطولة ومختصرة ، في مناسبة الآية السابقة ، وفي مناسبة هذه الآية ، بالأرقام : ٨٤٥٦ - ٨٤٦١ ، ٨٤٧٧ ، ١٠٥٤٠ ، ١٠٥٥٤ ، ١٠٥٥٥ ، ١٠٥٦١ . وتفصيل تخريجه في تيك المواضع من الطبرى .

يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ، وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ، وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ، فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمَمْلُوقَةِ ، وَإِنْ تَصَلِحُوا وَاتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كِلَا مِّنْ سَمَتِهِ ، وَكَانَ اللَّهُ وَسِيمًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ .

يقول تعالى مخبراً ومشرعاً عن الزوجين : تارة<sup>١</sup> في حال نفور الرجل عن المرأة ، وتارة<sup>٢</sup> في حال اتفاهه معها ، وتارة<sup>٣</sup> في حال فراقه لها . فالحالة الأولى : ما إذا خافت المرأة من زوجها أن ينفر عنها أو يعرض عنها ، فلها أن تسقط عنه حقها أو بعضه ، من نفقة أو كسوة أو مبيت ، أو غير ذلك من الحقوق عليه ، وله أن يقبل ذلك منها ، فلا جناح عليها في بذلها ذلك له ، ولا عليه في قبوله منها . ولهذا قال تعالى "فلا جناح عليهما أن يَصَاحَبَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا" (١) . ثم قال "والصلح خير" أي : من الفراق . وقوله "وأحضرت الأنفس الشح" أي : الصلح عند المشاحة خير من الفراق (٢) . ولهذا لما كبرت سودة بنت زمعة عزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فراقها ، فصالحته على أن يمسكها وترك يومها لعائشة ، فقبل ذلك منها وأبقاها على ذلك . فقد روى الطيالسي عن ابن عباس ، قال : « خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه

(١) « يصالحا » : بفتح الياء وتشديد الصاد المفتوحة ، وأصلها « يتصالحا » . وقراءة حفص « يصلحا » : بضم الياء وسكون الصاد ، وهي قراءة الكوفيين . وأثبتنا ما ثبت في المخطوطتين ، وهي قراءة باقي القراء السبعة ، لأنها هي التي أثبتها ابن كثير في تفسيره . والمراد فيها واحد .

(٢) « الشح » : حرص النفس على ما ملكت وبخلها به . ومنه « المشاحة » ، وهي : تنازع الخصم على أمر يبادر كل منهم إليه ويحرص عليه حذر فوته . ولكن تفسير ابن كثير لهذه الآية « وأحضرت الأنفس الشح » ليس تفسيراً لمعنى الجملة ، بل هو نتيجة لسياق الكلام . والمعنى الصحيح ، هو ما ذكره الطبري ٩ : ٢٧٩ : « وأحضرت أنفس النساء الشح على أنصباهن من أنفس أزواجهن وأموالهم » . ثم قال ، ص : ٢٨٢ : « والشح : الإفراط في الحرص على الشيء ، وهو في هذا الموضع : إفراط حرص المرأة على نصيبها من أيامها من زوجها ونفقتها » .

وسلم ، فقالت : يا رسول الله ، لا تطلقني ، واجعل يومي لعائشة ، ففعل ، ونزلت هذه الآية ” وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما “ — الآية ، قال ابن عباس : فما اصطلاحا عليه من شيء فهو بجائز . ورواه الترمذى ، وقال : حسن غريب<sup>(١)</sup> . وفي الصحيحين عن عائشة ، قالت : « لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لها بيوم سودة » . وروى الحاكم عن عروة ، عن عائشة ، أنها قالت له : « يا ابن أختي ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في مكثه عندنا ، وكان قلَّ يومٌ إلا وهو يطوف علينا ، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس ، حتى يبلغ إلى من هو يومها فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة ، حين أسنت وقرقت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، يومي هذا لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت عائشة : ففي ذلك أنزل الله ” وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً “ . ورواه أبو داود وابن مردويه ، نحوه . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup> . وروى البخارى عن عائشة : « ” وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً “ قالت : الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها ، يريد أن يفارقها ، فتقول : أجعلك من شأني في حلِّ ، فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن خالد بن عرعرة ، قال : « جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فسأله عن قول الله عز وجل ” وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما “ ؟ قال علي : يكون الرجل عنده المرأة فتنبو عيناه عنها ، من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها أو قذذها ، فنكره فراقه ، فإن وضعت له من مهرها شيئاً حل له ، وإن جعلت له من أيامها فلا حرج . »

(١) الطيالسى : ٢٦٨٣ . والترمذى ٤ : ٩٤ - ٩٥ . وإسنادها صحيح . والذي في الترمذى أنه قال : « حديث حسن صحيح غريب » .

(٢) الحاكم ٢ : ١٨٦ ، ووافقه الذهبي على تصحيحه . وأبو داود : ٢١٣٥ .

(٣) البخارى ٨ : ١٩٩ (فتح) . ورواه الطبرى بنحوه : ١٠٥٨٥ ، ١٠٥٨٦ .

ورواه أبو داود الطيالسي ، وابن جرير<sup>(١)</sup> . وكذا فسرها ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد والشعبي وسعيد بن جبير وقتادة وغير واحد من السلف والأئمة ، ولا أعلم في ذلك خلافاً : أن المراد بهذه الآية هذا . والله أعلم . وروى الشافعي عن ابن المسيب : أن بنت محمد بن مسلم كانت عند رافع بن خديج ففكره منها أمراً ، إما كبيراً أو غيره ، فأراد طلاقها ، فقالت : لا تطلقني واقسم لي ما بدالك ، فأنزل الله عز وجل ” وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً “ الآية . وقد رواه الحاكم بأطول من هذا السياق<sup>(٢)</sup> . وقوله ” والصلح خير “ قال ابن عباس : يعني التخيير : أن تخيير الزوج لها بين الإقامة والفراق خير من تمادى الزوج على أثرة غيرها عليها . والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج وقبول الزوج ذلك خير من المفارقة بالكلية ، كما أمسك النبي صلى الله عليه وسلم سودة بنت زمعة على أن تركت يومها لعاشة ، ولم يفارقها ، بل تركها من جملة نسائه . وفعله ذلك لتأسى به أمته في مشروعية ذلك وجوازه ، فهو أفضل في حقه عليه الصلاة والسلام . لما كان الوفاق أحب إلى الله من الفراق قال ” والصلح خير “ . بل الطلاق بغيبض إليه سبحانه وتعالى . ولهذا جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق »<sup>(٣)</sup> . وقوله ” وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً “ — : وإن تتجشموا مشقة الصبر على ما تكرهون منهن ، وتقسموا لهن أسوة أمثالهن ، فإن الله عالم بذلك ، سيجزيكم على ذلك أوفر الجزاء . وقوله تعالى ” ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم “ أى : لا تستطيعوا أيها الناس أن

(١) الطبرى : ١٠٥٧٥ - ١٠٥٧٨ . وأسانيده صحاح .

(٢) حديث الشافعي مختصر ، وظاهره الإرسال . وهو في المستدرک ٢ : ٣٠٨ - ٣٠٩ مطولا موصولا ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

(٣) أبو داود : ٢١٧٨ . وابن ماجه : ٢٠١٨ . وإسناد ابن ماجه ضعيف . ورواه أبو داود قبل ذلك مرسل . وصرح المنذرى بأن الموصول غريب ، وأن المشهور في ذلك المرسل . ففى صحته نظر كثير .

تساوا بين النساء من جميع الوجوه، فإنه وإن وقع القسّم الصورى : ليلة وأيلة ، فلا بدّ من التفاوت فى المحبة والشهوة والجماع ، كما قاله ابن عباس ومجاهد والحسن البصرى وغيرهم . كما جاء فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدلُ ، ثم يقول : اللهم هذا قسمى فيما أملك ، فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك » . يعنى القلب . هذا لفظ أبى داود . وإسناده صحيح<sup>(١)</sup> . وقوله ” فلا تملوا كل الميل “ أى : فإذا ملتم إلى واحدة منهنّ فلا تبالغوا فى الميل بالكايّة ” فتذروها كالمعلّقة “ أى : فتبقى الأخرى معلقة . قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وغيرهم : معناه : لا ذات زوج ولا مطلقة<sup>(٢)</sup> . وروى الطيالسى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كانت له امرأتان فمال إلى إحدهما ، جاء يوم القيامة وأحدُ شِقِيئِهِ ساقطاً » . ورواه الإمام أحمد وأهل السنن<sup>(٣)</sup> . وقوله ” وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً “ أى : وإن أصلحتم فى أموركم ، وقسمتم بالعدل فيما تملكون ، واتقيتم الله فى جميع الأحوال - غفر الله لكم ما كان من ميلٍ إلى بعض النساء دون بعض . ثم قال تعالى ” وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته “ وهذه هى الحالة الثالثة ، وهى حالة الفراق . وقد أخبر الله تعالى أنهما إذا تفرقا فإن الله يغنيه عنها ويغنيها عنه ، بأن يعوّضه الله من هو خير له منها ، ويعوّضها عنه بمن هو خير لها منه ” وكان الله واسعاً حكيماً “ أى : واسع الفضل عظيم المنّ ، حكيماً فى جميع أفعاله وأقداره وشرعه .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ، وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

(١) أبوداود : ٢١٣٤ . والترمذى ٢ : ١٩٥ . وقوله « يعنى القلب » من كلام أبى داود . ورواه الحاكم ٢ : ١٨٧ ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .  
(٢) انظر ما قلنا فيما مضى « فى تعدد الزوجات » ، ص : ١٠٢ - ١٠٩ .  
(٣) مسند الطيالسى : ٢٤٥٤ . ومسند أحمد : ٧٩٢٣ . وقد فصلنا تخريجه هناك .



الْأَرْضِ ، وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ،  
 وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِنَّ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِالْآخِرِينَ ،  
 وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ  
 ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾ ﴿

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض ، وأنه الحاكم فيهما . ولهذا قال  
 ” ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم “ أى : وصيناكم بما وصيناكم  
 به ، من تقوى الله عز وجل ، بعبادته وحده لا شريك له . ثم قال ” وإن  
 تكفروا فإن لله ما فى السموات وما فى الأرض وكان الله غنياً حميداً “ كما  
 قال تعالى إخباراً عن موسى أنه قال لقومه : ﴿ وإن تكفروا أنتم ومن فى الأرض  
 جميعاً فإن الله لغنى حميد ﴾ . وقال : ﴿ فكفروا وتولّوا واستغنى الله ، والله غنى  
 حميد ﴾ أى : « غنى » عن عباده ، « حميد » أى : محمود فى جميع ما يقدره  
 ويشرعه . وقوله ” ولله ما فى السموات وما فى الأرض ، وكفى بالله وكيلاً “  
 أى : هو القائم على كل نفس بما كسبت ، الرقيب الشهيد على كل شىء .  
 وقوله ” إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين ، وكان الله على ذلك قديراً “  
 أى : هو قادر على إذهابكم وتبديلكم بغيركم إذا عصيتموه . كما قال : ﴿ وإن  
 تتولّوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ . وقال بعض السلف : ما أهون  
 العباد على الله إذا أضعوا أمره . وقال تعالى : ﴿ إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق  
 جديد \* وما ذلك على الله بعزيز ﴾ أى : ما هو عليه بممتنع . وقوله ” من كان  
 يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة “ أى : يا مَنْ ليس له همة  
 إلا الدنيا ، اعلم أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة ، وإذا سألته من هذه  
 وهذه أعطاك وأغناك وأقناك . كما قال تعالى : ﴿ فمن الناس من يقول ربنا آتنا  
 فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار \* أولئك لهم نصيب مما  
 كسبوا ، والله سريع الحساب ﴾ . وقال تعالى : ﴿ من كان يريد حرث الآخرة

نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ، وَمَنْ كَانَ يَرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴿١٣١﴾ . وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مِنْهُ وَمَا مَدْحُورًا \* وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا \* كَلَّا نُنزِّلُ الْهَوَاءَ مِنْ رِجَابٍ رَبِّي ، وَمَا كَانَ عِطَاءَ رَبِّكَ مَحْظُورًا \* انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾ . وقد زعم ابن جرير أن المعنى في هذه الآية " من كان يريد ثواب الدنيا " أي : من المنافقين الذين أظهرُوا الإيمان لأجل ذلك " فعند الله ثواب الدنيا " وهو ما حصل لهم من المغامم وغيرها مع المسلمين . وقوله " والآخرة " أي : وعنده ثواب الآخرة ، وهو ما ادخره لهم من العقوبة في نار جهنم . جعلها كقوله ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ \* أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون ﴾ . ولا شك أن هذه الآية معناها ظاهر . وأما تفسيره الآية الأولى بهذا ففيه نظر : فإن قوله " فعند الله ثواب الدنيا والآخرة " ظاهر في حضور الخير في الدنيا والآخرة ، أي : بيده هذا وهذا ، فلا يقتصر قاصر المهمة على السعي للدنيا فقط . بل لتكن همته ساميةً إلى نيل المطالب العالية في الدنيا والآخرة ، فإن مرجع ذلك كله إلى الذي بيده الضر والنفع ، وهو الله الذي لا إله إلا هو ، الذي قد قسم السعادة والشقاوة بين الناس في الدنيا والآخرة ، وعدل بينهم بما علمه فيهم ، ممن يستحق هذا ، وممن يستحق هذا . ولهذا قال " وكان الله سميعاً بصيراً " .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ، إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدُوا ، وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (١٣٥) ﴿

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط ، أي : بالعدل ،

فلا يعدلوا عنه يمينا ولا شمالا ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ، ولا يبصرهم عنه صارف ، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه . وقوله "شهداء لله" كما قال : ﴿ وأقيموا الشهادة لله ﴾ . أى : أدؤها ابتغاء وجه الله ، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقاً ، خالية عن التحريف والتبديل والكتبان . ولهذا قال "ولو على أنفسكم" أى : اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك (١) ، وإذا سئلت عن الأمر فقل الحق فيه ، وإن كان مضره عليك ، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجاً ومخرجاً من كل أمر يضيق عليه . وقوله "أو الوالدين والأقربين" أى : وإن كانت الشهادة على والديك أو قرابتك فلا تراهم فيها ، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم ، فإن الحق حاكم على كل أحد . وقوله "إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما" أى لا ترعاه لغناه ولا تشفق عليه لفقره ، والله يتولاهما ، بل هو أولى بهما منك ، وأعلم بما فيه صلاحهما . وقوله "فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا" أى : فلا يحملنكم الهوى والعصية وبغضة الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشؤونكم ، بل الزموا العدل على أى حال كان . كما قال تعالى : ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾ . ومن هذا قول عبد الله بن رواحة لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم يخرص على أهل خيبر ثمارهم وزرعهم ، فأرادوا أن يرشوه ليرفق بهم ، فقال : « والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إليّ ، ولأنتم أبغض إلى من أعددكم من القردة والخنازير ، وما يحملني حبي إياهم وبغضى لكم على أن لا أعدل فيكم ، فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض . وسيأتى الحديث مسنداً في سورة المائدة ، إن شاء الله تعالى . وقوله "وإن تلوا أو تعرضوا" قال مجاهد وغير واحد من السلف : تلوا ، أى : تحرفوا الشهادة وتغيروها . واللى : هو التحريف وتعمد الكذب . قال تعالى : ﴿ وإن منهم لفريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب ﴾ الآية . والإعراض : هو كتمان الشهادة وتركها . قال : ﴿ ومن يكتسبها فإنه آثم قلبه ﴾ . وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « كتمان الشهادة » .

(١) أى : ضرر الشهادة . وفي المطبوعة « ضرره » ، كأن الفسيف عائد على « الحق » .  
وأثبتنا ما في المخطوطتين ، وهو أجود .

وسلم : « خير الشهداء الذى يأتي بشهادته قبل أن يُسئَلَهَا » (١). ولهذا توعدهم الله بقوله ” فإن الله كان بما تعملون خبيراً “ أى : وسيجازيكم بذلك .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ ، وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١٣٦)

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالدخول فى جميع شرائع الإيمان وشعبه وأركانها ودعائمه . وليس هذا من باب تحصيل الحاصل ، بل من باب تكميل الكامل وتقريره وثبितه والاستمرار عليه . كما يقول المؤمن فى كل صلاة : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ . أى : بصّرنا فيه وزدنا هدى وثبتنا عليه . فأمرهم بالإيمان به وبرسوله ، كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله ﴾ . وقوله ” والكتاب الذى نزل على رسوله “ يعنى : القرآن ” والكتاب الذى أنزل من قبل “ وهذا جنس يشمل جميع الكتب المتقدمة . وقال فى القرآن ” نَزَّلَ “ لأنه نزل متفرقاً منجماً على الوقائع بحسب ما يحتاج إليه العباد فى معاشهم ومعادهم ، وأما الكتب المتقدمة فكانت تنزل جملةً واحدة ، ولهذا قال تعالى ” والكتاب الذى أنزل من قبل “ . ثم قال تعالى ” ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضلّ ضلالاً بعيداً “ أى : فقد خرج عن طريق الهدى ، وبعد عن القصد كل البعد .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا مُّمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ (١٣٧) بَشَرِ الْمُنْفِقِينَ يَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَيْبَتَقُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ ، فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي

(١) رواه ابن ماجه : ٢٣٦٤ ، بنحوه ، من حديث زيد بن خالد الجهنى . ورواه

مسلم ٢ : ٤٢ ، من حديثه ، بمعناه . وقد مضى ٢ : ٢٠٣ .

الكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ، إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾

يُخْبِرُ تَعَالَى عَنِ دَخْلِ فِي الْإِيمَانِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ ، ثُمَّ عَادَ فِيهِ ثُمَّ رَجَعَ ، وَاسْتَمَرَ عَلَى ضَلَالِهِ وَازْدَادَ حَتَّى مَاتَ ، فَإِنَّهُ لَمْ تَوْبَةٌ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَلَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ ، وَلَا يَجْعَلُ لَهُ مِمَّا هُوَ فِيهِ فِرْجًا وَلَا مَخْرَجًا وَلَا طَرِيقًا إِلَى الْهُدَى . وَهَذَا قَالَ " لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا " . رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى " ثُمَّ اذْهَبُوا كُفْرًا " قَالَ : مَمَادُوا عَلَى كُفْرِهِمْ حَتَّى مَاتُوا . وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ . وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ قَالَ : يَسْتَتَابُ الْمُرْتَدُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ اذْهَبُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا " . ثُمَّ قَالَ " بَشَرُ الْمُنَافِقِينَ بَأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا " يَعْنِي : أَنَّ الْمُنَافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الصَّفَةِ ، فَإِنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ . ثُمَّ وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ " يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ " بِمَعْنَى : أَنَّهُمْ مَعَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ ، يُوَالِيهِمْ وَيُسَرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ ، وَيَقُولُونَ لَهُمْ إِذَا خَلَوْا بِهِمْ : إِنَّمَا نَحْنُ مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ، أَيْ : بِالْمُؤْمِنِينَ ، فِي إِظْهَارِنَا لَهُمْ الْمَوَافَقَةَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُنْكَرًا عَلَيْهِمْ فِيمَا سَلَكَوهُ مِنْ مَوَالَاةِ الْكَافِرِينَ " أَلَيْسَتْ لَهُمْ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ " . ثُمَّ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّ الْعِزَّةَ كَلَّمَا لَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَلَمَّا جَعَلَهَا لَهُ . كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْآخَرَى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ . وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا : التَّهْيِيجُ عَلَى طَلَبِ الْعِزَّةِ مِنْ جَنَابِ اللَّهِ ، وَالِاتِّجَاعُ إِلَى عِبُودِيَّتِهِ ، وَالِانْتِظَامُ فِي جَمَلَةِ عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ ، الَّذِينَ لَهُمُ النَّصْرَةُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ . وَمُنَاسِبٌ أَنْ يُذَكَّرَ هَهُنَا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كُفَّارٍ ، يَرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَفَخْرًا ، فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ » . نَفَرْدُ

به أحمد . وأبو ريحانة هذا : هو أزدى ، ويقال : أنصاري ، واسمه « شمعون » بالمعجمة ، فيما قاله البخارى ، وقال غيره بالمهملة<sup>(١)</sup> . والله أعلم . وقوله ” وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفركم بها ويستنهزها فلا تقبلوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ، إنكم إذا مثلهم ” أى : إذا ارتكبتم النهى بعد وصوله إليكم ، ورضيتم بالجلوس معهم فى المكان الذى يكفر فيه بآيات الله ويستنهزها ويستنقص بها ، وأقررتموهم على ذلك - فقد شاركتموهم فى الذى هم فيه . فلماذا قال تعالى ” إنكم إذا مثلهم ” فى المآثم . كما جاء فى الحديث : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر »<sup>(٢)</sup> . والذى أحيل عليه فى هذه الآية من النهى فى ذلك ، هو قوله تعالى فى سورة الأنعام ، وهى مكية : ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ، وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ﴾ . وقوله ” إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعاً ” أى : كما اشتركوا فى الكفر ، كذلك يشارك الله بينهم فى الخلود فى نار جهنم أبداً ، وجمع بينهم فى دار العقوبة والنكال ، والقيود والأغلال ، وشرب الحميم والغسيلين لا الزلزال .

﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنَةٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ ، وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْذِذْكُمْ وَنَنْهَعِكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاَللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ، وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ ﴾

يخبر تعالى عن المنافقين : أنهم يتربصون بالمؤمنين دوائر السوء ، بمعنى

(١) المستد : ١٧٢٧٨ . ورواه أيضاً البخارى فى الكبير ٣٥٣/٢/١ . وذكره الهيثمى فى الزوائد ٨ : ٨٥ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات » .

(٢) جزء من حديث رواه أحمد : ١٤٧٠٤ . والترمذى ٤ : ٢٠ ، كلاماً من حديث جابر . قال الترمذى : « حسن غريب » .

ينتظرون زوال دولتهم وظهور الكفرة عليهم وذهاب ملتهم ” فإن كان لكم فتح من الله “ أى : نصر وتأييد وظفر وغنيمة ” قالوا ألم نكن معكم “ أى : يتوددون إلى المؤمنين بهذه المقالة ” وإن كان للكافرين نصيب “ أى : إدالة على المؤمنين فى بعض الأحيان ، كما وقع يوم أحد - فإن الرسل تُبتلى ثم يكون لها العاقبة ” قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين “ أى : ساعدناكم فى الباطن ، ما ألتوناهم خيالاً وتخذيلاً ، حتى انتصرتم عليهم . وقال السدى ” نستحوذ عليكم “ نغلب عليكم ، كقوله : ﴿ استحوذ عليهم الشيطان ﴾ . وهذا أيضاً تودد منهم إليهم ، فإنهم كانوا يصانعون هؤلاء وهؤلاء ، ليحفظوا عندهم ويأمنوا كيدهم ، وما ذلك إلا لضعف إيمانهم وقلة إيقانهم . قال الله تعالى ” فאלله يحكم بينكم يوم القيامة “ أى : بما يعلمه منكم - أيها المنافقون - من البواطن الرديئة ، فلا تغتروا بجرىان الأحكام الشرعية عليكم ظاهراً فى الحياة الدنيا ، لما له فى ذلك من الحكمة ، فيوم القيامة لا تنفعكم ظواهركم ، بل هو يوم ” تبلى فيه السرائر ويحصل ما فى الصدور . وقوله ” ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً “ روى عبد الرزاق عن يسبيح الكندى ، قال : « جاء رجل إلى على بن أبى طالب فقال : كيف هذه الآية ” ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً “ ؟ فقال على : ادنه ادنه ، فالله يحكم بينكم يوم القيامة ، ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً “ (١) . وكذا يروى عن ابن عباس ، قال : ذاك يوم القيامة . وكذا روى عن أبى مالك الأشجعى : يعنى يوم القيامة ، وقال السدى ” سبيلاً “ أى : حجة (٢) . ويحتمل أن يكون المراد ” ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً “ أى : فى الدنيا ، بأن يسلطوا عليهم استيلاءً استئصالاً بالكلية ، وإن حصل لهم ظفر فى بعض الأحيان على بعض

(١) فى تفسير عبد الرزاق ، ص : ٥١ . وإسناده صحيح . ورواه الطبرى : ١٠٧١٤ - ١٠٧١٦ ، بأسانيد صحاح . ورواه الحاكم ٢ : ٣٠٩ ، وصححه ، ووافقه الذهبى . وزاد السيوطى ٢ : ٢٣٥ : نسبته للفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر . و « يسبح » : بضم الياء فى أوله وفتح السين وسكون الياء الثانية وآخره عين مهملة . ووقع فى المطبوعة والمستدرک « يسبح » ! وهو تصحيف .

(٢) هذه الروايات الثلاث رواها الطبرى : ١٠٧١٩ ، ١٠٧١٨ ، ١٠٧٢٠ .

الناس فإن العاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة . كما قال تعالى : ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ﴾ \* يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ، ولم للعنة ولم سوء الدار) . وعلى هذا فيكون ردًّا على المنافقين فيما أملوه ورجوه وانتظروه من زوال دولة المؤمنين ، وفيما سلكوه من مصانعتهم الكافرين خوفاً على أنفسهم منهم إذا هم ظهروا على المؤمنين فاستأصلوهم . كما قال تعالى : ﴿ قترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ، فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم ناديين ﴾ . وقد استدلل كثير من الفقهاء بهذه الآية الكريمة على أصح قول العلماء : وهو المنع من بيع العبد المسلم للكافر ، لما في صحة ابتياعه من التسليط له عليه والإذلال ، ومن قال منهم بالصحة يأمره بإزالة ملكه عنه في الحال ، لقوله تعالى ” ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً “ .

﴿ إِنِّ الْمُتَّقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَآهُمُ النَّاسُ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُذَبَّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ، وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ ﴾

قد تقدم في أول سورة البقرة قوله تعالى ﴿ يخادعون الله والذين آمنوا ﴾ (١) . وقال ههنا ” إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم “ ولا شك أن الله تعالى لا يخادع ، فإنه العالم بالسرائر والضمائر ، ولكن المنافقين - لجهلهم وقلة علمهم وعقلهم - يعتقدون أن أمرهم كما راج عند الناس وجزت عليهم أحكام الشريعة ظاهراً فكذلك يكون حكمهم عند الله يوم القيامة ، وأن أمرهم يروج عنده ، كما أخبر تعالى عنهم أنهم يوم القيامة يحلفون له أنهم كانوا على الاستقامة والسداد ، ويعتقدون أن ذلك نافع لهم عنده . كما قال تعالى : ﴿ يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شيء ، ألا إنهم هم الكاذبون ﴾ . وقوله ” وهو خادعهم “ أى : هو الذى يستدرجهم في طغيانهم



وضلالهم ، ويحلّظهم عن الحق والوصول إليه في الدنيا ، وكذلك في القيامة . كما قال تعالى : ﴿ يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم ، قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً ، فضرب بينهم بسور له باب ، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبيل العذاب \* ينادونهم ألم نكن معكم ، قالوا بلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغررتكم الأماني حتى جاء أمر الله وغرکم باللّهِ الغرور \* فالیوم لا یؤخذ منکم فدیة ولا من الذین کفروا ، ماواکم النار ، هی مولاکم ، وبئس المصیر ﴾ . وقد ورد في الحديث : « من سمع سمع الله به ، ومن رأى رأى الله به »<sup>(١)</sup> . وقوله ” وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى “ - الآیة : هذه صفة المنافقين في أشرف الأعمال وأفضلها وخيرها ، وهی الصلاة ، إذا قاموا إليها قاموا وهم كسالى عنها ، لأنهم لا نية لهم فيها ، ولا إيمان لهم بها ولا خشية ، ولا يعقلون معناها . كما روى ابن مردويه عن ابن عباس ، قال : يكره أن يقوم الرجل إلى الصلاة وهو كسلان ، ولكن يقوم إليها طلق الوجه ، عظیم الرغبة شدید الفرح ، فإنه يناجى الله ، وإن الله أمامه ، يغفر له ويحييه إذا دعاه ، ثم يتلو ابن عباس هذه الآیة ” وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى “ وروى من غير هذا الوجه عن ابن عباس نحوه . فقوله تعالى ” وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى “ هذه صفة ظواهرهم ، كما قال : ﴿ ولا یأتون الصلاة إلا وهم كسالى ﴾ . ثم ذكر تعالى صفة بواطنهم الفاسدة ، فقال ” یراؤون الناس “ أى : لا إخلاص لهم ولا معاملة مع الله ، بل إنما یشهدون الصلاة تقيّة من الناس ومصانعة لهم . ولهذا يتخلفون كثيراً عن الصلاة التي لا یرون غالباً فيها ، كصلاة العشاء وقت العتمة ، وصلاة الصبح في وقت الغلّس . كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ، ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ، ثم أمر رجلاً یصلی بالناس ، ثم أنطلق معی

(١) رواه مسلم ٢ : ٣٩٠ من حديث ابن عباس . ورواه البخارى بنحوه ١١ : ٢٨٨ .

ومسلم ٢ : ٣٩٠ - كلاهما من حديث جندب بن عبد الله . ورواه أحمد والبخارى والطبرانی - بأسانيد حسنة - من حديث أبي بكره ، كما في الزوائد ١٠ : ٢٢٢ - ٢٢٣ .

رجال معهم حُزَم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة ، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار . وفي رواية : « والذي نفسى بيده ، لو علم أحدُهم أنه يجد عرقاً سميماً أو مِرْمَاتَيْنِ حستين لشهد الصلاة ، ولولا ما في البيوت من النساء والذرية لحرقتُ عليهم بيوتهم بالنار »<sup>(١)</sup> . وقوله " ولا يذكرون الله إلا قليلاً " أى : فى صلاتهم ، لا ينجشون ولا يدرون ما يقولون ، بل هم فى صلاتهم ساهون لاهون ، وعماً يراد بهم من الخير معرضون . وقد روى الإمام مالك عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق : يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرنى الشيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً » . ورواه مسلم والترمذى والنسائى . وقال الترمذى : حسن صحيح<sup>(٢)</sup> . وقوله " مذنبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء " يعنى المنافقين ، محيرين بين الإيمان والكفر ، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً ، ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً ، بل ظواهرهم مع المؤمنين ، وبواطنهم مع الكافرين ، ومنهم من يعتريه الشك ، فتارة يميل إلى هؤلاء ، وتارة يميل إلى أولئك ، ﴿ كلما أضاء لهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا ﴾ - الآية . وروى ابن جرير عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين ، تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة ، لا تدرى أيتهما تتبع » . تفرد به مسلم<sup>(٣)</sup> . وروى ابن أبي حاتم

(١) اللفظ الأول رواه - بنحوه - أحمد : ٩٤٨٢ . ومسلم : ١ : ١٨٠ . وبعضه مع بعض اللفظ الثانى رواه البخارى ٢ : ١٠٤ - ١٠٨ (فتح) . وأما قوله فى اللفظ الثانى « ولولا ما فى البيوت » - إلخ - فقد رواه أحمد : ٨٧٨٢ ، بلفظ : « ولولا ما فى البيوت من النساء والذرية لأقمت صلاة العشاء ، وأمرت فتياتي يحرقون ما فى البيوت بالنار » . وكل ذلك من حديث أبى هريرة . وقد استوفى الحافظ فى الفتح شرحه واختلاف رواياته . ولعل الحافظ ابن كثير هنا كتب فى حفظه ، فدخلت ألفاظ الروايات بعضها فى بعض . وانظر كثيراً من رواياته فى المسند : ٧٣٢٤ ، ٨١٣٤ ، ٨٢٣٩ ، ٨٨٧٧ ، ٨٨٩٠ ، ٩٣٧٢ ، ١٠٨٨٩ . و « العرق » - بفتح العين وسكون الراء : العظم إذا أخذ منه معظم اللحم . و « المرماة » - بكسر الميم الأولى ، وقد تفتح : ما بين ظلقى الشاة من اللحم . يريد به حقارته .

(٢) الموطأ ، ص ٢٢٠ . ومسلم : ١ : ١٧٣ ، بنحوه .

(٣) الطبرى : ١٠٧٢٨ - ١٠٧٣٠ . ومسلم : ٢ : ٣٣٩ . ورواه أحمد مطولاً ومختصراً :

عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال : « مثل المؤمن والمنافق والكافر : مثل ثلاثة نفر انتهوا إلى واد ، فدفع أحدُهم فعبّر ، ثم وقع الآخرُ ، حتى إذا أتى على نصف الوادي ناداه الذي على شفير الوادي : وبلك ! أين تذهب ؟ إلى الهلكة ! ارجعْ عَوْدَكَ على بَدَنِكَ ، وناداه الذي عبّر : هلم إلى النجاة ، فجعل ينظر إلى هذا مرةً وإلى هذا مرةً ، قال : فجاءه سيل فأغرقه ، فالذي عبر : هو المؤمن ، والذي غرق : المنافق ” مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء “ ، والذي مكث ، الكافر ” (١) . وروى ابن جرير عن قتادة : ” مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء “ يقول : ليسوا بمؤمنين مخلصين ، ولا مشركين مصرحين بالشرك ، قال : وذُكر لنا : « أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يضرب مثلاً للمؤمن والمنافق والكافر : كمثل رهط ثلاثة دفَعُوا إلى نهر ، فوقع المؤمن فقطع ، ثم وقع المنافق ، حتى إذا كاد يصل إلى المؤمن ناداه الكافر أن : هلم إلى ، فإني أخشى عليك ! وناداه المؤمن أن : هلم إلى ، فإن عندي وعندى ، يحصى له ما عنده ، فما زال المنافق يتردد بينهما حتى أتى آذَى فغرقه ، وإن المنافق لم يزل في شك وشبهة حتى أتى عليه الموت وهو كذلك ” (٢) . ولهذا قال تعالى ” ومن يضلل الله فلن تجد له سيلاً “ أى : ومن صرفه عن طريق الهدى ﴿ فلن تجد له ولياً مرشداً ﴾ . فإنه ﴿ من يضلل الله فلا هادى له ﴾ . والمنافقون الذين أضلهم عن سبيل النجاة فلا هادى لهم ، ولا متقدّم لهم مما هم فيه ، فإنه تعالى لا معقب لحكمه ، و ﴿ لا يُسئل عما يفعل وهم يُسئلون ﴾ .

٤٨٧٢ ، ٥٠٧٩ ، ٥٣٥٩ ، ٥٥٤٦ ، ٥٦١٠ ، ٥٧٩٠ ، ٦٢٩٨ . وقد ساق الحافظ ابن كثير هنا بعض طرقه من المسند . و « الشاة العائرة » : هى المترددة بين قطيعين لا تدرى أيهما تتبع .

(١) إسناده ابن أبي حاتم صحيح . ولم ينسبه السيوطى ٢ : ٢٣٦ لغيره . وهذا وإن كان موقوفاً لفظاً ، إلا أنه يحتمل أن يكون مرفوعاً معنى . ويقويه حديث قتادة الآتى بعده من رواية الطبرى ، فإنه مرفوع ، ولكنه مرسل . فكلاهما شاهد للآخر يؤيده .

(٢) الطبرى : ١٠٧٣٢ . وإسناده صحيح إلى قتادة . ولكنه مرسل يعضده الموقوف على ابن مسعود الذى قبله . و « الآذَى » بالمد وتشديد الياء : الموج الشديد .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ،  
 أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ۝١٤٤﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ  
 الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ۝١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا  
 بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ  
 الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝١٤٦﴾ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ ،  
 وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ۝١٤٧﴾

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين ،  
 يعنى : مصاحبهم ومصادقتهم ومناصحتهم ، وإسرار المودة إليهم ، وإفشاء أحوال  
 المؤمنين الباطنة إليهم . كما قال تعالى : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياءَ  
 من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء ، إلا أن تتقوا منهم  
 تقاة ، ويحذركم الله نفسه ﴾ . أى : يحذركم عقوبته فى ارتكابكم نبيه . ولهذا  
 قال ههنا ” أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً “ أى : حجة عليكم  
 فى عقوبته إياكم . روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس : قوله ” سلطاناً مبيناً “  
 - : كل سلطان فى القرآن حجة . وإسناده صحيح . وكذا قال مجاهد وعكرمة  
 وسعيد بن جبير وغيرهم . ثم أخبر تعالى ” إن المنافقين فى الدرك الأسفل من  
 النار “ أى : يوم القيامة ، جزاء على كفرهم الغليظ . قال ابن عباس ” فى  
 الدرك الأسفل من النار “ أى : فى أسفل النار . وقال غيره : النار دركات ،  
 كما أن الجنة درجات . وروى ابن أبى حاتم عن أبى هريرة ، قال : الدرك  
 الأسفل : بيوت لها أبواب تطبق عليهم فتوقد من تحتم ومن فوقهم <sup>(١)</sup> . ” ولن  
 تجد لهم نصيراً “ أى : ينقذهم مما هم فيه ويخرجهم من أليم العذاب . ثم أخبر  
 تعالى أن من تاب منهم فى الدنيا تاب عليه وقيل ندمه ، إذا أخلص فى توبته  
 وأصلح عمله ، واعتصم بربه فى جميع أمره ، فقال تعالى ” إلا الذين تابوا  
 وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله “ أى : بدلوا الرياء بالإخلاص ،

(١) هذا موقوف ، وإسناد ابن أبى حاتم إلى أبى هريرة صحيح .

فينفعهم العمل الصالح وإن قل . روى ابن أبي حاتم عن معاذ بن جبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أخلص دينك يكفك القليل من العمل » (١) .  
 « فأولئك مع المؤمنين » أى : فى زميرتهم يوم القيامة « وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً » . ثم قال تعالى مخبراً عن غناه عما سواه ، وأنه إنما يعذب العباد بذنوبهم ، فقال « ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم » أى : أصلحتم العمل وآمنتم بالله ورسوله « وكان الله شاكراً عليماً » أى : من شكر شكر له ، ومن آمن قلبه به علمه وجازاه على ذلك أوفر الجزاء .

الجزء  
٦  
 ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ ، وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ۝١٤٨﴾ **إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ نَخَفُوا أَوْ تَمَقَّوْا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ۝١٤٩﴾**

قال ابن عباس - فى الآية - يقول : لا يحب الله أن يدعو أحدٌ على على أحد ، إلا أن يكون مظلوماً ، فإنه قد أرحص له أن يدعو على من ظلمه ، وذلك قوله « إلا من ظلم » وإن صبر فهو خير له (٢) . وروى أبو داود ، عن عائشة ، قالت : « سرق لها شيء ، فجعلت تدعو عليه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تُسَبِّحِي عنه » (٣) . وقال الحسن البصرى : لا يدعُ عليه ، وليقل : اللهم أعنى عليه واستخرج حتى منه . وقال عبد الكريم بن مالك الجزرى - فى هذه الآية - : هو الرجل يشتمك فتشتمه ، لكن إن افترى عليك فلا تفتّر عليه ، لقوله : ﴿ وَلَمَنْ انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل ﴾ . وروى أبو داود عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) زاد السيوطى ٢ : ٢٣٦ نسبه لابن أبي الدنيا فى كتاب الإخلاص والحاكم « وصححه »

والبيهقى فى الشعب .

(٢) رواه الطبرى : ١٠٧٤٩ . وكذلك ابن المنذر وابن أبي حاتم ، كما فى الدر المنثور

٢ : ٢٣٧ .

(٣) أبو داود : ١٤٩٧ . وإسناده صحيح . وقوله « لا تسبحين عنه » : بضم التاء

وفتح السين وكسر الباء الموحدة المشددة وبانحاء المعجمة ، قال الخطابى : « معناه : لا تخفى عنه بدعائك » .

« المُسْتَبَانَ مَا قَالَا فَعَلِيَ الْبَادِي مِنْهُمَا ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ »<sup>(١)</sup> . وقد روى الجماعة سوى النسائي والترمذي عن عقبه بن عامر ، قال : « قلنا : يا رسول الله ، إنك تبعنا فتنزل بقوم فلا يقرُّونا ، فما ترى في ذلك ؟ فقال : إذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا منهم ، وإن لم يفعلوا فخذلوا منهم حتى الضيف الذي ينبغي لهم »<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن المقدم أبي كريمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « أيما مسلم ضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً ، فإن حقاً على كل مسلم نصره حتى يأخذ بيقري ليلته من زرع، وماله » . تفرد به أحمد من هذا الوجه<sup>(٣)</sup> . وروى أحمد أيضاً عن المقدم أبي كريمة ، سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ليلة الضيف واجبة على كل مسلم ، فإن أصبح بفيئته محروماً كان ديناً عليه ، فإن شاء اقتضاه وإن شاء تركه » . ورواه أبو داود<sup>(٤)</sup> . ومن هذه الأحاديث وأمثالها ذهب أحمد وغيره إلى وجوب الضيافة . ومن هذا القبيل الحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار عن أبي هريرة : « أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن لي جاراً يؤذيني ، فقال له : أخرج متاعك فضعه على الطريق ، فأخذ الرجل متاعه فطرحه على الطريق ، فجعل كل من مرَّ به قال : مالك ؟ قال : جاري يؤذيني ، فيقول : اللهم العنه ، اللهم أخزه ، قال : فقال الرجل : ارجع إلى منزلك ، وقال : لا أؤذيك أبداً » . ورواه أبو داود<sup>(٥)</sup> . وقوله "إن

(١) أبو داود : ٤٨٩٤ . ورواه أحمد : ٧٢٠٤ . ومسلم : ٢ : ٢٨٥ .

(٢) المسند : ١٧٤١٦ . والبخاري : ٥ : ٧٧ - ٧٨ (فتح) . ومسلم : ٢ : ٤٥ .

(٣) المسند : ١٧٢٤٤ ، ١٧٢٦٣ ، ١٧٢٦٤ . وأسانيد صحاح . وذكره الهيثمي

في الزوائد ٨ : ١٧٥ بلفظ مختصر عن ألفاظ المسند ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

وقد سها الحافظ ابن كثير في دعواه أنه تفرد به أحمد من هذا الوجه - يعني عن الكتب الستة -

وقلده الهيثمي في ذكره في الزوائد . فإن هذا الحديث رواه أبو داود : ٣٧٥١ ، من الوجه الذي

رواه منه أحمد . و « المقدم أبو كريمة » : هو المقدم بن معد يكره ، و « أبو كريمة »

كنيته . ووقع في المطبوعة - في هذا الحديث والذي بعده - « عن المقدم بن أبي كريمة » ! وهو

خطأ صرف . وثبت على الصواب في المخطوطتين .

(٤) المسند : ١٧٢٣٨ ، ١٧٢٦١ ، ١٨٢٦٢ ، ١٧٢٦٨ . وأبو داود : ٣٧٥٠ .

وأسانيد صحاح .

(٥) أبو داود : ٥٣٥١ ، بنحوه . ورواه البخاري في الأدب المفرد ، رقم : ١٢٤ .

وأسانيد الحديث صحاح . وهذا الحديث ليس في المسند ، بعد التتبع التام لمسند أبي هريرة .

تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفواً قديراً“ أى : إن تظهروا - أيها الناس - خيراً أو أخفيتموه أو عفوتم عن أساء إليكم ، فإن ذلك مما يقربكم عند الله ، ويجزل ثوابكم لديه ، فإن من صفاته تعالى أنه يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم . ولهذا قال ” فإن الله كان عفواً قديراً “ ، ولهذا ورد في الحديث الصحيح : « ما نقص مال من صدقة ، ولا زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ، ومن تواضع لله رفعه » (١) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٥١) وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمُ ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٥٢) ﴾

يتوعد تبارك وتعالى الكافرين به ويرسله من اليهود والنصارى ، حيث فرقوا بين الله ورسله في الإيمان ، فأمنوا ببعض الأنبياء وكفروا ببعض ، بمجرد التشبهى والعادة ، وما ألفوا عليه آباءهم ، لا عن دليل قادم إلى ذلك ، فإنه لا سبيل لهم إلى ذلك ، بل بمجرد الهوى والعصبية . فاليهود - عليهم لعائن الله - آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بنجاتهم وأشرفهم محمد صلى الله عليه وسلم ، والسامرة لا يؤمنون بنبي بعد يوشع خليفة موسى بن عمران ، والمجوس ، يقال : إنهم كانوا يؤمنون بنبي لهم يقال له زرادشت ، ثم كفروا بشرعه ، فرفع من بين أظهرهم . والله أعلم . والمقصود : أن من كفر بنبي من الأنبياء فقد كفر بسائر الأنبياء ، فإن الإيمان واجب بكل نبي بعثه الله إلى أهل الأرض ، فمن ردت نبوته للحسد أو العصبية أو التشبهى ، تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً ، إنما

(١) رواه أحمد : ٧٢٠٥ ، ومسلم : ٢ : ٢٨٥ ، من حديث أبي هريرة . وقد مضى

هو عن غرض وهوى وعصبية . ولهذا قال تعالى " إن الذين يكفرون بالله ورسله " فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله " ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله " أى : فى الإيمان " ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً " أى : طريقاً ومسلكاً . ثم أخبر تعالى عنهم فقال " أولئك هم الكافرون حقاً " أى : كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به ، لأنه ليس شرعياً ، إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسول الله لآمنوا بنظيره وبمن هو أوضح دليلاً وأقوى برهاناً منه ، لو نظروا حق النظر فى نبوته . وقوله " وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً " أى : كما استهانوا بمن كفروا به ، لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله ، وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع حطام الدنيا ، مما لا ضرورة بهم إليه ، وإما بكفرهم به بعد علمهم بنبوته ، كما كان يفعل كثير من أحبار اليهود فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث حسدوه على ما آتاه الله من النبوة العظيمة ، وخالفوه وكذبوه وعادوه وقتلوه ، فسلط الله عليهم الذل الدنيوى الموصول بالذل الآخروى ﴿ وضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤا بغضب من الله ﴾ فى الدنيا والآخرة . وقوله " والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم " يعنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنهم يؤمنون بكل كتاب أنزله الله ، وبكل نبي بعثه الله . كما قال تعالى : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله ﴾ الآية . ثم أخبر تعالى بأنه قد أعد لهم الجزاء الجزيل والثواب الجليل والعطاء الجميل ، فقال " أولئك سوف نؤتيهم أجورهم " (١) على ما آمنوا بالله ورسله " وكان الله غفوراً رحيماً " أى : لذنوبهم ، أى : إن كان لبعضهم ذنوب .

﴿ يَسْتَأْذِنُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَنْ نُنزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ، فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ،

(١) « نؤتيهم » : رسمت فى المخطوطتين بالنون ، فأثبتناها كذلك . وهى قراءة القراء السبعة ، ما عدا حفص عن عاصم ، فإنه قرأها « يؤتيهم » بالياء . وهى الثابتة فى المصحف الذى بأيدى أكثر الناس .



ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَءَاتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

قال محمد بن كعب القرظي والسدي وقتادة : سأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاباً من السماء كما نزلت التوراة على موسى مكتوبة. وقال ابن جريج : سألوه أن ينزل عليهم صحفاً من الله مكتوبة إلى فلان وفلان بتصديقه فيما جاءهم به ! وهذا إنما قالوه على سبيل التعتت والعناد ، والكفر والإلحاد . كما سأل كفار قريش قبلهم نظير ذلك ، كما هو مذكور في سورة سبحان : ﴿ وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً ﴾ - الآيات . ولهذا قال تعالى ” فقد سألو موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرةً فأخذتهم الصاعقة بظلمهم “ أى : بطغيانهم وبغيهم ، وعتوهم وعنادهم . وهذا مفسر في سورة البقرة، حيث يقول تعالى : ﴿ وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرةً ، فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون \* ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون ﴾ (١). وقوله تعالى ” ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات “ أى : من بعد ما رأوا من الآيات الباهرة والأدلة القاهرة على يد موسى عليه السلام في بلاد مصر ، وما كان من إهلاك عدو الله فرعون وجميع جنوده في اليم ، فما جاوزوه إلا يسيراً حتى أتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم فقالوا لموسى ﴿ اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ﴾ . - الآيتين . ثم ذكر تعالى قصة اتخاذهم العجل مبسوطه في سورة الأعراف ، وفي سورة طه ، بعد ذهاب موسى إلى مناجاة الله عز وجل ، ثم لما رجع وكان ما كان ، جعل الله توبتهم من الذى صنعوه وابتدعوه أن يقتل من لم يعبد العجل منهم من عبده ، فجعل بعضهم يقتل بعضاً . فقال الله عز وجل ” فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطاناً مبيناً “ ثم قال ” ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم “ وذلك حين امتنعوا من الالتزام بأحكام التوراة ، وظهر

(١) فيما مضى ج ١ ص ١٥٠ .

منهم إباء عما جاءهم به موسى عليه السلام - رفع الله على رؤسهم جبلاً ، ثم ألزموا فالتمزوا وسجدوا ، وجعلوا ينظرون إلى فوق رؤسهم خشية أن يسقط عليهم ! كما قال تعالى : ﴿ وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم ، خذوا ما آتيناكم بقوة ﴾ - الآية ” وقلنا لهم ادخلوا الباب سجداً “ أى : فخالقوا ما أمروا به من القول والفعل ، فإنهم أمروا أن يدخلوا باب بيت القدس سجداً وهم يقولون : حطة ، أى : حطّ اللهم عننا ذنوبنا في تركنا الجهاد ونكولنا عنه حتى تهنا في التيه أربعين سنة ، فدخلوا يزحفون على أستاههم ، وهم يقولون : حنطة في شعرة !! ” وقلنا لهم لا تعدوا في السبت “ أى : وصيّناهم بحفظ السبت والتمام ما حرّم الله عليهم ما دام مشروعاً لهم ” وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً “ أى : شديداً ، فخالقوا وعصوا ، وتحيلوا على ارتكاب متاهي الله عز وجل ، كما هو مبسوط في سورة الأعراف ، عند قوله : ﴿ واسئلهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر ﴾ - الآيات .

﴿ فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ، بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ، وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ، مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ، وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ، وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ ﴾

وهذه من الذنوب التي ارتكبوها ، مما أوجب لعنتهم وطردهم وإبعادهم عن الهدى ، وهو نقضهم المواثيق والعهود التي أخذت عليهم ” وكفرهم بآيات الله “ أى : حججه وبراهينه ، والمعجزات التي شاهدوها على يدي الأنبياء عليهم السلام ،

وقوله : ” وقتلهم الأنبياء بغير حق “ وذلك لكثرة إجرامهم ، واجترائهم على أنبياء الله ، فإنهم قتلوا جمماً غفيراً من الأنبياء عليهم السلام ” وقولهم قلوبنا غلظت “ قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وغير واحد : أي في غطاء . وهذا كقول المشركين ﴿ وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه ﴾ - الآية . وقد تقدم نظيره في سورة البقرة (١) . قال الله تعالى ” بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً “ أي - مَرَدَّتْ قلوبهم على الكفر والطغيان ، وقلة الإيمان ” وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً “ قال ابن عباس : يعني أنهم رموها بالزنا . وكذلك قال السدي ومحمد بن إسحق وغير واحد . وهو ظاهر من الآية : أنهم رَمَوْهَا وابْنَهَا بالعظائم ، فجعلوها زانية قد حملت بولدها من ذلك ! فعليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة ” وقولهم : إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله “ أي : هذا الذي يدعى لنفسه هذا المنصب قتلناه . وهذا منهم من باب التهمك والاستهزاء ، كقول المشركين : ﴿ يا أيها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون ﴾ . وكان من خبر اليهود - عليهم لعائن الله وسخطه وغضبه وعقابه - : أنه لما بعث الله عيسى ابن مريم بالبينات والهدى ، حسدوه على ما آتاه الله تعالى من النبوة والمعجزات الباهرات ، التي كان يرى بها الأكمة والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله ، ويصور من الطين طائراً ثم ينفخ فيه فيكون طائراً يشاهد طيرانه بإذن الله عز وجل ، إلى غير ذلك من المعجزات التي أكرمها الله بها وأجراها على يديه . ومع هذا كذبوه وخالفوه وسعوا في أذاه بكل ما أمكنهم ، حتى جعل نبي الله عيسى عليه السلام لا يساكنهم في بلدة ، بل يكثر السياحة هو وأمه عليهما السلام . ثم لم يقنعهم ذلك حتى سعوا إلى ملك دمشق في ذلك الزمان ، وكان رجلاً مشركاً من عبدة الكركاب ، وكان يقال لأهل ملته اليرنان ، وأنهم إليه أن في بيت المقدس رجلا يفتن الناس ويضلهم ، ويفسد على الملك رعاياه ، فغضب الملك من هذا ، وكتب إلى نائبه بالقدس أن يحتاط على هذا المذكور ، وأن يصلبه ويضع الشوك على رأسه ويكفَّ أذاه

عن الناس ، فلما وصل الكتاب امثل متولى البلد ذلك ، وذهب هو وطائفة من اليهود إلى المنزل الذى فيه عيسى عليه السلام ، وهو فى جماعة من أصحابه ، اثنا عشر أو ثلاثة عشر ، وقيل : سبعة عشر نفرًا ، فحصره هنالك ، فلما أحس بهم وأنه لا محالة من دخولهم عليه أو خروجه عليهم قال لأصحابه : أيكم يلقى عليه شهبى وهورفىقى فى الجنة ؟ فانتدب لذلك شابٌ منهم ، فقال : أنت هو ، وألقى الله عليه شبه عيسى حتى كأنه هو ، وفُتحت رَوَازِيَةُ من سقف البيت ، وأخذت عيسى عليه السلام سِنَّةً من النوم ، فرفع إلى السماء وهو كذلك . كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ارْفَعْكَ وَإِنِّي مَظْهَرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . فلما رفع خرج أولئك النفر ، فلما رأى أوائك ذلك الشاب ظنوا أنه عيسى ، فأخذوه فى الليل وصلبوه ووضعوا الشوك على رأسه ، وأظهر اليهود أنهم سعوا فى صلبه ، وتبجحوا بذلك ، وسلّم لهم طوائف من النصارى ذلك ، لجهلهم وقلة عقلهم ، ما عدا من كان فى البيت مع المسيح ، فإنهم شاهدوا رفعه ، وأما الباقيون فإنهم ظنوا كما ظن اليهود أن المصلوب هو المسيح ابنُ مريم . وهذا كله من امتحان الله عباده ، لما له فى ذلك من الحكمة البالغة . وقد أوضح الله الأمر وجلاه وبينه وأظهره فى القرآن العظيم ، الذى أنزله على رسوله الكريم ، المؤيد بالمعجزات والبيّنات ، والدلائل الواضحات ، فقال تعالى - وهو أصدق القائلين ورب العالمين ، المطلع على السرائر والضمائر ، الذى يعلم السرّ فى السموات والأرض ، العالم بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون - : " وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم " أى : رأوا شبهه فظنوه إياه . ولهذا قال " وإن الذين اختلفوا فيه لئى شك منه ، ما لهم به من علم إلا اتباع الظن " يعنى بذلك من ادعى قتله من اليهود ومن سلمه من جهال النصارى ، كلهم فى شك من ذلك وحيرة وضلال وسعُر<sup>(١)</sup> . ولهذا قال " وما قتلوه يقيناً " أى : وما قتلوه متيقنين أنه هو ، بل شاكين متوهمين " بل رفعه الله إليه ، وكان الله عزيزاً " أى : منيع الجناح ، لا يُرام جناحه ، ولا يُضام من لاذ

(١) « السر » : الجنون .

ببابه " حكيماً " أي : في جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور ، التي يخلقها وله الحكمة البالغة ، والحجة الدامغة ، والسلطان العظيم ، والأمر القديم .

روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج على أصحابه ، وفي البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين ، يعني فخرج عليهم من عين في البيت ورأسه يقطر ماءً ، فقال : إن منكم من يكفر بي اثني عشر مرةً بعد أن آمن بي ، قال : ثم قال : أيكم يلتقي عليه شبهي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي ؟ فقام شاب من أحدهم سناً ، فقال له : اجلس ، ثم أعاد عليهم ، فقام ذلك الشاب ، فقال : اجلس ، ثم أعاد عليهم ، فقام الشاب ، فقال : أنا ، فقال : أنت هو ذلك ، فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من رَوْزَنَةِ في البيت إلى السماء ، قال : وجاء الطلب من اليهود ، فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه ، وكفر به بعضهم اثني عشر مرةً بعد أن آمن به ، وافترقوا ثلاث فرق : فقالت طائفة : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء ! وهؤلاء اليعقوبية ، وقالت فرقة : كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه ! وهؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء المسلمون ، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوا ، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم . وإسناده صحيح إلى ابن عباس . ورواه النسائي بنحوه ، وكذا ذكر غير واحد من السلف ، أنه قال لهم : أيكم يلتقي عليه شبهي فيقتل مكاني وهو رقيق في الجنة <sup>(١)</sup> .

(١) القصة التي رواها ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، ذكرها السيوطي ٢ : ٢٣٨ ، وزاد نسبتها لعبد بن حميد وابن مردويه . وصيغتها وسياقها تضعها موضع الشك في صحة نسبتها لابن عباس - وإن كان إسنادهما إليه صحيحاً - وليس عليها ضوء كلام ذلك العصر الزاهر ، عصر الصحابة . ولعلها من أوهام المهال بن عمرو الأسدي ، راويها عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . بل إنها لا تكاد ترتفع إلى مرتبة الإسرائيليات التي تنسب إلى اليهود ، فإن اليهود - لعنهم الله - يقولون غير هذا .

فهذه القصة ، والقصة التي قبلها ، التي ساقها الحافظ ابن كثير من قبل نفسه ، والتي لخصها من القصص المملوءة به كتب التفسير عن وهب بن منبه وأمثاله - ليس لواحدة منهما سند صحيح من القرآن أو السنة الثابتة . ثم إن كلاهما متناقضة مع نفسها ومع الأخرى . فإن نفر الذين كانوا مع عيسى عليه السلام في البيت سمموه - كما تقول القصة - يقول لهم : « أيكم يلتقي عليه

وقوله تعالى " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبل موته ، ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً " قال ابن جرير : اختلف أهل التأويل في معنى ذلك ، فقال بعضهم : يعنى بعيسى " قبل موته " يعنى : قبل موت عيسى . بوجه ذلك إلى أن جميعهم يصدقون به إذا نزل لقتل الدجال ، فتصير الملل كلها واحدة ، وهى ملة الإسلام الحنيفية ، دين إبراهيم عليه السلام . ثم روى عن ابن عباس " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبل موته " قال : قبل موت عيسى ابن مريم عليه السلام (١) . وكذا قال أبو مالك والحسن وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغير واحد . هذا القول هو الحق ، كما سنبينه بعدُ بالدليل القاطع ، إن شاء الله وبه الثقة وعليه التكلان . قال ابن جرير : وقال آخرون : يعنى بذلك " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به " بعيسى قبل موت الكتابي ، ذكر من كان بوجه ذلك إلى أنه إذا عاينَ علم الحق من الباطل ، لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه . [ ثم نقل الحافظ ابن كثير روايات من الطبرى ، عن ابن عباس ، بهذا المعنى ، نذكر منها ] : عن ابن عباس " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبل موته " قال : هى فى قراءة أبى « قبل موتهم » ، ليس يهودى يموت أبداً حتى يؤمن بعيسى ، قيل لابن عباس : أرايتَ إن خرَّ من فوق بيت؟ قال : يتكلم به فى الهوى ، قيل : أرايتَ إن ضربت عنق أحدهم ؟ قال : يلجلج بها لسانه (٢) . وكذا روى أبو داود الطيالسى عن ابن عباس :

شبهى وهو رفيق فى الجنة ؟ . وسمعوا أحدهم اختار هذه المنزلة - كما تقول القعستان - فكيف يزعمون بعد ذلك أنه هو المصلوب المقتول موافقة لزعم أعدائهم اليهود ؟ ! كما نقد أبو جعفر الطبرى - فى دره - أمثال هذه الحكايات . انظر تفسير الطبرى ٩ : ٣٧٤ - ٣٧٦ .  
قالذى تؤمن به موقنين : هو ما أخبرنا الله به فى كتابه نصاً ، أنهم " ما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم " - دون أن ندخل فى تفصيل كيف شبه لهم ، وعلى من من الناس أتى شبهه ؟ فهذا التفصيل لم تكلف الإيمان به ، إذ لم يعلنا الله ولا رسوله بشئ من ذلك التفصيل . والله الهادى إلى سواء السبيل .

(١) الطبرى : ١٠٧٩٤ . وإسناده صحيح .

(٢) الطبرى : ١٠٨١٤ . وإسناده صحيح .

فهذه كلها أسانيد صحيحة إلى ابن عباس<sup>(١)</sup> . وكذا صح عن مجاهد وعكرمة  
ومحمد بن سيرين . قال ابن جرير : وقال آخرون : معنى ذلك : وإن من  
أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي . [ ثم روى  
ذلك عن عكرمة ] . ثم قال ابن جرير : وأولى هذه الأقوال بالصحة القول  
الأول ، وهو : أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى عليه السلام  
إلا من آمن به قبل موت عيسى عليه السلام . ولا شك أن هذا الذي قاله  
ابن جرير هو الصحيح ، لأنه المقصود من سياق الآي ، في تقرير بطلان  
ما ادّعتة اليهود من قتل عيسى وصلبه ، وتسليم من سلّم لهم من النصارى الجهلة  
ذلك . فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك ، وإنما شبّه لهم ، فقتلوا الشبه وهم  
لا يتبينون ذلك ، ثم إنه رفعه إليه ، وإنه باق حتى ، وإنه سينزل قبل يوم  
القيامة ، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة - التي سنوردها إن شاء الله قريباً -  
فيقتل مسيح الضلالة ، ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ،  
يعنى لا يقبلها من أحد من أهل الأديان ، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف .  
فأخبرت هذه الآية الكريمة أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ ، ولا يتخلف  
عن التصديق به واحد منهم . ولهذا قال " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به  
قبل موته " أى : قبل موت عيسى عليه السلام الذى زعم اليهود ومن وافقهم  
من النصارى أنه قتل وصلب " ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً " أى : بأعمالهم  
التي شاهدوها منهم قبل رفعه إلى السماء وبعد نزوله إلى الأرض . فأما من فسر  
هذه الآية بأن المعنى أن كل كتابي لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد  
عليهما السلام - فهذا هو الواقع ، وذلك : أن كل أحد عند احتضاره يتجلى  
له ما كان جاهلاً به فيؤمن به ، ولكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له إذا كان  
قد شاهد الملك ، كما قال تعالى فى أول هذه السورة : ﴿ وليست التوبة للذين  
يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين  
يموتون وهم كفار ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا

(١) وقد تماقت الروايات الصحيحة عنه واختلفت ، كما ترى !

بما كنا به مشركين \* فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ﴿ . وهذا يدل على ضعف ما احتج به ابن جرير في ردّ هذا القول ، حيث قال : ولو كان المراد بهذه الآية هذا لكان كل من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم أو بالمسيح ممن كفر بهما - يكون على دينهما ، وحينئذ لا يرثه أقرباؤه من أهل دينه ، لأنه قد أخبر الصادق أنه يؤمن به قبل موته<sup>(١)</sup> . فهذا ليس بجيد ، إذ لا يلزم من إيمانه في حالة لا ينفعه إيمانه أنه يصير بذلك مسلماً . ألا ترى قول ابن عباس : ولو تردى من شاهق أو ضرب بسيف أو افترسه سبع فإنه لا بد أن يؤمن بعيسى ! فالإيمان به في هذه الحال ليس بنافع ، ولا ينقل صاحبه عن كفره ، لما قدمنا . والله أعلم . ومن تأمل هذا جيداً وأمعن النظر اتضح له أن هذا وإن كان هو الواقع - لكن لا يلزم منه أن يكون المراد بهذه الآية هذا . بل المراد بها ما ذكرناه ، من تقرير وجود عيسى عليه السلام وبقاء حياته في السماء ، وأنه سينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة ، ليكذب هؤلاء وهؤلاء من اليهود والنصارى ، الذين تباينت أقوالهم فيه وتضادّت ، وتعاكست وتناقضت ، وخلفت عن الحق . ففرط هؤلاء اليهود ، وأفرط هؤلاء النصارى . تنقّصه اليهود بما رموه به وأمه من العظام ، وأطراه النصارى بحيث ادّعوا فيه بما ليس فيه ، فرفعوه في مقابلة أولئك عن مقام النبوة إلى مقام الربوبية ، تعالى الله عما يقول هؤلاء وهؤلاء علواً كبيراً ، وتنزّه وتقدّس ، لا إله إلا هو .

(١) انظر الطبري ٩ : ٣٨٦ - ٣٨٧ .



ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم إلى الأرض من  
السماء في آخر الزمان قبل يوم القيامة ، وأنه يدعو إلى  
عبادة الله وحده لا شريك له

قال البخارى رحمه الله في كتاب ذكر الأنبياء من صحيحه الملتقى بالقبول :  
( نزول عيسى ابن مريم عليه السلام ) . ثم روى عن أبي هريرة ، قال : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والذي نفسى بيده ليوشكنَّ أن ينزل فيكم  
ابنُ مريم حكماً عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ،  
ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، وحتى تكون السجدةُ خيراً من الدنيا  
وما فيها ، ثم يقول أبو هريرة : اقرؤا إن شئتم ” وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن  
به قبل موته ، ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً “ . ورواه مسلم . وأخرجه  
الشيخان من طرق متعددة (١) . ورواه ابن مردويه بنحوه ، وزاد في آخره في  
كلام أبي هريرة : « ” قبل موته “ : موت عيسى ابن مريم ، ثم يعيدها  
أبو هريرة ثلاث مرات . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال : « لَيْسَ هَلَنَّْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَفِجِّ الرِّوْحَاءِ بِالْحِجِّ  
أَوْ الْعِمْرَةِ ، أَوْ لَيْسِنَّهُمَا جَمِيعاً » . ورواه مسلم (٢) . وروى أحمد عن  
حنظلة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ينزل  
عيسى ابنُ مريم فيقتل الخنزير ، ويمحو الصليب ، وتُجمع له الصلاة ،  
ويعطى المال حتى لا يُقبل ، ويضع الخراج ، وينزل الروحاء فيحجُّ منها أو  
يعتمر ، أو يجمعهما ، قال : وتلا أبو هريرة ” وإن من أهل الكتاب إلا  
ليؤمنن به قبل موته “ - الآية ، فزعم حنظلة : أن أبا هريرة قال : يؤمن به

(١) البخارى ٦ : ٣٥٥ - ٣٥٧ ، و ٤ : ٣٤٣ ، و ٥ : ٨٦ (فتح) . ومسلم  
١ : ٥٤ . ورواه أحمد - مطولاً ومختصراً : ٧٢٦٧ ، ٧٦٦٥ ، ٧٨٩٠ ، ١٠٩٥٧ ،  
ومراراً غيرها . وانظر الطبري : ٧١٤٤ ، ٧١٤٥ ، ١٠٨٣٠ .  
(٢) المسند : ٧٢٧١ . ومسلم ١ : ٣٥٦ - ٣٥٧ .

قبل موت عيسى ، فلا أدري : هذا كله حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، أو شيء قاله أبو هريرة ؟ » . ورواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> . وروى البخارى عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيف بكم إذا نزل فيكم المسيحُ ابن مريم وإمامكم منكم » . ورواه الإمام أحمد ومسلم<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الأنبياء إخوةٌ لِعَلَّاتٍ ، أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد ، وإنى أولى الناس بعيسى ابن مريم ، لأنه لم يكن بينى وبينه نبي ، وإنه نازل ، فإذا رأيتموه فاعرفوه ، رجل مربوع إلى الحمرة والبياض ، عليه ثوبان ممصَّران ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل ، فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ، ويدعو الناس إلى الإسلام ، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال ، ثم تقع الأمانة على الأرض ، حتى ترتع الأسود مع الإبل ، والتمار مع البقر ، والذئب مع الغنم ، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم ، فيمكث أربعين سنة ، ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون » . ورواه أبو داود ، ورواه ابن جرير ، ولم يورد عند هذه الآية سواه<sup>(٣)</sup> . وروى البخارى عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة ، الأنبياء إخوةٌ لِعَلَّاتٍ ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد »<sup>(٤)</sup> . وروى مسلم عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق أو بدابق ، فيخرج إليهم

(١) المسند : ٧٨٩٠ .

(٢) البخارى ٦ : ٣٥٧ - ٣٥٨ (فتح) . والمسند : ٧٦٦٦ . ومسلم ١ : ٥٤ .

(٣) المسند : ٩٢٥٩ . ورواه أيضاً ٩٦٣٠ ، ٩٦٣١ ، ٩٦٣٢ . والطبرى :

١٠٨٣٠ . وأسأنيده صحاح . ورواه الحاكم ٢ : ٥٩٥ ، وصححه ، ووافقه الذهبي . وفصلنا

تخريجه في الطبرى : ٧١٤٥ ، حيث روى نحوه بإسناد آخر ضعيف . وقوله « إخوة لِعَلَّاتٍ » -

بفتح العين المهملة وتشديد اللام : أى أمهاتهم مختلفة وأبؤهم واحد . أراد أن إيمانهم واحد وشرائعهم

مختلفة . والثياب المصرة - بفتح الصاد المشددة : هى التى فيها صفرة خفيفة .

(٤) البخارى ٦ : ٣٥٤ (فتح) . ورواه الحاكم ٢ : ٥٩٢ ، من الطريق التى رواه

منها البخارى ! فوهم في استدراكه .

جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ ، فإذا تصافقوا قالت الروم :  
 خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم ، فيقول المسلمون : لا والله ، لا نخلى  
 بينكم وبين إخواننا ، فيقاتلونهم ، فيهزم ثلثٌ لا يتوب الله عليهم أبداً ، ويقتلُ  
 ثلثهم أفضل الشهداء عند الله ، ويفتح الثلثُ ، لا يُفتنون أبداً ، فيفتتحون  
 قسطنطينية ، فيبئسهم يتسبون الغنائم قد علقوا سيونهم بالزيتون ، إذ صاح  
 فيهم الشيطان : إن المسيح قد خلفكم في أهليكم ، فيخرجون ، وذلك باطل ،  
 فإذا جاؤا الشام خرج ، فيبئسهم يعدون للقتال يسوون الصفوف إذ أقيمت  
 الصلاة ، فينزل عيسى ابنُ مريم ، فأمتهم ، فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب  
 الملح في الماء ، فلو تركه لذاب حتى يهلك ، ولكن يقتله الله بيده ، فيربهم دمه  
 في حربته <sup>(١)</sup> . وروى أحمد عن ابن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ، قال : « لقيت ليلة أسرى بي إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ،  
 فتذاكروا أمر الساعة فردوا أمرهم إلى إبراهيم ، فقال : لا علم لي بها ، فردوا  
 أمرهم إلى موسى ، فقال : لا علم لي بها ، فردوا أمرهم إلى عيسى ، فقال :  
 أما وجنبتّها فلا يعلم بها أحدٌ إلا الله ، وفيما عهد إلى ربي عز وجل : أن الدجال  
 خارج ومعى قضيبان ، فإذا رآني ذاب كما يذوب الرصاص ، قال : فيهلكه  
 الله إذا رآني ، حتى إن الحجر والشجر يقول : يا مسلم ، إن تحتي كافراً  
 فتعال فاقتله ، قال : فيهلكهم الله ، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم ،  
 فعند ذلك يخرج بأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون ، فيطؤون بلادهم ،  
 فلا يأتون على شيء إلا أهلكوه ، ولا يمرون على ماء إلا شربوه ، قال : ثم  
 يرجع الناس يشكونهم ، فأدعو الله عليهم فيهلكهم ويميتهم ، حتى تجوى  
 الأرض من نتن ربحهم ، وينزل الله المطر فيجترف أجسادهم حتى يقذفهم

(١) مسلم ٢ : ٣٦٥ . و « دابق » : قرية قرب حلب . و « الأعماق » : قال ياقوت :  
 « جاء بلنظ الجمع ، والمراد به العمق [ بفتح العين وسكون الميم ] ، وهي كورة قرب دابق بين  
 حلب وأنطاكية . ونحو ذلك قال النوري في شرحه ١٨ : ٢١ : « موضعان بالشام بقرب حلب » .  
 فاجاء بهامش مسلم طبعة الآستانة ٨ : ١٧٦ ، من أن « الأعماق اسم موضع من أطراف المدينة »  
 و « دابق موضع سوق المدينة » - تخليط عجيب !!

في البحر ، ففيما عهد إلى ربي عز وجل : أن ذلك إذا كان كذلك أن الساعة كالحامل المتيم ، لا يدري أهلها متى تفاجئهم بولادها ليلاً أو نهاراً . ورواه ابن ماجة<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أبي نضرة ، قال : « أتينا عثمان بن أبي العاص في يوم جمعة لنعرض عليه مصحفاً لنا على مصحفه ، فلما حضرت الجمعة أمرنا فاغتسلنا ، ثم أتينا بطيب فتطينا ، ثم جئنا المسجد ، فجلسنا إلى رجل فحدثنا عن الدجال ، ثم جاء عثمان بن أبي العاص فقمنا إليه فجلسنا ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يكون للمسلمين ثلاثة أمصار : مصر بملتي البحرين ، ومصر بالحيرة ، ومصر بالشام ، ففرع الناس ثلاث فرعات ، فيخرج الدجال في أعراض الناس ، فيهزم من قبل المشرق ، فأول مصر يرده المصير الذي بملتي البحرين ، فيصير أهله ثلاث فرق : فرقة تقول : نقيم نسامه ننظر ما هو ، وفرقة تلحق بالأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم ، ومع الدجال سبعون ألفاً عليهم السيجان ، وأكثر من معه اليهود والنساء ، [ثم يأتي المصير الذي يليه ، فيصير أهله ثلاث فرق : فرقة تقول : تشامه وننظر ما هو ، وفرقة تلحق بالأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم بغربي الشام ] ، وينحاز المسلمون إلى عقبة أفيق ، فيبعثون سرحاً لهم ، فيصاب سرحهم ، فيشتد ذلك عليهم وتصيبهم مجاعة شديدة وجهود شديد ، حتى إن أحدهم ليحرق وترقوسه فيأكله ، فيما هم كذلك إذ نادى مناد من الشجر : يا أيها الناس أتاكم الغوث - ثلاثاً - فيقول بعضهم لبعض : إن هذا لصوت رجل شعبان ، وينزل عيسى ابن مريم عليه السلام عند صلاة الفجر ، فيقول له أميرهم : يا روح الله تقدم صل ، فيقول : هذه الأمة أمراء بعضهم على بعض ، فيتقدم أميرهم فيصلي ، فإذا قضى صلاته أخذ عيسى حربته فيذهب نحو الدجال ، فإذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الرصاص ، فيضع حربته

(١) المسند : ٣٥٥٦ . وابن ماجة : ٤٠٨١ . وإسنادهما صحيحان . ورواه الحاكم : ٤ : ٤٨٨ - ٤٨٩ ، ٥٤٥ - ٥٤٦ ، وصححه ووافقه الذهبي . وسيذكره الحافظ ابن كثير مرة أخرى في أحاديث الإسراء ، في أول السورة .

بين ثنودتيه فيقتله ، يهزم أصحابه ، فليس يومئذ شيء يورى منهم أحداً ، حتى إن الشجرة تقول : يا مؤمن ، هذا كافر ! ويقول الحجر : يا مؤمن ، هذا كافر ! » ، تفرّد به أحمد من هذا الوجه<sup>(١)</sup> . وروى مسلم عن النّوّاس بن سمعان ، قال : « ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة ، فخفض فيه ورقع ، حتى ظنناه في طائفة النخل ، فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا ، فقال : ما شأنكم ؟ قلنا : يا رسول الله ذكرت الدجال فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل ، قال : غير الدجال أخوفنى عليكم ، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم ، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم ، إنه شاب قطط ، عينه طافية ، كأنى أشبهه بعبد العزري بن قطن ، من أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف ، إنه خارج خلة بين الشام والعراق ، فعاث يمينا وعاث شمالا ، ياعباد الله فاثبتوا ، قلنا : يا رسول الله ، وما لبثه في الأرض ؟ قال : أربعون يوماً ، يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم ، [ قلنا : يا رسول الله ، وذلك اليوم الذي كسنة ، أتكفيينا فيه صلاة يوم ؟ قال : لا ، اقدروا له قدره ] ، قلنا : يا رسول الله ، وما إسرعه في الأرض ؟ قال : كالغيث استدبرته الريح ، فيأتى على قوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له ، فيأمر السماء فتمطر ، والأرض فتنبت ، فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرى وأسبغه ضرعاً وأمدّه خواصر ، ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله ، فينصرف عنهم فيصبحون محملين ، ليس بأيديهم شيء من أموالهم ، ويمرّ

(١) المسند ٤ : ٢١٦ - ٢١٧ (حلبى) . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٣٤٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وفيه على بن زيد ، وفيه ضعف وقد وثق ، وبقية رجالها رجال الصحيح » . والزيادة التي أثبتناها في متن الحديث - من المسند ومجمع الزوائد . وقوله « ورفقة تقول : نشامه » - بتشديد الميم ، من الثم . أى : نختبره وننظر ما عنده . قال ابن الأثير : « يقال : شامت فلاناً ، إذا قاربته وتعرفت ما عنده بالاختبار والكشف . وهى مفاعلة من الثم ، كأنك تشم ما عنده ويشم ما عندك لعملاً بمقتضى ذلك » . و « عقبه أفيق » - بضم الهضمة وفتح الفاء : بالقرب من حوران . قال ياقوت : « تنزل في هذه العقبة إلى الغور ، وهو الأردن ، وهى عقبه طويلة نحو ميلين » .

بالخربة فيقول لها أخرجي كنوزك ، فقتبعه بكنوزها كي عاسيب النحل ، ثم يدعو رجلاً ممتلاً شاباً فيضربه بالسيف فيقطعه جزئين رمية الغرض ، ثم يدعو فيقبل ويتهلل وجهه يضحك ، فيبينها هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم عليه السلام ، فينزل عند المذارة البيضاء شرق دمشق ، بين مهزودتين ، واضعاً كفيه على أجنحة ملكين ، إذا طأ رأسه قطر ، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ ، ولا يحل لكافر يجدر ربح نفسه إلا مات ، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه ، فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ فيقتله ، ثم يأتي عيسى [ ابن مريم ] قوم قد عصاهم الله منه ، فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة ، فيبينها هو كذلك إذ أوحى الله عز وجل إلى عيسى : إني قد أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتلهم : فحرز عبادي إلى الطور ، وبعث الله بأجوج وأجوج وهم من كل حدب ينسلون ، فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ، ويمر آخرهم فيقولون : لقد كان بهذه مرة ماء ، ويحضر نبي الله عيسى وأصحابه ، حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيراً من مائة دينار لأحدكم اليوم ، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه ، فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم ، فيصبحون فرسلي كموت نفس واحدة ، ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض ، فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملاء زهمهم وتنتهم ، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله ، فيرسل الله طيراً كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ، ثم يرسل الله مطراً لا يمكن منه بيت مدر ولا وبر ، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلف ، ثم يقال للأرض : أخرجي ثمرك وردى بركتك ، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ، ويبارك الله في الرسل ، حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس ، فيبينها هو كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبة فتأخذهم تحت آباطهم ، فيقبض الله روح كل مؤمن وكل مسلم ، ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمير ، فعليهم تقوم الساعة . ورواه الإمام أحمد وأهل السنن . وسنذكره أيضاً من طريق أحمد ، عند قوله تعالى في سورة الأنبياء ﴿ حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج ﴾ (١) .

(١) مسلم ٢ : ٣٧٦ - ٣٧٧ . والمسند : ١٧٧٠٦ . وسائق - كما قال الخافظ

ابن كثير - عند الآية : ٩٦ من سورة الأنبياء .

وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو : « وجاءه رجل فقال : ما هذا الحديث الذى تحدث به ؟ تقول : إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا ؟ فقال : سبحان الله ! أو : لا إله إلا الله ! أو كلمة نحوهما ، لقد هممت أن لا أحدث أحداً شيئاً أبداً ، إنما قلت : إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً ، يُحرق البيت ويكون ويكون ، ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يخرج الدجال فى أمتى فيمكث أربعين - لا أدرى أربعين يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين عاماً - فيبعث الله تعالى عيسى ابن مريم ، كأنه عروة بن مسعود ، فيطلبه فيهلكه ، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام ، فلا يبقى على وجه الأرض أحد فى قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته ، حتى لو أن أحدكم دخل فى كبيد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه ، قال : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فيبقى شرارُ الناس فى خفة الطير وأحلام السباع ، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ، فيتمثل لهم الشيطانُ فيقول : ألا تستجيبيون ؟ فيقولون : فما تأمرنا ؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان ، وهم فى ذلك دارٌ رزقُهم حسنٌ عيشهم ، ثم ينفخ فى الصور ، فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتها ورفع ليتها ، قال : وأول من يسمعه رجل يَلُوط حوض إبله ، قال : فيصعق ويصعق الناس : ثم يرسل الله - أو قال ينزل الله - مطراً كأنه الطل ، أو قال : الظل ، فتنبت منه أجسادُ الناس ﴿ ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ﴾ ، ثم يقال : يا أيها الناس ، هلموا إلى ربكم ﴿ وقفوهم إنهم مسئولون ﴾ ، ثم يقال : أخرجوا بعث النار ، فيقال : من كم ؟ فيقال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين ، قال : فذلك يوم يجعل الولدان شيباً ، وذلك يوم يكشف عن ساق . ورواه النسائي فى تفسيره (١) . وروى الإمام أحمد عن مُجمَع بن جارية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يقتل ابنُ مريم المسيح الدجالَ بباب لُدٍّ ، أو إلى جانب

(١) مسلم ٢ : ٣٧٨ - ٣٧٩ . ورواه أحمد : ٦٥٥٥ . وسيدكروه الحافظ ابن كثير - عن رواية المسند - فى تفسير الآية : ٦٨ من سورة الزمر .

لده». ورواه الترمذى، وقال: حديث صحيح<sup>(١)</sup>. قال: وفي الباب عن عمران بن حصين ونافع بن عتبة وأبي برزة وحذيفة بن أسيد وأبي هريرة وكيسان وعثمان بن أبي العاص وجابر وأبي أمامة وابن مسعود وعبد الله بن عمرو وسمرة بن جندب والنوأس بن سمعان وعمرو بن عوف وحذيفة بن اليمان، رضى الله عنهم. ومراده برواية هؤلاء: ما فيه ذكر الدجال وقتل عيسى ابن مريم عليه السلام له، فأما أحاديث ذكر الدجال فقط فكثيرة جداً، وهى أكثر من أن تحصى، لانتشارها وكثرة روايتها فى الصحاح والحسان والمسانيد وغير ذلك. وروى الإمام أحمد عن حذيفة بن أسيد الغفارى، قال: «أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ونحن نتذاكر الساعة، فقال: لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدخان، والداية، وخروج يأجوج ومأجوج، ونزول عيسى ابن مريم، والدجال، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، ونار تخرج من قعر عدن، تسوق - أو تحشر - الناس، تبيت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا». ورواه مسلم وأهل السنن<sup>(٢)</sup>. فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من رواية أبى هريرة، وابن مسعود، وعثمان بن أبى العاص، والنوأس بن سمعان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ومجمع بن جارية، وأبى سريحة حذيفة بن أسيد، رضى الله عنهم. وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه، من أنه بالشأم، بل بدمشق، عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند إقامة الصلاة للصبح. وقد بنيت هذه الأعصار - فى سنة إحدى وأربعين وسبعمائة - منارة للجوامع الأموى، بيضاء من حجارة منحوتة، عوضاً عن المنارة التى هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصرارى - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة - وكان أكثر عمارتها من أموالهم، وقويت

(١) المستد : ١٥٥٣٥ . والترمذى ٣ : ٢٣٩ . و «مجمع» : بضم الميم الأولى وفتح الجيم وتشديد الميم الثانية المكسورة وآخره عين مهيمة . و «جارية» : بالجيم والياء التحتية .  
(٢) المستد : ١٦٢١٣ . ومسلم ٢ : ٣٦٦ - ٣٦٧ .



الظنون أنها هي التي ينزل عليها المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام ، فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية فلا يقبل إلا الإسلام ، كما تقدم في الصحيحين ، وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك في ذلك الزمان ، حيث تنزاح عليهم ، وترتفع شبههم من أنفسهم . ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام ، متابعة لعيسى عليه السلام وعلى يديه . ولهذا قال تعالى ” وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً “ . وهذه الآية كقوله تعالى ﴿ وإنه لعلم للساعة ﴾ ، وقرئ ﴿ لعلم ﴾ ، بالتحريك ، أي : أمانة ودليل على اقتراب الساعة . وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال ، فيقتله الله على يديه ، ويبعث الله في أيامه يأجوج ومأجوج ، فيهلكهم الله بركة دعائه . وقد قال تعالى : ﴿ حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون \* واقرب الوعد الحق ﴾ - الآية (١) . وقوله تعالى ” ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً “ قال قتادة : يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله ، وأقر بالعبودية لله عز وجل . وهذا كقوله تعالى في آخر سورة المائدة : ﴿ وإذا قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ إلى قوله ﴿ العزيز الحكيم ﴾ .

﴿ فَيُظْلَمُ مَنْ الدِّينِ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحْبَبَتْ لَهُمْ وَبِصَدْمِهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ۝١٦٠ وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْلِ ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۝١٦١ أَلَيْنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ ، وَالْمُقْسِمِينَ الصَّلَاةَ ، وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ۝١٦٢ ﴾

(١) ثم ذكر المؤلف الحافظ هنا أحاديث تحت عنوان « صفة عيسى عليه السلام » . لم نر حاجة لإثباتها . ومن شاء فليرجع إليها في تفسيره ( ج ١ ص ٥٨٣ من الطبعة التجارية ) ، وفي تاريخه ( ج ٢ ص ٩٦ - ١٠١ ) .

يخبر تعالى أنه بسبب ظلم اليهود بما ارتكبه من الذنوب العظيمة حرّم عليهم طيبات كان أحلّها لهم . وهذا التحريم قد يكون قد رتباً ، بمعنى : أنه تعالى قيّضهم لأن تأوّلوا في كتابهم وحرفوا وبدلوا أشياء كانت حلالاً لهم فحرموها على أنفسهم ، تشديداً منهم على أنفسهم وتضييقاً وتنطعاً . ويحتمل أن يكون شرعياً ، بمعنى : أنه تعالى حرّم عليهم في التوراة أشياء كانت حلالاً لهم قبل ذلك : كما قال تعالى : ﴿ كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم لإسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة ﴾ . وقد قدمنا الكلام على هذه الآية ، وأن المراد أن الجميع من الأئمة كانت حلالاً لهم من قبل أن تنزل التوراة ، ما عدا ما كان حرم لإسرائيل على نفسه من لحوم الإبل وألبانها (١) . ثم إنه تعالى حرّم أشياء كثيرة في التوراة ، كما قال في سورة الأنعام [ الآية : ١٤٦ ] : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفّر ، ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورها أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ، ذلك جزيناهم ببغيهم ، وإنا لصادقون ﴾ . أي : إنما حرمنا عليهم ذلك لأنهم يستحقون ذلك ، بسبب بغيهم وطغيانهم ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه . ولهذا قال ” فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدّهم عن سبيل الله كثيراً ” أي صدّوا الناس وصدّوا أنفسهم عن اتباع الحق . وهذه سجية لهم متصفون بها من قديم الدهر وحديثه ، ولهذا كانوا أعداء الرسل ، وقتلوا خلقاً من الأنبياء ، وكذبوا عيسى ومحمداً صلوات الله وسلامه عليهما . وقوله ” وأخذهم الربا وقد نهوا عنه ” أي : أن الله قد نهاهم عن الربا ، فتناولوه وأخذوه ، واحتالوا عليه بأنواع من الحيل وصدوف من الشبه ، وأكلوا أموال الناس بالباطل . قال تعالى ” وأعدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ” . ثم قال تعالى ” لكن الراسخون في العلم منهم ” أي : الثابتون في الدين لهم قدم راسخة في العلم النافع . وقد تقدّم الكلام على ذلك في سورة آل عمران (٢) . ” والمؤمنون ” عطف على الراسخين ، وخبره ” يؤمنون ” بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ” قال ابن عباس : أنزلت في عبد الله بن سلام

(١) مضي ج ٣ ص ٥ - ٧ .

(٢) يعني بيان الراسخين في العلم . وقد مضي ج ٢ ص ٢٢١ - ٢٢٣ .

وثعلبة بن سَعْيَةَ وزيد بن سَعْيَةَ وأسد بن عُبَيْد، الذين دخلوا في الإسلام ،  
 وصدّ قوا بما أرسل الله به محمداً صلى الله عليه وسلم . وقوله ” والمقيمين الصلاة “  
 هكذا هو في جميع مصاحف الأئمة ، وكذا هو في مصحف أبي بن كعب .  
 وذكر ابن جرير أنها في مصحف ابن مسعود « والمقيمون الصلاة » . قال :  
 والصحيح قراءة الجميع . ثم ردّ على من زعم أن ذلك من غلط الكاتب . ثم  
 ذكر اختلاف الناس : فقال بعضهم : هو منصوب على المدح كما جاء في  
 قوله : ﴿ والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس ﴾ .  
 قال : وهذا سائغ في كلام العرب ، كما قال الشاعر :

لَا يَبْعَدُنْ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ أُسْدُ الْمُدَاةِ وَأَفَّةُ الْجُزْرِ  
 الْفَارِزِينَ بِكُلِّ مُفْتَرِكٍ وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الْأَرْزِ

وقال آخرون : هو مخفوض عطفاً على قوله ” بما أنزل إليك وما أنزل من  
 قبلك “ يعنى : وبالمقيمين الصلاة . وكأنه يقول : وبإقامة الصلاة ، أى :  
 يعترفون بوجودها وكتابتها عليهم . أو أن المراد بالمقيمين الصلاة الملائكة .  
 وهذا اختيار ابن جرير ، يعنى : يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك  
 وبالملائكة . وفى هذا نظر<sup>(١)</sup> . والله أعلم . وقوله ” والمؤتون الزكاة “ يحتمل  
 أن يكون المراد : زكاة الأموال ، ويحتمل زكاة النفوس ، ويحتمل الأمرين .  
 والله أعلم . ” والمؤمنون بالله واليوم الآخر “ أى : يصدّقون بأنه لا إله إلا الله ،  
 ويؤمنون بالبعث بعد الموت ، والجزاء على الأعمال خيرا وشرا . وقوله ” أولئك “  
 هو الخبر عما تقدّم ” سنؤتيهم أجراً عظيماً “ يعنى : الجنة .

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ، وَأَوْحَيْنَا  
 رَّبِّعِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ

(١) انظر الطبري ٩ : ٣٩٧ - ٣٩٩ . وانظر فيه آية (الموفون بمهدم) ٣ : ٣٥٢ -

٣٥٤ . والبيتان اللذان ذكرهما الحافظ ابن كثير هنا - نقلا عن الطبري في هذا الموضع - لم يذكر  
 فيه ولا في الموضع السابق . ففعلهما سقطا من هذا الموضع من نسخي النسخ التي وقعت إلينا من  
 تفسير الطبري .

وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ، وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ، وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ، وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾

روى ابن إسحق عن ابن عباس ، قال : « قال سكين وعدي بن زيد : يا محمد ، ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى ! فأنزل الله في ذلك من قولهما ” إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ” إلى آخر الآيات » (١) . ذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين . وقوله ” وآتينا داود زبوراً ” الزبور : اسم الكتاب الذي أوحاه الله إلى داود عليه السلام . وقوله ” ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ” أى : من قبل هذه الآية ، يعنى فى السور المكية وغيرها . وهذه تسمية الأنبياء الذين نص الله على أسمائهم فى القرآن ، وهم : آدم ، وإدريس ، ونوح ، وهود ، وصالح ، وإبراهيم ، ولوط ، وإسماعيل ، وإسحق ، ويعقوب ، ويوسف ، وأيوب ، وشعيب ، وموسى ، وهرون ، ويونس ، وداود ، وسليمان ، وإلياس ، واليسع ، وزكريا ، ويحيى ، وعيسى ، وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين ، وسيدهم محمد صلى الله عليه وسلم . وقوله ” ورسلاً لم نقصصهم عليك ” أى : خلقاً آخرين لم يذكروا فى القرآن . وقوله ” وكلم الله موسى تكليماً ” وهذا تشريف لموسى عليه السلام بهذه الصفة . ولهذا يقال له « الكلم » . وقد روى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن عبد الجبار بن عبد الله قال : جاء رجل إلى أبي بكر بن عياش فقال : سمعت رجلاً يقرأ ” وكلم الله موسى تكليماً » (٢) . فقال أبو بكر : ما قرأ هذا إلا كافر !

(١) سكين - بضم السين - بن أبي سكين وعدي بن زيد : هما من بنى قينقاع ، من الأعداء من يهود . وهذا الخبر ثابت فى سيرة ابن هشام . ورواه الطبري : ١٠٨٤٠ ، من طريق ابن إسحق .

(٢) يعنى بفتح الهاء من لفظ الجلالة .

قرأتُ على الأعمش ، وقرأ الأعمش على ابن وثَّاب ، وقرأ يحيى بن وثَّاب على أبي عبد الرحمن السُّلَمي ، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي على علي بن أبي طالب ، وقرأ علي بن أبي طالب على رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وكلم الله موسى تكليماً " . وإنما اشتدَّ غضبُ أبي بكر بن عياش رحمه الله على من قرأ كذلك ، لأنه حرَّفَ لفظَ القرآن ومعناه . وكانَ هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن يكونَ اللهُ كَلمَ موسى عليه السلام أو يكلم أحداً من خلقه . كما روينا عن بعض المعتزلة أنه قرأ على بعض المشايخ " وكلم الله موسى تكليماً " فقال له : يا ابن اللخناء ! كيف تصنع بقوله تعالى : ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه ﴾ ؟ ! يعنى : أن هذا لا يحتمل التحريف ولا التأويل . وقوله " رسلاً مبشرين ومنذرين " أى : يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات ، وينذرون من خالف أمره وكذَّبَ رسله بالعقاب والعذاب . وقوله " لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، وكان الله عزيزاً حكيماً " أى : أنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والندارة ، وبيَّن ما يحبه ويرضاه ، مما يكرهه ويأباه ، لئلا يبتغى لمعتذر عذر . كما قال تعالى : ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك من قبل أن نذَلَّ ونَخزَى ﴾ . وكذا قوله : ﴿ ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين ﴾ . وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا أحدَ أغْيِرُ من الله ، من أجل ذلك حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحدَ أحبُّ إليه المدحُ من الله عز وجل ، من أجل ذلك مدح نفسه ، ولا أحدَ أحبُّ إليه العذر من الله ، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين » . وفي لفظ آخر : « من أجل ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه » (١) .

﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ ، أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ، وَالْمَلَكُ كَتَبَهُ بِشُهُودٍ ،

(١) انظر المسند : ٣٦١٦ ، ٤١٥٣ . وصحيح مسلم ٢ : ٣٢٦ .

وَكُفِيَ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلًّا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ، وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ ﴿

لما تضمن قوله تعالى : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾ إلى آخر السياق - إثبات نبوته صلى الله عليه وسلم ، والرد على من أنكر نبوته من المشركين وأهل الكتاب ، قال الله تعالى " لكن الله يشهد بما أنزل إليك " أى : وإن كفر به من كفر به من كذبك وخالفك فالله يشهد لك بأنك رسوله الذى أنزل عليه الكتاب ، وهو القرآن العظيم ﴿ الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد ﴾ . ولهذا قال " أنزله بعلمه " أى : فيه علمه الذى أراد أن يطلع العباد عليه ، من البيئات والهدى والفرقان ، وما يحبه الله ويرضاه ، وما يكرهه ويأباه ، وما فيه من العلم بالغيوب من الماضى والمستقبل ، وما فيه من ذكر صفاته تعالى المقدسة ، التى لا يعلمها نبي مرسل ولا ملك مقرب إلا أن يعلمه الله به ، كما قال : ﴿ ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ﴾ ، وقال : ﴿ ولا يحيطون به علماً ﴾ . وروى ابن أبى حاتم عن عطاء بن السائب ، قال : أقرأتى أبو عبد الرحمن السلمى القرآن ، وكان إذا قرأ عليه أحدنا القرآن قال : قد أخذت علم الله ، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل ، ثم يقرأ قوله " أنزله بعلمه والملائكة يشهدون : وكفى بالله شهيداً " . وقوله " والملائكة يشهدون " أى : بصدق ما جاءك وأوحى إليك وأنزل عليك ، مع شهادة الله تعالى لك بذلك " وكفى بالله شهيداً " وروى ابن إسحق عن ابن عباس ، قال : « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من اليهود ، فقال لهم : إني لأعلمُ والله إنكم لتعلمون أنى رسول الله ،

فقالوا : ما نعلم ذلك ، فأنزل الله عز وجل ” لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفى بالله شهيذاً “ (١) .

وقوله ” إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً “ أى : كفروا فى أنفسهم فلم يتبعوا الحق ، وسعوا فى صد الناس عن اتباعه والافتداء به ، قد خرجوا عن الحق وضلوا عنه وبعثوا منه بعداً عظيماً شاسعاً . ثم أخبر تعالى عن حكمه فى الكافرين بآياته وكتابه ورسوله ، الظالمين لأنفسهم بذلك ، وبالصد عن سبيله ، وارتكاب مآثمه وانتهاك محارمه — بأنه لا يغفر لهم ولا يهديهم ” طريقاً “ أى : سبيلاً إلى الخير ” إلا طريق جهنم “ وهذا استثناء منقطع ” خالدين فيها أبداً وكان ذلك على الله يسيراً “ .

ثم قال تعالى ” يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيراً لكم “ أى قد جاءكم محمد صلوات الله وسلامه عليه بالهدى ودين الحق ، والبيان الشافى من الله عز وجل ، فآمنوا بما جاءكم به واتبعوه يكن خيراً لكم . ثم قال ” وإن تكفروا فإن الله ما فى السموات والأرض “ أى : فهو غنى عنكم وعن إيمانكم ، ولا يتضرر بكفرانكم . كما قال تعالى : ﴿ وقال موسى إن تكفروا أنتم ومن فى الأرض جميعاً فإن الله لغنى حميد ﴾ . وقال ههنا ” وكان الله عليماً “ أى : بمن يستحق منكم الهداية فيهديه ، وبمن يستحق الغواية فيغويه ” حكيماً “ أى : فى أقواله وأفعاله وشرعه وقدره .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ، إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ أَتْفَهَأُ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، فآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً ، أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ ، إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ ، سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ، لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (١٧١)

(١) ورواه الطبري : ١٠٨٥٠ ، ١٠٨٥١ ، من طريق ابن إسحق .

ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء ، وهذا كثير في النصرارى ،  
فإنهم تجاوزوا الحدّ في عيسى ، حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها ،  
فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهاً من دون الله يعبدونه كما يعبدونه .  
بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه - ممن زعم أنه على دينه - فادّعوا فيهم العصمة ،  
واتبعوهم في كل ما قالوه ، سواء كان حقاً أو باطلاً ، أو ضلالاً أو رشاداً ،  
أو صحيحاً أو كذباً . ولهذا قال تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من  
دون الله ﴾ - الآية . وروى الإمام أحمد عن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال : « لا تُطْرُونِي كما أطرت النصرارى عيسى ابنَ مريم ، فإنما أنا عبدُ الله  
ورسوله » . وقال على بن المديني : هذا حديث صحيح مسند . ورواه البخارى (١) .  
وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك : « أن رجلاً قال : يا محمد ،  
يا سيدنا وابنَ سيدنا ، وخيرنا وابنَ خيرنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
يا أيها الناس ، عليكم بقولكم ، ولا يستهوينكم الشيطان ، أنا محمد بن عبد الله ،  
عبدُ الله ورسوله ، والله ما أحبُّ أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل » .  
تفرد به من هذا الوجه (٢) . وقوله " ولا تقولوا على الله إلا الحق " أى : لا تفتروا  
عليه وتجعلوا له صاحبةً وولداً ، تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً ، وتنزه  
وتقدس وتوحد في سؤدده وكبريائه وعظمته ، فلا إله إلا هو ، ولا ربَّ سواه .  
ولهذا قال " إنما المسيح عيسى ابنُ مريم رسولُ الله وكلمته ألقاها إلى مريم  
وروح منه " أى : إنما هو عبد من عباد الله ، وخلق من خلقه ، قال له :  
كن ، فكان ، ورسول من رسله ، وكلمته ألقاها إلى مريم ، أى :  
خلقها بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم ، فنفخ فيها من  
روحه بإذن ربه عز وجل ، وكانت تلك النفخة التي نفخها في جيبِ درعها  
- فنزلت حتى ولجت فرجها - بمنزلة لقاح الأبِ الأمِّ ، والجميع مخلوق لله

(١) المسند : ١٥٤ ، ١٦٤ ، ٣٣١ . والبخارى ٦ : ٣٥٥ (فتح) . وهو جزء  
من حديث السقيفة الطويل ، رواه أحمد : ٣٩١ ، والبخارى ١٢ : ١٢٨ - ١٢٩ (فتح) .  
(٢) المسند : ١٢٥٧٨ . وإسناده صحيح .



عز وجل . ولهذا قيل لعيسى : إنه كلمة الله وروح منه ، لأنه لم يكن له أب تولد منه ، وإنما هو ناشئٌ عن الكلمة التي قال له بها : كن ، فكان ، والروح التي أرسل بها جبريل . قال الله تعالى : ﴿ ما المسيح ابنُ مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ، وأمه صديقة ، كانا يأكلان الطعام ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم ، خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا وجعلناها وابنة آية للعالمين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا ، وصدقتُ بكلماتِ ربها وكتبه ، وكانت من القانتين ﴾ . وقال تعالى إخباراً عن المسيح : ﴿ إن هو إلا عبد أنعمنا عليه ﴾ — الآية . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن سنان الواسطي ، قال : سمعت شاذَّ بن يحيى يقول ، في قول الله ” وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه “ قال : ليس الكلمة صارت عيسى ، ولكن بالكلمة صار عيسى <sup>(١)</sup> . وهذا أحسن مما ادعاه ابن جرير في قوله ” ألقاها إلى مريم “ أي : أعلمها بها ، كما زعمه في قوله : ﴿ إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه ﴾ أي : يعلمك بكلمة منه ، ويجعل ذلك كقوله تعالى : ﴿ وما كنت ترجو أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمةً من ربك ﴾ <sup>(٢)</sup> . بل الصحيح أنها الكلمة التي جاء بها جبريل إلى مريم فنفخ فيها بإذن الله ، فكان عيسى عليه السلام . وروى البخارى عن عبادة بن الصامت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق ،

(١) شاذ : بتشديد الذال المعجمة . ووقع في المطبوعة « شاذان » بزيادة ألف ونون في آخره . وهو خطأ صرف . و « شاذ » - هذا : مترجم في التهذيب ، وهو يروى عن وكيع ويزيد بن هرون ، وسئل عنه أحمد ، فقال : « عرفته . وذكره بخير » . وترجمه ابن أبي حاتم ٣٩٢/١/٢ ، وقال : « نزل عليه وكيع حيث خرج إلى عبادان » .

(٢) انظر الطبرى ٩ : ٤١٨ - ٤١٩ . ثم ما قبل ذلك ٦ : ٤١١ - ٤١٣ .

والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل » . ورواه مسلم<sup>(١)</sup> . فقوله في الآية والحديث « وروح منه » - كقوله : ﴿ وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه ﴾ ، أى : من خلقه ومن عنده . وليست « من » للتبويض كما تقوله النصارى - عليهم لعائن الله المتتابعة - بل هي لابتداء الغاية ، كما في الآية الأخرى . وقد قال مجاهد في قوله « وروح منه » أى : ورسول منه . وقال غيره : ومحبة منه . والأظهر الأول ، وهو : أنه مخلوق من روح مخلوقة ، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف ، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله ، في قوله : ﴿ هذه ناقة الله ﴾ . وفي قوله : ﴿ وطهر بيتي للطائفين ﴾ . وكما روى في الحديث الصحيح : « فأدخل على ربي في داره » . أضافها إليه إضافة تشريف . وهذا كله من قبيل واحد ونمط واحد . وقوله « فآمنوا بالله ورسوله » أى فصدقوا بأن الله واحد أحد ، لا ولد له ولا صاحبة ، واعلموا وتيقنوا بأن عيسى عبد الله ورسوله . ولهذا قال تعالى « ولا تقولوا ثلاثة » أى : لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً : وهذه الآية ، والتي تأتي في سورة المائدة ، حيث يقول تعالى : ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ، وما من إله إلا إله واحد ﴾ وكما قال في آخر السورة المذكورة : ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ، قال سبحانك ﴾ . وقال في أولها : ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم ﴾ الآية ، فالنصارى - عليهم لعنة الله - من جهلهم ليس لهم ضابط ، ولا لكفرهم حد ، بل أقوالهم وضلالهم منتشر : فمنهم من يعتقدُه إلهاً ، ومنهم من يعتقدُه شريكاً ، ومنهم من يعتقدُه ولداً . وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة ، وأقوال غير مؤتلفة . ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال : لو اجتمع عشرة من النصارى لا فترقوا عن أحد عشر قولاً !! ولقد ذكر بعض علماءهم المشاهير عندهم ، وهو سعيد بن بطريق ، بترك الإسكندرية في حدود سنة أربعمائة من الهجرة

(١) البخارى ٦ : ٣٤٢ (فتح) . ومسلم ١ : ٢٥ .

النبوية - أنهم اجتمعوا المجمع الكبير ، الذي عقدوا فيه الأمانة الكبيرة التي لهم ، وإنما هي الحياةُ الحقيرة الصغيرة ! وذلك في أيام قسطنطين باني المدينة المشهورة ، وأنهم اختلفوا عليه اختلافاً لا ينضب ولا ينحصر ، فكانوا أزيد من ألفين أسقفاً ، فكانوا أحزاباً كثيرة ، كل خمسين منهم على مقالة ، وعشرون على مقالة ، ومائة على مقالة ، وسبعون على مقالة ، وأزيد من ذلك وأنقص . فلما رأى عصابة منهم قد زادوا على الثلاثمائة بثمانية عشر نفرأ ، وقد توافقوا على مقالة ، فأخذها الملك ونصرها وأيدها ، وكان فيلسوفاً داهيةً ، ومَحَقَّ ما عداها من الأقوال ، وانتظم دَسْتُ أولئك الثلاثمائة وثمانية عشر ، وبنيت لهم الكنائس ، ووضعوا لهم كتباً وقوانين ، وأحدثوا الأمانة التي يلقنونها الولدان من الصغر ليعتقدوها ويعمدونهم عليها . وأتباع هؤلاء هم الملكية . ثم إنهم اجتمعوا مجعاً ثانياً فحدث فيهم اليعقوبية ، ثم مجعاً ثالثاً فحدث فيهم النسطورية . وكل هذه الفرق تثبت الأقانيم الثلاثة في المسيح ، ويختلفون في كيفية ذلك وفي اللاهوت والناسوت على زعمهم ! هل اتحدا ، أو ما اتحدا بل امتزجا ، أو حل فيه؟ على ثلاث مقالات ! وكل منهم يكفر الفرقة الأخرى . ونحن نكفر الثلاثة! (١) . ولهذا قال تعالى ” انتهى خيراً لكم “ أي : يكن خيراً لكم ” إنما الله إله واحد ، سبحانه أن يكون له ولد “ أي : تعالى وتقدس عن ذلك علواً كبيراً ” له ما في السموات وما في الأرض ، وكفى بالله وكيلاً “ أي : الجميع ملكه وخلقه ، وجميع ما فيهما عبده ، وهم تحت تدبيره وتصريفه ، وهو وكيل على كل شيء ، فكيف يكون له منهم صاحبة وولد؟! كما قال في الآية الأخرى : ﴿ بديع السموات والأرض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ، وخلق كل شيء ، وهو بكل شيء عليم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً \* لقد جئتم شيئاً إداً \* تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً \* أن دعوا للرحمن ولداً \* وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً \* إن كل من في

السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً \* لقد أحصاهم وعدّهم عدداً \* وكلهم آتية يوم القيامة فرداً ﴿

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ، وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾

روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قوله " لن يستنكف " - : لن يستكبر . وقال قتادة : لن يجتشم " المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون " . وقد استدلل بعض من ذهب إلى تفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية ، حيث قال " ولا الملائكة المقربون " . وليس له في ذلك دلالة ، لأنه إنما عطف الملائكة على المسيح ، لأن الاستنكاف هو الامتناع ، والملائكة أقدر على ذلك من المسيح ، فلهذا قال " ولا الملائكة المقربون " . ولا يلزم من كونهم أقوى وأقدر على الامتناع أن يكونوا أفضل . وقيل : إنما ذكروا لأنهم اتخذوا آلهة مع الله كما اتخذ المسيح ، فأخبر تعالى أنهم عبيد من عباده وخلق من خلقه ، كما قال الله تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً ، سبحانه ، بل عباد مكرمون ﴾ - الآيات . ولهذا قال " ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً " أى : فيجمعهم إليه يوم القيامة ويفصل بينهم بحكمه العدل الذى لا يجوز فيه ولا يتحيف . ولهذا قال " فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفىهم أجورهم ويزيدهم من فضله " أى : فيعطيهم من الثواب على قدر أعمالهم الصالحة ، ويزيدهم على ذلك من فضله وإحسانه ، وسعة رحمته وامتثانه . " وأما الذين استنكفوا واستكبروا " أى : امتنعوا من طاعة الله وعبادته واستكبروا عن ذلك " فيعذبهم عذاباً أليماً ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً " كقواه : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين ﴾ ، أى : صاغرين

حقيرين ذليلين ، كما كانوا ممتنعين مستكبرين .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾ ﴾

يقول تعالى مخاطباً جميع الناس ، ومخبراً لهم بأنه قد جاءهم منه برهان عظيم ، وهو الدليل القاطع للعذر ، والحجة المزيلة للشبهة . ولهذا قال ” وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً “ أي : ضياءً واضحاً على الحق . قال ابن جريج وغيره : هو القرآن ” فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به “ أي : جمعوا بين مقامى العبادة والتوكل على الله في جميع أمورهم ” فسيدخلهم في رحمة منه وفضل “ أي يرحمهم فيدخلهم الجنة ، ويزيدهم ثواباً ومضاعفةً ورفعاً في درجاتهم ، من فضله عليهم وإحسانه إليهم ” ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً “ أي : طريقاً واضحاً قاصداً قواماً لا اعوجاج فيه ولا انحراف . وهذه صفة المؤمنين في الدنيا والآخرة ، فهم في الدنيا على منهاج الاستقامة وطريق السلامة في جميع الاعتقادات والعمليات ، وفي الآخرة على صراط الله المستقيم المفضى إلى روضات الجنات .

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ، إِنْ أَمْرُو هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وِلْدٌ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ، وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وِلْدٌ ، فَإِنْ كَانَتَا أَنْثَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ، وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ مِثْلِ الْأُنثَيَيْنِ ، يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ ﴾

روى البخارى عن البراء ، قال : « آخر سورة نزلت : براءة ، وآخر آية نزلت : ” يستفتونك “ (١) . وروى الإمام أحمد عن جابر بن

(١) البخارى ٨ : ٢٠١ (فتح) .

عبد الله، قال : « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لأعقل ، قال : فتوضأ ثم صبَّ علىّ ، أو قال : صبوا عليه ، فقلت : إنه لا يرثني إلا كلالته ، فكيف الميراث ؟ فأنزل الله آية الفرائض » . أخرجاه في الصحيحين ورواه بقية الجماعة . وفي بعض الألفاظ : « فنزلت آية الميراث ” يستفتونك ” قل الله يفتيكم في الكلاله “ الآية » . وكأنّ معنى الكلام - والله أعلم - : يستفتونك عن الكلاله قل الله يفتيكم فيها . فدل المذكور على المتروك . وقد تقدّم الكلام على الكلاله واشتقاقها ، وأنها مأخوذة من الإكليل الذي يحيط بالرأس من جوانبه (١) . ولهذا فسرّها أكثر العلماء : بمن يموت وليس له ولد ولا والد . ومن الناس من يقول : الكلاله من لا ولد له ، كما دلت عليه هذه الآية ” إن امرؤ هلك ليس له ولد “ (٢) . وقد أشكل حكم الكلاله على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضی الله عنه ، كما ثبت عنه في الصحيحين أنه قال : « ثلاث وددتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إلينا فيهن عهداً ننتهي إليه : الجدة ، والكلالة ، وباب من أبواب الربا » . وروى الإمام أحمد عن معمر بن أبي طلحة ، قال : قال عمر بن الخطاب : « ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألته عن الكلاله ، حتى طعن بأصبعه في صدرى ، وقال : يكفنيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء » . هكذا رواه مختصراً ، وأخرجه مسلم مطولاً أكثر من هذا (٣) . وروى الإمام أحمد عن إبراهيم [ النخعي ] ، عن عمر ، قال : « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلاله ؟ فقال : يكفنيك آية الصيف ، فقال : لأن أكون سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها أحبُّ إلىّ من أن يكون لي حُمْرُ

(١) مضى ج ٣ ص ١٢٢ - ١٢٣ .

(٢) سيأتي قريباً الرد على هذا القول بالدليل الصريح : أن الآية نصت على ميراث الأخت في حال الكلاله بأن لها نصف التركة . والأخت لا ترث مع وجود الوالد ، بالبداهة ، لأنه يحجبها حجب حرمان .

(٣) المسند : ١٧٩ . ومسلم - مطولاً - ج ٢ ص ٣ . وكذلك رواه أحمد مطولاً : ٨٩ ،

التَّعَمُّ « . وهذا إسناد جيد ، إلا أن فيه انقطاعاً بين إبراهيم وبين عمر ، فإنه لم يدركه (١) . وروى الإمام أحمد عن البراء بن عازب ، قال : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلاله ؟ فقال : يكفيك آية الصيف » . وهذا إسناد جيد ، ورواه أبو داود والترمذى (٢) . وكأن المراد بآية الصيف : أنها نزلت في فصل الصيف . والله أعلم . ولما أُرشدته النبي صلى الله عليه وسلم إلى تفههما - فإن فيها كفاية - نسي أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن معناها ، ولهذا قال : « فلأن أكون سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها أحبُّ إلى من أن يكون لي حمر النعم » . وروى ابن جرير عن سعيد بن المسيب ، قال : « سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلاله ؟ فقال : أليس قد بين الله ذلك ؟ فنزلت ” يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله “ (٣) .

### ذكر الكلام على معناها

وبالله المستعان ، وعليه التكلان

قوله تعالى ” إن امرؤ هلك “ أى : مات . قال الله تعالى : ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ : كل شيء يفنى ولا يبقى إلا الله عز وجل . كما قال : ﴿ كل من عليها فان \* ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ . وقوله ” ليس له ولد “ - تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلاله انتفاء الوالد ، بل يكفي في وجود الكلاله انتفاء الولد . وهو رواية عن عمر بن الخطاب ، رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه . ولكن الذى رجع إليه هو قول الجمهور وقضاء الصديق : أنه الذى لا ولد له ولا والد . ويدل على ذلك قوله ” وله أخت فلها نصف ما ترك “ ولو كان معها أب لم ترث شيئاً ، لأنه يحجبها بالإجماع . فدل على

(١) المسند : ٢٦٢ .

(٢) المسند ٤ : ٢٩٣ (حلبى) .

(٣) الطبرى : ١٠٨٦٦ . وهو حديث مرسل ، وفى إسناده ضعف أيضاً .

أنه : من لا ولد له بنص القرآن ، ولا والد بالنص عند التأمل أيضاً ، لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد ، بل ليس لها ميراث بالكلية . وروى الإمام أحمد عن زيد بن ثابت : « أنه سئل عن زوج وأخت لأب وأم ؟ فأعطى الزوج النصف والأخت النصف ، فكلم في ذلك ، فقال : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بذلك » . تفرد به أحمد من هذا الوجه<sup>(١)</sup> . وقد نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس وابن الزبير : أنهما كانا يقولان في الميت ترك بنتاً وأختاً - : إنه لا شيء للأخت ، لقوله " إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك " قالوا : فإذا ترك بنتاً فقد ترك ولداً ، فلا شيء للأخت . وخالفهما الجمهور ، فقالوا في هذه المسئلة : للبنت النصف بالفرض ، وللأخت النصف الآخر بالتعصيب ، بدليل غير هذه الآية . وهذه نصت أن يفرض لها في هذه الصورة ، وأما وراثتها بالتعصيب فلما رواه البخارى عن الأسود ، قال : « قضى فينا معاذ بن جبل - على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - النصف للبنت والنصف للأخت » . وفي صحيح البخارى أيضاً عن هزبل بن شريحيل ، قال : « سئل أبو موسى الأشعري عن ابنة وابنة ابن واخت ؟ فقال : للابنة النصف ، وللأخت النصف ، وأت ابن مسعود فسيتابعني ، فسئل ابن مسعود ، وأخبر بقول أبي موسى ؟ فقال : لقد ضللت إذا وما أنا من المهتمدين ، أفضى فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم : النصف للبنت ، ولبنت الابن السدس تكلمة الثلثين ، وما بقى فللأخت ، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود ، فقال : لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم » . وقوله " وهو يرثها إن لم يكن لها والد " أى : الأخ يرث جميع ما لها إذا ماتت كلاله وليس لها ولد ، أى : ولا والد ، لأنها لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئاً . فإن فرض أن معه من له فرض " صرف إليه فرضه ، كزوج ،

(١) المسند ٥ : ١٨٨ (حلبى) . وذكره الهيثمى في الزوائد ٤ : ٢٢٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم ، قد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وذكره السيوطى ٢ : ٢٥١ عن المسند فقط ، وقال : « بسند جيد » .



أو أخ من أم ، وصرف الباقي إلى الأخ . لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما أبقت الفرائض فأتولى رجلٍ ذكراً » . وقواه " فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك " أى : فإن كان لمن يموت كلاله أختان فرض لهما الثلثان ، وكذا ما زاد على الأختين في حكمهما . ومن ههنا أخذ الجماعة حكم البنيتين ، كما استفيد حكم الأخوات من البنات ، في قوله : « فإن كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك » . وقوله " وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين " هذا حكم العصابات من البنين وبنى البنين والإخوة ، إذا اجتمع ذكورهم وإناثهم أعطى الذكر مثل حظ الأنثيين . وقوله " يبين الله لكم " أى : يفرض لكم فرائضه ، ويحدد لكم حدوده ، ويوضح لكم شرائعه . وقوله " أن تضلوا " أى : لئلا تضلوا عن الحق بعد البيان " والله بكل شىء عليم " أى : هو عالم بعواقب الأمور ومصالحها ، وما فيها من الخير لعباده ، وما يستحقه كل واحد من القرابات بحسب قربه من المتوفى . وقد روى البزار عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن أبيه قال : « نزلت الكلاله على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسير له ، فوقف النبي صلى الله عليه وسلم ، وإذا هو بحذيفة ، وإذا رأس ناقة حذيفة عند مؤنزر النبي صلى الله عليه وسلم ، فلقاها إياه ، فنظر حذيفة فإذا عمر رضى الله عنه ، فلقاها إياه ، فلما كان في خلافة عمر نظر عمر في الكلاله ، فدعا حذيفة فسأله عنها ؟ فقال حذيفة : لقد لقانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبضتني كما لقاني ، والله إنى لصادق ، والله لا أزيدك على ذلك شيئاً أبداً » . ثم قال البزار : وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه إلا حذيفة ، ولا نعلم له طريقاً عن حذيفة إلا هذا الطريق . وكذا رواه ابن مروديه (١) . وروى ابن جرير عن طارق بن شهاب ، قال : « أخذ عمر كتباً ، وجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : لأفضين في الكلاله قضاءً

(١) إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ١٣ ، وقال : « رواه البزار ، ورجال رجال الصحيح ، غير أبي عبيدة بن حذيفة ، ووثقه ابن حبان » . أقول : وأبو عبيدة بن حذيفة =

تحدثتُ به النساءُ في خلدورهن ، فخرجت حينئذ حيةً من البيت ، فتفرقوا ، فقال : لو أراد الله عز وجل أن يتم هذا الأمر لأتمه . وإسناده صحيح<sup>(١)</sup> .  
وروى الحاكم عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة ، عن عمر بن الخطاب ، قال : « لأن أكون سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث أحبُّ إلى من حُمْرِ النَّعَمِ : من الخليفة بعده ؟ وعن قوم قالوا : نقرَ بالزكاة في أموالنا ولا نُؤديها إليك ، أيحل قتالهم ؟ وعن الكلالة » . ثم قال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وروى أيضاً عن ابن عباس ، قال : « كنت آخرَ الناس عهداً بعمر ، فسمعتَه يقول : القول ما قلتُ ، قلتُ : وما قلتُ ؟ قال : قلت : الكلالة من لا ولد له » . ثم قال : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . وروى ابن جرير عن سعيد بن المسيب : أن عمر كتب في الجلد والكلالة كتاباً ، فكث يستخير الله [ فيه ] ؛ يقول : اللهم إن علمتَ فيه خيراً فأمضه ، حتى إذا طُعن دعا بكتاب فُحِى ، ولم يدر أحد ما كتب فيه ، فقال : إني كنت كتبت في الجلد والكلالة كتاباً وكنت أستخير الله فيه ، فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه<sup>(٢)</sup> . قال ابن جرير : وقد روى عن عمر أنه قال : إني لأستحي أن أخالف أبا بكر ، وكان أبو بكر يقول : هو ما عدا الولد والوالد<sup>(٣)</sup> . وهذا الذي قاله الصديق عليه جمهور الصحابة والتابعين والأئمة ، في قديم الزمان وحديثه ، وهو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة ، وقول علماء الأمصار قاطبة . وهو الذي يدل عليه القرآن ، كما أرشد الله أنه قد بين ذلك ووضَّحه في قوله "يبين الله لكم أن تضلوا ، والله بكل شيء عليم" .

= بن ايمان : ترجمه البخارى فى الكنى ، رقم : ٤٤٥ ، وابن أبى حاتم ٤/٢/٤٠٣ - ٤٠٤ ، فلم يذكر فيه حرجاً ، فهو ثقة عندهما . والحديث ذكره السيوطى ٢ : ٢٥٠ ، ونسبه للعدنى والبراز وأبى الشيخ فى الفرائض « بسند صحيح » . وروى الطبرى نحو معناه : ١٠٨٧٦ - ١٠٨٧٤ ، من حديث ابن سيرين ، مرسل .

( ١ ) الطبرى : ١٠٨٨٢ .

( ٢ ) الطبرى : ١٠٨٧٨ ، ١٠٨٧٩ .

( ٣ ) الطبرى ج ٩ ص ٤٣٧ . وقد كان روى ذلك من قبل مفصلاً ، ج ٨ ص ٥٣ - ٥٥ ،

بالأرقام : ٨٧٤٥ - ٨٧٤٩ .

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

### تفسیر سورة المائدة

[وهی مدنیة]

روى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد ، قالت : « إني لآخِذَةٌ بزمام العَصْبَاءِ ، ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ نزلت عليه المائدة كلها ، وكادت من ثقلها تدقّ عَضُدَ الناقة » (١) . وروى أحمد أيضاً عن عبد الله بن عمرو ، قال : « أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله ، فنزل عنها » . تفرّد به أحمد (٢) . وقد روى الترمذى عن عبد الله بن عمرو ، قال : « آخر سورة أنزلت : سورة المائدة والفتح » . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، وقد روى عن ابن عباس أنه قال : آخر سورة أنزلت ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ . وقد روى الحاكم نحو رواية الترمذى ، ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وروى الحاكم عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، قال : « حججت فدخلت على عائشة ، فقالت لى : يا جبير ، تقرأ المائدة ؟ فقلت : نعم ، فقالت : أما إنها آخر سورة نزلت ، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه ، وما وجدتم من حرام فحرموه » . ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ورواه الإمام أحمد وزاد : « وسألها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : القرآن » . ورواه النسائى .

(١) المسند ٦ : ٤٥٥ (حلبى) . والزوائد ٧ : ١٣ ، ونسبه أيضاً للطبرانى . وقال : « وفيه شهر بن حوشب ، وهو ضعيف ، وقد وثق » . ونقول : بل إسناده صحيح .

(٢) المسند : ٦٦٤٣ . وإسناده صحيح .

## ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ، أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ  
إِلَّا مَا يُبْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ  
مَا يُرِيدُ ۝١ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ  
وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَئِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ  
وَرِضْوَانًا ، وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ، وَلَا يَجْرُ مِنْكُمْ شَتَّىٰان قَوْمٍ أَن  
صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ؛ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ،  
وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝٢ ﴾

وروى ابن أبى حاتم عن معن وعوف أو أحدهما : « أن رجلا أتى عبد الله  
بن مسعود ، فقال : اعهدْ لى ، فقال : إذا سمعت الله يقول " يا أيها الذين  
ءَامَنُوا " فأرعها سمعك ، فإنه خيرٌ يأمر به ، أو شرٌ ينهى عنه » (١) .

وروى ابن جرير عن محمد بن مسلم ، قال : قرأت كتاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الذى كتب لعمر بن حزم حين بعثه إلى نجران ،  
وكان الكتاب عند أبى بكر بن حزم ، فيه : « هذا بيان من الله ورسوله " يا أيها  
الذين آمنوا أوفوا بالعقود " فكتب الآيات منها ، حتى بلغ " إن الله سريع  
الحساب " » (٢) . وروى ابن أبى حاتم عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو  
بن حزم عن أبيه ، قال : « هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا ،  
الذى كتبه لعمر بن حزم ، حين بعثه إلى اليمن ، يفقه أهلها ويعلمهم السنة ،  
ويأخذ صدقاتهم ، فكتب له كتاباً وعهداً ، وأمره فيه بأمره ، فكتب : بسم الله

(١) . إسناده جيد ، إلا أن فيه انقطاعاً بين معن وعوف وبين ابن مسعود .

(٢) الطبرى : ١٠٩١٤ . و « محمد بن مسلم » : هو الزهرى .

الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من الله ورسوله ” يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود “  
عهد من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم حين بعثه إلى اليمن ،  
أمره بتقوى الله في أمره كله ، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون .

وقوله ” أوفوا بالعقود “ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد : يعنى بالعقود  
العهود . وحكى ابن جرير الإجماع على ذلك ، قال : والعهود ما كانوا يتعاقدون عليه  
من الحلف وغيره . وعن ابن عباس في قوله ” يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود “ — :  
يعنى بالعهود ، يعنى : ما أحل الله وما حرم ، وما فرض وما حدّ في القرآن كله ،  
ولا تغدروا ولا تنكثوا ، ثم شدّد في ذلك فقال تعالى : ﴿ والذين ينقضون عهد الله  
من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ﴾ إلى قوله ﴿ سوء الدار ﴾ (١) .

وقوله تعالى ” أحلت لكم بهيمة الأنعام “ هى الإبل والبقر والغنم . قاله  
الحسن وقتادة وغير واحد . قال ابن جرير : وكذلك هو عند العرب . وقد  
استدل ابن عمر وابن عباس وغير واحد بهذه الآية على إباحة الجنين إذا وجد  
ميتاً في بطن أمه إذا ذبحت . وقد ورد في ذلك حديث في السنن ، رواه أبو داود  
والترمذى وابن ماجه عن أبي سعيد ، قال : « قلنا : يا رسول الله ، ننحر الناقة  
ونذبح البقرة أو الشاة في بطنها الجنين ، أنلقيه أم نأكله ؟ فقال : كلوه إن  
شئتم ، فإن ذكاته ذكاة أمه » . وقال الترمذى : حديث حسن . وروى أبو داود  
عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « ذكاة  
الجنين ذكاة أمه » . تفرد به أبو داود . وقوله ” إلا ما يتلى عليكم “ قال  
ابن عباس : يعنى بذلك الميتة والدم ولحم الخنزير . وقال قتادة : يعنى بذلك  
الميتة وما لم يذكر اسم الله عليه . والظاهر — والله أعلم — أن المراد بذلك قوله :  
﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة  
والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ﴾ ، فإن هذه وإن كانت من الأنعام إلا أنها  
تحرم بهذه العوارض ، ولهذا قال : ﴿ إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب ﴾ ، يعنى :  
منها ، فإنه حرام لا يمكن استدراكه وتلاحقه . ولهذا قال تعالى ” أحلت لكم

(١) رواه الطبرى : ١٠٩٠٧ .

بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم " أى : ما سيتلى عليكم من تحريم بعضها في بعض الأحوال . وقوله " غير محلى الصيد وأنتم حرم " قال بعضهم : هذا منصوب على الحال . والمراد بالأنعام : ما يعم الإنسى من الإبل والبقر والغنم ، وما يعم الوحشى كالظباء والبقر والحمر . فاستثنى من الإنسى ما تقدم ، واستثنى من الوحشى الصيد في حال الإحرام . وقيل : المراد : أحللتنا لكم الأنعام في جميع الأحوال ، فحرموا الصيد في حال الإحرام ، فإن الله قد حكم بهذا ، وهو الحكيم في جميع ما يأمر به وينهى عنه ، ولهذا قال " إن الله يحكم ما يريد " . ثم قال " يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله " قال ابن عباس : يعنى بذلك مناسك الحج . وقال مجاهد : الصفا والمروة والمهدى والبدن ، من شعائر الله . وقيل : شعائر الله محاربه . أى : لا تحلوا محارم الله التى حرمها تعالى . ولهذا قال تعالى " ولا الشهر الحرام " يعنى بذلك تحريمه والاعتراف بتعظيمه ، وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه من الابتداء بالقتال وتأكيد اجتناب المحارم ، كما قال تعالى : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ، قل قتال فيه كبير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً ﴾ - الآية . وفى صحيح البخارى عن أبى بكره : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى حجة الوداع : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم : ثلاث متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجب مُصَرَّر ، الذى بين جمادى وشعبان » . وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت ، كما هو مذهب طائفة من السلف . وقال ابن عباس فى قوله " ولا الشهر الحرام " - : يعنى : لا تستحلوا القتال فيه . واختاره ابن جرير أيضاً . وذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ ، وأنه يجوز ابتداء القتال فى الأشهر الحرام ، واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ فإذا انسأخ الأشهر الحرام ﴾ ، قالوا : والمراد : أشهر التسيير الأربعة ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ . قالوا : فلم يستثن شهراً حراماً من غيره . وقد حكى الإمام أبو جعفر الإجماع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك فى الأشهر الحرام وغيرها من شهور السنة ، قل :

وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه بلحَاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أماناً من القتل ، إذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان . ولهذا المسئلة بحث آخر ، له موضع أبسط من هذا . وقوله ” ولا الهدى ولا القلائد ” يعنى : لا تركوا الإهداء إلى البيت الحرام ، فإن فيه تعظيم شعائر الله ، ولا تركوا تقليدها فى أعناقها ، لتمييز به عما عداها من الأنعام ، وليعلم أنها هدى إلى الكعبة فيجتنبها من يريدها بسوء ، وتبعث من يراها على الإتيان بمثلها ، فإن من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً . ولهذا لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم بات بذى الحليفة - وهو وادى العقيق - فاما أصبح طاف على نسائه ، وكن تسعاً ، ثم اغتسل وتطيب وصلى ركعتين ، ثم أشعر هديه وقلده ، وأهل للحج والعمرة ، وكان هديه إبلاً كثيرة تنيف على الستين ، من أحسن الأشكال والألوان ، كما قال تعالى : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾ . وقال بعض السلف : إعظامها استحسانها واستسائها . قال على بن أبى طالب : « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن » . رواه أهل السنن . وقال مقاتل بن حيان : ” ولا القلائد ” فلا تستحلوه ، وكان أهل الجاهلية إذا خرجوا من أوطانهم فى غير الأشهر الحرم قلدوا أنفسهم بالشعر والوبر ، وتقلد مشركو الحرم من لحاء شجر الحرم فيأمنون به . رواه ابن أبى حاتم . وقوله ” ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً ” أى : ولا تستحلوا قتال القاصدين إلى بيت الله الحرام ، الذى من دخله كان آمناً ، وكذا من قصده طالباً فضل الله وراغباً فى رضوانه ، فلا تصدوه ولا تمنعوه ولا تهيجوه . قال مجاهد وعطاء وقتادة وغير واحد فى قوله ” يبتغون فضلاً من ربهم ” - : يعنى بذلك التجارة . وهذا كما تقدم فى قوله : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ (١) . وقوله ” ورضواناً ” قال ابن عباس : يرضون الله بحجهم . وقد ذكر عكرمة والسدى وابن جرير : أن هذه الآية نزلت فى

(١) مضى ٢ : ٦٥ - ٦٦ .

الحطّم بن هند البكرى ، كان قد أغار على سرح المدينة ، فلما كان من العام المقبل اعتمر إلى البيت ، فأراد بعض الصحابة أن يعترضوا عليه من طريقه إلى البيت ، فأنزل الله عز وجل " ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً " (١) . وقد حكى ابن جرير الإجماع على أن المشرك يجوز قتله إذا لم يكن له أمان ، وإن أمّ البيت الحرام أو بيت المقدس ، وأن هذا الحكم منسوخ في حقهم . والله أعلم . فأما من قصده بالإلحاد فيه والشرك عنده والكفر به فهذا يمنع ، كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس ﴾ ، فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ . ولهذا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تسع - لما أمر الصديق على الحجيج - علياً ، وأمره أن ينادى على سبيل النياحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ببراءة « وأن لا يحجّ بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان » . وقال ابن عباس : قوله " ولا آمين البيت الحرام " يعنى : من توجه قبيل البيت الحرام ، فكان المؤمنون والمشركون يحجون ، فهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحداً من مؤمن أو كافر ، ثم أنزل الله بعدها : ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ ، وقال : ﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله ﴾ ، وقال : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ ، فنفي المشركين من المسجد الحرام . وقد اختار ابن جرير أن المراد بقوله " ولا القلائد " يعنى : إن تقلد قلادةً من الحرم فأمنّوه . قال : ولم تزل العرب تُعيّر من أخفّر ذلك . وقوله " وإذا حلّتم فاصطادوا " أى : إذا فرغتم من إحرامكم وأحلّتم منه ، فقد أبحنا لكم ما كان محرماً عليكم فى حال الإحرام من الصيد ، وهذا أمر بعد الحظر . والصحيح الذى يثبت على السبّر : أنه يردّ الحكم إلى ما كان عليه قبل النهى ، فإن كان واجباً ردّه واجباً ، وإن كان مستحباً فمستحب ، أو مباحاً فباح . ومن قال : إنه على الوجوب - ينتقض عليه بآيات كثيرة . ومن قال :

(١) انظر الطبرى : ١٠٩٥٨ ، ١٠٩٥٩ ، والسيوطى : ٢ : ٢٥٤ - ٢٥٥ ، فى خبرى

السدى وعكرمة . ولم أجد خبر ابن جريج .



إنه للإباحة - يردُّ عليه آياتٌ أُخِرُّ. والذي ينتظم الأدلة كلها هذا الذي ذكرناه، كما اختاره بعض علماء الأصول . والله أعلم . وقوله ” ولا يجرمنكم شنآنُ قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ” من القراء من قرأ ” أن صدوكم ” بفتح الألف من ” أن ” . ومعناها ظاهر ، أى : لا يحملنكم بغض من قد كانوا صدوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام - وذلك عام الحديبية - على أن تعتدوا حكم الله فيكم فتمتصوا منهم ظلماً وعدواناً ، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل في كل أحد<sup>(١)</sup> . وهذه الآية كما سيأتى من قوله تعالى : ﴿ ولا يجرمنكم شنآنُ قوم على أن لا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾ . أى : لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل ، فإن العدل واجب على كل أحد ، فى كل أحد ، فى كل حال . وقال بعض السلف : ما عاملت من عصى الله فيك بمثل أن تطع الله فيه ، والعدل به قامت السموات والأرض . و « الشنآن » : هو البغض ، قاله ابن عباس وغيره . وهو مصدر من « شَنَأَهُ أَشْنَأُهُ شَنَاءً » بالتحريك ، مثل قولهم « جَمَزَان » و « دَرَجَان » و « رِفْلَان » من « جَمَزَ » و « دَرَجَ » و « رَفَلَ »<sup>(٢)</sup> . وقال ابن جرير : من العرب من يسقط التحريك فى « شنآن » فيقول « شنان » ، ولم أعلم أحداً قرأ بها .

وقوله تعالى ” وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ” يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات ، وهو البر ، وترك المنكرات ، وهو التقوى ، وبينهاهم عن التناصر على الباطل ، والتعاون على المآثم والمحارم . قال ابن جرير : الإثم : ترك ما أمر الله بفعله ، والعدوان : مجاوزة [ ما حذر الله فى دينكم ، ومجاوزة ] ما فرض الله عليكم فى أنفسكم وفى غيركم .

(١) لم يذكر المؤلف الحافظ القراءة الأخرى ” إن صدوكم ” بكسر الهززة ، وهى قراءة ابن كثير وأبى عمرو من السبعة . وقراءة الفتح قراءة باقى السبعة . ولكن صنيع الحافظ ابن كثير يدل على أنه كان يقرؤها بالكسر ، بقراءة سميه ابن كثير وزميله أبى عمرو .

(٢) « الجمز » بسكون الميم ، و « الجمزى » بفتحها مع ألف مقصورة : هو ضرب من السير مسرعاً دون العدو الشديد . ولم أجد استعمال « الجمزان » الذى حكاه ابن كثير هنا . و « الدرج » بسكون الراء ، و « الدرجان » : مشية الشيخ والصبى . و « الرفل » بسكون الفاء ، و « الرفلان » : جر الذليل مع التبختر .

وقد روى الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قيل : يا رسول الله ، هذا نصرته مظلوماً ، فكيف أنصره إذا كان ظالماً ؟ قال : تحجزه وتمنعه من الظلم ، فذاك نصره » . ورواه الشيخان بنحوه .

وروى الحافظ أبو بكر البزار عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الدال على الخير كفاعله » . ثم قال : لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد . قلت : وله شاهد في الصحيح : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه إلى يوم القيامة ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه إلى يوم القيامة ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » (١) .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْثَمِ ، ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ، الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ، الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ، فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾

يخبر تعالى عباده خبراً متضمناً النهى عن تعاطى هذه المحرمات ، من الميتة ، وهي : ما مات من الحيوان حتف أنفه من غير ذكاة ولا اصطياد ، وما ذاك إلا لما فيها من المضرة ، لما فيها من الدم المحتقن ، فهي ضارة للدين والبدن . فلهذا حرّمها الله عز وجل . ويستثنى من الميتة السمك ، فإنه حلال ، سواء مات بتذكية أو غيرها ، لما رواه مالك والشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما عن أبي هريرة : « أن رسول الله

(١) صحيح مسلم ٢ : ٣٠٦ ، عن أبي هريرة . وكذلك رواه أحمد : ٩١٤٩ . وابن حبان في صحيحه : ١١٢ بتحقيقنا .

صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته .  
وهكذا الجراد ، لما سيأتى من الحديث . وقوله ” والدم ” يعنى : المسفوح ، لقوله :  
﴿ أو دماً مسفوحاً ﴾ . قاله ابن عباس وسعيد بن جبير . روى ابن أبي حاتم عن  
ابن عباس : « أنه سئل عن الطحال ؟ فقال : كلوه ، فقالوا : إنه دم ؟ فقال :  
إنما حرم عليكم الدم المسفوح » (١) . وقد روى الشافعى عن ابن عمر ، قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أحل لكم ميتتان ودمان ، فأما الميتتان  
فالسّمك والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال » . وكذا رواه أحمد بن حنبل  
وابن ماجة والدارقطنى والبيهقى . وقد رواه سليمان بن بلال — أحد الأثبات — عن زيد  
بن أسلم عن ابن عمر ، فوقفه عليه . قال الحافظ أبو زرعة الرازى : وهو أصح (٢) .  
وروى ابن أبي حاتم عن أبي أمامة — وهو صدّى بن عَجَلان — قال : « بعثنى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومي ، أَدْعُوهم إلى الله ورسوله ، وأعرض عليهم  
شرائع الإسلام ، فأتيتهم ، فبينما نحن كذلك إذ جاؤا بقصعة من دم فاجتمعوا  
عليها يأكلونها ، فقالوا : هلم يا صدّى فكل ، قال : قلت : ويحكم ، إنما  
أتيتكم من عند من يحرم هذا عليكم وأنزل الله عليه ، قالوا : وما ذاك ؟ فتلوتُ  
عليهم هذه الآية ” حرمت عليكم الميتة والدم “ الآية » . ورواه الحافظ ابن مردويه  
مثله ، وزاد بعد هذا السياق : قال : « فجعلتُ أَدْعُوهم إلى الإسلام ويأبَونَ  
علىّ ، فقلت : ويحكم ، اسقوني شربةً من ماء ، فأبى شديد العطش ، قال :  
وعلىّ عباءتى ، فقالوا : لا ، ولكن ندعك حتى تموتَ عطشاً ، قال : فاغتممت  
وضربت برأسى فى العباءة ، ونمتُ على الرمضاء فى حرٍّ شديد ، قال : فأتانى  
آتٍ فى منامى بقدرح من زجاج لم ير الناسُ أحسن منه ، وفيه شراب لم ير الناس

(١) إسناده ابن أبي حاتم صحيح .

(٢) فى أسانيدِه مقال كثير . انظر تلخيص الحبير ، ص : ٩ ، وقال الحافظ هناك :  
« وصحيح الموقوف أبوزرعة وأبو حاتم » . ثم قال : « نعم ، الرواية الموقوفة التى صححها أبو حاتم  
وغيره هى فى حكم المرفوع ، لأن قول الصحابي : أحل لنا ، وحرّم علينا كذا — مثل قوله :  
أمرنا بكذا ، ونهيننا عن كذا . فيحصل الاستدلال بهذه الرواية ، لأنها فى معنى المرفوع » . وهذا  
حق وصحيح .

الذم منه ، فأمكنني منها فشربته ، فلما فرغت من شرابي استيقظتُ ، فلا والله ما عطشتُ ولا عرفتُ عطشاً بعد تيك الشربة » ورواه الحاكم وذكر نحوه ، وزاد بعد قوله « بعد تيك الشربة » - : « فسمعتمهم يقولون : أتاكم رجل من سَرَاة قومكم فلم تُمَجِّعُوهُ بِمِدْقَةٍ ، فأتوني بمِدْقَةٍ ، فقلت : لا حاجة لى فيها ، إن الله أطعمنى وسقانى ، وأريتُهُم بطنى ، فأسلموا عن آخرهم » (١) .

” قوله ولحم الخنزير “ يعنى : إنسيه ووحشيه . واللاحم يعم جميع أجزائه حتى الشحم ، ولا يحتاج إلى تحذلق الظاهرية في جمودهم ههنا وتعسفهم في الاحتجاج بقوله : ﴿ فإنه رجس أو فسقاً ﴾ يعنون قوله تعالى : ﴿ إلا أن يكون ميتةً أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس ﴾ أعادوا الضمير - فيما فهموه - على الخنزير ، حتى يعم جميع أجزائه ! وهذا بعيد من حيث اللغة ، فإنه لا يعود الضمير إلا إلى المضاف دون المضاف إليه . والأظهر أن الاحم يعم جميع الأجزاء ، كما هو المفهوم من لغة العرب ومن العرف المطرد . وفي صحيح مسلم عن بُريدة بن الحُصَيْب الأسلمى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لعب بالردشير فكأنما

(١) روايتنا ابن أبي حاتم وابن مردويه هي من طريق بشير بن سريج - بضم السين المهملة وآخره جيم . ورواية الحاكم ٣ : ٦٤١ - ٦٤٢ هي من طريق صدقة بن هرمز الزمانى = كلاهما عن أبي غالب عن أبي أمامة . والحديث ذكره الهيثمى في الزوائد ٩ : ٢٨٦ - ٢٨٧ من روايتين للطبرانى ، قال في أولهما : « رواه الطبرانى ، وفيه بشير بن سريج ، وهو ضعيف » . وقال في الأخرى : « رواه الطبرانى بإسنادين ، وإسناد الأولى حسن ، فيها أبو غالب ، وقد وثق » . وذكره الخافظ في الإصابة ٣ : ٢٤١ ، بنحوه ، من رواية أبي يعلى . ولم أجده في الزوائد من رواية أبي يعلى ، وهو على شرطه . ولم يتكلم الحاكم على الحديث ، ولكن قال الذهبي : « صدقة : ضعفه ابن معين » . وأبو غالب - صاحب أبي أمامة - : فيه كلام كثير . والحق أنه ثقة ، وحديثه صحيح . و « بشير بن سريج » الراوى عنه عند ابن أبي حاتم وابن مردويه والطبرانى - ثقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ١/١/٣٧٥ ، فلم يذكر فيه جرماً ، وذكره ابن حبان في الثقات . فإطلاق صاحب الزوائد تضعيفه غير جيد . ثم إن صنيعه يوم أن روايته ليست عن أبي غالب ، بذكر أبي غالب في الرواية الأخرى فقط . وصدقة بن هرمز الزمانى - الراوى الآخر عن أبي غالب في رواية الحاكم - : ثقة أيضاً . ترجمه البخارى في الكبير ٢/٢/٢٩٧ - ٢٩٨ ، فلم يذكر فيه جرماً ، وذكره ابن حبان في الثقات . وانفرد بتضمينه ابن معين عند ابن أبي حاتم ١/٢/٤٣١ . ثم اتفاق هذين الراويين على روايته عن أبي غالب يرفع شبهة الضعف عن الحديث ، ويقوى كل منهما الآخر . وقوله « ولا عرفت عطشاً » كان في الأصول هنا « ولا عريت ! وصححناه من المستدرک .

صنغ يده في لحم الخنزير ودمه . فإذا كان هذا التنفير مجرد اللمس ، فكيف يكون التهديد والوعيد الأکید على أكله والتغذى به ، وفيه دلالة على شمول اللحم لجميع الأجزاء من الشحم وغيره . وقوله ” وما أهل لغير الله به “ أى : ما ذُبح فذكر عليه اسم غير الله فهو حرام ، لأن الله تعالى أوجب أن تدبج مخلوقاته على اسمه العظيم ، فتنى عدل بها عن ذلك ، وذُكر عليها اسم غيره من صنم أو طاغوت أو وثن أو غير ذلك من سائر المخلوقات - فإنها حرام بالإجماع . وإنما اختلف العلماء في متروك التسمية إما عمداً أو نسياناً ، كما سيأتى تقريره في سورة الأنعام<sup>(١)</sup> . وقوله « والمنخنقة » وهى التى تموت بالخنق ، إما قصداً ، وإما اتفاقاً ، بأن تتخبل فى وثاقها فتموت به ، فهى حرام . وأما ” الموقوذة “ فهى التى تضرب بشيء ثقيل غير محدد حتى تموت ، كما قال ابن عباس وغير واحد : هى التى تضرب بالخشبة حتى يوقدها فتموت . قال قتادة : كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصى حتى إذا ماتت أكلوها . وفى الصحيح : أن عدى بن حاتم قال : « قلت : يا رسول الله ، إني أرى بالمعراض الصيد فأصيب ؟ قال : إذا رميت بالمعراض فخرق فكله ، وإن أصاب بعرضه فإنما هو وقيد ، فلا تأكله » . ففرق بين ما أصابه بالسهم أو بالزراق ونحوه بجده فأحله ، وما أصاب بعرضه فجعله وقيداً فلم يحله . وقد أجمع الفقهاء على هذا الحكم ههنا . واختلفوا فيما إذا صدم الجارحة الصيد فقتله بثقله ولم يجرحه : على قولين ، هما قولان للشافعى : أحدهما : لا يحل ، كما فى السهم ، والجامع أن كلا منهما ميت بغير جرح فهو وقيد . والثانى : أنه يحل ، لأنه حكم بإباحة ما صاده الكلب ولم يستفصل ، فدل على إباحة ما ذكرناه ، لأنه قد دخل فى العموم . وأما ” المتردية “ فهى : التى تقع من شاق أو موضع عال فتموت بذلك ، فلا تحل . وأما ” النطيحة “ فهى : التى ماتت بسبب نطح غيرها لها ، فهى حرام وإن جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها . ” والنطيحة “ فعيلة « بمعنى مفعولة ، أى : منطوحة ، وأكثر ما ترد هذه البنية فى كلام

(١) فى الآية : ١٢١ .

العرب بدون تاء التأنيث ، فيقولون : عين كحيل ، وكف خضيب ، ولا يقولون كف خضيبة ولا عين كحيله . وأما هذه فقال بعض النحاة : إنما استعمل فيها تاء التأنيث لأنها أجريت مجرى الأسماء ، كما في قولهم : طريقة طويلة . وقال بعضهم : إنما أتى بتاء التأنيث فيها لتدل على التأنيث من أول وهلة ، بخلاف عين كحيل وكف خضيب ، لأن التأنيث مستفاد من أول الكلام . وقوله ” وما أكل السبع “ أى : ما عدا عليها أسد أو فهد أو نمر أو ذئب أو كلب فأكل بعضها فانت بذلك ، فهي حرام وإن كان قد سال منها الدم ولو من مذبجها ، فلا تحل بالإجماع . وقد كان أهل الجاهلية يأكلون ما أفضل السبع من الشاة أو البعير أو البقرة أو نحو ذلك ، فحرم الله ذلك على المؤمنين . وقوله ” إلا ما ذكيتم “ عائد على ما يمكن عوده عليه مما انعقد سبب موته فأمكن تداركه بذكاة وفيه حياة مستقرة ، وذلك إنما يعود على قوله ” والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع “ قال ابن عباس : قوله ” إلا ما ذكيتم “ يقول : إلا ما ذبحتم من هؤلاء وفيه روح فكلوه فهو ذكى . وكذا روى عن سعيد بن جبير والحسن البصرى والسدى . وروى ابن جرير عن علي ، قال : إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك بدأ أو رجلاً فكلها . وهكذا روى عن طاوس والحسن وقتادة وغير واحد : أن المذكاة متى تحركت بحركة تدل على بقاء الحياة فيها بعد الذبح فهي حلال . وهذا مذهب جمهور الفقهاء ، وبه قال أبو حنيفة والشافعى وأحمد بن حنبل . قال ابن وهب : سئل مالك عن الشاة التي يخرق جوفها السبع حتى تخرج أمعاؤها ؟ فقال مالك : لا أرى أن تذكى ، أى شئ يذكى منها ؟ ! هذا مذهب مالك رحمه الله . وظاهر الآية عام فيما استثناه مالك من الصور التي بلغ الحيوان فيها إلى حالة لا يعيش بعدها ، فيحتاج إلى دليل مخصص للآية . والله أعلم . وفي الصحيحين عن رافع بن خديج ، أنه قال : « قلت : يا رسول الله ، إنا لاقو العدو غداً ، وليس معنا مدى ، أفندبح بالقتل ؟ فقال : ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ، ليس السن والظفر ، وسأحدثكم عن

ذلك : أما السن فعظم . وأما الظفر فُدَي الحبيشة . وفي الحديث الذي رواه الدارقطني مرفوعاً وفيه نظر ، وروى عن عمر موقوفاً وهو أصح - : « ألا إن الذكاة في الحلق واللِّبَّة ، ولا تعجلوا الأنفس أن تزهق » . فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن أبي العُشراء الدارمي عن أبيه ، قال : « قلت : يا رسول الله ، أما تكون الذكاة إلا من اللَّبَّة والحلق ؟ فقال : لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك » . وهو حديث صحيح ، ولكنه محمول على ما لا يقدر على ذبحه في الحلق واللِّبَّة . وقوله " وما ذبح على النصب " قال مجاهد وابن جريج : كانت النصب حجارةً حول الكعبة ، قال ابن جريج : وهي ثلثمائة وستون نصباً ، كانت العرب في جاهليتها يذبحون عندها ، وينضحون ما أقبل منها إلى البيت بدماء تلك الذبائح ، ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب ، وكذا ذكره غير واحد . فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع ، وحرّم عليهم أكل هذه الذبائح التي فعلت عند النصب ، من الشرك الذي حرّمه الله ورسوله . وينبغي أن يحمل هذا على هذا ، لأنه قد تقدم تحريم ما أهل به لغير الله . وقوله " وأن تستقسموا بالأزلام " أى : حرّم عليكم أيها المؤمنون الاستقسام بالأزلام ، واحدها « زُلْم » وقد تفتح الزاي فيقال « زَلَمَ » . وقد كانت العرب في جاهليتها يتعاطون ذلك ، وهي عبارة عن قِدَاح ثلاثة . عنى أحدها مكتوب : افعل . وعلى الآخر : لا تفعل ، والثالث غُفْل ليس عليه شيء - ومن الناس من قال : مكتوب على الواحد : أمرني ربي ، وعلى الآخر : نهاني ربي ، والثالث غفل ليس عليه شيء - فإذا أجالها فطلع سهم الأمر نعله ، أو النهى تركه ، وإن طلع الفارغ أعاد . والاستقسام مأخوذ من طلب القسَم من هذه الأزلام . هكذا قرّر ذلك أبو جعفر بن جرير . وذكر محمد بن إسحق وغيره : أن أعظم أصنام قريش صنم كان يقال له : هُبُل ، وكان داخل الكعبة منصوب على بئر فيها ، توضع الهدايا وأموال الكعبة فيه . وكان عنده سبعة أزلام . مكتوب فيها ما يتحاكمون فيه بما أشكل عليهم . فما خرج لهم منها رجعوا إليه ولم يعدلوا عنه . وثبت في الصحيحين : « أن النبي صلى الله عليه وسلم

لما دخل الكعبة وجد إبراهيم وإسماعيل مصورين فيها وفي أيديهما الأزام، فقال : قاتلهم الله ! لقد علموا أنهما لم يستقسما بها أبداً » (١) . وروى ابن مردويه عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لن يبلغ الدرجات من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر طائراً » (٢) . وقوله ” ذلکم فسق “ أى : تعاطيه فسق وغى ، وضلالة وجهالة وشرك . وقد أمر الله المؤمنين إذا ترددوا في أمرهم أن يستخيروه ، بأن يعبدوه ثم يسألوه الخيرة في الأمر الذى يريدونه ، كما رواه الإمام أحمد والبخارى وأهل السنن عن جابر بن عبد الله ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن ، ويقول : إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ، ثم ليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ويسميه باسمه - خير لى فى دىنى ودنىاى ومعاشى وعاقبة أمرى ، أو قال : عاجل أمرى وآجله ، فاقدره لى ويسره لى ، ثم بارك لى فيه ، وإن كنت تعلمه شراً لى فى دىنى ودنىاى ومعاشى وعاقبة أمرى ، فاصرفنى عنه واصرفه عنى ، واقدُرْ لى الخيرة حيث كان ثم رَضْنى به . » لفظ أحمد . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وقوله ” اليوم يئس الذين كفروا من دينكم “ قال ابن عباس : يعنى يشوا أن يراجعوا دينهم . وكذا روى عن عطاء بن أبى رباح والسدى ومقاتل بن حيان . وعلى هذا المعنى يرد الحديث الثابت فى الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون فى جزيرة العرب ، ولكن بالتحريش بينهم » (٣) . ويحتمل أن يكون المراد أنهم يشوا من مشابهة المسلمين ، بما تميز به المسلمون من هذه الصفات المخالفة للشرك وأهله . ولهذا

(١) رواه البخارى - بنحوه - من حديث ابن عباس ٦ : ٢٧٦ (فتح) .

(٢) « طائراً » : من الطيرة ، يعنى : متطيراً . والحديث ذكره الهيثمى فى الزوائد ٥ : ١١٨ بلفظ : « أو رجع من سفر تطيراً » . وقال : « رواه الطبرانى بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » .

(٣) صحيح مسلم ٢ : ٣٤٦ ، من حديث جابر .



قال تعالى آمراً عباده المؤمنين أن يصبروا ويثبتوا في مخالفة الكفار ، ولا يخافوا أحداً إلا الله ، فقال ” فلا تخشوهم واخشون “ أى : لا تخافوهم في مخالفتكم إياهم واخشوني ، أنصركم عليهم وأبيدهم ، وأظفركم بهم ، وأشف صدوركم منهم ، وأجعلكم فوقهم في الدنيا والآخرة .

وقوله ” اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً “ هذه أكبر نعم الله تعالى على هذه الأمة ، حيث أكمل تعالى لهم دينهم ، فلا يحتاجون إلى دين غيره ، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه ، ولهذا جعله الله تعالى خاتم الأنبياء ، وبعثه إلى الإنس والجن ، فلا حلال إلا ما أحله ، ولا حرام إلا ما حرمه ، ولا دين إلا ما شرعه ، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق ، لا كذب فيه ولا خُلف ، كما قال تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ . أى : صدقاً في الأخبار ، وعدلاً في الأوامر والنواهي . فلما أكمل لهم الدين تمت عليهم النعمة ، ولهذا قال تعالى ” اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً “ أى : فارضوه أنتم لأنفسكم ، فإنه الدين الذى أحبه الله ورضيه ، وبعث به أفضل الرسل الكرام ، وأنزل به أشرف كتبه . وقال ابن عباس : قوله ” اليوم أكملت لكم دينكم “ - وهو الإسلام ، أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين : أنه أكمل لهم الإيمان ، فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً ، وقد أمم الله ، فلا ينقصه أبداً ، وقد رضيه الله ، فلا يسخطه أبداً . وقال السدى : « نزلت هذه الآية يوم عرفة ، ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام ، ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتت قالت أسماء بنت عميس : حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الحجة ، فبينما نحن نسير ، إذ تجلى له جبريل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحلة ، فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن ، فبركت ، فأتيته فسجيت عليه برُداً كان على » (١) . وقال ابن جرير وغير واحد : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوماً . وروى الإمام

أحمد عن طارق بن شهاب ، قال : « جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ، إنكم تقرؤون آيةً في كتابكم ، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ، قال : وأي آية ؟ قال : قوله ” اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي “ ، فقال عمر : والله إنى لأعلم اليوم الذى نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والساعة التى نزلت فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عشية عرفة في يوم جمعة . ورواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى . وفي رواية البخارى من طريق سفيان الثورى : قال سفيان : وأشكّ كان يوم الجمعة أم لا . وشكّ سفيان رحمه الله ، إن كان فى الرواية ، فهو تورّع ، حيث شك هل أخبره شيخه بذلك أم لا ، وإن كان شكاً فى كون الوقوف فى حجة الوداع كان يوم جمعة ، فهذا ما إخاله يصدر عن الثورى رحمه الله ، فإن هذا أمر معلوم مقطوع به ، لم يختلف فيه أحد من أصحاب المغازى والسير ولا من الفقهاء ، وقد وردت فى ذلك أحاديث متواترة لا يشكّ فى صحتها . والله أعلم . وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمر<sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن عمار - هو مولى بنى هاشم : « أن ابن عباس قرأ ” اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً “ فقال يهودى : لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيداً ، فقال ابن عباس : فإنها نزلت فى عيدين اثنين : يوم عيد ويوم جمعة »<sup>(٢)</sup> . وروى ابن مردويه عن على ، قال : « نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم عشية عرفة - : ” اليوم أكملت لكم دينكم “ »<sup>(٣)</sup> . وروى ابن جرير عن عمرو بن قيس السكونى : « أنه سمع

(١) المسند : ١٨٨ ، ٢٧٢ . وتفصيل تخريجه هناك ، وفى الاستدراكين : ٣٧٣٣ ، ٣٧٣٦ . وكذلك رواه الطبرى : ١١٠٩٤ - ١١٠٩٦ .

(٢) الطبرى : ١١٠٩٧ - ١١٠٩٩ . ورواه أيضاً بنحوه - الطيالسى ، برقم : ٢٧٠٩ . والترمذى : ٤ ، ٩٦ ، وقال : « حسن غريب » . وزاد السيوطى : ٢ ، ٢٥٨ نسبتاً لعبد بن حميد والطبرانى والبيهقى فى الدلائل .

(٣) إسناده عند ابن مردويه فيه « إسماعيل بن سلمان الأزرق » ، وهو ضعيف . وقد ذكره السيوطى : ٢ ، ٢٥٨ ، ونسبه لابن جرير وابن مردويه ، ولم أجده فى تفسير الطبرى .

معاوية بن أبي سفيان على المنبر يَنْتَزِعُ بهذه الآية " اليوم أكملت لكم دينكم " حتى ختمها ، فقال : نزلت في يوم عرفة في يوم الجمعة <sup>(١)</sup> . وروى ابن مردويه عن سمرّة ، قال : « نزلت هذه الآية " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً " يوم عرفة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف على الموقف » <sup>(٢)</sup> . والصواب الذي لا شك فيه ولا مرية : أنها أنزلت يوم عرفة ، وكان يوم الجمعة ، كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، وعلى بن أبي طالب ، وأول ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان ، وترجمه ان القرآن عبد الله بن عباس ، وسمرّة بن جندب ، رضى الله عنهم ، وأرسله الشعبي وقتادة بن دِعَامَةَ وشَهْر بن حوشب ، وغير واحد من الأئمة والعلماء ، واختاره ابن جرير الطبري رحمه الله . وقوله " فن اضطرّ في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم " أى : فن احتاج إلى تناول شيء من هذه المحرمات التي ذكرها الله تعالى ، لضرورة أبحاثه إلى ذلك ، فله تناول ذلك ، والله غفور رحيم له ، لأنه تعالى يعلم حاجة عبده المضطرّ وافتقاره إلى ذلك ، فيتجاوز عنه ويغفر له . وفي المسند وصحيح ابن حبان عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله يحب أن تؤتى رخصه ، كما يكره أن تؤتى معصيته » . لفظ ابن حبان <sup>(٣)</sup> . وفي لفظ لأحمد : « من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثلُ جبال عرفة » <sup>(٤)</sup> . ولهذا قال الفقهاء : قد يكون تناول الميتة واجباً في بعض الأحيان ، وهو ما إذا خاف على نفسه ولم يجد غيرها ، وقد يكون مندوباً ، وقد يكون مباحاً ، بحسب الأحوال . واختلفوا : هل يتناول

(١) الطبري : ١١١٠٨ ، وإسناده صحيح . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ١٤ ، بزيادة في آخره ، وقال : « رواه الطبراني ، ورجاله ثقات » . وقوله « ينتزع بهذه الآية » : يعنى يتمثل بها ويقروها .

(٢) ذكره الهيثمي ٧ : ١٣ - ١٤ ، وقال : « رواه الطبراني والبخاري ، وفيه عمر بن موسى بن وجيه ، وهو ضعيف » . وهو في إسناده ابن مردويه أيضاً .

(٣) وهو لفظ المسند أيضاً : ٥٨٦٦ ، وإسناده صحيح .

(٤) المسند : ٥٣٩٢ . وهو حديث غير الذي قبله ، من وجه آخر غير ذلك الوجه ،

وإن تقارباً في المعنى . وقد مضى هذا الحديث ج ٢ ص ٢٩ .

منها قدر ما يسدّ به الرمق ، أو له أن يشبع ويتزود ؟ على أقوال ، كما هو مقرر في كتاب الأحكام . وفيما إذا وجد ميتةً وطعام الغير ، أو صيداً وهو محرم ، هل يتناول الميتة أو ذلك الصيد ويلزمه الجزاء ، أو ذلك الطعام ويضمن بدله ؟ على قولين ، هما قولان للشافعي رحمه الله . وليس من شرط جواز تناول الميتة أن يمضي عليه ثلاثة أيام لا يجد طعاماً ، كما قد يتوهمه كثير من العوام وغيرهم ! بل متى اضطر إلى ذلك جاز له . وقد روى الإمام أحمد عن أبي واقد الليثي : « أنهم قالوا : يا رسول الله ، إنا بأرض تصيبنا بها المحمصة ، فتنحل لنا بها الميتة ؟ فقال : إذا لم تصطبحوها ، ولم تغتبقوها ، ولم تحتفتنوها بقللاً ، فثأنتكم بها . »

تفرّد به أحمد من هذا الوجه ، وهو إسناد صحيح على شرط الصحيحين . ورواه ابن جرير (١) . ومعنى قوله « ما لم تصطبحوها » : يعنى به الغداء . « وما لم تغتبقوها » : يعنى به العشاء . « أو تحتفتنوها بقللاً فثأنتكم بها » : أى فكلوا منها . قال ابن جرير : يروى هذا الحرف - يعنى قوله « أو تحتفتنوها » - على أربعة أوجه :

« تحتفتنوها » بالهمزة . « وتحتفيوا » بتخفيف الياء والحاء . « وتحتفوا » بتشديد [ الفاء ] . و « تحتفتوا » بالحاء وبالتخفيف ، ويحتمل الهمزة ، كذا ذكره في التفسير (٢) . وقوله « غير متجانف لإثم » أى : متعاط لمعصية الله ، فإن الله قد أباح ذلك له . وسكت عن الآخر ، كما قال في سورة البقرة : ﴿ فن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه ، إن الله غفور رحيم ﴾ (٣) . وقد استدل

(١) المسند ٥ : ٢١٨ (حلبى) . والطبرى : ١١٢٥ . وإسناد أحمد صحيح ، كما قال ابن كثير . وفى إسناد الطبرى رجل ضعيف ، فلا يضر ، إذ ثبت بإسناد آخر صحيح . والذى فى المسند « ولم تحتفتنوها فثأنتكم بها » ، ليس فيه كلمة « بقللاً » . والظاهر أنها ثابتة فى نسخ أخرى من المسند . ورواه الحاكم ٤ : ١٢٥ ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . وهو فى الزوائد ٤ : ١٦٥ ، و ٥ : ٥٠ .

(٢) الطبرى ج ٩ ص ٥٤٢ . وقد فسر أخى السيد محمود شاكر هذه الحروف بدقة وإسهاب . وملخص ذلك هنا : أن « تحتفتنوها » : من « الحفتاً » ، وهو البردى ، يقال « احتفتاً الحفتاً » : اقتلته من منبته . و « تحتفيوا » - بكسر الفاء وضم الياء - : من قوطم « احتق الحفتاً » أى البقل ، إذا اقتلته من وجه الأرض بالأظافر ، وأصله الهمز . و « تحتفتوا » - بتشديد الفاء - : من قوطم « احتفت الطعام » ، إذا أكل جميع ما فى القدر . و « تحتفتوا » - بتخفيف الفاء - : من قوطم « احتق البقل » ، إذا اقتلته ، وهو غير مهموز .

(٣) الآية : ١٧٣ . انظر ما مضى ج ٢ ص ٧ - ٨ .

بهذه الآية من يقول بأن العاصي بسفره لا يترخص بشيء من رخص السفر ، لأن الرخص لا تنال بالمعاصي . والله أعلم .

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ ، قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ نَعَلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ، فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ④ ﴾

لما ذكر تعالى ما حرمه في الآية المتقدمة من الجباث الضارة لمتناولها ، إما في بدنه أو في دينه أو فيهما ، واستثنى ما استثناه في حالة الضرورة ، كما قال : ﴿ وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه ﴾ . قال بعدها ” يسألونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لكم الطيبات “<sup>(١)</sup> . كما في سورة الأعراف في صفة محمد صلى الله عليه وسلم : أنه ﴿ يحل لهم الطيبات ، ويحرم عليهم الجباث ﴾ . روى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير : « أن عدى بن حاتم وزيد بن مهلهل الطائيين سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالا : يا رسول الله ؟ قد حرم الله الميتة ، فماذا يحل لنا منها ؟ فنزلت ” يسألونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لكم الطيبات “ قال سعيد : يعنى الذبائح الحلال الطيبة لهم “<sup>(٢)</sup> . وقال مقاتل : الطيبات ما أحل لهم من كل شيء أن يصيبوه ، وهو الحلال من الرزق . وقد سئل الزهري عن شرب البول للتداوى ؟ فقال : ليس هو من الطيبات . رواه ابن أبي حاتم . وقال ابن وهب : سئل مالك عن بيع الطين الذي يأكله الناس ؟ فقال : ليس هو من الطيبات . وقوله ” وما علمتم من الجوارح مكليين “ أى : أحل لكم الذبائح التي ذكر اسم الله عليها والطيبات من الرزق ، وأحل لكم ما صدتموه بالجوارح ، وهي من الكلاب والفهود والصقور وأشباهاها ، كما هو

(١) يريد : بعدها في النزول ، لا في سياق التلاوة ، لأن آية (وقد فصل لكم) هي الآية : ١١٩ من سورة الأنعام ، وهي مكية . وهذه الآية المفسرة من المائدة ، وهي مدنية .  
(٢) إسناده إلى سعيد بن جبير جيد . إلا أن ظاهره الإرسال ، ويحتمل أن يكون سعيد بن جبير سمعه من عدى بن حاتم ، لأنه من الرواة عنه . أما « زيد الخليل بن مهلهل » فإنه قديم الموت ، لم يدركه ابن جبير .

مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والأئمة . ومن قال ذلك ابن عباس في قوله " وما علمتم من الجوارح مكلبين " - : وهن الكلاب المعلمة ، والبازي ، وكل طير يعلم للصيد ، والجوارح : يعنى الكلاب الضواري والفهود والصقور وأشباهها . رواه ابن أبي حاتم . ثم قال : وروى عن خيشمة وطاوس ومجاهد وغيرهم نحو ذلك . ثم روى عن ابن عمر قال : أما ما صاد من الطير ، البزاة وغيرها من الطير ، فما أدركت فهو لك ، وإلا فلا تطعمه . قلت : والمحكى عن الجمهور : أن صيد الطيور كصيد الكلاب ، لأنها تكلّب الصيد بمخالبها ، كما تكلّبه الكلاب ، فلا فرق . وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم . واختاره ابن جرير . واحتج في ذلك بما رواه عن عدى بن حاتم ، قال : « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي؟ فقال : ما أمسك عليك فكُلْ »<sup>(١)</sup> . واستثنى الإمام أحمد صيد الكلب الأسود ، لأنه عنده مما يجب قتله ولا يحل اقتناؤه . لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي ذر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود ، فقلت : ما بال الكلب الأسود من الأحمر؟ فقال : الكلب الأسود شيطان »<sup>(٢)</sup> . وسميت هذه الحيوانات التي يصطاد بهنّ « جوارح » : من « الجرح » وهو الكسب . كما تقول العرب : فلان جرح أهله خيراً ، أى : كسبهم خيراً . ويقولون : فلان لا جرح له ، أى : لا كاسب له . وقال الله تعالى : ﴿ ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ . أى : ما كسبتم من خير وشر . وقد ذكر في سبب نزول هذه الآية الشريفة الحديث الذي رواه ابن أبي حاتم عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، فقلّت ، فجاء الناس فقالوا : يا رسول الله ، ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ فسكت ، فأنزل الله " يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين " - الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا

(١) الطبرى : ١١١٥٦ . وتخريجه وتصحيحه هناك .

(٢) من حديث في صحيح مسلم ١ : ١٤٤ .

أرسل الرجل كلبه وسَمَّى فأمسك عليه فليأكل ، ما لم يأكل . ورواه ابن جرير<sup>(١)</sup> . ورواه الحاكم ، وقال : صحيح ، ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup> . وقوله " مكلِّين " يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَالاً مِنْ الضَّمِيرِ فِي " عَلَّمْتُمْ " فَيَكُونُ حَالاً مِنَ الْفَاعِلِ ، يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَالاً مِنَ الْمَفْعُولِ ، وَهُوَ « الْجَوَارِحُ » أَيْ : وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ فِي حَالِ كَوْنِهِنَّ مَكْلَبَاتٍ لِلصَّيْدِ ، وَذَلِكَ أَنْ تَقْتَنَصَهُ بِمَخَالِبِهَا أَوْ أَظْفَارِهَا . فَيَسْتَدِلُّ بِذَلِكَ - وَالْحَالَةَ هَذِهِ - عَلَى أَنَّ الْجَارِحَةَ إِذَا قَتَلَ الصَّيْدَ بِصَدْمَتِهِ لَا بِمَخَالِبِهِ وَظَفَرِهِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ ، كَمَا هُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ وَطَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ . وَهَذَا قَالَ " تَعَلَّمُونَهُنَّ " مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ " وَهُوَ : أَنَّهُ إِذَا أُرْسِلَهُ اسْتُرْسِلَ ، وَإِذَا أَشْلَاهُ اسْتَشَلَّ ، وَإِذَا أَخَذَ الصَّيْدَ أَمْسَكَهُ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَجِيءَ إِلَيْهِ ، وَلَا يَمْسِكُهُ لِنَفْسِهِ<sup>(٣)</sup> . وَهَذَا قَالَ تَعَالَى " فَكَلُّوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ " فَتَى كَانَ الْجَارِحَةَ مَعْلَمًا وَأَمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ إِرْسَالِهِ حَلَّ الصَّيْدِ وَإِنْ قَتَلَهُ ، بِالْإِجْمَاعِ . وَقَدْ وَرَدَتِ السَّنَةُ بِمِثْلِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ الْكَلَابَ الْمَعْلَمَةَ وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ الْمَعْلَمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْتَنِي ؟ قَالَ : وَإِنْ قَتَلْتَنِي ، مَا لَمْ يَشْرَكْنَاهَا كَلْبٌ لَيْسَ مِنْهَا ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمِيتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَسْمَعْ عَلَى غَيْرِهِ ، قُلْتُ لَهُ : فَإِنِّي أُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدَ فَأَصِيبُ ؟ فَقَالَ : إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَزَقَ فَكُلْتَهُ ، وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرَضٍ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ ، فَلَا تَأْكُلْهُ . » وَفِي لَفْظِ لِهْمَا : « إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ فَادْكُرِ اللَّهَ ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ

(١) الطبري : ١١١٣٤ ، وروايته أطول من رواية ابن حاتم . وكلتا الروايتين ضعيفتا الإسناد ، فهما « موسى بن عبيدة الربلي » ، وهو ضعيف جداً .

(٢) المستدرک ٢ : ٣١١ ، ووافقه الذهبي على تصحيحه . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٩ : ٢٣٥ ، عن الحاكم . وروى أحمد في المسند نحو هذا المعنى عن أبي رافع - في قتل الكلاب - ولكن ليس فيه أن ذلك سبب نزول هذه الآية ، المسند ٦ : ٩ ، ٣٩١ ( حلبى ) . وذكر الهيثمي في الزوائد ٤ : ٤٢ روايتي المسند ، وقال : « رواه البزار وأحمد بأسانيد ، رجال بعضها رجال الصحيح . ورواه الطبراني في الكبير أيضاً » .

(٣) « أشلاه » : دعاه فأرسله محرضاً له على الصيد .

فأدرسته حياً فاذبحه ، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله ، فإن أخذَ الكلب ذكاته . « وفي رواية لهما ، « فإن أكل فلا تأكل ، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه . » فهذا دليل للججمهور ، وهو الصحيح من مذهب الشافعي ، وهو : أنه إذا أكل الكلب من الصيد يحرم مطلقاً ، ولم يستفصلوا ، كما ورد بذلك الحديث . وحكى عن طائفة من السلف أنهم قالوا : لا يحرم مطلقاً ، [ ثبت ذلك عن سلمان وسعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وابن عمر ] . وهو محكى عن علي وابن عباس . وهو قول الزهري وربيعه ومالك . وإليه ذهب الشافعي في القديم ، وأوماً إليه في الجديد . وروى أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : « أن أعرابياً يقال له أبو ثعلبة قال : يا رسول الله ، إن لي كلاباً مكلبةً ، فأفتني في صيدها ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك ، فقال : ذكياً وغير ذكى ، وإن أكل منه ؟ قال : نعم وإن أكل منه ، فقال : يا رسول الله ، أفتني في قوسي ؟ قال : كل ما ردت عليك قوسك ، قال : ذكياً وغير ذكى ؟ قال : وإن تغيب عنك ، ما لم يصل أو تجد فيه أثر غير سهمك ، قال : أفتني في آنية المحوس إذا اضطربنا إليها ؟ قال : اغسلها وكل فيها . » ورواه النسائي<sup>(١)</sup> . وروى أبو داود عن أبي ثعلبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه ، وكل ما ردت عليك يدك » . وإسنادهما جيدان<sup>(٢)</sup> . فهذان أثران يدلان على أنه يغتفر إن أكل منه الكلب ، وقد احتج بهما من لم يحرم الصيد بأكل الكلب وما أشبهه ، كما تقدم عن حكيمناه عنهم . وقد توسط آخرون فقالوا : إن أكل عقب ما أمسكه فإنه يحرم ، لحديث عدى بن حاتم ، وللعلة التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم : « فإن أكل فلا تأكل ، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه » . وأما

(١) أبو داود : ٢٨٥٧ . ورواه أيضاً أحمد في المسند : ٦٧٢٥ . ورواية النسائي

٢ : ١٩٦ مختصرة قليلا . وقوله « ما لم يصل » : بفتح الياء وكسر الصاد المهملة وتشديد اللام ، يعنى : ما لم ينتن .

(٢) حديث أبي ثعلبة في أبي داود : ٢٨٥٢ .



إن أمسكه ثم انتظر صاحبه فطال عليه وجاع فأكل منه لجوعه ، فإنه لا يؤثر في التحريم ، وحملوا على ذلك حديث أبي ثعلبة الخشني . وهذا تفريق حسن ، وجمع بين الحديثين صحيح . وقد تمنى الأستاذ أبو المعالي الجويني في كتابه « النهاية » أن لو فصل مفصل هذا التفصيل ، وقد حقق الله أمنيته ، وقال بهذا القول والتفريق طائفة من الأصحاب منهم ، وقال آخرون قولاً رابعاً في المسئلة ، وهو : التفرقة بين أكل الكلب ، فيحرم ، لحديث عدى ، وبين أكل الصقور ونحوها ، فلا يحرم ، لأنه لا يقبل التعليم إلا بالأكل . وقوله : « فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه » أي : عند إرساله ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعدى بن حاتم : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك » . وفي حديث أبي ثعلبة الخرج في الصحيحين أيضاً : « إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله ، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله » . ولهذا اشترط من الأئمة - كالإمام أحمد رحمه الله في المشهور عنه - التسمية عند إرسال الكلب والرمي بالسهم ، لهذه الآية وهذا الحديث . وهذا القول هو المشهور عن الجمهور : أن المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الإرسال ، كما قال السدي وغيره . وقال ابن عباس في قوله « واذكروا اسم الله عليه » يقول : إذا أرسلت جارحك فقل بسم الله ، وإن نسيت فلا حرج . وقال بعض الناس : المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الأكل ، كما ثبت في الصحيحين : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علم ربيبه عمر بن أبي سلمة ، فقال : سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك » . وفي صحيح البخاري عن عائشة : « أنهم قالوا : يا رسول الله ، إن قوماً يأتوننا حديثاً عهدٌ بهم بكفرٍ بلحمانٍ لاندري أذكر اسم الله عليها أم لا ؟ فقال : سمّوا أتم وكلوا » . وروى الإمام أحمد عن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل طعاماً في ستة نفر من أصحابه ، فجاء أعرابي جائع فأكله بلقمتين ! فقال : أما إنه لو ذكر اسم الله لكفاكم ، فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله ، فإن نسي اسم الله في أوله فليقل : بسم الله أوله وآخره » .

ورواه أبو داود والترمذى والنسائى . وروى الإمام أحمد عن حذيفة ، قال : « كنا إذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على طعام لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده ، وإنا حضرنا معه طعاماً ، فجاءت بجارية كأنما تدفّع ، فذهبت تضع يدها في الطعام ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ، وجاء أعرابى كأنما يدفّع ، فذهب يضع يده في الطعام ، فأخذ رسول الله بيده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان يستحلّ الطعام إذا لم يذكر اسمُ الله عليه ، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحلّ بها ، فأخذت بيدها ، وجاء بهذا الأعرابى ليستحلّ به ، فأخذت بيده ، والذي نفسى بيده ، إن يده في يدي مع يدهما ، يعنى الشيطان » . ورواه مسلم وأبو داود والنسائى <sup>(١)</sup> . وروى مسلم وأهل السنن إلا الترمذى عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ، وإذا دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان : أدركتم المبيت ، فإذا لم يذكر اسم الله عند طعامه قال : أدركتم المبيت والعشاء » . لفظ أبي داود .

﴿ الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ، وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾

لما ذكر تعالى ما حرمه على عباده المؤمنين من الخبائث وما أحله لهم من الطيبات ، قال بعده " اليوم أحل لكم الطيبات " ثم ذكر حكم ذبائح أهل

(١) المسند ٥ : ٣٨٢-٣٨٣ (حلى) . وسلم ٢ : ١٣٤ - ١٣٥ . وكان في

نص الحديث نقص وتحريف في المطبوعة والمخطوطتين ، فصحناه من المسند ، إذ ساقه ابن كثير من روايته .

الكتابيين من اليهود والنصارى ، فقال ” وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم “ قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم : يعنى ذبائحهم ، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء : أن ذبائحهم حلال للمسلمين ، لأنهم يعتقدون تحريم الذبيح لغير الله ، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله ، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو منزه عنه ، تعالى وتقدس . وقد ثبت في الصحيح عن عبد الله بن مَغَفَلٍ ، قال : « أدلّىَّ بجراب من شحم يوم خيبر ، فحضنته ! وقلت : لا أعطى اليوم من هذا أحداً ، والتفتُ فإذا النبي صلى الله عليه وسلم يتبسم » (١) . فاستدل به الفقهاء على أنه يجوز تناول ما يُحتاج إليه من الأطعمة ونحوها من الغنيمة قبل القسمة ، وهذا ظاهر . واستدل به الفقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة على أصحاب مالك في منعهم أكل ما يعتقد اليهود تحريمه من ذبائحهم ، كالشحوم ونحوها مما حُرِّم عليهم ، فالملكية لا يجوزون للمسلمين أكله ، لقوله تعالى ” وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم “ قالوا : وهذا ليس من طعامهم . واستدل عليهم الجمهور بهذا الحديث . وفي ذلك نظر ، لأنه قضية عيّن ، ويحتمل أن يكون شحماً يعتقدون حله ، كشحم الظهر والحوايا ونحوهما . والله أعلم . وأجود منه في الدلالة ما ثبت في الصحيح : أن أهل خيبر أهدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاةً مصليةً وقد سمّوا ذراعها ، وكان يعجبه الذراع ، فتناوله فتنهش منه نهشةً ، فأخبره الذراع أنه مسموم ، فلفظته ، وأثر ذلك في ثنايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي أبهره ، وأكل معه منها بشر بن البراء بن معرور ، فمات ، فقتل اليهودية التي سمّتها ، وكان اسمها زينب ، فقتلت ببشر بن البراء . ووجه الدلالة منه : أنه عزم على أكلها ومن معه ولم يسألهم : هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمها أم لا ؟ وأهل الكتاب يذكرون اسم الله على ذبائحهم وقرابينهم ، وهم متعبدون بذلك . ولهذا لم يبيح ذبائح من عداهم من أهل الشرك ومن شابههم ، لأنهم لا يذكرون اسم الله على ذبائحهم ، بل ولا يتوقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة ، بل يأكلون الميتة . بخلاف

(١) صحيح مسلم ٢ : ٥٩ . ورواه أحمد أيضاً : ١٦٨٦٢ .

أهل الكتابين ومن شاكلهم من السامرة والصابئة ومن يتمسك بدين لإبراهيم وشيث وغيرها من الأنبياء ، على أحد قولي العلماء . وأما المجوس ، فإنهم - وإن أخذت منهم الجزية تبعاً وإلحاقاً لأهل الكتاب - فإنهم لا تؤكل ذبائحهم ، ولا تنكح نساؤهم ، خلافاً لأبي ثور أحد الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد بن حنبل . ولما قال ذلك واشتهر عنه أنكروا عليه الفقهاء ذلك ، حتى قال عنه الإمام أحمد : أبو ثور كاسمه ! يعنى في هذه المسألة . وكأنه تمسك بعموم حديث روى مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ » . ولكن لم يثبت بهذا اللفظ . وإنما الذى فى صحيح البخارى عن عبد الرحمن بن عوف : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هَجَرَ » . ولو سلم صحة هذا الحديث فعمومه مخصوص بمفهوم هذه الآية " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم " فدل بمفهومه - مفهوم المخالفة - على أن طعام من عداهم من أهل الأديان لا يحل<sup>(١)</sup> . وقوله " وطعامكم حل لهم " أى : ويحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم . وليس هذا إخباراً عن الحكم عندهم ، اللهم إلا أن يكون خبراً عما أمروا به من الأكل من كل طعام ذكر اسم الله عليه ، سواء كان من أهل ملتهم أو غيرها . والأول أظهر فى المعنى . أى : ولكم أن تطعموهم من ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم . وهذا من باب المكافأة والمقابلة والحجزة ، كما ألبس النبي صلى الله عليه وسلم ثوبه لعبد الله بن أبي ابن سلول حين مات ودفنه فيه ، قالوا : لأنه كان قد كسا العباس حين قدم المدينة ثوبه ، فجزاه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بذلك . فأما الحديث

(١) هذا كله فى طعام أهل الكتاب ، إذا كانوا أهل كتاب . أما المنتسبون الآن للصرانية واليهودية ، فى أوربة وأمريكا وغيرها - فنحن نقطع أنهم ليسوا أهل كتاب ، لأنهم كفروا بأديانهم ، وإن اصطنع بعضهم رسومها الظاهرة فقط . فأكثرهم ملحدون لا يؤمنون بالله ولا بالأنبياء ، وكتبهم وأخبارهم بين أيدينا . فهم قد خرجوا على كل دين ، ودانوا بالإباحية والتحليل فى الأخلاق والأعراض . فلا يجوز نكاح نساؤهم ، لفقدانهم صفة « أهل الكتاب » على الحقيقة . ولا يجوز أكل طعامهم ، لذلك ، ولأن الثابت أنهم لا يذبحون فى بلادهم قط . بل يرون الذبح الشرعى المعروف تعديباً للحيوان - أخزاهم الله - ويقتلون الحيوان بطرق أخرى ، يزعمون أنها أرفق بالحيوان . فكل اللحم عندهم ميتة ، لا يجوز لمسلم أن يأكل منها .

الذى فيه : « لاتصحب إلا مؤمناً ، ولا يأكل طعامك إلا تقي » - فمحمول على النذب والاستحباب . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

وقوله ” والمحصنات من المؤمنات “ أي : وأحل لكم نكاح الحرائر العفائف من النساء المؤمنات . وذكر هذا توطئة لما بعده ، وهو قوله ” والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم “ فقيل : أراد بالمحصنات الحرائر دون الإماء . حكاه ابن جرير عن مجاهد . وإنما قال مجاهد : المحصنات الحرائر . فيحتمل أن يكون أراد ما حكاه عنه ، ويحتمل أن يكون أراد بالحرمة العفيفة ، كما قال في الرواية الأخرى عنه . وهو قول الجمهور ههنا ، وهو الأشبه ، لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمية وهي مع ذلك غير عفيفة ، فيفسد حالها بالكلية ، ويتحصل زوجها على ما قيل في المثل : « حَشَقًا وَسَوْءَ كَمِيلَةً » <sup>(٢)</sup> . والظاهر من الآية أن المراد بالمحصنات العفيفات عن الزنا ، كما قال تعالى في الآية الأخرى ﴿ محصنات

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم ، من حديث أبي سعيد ، كما في الفتح الكبير ٣ : ٣٢٧ .

(٢) وأكثر النساء من تيك الأمم التي تنتسب لليهودية والمسيحية - ليس فيهن عفيفات ، بل لقد صرن لا يعرفن البكارة ولا يحرصن عليها . يعاشرن الأخدان دون حياء ولا حرص على عرض ، أبحن من أنفسهن لأخذانهن وأحبابهن كل شيء . لا تتزوج امرأة منهن رجلا إلا بعد أن تعرفه معرفة تامة ، ومعرفة داخلية في كل شيء ، وبعد أن تكون تقلبت بين أيدي الرجال . إلا النادر الذي لا يؤبه له ، ولا حكم له .

وأقبح من هذا وأسوأ أثرًا : أن هذه الحال المنكرة فشت في الأمم المنتسبة للإسلام ، خاصة في الطبقات المتعلمة ، التي تصطنع تقليد الإفرنج ، والتي ترى أن الرق والمدنية لا يكونان إلا في التهلك والإباحية ، والرقص والفجور وشرب الخمر والقمار - إلى ما يبث فيهن معلومهن من الإلحاد وإنكار الأديان ، والكفر بالله وبالأنبياء ، ومن السخرية بالدين وبالمتمسكين به . وإلى ما تذيعه المجلات الماجنة الداعرة من الدعوة إلى الاختلاط ، والحرص على ما يسونه « حقوق المرأة » و « مساواتها بالرجل » . بل زادوا فجوراً ونكراً ، فسموا « العفة » التي أمر الله بها في كل دين « كبتاً » . وصارت الدعوة سافرة إلى تخفيف هذا « الكبت » عن الشبان من الجنسين . بل صارت الدعوة علانية إلى البغاء ، لا يستحي الداعون إليه ! بل يريدون « تنظيم البغاء » ، حتى لا يضار الشبان من « الكبت » !! فهؤلاء مملعون في كل دين ، وعلى لسان كل نبي . وقد صرنا نأسف أن نرى أكثر عقود الزواج بين هذه الطبقات باطلة شرعاً ، بحكم الكفر الذي اختاروه لأنفسهم . وصارت الأنساب في هذه الطبقات مدخولة ، بحكم الفجور من ناحية ، حين يكون الفجور ، وبحكم الردة والكفر في كل النواحي فيهم : فالملحد - وهو كافر مرتد - وزواجه بمثله من النساء زواج باطل ، لا ينتج عنه نسل شرعي ثابت النسب ، وزواجه بالمسلمة

غير مسافحات ولا متخذات أخدان ﴿ . ثم اختلف المفسرون والعلماء في قوله " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " - : هل يعم كل كتابية عفيفة ، سواء كانت حرة أو أمة ؟ حكاه ابن جرير عن طائفة من السلف ممن فسر المحصنة بالعفيفة . وقيل : المراد بأهل الكتاب ههنا الإسرائيليات . وهو مذهب الشافعي . وقيل : المراد بذلك الذميات دون الحريات ، لقوله : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ . وقد كان عبد الله بن عمر لا يرى التزويج بالنصرانية ، ويقول : لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول : إن ربها عيسى ، وقد قال الله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ﴾ - الآية . وروى ابن أبي حاتم عن أبي مالك الغفصاري قال : « لما نزلت هذه الآية ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ﴾ قال : فحجز الناس عنهن ، حتى نزلت الآية التي بعدها " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " فنكح الناس نساء أهل الكتاب » (١) . وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى ، ولم يروا بذلك بأساً ، أخذاً بهذه الآية الكريمة " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " فجعلوا هذه مخصصة للتي في سورة البقرة ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ﴾ - إن قيل بدخول الكتابيات في عمومها ، وإلا فلا معارضة بينها وبينها ، لأن أهل الكتاب قد انفصلوا في ذكرهم عن المشركين في غير موضع ، كقوله تعالى : ﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأييم البيئة ﴾ ، وكقوله : ﴿ وقل للذين أوتوا الكتاب والأمةين أسلمتم فإن أسلموا فقد اهتدوا ﴾ الآية (٢) . وقوله " إذا آتيتهم من أجورهم " أي : مهورهم ، أي : كما هن محصنات عفائف فابذلوا لهن

الحقيقية أشد بطلاناً . والمسلم الحقيقي زواجه بالملحدة المرتدة باطل ، لا ينتج عنه نسل شرعي ثابت النسب . وهكذا الحكم فيما إذا كان الزوجان مسلمين عند عقد الزواج ، ثم تردى أحدهما أو كلاهما في حماة الردة والإلحاد والكفر .

فلينظر المسلمون لأنفسهم ، وليروا أين يذهب بهم . وإنا لله وإنا إليه راجعون .

(١) أبو مالك الغفصاري : اسمه « غزوان » ، وهو تابعي ثقة . فالحديث مرسل .

(٢) وانظر ما مضى في تفسير الآية : ٢٢١ من سورة البقرة ، ج ٢ ص ٩٢ - ٩٣ .

المهور عن طيب نفس . وقد أفتى جابر بن عبد الله والشعبي والنخعي والحسن البصري بأن الرجل إذا نكح امرأة فزنت قبل دخوله بها أنه يفرق بينهما ، وترد عليه ما بذل لها من المهر . رواه ابن جرير عنهم . وقوله ” محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان ” فكما شرط الإحصان فى النساء ، وهى العفة عن الزنا - كذلك شرطها فى الرجال ، وهو أن يكون الرجل محصناً عفيفاً ، ولهذا قال ” غير مسافحين ” وهم الزناة الذين لا يرتدعون عن معصية ، ولا يردون أنفسهم عن مجرمهم ” ولا متخذى أخدان ” أى : ذوى العشيقات الذين لا يفعلون إلا معهن ، كما تقدم فى سورة النساء سواء . ولهذا ذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إلى أنه لا يصح نكاح المرأة البغى حتى تتوب ، وما دامت كذلك لا يصح تزويجها من رجل عفيف ، وكذلك لا يصح عنده عقد الرجل الفاجر على عفيفة حتى يتوب ويقلع عما هو فيه من الزنا ، لهذه الآية ، وللحديث : « لا ينكح الزانى المجلود إلا مثله » (١) . وسيأتى الكلام على هذه المسألة مستقصى عند قوله : ﴿ الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وحُرِّمَ ذلك على المؤمنين ﴾ (٢) . ولهذا قال تعالى ههنا ” ومن يكفر بالإيمان فقط حبط عمله ، وهو فى الآخرة من الخاسرين “ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ، وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَمِمْوْا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١﴾ ﴾

قال كثيرون من السلف فى قوله ” إذا قمتم إلى الصلاة “ - : معناه وأنتم

(١) رواه أبوداود والحاكم ، من حديث أبي هريرة ، كما فى الفتح الكبير ٣ :

محدثون . وقال آخرون : إذا قمتم من النوم إلى الصلاة . وكلاهما قريب .  
وقال آخرون : بل المعنى أعم من ذلك ، فالآية آمرة بالوضوء عند القيام إلى  
الصلاة ، ولكن هو في حق المُحَدِّثِ واجب ، وفي حق المتطهر نذب . وقد قيل :  
إن الأمر بالوضوء لكل صلاة كان واجباً في ابتداء الإسلام ثم نسخ . وروى  
الإمام أحمد عن بريدة ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند  
كل صلاة ، فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء  
واحد ، فقال له عمر : يا رسول الله ، إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله ؟ قال :  
إني عمداً فعلته يا عمر » . وهكذا رواه مسلم وأهل السنن . وقال الترمذي : حسن  
صحيح . وروى ابن جرير عن الفضل بن المُبَشَّر ، قال : « رأيت جابر بن  
عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد ، فإذا بال أو أحدث توضأ ومسح بفضل  
طهوره الخفين ، فقلت : أبا عبد الله ، أشيء تصنعه برأيك ؟ قال : بل رأيت  
النبي صلى الله عليه وسلم يصنعه ، فأنا أصنعه كما رأيت رسول الله يصنعه » .  
وكذا رواه ابن ماجة<sup>(١)</sup> . وروى أحمد عن محمد بن يحيى بن حَبَّان الأنصاري :  
« عن عبيد الله بن عمر ، قال : رأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة  
طاهراً كان أو غير طاهر ، عمن هو ؟ قال : حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب  
أن عبد الله بن حنظلة ابن الغسيل حدثها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
أميراً بالوضوء لكل صلاة ، طاهراً كان أو غير طاهر ، فلما شق ذلك عليه  
أميراً بالسواك عند كل صلاة ، ووضع عنه الوضوء إلا من حدث ، فكان  
عبد الله يرى أن به قوة على ذلك ، كان يفعله حتى مات » . ورواه أبو داود .  
وإسناد الحديث صحيح<sup>(٢)</sup> . وفي فعل ابن عمر هذا ، ومدامته على إسباغ الوضوء  
لكل صلاة ، دلالة على استحباب ذلك ، كما هو مذهب الجمهور . وروى

(١) الطبري : ١١٣١٨ . وابن ماجة : ٥١١ . وإسناده صحيح . و « الفضل بن المبر » :  
تابع ثقة ، ومن تكلم فيه فقد أخطأ . وترجمه البخاري في الكبير ١١٤ / ١ / ٤ ، ولم يذكر  
فيه جرماً . وذكره ابن حبان في الثقات .  
(٢) المسند : ٢٢٥ : (حلي) . وأبو داود : ٤٨ . ورواه الطبري : ١١٣٢٨ ، ١١٣٢٩ .



ابن جرير عن عكرمة قال : كان عليّ يتوضأ عند كل صلاة ، ويقرأ هذه الآية " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة " الآية (١) . وروى عن النزأل بن سبيرة ، قال : « رأيت عليّاً صلى الظهر ، ثم قعد للناس في الرحبة ، ثم أتى بماء فغسل وجهه ويديه ، ثم مسح برأسه ورجليه ، وقال : هذا وضوء منّ لم يُحدِّثْ » (٢) . وروى عن إبراهيم : أن عليّاً اكتال من حُبّ فتوضأ وضوءاً فيه تجوز ، فقال : هذا وضوء من لم يحدث (٣) . وهذه طرق جيدة عن علي ، يقوى بعضها بعضاً . وروى ابن جرير عن أنس ، قال : توضأ عمر بن الخطاب وضوءاً فيه تجوزٌ خفيفاً ، فقال : هذا وضوء من لم يُحدِّثْ . وإسناده صحيح (٤) . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن عمرو بن عامر الأنصاري ، سمعت أنس بن مالك يقول : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة ، قال : قلت : فأنتم كيف كنتم تصنعون ؟ قال : كنا نصلي الصلوات كلّها بوضوء واحد ، ما لم نُحدِّثْ » . وقد رواه البخاري وأهل السنن (٥) . وروى أبو داود عن عبد الله بن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء ، فقدم إليه طعام ، فقالوا : ألا نأتيك بوضوء ؟ فقال : إنما أمرتُ بالوضوء إذا قمتم إلى الصلاة » . ورواه الترمذي والنسائي . وقال الترمذي : هذا حديث حسن . وروى مسلم عن ابن عباس ، قال : « كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتى الخلاء ، ثم إنه رجع فأتى بطعام ، فقيل : يا رسول الله ، ألا تتوضأ ؟ فقال : لم أصل فأتوضأ » . وقوله " فاغسلوا وجوهكم " قد استدل طائفة من العلماء بقوله " إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم " على وجوب النية في الوضوء ، لأن تقدير الكلام

(١) الطبري : ١١٣٢٣ .

(٢) الطبري : ١١٣٢٦ . وهو مختصر . وقد رواه أحمد مراراً مطولا ، بزيادة الشرب قائماً ، وزيادة أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا ، المسند : ٥٨٣ ، ٩٧٠ ، ١٠٠٥ ، ١١٧٣ ، ١٢٢٢ ، ١٣١٥ ، ١٣٦٦ . ورواه البخاري مختصراً ومطولا ١٠ : ٧١ - ٧٢ (فتح) .

(٣) الطبري : ١١٣٢٧ . و « الحب » - بضم الحاء : الجرعة الضخمة .

(٤) الطبري : ١١٣٢٥ .

(٥) البخاري ١ : ٢٧٢ - ٢٧٣ (فتح) . ورواه أيضاً الطبري : ١١٣٣٦ .

إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم لها . كما تقول العرب : إذا رأيت الأمير فقم ، أى : له . وقد ثبت في الصحيحين حديث « الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى »<sup>(١)</sup> . ويستحب قبل غسل الوجه أن يذكر اسم الله تعالى على وضوئه ، لما ورد في الحديث من طرق جيدة عن جماعة من الصحابة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه »<sup>(٢)</sup> . ويستحب أن يغسل كفيه قبل إدخالهما في الإناء ، ويتأكد ذلك عند القيام من النوم ، لما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ثلاثاً ، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده » . وحدّث الوجه عند الفقهاء : ما بين منابت شعر الرأس - ولا اعتبار بالصلع ولا بالغنم - إلى منتهى اللحية والذقن طولاً ، ومن الأذن إلى الأذن عرضاً . ويستحب للمتوضئ أن يخلل لحيته إذا كانت كثيفة . وروى الإمام أحمد عن شقيق ، قال : « رأيت عثمان توضعاً - فذكر الحديث - قال : وخلل اللحية ثلاثاً حين غسل وجهه ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل الذي رأيتموني فعلتُ » . رواه الترمذى وابن ماجه ، وقال الترمذى : حسن صحيح . وحسنه البخارى . وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه في الصحاح وغيرها : أنه كان إذا توضأ تميمض واستنشق . فاختلف الأئمة في ذلك : هل هما واجبان في الوضوء والغسل ، كما هو مذهب أحمد بن حنبل ؟ أو مستحبان فيهما ، كما هو مذهب الشافعى ومالك ؟ لما ثبت في الحديث الذى رواه أهل السنن وصححه ابن خزيمة عن رفاعه بن رافع الزررقى : « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسيء صلاته : توضأ كما أمرك الله » . أو يجبان في الغسل دون الوضوء ، كما هو مذهب أبى حنيفة ؟ أو يجب الاستنشاق دون المضمضة ، كما هو رواية عن الإمام أحمد ؟ لما ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) معروف مشهور من حديث عمر بن الخطاب .

(٢) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه ، من حديث أبى هريرة . ورواه أحمد وابن ماجه ،

من حديث سعيد بن زيد وأبى سعيد . كما في المتفق : ٢٢٦ ، ٢٢٧ .

« من توضعاً فليستنشق »<sup>(١)</sup>. وفي رواية: « إذا توضعاً أحدكم فليجعل في منخره من الماء ثم لينثر »<sup>(٢)</sup>. والانتثار : هو المبالغة في الاستنشاق . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس : « أنه توضعاً فغسل وجهه ، أخذ غرفةً من ماء فتضمض بها واستنثر ، ثم أخذ غرفةً فجعل بها هكذا ، يعني أضافها إلى يده الأخرى ، فغسل بها وجهه ، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها يده اليمنى ، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها يده اليسرى ، ثم مسح رأسه ، ثم أخذ غرفةً من ماء ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها ، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها رجله اليسرى ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني يتوضأ » . ورواه البخاري<sup>(٣)</sup> . وقوله « وأيديكم إلى المرافق » أى : مع المرافق . كما قال تعالى : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً ﴾ . ويستحب للمتوضئ أن يشرع في العضد فيغسله مع ذراعيه ، لما روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل » . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ، قال : سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول : « تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء » . وقوله « وامسحوا برؤوسكم » — اختلفوا في هذه الباء : هل هي للإصاق ؟ وهو الأظهر ، أو للتبعض ؟ وفيه نظر ، على قولين . ومن الأصوليين من قال : هذا مجمل فليرجع في بيانه إلى السنة . وقد ثبت في الصحيحين من طريق مالك عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه : « أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد بن عاصم — وهو جد عمرو بن يحيى — وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعا بوضوء ، فأفرغ على

(١) الذي في الصحيحين — فيما رأيت — بلفظ : « من توضعاً فليستنثر » ، وهو من حديث أبي هريرة . انظر البخاري ١ : ٢٢٩ (فتح) . ومسلم ١ : ٨٣ — ٨٤ . والمسند : ٧٢٢٠ .  
(٢) من حديث أبي هريرة . ولفظ البخاري ١ : ٢٢٩ « فليجعل في أنفه ماء » . ولفظ مسلم ١ : ٨٣ « فليستنشق بمنخره من الماء » . وانظر المسند : ٧٧٣٢ .  
(٣) المسند : ٢٤١٦ . والبخاري ١ : ٢١١ — ٢١٢ (فتح) .

يديه ، فغسل يديه مرتين مرتين ، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه ، فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه . « وفي حديث عبد خير عن علي في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو هذا . وروى أبو داود عن معاوية والمقداد بن معديكرب في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله . ففي هذه الأحاديث دلالة لمن ذهب إلى وجوب تكميل مسح جميع الرأس ، كما هو مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل ، لا سيما على قول من زعم أنها خرجت مخرج البيان لما أجمل في القرآن . وقد ذهب الحنفية إلى وجوب مسح ريع الرأس ، وهو مقدار الناصية . وذهب أصحابنا إلى أنه إنما يجب ما يطلق عليه اسم مسح ، لا يتقدّر ذلك بحدّ ، بل لو مسح بعض شعرة من رأسه أجزأه ! واحتج الفريقان بحديث المغيرة بن شعبة ، قال : « تخلف النبي صلى الله عليه وسلم فتخافتُ معه ، فلما قضى حاجته قال : هل معك ماء ؟ فأتيته بمطهرة ، فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة ، فأخرج يديه من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه ، فغسل ذراعيه ، ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه . » وذكر باقي الحديث ، وهو في صحيح مسلم وغيره . فقال لهم أصحاب الإمام أحمد : إنما اقتصر على مسح الناصية لأنه كمل مسح بقية الرأس على العمامة ، ونحن نقول بذلك ، وأنه يقع عن الموقع ، كما وردت بذلك أحاديث كثيرة ، وأنه كان يمسح على العمامة وعلى الخفين . فهذا أولى . وليس لكم فيه دلالة على جواز الاقتصار على مسح الناصية أو بعض الرأس غير تكميل على العمامة . والله أعلم . ثم اختلفوا في أنه هل يستحب تكرار مسح الرأس ثلاثاً ، كما هو مذهب أحمد بن حنبل ومن تابعه ؟ على قولين . فروى عبد الرزاق عن حمّـرّان بن أبان ، قال : « رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ، ثم تمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم غسل اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل

قدمه اليمنى ثلاثاً ، ثم اليسرى ثلاثاً مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضعاً نحو وضوئى هذا ، ثم قال : من توضعاً نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه . وأخرجه البخارى ومسلم بنحوه . وفي سنن أبي داود عن عثمان فى صفة الوضوء : « ومسح برأسه مرة واحدة » . وكذا من رواية عبدخير عن على مثله . واحتج من استحَب تكرار مسح الرأس بعموم الحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه عن عثمان : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضعاً ثلاثاً ثلاثاً » . وروى أبو داود عن حمران ، قال : « رأيت عثمان بن عفان توضعاً » - فذكر نحوه ، ولم يذكر المضمضة والاستنشاق ، قال فيه : « ثم مسح رأسه ثلاثاً ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضعاً هكذا ، وقال : من توضعاً هكذا كفاه » . تفرد به أبو داود . ثم قال : وأحاديث عثمان الصحاح تدل على أنه مسح الرأس مرة واحدة . وقوله " وأرجلكم إلى الكعبين " قرئ " وأرجلكم " بالنصب عطفاً على " فاغسلوا وجوهكم وأيديكم " روى ابن حاتم عن ابن عباس : أنه قرأها " وأرجلكم " يقول : رجعت إلى الغسل . وروى عن عبد الله بن مسعود وعروة وعطاء ومجاهد وغيرهم نحو ذلك . وهذه قراءة ظاهرة فى وجوب الغسل ، كما قاله السلف . ومن ههنا ذهب من ذهب إلى وجوب الترتيب فى الوضوء ، كما هو مذهب الجمهور ، خلافاً لأبى حنيفة حيث لم يشترط الترتيب ، بل لو غسل قدميه ثم مسح رأسه وغسل يديه ثم وجهه أجزاء ذلك ! لأن الآية أمرت بغسل هذه الأعضاء ، والواو لا تدل على الترتيب . وقد سلك الجمهور فى الجواب عن هذا البحث طرقاً : فهم من قال : الآية دلت على وجوب غسل الوجه ابتداءً عند القيام إلى الصلاة ، لأنه مأمور به بقاء التعقيب ، وهى مقتضية للترتيب ، ولم يقل أحد من الناس بوجوب غسل الوجه أولاً ثم لا يجب الترتيب بعده ، بل المقاتل اثنان : أحدهما يوجب الترتيب كما هو واقع فى الآية ، والآخر يقول : لا يجب الترتيب مطلقاً . والآية دلت على وجوب غسل الوجه ابتداءً ، فوجب الترتيب فيما بعده لإجماع ، لا فارق . ومنهم من قال : لا

نسلم أن الواو لا تدل على الترتيب ، بل هي دالة ، كما هو مذهب طائفة من النحاة وأهل اللغة وبعض الفقهاء ، ثم نقول - بتقدير تسليم كونها لا تدل على الترتيب اللغوي - : هي دالة على الترتيب شرعاً فيما من شأنه أن يرتب ، والذليل على ذلك : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طاف بالبيت خرج من باب الصفا وهو يتلو قوله تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ ، ثم قال : أبدأ بما بدأ الله به » . لفظ مسلم . ولفظ النسائي : « ابدؤا بما بدأ الله به » . وهذا لفظ أسر ، وإسناده صحيح<sup>(١)</sup> . فدل على وجوب البداءة بما بدأ الله به ، وهو معنى كونها تدل على الترتيب شرعاً . والله أعلم . ومنهم من قال : لما ذكر الله تعالى هذه الصفة في هذه الآية على هذا الترتيب ، فقتطع النظر عن النظر ، وأدخل المسوح بين المغسولين - دل ذلك على إرادة الترتيب . ومنهم من قال : لا شك أنه قد روى أبو داود وغيره عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ، ثم قال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به » . قالوا : فلا يجلو إما أن يكون توضأ مرتباً فيجب الترتيب ، أو يكون توضأ غير مرتب فيجب عدم الترتيب ! ولا قائل به ، فوجب ما ذكرناه . وأما القراءة الأخرى ، وهي قراءة من قرأ « وأرجلكم » بالخفض - فقد احتج بها الشيعة في قولهم بوجوب مسح الرجلين ، لأنها عندهم معطوفة على مسح الرأس . وقد روى عن طائفة من السلف ما يوهم القول بالمسح : فروى ابن جرير عن حميد ، قال : « قال موسى بن أنس لأنس - ونحن عنده - يا أبا حمزة ، إن الحجاج خطبنا بالأهواز ونحن معه ، فذكر الطهور ، فقال : اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ، وإنه ليس شيء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدميه ، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما ، فقال أنس : صدق الله وكذب الحجاج ، قال الله تعالى : « وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم » قال : وكان أنس إذا مسح قدميه بلهها » . وإسناده صحيح إلیه .

(١) هو جزء من حديث جابر - الفريول - في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم .

وروى ابن جرير عن أنس ، قال : « نزل القرآن بالمسح ، والسنةُ بالغسل » .  
وإسناده صحيح<sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : الوضوء غسلتان  
ومسحتان . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس : « وامسحوا برؤسكم وأرجلكم  
إلى الكعبين » قال : هو المسح . ثم قال : وروى عن ابن عمر وعلقمة وغيرهما نحوه .  
فهذه آثار غريبة جداً ! وهي محمولة على أن المراد بالمسح هو الغسل الخفيف ،  
لما سنذكره من السنة الثابتة في وجوب غسل الرجلين . وإنما جاءت هذه القراءة  
بالخفص : إما على المجاورة وتناسب الكلام ، كما في قول العرب : جُحِرَ ضَبٌّ  
خرب ، وكقوله تعالى : ﴿ عاليهم ثياب سندس خضر وإستبرق ﴾ . وهذا سائغ  
ذائع ، في لغة العرب شائع . ومنهم من قال : هي محمولة على مسح القدمين  
إذا كان عليهما الخفان . قاله الشافعي . ومنهم من قال : هي دالة على مسح  
الرجلين ، ولكن المراد بذلك الغسل الخفيف ، كما ورد به السنة . وعلى كل  
تقدير فالواجب غسل الرجلين فرضاً لا بد منه ، للآية والأحاديث التي سنوردها .  
ومن أحسن ما يستدل به على أن المسح يطلق على الغسل الخفيف — ما رواه  
الحافظ البيهقي عن الترمذ بن سبيرة ، يحدث عن علي بن أبي طالب : « أنه صلى  
الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رَحْبَةِ الكوفة ، حتى حضرت صلاة العصر ،  
ثم أتيت بكوز من ماء ، فأخذ منه حفنة واحدة ، فمسح بها وجهه ويديه ورأسه  
ورجليه ، ثم قام فشرب فضلتَه وهو قائم ، ثم قال : إن ناساً يكرهون الشرب  
قائماً ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعتُ ، وقال : هذا  
وضوء من لم يحدث » . رواه البخاري في الصحيح ببعض معناه . ومن أوجب  
من الشيعة مسحهما كما يمسح الخف فقد ضل وأضل<sup>(٢)</sup> . وكذا من جوز  
مسحهما وجوز غسلهما فقد أخطأ أيضاً . ومن نقل عن أبي جعفر بن جرير  
أنه أوجب غسلهما للأحاديث وأوجب مسحهما للآية — فلم يحقق مذهبه في

(١) الطبري : ١١٤٧٥ ، ١١٤٧٦ .

(٢) لأنهم خالفوا السنة الثابتة المتواترة قولاً وفعلًا . وليس بهم إلا الهوى والأكاذيب وسب  
الصحابية وتكفير كثير منهم ، ثم الدواوة للمسلمين أهل السنة ، ونصر أعداء الإسلام حيث كانوا ،  
والفندر بالمسلمين إذا خدعوا بهم واطمأنوا إليهم . والشواهد حاضرة كل يوم .

ذلك ، فإن كلامه في تفسيره إنما يدل على أنه أراد أنه يجب ذلك الرجلين من دون سائر أعضاء الوضوء ، لأنهما يليان الأرض والطين وغير ذلك ، فأوجب ذلكهما ليذهب ما عليهما ، ولكنه عبر عن ذلك بالمسح . فاعتقد من لم يتأمل كلامه أنه أراد وجوب الجمع بين غسل الرجلين ومسحهما ، فحكاه من حكاه كذلك ، ولهذا يستشكله كثير من الفقهاء . وهو معذور ، فإنه لا معنى للجمع بين المسح والغسل سواء تقدمه أو تأخر عليه ، لاندرجاه فيه . وإنما أراد الرجل ما ذكرته . والله أعلم . ثم تأملتُ كلامه أيضاً فإذا هو يحاول الجمع بين القراءتين في قوله ” وأرجلكم ” خفضاً على المسح وهو الدلك ، ونصباً على الغسل ، فأوجبهما أخذاً بالجمع بين هذه وهذه .

### ذكر الأحاديث الواردة

#### في غسل الرجلين وأنه لا بد منه

قد تقدم في حديث أميري المؤمنين عثمان وعلي ، وابن عباس ومعاوية وعبد الله بن زيد بن عاصم والمقداد بن معديكرب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الرجلين في وضوئه ، إما مرة ، وإما مرتين ، أو ثلاثاً ، على اختلاف رواياتهم<sup>(١)</sup> . وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل قدميه ، ثم قال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به » . وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو ، قال : « تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة صلاة العصر ، ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسح على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » . وكذلك هو في الصحيحين عن أبي هريرة . وفي صحيح مسلم عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » . وعن عبد الله بن الحرث بن جزي ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ويل للأعقاب



وبطون الأقدام من النار . رواه البيهقي والحاكم وإسناده صحيح . وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ويل للعراقيب من النار » . وروى أيضاً عن جابر بن عبد الله ، قال : « رأى النبي صلى الله عليه وسلم في رجل رجل مثل الدرهم لم يفسله ، فقال : ويل للأعقاب من النار » . ورواه ابن ماجه وابن جرير ، مثله . ووجه الدلالة من هذه الأحاديث ظاهرة ، وذلك : أنه لو كان فرض الرجلين مسحهما ، أو أنه يجوز ذلك فيهما - لما تواعد على تركه ، لأن المسح لا يستوعب جميع الرجل ، بل يجري فيه ما يجري في مسح الخف . وهكذا وجه هذه الدلالة على الشيعة الإمام أبو جعفر بن جرير . وقد روى مسلم عن عمر بن الخطاب : « أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه ، فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ارجع فأحسن وضوءك » . وروى البيهقي عن أنس بن مالك : « أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع فأحسن وضوءك » . ورواه أبو داود وابن ماجه . وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات . وروى الإمام أحمد عن خالد بن معدان ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : « [ أن النبي صلى الله عليه وسلم ] رأى رجلاً يصلى وفي ظهر قدمه لُمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء » . ورواه أبو داود وزاد : « والصلاة » . وإسناده جيد قوى صحيح . والله أعلم <sup>(١)</sup> . وفي حديث عثمان في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه خلل بين أصابعه » . وروى أهل السنن من حديث لقيط بن صبرة ، قال : « قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن الوضوء ؟ فقال : أسبغ الوضوء ، واخلل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً » . وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة : حدثنا عمرو بن عبسة ، قال : « قلت : يا نبي الله ، أخبرني عن الوضوء ؟ قال : ما منكم من أحد يقرب وضوءه ثم يتمضمض ويستنشق ويتنثر ، إلا

(١) أبو داود : ١٧٥ . والذي فيه « عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » .

خَرَّتْ خطاياها من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر ، ثم يغسل وجهه كما أمره الله ، إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ، ثم يغسل يديه إلى المرفقين ، إلا خرت خطايا يديه من أطراف أنامله ، ثم يمسح رأسه ، إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله ، إلا خرت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء ، ثم يقوم فيحمد الله ويثنى عليه بالذي هو له أهل ثم يركع ركعتين ، إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، قال أبو أمامة : يا عمرو ، انظر ما تقول ! سمعتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أعطى هذا الرجل كله في مقامه ؟ فقال عمرو بن عبسة : يا أبا أمامة ، لقد كبرتُ سنِّي ورق عظمي واقترب أجلي ، وما بي حاجة أن أكذب على الله وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً ، لقد سمعته سبع مرات أو أكثر من ذلك . وإسناده صحيح<sup>(١)</sup> . وهو في صحيح مسلم من وجه آخر ، وفيه : « ثم يغسل قدميه كما أمره الله » . فدلّ على أن القرآن يأمر بالغسل . ومن ههنا يتضح لك أن المراد من حديث عبد خير عن علي : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رشّ على قدميه الماء وهما في النعلين فدلّكهما » - إنما أراد غسلًا خفيفاً وهما في النعلين ، ولا مانع من إيجاد الغسل والرجل في نعلها . ولكن في هذا ردّ على المتعمقين والمتنطعين من الموسوسين ! وهكذا الحديث الذي أورده ابن جرير على نفسه عن حذيفة ، قال : « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبّاطة قوم فبال قائماً ، ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه » - وهو حديث صحيح . وقد أجاب ابن جرير عنه بأن الثقات الحفاظ روه عن حذيفة قال : « فبال قائماً ثم توضأ ومسح على خفيه » . قلت : ويحتمل الجمع بينهما بأن يكون في رجله خفان وعليهما نعلان . وهكذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد بن حنبل عن أوس بن أبي أوس ، قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام إلى الصلاة » . ورواه أبو داود عن أوس بن أبي

(١) هو جزء من حديث طويل في المسند : ١٧٠٨٦ .

أوس ، قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سُبَّاطة قوم فبال وتوضأ ومسح على نعليه وقدميه » . وقد رواه ابن جرير ، ثم قال : وهذا محمول على أنه توضأ كذلك وهو غير محدث ، إذ كان غير جائز أن تكون فرائضُ الله وسننُ رسوله متنافيةً متعارضةً ، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الأمرُ بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء ، بالنقل المستفيض القاطع عذرًا من انتهى إليه وبلغه .

ولما كان القرآنُ أمراً بغسل الرجلين كما في قراءة النصب ، وكما هو الواجب في حمل قراءة الخفض عليه - توهم بعض السلف أن هذه الآية ناسخةٌ لرخصة المسح على الخفين . وقد روى ذلك عن علي بن أبي طالب ، ولكن لم يصح إسناده ، ثم الثابت عنه خلافه . وليس كما زعموه ، فإنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين بعد نزول هذه الآية الكريمة . فروى الإمام أحمد عن جرير بن عبد الله البجلي ، قال : « أنا أسلمتُ بعد نزول المائدة ، وأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح بعد ما أسلمت » . تفرّد به أحمد . وفي الصحيحين من حديث الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، قال : « بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه ، فقيل : تفعل هذا ؟ فقال : نعم ، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه ، قال إبراهيم : فكان يعجبهم هذا الحديث ، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة » . لفظ مسلم . وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مشروعية المسح على الخفين ، قولاً منه وفعلاً ، كما هو مقرر في كتاب الأحكام الكبير ، مع ما يحتاج إليه ذكره هناك من تأقيت المسح أو عدمه أو التفصيل فيه ، كما هو مبسوط في موضعه . وقد خالفت الروافضُ في ذلك بلا مستند ، بل بجهل وضلال ! مع أنه ثابت في صحيح مسلم من رواية علي بن أبي طالب ، كما ثبت في الصحيحين عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن نكاح المتعة ، وهم يستبيحونها ! وكذلك هذه الآية الكريمة دالة على وجوب غسل الرجلين ، مع ما ثبت بالتواتر من فعل رسول الله صلى الله عليه

وسلم على وفق ما دلت عليه الآية الكريمة ، وهم مخالفون لذلك كله . وليس لهم دليل صحيح في نفس الأمر ، ولله الحمد . وهكذا خالفوا الأئمة والسلف في الكعبين اللذين في القدمين ، فعندهم أنهما في ظهر القدم ، فعندهم في كل رجل كعب ! وعند الجمهور أن الكعبين هما العظمان الناتان عند مفصل الساق والقدم . قال الربيع : قال الشافعي : لم أعلم مخالفاً في أن الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما الناتان ، وهما مجمع مفصل الساق والقدم . هذا لفظه . فعند الأئمة رحمهم الله في كل قدم كعبان ، كما هو المعروف عند الناس ، وكما دلت عليه السنة في الصحيحين عن عثمان : « أنه توضأ فغسل رجله اليمنى إلى الكعبين ، واليسرى مثل ذلك » . وروى البخاري - تعليقاَ مجزوماً به - وأبو داود وابن خزيمة في صحيحه عن النعمان بن بشير ، قال : « أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال : أقيموا صفوفكم - ثلاثاً - والله لتقيمُنَّ صفوفكم أوليخالفنَّ اللهُ بين قلوبكم ، قال : فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه ، وركبته بركبة صاحبه ، ومنكبه بمنكبه » . لفظ ابن خزيمة . فليس يمكن أن يلزق كعبه بكعب صاحبه إلا والمراد به العظم الناتق في الساق حتى يحاذي كعب الآخر . فدل ذلك على ما ذكرناه من أنهما العظمان الناتان عند مفصل الساق والقدم ، كما هو مذهب أهل السنة .

وقوله تعالى " وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتييموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه " كل ذلك قد تقدّم الكلام عليه في تفسير آية النساء ، فلا حاجة بنا إلى إعادته ، لثلا يطول الكلام . وقد ذكرنا سبب نزول آية التيمم هناك<sup>(١)</sup> . لكن البخاري روى ههنا حديثاً خاصاً بهذه الآية الكريمة ، عن عائشة ، قالت : « سقطت قلادةٌ لي بالبليداء ونحن داخلون بالمدينة ، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونزل فثنى رأسه في حجرى راقداً ، فأقبل أبو بكر فلكرني لكرزةً شديدة ، وقال : حبستِ الناسَ في قلادة ! في الموتُ لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني ،

(١) انظر ما مضى ج ٣ ص ١٨٢ - ١٩١ .

وقد أوجعني ، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ، وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد ، فنزلت " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم " الآية ، فقال أسيد بن الحضير : لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ، ما أتمم إلا بركة لهم " (١) . وقوله " ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج " أى : فلهذا سهّل عليكم ويسّر ولم يعسر ، بل أباح التيمم عند المرض وعند فقد الماء ، توسعةً عليكم ورحمةً بكم ، وجعله في حق من شرع له يقوم مقام الماء إلا من بعض الوجوه ، كما هو مقرر في كتاب الأحكام الكبير . وقوله " ولكن يريد ليظهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون " أى : نعمه عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرفقة والرحمة والتسهيل والسماحة . وقد وردت السنة بالحث على الدعاء عقب الوضوء ، بأن يجعل فاعله من المتطهرين الداخلين في امتثال هذه الآية الكريمة . كما رواه الإمام أحمد ومسلم وأهل السنن عن عقيب بن عامر ، قال : « كانت علينا رعاية الإبل ، فجاءت نوبتي ، فروحتها بعشي ، فأدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يحدث الناس ، فأدركت من قوله : ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلاً عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة ، قال : قلت : ما أجودَ هذه ، فإذا قائل بين يدي يقول : التي قبلها أجودُ منها ، فنظرتُ فإذا عمر ، فقال : إني قد رأيتك جئتَ آنفاً ، قال : ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغَ - أو فيسبغ - الوضوءَ يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء » . لفظ مسلم . وعن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا توضأ العبد المسلم - أو المؤمن - فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء ، أو مع آخر قطر الماء ، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء ، أو مع آخر قطر الماء ، فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجليه مع

(١) البخارى ٨ : ٢٠٥ (فتح) . وقد مضى - بمعناه - من رواية أخرى للشيخين

الماء ، أو مع آخر قطر الماء ، حتى يخرج نقياً من الذنوب » . رواه مسلم .  
وروى مسلم عن أبي مالك الأشعري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« الظهور شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والله أكبر تملأ  
ما بين السماء والأرض ، والصوم جنّة ، والصبر ضياء ، والصدقة برهان ، والقرآن  
حجة لك أو عليك ، كل الناس يغدو ، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها » .  
وفي صحيح مسلم عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« لا يقبل الله صدقة من غُلُول ، ولا صلاةً بغير طهور » . وروى الطيالسي  
عن أبي المليح الهذلي عن أبيه ، قال : « كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في بيت ، فسمعته يقول : إن الله لا يقبل صلاةً من غير طهور ، ولا صدقةً  
من غُلُول » . وكذا رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه .

﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ  
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَى  
أَلَّا تَعْدِلُوا ، أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا  
تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ  
عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذْ كُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ لَّا يَسْتَفْهَمُونَ  
إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، وَطَى اللَّهُ فَلْيَتَوَكَّلْ  
الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

يقول تعالى مذكراً عباده المؤمنين نعمته عليهم ، في شرعه لهم هذا الدين  
العظيم ، وإرساله إليهم هذا الرسول الكريم ، وما أخذ عليهم من العهد والميثاق  
في مبايعته على متابعتة ومناصرته ومؤازرته ، والقيام بدينه ، وإبلاغه عنه ، وقبوله  
منه ، فقال ” واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به إذ قلتم سمعنا

وأطعنا“ وهذه هي البيعة التي كانوا يبايعون عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إسلامهم، كما قالوا : « بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشطينا ومكروهينا وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله » (١). وقال تعالى : ﴿ وما لكم لا تؤمنون بالله والرسولُ يدعوكم لتؤمنوا ببركم وقد أخذ ميثاقكم إن كنتم مؤمنين ﴾ . وقيل : هذا تذكار لليهود بما أخذ عليهم من المواثيق والعهود في متابعة محمد صلى الله عليه وسلم والانقياد لشرعه ، رواه علي بن أبي طاحه عن ابن عباس . وقيل : هو تذكار بما أخذ تعالى من العهد على ذرية آدم حين استخرجهم من صلبه وأشهدهم على أنفسهم : ﴿ ألسنت بر بكم ، قالوا بلى شهدنا ﴾ . قاله مجاهد ومقاتل . والقول الأول أظهر ، وهو المحكى عن ابن عباس والسدي ، واختاره ابن جرير . ثم قال تعالى ” واتقوا الله “ تأكيد وتحريض على مواظبة التقوى في كل حال . ثم أعلمهم أنه يعلم ما يتخايج في الضمائر والسرائر والأسرار والخواطر ، فقال ” إن الله عليم بذات الصدور “ . وقوله ” يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله “ أى : كونوا قائمين بالحق لله عز وجل ، لا لأجل الناس والسمعة ، وكونوا ” شهداء بالقسط “ أى : بالعدل ، لا بالجور . وقد ثبت في الصحيحين عن النعمان بن بشير أنه قال : « نحلني أبى نحلًا ، فقالت أمى عمرة بنت رواحة : لا أرضى حتى تُشهد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء ليُشهده على صدقتى ، فقال : أكلٌ ولدك نحلته مثله ؟ قال : لا ، قال : اتقوا الله واعدلوا في أولادكم ، وقال : إني لا أشهد على جورٍ ، قال : فرجع أبى فردتُ تلك الصدقة » . وقوله ” ولا يجرمكم شأنُ قوم على أن لا تعدلوا “ أى : لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم ، بل استعملوا العدل في كل أحد ، صديقاً كان أو عدواً ، ولهذا قال ” اعدلوا هو أقرب للتقوى “ أى : عدلكم أقرب إلى التقوى من تركه . ودل الفعل على المصدر الذى عاد الضمير عليه ، كما في نظائره من القرآن وغيره ، كما في قوله :

(١) من حديث رواه الشيخان وغيرها من حديث عبادة بن الصامت . وقد مضى كاملاً مخزباً ، ج ٣ ص ٢٠٦ .

﴿ وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم ﴾ . وقوله " هو أقرب للتقوى " من باب استعمال أفعال التفضيل في المحل الذي ليس في الجانب الآخر منه شيء ، كما في قوله : ﴿ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً ﴾ . وكقول بعض الصحابييات لعمر : أنت أفضأ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم قال تعالى " واتقوا الله ، إن الله خبير بما تعملون " أي : وسيجزىكم على ما علم من أفعالكم التي عملتموها ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر . ولهذا قال بعده " وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة " أي : لذنوبهم " وأجر عظيم " وهو الجنة التي هي من رحمته على عباده ، لا يتألفونها بأعمالهم ، بل برحمة منه وفضل ، وإن كان سبب وصول الرحمة إليهم أعمالهم ، وهو تعالى الذي جعلها أسباباً إلى نيل رحمته وفضله وعباده ورضوانه ، فالكل منه وله ، فله الحمد والمنة . ثم قال " والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم " وهذا من عدله تعالى وحكمته وحكمه الذي لا يجوز فيه ، بل هو الحكم العدل الحكيم القدير . وقوله " يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم " روى عبد الرزاق عن جابر : « أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلاً ، وتفرق الناس في العيضاء يستظلون تحتها ، وعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة ، فجاء أعرابي إلى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذه فسأله ، ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يمنعك مني ؟ قال : الله عز وجل ، قال الأعرابي مرتين أو ثلاثاً : من يمنعك مني ؟ والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : الله ، قال : فشام الأعرابي السيف ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فأخبرهم خبر الأعرابي ، وهو جالس إلى جنبه ، ولم يعاقبه » (١) . وقصة هذا الأعرابي - وهو

(١) تفسير عبد الرزاق ، ص : ٦ (مخطوط مصور) . ورواه الطبري : ١١٥٦٦ ، من طريق عبد الرزاق ، وإسناده صحيح . ورواه - بنحوه - أحمد : ١٤٣٨٦ ، ١٤٩٨٧ ، ١٥٢٥٢ ، من أوجه . وكذلك البخاري ٧ : ٣٢٩ - ٣٣١ (فتح) . وقد مضى حديث آخر ، فيه شيء من هذه القصة ، عن جابر أيضاً ، وفيه التصريح بأنه « غورث بن الحرث » ، ج ٣ ص ٢٦١ . و« العيضاء » - بكسر العين المهملة وآخره هاء - ما عظم من شجر الشوك وطال حتى يستظل به الناس . وقوله « فشام الأعرابي السيف » : أي أعنده .



عَمَّوْرَثَ بنِ الحَرْثِ - ثابِتةٌ في الصَّحِيحِ . وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ وَمُجَاهِدٌ وَعِكْرَمَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ : أَنَّهَا نَزَّتْ في شَأْنِ بَنِي النَّضِيرِ ، حينَ أَرَادُوا أَنْ يَلْقَوْا على رَأْسِ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّحَى ، لما جَاءَهُمْ يَسْتَعِينُهُمْ في دِيَةِ العَامِرِيِّينَ ، وَوَكَلُوا عَمْرُو بنَ جِحَّاشِ بنِ كَعْبِ بِذَلِكَ ، وَأَمَرُوهُ أَنْ يَجْلِسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الجِدَارِ واجْتَمَعُوا عِنْدَهُ أَنْ يَلْتَقِيَ تِلْكَ الرَّحَى مِنْ فَوْقِهِ ، فَأُطْلِعَ اللَّهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما تَمَالَوْا عَلَيْهِ ، فَرَجَعَ إلى المَدِينَةِ وَتَبِعَهُ أَصْحَابُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ في ذَلِكَ هَذِهِ الآيَةَ . وَقَوْلُهُ " وَعَلَى اللَّهِ فليتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ " يَعْني : مِنْ تَوَكَّلَ على اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ ما أَمَّهُ ، وَحَفِظَهُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ وَعَصَمَهُ . ثُمَّ أَمَرَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَيْهِمْ ، فَمَحَاصِرَهُمْ حَتَّى أَنْزَلَهُمْ فَأَجْلَاهُمْ .

﴿ وَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ، وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ، لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ، يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ، وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ، فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيْ أَأَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ ﴾

لما أمر تعالى عباده المؤمنين بالوفاء بعهده وميثاقه الذي أخذ عليهم على لسان عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، وأمرهم بالقيام بالحق والشهادة بالعدل ، وذكرهم نعمه عليهم الظاهرة والباطنة فيما هداهم له من الحق والهدى -

شرع يبين لهم كيف أخذ العهود والمواثيق على من كان قبلهم من أهل الكتابين :  
 اليهود والنصارى ، فلما نقضوا عهوده ومواثيقه أعقبهم ذلك لعناً منه لهم ، وطردها  
 عن بابه وجنابه ، وحجاباً لقلوبهم عن الوصول إلى الهدى ودين الحق ، وهو  
 العلم النافع والعمل الصالح ، فقال تعالى ” ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل  
 وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً “ يعنى : عرفاء على قبائلهم ، بالمبايعة والسمع  
 والطاعة لله ولرسوله ولكتابه . وهكذا لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار  
 ليلة العقبة ، كان فيهم اثنا عشر نقيباً : ثلاثة من الأوس ، وهم : أسيد  
 بن الحَضِيْمِ وسعد بن خيثمة ورفاعة بن عبد المنذر ، ويقال بدله : أبو الهيثم  
 بن التَّيْهَانِ ، رضى الله عنهم ، وتسعة من الخزرج ، وهم : أبو أمامة أسعد بن  
 زُرارة وسعد بن الربيع وعبد الله بن رواحة ورافع بن مالك بن العَجَلان والبراء  
 بن مَعْرُور وعُباد بن الصامت وسعد بن عباد وعبد الله بن عمرو بن حَرَامِ  
 والمنذر بن عَمْرُو بن خُنَيْسٍ ، رضى الله عنهم . والمقصود : أن هؤلاء كانوا  
 عرفاء على قومهم ليلتشد عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم لهم بذلك ، وهم الذين  
 وَلَّوْا المعاهدة والمبايعة عن قومهم للنبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة .  
 روى الإمام أحمد عن مسروق ، قال : « كنا جلوساً عند عبد الله بن مسعود  
 وهو يقرئنا القرآن ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن ، هل سألت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كم يملك هذه الأمة من خليفة ؟ فقال عبد الله : ما سألتني  
 عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك ، ثم قال : نعم ، ولقد سألتنا رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ؟ فقال : اثنا عشر ، كعدة نقيب بني إسرائيل . هذا حديث  
 غريب من هذا الوجه <sup>(١)</sup> . وأصل هذا الحديث ثابت في الصحيحين ، عن  
 جابر بن سمرة ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يزال أمر  
 الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً » ، ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم  
 بكلمة خفيت على ، فسألت ، أى : ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ؟

(١) المسند : ٣٧٨١ . وإسناده صحيح .

قال : كلهم من قريش . وهذا لفظ مسلم . ومعنى هذا الحديث البشارة بوجود اثني عشر خليفة صالحاً يقيم الحق ويعدل فيهم ، ولا يآزم من هذا تواليهم وتتابع أيامهم ، بل قد وجد منهم أربعة على نسق ، وهم الخلفاء الأربعة : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ، ومنهم عمر بن عبد العزيز بلا شك عند الأئمة ، وبعض بني العباس ، ولا تقوم الساعة حتى تكون ولايتهم لا محالة . والظاهر أن منهم المهديّ المبشّر به في الأحاديث الواردة بذكره : أنه يواطىء اسمه اسم النبي صلى الله عليه وسلم واسم أبيه اسم أبيه ، فيملأ الأرض عدلاً وقسطاً ، كما ملئت جوراً وظلماً . وليس هذا بالمنتظر الذي تتوهم الرافضة وجوده ثم ظهوره من سرداب سامراً ! فإن ذلك ليس له حقيقة ولا وجود بالكلية ، بل هو من هوس العقول السخيفة ، وتوهم الخيالات الضعيفة . وليس المراد بهؤلاء الخلفاء الاثني عشر الأئمة الاثني عشر الذين يعتقد فيهم الاثنا عشرية من الروافض ، بلهمهم وقلة عقولهم (١) . وفي التوراة البشارة بإسماعيل عليه السلام ، وأن الله يقيم من صلبه اثني عشر عظيماً ، وهم هؤلاء الخلفاء الاثنا عشر ، المذكورون في حديث ابن مسعود وجابر بن سمرة . وبعض الجهلة ممن يسلم من اليهود إذا اقترن بهم بعض الشيعة يوهونهم أنهم الأئمة الاثنا عشر ، فيتشيع كثير منهم جهلاً وسفهاً ، لقلة علمهم وعلم من لقنهم ذلك بالسنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقوله تعالى " وقال الله إني معكم " أي : بحفظي وكلاءتي ونصري " لأن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي " أي : صدقتموهم فيما يبيؤنكم به من الوحي " وعزرتموهم " أي : نصرتموهم ووازرتموهم على الحق " وأقرضتم الله قرضاً حسناً " وهو الإنفاق في سبيله وابتغاء مرضاته " لا كفرن عنكم سبئناكم " أي : ذنوبكم ، أحوها وأسترها ولا وأخذكم بها " ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار " أي : أدفع عنكم المحذور ، وأحصل لكم المقصود . وقوله " فن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل " أي : فن

(١) بل هو من أكاذيب هذه الفئة الضالة المضلة ، التي استمرت الكذب والافتراء ، ومرنت عليه قلوبهم وأستهم .

خالف هذا الميثاق بعد عقده وتوكيده وشدّه ، وجحدّه وعامله معاملةً من لم يعرفه ، فقد أخطأ الطريق الواضح ، وعدل عن الهدى إلى الضلال . ثم أخبر تعالى عما حلّ بهم من العقوبة عند مخالفتهم ميثاقه ونقضهم عهده ، فقال ” فيما نقضهم ميثاقهم لعنتاهم “ أى : فبسبب نقضهم الميثاق الذى أخذ عليهم لعنتاهم ، أى : أبعدناهم عن الحق ، وطردهناهم عن الهدى ” وجعلنا قلوبهم قاسية “ أى : فلا يتعظون بموعظة لغلظتها وقساوتها ” يحرفون الكلم عن مواضعه “ أى : فسدت فهمهم وساء تصرفهم فى آيات الله ، وتأولوا كتابه على غير ما أنزله ، وحملوه على غير مراده ، وقالوا عليه ما لم يقل . عياداً بالله من ذلك ” ونسوا حظاً مما ذكروا به “ أى : وتركوا العمل به رغبةً عنه . وقال الحسن : تركوا عُرَى دينهم ووظائف الله تعالى التى لا يقبل العمل إلا بها . وقال غيره : تركوا العمل فصاروا إلى حالة رديئة ، فلا قلوب سليمة ، ولا فطر مستقيمة ، ولا أعمال قويمه ” ولا تزال تطلع على خائنة منهم “ يعنى : مكرهم وغدرهم لك ولأصحابك ” فاعف عنهم واصفح “ وهذا هو عين النصر والظفر . كما قال بعض السلف : ما عاملت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه .

وبهذا يحصل لهم تأليف وجمع على الحق ، ولعل الله أن يهديهم . ولهذا قال تعالى ” إن الله يحب المحسنين “ يعنى به : الصفح عن أساء إليك . وقوله ” ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم “ أى : ومن الذين ادّعوا لأنفسهم أنهم نصارى متابعون المسيح ابن مريم عليه السلام - وليسوا كذلك - أخذنا عليهم العهود والمواثيق على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ومناصرتة ومؤازرتة ، واقتفاء آثاره ، والإيمان بكل نبي يرسله الله إلى أهل الأرض ، ففعلوا كما فعل اليهود : خالفوا المواثيق ونقضوا العهود . ولهذا قال ” فنسوا حظاً مما ذكروا به ، فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة “ أى : فألقينا بينهم العداوة والتباغض لبعضهم بعضاً ، ولا يزالون كذلك إلى قيام الساعة . وكذلك طوائف النصارى على اختلاف أجناسهم ، لا يزالون متباغضين متعادين ، يكفّر بعضهم بعضاً ، ويلعن بعضهم بعضاً ، فكل فرقة تحرم الأخرى ولا تدعها تلج معبدها ،

فالملكية تكفر يعقوبية ، وكذلك الآخرون ، وكذلك النسطورية والأريوسية ، كل طائفة تكفر الأخرى في هذه الدنيا ويوم القيامة يقوم الأشهاد (١) . ثم قال ” وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون “ وهذا تهديد ووعيد أكيد للنصارى على ما ارتكبوه من الكذب على الله ورسوله ، وما نسبوه إلى الرب - عز وجل وتعالى وتقدس عن قولهم علواً كبيراً - من جعلهم له صاحبة وولداً ، تعالى الواحد الأحد ، الفرد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد .

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ، قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٦)

يقول تعالى مخبراً عن نفسه الكريمة : أنه قد أرسل رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق إلى جميع أهل الأرض ، عربهم وعجمهم ، أميهم وكتابيهم ، وأنه بعثه بالبينات والفرق بين الحق والباطل - فقال ” يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير “ أى : يبين ما بدلوه وحرّفوه وأولوه واقتروا على الله فيه ، ويسكت عن كثير مما غيروه ولا فائدة في بيانه . وقد روى الحاكم عن ابن عباس ، قال : « من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب ، قوله ” يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب “ فكان الرجم مما أخفوه » . ثم قال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢) . ثم أخبر تعالى عن

(١) وقد حقق الله وعده ، وسيحققه عليهم إلى يوم القيامة ، وقوله الصدق ، وعده الحق . ولذلك ترى هذه الأمم الفاجرة الضالة ، الذين ينتسبون إلى المسيح عليه السلام زوراً وهتاناً ، أولئك يزعمون أنهم نصارى - لا يزالون في شقاق وخلاف ، وعداوة بينهم وحروب مدمرة ، وألوان من العدوان فاقت عنوان الوحوش الكاسرة . وقد حقت عليهم كلمة العذاب ، إلى يوم القيامة ، إن شاء الله .

(٢) المستدرک ٤ : ٣٥٩ . ووافقه الذهبي على تصحيحه . ورواه أيضاً الطبري :

القرآن العظيم الذي أنزله على نبيه الكريم ، فقال ” قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين . يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام “ أى : طرق النجاة والسلامة ومناهج الاستقامة ” ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم “ أى : ينجيهم من المهالك ، ويوضح لهم أبين المسالك ، فيصرف عنهم المحذور ، ويحصل لهم أنجى الأمور ، وينقى عنهم الضلالة ، ويرشدهم لأقوم حالة .

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْ قَمَنَ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ، وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ، يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُ ، قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ، بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ، يَفْرِقُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً وحاكماً بكفر النصارى ، في ادعائهم في المسيح ابن مريم - وهو عبد من عباد الله ، وخلق من خلقه - أنه هو الله ، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً . ثم قال مخبراً عن قدرته على الأشياء وكونها تحت قهره وسلطانه ” قل فن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً “ أى : لو أراد ذلك فن ذا الذي كان يمنعه ؟ أو من ذا الذي يقدر على صرفه عن ذلك ؟ ثم قال ” والله ملك السموات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء “ أى : جميع الموجودات ملكه وخلقته ، وهو القادر على ما يشاء ، لا يسئل عما يفعل ، لقدرته وسلطانه ، وعدله وعظمته . وهذا رد على النصارى ،

عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة . ثم قال تعالى ردّاً على اليهود والنصارى في كذبهم واقتراثهم - : " وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه " أى : نحن منتسبون إلى أنبيائه وهم بنوه وله بهم عناية ، وهو يحبنا . ونقلوا عن كتابهم : أن الله تعالى قال لعبده إسرائيل : أنت ابني بكري ! فحملوا هذا على غير تأويله وحرفوه . وقد ردّ عليهم غير واحد من أسلم من عقلائهم ، وقالوا : هذا يطلق عندهم على التشريف والإكرام . كما نقل النصارى عن كتابهم : أن عيسى قال لهم : إني ذاهب إلى أبي وأبيكم ! يعنى : ربي وربكم . ومعلوم أنهم لم يدعوا لأنفسهم من البنوة ما ادعوها في عيسى عليه السلام . وإنما أرادوا من ذلك معزّتهم لديه وحظوتهم عنده ، ولهذا قالوا : نحن أبناء الله وأحباؤه . قال الله تعالى رادّاً عليهم " قل فلم يعذبكم بذنوبكم " أى : لو كنتم - كما تدعون - أبناءه وأحباؤه ، فلم أعدت لكم نار جهنم على كفركم وكذبكم واقتراثكم ؟ ! وقد قال بعض شيوخ الصوفية لبعض الفقهاء : أين تجد في القرآن أن الحبيب لا يعذب حبيبه ؟ فلم يرد عليه ، فتلا عليه الصوفى هذه الآية " قل فلم يعذبكم بذنوبكم " . وهذا الذى قاله حسن . وله شاهد في المسند للإمام أحمد ، حيث روى عن أنس ، قال : « مر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه وصبي في الطريق ، فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ ، فأقبلت تسمى وتقول : ابني ابني ، وسعت فأخذته ، فقال القوم : يا رسول الله ، ما كانت هذه لتلقى ولدها في النار ؟ قال : فخفّضهم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : لا ، والله لا يلتقى حبيبه في النار » . تفرد به (١) . " بل أتم بشر من خلق " أى : لكم أسوة أمثالكم من بنى آدم ، وهو سبحانه الحاكم في جميع عبادته " يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء " أى : هو فعال لما يريد ، لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب " والله ملك السموات والأرض وما بينهما " أى : الجميع

(١) المسند : ١٢٠٤٣ . وإسناده صحيح . وقوله « فخفّضهم » : بتشديد الفاء المفتوحة وبالضاد المعجمة ، أى : سكنهم . وفي المطبوعة « فحفظهم » بالظاء ! وهو تصحيف . والصواب ن-المسند والمخطوطتين .

ملكه وتحت قهره وسلطانه ” وإليه المصير “ أى : المرجع والمآب إليه ، فيحكم  
في عباده ما يشاء ، وهو العادل الذى لا يجور .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَتْرَةٍ مِّنَ  
الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ، فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ،  
وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾ ﴾

يقول تعالى مخاطباً أهل الكتاب من اليهود والنصارى بأنه قد أرسل إليهم رسوله  
محمدأ صلى الله عليه وسلم ، خاتم النبيين ، الذى لا نبي بعده ولا رسول ، بل  
هو المعقب لجميعهم . ولهذا قال ” على فترة من الرسل “ أى : بعد مدة متطاولة  
ما بين لإرساله وعيسى ابن مريم . وقد اختلفوا في مقدار هذه الفترة : كم هى ؟  
فقال أبو عثمان النهدي وقتادة - في رواية عنه : كانت ستائة سنة . ورواه  
البخارى عن سلمان الفارسى . وعن قتادة : خمسمائة وستون سنة . وقال معمر  
عن بعض أصحابه : خمسمائة وأربعون سنة . وقال الضحاك : أربعمائة وبضع  
وثلاثون سنة . وذكر ابن عساكر في ترجمة عيسى عليه السلام عن الشعبي أنه  
قال : ومن رفع المسيح إلى هجرة النبي صلى الله عليه وسلم تسعمائة وثلاث  
وثلاثون سنة . والمشهور هو القول الأول ، وهو أنها ستائة سنة ، ومنهم من يقول :  
ستائة وعشرون سنة . ولا منافاة بينهما ، فإن القائل الأول أراد ستائة سنة شمسية ،  
والآخر أراد قمرية ، وبين كل مائة سنة شمسية وبين القمرية نحو ثلاث  
سنين . ولهذا قال تعالى في قصة أهل الكهف : ﴿ ولبثوا في كهفهم ثلاثمائة  
سنتين وازدادوا تسعاً ﴾ . أى : قمرية ، لتكميل الثلاثمائة الشمسية التى كانت  
معلومة لأهل الكتاب . وكانت الفترة بين عيسى ابن مريم آخر أنبياء بنى  
إسرائيل وبين محمد خاتم النبيين من بنى آدم على الإطلاق . كما ثبت في  
صحيح البخارى عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن  
أولى الناس بابن مريم لأنا ، ليس بينى وبينه نبي » . وهذا فيه رد على من زعم



أنه بعث بعد عيسى نبي يقال له « خالد بن سنان » ، كما حكاه القضاعى وغيره . والمقصود : أن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل ، وطموس من السبل ، وتغير الأديان ، وكثرة عبادة الأوثان والثيران والصلبان ، فكانت النعمة به أتم النعم ، والحاجة إليه أمر عمم ، فإن الفساد كان قد عم جميع البلاد ، والطفيان والجهل قد ظهر في سائر العباد ، إلا قليلاً من المتمسكين ببقايا من دين الأنبياء الأقدمين ، من بعض أحبار اليهود وعباد النصارى والصابئين . كما روى الإمام أحمد عن عياض بن حمّار المجاشعى : « أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب ذات يوم فقال في خطبته : وإن ربى أمرنى أن أعلمكم ما جهلتم مما علمنى فى يومى هذا : كل مال نحلته عبادى حلال ، وإنى خلقت عبادى حنفاء كلهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فأضلّتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بى ما لم أنزل به سلطاناً ، ثم إن الله عز وجل نظر إلى أهل الأرض ، ففقتهم عجمهم وعربهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب ، وقال : إنما بعثتك لأبتليك وأبتلى بك ، وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء ، تقرؤه نائماً ويقظاناً ، ثم إن الله أمرنى أن أحرق قريشاً ، فقلت : يا رب ، إذن يثْلَعُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خَبْرَةً ، فقال : استخرجهم كما استخرجوك ، واغزهم نُغْرَكَ ، وأنفق عليهم فسننقُ عليك ، وابعثْ جنداً نبعتْ خمسة أمثاله ، وقاتل بمن أطاعك من عصاك ، وأهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مُقْسِطٌ متصدق موفق ، ورجل رحيم رقيق القلب بكل ذى قربنى ومسلم ، ورجل عفيف فقير متصدق ، وأهل النار خمسة : الضعيف الذى لا زبَرَ له ، والذين هم فيكم تبَعاً - أو تُبَعَاء - لا يبتغون أهلاً ولا مالاً ، والحائن الذى لا ينجى له طمع وإن دقَّ إلا خانته ، ورجل لا يصبح ولا يمسى إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك ، وذكر البخل والكذب ، والشَّنْظِيرُ الفاحش » . ورواه مسلم والنسائى (١) .

(١) المسند : ١٧٥٥٦ - ١٧٥٥٨ ، ١٧٥٦٣ . ومسلم ٢ : ٣٥٦ - ٣٥٧ .  
وسياتى مرة أخرى عند تفسير الآية : ٣٠ من سورة الروم . وقد مضى بعضه ج ٢ ص ٥ ،  
وج ٣ ص ٢٧٢ . وقوله « يثْلَعُوا رَأْسِي » : من « الثلغ » بالثاء المثناة ، وهو الشدخ ، وقيل :

والمقصود من إيراد هذا الحديث قوله : « وإن الله نظر إلى الأرض ففقتهم عجمهم وعربهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب » . وكان الدين قد التبس على أهل الأرض كلهم ، حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم ، فهدى الخلائق ، وأخرجهم الله به من الظلمات إلى النور ، وتركهم على المحجة البيضاء ، والشرية الغراء ، ولهذا قال تعالى ” أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير “ أى : لئلا تحتجوا وتقولوا - يا أيها الذين بدلوا دينهم وغيره - ما جاءنا من رسول يبشر بالخير وينذر من الشر ” فقد جاءكم بشير ونذير “ يعنى : محمداً صلى الله عليه وسلم ” والله على كل شيء قدير “ قال ابن جرير : معناه : إني قادر على عقاب من عصاني ، وثواب من أطاعني .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يُقَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مِمَّا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يُقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ ، وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنهَا ، فَإِن يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخْفَوْنَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ، فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ ، وَعَلَىٰ اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا ، فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَتَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبُّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي ، فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ ، فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾

هو ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشخ . وقوله « الضعيف الذي لا زبر له » : هو بفتح الزاي وسكون الباء الموحدة ، قال ابن الأثير : « أى لا عقل له يزبره وينهاه عن الإقدام على ما لا ينبغي » . و « الشظير » - بكسر الشين المعجمة : هو الشيء الخلق .

يقول تعالى مخبراً عن عبده ورسوله وكليمه موسى بن عمران عليه السلام ،  
 فيما ذكرَّ به قومه نعم الله عليهم وآلاءه لديهم ، في جمعه لهم خير الدنيا والآخرة  
 لو استقاموا على طريقتهم المستقيمة - فقال تعالى " وإذ قال موسى لقومه يا قوم  
 اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء " أى : كلما هلك نبي قام فيكم  
 نبي من لدن أبيكم إبراهيم وإلى ما بعده . وكذلك كانوا ، لا يزال فيهم الأنبياء  
 يدعون إلى الله ويحذرون نعمته ، حتى ختموا بعيسى ابن مريم عليه السلام .  
 ثم أوحى الله إلى خاتم الأنبياء والرسل على الإطلاق ، محمد بن عبدالله ، المنسوب  
 إلى إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام ، وهو أشرف من كل من تقدمه منهم ، صلى  
 الله عليه وسلم " وجعلكم ملوكاً " عن ابن عباس قال : الخادم والمرأة والبيت .  
 وروى الحاكم عن ابن عباس ، قال : المرأة والخادم " وآتاكم ما لم يؤت أحداً  
 من العالمين " قال : الذين بين ظهرائيهم يومئذ . ثم قال الحاكم : صحيح على  
 شرط الشيخين ولم يخرجاه . وروى ابن جرير عن عبد الله بن عمرو بن العاص :  
 « وسأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال عبد الله : ألك امرأة  
 تأوى إليها ؟ قال : نعم ، قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال : نعم ، قال : فأنت  
 من الأغنياء ، فقال : إن لي خادماً ، قال فأنت من الملوك » (١) . وقال السدي  
 في قوله " وجعلكم ملوكاً " قال : يملك الرجل منكم نفسه وماله وأهله . رواه  
 ابن أبي حاتم . وقد ورد في الحديث : « من أصبح منكم معافى في جسده ، آمناً  
 في سربه ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها » (٢) . وقوله  
 " وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين " يعنى عالمي زمانكم ، فإنهم كانوا  
 أشرف الناس في زمانهم من اليونان والقبط وسائر أصناف بني آدم ، كما قال :

(١) الطبري : ١١٦٢٥ . وإسناده صحيح . ورواه أيضاً مسلم ٢ : ٣٨٨ - ٣٨٩ ،  
 مطولاً بقصة أخرى في آخره . وقصر السيوطي ٢ : ٢٧٠ إذ اقتصر على نسبته لسعيد بن منصور  
 وابن جرير ، ولم ينسبه لصحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد ، رقم ٣٠٠ . والترمذي ٣ : ٢٦٨ - ٢٦٩ .  
 وابن ماجه : ٤١٤١ - كلهم من حديث عبيد الله بن محصن . قال الترمذي : حديث حسن  
 غريب . وقوله « آمناً في سربه » : أى في نفسه . وقوله « حيزت » : أى جمعت .

﴿ ولقد آتينا بني إسرائيل الكتاب والحكم والنبوة ورزقناهم من الطيبات ،  
وفضلناهم على العالمين ﴾ . وقال تعالى لإخباراً عن موسى لما قالوا: اجعل لنا إلهاً كما  
لهم آلهة : ﴿ قال إنكم قوم تجهلون \* إن هؤلاء مُتَّبِعُونَ ما هم فيه وباطل ما كانوا  
يعملون \* قال أغير الله أبغىكم إلهاً وهو فضلكم على العالمين ﴾ . والمقصود أنهم  
كانوا أفضل أهل زمانهم ، وإلا فهذه الأمة أشرف منهم وأفضل عند الله ، وأكمل  
شريعةً وأقوم منهاجاً ، وأكرم نبياً وأعظم ملكاً ، وأغزر أرزاقاً وأكثر أموالاً  
وأولاداً ، وأوسع مملكة وأدوم عزاً ، قال الله : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ .  
وقال : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ﴾ . وقد ذكرنا  
الأحاديث المتواترة في فضل هذه الأمة وشرفها وكرمها عند الله ، عند قوله  
تعالى ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ من سورة آل عمران<sup>(١)</sup> . ثم قال تعالى  
نخبراً عن تحريض موسى عليه السلام بني إسرائيل على الجهاد والدخول إلى  
بيت المقدس ، الذي كان بأيديهم في زمان أبيهم يعقوب لما ارتحل هو وبنوه  
وأهله إلى بلاد مصر أيام يوسف عليه السلام ، ثم لم يزالوا بها حتى خرجوا مع  
موسى ، فوجدوا فيها قوماً من العمالقة الجبارين قد استحوزوا عليها وتملكوها ،  
فأمرهم رسول الله موسى عليه السلام بالدخول إليها وبقتال أعدائهم ، وبشرهم  
بالنصرة والظفر عليهم ، فنكلوا وعصوا وخالفوا أمره ، فعوقبوا بالذهاب في التيه ،  
والتمادى في سيرهم حائرين لا يدرون كيف يتوجهون إلى مقصد ، مدة أربعين  
سنة ، عقوبةً لهم على تفریطهم في أمر الله تعالى . فقال تعالى مخبراً عن موسى أنه  
قال "يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة" أى : المطهرة . وقال ابن عباس : هى الطور  
وما حوله . وكذا قال مجاهد وغير واحد . وفى رواية عن ابن عباس قال : هى  
أريحا . وكذا ذكر عن غير واحد من المفسرين . وفى هذا نظر ! لأن أريحا  
ليست هى المقصودة بالفتح ، ولا كانت فى طريقهم إلى بيت المقدس وقد  
قدموا من بلاد مصر حين أهلك الله عدوهم فرعون ، اللهم إلا أن يكون المراد

بأريحاء أرض بيت المقدس ، كما قاله السدى فيما رواه ابن جرير عنه . لا أن المراد بها هذه البلدة المعروفة في طرف الطور شرق بيت المقدس . وقوله تعالى " التي كتب الله لكم " أى : التي وعدكموها الله على لسان أبيكم إسرائيل أنه وراثة من آمن منكم " ولا ترتدوا على أدباركم " أى : ولا تنكسوا عن الجهاد " فتقبلوا خاسرين \* قالوا يا موسى إن فيها قوماً جبارين ، وإننا لن ندخلها حتى يخرجوا منها ، فإن يخرجوا منها فإننا داخلون " أى : اعتدروا بأن في هذه البلدة التي أمرتنا بدخولها وقتال أهلها قوماً جبارين ، أى : ذوى خلق هائلة وقوى شديدة ، وإننا لا نقدر على مقاومتهم ولا مصالحتهم ، ولا يمكننا الدخول إليها ما داموا فيها ، فإن يخرجوا منها دخلناها ، وإلا فلا طاقة لنا بهم . وقد ذكر كثير من المفسرين ههنا أخباراً من وضع بنى إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين ، وأن منهم عوج بن عنق ، بنت آدم عليه السلام ، وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعاً وثلاث ذراع ، تحرير الحساب !! وهذا شيء يستحى من ذكره ! ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله خلق آدم وطوله ستون ذراعاً ، ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن » (١) . ثم ذكروا أن هذا الرجل كان كافراً ، وأنه كان ولد زنية ، وأنه امتنع من ركوب سفينة نوح ، وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته ! وهذا كذب واقتراف ، فإن الله تعالى ذكر أن نوحاً دعا على أهل الأرض من الكافرين فقال : ﴿ رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً ﴾ وقال تعالى : ﴿ فأنجيناه ومن معه في الفلك المشحون ، ثم أغرقنا بعد الباقين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم ﴾ . وإذا كان ابن نوح الكافر غرق ، فكيف يبقى عوج بن عنق وهو كافر وولد زنية ؟! هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع . ثم في وجود رجل يقال له « عوج بن عنق » نظر . والله أعلم . وقوله " قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما " أى : فلما نكل بنو إسرائيل عن طاعة الله

(١) من حديث في المسند : ٨١٥٦ ، من حديث أبي هريرة ، من صحيفة هام بن منبه . ورواه الشيخان ، كما قال ابن كثير .

ومتابعة رسول الله موسى صلى الله عليه وسلم - حرضهم رجالان لله عليهما نعمة عظيمة ، وهما ممن يخاف أمر الله ويخشى عقابه . وقرأ بعضهم " من الذين يُخَافون " أى : ممن لهما مهابة وموضع من الناس <sup>(١)</sup> " ادخلوا عليهم الباب ، فإذا دخلتموه فإنكم غالبون \* وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين " أى : متى توكلتم على الله واتبعتم أمره ووافقتم رسوله - نصركم الله على أعدائكم ، وأيدكم وظفركم بهم ، ودخلتم البلد التي كتبها لكم . فلم ينفع ذلك منهم شيئاً " قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها ، فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون " وهذا نكول منهم عن الجهاد ، ومخالفة لرسولهم ، وتخلف عن مقاتلة الأعداء . وما أحسن ما أجاب به الصحابة رضى الله عنهم يوم بدر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين استشارهم في قتال النضير الذين جاؤا لمنع العير الذي كان مع أبي سفيان ، فلما فات اقتناص العير ، واقترب منهم النضير ، وهم في جمع ما بين التسعمائة إلى الألف ، في العُدَّة والبَيْض واليَسَب ، فتكلم أبو بكر فأحسن ، ثم تكلم من تكلم من الصحابة من المهاجرين ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أشيروا عليّ أيها المسلمون » ، وما يقول ذلك إلا ليستعلم ما عند الأنصار ، لأنهم كانوا جمهور الناس يومئذ ، فقال سعد بن معاذ : كأنك تعرض بنا يا رسول الله ؟ فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد ، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً ، إنا لصَبِيرٌ في الحرب ، صُدُقٌ في اللقاء ، لعل الله أن يرينا ما تقرُّ به عينك ، فسر بنا على بركة الله ، فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول سعد ونشطه ذلك <sup>(٢)</sup> . وروى ابن مردويه عن أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سار إلى بدر استشار المسلمين ، فأشار عليه عمر ، ثم استشارهم

(١) هذه القراءة - بضم الياء من "يخافون" - ليست في شيء من القراءات الأربعة عشر . فهي قراءة شاذة ، وقد رواها الطبري بإسناده : ١١٦٧٥ عن سعيد بن جبير . ثم ردها ورجح القراءة المعروفة بفتح الياء : « لإجماع قراءة الأمصار عليها ، وأن ما استفاضت به القراءة عنهم ، فحجة لا يجوز خلافها . وما انفرد به الواحد ، فجائز فيه الخطأ والسهو » .

(٢) انظر تاريخ ابن كثير ٣ : ٢٦٢ .

فقال الأنصار : يا معشر الأنصار ، إياكم يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : إذن لا نقول له كما قالت بنو إسرائيل لموسى " اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون " والذي بعثك بالحق ، لو ضربت أكبادها إلى برّك الغيمادِ لا تبغناك . ورواه الإمام أحمد والنسائي وابن حبان<sup>(١)</sup> . وكان ممن أجاز يومئذ المقداد بن عمرو الكندي رضى الله عنه ، كما روى الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ، قال : « لقد شهدت من المقداد مشهداً لأن أكون أنا صاحبه أحبُّ إلى مما عدل به ، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين ، فقال : والله - يا رسول الله - لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى " اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون " ولكننا نقاتل عن يمينك وعن يسارك ، ومن بين يديك ومن خلفك ، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يُشْرِقُ لذلك ، وسُرَّ بذلك » . ورواه البخارى<sup>(٢)</sup> . وقوله " قال رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي ، فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين " يعنى : لما نكل بنو إسرائيل عن القتال ، غضب عليهم موسى عليه السلام ، وقال داعياً عليهم " رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي " أى : ليس أحد يطيعنى منهم فيمثل أمر الله ويوجب إلى ما دعوتُ إليه إلا أنا وأخي هرون " فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين " قال ابن عباس : يعنى اقض بينى وبينهم . وعنه أيضاً : افصل بيننا وبينهم . وقوله تعالى " فإنها محرمة عليهم أربعين سنة ، يتيهون في الأرض " الآية . لما دعا عليهم موسى عليه السلام حين نكلوا عن الجهاد ، حكم الله بتحريم دخولها عليهم مدة أربعين سنة ، فوقعوا في التيه ، يسرون دائماً لا يهتدون للخروج منه . وفيه كانت أمور عجيبة وخوارق كثيرة ، من تظليلهم

(١) المسند : ١٢٩٨٦ ، بأطول قليلا . ورواه أيضاً بنحوه : ١٢٠٤٧ ، ١٣٣٣٠ ، ١٣٧٢٩ . وذكره الحافظ المؤلف في التاريخ ٣ : ٣٦٣ ، عن الرواية : ١٢٩٨٦ ، ثم قال « وهذا إسناد ثلاثي صحيح ، على شرط الصحيح » .

(٢) المسند : ٣٦٩٨ . ورواه أيضاً : ٤٠٧٠ ، ٤٣٧٦ . والبخارى ٧ : ٢٢٣ - ٢٢٤ ، و ٨ : ٢٠٥ (فتح) . وذكره المؤلف الحافظ في التاريخ ٣ : ٢٦٢ - ٣٦٣ عن الموضوع الأول من الفتح ، ثم قال : « انفرد به البخارى دون مسلم ، فرواه في مواضع من صحيحه » .

بالغمام وإنزال المنّ والسلوى عليهم ، ومن إخراج الماء الجارى من صخرة صماء تحمل معهم على دابة ، فإذا ضربها موسى بعصاه انفجرت من ذلك الحجر اثنتا عشر عيناً تجرى لكل شعب عين ، وغير ذلك من المعجزات التى أيد الله بها موسى بن عمران . وهناك نزلت التوراة وشرعت لهم الأحكام . وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : فتأهوا أربعين سنة ، فهلك موسى وهرون فى التيه وكل من جاوز الأربعين سنة ، فلما مضت الأربعون سنة ناهضهم يوشع بن نون ، وهو الذى قام بالأمر بعد موسى ، وهو الذى افتتحها ، وهو الذى قيل له : اليوم يوم الجمعة ، فهموا بافتتاحها وذنبت الشمس للغروب ، فخشى إن دخلت ليلة السبت أن يُسَيِّتُوا ، فنادى الشمس : إني مأمور وإنك مأمورة ، فوقفت حتى افتتحها ، فوجد فيها من الأموال ما لم ير مثله قط ، فقربوه إلى النار فلم تأته ، فقال : فيكم الغلول ، فدعا رؤس الأسباط ، وهم اثنا عشر رجلاً ، فبايعهم ، والتصقت يد رجل منهم بيده ، فقال : الغلول عندك فأخرجته ، فأخرج رأس بقرة من ذهب لها عينان من ياقوت وأسنان من لؤلؤ ، فوضعه مع القربان ، فأنت النار فأكلتها . وهذا السياق له شاهد فى الصحيح . وقال بعض المفسرين فى قوله ” قال فإنها محرمة عليهم ” هذا وقف تام ، وقوله ” أربعين سنة ” منصوب بقوله ” يتيهون فى الأرض ” . وقد اختار ابن جرير أن قوله ” فإنها محرمة عليهم ” هو العامل فى ” أربعين سنة ” وأنهم مكثوا لا يدخلونها أربعين سنة ، وهم تائبون فى البرية لا يهتدون لمقصد . وقوله تعالى ” فلا تأس على القوم الفاسقين ” تسلية لموسى عليه السلام عنهم ، أى : لا تتأسف ولا تحزن عليهم فيما حكمت عليهم به ، فإنهم مستحقون ذلك . وهذه القصة تضمنت تقريع اليهود ، وبيان فضائحهم ومخالفتهم لله ولرسوله ، ونكولهم عن طاعتها فيما أمروا به من الجهاد ، فضعفت أنفسهم عن مصابرة الأعداء ومجالدتهم ومقاتلتهم ، مع أن بين أظهرهم رسول الله وكليمه وصفيته من خلقه فى ذلك الزمان ، وهو يعدهم بالنصر والظفر بأعدائهم ، هذا مع ما شاهدوا من فعل الله بعدوتهم فرعون من العذاب والنكال ، والغرق له ولجنوده فى اليم وهم



ينظرون ، لتقرّ به أعينهم ، وما بالعهد من قِدم ، ثم ينكلون عن مقاتلة أهل بلد  
هي بالنسبة إلى ديار مصر لا توازي عشر المعشار في عِدَّة أهلها وعددهم .  
فظهرت قبائح صنيعهم للخاص والعام ، وافتضحوا فضيحة لا يغطيها الليل ،  
ولا يسترها الذيل . هذا وهم في جهلهم يعمهون ، وفي غيهم يترددون ، وهم البغضاء  
إلى الله وأعداؤه ، ويقولون مع ذلك : نحن أبناء الله وأحباؤه ! فقبح الله  
وجوههم التي مسح منها الخنازير والقروء ، وألزمهم لعنة تصحبهم إلى النار ذات  
الوقود ، ويقضى لهم فيها بتأييد الخلود ، وقد فعل ، وله الحمد من جميع الوجود .

﴿ وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا رِيعٌ  
وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخِرِ ، قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ، قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ  
الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ  
لَأَقْتُلَنَّكَ ، إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي  
وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ، وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ  
لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا  
يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ ، قَالَ يُوَيْلْتِي  
أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِيَ سَوْءَةَ أَخِي ، فَأَصْبَحَ  
مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾

يقول تعالى مبيناً وخيم عاقبة البغي والحسد والظلم ، في خبر ابني آدم لصلبه  
- في قول الجمهور - وهما : قابيل وهابيل (١) ، كيف عدا أحدهما على الآخر  
فقتله ، بغياً عليه وحسداً له فيما وهبه الله من النعمة وتقبل القربان الذي أخلص

(١) أما أنهما ابنا آدم لصلبه ، فهو القول الثابت الصحيح ، الذي يدل عليه سياق  
الآيات ، مؤيداً بالسنة الصحيحة ، كما سيأتي . وأما تسميتهما - « قابيل وهابيل » - فإنما هو  
من نقل العلماء عن أهل الكتاب ، لم يرد به القرآن ، ولا جاء في سنة ثابتة ، فيما نعلم ، فلا علينا  
أن لا نجزم به ولا نرجحه . وإنما هو قول قيل .

فيه لله عز وجل ، ففاز المقتول بوضع الآثام والدخول إلى الجنة ، ونحاب القاتل ورجع بالصفقة الخاسرة في الدارين . فقال تعالى ” واتل عليهم نبأ ابني آدم “  
 أى : اقصص على هؤلاء البغاة الحسدة ، إخوان الخنازير والقردة من اليهود وأمثالهم وأشباههم - خبر ابني آدم ، وهما هايل وقابيل فيما ذكره واحد من السلف والخلف . وقوله ” بالحق “ أى : على الجلية والأمر الذي لا لبس فيه ولا كذب ، ولا وهم ولا تبديل ، ولا زيادة ولا نقصان . كما قال تعالى : ﴿ إن هذا هو القصاص الحق ﴾ . وقال تعالى : ﴿ نحن نقص عليك نبأهم بالحق ﴾ .  
 وقال : ﴿ ذلك عيسى ابن مريم قول الحق ﴾ . وكان من خبرهما - فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف : أن الله تعالى شرع لآدم عليه السلام أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال ، ولكن قالوا : كان يولد له في كل بطن ذكر وأنثى ، فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر ، وكانت أخت هايل دميمة ، وأخت قابيل وضيئة ، فأراد أن يستأثر بها على أخيه ، فأبى آدم ذلك إلا أن يقربا قرباناً ، فن تقبل منه فهمى له ، فتقبل من هايل ولم يتقبل من قابيل ، فكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبي حاتم عن ابن خنيسم ، قال : « أقبلتُ مع سعيد بن جبير ، فحدثني عن ابن عباس قال : نهى أن تنكح المرأة أخاها تؤمها ، وأمر أن ينكحها غيره من إختها ، وكان يولد له في كل بطن رجل وامرأة ، فبينما هم كذلك ولد له امرأة وضيئة ، وولد له أخرى قبيحة دميمة ، فقال أخو الدميمة : أنكحني أختك وأنكحك أختي ، فقال : لا أنا أحق بأختي ، فقربا قرباناً فتقبل من صاحب الكبش ، ولم يتقبل من صاحب الزرع ، فقتله . إسناده جيد<sup>(٢)</sup> . وعن ابن

(١) هذا من قصص أهل الكتاب ، ليس له أصل صحيح . ثم قد ساق الحافظ المؤلف هنا آثارات كثيرة في هذا المعنى ، مما امتلأت به كتب المفسرين . وقد أعرضنا عن ذلك ، وأبقينا شيئاً منها أجود إسناداً ، على سبيل المثال . ليس على سبيل الرواية الصحيحة المقبولة .

(٢) ورواه الطبري : ١١٧٥١ ، مطولاً ، بإسناد جيد أيضاً . وهو خبر - كما ترى - ليس من السنة النبوية ، بل ظاهره يدل على أنه ما أخذه ابن عباس من كتب أهل الكتاب .

عباس قال : [ كان ] من شأنهما : أنه لم يكن مسكين يُتصدق عليه ، وإنما كان القربان يقربه الرجل ، فبينما ابنا آدم قاعدان إذ قالا : لو قربنا قرباناً ، وكان الرجل إذا قرب قرباناً فرضيه الله أرسل إليه ناراً فتأكله ، وإن لم يكن رضيه الله حَبَّتِ النارُ ، فقربا قرباناً ، وكان أحدهما راعياً ، وكان الآخر حرثاً ، وإن صاحب الغنم قرب خبير غنمه وأسمها ، وقرب الآخر بعض زرعه ، فجاءت النار فنزلت بينهما فأكلت الشاة وتركت الزرع ، وإن ابن آدم قال لأخيه : أتمشى في الناس وقد علموا أنك قربت قرباناً فتقبل منك وردّ عليّ ؟ ! فلا والله لا ينظر الناس إليك وإلى وأنت خير مني ، فقال : لأقتلنك ، فقال له أخوه : ما ذنبي ؟ إنما يتقبل الله من المتقين . رواه ابن جرير . فهذا الأثر يقتضى أن تقرب القربان كان لا عن سبب ولا عن تداري في امرأة ، كما تقدم عن جماعة ممن تقدم ذكرهم . وهو ظاهر القرآن ” إذ قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر ، قال لأقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين ” فالسياق يقتضى أنه إنما غضب عليه وحسده لقبول قربانه دونه . وقوله ” لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك ، إني أخاف الله رب العالمين ” يقول له أخوه الرجل الصالح الذي تقبل الله قربانه لتقواه حين توعده أخوه بالقتل على غير ما ذنب منه إليه - : ” لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك ” أى : لا أقابلك على صنيعك الفاسد بمثله ، فأكون أنا وأنت سواء في الخطيئة ” إني أخاف الله رب العالمين ” أى : من أن أصنع كما تريد أن تصنع ، بل أصبر وأحتسب . ولهذا ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قالوا : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه »<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد : « أن سعد بن

و « التؤم » - بضم التاء وسكون همزة : التؤام ، يقال للذكر وللأنثى .

(١) البخارى ١٣ : ٢٧ (فتح) . ومسلم ٢ : ٣٦٢ - كلاهما من حديث أبي بكر .

أبي وقاص قال عند فتنة عثمان : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
لأنها ستكون فتنة ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشي ، والماشي  
خير من الساعي ، قال : أفأريت إن دخل على بيتي فبسط يده إلى ليقمتني ؟  
فقال : كن كابن آدم . وكذا رواه الترمذى ، وقال : هذا حديث حسن .  
وقد رواه أبو داود بنحوه ، وفي آخره : « قال : فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : كن كابن آدم ، وتلا ” لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بباسط  
يدي إليك لأقتلك ، إني أخاف الله رب العالمين »<sup>(١)</sup> . قال أيوب السخيتاني :  
إن أول من أخذ بهذه الآية من هذه الأمة ” لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا  
بباسط يدي إليك لأقتلك ، إني أخاف الله رب العالمين ” لعثمان بن عفان ،  
رضي الله عنه . رواه ابن أبي حاتم . وروى الإمام أحمد عن أبي ذر ، قال :  
« ركب النبي صلى الله عليه وسلم حماراً وأردفني خلفه ، وقال : يا أبا ذر ،  
أرأيت إن أصاب الناس جوع شديد لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى  
مسجدك كيف تصنع ؟ قال : قال : الله ورسوله أعلم ، قال : تعفف ،  
قال : يا أبا ذر ، أرأيت إن أصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه بالعبد ،  
يعنى القبر ، كيف تصنع ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : اصبر ، قال :  
يا أبا ذر ، أرأيت إن قتل الناس بعضهم بعضاً ، يعنى حتى تغرق حجارة الزيت  
من الدماء ، كيف تصنع ؟ قال : الله ورسوله أعلم ، قال : اقعد في بيتك  
وأغلق عليك بابك ، قال : فإن لم أترك ؟ قال : فأت من أنت منهم فكن منهم ،  
قال : فأخذ سلاحى ؟ قال : فإذا تشاركتهم فيما هم فيه ، ولكن إن خشيت  
أن يروعك شعاع السيف فألق طرف رداثك على وجهك ، حتى يبيوء بإثمهم  
وإثمك » . ورواه مسلم وأهل السنن سوى النسائي<sup>(٢)</sup> . وقوله ” إني أريد أن تبوء  
بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار ، وذلك جزاء الظالمين ” قال ابن عباس

(١) المسند : ١٦٠٩ . والترمذى ٣ : ٢٢٠ . وأبو داود : ٤٢٥٧ . ولكن الذى فيه  
أن الذى تلا هذه الآية هو يزيد بن خالد الرملى شيخ أبي داود . خلافاً لما يوهمه السياق هنا .

(٢) المسند ٥ : ١٤٩ (حلبى) .

ومجاهد وغيرهما : أى : بإثم قتلى وإثمك الذى عليك قبل ذلك . قال ابن جرير : وقال آخرون : يعنى بذلك : إني أريد أن تبوء بخطيئتي فتتحمل وزرها ، وإثمك في قتلك إياي ، وهذا قول وجدته عن مجاهد ، وأخشى أن يكون غلطاً ، لأن الصحيح من الرواية عنه خلافه . قلت : وقد يتوهم كثير من الناس هذا القول ، ويذكرون في ذلك حديثاً لا أصل له : « ما ترك القاتل على المقتول من ذنب » . وقد روى الحافظ أبو بكر البزار حديثاً يشبه هذا ولكن ليس به ، فروى عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه » . وهذا لا يصح . ولو صح فعناه : أن الله يكفر عن المقتول بألم القتل ذنوبه ، فأما أن تحمل على القاتل فلا . ولكن قد يتفق هذا في بعض الأشخاص ، وهو الغالب ، فإن المقتول يطالب القاتل في العرصات ، فيؤخذ له من حسناته بقدر مظلمته ، فإن نفذت ولم يستوف حقه أخذ من سيئات المقتول فطرحت على القاتل ، فربما لا يبقى على المقتول خطيئة إلا وضعت على القاتل . وقد صح الحديث بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المظالم كلها ، والقتل من أعظمها وأشدّها . والله أعلم . وأما ابن جرير فقال : والصواب من القول في ذلك أن يقال : إن تأويله : إني أريد أن تنصرف بخطيئتك في قتلك إياي ، وذلك هو معنى قوله ” إني أريد أن تبوء بإثمي ” وأما معنى ” وإثمك ” فهو إثمه بغير قتله ، وذلك معصيته الله عز وجل في أعمال سواه . وإنما قلنا ذلك هو الصواب ، لإجماع أهل التأويل عليه ، وأن الله عز وجل أخبرنا أن كل عامل فجزاء عمله له أو عليه ، وإذا كان هذا حكمه في خلقه فغير جائز أن تكون آثام المقتول مأخوذاً بها القاتل ، وإنما يؤخذ القاتل بإثمه بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التي ارتكبها بنفسه ، دون ما ركبته قتيله . هذا لفظه (١) . ثم أورد على هذا سؤالاً حاصله : كيف أراد هابيل أن يكون على أخيه قابيل إثم قتله وإثم نفسه ، مع أن قتله له محرم ؟ وأجاب بما حاصله : أن هابيل

أخبر عن نفسه بأنه لا يقاتل أخاه إن قاتله ، بل يكف عنه يده ، طالباً إن وقع قتل أن يكون من أخيه لا منه . قلت : وهذا الكلام متضمن موعظة له لو اتعظ ، وزجرأ له لو انزجر . ولهذا قال ” إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك “ أى : تتحمل إثمي وإثمك ” فتكون من أصحاب النار ، وذلك جزاء الظالمين “ وقال ابن عباس : خوفاً بالنار فلم ينته ولم ينزجر . وقوله تعالى ” فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله “ أى : فحسنت وسوّلت له نفسه وشجعت على قتل أخيه فقتله ، أى : بعد هذه الموعظة وهذا الزجر . وقوله ” فأصبح من الخاسرين “ أى : فى الدنيا والآخرة ، وأى خسارة أعظم من هذه . وقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمه ، لأنه كان أول من سنَّ القتل » . وقد أخرجه الجماعة سوى أبى داود<sup>(١)</sup> . وقوله ” فبعث الله غراباً يبحث فى الأرض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه ، قال يا ويلتى أعجزتُ أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخى ، فأصبح من النادمين “ قال ابن عباس : جاء غراب إلى غراب ميت ، فبحث عليه من التراب حتى واره ، فقال الذى قتل أخاه ” يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخى “ . وقوله ” فأصبح من النادمين “ قال الحسن البصرى : علاه الله بندامة بعد خسران . فهذه أقوال المفسرين فى هذه القصة ، وكلهم متفقون على أن هذين ابنا آدم لصلبه ، كما هو ظاهر القرآن ، وكما نطق به الحديث فى قوله « إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمه لأنه أول من سنّ القتل » . وهذا ظاهر جلى . ولكن روى ابن جرير عن الحسن - هو البصرى - قال : كان الرجلان اللذان فى القرآن ، اللذان قال الله ” واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق “ - من بنى إسرائيل ، ولم يكونا ابني آدم لصلبه ، وإنما كان القربان

(١) المسند : ٣٦٣٠ ، ٤٠٩٢ ، ٤١٢٣ ، وهو فى البخارى ٦ : ٢٦٢ ، و ١٢ :

١٦٩ ، و ١٣ : ٢٥٦ (فتح) . ورواه أيضاً الطبرى : ١١٧٣٨ ، ١١٧٣٩ . و « الكفل » -

بكر الكاف وسكون الفاء : الحظ والنصيب .

من بنى إسرائيل ، وكان آدم أول من مات . وهذا غريب جداً ، وفي إسناده نظر (١) .

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى ابْنِ إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ  
نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ، وَمَنْ أَحْيَاهَا  
فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ، وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ، ثُمَّ إِنْ كَثِيرًا  
مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَكُسْرُفُونَ ﴿٢٧﴾ إِنَّمَا جَزَاؤُ الَّذِينَ يُجَارُونَ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُنَقَّطَ  
أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ، ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ  
فِي الدُّنْيَا ، وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ  
أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٩﴾ ﴾

يقول تعالى من أجل قتل ابن آدم أخاه ظلماً وعدواناً " كتبنا على بنى إسرائيل " أى : شرعنا لهم وأعلمناهم " أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً " أى : من قتل نفساً بغير سبب - من قصاص أو فساد في الأرض ، واستحل قتلها بلا سبب ولا جناية - فكأنما قتل الناس جميعاً ، لأنه لا فرق عنده بين

(١) الطبرى : ١١٧١٩ (ج ١٠ ص ٢٠٨) . وقد رده عقيبة بما ملخصه : أن الله يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة . والمخاطبون يعلمون أن القريان لم يكن مشروعاً إلا في بنى آدم ، فلو كان المراد رجلين من بنى إسرائيل لم يكن في قوله " ابنى آدم " فائدة جديدة . ثم رده مرة أخرى (ص : ٢١٩ - ٢٢٠) بأنه « خطأ » ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن هذا القتال الذى قتل أخاه : أنه أول من سن القتل . وقد كان - لا شك - القتل قبل إسرائيل ، فكيف قبل ذريته ! فخطأ من القول أن يقال : أول من سن القتل رجل من بنى إسرائيل . ثم رده مرة ثالثة (ص : ٢٢٤) ، عند قوله تعالى ( فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ) - الآية - بأن « الرجلين اللذين وصف الله صفتها في هذه الآية ، لو كانا من بنى إسرائيل ، لم يجهل القتال دفن أخيه ومواراة سومة أخيه . ولكنهما كانا من ولد آدم لصلبه ، ولم يكن القتال منهما أخاه علم سنة الله في عباده الموت ، ولم يدر ما يصنع بأخيه المقتول » . وهذا كله كلام قوى نفيس .

نفس ونفس ” ومن أحيائها “ أى : حرم قتلها واعتقد ذلك ، فقد سلم الناس كلهم منه بهذا الاعتبار ، ولهذا قال ” فكأنما أحيأ الناس جميعاً “. وعن أبي هريرة قال : « دخلت على عثمان يوم الدار ، فقلت : جئت لأنصرك وقد طاب الضرب يا أمير المؤمنين ، فقال : يا أبا هريرة ، أيسرك أن تقتل الناس جميعاً وإياى معهم ؟ قلت : لا ، قال : فإنك إن قتلت رجلاً واحداً فكأنما قتلت الناس جميعاً ، فانصرف مأذوناً لك ، مأجوراً غير مأزور ، قال : فانصرفت ولم أقاتل » (١) . وقال ابن عباس : ” من قتل نفساً بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعاً ، ومن أحيأها فكأنما أحيأ الناس جميعاً “ وإحيأؤها : ألا يقتل نفساً حرماً لله ، فذلك الذى أحيأ الناس جميعاً ، يعنى : أنه من حرم قتلها إلا بحق حيبى الناسُ منه . وقال سعيد بن جبير : من استحل دم مسلم فكأنما استحل دماء الناس جميعاً ، ومن حرم دم مسلم فكأنما حرم دماء الناس جميعاً . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو ، قال : « جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، اجعلنى على شىء أعيشُ به ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا حمزة ، نفس تحيها أحبُّ إليك أم نفس تميمتها ؟ قال : بل نفس أحيها ، قال : عليك بنفسك » (٢) . وقوله ” ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات “ أى : بالحجج والبراهين والدلائل الواضحة ” ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك فى الأرض لمسرفون “ وهذا تقرير لهم وتوبيخ على ارتكابهم المحارم بعد علمهم بها ، كما كانت بنو قريظة والنضير وغيرهم من بنى قيسنقاع ، ممن حول المدينة من اليهود ، الذين كانوا يقاتلون مع الأوس والخزرج إذا وقعت بينهم الحرب فى الجاهلية ، ثم إذا وضعت الحروب أوزارها فدوا من أسروه ودوا من قتلوه . وقد أنكر الله عليهم

(١) هذا الخبر لم يبين الحافظ ابن كثير مخرجه . وقد رواه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٤٨ -

٤٩ ، وإسناده صحيح جداً . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢ : ٢٧٧ ، ولم ينسبه لغير ابن سعد .

(٢) المسند : ٦٦٣٩ . وإسناده صحيح .



ذلك في سورة البقرة حيث يقول : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تَخْرُجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ \* ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتَخْرُجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ، وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تَفَادَوْهُمْ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَهُمْ ، أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ ، وَمَا لِلَّهِ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

وقوله تعالى ” إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض “ - الآية . المحاربة : هي المضادة والمخالفة . وهي صادقة على الكفر ، وعلى قطع الطريق وإخافة السبيل . وكذا الإفساد في الأرض يطلق على أنواع من الشر ، حتى قال كثير من السلف ، منهم سعيد بن المسيب : أن قرض الدراهم والدنانير من الإفساد في الأرض (٢) ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ . ثم قال بعضهم : نزلت هذه الآية الكريمة في المشركين ، كما روى ابن جرير عن عكرمة والحسن البصري قالا : نزلت هذه الآية في المشركين ، فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل ، وليست تُحَرِّزُ هذه الآية الرجل المسلم من الحد ، إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يُقَدَّرَ عليه ، لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصاب (٣) . ورواه أبو داود والنسائي من طريق عكرمة عن ابن عباس : « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً ” نزلت في المشركين ، فمن تاب منهم قبل أن يُقَدَّرَ عليه لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصابه » (٤) . وروى الطبري

(١) انظر ما مضى ج ١ ص ١٧٤ - ١٧٦ .

(٢) « قرض الدراهم والدنانير » : قطعها . ومنه « قراضة الذهب والفضة » . وهذا القرض سرقة وغش في المعاملة . ووقع في المطبوعة « قبض » ! وهو تصحيف وكلام لا معنى له .

(٣) رواه الطبري - هكذا - من كلام عكرمة والحسن ، مرتين بإسناد واحد : ١١٨٠٦ ،

١١٨٧٢ .

(٤) أبو داود : ٤٣٧٢ . والنسائي ٢ : ١٦٩ . وإسنادها صحيحان . وهو الحديث

عن ابن عباس ، قال : « كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق ، فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض ، فخير الله رسوله : إن شاء أن يقتل ، وإن شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » (١) .  
والصحيح أن هذه الآية عامة في المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات .  
كما رواه البخارى ومسلم من حديث أبي قلابة - واسمه عبد الله بن زيد الجرمي البصرى - عن أنس بن مالك : « أن نفراً من عكّل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبايعوه على الإسلام ، فاستوخموا المدينة وسقمت أجسامهم ، فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال : ألا تخرجون مع راعيتنا في إبله فتصيّبون من أبوالها وألبانها ؟ فقالوا : بلى ، فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا ، فقتلوا الراعى وطرّدوا الإبل ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث في آثارهم ، فأدركوا ، فجىء بهم ، فأمر بهم ففُطعت أيديهم وأرجلهم وسُمِرَت أعينهم ، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا » . لفظ مسلم (٢) . وعند البخارى : « قال أبو قلابة : فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله » (٣) . ورواه مسلم من طريق سليمان التيمي ، عن أنس ، قال : « إنما سمّك النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء » (٤) . وقال حماد بن سلمة : حدثنا قتادة وثابت البناني وحميد الطويل ، عن أنس بن مالك : « أن ناساً من عُرينة قدموا المدينة فاجتَوَوْها ، فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في إبل الصدقة ، وأمرهم أن يشربوا من

السابق عن عكرمة والحسن ، إلا أن الطبري أو أحد رجال إسناده قصر به ، فلم يرتفع به إلى ابن عباس .

(١) الطبري : ١١٨٠٣ .

(٢) مسلم ٢ : ٢٥ - ٢٦ . ورواه قبل ذلك وبعده ، من أوجه مختلفة . ورواه أيضاً

الطبري من أوجه كثيرة ، منها : ١١٨١٤ .

(٣) البخارى مطولاً ١ : ٢٨٩ - ٢٩٤ (فتح) . وهنا شرحه الحافظ شرحاً وافياً .

وقد رواه البخارى في مواضع آخر أيضاً ، منها ٦ : ١٠٨ ، و ٧ : ٣٥٢ ، و ٨ : ٢٠٦ ،

و ١٢ : ٩٩ - ١٠٠ (فتح) .

(٤) مسلم ٢ : ٢٦ .

أبواها ، ففعلوا فصحوها ، فارتدوا عن الإسلام ، وقتلوا الراعى وساقوا الإبل ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم ، فجىء بهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسَمَرَ أعينهم ، وألقاهم في الحرّة ، قال أنس : فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً ، حتى ماتوا ، ونزلت " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " الآية » . رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن مردويه وهذا لفظه . وقال الترمذى : حسن صحيح . وقد تقدّم في صحيح مسلم : أنهم سملوا أعين الرعاء ، فكان ما فعل بهم قصاصاً . والله أعلم . وقد روى قصة العرنيين من حديث جماعة من الصحابة ، منهم : جابر وعائشة وغير واحد . وقد اعتنى الحافظ الجليل أبو بكر بن مردويه بتطريق هذا الحديث من وجوه كثيرة جداً ، فرحمه الله وأثابه . وقد اختلف الأئمة في حكم هؤلاء العرنيين :

هل هو منسوخ أو محكم ؟ فقال بعضهم : هو منسوخ بهذه الآية ، وزعموا أن فيها عتاباً للنبي صلى الله عليه وسلم ، كما في قوله : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم ﴾ . ومنهم من قال : هو منسوخ بنى النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة . وهذا القول فيه نظر ، ثم صاحبه مطالب ببيان تأخر الناسخ الذى ادعاه عن المنسوخ ! وقال بعضهم : كان هذا قبل أن تنزل الحدود ، قاله محمد بن سيرين . وفيه نظر ، فإن قصتهم متأخرة ، وفي رواية جرير بن عبد الله لقصتهم ما يدل على تأخرها ، فإنه أسلم بعد نزول المائدة . ومنهم من قال : لم يسمل النبي صلى الله عليه وسلم أعينهم ، وإنما عزم على ذلك حتى نزل القرآن فيين حكم المحاربين ! وهذا القول أيضاً فيه نظر ، فإنه قد تقدم في الحديث المتفق عليه « أنه سمل » ، وفي رواية « سمر أعينهم » . وقال ابن جرير : حدثنا علي بن سهل ، حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : ذاكرتُ الليث بن سعد ما كان من سَمَلِ النبي صلى الله عليه وسلم أعينهم وتركه حَسَمَهُم حتى ماتوا ؟ فقال : سمعت محمد بن عجلان يقول : أنزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاتباً في ذلك ، وعلمه عقوبة مثلهم من القتل والقطع والنقى ، ولم يسمل بعدهم غيرهم ، قال : وكان هذا القول ذُكر لأبي عمرو - يعنى الأوزاعى -

فأنكر أن يكون نزلت معاتبةً ، وقال : بل كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم ، ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم ، ورفع عنهم السمل<sup>(١)</sup> . ثم قد احتج بعموم هذه الآية جمهور العلماء . في ذهابهم إلى أن حكم المحاربة في الأمصار وفي السبلان على السواء ، لقوله ” ويسعون في الأرض فساداً “ . وهذا مذهب مالك والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد بن حنبل ، حتى قال مالك - في الذي يغتال الرجل فيخذه حتى يدخله بيتاً فيقتله ويأخذ ما معه - : أن هذه محاربة ، ودمه إلى السلطان ، لا إلى ولي المقتول ، ولا اعتبار بعفوه عنه في إسقاط القتل<sup>(٢)</sup> . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا تكون المحاربة إلا في الطرقات ، فأما في الأمصار فلا ، لأنه يلحقه الغوث إذا استغاث ، بخلاف الطريق ، لبعده ممن يغيثه ويعينه . وأما قوله ” أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض “ فقال ابن عباس :

(١) الطبري : ١١٨١٨ .

(٢) روى الطبري : ١١٨٢٢ ، عن الوليد بن مسلم ، قال : « قلت لمالك بن أنس : تكون محاربة في مصر ؟ قال : نعم ، والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء ، فكان ذلك منه على غير نائرة كانت بينهم ولا ذحل ولا عداوة ، قاطعاً للسبيل والطريق والديار ، مخيفاً لهم بسلاحه ، فقتل أحداً منهم ، قتله الإمام كقتلة المحارب ، ليس لولي المقتول فيه عفو ولا قود » . ثم روى : ١١٨٢٣ ، عن الوليد ، قال : « وسألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة ، قلت : تكون المحاربة في دور مصر والمدائن والقرى ؟ فقالا : نعم ، إذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية ، أو ليلاً بالنيران ، قلت : فقتلوا ، أو أخذوا المال ولم يقتلوا ؟ فقال : نعم ، هم المحاربون ، فإن قتلوا قتلوا ، وإن لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف إذا هم خرجوا به من الدار ، ليس من حارب المسلمين في الخلاء والسبيل ، بأعظم محاربة ممن حاربهم في حريمهم ودورهم » . ثم روى : ١١٨٢٤ ، عن الوليد ، قال : « قال أبو عمرو [ يعني الأوزاعي ] : وتكون المحاربة في مصر ، شهر على أهله بسلاحه ليلاً أو نهاراً . قال الوليد : وأخبرني مالك : أن قتل الغيلة - عنده - بمنزلة المحاربة ، قلت : وما قتل الغيلة ؟ قال : هو الرجل يخدع الرجل أو الصبي فيدخله بيتاً أو يخلو به ، فيقتله ويأخذ ماله ، فالإمام ولي قتل هذا ، وليس لولي الدم والجرح قود ولا قصاص » .

وقول مالك في الرواية الأولى « نائرة » : هي بالنون ، وهي : الفتنة الحادثة في عداوة وشحناء .

و « الذحل » - بفتح الذال المعجمة وسكون الحاء المهملة : هو الثأر .

من شهر السلاح في قُبَّة الإسلام<sup>(١)</sup> ، وأخاف السبيل ، ثم ظُفر به وقُدِّر عليه ،  
فإمام المسلمين فيه بالخيار : إن شاء قتله ، وإن شاء صلبه ، وإن شاء قطع  
يده ورجله . وكذا قال سعيد بن المسيب ومجاهد وعطاء وغيرهم . وروى ذلك  
كله ابن جرير ، وحكى مثله عن مالك بن أنس . ومستند هذا القول : أن  
ظاهر « أو » للتخيير ، كما في نظائر ذلك من القرآن ، كقوله في جزاء الصيد :  
﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ، يحكم به ذوا عدل منكم ، هدياً بالغ الكعبة ،  
أو كفارة طعام مساكين ، أو عدل ذلك صياماً ﴾ . وكقوله في كفارة الفدية :  
﴿ فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو  
نسك ﴾ . وكقوله في كفارة اليمين : ﴿ فإطعام عشرة مساكين من أوسط ما  
تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ﴾ . هذه كلها على التخيير ، فكذلك  
فلتكن هذه الآية . وقال الجمهور : هذه الآية منزلة على أحوال كما روى  
الشافعي عن ابن عباس ، في قطاع الطريق : إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا ،  
وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا ، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت  
أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال نَفَوْا من  
الأرض . وقد رواه ابن أبي شيبة عن ابن عباس بنحوه . وهكذا قال غير واحد  
من السلف والأئمة . واختلفوا : هل يصلب حياً ويترك حتى يموت بمنعه من  
الطعام والشراب ؟ أو يقتله برمح أو نحوه ؟ أو يقتل أولاً ثم يصلب ، تنكيلاً  
وتشريعاً لغيره من المفسدين ؟ وهل يصلب ثلاثة أيام ثم ينزل ؟ أو يترك حتى  
يسيل صديده ؟ في ذلك كله خلاف محرر في موضعه . وبالله الثقة وعليه التكلان .  
وأما قوله تعالى " أو ينفوا من الأرض " فقال بعضهم : هو أن يطلب حتى  
يقدر عليه فيقام عليه الحد ، أو يهرب من دار الإسلام . رواه ابن جرير عن

(١) « قبة الإسلام » : فسرها أخى السيد محمود شاکر في الطبري ١٠ : ٢٦٣ . بأنه  
« يعني في ظله ، وحيث مستقر سلطانه ، ولذلك سماها البصرة : قبة الإسلام » . وفي المطبوعة  
« فئة الإسلام » ! وكذلك كانت في طبعة الطبري القديمة . وهي - كما قال أخى السيد محمود -  
لا معنى لها ! وكلمة « قبة » واضحة الرسم والنقط في مخطوطي ابن كثير ، ومضبوطة بالشكل  
في إحداهما .

ابن عباس وأنس بن مالك وسعيد بن جبير والليث ومالك وغيرهم . وقال آخرون : هو أن ينفي من بلده إلى بلد آخر ، أو يخرج السلطان أو نائبه من معاملته بالكلية . وقال الشعبي : ينفيه من عمله كله . وقال عطاء الخراساني : ينفي من جند إلى جند سنين ولا يخرج من دار الإسلام . وكذا قال سعيد بن جبير وأبو الشعثاء والحسن والزهرى وغيرهم . وقال آخرون : المراد بالنفي ههنا السجن ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه . واختار ابن جرير أن المراد بالنفي ههنا : أن يخرج من بلده إلى بلد آخر فيسجن فيه . وقوله ” ذلك لهم خزي في الدنيا ، ولم في الآخرة عذاب عظيم “ أى : هذا الذى ذكرته - من قتلهم ومن صلبهم وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ونفيهم - خزي لهم بين الناس في هذه الحياة الدنيا ، مع ما ادخر الله لهم من العذاب العظيم يوم القيامة . وهذا يؤيد قول من قال إنها نزلت في المشركين . فأما أهل الإسلام ، ففي صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت قال : « أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء : ألا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ولا يعضه بعضنا بعضاً ، فن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له ، ومن ستره الله فأمره إلى الله ، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه . » وعن على ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أذنب ذنباً في الدنيا فعوقب به ، فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده ، ومن أذنب ذنباً في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه ، فالله أكرم من أن يعود عليه في شيء قد عفا عنه . » رواه الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : حسن غريب . وقد سئل الحافظ الدارقطنى عن هذا الحديث ؟ فقال : روى مرفوعاً وموقوفاً ، قال : ورفع صحیح . وقال ابن جرير فى قوله ” ذلك لهم خزي فى الدنيا “ : يعنى : شر وعار ونكال وذلة وعقوبة فى عاجل الدنيا قبل الآخرة ” ولم فى الآخرة عذاب عظيم “ أى : إذا لم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا - فى الآخرة مع الجزاء الذى جازيتهم به فى الدنيا والعقوبة التى عاقبتهم بها فى الدنيا - عذاب عظيم ، يعنى عذاب جهنم . وقوله تعالى ” إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا

أن الله غفور رحيم“ أما على قول من قال إنها في أهل الشرك - فظاهر . وأما المحاربون المسلمون فإذا تابوا قبل القدرة عليهم ، فإنه يسقط عنهم انحتام القتل والصلب وقطع الرجل ، وهل يسقط قطع اليد أم لا ؟ فيه قولان للعلماء . وظاهر الآية يقتضى سقوط الجميع ، وعليه عمل الصحابة . كما روى ابن أبي حاتم عن الشعبي ، قال : كان حارثة بن بدر التيمي من أهل البصرة ، وكان قد أفسد في الأرض وحارب ، فكلم رجالا من قريش ، منهم الحسن بن علي وابن عباس وعبد الله بن جعفر ، فكلموا علياً فيه ، فلم يؤمنه ، فأتى سعيد بن قيس الهمداني ، فخلفه في داره ، ثم أتى علياً فقال : يا أمير المؤمنين ، أرايت إن حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً ، فقرأ حتى بلغ ”إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم“ ؟ قال : فكتب له أماناً ، قال سعيد بن قيس : فإنه حارثة بن بدر . وكذا رواه ابن جرير <sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن الشعبي ، قال : جاء رجل من مراد إلى أبي موسى وهو على الكوفة في إمرة عثمان ، بعد ما صلى المكتوبة ، فقال : يا أبا موسى ، هذا مقام العائذ بك ، أنا فلان ابن فلان المرادي ، وإني كنت حاربت الله ورسوله وسعيت في الأرض فساداً ، وإني تبت من قبل أن تقدروا عليّ ، فقام أبو موسى فقال : إن هذا فلان ابن فلان ، وإنه كان حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً ، وإنه تاب من قبل أن تقدروا عليه ، فن لقيه فلا يعرض له إلا بخير ، فإن يك صادقاً فسبيل من صدق ، وإن يك كاذباً تدركه ذنوبه ، فأقام الرجل ما شاء الله ، ثم إنه خرج فأدركه الله تعالى بذنوبه فقتله <sup>(٢)</sup> . ثم روى ابن جرير عن الليث ، قال : حدثني موسى بن إسحق المدني - وهو الأمير عندنا - : أن علياً الأسديّ حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال ، فطلبه الأئمة والعامّة ، فامتنع ولم يقدروا عليه حتى جاء تائباً ، وذلك أنه سمع رجلاً يقرأ هذه الآية : ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ، إن الله يغفر الذنوب جميعاً ،

(١) رواه الطبري مطولاً ومختصراً : ١١٨٧٩ - ١١٨٨١ .

(٢) الطبري : ١١٨٨٤ ، ١١٨٨٥ .

إنه هو الغفور الرحيم ﴿ ، فوقف عليه فقال : يا عبد الله ، أعيّد قراءتها ، فأعادها عليه ، فغمّد سيفه ، ثم جاء تائباً حتى قدم المدينة من السحر ، فاغتسل ، ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ، ثم قعد إلى أبي هريرة في غمّار أصحابه ، فلما أسفروا عرفه الناس ، فقاموا إليه ، فقال : لا سبيل لكم على ، جئت تائباً من قبل أن تقدروا على ، فقال أبو هريرة : صدق ، وأخذ بيده حتى أتى مروان بن الحكم في إمرته على المدينة في زمن معاوية ، فقال : هذا على جاء تائباً ، ولا سبيل لكم عليه ولا قتل ، فترك من ذلك كله ، قال : وخرج على تائباً مجاهداً في سبيل الله في البحر ، فلقوا الروم ، فقرّبوا سفينته إلى سفينة من سفنهم ، فاقترح على الروم في سفينتهم ، فهربوا منه إلى شقها الآخر ، فالت به وبهم ، فغرقوا جميعاً (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ، وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ ، لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٣٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿ (٣٦) يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوكَ مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا ، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿ (٣٧)

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه ، وهي إذا قرنت بطاعته كان المراد بها الانكفاف عن المحارم وترك المنهيات . وقد قال بعدها ” وابتغوا إليه الوسيلة ” قال ابن عباس : أى القرية . وكذا قال مجاهد وقتادة وابن زيد وغير واحد . وقال قتادة : أى تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه . وقرأ ابن زيد : ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾ . وهذا الذى قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه . والوسيلة : هى التى يتوصل بها إلى تحصيل المقصود . والوسيلة أيضاً : علم على أعلى منزلة فى الجنة ، وهى منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم



وداره في الجنة ، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش . وقد ثبت في صحيح البخارى عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذى وعدته ، إلا حلت له الشفاعة يوم القيامة » . وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا علىّ ، فإنه من صلى علىّ صلاةً صلى الله عليه عشرًا ، ثم سلوا لى الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغى إلا للعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة »<sup>(١)</sup>. وروى الإمام أحمد عن كعب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا صليتم علىّ فسلوا لى الوسيلة ، قيل : يا رسول الله ، وما الوسيلة ؟ قال : أعلى درجة في الجنة ، لا ينالها إلا رجل واحد ، وأرجو أن أكون أنا هو » . ورواه الترمذى ، ثم قال : غريب ، وكعب ليس بمعروف ، لا نعرف أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سليم<sup>(٢)</sup>. وقوله " وجاهدوا في سبيله لعالمكم تفلحون " لما أمرهم بترك المحارم وفعل الطاعات ، أمرهم بقتال الأعداء من الكفار والمشركين ، الخارجين عن الطريق المستقيم ، والتاركين للدين القويم . ورغبتهم في ذلك بالذى أعده للمجاهدين في سبيله يوم القيامة ، من الفلاح والسعادة العظيمة الخالدة المستمرة ، التى لا تبيد ولا تحول ولا تزول ، فى الغرف العالية الرفيعة الآمنة ، الحسنة مناظرها ، الطيبة مساكنها ، التى من سكنها ينعم لا يأس ، ويحيا لا يموت ، لا تبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابه . ثم أخبر تعالى بما أعد لأعدائه الكفار من العذاب والنكال يوم القيامة ، فقال " إن الذين كفروا لو أن لهم ما فى الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم " أى : لو أن

(١) ورواه أحمد فى المسند : ٦٥٦٨ . وخرجه هناك .

(٢) المسند : ٧٥٨٨ . وإسناده صحيح . وكعب المدنى : تابعى معروف ، ذكره

ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢٢٤/١/٤ - فلم يذكر فيه جرحاً .

أحدهم جاء يوم القيامة بملء الأرض ذهباً وبمثله ، ليفتدى بذلك من عذاب الله الذي قد أحاط به ، وتيقن وصوله إليه ، ما تقبل ذلك منه ، بل لا مندوحة عنه ولا محيص له ولا مناص ، ولهذا قال ” ولهم عذاب أليم “ أى : موجع ” يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها “ كما قال تعالى : ﴿ كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها ﴾ - الآية . فلا يزالون يريدون الخروج مما هم فيه ، من شدته وأليم مسه ، ولا سبيل لهم إلى ذلك ، كلما رفعهم اللهب فصاروا في أعلى جهنم ضربتهم الزبانية بالمقامع الحديد فيردوهم إلى أسفلها ” ولهم عذاب مقيم “ أى : دائم مستمر ، لا خروج لهم منها ، ولا محيد لهم عنها . وعن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يؤتى بالرجل من أهل النار فيقول : يا ابن آدم ، كيف وجدت مضجعتك ؟ فيقول : شر مضجع ، فيقول : هل تفتدى بقرآب الأرض ذهباً ؟ فيقول : نعم يا رب ، فيقول : كذبت ، قد سألتك أقل من ذلك فلم تفعل ، فيؤمر به إلى النار » . رواه مسلم والنسائي وابن مردويه . وروى ابن مردويه عن يزيد بن صهيب الفقير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يخرج من النار قوم فيدخلون الجنة ، قال : فقلت لجابر بن عبد الله : يقول الله ” يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها “ ؟ قال : اتل أول الآية ” إن الذين كفروا لو أن لهم ما فى الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به “ - الآية ، ألا إنهم الذين كفروا » . وقد روى الإمام أحمد ومسلم هذا الحديث من وجه آخر عن يزيد الفقير عن جابر ، وهذا أبسط سياقاً . وروى بن أبي حاتم عن يزيد الفقير ، قال : « جلست إلى جابر بن عبد الله وهو يحدث ، فحدث أن ناساً يخرجون من النار ، قال : وأنا يومئذ أنكر ذلك ، فغضبتُ وقلت : ما أعجب من الناس ، ولكن أعجب منكم يا أصحاب محمد ، تزعمون أن الله يخرج ناساً من النار والله يقول ” يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها “ - الآية ؟ ! فأنتهرني أصحابه ، وكان أحلمهم ، فقال : دعوا الرجل ، إنما ذلك للكفار ، فقرأ ” إن الذين كفروا لو أن لهم ما فى الأرض

جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة " حتى بلغ " ولم عذاب مقيم " أما تقرأ القرآن؟ قلت: بلى قد جمعتُه ، قال : أليس الله يقول: ﴿ ومن الليل فتهجدُ به نافلةً لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ ، فهو ذلك المقام ، فإن الله تعالى يحبس أقواماً بخطاياهم في النار ما شاء ، لا يكلمهم ، فإذا أراد أن يخرجهم أخرجهم ، قال : فلم أعد بعد ذلك إلى أن أكذب به « (١) . ثم روى ابن مردويه عن طلحة بن حبيب ، قال : « كنت من أشد الناس تكديباً بالشفاعة ، حتى لقيتُ جابر بن عبد الله ، فقرأت عليه كل آية أقدِرُ عليها يذكر الله فيها خلود أهل النار ، فقال : يا طلق ، أتراك أقرأ لكتاب الله وأعلم بسنة رسول الله مني؟ إن الذي قرأت هم أهلها ، هم المشركون ، ولكن هؤلاء قوم أصابوا ذنوباً فعذبوا ثم أخرجوا منها ، ثم أهوى بيديه إلى أذنيه ، فقال : صُممتا إن لم أكن سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يخرجون من النار بعد ما دخلوا ، ونحن نقرأ كما قرأت » (٢) .

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾ ﴾

يقول تعالى حاكماً وأمرأً باقطع يد السارق والسارقة . وروى : أن ابن مسعود كان يقرؤها « والسارق والسارقة فاقطعوا أيماهما » . وهذه قراءة شاذة ، وإن كان الحكم عند جميع العلماء موافقاً لها ، لا بها ، بل مستفاد من دليل آخر . وقد كان القطع معمولاً به في الجاهلية ، فقرر في الإسلام وزيدت شروط

(١) إسناده ابن أبي حاتم - في هذا - إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح . ورواه أحمد في المسند : ١٤٥٨٦ ، بأطول منه قليلاً ، وإسناده

أيضاً صحيح . وزاد السيوطي ٢ : ٢٨٠ نسبه للخيارى في الأدب المفرد والبيهقي في الشعب ، ولكنه فاته أن ينسبه للمسند . ولم أجده في الأدب المفرد .

أخْرُ ، كما سنذكره . إن شاء الله تعالى . كما كانت القسامة والدية والقراض وغير ذلك من الأشياء التي ورد الشرع بتقريرها على ما كانت عليه وزيادات هي من تمام المصالح . ويقال : إن أول من قطع الأيدي في الجاهلية قريش ، قطعوا رجلاً يقال له : دُوَيْك ، مولى لبني مليح بن عمرو من خزاعة ، كان قد سرق كنز الكعبة ، ويقال : سرقه قوم فوضعه عنده . وقد ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متى سرق السارق شيئاً قطعت يده به ، سواء كان قليلاً أو كثيراً ، لعنوم هذه الآية ” والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ” فلم يعتبروا نِصَاباً ولا حِرْزاً ، بل أخذوا بمجرد السرقة . وتمسكوا بما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده » . وأما الجمهور فاعتبروا النصاب في السرقة ، وإن كان قد وقع بينهم الخلاف في قدره : فذهب كل من الأئمة الأربعة إلى قول علي حدة ، فعند الإمام مالك بن أنس : النصاب ثلاثة دراهم مضروبة خالصة ، فتي سرقها أو ما يبلغ ثمنها فما فوقه وجب القطع . واحتج في ذلك بما رواه عن نافع عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مِجَن ثمنه ثلاثة دراهم » . أخرجاه في الصحيحين . قال مالك : وقطع عثمان في أترجة قومت بثلاثة دراهم ، وهو أحب ما سمعت في ذلك . وهذا الأثر عن عثمان قد رواه مالك : أن سارقاً سرق في زمن عثمان أترجة ، فأمر بها عثمان أن تقوم ، فقومت بثلاثة دراهم صرف اثني عشر درهماً ، فقطع عثمان يده . قال أصحاب مالك : ومثل هذا الصنيع يشتهر ولم يستكر ، فن مثله يُحكى الإجماع السكوتي . وفيه دلالة على القطع في الثمار خلافاً للحنفية ، وعلى اعتبار ثلاثة دراهم خلافاً لهم في أنه لا بد من عشرة دراهم ، وللشافعية في اعتبار ربع دينار . والله أعلم . وذهب الشافعي إلى أن الاعتبار في قطع يد السارق بربع دينار أو ما يساويه من الأثمان أو العروض فصاعداً . والحجة في ذلك ما أخرجه الشيخان عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً » . ولمسلم عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال : « لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً » .  
قال أصحابنا : فهذا الحديث فاصل في المسئلة ، ونص في اعتبار ربع الدينار ،  
لا ما ساواه ، قالوا : وحديث ثمن الحن ، وأنه كان ثلاثة دراهم - لا ينافي هذا ،  
لأنه إذ كان الدينار باثني عشر درهماً ، فهي ثمن ربع دينار ، فأمكن  
الجمع بهذا الطريق . ويروي هذا المذهب عن عمر بن الخطاب وعثمان بن  
عقاف وعلى بن أبي طالب . وبه يقول عمر بن عبد العزيز والليث بن سعد  
والأوزاعي والشافعي وأصحابه وغيرهم . وذهب الإمام أحمد بن حنبل وإسحق  
بن راهويه - في رواية عنه - إلى أن كل واحد من ربع الدينار والثلاثة دراهم  
مرّد شرعي ، فمن سرق واحداً منهما أو ما يساويه قطع ، عملاً بحديث ابن عمر  
وبحديث عائشة . ووقع في لفظ عند الإمام أحمد عن عائشة ، أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال : « اقطعوا في ربع دينار ، ولا تقطعوا فيما هو أدنى  
من ذلك ، وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار اثني عشر درهماً » .  
وفي لفظ للنسائي : « لا تقطع يد السارق فيما دون ثمن الحن ، قيل لعائشة : ما  
ثمن الحن قالت : ربع دينار <sup>(١)</sup> . فهذه كلها نصوص دالة على عدم اشتراط  
عشرة دراهم . والله أعلم . وأما الإمام أبو حنيفة وأصحابه : أبو يوسف ومحمد  
وزفر ، وكذا سفيان الثوري - فإنهم ذهبوا إلى أن النصاب عشرة دراهم مضروبة  
غير مغشوشة . واحتجوا بأن ثمن الحن الذي قطع فيه السارق على عهد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان ثمنه عشرة دراهم . وقد روى أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن  
عباس ، قال : « كان ثمن الحن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم » . ثم  
روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : « لا تقطع يد السارق في دون ثمن الحن ، وكان ثمن الحن عشرة دراهم » .  
قالوا : فهذا ابن عباس وعبد الله بن عمرو قد خالفا ابن عمر في ثمن الحن ،  
فلاحتياط الأخذ بالأكثر ، لأن الحدود تدرأ بالشبهات . وذهب بعض السلف  
إلى أنه تقطع يد السارق في عشرة دراهم أو دينار أو ما يبلغ قيمته واحداً منهما ،

(١) انظر هذه الأحاديث كلها في المنتقى : ٤٠٦٧ - ٤٠٧٥ .

يحكى هذا عن عليّ وابن مسعود وإبراهيم النخعي . وقال بعض السلف : لا تقطع الخمس إلا في خمس ، أى في خمسة دنانير أو خمسين درهماً . وينقل هذا عن سعيد بن جبير . وقد أجاب الجمهور عما تمسك به الظاهرية من حديث أبي هريرة : « يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الخبل فتقطع يده » - بأجوبة : أحدها : أنه منسوخ بحديث عائشة . وفي هذا نظر ، لأنه لا بد من بيان التاريخ . والثانى : أنه مؤولٌ ببيضة الحديد وحبل السفن ، قاله الأعمش فيما حكاه البخارى وغيره عنه . والثالث : أن هذه وسيلة إلى التدرج فى السرقة من القليل إلى الكثير الذى تقطع فيه يده . ويحتمل أن يكون هذا خرَج مخرج الإخبار عما كان الأمر عليه فى الجاهلية ، حيث كانوا يقطعون فى القليل والكثير ، فلن السارق الذى يبذل يده الثمينة ، فى الأشياء المهيمنة . وقد ذكروا : أن أبا العلاء المعرى لما قدم بغداد اشتهر عنه أنه أورد إشكالاً على الفقهاء فى جعلهم نصاب السرقة ربع دينار ، ونظم فى ذلك شعراً دل على جهله ، وقلة عقله ! فقال :

تناقض ما له إلا السكوت له وأن نعوذ بمولانا من النارِ  
يَدٌ بِخَمْسٍ مِئِينَ عَسَجِدِ فُذِبَتْ ما بالها قُطِعَتْ فى ربع دينارِ

ولما قال ذلك واشتهر عنه تطلبه الفقهاء فهرب منهم . وقد أجابه الناس فى ذلك ، فكان جواب القاضى عبد الوهاب المالكي أن قال : لما كانت أمانة ، كانت ثمينة ، ولما خانت هانت . ومنهم من قال : هذا من تمام الحكمة والمصلحة وأسرار الشريعة العظيمة ، فإن فى باب الجنایات ناسب أن تعظم قيمة اليد بخمسائة دينار ، لثلاثين عليها ، وفى باب السرقة ناسب أن يكون القدر الذى تقطع فيه ربع دينار ، لثلاثين يسارع الناس فى سرقة الأموال ، فهذا هو عين الحكمة عند ذوى الألباب . ولهذا قال "جزاء بما كسبا" أى مجازاة على صنيعهما السيئ فى أخذهما أموال الناس بأيديهم ، فناسب أن يقطع ما استعانا به فى ذلك "نكالا" من الله "أى : تنكيلاً من الله بهما على ارتكاب ذلك .

” والله عزيز “ أى : فى انتقامه ” حكيم “ أى : فى أمره ونهيه وشرعه وقدره . ثم قال تعالى ” فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه ، إن الله غفور رحيم “ أى : من تاب بعد سرقة وأتاب إلى الله ، فإن الله يتوب عليه فيما بينه وبينه . فأما أموال الناس فلا بد من ردها إليهم أو بدّلها عند الجمهور ، وقال أبو حنيفة : متى قطع وقد تلفت فى يده فإنه لا يرد بدّلها . وقد روى الدارقطنى عن أبي هريرة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسارق قد سرق شملة ، فقال : ما إخاله سارق ، فقال السارق : بلى يا رسول الله ، قال : اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم اثبتوني به ، فقطع فأتى به ، فقال : تب إلى الله ، فقال : تبت إلى الله ، فقال : تاب الله عليك » . وقد روى من وجه آخر مرسلًا ، ورجح إرساله على بن المدينى وابن خزيمة . وروى ابن ماجه عن ثعلبة الأنصارى : « أن عمرو بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى سرقت جملاً لبني فلان ، فطهرنى ، فأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : إنا افتقدنا جملاً لنا ، فأمر به فقطعت يده ، وهو يقول : الحمد لله الذى طهرنى منك ، أردت أن تدخل جسدى النار » (١) . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو : « أن امرأة سرقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء بها الذين سرقهم ، فقالوا : يا رسول الله ، إن هذه المرأة سرقتنا ، قال قومها : فنحن نفديها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقطعوا يدها ، فقالوا : نحن نفديها بخمسمائة دينار ، فقال : اقطعوا يدها ، فقطعت يدها اليمنى ، فقالت المرأة : هل لى من توبة يا رسول الله ؟ قال : نعم ، أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك ، فأنزله الله فى سورة المائدة ” فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه ، إن الله غفور رحيم “ » (٢) . وهذه المرأة هى المخزومية التى سرقت . وحديثها ثابت فى

(١) ابن ماجه : ٢٥٨٨ . ووقع فى المطبوعة « عمر بن سمرة » بدل « عمرو » .

وهو خطأ .

(٢) المستد : ٦٦٥٧ . وإسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٦ : ٢٧٦ . ورواه

الطبرى : ١١٩١٧ ، مختصراً ، وإسناده صحيح أيضاً .

الصحيحين عن عائشة : « أن قريشاً أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح ، فقالوا : من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلمه فيها أسامة بن زيد ، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أتشفع في حد من حدود الله عز وجل ؟ ! فقال له أسامة : استغفر لي يا رسول الله ، فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخطب ، فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد ، فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وإني - والذي نفسى بيده - لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ، ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقصطعت يدها ، قالت عائشة : فحسنت توبتها بعد وتزوجت ، وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا لفظ مسلم . وعن ابن عمر ، قال : « كانت امرأة مخزومية تستعير متاعاً على السنة جاراتها وتجحده ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع يدها » . رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وهذا لفظه . وقد ورد في أحكام السرقة أحاديث كثيرة مذكورة في كتاب الأحكام ، ولله الحمد والمنة . ثم قال تعالى " ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض " أى : هو المالك لجميع ذلك ، الحاكم فيه ، الذى لا معقب لحكمه ، وهو الفعال لما يريد " يعذب من يشاء ويعفو من يشاء ، والله على كل شيء قدير " (١) .

(١) هذا حكم الله فى السارق والسارقة ، قاطع صريح اللفظ والمعنى ، لا يحتل أى شك فى الثبوت ولا فى الدلالة . وهذا حكم رسول الله تنفيذاً لحكم الله وطاعة لأمره ، فى الرجال والنساء : قطع اليد ، لا شك فيه ، حتى ليقول صلى الله عليه وسلم - بأبى هو وأمى - : « لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » .

فانظروا إلى ما فعل بنا أعداؤنا المشركون المستعمرون ! لعبوا بديننا ، وضربوا علينا قوانين وثنية مملوغة مجرمة ، نسخوا بها حكم الله وحكم رسوله . ثم ربوا فينا ناساً ينتسبون إلينا ، أشربهم فى قلوبهم بغض هذا الحكم ، ووضعوا على ألسنتهم كلمة الكفر : أن هذا حكم قاس لا يناسب



﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا مَحْزُنَكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا  
ءَامَنَّا بِأَقْوَاهِمَ وَلَمْ تُوْثِقْ قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّوْنَ لِلْكَذِبِ ،

هذا العصر الماخن ، عصر المدنية المتهككة ! وجعلوا هذا الحكم موضع سخرتهم وتندرهم ! فكان  
عن هذا أن امتلات السجون - في بلادنا وحدها - بمئات الألوف من اللصوص ، بما وضعوا في  
القوانين من عقوبات للسرقة ليست برادعة ، ولن تكون أبداً رادعة ، ولن تكون أبداً علاجاً لهذا  
الداء المستشري .

ثم أدخلوا في عقول الطبقة المثقفة ، وخاصة القائمين على هذه القوانين الوثنية - ما يسمونه  
« علم النفس » . وهو ليس بعلم ولا شبيه به . بل هو أهواء متناقضة متباينة . لكل إمام من أئمة  
الكفر في هذا العلم رأى ينقض رأى مخالفه . ثم جاؤوا في التطبيق يلتمسون الأعدار من « علم النفس »  
لكل لص بحسبه . ثم زاد الأمر شراً أن يكتب اللصوص أنفسهم كلاماً يلتمسون به الأعدار  
لجرمهم . وقام المدافعون عنهم المقامات التي توردهم النار : يعلمون أن الجريمة ثابتة ، فلا يحاولون  
إنكارها ، بل يحاولون التهوين من شأنها ، بدراسة نفسية المحرم وظروفه !!

ولقد جادلت منهم رجالا كثيراً من أساطينهم ، فليس عندهم إلا أن حكم القرآن في هذا  
لا يناسب هذا العصر !! وأن المحرم إن هو إلا مريض يجب علاجه لا عقابه . ثم ينسون قول  
الله سبحانه في هذا الحكم بعينه « جزاء بما كسبنا نكالاً من الله » . فالله سبحانه - وهو خالق  
الخلق ، وهو أعلم بهم ، وهو العزيز الحكيم - يجعل هذه العقوبة للتكبير بالسارقين ، نصاً قاطعاً  
صريحاً . فأين يذهب هؤلاء الناس ؟ !

المسئلة - عندنا نحن المسلمين - هي من صميم العقيدة ، ومن صميم الإيمان . فهؤلاء  
المنتسبون للإسلام ، المنكرون حد القطع أو الراغبون عنه - سنسألهم : أتؤمنون بالله وبأنه خلق  
هذا الخلق ؟ فسيقولون : نعم . أتؤمنون بأنه يعلم ما كان وما يكون ، وبأنه أعلم بخلقهم من أنفسهم ،  
وبما يصلحهم وما يضرهم ؟ فسيقولون : نعم . أتؤمنون بأنه أرسل رسوله محمداً بالهدى ودين الحق ،  
وأنزل عليه هذا القرآن من لدنه هدى للناس وإصلاحاً لهم في دينهم وديارهم ؟ فسيقولون : نعم .  
أتؤمنون بأن هذه الآية بعينها « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » من القرآن ؟ فسيقولون :  
نعم . أتؤمنون بأن تشريع الله قائم ملزم للناس في كل زمان وفي كل مكان ، وفي كل حال ؟  
فسيقولون نعم . إذن فأني تصرفون ؟ ! وعلى أي شرع تقومون ؟ ! أما من أجاب - بمن ينتسب  
للإسلام - على أي سؤال من هذه السؤالات بأن : لا ، فقد فرغنا منه وعرفنا مصيره . وقد أيقن  
كل مسلم ، من عالم أو جاهل ، مثقف أو أمي - أن من يقول في شيء من هذا « لا » فقد  
خرج من الإسلام ، وتردى في حماة الردة . وأما من عدا المسلمين ، ومن عدا المنتسبين للإسلام ،  
فلن نجادلهم في هذا ، ولن نسايرهم في الحديث عنه ، إذ لم يؤمنوا بمثل ما آمننا . ولن يرضوا عنا  
أبداً إلا أن نقول مثل قولهم ! وعياداً بالله من ذلك .

ولو عقل هؤلاء الناس - الذين ينتسبون للإسلام - لعلموا أن بضعة أيد من أيدي السارقين  
لو قطعت كل عام ، لنجت البلاد من سبة اللصوص ، ولما وقع كل عام إلا بضع سرقات ، كالثوب  
النادر ، ونخلت السجون من مئات الألوف التي تجعل السجون مدارس حقيقية للتفنن في الجرائم .  
لو عقلوا لفعلوا ، ولكنهم يصرون على باطلهم ، ليرضى عنهم سادتهم ومعلمهم ! وهيهات !!

سَمِعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ، يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ،  
يَقُولُونَ إِنْ أَوْتَيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ  
فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ  
قُلُوبَهُمْ ، لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمِعُونَ  
لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلشُّحِّ ، فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ  
عَنْهُمْ ، وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا ، وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم  
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ  
التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، وَمَا أُولَئِكَ  
بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ، يُحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ  
الَّذِينَ آسَلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ  
اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوا ، وَلَا تَشْرَوْا بِبَيِّنَاتِي  
ثَمَنًا قَلِيلًا ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾

نزلت هذه الآيات الكريمات في المسارعين في الكفر ، الخارجين عن طاعة الله  
ورسوله ، المقدمين آراءهم وأهواءهم على شرائع الله عز وجل ” من الذين قالوا  
آمننا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم “ أى : أظهروا الإيمان بألسنتهم ، وقلوبهم  
خراب خاوية منه . وهؤلاء هم المنافقون ” ومن الذين هادوا “ أعداء الإسلام  
وأهله . وهؤلاء كلهم ” سماعون للكذب “ أى : مستجيبون له منفعلون عنه  
” سماعون لقوم آخرين لم يأتوك “ أى : يستجيبون لأقوام آخرين لا يأتون  
مجلسك يا محمد . وقيل : المراد أنهم يتسمعون الكلام وينهونه إلى قوم آخرين  
من لا يحضر عندك من أعدائك ” يحرفون الكلم من بعد مواضعه “ أى : يتأولونه  
على غير تأويله ، ويبدلون من بعد ما عقلوه وهم يعلمون ” يقولون إن أوتيتم هذا  
فخذوه ، وإن لم تؤتوه فاحذروا “ قيل : نزلت في أقوام من اليهود قتلوا قتيلًا  
وقالوا : تعالوا نتحاكم إلى محمد ، فإن حكم بالدية فاقبلوه ، وإن حكم بالقصاص

فلا تسمعوا منه . والصحيح : أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا ، وكانوا قد بدلوا كتاب الله الذى بأيديهم من الأمر بربهم من أحسن منهم ، فحرقوه واصطلحوا فيما بينهم على الجلد مائة جلدة والتحميم والإركاب على حمارين مقلوبين ! فلما وقعت تلك الكائنة بعد الهجرة قالوا فيما بينهم : تعالوا حتى نتحاكم إليه ، فإن حكم بالجلد والتحميم فنخذوا عنه ، واجعلوه حجة بينكم وبين الله ، ويكون نبي من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك ، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه في ذلك . وقد وردت الأحاديث بذلك . فروى مالك عن ابن عمر ، أنه قال : « إن اليهود جاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون ، قال عبد الله بن سلام : كذبتم ، إن فيها الرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها ، فوضع أحدهم يده على آية الرجم ، فقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك ، فرفع يده فإذا آية الرجم ، فقالوا : صدق يا محمد ، فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما ، فرأيت الرجل يَحْنِي على المرأة يقيها الحجارة » . أخرجاه ، وهذا لفظ البخارى<sup>(١)</sup> . وفي لفظ له : « قال لليهود : ما تصنعون بهما ؟ قالوا : نسخّم وجوههما ونخزيهما ، قال : ﴿ فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ ، فجاءوا ، فقالوا لرجل منهم ممن يرضون أعور : اقرأ ، فقرأ ، حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه ، فقال : ارفع يدك ، فرفع ، فإذا آية الرجم تلوح ، قال : يا محمد ، إن فيها آية الرجم ، ولكننا نتكاثمه بيننا ، فأمر بهما فرجما »<sup>(٢)</sup> . وعند مسلم : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى يهودى ويهودية قد زنيا ، فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود ، فقال : ما تجدون في التوراة على من زنى ؟ قالوا : نسود وجوههما

(١) البخارى ٦ : ٤٦٣ ، و ١٢ : ١٤٨ - ١٥٣ (فتح) . وهو في الموطأ ،

ص : ٨١٩ .

(٢) البخارى ١٣ : ٤٣٢ (فتح) . وهو من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر .

ومن هذا الوجه رواه أحمد في المسند : ٤٤٩٨ .

ونحملهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما ، قال : ﴿ فَأَتُوا بِالْتَوْرَةِ فَاتَلَوْهَا  
 إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ، قال : فجاءوا بها فقرؤها ، حتى إذا مر بآية الرجم وضع  
 الفتى الذى يقرأ يده على آية الرجم ، وقرأ ما بين يديها وما وراءها ، فقال له  
 عبد الله بن سلام - وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - : مُرُّهُ فليرفع  
 يده ، فرفع يده ، فإذا تحته آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فرجما ، قال عبد الله بن عمر : كنت فيمن رجمهما ، فلقد رأيت يقيها  
 من الحجارة بنفسه » (١) . وروى الإمام أحمد عن البراء بن عازب ، قال :  
 « مُرُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيٍّ مُحَمَّمٍ مَجْلُودٍ ، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ :  
 هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عِلْمَائِهِمْ  
 فَقَالَ : أَنْشُدْكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي  
 كِتَابِكُمْ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ ، وَلَوْلَا أَنْكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ ، نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي  
 فِي كِتَابِنَا الرِّجْمَ ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا ، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ ،  
 وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْمَنَّا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، فَتَعَالَوْا حَتَّى نَجْعَلَ شَيْئًا نَقِيمُهُ عَلَى  
 الشَّرِيفِ وَالضَّعِيفِ ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ ، قَالَ : فَأَمْرٌ بِهِ فَرَجَمَ ، قَالَ :  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ” يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ “ إِلَى  
 قَوْلِهِ ” يَتَوَّابُونَ إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ “ أَيْ : يَقُولُونَ : اتُّوْا مُحَمَّدًا فَإِنْ أَفْتَاكُمْ  
 بِالتَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ فَخُذُوهُ ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرِّجْمِ فَاحْذَرُوا ، إِلَى قَوْلِهِ  
 ” وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ “ قَالَ : فِي الْيَهُودِ ،  
 إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ قَالَ : فِي الْيَهُودِ ،  
 ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ قَالَ : فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا .  
 انفرد بإخراجه مسلم - دون البخارى - وأبو داود والنسائى وابن ماجه (٢) .

(١) مسلم ٢ : ٣٦ .

(٢) المسند ٤ : ٢٨٦ (حلبى) . ومسلم ٢ : ٣٧ . ورواه الطبرى كاملا : ١٢٠٣٤ ،

١٢٠٣٦ . ورواه ناقصاً : ١١٩٢٢ ، ثم روى باقيه : ١١٩٢٩ ، ١٢٠٢٢ .

وقال الإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدى فى مسنده : حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثنا مجالد بن سعيد الهمداني ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « زنى رجل من أهل فدك ، فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة : أن سلوا محمداً عن ذلك ؟ فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه ! وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه ! فسألوه عن ذلك ؟ فقال : أرسلوا إلى أعلم رجلين فيكم ، فجاؤا برجل أعور يقال له : ابن صوريا وآخر ، فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم : أنتم أعلم من قبيلكما ؟ فقالا : قد لَحَّانَا قومنا كذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهما : أليس عندكما التوراة فيها حكم الله ؟ قالا : بلى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنشدكم بالذى فلق البحر لبنى إسرائيل ، وظلل عليكم الغمام ، وأنجاكم من آل فرعون ، وأنزل المن والسلوى على بنى إسرائيل — ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم ؟ فقال أحدهما للآخر : ما نُشِدْتُ بمثله قط ، قالا : نجد تردادَ النظرِ زَنِيَّةً ، والاعتناقَ زَنِيَّةً ، والقُبْلَ زَنِيَّةً ، فإذا شهد أربعة أنهم رأوه يبدئ ويعيد كما يدخل الميل فى المكحلة فقد وجب الرجم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هو ذاك ، فأمر به فرجم ، فنزلت « فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً ، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ، إن الله يحب المقسطين » . ورواه أبو داود وابن ماجه نحوه<sup>(١)</sup> . فهذه أحاديث دالة على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم بموافقة حكم التوراة ، وليس هذا من باب الإلزام لهم بما يعتقدون صحته ، لأنهم مأمورون باتباع الشرع المحمدي لا محالة ، ولكن هذا بوجه خاص من

(١) مجالد بن سعيد الهمداني : حديثه حسن ، كما رجحنا فى مواضع متعددة . والحديث فى أبى داود : ٤٤٥٢ ، من طريق مجالد أيضاً . ورواية أبى داود مختصرة . والتفصيل الذى فى رواية الحميدى هذه لم نجده فى غير هذا الموضع . وقول اليهوديين « قد لحانا قومنا كذلك » — هكذا ثبت فى المخطوطتين واضحاً « لحانا » باللام والحاء المهملة . و « اللحو » : الشتم ، يقال « لحا الرجل لحواً : شتمه » . فلعل الحرف استعمل هنا فى معنى أعم من ذلك ، كأنهما يقولان : قد نسب إلينا قومنا ذلك ونبزونا به ، كأنهما يقولانه تواضعاً !! وفى المطبوعة « قد دعانا قومنا لذلك » . وهو تحريف ، وما فى المخطوطتين أجود وأصح .

الله عز وجل إليه بذلك ، وسؤاله إياهم عن ذلك ليقررهم على ما بأيديهم ، مما تواطؤا على كتابه وجمده وعدم العمل به تلك الدهور الطويلة . فاما اعترفوا به - مع عملهم على خلافه - بأن زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحته من الكتاب الذي بأيديهم . وعدولهم إلى تحكيم الرسول صلى الله عليه وسلم إنما كان عن هوى منهم وشهوة لموافقة آرائهم ، لا لاعتقادهم صحة ما يحكم به . ولهذا قالوا " إن أوتيتم هذا " أى : الجلد والتحميم " فخذوه " أى : اقبلوه " وإن لم تؤتوه فاحذرنا " أى : من قبوله واتباعه . قال الله تعالى " ومن يرد الله فتنته فلن نملك له من الله شيئاً ، أولئك الذين لم يرد الله أن يظهر قلوبهم ، لهم فى الدنيا خزي ، ولهم فى الآخرة عذاب عظيم \* سماعون للكذب " أى : الباطل " أكالون للسحت " أى : الحرام ، وهو الرشوة ، كما قاله ابن مسعود وغير واحد . أى : ومن كانت هذه صفته كيف يظهر الله قلبه ؟ وأنى يستجيب له ؟ ! ثم قال لنبيه " فإن جاؤك " أى : يتحاكمون إليك " فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً " أى : فلا عليك أن لا تحكم بينهم ، لأنهم لا يقصدون بتحاكمهم إليك اتباع الحق ، بل ما يوافق أهواءهم . قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والسدى وزيد بن أسلم وعطاء الخراساني والحسن وغير واحد : هى منسوخة بقوله ﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾ (١) . " وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط " أى : بالحق والعدل وإن كانوا ظلمة خارجين عن طريق العدل " إن الله يحب المقسطين " . ثم قال تعالى منكرأ عليهم فى آرائهم الفاسدة ، ومقاصدهم الزائغة ، فى تركهم ما يعتقدون صحته من الكتاب الذى بأيديهم ، الذى يزعمون أنهم مأمورون بالتمسك به أبداً ، ثم خرجوا عن حكمه وعدلوا إلى غيره ، مما يعتقدون فى نفس الأمر بطلانه وعدم لزومه لهم - فقال " وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك ، وما أولئك بالمؤمنين " ثم مدح التوراة التى أنزلها على

(١) ستأى الرواية عن ابن عباس فى شأن النسخ - فى تفسير الآية : ٤٨ (ص: ١٦٥ - ١٦٨ من هذا الجزء) . ويأتى الكلام فى ذلك ، إن شاء الله .

عبده ورسوله موسى بن عمران فقال " إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا " أى : لا يخرجون عن حكمها ولا يبدلونها ولا يجرقونها " والربايون والأحبار " أى : وكذلك الربانيون منهم ، وهم العلماء العباد ، والأحبار ، وهم العلماء " بما است حفظوا من كتاب الله " أى : بما استودعوا من كتاب الله الذى أمروا أن يظروه ويعملوا به " وكانوا عليه شهداء ، فلا تخشوا الناس واخشون " أى : لا تخافوا منهم وخافوا منى " ولا تشتروا بآياتى ثمناً قليلاً " ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون " فيه قولان ، سيأتى بيانها .

### سبب آخر فى نزول هذه الآيات الكريمات

روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « إن الله أنزل " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون " و " أولئك هم الظالمون " و " أولئك هم الفاسقون " قال ابن عباس : أنزلها الله فى الطائفتين من اليهود ، كانت إحداهما قد قهرت الأخرى فى الجاهلية ، حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً ، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق ، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً ، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة : أن ابعثوا لنا بمائة وسق ، فقالت الذليلة : وهل كان فى حين دينهما واحد ونسبهما واحد وبلدهما واحد - دية بعضهم نصف دية بعض ؟ إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا ، وفرقاً منكم ، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ، فكادت الحرب تهيج بينهما ، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ، ثم ذكرت العزيزة فقالت : والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم ، ولقد صدقوا ، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم ، فدسوا إلى محمد من يخبركم رأيه ، إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه ، وإن لم يعطكم حد رثم فلم تحكموه ،

فَدَسَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِيَخْبُرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا جَاؤَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِمْ كُلَّهُ وَمَا أَرَادُوا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ " إِلَى قَوْلِهِ " الْفَاسِقُونَ " ففِيهِمْ - وَاللَّهِ - أَنْزَلَ ، وَإِيَاهُمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . « وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِنَحْوِهِ (١) . وَرَوَى ابْنُ جُرَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ الْآيَاتِ فِي الْمَائِدَةِ ، قَوْلُهُ " فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ " إِلَى " الْمُقْسَطِينَ " - إِنَّمَا أَنْزَلَتْ فِي الدِّيَةِ فِي بَنِي النَّضِيرِ وَبَنِي قُرَيْظَةَ ، وَذَلِكَ : أَنَّ قَتْلَى بَنِي النَّضِيرِ كَانُوا لَهُمْ شَرَفًا ، تُؤَدَّى الدِّيَةَ كَامِلَةً ، وَأَنَّ قُرَيْظَةَ كَانُوا يُؤَدُّونَ نِصْفَ الدِّيَةِ ، فَتَحَاكَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ فِيهِمْ ، فَحَمَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْحَقِّ فِي ذَلِكَ ، فَجَعَلَ الدِّيَةَ فِي ذَلِكَ سَوَاءً . وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيُّ ذَلِكَ كَانَ . وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِنَحْوِهِ (٢) . ثُمَّ رَوَى ابْنُ جُرَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « كَانَتْ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرُ ، وَكَانَتْ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ ، فَكَانَ إِذَا قَتَلَ الْقُرَيْظِيُّ رَجُلًا مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ ، وَإِذَا قَتَلَ النَّضِيرِيُّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ وَوُدِّيَ مَائِدَةً وَسَقِيَ مِنْ تَمْرٍ ، فَلَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ رَجُلًا مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ ، فَقَالُوا : ادْفَعُوهُ إِلَيْهِ ، فَقَالُوا : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنَزَلَتْ " وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ " . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ بِنَحْوِهِ (٣) . وَهَكَذَا قَالَ قَتَادَةُ وَمِقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ وَابْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ . وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي

(١) المسند : ٢٢١٢ . وإسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ١٥ - ١٦ . وقال : « رواه أحمد ، والطبراني بنحوه . وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات » . وقال أيضاً : « روى أبو داود بعضه » .

(٢) الطبري : ١١٩٧٤ ، من طريق ابن إسحاق . والمسند : ٣٤٣٤ ، وأبو داود : ٣٥٩١ ، من طريقه أيضاً . وهو في سيرة ابن هشام ، ص : ٣٩٥ - ٣٩٦ (طبعة أوربية) . وفيها أن قوله « والله أعلم أي ذلك كان » - من كلام ابن إسحاق .

(٣) الطبري : ١١٩٧٥ . وأبو داود : ٤٤٩٤ .



اليهوديين اللذين زنيا ، كما تقدمت الأحاديث بذلك . وقد يكون اجتمع هذان السببان في وقت واحد ، فنزلت هذه الآية في ذلك كله . والله أعلم . ولهذا قال بعد ذلك ﴿ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ﴾ إلى آخرها ، وهذا يقوى أن سبب النزول قضية القصاص ، والله سبحانه وتعالى أعلم . وقوله ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ” قال البراء بن عازب وحذيفة بن اليمان وابن عباس والحسن البصرى وغيرهم : نزلت في أهل الكتاب ، زاد الحسن البصرى : وهى علينا واجبة . وروى ابن جرير عن علقمة ومسروق : أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة ؟ فقال : من السحت ، قال : فقالا : وفي الحكم ؟ قال : ذاك الكفر ، ثم تلا ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ” . وقال السدى ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ” يقول : ومن لم يحكم بما أنزلت فتركه عبداً أو جباراً وهو يعلم فهو من الكافرين . وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس : قوله ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ” قال : من جحد ما أنزل الله فقد كفر ، ومن أقر به فهو ظالم فاسق . رواه ابن جرير . ثم اختار أن الآية المراد بها أهل الكتاب أو من جحد حكم الله المنزل في الكتاب . وروى ابن جرير عن الشعبي : ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ” قال : هذا في المسلمين . ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ قال : هذا في اليهود . ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ قال : هذا في النصارى . وروى عبدالرزاق عن ابن طاوس ، عن أبيه ، قال : سئل ابن عباس عن قوله ” ومن لم يحكم ” الآية ؟ قال : هى به كفر . قال ابن طاوس : وليس كمن يكفر بالله ولا ثكته وكتبه ورسله . وقال عطاء : كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق . رواه ابن جرير وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، فى قوله ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ” قال : ليس بالكفر الذى تذهبون إليه . ورواه الحاكم فى مستدركه ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه (١) .

(١) الحاكم ٢ : ٣١٣ ، ولفظه : « إنه ليس بالكفر الذى يذهبون إليه ، إنه ليس =

«كفراً ينقل عن الملة» ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون - «كفر دون كفر» .  
 وواقفه الذهبى على تصحيحه .  
 وهذه الآثار - عن ابن عباس وغيره - مما يلعب به المضللون في عصرنا هذا ، من المنتسبين  
 للعلم ، ومن غيرهم من الجراء على الدين : يجعلونها عذراً أو إباحة للقوانين الوثنية الموضوعية ، التي  
 ضربت على بلاد الإسلام .

وهناك أثر عن أبي مجلز ، في جدال الإباضية الخوارج إياه ، فيما كان يصنع بعض الأمراء  
 من الجور ، فيحكمون في بعض قضائهم بما يخالف الشريعة ، عمداً إلى الهوى ، أو جهلاً بالحكم .  
 والخوارج ، من مذهبهم أن مرتكب الكبيرة كافر ، فهم يجادلون يريدون من أبي مجلز أن يوافقهم  
 على ما يرون من كفر هؤلاء الأمراء ، ليكون ذلك عذراً لهم فيما يرون من الخروج عليهم بالسيف .  
 وهذان الأثران رواهما الطبرى : ١٢٠٢٥ ، ١٢٠٢٦ . وكتب عليهما أخى السيد محمود محمد  
 شاكراً تعليقاً نفسياً جداً ، قوياً صريحاً . فرأيت أن أثبت هنا نص أولى روايتى الطبرى ، ثم تعليق  
 أخى على الروايتين .

فروى الطبرى : ١٢٠٢٥ ، عن عمران بن حدير ، قال : « أتى أبا مجلز  
 ناسٌ من بنى عمرو بن سدوس ، فقالوا : يا أبا مجلز ، رأيت قول الله "ومن لم يحكم  
 بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون" أحق هو؟ قال : نعم ، قالوا : ﴿ومن لم يحكم  
 بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ أحق هو؟ قال : نعم ، قالوا : ﴿ومن لم يحكم  
 بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ أحق هو؟ قال : نعم ، قالوا : يا أبا مجلز ،  
 فيحكم هؤلاء بما أنزل الله؟ قال : هو دينهم الذى يدينون به ، وبه يقولون ، وإليه  
 يدعون ، فإن هم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً ، فقالوا : لا والله ،  
 ولكنك تفسرّق ! قال : أتم أولى بهذا منى ! لا أرى ، وإنكم ترون هذا ولا  
 تحترجون ! ولكنها أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك ، أو نحواً من هذا » .  
 ثم روى الطبرى : ١٢٠٢٦ ، نحو معناه . وإسناده صحيحان . فكتب أخى السيد محمود ،  
 بمناسبة هذين الأثرين ما نصه :

« اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة . وبعد ، فإن أهل الريب والفتن من تصدروا للكلام  
 في زماننا هذا ، قد تلمس المذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله ، وفي القضاء في الدماء  
 والأعراض والأموال بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه ، وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة  
 في بلاد الإسلام . فلما وقف على هذين الخبرين ، اتخذهما رأياً يرى به صواب القضاء في الأموال  
 والأعراض والدماء بغير ما أنزل الله ، وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفر الراضى  
 بها ، والعامل عليها .

والناظر في هذين الخبرين لا يحصى له عن معرفة السائل والمسئول ، فأبو مجلز (لاحق

بن حميد الشيباني السدوسي) تابعي ثقة ، وكان يحب علياً رضي الله عنه . وكان قوم أبي مجلز ، وهم بنو شيبان ، من شيعة على يوم الجمل وصفين . فلما كان أمر الحكمين يوم صفين ، واعتزلت الخوارج ، كان فيمن خرج على علي رضي الله عنه ، طائفة من بني شيبان ، ومن بني سدوس بن شيبان بن ذهل . وهؤلاء الذين سألوا أبا مجلز ، ناس من بني عمرو بن سدوس ( كما في الأثر : ١٢٠٢٥ ) ، وهم نفر من الإباضية ( كما في الأثر : ١٢٠٢٦ ) ، والإباضية من جماعة الخوارج الحرورية ، هم أصحاب عبد الله بن إياض التيمي ، وهم يقولون بمقالة سائر الخوارج في التحكيم ، وفي تكفير على رضي الله عنه إذ حكم الحكمين ، وأن علياً لم يحكم بما أنزل الله ، في أمر التحكيم . ثم إن عبد الله بن إياض قال : إن من خالف الخوارج كافر ليس بمشرك ، فخالف أصحابه ، وأقام الخوارج على أن أحكام المشركين تجرى على من خالفهم . ثم افتقرت الإباضية بعد عبد الله بن إياض الإمام افتراقاً لا ندرى معه - في أمر هذين الخبرين - من أي الفرق كان هؤلاء السائلون ، بيد أن الإباضية كلها تقول : إن دور مخالفهم دور توحيد ، إلا معسكر السلطان فإنه دار كفر عندهم . ثم قالوا أيضاً : إن جميع ما افترض الله سبحانه على خلقه إيمان ، وأن كل كبيرة فهي كفر نعمة ، لا كفر شرك ، وأن مرتكب الكبائر في النار خالدون مخلدون فيها .

ومن البين أن الذين سألوا أبا مجلز من الإباضية ، إنما كانوا يريدون أن يلزموه الحججة في تكفير الأمراء ، لأنهم في معسكر السلطان ، ولأنهم ربما عصوا أو ارتكبوا بعض ما نهاهم الله عن ارتكابه . ولذلك قال لهم في الخبر الأول ( رقم : ١٢٠٢٥ ) : « فإن هم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً » ، وقال لهم في الخبر الثاني : « إنهم يعملون بما يعملون ويعلمون أنه ذنب » . وإذن ، فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا ، من القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام ، ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام ، بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم . فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ، ورغبة عن دينه ، وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى ، وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه .

والذي نحن فيه اليوم ، هو هجر لأحكام الله عامة بلا استثناء ، وإيثار أحكام غير حكمه في كتابه وسنة نبيه ، وتعميل لكل ما في شريعة الله ، بل بلغ الأمر مبلغ الاحتجاج على تفضيل أحكام القانون الموضوع ، على أحكام الله المنزلة ، وادعاء المحتجين لذلك بأن أحكام الشريعة إنما نزلت لزمان غير زماننا ، ولعلل وأسباب انقضت ، فسقطت الأحكام كلها بانقضائها . فأين هذا مما بيناه من حديث أبي مجلز والنفر من الإباضية من بني عمرو بن سدوس !!

ولو كان الأمر على ما ظنوا في خبر أبي مجلز ، أنهم أرادوا مخالفة السلطان في حكم من أحكام الشريعة . فإنه لم يحدث في تاريخ الإسلام أن سن حاكم حكماً وجعله شريعة ملزمة للقضاء بها . هذه واحدة . وأخرى ، أن الحاكم الذي حكم في قضية يعينها بغير حكم الله فيها ، فإنه إما أن يكون حكم بها وهو جاهل ، فهذا أمر الجاهل بالشريعة . وإما أن يكون حكم بها هوى ومعصية ، فهذا ذنب تناله التوبة ، وتلحقه المغفرة . وإما أن يكون حكم به متأولاً حكماً خالف به سائر العلماء ، فهذا حكمه حكم كل متأول يستمد تأويله من الإقرار بنص الكتاب ، وسنة رسول الله .

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ  
وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ، فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ  
كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١٥﴾ ﴾

وهذا أيضاً مما وُبتخت به اليهود وقُرءوا عليه ، فإن عندهم في نص التوراة أن النفس بالنفس ، وهم يخالفون حكم ذلك عمداً وعناداً ، ويقيدون النضرى من القرظى ، ولا يقيدون القرظى من النضرى ، بل يعدلون إلى الدية ! كما خالفوا حكم التوراة المنصوص عندهم في رجم الزانى المحصن ، وعدلوا إلى ما اصطالحوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار ! ولهذا قال هناك : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ ، لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً ، وقال ههنا ” فأولئك هم الظالمون “ لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذى أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه ، فخالفوا وظلموا وتعدوا على بعضهم بعضاً . وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها ” وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ، والعينُ بالعين “ نصب ” النفس “ ورفع ” العين “ . وكذا رواه أبو داود والترمذى والحاكم . وقال الترمذى : حسن غريب . وقال البخارى : تفرد ابن المبارك بهذا الحديث (١)

وأما أن يكون كان في زمن أبي مجلز أو قبله أو بعده حاكم حكم بقضاء في أمر ، جاحداً لحكم من أحكام الشريعة ، أو مؤثراً لأحكام أهل الكفر على أحكام أهل الإسلام ، فلذلك لم يكن قط . فلا يمكن صرف كلام أبي مجلز والإباضيين إليه . فن احتج بهذين الأثرين وغيرها في غير بابها ، وصرفها إلى غير معناها ، رغبة في نصرة سلطان ، أو احتيالا على تسوية الحكم بغير ما أنزل الله وفرض على عباده ، فحكمه في الشريعة حكم الجاحد لحكم من أحكام الله : أن يستتاب ، فإن أسر وكابر وجحد حكم الله ، ورضى بتبديل الأحكام = فحكم الكافر المصر على كفره . معروف لأهل هذا الدين . وكتبه محمود محمد شاكر .

(١) المسند : ١٣٢٨٢ . والترمذى ٤ : ٥٨ . وأبوداود : ٣٩٧٦ ، ٣٩٧٧ . والحاكم ٢ : ٢٣٦ ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . وأشار إليه البخارى في الكنى ، رقم : ٤٥٥ . وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٤٠٩ .  
والقراءة برفع ” والعين “ ثم رفع ما بعدها - قراءة الكسائى . وقرأ أبو عمرو وابن كثير وابن عامر بنصب ” والعين “ وما بعدها ، ما عدا ” والجروح “ فقرأها بالرفع . وقرأ باقي السبعة بنصب الجميع ” والعين “ . . . ” والجروح “ .

وقد استدلل كثير من ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا حُكي مقررًا ولم ينسخ ، كما هو المشهور عن الجمهور ، وكما حكاه الشيخ أبو إسحق الإسفرائيني عن نص الشافعي وأكثر الأصحاب - بهذه الآية ، حيث كان الحكم عندنا على وفقها في الجنائيات عند جميع الأئمة . وقال الحسن البصرى : هي عليهم وعلى الناس عامة . رواه ابن أبي حاتم . وقد حكى الإمام أبو نصر بن الصباغ في كتابه الشامل إجماع العلماء على الاحتجاج بهذه الآية على ما دلت عليه . وقد احتج الأئمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة بعموم هذه الآية الكريمة . وكذا ورد في الحديث الذى رواه النسائي وغيره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب في كتاب عمرو بن حزم : « أن الرجل يقتل بالمرأة » . وفي الحديث الآخر : « المسلمون تتكافأ دماؤهم » . وهذا قول جمهور العلماء . وكذا احتج أبو حنيفة بعموم هذه الآية على أنه يقتل المسلم بالكافر ، وعلى قتل الحر بالعبد . وقد خالفه الجمهور فيهما . ففى الصحيحين عن على ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يقتل مسلم بكافر » . وأما العبد ففيه عن السلف آثار متعددة : أنهم لم يكونوا يقيدون العبد من الحر ولا يقتلون حرًا بعبد ، وجاء فى ذلك أحاديث لا تصح . وحكى الشافعى الإجماع على خلاف قول الحنفية فى ذلك ، ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم إلا بدليل مخصص للآية الكريمة . ويؤيد ما قاله ابن الصباغ من الاحتجاج بهذه الآية الكريمة - الحديث الثابت فى ذلك ، كما روى الإمام أحمد عن أنس بن مالك : « أن الربيع عمه أنس كسرت ثنية جارية ، فطلبوا إلى القوم العفو ، فأبوا ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : القصاص ، فقال أخوها أنس بن النضر : يا رسول الله ، تُكسر ثنية فلانة ؟ ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أنس ، كتاب الله القصاص ، قال : فقال : لا والذى بعثك بالحق ، لا تُكسر ثنية فلانة ، قال : فرضى القوم فعفوا وتركوا القصاص ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره » . أخرجاه فى الصحيحين . وروى

أبو داود عن عمران بن حصين : « أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء ، فأتى أهله النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا أناس فقراء ، فلم يجعل عليه شيئاً » . وكذا رواه النسائي . وإسناده قوى ، رجاله كلهم ثقات . وهو حديث مشكل ؟ اللهم إلا أن يقال : إن الجاني كان قبل البلوغ فلا قصاص عليه ، ولعله تحمل أرشاً ما نقص من غلام الأغنياء عن الفقراء ، أو استعفاهم عنه . وقوله تعالى " والجروح قصاص " قال ابن عباس : تقتل النفس بالنفس ، وتفقأ العين بالعين ، وتقطع الأنف بالأنف ، وتترع السن بالسن ، وتقتص الجراح بالجراح ، فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين فيما بينهم ، رجالهم ونسأؤهم ، إذا كان عمداً في النفس وما دون النفس ، ويستوى فيه العبيد ورجالهم ونسأؤهم فيما بينهم ، إذا كان عمداً في النفس وما دون النفس . رواه ابن جرير وابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> . وقوله " فمن تصدق به فهو كفارة له " قال ابن عباس : يقول : فمن عفا عنه وتصدق عليه فهو كفارة للمطلوب وأجر للطالب . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس : فمن تصدق به فهو كفارة للجراح ، وأجر المجروح على الله عز وجل . رواه ابن أبي حاتم . ثم قال : وروى عن خيثمة بن عبد الرحمن ومجاهد وإبراهيم - في أحد قوليه - والشعبي وجابر بن زيد نحو ذلك . وروى ابن أبي حاتم عن الهيثم أبي العريان النخعي ، قال : " رأيت عبد الله بن عمرو عند معاوية ، أحمر شبيهاً بالموالي ، فسأته عن قول الله " فمن تصدق به فهو كفارة له " ؟ قال : يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدق به » . ورواه ابن جرير<sup>(٢)</sup> . ثم روى ابن جرير عن أبي السَّقَر ،

(١) هذا التشريع الثابت بنص القرآن الكريم ، والذي أخبرنا الله سبحانه في هذه الآية أنه ثابت في التوراة - جملة الإفرنج الكفرة الفجرة ما يتندرون به في أقوالهم وكتاباتهم ، يسمونه « شريعة الغاب » !! عن كفرهم بالأديان ، وإنكارهم للشرائع السماوية . حتى سارت هذه الكلمة المنكرة مثلاً . ثم يقلدهم الملحونون من المنتسبين للإسلام ، والجاهلون من المسلمين . لا يدرون أنهم بذلك طعنوا في التشريع الإلهي الثابت في الأديان الثلاثة السماوية ! فليحذر المسلمون مواطن الزنق ، وليصونوا أنفسهم وأقلامهم . أما الملحونون فهم الملحونون .

(٢) الطبري : ١٢٠٧٣ - ١٢٠٧٥ . وأسانيده - عندهما - صحاح . و« الهيثم -

قال : « دفع رجل من قريش رجلاً من الأنصار ، فاندقت ثنيتيه ، فرفعه الأنصاري إلى معاوية ، فلما ألح عليه الرجل قال : شأنك وصاحبك ، قال : وأبو الدرداء عند معاوية ، فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيبهه ، إلا رفعه الله به درجة ، وحط عنه به خطيئة ، فقال الأنصاري : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : سمعته أذناي ووعاه قلبي ، فحلى سبيل القرشي ، فقال معاوية : مروا له بمال . » ورواه الإمام أحمد عن أبي السفر ، قال : « كسر رجل من قريش سنَّ رجل من الأنصار ، فاستعدى عليه معاوية ، فقال معاوية : إنا سنرضيه ، فألح الأنصاري ، فقال معاوية : شأنك بصاحبك ، وأبو الدرداء جالس ، فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيتصدق به ، إلا رفعه الله به درجة ، أو حط عنه خطيئة ، فقال الأنصاري : فإني قد عفوتُ . » وهكذا رواه الترمذي وابن ماجه . ثم قال الترمذي : غريب من هذا الوجه ، ولا أعرف لأبي السفر سماعاً من أبي الدرداء<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من رجل يجرح في جسده جراحة فيتصدق بها ، إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق به . » ورواه النسائي وابن جرير<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن الحرر بن أبي هريرة ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « من أصيب بشيء من جسده فتركه لله ، كان كفارةً له »<sup>(٣)</sup> .

أبو العريان : هو « الهيثم بن الأسود » ، كنيته « أبو العريان » . وهو ثقة من خيار التابعين .  
 ووقع في الأصول المخطوطة والمطبوعة هنا « الهيثم بن العريان » . وهو تحريف من الناسخين .  
 (١) رواية الطبري ، في التفسير : ١٢٠٨٠ . ورواية الإمام أحمد ، في المسند : ٦ : ٤٤٨ (حلبى) . وهو في الترمذي : ٢ : ٣٠٥ . وابن ماجه : ٢٦٩٣ ، وروايته مختصرة . و « أبو السفر » : بفتح السين والفاء . وروايته عن أبي الدرداء مرسله ، لأنه مات سنة ١١٢ أو ١١٣ . وأبو الدرداء مات سنة ٣٢ .

(٢) المسند : ٥ : ٣١٦ (حلبى) . والطبري : ١٢٠٨١ . وإسنادهما صحيحان .

(٣) إسناده حسن . وظاهر اللفظ هنا أنه موقوف على الصحابي . وأخشى أن يكون سهواً

وقوله ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون “ قد تقدم عن طاوس وعطاء أنهما قالوا : كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق .

﴿ وَقَفَيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ، وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ، وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾

يقول تعالى ” وقفينا “ أى : أتبعنا ”على آثارهم“ يعنى أنبياء بنى إسرائيل ” بعيسى ابن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة “ أى : مؤمناً بها حاكماً بما فيها ” وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور “ أى : هدى إلى الحق ، ونور يستضاء به فى إزالة الشبهات وحل المشكلات ” ومصدقاً لما بين يديه من التوراة “ أى : متبعاً لها ، غير مخالف لما فيها ، إلا فى القليل مما بين لبنى إسرائيل بعض ما كانوا يختلفون فيه ، كما قال تعالى إخباراً عن المسيح أنه قال لبنى إسرائيل : ﴿ ولأحل لكم بعض الذى حرم عليكم ﴾ . ولهذا كان المشهور من قول العلماء : أن الإنجيل نسخ بعض أحكام التوراة . وقوله تعالى ” وهدى “ أى : وجعلنا الإنجيل هدى يهتدى به ” وموعظة “ أى : زاجراً عن ارتكاب المحارم والمآثم ” للمتقين “ أى : لمن اتقى الله وخاف وعيده وعقابه . وقوله ” وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه “ قرئ ” وليسحككم أهل الإنجيل “ بالنصب ، على أن اللام لام كى . أى : وآتيناه الإنجيل ليحكم أهل ملته به فى زمانهم . وقرئ ” وليسحككم “ بالجرم ، على أن اللام لام الأمر ، أى : ليؤمنوا بجميع ما فيه وليقيموا ما أمروا به فيه ، ومما فيه البشارة ببعثة محمد والأمر باتباعه وتصديقه إذا وجد ، كما قال تعالى : ﴿ قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم ﴾ ، الآية . وقال تعالى : ﴿ الذين من الناسن ، لأن الإمام أحمد لا يروى الموقوفات فى المسند إلا أن تكون تبعاً لحديث مرفوع . ثم لم أستطع معرفة موضعه فى المسند .



يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة ﴿ ، إلى قوله ﴿ المفلحون ﴾ . ولهذا قال ههنا ” ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون “  
 أى : الخارجون عن طاعة ربهم ، المائلون إلى الباطل ، التاركون للحق . وقد تقدم : أن هذه الآية نزلت في النصارى ، وهو ظاهر من السياق .

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُؤْمِنًا عَلَيْهِ ، فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ، لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَبْلُوَكُمْ فِي مَاءِ آتِكُمْ ، فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾  
 وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَخَذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمَ أَنَّ مَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَهْلِیَّةِ یَبْفُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ یُورِقُونَ ﴿٥٠﴾

لما ذكر تعالى التوراة التي أنزلها على موسى كلمه ، ومدحها وأثنى عليها ، وأمر باتباعها حيث كانت سائغة الاتباع ، وذكر الإنجيل ومدحه ، وأمر أهله بإقامته واتباع ما فيه ، كما تقدم بيانه - شرع تعالى في ذكر القرآن العظيم ، الذي أنزله على عبده ورسوله الكريم ، فقال ” وأنزلنا إليك الكتاب بالحق “  
 أى : بالصدق الذي لا ريب فيه أنه من عند الله ” مصدقاً لما بين يديه من الكتاب “  
 أى : الكتب المتقدمة المتضمنة ذكره ومدحه ، وأنه سينزل من عند الله على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم . فكان نزوله كما أخبرت به مما زادها صدقاً عند حاملها من ذوى البصائر ، الذين انقادوا لأمر الله ، واتبعوا شرائع الله ، وصدقوا رسل الله ، كما قال تعالى : ﴿ إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان

وعدُّ ربنا لمفعولاً ﴿ ٤٨ ﴾ ، أى : إن كان ما وعدنا الله على السنة الرسل المتقدمين ، من مجيء محمد عليه السلام ، لمفعولاً ، أى : لكائناً لا محالة ولا بدّ . وقوله ” ومهيماً عليه “ قال ابن عباس : أى مؤثماً عليه . وقال : القرآن أمين على كل كتاب قبله . ورؤى عن عكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم نحو ذلك . وقال ابن جريج : القرآن أمين على الكتب المتقدمة قبله ، فما وافقه منها فهو حق ، وما خالفه منها فهو باطل . وعن ابن عباس : أى حاكماً على ما قبله من الكتب . وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى ، فإن اسم « المهيمن » يتضمن هذا كله ، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله . جعل الله هذا الكتاب العظيم الذى أنزله آخر الكتب وخاتمها - أشملها وأعظمها وأكملها ، حيث جمع فيه محاسن ما قبله ، وزاده من الكمالات ما ليس فى غيره . فللهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها . وتكفل تعالى حفظه بنفسه الكريمة ، فقال : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ . فأما ما حكاه ابن أبى حاتم عن عكرمة وسعيد بن جبير وغيرهما أنهم قالوا فى قوله ” مهيماً عليه “ - : يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم ، أمينٌ على القرآن = فإنه صحيح فى المعنى ، ولكن فى تفسير هذا بهذا نظر ، وفى تنزيله عليه من حيث العربية أيضاً نظر ! وبالجملة : فالصحيح الأول . وقال أبو جعفر بن جرير - بعد حكايته له عن مجاهد : وهذا التأويل بعيد من المفهوم فى كلام العرب ، بل هو خطأ ، وذلك : أن « المهيمن » عطف على « المصدق » فلا يكون إلا صفةً لما كان المصدقُ صفةً له ، ولو كان الأمر كما قال مجاهد لقال : وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب مهيماً عليه . يعنى من غير عطف<sup>(١)</sup> . وقوله ” فاحكم بينهم بما أنزل الله “ أى : فاحكم - يا محمد - بين الناس ، عربهم وعجمهم ، أميهم وكتابيهم ، بما أنزل الله إليك من هذا الكتاب العظيم ، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء ولم ينسخه فى شرعك . هكذا وجهه ابن جرير بمعناه .

(١) انظر تفسير الطبرى ١٠ : ٣٨٠ - ٣٨٢ .

روى ابن أبي حاتم من طريق سفیان بن حسین ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم مخيراً ، إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم ، فردهم إلى أحكامهم ، فنزلت ” وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم “ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما في كتابنا » (١) .

(١) سبقت الإشارة إلى هذا الحديث عن ابن عباس ، ضمن الحكاية عن القائلين بالنسخ ، ص : ١٥٢ .

وهذا الحديث إسناده عند ابن أبي حاتم إسناده صحيح . ورواه الحاكم ٢ : ٣١٢ ، من هذا الوجه ، بنحو معناه ، مختصراً ، وقال : « صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .  
ورواه الطبري : ١١٩٩٦ ، بنحوه ، بأطول من رواية الحاكم . فرواه بالإسناد الذي رواه به ابن أبي حاتم ، ولكن قصر به ، فجعله من كلام مجاهد ! فلا أدري : أهو تقصير من الطبري في الإسناد؟ أم سقط من الناسخين قوله « عن ابن عباس » ؟ وهذا الذي أكاد أرجحه .

وقد رواه أبو جعفر النحاس في كتاب النسخ والمنسوخ ، ص : ١٣٩ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٨ : ٢٤٨ - ٢٤٩ ، كلاهما من هذا الوجه ، من طريق سفیان بن حسین ، بهذا الإسناد ، مطولاً . ولفظه : « عن ابن عباس ، قال : نسخت من هذه السورة - يعني المائة - آيتان : آية القلائد ، وقوله ” فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم “ ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيراً : إن شاء حكم وإن شاء أعرض عنهم فردهم إلى أحكامهم ، فنزلت ” وأن احكم بينهم بما أنزل الله “ فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما في كتابنا » .

وهذه الرواية هي أوفى الروايات لهذا الحديث . وكذلك نقله السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٢٨٤ ، بهذا اللفظ المطول ، ونسبه لابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه . ومن الواضح أنه يريد أصل الحديث ، وإلا فبعض هؤلاء رواه مختصراً ، كما في روايتي ابن أبي حاتم والحاكم .

وذكره الجصاص في أحكام القرآن ٢ : ٤٣٤ - ٤٣٥ ، معلقاً ، بنحو روايتي النحاس والبيهقي . ثم قال النحاس - بعد رواية الحديث - : « وهذا إسناد مستقيم . وأهل الحديث يدخلونه في المسند . وهو مع هذا قول جماعة من العلماء » . ثم روى نحو هذا بإسناد آخر عن مجاهد ، ثم قال : « فهذا أيضاً إسناد صحيح . والقول بأنهما منسوخة قول عكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي . وهو الصحيح من قول الشافعي . قال في كتاب الجزية : ولا خيار له إذا تحاكوا إليه ، لقوله تعالى ( حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) . وهذا من أصلح الاحتجاجات ، لأنه إذا كان معنى ( وهم صاغرون ) أن تجري عليهم أحكام المسلمين - وجب أن لا يردوا إلى أحكامهم ، فإذا وجب هذا فالآية منسوخة » .

ونقل البيهقي في السنن الكبرى ٨ : ٢٤٨ عن الشافعي أنه « نص في كتاب الجزية على أن ليس للإمام الخيار في أحد من المعاهدين الذين يجرى عليهم الحكم إذا جاؤه في حد الله ، وعليه أن يقيمه . واحتج بقول الله عز وجل : ( حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) . قال : فكان الصغار - والله أعلم - أن يجرى عليهم حكم الإسلام » .

وقدر الد القاضي أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن ١ : ٢٦١ قول من ذهب إلى النسخ ، فقال : « وهذه دعوى عريضة ! فإن شروط النسخ أربعة ، منها : معرفة التاريخ بتحصيل المتقدم والمتأخر ، وهذا مجهول من هاتين الآيتين ، فامتنع أن يدعى أن واحدة منهما ناسخة للأخرى ، وبقي الأمر على حاله » ! !

وهذا كلام ملق على عواهنه ، غير محرر .

فإن سياق الآيات ، من أول قوله تعالى ( يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ) [ الآية : ٤١ ] ، إلى آخرهات الآيات [ في الآية : ٥٠ ] - يدل على أنه سياق واحد نزل دفعة واحدة غير منجم . ويزيده تأييداً وتوكيداً ، حديث أسماء بنت يزيد ، الذي مضى في أول السورة [ ص : ٦١ ] الذي فيه : « إذ نزلت عليه المائدة كلها » . وكذلك حديث عبد الله بن عمرو ، المذكور عقبه هناك ، بما يدل في ظاهره على نزول « سورة المائدة » ، من غير بيان أن بعضها تأخر نزوله عن سائرهما .

وقدر الحصص [ ٢ : ٤٣٥ ] برد آخر طريف ! بأنه « لم يقل من أثبت التخيير أن آية التخيير نزلت بعد قوله ( وأن احكم بينهم بما أنزل الله ) وأن التخيير نسخه » . يريد بذلك أن يعقد تعارضاً بين الآيتين ، وأن لا بد أن إحداها ناسخة ، وأنه لم يقل أحد إن آية التخيير - وهي المقدمة في التلاوة - متأخرة النزول عن هذه الآية ( وأن احكم بينهم ) حتى يكون التخيير ناسخاً لها . فكان من الضروري أن الآية التالية في التلاوة ناسخة للتخيير الذي في الآية قبلها .

وأما الطبرى ، فإنه أبى القول بالنسخ ، مستنداً إلى القاعدة الأصولية الصحيحة : أنه لا يصار إلى القول بالنسخ إلا إذا تعارضت الآيتان تعارضاً تاماً بحيث لا يمكن الجمع بينهما . ولكنه حين أراد أن يجمع بينهما أخطأ طريق الجمع ، فتأول الآية الثانية بما يجعلها غير مقررة حكماً جديداً ! بأن جعل معناها : « وأن احكم بينهم بما أنزل الله إذا حكمت بينهم باختيارك الحكم بينهم ، إذا اخترت ذلك ، ولم تختَر الإعراض عنهم » ! [ انظر تفسير الطبرى ١٠ : ٣٣٣ - ٣٣٤ ] .

ومن المفهوم بدهاء : أن هذا الجمع يكاد يجعل الأمر بالحكم بينهم في الآيتين : ٤٨ ، ٤٩ تكراراً فقط لما مضى في الآية : ٤٣ ، آية التخيير ! لأن نصها : ( فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً ، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ) . ثم جاءت الآية : ٤٨ ( وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيئاً عليه ، فاحكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق ) - إلى آخر الآية . ثم جاءت بعدها الآية : ٤٩ مؤكدة لحكمها ، مشبهة لمعناها : ( وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم ، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك ) .

فسياق الآيات الثلاث واضح جداً ، وصريح في أن الحكم في الآيتين الأخيرتين غير الحكم في الآية : ٤٣ ، وأنه حكم جديد موكد مثبت المعنى في آيتين متتاليتين . فحمله فيهما على معنى الآية : ٤٣ بأن حكمهما هذا إنما هو في أحد حال التخيير فقط - غير سديد ، ولا هو بمستقيم .

والوجه الصحيح في فهم هذه الآيات والجمع بينها ، وفي فهم حديث ابن عباس بالنسخ : أن آية التخيير إنما هي في القوم الذين جاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكمونه بينهم في شأن الزانيين وفي

شأن الدييات ، وهم قوم من يهود ، لم يكونوا ذميين ولا معاهدين ، أعنى : أنهم لم يكونوا في سلطان الدولة الإسلامية ولا خاضعين لأحكامها . بل قدموا إلى الحاكم الأعلى في الدولة الإسلامية يجعلونه حكماً بينهم في بعض شأنهم ، وكانوا مستطيعين أن يحكموا بأنفسهم في شأنهم بحكم دينهم أو بأهوائهم ، كما دعتهم في سائر ما يعرض لديهم من الأقضية . فاذا جاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكمونه في بعض ما عرض لهم ، أعلمه الله سبحانه أن له الخيار أن يحكم بينهم فيما حكموه فيه أو أن يمرض عنهم ، وأمره في الآية نفسها أنه إذا أراد أن يحكم بينهم واختار ذلك - أن يحكم فيهم بالعدل . ويوضح ذلك ويبيئه كالشمس : أنه قال له في الآية التي تتلو آية التخيير : ( وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ) . فحددت هذه الآية معنى حكم التخيير ، وأنه في قوم لجؤا إليه وجاؤا يجعلونه حكماً بينهم ، ليس في قوم هم رعية له خاضعون لحكمه وسلطانه . ثم جاءت الآيتان الأخريتان بحكم جديد : بأمره أن يحكم في رعيته من أهل الكتاب ( بما أنزل الله ) وأن لا يتبع أهوائهم . فليس لهم حق أن يتحاكوا إلى أهل ملتهم ، وليس لهم على المسلمين امتياز بأن لا يخضعوا لحكم الدولة التي هم خاضعون لأحكامها ، والتي يعطون فيها الجزية عن يد وهم صاغرون .

وإلى هذا المعنى الدقيق يشير كلام الشافعي في الأم ، بل يكاد يكون صريحاً . فقد قال في الجزء ٤ ص ١٢٩ - ١٣٠ : « لم أعلم مخالفاً من أهل العلم بالسير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل بالمدينة وادع يهود كافة على غير جزية ، وأن قول الله عز وجل ( فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ) إنما نزلت في اليهود المواعدين الذين لم يعطوا جزية ، ولم يقرؤا بأن يجرى عليهم الحكم . وقال بعض : نزلت في اليهوديين الذين زنيا . قال الشافعي : والذي قالوا يشبه ما قالوا ، لقول الله عز وجل ( وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ) ، وقوله ( وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهوائهم واحذروهم أن يفتنوك ) . يعنى - والله أعلم - : إن تولوا عن حكمك بغير رضاهم . وهذا يشبه أن يكون من أتى حاكماً غير مقهور على الحكم . والذين حاكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - في امرأة منهم ورجل زنيا - مواعدين . وكان في التوراة الرجم ، فجاؤا بهما فرجمهما رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : وإذا وادع الإمام قوماً من أهل الشرك ولم يشترط أن يجرى عليهم الحكم ، ثم جاؤا متحاكين ، فهو بالخيار بين أن يحكم بينهم أو يدع الحكم . فإن اختار أن يحكم بينهم حكم بينهم حكمه بين المسلمين ، لقول الله ( وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ) . والقسط : حكم الله الذي أنزله عليه ، صلى الله عليه وسلم . قال الشافعي : وليس للإمام الخيار في أحد من المعاهدين الذين يجرى عليهم الحكم ، إذا جاؤه في حد لله عز وجل ، وعليه أن يقيمه ، ولا يفارقون المواعدين إلا في هذا الموضع » .

ثم قال الشافعي : « قال الله عز وجل : ( حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) . فكان الصغار - والله أعلم - أن يجرى عليهم حكم الإسلام . . . ولا يجوز أن تكون دار الإسلام دار مقام لمن يمتنع من الحكم في حال » .

وقد ذكر الجصاص [ ٢ : ٤٣٥ ] هذا المعنى ، وجعله محتملاً في معنى الآية ، ثم رده بما لا يصلح رداً ، فقال : « ويحتمل أن يكون قوله تعالى ( فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ) - قبل أن تعتقد لهم الذمة ويدخلوا تحت أحكام الإسلام بالجزية ، فلما أمر الله بأخذ الجزية منهم وجرت عليهم أحكام الإسلام أمر بالحكم بينهم بما أنزل الله ، فيكون حكم الآيتين جميعاً ثابتاً : التخيير في أهل

العهد الذين لا ذمة لهم ولم يجر عليهم أحكام المسلمين ، كأهل الحرب إذا هادناهم . وإيجاب الحكم بما أنزل الله في أهل الذمة الذين يجرى عليهم أحكام المسلمين . وقد روى عن ابن عباس ما يدل على ذلك : روى محمد بن إسحق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس : أن الآية التي في المائدة ، قول الله تعالى ( فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ) - إنما نزلت في الدية بين بنى قريظة وبنى النضير ، وذلك : أن بنى النضير كان لهم شرف ، يدون دية كاملة ، وأن بنى قريظة يدون نصف الدية ، فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله ذلك فيهم ، فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق في ذلك ، فجعل الدية سواء . ومعلوم أن بنى قريظة والنضير لم تكن لهم ذمة قط . وقد أجل النبي صلى الله عليه وسلم بنى النضير وقتل بنى قريظة . ولو كان لهم ذمة لما أجلاهم ولا قتلهم ، وإنما كان بينه وبينهم عهد وهدنة فنقضوها . فأخبر ابن عباس أن آية التخيير نزلت فيهم ، فجازز أن يكون حكمها باتياً في أهل الحرب من أهل العهد ، وحكم الآية الأخرى - في وجوب الحكم بينهم بما أنزل الله - ثابتاً في أهل الذمة . فلا يكون فيها نسخ . وهذا تأويل سائغ ، لولا ما روى عن السلف من نسخ التخيير بالآية الأخرى . »

وحدث ابن عباس ، الذي ذكره الجصاص من رواية ابن إسحق - حديث صحيح أيضاً ، وقد مضى ، ص : ١٥٤ . وهو لا يعارض حديثه في نسخ آية التخيير ، الذي ذكرناه مفسراً واضحاً من روايتي النحاس والبيهقي . لأن مراد ابن عباس بالنسخ ، ليس النسخ المصطلح عليه عند الأصوليين بمعناه الدقيق . بل الظاهر الراجح عندنا - والله أعلم - أنه يريد به معنى التخصيص . أى أن آية التخيير ليست عامة في كل الحالات ، بل هي قاصرة على مثل ما في معناها ، وهو معنى الجمع بين الآيتين ، الذي يفهم من كلام الإمام الشافعي ، والذي بينه الجصاص ، وجعله تأويلاً سائغاً لولا ما يعرقله من التصريح بالنسخ - في رأيه .

ويكون معنى كلام ابن عباس : أن آية التخيير قد يظن أنها عامة في كل أحوال الحكم بين غير المسلمين فيكون الإمام مخيراً دائماً . فأبان ابن عباس بحديثه : حديث أنها منسوخة ، وحدث أنها نزلت في قريظة والنضير - أن هذا العموم غير مراد بها ، وأن الآية الأخرى بالأمر الحتم بالحكم نسخت بعض هذا العموم ، أى جعلته خاصاً بمثل تلك الحال ، وهي حال المواعين ، الذين ليسوا بأهل ذمة ولا عهد ، أعنى الذين لم يدخلوا تحت سلطان الدولة الإسلامية ولم يكونوا من رعيتهما ولا قارين بها .

وليس في هذا التأويل والجمع أى تكلف . فالمعروف أن الصحابة وكثير من أئمة السلف يطلقون كلمة « النسخ » على التخصيص وغيره . ولذلك قال ابن القيم : « مراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ : رفع الحكم بجملته ، تارة - وهو اصطلاح المتأخرين . ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها ، تارة . إما بتخصيص [عام] ، أو تقييد مطلق وحمله على المقيد وتفسيره وتبيينه ، حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً ، لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد . فالنسخ - عندهم وفي لسانهم - هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ ، بل بأمر خارج عنه . ومن تأمل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يحصى ، وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر . »

[ انظر تفسير الشيخ جمال الدين القاسمي ج ١ ص ٣٢ - ٣٨ ] .

وقوله "ولا تتبع أهواءهم" أى : آراءهم التى اصطلحوا عليها وتركوا بسببها ما أنزل الله على رسله . ولهذا قال تعالى "ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق" أى : لا تنصرف عن الحق الذى أمرك الله به ، إلى أهواء هؤلاء من الجهلة الأشقياء . وقوله "لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً" روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس "شرعة" قال : سبيلاً "ومنهاجاً" قال : سنة . وكذا روى عن مجاهد وعكرمة والحسن البصرى وغيرهم . وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد عكسه "شرعة ومنهاجاً" أى : سنة وسبيلاً . والأول أنسب ، فإن الشرعة - وهى الشريعة أيضاً - هى ما يبدأ فيه إلى الشيء ، ومنه يقال «شرع فى كذا» أى : ابتدأ فيه ، وكذا الشريعة ، وهى : ما يشرع إلى الماء . أما المنهاج فهو : الطريق الواضح السهل ، والسنن : الطرائق . فتفسير قوله "شرعة ومنهاجاً" بالسبيل والسنة أظهر فى المناسبة من العكس . والله أعلم . ثم هذا إخبار عن الأمم المختلفة الأديان باعتبار ما بعث الله به رسله الكرام من الشرائع المختلفة فى الأحكام ، المتفقة فى التوحيد . كما ثبت فى صحيح البخارى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «نحن معاشر الأنبياء إخوة لِعَلَّات ، ديننا واحد» (١) . يعنى بذلك التوحيد الذى بعث الله به كل رسول أرسله ، وضمَّنه كل كتاب أنزله . كما قال تعالى : ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ . وقال تعالى : ﴿ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ - الآية . وأما الشرائع فمختلفة فى الأوامر والنواهي ، فقد يكون الشيء فى الشريعة حراماً ثم يحل فى الشريعة الأخرى ، وبالعكس ، وخفيفاً فيزداد فى الشدة فى هذه دون هذه ، وذلك لما له تعالى فى ذلك من الحكمة البالغة ، والحجة الدامغة . قال قتادة : قوله "لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً" يقول : سبيلاً وسنة ، والسنن مختلفة ، هى فى التوراة شريعة ، وفى الإنجيل شريعة ، وفى الفرقان شريعة ، يحل الله فيها ما يشاء ، ويحرم ما يشاء ، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه ، والدين الذى لا يقبل الله غيره : التوحيد والإخلاص لله ، الذى جاءت به

(١) مضى هكذا مختصراً ١ : ٢٥٧ . ومضى بنحوه ضمن حديث مطول ٤ : ٣٦ .

الرسول<sup>(١)</sup> . وقيل : المخاطب بهذه الآية هذه الأمة ، ومعناه : لكل جعلنا القرآن منكم - أيتها الأمة - شرعة ومنهاجاً ، أى : هو لكم كلكم تقتدون به . وحذف الضمير المنصوب في قوله " لكل جعلنا منكم " أى : جعلناه ، يعنى القرآن ، شرعةً ومنهاجاً ، أى : سبيلاً إلى المقاصد الصحيحة ، وسنةً ، أى : طريقاً ومسلكاً واضحاً بيناً . هذا مضمون ما حكاها ابن جرير عن مجاهد رحمه الله . والصحيح القول الأول ، ويدل على ذلك قوله تعالى " ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة " . فلو كان هذا خطاباً لهذه الأمة لما صح أن يقول " ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة " . ولكن هذا خطاب لجميع الأمم ، وإخبار عن قدرته تعالى العظيمة ، التى لو شاء لجمع الناس كلهم على دين واحد وشرية واحدة لا ينسخ شىء منها ، ولكنه تعالى شرع لكل رسول شرعةً على حدة ، ثم نسخها أو بعضها برسالة الآخر الذى بعدها ، حتى نسخ الجميع بما بعث به عبده ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم ، الذى ابتعثه إلى أهل الأرض قاطبةً ، وجعله خاتم الأنبياء كلهم . ولهذا قال تعالى " ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ، ولكن ليلوكم فيما آتاكم " أى : أنه تعالى شرع الشرائع مختلفة ليختبر عباده فيما شرع لهم ، ويثيبهم أو يعاقبهم على طاعته ومعصيته بما فعلوه أو عزموا عليه من ذلك كله . قال عبد الله بن كثير " فيما آتاكم " - : يعنى من الكتاب . ثم إنه تعالى ندبهم إلى المسارعة إلى الخيرات والمبادرة إليها ، فقال " فاستبقوا الخيرات " وهى طاعة الله واتباع شرعه الذى جعله ناسخاً لما قبله ، والتصديق بكتابه القرآن الذى هو آخر كتاب أنزله . ثم قال تعالى " إلى الله مرجعكم " أى : معادكم - أيها الناس - ومصيركم إليه يوم القيامة " فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون " أى : فيخبركم بما اختلفتم فيه من الحق ، فيجزى الصادقين بصدقهم ، ويعذب الكافرين الجاحدين المكذبين بالحق العادلين عنه إلى غيره بلا دليل ولا برهان ، بل هم معاندون للبراهين القاطعة ، والحجج البالغة ، والأدلة الدامغة .

(١) رواه الطبرى : ١٢١٢٦ - بنحوه ، عن قتادة .



وقوله " وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم " تأكيد لما تقدم من الأمر بذلك والنهي عن خلافه . ثم قال " واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك " أى : واحذر أعدائك اليهود أن يدلسوا عليك فيما ينهونه إليك من الأمور ، فلا تغتر بهم ، فإنهم كذبة كفره خونة " فإن تولوا " أى : عما تحكم به بينهم من الحق وخالفوا شرع الله " فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم " أى : فاعلم أن ذلك كائن عن قدرة الله وحكمته فيهم ، أن يصرفهم عن الهدى ، لما لهم من الذنوب السالفة التي اقتضت إضلالهم ونكالهم " وإن كثيراً من الناس لفاسقون " أى : أكثر الناس خارجون عن طاعة ربهم ، مخالفون للحق ناكبون عنه . كما قال تعالى : ﴿ وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ﴾ . وعن ابن عباس قال : « قال كعب بن أسد وابن صلوبا وعبد الله بن سوريا وشأس بن قيس - بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه ، فأتوه فقالوا : يا محمد إنك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم ، وأنا إن اتبعناك اتبعنا يهوداً ولم يخالفونا ، وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحنا كهم إليك ، فتقضى لنا عليهم ونؤمن بك ونصدقك ! فأبى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل فيهم " وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم ، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك " - إلى قوله " لقوم يوقنون " . رواه ابن جرير وابن أبي حاتم (١) .

وقوله تعالى " أفحكم الجاهلية يبغون ، ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون " ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم ، المشتغل على كل خير ، الناهى عن كل شر ، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات ، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله ، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات ، مما يضعونها بأرائهم وأهوائهم ، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية ، المأخوذة عن ملكهم سنكرخان (٢) ، الذي وضع لهم

(١) الطبرى : ١٢١٥٠ .

(٢) هكذا ثبت في المخطوطتين واضحاً « سنكرخان » بالسین في أوله . والمشهور على الألسنة

الياسق<sup>(١)</sup> ، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها عن شرائع شتى ، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها ، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه ، فصارت في بنيه شرعاً متبعاً ، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم . فمن فعل ذلك فهو كافر ، يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله ، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير . قال الله تعالى " أفحكم الجاهلية يبغون " أى : يبتغون ويريدون ، وعن حكم الله يعدلون " ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون " أى : ومن أعدل من الله

الثابت في المراجع التاريخية « جنكزخان » بالجيم بدل السين ، وهو الثابت في المطبوعة هنا .  
 (١) هكذا رسمت هذه الكلمة في المخطوطتين والمطبوعة . وهى كلمة أعجمية ، لذلك اختلفت المراجع في رسمها وأصلها . ففي تاريخ ابن كثير ١٣ : ١١٧ في ترجمة جنكزخان : « وهو الذى وضع لهم السياسة ، التى يتحاكون إليها ويحكمون بها ، وأكثرها مخالف لشرائع الله وكتبه ، وهو شئ اقترحه من عند نفسه ، وتبعوه في ذلك » . ثم سماها بعد ذلك « الياسا » - فيما نقله عن الوزير علاء الدين الجوينى ، ص : ١١٨ ، وفيه : « وأما كتابه الياسا ، فإنه يكتب في مجلدين بخط غليظ ، ويحمل على يعبر عندهم » . وقال الزبيدي في شرح القاموس ٧ : ٩٨ - « ياساق ، كسحاب ، وربما قيل : يسق ، بحذف الألف . والأصل فيه : يساغ ، بالنغين المعجمة ، وربما خفف فحذف ، وربما قلب قافاً . وهى كلمة تركية يعبر بها عن وضع قانون المعاملة . كذلك ذكره غير واحد » . وقد حررها المقرئى في الخطط ٣ : ٣٥٧ - ٣٥٨ ، قال تحت عنوان « ذكر أحكام السياسة » : « . . . ويقال : ساس الأمر سياسة ، بمعنى قام به . . . فهذا أصل وضع السياسة فى اللغة . ثم رسمت بأنها القانون الموضوع لرعاية الآداب والمصالح وانتظام الأحوال . والسياسة نوعان : سياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر ، فهى من الأحكام الشرعية ، علمها من علمها وجهلها من جهلها . . . والنوع الآخر سياسة ظالمة ، فالشريعة تحرمها . وليس ما يقوله أهل زماننا فى شئ من هذا . وإنما هى كلمة مغلية ، أصلها : ياسه ، فحرفها أهل مصر وزادوا بأولها شيئاً فقالوا : سياسة ، وأدخلوا عليها الألف واللام ، فظن من لا علم عنده أنها كلمة عربية ! وما الأمر فيها إلا ما قلت . وسمع الآن كيف نشأت هذه الكلمة حتى انتشرت بمصر والشام : وذلك أن جنكزخان القائم بدولة التتر فى بلاد الشرق ، لما غلب الملك أوزك خان وصارت له دولة - قرر قواعد وعقوبات ، أثبتتها فى كتاب سياه : ياسه ، ومن الناس من يسميه : يسق ، والأصل فى اسمه : ياسه . ولما تم وضعه كتب ذلك نقشاً فى صفائح الفولاذ ، وجعله شريعة لقومه ، فالتزموه بعده ، حتى قطع الله دابرهم . وكان جنكزخان لا يتدين بشئ من أديان أهل الأرض - كما تعرف هذا إن كنت أشرفت على أخباره - فصار الياسه حكماً بتأ فى أعقابيه ، لا يخرجون عن شئ من حكمه » . ثم قال فى ص ٣٥٩ بعد ذكر أمثلة من سخافات هذه السياسة - : « وجعل حكم الياسه لولده جغتاي بن جنكزخان ، فلما مات التزم من بعده من أولاده وأتباعهم حكم الياسه ، كالتزام أول المسلمين حكم القرآن ، وجعلوا ذلك ديناً لم يعرف عن أحد منهم مخالفته بوجه » .

في حكمه ، لمن عقل عن الله شرعه وآمن به وأيقن ، وعلم أنه تعالى أحكم الحاكمين ، وأرحم بخلقهم من الوالدة بولدها ، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء ، القادر على كل شيء ، العادل في كل شيء (١) .

(١) وقد نقل الحافظ المؤلف في تاريخه أشياء من سخافات هذا « الياسق » ، ١٣ : ١١٨ - ١١٩ ، ثم قال : « فن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة - كفر . فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ؟ ! من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين » .

أقول: أفيجوز- مع هذا - في شرع الله أن يُحكّم المسلمون في بلادهم بتشريع مقتبس عن تشريعات أوربة الوثنية الملحدة ؟ بل بتشريع تدخله الأهواء والآراء الباطلة ، يغيرونه ويبدلونه كما يشاؤون ، لا يبالي واضعه أوافق شرعة الإسلام أم خالفها ؟

إن المسلمين لم يُسَلِّتُوا بهذا قط - فيما نعلم من تاريخهم - إلا في ذلك العهد ، عهد التتار ، وكان من أسوأ عهود الظلم والظلام . ومع هذا فإنهم لم يخضعوا له ، بل غلب الإسلامُ التتارَ ، ثم مزجهم فأدخلهم في شرعته . وزال أثر ما صنعوا ، بثبات المسلمين على دينهم وشريعتهم ، وبأن هذا الحكم السيئ الجائر كان مصدره الفريقَ الحاكمَ إذ ذاك ، لم يندمج فيه أحد من أفراد الأمم الإسلامية المحكومة ، ولم يتعلموه ولم يعلموه أبناءهم . فما أسرع ما زال أثره .

أفرايتم هذا الوصف القوي من الحافظ ابن كثير - في القرن الثامن - لذلك القانون الوضعي ، الذي صنعه عدو الإسلام جنكزخان ؟ أَلَسْتُمْ ترونه يصف حال المسلمين في هذا العصر ، في القرن الرابع عشر ؟ إلا في فرق واحد ، أشرنا إليه آنفاً : أن ذلك كان في طبقة خاصة من الحكام . أتى عليها الزمن سريعاً ، فاندجحت في الأمة الإسلامية ، وزال أثرُ ما صنعت .

ثم كان المسلمون الآن أسوأ حالاً وأشدّ ظلماً وظلاماً منهم . لأن أكثر الأمم الإسلامية الآن تكاد تندمج في هذه القوانين المخالفة للشرية ، والتي هي أشبه شيء بذلك « الياسق » الذي اصطنعه رجل كافر ظاهر الكفر . هذه القوانين التي يصطنعها ناس ينتسبون للإسلام ، ثم يتعلمها أبناء المسلمين ، ويفخرون بذلك آباءً وأبناءً ، ثم يجعلون مردّ أمرهم إلى معتقّي هذا « الياسق

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ ۚ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ

العصرى» ! ويحقرون من يخالفهم في ذلك ، ويسمون من يدعوهم إلى الاستمساك بدينهم وشريعتهم «رجعياً» و «جامداً» ! إلى مثل ذلك من الألفاظ البديئة . بل إنهم أدخلوا أيديهم فيما بقي في الحكم من التشريع الإسلامى ، يريدون تحويله إلى «ياسقهم الحديد» ، بالهويونا واللين تارة ، وبالمكر والخديعة تارة ، وبما ملكت أيديهم من السلطان تارات . ويصرحون - ولا يستحيون - بأنهم يعملون على فصل الدولة عن الدين !!

أفيجوز إذن - مع هذا - لأحد من المسلمين أن يعتنق هذا الدين الجديد ، أعنى التشريع الجديد ! أو يجوز لأب أن يرسل أبناءه لتعلم هذا واعتناقه واعتقاده والعمل به ، عالماً كان الأب أو جاهلاً ؟ !

أو يجوز لرجل مسلم أن يلى القضاء في ظل هذا «الياسق العصرى» ، وأن يعمل به ويعرض عن شريعته البينة ؟ ! ما أظن أن رجلاً مسلماً يعرف دينه ويؤمن به جملة وتفصيلاً ، ويؤمن بأن هذا القرآن أنزله الله على رسوله كتاباً محكماً ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وبأن طاعته وطاعة الرسول الذى جاء به واجبة قطعياً الوجوب في كل حال - ما أظنه يستطيع إلا أن يجزم غير متردد ولا متأول ، بأن ولاية القضاء في هذه الحال باطلة بطلاناً أصلياً ، لا يلحقه التصحيح ولا الإجازة !

إن الأمر في هذه القوانين الوضعية واضح وضوح الشمس ، هى كفر بواح ، لا خفاء فيه ولا مداورة . ولا عنر لأحد ممن ينتسب للإسلام - كائناً من كان - فى العمل بها أو الخضوع لها أو إقرارها . فليحذر امرؤ لنفسه . و «كل امرئ حسيب نفسه» .

ألا فليصدع العلماء بالحق غير هيايين ، وليبلغوا ما أمروا بتبليغه ، غير موانين ولا مقصرين .

سيقول عنى عبيد هذا «الياسق العصرى» وناصروه ، أنى جامد ، وأنى رجعى ، وما إلى ذلك من الأقاويل . ألا فليقولوا ما شاؤا ، فما عبأت يوماً ما بما يقال عنى . ولكنى قلت ما يجب أن أقول .

الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْلَآءُ الَّذِينَ ءَأَسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ، حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٣﴾

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن موالة اليهود والنصارى ، الذين هم أعداء الإسلام وأهله ، قاتلهم الله . ثم أخبر أن بعضهم أولياء بعض ، ثم تهدد وتوعد من يتعاطى ذلك فقال ” ومن يتولم منكم فإنه منهم “ . وقوله ” فتري الذين في قلوبهم مرض أى : شك وريب نفاق ” يسارعون فيهم “ أى : يبادرون إلى موالاتهم ومودتهم فى الباطن والظاهر ” يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة “ أى : يتأولون فى مودتهم وموالاتهم أنهم يخشون أن يقع أمر من ظفر الكافرين بالمسلمين فتكون لهم أباد عند اليهود والنصارى ، فينفعهم ذلك عند ذلك . قال الله تعالى ” فعسى الله أن يأتي بالفتح “ قال السدى : يعنى فتح مكة . وقال غيره : يعنى القضاء والفصل ” أو أمر من عنده “ قال السدى : يعنى ضرب الجزية على اليهود والنصارى ” فيصبحوا “ يعنى الذين والوا اليهود والنصارى من المنافقين ” على ما أسروا فى أنفسهم “ من الموالة ” نادمين “ أى : على ما كان منهم ، مما لم يُجند عنهم شيئاً ، ولا دفع عنهم محذوراً ، بل كان عين المفسدة ، فإنهم فُضِّحُوا وأظهر الله أمرهم فى الدنيا لعباده المؤمنين ، بعد أن كانوا مستورين لا يدرى كيف حالهم ، فلما انعقدت الأسباب الفاضحة لهم تبين أمرهم لعباد الله المؤمنين ، فتعجبوا منهم : كيف كانوا يظهرون أنهم من المؤمنين ويحلفون على ذلك ويتألَّون ؟ ! فبان كذبهم واقترائهم . ولهذا قال تعالى ” ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لإنهم لبعكم ، حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين “ . وقد اختلف القراء فى هذا الحرف : فقرأه الجمهور بإثبات الواو فى قوله ” ويقول “ . ثم منهم من رفع ” ويقول “ على الابتداء ، ومنهم من

نصب عطفاً على قوله " فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده " فتقديره : أن يأتي وأن يقول . وقرأ أهل المدينة " يقولُ الذين آمنوا " بغير واو ، وكذلك هو في مصاحفهم ، على ما ذكره ابن جرير (١) . قال مجاهد " فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده " تقديره : حيثئذ " يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لإنهم لبعكم ، حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين " . واختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآيات الكريمات : فذكر السدي : أنها نزلت في رجلين قال أحدهما لصاحبه بعد واقعة أحد : أما أنا فإنني ذاهب إلى ذلك اليهودى فأوى إليه وأتهود معه ، لعله ينفعى إذا وقع أمر أو حدث حادث ! وقال الآخر : أما أنا فإنني ذاهب إلى فلان النصراني بالشام فأوى إليه وأتتصر معه ! فأنزل الله " يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء — الآيات . وقال عكرمة : نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر ، حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني قريظة فسألوه : ماذا هو صانع بنا ؟ فأشار بيده إلى حلقه ، أي إنه الذبيح . رواه ابن جرير (٢) . وقال محمد بن إسحق : فكانت أول قبيلة من اليهود نقضت ما بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم بنوقيسنقاع ، فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال : فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلوا على حكمه ، فقام إليه عبد الله بن أبي ابن سلول حين أمكنه الله منهم ، فقال : يا محمد ، أحسن في موالي ، وكانوا حلفاء الخزرج ، قال : فأبسطاً عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، أحسن في موالي ، قال : فأعرض عنه ، قال : فأدخل يده في جيب درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسلني ، وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأوا لوجهه ظللاً ، ثم قال : ويحك أرسلني ،

(١) قراءة " يقول " بالرفع وبغير الواو - هي قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وأبي جعفر وابن محيصة . وهي كذلك ثابتة في مصاحف مكة والمدينة . والواو ثابتة في مصاحف الكوفة وأهل المشرق . والقراءة بإثبات الواو مع نصب اللام - هي قراءة أبي عمرو ويعقوب . وإثبات الواو مع الرفع - قراءة باقي الأربعة عشر .

(٢) روايتنا السدي وعكرمة رواها الطبري : ١٢١٥٩ ، ١٢١٦٠ .

قال : لا والله لا أرسلك حتى تحسن في مولى ، أربعمائة حاسر وثلاثمائة دارع ، قد منعوني من الأحمر والأسود ، تحصدني في غداة واحدة ؟ إني امرؤ أخشى الدوائر ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هم لك . قال ابن إسحق : فحدثني أبي إسحق بن يسار عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت ، قال : لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تشبث بأمرهم عبد الله بن أبي ، وقام دونهم ، ومشى عباد بن الصامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان أحد بني عوف بن الخزرج ، له من حلفهم مثل الذي لعبد الله بن أبي - فجعلهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتبرأ إلى الله ورسوله من حلفهم ، وقال : يا رسول الله ، أبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم ، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين ، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ، ففيه وفي عبد الله بن أبي نزلت الآيات في المائدة ” يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ” إلى قوله ” ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ” . وروى الإمام أحمد عن أسامة بن زيد ، قال : « دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبي نعوذه ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : قد كنت أنهاك عن حب يهود ، فقال عبد الله : فقد أبغضهم أسعد بن زرارة فمات » . ورواه أبو داود (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ، يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾

(١) المسند : ٥ : ٢٠١ (حلبى) . وإسناده صحيح .

يقول تعالى - مخبراً عن قدرته العظيمة - إنه من تولى عن نصرة دينه وإقامة شريعته فإن الله يستبدل به من هو خير لها منه وأشدّ منعة وأقوم سبيلاً ، كما قال تعالى : ﴿ وإن تولوا يستبدل قوماً غيركم ، ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد \* وما ذلك على الله بعزيز ﴾ . أى : بمتنع ولا صعب . وقال تعالى ههنا ” يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه “ أى : يرجع عن الحق إلى الباطل ” فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه “ قال الحسن : هو والله أبو بكر وأصحابه . رواه ابن أبي حاتم . وروى عن ابن عباس ، قال : ناس من أهل اليمن ، ثم من كندة من السكّون . وروى ابن أبي حاتم أيضاً عن أبي موسى الأشعري ، قال : « لما نزلت ” فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه “ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هم قوم هذا » . ورواه ابن جرير بنحوه<sup>(١)</sup> . وقوله ” أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين “ هذه صفات المؤمنين الكمل : أن يكون أحدهم متواضعاً لأخيه ووليه ، متعزّزاً على خصمه وعدوه ، كما قال تعالى : ﴿ محمد رسول الله ، والذين معه أشدّاء على الكفار رحماء بينهم ﴾ . وفي صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه الضحوك القتال . فهو ضحوك لأوليائه قتال لأعدائه . وقوله ” يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم “ أى : لا يردّهم عما هم فيه من طاعة الله وإقامة الحدود وقتال أعدائه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - لا يردّهم عن ذلك رادّ ، ولا يصدّهم عنه صادّ ، ولا يحكّ فيهم لوم لائم ، ولا اعتدّل عاذل . روى الإمام أحمد عن أبي ذر ، قال : « أمرني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبع : أمرني بحب المساكين والدينوّ منهم ، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني ، ولا أنظر إلى من هو فوقي ، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت ، وأمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً ، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مرّاً ، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم ، وأمرني أن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنهن من كتر تحت

(١) الطبري : ١٢١٨٨ - ١٢١٩٢ . وهو حديث صحيح . ورواه ابن سعد ٧٩/١ .  
والحاكم ٢ : ٣١٣ ، وقال : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ١٦ ، وقال : « رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح » .



العرش»<sup>(١)</sup>. وروى الإمام أحمد أيضاً عن أبي ذر ، قال : « بايعني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً وواثقني سبعم ، وأشهد الله على سبعم : أني لا أخاف في الله لومة لائم ، قال أبو ذر : فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هل لك إلى بيعة ولك الجنة ؟ قلت : نعم ، وبسطت يدي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهو يشترط عليّ : أن لا تسأل الناس شيئاً ، قلت : نعم ، قال : ولا سوطك وإن سقط منك ، حتى تنزل إليه فتأخذه »<sup>(٢)</sup> .

وروى الإمام أحمد أيضاً عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده ، فإنه لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقول بحق أو يذكّر بعظيم » . تفرد به أحمد<sup>(٣)</sup> . وروى أحمد أيضاً عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يحقرن أحدكم نفسه ، أن يرى أمراً لله فيه مقال فلا يقول فيه ، فيقال له يوم القيامة : ما منعك أن تكون قلت في كذا وكذا ؟ فيقول : مخافة الناس ، فيقول : إياي أحق أن تخاف » . ورواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup> . وروى أحمد وابن ماجه عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله ليسأل العبد يوم القيامة ، حتى إنه ليسأله يقول له : أي عبدي ، أرايت منكراً فلم تنكره ؟ فإذا لقن الله عبداً حجته قال :

(١) المسند ٥ : ١٥٩ (حلبى) . وإسناده صحيح . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ٢٦٥ ، ونسبه للطبراني في الصغير والكبير ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح ، غير سلام أبي المنذر ، وهو ثقة . ورواه البزار » . وذكر قبل ذلك ٣ : ٩٣ ، نحوه - من وجه آخر فيه كلام - ونسبه أيضاً للطبراني في الكبير والصغير ، وقال : « وأظنه رواه أحمد » . فهو لم يره في المسند .

(٢) المسند ٥ : ١٧٢ (حلبى) . وذكره الهيثمي في الزوائد ٣ : ٩٢ - ٩٣ بروايتين ، وقال : « رواه كله أحمد ، ورجاله ثقات » .

(٣) المسند : ١١٤٩٤ . وإسناده صحيح . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ٢٦٥ ، ونسبه للطبراني في الأوسط ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح ، غير شيخ الطبراني ! فنى أن ينسبه للمسند ، الذي لم يروه عن شيخ الطبراني .

(٤) المسند : ١١٧٢٢ . وإسناده صحيح .

أى رب ، وثقتُ بك وخفتُ الناس «<sup>(١)</sup> . وثبت في الصحيح : « ما ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه ، قالوا : وكيف يذل نفسه يا رسول الله ؟ قال : يتحمل من البلاء ما لا يطيق »<sup>(٢)</sup> . ” ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء “ أى : من اتصف بهذه الصفات فإنما هو من فضل الله عليه وتوفيقه له ” والله واسع عليم “ أى : واسع الفضل ، عليم بمن يستحق ذلك ممن يحرمه إياه . وقوله ” إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا “ أى : ليس اليهود بأوليائكم ، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين . وقوله ” الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة “ أى : المؤمنون المتصفون بهذه الصفات ، من إقام الصلاة ، التى هى أكبر أركان الإسلام ، وهى لله وحده لا شريك له ، وإيتاء الزكاة ، التى هى حق الخلقين ، ومساعدة للمحتاجين من الضعفاء والمساكين . وأما قوله ” وهم راكعون “ فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة فى موضع الحال من قوله ” ويؤتون الزكاة “ أى : فى حال ركوعهم ! ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة فى حال الركوع أفضل من غيره ، لأنه ممدوح ! وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى ، وحتى إن بعضهم ذكر فى هذا أثراً عن على بن أبى طالب : أن هذه الآية نزلت فيه ، وذلك أنه مر به سائل فى حال ركوعه فأعطاه خاتمه . [ ثم ذكر الحافظ ابن كثير هنا آثاراً فى ذلك ، بأسانيدها الضعيفة . وأبان عن عوار كل منها . ثم قال ] : وليس يصح شيء منها بالكلية ، لضعف أسانيدها ، وجهالة رجالها<sup>(٣)</sup> . وقد تقدم فى الأحاديث

(١) المسند : ١١٢٦٥ . وإسناده صحيح . ورواه أيضاً بنحوه : ١١٢٣٢ ، ١١٧٥٨ ، وابن ماجه : ٤٠١٧ .

(٢) هكذا جزم المؤلف الحافظ بأن هذا الحديث فى الصحيح . وهو - على اليقين - ليس فى الصحيحين ، وإنما رواه الإمام أحمد فى المسند ٥ : ٤٠٥ ( حلبى ) . والترمذى ٣ : ٢٤٣ . وابن ماجه : ٤٠١٦ - كلهم من حديث حذيفة . وقال الترمذى : « حسن غريب » وسيأتى على الصواب ص : ٢٠٢ - ٢٠٣ .

(٣) بل هى من أكاذيب الشيعة ، الذين يلعبون بتأويل القرآن ، لينسبوا لعل كرم الله وجهه مآثر وفضائل غير ثابتة . ثم أعجب من ذلك أن يستدلوا بهذه الأكاذيب فى هذا الموضع على وجوب إمامة على . والزنخشري - على ذكائه - فانت عليه هذه السخافات وسحكاها كأنها حقيقة واقعة ، جهلا

التي أوردناها : أن هذه الآيات كلها نزلت في عبادة بن الصامت رضى الله عنه ، حين تبرأ من حلف اليهود ، ورضى بولاية الله ورسوله والمؤمنين . ولهذا قال تعالى بعد هذا كله ” ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ” كما قال تعالى : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرَسُولِي ، إِنْ اللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ \* لَآتِجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ، أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ، وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ، أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ، أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ . فكل من رضى بولاية الله ورسوله والمؤمنين فهو مفلح في الدنيا والآخرة ، ومنصور في الدنيا والآخرة . ولهذا قال تعالى في هذه الآية الكريمة ” ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون “ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوعًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمُ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوعًا وَلَعِبًا ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾

وهذا تنفير من موالاة أعداء الإسلام وأهله ، من الكفار والمشركين ، الذين يتخذون أفضل ما يعمله العاملون ، وهي شرائع الإسلام المطهرة المحكمة المشتعلة على كل خير دنيوى وأخروى - يتخذونها هزواً يستهزئون بها ، ولعباً يعتقدون أنها نوع من اللعب في نظرهم الفاسد ، وفكرهم البارد . وقوله ” من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار “ ” من “ ههنا لبيان الجنس ، كقوله : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ . وقرأ بعضهم ” والكفار “ بالخفض ، عطفاً ، وقرأ آخرون بالنصب ، على أنه معمول ” لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم “ تقديره : ولا ” الكفار أولياء “ أى :

منه بطرق الرواية وإثباتها . والفخر الرازى - على جهله بعلوم الحديث - رفضها رفضاً شديداً ، وقد دمجها بمخترعها ومصديقها .

لا تتخذوا هؤلاء ولا هؤلاء أولياء<sup>(١)</sup> . والمراد بالكفار ههنا المشركون . وقوله " واتقوا الله إن كنتم مؤمنين " أى : اتقوا الله أن تتخذوا هؤلاء الأعداء لكم ولدنيكم أولياء ، إن كنتم مؤمنين بشرع الله الذى اتخذه هؤلاء هزواً ولعباً . كما قال تعالى : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شيء ، إلا أن تتقوا منهم تقاة ﴾ ، ويحذركم الله نفسه ، وإلى الله المصير ﴾ . وقوله " وإذا ناديتم إلى الصلاة " أى : وكذلك إذا أدتتم داعين إلى الصلاة ، التى هى أفضل الأعمال لمن يعقل ويعلم من ذوى الألباب " اتخذوها " أيضاً " هزواً ولعباً ، ذلك بأنهم قوم لا يعقلون " معانى عبادة الله وشرائعه . وهذه صفات أتباع الشيطان ، الذى : « إذا سمع الأذان أدبر وله حُصَّاص - أى : ضُرَّاط - حتى لا يسمع التأذين ، فإذا قُضِيَ التأذين أقبل ، فإذا ثُوبَ للصلاة أدبر ، فإذا قُضِيَ الثيوب أقبل ، حتى يخطر بين المرء وقلبه ، فيقول : اذكر كذا ، اذكر كذا ، لما لم يكن يذكر ، حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدة قبل السلام » . متفق عليه<sup>(٢)</sup> . وقال الزهرى : قد ذكر الله التأذين فى كتابه ، فقال " وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً ، ذلك بأنهم قوم لا يعقلون " . رواه ابن أبى حاتم . وروى الإمام أحمد عن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبى محذورة ، أن عبد الله بن محيرز أخبره - وكان يتيماً فى حجر أبى محذورة - قال : « قلت لأبى محذورة : يا عم ، إني خارج إلى الشام ، وأخشى أن أسأل عن تأذيتك ، فأخبرنى : أن أبا محذورة قال له : نعم ، خرجت فى نفر ، وكنا فى بعض طريق حنين ، مقفلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين ، فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض الطريق ، فأذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون ، فصرخنا نحاكيه ونستهزئ به !

(١) القراءة بالخفض قراءة أبى عمرو والكسائى ويعقوب . وبالنصب قراءة باقى الأربعة عشر .

(٢) البخارى ٢ : ٦٩ - ٧١ (فتح) . وسلم ١ : ١١٤ - كلاهما بنحوه ، من حديث

فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيكم الذي سمعتُ صوته قد ارتفع ؟ فأشار القوم كلهم إلىّ ، وصدقوا ، فأرسل كلهم وحسنى ، وقال : قم فأذن ، فقمتم ولا شيء أكره إلىّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مما يأمرني به ، فقمتم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فألقى علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين هو بنفسه ، قال : قل : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، حتى على الفلاح ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرةً فيها شيء من فضة ، ثم وضع يده على ناصية أبي مخذورة ، ثم أمرها على وجهه ، ثم بين ثدييه ، ثم على كعبه ، حتى بلغت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم سرّة أبي مخذورة ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بارك الله فيك وبارك عليك ، فقلت : يا رسول الله ، مرني بالتأذين بمكة ، فقال : قد أمرتك به ، وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهة ، وعاد ذلك كله محبةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقدمتُ على عتاب بن أسيد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأخبرني ذلك من أدركتُ من أهلي ممن أدرك أبا مخذورة ، على نحو ما أخبرني عبد الله بن محيريز . هكذا رواه الإمام أحمد ، وقد أخرجه مسلم في صحيحه وأهل السنن الأربعة عن أبي مخذورة ، واسمه «سَمْرَةَ بن معيّر بن لوذان» ، أحد مؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم الأربعة ، وهو مؤذن أهل مكة ، وامتدت أيامه ، رضى الله عنه وأرضاه (١) .

(١) المسند : ١٥٤٤٥ . وإسناده صحيح . وكذلك رواه النسائي ١ : ١٠٣ - ١٠٤ . وابن ماجه : ٧٠٨ ، من هذا الوجه مطولاً . وكذلك رواه أبو داود : ٥٠٣ ، من هذا الوجه ، ومختصراً بعض الشيء . وذكر الحافظ ابن حجر في التهذيب ٦ : ٣٤٧ أنه رواه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه من هذا الوجه . وأما رواية مسلم ١ : ١١٢ فإنها مختصرة ومن وجه آخر . ورواه الترمذى من

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَتَّقُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (٥٩) قُلْ هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَرِّ مَنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ ، مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ، أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ (٦٠) وَإِذَا جَاءَهُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ (٦١) وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِنْتِمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ الشَّحْتَ ، لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٦٢) لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِنْتِمِ وَأَكْلِهِمُ الشَّحْتَ ، لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (٦٣) ﴿

يقول تعالى : قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من أهل الكتاب - : "هل تتقون منا إلا أن آمننا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل" أى : هل لكم علينا مطعن أو عيب إلا هذا ؟ ! وهذا ليس بعيب ولا مذمة . فيكون الاستثناء منقطعاً ، كما في قوله تعالى : ﴿ وما تقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد ﴾ ، وكقوله : ﴿ وما تقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله ﴾ . وقوله " وأن أكثركم فاسقون " معطوف على " أن آمننا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل " أى : وآمننا بأن أكثركم فاسقون ، أى : خارجون عن الطريق المستقيم . ثم قال " قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله " أى : هل أخبركم بشرٍ جزاءً عند الله يوم القيامة مما تظنونونه بنا؟ وهم أنتم الذين هم متصفون بهذه الصفات المفسرة بقوله " من لعنه الله " أى : أبعد من رحمته " وغضب عليه " أى : غضباً لا يرضى بعده أبداً " وجعل منهم القردة والخنازير " كما تقدم بيانه في سورة البقرة . وكما سيأتى إيضاحه في سورة الأعراف (١) . وعن ابن مسعود ،

وجهين آخرين مختصراً ، رقم : ١٩١ ، ١٩٢ ، بشرحنا . ورواه النسائي - قبل ذلك وبعده - من أوجه متعددة

(١) سورة البقرة : ٦٥ ، كما مضى ج ١ ص ١٦١ - ١٦٢ . وسورة الأعراف : ١٦٦ .

قال : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير ، أهي مما مسخ الله ؟ فقال : إن الله لم يهلك قوماً - أو قال : لم يمسح قوماً - فيجعل لهم نسلاً ولا عقباً ، وإن القردة والخنازير كانت قبل ذلك ” . رواه مسلم (١) .  
 وقوله ” وعبد الطاغوت ” قرئ ” وعبد الطاغوت ” على أنه فعل ماضٍ والطاغوت منصوب به ، أى : وجعل منهم من عبد الطاغوت . وقرئ ” وعبد الطاغوت ” بالإضافة ، على أن المعنى : وجعل منهم خدَم الطاغوت ، أى : خدامه وعبيده .  
 وقرئ ” وعبد الطاغوت ” على أنه جمع الجمع «عبد وعبيد وعبد » مثل « ثمار وثمر » حكاه ابن جرير عن الأعمش . وحكى عن بريدة الأسلمى أنه كان يقرؤها ” وعابد الطاغوت ” . وعن أبي وابن مسعود « عبدوا » . وحكى ابن جرير عن أبي جعفر القارئ أنه كان يقرؤها ” وعبد الطاغوت ” على أنه مفعول ما لم يسم فاعله ، ثم استبعد معناها ، والظاهر أنه لا بعد في ذلك ، لأن هذا من باب التعريض بهم ، أى : وقد عبدت الطاغوت فيكم وأنتم الذين فعلتموه (٢) . وكل هذه القراءات يرجع معناها إلى : أنكم يا أهل الكتاب الطاعنين في ديننا - الذى هو توحيد الله وإفراده بالعبادة دون ما سواه - كيف يصدر منكم هذا وأنتم قد وجد منكم جميع ما ذكر ؟ ! ولهذا قال ” أولئك شر مكاناً ”  
 أى : مما تظنون بنا ” وأضل عن سواء السبيل ” هذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر مشاركة ، كقوله ﴿ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً ﴾ . وقوله ” وإذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ” وهذه صفة المنافقين منهم : أنهم يصابعون المؤمنين في الظاهر وقلوبهم منظوية على الكفر . ولهذا قال ” وقد دخلوا ” أى : عندك يا محمد ” بالكفر ” أى : مستصحبين الكفر في قلوبهم ، ثم خرجوا وهو كامن فيها ، لم ينتفعوا بما قد سمعوا منك من العلم ، ولا نجعت فيهم المواعظ ولا الزواجر .

(١) من حديث طويل في صحيح مسلم ٢ : ٣٠٣ . ورواه أحمد : ٣٧٠٠ .

(٢) أما القراء السبعة ، فقرأ منهم حمزة ” عبد ” بفتح العين والدادل بينهما باء مضمومة ،

و ” الطاغوت ” بالخفض على الإضافة . وقرأ باقيهم ” عبد ” ، فعل ماضٍ و ” الطاغوت ” مفعول .

ولهذا قال " وهم قد خرجوا به " فخصهم به دون غيرهم . وقوله تعالى " والله أعلم بما كانوا يكتمون " : والله عالم بسر أئمتكم وما تنطوى عليه ضمائركم ، وإن أظهروا لخلقهم خلاف ذلك وتزينوا بما ليس فيهم . فإن الله عالم الغيب والشهادة أعلم بهم منهم ، وسيجزئهم على ذلك أتم الجزاء . وقوله " وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت " أى : يبادرون إلى ذلك من تعاطى المآثم والمحارم والاعتداء على الناس وأكلهم أموالهم بالباطل " لبئس ما كانوا يعملون " أى : لبئس العمل كان عملهم ، وبئس الاعتداء اعتدأؤهم . وقوله " لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون " يعنى : هلا كان ينهاهم الربانيون والأحبار منهم عن تعاطى ذلك . والربانيون : هم العلماء العمال أرباب الولايات عليهم . والأحبار : هم العلماء فقط " لبئس ما كانوا يصنعون " يعنى : من تركهم ذلك . قاله ابن عباس . وروى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : ما فى القرآن آية أشدّ توبيخاً من هذه الآية " لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت " . وروى ابن أبي حاتم عن يحيى بن يعمر ، قال : « خطب على بن أبي طالب ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس ، إنما هلك من كان قبلكم بركوبهم المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار ، فلما تبادوا فى المعاصى [ ولم ينههم الربانيون والأحبار ] أخذتهم العقوبات ، ففروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم مثل الذى نزل بهم ، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرب أجلاً » (١) . وروى الإمام أحمد عن جرير ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصى ، هم أعز منه وأمنع - ولم يغيروا ، إلا أصابهم الله منه بعدابٍ » . ورواه أبو داود وابن ماجه ، بنحوه (٢) .

(١) إسناده صحيح ، ولكن فى سماع يحيى بن يعمر من على كلام . والزيادة من المخطوطة الأخرى

الصحيحة .

(٢) المسند ٤ : ٣٦٣ (حلبى) . وإسناده صحيح .



﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ، غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا ؛ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ، وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُنَّ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ طَغْيِينًا وَكُفْرًا ، وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَأَقْبَرُوا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخَلْنَا لَهُمْ جَنَّةَ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ، مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ، وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءٌ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾

يخبر تعالى عن اليهود ، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة ، بأنهم وصفوه - عز وجل - وتعالى عن قولهم علواً كبيراً - بأنه بخيل ! كما وصفوه بأنه فقير وهم أغنياء ! وعبروا عن البخل بقولهم " يد الله مغلولة " قال ابن عباس : قوله " وقالت اليهود يد الله مغلولة " - قال : لا يعنون بذلك أن يد الله موثقة ، ولكن يقولون : بخيل ، يعني : أمسك ما عنده بخلاً ، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً . وكذا روى عن مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي والضحاك ، وقرأ : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً ﴾ ، يعني : أنه ينهى عن البخل وعن التبذير وهو زيادة الإنفاق في غير محله ، وعبر عن البخل بقوله : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ﴾ . وهذا هو الذي أراد هؤلاء اليهود - عليهم لعائن الله - وقد قال عكرمة : « إنها نزلت في فنحاص اليهودى - عليه لعنة الله - وقد تقدم أنه الذي قال : ﴿ إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾ . ففضربه أبو بكر الصديق رضي الله عنه <sup>(١)</sup> . وروى ابن إسحق عن ابن عباس ، قال : « قال رجل من اليهود يقال له شأس بن قيس : إن ربك

بجئيل لا ينفق ! فأنزل الله ” وقالت اليهود يد الله مغلولة ، غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا ، بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء “ . وقد ردّ الله عز وجل عليهم ما قالوه ، وقابلهم فيما اختلقوه وافتروه واثنفكوه ، فقال ” غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا “ وهكذا وقع لهم ، فإن عندهم من البخل والحسد والجبن والذلة أمر عظيم . كما قال تعالى : ﴿ أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيراً \* أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ ضربت عليهم الذلة ﴾ - الآية . ثم قال تعالى ” بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء “

أى : بل هو الواسع الفضل الجزيل العطاء ، الذى ما من شىء إلا عنده خزائنه ، وهو الذى ما بخلقه من نعمة فمنه وحده لا شريك له ، الذى خلق لنا كل شىء مما نحتاج إليه ، فى ليلنا ونهارنا ، وحضرنا وسفرنا ، وفى جميع أحوالنا . كما قال : ﴿ وآتاكم من كل ما سألتموه ، وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ، إن الإنسان لظلوم كفار ﴾ . والآيات فى هذا كثيرة . وقد روى الإمام أحمد عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن يمين الله مَلَأُى ، لا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَمِينِهِ ، قَالَ : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَفِي يَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ ، وَقَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ » .

أخرجاه فى الصحيحين<sup>(١)</sup> . وقوله ” وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً “ أى : يكون ما آتاك الله يا محمد من النعمة نقمةً فى حق أعدائك من اليهود وأشباههم ، فكما يُزَادُ به المؤمنون تصديقاً وعملاً صالحاً وعلماً نافعاً يزداد به الكفرةُ الحاسدون لك ولأمتك طغياناً ، وهو المبالغة والمجازة للحدِّ فى الأشياء ، وكفراً ، أى : تكديماً . كما قال تعالى : ﴿ قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء ، والذين لا يؤمنون فى آذانهم وقر وهو عليهم عمى ، أولئك ينادون من مكان بعيد ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة

(١) المسند : ٨١٢٥ فى صحيفه هام بن منبه . والبخارى ١٣ : ٢٤٧ (فتح) . ومسلم

: ٢٧٣ - ٢٧٤ . وانظر أيضاً المسند : ٧٢٩٦ .

للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴿ . وقوله ” وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ” يعنى : أنه لا تجتمع قلوبهم ، بل العداوة واقعة بين فرقهم بعضهم فى بعض دائماً ، لأنهم لا يجتمعون على حق ، وقد خالفوك وكذبوك . وقال إبراهيم النخعى ” وألقينا بينهم العداوة والبغضاء ” قال : الخصومات والجدال فى الدين . رواه ابن أبى حاتم . وقوله ” كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ” أى : كلما عقدوا أسباباً يكيدونك بها ، وكلما أبرموا أموراً يحاربونك بها - يُبطلها الله ويرُدُّ كيدهم عليهم ويحقيق مكرهم السيئ بهم ” ويسعون فى الأرض فساداً ، والله لا يحب المفسدين ” أى : من سجيتهم أنهم دائماً يسعون فى الإفساد فى الأرض ، والله لا يحب من هذه صفته .

ثم قال ” ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا ” أى : لو أنهم آمنوا بالله ورسوله ، واتقوا ما كانوا يتعاطونه من المآثم والحارم ” لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم ” أى : لأزلنا عنهم المحذور ولحصّلنا لهم المقصود ” ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم ” قال ابن عباس وغيره : يعنى القرآن ” لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ” أى : لو أنهم عملوا بما فى الكتب التى بأيديهم عن الأنبياء على ما هى عليه من غير تحريف ولا تبديل ولا تغيير ، لقادهم ذلك إلى اتباع الحق والعمل بمقتضى ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم ، فإن كتبهم ناطقة بتصديقه والأمر باتباعه حتماً لا محالة . وقوله ” لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ” يعنى بذلك كثرة الرزق النازل عليهم من السماء والنابت لهم من الأرض . كما قال تعالى : ﴿ ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس ﴾ - الآية . وقد ذكر ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يوشك أن يرفع العلم ، فقال زياد بن لبيد : يا رسول الله ، وكيف يرفع العلم وقد قرأنا القرآن وعلمناه أبناءنا ؟ فقال : ثكلتك أمك يا ابن لبيد ! إن كنت لأراك من أफقه أهل المدينة ، أو ليست التوراة والإنجيل بأيدي اليهود

والنصارى فما أغنى عنهم حين تركوا أمر الله ، ثم قرأ "ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل" . هكذا أورده ابن حاتم معلقاً من أول إسناده مرسلًا في آخره . وقد روى الإمام أحمد عن سالم بن أبي الجعد ، عن زياد بن ليبيد ، أنه قال : « ذكر النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فقال : وذاك عند [أوان] ذهاب العلم ، قال : قلنا : يا رسول الله ، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا وأبناؤنا يقرؤنه أبناءهم إلى يوم القيامة ؟ فقال : ثكلتك أمك يا ابن أم ليبيد ! إن كنت لأراك من أفقه رجلٍ بالمدينة ، أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل ولا ينتفعون مما فيهما بشيء ؟ ! » . ورواه ابن ماجه . وإسناده صحيح<sup>(١)</sup> . وقوله "منهم أمة مقتصدّة ، وكثير منهم ساء ما يعملون" كقوله : ﴿ ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ﴾ . وكقوله عن أتباع عيسى : ﴿ فآتيننا الذين آمنوا منهم أجرهم ، وكثير منهم فاسقون ﴾ . فجعل أعلى مقاماتهم الاقتصاد ، وهو أوسط مقامات هذه الأمة ، وفوق ذلك رتبة السابقة ، كما

(١) المسند : ١٧٥٤٥ . وابن ماجه : ٤٠٤٨ . وزياد بن ليبيد : صحابي قديم ، أنصاري من الأوس ، أسلم قديماً وخرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ، فأقام معه حتى هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، فهاجر معه ، فكان يقال : زياد مهاجر أنصاري . وشهد بدرًا وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . كما في ابن سعد ٣/٢٠٣/١٣١ .

والحديث رواه أيضاً الحاكم ٣ : ٥٩٠ ، من هذا الوجه ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . وذكره البخاري في الكبير ٣١٥/١/٢ موجزاً بالإشارة كعادته ، ثم قال : « ولا أرى سالمًا سمع من زياد » . وذكره الحافظ في الإصابة ٣ : ٢٠ ونسبه للمسنّد وابن ماجه والحاكم ، ثم قال : « وسالم لم يلق زياداً . وله شاهد أخرجه الطبراني في الأوسط ، من طريق أبي طوالة عن زياد بن ليبيد ، نحوه . وهو منقطع أيضاً بين أبي طوالة وزياد . وفي الترمذي والداري من طريق معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه ، عن أبي الدرداء ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هذا أوان يختلس العلم ، فقال له زياد بن ليبيد الأنصاري - فذكر الحديث - قال : فلقيت عبادة بن الصامت ، فقال : صدق ، وأول ما يرفع الخشوع » . وهذا الحديث الذي أشار إليه الحافظ - هو في الترمذي ٣ : ٣٧١ ، وقال : « حديث حسن غريب » . ثم ذكر أنه رواه بعضهم « عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه ، عن عوف بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » . وحديث عوف بن مالك - الذي أشار إليه الترمذي - رواه أحمد في المسند ٦ : ٢٦ - ٢٧ (حلبى) ، لكن من رواية الوليد بن عبد الرحمن الجرشي ، عن جبير بن نفير ، عن عوف بن مالك . وإسناده صحيح . وقد ذكر الحافظ في الإصابة أنه رواه النسائي وابن حبان والحاكم . وهذه الروايات تقوى رواية سالم بن أبي الجعد عن زياد بن ليبيد مع انقطاعها .

في قوله تعالى : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ، فهم ظالم  
لنفسه ، ومنهم مقتصد ، ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ، ذلك هو الفضل  
الكبير جنات عدن يدخلونها ﴾ - الآية . والصحيح : أن الأقسام الثلاثة من  
هذه الأمة ، كلهم يدخلون الجنة .

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا  
رَبِّكَ رَجِ بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ، وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
الْكَافِرِينَ ﴾ (١٧)

يقول تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم باسم الرسالة ،  
وأمرأله بإبلاغ جميع ما أرسله الله به . وقد امتثل صلوات الله وسلامه عليه ذلك ،  
وقام به أتم القيام . روى البخارى عن عائشة ، قالت : « من حدثك أن محمداً  
كتم شيئاً مما أنزل الله عليه فقد كذب ، وهو يقول ” يا أيها الرسول بلغ ما أنزل  
إليك من ربك “ . هكذا رواه ههنا مختصراً . وقد أخرجه في مواضع من  
صحيحه مطولاً ، وكذا رواه مسلم والترمذى والنسائى . وفي الصحيحين عنها أيضاً ،  
أنها قالت : « لو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من القرآن لكتم هذه  
الآية : ﴿ وتخفى في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ﴾ .  
وروى ابن أبى حاتم عن هرون بن عنتره عن أبيه ، قال : « كنت عند ابن  
عباس ، فجاء رجل فقال له : إن ناساً يأتونا فيخبرونا أن عندكم شيئاً لم يبيده  
رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس ؟ فقال ابن عباس : ألم تعلم أن الله تعالى  
قال ” يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك “ ؟ ! والله ما ورثنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم سوداء في بيضاء . وإسناده جيد . وفي صحيح البخارى  
من رواية أبى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى ، قال : « قلت لعلى بن أبى  
طالب : هل عندكم شىء من الوحي مما ليس في القرآن ؟ فقال : لا والذي  
فلق الحبة وبرأ النسمة ، إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن ، وما في هذه  
الصحيفة ، قلت : وما في هذه الصحيفة ؟ قال : العقل وفكالك الأسير وأن

لا يُقتل مسلم بكافر . « وقال البخارى : قال الزهري : من الله الرسالة ، وعلى الرسول البلاغ ، وعلىنا التسليم . وقد شهدت له أمته بإبلاغ الرسالة وأداء الأمانة ، واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل ، في خطبته يوم حجة الوداع ، وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفاً . كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يومئذ : أيها الناس ، إنكم مسؤولون عني ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فجعل يرفع أصبعه إلى السماء وينكسها إليهم ويقول : اللهم هل بلغت . « وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : يا أيها الناس ، أي يوم هذا ؟ قالوا : يوم حرام ، قال : أي بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام ، قال : فأى شهر هذا ؟ قالوا : شهر حرام ، قال : فإن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، ثم أعادها مراراً ، ثم رفع أصبعه إلى السماء فقال : اللهم هل بلغت ؟ مراراً ، قال : يقول ابن عباس : والله [إنها] لوصية إلى ربه عز وجل ، ثم قال : ألا فليبلغ الشاهد الغائب ، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعض . « وقد روى البخارى نحوه<sup>(١)</sup> . وقوله ” وإن لم تفعل فما بلغت رسالته “ يعنى : وإن لم تؤد إلى الناس ما أرسلتك به فما بلغت رسالته ، أى : وقد علم ما يترتب على ذلك لو وقع . وقوله ” والله يعصمك من الناس “ أى : بلغ أنت رسالتي وأنا حافظك وناصرك ، ومؤيدك على أعدائك ومظفرك بهم ، فلا تخف ولا تحزن ، فلن يصل أحد منهم إليك بسوء يؤذيك . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل نزول هذه الآية يُحرس ، كما روى الإمام أحمد : أن عائشة كانت تحدث : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سهر ذات ليلة وهي إلى جنبه ، قالت : فقلت : ما شأنك يا رسول الله ؟ قال : لبت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسنى الليلة ، قالت : فبينما أنا على ذلك إذ

(١) المسند : ٢٠٣٦ . وذكره المؤلف الحافظ في التاريخ ٥ : ١٩٤ عن رواية البخارى .

سمعتُ صوتُ السلاح ، فقال : من هذا ؟ فقال : أنا سعد بن مالك ، فقال : ما جاء بك ؟ قال : جئت لأحرسك يا رسول الله ، قالت : فسمعتُ غطيط رسول الله صلى الله عليه وسلم في نومه . « أخرجاه في الصحيحين . وروى ابن أبي حاتم عن عائشة ، قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُحرس ، حتى نزلت هذه الآية ”والله يعصمك من الناس“ قالت : فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة ، وقال : يا أيها الناس ، انصرفوا ، فقد عصمتُ الله عز وجل . » ورواه الترمذى وسعيد بن منصور وابن جرير والحاكم . قال الترمذى : حديث غريب . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه <sup>(١)</sup> . ومن عصمة الله عز وجل لرسوله حفظه له من أهل مكة وصناديدها وحسادها ومعانديها ومترفيها ، مع شدة العداوة والبغضة ونصب المحاربة له ليلاً ونهاراً ، بما يخلفه الله من الأسباب العظيمة بقدرته وحكمته العظيمة ، فصانه في ابتداء الرسالة بعنه أبي طالب ، إذ كان رئيساً مطاعاً كبيراً في قريش ، وخلق الله في قلبه محبةً طيبةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا شرعيةً ، ولو كان أسلم لاجترأ عليه كفارها وكبارها ، ولكن لما كان بينه وبينهم قدر مشترك في الكفر هابوه واحترموه ، فلما مات عمه أبو طالب نال منه المشركون أذى سيراً . ثم قبض الله له الأنصار ، فبايعوه على الإسلام وعلى أن يتحول إلى دارهم - وهي المدينة - فلما صار إليها منعه من الأحمر والأسود ، وكلما هم أحد من المشركين وأهل الكتاب بسوء كاده الله ورد كيده عليه . لما كاده اليهود بالسحر ، حماه الله منهم ، وأنزل عليه سورتي المعوذتين دواءً لذلك الداء . ولما سمع اليهود في ذراع تلك الشاة بنخبر أعلمه الله به وحماه منه . ولهذا أشباه كثيرة جداً يطول ذكرها . وقصة غورث بن الحرث مشهورة في الصحيح <sup>(٢)</sup> . وروى ابن مردويه عن أبي هريرة ، قال : « كنا إذا صحبنا رسول الله

(١) إسناده صحيح . وهو في الترمذى ٤ : ٩٦ . والطبري : ١٢٢٧٦ . والحاكم ٢ : ٣١٢ ، ووافقه الذهبي على تصحيحه . ورواه بعضهم مرسلًا - عند الطبري وغيره - وأشار الترمذى إلى ذلك . وما هذه بعلّة تقدح في صحة الموصول .  
(٢) انظر ما مضى ج ٣ ص ٢٦١ ، وج ٤ ص ١٠٦ - ١٠٧ .

صلى الله عليه وسلم في سفر تركنا له أعظم شجرة وأظلمها ، فينزل تحتها ، فنزل ذات يوم تحت شجرة وعلقت سيفه فيها ، فجاء رجل فأخذه ، فقال : يا محمد ، من يمنعك مني ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الله يمنعني منك ، ضيع السيف ، فوضعه ، فأنزل الله عز وجل ” والله يعصمك من الناس “ . ورواه ابن حبان في صحيحه (١) . وروى الإمام أحمد عن جعدة - هو ابن خالد بن الصمة الجشعي - قال : « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ورأى رجلا سمينا ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يرمي إلى بطنه بيده ، ويقول : « لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك ، وأتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل ، فقيل : هذا أراد أن يقتلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لم تُرْعَ ، ولو أردت ذلك لم يسطرك الله على » (٢) . وقوله ” إن الله لا يهدي القوم الكافرين “ أى : بلغ أنت ، والله هو الذى يهدى من يشاء ويضل من يشاء . قال تعالى : ﴿ ليس عليك هدام ، ولكن الله يهدى من يشاء ﴾ . وقال : ﴿ وإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾ .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ، وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ، فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّيْثُونَ وَالنَّاصِرِيُّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾

يقول تعالى ” قل “ يا محمد ” يا أهل الكتاب لستم على شيء “ أى : من الدين ” حتى تقيموا التوراة والإنجيل “ أى : حتى تؤمنوا بجميع ما بأيديكم من الكتب المنزلة من الله على الأنبياء ، وتعملوا بما فيها ، وبما فيها الأمر باتباع محمد

(١) نقله السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٢٩٩ ، ولم ينسبه لغير ابن مردويه وابن حبان .

(٢) المسند : ١٥٩٣٣ . وإسناده صحيح . وذكره الهيثمي في الزوائد ٨ : ٢٢٦ -

٢٢٧ ، وقال : « رواه أحمد ، والطبراني باختصار ، ورجاله رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشعي ، وهو ثقة » .



صلى الله عليه وسلم والإيمان بمبعثه والافتداء بشريعته . ولهذا قال مجاهد في قوله " وما أنزل إليكم من ربكم " - : يعنى القرآن العظيم . وقوله " وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً " تقدم تفسيره (١) : " فلا تأس على القوم الكافرين " أى : فلا تحزن عليهم ولا يهيدنك ذلك منهم (٢) . ثم قال " إن الذين آمنوا " وهم المسلمون " والذين هادوا " وهم حملة التوراة " والصابئون " لما طال الفصل حسن العطف بالرفع . والصابئون : طائفة من النصرارى والمجوس ليس لهم دين ، قاله مجاهد . وعنه : من اليهود والمجوس . وقال سعيد بن جبیر : من اليهود والنصارى . وقال قتادة . هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون إلى غير القبلة ويقرؤن الزبور . وقال ابن وهب : أخبرنى ابن أبى الزناد عن أبيه ، قال : الصابئون . هم قوم مما بلى العراق ، وهم بكسوف ، وهم يؤمنون بالنبيين كلهم ، ويصومون كل سنة ثلاثين يوماً ، ويصلون إلى اليمن كل يوم خمس صلوات . وقيل غير ذلك . وأما " النصرارى " فمعروفون ، وهم حملة الإنجيل . والمقصود : أن كل فرقة آمنت بالله وباليوم الآخر - وهو المَعَاد والجزاء يوم الدين - وعملت عملاً صالحاً ، ولا يكون ذلك كذلك حتى يكون موافقاً للشريعة المحمدية بعد إرسال صاحبها المبعوث إلى جميع النقلين - : فن اتصف بذلك " فلا خوف عليهم " فيما يستقبلونه ، ولا على ما تركوا وراء ظهورهم " ولا هم يحزنون " . وقد تقدم الكلام على نظيراتها في سورة البقرة ، بما أغنى عن إعادته هنا (٣) .

﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا ، كَلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ (٧٠) ﴿ وَحَسِبُوا ﴾

(١) تقدم في ص : ١٨٨ - ١٨٩ من هذا الجزء .

(٢) « ولا يهيدنك » أى : لا يزعجك . يقال « هاده الشيء يهيده » : إذا أزعجه وكرهه . وفي المطبوعة « ولا يهينك » ! وهو تخليط لا معنى له . والصواب من المخطوطتين .

(٣) مضى ج ١ ص ١٣٧ ، ٢١٤ . وانظر في تفسير مثل هذه الآية ما مضى ج ١

أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ، ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا ،  
كثيْرٌ مِنْهُمْ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾

يذكر تعالى أنه أخذ العهود والمواثيق على بنى إسرائيل على السمع والطاعة لله ولرسله ، فنقضوا تلك العهود والمواثيق ، واتبعوا آراءهم وأهواءهم ، وقدموها على الشرائع ، فما وافقهم منها قبلوه وما خالفهم ردوه . ولهذا قال تعالى " كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقاً كذبوا و فريقاً يقتلون \* وحسبوا أن لا تكون فتنة " أى : وحسبوا أن لا يترتب لهم شرّ على ما صنعوا ، فترتب ، وهو : أنهم عموا عن الحق وصموا ، فلا يسمعون حقاً ولا يهتدون إليه " ثم تاب الله عليهم " أى : مما كانوا فيه " ثم عموا " أى : بعد ذلك " وصموا كثير منهم ، والله بصير بما يعملون " أى : مطلع عليهم ، وعليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الغواية منهم .

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، وَقَالَ الْمَسِيحُ  
يَبْنَى إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ، إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ  
اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ  
قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ، وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا  
يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ  
وَسْتَغْفِرُونَ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ  
خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِكُلَّانِ الطَّعَامِ ، أُنظِرْ كَيْفَ  
نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أُنظِرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾

يقول تعالى حاكماً بتكفير فرق النصارى - من الملكية واليعقوبية والنسطورية -  
ممن قال منهم بأن المسيح هو الله ! تعالى الله عن قولهم وتنزهه وتقدس علواً كبيراً .  
هذا وقد تقدّم إليهم المسيح بأنه عبد الله ورسوله ، وكان أول كلمة نطق بها وهو  
صغير في المهد أن قال : إني عبد الله ، ولم يقل إني أنا الله ، ولا ابن الله ،

بل قال : ﴿إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً﴾ ، إلى أن قال : ﴿وإن الله ربي وربكم فاعبدوه ، هذا صراط مستقيم﴾ . وكذلك قال لهم في حال كهولته ونبوته ، أمراً لهم بعبادة الله ربه وربهم وحده لا شريك له . ولهذا قال تعالى ” وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم ، إنه من يشرك بالله “  
 أى : فيعبد معه غيره ” فقد حرم الله عليه الجنة وأمواه النار “ أى : فقد أوجب له النار وحرم عليه الجنة . كما قال تعالى : ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ . وقال تعالى : ﴿ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله ، قالوا إن الله حرمهما على الكافرين﴾ .  
 وفي الصحيح : « أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث منادياً ينادى في الناس : إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة » . وفي لفظ : « مؤمنة »<sup>(١)</sup> . وتقدم في أول سورة النساء عند قوله ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ حديث عائشة : « الدواوين ثلاثة - فذكر منهم - ديوان لا يغفره الله ، وهو الشرك بالله ، قال الله تعالى ﴿من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة﴾ » . والحديث في مسند أحمد<sup>(٢)</sup> .  
 ولهذا قال تعالى لإخباراً عن المسيح أنه قال لبنى إسرائيل ” إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ، وأمواه النار ، وما للظالمين من أنصار “ أى : وما له عند الله ناصر ولا معين ، ولا منقذ مما هو فيه . وقوله ” لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة “ الصحيح أنها نزلت في النصارى خاصة ، قاله مجاهد وغير واحد . ثم اختلفوا في ذلك : فقيل : المراد بذلك كفارهم في قولهم بالأقانيم الثلاثة ، وهو أقنوم الأب وأقنوم الابن وأقنوم الكلمة المنبثقة من الأب إلى الابن ! ! تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً . قاله ابن جرير وغيره . والطوائف الثلاثة - من الملكية واليعقوبية والنسطورية - تقول بهذه الأقانيم ! وهم مختلفون فيها اختلافاً متبايناً ، ليس هذا موضع بسطه . وكل فرقة منهم تكفر الأخرى .

(١) هو جزء من حديث لابن مسعود ، في المسند : ٣٦٦١ . ورواه الشيخان ، كما بينا هناك . وجزء من حديث آخر لأبي هريرة ، في المسند : ٨٠٧٦ . ورواه الشيخان أيضاً .

(٢) مضى ج ٣ ص ١٩٣ - ١٩٤ .

والحق : أن الثلاث كافرة . وقال السدى وغيره : نزلت في جعلهم المسيح وأمه إلهين مع الله ، فجعلوا الله ثالث ثلاثة بهذا الاعتبار . قال السدى : وهي كقوله تعالى في آخر السورة : ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ، قال سبحانه ﴾ - الآية . وهذا القول هو الأظهر . والله أعلم . قال الله تعالى " وما من إله إلا إله واحد " أى : ليس متعدداً ، بل هو وحده لا شريك له إله جميع الكائنات وسائر الموجودات . ثم قال تعالى متوعداً لهم ومتهديداً " وإن لم ينتهوا عما يقولون " أى : من هذا الافتراء والكذب " ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم " أى : في الآخرة من الأغلال والنكال . ثم قال " أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه ، والله غفور رحيم " وهذا من كرمه تعالى وجوده ولطفه ورحمته بخلقه ، مع هذا الذنب العظيم وهذا الافتراء والكذب والإفك - يدعوهم إلى التوبة والمغفرة . فكل من تاب إليه تاب عليه . ثم قال " ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل " أى : له سوية أمثاله من سائر المرسلين المتقدمين عليه (١) . وأنه عبد من عباد الله ، ورسول من رسل الكرام . كما قال : ﴿ إن هو إلا عبد أنعمنا عليه وجعلناه مثلاً لبنى إسرائيل ﴾ . وقوله " وأمه صديقة " أى : مؤمنة به مصدقة له ، وهذا أعلى مقاماتها . فدل على أنها ليست بنبية ، كما زعم ابن حزم وغيره - ممن ذهب إلى نبوة سارة أم إسحق ، ونبوة أم موسى ، ونبوة أم عيسى - استدلالاً منهم بخطاب الملائكة لسارة ومريم ، وبقوله ﴿ وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه ﴾ ، وهذا معنى النبوة . والذي عليه الجمهور : أن الله لم يبعث نبياً إلا من الرجال ، قال الله تعالى : ﴿ وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم من أهل القرى ﴾ . وقد حكى الشيخ أبو الحسن الأشعري الإجماع على ذلك . وقوله تعالى " كانا يأكلان الطعام " أى : يحتاجان إلى التغذية به وإلى خروجه

(١) قوله « له سوية أمثاله » : بفتح السين وكسر الواو وتشديد الياء ، أى هو مستو معهم في عبوديته لربه ، كأمثاله من الأنبياء . يقال : « هما على سوية من الأمر ، أى : على استواء » . انظر اللسان ١٩ : ١٤٢ .

منهما ، فهما عبدان كسائر الناس ، وليسا بإلهين كما زعمه فرق النصارى الجهلة ، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة . ثم قال تعالى ” انظر كيف نبين لهم الآيات “ أى : نوضحها ونظهرها ” ثم انظر أنى يؤفكون “ أى : ثم انظر - بعد هذا البيان والوضوح والخلاء - أين يذهبون ؟ وبأى قول يتمسكون ؟ ! وإلى أى مذهب من الضلال يذهبون ؟ !

﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ، وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾

يقول تعالى منكرآ على من عبد غيره من الأصنام والأنداد والأوثان ، ومبينآ له أنها لا تستحق شيئآ من الإلهية - ” قل “ أى : يا محمد ، هؤلاء العابدين غير الله من سائر فرق بنى آدم ، ودخل فى ذلك النصارى وغيرهم : ” أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرآ ولا نفعآ “ أى : لا يقدر على إيصال ضرآ إليكم ولا إيجاد نفع ” والله هو السميع العليم “ أى : فلم عدلتم عن إفراد السميع لأقوال عباده العليم بكل شىء ، إلى عبادة جماد لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم شيئآ ، ولا يملك ضرآ ولا نفعآ لغيره ولا لنفسه ؟ ثم قال ” قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق “ أى : لا تجاوزوا الحد فى اتباع الحق ، ولا تطرؤا من أمرتم بتعظيمه فتبالغوا فيه حتى تخرجه عن حيز النبوة إلى مقام الإلهية ، كما صنعتم فى المسيح ، هو نبي من الأنبياء فجعلتموه إلهآ من دون الله ! وما ذاك إلا لاقتدائكم بشيوخ الضلال الذين هم سلفكم ممن ضل قديماً ” وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل “ أى : وخرجوا عن طريق الاستقامة والاعتدال ، إلى طريق الغواية والضلال .

﴿ لَعْنَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ

مَرِيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ  
 مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ  
 الَّذِينَ كَفَرُوا ، لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي  
 الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ  
 مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ ، وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴿

يخبر تعالى أنه لعن الكافرين من بنى إسرائيل من دهر طويل ، فيما أنزله  
 على داود نبيه عليه السلام ، وعلى لسان عيسى ابن مريم - بسبب عصيانهم  
 لله واعتدائهم على خلقه . قال ابن عباس : لعنوا في التوراة والإنجيل وفي الزبور  
 وفي الفرقان . ثم بين حالهم فيما كانوا يعتمدونه في زمانهم ، فقال " كانوا لا يتناهون  
 عن منكر فعلوه " أى : كان لا ينهى أحد منهم أحداً عن ارتكاب المأثم والمحارم .  
 ثم ذمهم على ذلك ليحذر أن يركب مثل الذى ارتكبوا ، فقال " لبئس ما كانوا  
 يفعلون " . وروى الإمام أحمد عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ، قال : قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم  
 فلم ينتهوا ، فجالسوهم في مجالسهم - قال يزيد : وأحسبه قال : في أسواقهم -  
 وواكلوهم وشاربوهم ، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ولعنهم على لسان داود  
 وعيسى ابن مريم " ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون " وكان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم متكئاً فجلس ، فقال : لا والذى نفسى بيده ، حتى تأطروهم على  
 الحق أطراً » . ورواه أبو داود عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم : « إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل : كان الرجل يلقى  
 الرجل فيقول : يا هذا ، اتق الله ودع ما تصنع ، فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من  
 الغد ، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ، فلما فعلوا ذلك ضرب  
 الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال " لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان  
 داود وعيسى ابن مريم " إلى قوله " فاسقون " ثم قال : كلا والله ، لتأمرن  
 بالمعروف وتتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق

أطراً أو تفسيرُهُ على الحق قَسراً» . وكذا رواه الترمذى وابن ماجة . وقال الترمذى : حسن غريب . ثم رواه هو وابن ماجة عن أبي عبيدة مرسلًا<sup>(١)</sup> . والأحاديث في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً ، ولنذكر منها ما يناسب هذا المقام . فقد تقدم حديث جرير عند قوله ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار﴾<sup>(٢)</sup> . وسيأتى عند قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ حديث أبي بكر الصديق وأبي ثعلبة الخشني<sup>(٣)</sup> . فروى الإمام أحمد عن حذيفة بن اليمان ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « والذي نفسى بيده ، لتأمرنَّ بالمعروف وتنهونَّ عن المنكر ، أوليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ، ثم لتدَّعنه فلا يستجيب لكم » . ورواه الترمذى ، وقال : حديث حسن<sup>(٤)</sup> . وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » . رواه مسلم<sup>(٥)</sup> . وروى أبو داود عن عدى بن عدى ، عن العُرْس - يعنى ابن عميرة - عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهاها - وقال مرة : فأنكرها - كان كمن غاب عنها ، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها » . تفرد به أبو داود ، ثم رواه عن عدى مرسلًا<sup>(٦)</sup> . وروى أبو داود عن أبي البختري ، قال : أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه

(١) المسند : ٣٧١٣ . وأبو داود : ٤٣٣٦ . والترمذى : ٤ : ٧٤ . ونقله المنذرى في الترغيب ٣ : ١٦٩ - ١٧٠ ، من روايتي أبي داود والترمذى ، ثم قال : «روياه من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، ولم يسمع من أبيه ، وقيل : سمع . ورواه ابن ماجة عن أبي عبيدة ، مرسلًا . « والأطر » - بسكون الطاء : عطف الشيء ، تقبض على أحد طرفيه فتعوجه .

(٢) ص : ١٨٦ من هذا الجزء . وهو حديث « جرير » ، كما ثبت في المخطوطتين هنا على الصواب . وفي المطبوعة « جابر » ! وهو تحريف ومخالف للواقع .

(٣) عند الآية : ١٠٥ من هذه السورة - المائدة .

(٤) المسند : ٥ : ٣٨٨ - ٣٨٩ (حلبى) . وإسناده صحيح . وقد مضى ج ٣ ص ١٨ .

(٥) مسلم ١ : ٢٩ . وقد مضى أيضاً ج ٣ ص ١٧ . وذكرنا هناك أن الحافظ ابن كثير

وهم في ذلك الموضع فجعله من حديث أبي هريرة . وها هو ذا يذكره هنا على الصواب .

(٦) أبو داود : ٤٣٤٥ ، ٤٣٤٦ . وإسناده الموصول صحيح .

وسلم : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لن يهلك الناس حتى يُعذِّروا أو يُعذِّروا من أنفسهم »<sup>(١)</sup>. وروى ابن ماجة عن أبي سعيد الخدري : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيباً ، فكان فيما قال : ألا لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول الحق إذا علمه ، قال : فبكى أبو سعيد ، وقال : قد والله رأينا أشياء فهبنا »<sup>(٢)</sup>. وعن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة . وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه<sup>(٣)</sup> . وروى ابن ماجة أيضاً عن أبي أمامة ، قال : « عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الأولى ، فقال : يا رسول الله ، أرى الجهاد أفضل ؟ فسكت عنه ، فلما رمى الجمرة الثانية سأله ؟ فسكت عنه ، فلما رمى جمرة العقبة ووضع رجله في الغرير ليركب قال : أين السائل ؟ قال : أنا يا رسول الله ، قال : كلمة حق تقال عند ذي سلطان جائر » . تفرد به<sup>(٤)</sup>. وروى الإمام أحمد عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا ينبغي لمسلم أن يُذِل نفسه ، قيل :

(١) أبو داود : ٤٣٤٧ . وإسناده صحيح . وجهالة الصحابي لا تضر . وقوله « حتى يعذروا » - قال ابن الأثير : « يقال : أعذر فلان من نفسه ، إذا أمكن منها . يعني : أنهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعبوبهم ، فيستوجبون العقوبة ، ويكون لمن يعذبهم عذر ، كأنهم قاموا بعذره في ذلك . ويرى بفتح الياء ، من : عذرت . وهو بمعناه . وحقيقة عذرت : محوت الإساءة وطمسها » .

(٢) ابن ماجة : ٤٠٠٧ . وقد رواه أحمد بنحوه : ١١٧٠١ . ورواه أيضاً بنحو معناه ، مطولاً ومختصراً : ١١٠٣٠ ، ١١٤٢٣ ، ١١٤٤٨ ، ١١٥١٨ ، ١١٨١٦ ، ١١٨٤٧ ، ١١٨٥٤ ، ١١٨٩٢ . وقد مضى حديث آخر أطول منه ، فيه نحو معناه ، ص : ١٧٩ من هذا الجزء .

(٣) ابن ماجة : ٤٠١١ . وأبو داود : ٤٣٤٤ . والترمذي ٣ : ٢١٠ . وهو من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد . وعطية ضعيف . ولكنه ثابت ضمن حديث مطول ، رواه أحمد بإسنادين صحيحين ، من رواية أبي نضرة عن أبي سعيد : ١١١٦٠ ، ١١٦٠٩ .

(٤) ابن ماجة : ٤٠١٢ . ورواه أحمد من هذا الوجه : ٥ : ٢٥١ ، ٢٥٦ (حلى) . ثم ذكر المؤلف الحافظ هنا حديثي أبي سعيد « لا يحقر أحدكم نفسه . . . » ، و « إن الله ليسأل العبد يوم القيامة » - ذكرهما من رواية ابن ماجة . وقد مضى في ص : ١٧٩ - ١٨٠ ، من رواية المسند . فاكتفينا بالإشارة إليهما .



وكيف يذل نفسه؟ قال : يتعرض من البلاء لما لا يطيق . وكذا رواه الترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب (١) . وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك ، قال : « قيل يا رسول الله ، متى يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال : إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم ، قلنا : يا رسول الله ، وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال : الملك في صغاركم ، والفاحشة في كباركم ، والعلم في رذالكم » . قال زيد : تفسير معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم « والعلم في رذالكم » : إذا كان العلم في الفساق . تفرد به ابن ماجه (٢) . وسيأتى في حديث أبي ثعلبة عند قوله « لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » شاهد لهذا ، إن شاء الله تعالى وبه الثقة (٣) . وقوله « ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا » قال مجاهد : يعنى بذلك المنافقين . وقوله « لبئس ما قدمت لهم أنفسهم » يعنى بذلك موالاتهم للكافرين ، وتركهم موالاة المؤمنين ، التى أعقبتهم نفاقاً فى قلوبهم ، وأسخطت الله عليهم سخطاً مستمراً إلى يوم معادهم ، ولهذا قال « أن سخط الله عليهم » وفسر بذلك ما ذمهم به . ثم أخبر أنهم فى العذاب خالدون ، يعنى : يوم القيامة . وقوله تعالى « ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء » أى : لو آمنوا حق الإيمان بالله والرسول والفرقان لما ارتكبوا ما ارتكبه من موالاة الكافرين فى الباطن ومعاداة المؤمنين بالله والنبي

(١) المسند ٥ : ٤٠٥ (جلبي) . وابن ماجه : ٤٠١٦ . وإسنادهما صحيحان . وقد مضت الإشارة إليه بمعناه ، ص : ١٨٠ حيث ذكره المؤلف هناك منسوباً للصحيح . وبيننا وهمه هناك . وما هو ذا يذكره هنا على الصواب .

(٢) ابن ماجه : ٤٠١٥ . وقال البوصيرى فى زوائده : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات » . ورواه أيضاً أحمد فى المسند : ١٢٩٧٥ . وإسناده صحيح . وزيد - الذى فسر الكلمة فى الحديث - هو زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعى ، شيخ أحمد ، وشيخ شيخ ابن ماجه فى هذا الحديث . وتفسيره لم يذكر فى المسند . و « رذال » : بضم الراء وتخفيف الذال المعجمة ، وهو جمع « رذل » بفتح الراء وسكون الذال ، وهو من الجمع العزيز ، كما فى اللسان . و « الرذل » : الدون الخسيس . ووقع فى ابن ماجه « فى رذالكم » . وأخشى أن يكون خطأ من ناسخ أو طابع ، فهو مخالف لما ثبت هنا فى المخطوطتين والمطبوعة ، ولما ثبت فى المسند .

(٣) عند الآية : ١٠٥ من هذه السورة (المائدة) .

وما أنزل إليه " ولكن كثيراً منهم فاسقون " أى : خارجون عن طاعة الله ورسوله ، مخالفون لآيات وحيه وتنزيله .

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ، وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَىٰ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ، يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَاتَّبِعْهُمْ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾ ﴾

الجزء  
٧

قال ابن عباس : نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه ، الذين حين تلا عليهم جعفر بن أبي طالب بالحبشة القرآن بكوا حتى أخضلوا لحاهم . وهذا القول فيه نظر ، لأن هذه الآية مدنية ، وقصة جعفر مع النجاشي قبل الهجرة . واختار ابن جرير : أن هذه الآيات نزلت في صفة أقوام بهذه المثابة ، سواء كانوا من الحبشة أو غيرها . فقله " لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا " وما ذاك إلا لأن كفر اليهود عناد وجهود ، ومباهة للحق ، وغمط للناس ، وتنقص بحملة العلم . ولهذا قتلوا كثيراً من الأنبياء ، حتى هموا بقتل الرسول صلى الله عليه وسلم غير مرة ، وسموه وسحروه ، وألبوا عليه أشباههم من المشركين - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة . وقوله " ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى " أى : الذين زعموا أنهم نصارى من أتباع المسيح وعلى منهاج إنجيله ، فيهم مودة للإسلام وأهله في الحملة ، وما ذاك إلا لما في قلوبهم - إذا كانوا على دين المسيح - من الرقة

والرأفة ، كما قال تعالى : ﴿ وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ﴾ . وفي كتابهم : من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر ! ليس القتال مشروعاً في ملتهم . ولهذا قال تعالى ” ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون “ أى : يوجد فيهم القسيسون ، وهم خطبائهم وعلمائهم ، واحدهم « قسيس » و « قس » أيضاً . وقد يجمع على « قسوس » . والرهبان : جمع « راهب » ، وهو العابد ، مشتق من الرهبة وهى الخوف ، كراكب وركبان ، وفارس وفرسان . قال ابن جرير : وقد يكون الرهبان واحداً وجمعه : رهابين ، مثل قربان وقرباين ، وجرذان وجراذين ، وقد يجمع على رهابنة . فقوله ” ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون “ تضمن وصفهم بأن فيهم العلم والعبادة والتواضع . ثم وصفهم بالانقياد للحق واتباعه والإنصاف ، فقال ” وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق “ أى : مما عندهم من البشارة ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم ” يقولون ربنا آمناً فاكتبنا مع الشاهدين “ أى : مع من يشهد بصحة هذا ويؤمن به . وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم عن ابن عباس : « فى قوله ” فاكتبنا مع الشاهدين “ أى : مع محمد صلى الله عليه وسلم وأمه ، هم الشاهدون ، يشهدون لنبيهم صلى الله عليه وسلم أنه قد بلغ ، ولرسل أنهم قد بلغوا » . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (١) . وهذا الصنف من النصارى هم المذكورون فى قوله : ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليك وما أنزل إليهم خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً ، أولئك لهم أجرهم عند ربهم ، إن الله سريع الحساب ﴾ . وهم الذين قال الله فيهم : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون \* وإذا يتلى عليهم قالوا آمناً به ، إنه الحق من ربنا ، إنا كنا من قبله مسلمين \* أولئك يؤتُونَ أجرهم مرتين بما صبروا ، ويدرؤن بالحسنة السيئة ، وما رزقناهم ينفقون \* وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ،

(١) المستدرك ٢ : ٣١٣ . ووافقه الذهبي على تصحيحه .

سلام عليكم ، لا نبتغي الجاهلين ﴿ ولهذا قال تعالى ههنا ” فأتاهم الله بما قالوا “ أى : فجازاهم على إيمانهم وتصديقهم واعتزافهم بالحق ” جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها “ أى : ما كثر فيها أبداً ، لا يحولون ولا يزولون ” وذلك جزاء المحسنين “ أى : فى اتباعهم الحق وانقيادهم له ، حيث كان وأين كان ومع من كان . ثم أخبر عن حال الأشقياء فقال ” والذين كفروا وكذبوا بآياتنا “ أى : جحدوا بها وخالفوها ” أولئك أصحاب الجحيم “ أى : هم أهلها والداخلون فيها .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾

قال ابن عباس : « نزلت هذه الآية فى رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قالوا : نقطع مذاكيرنا ، ونترك شهوات الدنيا ، ونسيح فى الأرض كما يفعل الرهبان ! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك ، فقالوا : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأنام ، وأنكح النساء ، فمن أخذ بسنتى فهو منى ، ومن لم يأخذ بسنتى فليس منى » . رواه ابن أبي حاتم . وروى ابن مردويه نحو ذلك <sup>(١)</sup> . وفى الصحيحين عن أنس : « أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله فى السر ؟ فقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا ؟ ! لكنى أصوم وأفطر ، وأنام وأقوم ، وآكل اللحم ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى » <sup>(٢)</sup> . وروى ابن أبي حاتم . عن ابن عباس :

(١) وكذلك رواه الطبرى بنحوه : ١٢٣٤٦ .

(٢) الحديث حديث أنس بن مالك ، كذلك رواه البخارى ٩ : ٨٩ - ٩٠ (فتح) -

« أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى إذا أكلتُ اللحم انتشرتُ إلى النساء ، وإنى حرمت على اللحم ، فنزلت : ” يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم “ . وكذا رواه الترمذى وابن جرير ، وقال : حسن غريب ، وقد روى من وجه آخر مرسلًا (١) . وعن عبد الله بن مسعود ، قال : « كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء ، فقلنا : ألا نستخصى ؟ ! فمأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثم قرأ عبد الله ” يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين “ . أخرجاه (٢) . وهذا كان قبل تحريم نكاح المتعة . والله أعلم . وفي هذه القصة دلالة لمن ذهب من العلماء - كالشافعى وغيره - إلى أن من حرم ما كلاً أو ملبساً أو شيئاً ما عدا النساء : أنه لا يحرم عليه ، ولا كفارة عليه أيضاً ، ولقوله تعالى ” يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم “ ولأن الذى حرم اللحم على نفسه - كما فى الحديث المتقدم - لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بكفارة . وذهب إلى آخرون ، منهم الإمام أحمد بن حنبل ، إلى أن من حرم ما كلاً أو مشرباً أو ملبساً أو شيئاً من الأشياء ، فإنه يجب عليه بذلك كفارة يمين ، كما إذا التزم تركه باليمين ، فكذلك يؤاخذ بمجرد تحريمه على نفسه ، إلزاماً له بما التزمه . كما أفتى بذلك ابن عباس ، وكما فى قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضات أزواجك والله غفور رحيم ﴾ . ثم قال : ﴿ قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم ﴾ - الآية . وكذلك ههنا ، لما ذكر هذا

= ومسلم ١ : ٣٩٤ - من حديث أنس . وكذلك رواه ابن حبان فى صحيحه ، رقم : ١٣ (بتحقيقنا) ، مختصراً . وكان فى الأصول المخطوطة والمطبوعة هنا « عن عائشة ! وهو وهم - يقيناً - من الحافظ ابن كثير . وقد قلده فى هذا الهم تلميذه قاضى القضاة ابن أبى العز فى شرح الطحاوية (ص ٤٤٧ - ٤٤٨ بتحقيقنا) . وقد بينا هذا الهم هناك . وما وجدته من حديث عائشة قط ، لا فى الصحيحين ولا فى غيرها .

(١) الطبرى : ١٢٣٥٠ . والترمذى ٤ : ٩٧ - ٩٨ .

(٢) انظر الفتح ٩ : ١٠١ - ١٠٣ .

الحكم عقبه بالآية المبينة لتكفير اليمين ، فدل على أن هذا منزل منزلة اليمين في اقتضاء التكفير . والله أعلم . وروى ابن جرير عن ابن جريج ، عن مجاهد ، قال : « أراد رجال ، منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمرو - أن يتبتلوا ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح ، فنزلت هذه الآية إلى قوله " واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون " = قال ابن جريج عن عكرمة : أن عثمان بن مظعون وعلى بن أبي طالب وابن مسعود والمقداد بن الأسود وسالمًا مولى أبي حذيفة في أصحابه - تبتلوا ، فجلسوا في البيوت ، واعتزلوا النساء ، ولبسوا المسوح ، وحرموا طيبات الطعام واللباس ، إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل ، وهموا بالإخفاء ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار ، فنزلت هذه الآية " يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين " يقول : لا تسيروا بغير سنة المسلمين ، يريد ما حرّموا من النساء والطعام واللباس وما أجمعوا له من قيام الليل وصيام النهار وما هموا به من الإخفاء ، فلما نزلت فيهم بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن لأنفسكم حقًا ، وإن لأعينكم حقًا ، صوموا وأفطروا ، وصلوا وناموا ، فليس منّا من ترك سنتنا ، فقالوا : اللهم سلّمنا واتبعنا ما أنزلت » (١) . وقد ذكر هذه القصة غير واحد من التابعين مرسلًا ، ولها شاهد في الصحيحين من رواية عائشة أم المؤمنين ، كما تقدم ذلك ، والله الحمد والمنة . وقوله " ولا تعتدوا " يحتمل أن يكون المراد منه : ولا تبالغوا في التضييق على أنفسكم بتحريم المباحات عليكم ، كما قاله من قاله من السلف . ويحتمل أن يكون المراد : كما لا تحرموا الحلال فلا تعتدوا في تناول الحلال ، بل خذوا منه بقدر كفايتكم وحاجتكم ، ولا تجاوزوا الحد فيه ، كما قال تعالى : ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ﴾ - الآية ، وقال : ﴿ والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً ﴾ . فشرع الله عدلًا بين الغالي فيه والجاني عنه ، لإفراط ولا تفريط . ولهذا قال " لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ،

إن الله لا يحب المعتدين“ . ثم قال ” وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً“ أى :  
 فى حال كونه حلالاً طيباً ” واتقوا الله “ أى : فى جميع أموركم ، واتبعوا  
 طاعته ورضوانه ، واتركوا مخالفته وعصيانه ” واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون “ .

﴿ لَا يُوَٰخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِنْ يُؤَٰخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ  
 الْأَيْمَانَ ، فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ  
 أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ، فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَٰلِكَ  
 كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ، كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ  
 لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٨٩)

وقد تقدم الكلام فى سورة البقرة على لغو اليمين ، وأنه قول الرجل فى الكلام  
 من غير قصد : لا والله ، وبلى والله (١) . وقيل : هو فى الهزل . وقيل : فى المعصية .  
 وقيل : على غلبة الظن ، وهو قول أبى حنيفة وأحمد . وقيل : اليمين فى الغضب .  
 وقيل : فى النسيان . وقيل : هو الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس ونحو  
 ذلك ، واستدلوا بقوله : ﴿ لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ . والصحيح : أنه  
 اليمين من غير قصد ، بدليل قوله ” ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان “ أى :  
 بما صمتم عليه منها وقصدتموها ” فكفارته إطعام عشرة مساكين “ يعنى :  
 محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه . وقوله ” من أوسط ما تطعمون أهليكم “  
 قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة : أى من أعدل ما تطعمون أهليكم .  
 وقال عطاء الخراسانى : من أمثل ما تطعمون أهليكم . وروى ابن أبى حاتم عن  
 ابن عباس ، قال : « كان الرجل يقوت بعض أهله قوتَ دون ، وبعضهم  
 قوتاً فيه سعة ، فقال الله تعالى ” من أوسط ما تطعمون أهليكم “ — من الخبز  
 والزيت » . واختار ابن جرير أن المراد بقوله ” من أوسط ما تطعمون أهليكم “  
 أى : فى القلة والكثرة . ثم اختلف العلماء فى مقدار ما يطعمهم : فروى ابن

(١) مضى ج ٢ ص ١٠٤ - ١٠٥ .

أبي حاتم عن علي ، في قوله ” من أوسط ما تطعمون أهليكم “ قال : يغديهم ويعشيهم . وقال الحسن ومحمد بن سيرين : يكفيه أن يطعم عشرة مساكين أكلة واحدة خبزاً ولحماً ، زاد الحسن : فإن لم يجد فخبزاً وسمناً ولبناً ، فإن لم يجد فخبزاً وزيتاً وخللاً ، حتى يشبعوا . وقال آخرون : يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من برّ أو تمر ونحوهما . هذا قول عمر وعلي وعائشة ومجاهد والشعبي وسعيد بن جبير وغيرهم . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، أنه قال : مداً من برّ - يعني لكل مسكين - وبعه لإدائه . ثم قال : وروى عن ابن عمر وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب ومجاهد وغيرهم نحو ذلك . وقال الشافعي : الواجب في كفارة اليمين مدّ بمدّ النبي صلى الله عليه وسلم ، لكل مسكين . ولم يتعرض للأدم . واحتج بأمر النبي صلى الله عليه وسلم للذي جامع في رمضان بأن يطعم ستين مسكيناً من مكثل يسع خمسة عشر صاعاً ، لكل واحد منهم مدّ . وقال أحمد بن حنبل : الواجب مدّ من برّ ، أو مدّان من غيره . والله أعلم . وقوله ” أو كسوتهم “ قال الشافعي : لو دفع إلى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة : من قميص أو سراويل أو إزار أو عمامة أو مقنعة أجزأه ذلك . وقال مالك وأحمد بن حنبل : لا بد أن يدفع إلى كل واحد منهم من الكسوة ما يصح أن يصلى فيه ، إن كان رجلاً أو امرأة ، كل بحسبه . والله أعلم . وقوله ” أو تحرير رقبة “ أخذ أبو حنيفة بإطلاقها ، فقال : تجزئ الكافرة كما تجزئ المؤمنة . وقال الشافعي وآخرون : لا بد أن تكون مؤمنة . وأخذ تقييدها بالإيمان من كفارة القتل ، لاتحاد الموجب وإن اختلف السبب ، ومن حديث معاوية بن الحكم السلمي ، الذي هو في موطأ مالك ومسند الشافعي وصحيح مسلم : أنه ذكر أن عليه عتق رقبة ، وجاء معه بجزية سوداء : « فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة » - الحديث بطوله<sup>(١)</sup> . فهذه خصال ثلاث في كفارة اليمين ، أيها فعل الحانث



أجزأ عنه بالإجماع . وقد بدأ بالأسهل فالأسهل : فالإطعام أسهل وأيسر من الكسوة ، كما أن الكسوة أيسر من العتق ، فترقى فيها من الأدنى إلى الأعلى ، فإن لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الحصا لثلاث كفر بصيام ثلاثة أيام ، كما قال تعالى ” فن لم يجد فصيام ثلاثة أيام “ . وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير والحسن البصرى أنهما قالوا : من وجد ثلاثة دراهم لزمه الإطعام ، وإلا صام . وقال ابن جرير - حاكياً عن بعض متأخري متفقهة زمانه ، أنه قال : جائز لمن لم يكن له فضل عن رأس مال يتصرف فيه لمعاشه ومن الفضل عن ذلك ما يكفر به عن يمينه . ثم اختار ابن جرير : أنه الذى لا يفضل عن قوته وقوت عياله فى يومه ذلك ما يخرج به كفارة اليمين . واختلف العلماء : هل يجب فيها التتابع ، أو يستحب ولا يجب ويجزئ التفريق ؟ قولان : أحدهما : لا يجب ، وهذا منصوص الشافعى فى كتاب الأيمان ، وهو قول مالك ، لإطلاق قوله ” فصيام ثلاثة أيام “ وهو صادق على المجموعة والمفرقة ، كما فى قضاء رمضان لقوله ﴿ فعدة من أيام أخر ﴾ . ونص الشافعى فى موضع آخر فى الأم على وجوب التتابع ، كما هو قول الحنفية والحنابلة ، لأنه قد روى عن أبى بن كعب وغيره : أنهم كانوا يقرؤها « فصيام ثلاثة أيام متتابعات » . وحكاها مجاهد والشعبى وأبو إسحق عن عبد الله بن مسعود . وقال الأعمش : كان أصحاب ابن مسعود يقرؤها كذلك . وهذه إذا لم يثبت كونها قرآناً متواتراً فلا أقل أن يكون خبر واحد ، أو تفسيراً من الصحابى ، وهو فى حكم المرفوع . وقوله ” ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم ، واحفظوا أيمانكم “ قال ابن جرير : معناه لا تركوها بغير تكفير ” كذلك يبين الله لكم آياته “ أى : يوضحها ويفسرهما ” لعلكم تشكرون “ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْبَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْبَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ

ذَكَرَ اللَّهُ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا  
الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ  
الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا  
مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا ،  
وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾

يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن تعاطي الخمر والميسر ، وهو القمار .  
وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أنه قال : الشطرنج من الميسر .  
رواه ابن أبي حاتم (١) . وروى ابن أبي حاتم عن عطاء ومجاهد وطاوس - أو  
اثنين منهم - قالوا : كل شيء من القمار فهو من الميسر ، حتى لعب الصبيان  
بالجوز . وروى عن راشد بن سعد وضمرة بن حبيب مثله ، وقالوا : حتى  
الكعاب والجوز والبيض التي تلعب بها الصبيان . وعن ابن عمر قال :  
الميسر هو القمار . وقال ابن عباس : الميسر هو القمار ، كانوا يتقامررون  
في الجاهلية إلى مجيء الإسلام ، فهأهم الله عن هذه الأخلاق القبيحة . وقال  
سعید بن المسيب : كان ميسر أهل الجاهلية بيع اللحم بالشاة والشاتين . وقال  
الأعرج : الميسر الضرب بالقداح على الأموال والثمار ، وقال القاسم بن محمد :  
كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو من الميسر . رواه ابن أبي حاتم .  
وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الحُصَيْب الأسلمي ، قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : « من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه » .  
وفي موطأ مالك ومسنَد أحمد وسنن أبي داود وابن ماجه عن أبي موسى الأشعري ،  
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لعب بالنرد فقد عصى الله  
ورسوله » . وروى موقوفاً على أبي موسى من قوله . فالله أعلم . وأما الشطرنج ،

(١) إسناده منقطع ، لأنه من رواية محمد بن علي بن الحسين ، عن جد أبيه علي بن أبي طالب .  
وبينهما دهر طويل .

فقد قال عبد الله بن عمر : إنه شر من الرد . وتقدم عن علي أنه قال : هو من الميسر . ونص على تحريمه مالك أبو حنيفة وأحمد ، وكرهه الشافعي . وأما الأنصاب ، فقال ابن عباس ومجاهد وعطاء وغير واحد : هي حجارة كانوا يذبحون قربانهم عندها . وأما الأزلام ، فقالوا أيضاً : هي قيد آح كانوا يستقسمون بها . رواه ابن حاتم ، وقوله تعالى " رجس من عمل الشيطان " قال ابن عباس : أى سخط من عمل الشيطان . وقال سعيد بن جبير : لثم . وقال زيد بن أسلم : أى شر من عمل الشيطان " فاجتنبوه " الضمير عائذ على الرجس ، أى : اتركوه " لعكم تفلحون " وهذا ترغيب . ثم قال تعالى " إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ، فهل أنتم منتهون " وهذا تهديد وترهيب .

### الأحاديث الواردة فى بيان تحريم الخمر

روى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : « حرمت الخمر ثلاث مرات ، قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما ؟ فأنزل الله : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما لثم كبير ومنافع للناس ﴾ - إلى آخر الآية ، فقال الناس : ما حترّم علينا ، إنما قال : ﴿ فيهما لثم كبير ﴾ ، وكانوا يشربون الخمر ، حتى كان يوماً من الأيام صلى رجل من المهاجرين أمّ أصحابه فى المغرب ، خلط فى قراءته ، فأنزل الله آيةً أغلظ منها : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ ، وكان الناس يشربون حتى يأتى أحدهم الصلاة وهو مفيق ، ثم أنزلت آيةً أغلظ من ذلك " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون " قالوا : اتهمينا ربنا ، وقال الناس : يا رسول الله ، ناس قتلوا فى سبيل الله وماتوا على

فرشهم ، كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان ؟ فأنزل الله تعالى " ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا " - إلى آخر الآية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو حرم عليهم لتركوه كما تركتم . انفراد به أحمد<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب ، أنه قال : « لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في البقرة : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ﴾ ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في سورة النساء : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ ، فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال : حى على الصلاة - نادى : لا يقربن الصلاة سكران ، فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التي في المائدة ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ " فهل أنتم منتهون " قال عمر : انتهينا . وهكذا رواه أبو داود والترمذى والنسائى . وصحح هذا الحديث على بن المدينى والترمذى<sup>(٢)</sup> . وقد ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب : « أنه قال في خطبته على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيها الناس ، إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة : العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل . وروى البخارى عن ابن عمر ، قال : « نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ

(١) المسند : ٨٦٠٥ . وذكره الهيشى في الزوائد ٥ : ٥١ ، وقال : « أبو وهب مولى أبي هريرة : لم يجرحه أحد ولم يوثقه . وأبو معشر نجيح : ضعيف لسوء حفظه » . أقول : وأبو وهب : تابعى عرف شخصه ، وترجمه البخارى في الكنى : ٧٥١ ، وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٤٥١ - ٤٥٢ ، فلم يذكر فيه جرحاً ، فهو ثقة عندهما . وللحديث شواهد تجبر ضعف أبي معشر نجيح .

(٢) المسند : ٣٧٨ . وإسناده صحيح . وقد مضى ج ٢ ص ٨٨ - ٨٩ ، وأشار المؤلف الحافظ هناك إلى ذكره في هذا الموضوع . ومضى أيضاً ج ٣ ص ١٧٩ . ورواه الحاكم ٢ : ٢٧٨ ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . ورواه الطبرى بخسة أسانيد :

لخمسة أشربة ، ما فيها شراب العنب»<sup>(١)</sup> . وروى الطيالسي عن ابن عمر ، قال : « نزلت في الخمر ثلاث آيات : فأول شيء نزل : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ - الآية ، فقيل : حرمت الخمر ، فقالوا : يا رسول الله ، دعنا ننتفع بها كما قال الله تعالى ، قال : فسكت عنهم ، ثم نزلت هذه الآية : ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ ، فقيل : حرمت الخمر ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا لا نشربها قرب الصلاة ، فسكت عنهم ، ثم نزلت " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حرمت الخمر »<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن وعلة ، قال : « سألت ابن عباس عن بيع الخمر ؟ فقال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو من دوس ، فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها إليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا فلان ، أما علمت أن الله حرّمها ؟ فأقبل الرجل على غلامه فقال : اذهب فبعها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا فلان ، بماذا أمرته ؟ فقال : أمرته أن يبيعه ، قال : إن الذي حرم شربها حرم بيعها ، فأمر بها فأفرغت في البطحاء » . ورواه مسلم والنسائي<sup>(٣)</sup> . وروى أبو يعلى الموصلي عن شهر بن حوشب ، عن تميم الداري : « أنه كان يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام راوية من خمر ، فلما أنزل الله تحريم الخمر جاء بها ، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك ، وقال : إنها قد حرمت بعدك ، قال : يا رسول الله ، فأبيعها وأنتفع بثمنها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله اليهود ، حرمت عليهم شحوم البقر والغنم فأذابوه وباعوه ! والله حرم الخمر وثمنها » . وقد رواه أيضاً الإمام أحمد عن شهر بن

(١) انظر المسند : ٥٩٩٢ ، وما أشرنا إليه من الروايات هناك .

(٢) مسند الطيالسي : ١٩٥٧ . ورواه أيضاً الطبري : ٤١٤٣ . وفصلنا القول

فيه هناك .

(٣) المسند : ٢٠٤١ . والمتقى : ٤٧٠٢ .



أبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء وقرأ من أصحابه عند أبي طلحة ، حتى كاد الشراب يأخذ منهم ، فأتى آت من المسلمين فقال : أما شعرتم أن الخمر قد حرمت ؟ فما قالوا حتى ننظر ونسأل ! فقالوا : يا أنس ، أكف ما بقي في إنائك ، فوالله ما عادوا فيها ، وما هي إلا التمر والبسر ، وهي خمرة يومئذ . « أخرجاه في الصحيحين <sup>(١)</sup> . وفي رواية عن أنس ، قال : كنت ساقى القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة ، وما شرابهم إلا الفضيخ : البسر والتمر ، فإذا مناد ينادى ، قال : اخرج فانظر ، فإذا مناد ينادى : ألا إن الخمر قد حرمت ، فجرت في سكك المدينة ، قال : فقال لي أبو طلحة : اخرج فأهرقها ، فاهرقها ، فقالوا ، أو قال بعضهم : قتل فلان وفلان وهي في بطونهم ؟ قال : فأنزل الله " ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا " الآية . وروى ابن جرير عن أنس بن مالك ، قال : « بينا أنا أدير الكأس على أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح وأبي دُجَّانة ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء ، حتى مالت رؤسهم من خليط بسر وتمر ، فسمعت منادياً ينادى : ألا إن الخمر قد حرمت ، قال : فما دخل علينا داخل ولا اخرج منا خارج حتى أهرقنا الشراب وكسرنا القلال ، وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا ، وأصبنا من طيب أم سائم ، ثم خرجنا إلى المسجد ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه " - إلى قوله - " فهل أتم منتهون "

الحافظ ابن حجر - في الصحابة . والحديث ذكره الحافظ في الإصابة ٥ : ٣١٦ ، وزاد نسبه للبغوي والرويانى وأبي نعيم .

(١) المسند : ١٢٩٠٠ . وقوله « فما قالوا حتى ننظر ونسأل » - يريد : أنهم قبلوا خبر المخبر بالتحريم دون تردد ، طاعة لله ورسوله ، وثقة بخبر الناقل إليهم . ووقع في المطبوعة « فقالوا ! وهو تغيير سخيف ، يقلب المعنى إلى ضده . وما أثبتنا هو الذي في المسند والمخطوطين . وقوله « أكف ما بقي في إنائك » - أصله « أكفء » فحذفت الهزة الأخيرة تهجيلاً . وفي المطبوعة بدلها « اسكب » ! وهو تصرف أيضاً ، مخالف لما في المسند والمخطوطين .

فقال رجل : يا رسول الله ، فما ترى فيمن مات وهو يشربها ؟ فأنزل الله تعالى " ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا " الآية ، وقال رجل لأنس بن مالك : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، أو حدثني من لم يكذب ، ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب « (١) . وروى الإمام أحمد عن قيس بن سعد بن عبادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن ربي تبارك وتعالى حرم على الحمر والكوبة والقنين ، وإياكم والغبيراء ، فإنها ثلث خمر العالم » (٢) . وروى أحمد أيضاً عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من جهنم ، قال : وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله حرم الحمر والميسر والكوبة والغبيراء ، وكل مسكر حرام » . تفرد به أحمد (٣) . وروى الإمام أحمد أيضاً عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لُعنت الحمر على عشرة وجوه : لعنت الحمر بعينها ، وشاربها وساقها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولةُ إليه وأكل ثمنها » . ورواه أبو داود وابن ماجه (٤) . وروى أحمد عن ابن عمر ، قال : « خرج رسول

(١) الطبري : ١٢٥٢٧ . وإسناده صحيح . وهو رواية مفصلة لحديث أنس ، السابق بروايتين . وهذه الرواية لم ينسبها السيوطي ٢ : ٣٢٠ لغير الطبري . وقد ذكره الهيثمي في الزوائد ٥ : ٥٢ ، وقال : « رواه البزار ، ورجاله ثقات » .

(٢) المسند : ١٥٥٤٧ . وإسناده صحيح . وكذلك رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ، ص : ٢٧٣ ، من هذا الوجه . و « الكوبة » - بضم الكاف : هي النرد ، وقيل : الطبل ، وقيل : البربط ، قاله ابن الأثير . و « القنين » - بكسر القاف وتشديد النون الأولى المكسورة : قال ابن الأثير : « لعبة للروم يقامرون بها . وقيل : هو الطنبور بالحبشية . والتقنين : الضرب بها » . و « الغبيراء » - بضم الغين المعجمة : ضرب من الشراب يتخذة الحبش من الذرة . وفي حديث آخر لابن عباس - مرفوعاً - في المسند : ٢٤٧٦ ، ٢٦٢٥ : « إن الله حرم الحمر والميسر والكوبة ، وكل مسكر حرام » . قال سفيان في الرواية الأولى : « قلت لعل بن بديعة : ما الكوبة ؟ قال : الطبل » . وهو حديث صحيح .

(٣) المسند : ٦٥٩١ . ورواه أيضاً بنحوه : ٦٤٧٨ . وإسناده صحيحان .

(٤) المسند : ٤٧٨٧ ، ٥٣٩١ . ورواه أيضاً بإسناد آخر : ٥٧١٦ ، بنحوه .



الله صلى الله عليه وسلم إلى المربد ، فخرجت معه فكنت عن يمينه ، وأقبل أبو بكر فتأخرت عنه فكان عن يمينه وكنت عن يساره ، ثم أقبل عمر فتنحيت له فكان عن يساره ، فأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المربد ، فإذا بزقاق على المربد فيها خمر ، قال ابن عمر : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة - قال ابن عمر : وما عرفت المدينة إلا يومئذ - فأمر بالزقاق فشقت ، ثم قال : لعنت الخمر وشاربها وساقبها وبائعها ومبتاعها وحاملها والحاملة إليه وعاصرها ومعتصرها وآكل ثمنها <sup>(١)</sup> . وعن ثابت بن يزيد الخولاني : « أنه كان له عم يبيع الخمر ، وكان يتصدق ! قال : فنهيته عنها فلم ينته ، فقدمت المدينة فلقيت ابن عباس ، فسألته عن الخمر وثمرها ؟ فقال : هي حرام ، وثمرها حرام ، ثم قال ابن عباس : يا معشر أمة محمد ، إنه لو كان كتاب بعد كتابكم ونبي بعد نبيكم لأنزل فيكم كما أنزل فيمن قبلكم ، ولكن أخر ذلك من أمركم إلى يوم القيامة ، ولعمري هو أشد عليكم ، قال ثابت : فلقيت عبد الله بن عمر ، فسألته عن ثمن الخمر ؟ فقال : سأخبرك عن الخمر : إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فبينما هو محتب حل حيوته ، ثم قال : من كان عنده من هذه الخمر شيء فليأتنا بها ، فجعلوا يأتونه ، فيقول أحدهم : عندي راوية ، ويقول الآخر : عندي زق ، أو ما شاء الله أن يكون عنده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجمعوا ببيع كذا وكذا ثم آذنوني ، ففعلوا ثم آذنوه ، فقام وقمت معه ، ومشيت عن يمينه وهو متكئ على ، فلحقنا أبو بكر ، فأخزني رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلني عن شماله ، وجعل أبا بكر في مكاني ، ثم لحقنا عمر بن الخطاب ، فأخزني وجعله عن يساره ، فمشى بينهما ، حتى إذا وقف على الخمر قال للناس : أتعرفون هذا ؟ قالوا : نعم يا رسول الله ، هذه الخمر ، قال : صدقتم ، ثم قال : فإن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقبها وحاملها والحاملة إليه وبائعها ومشتريها

(١) المسند : ٥٣٩٠ . وإسناده صحيح . ورواه أيضاً ابن عبد الحكم في فتوح مصر ، ص : ٢٦٤ ، مطولا . وانظر تفسير الطبري : ٤١٤٣ .

وأكل ثمنها ، ثم دعا بسكين فقال : اشحذوها ، ففعلوا ، ثم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرق بها الزقاق ، قال : فقال الناس : في هذه الزقاق منفعة ، فقال : أجل ، ولكني إنما أفعل ذلك غضباً لله عز وجل لما فيها من سخطه ، فقال عمر : أنا أكفيك يا رسول الله ، قال : لا <sup>(١)</sup> . روى عن البيهقي ابن عباس ، قال : : « إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار ، شربوا فلما أن تميل القومُ عبث بعضهم ببعض ، فلما أن صححوا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه ورأسه ولحيته فيقول : صنع بي هذا أخي فلان - وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن - والله لو كان بي رؤفاً رحيماً ما صنع هذا بي ، حتى وقعت الضغائن في قلوبهم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان " إلى قوله تعالى " فهل أنتم متبهون " فقال ناس من المتكلفين : هي رجس وهي في بطن فلان وقد قتل يوم أحد ! فأنزل الله تعالى " ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا " إلى آخر الآية <sup>(٢)</sup> . ورواه النسائي <sup>(٣)</sup> . وروى ابن جرير عن بريدة ، قال : « بينا نحن قعود على شراب لنا ونحن على رءمة ، ونحن ثلاثة أو أربعة ، وعندنا باطية لنا ، ونحن نشرب الخمر حياءً ، إذ قمْتُ حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمَ عليه ، إذ نزل تحريم الخمر " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر " - إلى آخر الآية " فهل أنتم متبهون " فجئت إلى أصحابي فقرأتها عليهم إلى قوله " فهل أنتم متبهون " قال : وبعض القوم شربته في يده قد شرب بعضها وبقى بعض في الإناء ، فقال بالإناء تحت شفته العليا كما يفعل الحجاج ، ثم صببوا ما في باطيتهم ، فقالوا : انتهينا ربنا <sup>(٣)</sup> .

(١) السنن الكبرى ٨ : ٢٨٧ . ورواه أيضاً الحاكم ٤ : ١٤٤ - ١٤٥ ، وقال :

« حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٨ : ٢٨٥ - ٢٨٦ . وإسناده صحيح . ورواه الطبري :

١٢٥٢٢ . والحاكم ٤ : ١٤١ - ١٤٢ ، وصححه الذهبي على شرط مسلم . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ١٨ ، وقال : « رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح » .

(٣) الطبري : ١٢٥٢٣ . وإسناده صحيح . وقد أشار إليه البخاري في الكبير كعادته

في الإيجاز ٢/٢/١٣٤ ، ولم يذكر له علة ، فهو أمانة قبوله عنده .

وروى الطيالسي عن البراء بن عازب ، قال « لما نزل تحريم الخمر قالوا : كيف بمن كان يشربها قبل أن تحرم ؟ فنزلت " ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا " الآية » . ورواه الترمذى نحوه ، وقال : حسن صحيح . وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك : « أن أبا طلحة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أيتام في حجره ورثوا خمرآ ؟ فقال : أهرقها ، قال : أفلا نجعلها خمرآ ؟ قال : لا » . ورواه مسلم وأبو داود والترمذى . وروى ابن وهب بإسناده عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من ترك الصلاة سكرآ مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها ، ومن ترك الصلاة سكرآ أربع مرات كان حقآ على الله أن يسقيه من طينة الخبآل ، قيل : وما طينة الخبآل ؟ قال : عصارة أهل جهنم » . ورواه أحمد<sup>(١)</sup> . وروى أبو داود عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « كل مُخَمَّرٍ خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب مسكرآ بُخِستْ صلاته أربعين صباحآ ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقآ على الله أن يسقيه من طينة الخبآل ، قيل : وما طينة الخبآل يا رسول الله ؟ قال : صديد أهل النار ، ومن سقاه صغيرآ لا يعرف حلاله من حرامه كان حقآ على الله أن يسقيه من طينة الخبآل » . تفرد به أبو داود<sup>(٢)</sup> . وقال الشافعى : أنبأنا مالك عن نافع عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرِمَها في الآخرة » . أخرجه البخارى ومسلم . وروى مسلم عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب الخمر فأت وهو يدمنها ولم يتب منها لم يشربها في الآخرة » . وروى ابن وهب عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة :

(١) المسند : ٦٦٥٩ . ورواه أيضاً الحاكم ٤ : ١٤٦ ، وصححه ، وقال الذهبى : « غريب جداً » .

(٢) أبو داود : ٣٦٨٠ . وإسناده صحيح .

العاق لوالديه ، والمدمن الخمر ، والمنان بما أعطى . ورواه النسائي<sup>(١)</sup> . وروى أحمد عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « لا يدخل الجنة منان ، ولا عاق ، ولا مدمن خمر » ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> . وعن عثمان بن عفان ، قال : « اجتنبوا الخمر فإنها أمُّ الحباث ، إنه كان رجل فيمن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس ، فعلقته امرأة غويبة ، فأرسلت إليه جاريتها : إنا ندعوك لشهادة ، فدخل معها ، فطفقت كلما دخل باباً أغلقته دونه ، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة ، عندها غلام وباطية خمر ، فقالت : إني والله ما دعوتك لشهادة ، ولكن دعوتك لتقع على أو تقتل هذا الغلام أو تشرب هذا الخمر ! فسقته كأساً ، فقال : زيدوني ، فلم يرم حتى وقع عليها وقتل النفس ، فاجتنبوا الخمر ، فإنها لا تجتمع هي والإيمان أبداً إلا أوشك أحدهما أن يُخرج صاحبه . رواه البيهقي . وإسناده صحيح<sup>(٣)</sup> . وقد رواه أبو بكر بن أبي الدنيا في كتابه ذم المسكر ، مرفوعاً ، والموقوفُ أصح . والله أعلم . وله شاهد في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرقها وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن »<sup>(٤)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « لما حرمت الخمر قال أناس : يا رسول الله ، أصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها ؟ فأنزل الله ” ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طمعوا “ - الآية ، ولما حوّلت القبلة قال أناس : يا رسول الله ، إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى

(١) النسائي ١ : ٣٥٧ . وقد مضى ج ٢ ص ١٧٤ - ١٧٥ . وهو جزء من حديث مطول في المسند : ٦١٨٠ .

(٢) المسند : ١١٢٤٠ ، ١١٤١٨ . وإسناده صحيحان . ورواه أيضاً البيهقي . ٢٨٨ : ٨ .

(٣) السنن الكبرى ٨ : ٢٨٧ - ٢٨٨ . ورواه أيضاً النسائي ٢ : ٣٣١ ، موقفاً ، بإسنادين صحيحين .

(٤) رواه البخاري ٥ : ٨٦ ، و ١٠ : ٢٨ - ٢٩ ، و ١٢ : ٥٠ ، ١٠١ =

البيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ (١). وروى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد ، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من شرب الخمر لم يَرْضَ اللهُ عنه أربعين ليلة ، إن مات مات كافراً ، وإن تاب تاب الله عليه ، وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الجبال ، قالت : قلت : يا رسول الله ، وما طينة الجبال ؟ قال : صديد أهل النار » (٢).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُوَنَّكُمْ اللهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ، فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ قَلَهُ عَدَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرْمٌ ، وَمَن قَتَلَهُ مِنكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ بِحَكْمِ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَهُ طَعَامٌ مَّسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَاكٌ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَن عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللهُ مِنْهُ ، وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾

قال ابن عباس : قوله ” ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم “ - قال : هو الضعيف من الصيد وصغيره ، يبتلى الله به عباده في إحرامهم ، حتى لو شأوا لتناولوه بأيديهم ، فهاهم الله أن يقربوه . وقال مجاهد : ” تناله أيديكم “ يعني : صغار الصيد وفراخه ” ورماحكم “ يعني : كباره . ” ليعلم الله من يخافه بالغيب “ يعني : أنه تعالى يبتليهم بالصيد يغشاهم في رحالهم يتمكنون من أخذه بالأيدى والرماح سراً وجهراً ، لتظهر طاعة من يطيع منهم في سره وجهره . كما قال تعالى : ﴿ إن الذين يخشون ربهم بالغيب لهم

= (فتح) . ومسلم ١ : ٣١ - ٣٢ . وأحمد في المسند : ٧٣١٦ ، كلهم من حديث أبي هريرة ، بنحوه . ورواه البخاري أيضاً ١٢ : ٧١ ، ١٠١ (فتح) ، من حديث ابن عباس ، بمعناه .

(١) المسند : ٢٦٩١ . وإسناده صحيح . وقد مضت الإشارة إليه في شأن القبلية ج ١

ص ٢٦٦ .

(٢) المسند ٦ : ٤٦٠ (حلي) . وإسناده صحيح .

مغفرة وأجر كبير ﴿ . وقوله ههنا " فمن اعتدى بعد ذلك " قال السدى وغيره :  
يعنى بعد هذا الإعلام والإنذار والتقدم " فله عذاب أليم " أى : لمخالفته أمر  
الله وشرعه . ثم قال تعالى " يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم " وهذا  
تحريم منه تعالى لقتل الصيد في حال الإحرام ونهى عن تعاطيه فيه . وهذا إنما  
يتناول - من حيث المعنى - المأكول وما يتولد منه ومن غيره . فأما غير المأكول  
من حيوانات البرّ فعند الشافعى يجوز للمحرم قتلها . والجمهور على تحريم  
قتلها أيضاً . ولا يستثنى من ذلك إلا ما ثبت في الصحيحين عن عائشة  
أم المؤمنين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « خمسٌ فواسقٌ يُقتلن في  
الحل والإحرام : الغراب والحيدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور » (١) . وقال  
مالك عن نافع عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « خمس  
من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جُنَاحٌ : الغراب والحيدأة والعقرب والفأرة  
والكلب العقور » . أخرجاه (٢) . وبن العلماء - كمالك وأحمد - من ألحق  
بالكلب العقور الذئب والسبع والثمر والفهد ، لأنها أشد ضرراً منه . فالله أعلم .  
وقال زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة : الكلب العقور يشمل هذه السباع العادية  
كلها . قالوا : فإن قتل ما عداهن فدهاء ، كالضبع والثعلب والوبير ونحو ذلك (٣) .  
قال مالك : وكذا يستثنى من ذلك صغار هذه الخمس المنصوص عليها ،  
وصغار الملحق بها من السباع العوادي . وقال الشافعى : يجوز للمحرم قتل كل  
ما لا يؤكل لحمه ، ولا فرق بين صغاره وكباره . وجعل العالة الجامعة كونها

(١) البخارى ٤ : ٣٠ - ٣٣ ، و ٦ : ٢٥٣ (فتح) . ومسلم ١ : ٣٣٥ . ولكن  
لفظه عندهما : « يقتلن في الحرم » ، ليس فيه كلمة « في الحل » ، إلا في رواية أخرى عن  
عائشة عند مسلم ١ : ٣٣٤ - ٣٣٥ ، وفيه « الحرم » بدل « الإحرام » . وأثبتنا ما في المخطوطتين  
هنا . وفي المطبوعة « في الحل والحرم » . ولفظ « الإحرام » ثابت في حديث أخر عند مسلم ١ : ٣٣٥ ،  
من حديث ابن عمر مرفوعاً : « خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام » . فلعل الحافظ  
ابن كثير أثبت ما هنا من حفظه ، أو من رواية أخرى لغير الصحيحين ، ونسبها لها تجوزاً ،  
بإرادة أصل الحديث .

(٢) الموطأ ، ص : ٣٥٦ . والبخارى ٤ : ٢٩ ، و ٦ : ٢٥٣ . ومسلم ١ : ٣٣٥ .

(٣) الوبر - بفتح الواو وسكون الباء الموحدة : دويبة على قدر السنور ، غبراء =

لا تؤكل . وقال أبو حنيفة : يقتل المحرم الكلبَ العقور والذئبَ ، لأنه كلب برى ، فإن قتل غيرهما فداه ، إلا أن يصول سبع غيرهما فيقتله ، فلا فداء عليه . وهذا قول الأوزاعي والحسن بن صالح بن حنى . وقال بعض الناس : المراد بالغراب ههنا الأبقع ، وهو الذى فى بطنه وظهره بياض ، دون الأدرع ، وهو الأسود ، والأعصم وهو الأبيض ، لما رواه النسائى عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « خمس يقتلن المحرم : الحية والفأرة والحدأة والغراب الأبقع والكلب العقور »<sup>(١)</sup> . والجمهور على أن المراد به أعم من ذلك ، لما ثبت فى الصحيحين من إطلاق لفظه<sup>(٢)</sup> . وقال مالك : لا يقتل المحرم الغراب إلا إذا صال عليه وآذاه<sup>(٣)</sup> . وقوله تعالى " ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم " الذى عليه الجمهور : أن العامد والناسى سواء فى وجوب الجزاء عليه . وقال الزهرى : دل الكتاب على العامد ، وجرت السنة على الناسى . ومعنى هذا : أن القرآن دل على وجوب الجزاء على المتعمد وعلى تأثيمه بقوله " لينوق وبال أمره ، عفا الله عما سلف ، ومن عاد فينتقم الله منه " وجاءت السنة من أحكام النبى صلى الله عليه وسلم وأحكام أصحابه بوجوب الجزاء فى الخطأ ، كما دل الكتاب عليه فى العمد . وأيضاً : فإن قتل الصيد إتلاف ، والإتلاف مضمون فى العمد وفى النسيان ، ولكن المتعمد مأثوم ، والمخطئ غير ملوم . وقوله " فجزاءٌ مثل ما قتل من النعم " قرأ بعضهم بالإضافة ،

= أوبيضاء ، من دواب الصحراء ، حسنة العينين شديدة الحياة . قاله فى اللسان . وقال الجوهري : « هى طحلاء اللون ، لا ذنب لها ، تدجن فى البيوت » . وفى المخطوطتين « وهر البر » بدل « والوبر » .

(١) النسائى ٢ : ٢٦ . وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٣٤ - ٣٣٥ ، بنحوه .

(٢) ولكن يكرر عليه أن المطلق يحمل على المقيد .

(٣) لا أدرى من أين جاء الحافظ ابن كثير بهذا الذى نسبة لماك ؟ ! وقوله فى الموطأ غير ذلك ، قال : « وأما ما ضر من الطير ، فإن المحرم لا يقتله ، إلا ما سمي النبى صلى الله عليه وسلم : الغراب والحدأة » . [ الموطأ ، ص : ٣٥٧ ] .

وقرأ آخرون بضمها " فجزاء " مثل " ما قتل من النعم " (١) . وفي قوله " فجزاء " مثل ما قتل من النعم " - على كل من القراءتين - دليل لما ذهب إليه مالك والشافعي وأحمد والجمهور : من وجوب الجزاء في مثل ما قتله المحرم إذا كان له مثل من الحيوان الإنسي ، خلافاً لأبي حنيفة ، حيث أوجب القيمة ، سواء كان الصيد المقتول مثلياً أو غير مثلي ، قال : وهو مخير : إن شاء تصدق بثمانه ، وإن شاء اشترى به هدياً . والذي حكم به الصحابة في المثل أولى بالاتباع ، فإنهم حكموا في النعامة ببذنة ، وفي بقرة الوحش ببقرة ، وفي الغزال بعنز . وقوله " يحكم به ذوا عدل منكم " يعني : أنه يحكم بالجزاء في المثلي أو بالقيمة في غير المثلي - عدلان من المسامين . واختلف العلماء في القاتل : هل يجوز أن يكون أحد الحكمين ؟ على قولين : أحدهما : لا ، لأنه قد يتهم في حكمه على نفسه ، وهذا مذهب مالك . والثاني : نعم ، لعموم الآية ، وهو مذهب الشافعي وأحمد . واحتج الأواون بأن الحاكم لا يكون محكوماً عليه في صورة واحدة . روى ابن أبي حاتم عن ميمون بن مهران : « أن أعرابياً أتى أبا بكر فقال : قتلتُ صيداً وأنا محرم ، فما ترى عليّ من الجزاء ؟ فقال أبو بكر لأبي بن كعب - وهو جالس عنده : ما ترى فيها ؟ قال : فقال الأعرابي : أتيتك وأنت خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أسألك ، فإذا أنت تسأل غيرك ! فقال أبو بكر : وما تنكر ؟ يقول الله تعالى " فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم " فشاورتُ صاحبي ، حتى إذا اتفقنا على أمر أمرناك به . » وإسناده جيد ، لكنه منقطع بين ميمون وبين الصديق ، ومثله يحتمل ههنا . فبين له الصديق الحكم برفق وتؤدة ، لما رآه أعرابياً جاهلاً ، وإنما دواء الجهل التعليم . فأما إذا كان المعارض منسوباً إلى العلم فقد روى ابن جرير عن قبيصة بن جابر ، قال : « خرجنا حجاجاً ، فكننا إذا صلينا الغداة اقتدنا رواحلنا

(١) قرأ عاصم وحزمة والكسائي ويعقوب وخلف " فجزاء " بالتنوين والرفع ، و " مثل " برفع اللام ، صفة لجزاء . وقرأ باقي الأربعة عشر برفع " جزاء " من غير تنوين وخفض اللام في " مثل " . والقراءتان صحيحتان .



تتأشى نتحدث ، قال : فبينما نحن ذات غداة إذ سَتَحَ لنا ظبيٌ أو بَرَحَ ، فراه رجل كان معنا بحجر ، فما أخطأ حشاه ، فركب رَدَّعَهُ ميتاً ، قال : فعظَّمنا عليه ، فلما قدمنا مكة خرجتُ معه حتى أتينا عمر بن الخطاب ، فقص عليه القصة ، قال : وإذا إلى جنبه رجل كأنَّ وجهه قُلْبُ فضة ، يعنى عبد الرحمن بن عوف ، فالتفت عمر إلى صاحبه فكلمه ، قال : ثم أقبل على الرجل فقال : أعمداً قتلتَه أم خطأ ؟ فقال الرجل : لقد تعمدتُ رويه وما أردتُ قتله ، فقال عمر : ما أراك إلا قد أشركت بين العمد والخطأ ، انعمد إلى شاة فاذبجها وتصدقْ بلحمها واستببقِ إهابها ، قال : فقمنا من عنده ، فقأت لصاحبي : أيها الرجل ، عظم شعائر الله ، فادري أمير المؤمنين ما يفتيك حتى سألت صاحبه ! اعمدْ إلى ناقتك فانحرها ، ففعل ذلك ، يعنى : أن يجزئ عنك ، قال قبيصة : ولا أذكر الآية من سورة المائدة ” يحكم به ذوا عدل منكم ” فباع عمر مقالتي ، فلم يَفْجأنا منه إلا ومعه الدرَّة ، قال : فعلا صاحبي ضرباً بالدرَّة : أقتلت في الحرم وسفَّهت الحكم ؟ ! قال : ثم أقبل على ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، لا أحيلُ لك اليوم شيئاً يحرمُ عليك منى ، فقال : يا قبيصة بن جابر ، إنى أراك شابَّ السن فسيح الصدر بين اللسان ، وإن الشاب يكون فيه تسعة أخلاق حسنة وخلق سيئ ، فيفسد الخلق السيئ الأخلاق الحسنة ، فإياك وعشرات الشباب <sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن طارق ، قال :

(١) الطبرى : ١٢٥٨٨ ، وإسناده صحيح . ورواه قبل ذلك مختصراً بسياقات ومن أوجه : ١٢٥٧٣ - ١٢٥٧٧ ، ١٢٥٨٦ ، ١٢٥٨٧ . ورواه البيهقي من هذا الوجه مطولاً ٥ : ١٨١ . ورواه أيضاً عقب ذلك عن الحاكم ، مختصراً قليلاً من وجه آخر . وهو في المستدرک ٣ : ٣١٠ . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . وذكره الهيثمي في الزوائد ٣ : ٢٣١ - ٢٣٢ ، بنحوه ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات » . وذكره السيوطي ٢ : ٣٢٩ ، وزاد نسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم . وقوله « إذ سنح لنا ظبي أو برح » : هما بفتح أولهما وثانئهما . و « سنح » : أتاك عن يسارك . و « برح » : أتاك عن يمينك . وقوله « فركب رده » : هو بفتح الراء وسكون الدال ، أى : خر لوجهه على دمه وركبه ، إذ الدم يسيل ثم يخر عليه صريعاً . وهذا الحرف ثابت على الصواب في المخطوطتين هنا . وفي المطبوعة « فركب وودعه » ! وهو تخليط . وقوله « قلب فضة » - « القلب » =

« أوطأ أربدٌ ضباً فقتله وهو محرم ، فأتى عمر ليحكم عليه ، فقال له عمر : احكم معي ، فحكما فيه جدياً قد جمع الماء والشجر ، ثم قال عمر ” يحكم به ذوا عدل منكم “<sup>(١)</sup>. وفي هذا دلالة على جواز كون القاتل أحد الحكمين ، كما قال الشافعي وأحمد ، رحمهما الله . واختلفوا : هل تستأنف الحكومة في كل ما يصيبه المحرم ، فيجب أن يحكم فيه ذوا عدل وإن كان قد حكم في مثله الصحابة ؟ أو يكتفى بأحكام الصحابة المتقدمة ؟ على قولين : فقال الشافعي وأحمد : يتبع في ذلك ما حكمت به الصحابة ، وجعلناه شرعاً مقررأ لا يعدل عنه ، وما لم يحكم فيه الصحابة يُرجع فيه إلى عدلين . وقال مالك وأبو حنيفة : بل يجب الحكم في كل فرد فرد ، سواء وجد للصحابة في مثله حكم أم لا ، لقوله تعالى ” يحكم به ذوا عدل منكم “ . وقوله ” هدياً بالغ الكعبة “ أى : واصلاً إلى الكعبة . والمراد وصوله إلى الحرم ، بأن يذبح هناك ويفرق لحمه على مساكين الحرم . وهذا أمر متفق عليه في هذه الصورة . وقوله ” أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً “ أى : إذا لم يجد المحرم مثل ما قتل من النعم ، أو لم يكن الصيد المقتول من ذوات الأمثال ، أو قلنا بالتخيير في هذا المقام بين الجزاء والإطعام والصيام ، كما هو قول مالك وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأحد قولي الشافعي والمشهور عن أحمد ، لظاهر الآية ” أو “ فإنها للتخيير . والقول الآخر : أنها على الترتيب ، فصورة ذلك : أن يعدل إلى القيمة فيقوم الصيد المقتول عند مالك وأبي حنيفة وأصحابه وحماد وإبراهيم ، وقال الشافعي : يقوم مثله من النعم لو كان موجوداً ، ثم

= يضم القاف وسكون اللام ، وهو السوار الملوي لياً واحداً .  
ومؤنظة عمر لقبصة في شأن الشباب ، من أغل المواعظ وأعلاها ، وأبلغها عبارة . فإفسد الشباب شيء مثل خلق سيء ، يدمر ما كان حسناً من أخلاقه .  
(١) الطبري : ١٢٥٨٩ . ورواه الشافعي في الأم ٢ : ١٦٥ . ورواه البيهقي ٥ : ١٨٢ ، من طريق الشافعي . وذكره الحافظ في الإصابة ١ : ١٠٣ - ١٠٤ في ترجمة « أربد بن عبد الله البجل » ، من رواية عبد الرزاق ، وقال : « إسناده صحيح » . وقوله « أوطأ أربد ضباً » ، أى : جعل دابته تظوه في مسيرها . وكان في المخطوطتين والمطبوعة هنا « ظلياً » بدل « ضباً » . وصحناه من الأم والطبري . ويؤيده أنه جاء في الأم تحت عنوان « باب الضب » .

يُشْتَرَى بِهِ طَعَامٌ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ ، فَيَصْرَفُ لِكُلِّ مَسْكِينٍ مُدًّا . مِنْهُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَفُقَهَاءِ الْحِجَازِ ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ : يَطْعَمُ كُلَّ مَسْكِينٍ مُدًّا يَسْنُ ، وَهُوَ قَوْلُ مَجَاهِدٍ . وَقَالَ أَحْمَدُ : مَدَّةٌ مِنْ حَنْظَلَةٍ أَوْ مُدًّا نَ مِنْ غَيْرِهِ . فَإِنْ لَمْ يَجِدْ - أَوْ قَلْنَا بِالتَّخْيِيرِ - صَامَ عَنِ إِطْعَامِ كُلِّ مَسْكِينٍ يَوْمًا . وَاخْتَلَفُوا فِي مَكَانِ هَذَا الإِطْعَامِ : فَقَالَ الشَّافِعِيُّ : مَكَانَهُ الْحَرَمُ ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ . وَقَالَ مَالِكٌ : يَطْعَمُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَصَابَ فِيهِ الصَّيْدُ أَوْ أَقْرَبَ الأَمَاكِنِ إِلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنْ شَاءَ أَطْعَمَ فِي الْحَرَمِ ، وَإِنْ شَاءَ أَطْعَمَ فِي غَيْرِهِ . وَقَوْلُهُ " لِيَذُوقَ وَيَبَالَ أَمْرَهُ " أَيْ : أَوْجِبْنَا عَلَيْهِ الْكُفَّارَةَ لِيَذُوقَ عَقُوبَةَ فِعْلِهِ الَّذِي ارْتَكَبَ فِيهِ الْمُخَالَفَةَ " عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ " أَيْ : فِي زَمَانِ الْجَاهِلِيَّةِ لِمَنْ أَحْسَنَ فِي الإِسْلَامِ وَاتَّبَعَ شَرَعَ اللَّهِ وَلَمْ يَرْتَكِبِ الْمَعْصِيَةَ . ثُمَّ قَالَ " وَمَنْ عَادَ " أَيْ : وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بَعْدَ تَحْرِيمِهِ فِي الإِسْلَامِ وَبَلُوغِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ إِلَيْهِ " فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ " قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مَا " عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ " ؟ قَالَ : عَمَّا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : قُلْتُ : وَمَا " وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ " ؟ قَالَ : وَمَنْ عَادَ فِي الإِسْلَامِ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ، وَعَلَيْهِ نَعَى ذَلِكَ الْكُفَّارَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : فَهَلْ فِي الْعُودِ حَدٌّ تَعَلَّمَهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : قُلْتُ : فَتَرَى حَقًّا عَلَى الإِمَامِ أَنْ يَعْاقِبَهُ ؟ قَالَ : لَا ، هُوَ ذَنْبٌ أَذْنِبُهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ ، وَلَكِنْ يَفْتَدَى . رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ <sup>(١)</sup> . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ بِالْكَفَّارَةِ ، قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَعَطَاءٌ . ثُمَّ الْجُمْهُورُ - مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ - عَلَى أَنَّهُ مَتَى قُتِلَ الْحَرَمُ الصَّيْدُ وَجِبَ الْجِزَاءُ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الأَوَّلَةِ وَالثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ ، وَإِنْ تَكَرَّرَ مَا تَكَرَّرَ ، سِوَاهُ الْخَطَأِ فِي ذَلِكَ وَالْعَمْدِ <sup>(٢)</sup> . وَرَوَى

(١) الطبري : ١٢٦٣٦ ، ١٢٦٣٧ .

(٢) « الأولة » : أثبتناها على ما في المخطوطتين . وفي المطبوعة « الأولى » ، وأرجح أنه تصرف من ناسخ أو طابع . و « الأولة » : مؤنث « أول » ، كالأول ، ولكنها قليلة . ففي اللسان ١٤ : ٢٤٤ ، « وحكى عن ثعلب : هن الأولات دخولا والآخرات خروجاً » : واحدها الأولة والآخرة . ثم قال : ليس هذا أصل الباب ، وإنما أصل الباب : الأول والأولى ، كالأول والطول .

ابن جرير عن ابن عباس : فيمن أصاب صيداً فحكّم عليه ثم عاد ، قال : لا يحكّم عليه ، ينتقم الله منه <sup>(١)</sup> . وهكذا قال شريح ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . وقال ابن جرير ، في قوله ” والله عزيز ذو انتقام ” — : يقول عز ذكره : والله منيع في سلطانه ، لا يقهره قاهر ، ولا يمنعه من الانتقام من انتقم منه ، ولا من عقوبة من أراد عقوبته — مانع ، لأن الخلق خلقه ، والأمر أمره ، له العزة والمنّعة . وقوله ” ذو انتقام ” يعني : أنه ذو معاقبة لمن عصاه على معصيته إياه <sup>(٢)</sup> .

(١) الطبرى : ١٢٦٦١ . وإسناده صحيح .

(٢) إلى هنا آخر المجلد الثاني من المخطوطة الأزهرية ، المقسمة إلى سبعة مجلدات ، كما بينا صفتها في الجزء الأول ، ص ٢٠ — ٢١ . وكتب الناسخ في آخر المجلد ما نصه :

« آخر الجزء الثاني من تفسير القرآن العظيم . يتلوه في الثالث قوله تعالى : ﴿ أحل لكم صيد البر ﴾ . والحمد لله وحده . وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً . وحسبنا الله ونعم الوكيل . »

وهذا الجزء غير مؤرخ الكتابة ، كمثل سائر الأجزاء ، إلا الجزء الأخير . فقد بينا هناك أن الناسخ فرغ من كتابته يوم ١٠ جمادى الأولى سنة ٨٢٥ .

\* \* \*

وكت أثناء طبع الجزء الثاني من هذا الكتاب — اقتنيت مصوراً عن مجلد مخطوط من الجزء الثاني من تفسير ابن كثير . وهذا المجلد بدار الكتب المصرية ، تحت رقم ٨٥ تفسير . وهو مجلد مفرد من نسخة أخرى .

وهو مجلد نفيس ، يغلب عليه الصحة ، أكثر من النسخة الأزهرية . وهو أقدم منها . بل يبدو لي أن النسخة الأزهرية منقولة عن النسخة التي منها هذا المجلد ، لأنى وجدت أنه إذا ما وقع خطأ أو سقط في هذه النسخة ، وقع مثله بالضبط في النسخة الأزهرية . هذا إلى اتحاد التقسيم ، لأن هذا المجلد كمثل المجلد الثاني من النسخة الأزهرية : ينتهى إلى هذا الموضع أيضاً ، وأوله أول تفسير سورة آل عمران ، كمثل النسخة الأزهرية .

وناسخ هذا المجلد لم يذكر اسمه ، ولكنه أثبت تاريخ نسخه . ففي آخره ما مثاله .

« نجز الجزء الثاني من تفسير القرآن العظيم . غفر الله لكتابه وقاريه ولوالديهما ، ولوالديه ، ولسائر المسلمين ، آمين ، آمين ، آمين .

وذلك في العشر الثالث من شهر جمادى الأولى سنة [٧٨٠] ثمانين وسبعمائة . الحمد لله وحده ، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ، وشرف وكرم . يتلوه في الثالث قوله تعالى : ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ .

وكتب أحد قرائه - الذي لم يذكر اسمه - بهامش الصفحة الأخيرة منه ما نصه :

« بلغ مقابلة فصحَّ حسب الطاقة ، في مجالس آخرهم [كذا] ثالث عشر رمضان المعظم من سنة عشر وثمانمائة [٨١٠] من الهجرة النبوية ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام . والحمد لله وحده . »

وقرئ هذا الجزء بالجامع الأزهر على أحد العلماء الكبار ، وكتب ثبت القراءة بذيل الصفحة الأخيرة منه أيضاً . ونصه :

« قرأت جميع هذه المجلدة ، في مجالس متعددة ، بالجامع الأزهر ، بعد صلاة العشاء الآخرة ، بحضرة جمع كثير - على سيدنا قاضي القضاة شيخ الإسلام ، حافظ مصر والشام ، محمد قطب الدين الخيضرى ، أمتع الله به . وأجاز لى وللحاضرين . وختمها بتاريخ ليلة الخميس الحادى عشر من شهر رجب الفرد ، سنة إحدى وتسعين وثمانمائة [٨٩١] . كتبه محمد العز الحجازى الشافعى ، لطف الله به وبالمسلمين . »

و « قاضى القضاة قطب الدين الخيضرى - هذا الذى قرئ عليه - من أكبر تلاميذ الحافظ ابن حجر العسقلانى ، أثنى عليه شيخه الحافظ ثناء جميلاً ، وشهد له شهادة قيمة ، نقلها السخاوى في الضوء اللامع ، فذكر أنه « وصفه بالفاضل البارع » و « أنه سمع الكثير ، وكتب كتباً كثيرة وأجزاء ، وجد وحصل في مدة لطيفة شيئاً كثيراً . وخطه مليح ، وفهمه جيد ، ومحاضراته تدل على كثرة استحضاره » . نقل السخاوى هذه الشهادة على الرغم منه ، بما قرئ في نفسه من حقد على القاضى الخيضرى وحسد ، بل على كل معاصريه . حتى إن ما في نفسه جعله يكاد يكذب شيخه الحافظ ابن حجر في شهادته هذه تكذيباً مقنعاً عجيباً ! فذكر أن كلام شيخه « يحتاج إلى تأويل

﴿ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَمَّاعاً لَكُمْ وَالسَّيَّارَةَ ، وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرماً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ \* ﴿٩٦﴾ \* جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقُلُودَ ، ذَلِكَ لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ ﴿٩٨﴾

قال ابن عباس - في رواية عنه - وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وغيرهم ، في قوله " أحل لكم صيد البحر " يعني : ما يصطاد منه طرياً " وطعامه " ما يتزود منه مليحاً يابساً . وقال ابن عباس - في الرواية المشهورة عنه - : صيده ما أخذه منه حياً ، وطعامه : ما لفظه ميتاً . وكذا روى عن أبي بكر الصديق وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو وأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنهم ، وعكرمة وغيرهم . وعن أبي بكر الصديق أنه قال : « طعامه : كل ما فيه » . رواه ابن جرير وابن أبي حاتم <sup>(١)</sup> . وعن ابن عباس ، في قوله " أحل لكم صيد البحر وطعامه " قال : طعامه : ما قذف . وعن ابن عباس ، قال : طعامه : ما لفظ من ميتة . رواهما ابن جرير <sup>(٢)</sup> . وروى ابن جرير عن نافع : « أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر فقال : إن البحر قد قذف حيثاناً كثير ميتة ، أفنأكلها ؟ فقال : لا تأكلوها ،

في بعض الكلمات ! وكذا وصفه له بالحفظ بعد ذلك ليس على إطلاقه » !! وليس تأويل الكلام بإخراجه عن معناه الوضعي للكلمات ، المفهوم من لغة العرب - إلا تكذيباً للدلول الكلام ، باختراع مدلول آخر له ، تحرزاً من التكذيب الصريح .

وترجمة القاضي الخيضرى وافية في الضوء اللامع ، على الرغم من تعامل السخاوى [ ج ٩ ص ١١٧ - ١٢٤ ] . وفيها أنه ولد ليلة الإثنين منتصف رمضان سنة ٨٢١ بدمشق . وأنه مات في شهر ربيع الثاني سنة ٨٩٤ بالقاهرة . ودفن بترابته عند باب الشافعى .

(١) الطبرى : ١٢٦٨٤ ، ١٢٦٨٥ . وفي إسناده انقطاع بين عكرمة وأبي بكر .

(٢) الطبرى : ١٢٦٨٩ ، ١٢٦٩٠ . و ١٢٦٩٢ .

فلما رجع عبد الله إلى أهله أخذ المصحف فقرأ سورة المائدة ، فأتى [ على ]  
 هذه الآية ” وطعامه متاعاً لكم وللسيارة “ فقال اذهب : فقل له فليأكله ،  
 فإنه طعامه <sup>(١)</sup> . وهكذا اختار ابن جرير : أن المراد بطعامه ما مات فيه .  
 قال : وقد روى في ذلك خبر ، وإن كان بعضهم يرويه موقوفاً . ثم روى  
 عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أحل لكم  
 صيد البحر وطعامه متاعاً لكم » قال : طعامه ما لفظه ميتاً . ثم قال : وقد وقف  
 بعضهم هذا الحديث على أبي هريرة . ثم رواه موقوفاً <sup>(٢)</sup> . وقوله ” متاعاً لكم “ أى :  
 منفعة وقتاً لكم أيها المخاطبون ” وللسيارة “ وهم : جمع « سيار » . قال عكرمة :  
 لمن كان بحضرة البحر وللسفر . وقال غيره : الطرى منه لمن يصطاده من حاضرة  
 البحر ، وطعامه ما مات فيه أو اصطيد منه ومُلح وقد زاداً للمسافرين والنائين  
 عن البحر . وقد روى نحوه عن ابن عباس ومجاهد والسدى وغيرهم . وقد استدل  
 الجمهور على حل ميتته بهذه الآية الكريمة ، وبما رواه الإمام مالك عن جابر  
 بن عبد الله ، قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً قبيل الساحل ،  
 فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح ، وهم ثلثمائة وأنا فيهم ، قال : فخرجنا حتى  
 إذا كنا ببعض الطريق فى الزاد ، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك  
 كله ، فكان ميزودى تمر ، قال : فكان يَقتُوننا كل يوم قليلاً قليلاً ، حتى  
 فى ، فلم يكن يصيبنا إلا تمرٌ تمرٌ ، فقال : فقد وجدنا فقدناها حين  
 فنى ، قال : ثم انتهينا إلى البحر ، فإذا حوت مثل الظرب ، فأكل منه ذلك  
 الجيش ثمانى عشرة ليلة ، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصيباً ،  
 ثم أمر برحلة فرُحلت ومِرت تحتها فلم تصبهما . وهذا الحديث مخرج فى

(١) الطبرى : ١٢٧٠٠ . وإسناده صحيح . وزدنا منه كلمة [ على ] . ورواه الطبرى  
 أيضاً بنحوه : ١٢٦٩٩ ، ١٢٧٠١ ، ١٢٧٠٣ . ورواه أيضاً مالك عن نافع ، فى الموطأ ،  
 ص : ٤٩٤ ، بنحوه . ورواه البيهقى ٩ : ٢٥٥ ، من طريق مالك .  
 (٢) الطبرى : ١٢٧٢٩ ، مرفوعاً ، و ١٢٧٣٠ ، موقوفاً . وكلا الإسنادين صحيح .  
 فلا يعل المرفوع بالموقوف ، بل يؤيده .

الصحيحين ، وله طرق عن جابر . وفي صحيح مسلم عن جابر : « فإذا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم ، فأتيناه فإذا بدابة يقال لها العنبر ، قال : قال أبو عبيدة : ميتة ، ثم قال : لا ، نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد اضطررتم فكلوا ، قال : فأقمنا عليه شهراً ونحن ثلثمائة حتى سَمِنَّا ، ولقد رأيتنا نَعْتَرِفُ من وَقَبِ عينه بالقلال الدهن ، وَيُقْتَطَعُ منه الفدرُ كالشور ، قال : ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وَقَبِ عينه ، وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامها ، ثم رحل أعظم بعير معنا ففرَّ من تحته ، وتزوَدنا من لحمه وشائق ، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له ، فقال : هو رزق أخرجه الله لكم ، هل معكم من لحمه شيء فقطعتمونا ؟ قال : فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله » . وفي بعض روايات مسلم : « أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم حين وجدوا هذه السمكة » . فقال بعضهم : هي واقعة أخرى . وقال بعضهم : بل هي قضية واحدة ، لكن كانوا أولاً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم بعثهم سرية مع أبي عبيدة ، فوجدوا هذه في سريتهم تلك مع أبي عبيدة . والله أعلم<sup>(١)</sup> . وروى مالك عن أبي هريرة قال : « سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضعنا به عطشنا ، أفنتوضأ بما البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) الموطأ ، ص : ٩٣٠ - ٩٣١ . والبخارى ٥ : ٩٢ (فتح) . ومسلم ٢ : ١١٠ - ١١١ . ورواه أحمد في المسند من طريق مالك : ١٤٣٣٦ . ورواه أيضاً من أوجه ، مطولاً ومختصراً : ١٤٣٠٦ ، ١٤٣٨٧ - ١٤٣٨٩ ، ١٥١٠٨ . وقوله في رواية مالك « مثل الظرب » : هو بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء ، وهو الجبل الصغير . وقوله في رواية مسلم « من وقب عينه » - بفتح الواو وسكون القاف وآخره باء موحدة ، وهو داخل العين ونقرتها . و « القلال » - بكسر القاف : جمع « قلة » ، بضمها ، وهي الحجرة الكبيرة . وقوله « الفدر » - بكسر الفاء وفتح الدال : جمع « فدر » بكسر فسكون ، وهي القطعة من اللحم . وقوله « وشائق » - بالشين المعجمة : جمع « وشيقة » ، وهي اللحم يغلى قليلاً قليلاً في ماء مالح ، فيقدد ليبقى أياماً لا يمتن .



هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته » . وقد روى هذا الحديث الإمامان الشافعي وأحمد بن حنبل وأهل السنن الأربع ، وصححه البخاي والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم . وقد روى عن جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه<sup>(١)</sup> . وقد احتج بهذه الآية الكريمة من ذهب من الفقهاء إلى أنه يُؤكل دوابُّ البحر ، ولم يستثن من ذلك شيئاً . وقد تقدم عن الصديق أنه قال : طدامه كل ما فيه . وقد استثنى بعضهم الضفادع وأباحت ما سواها ، لما رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الضفدع »<sup>(٢)</sup> . وقال آخرون : يؤكل من صيد البحر السمك ولا يؤكل الضفدع . واختلفوا فيما سواهما : فقيل : يؤكل سائر ذلك ، وقيل : لا يؤكل ، وقيل : ما أكل شبهه من البر أكل مثله في البحر ، وما لا يؤكل شبهه لا يؤكل . وهذه كلها وجوه في مذهب الشافعي . وقال أبو حنيفة : لا يؤكل ما مات في البحر ، كما لا يؤكل ما مات في البر ، لعموم قوله تعالى ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ . وقد احتج الجمهور من أصحاب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل - بحديث العنبر المتقدم ذكره ، وبحديث « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » . وقد تقدم أيضاً . وروى الإمام الشافعي عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال » . ورواه أحمد وابن ماجه والدارقطني والبيهقي ، وله شواهد ، وروى موقوفاً . والله أعلم<sup>(٣)</sup> . وقوله ” حرّم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً “ أى : في حال

(١) الموطأ ، ص : ٢٢ . ورواه الإمام أحمد من طريق مالك ، مختصراً : ٧٢٣٢ ، ومطولا : ٨٧٢٠ . وفضلنا تخريجه في أولها . وقد أفاض الخافظ ابن حجر في تلخيص الخبير القول في تخريجه ، وفي شواهد من روايات الصحابة ، ص : ٢ - ٣ .

(٢) المسند : ١٥٨٢٢ ، ١٦١٣٧ ، والنسائي ٢ : ٢٠٢ ، بنحوه . وأسانيد صحاح .

(٣) الأم ٢ : ١٩٧ . والمسند : ٥٧٣٢ . وإسناده ضعيف . ولكنه ثبت مرفوعاً بإسناد آخر صحيح ، وثبت موقوفاً بأسانيد صحاح . والموقوف هنا موقوف لفظاً ، ولكنه مرفوع =

إحرامكم يحرم عليكم الاصطياد . ففيه دلالة على تحريم ذلك . فإذا اصطاد المحرم الصيد متعمداً أثم وغرم ، أو مخطئاً غرم وحرم عليه أكله ، لأنه في حقه كالميتة ، وكذا في حق غيره من المحرمين والحلّيين عند مالك والشافعي - في أحد قوايه - وبه يقول عطاء والقاسم وسالم وأبو يوسف ومحمد وغيرهم . فإن أكله أو شيئاً منه فهل يلزمه جزاء ثان ؟ فيه قولان للعلماء : أحدهما : نعم . قال عطاء : إن ذبحه ثم أكله فكفارتان . وإليه ذهب طائفة . والثاني : لا جزاء عليه في أكله . نص عليه مالك بن أنس . قال أبو عمر بن عبد البر : وعلى هذا مذاهب فقهاء الأمصار وجمهور العلماء . ثم وجهه أبو عمر بما لو وطئ ثم وطئ ثم وطئ قبل أن يُحدّ ، فإنما عليه حدّ واحد . وقال أبو حنيفة : عليه قيمة ما أكل . وأما إذا صاد حلال صيداً فأهداه إلى محرم : فقد ذهب ذاهبون إلى إباحته مطلقاً ، ولم يستفصلوا بين أن يكون قد صاده من أجله أم لا . حكى هذا القول أبو عمر بن عبد البر عن عمر بن الخطاب وأبي هريرة والزيبر بن العوام وسعيد بن جبير وغيرهم . وبه قال الكوفيون . روى ابن جرير عن أبي هريرة : أنه سئل عن لحم صيد صاده حلال ، أياً أكله المحرم ؟ قال : فأفتاهم بأكله ، ثم لقي عمر بن الخطاب فأخبره بما كان من أمره ، فقال : لو أفتيتهم بغير هذا لأوجعتُ لك رأسك<sup>(١)</sup> . وقال آخرون : لا يجوز أكل الصيد للمحرم بالكلية ، ومنعوا من ذلك مطاقاً ، لعموم هذه الآية الكريمة . وروى عبد الرزاق عن ابن عباس : أنه كره أكل الصيد للمحرم ، وقال : هي مبهمة ، يعني قوله ” وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرمًا “ . وروى عن ابن

= معنى ، يقيناً . لأن الصحابي إذا قال « أحل لنا كذا » أو « حرم علينا كذا » ، فإنما يريد أن الذي أحل الشيء أو حرمه هو النبي صلى الله عليه وسلم ، المبلغ عن ربه . ولم يكن الصحابة كاذبين ولا مفترين ولا جراء على الشرع ، حتى يظن بهم أن ينقلوا التحليل أو التحريم عن غير صاحب الشريعة ، صلى الله عليه وسلم . وقد فصلنا القول في روايات الحديث وتخريجه في ذلك الموضع من المسند .

(١) الطبري : ١٢٧٥٤ . وإسناده صحيح . ورواه - بنحوه - بأسانيد أخر : ١٢٧٥٦ ،

عمر : أنه كان يكره للمحرم أن يأكل من لحم الصيد على كل حال (١) . قال ابن عبد البر : وبه قال طاوس وجابر بن زيد ، وإليه ذهب الثوري . وقد روى نحوه عن علي بن أبي طالب ، رواه ابن جرير عن سعيد بن المسيب : أن علياً كره أكل لحم الصيد للمحرم على كل حال (٢) . وقال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل والجمهور : إن كان الحلال قد قصد الحرام بذلك الصيد لم يجز للمحرم أكله ، لحديث الصَّعْب بن جَثَّامَة : « أنه أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حماراً وحشياً ، وهو بالأبواء أو بؤدَّان ، فرده عليه ، فلما رأى ما في وجهه قال : إننا لم نردّه عليك إلا أننا حُرْمٌ » . وهذا الحديث مخرج في الصحيحين ، وله ألفاظ كثيرة (٣) . قالوا : فوجهه : أن النبي صلى الله عليه وسلم ظن أن هذا إنما صاده من أجله ، فرده لذلك . فأما إذا لم يقصده بالاصطياد ، فإنه يجوز له الأكل منه ، لحديث أبي قتادة « حين صاد حمار وحش وكان حلالاً لم يحرم ، وكان أصحابه محرمين ، فتوقفوا في أكله ، ثم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : هل كان منكم أحد أشار إليها أو أعان في قتلها ؟ قالوا : لا ، قال : فكلوا ، وأكل منها رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وهذه القصة ثابتة أيضاً في الصحيحين بألفاظ كثيرة (٤) . وروى الإمام أحمد عن المطلب بن عبد الله بن حنَّطَب ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صيد البر لكم حلال وأنتم حُرْمٌ ، ما لم تصيدوه أو يُصَدَّ لكم » . وكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي . وقال الترمذي : لا نعرف للمطلب سماعاً من جابر . ورواه الإمام الشافعي من طريق عمرو بن جابر ، ثم قال : وهذا أحسن حديث روى في هذا الباب وأقيس (٥) . وروى مالك

(١) إسنادا عبد الرزاق في خبري ابن عباس وابن عمر - صحيحان .

(٢) الطبرى : ١٢٧٤٤ .

(٣) انظر صحيح مسلم ١ : ٣٣٢ - ٣٣٣ .

(٤) انظر صحيح مسلم ١ : ٣٣٣ - ٣٣٤ .

(٥) المسند : ١٤٩٥١ . ورواه الحاكم ١ : ٤٥٢ ، ٤٧٦ . وصححه على شرط

الشيخين ، ووافقه الذهبي في الموضوعين . ورواه البيهقي ٥ : ١٩٠ بأسانيد ، وأبان عن صحته .

عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، قال : « رأيت  
عثمان بن عفان بالعرج وهو محرم في يوم صائف ، قد غطى وجهه بقطيفة  
أرجوان ، ثم أتى بلحم صيد ، فقال لأصحابه : كلوا ، فقالوا : أولاً تأكل  
أنت ؟ فقال : إني لست كهيتكم ، إنما صيد من أجلى »<sup>(١)</sup>.

### [ تكميل ]

- [ ذكر الحافظ ابن كثير هنا أربع آيات ، هي : ٩٦ ، ٩٧ ، ]  
 [ ٩٨ ، ٩٩ . ثم فسر أكثر الآية الأولى منها فقط إلى هذا ]  
 [ الموضع ، ولم يذكر تفسير آخرها ولا الثلاثة بعدها . وهذا ]  
 [ هو الثابت في كل الأصول المخطوطة والمطبوعة . والظاهر أنه ]  
 [ سها عن ذلك ، رحمه الله . فن البعيد جداً أن يكون ذلك سهواً ]  
 [ من الناسخين يتفقون عليه في جميع النسخ على اختلاف ]  
 [ مصادرها . فرأيت - تكميل هذا النقص ، بإثبات تفسيرها ]  
 [ من تفسير إمام المفسرين : ابن جرير الطبري - بشيء ]  
 [ من الاختصار والتصرف ، والاقتصار على التفسير نفسه . ]  
 [ مراعيًا الدقة في المحافظة على عبارته العالية ما استطعت ، إن ]  
 [ شاء الله ، وبه الاستعانة ] .

[ " واتقوا الله الذي إليه تحشرون " يقول تعالى : واخشوا الله - أيها ]

= وأما إعلال الترمذي بإياه فليس ببنى شأن ، لأن « المطلب بن عبد الله بن حنطب » اثنان ، فشه  
على الترمذي وغيره . وقد حقت ذلك بأوفى بيان ، في شرحي لكتاب الرسالة للإمام الشافعي ،  
ص : ٩٧ - ١٠٣ .

(١) الموطأ ، ص : ٣٥٤ طبعة الأستاذ فؤاد عبد الباقي ، و ج ٢ ص ٣٢٥ من الطبعة  
التي معها شرح السيوطي سنة ١٣٤٣ . ووقع فيما : « عن عبد الرحمن بن عامر بن ربيعة » !  
وهو خطأ ناسخ أو طابع . ولا يوجد راو بهذا الاسم . بل إن السيوطي نفسه في « رجال الموطأ »  
لم يذكره إلا على الصواب . وثبت أيضاً على الصواب في شرح الزرقاني للموطأ ٢ : ١٩٣ - ١٩٤ .

[ الناس - واحذروه ، بطاعته فيما أمركم به من فرائضه ، وفيما نهاكم عنه في ]  
 [ هذه الآيات التي أنزلها على نبيكم صلى الله عليه وسلم : من النهى عن ]  
 [ الخمر والميسر والأنصاب والأزلام ، وعن إصابة صيد البر وقتله في حال ]  
 [ إحرامكم . فإن الله مصيركم ومرجعكم ، فيعاقبكم بمعصيتكم إياه ، ]  
 [ ويجازيكم فيثيبكم على طاعتكم له . ” جعل الله الكعبة البيت الحرام ]  
 [ قياماً للناس ” يقول تعالى : صير الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ]  
 [ الذين لا قوام لهم من رئيس يحجز قوتهم عن ضعيفهم ، ومسيئهم عن ]  
 [ محسنهم ، وظالمهم عن مظلومهم ” والشهر الحرام والهدى والقلائد ” يقول : ]  
 [ وجعل هذه أيضاً قياماً للناس ، كما جعل الكعبة قياماً لهم ، فحجز بكل واحد ]  
 [ من ذلك بعضهم عن بعض ، إذ لم يكن لهم قيامٌ غيره ، وجعلها معالم لدينهم ]  
 [ ومصالح أروهم . وقيل ” قياماً ” بالياء ، وهو من ذوات الواو ، لكسرة ]  
 [ القاف ، وهى فاء الفعل ، فجعلت العين منه بالكسرة ياءً . كما قيل في ]  
 [ مصدر « قمت » : « قياماً » و « صمت » : « صياماً » . وجعل تعالى الكعبة ]  
 [ والشهر الحرام والهدى والقلائد قياماً لمن كان يحرم ذلك من العرب ]  
 [ ويعظمه ، بمنزلة الرئيس الذى يقوم به أمر تباعه ، وأما الكعبة : فالحرم ]  
 [ كله ، وسماها الله « حراماً » لتحريمه إياها أن يصاد صيدها أو يُختلى خلالها ]  
 [ أو يعضد شجرها . وكذلك كانت الكعبة والشهر الحرام والهدى والقلائد ]  
 [ قواماً أمر العرب ، الذى كان به صلاحهم فى الجاهلية . وهى فى الإسلام ]  
 [ معالمٌ حجهم ومناسكهم ، ومتوجّههم لصلاتهم . ” ذلك لتعلموا أن الله يعلم ]  
 [ ما فى السموات وما فى الأرض ، وأن الله بكل شىء عليم ” يقول تعالى : ]  
 [ صيرت لكم - أيها الناس - ذلك قياماً ، كى تعلموا أن من أحدث لكم ]  
 [ لمصالح دنياكم ما أحدث مما به قوامكم ، علماً منه بمنافعكم ومضاركم - ]  
 [ أنه كذلك يعلم جميع ما فى السموات والأرض مما فيه صلاحٌ عاجلكم ]  
 [ وآجلكم . وتعلموا أنه بكل شىء عليم ، لا يخفى عليه شىء من أموركم ]  
 [ وأعمالكم ، وهو محصيا عليكم ، حتى يجازى المحسن منكم بإحسانه ، ]

[ والمسيءَ منكم بإساءته . " واعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور ]  
 [ رحيم " يقول تعالى : اعلموا أن ربكم الذي يعلم ما في السموات والأرض ، ]  
 [ ولا يخفى عليه شيء من سرائر أعمالكم وعلانياتها - شديد عقابه من عصاه ]  
 [ وتمرد عليه ، وهو غفور لذنوب من أطاعه وأتاب إليه ، رحيم به أن يعاقبه ]  
 [ على ما سلف من ذنوبه بعد إنابته وتوبته منها . " ما على الرسول إلا البلاغ ، ]  
 [ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون " وهذا من الله تهديد لعباده ووعيد . ]  
 [ يقول : ليس على رسولنا الذي أرسلناه إليكم ، إلا أن يؤدي إليكم رسالتنا ، ]  
 [ ثم إلينا الثواب على الطاعة ، وإلينا العقاب على المعصية . وغير خفي علينا ]  
 [ المطيع منكم القابل رسالتنا ، من العاصي الآتي رسالتنا . لآنا نعلم ما عمله ]  
 [ العامل منكم فأظهره بجوارحه ونطق به بلسانه ، وما تخفونه في أنفسكم من ]  
 [ إيمان وكفر ، أو يقين وشك ونفاق . فمن كان كذلك ، لا يخفى عليه ]  
 [ شيء من ضمائر الصدور ، وظواهر أعمال النفوس ، مما في السموات والأرض ، ]  
 [ وييده الثواب والعقاب = فحقيق أن يتقى ، وأن يطاع فلا يعصى . ]

• • •

﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ،  
 فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
 لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ تَسْوَأُكُمْ ، وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ  
 الْقُرْآنُ تَبَدَّ لَكُمْ ، عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ، وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ فَذَسَّالَهَا قَوْمٌ  
 مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾

يقول تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم " قل " يا محمد " لا يستوى  
 الخبيث والطيب ولو أعجبك " أى : يا أيها الإنسان " كثرة الخبيث "  
 يعنى : أن القليل الحلال النافع خير من الكثير الحرام الضار . كما جاء في  
 الحديث : « ما قلَّ وكفى ، خيرٌ مما كثرَ وألهى » (١) . " فاتقوا الله يا أولي

(١) ذكره الهيثمي في الزوائد ١٠ : ٢٥٥ - ٢٥٦ ، من حديث أبي سعيد ، وقال :  
 « رواه أبو يعلى ، ورجال رجال الصحيح ، غير صدقة بن الربيع ، وهو ثقة » .

الألباب “ أى : يا ذوى العقول الصحيحة المستقيمة ، وتجنبوا الحرام ودعوه ،  
واقنعوا بالحلل والاكلوا به ” لعلمكم تفلحون “ أى : فى الدنيا والآخرة .  
ثم قال تعالى ” يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم “  
هذا تأديب من الله تعالى لعباده المؤمنين ، ونهى لهم عن أن يسألوا عما لا فائدة  
لهم فى السؤال والتنقيب عنها ، لأنها إن ظهرت لهم تلك الأمور ربما ساءتهم  
وشق عليهم سماعها . كما جاء فى الحديث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : « لا يبلغنى أحد عن أحد شيئاً ، إني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم  
الصدر » (١) . وروى البخارى عن أنس بن مالك ، قال : « خطب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط ، وقال فيها : لو تعلمون ما أعلم  
لضحكتكم قليلاً ولبيكتكم كثيراً ، قال : فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وجوههم ، لهم حنين ، فقال رجل : من أبى ؟ قال : فلان ، فنزلت  
هذه الآية ” لا تسألوا عن أشياء “ (٢) . ورواه مسلم وأحمد والترمذى والنسائى .  
وروى ابن جرير عن قتادة ، فى قوله ” يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن  
تبد لكم تسؤكم “ - : أن أنس بن مالك حدثه : « أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم سأله حتى أحفوه بالمسألة ، فخرج عليهم ذات يوم ، فصعد  
المنبر فقال : لا تسألونى اليوم عن شىء إلا بينته لكم ، فأشفق أصحاب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أن يكون بين يدي أمر قد حضر ، فجعلت لا ألتفت  
يميناً ولا شمالاً إلا وجدت كلاماً لافاً رأسه فى ثوبه يبكى ، فأنشأ رجل كان  
يُلاحى فيدعى إلى غير أبيه ، فقال : يا نبي الله ، من أبى ؟ قال : أبوك  
حذافة ، قال : ثم قام عمر - أو قال : فأنشأ عمر - فقال : رضينا بالله رباً  
وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا ، عائداً بالله - أو قال : أعوذ بالله - من شر

(١) رواه أبو داود : ٤٨٦٠ ، من حديث ابن مسعود . وهو جزء من حديث مطول ،  
رواه أحمد فى المسند : ٣٧٥٩ . وكذلك رواه الترمذى ٤ : ٣٦٧ . وذكره المؤلف الحافظ فى  
التاريخ ١ : ٣١٣ عن رواية المسند . وسيأتى هذا الجزء ، فى ص ٢٤٣ عن رواية المسند .  
(٢) البخارى ٨ : ٢١٠ - ٢١١ (فتح) .

الفتن ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم أر في الخير والشر كالיום قط ، صُورَتْ لى الجنة والنار ، حتى رأيتهما دون الحائط » . أخرجاه (١) .  
ورواه الزهري عن أنس بنحو ذلك أو قريباً منه ، قال الزهري : « فقالت أم عبد الله بن حذافة : ما رأيتُ ولداً أعق منك قط ، أكنت تأمن أن تكون أمك قد قارفت ما قارف أهلُ الجاهلية فتفضحها على رؤس الناس ؟ ! فقال : والله لو ألحقني بعبد أسود للحقته » (٢) . وروى البخارى عن ابن عباس ، قال : « كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء ، فيقول الرجل : من أبى ؟ ويقول الرجل تضل ناقته : أين ناقى ؟ ! فأنزل الله فيهم هذه الآية ” يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم “ حتى فرغ من الآية كلها » . تفرد به البخارى (٣) . وروى الإمام أحمد عن على ، قال : « لما نزلت هذه الآية ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ قالوا : يا رسول الله ، أى كل عام ؟ فسكت ، قال : ثم قالوا : أى كل عام ؟ فقال : لا ، واوقلت : نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم ، فأنزل الله ” يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم “ الآية » . وكذا رواه الترمذى وابن ماجه . وقال الترمذى : غريب من هذا الوجه ، وسمعت البخارى يقول : أبو البختري لم يدرك علياً (٤) . وظاهر الآية النهى عن السؤال عن الأشياء التى إذا علم بها الشخص ساءته ، فالأولى الإعراض عنها وتركها . وما أحسن

- 
- (١) الطبرى : ١٢٧٩٧ . ورواه قبل ذلك : ١٢٧٩٥ ، وفي آخره : « وكان قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الآية ” لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم “ » .  
(٢) حديث الزهري عن أنس ، رواه البخارى مطولاً ومختصراً ، ١ : ١٦٩ ، و ٢ : ١٧ - ١٨ ، و ٨ : ٢١٠ - ٢١١ ، و ١٣ : ٢٣٠ (فتح) . وابن حبان فى صحيحه ، رقم ١٠٦ (بتحقيقنا) . ولكن ليس عندهما الزيادة التى ذكرها الحافظ ابن كثير هنا . وهى ثابتة فى رواية مسلم ٢ : ٢٢٢ ، من رواية الزهري عن أنس .  
(٣) البخارى ٨ : ٢١٢ (فتح) . ورواه الطبرى بنحوه : ١٢٧٩٤ .  
(٤) المسند : ٩٠٥ . وإسناده ضعيف لسبب آخر : أن فيه « عبد الأعلى بن عامر الثعالبى » . وهو ضعيف . وقد رواه الطبرى : ١٢٨٠٣ ، عن على بن عبد الأعلى الثعالبى . ووقف به عنده ، فلم يذكر باقى الإسناد ! فجعله معضلاً .



الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « لا يبلغني أحد عن أحد شيئاً ، فإنني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر » - الحديث . وقد رواه أبو داود والترمذى . قال الترمذى : غريب من هذا الوجه <sup>(١)</sup> . وقوله تعالى " وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم " أى : وإن تسألوا عن هذه الأشياء - التى نهيتم عن السؤال عنها - حين ينزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم تُبين لكم ، وذلك يسير . ثم قال " عفا الله عنها " أى : عما كان منكم قبل ذلك " والله غفور حلیم " . وقيل : المراد بقوله " وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم " أى : لا تسألوا عن أشياء تستأنفون السؤال عنها ، فلعله قد ينزل بسبب سؤالكم تشديد أو تضييق . وقد ورد فى الحديث : « أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته » <sup>(٢)</sup> . ولكن إذا نزل القرآن بها جملة فسألتم عن بيانها بينت لكم حيثئذ ، لاحتياجكم إليها " عفا الله عنها " أى : ما لم يذكره فى كتابه فهو مما عفا عنه ، فاسكتوا أنتم عنها كما سكت عنها . وفى الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ذروني ما تركتكم ، فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم » <sup>(٣)</sup> . وفى الحديث الصحيح أيضاً : « إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدوداً فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء - رحمة بكم ، غير نسيان - فلا تسألوا عنها » <sup>(٤)</sup> . ثم قال تعالى " قد

(١) مضى فى ص : ٢٤١ من غير بيان مخرجه . وخرجناه هناك .

(٢) المسند : ١٥٤٥ ، من حديث سعد بن أبي وقاص ، بلفظ « أعظم المسلمين جرماً » . ورواه قبل ذلك بنحوه : ١٥٢٠ . ورواه ابن حبان فى صحيحه ، رقم ١١٠ (بتحقيقنا) . وفصلنا تخريجه فيه ، وأنه رواه أيضاً الشيخان وأبو داود .

(٣) هو جزء من حديث رواه أحمد فى المسند : ٧٣٦١ ، من حديث أبي هريرة . وفصلنا تخريجه هناك ، وأنه رواه الشيخان وغيرهما . ورواه الطبري فى التفسير : ١٢٣٤ ، معلقاً بحرف اللفظ . وبيننا ذلك هناك .

(٤) رواه الحاكم ٤ : ١١٥ . والدارقطنى ، ص ٥٠٢ - ٥٠٣ . وابن حزم فى الإحكام =

سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين " أى : قد سأل هذه المسائل المهيبة عنها قوم من قبلكم ، فأجيبوا عنها ثم لم يؤمنوا بها ، فأصبحوا بها كافرين ، أى : بسببها : أن بُيئت لهم فلم ينتفعوا بها ، لأنهم لم يسألوا على وجه الاسترشاد ، بل على وجه الاستهزاء والعتاد . وروى الطبرى عن خُصيف ، عن مجاهد ، عن ابن عباس " لا تسألوا عن أشياء " قال : هى البحيرة والوصيلة والسائبة والحام ، ألا ترى أنه قال بعدها " ما جعل الله من بحيرة " ولا كذا ولا كذا ؟ قال : وأما عكرمة فقال : إنهم كانوا يسألونه عن الآيات ، فنهاه عن ذلك ، ثم قال " قد سألتها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين " (١). يعنى عكرمة رحمه الله : أن المراد بهذا النهى عن سؤال وقوع الآيات ، كما سألت قريش أن يجرى لهم أنهاراً وأن يجعل لهم الصفا ذهباً ! وغير ذلك ، وكما سألت اليهود أن ينزل عليهم كتاباً من السماء . وقد قال الله تعالى : ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون ، وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها ، وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ﴾ : وقال تعالى : ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها ، قل إنما الآيات عند الله ، وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون \* ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ، ونذرهم في طغيانهم يعمهون \* ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله ، ولكن أكثرهم يجهلون ﴾ .

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَا كِنٍّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١٠٣) وَإِذَا

٨ : ٢٤ (بتحقيقنا) - ثلاثتهم من حديث أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً . وذكره الهيثمي في الزوائد ١ : ١٧١ ، من رواية الطبراني في الكبير ، وقال : « ورجاله رجال الصحيح » . ورواه الطبرى في التفسير : ١٢٨١٣ مرفوعاً من كلام أبي ثعلبة . وقد بينا في تنبيه التنخريج [ ج ١١ ص ٥٨٧ - ٥٨٨ ، رقم : ٣ ] صحته مرفوعاً ، وأن الذى رفعه ثلاثة من الثقات . وهو الحديث الثلاثون من الأربعين النووية .

قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ  
ءَابَاءَنَا ، أَوْلَوْكَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ .

روى البخارى عن سعيد بن المسيب ، قال : « البحيرة : التى يمنع درها  
للطواغيت فلا يجلها أحد من الناس . والسائبة : كانوا يسيبونها لأهتهم ، لا يحمل  
عليها شيء ، قال : وقال أبو هريرة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار ، كان أول من سيب السوائب .  
والوصيلة : الناقة البكر ، تبكر فى أول نتاج الإبل ، ثم تنفى بعد بأنثى ، وكانوا  
يسيّبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر . والحام : فحل  
الإبل يضرب الضراب المعدود ، فإذا قضى ضرابه ودَعُوهُ للطواغيت ، وأَعْفُوهُ  
عن الحمل فلم يحمل عليه شيء ، وسموه الحامى . وكذا رواه مسلم والنسائى (١) . ثم  
روى البخارى عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رأيت جهنم  
يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، ورأيتُ عمراً يجرُّ قصبه ، وهو أول من سيب السوائب » .  
تفرد به البخارى (٢) . وروى ابن جرير عن أبي هريرة ، قال : « سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول لأَكم بن الجَون : يا أكم ، رأيتُ عمرو بن لُحَي بن  
قَمَعَةَ بن خِنْدِف يجرُّ قصبه فى النار ، فما رأيتُ رجلاً أشبهَ برجل منك به ،  
ولا به منك ، فقال أكم : تخشى أن يضرنى شبهه يا رسول الله ؟ فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : لا ، إنك مؤمن وهو كافر ، إنه أول من غير دين لإسمعيل ،  
وبَحَرَ البحيرة ، وسيب السائبة ، وحَمَى الحامى » . ثم رواه بإسناد آخر نحوه .

(١) البخارى ٨ : ٢١٣ - ٢١٤ (فتح) . ورواه مرة أخرى بنحوه ٦ : ٢٩٩ - ٤٠٠ ،  
دون آخره فى تفسير الوصلة والحام . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٥٤ - ٣٥٥ . وروى المرفوع منه  
أحمد فى المسند ٧٦٩٦ ، بإسناد فيه انقطاع . ثم رواه موصلاً ٨٧٧٣ . ورواه ابن حزم  
فى جمهرة الأنساب ص : ٢٢٢ ، مختصراً من طريق البخارى وطريق مسلم .

(٢) البخارى ٨ : ٢١٤ (فتح) . و « القصب » - بضم القاف وسكون الصاد المهملة :  
الأمعاء .

ليس هذان الطريقان في الكتب<sup>(١)</sup>. وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « إن أول من سبَّ السواحب وعبد الأصنام: أبو خزاعة عمرو بن عمرو، وإني رأيتُه يجرُ أمعاه في النار ». تفرد به أحمد من هذا الوجه<sup>(٢)</sup>. فعمرو هذا: هو ابن لُحَيِّ بن قَمَعَةَ<sup>(٣)</sup> أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرُّهم، وكان أولَ من غير دين إبراهيم الخليل، فأدخل الأصنام إلى الحجاز، ودعا الرَّعَاع من الناس إلى عبادتها والتقرب بها، وشرع لهم هذه الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها، كما ذكره الله تعالى في سورة الأنعام، عند قوله تعالى: ﴿ وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً ﴾ - إلى آخر الآيات في ذلك<sup>(٤)</sup>. فأما البحيرة، فقال ابن عباس: هي الناقة إذا نُتجت خمسة أبطن نظروا إلى الخامس، فإن كان ذكراً ذبحوه فأكله الرجال دون النساء، وإن كان أنثى جدعوا آذانها فقالوا: هذه بحيرة. وذكر السدي وغيره قريباً من هذا. وأما السائبة، فقال مجاهد: هي من الغنم نحو ما فسر البحيرة، إلا أنها ما ولدت بين ولد وبين ستة أولاد كانت على هيئتها، وإذا ولدت السابع ذكراً أو ذكرين ذبحوه فأكله رجالهم دون نساءهم. وقال محمد بن إسحق: السائبة هي الناقة إذا ولدت عشر إناث من الولد ليس بينهن ذكر سببت فلم تُركب ولم يُجَزَّ وبرُّها ولم يحلب لبنها إلا للضيف. وأما الوصيلة، فقال ابن عباس: هي الشاة إذا نُتجت سبعة أبطن نظروا السابع، فإن كان ذكراً أو أنثى وهو ميت اشترك فيه الرجال دون النساء، وإن كان أنثى استَحْيَوها، وإن كان

(١) الطبرى: ١٢٨٢٠، ١٢٨٢٢. وإسناده صحيحان. وكان في المطبوعة « أول من غير دين إبراهيم ». وأثبتنا ما في الطبرى في الرواية الأولى. وأما الثانية ففيها « إبراهيم ». (٢) المسند: ٤٢٥٨، وإسناده ضعيف. ولكن شواهدة تجعله صحيحاً لغيره أو حسناً. (٣) هو عمرو بن عمرو بن لحي بن قمنة بن خندف بن الياس بن مضر. و« خندف »: هو أبو « خزاعة ». انظر جمهرة الأنساب لابن حزم، ص: ٢٢٢-٢٢٣. فنسب « عمرو » إلى أبيه تارة، وإلى جده أخرى. و« لحي »: بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء. و« قمنة »: بفتح القاف والميم مخففة. و« خندف »: بكسر الحاء المعجمة والذال المهملة بينهما نون ساكنة.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٣٦ وما بعدها.

ذَكَرًا وَأُنْثَىٰ فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ اسْتَحْيَوَهُمَا وَقَالُوا: وَصَلْتُهُ أخته فحرمته علينا . رواه ابن أبي حاتم . وروى عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب ، قال : فالوصيلة من الإبل : كانت الناقة تبتكر بأنثى ثم ثنت بأنثى ، فسموها الوصيلة ، ويقولون : وصلت اثنتين ليس بينهما ذكر ، فكانوا يجدهونها لطواغيتهم . وكذا روى عن الإمام مالك . وقال محمد بن إسحق : الوصيلة من الغنم إذا ولدت عشر إناث في خمسة أبطن ، توأمين توأمين في كل بطن ، سميت الوصيلة وتُركت ، فما ولدت بعد ذلك من ذكر أو أنثى جعلت للذكور دون الإناث ، وإن كانت ميتة اشتركوا فيها . وأما الحام ، فقال ابن عباس : فالفحل من الإبل إذا وُلد لولده قالوا : حمى هذا ظهره ، فلا يحملون عليه شيئاً ، ولا يجزؤون له وبراً ، ولا يمنعونه من حمى رعى ومن حوض يشرب منه ، وإن كان الحوض لغير صاحبه . وقد قيل غير ذلك في تفسير هذه الآية . وقد ورد في ذلك حديثٌ رواه ابن أبي حاتم عن أبي الأحوص الجشمي ، عن أبيه مالك بن نضلة ، قال : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في خلقان من الثياب ، فقال لي : هل لك من مال ؟ فقلت : نعم ، قال : من أى المال ؟ قال : فقلت : من كل المال ، من الإبل والغنم والحيل والرقيق ، قال : فإذا آتاك الله مالاً فكشّرْ عليك ، ثم قال : تُسْتَجُّ إبلك وافية آذانها ؟ قال : قلت : نعم ، قال : وهل تُسْتَجُّ الإبل إلا كذلك ؟ قال : فاعلك تأخذ الموسى فتقطع آذان طائفة منها وتقول : هذه بحيرة ؟ وتشق آذان طائفة منها وتقول : هذه صُرْم ؟ قلت : نعم ، قال : فلا تفعل ، إن كل ما آتاك الله لك حل ، ثم قال : ” ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام “ . أما البحيرة : فهي التي يجدهون آذانها فلا تنتفع امرأته ولا بناته ولا أحد من أهل بيته بصوفها ولا أوبارها ولا أشعارها ولا ألبانها ، فإذا ماتت اشتركوا فيها ، وأما السائبة : فهي التي يُسَيَّبون لأهتهم ويذهبون إلى آلهتهم فيسيبونها ، وأما الوصيلة : فالشاة تلد ستة أبطن ، فإذا ولدت السابع جُدعت وقُطع قرنُها ، فيقولون : قد وصلت ، فلا يذبحونها ، ولا تُضرب ، ولا تُمنع مهما وردت على حوض . هكذا يُذكر تفسير ذلك مدرجاً في الحديث . وقد روى من

وجه آخر عن أبي الأحوص عوف بن مالك من قوله ، وهو أشبه . وقد روى هذا الحديث الإمام أحمد عن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة عن أبيه به ، وليس فيه تفسير هذه . والله أعلم<sup>(١)</sup> . وقوله ” ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون “ أى : ما شرع الله هذه الأشياء ولا هى عنده قرينة ، ولكن المشركين افتروا ذلك وجعلوه شرعاً لهم وقرينةً يتقربون بها إليه ، وليس ذلك بمحاصل لهم ، بل هو وبال عليهم . ” وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا “ أى : إذا دعوا إلى دين الله وشرعه وما أوجبه وترك ما حرمه — قالوا : يكفيننا ما وجدنا عليه الآباء والأجداد من الطرائق والمسالك ، قال الله تعالى : ” أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً “ أى : لا يفهمون حقاً ولا يعرفونه ” ولا يهتدون “ إليه ، فكيف يتبعونهم والحالة هذه ؟ ! لا يتبعهم إلا من هو أجهل منهم وأضل سبيلاً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ، لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ .

يقول تعالى أمراً عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم ويفعلوا الخير يجهدهم وطاقاتهم ، ونخبراً لهم أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس ، سواء كان قريباً منه أو بعيداً . قال ابن عباس عند تفسير هذه الآية : يقول تعالى : إذا ما العبد أطاعنى فيما أمرته به من الحلال ونهيته عنه من الحرام ، فلا يضره من ضل بعده إذا عمل بما أمرته به . وهكذا قال مقاتل . فقوله ” يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم “ نصب على الإغراء ” لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون “ أى : فيجازى كل عامل

(١) المستد : ١٥٩٥٣ ، ١٥٩٥٦ ، بنحوه . ورواه أيضاً قبل ذلك وبعده بأسانيد ، مختصراً ومطولاً ، دون التفسير المدرج هنا . ورواه أيضاً : ١٧٢٩٤ . وهى الرواية التى يشير إليها الحافظ ابن كثير هنا . ورواه الطبرى : ١٢٨٢٥ ، ١٢٨٢٦ . وقال الطبرى ١١ : ١٣٣ - بعد أن أطال فى تفسيرها ورواية الآثار فيها : « وهذه أمور كانت فى الجاهلية فأبطلها الإسلام ، فلا نعرف قوماً يعملون بها اليوم » .

بعمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر . وليس فيها دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان فعل ذلك ممكناً . وقد روى الإمام أحمد عن قيس ، قال : « قام أبو بكر الصديق فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس ، إنكم تقرأون هذه الآية ” يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم “ إلى آخر الآية ، وإنكم تضعونها على غير موضعها ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه أو شكك الله عز وجل أن يعمهم بعقابه ، قال : وسمعت أبا بكر يقول : يا أيها الناس ، إياكم والكذب ، فإن الكذب مجانب للإيمان » . وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه وغيرهم ، من طرق كثيرة متصلاً مرفوعاً ، ومنهم من رواه موقوفاً على الصديق . وقد رجح رفعه الدارقطني وغيره (١) . وروى الترمذي عن أبي أمية الشعباني ، قال : « أتيتُ أبا ثعلبة الخشني فقلت له : كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : آية آية ؟ قلت : قول الله تعالى ” يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم “ ؟ قال : أما والله لقد سألتُ عنها خبيراً ، سألتُ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيتُ شحاً مطاعاً وهو مريب متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأى برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ودع العوام ، فإن من ورائكم أياماً الصابرين فيهن مثل القابض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون كعملكم ، قال عبد الله بن المبارك : وزادني غير عتبة : قيل : يا رسول الله ، أجر خمسين رجلاً منك أم منهم ؟ قال : بل أجر خمسين منكم » . ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح . وكذا رواه أبو داود وابن ماجه وابن جرير وابن أبي حاتم (٢) . وعن أبي العالية ، عن ابن مسعود ، في قوله ” يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل “ الآية ، قال :

(١) المسند ، رقم : ١٦ .

(٢) الترمذي ٤ : ٩٩ - ١٠٠ . وأبو داود : ٤٣٤١ . وابن ماجه : ٤٠١٤ .

ورواه الطبري : ١٢٨٦٢ ، ١٢٨٦٣ . والزيادة التي ذكر ابن المبارك أنها عن غير « عتبة بن أبي حكيم » - ثابتة في الرواية الأولى عند الطبري من رواية أيوب بن سويد عن عتبة .

« كانوا عند عبد الله بن مسعود جلوساً ، فكان بين رجلين بعضٌ ما يكون بين الناس ، حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه ، فقال رجل من جلساء عبد الله : ألا أقوم فأمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر ، فقال آخر إلى جنبه : عليك بنفسك ، فإن الله يقول ” عليكم أنفسكم “ الآية ! قال : فسمعتها ابن مسعود ، فقال : مه ، لم يجيء تأويل هذه بعد ، إن القرآن أنزل حيث أنزل ومنه آى قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن ، ومنه آى قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنه آى قد وقع تأويلهن بعد النبي صلى الله عليه وسلم يسير ، ومنه آى يقع تأويلهن بعد اليوم ، ومنه آى تأويلهن عند الساعة : ما ذكر من الساعة ، ومنه آى يقع تأويلهن يوم الحساب : ما ذكر من الحساب والحنة والنار ، فما دامت قلوبكم واحدةً وأهواؤكم واحدةً ولم تلبسوا شيعاً ولم يذُقْ بعضكم بأسَ بعضٍ فأمروا وانتهوا ، وإذا اختلفت القلوب والأهواء والبسم شيعاً وذاق بعضكم بأسَ بعضٍ فامرؤ بنفسه ، عند ذلك جاءنا تأويل هذه الآية » . رواه ابن جرير (١) . وروى ابن جرير عن الربيع بن صبيح ، عن سفیان بن عقیال ، قال : « قيل لابن عمر : لو جلست في هذه الأيام فلم تأمر ولم تنه ، فإن الله قال ” عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم “ ؟ ! فقال ابن عمر : إنها ليست لي ولا لأصحابي ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا فليبلغ الشاهد الغائب ، فكنا نحن الشهود وأنتم الغيب ، ولكن هذه الآية لأقوام يجيئون من بعدنا ، إن قالوا لم يقبل منهم » (٢) . وروى أيضاً عن سوار بن شبيب ، قال : « كنت عند ابن عمر إذ أتاه رجل جليد العين شديد اللسان ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، نفر ستة ، كلهم قد قرأ القرآن فأسرع فيه ، وكلهم مجتهد لا يألوا ، وكلهم بغيضٌ إليه أن يأتي دناءة ، وهم في ذلك

(١) الطبري : ١٢٨٥٩ ، ١٢٨٦٠ .

(٢) الطبري : ١٢٨٥١ . وإسناده صحيح . « الربيع بن صبيح » - بفتح الصاد وكسر الباء - : تكلم فيه بعضهم ، والراجح عندنا أنه ثقة . و « سفیان بن عقال » - بكسر العين وتخفيف القاف - : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري وابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً .



يشهد بعضهم على بعض بالشرك؟ ! فقال رجل من القوم : وأى دناءة تريد أكثر من أن يشهد بعضهم على بعض بالشرك؟ ! فقال الرجل : إني لست إياك أسأل ، إنما أسأل الشيخ ، فأعاد على عبد الله الحديث ، فقال عبد الله : لعلك ترى - لا أبا لك - أنى سأمرك أن تذهب فتقتاتهم؟! عظيمهم وانتههم ، وإن عَصَوْكَ فعليك بنفسك ، فإن الله عز وجل يقول " يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم " الآية (١) . وروى أيضاً عن أبي مازن ، قال : « انطلقت على عهد عثمان إلى المدينة ، فإذا قوم من المسلمين جلوس ، فقرأ أحدهم هذه الآية " عليكم أنفسكم " فقال أكثرهم : لم يجئ تأويل هذه الآية اليوم » (٢) . وروى أيضاً عن جبير بن نفير ، قال : « كنت في حلقة فيها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإني لأصغر القوم ، فتذاكروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فقلت أنا : أليس الله يقول في كتابه " يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم " ؟ فأقبلوا على بلسان واحد ، وقالوا : تنزع آية من القرآن لا تعرفها ولا تدري ما تأويلها؟ ! فتمنيت أنى لم أكن تكلمت ، وأقبلوا يتحدثون ، فلما حضر قيامهم ، قالوا : إنك غلام حديث السن ، وإنك نزع آية لا تدري ما هي ، وعسى أن تدرك ذلك الزمان ، إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل ذي رأى برأيه ، فعليك بنفسك ، لا يضرك من ضل إذا اهتديت » (٣) . وقال سعيد بن المسيب : إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر فلا يضرك من ضل إذا اهتديت . رواه ابن جرير . وكذا قال غير واحد من السلف .

(١) الطبرى : ١٢٨٥٤ . وإسناده صحيح . « سوار بن شبيب » : تابعى ثقة ، ترجمه البخارى وابن أبى حاتم فلم يذكرها فيه جرحاً .

(٢) الطبرى : ١٢٨٥٢ ، ١٢٨٥٣ . وإسناده صحيحان . و « أبو مازن » : هو الأزدي الحداني ، وهو تابعى ثقة . ترجمه البخارى فى الكنى : ٦٩٦ ، وقال : « كان من صلحاء الأزدي ، قدم المدينة زمن عثمان » . ولكن وقع فى كتاب الكنى « أبو ملز » ! وهو خطأ مطبعى واضح . ثم رواه الطبرى بعد ذلك بنحوه : ١٢٨٥٦ ، ١٢٨٥٧ .

(٣) الطبرى : ١٢٨٥٨ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ  
 الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ  
 فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ، تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ  
 فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ  
 وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ ، إِنَّا إِذَا لَمِينٌ أَلَا نُبِينُ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ غُيِّرَ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا  
 اسْتَحْقَاقًا إِنَّمَا فَاخِرَانِ يُقْسِمَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَايَةَ  
 فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِينٌ  
 الظَّالِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ أُذِّنَ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهَيْهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ  
 تُرَدَّ أَيْمَنُ بَعْدَ أَيْمَنِهِمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمِعُوا ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
 الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ .

اشتملت هذه الآية الكريمة على حكم عزيز ، قيل : إنه منسوخ . رواه  
 العوفي عن ابن عباس . وقال حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم : إنها منسوخة .  
 وقال آخرون - وهم الأكثرون فيما قاله ابن جرير - : بل هو محكم ، ومن ادعى  
 النسخ فعليه البيان . فقوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم  
 الموت حين الوصية اثنان " هذا هو الخبر لقوله " شهادة بينكم " فقيل : تقديره :  
 شهادة اثنين ، حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . وقيل : دل الكلام  
 على تقدير : أن يشهد اثنان . وقوله " ذوا عدل " وصف الاثنين بأن يكونا  
 عدلين . وقوله " منكم " أي : من المسلمين . قاله الجمهور . قال ابن عباس :  
 من المسلمين . رواه ابن أبي حاتم . ثم قال : وروى عن عبيدة وسعيد بن المسيب  
 والحسن ومجاهد وغيرهم نحوه ذلك . قال ابن جرير : وقال آخرون : عني بذلك  
 " ذوا عدل منكم " من أهل الموصي . وذلك قول روى عن عكرمة وعبيدة وعدة  
 غيرها (١) . وقوله " أو آخران من غيركم " روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ،

(١) ثم رد ذلك بأن الله عم المؤمنين بخطابهم بذلك ، في قوله " يا أيها الذين آمنوا " =

في قوله "أو آخران من غيركم" قال : من غير المسلمين . يعنى أهل الكتاب . ثم قال : وروى عن عبيدة وشريح وسعيد بن المسيب وابن سيرين ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم نحو ذلك . وعلى ما حكاه ابن جرير عن عكرمة وعبيدة في قوله "منكم" أن المراد : من قبيلة الموصى - : يكون المراد ههنا "أو آخران من غيركم" أى : من غير قبيلة الموصى . وقوله "إن أتم ضربتم في الأرض" أى : سافرتم "فأصابتكم مصيبة الموت" وهذان شرطان لجواز استشهاد الذميين عند فقد المؤمنين : أن يكون ذلك في سفر ، وأن يكون في وصية ، كما صرح بذلك شريح القاضي . روى ابن جرير عن شريح ، قال : لا يجوز شهادة اليهودي والنصراني إلا في سفر ، ولا تجوز في سفر إلا في وصية<sup>(١)</sup> . وروى نحوه عن الإمام أحمد بن حنبل . وهذه المسألة من أفرادها ، وخالفه الثلاثة ، فقالوا : لا تجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين ، وأجازها أبو حنيفة فيما بين بعضهم بعضاً . وروى ابن جرير عن الزهري ، قال : مضت السنة أن لا تجوز شهادة الكافر في حضر ولا سفر ، إنما هي في المسلمين . وقال ابن زيد : نزلت هذه الآية في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام ، وذلك في أول الإسلام ، والأرض حرب والناس كفار ، وكان الناس يتوارثون بالوصية ، ثم نسخت الوصية ، وفرضت الفرائض وعمل الناس بها . رواه ابن جرير . وفي هذا نظر . والله أعلم . وقال ابن جرير : اختلف في قوله "شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم" - هل المراد به أن يوصى إليهما ؟ أو يشهدهما ؟ على قولين : أحدهما : أن يوصى إليهما . والقول الثاني : أنهما يكونان شاهدين . وهو ظاهر سياق الآية الكريمة . فإن لم يكن وصي ثالث معهما اجتمع فيهما الوصفان : الوصاية والشهادة ، كما في قصة تميم الداري وعدي بن بداء ، كما سيأتي ذكرهما ، إن شاء الله وبه التوفيق<sup>(٢)</sup> . وقد استشكل

= « فغير جائز أن يصرف عما عمه الله إلى الخصوص إلا بحجة يجب التسليم لها » . وهذا كلام جيد قوى . انظر الطبرى ١١ : ١٥٧ ، من طبعتنا .

(١) الطبرى : ١٢٩١١ ، ١٢٩١٢ ، ١٢٩٢٥ .

(٢) ص : ٢٥٥

ابن جرير كونهما شاهدين ، قال : لأننا لا نعلم حكماً يُحْلَفُ فيه الشاهد . وهذا لا يمنع الحكم الذي تضمنته هذه الآية الكريمة ، وهو حكم مستقل بنفسه ، لا يلزم أن يكون جارياً على قياس جميع الأحكام . على أن هذا حكم خاصٌ بشهادة خاصة في محل خاص ، وقد اغتفر فيه من الأمور ما لم يُغتفر في غيره ، فإذا قامت قرينةُ الريبة حَلَفَ هذا الشاهد بمقتضى ما دلت عليه هذه الآية الكريمة . وقوله تعالى " تحبسونهما من بعد الصلاة " قال ابن عباس : يعنى صلاة العصر . وكذا قال سعيد بن جبير والنخعي وقتادة وغيرهم . وقال الزهري : يعنى صلاة المسلمين . وقال السدي عن ابن عباس : يعنى صلاة أهل دينهما<sup>(١)</sup> . والمقصود : أن يقام هذان الشاهدان بعد صلاة اجتمع الناس فيها بحضرتهم " فيقسمان بالله إن ارتبتم " أى : إن ظهرت لكم منهما ريبة أنهما خانا أو غلّأ ، فيحلفان حينئذ بالله " لا نشترى به " أى : بأيماننا ، قاله مقاتل بن حيان " ثمناً " أى لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة " ولو كان ذا قربي " أى : ولو كان المشهود عليه قريباً إلينا لا نحاييه " ولا نكتم شهادة الله " أضافها إلى الله تشريفاً لها وتعظيماً لأمرها . وقرأ بعضهم " ولا نكتم شهادة الله " مجروراً على القسم . رواها ابن جرير عن الشعبي<sup>(٢)</sup> . وحكى عن بعضهم أنه قرأها " ولا نكتم شهادة الله " <sup>(٣)</sup> . والقراءة الأولى هي المشهورة " إنا إذا لمن الآثمين " أى : إن فعلنا شيئاً من ذلك ، من تحريف الشهادة أو تبديلها أو تغييرها أو كتمها بالكلية . ثم قال تعالى " فإن عُثر على أنهما استحقا إثماً "

(١) هذه رواية شاذة ، رواها الطبري : ١٢٩٥٤ ، في قصة طويلة . ثم ردها رداً شديداً . وجزم بأن المراد الصلاة المعروفة للمخاطبين ، التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخيرها لاستحلاف من أراد تغليب اليقين عليه ، وهي صلاة العصر . الطبري ١١ : ١٧٦ - ١٧٧ ، من طبعتنا .  
(٢) بتنوين " شهادة " وكسر الهاء من لفظ الجلالة ، أى : بالله ، أو : والله . ووقع في المطبوعة « شهادة لله » . والتصحيح من مخطوطي الطبري وابن كثير .  
(٣) بتنوين " شهادة " ونصب الهاء من لفظ الجلالة ، أى : ولا نكتم الله شهادة عندنا . انظر الطبري ١١ : ١٧٨ ، من طبعتنا .

أى : فإن اشتهر وظهر وتحقق من الشاهدين الوصيين أنهما خاننا أو غلاباً شيئاً من المال الموصى به إليهما وظهر عليهما بذلك " فأخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان " هذه قراءة الجمهور " استحق عليهم الأوليان " أى : متى تحقق ذلك بالخبر الصحيح على خيانتها فليقم اثنان من الورثة المستحقين للتركة ، وليكونا من أولى من يرث ذلك المال " فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما " أى : لقولنا : إنهما خاننا - أحق وأصح وأثبت من شهادتهما المتقدمة " وما اعتدينا " أى : فيما قلنا من الخيانة " إنا إذ آمن الظالمين " أى : إن كنا قد كذبنا عليهما . وهذا التحليف للورثة والرجوع إلى قولهما والحالة هذه - كما يحلف أولياء المقتول إذا ظهر لوث في جانب القاتل ، فيقسم المستحقون على القاتل ، فيدفع برؤيته إليهم . كما هو مقرر في باب القسامة من الأحكام . وقد وردت السنة بمثل ما دلت عليه هذه الآية الكريمة . فروى الترمذى عن ابن عباس ، قال : « خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بداء ، فمات السهمى بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مَخَوَّصاً بالذهب ، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ووجدوا الجمام بمكة ، فقيل : اشتريناه من تميم وعدى ، فقام رجلان من أولياء السهمى ، فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجمام لصاحبهم ، وفيهم نزلت " يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم " . ورواه أبو داود . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب (١) . وقد ذكر هذه القصة مرسله غير واحد من التابعين ، منهم عكرمة ومحمد بن سيرين وقتادة ، وذكروا أن التحليف كان بعد صلاة العصر . رواه

(١) الترمذى ٤ : ١٠٠ - ١٠١ . وأبو داود : ٣٦٠٦ . ورواه أيضاً البخارى ٥ : ٣٠٧ - ٣٠٩ (فتح) . ومن عجب أن يسهو الحافظ ابن كثير عن نسبه لبخارى . والحديث رواه أيضاً الطبرى : ١٢٩٦٦ . ورواه الترمذى ٤ : ١٠٠ ، والطبرى : ١٢٩٦٧ - مطولاً ، بإسناد آخر ضعيف جداً . والحجة في الرواية الأولى الصحيحة . و « عدى بن بداء » - بفتح الباء وتشديد الدال : ذكره بعضهم في الصحابة خطأ ، وصحح الحافظ في الفتح والإصابة ٤ : ٢٢٨ أنه مات نصرانياً . و « الجمام » - تخفيف الميم : إنا من فضة . و « المَخَوَّص » - بضم الميم وفتح الخاء وتشديد الواو : الذى عليه صفائح من ذهب على هيئة خوص النخل .

ابن جرير<sup>(١)</sup> . وكذا ذكرها مرسله مجاهد والحسن والضحاك . وهذا يدل على  
اشتهارها في السلف وصحتها . ومن الشواهد لصحة هذه القصة أيضاً : ما رواه  
ابن جرير عن الشعبي : « أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاً ، قال :  
فحضرته الوفاة ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته ، فأشهد رجلين من  
أهل الكتاب ، قال : فقدم الكوفة ، فأتيا الأشعريّ - يعني أبا موسى الأشعريّ -  
فأخبراه ، وقدم الكوفة بتركته ووصيته ، فقال الأشعريّ : هذا أمر لم يكن بعد  
الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فأحلفهما بعد العصر  
بالله ما خاننا ولا كذبنا ولا بدلاً ولا كتماناً ولا غيراً ، وإنها لو صيبة الرجل وتركته ،  
قال : فأمضى شهادتهما » . ثم رواه بإسناد آخر عن الشعبي : أن أبا موسى قضى  
به . وهذان إسنادان صحيحان إلى الشعبي عن أبي موسى الأشعريّ<sup>(٢)</sup> . فقول  
« هذا أمر لم يكن بعد الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » الظاهر  
- والله أعلم - أنه إنما أراد بذلك قصة تميم وعدى بن بداء . وقد ذكرنا أن إسلام  
تميم بن أوس الداريّ كان سنة تسع من الهجرة ، فعلى هذا يكون هذا الحكم  
متأخراً ، يحتاج مدعى نسخه إلى دليل فاصل في هذا المقام . والله أعلم . وروى  
ابن جرير عن إبراهيم وسعيد بن جبير ، أنهما قالا في هذه الآية : إذا حضر  
الرجل الوفاة في سفر ، فليشهد رجلين من المسلمين ، فإن لم يجد رجلين من  
المسلمين فرجلين من أهل الكتاب ، فإذا قدما بتركته ، فإن صدقهما الورثة  
قبل قولهما ، وإن اتهموهما حلفا بعد صلاة العصر بالله ما كتماننا ولا كذبنا  
ولا خناً ولا غيراً<sup>(٣)</sup> . وقال ابن عباس في تفسير هذه الآية : « فإن ارتيب في  
شهادتهما استحللنا بعد الصلاة بالله ما اشترينا بشهادتنا ثمناً قليلاً ، فإن اطلع

(١) الطبري : ١٢٩٦٨ . وهي أطول من الروايتين الأخرتين .

(٢) الطبري : ١٢٩٤٨ ، ١٢٩٢٧ . ورواه أيضاً : ١٢٩٢٦ ، ١٢٩٥٣ .  
ورواه أبو داود : ٣٦٠٥ . و « دقوقاً » : بفتح الدال وضم القاف الأولى ، ويجوز فيه المد  
والقصر . وهو اسم بلد بين إربل وبنغداد .

(٣) الطبري : ١٢٩٥٢ .

الأولياء على أن الكافرين كذباً في شهادتهما ، قام رجلان من الأولياء فحلفا بالله أن شهادة الكافرين باطلة وأنا لم نعتد ، فذلك قوله ” فإن عثر على أنهما استحقا إثماً “ يقول : إن اطلع على أن الكافرين كذباً ” فأخران يقومان مقامهما “ يقول : من الأولياء ، فحلفا بالله أن شهادة الكافرين باطلة وأنا لم نعتد ، فتردُّ شهادةُ الكافرين وتجاوز شهادةُ الأولياء . رواه ابن جرير (١١) . وهكذا قرَّرَ هذا الحكم على مقتضى هذه الآية غير واحد من أئمة التابعين والسلف . وهو مذهب الإمام أحمد . وقوله ” ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها “ أى : شرعية هذا الحكم على هذا الوجه المرضي من تحليف الشاهدين الذميين أقرب إلى إقامتهما الشهادة على الوجه المرضي . وقوله ” أو يخافوا أن تردَّ أيمان بعد أيمانهم “ أى : يكون الحامل لهم على الإتيان بها على وجهها هو تعظيم الحلف بالله ومراعاة جانبه وإجلاله ، والخوف من الفضيحة بين الناس إن رُدَّت اليمين على الورثة ، فيحلفون ويستحقون ما يدعون . ولهذا قال ” أو يخافوا أن تردَّ أيمان بعد أيمانهم “ . ثم قال ” واتقوا الله “ أى : فى جميع أموركم ” واسمعوا “ أى : وأطيعوا ” والله لا يهدى القوم الفاسقين “ أى : الخارجين عن طاعته ومتابعة شريعته .

﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ ، قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا ، إِنَّكَ رَجِ  
أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ ﴾ (١٠٩)

هذا إخبار عما يخاطب الله به المرسلين يوم القيامة عما أجيبوا به من أمهم الذين أرسلهم إليهم . كما قال تعالى : ﴿ فلنساءن الذين أرسل إليهم ولنساءن المرسلين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون ﴾ . وقول الرسل ” لا علم لنا “ قال مجاهد واخسن البصرى والسدى : إنما قالوا ذلك

من هول ذلك اليوم . ولا شك أنه قول حسن ، وهو من باب التأدب مع الرب جل جلاله ، أى : لا علم لنا بالنسبة إلى علمك المحيط بكل شيء ، فنحن - وإن كنا قد أجبنا وعرفنا من أجابنا - ولكن منهم من كنا إنما نطلع على ظاهره لا علم لنا بباطنه ، وأنت العليم بكل شيء ، المطلع على كل شيء ، فعلمنا بالنسبة إلى علمك كلا علم ، فإنك ” أنت علام الغيوب “ .

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ ، إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ، وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ، وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِأَيْدِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِأَيْدِي ، وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِأَيْدِي ، وَإِذْ نُخْرِجُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَيْدِي ، وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ ، فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ وَإِذْ أُوحِيَتْ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ، قَالُوا ءَامَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ .

يذكر تعالى ما امتن به على عبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه السلام ، مما أجراه على يديه من المعجزات الباهرات وخوارق العادات ، فقال ” اذكر نعمتي عليك “ أى : فى خلقى إياك من أمّ بلا ذكر ، وجعلى إياك آيةً ودلالة قاطعة على كمال قدرتى على الأشياء ” وعلى والدتك “ حيث جعلتك لها برهاناً على براءتها مما نسبته الظالمون والجاهلون إليها من الفاحشة ” إذ أيدتك بروح القدس “ وهو جبريل عليه السلام ، وجعلتك نبياً داعياً إلى الله فى صغرك وكبرك ، فأنطقتك فى المهدي صغيراً ، فشهدت ببراءة أمك من كل عيب ، واعترفت لى بالعبودية ، وأخبرت عن رسالتى إياك ، ودعوت إلى عبادتى . ولهذا قال ” تكلم الناس فى المهدي وكهلاً “ أى : تدعو الناس إلى الله فى صغرك وكبرك ، وضمن ” تكلم “ تدعو ، لأن كلامه الناس فى كهولته ليس بأمر عجيب . وقوله ” وإذ علمتك



الكتاب والحكمة " أى الخط والفهم " والتوراة " وهى المنزلة على موسى بن عمران الكليم . وقوله " وإذا تخلق من الطين كهيئة الطير بإذنى " أى : تصوّره وتشكله على هيئة الطائر بإذنى لك فى ذلك " فتنفخ فيها فتكون طيراً بإذنى " أى : فتنفخ فى تلك الصورة التى شكلتها بإذنى لك فى ذلك فتكون طيراً ذا روح بإذن الله وخلقه . وقوله " وتبرى الأكمه والأبرص بإذنى " قد تقدم الكلام عليه فى سورة آل عمران (١) . وقوله " وإذ تخرج الموقى بإذنى " أى : تدعوهم فيقومون من قبورهم بإذن الله وقدرته وإرادته ومشيئته (٢) . وقوله " وإذ كفت بنى إسرائيل عنك إذ جثتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحرٌ مبين " أى : واذكر نعمتى عليك فى كفى إياهم عنك ، حين جثتهم بالبراهين والحجج القاطعة على نبوتك ورسالتك من الله إليهم ، فكذبوك واتهموك بأنك ساحر ، وسعوا فى قتلك وصلبك ، فنجيتك منهم ورفعتك إلى ، وطهرتك من دنسهم وكفيتك شرهم . وهذا يدل على أن هذا الامتحان كان من الله إليه بعد رفعه إلى السماء الدنيا . أو يكون هذا الامتحان واقعاً يوم القيامة ، وعبر عنه بصيغة الماضى دلالة على وقوعه لا محالة .

(١) مضى ج ٢ ص ٢٥٠ .

(٢) ثم ذكر المؤلف الحافظ هنا أثرأ ، من رواية ابن أبي حاتم ، عن أبي الهذيل - وهو غالب بن الهذيل الأودى - مضمونه : أن عيسى كان إذا أراد إحياء الموقى صلى ركعتين ، يقرأ فى الأولى (تبارك) ، وفى الثانية (تنزيل) السجدة ، ثم يدعو بأسماء - ذكرها - ثم قال الحافظ بعده : « وهذا أثر عجيب جداً » ! كما فى المخطوطة الأزهرية والمخطوطة المكية ، كما ذكر السيد رشيد رضا بهامش المطبوعة . وفى المطبوعة « عظيم جداً » ! ! وهو أعجب من الأثر نفسه ، وما أظن ابن كثير إلا أنه قال « عجيب جداً » !

وأياً ما كان فإن هذا الكلام مكذوب جداً ، ليس فى وجه الذى افتراه حياء !! أفكان القرآن ينزل على عيسى قبل نزوله على محمد صلى الله عليه وسلم ؟ ! لا يقول هذا مسلم ولا عاقل . وأنا أرجح أنه من وضع يهودى من أعداء الإسلام ، يريد أن يسخر بالمسلمين ، فوقع فى حباله رجل مسكين مثل أبي الهذيل هذا . ثم رواه ابن أبي حاتم بإسناده إليه ، فكانت سقطه منه لا شوى لها ! ثم غفل ابن كثير فنقله عن ابن أبي حاتم . وكان يجدر به - فى علمه وعقله - أن يعرض عنه فلا يذكره .

ولم نرد اثبات نصه فى اختيارنا واختصارنا . ولكن لم نجد بداً من الإشارة إليه وبيان حاله ، لتلايقه به الأغرار ، ثقة منهم بالحافظ ابن كثير ، رحمه الله وصفا عنه .

وهذا من أسرار الغيوب التي أطلع عايتها نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم . وقوله ” وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي ” وهذا أيضاً من الامتنان عليه - عليه السلام - بأن جعل له أصحاباً وأنصاراً . ثم قيل : المراد بهذا الوحي وحى إلهام ، كما قال : ﴿ وأوحينا إلى أمّ موسى أن أرضعيه ﴾ - الآية . وهو وحى إلهام بلا خلاف . وكما قال تعالى : ﴿ وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذى من الجبال بيوتاً ومن الشجر وما يعرشون \* ثم كلى من كل الثمرات فاسلكى سبل ربك ذللاً ﴾ - الآية . وهكذا قال بعض السلف في هذه الآية ” وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي ، قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون ” أى : ألهموا ذلك ، فامتثلوا ما ألهموا . قال الحسن البصرى : ألهمهم الله عز وجل ذلك . وقال السدى : قدّف في قلوبهم ذلك .

﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ، قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٠﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١١﴾ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عَيْدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ ، وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٢﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ، فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٣﴾ ﴾

هذه قصة المائدة ، وإليها تنسب السورة فيقال « سورة المائدة » . وهى مما امتن الله به على عبده ورسوله عيسى لما أجاب دعاءه بتزولها ، فأنزله الله آية باهرة وحجة قاطعة . وقد ذكر بعض الأئمة : أن قصتها ليست مذكورة في الإنجيل ، ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين . فالله أعلم . فقوله تعالى ” إذ قال الحواريون ” وهم أتباع عيسى عليه السلام ” يا عيسى ابن مريم هل يستطيع

ربك " هذه قراءة كثيرين . وقرأ آخرون " هل تستطيع ربك " (١) . أى : هل تستطيع أن تسأل ربك " أن ينزل علينا مائدة من السماء " والمائدة : هى الخوان عليه طعام . وذكر بعضهم : أنهم إنما سألوا ذلك لحاجتهم وفقدهم ، فسألوه أن ينزل عليهم مائدة كل يوم يقتاتون منها ويتقوون بها على العبادة " قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين " أى : فأجابهم المسيح عليه السلام قائلاً لهم : اتقوا الله ولا تسألوا هذا ، فعساه أن يكون فتنة لكم ، وتكلموا على الله فى طلب الرزق إن كنتم مؤمنين " قالوا نريد أن نأكل منها " أى : نحن محتاجون إلى الأكل منها " وتطمئن قلوبنا " إذا شاهدنا نزولها رزقاً لنا من السماء " ونعلم أن قد صدقتنا " أى : ونزداد إيماناً بك وعلماً برسالتك " ونكون عليها من الشاهدين " أى : ونشهد أنها آية من عند الله ، ودلالة وحجة على نبوتك وصدق ما جئت به " قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا " قال السدى : أى : نتخذ ذلك اليوم الذى نزلت فيه عيداً نعظمه نحن ومن بعدنا . وقال سفيان الثورى : يعنى يوماً نصلى فيه . وقال قتادة : أرادوا أن يكون لعقبهم من بعدهم . " وآية منك " أى : دليلاً تنصبه على قدرتك على الأشياء ، وعلى إجابتك لدعوتى ، فيصدقونى فيما أبلغه عنك " وارزقنا " أى : من عندك رزقاً هنيئاً بلا كلفة ولا تعب " وأنت خير الرازقين \* قال الله إني منزلها عليكم ، فمن يكفر بعد منكم " أى : فمن كذب بها من أمتهك يا عيسى وعاندها " فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين " أى : من عالمي زمانكم . كقوله تعالى : ﴿ ويوم القيامة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ . وكقوله : ﴿ إن المنافقين فى الدرك الأسفل من النار ﴾ . وقد روى ابن جرير عن عبد الله بن عمرو ، قال : إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة : المنافقون ، ومن كفر من أصحاب المائدة ، وآل فرعون (٢) .

(١) هى قراءة الكسائى . والقراءة الأولى قراءة باقى السبعة .

(٢) الطبرى : ١٣٠٢٥ . وإسناده صحيح ، ولكنه موقوف من كلام عبد الله بن عمرو

وروى ابن أبي حاتم عن عمار بن ياسر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « نزلت المائدة من السماء عليها خبز ولحم ، وأمروا أن لا يخونوا ولا يرفعوا لغد ، فخانوا وادّخروا ورفعوا ، فمسخوا قردةً وخنزيراً » . ورواه ابن جرير (١) .

[ ثم أطال الحافظ ابن كثير في ذكر آثار في نزول المائدة وصفتها ، ليست ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأعرضنا عن إثباتها هنا . ثم قال ] :

وكل هذه الآثار دالة على أن المائدة نزلت على بنى إسرائيل أيام عيسى ابن مريم ، إجابةً من الله لدعوته ، كما دل على ذلك ظاهر السياق من القرآن العظيم " قال الله إني منزلها عليكم " الآية . وقال قائلون : إنها لم تنزل . فروى عن مجاهد ، قال : هو مثل ضربه الله ، ولم ينزل شيء . رواه ابن أبي حاتم وابن جرير . وروى عن الحسن أنه قال في المائدة : إنها لم تنزل . وأسانيدنا صحيحة إلى مجاهد والحسن (٢) . وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا يعرفه النصارى ، وليس هو في كتابهم ، ولو كانت قد نزلت لكان ذلك مما تتوفر الدواعي على نقله ، وكان يكون موجوداً في كتابهم متواتراً ، ولا أقل من الآحاد . والله أعلم (٣) . ولكن

(١) الطبري : ١٣٠١٢ . ثم رواه بنحوه موقوفاً على عمار : ١٣٠١٤ . ورواه الترمذي ٤ : ١٠٢ مرفوعاً . ثم رواه موقوفاً ، وجزم بأنه أصح ، ثم قال : « ولا نعرف للحديث المرفوع أصلاً » . وهو كما قال .

(٢) الطبري : ١٣٠١٩ ، ١٣٠٢١ .

(٣) هذا المروي عن مجاهد والحسن - خطأ منهما ، لم يستندا فيه إلى خبر ثابت ، وإنما هو رأى واستنباط ، أخطأ طريقه .

وأما ما زعمه الحافظ ابن كثير هنا ، من أنه قد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا يعرفه النصارى إلى آخر كلامه - فإنه كلام ضعيف لا قيمة له ولا حجة فيه . ولا أدري كيف يظن ابن كثير هذا الظن الباطل ؟ ! وإن كان قد استدرك بعد فرجح القول الصحيح الذي يدل عليه صريح القرآن : أن المائدة نزلت عليهم . فلاستناد إلى أن خبر المائدة ليس في كتب النصارى ولا يعرفونه - كلام متهافت باطل . لأن القرآن جاء مهيمناً على الكتب السابقة ، فواقفه منها كان صحيحاً ، وما خالفه كان باطلاً . فأولى أن لا يكون سكوتها عن شيء أمانة نفيه ، إذا ما أثبتته القرآن . ومن زعم أن عدم ذكرها عندهم دليل على نفي وجودها ، مع ذكرها في القرآن - فقد جعل هذه الكتب المحرفة غير الثابتة هي المهيمنة على القرآن ! ! وحاشا لمسلم أن يزعم ذلك .

ثم ليس خبر المائدة وحده هو الثابت في القرآن غير المذكور عندهم : فإن خبر كلام عيسى في المهدي ثابت في الكتاب العزيز بأصرح لفظ وأوضحه . ولا يعرفه النصارى في كتبهم وأخبارهم ، =

الذى عليه الجمهور : أنها نزلت . وهو الذى اختاره ابن جرير ، قال : لأن الله تعالى أخبر بنزولها فى قوله تعالى " إني منزلها عليكم ، فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين " قال : ووعد الله ووعيده حق وصدق . وهذا القول هو - والله أعلم - الصواب ، كما دلت عليه الأخبار والآثار عن الساف وغيرهم . وقد ذكر أهل التاريخ : أن موسى بن نصير نائب بنى أمية فى فتوح بلاد المغرب وجد المائدة هنالك مرصعة باللآلىء وأنواع الجواهر ، فبعث بها إلى أمير المؤمنين الوليد بن عبد الملك باني جامع دمشق ، فأتت وهى فى الطريق ، فحملت إلى أخيه سليمان بن عبد الملك الخليفة بعده ، فرآها الناس فتعجبوا منها كثيراً ، لما فيها من اليواقيت النفيسة والجواهر اليتيمة . ويقال : إن هذه المائدة كانت لسليمان بن داود عليهما السلام . فالله أعلم . وقد روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « قالت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم : ادع لنا ربك أن يجعل لنا الصفا ذهباً ونؤمن بك ! قال : وتفعلون ؟ قالوا : نعم ، قال : فأتاه جبريل فقال : إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك : إن شئت أصبح لهم الصفا ذهباً ، فمن كفر منهم بعد ذلك عذبتهم عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين ، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة ، قال : بل باب التوبة والرحمة » . ورواه ابن مردويه والحاكم (١) .

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ، إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُهُ ، تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي

= مع توافر الدواعى على نقله . فكان ماذا ؟ كان أن القرآن حق ، وما خالفه باطل ، دون تردد أو ريب .

(١) المسند : ٢١٦٦ ، ٢٢٢٣ . والحاكم ٢ : ٣١٤ ، وقال : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ويذكره المؤلف الحافظ مرة أخرى عند الآية : ٥٩ من سورة الإسراء . وذكره فى التاريخ ٣ : ٥٢ ، بإسنادى المسند ، ثم قال : « وهذان إسنادان جيدان » .

نَفْسِكَ ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتُ الْغُيُوبَ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ  
 أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ، وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا  
 تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾  
 إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ ، وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ  
 الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾

هذا أيضاً مما يخاطب الله به عبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه السلام ،  
 قائلاً له يوم القيامة بحضرة من اتخذه وأمه إلهين من دون الله " يا عيسى ابن مريم  
 أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله " وهذا تهديد للنصارى ،  
 وتوبيخ وتقريع على رؤس الأشهاد . هكذا قاله قتادة وغيره . واستدل قتادة على  
 ذلك بقوله تعالى : ﴿ هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم ﴾ . وقال السدي : هذا  
 الخطاب والجواب في الدنيا . قال ابن جرير : هذا هو الصواب ، وكان ذلك  
 حين رفعه إلى السماء الدنيا . واحتج ابن جرير على ذلك بمعنيين : أحدهما :  
 أن الكلام بلفظ المضى . والثاني : قوله " إن تعذبهم " ، " إن تغفر لهم " . وهذان  
 الدليلان فيهما نظر ، لأن كثيراً من أمور يوم القيامة ذكر بلفظ المضى ليدل  
 على الوقوع والثبوت . ومعنى قوله " إن تعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم  
 فإنك أنت العزيز الحكيم " - : التبري منهم ، ورد المشيئة فيهم إلى الله . وتعليق  
 ذلك على الشرط لا يقتضى وقوعه ، كما في نظائر ذلك من الآيات . والذي قاله  
 قتادة وغيره هو الأظهر - والله أعلم - أن ذلك كائن يوم القيامة ، ليدل على  
 تهديد النصارى وتقريعهم وتوبيخهم على رؤس الأشهاد يوم القيامة .  
 " قال سبحانه ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق " وهذا توفيق للتأدب  
 في الجواب الكامل . كما روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة ، قال : « يلقى  
 عيسى حجته ، ولقاء الله في قوله " وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت  
 للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله " قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم ، فلقاء الله " سبحانه ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق " إلى آخر

الآية» (١) . وقوله ” إن كنت قلته فقد علمته “ أى : إن كان صدر منى هذا فقد علمته يا رب ، فإنه لا يخفى عليك شىء ، فما قلته ولا أدركته فى نفسى ولا أضمرته ، ولهذا قال ” تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك ، إنك أنت علام الغيوب \* ما قلت لهم إلا ما أمرتنى به “ بإبلاغه ” أن اعبدوا الله ربى وربكم “ أى : هذا هو الذى قلت لهم ” وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم “ أى : كنت أشهد على أعمالهم حين كنت بين أظهرهم ” فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم ، وأنت على كل شىء شهيد “ روى الطيالسى عن ابن عباس ، قال : « قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بموعظة ، فقال : يا أيها الناس ، إنكم محشورون إلى الله عز وجل حفاةً عراةً عُرلاً ( كما بدأنا أول خلق نعيده ) ، وإن أول الخلائق يُكسى يوم القيامة لإبراهيم ، ألا وإنه يجاء برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : أصحابى ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول كما قال العبد الصالح ” وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شىء شهيد \* إن تعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم “ فيقال : إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم « . ورواه البخارى (٢) . وقوله ” إن تعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم “ هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله عز وجل ، فإنه الفعال لما يشاء ، الذى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون . ويتضمن التبرى من النصارى الذين كذبوا على الله وعلى رسوله ، وجعلوا لله نداً وصاحبةً وولداً ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً . وهذه الآية لها شأن عظيم ونبأ عجيب . وقد ورد فى الحديث : أن النبى صلى الله عليه وسلم قام بها ليلة

(١) إسناده ابن أبى حاتم إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٤ : ١٠٢ - ١٠٣ بإسناد نفسه ، وقال : « حديث حسن صحيح » . وذكره السيوطى ٢ : ٣٤٩ ، وزاد نسبه للنسائى - يعنى فى السنن الكبرى - وأبى الشيخ وابن مردويه والديلمى .

(٢) مسند الطيالسى : ٢٦٣٨ . والبخارى ٨ : ٢١٥ (فتح) . ورواه أحمد فى المسند مطولاً : ٢٠٩٦ ، ٢٢٨١ . وروى بعضه مختصراً : ١٩٥٠ ، ٢٠٢٧ .

حتى الصباح يرددها : روى الإمام أحمد عن أبي ذر ، قال : « صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فقرأ بآية حتى أصبح ، يركع بها ويسجد بها ” إن تعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم “ فلما أصبح قلت : يا رسول الله ، ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت ، تركع بها وتسجد بها ؟ قال : إني سألت ربي عز وجل الشفاعة لأمتي فأعطانها ، وهي نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئاً » (١) .

﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ، لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ فِيهِ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾

يقول تعالى مجيباً لعبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه السلام ، فيما أنجاه إليه من التبرى من النصارى الملحدين الكاذبين على الله وعلى رسوله ، ومن رد المشيئة فيهم إلى ربه عز وجل - فعند ذلك يقول تعالى ” هذا يومٌ ينفع الصادقين صدقهم “ قال ابن عباس : يقول : يوم ينفع الموحدين توحيدهم ” لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً “ أى : ما كثر فيها لا يحاؤون ولا يزولون ” رضى الله عنهم ورضوا عنه “ كما قال تعالى : ﴿ ورضواناً من الله أكبر ﴾ . وسيأتى ما يتعلق بتلك الآية من الحديث (٢) . وقوله ” ذلك الفوز العظيم “ أى : هذا الفوز الكبير الذى لا أعظم منه . كما قال تعالى : ﴿ لمثل هذا فليعمل العاملون ﴾ . وكما قال : ﴿ وفى ذلك فليتنافس المتنافسون ﴾ . وقوله ” لله ملك السموات والأرض وما فيهن ، وهو على كل شىء قدير “ أى : هو الخالق للأشياء ،

(١) المستد : ٥ : ١٤٩ (حلبى) . وإسناده جيد .

(٢) الآية : ٧٢ من سورة التوبة .



المالك لها ، المتصرف فيها ، القادر عليها ، فالجميع ملكه وتحت قهره وقدرته وفي مشيئته ، فلا نظير له ولا وزير ولا عديل ، ولا والد ولا ولد ولا صاحبة ، ولا إله غيره ، ولا رب سواه . روى ابن وهب عن عبد الله بن عمر ، قال : « آخر سورة أنزلت سورة المائدة » (١) .

• • •

وهذا آخر تفسير سورة المائدة

والحمد لله رب العالمين

---

(١) رواه الحاكم ٢ : ٣١١ ، من طريق ابن وهب . وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ورواه الترمذي ٤ : ١٠٣ ، من طريق ابن وهب أيضاً ، بلفظ « سورة المائدة والفتح » . وقال : « هذا حديث حسن غريب » . وقد مضت رواية الترمذي في أول هذه السورة ، ص : ٦١ ، من هذا الجزء .

تم الجزء الرابع

من

﴿ عمدة التفسير ﴾

الجزء الخامس

أوله :

﴿ تفسير سورة الأنعام ﴾



عبد الله بن رواحة ١٣  
 عبد الله بن الزبير ٥٨  
 عبد الله بن زيد بن عاصم ٩٣ ، ٩٨  
 عبد الله بن عباس ٧ ، ١٥ ، ١٩ ، ٢٢ ،  
 ٣١ ، ٣٢ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٤٨ ،  
 ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٩ ،  
 ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٨٠ ،  
 ٩١ ، ٩٣ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١١١ ،  
 ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٣١ ، ١٣٢ ،  
 ١٣٥ ، ١٤٣ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ،  
 ١٥٥ ، ١٦٥ ، ١٧١ ، ١٧٨ ،  
 ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٩١ ، ١٩٢ ،  
 ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٩ ،  
 ٢١٠ ، ٢١٥ ، ٢١٨ ، ٢١٩ ،  
 ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ،  
 ٢٣٠ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ،  
 ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، ٢٥٢ ،  
 ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٣ ،  
 ٢٦٥  
 عبد الله بن عمر بن الخطاب ٢٠ ، ٦١ ،  
 ٦٩ ، ٧٧ ، ٨٠ ، ٨٨ ، ٩٠ ، ٩٧ ،  
 ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ، ٢١٥ ،  
 ٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ،  
 ٢٢٤ ، ٢٣٢ ، ٢٣٥ ، ٢٣٧ ،  
 ٢٥٠ ، ٢٦٧  
 عبد الله بن عمرو بن العاص ٩ ، ٤١ ،  
 ٦١ ، ٨٢ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠٤ ،  
 ١١٧ ، ١٣٠ ، ١٣٩ ، ١٤٣ ،  
 ١٤٥ ، ١٦٠ ، ٢١٨ ، ٢٢١  
 عبد الله بن مسعود ٢٠ ، ٣٧ ، ٤٧ ، ٥٨ ،  
 ٦٢ ، ٦٨ ، ١٠٨ ، ١٢١ ، ١٢٨ ،  
 ١٥٥ ، ١٨٤ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ،  
 ٢٠٧ ، ٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٢٤٦ ،  
 ٢٤٩  
 عبد الله بن مغفل ٨٥

أبو الدرداء ٧٤ ، ١٦١ ، ١٩٠ ،  
 أبو ذر الغفاري ٨٠ ، ١٢٦ ، ١٧٨ ،  
 ١٧٩ ، ٢٦٦ ،  
 رافع بن خديج ٧٤  
 أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ٨٠ ، ٨١  
 رفاعه بن رافع الزرقى ٩٢  
 أبو ربحانة ١٥  
 ابن الزبير = عبد الله بن الزبير  
 الزهري (تابعى) ٢٤٢  
 زياد بن لبيد ١٩٠  
 زيد بن ثابت ٥٨  
 زيد بن خالد الجهنى ١٣  
 سعد بن أبي وقاص ١٢٥ ، ٢٤٣ ،  
 سعيد بن جبير (تابعى) ٧٩  
 أبو سعيد الخدرى ٦٣ ، ٨٧ ، ٩٢ ، ١٧٩ ،  
 ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٢٢ ، ٢٤٠ ،  
 سعيد بن زيد ٩٢  
 سعيد بن المسيب (تابعى) ٩ ، ٧ ، ٢٥١ ،  
 سمرة بن جندب ٧٧  
 صدق بن عجلان = أبو أمامة  
 الصعب بن جثامة ٢٣٧  
 عائشة أم المؤمنين ٥ ، ٦ ، ٨ ، ١٠ ،  
 ٦١ ، ٨٣ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١٢٧ ،  
 ١٣٣ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٦ ،  
 ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٧ ،  
 ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢٤ ، ٢٢٥ ،  
 ٢٤٥  
 عبادة بن الصامت ٥١ ، ١٠٥ ، ١٣٦ ،  
 ١٦١  
 عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت  
 (تابعى) ١٧٧  
 ابن عباس = عبد الله بن عباس  
 عبد الله بن الحرث بن جزء ٩٨  
 عبد الله بن حنظلة ابن العسيل ٩٠

كيسان بن عبد الله بن طارق ٢١٦  
 لقيط بن صبرة ٩٩  
 أبو مازن الأزدي الحداني (تابعي) ٢٥١  
 أبو مالك الأشعري ١٠٤  
 أبو مالك النقفاري ٨٨  
 مالك بن فضلة ٢٤٧ ، ٢٤٨  
 مجاهد (تابعي) ٢٠٨  
 مجمع بن جارية ٤١  
 أبو مخذومة المؤذن ١٨٢  
 المحرر بن أبي هريرة عن رجل من الصحابة ١٦١  
 محمد بن عجلان (تابعي) ١٣٣  
 ابن مسعود = عبد الله بن مسعود  
 ابن المسيب = سعيد بن المسيب  
 معاذ بن جبل ٢٢ ، ٥٨  
 معاوية بن الحكم السلمي ٢١٠  
 معاوية بن أبي سفيان ٧٧ ، ٩٤  
 المغيرة بن شعبة ٩٤  
 المقداد بن الأسود ٩٤  
 المقدم بن معد يكرب أبو كريمة ٢٤ ، ٩٨  
 ( كتب في ٩٨ : المقداد ، وهو خطأ )  
 أبو مليح الهذلي عن أبيه ١٠٤  
 أبو موسى الأشعري ٥٨ ، ١٣٧ ، ١٧٨ ،  
 ٢١٣ ، ٢٥٦  
 النعمان بن بشير ١٠٢ ، ١٠٥  
 النواس بن سمان ٣٩  
 أبو الهذيل غالب بن الهذيل (تابعي) ٢٥٩  
 أبو هريرة ١٠ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ،  
 ٢٥ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٦٨ ، ٨٩ ،  
 ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٨ ، ١٠٣ ، ١١٤ ،  
 ١١٩ ، ١٣٠ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ،  
 ١٤٢ ، ١٤٥ ، ١٦٩ ، ١٨٢ ،  
 ١٨٨ ، ١٩٣ ، ١٩٧ ، ٢٠١ ،  
 ٢١٣ ، ٢٢٣ ، ٢٢٣ ، ٢٣٤ ،  
 ٢٣٦ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٦٤  
 أبو واقد الليثي ٨٧

عبد الرحمن بن عثمان التيمي ٢٣٥  
 عبد الرحمن بن عوف ٨٦  
 عبد الرحمن بن غنم ٢١٦  
 عبيد الله بن محسن ١١٧  
 عثمان بن أبي العاص ٣٨  
 عثمان بن عفان ٩٢ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٨ ،  
 ٩٩ ، ١٠٢ ، ١٣٠ ، ٢٢٢ ، ٢٣٨ ،  
 علي بن حاتم الطائي ٧٢ ، ٧٩ ، ٨٠ ،  
 ٨١ ، ٨٣  
 النعمان بن عميرة ٢٠١  
 أبو العشاء الداري عن أبيه ٧٣  
 عقبه بن عامر ٢٣ ، ١٠٣  
 عكرمة (تابعي) ٢٠٨  
 علي بن أبي طالب ٧ ، ١٥ ، ١٧ ، ٦٥ ،  
 ٧٦ ، ٩١ ، ٩٤ ، ٩٧ ، ٩٨ ،  
 ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ،  
 ١٥٩ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ٢١٢ ، ٢٤٢  
 عمار بن ياسر ٢٦٢  
 ابن عمر = عبد الله بن عمر بن الخطاب  
 عمر بن الخطاب ٥٠ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٩ ،  
 ٦٠ ، ٧٣ ، ٧٦ ، ٩١ ، ٩٢ ،  
 ٩٩ ، ١٠٣ ، ٢١٤ ، ٢٢٧ ،  
 ٢٢٨ ، ٢٣٦  
 عمر بن أبي سلمة ٨٣  
 عمران بن حصين ١٦٠  
 ابن عمرو = عبد الله بن عمرو بن العاص  
 عمرو بن حزم ٦٢ ، ١٥٩  
 عمرو بن عبسة ٩٩  
 عوف بن مالك ١٩٠  
 عياض بن حمار المجاشعي ١١٥  
 غالب بن الهذيل = أبو الهذيل  
 قبيصة بن جابر (تابعي) ٢٢٦  
 قتادة (تابعي) ٢١ ، ٢٤٢  
 أبو قتادة الأنصاري ٢٣٧  
 قيس بن سعد بن عبادة ٢١٨

تراث الإسلام

٣

# عمدة النفسير

عن  
الحافظ ابن كثير

٧٧٤ - ٧٠٠

اختياراً وتحقيقاً

بقلم

أحمد محمد شاكر

الجزء ٥



هَذَا بِلَاغٌ لِلنَّاسِ  
وَلِيُنذَرُوا بِهِ

# عَمْدَةُ التَّفْسِيرِ

الجزء ٥





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، حمد الشاكرين . والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين ، سيدنا محمد رسول الله ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد : فقد اقتنيت قبل الشروع في هذا الجزء صوراً لخمس مجلدات مخطوطة من تفسير ابن كثير ، من نسخة عتيقة نفيسة صحيحة ، الخطأ فيها نادر جداً . أحد هذه المجلدات من المكتبة الأزهرية ، وهو المجلد الثالث . وباقيها من دار الكتب المصرية ، وهي المجلدات ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ . وكلها من نسخة واحدة .

فهذه النسخة مقسمة إلى عشر مجلدات ، خلافاً للمخطوطة الأزهرية المقسمة إلى سبع مجلدات<sup>(١)</sup> .

وهذه النسخة العتيقة أقدم من النسخة الأزهرية — على اليقين — بما يظهر من خطها .

بل لعلها كتبت في حياة المؤلف . وهو الراجح عندنا . ويؤيد ذلك أن ناسخها كتب بهامش ص : ٨٥ منها ، عند آخر تفسير الآية : ٩٩ من سورة الأنعام ما نصه : « آخر الجزء الأول من تفسير سورة الأنعام ، من خط المؤلف ، عفا الله عنه » .

فالظاهر من هذا الدعاء « عفا الله عنه » : أن المؤلف رحمه الله كان حياً عند كتابته .

(١) وصفنا المخطوطة الأزهرية في ص : ٢٠ ، ٢١ من الجزء الأول .

وقد ضاع باقي هذه النسخة . وما يدرينا ، لعله موجود في أنحاء من الدنيا لم يصل إلينا علمها . أو اهل عوادى الزمن أتت عليه ، أو فرقته في أماكن متعددة ، كما فرقت هذه المجلدات الخمس ، بين المكتبة الأزهرية ودار الكتب المصرية ، في مدينة واحدة ، هي مدينة القاهرة .

وهالك بيان ما اشتملت عليه هذه المجلدات الموجودة :

المجلد الثالث : أوله أول تفسير سورة الأنعام . وآخره آخر تفسير الآية : ٣٦ من سورة التوبة . وهو يوافق ص : ٤٧١ من المخطوطة الأزهرية .

وقد ختم المؤلف رحمه الله تفسير هذه الآية بقوله : « ولنذكر الأحاديث الواردة في ذلك » . وهذه الجملة ثابتة في المخطوطة الأزهرية ، وبعدها بياض قبل البدء في تفسير الآية التي بعدها . فلم تذكر فيها الأحاديث التي وعد بها الحافظ ابن كثير .

وكذلك ثبت في مطبوعة المنار ج ٤ ص ١٦٤ . وكتب أستاذنا السيد رشيد رضا بهامش هذا الموضوع ما نصه : « ترك المصنف رحمه الله بياضاً بعد هذا لذكر الأحاديث التي وعد بها . والظاهر أنه توفي قبل أن يكتبها » .

المجلد السادس : أوله أول تفسير سورة الإسراء ، وآخره آخر تفسير سورة الحج .

ولكن في أوله خمس صفحات وبضعة أسطر من الصفحة السادسة بخط آخر دقيق مخالف لخط سائر النسخة ، متصل بما بعده .

المجلد الثامن : أوله أول تفسير سورة الأحزاب ، وآخره آخر تفسير سورة حم السجدة .

المجلد التاسع : أوله أول تفسير سورة الشورى ، وآخره آخر تفسير سورة الممتحنة . وفي آخره أربع ورقات بخط آخر مخالف لخطه .

المجلد العاشر : أوله أثناء تفسير الآية : ٢ من سورة الصف ، فهو ينقص ورقة واحدة من أوله . ثم ينتهي إلى آخر تفسير القرآن الكريم . ثم يتلوه بالخط نفسه « كتاب فضائل القرآن » للمؤلف . وضاعت منه الورقة الأخيرة ، والذي كان فيها هو بضعة أسطر من آخر « كتاب فضائل القرآن » . ويحتمل أن يكون في هذه الورقة الناقصة اسم الكاتب وتاريخ الكتابة . ولذلك لم نستطع الجزم بتاريخ كتابتها ، نلوسائر الأجزاء من التاريخ واسم الكاتب .

\* \* \*

ومما يجدر التنبه له ما ذكرنا آنفاً أن كاتب هذه النسخة كتب بهامش الصفحة : ٨٥ من المجلد الثالث : « آخر الجزء الأول من تفسير سورة الأنعام ، من خط المؤلف ، عفا الله عنه » : فإنه قد يفهم منه أن المؤلف قسم تفسير سورة الأنعام إلى أجزاء صغيرة . فلماذا كان البدء بالجزء الأول من تفسير سورة الأنعام ؟ ! ولماذا لم يكن التقسيم إلى أجزاء من أول تفسير القرآن ؟ ! ثم لماذا لم يذكر الكاتب بعد ذلك — إلى آخر الكتاب — بياناً بتجزئة المؤلف ، واقتصر على بيان « آخر الجزء الأول من تفسير سورة الأنعام » ؟ !

ليس بين أيدينا في هذه النسخة ما يفسر هذا الصنيع ويحجب عن هذه الأسئلة

الضرورية في مثل هذا المقام !!

ولكننا وجدنا في النسخة الأزهرية شيئاً قد يضيء لنا الطريق إلى فهم هذا التصرف :

فإن كاتبها كتب بهامش ص : ١٠٨ من الجزء الثالث منها ، قبيل نهاية تفسير الآية : ١٠٠ من سورة الأنعام ما نصه :

« حشـ [ أى : حاشية ] : آخر أول أجزاء المؤلف رحمه الله من هذه السورة . ومن هذه الآية ابتداءً بتعليق هذا التفسير إلى آخر القرآن العظيم . ثم فسر من سورة البقرة إلى هنا . ووافق آخر التعليق يوم الجمعة رابع عشر ذي قعدة ، سنة إحدى وأربعين وسبع مائة . فكتب الجميع في نحو أربع سنين » .

فهذه الحاشية توافق ما كتب على هامش النسخة العتيقة : أن آخر الجزء الأول من تفسير سورة الأنعام — في خط المؤلف — هو آخر تفسير الآية : ٩٩ من هذه السورة .

ثم تفيدنا ثلاث فوائد جديدة :

١ — أن الحافظ ابن كثير بدأ تأليف هذا التفسير من أول الآية : ١٠٠ من سورة الأنعام ، حتى أتم تفسير القرآن العظيم . ثم رجع عوداً على بدء ، فكتب تنمة التفسير من أوله إلى آخر الآية : ٩٩ من سورة الأنعام .

٢ — وأنه فرغ من كتابة التفسير يوم الجمعة ٢٤ ذي القعدة سنة ٧٤١ .

٣ — وأنه كتب هذا التفسير الجليل في نحو ٤ سنين .

\*\*\*

ولكن لماذا بدأ الحافظ ابن كثير في كتابة التفسير من أول الآية : ١٠٠ من سورة الأنعام ؟ ولماذا هذه الآية بالتحديد ، وهي ليست بدء سورة ، وليست بدء جزء ، وليست بدء ربع حزب ؟ ! ونص الآية : ١٠٠ التي بدأ بتفسيرها ، هو :

﴿وجعلوا لله شركاء الجنَّ وخلقهم وخرقوا له بنينَ وبناتٍ بغير علمٍ ، سبحانه وتعالى عما يصفون﴾ .

لسنا نستطيع أن نعلل هذا التصرف إلا بشيء واحد ، قد يكون هو الحقيقة ، في أغلب الظن عندنا . إذ ليس بيدنا دليل آخر يرشدنا إلى تعليه الصحيح .

وذلك : أن يكون الحافظ ابن كثير رحمه الله بدأ دروساً علمية لتلاميذه في تفسير القرآن تفسيراً شفوياً في الدرس فقط ، وأن الرغبة كانت تساوره ليكتب ما يفسر به ، فيتردد في الكتابة ، أو أن طلابه كانوا يسألونه كتابة التفسير ، فيتراوح بين الإقدام والإحجام ، حتى أتم التفسير الشفوي في الدرس إلى نهاية الآية : ٩٩ من سورة الأنعام . ثم زال تردده ، ووقفه الله للعزم على كتابة هذا التفسير الجليل فلم يرد أن يقطع الدرس ويستأنف التفسير ، فكتب من حيث انتهى في القراءة ، من بدء الآية : ١٠٠ من سورة الأنعام . حتى إذا أتم درس التفسير العظيم قراءةً وكتابةً ، استأنف إتمام التفسير من أول الكتاب العزيز ، إلى حيث انتهى من قبل . فكان القسم الذي كتبه من سورة الأنعام إلى آخر الآية : ٩٩ هو آخر الجزء الأول من تفسيرها في خطه . فهو جزء أول في تفسيرها ، لهذا السبب ، لا قصداً إلى تقسيم تفسير سورة الأنعام إلى أجزاء ، ولا قصداً إلى تقسيم التفسير نفسه كونه إلى أجزاء . إذ لو قصد إلى هذا لم يكن أول سورة الأنعام أول أجزاء التفسير ، كما هو بديهي .

ولعلنا نجد فيما نستقبل من العمل فيه ، إن شاء الله ، ما يدلنا على حقيقة ما كان . وهذا غاية جهدنا الآن ، والحمد لله رب العالمين ؟

لحمد لله شاكر

٧ رجب سنة ١٣٧٧  
٢٧ يناير سنة ١٩٥٨ } مساء الإثنين



# سورة الاحقاف

## ترجمته الى العربية

﴿ تفسير سورة الأنعام ﴾

وهي مكية

قال ابن عباس : « أنزلت سورة الأنعام بمكة » . وروى الطبراني عن ابن عباس ، قال : « نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملةً ، حولها سبعون ألف ملك ، يَجَارُونَ حولها بالتسبيح » .<sup>(١)</sup> وعن أسماء بنت يزيد ، قالت : « نزلت سورة الأنعام على النبي صلى الله عليه وسلم جملةً وأنا آخذةٌ بزمام ناقه النبي صلى الله عليه وسلم ، إن كادت من ثقلها لتكسر عظام الناقة »<sup>(٢)</sup> . وروى ابن مردويه عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نزلت سورة الأنعام معها موكب من الملائكة ، سدّ ما بين الخافقين ، لهم زَجَلٌ بالتسبيح ، والأرض بهم ترتج ، ورسول الله يقول : سبحان الله العظيم ، سبحان الله العظيم »<sup>(٣)</sup> .

(١) إسناده عند الطبراني إسناده صحيح . وزاد السيوطي في الدر المنثور ( ج ٣ ص ٢ ) نسبه لأبي عبيد وابن الضريس وابن المنذر وابن مردويه .

(٢) لم يخرجها الحافظ ابن كثير ، فلم يذكر إلا أنه رواه سفيان الثوري . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٢٠ ، وقال : « رواه الطبراني ، وفيه شهر بن حوشب ، وهو ضعيف ، وقد وثق » . وشهر : ثقة عندنا . وذكره السيوطي ( ج ٣ ص ٢ ) ، ونسبه للطبراني وابن مردويه .

(٣) إسناده ابن مردويه فيه رجلان لم أعرف ترجمتهما . وقد ذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ٢٠ ، وقال : « رواه الطبراني عن شيخه محمد بن عبد الله بن عرس ، عن أحمد بن محمد بن أبي بكر السلمي ، ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات » . وأما اللذان في إسناده ابن مردويه فهما شيخه إبراهيم بن درستويه الفارسي ، و « أحمد بن محمد بن أبي بكر » . وهو الذي ذكر الهيثمي أنه في إسناده الطبراني . والحديث ذكره أيضاً السيوطي ( ج ٣ ص ٢ ) ، وزاد نسبه لأبي الشيخ والبيهقي في شعب الإيمان والسلي في الطيوريات .



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ،  
 ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ  
 قَضَىٰ أَجَلًا ، وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾ وَهُوَ اللَّهُ فِي  
 السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ ، يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾ ﴾

يقول تعالى مادحاً نفسه الكريمة ، وحامداً لها على خلقه السموات والأرض  
 قراراً لعباده ” وجعل الظلمات والنور “ منفعة لعباده في ليالهم ونهارهم ، فجمع  
 لفظ ” الظلمات “ ووحّد لفظ ” النور “ لكونه أشرف . كقوله تعالى : ﴿ عن  
 العين والشمائل ﴾ . وكما قال في آخر هذه السورة : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً  
 فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ . وقوله ” ثم الذين كفروا بربهم  
 يعدلون “ أى : ومع هذا كله كفر به بعضُ عباده وجعلوا له شريكاً وعدلاً ،  
 واتخذوا له صاحبة وولداً ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وقوله ” هو الذى  
 خلقكم من طين “ يعنى : أباهم آدم ، الذى هو أصلهم ، ومنه خرجوا  
 فانتشروا في المشارق والمغارب . وقوله ” ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده “ قال  
 ابن عباس ” ثم قضى أجلا “ يعنى : الموت ” وأجل مسمى عنده “ يعنى :  
 الآخرة . وهكذا روى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم . وقال الحسن  
 – في رواية عنه – ” ثم قضى أجلا “ وهو ما بين أن يخلق إلى أن يموت ” وأجل  
 مسمى عنده “ وهو ما بين أن يموت إلى أن يبعث . ويرجع إلى ما تقدم ، وهو  
 تقدير الأجل الخاص ، وهو عمر كل إنسان ، وتقدير الأجل العام ، وهو عمر  
 الدنيا بأكملها ، ثم انتهائها وانقضائها وزوالها وانتقالها والمصير إلى الدار الآخرة .  
 ومعنى قوله ” عنده “ أى : لا يعلمه إلا هو . كقوله : ﴿ إنما علمها عند ربى  
 لا يجليها لوقتها إلا هو ﴾ . وكقوله : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها \* فيم  
 أنت من ذكراها \* إلى ربك منتهاها ﴾ . وقوله ” ثم أنتم تمترون “ قال السدى

وغيره : يعنى تشكون فى أمر الساعة . وقوله ” وهو الله فى السموات وفى الأرض يعلم سركم وجهركم ” اختلف مفسرو هذه الآية على أقوال ، بعد الاتفاق على تخطئة الأول ، القائلين بأنه - تعالى عن قولهم علواً كبيراً - فى كل مكان ! حيث حملوا هذه الآية على ذلك = : فالأصح من الأقوال : أنه المدعو الله فى السموات وفى الأرض ، أى : يعبده ويوحده ويقر له بالإلهية من فى السموات ومن فى الأرض ، ويسمونه الله ، ويدعونه رغباً ورهباً ، إلا من كفر من الجن والإنس . وهذه الآية على هذا القول كقوله تعالى : ﴿ وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله ﴾ . أى : هو إله من فى السماء وإله من فى الأرض . وعلى هذا فيكون قوله ” يعلم سركم وجهركم ” خبراً أو حالا . والقول الثانى : أن المراد : أنه الله الذى يعلم ما فى السموات وما فى الأرض من سر وجهر . فيكون قوله ” يعلم ” متعلقاً بقوله ” فى السموات وفى الأرض ” تقديره : وهو الله يعلم سركم وجهركم فى السموات وفى الأرض ويعلم ما تكسبون . والقول الثالث : أن قوله ” وهو الله فى السموات ” وقف تام ، ثم استأنف الخبر فقال ” وفى الأرض يعلم سركم وجهركم ” . وهذا اختيار ابن جرير . وقوله ” ويعلم ما تكسبون ” أى : جميع أعمالكم ، خيرها وشرها .

﴿ وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ① ﴾  
 فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ، فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ  
 يَسْتَهْزِئُونَ ② أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِي  
 الْأَرْضِ مَا لَمْ نَكُنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ  
 تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَدْلِهِمْ قَرْنًا  
 آخَرِينَ ③ ﴾ .

يقول تعالى مخبراً عن المشركين المكذبين المعاندين : أنهم مهما أتتهم آية -  
 أى : دلالة ومعجزة وحجة من الدلالات على وحدانية الرب عز وجل وصدق  
 رسله الكرام - فإنهم يعرضون عنها ، فلا ينظرون إليها ولا يبالون بها . قال الله

تعالى " فقد كتبوا بالحق لما جاءهم ، فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزئون " وهذا تهديد لهم ووعد شديد على تكذيبهم بالحق ، بأنه لا بد أن يأتيهم خبر ما هم فيه من التكذيب ، وليجدن غيبه ، وليتوقنن وباله . ثم قال تعالى واعظاً ومحذراً لهم أن يصيبهم من العذاب والنكال الدنيوى ما حل بأشباههم ونظرائهم من القرون السالفة ، الذين كانوا أشد منهم قوة وأكثر جمعاً وأكثر أموالاً وأولاداً واشتغالاً للأرض وعمارة لها - قال " ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرون مكاهم فى الأرض ما لم تمكن لكم " أى : من الأموال والأولاد والأعمار والجاه العريض والسعة والجنود . ولما قال " وأرسلنا السماء عليهم مدراراً " أى : شيئاً بعد شيء " وجعلنا الأهجار تجرى من تحتهم " أى : كثرنا عليهم أمطار السماء ويتابع الأرض ، أى : استدارحاً وإملاءً لهم " فأهلكناهم بنزوبهم " أى : بخطاياهم وسيآهم التى اجترموها " وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين " أى : فذهب الأولون كأئس القاهب ، وجعلناهم أحاديث " وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين " أى : جيلاً آخر ، لتخبرهم ، فعملوا مثل عملهم ، فهلكوا كهلاكهم . فاحذروا - أيها المخاطبون - أن يصيبكم مثل ما أصابهم ، فما أنتم بأعز على الله منهم ، والرسول الذى كذبتموه أكرم على الله من رسوله ، فأنتم أولى بالعذاب ومعالجة العقوبة منهم ، لولا لطفه وإحسانه .

﴿ وَلَوْ تَرَكْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِمَ إِنَّا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ، وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يَنْظُرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَلَّسْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبِئْسَ عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدْ اسْتَهْزَى بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَقَّقَ بِالَّذِينَ سَخَرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿١١﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عن كفر المشركين وعنادهم ومكابرتهم للحق وبهاضتهم فيه " ولو تركنا عليك كتاباً فى قرطاس فلمسوه بأيديهم " أى : عاينوه ورأوا نزوله

وباشروا ذلك " لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين " وهذا كما قال تعالى مخبراً عن مكابرتهم للمحسوسات : ﴿ ولو فتحنا عليهم باباً من السماء فظلوا فيه يعرجون \* لقالوا إنما سكرت أبصارنا ، بل نحن قوم مسحورون ﴾ . وكقوله تعالى : ﴿ وإن يروا كسفاً من السماء ساقطاً يقولوا سحب مكروم ﴾ . " وقالوا لولا أنزل عليه ملك " أى : فيكون معه نذيراً . قال الله تعالى " ولو أنزلنا ملكاً لقضى الأمر ثم لا ينظرون " أى : لو نزلت الملائكة على ما هم عليه لجاءهم من الله العذاب . كما قال الله تعالى : ﴿ ما نزل الملائكة إلا بالحق وما كانوا إذا منظرين ﴾ وقوله : ﴿ يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون حجراً محجوراً ﴾ . وقوله " ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً وللبسنا عليهم ما يلبسون " أى : لو أنزلنا مع الرسول البشري ملكاً أى : لو بعثنا إلى البشر رسولا ملكياً لكان على هيئة الرجل ، لميكنهم مخاطبته والانتفاع بالأخذ عنه ، ولو كان كذلك لالتبس عليهم الأمر ، كما هم يلبسون على أنفسهم فى قبول رساله البشري ، كما قال تعالى : ﴿ قل لو كان فى الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكاً رسولاً ﴾ . فمن رحمته تعالى بخلقه أنه يرسل إلى كل صنف من الخلائق رسلاً منهم ، ليدعوا بعضهم بعضاً ، وليمكن بعضهم أن ينتفع ببعض فى المخاطبة والسؤال . كما قال تعالى : ﴿ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم ﴾ - الآية . قال ابن عباس : يقول : لو أتاهم ملك ما أتاهم إلا فى صورة رجل ، لأنهم لا يستطيعون النظر إلى الملائكة " وللبسنا عليهم ما يلبسون " أى : ولخلطنا عليهم ما يخلطون . وقوله " ولقد استهزئ برسلى من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون " هذا تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم فى تكذيب من كذبه من قومه ، ووعده له وللمؤمنين به بالنصرة والعاقبة الحسنة فى الدنيا والآخرة . ثم قال " قل سيروا فى الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين " أى : فكروا فى أنفسكم ، وانظروا ما أحل الله بالقرون الماضية الذين كذبوا رسله

وعاندوه ، من العذاب والنكال والعقوبة في الدنيا ، مع ما ادخر لهم من العذاب الأليم في الآخرة ، وكيف نجى رسله وعباده المؤمنين .

﴿ قُلْ لَنْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قُلْ لَّهِ ، كَتَبَ عَلَيَّ نَفْسِي  
الرَّحْمَةَ ، لِيَجْزِيَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَارِيبَ فِيهِ ، الَّذِينَ خَسِرُوا  
أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ \* وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَهُوَ  
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ، قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَلَا  
تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ  
عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَنْ يُضَرْفُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ ﴾

ربيع

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض ، ومن فيهن ، وأنه قد كتب على نفسه المقدسة الرحمة . كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله لما خلق الخلق كتب كتاباً عنده فوق العرش : إن رحمتي تغلب غضبي » (١) . وقوله " ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه " هذه اللام هي الموطئة للقسم . فأقسم بنفسه الكريمة ليجمعن عباده لميقات يوم معلوم ، وهو يوم القيامة ، الذي لا ريب فيه ولا شك عند عباده المؤمنين . فأما الجاحدون المكذبون ، فهم في ريبهم يردّ دون . وقوله " الذين خسروا أنفسهم " أى : يوم القيامة " فهم لا يؤمنون " أى : لا يصدقون بالمعاد ، ولا يخافون شرّ ذلك اليوم . ثم قال تعالى " وله ما سكن في الليل والنهار " أى : كل دابة في السموات والأرض ، الجميع عباده وخلقه وتحت قهره وتدييره ، لا إله إلا هو " وهو السميع العليم " أى : السميع لأقوال عباده ، العليم بحركاتهم وضمايرهم وسرائرهم .

(١) رواه أحمد في المسند مراراً ، بنحوه ، منها : ٧٢٩٧ ، ٧٤٩١ ، ٧٥٢٠ ، ٨١١٢ . وسيأتي عن الرواية الأخيرة من المسند ، ص : ٣٤ من هذا الجزء . ورواه الطبري في التفسير ، بنحوه : ١٣٠٩٦ ، ١٣١٠٥ .

ثم قال لعبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، الذى بعثه بالتوحيد العظيم ، وبالشرع القويم ، وأمره أن يدعو الناس إلى صراط الله المستقيم - : " قل أغير الله أتخذ ولياً فاطر السموات والأرض " كما قال : ﴿ قل أغير الله تأمروننى أعبدُ أيها الجاهلون ﴾ . والمعنى : لا أتخذ ولياً إلا الله وحده لا شريك له ، فإنه فاطر السموات والأرض ، أى : خالقهما ومبتدعهما على غير مثال سبق " وهو يُطعم ولا يُطعم " أى : وهو الرزاق لخالقه من غير احتياج إليهم . كما قال تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون \* ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون \* إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين ﴾ . وقرأ بعضهم ههنا " وهو يُطعم ولا يَطعم " أى : لا يأكل (١) . وعن أبي هريرة ، قال : « دعا رجل من الأنصار من أهل قباءِ النبي صلى الله عليه وسلم : قال : فانطلقنا معه ، فلما طعم النبي صلى الله عليه وسلم وغسل يديه قال : الحمد لله الذى يُطعم ولا يُطعم ، ومنّ علينا فهदानا ، وأطعمنا وسقانا ، وكلّ بلاءٍ حسنٍ أبلانا ، الحمد لله غير مودّعٍ ربى ولا مكافئٍ ولا مكفورٍ ولا مستغنى عنه ، الحمد لله الذى أطعمنا من الطعام ، وسقانا من الشراب ، وكسانا من العرّى ، وهदानا من الضلال ، وبصّرنا من العمى ، وفضلنا على كثيرٍ ممن خلق تفضيلاً ، الحمد لله رب العالمين » (٢) . " قل لى أمرت

(١) يعنى بفتح الياء والعين . وهذه القراءة مروية عن الحسن والمطوعى . انظر القراءات الأربعة عشر ، ص : ٢٠٦ . وذكرها الطبرى ١١ : ٢٨٤ مجهلاً قارئها ، وقال : « أى أنه يطعم خالقه ، ولا يأكل هو . ولا معنى لذلك ، لقلة القراءة به » .

(٢) هذا حديث صحيح . ذكره الحافظ ابن كثير دون تخريج . وقد رواه الحاكم ١ : ٥٤٦ ، بهذا اللفظ مع اختلاف قليل فى بعض الكلمات . ورواه ابن حبان فى صحيحه ٧ : ٢٦٥ (مخطوطة الإحسان المصورة) مختصراً قليلاً . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

وقد روى البخارى بعض معناه ٩ : ٥٠١ - ٥٠٢ : بروايين من حديث أبي أمامة . وكذلك رواه أبو داود : ٣٨٤٩ . روى الحاكم حديث أبي أمامة هذا ٤ : ١٣٥ - ١٣٦ ، بروايين ، وقال فى كل منهما : « صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى ! فلم يعقب عليه بأحد فى صحيح البخارى . وأشار الحافظ ابن حجر إلى حديث أبي هريرة هذا أثناء حديث أبي أمامة ، ونسبه

أن أكون أول من أسلم“ أى : من هذه الأمة ” ولا تكونن من المشركين \*  
 قل إنى أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم“ يعنى : يوم القيامة ” من  
 يصرف عنه“ يعنى : العذاب ” يومئذ فقد رحمه“ يعنى : فقد رحمه الله  
 ” وذلك هو الفوز المبين“ كما قال : ﴿ فن زحزح عن النار وأدخل الجنة  
 فقد فاز ﴾ . والفوز : هو حصول الربح ونبي الحسارة .

﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ، وَإِنْ يَمْسَسْكَ بَخَيْرٍ  
 فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝١٧﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ، وَهُوَ الْحَكِيمُ  
 الْخَبِيرُ ۝١٨﴾ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ، قُلِ اللَّهُ ، شَهِيدٌ بَيْنَكُمْ ،  
 وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ، أُنَبِّئْكُمْ لَتَشْهَدُونَ  
 أَنَّ مَعَ اللَّهِ الْهَيْئَةَ الْآخِرَىٰ ، قُلْ لَا أَشْهَدُ ، قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّى  
 بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝١٩﴾ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا  
 يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ، الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٢٠﴾ وَمَنْ  
 أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ  
 الظَّالِمُونَ ۝٢١﴾

يقول تعالى مخبراً أنه مالك الضر والنفع ، وأنه المتصرف فى خلقه بما يشاء ،  
 لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه - : ” وإن يمسهك الله بضراً فلا كاشف له  
 إلا هو ، وإن يمسهك بخير فهو على كل شيء قدير“ كما قال : ﴿ ما يفتح  
 الله للناس من رحمة فلا ممسك لها ، وما يمسهك فلا مرسل له من بعده ﴾ وفى  
 الصحيح : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : لا مانع لما أعطيت ،  
 ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد“ . ولهذا قال تعالى ” وهو  
 القاهر فوق عباده“ أى : هو الذى خضعت له الرقاب ، وذلت له الجباه ،

للسائى وابن حبان والحاكم . ولكنه ليس فى السنن الصغرى للسائى ، فالنسبة إذن للسنن الكبرى .  
 وقوله « غير مودع » : هو يفتح الدال المهملة المشددة ، أى : غير متروك . وهذا الضبط  
 هو الثابت وحده فى اليونينية . وذكر القاضى عياض فى مشارق الأنوار ٢ : ٢٨٢ والحافظ فى  
 الفتح : أنه يجوز كسر الدال المشددة ، بمعنى : غير تارك طاعة ربي .

وعنت له الوجوه ، وقهر كل شيء ، ودانت له الخلائق ، وتواضعت لعظمة جلاله وكبريائه وعظمته وعلوه وقدرته الأشياء ، واستكانت وتضاعلت بين يديه وتحت قهره وحكمه ” وهو الحكيم “ أى : فى جميع ما يفعله ” الخبير “ بمواضع الأشياء ومحالّها ، فلا يعطى إلا لمن يستحق ، ولا يمنع إلا لمن يستحق . ثم قال ” قل أى شيء أكبر شهادة “ أى : مَنْ أعظم الأشياء شهادة ” قل الله شهيد بينى وبينكم “ أى : هو العالم بما جثتكم به وما أنتم قائلون لى ” وأوحى إلىّ هذا القرآنُ لأنذركم به ومن بلغ “ أى : وهو نذير لكل من بلغه . كما قال تعالى : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾ . قال الربيع بن أنس : حقّ على من اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو كالذى دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ينذر كالذى أنذر . وقوله ” أننكم لتشهدون “ أى : أيها المشركون ” أن مع الله آلهة أخرى ، قل لا أشهد “ كما قال : ﴿ فن شهدوا فلا تشهد معهم ﴾ . ” قل إنما هو إله واحد ، وإنى برىء مما تشركون “ . ثم قال مخبراً عن أهل الكتاب : أنهم يعرفون هذا الذى جثتكم به كما يعرفون أبناءهم ، بما عندهم من الأخبار والأنباء عن المرسلين المتقدمين والأنبياء . فإن الرسل كلهم بشروا بوجود محمد صلى الله عليه وسلم ، وبنعته وصفته وبلده ومهاجره وصفة أمته . ولهذا قال بعد هذا ” الذين خسروا أنفسهم “ أى : خسروا كل الخسارة ” فهم لا يؤمنون “ بهذا الأمر الجلى الظاهر ، الذى بشرت به الأنبياء ، ونوهت به فى قديم الزمان وحديثه . ثم قال ” ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته “ أى : لا أظلم ممن تقول على الله فادعى أن الله أرسله ولم يكن أرسله ، ثم لا أظلم ممن كذب بآيات الله وحججه وبراهينه ودلالته ” إنه لا يفلح الظالمون “ أى : لا يفلح هذا ولا هذا ، لا المفترى والا المكذب .

﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاءُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ (٢٢) ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا



مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ، وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ، وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ، وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ إِلَّا يُؤْمِنُوا بِهَا ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ ، وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴿

يقول تعالى مخبراً عن المشركين ” ويوم نحشرهم جميعاً “ يوم القيامة ، فيسألهم عن الأصنام والأنداد التي كانوا يعبدونها من دونه قائلًا لهم : ” أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون “ كما قال في سورة القصص : ﴿ ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون ﴾ . وقوله ” ثم لم تكن فتنتهم “ أى : حججهم ” إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين “ قال ابن عباس ؛ أى : معذرتهم . وكذا قال قتادة . وقال ابن جرير : والصواب : ثم لم يكن قلوبهم عند فتنتنا إياهم — اعتذاراً مما سلف منهم من الشرك بالله — ” إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين “ . وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : « أتاه رجل فقال : يا أبا عباس <sup>(١)</sup> . سمعت الله يقول ” والله ربنا ما كنا مشركين “ ؟ قال : أما قوله ” والله ربنا ما كنا مشركين “ فإنهم رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الصلاة ، فقالوا : تعالوا فلنجدد ، فيجحدون ، فيحتم الله على أفواههم ، وتشهد أيديهم وأرجلهم ، ولا يكتُمون الله حديثاً ، فهل في قلبك الآن شيء ؟ إنه ليس من القرآن شيء إلا قد نزل فيه شيء ، ولكن لا تعلمون وجهه » <sup>(٢)</sup> . وقال الضحاك عن ابن عباس : هذه في المنافقين .

(١) « أبو عباس » : كنية عبد الله بن عباس . وهذا هو الثابت في المخطوطتين « يا أبا عباس » وفي المطبوعة « يا ابن عباس » .

(٢) ورواه أيضاً الطبري : ١٣١٤٠ ( ج ١١ ص ٣٠٢ ) . ورواه قبل ذلك بالإسناد نفسه : ٩٥٢٠ ( ج ٨ ص ٣٧٣ ) . ورواه عقب ذلك : ٩٥٢١ بإسناد آخر مطولاً .

وفيه نظر : فإن هذه الآية مكية ، والمنافقون إنما كانوا بالمدينة . والتي نزلت في المنافقين آية المجادلة : ﴿ يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم ، ويحسبون أنهم على شيء ، ألا إنهم هم الكاذبون ﴾ . وهكذا قال في حق هؤلاء ” انظر كيف كذبوا على أنفسهم ، وضل عنهم ما كانوا يفكرون ” كما قال : ﴿ ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون \* من دون الله ، قالوا ضلوا عنا ، بل لم تكن ندعو من قبل شيئاً ، كذلك يضل الله الكافرين ﴾ . وقوله ” ومنهم من يستمع إليك ، وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً ، وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها ” أى : يجيئون ليسمعوا قراءتك ولا تجدى عنهم شيئاً ، لأن الله جعل على قلوبهم ” أكنة ” أى : أغطية ، لئلا يفقهوا القرآن ” وفي آذانهم وقراً ” أى : صمماً عن السماع النافع . فهم كما قال الله تعالى : ﴿ ومثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء ، صم بكم عمى ، فهم لا يعقلون ﴾ . وقوله ” وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها ” أى : مهما رأوا من الآيات والدلالات والحجج البينات لا يؤمنوا بها ، فلا فهم عندهم ولا إنصاف . كما قال تعالى : ﴿ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ، ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون ﴾ . وقوله ” حتى إذا جاؤك يجادلونك ” أى : يحاجونك ويناطرونك في الحق بالباطل ” يقول الذين كفروا إن هذا إلا أساطير الأولين ” أى : ما هذا الذى جئت به إلا مأخوذ من كتب الأوائل ومنقول عنهم . وقوله ” وهم ينهون عنه ويتأون عنه ” فى معنى ” ينهون عنه ” قولان : أحدهما : أن المراد أنهم ينهون الناس عن اتباع الحق وتصديق الرسول والانقياد للقرآن ” ويتأون عنه ” أى : ويتبعون عنه ، فيجمعون بين الفعلين القبيحين : لا ينتفعون ولا يدعون أحداً ينتفع . وهذا القول أظهر - والله أعلم - وهذا اختيار ابن جرير . والقول الثانى : روى عن ابن عباس قال : نزلت فى أبى طالب ، كان ينهى الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم أن يؤذى . وكذا قال عطاء بن دينار وغيره : أنها نزلت فى أبى طالب . وقال سعيد بن أبى هلال : نزلت فى عمومة النبى صلى الله عليه وسلم : وكانوا عشرة ، فكانوا أشد الناس معه فى العلانية ، وأشد الناس عليه فى

السر . رواه ابن أبي حاتم . ” وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون “ أى : وما يهلكون بهذا الصنيع ولا يعود وباله إلا عليهم ، وهم لا يشعرون .

﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذَّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢٧) بَلْ بَدَأَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ ، وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ، قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ ، قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا ، قَالَ فَذُقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾

يذكر تعالى حال الكفار إذا وقفوا يوم القيامة على النار ، وشاهدوا ما فيها من السلاسل والأغلال ، ورأوا بأعينهم تلك الأمور العظام والأهوال ، فعند ذلك قالوا ” ياليتنا نردّ ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين “ يتمنون أن يُردّوا إلى الدار الدنيا ليعملوا عملاً صالحاً ولا يكذبوا بآيات ربهم ويكونوا من المؤمنين . قال الله تعالى ” بل بدأهم ما كانوا يخفون من قبل “ أى : بل ظهر لهم حينئذ ما كانوا يخفون في أنفسهم من الكفر والتكذيب المعاندة ، وإن أنكروها في الدنيا أو في الآخرة ، كما قال قبل هذا بيسير : ﴿ ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين \* انظر كيف كذبوا على أنفسهم ﴾ . ويحتمل أنهم ظهر لهم ما كانوا يعلمونه من أنفسهم من صدق ما جاءهم به الرسل في الدنيا ، وإن كانوا يظهرون لأتباعهم خلافه ، كما قال تعالى مخبراً عن موسى أنه قال لفرعون : ﴿ لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر ﴾ . وقال تعالى مخبراً عن فرعون وقومه : ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ﴾ . ويحتمل أن يكون المراد بهؤلاء المنافقون الذين كانوا يظهرون للناس الإيمان ويبطنون الكفر ، ويكون هذا إخباراً عما يكون يوم القيامة من كلام طائفة من الكفار . ولا ينافي هذا كون هذه السورة مكية والنفاق

إنما كان من بعض أهل المدينة ومن حولها من الأعراب ، وقد ذكر الله وقوع النفاق في سورة مكية ، وهي العنكبوت ، فقال : ﴿ وليعلمنَّ الله الذين آمنوا وليعلمنَّ المنافقين ﴾ . وعلى هذا فيكون هذا إخباراً عن حال المنافقين في الدار الآخرة حين يعاينون العذاب ، فظهر لهم حينئذ غيب ما كانوا يظنون من الكفر والنفاق والشقاق . والله أعلم . وأما معنى الإضراب في قوله ” بل بدا لهم “ فهم ما طلبوا العود إلى الدنيا رغبةً ومحبةً في الإيمان ، بل خوفاً من العذاب الذي عاينوه جزاءً على ما كانوا عليه من الكفر ، فسألوا الرجعة إلى الدنيا ليتخلصوا مما شاهدوا من النار . ولهذا قال ” ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ، وإنهم لكاذبون “ أى : في تمنيم الرجعة رغبةً ومحبةً في الإيمان . ثم قال مخبراً عنهم أنهم لو ردوا إلى الدار الدنيا لعادوا لما نهوا عنه من الكفر والمخالفة ” وإنهم لكاذبون “ أى : في قوهم ” ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين “ . وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين “ أى : لعادوا لما نهوا عنه ، وقالوا : إن هي إلا حياتنا الدنيا ، أى : ما هي إلا هذه الحياة الدنيا لا معادَ بعدها ، ولهذا قال ” وما نحن بمبعوثين “ . ثم قال ” ولو ترى إذ وقفوا على ربهم “ أى : أوقفوا بين يديه ” قال أليس هذا بالحق “ أى : أليس هذا المعاد بحق وليس بباطل كما كنتم تظنون ؟ ” قالوا بلى وربنا ، قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون “ أى : كما كنتم تكذبون به فذوقوا اليوم مسه ﴿ أفسح هذا أم أنتم لا تبصرون ﴾ .

﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ، حَتَّى إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا  
يَحْسُرَتْنَا عَلَىٰ مَا فَرَقْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ، أَلَا سَاءَ  
مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ، وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ خَيْرٌ  
لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عن خسارة من كذب بقاء الله ، وعن خيبته إذا جاءته الساعة بغتة ، وعن ندامته على ما فرط من العمل ، وما أسلف من قبح الفعل .

ولهذا قال "حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها" وهذا الضمير يحتمل عوده على الحياة ، وعلى الأعمال ، وعلى الدار الآخرة ، أى : فى أمرها . وقوله " وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ، ألا ساء ما يزرون " أى : يحملون . وقال قتادة : يعملون . وقوله " وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو " أى : إنما غالبها كذلك " وللدار الآخرة خير للذين يتقون ، أفلا تعقلون " .

﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ ، فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِنِآيَاتِ اللَّهِ يُمَجِّدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنْتَهُمُ نَصْرُنَا ، وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾ ۝ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ ، وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ ۝ .

ربيع

يقول تعالى مسلماً لنبيه صلى الله عليه وسلم فى تكذيب قومه له ومخالفتهم إياه " قد نعلم إنه ليحزنك الذى يقولون " أى : قد أحطنا علماً بتكذيب قومك لك ، وحزنك وتأسفك عليهم ﴿ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ﴾ . كما قال فى الآية الأخرى : ﴿ لعلك باخع نفسك أن لا يكونوا مؤمنين ﴾ . ﴿ فلعلك باخع نفسك على آثامهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفاً ﴾ . وقوله " فإنهم لا يكذبونك " أى : لا يتهمونك بالكذب فى نفس الأمر " ولكن الظالمين بآيات الله يمجحون " أى : ولكنهم يعاندون الحق ويدفعونه بصدورهم . كما قال على : « قال أبو جهل للنبي صلى الله عليه وسلم : إنا لا نكذبك ، ولكن نكذب ما جئت به ! فأنزل الله " فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يمجحون " . رواه الحاكم ، ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (١) . وذكر محمد بن إسحق عن الزهري ، فى قصة أبى جهل حين (١) ورواه الترمذى ٤ : ١٠٣ ، ثم رواه مرسلًا ، من رواية ناجية بن كعب ، دون ذكر

جاء يستمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل هو وأبو سفيان صخر بن حرب والأخنس بن شريق ، ولا يشعر أحد منهم بالآخر ، فاستمعوها إلى الصباح ، فلما هجم الصبح تفرقوا فجمعهم الطريق ، فقال كل منهم للآخر : ما جاء بك ؟ فذكر له ما جاء له ، ثم تعاهدوا أن لا يعودوا ، لما يخافون من علم شباب قريش بهم لثلاثا يفتنوا بمجيئهم ، فلما كانت الليلة الثانية جاء كل منهم ، ظناً أن صاحبيه لا يبيحان لما تقدم من العهود ، فلما أصبحوا جمعهم الطريق ، فتلاوموا ، ثم تعاهدوا أن لا يعودوا ، فلما كانت الليلة الثالثة جاؤا أيضاً ، فلما أصبحوا تعاهدوا أن لا يعودوا لثلثها ، ثم تفرقوا ، فلما أصبح الأخنس بن شريق أخذ عصاه ثم خرج حتى أتى أبا سفيان بن حرب في بيته ، فقال : أخبرني يا أبا حنظلة عن رأيك فيما سمعت من محمد ؟ قال : يا أبا ثعلبة ، والله لقد سمعت أشياء أعرفها وأعرف ما يراد بها ، وسمعت أشياء ما عرفت معناها ولا ما يراد بها ، قال الأخنس : وأنا والذي حلفت به ، ثم خرج من عنده حتى أتى أبا جهل ، فدخل عليه بيته فقال : يا أبا الحكم ، ما رأيك فيما سمعت من محمد ؟ قال : ماذا سمعت ؟ قال : تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف ، أطعموا فأطعمنا ، وحملوا فحملنا ، وأعطوا فأعطينا ، حتى إذا تجائنا على الركب وكنا كفرسى رهان قالوا : متنا نبي يأتيه الوحي من السماء ، فنتى ندرك هذه ؟ والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدقه ، قال : فقام عنه الأخنس وتركه .

وقوله ” ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا “ هذه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم وتعزية له فيمن كذبه من قومه ،

« على » ، وقال : « وهذا أصح » . أى أنه رجح المرسل على الموصول . وكذلك رواه الطبرى : ١٣١٩٥ ، ١٣١٩٦ ، عن ناجية - مرسل . ولكن رواية الحاكم ٢ : ٣١٥ - ٣١٦ ، موصولة ، بإسناد آخر غير إسناد الترمذى . فالوصل زيادة من ثقتين ، فهي مقبولة على اليقين . وقد تعقب الذهبى تصحيح الحاكم لإياه « على شرط الشيخين » بأنهما لم يخرجوا لناجية شيئاً . وهذا صحيح ، فإن الشيخين لم يخرجوا لناجية بن كعب الأسدى شيئاً . ولكنه تابعى ثقة . فالحديث صحيح ، وإن لم يكن على شرطهما .

وأمر له بالصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ، ووعد له بالنصر كما نُصروا ، وبالظفر كما كانت لهم العاقبة بعد ما نالهم من التكذيب من قومهم والأذى البليغ ، ثم جاءهم النصر في الدنيا كما لهم النصر في الآخرة . ولهذا قال ” ولا مبدل لكلمات الله “ أى التى كتبها بالنصرة فى الدنيا والآخرة لعباده المؤمنين . كما قال : ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين \* لأنهم لهم المنصورون \* وإن جندنا لهم الغالبون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ كتب الله لأغلبن أنا ورسلى ، إن الله قوى عزيز ﴾ . وقوله ” ولقد جاءك من نبي المرسلين “ أى : من خبرهم ، كيف نُصروا وأيدوا على من كذبهم من قومهم ، فلك فيهم أسوة ، وبهم قدوة . ثم قال تعالى ” وإن كان كبر عليك إعراضهم “ أى : إن كان شقَّ عليك إعراضهم عنك ” فإن استطعت أن تتبغى نفقاً فى الأرض أو سلماً فى السماء “ قال ابن عباس : النفق السُّرْب ، فتذهب فيه فتأتيهم بآية ، أو تجعل لك سلماً فى السماء فتصعد فيه فتأتيهم بآية أفضل مما أتيتهم به - فافعل . وكذا قال قتادة والسدى وغيرهما . وقوله ” ولو شاء الله لجمعهم على الهدى ، فلا تكونن من الجاهلين “ كما قال تعالى : ﴿ ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعاً ، أفأنت تكفره الناسَ حتى يكونوا مؤمنين ﴾ . قال ابن عباس ، فى قوله ” ولو شاء الله لجمعهم على الهدى “ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحرص أن يؤمنَ جميعُ الناس ويتابعوه على الهدى ، فأخبر الله أنه لا يؤمن إلا من قد سبق له من الله السعادة فى الذكر الأول . وقوله ” إنما يستجيب الذين يسمعون “ أى : إنما يستجيب لدعائك يا محمد من يسمعُ الكلام ويعيه ويفهمه . كقوله : ﴿ لينذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين ﴾ . وقوله ” والموتى بيعتهم الله “ يعنى بذلك الكفار ، لأنهم موتى القلوب ، فشبهم بالأموات الأجساد ، فقال ” والموتى بيعتهم الله ثم إليه يرجعون “ وهذا من باب التهكم بهم ، والإزرأ عليهم .

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ ، قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢٧) وَمِمَّنْ دَابَّةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا تَطَّيَّرُ

يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا أُمَّمُ أَمْثَالِكُمْ ، مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ  
إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ ،  
مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾ .

يقول تعالى مخبراً عن المشركين أنهم كانوا يقولون ” لولا نزل عليه آية من ربه “ أى : خارق على مقتضى ما يريدون وما يتعتنون . كما قالوا : ﴿ لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً ﴾ - الآيات ” قل إن الله قادر على أن ينزل آية ولكن أكثرهم لا يعلمون “ أى : هو تعالى قادر على ذلك ، ولكن حكمته تعالى تقتضى تأخير ذلك ، لأنه لو أنزلها وفق ما طلبوا ثم لم يؤمنوا لعاجلهم بالعقوبة ، كما فعل بالأمم السالفة . كما قال تعالى : ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون ، وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها ، وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن نشأ نزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين ﴾ . وقوله ” وما من دابة فى الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أم أمثالكم “ قال مجاهد : أى أصناف مصنفة تعرف بأسمائها . وقال قتادة : الطير أمة ، والإنس أمة ، والجن أمة . وقوله ” ما فرطنا فى الكتاب من شيء “ أى : الجميع علمهم عند الله ، ولا ينسى واحداً من جميعها من رزقه وتدبيره ، سواء كان برياً أو بحرياً . كما قال : ﴿ وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها ، ويعلم مستقرها ومستودعها ، كل فى كتاب مبين ﴾ . أى : مفصح بأسمائها وأعدادها ومظانها ، وحاصر لحركاتها وسكناتها . وقال تعالى : ﴿ وكأين من دابة لا تحمل رزقها ، الله يرزقها وإياكم ، وهو السميع العليم ﴾ . وقوله ” ثم إلى ربهم يحشرون “ روى ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : حشرها الموت . وكذا رواه ابن جرير . والقول الثانى : أن حشرها هو بعثها يوم القيامة . لقوله : ﴿ وإذا الوحوش حشرت ﴾ . وروى الإمام أحمد عن أبى ذر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى شاتين تنتطحان ، فقال : يا أبا ذر ، هل تدرى فىم تنتطحان ؟



قال : لا قال : لكن الله يدري ، وسيقضى بينهما » . ورواه ابن جرير وزاد : « قال أبو ذر : ولقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يقلب طائر جناحيه في السماء إلا ذكر لنا منه علماً » (١) . وروى عبد الرزاق عن أبي هريرة ، في قوله « إلا أم أمثالكم ، ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون » قال : « يحشر الخلق كلهم يوم القيامة ، البهائم والدواب والطيور وكل شيء ، فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجَمَاء من القرناء ، ثم يقول : كوني تراباً . فلذلك يقول الكافر : ﴿ يا ليتني كنت تراباً ﴾ » (٢) . وقوله « والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات » أى : مثلهم في جهلهم وقلة علمهم وعدم فهمهم ، كمثل أصم ، وهو الذى لا يسمع ، أبكم ، وهو الذى لا يتكلم ، وهو مع هذا في ظلام لا يبصر ، فكيف يهتدى مثل هذا إلى الطريق أو يخرج مما هو فيه ؟! كما قال تعالى : ﴿ مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون \* صم بكم عمي فهم لا يرجعون ﴾ . وكما قال تعالى : ﴿ أو كظلمات في بحر لجى يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ، ظلمات بعضها فوق بعض ، إذا أخرج يده لم يكد يراها ، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ﴾ . ولهذا قال تعالى « من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم » أى : هو المتصرف في خلقه بما يشاء .

(١) المسند ٥ : ١٥٣ ، ١٦٢ (حلبى) . والطبرى : ١٣٢٢٣ ، ١٣٢٢٤ . وفي أسانيدنا ضعف ، بالانقطاع أو إبهام بعض الرواة . ولكن قول أبي ذر في آخره - ثابت من وجه آخر صحيح . فرواه ابن حبان في صحيحه : ٦٤ بتحقيقنا ، عن أبي ذر ، قال : « تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يطير بجناحيه إلا عندنا منه علم » . وانظر تنمية التخريج في تفسير الطبرى (ج ١١ ص ٥٩٠ ، رقم : ٨) . ومجمع الزوائد ٨ : ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٢) إسناده عبد الرزاق إسناده صحيح . وكذلك رواه الطبرى : ١٣٢٢٢ ، من طريق عبد الرزاق . ورواه الحاكم ٢ : ٣١٦ ، من طريق عبد الرزاق أيضاً ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وهو موقوف على أبي هريرة . ومعناه ثابت صحيح مرفوعاً : فروى أحمد في المسند : ٧٢٠٣ عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى ينتفض للشاة الجاه من الشاة القرناء تطحها » . وقد مضت الإشارة إلى هذا المرفوع (ج ٣ ص ٢٠٣) . و« الجاه » : التى لا قرن لها . و« القرناء » : ذات القرن .

﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ ، أَعْبَرْتُمْ اللَّهَ تَدْعُونَ ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ، وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا ، وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقَطَّعَ دَائِرِ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾ .

يخبر تعالى أنه الفعال لما يريد ، المتصرف في خلقه بما يشاء ، وأنه لا معقب لحكمه ، ولا يقدر أحد على صرف حكمه عن خلقه ، بل هو وحده لا شريك له الذي إذا سئل يُجيب لمن يشاء . ولهذا قال " قل أرايتكم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة " أي : أتاكم هذا أو هذا " أعبر الله تدعون " أي : لا تدعون غيره ، لعلمكم أنه لا يقدر أحد على دفع ذلك سواه ، ولهذا قال " إن كنتم صادقين " أي : في اتخاذكم آلهة معه " بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ، وتنسون ما تشركون " أي : في وقت الضرورة لا تدعون أحدا سواه ، وتذهب عنكم أصنامكم وأندادكم . كما قال : ﴿ وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه ﴾ - الآية . وقوله " ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالأساء " يعني : الفقر والضيق في العيش " والضراء " وهي الأمراض والأسقام والآلام " لعلمهم يتضرعون " أي : يدعون الله ويتضرعون إليه ويخشعون . قال الله تعالى " فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا " أي : فهلا إذ ابتليناهم بذلك تضرعوا إلينا وتمسكنوا لدينا " ولكن قست قلوبهم " أي : ما رقت ولا خشعت " وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون " أي : من الشرك والمعاصي " فلما نسوا ما ذكروا به " أي : أعرضوا عنه وتناسوه وجعلوه وراء ظهورهم " فتحنا عليهم أبواب كل شيء " أي : فتحنا عليهم أبواب الرزق

من كل ما يختارون . وهذا استدراج منه تعالى وإملاء لهم ، عياداً بالله من مكروه .  
 ولهذا قال " حتى إذا فرحوا بما أوتوا " أى : من الأموال والأولاد والأرزاق  
 " أخذناهم بغتة " أى : على غفلة " فإذا هم مبلسون " أى : آيسون من كل  
 خير . قال ابن عباس : المبلس الآيس . قال الحسن البصرى : من وسَّع عليه  
 فلم ير أنه يمكر به فلا رأى له ، ومن قتر عليه فلم ير أنه ينظر له فلا رأى له ،  
 ثم قرأ " فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا  
 بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون " قال : مُكِرَ بالقوم ورب الكعبة ،  
 أُعْطُوا حاجتهم ثم أخذوا . رواه ابن أبي حاتم . وقال قتادة : بغت القوم أمر  
 الله ، وما أخذ الله قوماً قط إلا عند سكرتهم وغيرتهم ونعمتهم ، فلا تغتروا بالله ،  
 إنه لا يغتر بالله إلا القوم الفاسقون . رواه ابن أبي حاتم أيضاً . وقد روى الإمام  
 أحمد عن عقبة بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا رأيت  
 الله يعطى العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج ، ثم تلا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم " فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل  
 شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون " . ورواه ابن جرير  
 وابن أبي حاتم (١) . وروى ابن أبي حاتم عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن عبادة بن  
 الصامت : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : إذا أراد الله بقوم  
 بقاءً أو نماءً رزقهم القصد والعفاف ، وإذا أراد الله بقوم اقتطاعاً فتح لهم أو  
 فتح عليهم باب خيانة " حتى إذا فرحوا بها أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون "  
 كما قال " فقطع دابر القوم الذين ظلموا ، والحمد لله رب العالمين " . ورواه  
 أحمد وغيره (٢) .

(١) المسند : ١٧٣٨٢ . والطبرى : ١٣٢٤٠ ، ١٣٢٤١ . وفى إسناده أحمد « رشدين  
 بن سعد » ، وهو ضعيف . وإسناده الطبرى لا بأس بهما ، فهما يشدان من رواية رشدين ،  
 ويكونان شاهدين له . خصوصاً وأن ضعف رشدين إنما هو من قبل حفظه وتخليطه فى بعض  
 ما يروى ، ولكنه كان رجلاً صالحاً .

(٢) إسناده منقطع ، بين إبراهيم بن أبي عبلة وعبادة بن الصامت دهر طويل ! وقوله هنا  
 « ورواه أحمد وغيره » - ثبت فى المطبوعة فقط ، ولم يذكر فى المخطوطتين . وإثباته - فى رأيي -

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ  
إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ ، أَنْظِرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾ ٤٦  
﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ  
الظَّالِمُونَ ﴾ ٤٧ ﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ، فَمَنْ ءَامَنَ  
وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٤٨ ﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا  
يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ ٤٩ .

يقول تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم : " قل " هؤلاء المكذبين المعاندين  
" أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم " أى : سلبكم إياها كما أعطاكموها ،  
فإنه ﴿ هو الذى أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلا ما تشكرون ﴾ .  
ويحتمل أن يكون هذا عبارة عن منع الانتفاع بهما النفع الشرعى ، ولهذا قال  
" وختم على قلوبكم " كما قال : ﴿ آمن يملك السمع والأبصار ﴾ . وقال :  
﴿ واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه ﴾ . وقوله " من إله غير الله يأتيكم به "  
أى : هل أحد غير الله يقدر على رد ذلك إليكم إذا سلبه الله منكم ؟ لا يقدر  
على ذلك أحد سواه . ولهذا قال " انظر كيف نصرف الآيات " أى : نبيها  
ونوضحها ونفسرها ، دالة على أنه لا إله إلا الله ، وأن ما يعبدون من دونه باطل  
وضلal " ثم هم يصدفون " أى : ثم هم مع هذا البيان يعرضون عن الحق  
ويصدون الناس عن اتباعه . قال ابن عباس : يصدفون : يعدلون . وقال  
مجاهد وقتادة : يعرضون . وقال السدى : يصدون . وقوله " قل أرأيتم إن  
أتاكم عذاب الله بغتة " أى : وأنتم لا تشعرون به حتى بغتكم وفجأكم " أو  
جهره " أى : ظاهراً عياناً " هل يهلك إلا القوم الظالمون " أى : إنما كان  
يحيط بالظالمين أنفسهم بالشرك بالله ، وينجو الذين كانوا يعبدون الله وحده  
لا شريك له ، فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون . كما قال تعالى : ﴿ الذين آمنوا

خطأ . فالحديث ليس فى المسند على اليقين . وقد ذكره السيوطى ٣ : ١٢ ، ونسبه لابن أبى حاتم  
وأبى الشيخ وابن مردويه ، فقط .

ولم يلبسوا لإيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ﴿٤٦﴾. وقوله ”وما نرسل المرسلين إلا مبشرين ومنذرين“ أى : مبشرين عباد الله المؤمنين بالخيرات ، ومنذرين من كفر بالله النقمات والعقوبات. ولهذا قال ”فن آمن وأصلح“ أى : فن آمن قلبه بما جاؤا به وصلح عمله باتّباعه إياهم ”فلا خوف عليهم“ أى : بالنسبة إلى ما يستقبلونه ”ولا هم يحزنون“ أى : بالنسبة إلى ما فاتهم وتركوه وراء ظهورهم من أمر الدنيا وضيعتها ، الله وليهم فيما خلفوه ، وحافظهم فيما تركوه . ثم قال ”والذين كذبوا بآياتنا يمسمهم العذاب بما كانوا يفسقون“ أى : ينالهم العذاب بما كفروا بما جاءت به الرسل ، وخرجوا عن أوامر الله وطاعته ، وارتكبوا من مناهيه ومحارمه وانتهاك حرماته .

﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ، وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ، وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ، إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ، قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ، أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ، مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ، وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ ، فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ، أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَّمَ عَلَيْكُمْ ، كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ، أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ مُمًّا تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ .

يقول تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم : ” قل لا أقول لكم عندى خزائن الله “ أى : لست أملكها ولا المتصرف فيها ” ولا أعلم الغيب “ أى : ولا أقول لكم إني أعلم الغيب ، إنما ذاك من علم الله عز وجل ، لا أطلع منه إلا على ما

أطلعني عليه ” ولا أقول لكم إني ملك “ أى : ولا أدعى أنى ملك ، إنما أنا بشر من البشر يوحى إلى من الله عز وجل ، شرفنى بذلك وأنعم علىّ به . ولهذا قال ” إن أتبع إلا ما يوحى إلى “ أى : لست أخرج عنه قيدَ شبر ولا أدنى منه ” قل هل يستوى الأعمى والبصير “ أى : هل يستوى من اتبع الحق وهدى إليه ومن ضل عنه ولم يتقده له ؟ ” أفلا تتفكرون “ . وهذه كقوله تعالى :

﴿ أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى ، إنما يتذكر أولوا الألباب ﴾ . وقوله ” وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع “ أى : وأنذر بهذا القرآن يا محمد ﴿ الذين هم من خشية ربهم مشفقون ﴾ . ﴿ الذين يخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ﴾ . ” الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم “ أى : يوم القيامة ” ليس لهم “ أى : يومئذ ” من دونه ولى ولا شفيع “ أى : لا قريب لهم ولا شفيع فيهم من عذابه إن أرادهم بهم ” لعلمهم يتقون “ أى : أنذر هذا اليوم الذى لا حاكم فيه إلا الله عز وجل ، لعلمهم يتقون فيعملون فى هذه الدار عملاً ينجيهم الله به يوم القيامة من عذابه ، ويضاعف لهم به الجزيل من ثوابه . وقوله ” ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه “ أى : لا تبعد هؤلاء المتصفين بهذه الصفات عنك ، بل اجعلهم جلساءك وأخصاءك . كما قال : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ، ولا تعدّ عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ، ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً ﴾ . وقوله ” يدعون ربهم “ أى : يعبدونه ويسألونه ” بالغداة والعشى “ قال سعيد بن المسيب ومجاهد والحسن وقتادة : المراد بذلك الصلاة المكتوبة . وهذا كقوله : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ﴾ .

أى : أتقبل منكم . وقوله ” يريدون وجهه “ أى : يريدون بذلك العمل وجه الله الكريم ، فهم مخلصون فيما هم فيه من العبادات والطاعات . وقوله ” ما عليك من حسابهم من شىء وما من حسابك عليهم من شىء “ كقول نوح عليه السلام فى جواب الذين ﴿ قالوا أنؤمن لك واتبعك الأردلون \* قال وما علمى

ج ٥ (٣)

بما كانوا يعملون \* إن حسابهم إلا على ربي لو تشعرون ﴿٥٠﴾ . أى : إنما حسابهم على الله عز وجل ، وليس على من حسابهم من شيء ، كما أنه ليس عليهم من حسابي من شيء . وقوله ” فتطردهم فتكون من الظالمين “ أى : إن فعلت هذا والحالة هذه . روى الإمام أحمد عن ابن مسعود ، قال : « مرّ الملاء من قريش على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده خبّاب وصهيب وبلال وعمار ، فقالوا : يا محمد ، أرضيت بهؤلاء ؟ فنزل فيهم القرآن ” وأندر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم “ إلى قوله ” أليس الله بأعلم بالشاكرين “ . ورواه ابن جرير عن ابن مسعود ، قال : « مرّ الملاء من قريش برسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده صهيب وبلال وعمار وخباب وغيرهم من ضعفاء المسلمين ، فقالوا : يا محمد ، أرضيت بهؤلاء من قومك ؟ أهؤلاء الذين منّ الله عليهم من بيننا ؟ أنحن نصير تبعاً لهؤلاء ؟ اطردهم ، فلعلك إن طردتهم أن تبعك ! فنزلت هذه الآية ” ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي “ وكذلك فتنا بعضهم ببعض “ إلى آخر الآية (١) . وعن سعد ، قال : « نزلت هذه الآية في ستة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، منهم ابن مسعود ، قال : كنا نسبق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وندنو منه ونسمع منه ، فقالت قريش : يُدنى هؤلاء دوننا ! فنزلت ” ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي “ . رواه الحاكم ، وقال : على شرط الشيخين . وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢) . وقوله ” وكذلك فتنا بعضهم ببعض “ أى : ابتلينا واختبرنا وامتحنا بعضهم ببعض ” ليقولوا

(١) المسند : ٣٩٨٥ . والطبرى : ١٣٢٥٥ . وإسنادهما صحيحان . وتفصيل التخريج هناك في الموضوعين .

(٢) المستدرک ٣ : ٣١٩ . ووافقه الذهبي على تصحيحه . وهو في الحقيقة لا يستدرک على الشيخين ، فقد رواه مسلم ٢ : ٢٤٠ (بولاقي) - بنحوه . ورواه أيضاً الطبرى : ١٣٢٦٣ . واللفظ الذى أورده الحافظ ابن كثير هنا ، هو لفظ الطبرى . وقد خرجه السيوطى ٣ : ١٣ ، ونسبه أيضاً لأحمد . وقلت في تيممة التخريج في الطبرى ١١ : ٥٩٠ « لم أجده في المسند ، في مسند سعد بن أبي وقاص ، إلا أن يكون الإمام أحمد رواه أثناء مسند صحابي آخر ، فخفى على موضعه » . وكان سعد بن أبي وقاص - راوى الحديث - أحد هؤلاء الستة أيضاً ، كما في روايتي مسلم والحاكم .

أهؤلاء من الله عليهم من بيننا“ وذلك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان غالب من اتبعه في أول البعثة ضعفاء الناس ، من الرجال والنساء والعبيد والإماء ، ولم يتبعه من الأشراف إلا قليل . كما قال قوم نوح لنوح : ﴿ وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي ﴾ - الآية . وكما سأل هِرَقْلُ ملكُ الروم أباسفيان حين سأله عن تلك المسائل : « فقال له : فهل اتبعه ضعفاء الناس أو أشرافهم ؟ فقال : بل ضعفاؤهم ، فقال : هم أتباع الرسل . والغرض : أن مشركي قريش كانوا يسخرون بمن آمن من ضعفاؤهم ، ويعذبون من يقدرون عليه منهم ، وكانوا يقولون ” أهؤلاء من الله عليهم من بيننا “ أى : ما كان الله ليهدي هؤلاء إلى الخير لو كان ما صاروا إليه خيراً وبدعنا . كما قالوا : ﴿ لو كان خيراً ما سبقونا إليه ﴾ . وكما قال تعالى : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للذين آمنوا أى الفريقين خير مقاماً وأحسن ندياً ﴾ . قال الله تعالى في جواب ذلك : ﴿ وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أثاثاً ورثياً ﴾ . وقال في جوابهم حين قالوا ” أهؤلاء من الله عليهم من بيننا “ - ” أليس الله بأعلم بالشاكرين “ أى : أليس هو أعلم بالشاكرين له بأقوالهم وضمائرهم ، فيوفقهم ويهديهم سبل السلام ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً . كما قال : ﴿ والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ، وإن الله لمع المحسنين ﴾ . وفي الحديث الصحيح : « إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى ألوانكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »<sup>(١)</sup> . وقوله ” وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم “ أى : فأكرمهم برد السلام عليهم ، وبشرهم برحمة الله الواسعة الشاملة لهم . ولهذا قال ” كتب ربكم على نفسه الرحمة “ أى : أوجبها على نفسه الكريمة ، تفضلاً منه وإحساناً وامتناناً ” أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة “ قال بعض السلف : كل من عصى الله فهو جاهل . وقال عكرمة : الدنيا كلها جهالة . رواه ابن أبي حاتم ” ثم

(١) رواه أحمد في المستد : ٧٨١٤ . ومسلم ٢ : ٢٨٠ - من حديث أبي هريرة . ولكن فيهما : « لا ينظر إلى صوركم وألوانكم » . وكذلك مضى على الصواب ج ٢ ص ١٩٢ .



تاب من بعده وأصلح " أى : رجع عما كان عليه من المعاصي وأقلع ، وعزم على أن لا يعود ، وأصلح العمل في المستقبل " فإنه غفور رحيم " روى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما قضى الله الخلق كتب في كتاب ، فهو عنده فوق العرش : إن رحمتى غلبت غضبي » . أخرجاه في الصحيحين <sup>(١)</sup> . وسيأتى كثير من الأحاديث الموافقة لهذه الآية ، عند قوله : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ <sup>(٢)</sup> . وما يناسب هذه الآية من الأحاديث أيضاً : قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل : « أتدرى ما حق الله على العباد ؟ أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً ، ثم قال : أتدرى ما حق العباد على الله إذا هم فعلوا ذلك ؟ أن لا يعذبهم » . وقد رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة <sup>(٣)</sup> .

﴿ وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ لِّيَتَسْتَبِينَ وَيَلْتَمِثِ لِقَوْمٍ لِّيَتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ <sup>(٥٥)</sup> قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ <sup>(٥٦)</sup> قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ، مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ، يَقْضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاضِلِينَ <sup>(٥٧)</sup> قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ <sup>(٥٨)</sup> \* وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ <sup>(٥٩)</sup> .

ربع

(١) المسند : ٨١١٢ ، في صحيفة هام بن منبه . وقد مضى من رواية الشيخين ، ص : ١٤ وأشرنا إلى هذا هناك .

(٢) الآية : ١٥٦ من سورة الأعراف .

(٣) حديث معاذ مضى ج ٣ ص ١٧٠ ، وخرجه من رواية الشيخين وغيرها . وقد رواه الإمام أحمد من حديث أنس بن مالك : ١٣٧٧٨ . وهو في الحقيقة من رواية أنس عن معاذ ، كما تدل عليه الروايات الأخرى . وأما حديث أبي هريرة ، فهو في المسند : ٨٠٧١ ، ١٠٨٠٨ ، ١٠٩٣١ .

يقول تعالى : كما بينا ما تقدم بيانه من الحجج والدلائل على طريق الهداية والرشاد واذم المجادلة والعدا - " كذلك تفصل الآيات " أى : التى يحتاج المخاطبون إلى بيانها " ولتستبين سبيلُ المجرمين " أى : ولتظهر طريق المجرمين المخالفين للرسول . وقرئ " ولتستبين سبيلَ المجرمين " أى : ولتستبين يا محمد - أو يا مخاطب - سبيلَ المجرمين <sup>(١)</sup> . وقوله " قل إني على بينة من ربي " أى : على بصيرة من شريعة الله التى أوحاها لى " وكذبتم به " أى : بالحق الذى جاءنى من الله " ما عندى ما تستعجلون به " أى : من العذاب " إن الحكمُ إلا لله " أى : إنما يرجع أمر ذلك إلى الله ، إن شاء عجل لكم ما سأتموه من ذلك ، وإن شاء أنظركم وأجلكم ، لما له فى ذلك من الحكمة العظيمة . ولهذا قال " يقصُّ الحقُّ وهو خير الفاصلين " أى : وهو خير من فصل القضايا وخيرُ الفاتحين ، الحاكمُ بين عباده . وقوله " قل لو أن عندى ما تستعجلون به لقضى الأمر بينى وبينكم " أى : لو كان مرجع ذلك إلى لأوقعت بكم ما تستحقونه من ذلك " والله أعلم بالظالمين " . فإن قيل : فما الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت فى الصحيحين عن عائشة : « أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، هل أتى عليك يومٌ كان أشدَّ من يوم أحد؟ فقال : لقد لقيتُ من قومك ، وكان أشد ما لقيت منه يوم العقبة ، إذ عرضتُ نفسى على ابن عبدِ ياليل بن عبد كلال ، فلم يجبنى إلى ما أردت ، فانطلقتُ وأنا مهموم على وجهى ، فلم أستفقُ إلا بقرن الثعالب ، فرفعت رأسى ، فإذا أنا بسحابة قد أظلتنى ، فنظرتُ فإذا فيها جبريل عليه السلام ، فنادانى فقال : إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك ، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئتَ فيهم ، قال : فنادانى ملك الجبال وسلم علىّ ، ثم قال : يا محمد ، إن الله قد سمع قول قومك لك ، وقد بعثنى ربك إليك لتأمرنى بأمرك ، فما شئتَ : إن شئتَ أطبقتُ عليهم

(١) قراءة نصب اللام هى قراءة نافع وأبى جعفر . وقراءة الرفع هى قراءة ابن كثير وأبى عمرو وابن عامر وحفص .

الأخشَبَيْنِ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله لا يشرك به شيئاً . وهذا لفظ مسلم<sup>(١)</sup> . فقد عُرِضَ عليه عذابُهم واستئصالُهم ، فاستأنى بهم ، وسأل لهم التأخير ، لعل الله أن يخرج من أصلابهم من لا يشرك به شيئاً - فما الجمع بين هذا وبين قوله تعالى في هذه الآية الكريمة " قل لو أن عندى ما تستعجلون به لقضى الأمر بينى وبينكم والله أعلم بالظالمين " ؟ فالجواب - والله أعلم - : أن الآية دلت على أنه لو كان إليه وقوع العذاب الذى يطلبونه حال طلبهم له لأوقعه بهم . وأما الحديث فليس فيه أنهم سألوه وقوعَ العذاب بهم ، بل عرض عليه ملك الجبال أنه إن شاء أطبق عليهم الأخشيين - وهما جبلا مكة اللذان يكتنفانها جنوباً وشمالاً - فلهذا استأنى بهم وسأل الرفق لهم .

وقوله " وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو " روى البخارى عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهن إلا الله : ﴿ إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث ، ويعلم ما فى الأرحام ، وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً ، وما تدرى نفس بأى أرض تموت ، إن الله عليم خبير ﴾ »<sup>(٢)</sup> . وفى حديث عمر : أن جبريل حين تبدى له فى صورة أعرابي ، فسأل عن الإيمان والإسلام والإحسان ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فيما قال له : « فى خمس لا يعلمهن إلا الله ، ثم قرأ : ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ - الآية . » وقوله " ويعلم ما فى البر والبحر " أى : يحيط علمه العظيم بجمع الموجودات ، برّيتها وبحريها ، لا يخفى عليه من ذلك شىء ، ولا مثقال

(١) مسلم ٢ : ٦٨ (بولاق) . والبخارى ٦ : ٢٢٤ - ٢٢٥ (فتح) . و « ياليل » : بكسر اللام الأولى . و « كلال » : بضم الكاف وتخفيف اللام . و « قرن الثعالب » : هو ميقات أهل نجد ، ويقال له : قرن المنازل أيضاً ، وهو على يوم وليلة من مكة . و « الأخشبان » - بانحاء والشين المعجمتين : هما جبلا مكة ، أبو قبيس والذى يقابله .

(٢) البخارى ٨ : ٢١٩ (فتح) . ورواه أحمد مراراً ، منها : ٤٧٦٦ . وسيدكره الحافظ ابن كثير فيما يأتى ، عند تفسير الآية : ٣٤ من سورة لقمان - من رواية المسند وغيره . ورواه - بنحوه - ابن حبان فى صحيحه : ٦٩ ، ٧٠ (بتحقيقنا) . وفصلنا تخريجها هناك .

ذرة في الأرض ولا في السماء . وقوله ” وما تسقط من ورقة إلا يعلمها “ أى :  
ويعلم الحركات ، حتى من الجمادات ، فما ظنك بالحيوانات ، ولا سبيا المكلفون  
منهم من جنهم وإنسهم ؟ كما قال تعالى : ﴿ يعلم خائنة الأعين وما تخفى  
الصدور ﴾ .

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ  
فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ، ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ  
تَعْمَلُونَ ﴿١٠﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ، وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً ، حَتَّىٰ  
إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ ﴿١١﴾ ثُمَّ رُدُّوْا إِلَىٰ  
اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ ، أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحُسْبِينِ ﴿١٢﴾ ﴾ .

يخبر تعالى أنه يتوفى عباده في منامهم بالليل . وهذا هو التوفى الأصغر .  
كما قال تعالى : ﴿ إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلی ﴾ .  
وقال تعالى : ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ، فيمسك  
التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى ﴾ . يذكر في هذه الآية  
الوفاتين الكبرى والصغرى . وهكذا ذكر في هذا المقام حكم الوفاتين الصغرى  
ثم الكبرى ، فقال ” وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار “ أى :  
ويعلم ما كسبتم من الأعمال بالنهار . وهذه جملة معترضة ، دلت على إحاطة  
علمه تعالى بخلقه في ليلهم ونهارهم ، في حال سكونهم وحال حركتهم . كما  
قال : ﴿ سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب  
بالنهار ﴾ . وكما قال تعالى : ﴿ ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا  
فيه ﴾ أى : فى الليل ﴿ ولتبتغوا من فضله ﴾ أى : فى النهار . كما قال :  
﴿ وجعلنا الليل لباساً ، وجعلنا النهار معاشاً ﴾ . ولهذا قال تعالى ههنا ” وهو  
الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار “ أى : كسبتم بالنهار ” ثم يبعثكم  
فيه “ أى : فى النهار ، قاله مجاهد وقتادة والسدى . وقال ابن جريج عن عبد الله  
بن كثير : أى فى المنام . والأول أظهر . وقوله ” ليقضى أجل مسمى “ يعنى

به : أجل كل واحد واحد من الناس " ثم إليه مرجعكم " أى : يوم القيامة  
" ثم ينبئكم " أى : فيخبركم " بما كنتم تعملون " أى : ويجزىكم على ذلك ،  
إن خيراً فخييراً ، وإن شراً فشرّاً . وقوله " وهو القاهر فوق عباده " أى : هو  
الذى قهر كل شىء ، وخضع لجلاله وعظمته وكبريائه كل شىء " ويرسل  
عليكم حفظةً " أى : من الملائكة ، يحفظون بدن الإنسان . كما قال : ﴿ له  
معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ﴾ . وحفظةٌ يحفظون عمله  
ويحصونه عليه . كما قال : ﴿ وإن عليكم لحافظين \* كراماً كاتبين \* يعلمون  
ما تفعلون ﴾ . وقال : ﴿ عن اليمين وعن الشمال قعيد \* ما يلفظ من قول إلا  
لديه رقيب عتيد ﴾ . وقوله " حتى إذا جاء أحدكم الموت " أى : احتضر  
وحان أجله " توفّته رسلنا " أى : ملائكة موكلون بذلك . وقوله " وهم لا  
يفرطون " أى : فى حفظ روح المتوفى ، بل يحفظونها ويتزولونها حيث يشاء الله  
عز وجل : إن كان من الأبرار فى عليين ، وإن كان من الفجار فى سجين ،  
عباداً بالله من ذلك . وقوله " ثم ردوا " قال ابن جرير : يعنى الملائكة " إلى  
الله مولاهم الحق " . ونذكر ههنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد عن أبى  
هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إن الميت تحضره الملائكة ،  
فإذا كان الرجل الصالح قالوا : اخرجى أيتها النفس الطيبة كانت فى الجسد  
الطيب ، اخرجى حميدةً ، وأبشرى بروح وريحان ، ورب غير غضبان ،  
فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ، ثم يُعرج بها إلى السماء ، فيستفتح لها ،  
فيقال : من هذا ؟ فيقال : فلان ، فيقال : مرحباً بالنفس الطيبة كانت فى  
الجسد الطيب ، ادخلى حميدةً ، وأبشرى بروح وريحان ، ورب غير  
غضبان ، فلا تزال يقال لها ذلك حتى يُنتهى بها إلى السماء التى فيها الله عز  
وجل ، وإذا كان الرجل السوء قالوا : اخرجى أيتها النفس الخبيثة كانت فى  
الجسد الخبيث ، اخرجى ذميمةً ، وأبشرى بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج ،  
فلا تزال يُقال لها ذلك حتى تخرج ، ثم يُعرج بها إلى السماء ، فيستفتح لها ،  
فيقال : من هذا ؟ فيقال : فلان ، فيقال : لا مرحباً بالنفس الخبيثة كانت

في الجسد الخبيث ، ارجعى ذميمة ، فإنه لا يُفتح لك أبواب السماء ، فترسل من السماء ، ثم تصير إلى القبر ، فيُجلَس الرجلُ الصالح فيقال له مثلُ ما قيل في الحديث الأول ، ويُجلَس الرجلُ السوءُ فيقال له مثلُ ما قيل في الحديث الأول . هذا حديث غريب<sup>(١)</sup> . ويحتمل أن يكون المراد بقوله ” ثم ردوا “ يعنى : الخلائق كلهم ” إلى الله “ يوم القيامة ، فيحكم فيهم بعدله . كما قال : ﴿ قل إن الأولين والآخرين لجموعون إلى ميقات يوم معلوم ﴾ . وقال : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ﴾ - إلى قوله : ﴿ ولا يظلم ربك أحداً ﴾ . ولهذا قال ” مولا هم الحق ، ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين “ .

﴿ قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِّنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (٦٣) قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ مُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَأْتِيَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ، أَنْظَرُ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ .

يقول تعالى ممتناً على عباده في إنجائه المضطرين منهم من ظلمات البر والبحر ، أى : الحائرين الواقعين في المهامه البرية ، واللجج البحرية ، إذا هاجت الرياح العاصفة ، فحينئذ يفردون الدعاء له وحده لا شريك له . كما قال : ﴿ وإذا مسكم الضرُّ في البحر ضلَّ من تدعون إلا إياه ، فلما نجاكم إلى البرِّ أعرضتم ، وكان الإنسان كفوراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ هو الذى يسيركم فى البرِّ والبحر ، حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها

(١) المسند : ٨٧٥٤ . وإسناده صحيح . ورواه الطبرى - بنحوه - بإسنادين : ١٤٦١٥ ، ١٤٦١٦ . وسيدكره الحافظ المؤلف : عند الآية : ٤٠ من سورة الأعراف من رواية الطبرى ، ونسبه هناك لأحمد والنسائى وابن ماجه . ولم أجد وجهاً لحكم الحافظ ابن كثير هنا على هذا الحديث بأنه « غريب » ! فإن إسناد الإمام أحمد صحيح على شرط الشيخين ، وكذلك الإسناد الثانى عند الطبرى ، إلا شيخه « محمد بن عبد الله بن عبد الحكم » فإنه لم يرو له الشيخان ، ولكنه إمام ثقة لا خلاف فيه . وليس فى متن الحديث شيء من الغرابة أو المخالفة لأدلة أخرى .

جاءتها ربيع عاصف وجاءهم الموج من كل مكان وظنوا أنهم أحيط بهم دعوا الله مخلصين له الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين ﴿ - الآية .  
وقال تعالى : ﴿ أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظِلْمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلِ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ، أَلَيْهَ مَعِ اللَّهُ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ . وقال في هذه الآية الكريمة ” قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية “  
أى : جهراً وسراً ” لئن أنجانا من هذه “ أى : من هذه الضائقة ” لنكونن من الشاكرين “ أى : بعدها . قال الله تعالى ” قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم “ أى : بعد ذلك ” تشركون “ أى : تدعون معه في حال الرفاهية آلهة أخرى .

وقوله ” قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم “ لما قال ” ثم أنتم تشركون “ عقبه بقوله ” قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً “ أى : بعد إنجائهم إياكم . كما قال في سورة سبحان : ﴿ رَبِّكُمْ الَّذِي يُزْجِي لَكُمْ الْفَلَكَ فِي الْبَحْرِ لَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ، إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا \* وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهَ ، فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ، وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا \* أَفَأَمَنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا \* أَمْ أَمَنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيْحِ فَيُغْرِقَكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا ﴾ . قال البخارى في قوله ” قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم “ - الآية - : ” يلبسكم “ يخلطكم ، من الالتباس ، يلبسوا : يخلطوا ، ” شيعاً “ : فرقاً . ثم روى عن جابر بن عبد الله ، قال : « لما نزلت هذه الآية ” قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم “ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعوذ بوجهك ، ” أو من تحت أرجلكم “ قال : أعوذ بوجهك ، ” أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض “ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا أهون ، أو قال : هذا أيسر . ورواه النسائي ، والحميدى في مسنده ، وابن حبان في صحيحه ، وابن جرير ، وابن مردويه ،

وسعيد بن منصور<sup>(١)</sup>. وروى الإمام أحمد عن سعد بن أبي وقاص ، قال : « أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى مررنا على مسجد بني معاوية ، فدخل فصلى ركعتين فصلينا معه ، فناجى ربه عز وجل طويلاً ، ثم قال : سألت ربي ثلاثاً ، سألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانها ، وسألته أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها » . انفراد بإخراجه مسلم<sup>(٢)</sup>. وروى الإمام أحمد عن جابر بن عتيك ، أنه قال : « جاءنا عبد الله بن عمر في حرّة بني معاوية - قرية من قرى الأنصار - فقال لي : هل تدري أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدكم هذا ؟ فقلت : نعم ، فأشرت إلى ناحية منه ، فقال : هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن فيه ؟ فقلت : نعم ، قال : فأخبرني بهن ؟ فقلت : دعا بأن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم ، ولا يهلكهم بالسنين ، فأعطيها ، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها ، قال : صدقت ، فلا يزال الهرج إلى يوم القيامة » . ليس هوني شيء من الكتب الستة ، وإسناده جيد قوى . والله الحمد والمنة<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن معاذ بن جبل قال : « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقيل لي : خرج قبيلٌ ، قال : فجعلتُ لأمرٍ بأحد إلا قال : مرّ قبيلٌ ، حتى مررتُ فوجدته قائماً يصلي ، قال : فجئتُ حتى قمت خلفه ، قال : فأطال الصلاة ، فلما قضى الصلاة قلتُ يا رسول الله ، لقد صليت صلاة طويلة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني صليت صلاة رغبة ورهبة ، إني سألت الله عز وجل ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدةً ، سألته أن لا يهلك أمتي غرقاً فأعطانها ، وسألته أن لا يظهر عليهم عدواً ليس منهم فأعطانها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فردّها عليّ » . ورواه ابن ماجه ،

(١) البخارى ٨ : ٢١٩ (فتح) . والطبرى : ١٣٣٦٥ ، ١٣٣٦٦ ، ١٣٣٧٢ .

(٢) المسند : ١٥١٦ ، ١٥٧٤ . ومسلم ٢ : ٣٦٣ (بولاق) .

(٣) المسند ٥ : ٤٤٥ (حلبى) . وذكره الهيثمى في الزوائد ٧ : ٢٢١ ، وقال :

« رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .



وابن مردويه ، بمثله أو نحوه<sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، أنه قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر صلى سُبْحَةَ الضُّحَى ثمان ركعات ، فلما انصرف قال : إني صليتُ صلاةَ رغبة ورهبة ، وسألت ربي ثلاثاً ، فأعطاني ثنتين ومنعني واحدةً » ، سألته أن لا يبتلى أمتي بالسنين ، ففعل ، وسألته أن لا يظهر عليهم عدوهم ، ففعل ، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً فأبى عليّ » . ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن خَبَّاب بن الأرتِّ مولى بني زُهرة ، وكان قد شهد بدرأ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ صَلَاةِهَا كُلِّهَا ، حَتَّى كَانَ مَعَ الْفَجْرِ ، فَسَلِمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ صَلَاةً مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ مِثْلَهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَجَلُ لِنَا صَلَاةُ رَغَبٍ وَرَهَبٍ ، سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَهْلِكَنَا بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الْأُمَمَ قَبْلَنَا ، فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا ، فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَلْبَسُنَا شَيْعاً ، فَمَنْعَنِهَا » . ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والترمذي ، وقال : حسن صحيح<sup>(٣)</sup> .

وروى الإمام أحمد عن شداد بن أوس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله زوى لى الأرض حتى رأيتُ مشارقها ومغاربها ، وإن مُدَّتْ أمتي سبيلغ ما زوى لى منها ، وإني أُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَبْيَضَ والأَحْمَرَ ، وإني

(١) المسند ٥ : ٢٤٠ (حلبى) . وابن ماجه : ٣٩٥١ . وقال البوصيرى فى زوائده : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات » .

(٢) المسند ١٢٥١٣ ، ١٢٦١٦ . وإسناده صحيحان . ورواية النسائي له إنما هى فى السنن الكبرى ، كما نص عليه الحافظ ابن حجر فى تمجيد المنفعة ، ص : ١٣٤ . وذكره الهيمى فى الزوائد ٢ : ٢٣٦ . وقال : « رواه أحمد ، ورجالته ثقات » . إلا أنه سقط فيه ألفاظ من متن الحديث .

(٣) المسند ٥ : ١٠٨ - ١٠٩ (حلبى) . والترمذى ٣ : ٢١٠ . ورواه الطبرى : ١٣٣٧٠ ، ١٣٣٧١ ، بإسنادين فىهما انقطاع ، ولكن تبين وصلهما من روايات المسند والترمذى وغيرها .

سألت ربي عز وجل أن لا يهلك أمتي بسنة عامة ، وأن لا يسلط عليهم عدواً فيهلكهم بعامة ، وأن لا يتلبسهم شيعاً وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض ، قال : يا محمد ، إني إذا قضيت قضاءً فإنه لا يردُّ ، وإني قد أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة ، وأن لا أسلط عليهم عدواً ممن سواهم فيهلكهم بعامة ، حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً وبعضهم يقتل بعضاً وبعضهم يسبب بعضاً ، قال : وقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين ، فإذا وُضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة . . ليس في شيء من الكتب الستة . وإسناده جيد قوي<sup>(١)</sup> . وروى ابن مردويه عن أبي مالك الأشجعي ، عن نافع بن خالد الخزاعي ، عن أبيه ، قال : وكان أبوه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من أصحاب الشجرة ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى والناس حوله صلى صلاة خفيفة تامّة الركوع والسجود ، قال : فجلس يوماً فأطال الجلوس ، حتى أوما بعضنا إلى بعض ، أن : اسكتوا ، إنه ينزل عليه ، فلما فرغ قال له بعض القوم : يا رسول الله ، لقد أطلت الجلوس حتى أوما بعضنا إلى بعض أنه ينزل عليه ؟ قال : لا ، ولكنها كانت صلاة رغبة ورهبة ، سألت الله فيها ثلاثاً ، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة : سألت الله أن لا يعذبكم بعذاب عذب به من كان قبلكم ، فأعطانيها ، وسألت الله أن لا يسلط على أمتي عدواً يستبيحها ، فأعطانيها ، وسألته أن لا يتلبسكم شيعاً وأن لا يذيق بعضكم بأس بعض ، فنعنيها . » قال : قلت له : أبوك سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، سمعته يقول : إنه سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم عدد أصابعي هذه ، عشر أصابع<sup>(٢)</sup> .

(١) المستد : ١٧١٨٣ . وذكره الهيثمي في الزوائد ٧ : ٢٢١ ، وقال : « رواه أحمد والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . ورواه الطبري أيضاً : ١٣٣٦٨ ، ١٣٣٦٩ . وأشار إليه الحافظ في الفتح ٨ : ٢٢١ عن رواية الطبري ، وقال : « بإسناد صحيح » . وقوله « زوى لى الأرض » : أى قبضها وجمعها حتى يراها جميعاً .

(٢) ورواه الطبري : ١٣٣٦٧ - بنحوه - مختصراً قليلاً . وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٢ : ١٠١ ، ونسبه للحسن بن سفيان وأبي يعلى والطبراني والطبري وغيرهم ، وقال : « رجاله

وروى ابن مردويه عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « سألت ربي لأمتي أربع خصال ، فأعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة » : سألته أن لا تكفر أمتي ، واحدة ، فأعطانيها ، وسألته أن لا يعذبهم بما عذب به الأمم قبلهم ، فأعطانيها ، وسألته أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم ، فأعطانيها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فنعنيتها . ورواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد وسعيد بن جبير وغير واحد ، في قوله « عذاباً من فوقكم » يعنى : الرجم « أو من تحت أرجلكم » يعنى : الحسف . وهذا هو اختيار ابن جرير ، وهو كما قال ابن جرير رحمه الله . ويشهد له بالصحة قوله تعالى : ﴿ أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور \* أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً ، فستعلمون كيف نذير ﴾ . وفي الحديث : « ليكونن في هذه الأمة قذف وخسف ومسخ »<sup>(٢)</sup> . وذلك المذكور مع نظائره في أمارات الساعة وأشراطها وظهور الآيات قبل يوم القيامة . وستأتى في مواضعها ، إن شاء الله تعالى . وقوله « أو يلبسكم شيعاً » يعنى يجعلكم ملتبسين شيعاً : فرقاً متخالفين . قال ابن عباس : يعنى الأهواء . وكذا قال مجاهد وغير واحد . وقد ورد في الحديث المروى من طرق عنه صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة » . وقوله « ويذيق بعضكم بأس بعض » قال ابن عباس وغير واحد : يعنى يسلب

ثقات . وذكره الهيثمى في الزوائد ٧ : ٢٢٢ - ٢٢٣ ، وقال : « رواه الطبرانى بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح غير نافع بن خالد ، وقد ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يجره أحد . ورواه البزار » . ونافع بن خالد : ترجمه البخارى في الكبير ٤ / ٢ / ٨٥ ، ولم يذكر فيه جرحاً . (١) ذكره الهيثمى في الزوائد ٧ : ٢٢٢ ، وقال : « رواه الطبرانى في الأوسط ، ورجاله ثقات . ورواه البزار ، إلا أنه قال : سألت ربي ثلاثاً » . ورواية البزار أشار إليها الحافظ ابن كثير هنا عقب هذا الحديث ، من رواية أخرى لابن مردويه . (٢) بهذا اللفظ رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ، عن أنس . وفي آخره : « ذلك إذا شربوا الخمر ، واتخذوا القينات ، وضربوا بالمعازف » - كما في الفتح الكبير ٣ : ٧١ . ورواه الترمذى ٣ : ٢١٥ - ٢١٦ ، من حديث عائشة ، مرفوعاً : « يكون في آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف ، قالت : قلت : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا ظهر الخبيث » . قال الترمذى : حديث غريب .

بعضكم على بعض بالعذاب والقتل . وقوله ” انظر كيف نصرف الآيات “  
أى : نبيها ونوضحها ونفسرها ” لعلهم يفقهون “ أى : يفهمون ويتدبرون  
عن الله آياته وحججه وبراهينه .

﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ، قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾  
لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ ، وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي  
، أَيْنَا فَأَعْرَضُ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ  
الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ  
يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرِي لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾

يقول تعالى ” وكذب به “ أى : بالقرآن الذين جنتهم به والهدى والبيان  
” قومك “ يعنى : قريشاً ” وهو الحق “ أى : الذى ليس وراءه حق ” قل  
لست عليكم بوكيل “ أى : لست عليكم بحفيظ ولست بموكل بكم . كقوله :  
﴿ وقل الحق من ربكم ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ . أى : إنما  
علىّ البلاغ وعليكم السمع والطاعة ، فمن اتبعنى سعد فى الدنيا والآخرة ، ومن  
خالفنى فقد شقى فى الدنيا والآخرة . ولهذا قال ” لكل نبأ مستقر “ قال ابن  
عباس وغير واحد : أى لكل نبأ حقيقة ، أى : لكل خبر وقوع ولو بعد  
حين . كما قال : ﴿ ولتعلمن نبأه بعد حين ﴾ . وقال : ﴿ لكل أجل كتاب ﴾ .  
وهذا تهديد ووعد أكيد . ولهذا قال بعده ” وسوف تعلمون “ . ثم قال ” وإذا  
رأيت الذين يخوضون فى آياتنا “ أى : بالتكذيب والاستهزاء ” فأعرض عنهم  
حتى يخوضوا فى حديث غيره “ أى : حتى يأخذوا فى كلام آخر غير ما كانوا فيه  
من التكذيب ” وإما ينسيتك الشيطان “ والمراد بذلك كل فرد فرد من آحاد  
الأمّة ، أن لا يجلس مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضعونها على غير  
موضعها ، فإن جلس أحد منهم ناسياً ، فلا يقعد بعد الذكر ” مع القوم  
الظالمين “ . ولهذا ورد فى الحديث : « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما

استكروها عليه<sup>(١)</sup> . وقال السدي عن أبي مالك وسعيد بن جبير في قوله " وإما ينسينك الشيطان " قال : إن نسيتَ فذكرتَ فلا تجلس معهم . وكذا قال مقاتل بن حيان . وهذه الآية هي المشار إليها في قوله : ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتَ آيات الله يكفر بها ويستزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، إنكم إذا مثلهم ﴾ - الآية . أى : إنكم إذا جلستم معهم وأقررتموهم على ذلك فقد ساويتموهم في الذى هم فيه . وقوله " وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء " أى : إذا تجنبوهم فلم يجلسوا معهم في ذلك فقد برئوا من عهدهم وتخلصوا من إثمهم . وقوله " ولكن ذكرى " أى : ولكن أمرناكم بالإعراض عنهم حينئذ تذكيراً لهم عما هم فيه " لعلهم يتقون " ذلك ولا يعودون إليه .

﴿ وَذَرِ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ، وَذَكَرَ بِهِ أَنْ تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ ، لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ، وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذَ مِنْهَا ، أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا ، لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ (٧٠) .

يقول تعالى " وذري الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرتهم الحياة الدنيا " أى : دعهم وأعرض عنهم وأمهلهم قليلاً فإنهم صائرون إلى عذاب عظيم . ولهذا قال " وذكر به " أى : ذكر الناس بهذا القرآن ، وحذرهم نعمة الله وعذابه الأليم يوم القيامة . وقوله " أن تبسل نفس بما كسبت " أى : لتلا تبسل قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والحسن : تبسل : تُسَلِّم . وعن ابن

(١) هو بهذا اللفظ يدور على السنة الفقهاء وغيرهم . وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير : ٤٤٦٣ ، وأنه رواه الطبراني عن ثوبان ، ورمز له بالصحة . وأخطأ في ذلك ، فإن في إسناده رجلاً ضعيفاً ، كما بينه شارحه المناوي . وقد أطال السخاوي في تخريجه وبيان ضعفه في المقاصد الحسنة ، رقم : ٥٢٨ ، ص ٢٢٨ - ٢٣٠ . ولكن معناه ثابت صحيح . فقد مضى ج ٢ ص ٢١٣ حديث ابن عباس مرفوعاً : « إن الله وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه » . وبيننا هناك صحته .



الطريق ، فأبى أن يأتيهم ، فذلك مثل من يتبعهم بعد المعرفة بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ومحمد الذى يدعو إلى الطريق ، والطريق هو الإسلام . رواه ابن جرير<sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس : هذا مثل ضربه الله للآلهة ومن يدعو إليها ، والدعاة الذين يدعون إلى الله عز وجل ، كمثل رجل ضل عن الطريق تأمهاً ضالاً ، إذ ناداه مناد : يا فلانُ بنَ فلان ، هلم إلى الطريق ، وله أصحاب يدعونه : يا فلان هلم إلى الطريق ، فإن اتبع الداعى الأول انطلق به حتى يلقيه إلى الهلكة ، وإن أجاب من يدعو إلى الهدى اهتدى إلى الطريق ، وهذه الداعية التى تدعو فى البرية من الغيلان ، يقول : مثل من يعبد هذه الآلهة من دون الله فإنه يرى أنه فى شىء حتى يأتيه الموت ، فيستقبل الندامة والهلكة ، وقوله ” كالذى استهوته الشياطين فى الأرض ” هم الغيلان ” يدعونه ” باسمه واسم أبيه وجده ، فيتبعها ، وهو يرى أنه فى شىء ، فيصبح وقد ألقته فى هلكة ، وربما أكلته ، أو تلقى فى مضلة من الأرض يهلك فيها عطشاً ، فهذا مثل من أجاب الآلهة التى تعبد من دون الله عز وجل . رواه ابن جرير<sup>(٢)</sup> . وسياق الآية يقتضى أن هذا الذى استهوته الشياطين فى الأرض حيران - وهو منصوب على الحال ، أى : فى حال حيرته وضلاله وجهله بوجه الحجّة - وله أصحاب على المحجة سائرون ، فجعلوا يدعونه إليهم وإلى الذهاب معهم على الطريقة المثلى . وتقدير الكلام : فيأبى عليهم ولا يلتفت إليهم ، ولو شاء الله لهداه ولردّ به إلى الطريق . ولهذا قال ” قل إن هدى الله هو الهدى ” كما قال : ﴿ ومن يهد الله فما له من مضل ﴾ . وقال : ﴿ إن تحرص على هداهم فإن الله لا يهدى من يضل ، وما لهم من ناصرين ﴾ . وقوله ” وأمرنا لنسلم لرب العالمين ” أى : نخلص له العبادة وحده لا شريك له ” وأن أقيموا الصلاة واتقوه ” أى : وأمرنا بإقامة الصلاة وبتقواه فى جميع الأحوال ” وهو الذى إليه تحشرون ” أى : يوم القيامة ” وهو الذى خلق السموات والأرض بالحق ”

(١) الطبرى : ١٣٤٢٢ .

(٢) الطبرى : ١٣٤٢٣ .

أى : بالعدل ، فهو خالقهما ومالكهما والمدبر لهما ولن فيهما . وقوله ” ويوم يقول كن فيكون “ يعنى : يوم القيامة ، الذى يقول الله : كن ، فيكون عن أمره كلمح البصر أو هو أقرب . و ” يوم “ منصوب : إما على العطف على قوله ” واتقوه “ وتقديره : واتقوا يوم يقول كن فيكون . وإما على قوله ” خلق السموات والأرض “ أى : وخلق يوم يقول كن فيكون ، فذكر بدء الخلق وإعادته . وهذا مناسب . وإما على إضمار فعل ، تقديره : واذكر يوم يقول كن فيكون . ” قوله الحق ، وله الملك “ جملتان محلها الجر ، على أنهما صفتان لرب العالمين . وقوله ” يوم ينفخ فى الصور “ يحتمل أن يكون بدلاً من قوله ” ويوم يقول كن فيكون “ ” يوم ينفخ فى الصور “ ويحتمل أن يكون ظرفاً لقوله ” وله الملك يوم ينفخ فى الصور “ كقوله : ﴿ لمن الملك اليوم ، لله الواحد القهار ﴾ . وكقوله : ﴿ الملك يومئذ الحق للرحمن ، وكان يوماً على الكافرين عسيراً ﴾ . وما أشبه ذلك . واختلف المفسرون فى قوله ” يوم ينفخ فى الصور “ فقال بعضهم : المراد بالصور ههنا : جمع « صورة » أى : ينفخ فيها فتحيا . قال ابن جرير : كما يقال « سور » لسور البلد ، وهو جمع سورة . والصحيح : أن المراد بالصور : القرن الذى ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام . قال ابن جرير : والصواب من القول فى ذلك عندنا : ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إن إسرافيل قد التقم الصور وحتى جبهته ، ينتظر متى يؤمر ، فينفخ » . رواه مسلم فى صحيحه (١) .

(١) وهم الحافظ ابن كثير هنا وهماً شديداً ! فالحديث ليس فى صحيح مسلم ، على اليقين . ثم ليس فى شيء من رواياته التى رأيتها تسمة « إسرافيل » . بل فيها « صاحب القرن » . والحديث رواه أحمد فى المسند : ١١٠٥٤ . عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرآن ، وحتى جبهته ، وأصغى سمعه ، ينتظر متى يؤمر ؟ قال المسلمون : يا رسول الله ، فما تقول ؟ قال : قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، على الله توكلنا » . وإسناده ضعيف . ورواه الحاكم فى المستدرک ٤ : ٥٥٩ بإسنادين ضعيفين . وذكره النابلسى فى ذخائر المواريث : ٧٩٦٠ ، ونسبه لأبى



وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو ، قال : « قال أعرابي : يا رسول الله ، ما الصور ؟ قال : قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ » (١) . وقد روينا حديث الصور بطوله ، من طريق الحافظ أبي القاسم الطبراني . وهو غريب جداً ! ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة ، وفي بعض ألفاظه نكارة . تفرد به إسماعيل بن رافع قاصاً أهل المدينة ، وقد اختلف فيه : فمنهم من وثقه ، ومنهم من ضعفه . ونص على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة ، كأحمد بن حنبل ، وأبي حاتم الرازي ، وعمرو بن علي الفلاس . ومنهم من قال فيه : هو متروك . وقال ابن عدى : أحاديثه كلها فيها نظر ، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء . قلت : وقد اختلف عليه في إسناد هذا الحديث على وجوه كثيرة ، قد أفردتها في جزء على حدة . وأما سياقه فغريب جداً ! ويقال : أنه جمعه من أحاديث كثيرة وجعله سياقاً واحداً !! فأنكر عليه بسبب ذلك . وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزني يقول : إنه رأى للوليد بن مسلم مصنفاً قد جمعه كالشواهد لبعض مفردات هذا الحديث . فالله أعلم (٢) .

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ إِازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ، إِنِّي أَرَبُّكَ وَقَوْمِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكَوَتَ السَّمَوَاتِ رُبِع

داود والترمذي وابن ماجه . وذكره السيوطي في زيادات الجامع الصغير ( ج ٢ ص ٣٣٥ - ٣٣٦ من الفتح الكبير ) ، ونسبه لأحمد والترمذي وابن حبان والحاكم . ورواه أحمد أيضاً : ٣٠١٠ ، من حديث ابن عباس . وكذلك رواه الحاكم ٤ : ٥٥٩ . وإسناده - عندهما - ضعيف . (١) المسند : ٦٥٠٧ ، ٦٨٠٥ . ورواه الترمذي ٣ : ٢٩٥ ، وصححه . ورواه الحاكم ٢ : ٤٣٦ ، ٥٠٦ ، و ٤ : ٥٦٠ ، وصححه ، وواقفه الذهبى .

(٢) هو حديث ظاهر النكارة ، ساقه ابن كثير هنا من رواية الطبراني ، كما قال . فحذفناه ، كما شرطنا في كتابنا هذا . و « إسماعيل بن رافع » - راويه - قال فيه ابن معين : « ليس بشيء » . وقال أبو حاتم : « هو منكر الحديث » . انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/١٦٨ - ١٦٩ . وقال ابن حبان في كتاب المجروحين ، ص : ٨٣ - ٨٤ ( مخطوط مصور ) : « كان رجلاً صالحاً ، إلا أنه يقلب الأخبار ، حتى صار الغالب على حديثه المناكير ، التي يسبق إلى القلب أنه كالمتمعد لها » .

وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا ،  
 قَالَ هَذَا رَبِّي ، فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا  
 قَالَ هَذَا رَبِّي ، فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ  
 الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ ، فَلَمَّا  
 أَفَلَتْ قَالَ يَاقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي  
 فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ .

قال الضحاك عن ابن عباس : إن أبا إبراهيم لم يكن اسمه « آزر » وإنما كان  
 اسمه « تارح » . رواه ابن أبي حاتم . وهكذا قال غير واحد من علماء النسب  
 أن اسمه « تارح » . وقال مجاهد والسدي : آزر اسم صنم . قلت : كأنه غلب  
 عليه « آزر » لخدمته ذلك الصنم . فالله أعلم . وقال ابن جرير : وقال آخرون :  
 هو سبّ وعيب بكلامهم ، ومعناه : معوج . ولم يسنده ولا حكاه عن أحد .  
 ثم قال ابن جرير : والصواب : أن اسم أبيه « آزر » . ثم أورد على نفسه قول  
 النسابين أن اسمه تارح ، ثم أجاب بأنه قد يكون له اسمان ، كما لكثير من  
 الناس ، أو يكون أحدهما لقباً . وهذا الذي قاله جيد قوى . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

(١) أما أن اسم والد إبراهيم « آزر » - فإنه عندنا أمر قطعي الثبوت ، بصريح القرآن  
 في هذه الآية ، بدلالة الألفاظ على المعاني . وأما التأويل والتلاعب بالألفاظ ، فإما هو إلا إنكار  
 مقنع لمضمون الكلام ومعناه . وسواء أكان اسمه في قول أهل النسب نقلاً عن الكتب السابقة -  
 « تارح » ، أو لم يكن ، فلا أثر له في وجوب الإيمان بصدق ما نص عليه القرآن ، وبدلالة  
 لفظ « لأبيه » على معناه الوضعي في اللغة . والقرآن هو المهيم على ما قبله من كتب الأديان  
 السابقة .

ثم يقطع كل شك ، ويذهب بكل تأويل - الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ( ٤ : ١٣٩ )  
 من الطبعة السلطانية / ٦ : ٢٧٦ من فتح الباري ) : « عن أبي هريرة ، عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ، قال : يلقى إبراهيمُ أباه آزرَ يومَ القيامة ، وعلى وجه آزرَ  
 قترَةٌ وغبرةٌ ، فيقول له إبراهيمُ : ألمْ أَقُلْ لَكَ : لا تَعْصِنِي ؟ » - إل آخر  
 الحديث . وليس بعد هذا النص مجال للتلاعب .

واختلف القراء في أداء قوله تعالى " وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر " فحكى ابن جرير عن الحسن البصرى وأبى يزيد المدنى أنهما كانا يقرآن " وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتخذ أصناماً آلهة " معناه : يا آزر أتخذ أصناماً آلهة . وقراً الجمهور بالفتح ، إما على أنه علم أعجمى لا ينصرف ، وهو بدل من قوله ، " لأبيه " أو عطف بيان ، وهو أشبه . وعلى قول من جعله نعتاً لا ينصرف أيضاً كأحمر وأسود . فأما من زعم أنه منصوب لكونه معمولاً لقوله " أتخذ أصناماً " تقديره : يا أبت أتخذ آزر أصناماً آلهة ! فإنه قول بعيد في اللغة ، فإن ما بعد حرف الاستفهام لا يعمل فيما قبله ، لأن له صدر الكلام . كذا قرره ابن جرير وغيره . وهو مشهور في قواعد العربية . والمقصود : أن إبراهيم عليه السلام وعظ أباه في عبادة الأصنام وزجره عنها ونهاه فلم ينته ، كما قال " وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتخذ أصناماً آلهة " أى : أتأله لصنم تعبده من دون الله ؟ " إني أراك وقومك " أى : السالكون مسلكك " في ضلال مبين " أى : تأهين لا تهتدون أين تسلكون ، بل في حيرة وجهل ، وأمركم في الجهالة والضلال بين واضح لكل ذى عقل صحيح . وقال تعالى : ﴿ واذكر في الكتاب إبراهيم إنه كان صديقاً نبيّاً \* إذ قال لأبيه يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغنى عنك شيئاً \* يا أبت إني قد جاءني من العلم ما لم يأتك ، فاتبعني أهدك صراطاً سوياً \* يا أبت لا تعبد الشيطان ، إن الشيطان كان للرحمن عصياً \* يا أبت إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فتكون للشيطان ولياً \* قال أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم ، لئن لم تنته لأرجمنك ، واهجرني ملياً \* قال سلام عليك ، سأستغفر لك ربى ، إنه كان بى حفيماً \* وأعتزلكم وما تدعون من دون الله وأدعوا ربى ، عسى أن لا أكون بدعاء ربى شقيماً ﴾ . فكان إبراهيم عليه السلام يستغفر لأبيه مدة حياته ، فلما مات على الشرك وتبين لإبراهيم ذلك رجع عن الاستغفار له وتبرأ منه ، كما قال تعالى : ﴿ وما كان

وقد فصلت تحقيق هذه المسئلة في بحث سهب ، الحقته بكتاب العرب للجواليق - بتحقيق -

استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه ، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ، إن إبراهيم لأواهٌ حلیمٌ ﴿ . وثبت في الصحيح : « أن إبراهيم يلقى أباه آزرَ يوم القيامة فيقول له آزر : يا بني ، اليوم لا أعصيك ، فيقول إبراهيم : أي رب ، ألم تعدني أنك لا تخزيني يوم الدين ؟ وأي خزي أخزى من أبي الأبعد ؟ فيقال : يا إبراهيم ، انظر ما وراءك ، فإذا هو بذبح متبلخ ، فيؤخذُ بقوائمه فيلقى في النار »<sup>(١)</sup> . وقوله ” وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض “ أي : نبين له وجه الدلالة - في نظره إلى خلقهما - على وحدانية الله عز وجل في ملكه وخالقه ، وأنه لا إله غيره ولا رب سواه . كما قال تعالى :

﴿ قل انظروا ماذا في السموات والأرض ﴾ . وقال : ﴿ أفلم ينظروا في ملكوت السموات والأرض ﴾ . وقال : ﴿ أفلم يروا ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء الأرض ، إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفاً من السماء ، إن في ذلك لآيةٌ لكل عبد منيب ﴾ . ويحتمل أن يكون هذا كشفٌ له عن بصره ، حتى رأى ذلك عياناً ، ويحتمل أن يكون عن بصيرته ، حتى شاهده بفؤاده ، وتحققه وعرفه ، وعلم ما في ذلك من الحكم الباهرة والدلالات القاطعة . كما رواه الإمام أحمد والترمذي وصححه ، عن معاذ بن جبل في حديث المنام :

« أتاني ربي في أحسن صورة ، فقال : يا محمد ، فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ فقلت : لا أدري يارب ، فوضع كفه بين كفتي حتى وجدت برداً أنامله بين ثديي ، فتجلى لي كل شيء وعرفت » . وذكر الحديث<sup>(٢)</sup> . وقوله ” وليكون من الموقنين “ قيل : الواو زائدة ، تقديره : وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض ليكون من الموقنين . كقوله : ﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين ﴾ . وقيل : هي على بابها ، أي : نريه ذلك ليكون عالماً وموقناً . وقوله ” فلما جن عليه الليل “ أي : تغشاه وسيره ” رأى كوكباً “ أي :

(١) هو الحديث الذي أشرنا في الهامشة السابقة إلى أنه رواه البخاري من حديث أبي هريرة .

والمؤلف اختصره هنا ، كما يحكيه بالمعنى .

(٢) المسند ٥ : ٢٤٣ (جلبى) . وانظر الطبري : ١٣٤٦١ .

نجماً " قال هذا ربي ، فلما أفل " أى : غاب . قال ابن إسحق الأفل : الذهب .  
وقال ابن جرير : يقال : « أفل النجم بأفُل ويأفِل أفولاً وأفُلاً » إذا غاب . ويقال :  
« أين أفَلتَ عنا ؟ » بمعنى : أين غبت عنا " قال لأحب الآفلين " قال قتادة :  
علم أن ربه دائم لا يزول " فلما رأى القمر بازعاً " أى : طالماً " قال هذا  
ربي ، فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين \* فلما رأى  
الشمس بازغة قال هذا ربي " أى : هذا الشيء الطالعُ ربي " هذا أكبر "  
أى : جرمًا من النجم ومن القمر ، وأكثرُ إضاءة " فلما أفلت " أى : غابت  
" قال يا قوم إني برىء مما تشركون \* إني وجهت وجهي " أى : أخلصت ديني  
وأفردت عبادتي " للذي فطر السموات والأرض " أى : خلقهما وابتدعهما  
على غير مثال سبق " حنيفاً " أى : فى حال كوني حنيفاً ، أى : مائلاً عن  
الشرك إلى التوحيد . ولهذا قال " وما أنا من المشركين " . وقد اختلف المفسرون  
فى هذا المقام : هل هو مقام نظر أو مناظرة ؟ فروى ابن جرير عن ابن عباس  
ما يقتضى أنه مقام نظر . واختاره ابن جرير . مستدلاً بقوله " لئن لم يهدني  
ربي لأكونن من القوم الضالين " . والحق : أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان  
فى هذا المقام مناظراً لقومه ، مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل  
والأصنام ، فبين فى المقام الأول مع أبيه خطأهم فى عبادة الأصنام الأرضية ،  
التي هى على صور الملائكة السماوية ، ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم ، الذى هم عند  
أنفسهم أحقر من أن يعبدوه ، وإنما يتوسلون إليه بعبادة ملائكته ، ليشفعوا لهم  
عنده فى الرزق والنصر ، وغير ذلك مما يحتاجون إليه . وبين فى هذا المقام  
خطأهم وضلالهم فى عبادة الهياكل ، وهى : الكواكب السيارة السبعة المتحيرة ،  
وهى : القمر ، وعطارد ، والزهرة ، والشمس ، والمريخ ، والمشتري ، وزحل .  
وأشدّهن إضاءةً وأشرقهنّ عندهم : الشمس ثم القمر ثم الزهرة . فبين أولاً :  
أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية ، لأنها مسخرة مقدرة بسير معين ، لا تزيف عنه  
يميناً ولا شمالاً ، ولا تملك لنفسها تصرفاً ، بل هى جرم من الأجرام خلقها الله  
منيرةً ، لما له فى ذلك من الحكمة العظيمة ، وهى تطلع من المشرق ، ثم تسير

فما بينه وبين المغرب ، حتى تغيب عن الأبصار فيه ، ثم تبدو في الليلة القابلة على هذا المنوال ، ومثل هذه لا تصلح للإلهية . ثم انتقل إلى القمر ، فبين فيه مثل ما بين في النجم . ثم انتقل إلى الشمس كذلك . فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة ، التي هي أنور ما تقع عليها الأبصار ، وتحقق ذلك بالدليل القاطع - " قال يا قوم إني برىء مما تشركون " أى : أنا برىء من عبادتهم وموالاتهم ، فإن كانت آلهة فكيدوني بها جميعاً ثم لا تنظرون " إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين " أى : إنما أعبد خالق هذه الأشياء ومخترعها ومسخرها ومقدرها ومدبرها ، الذي بيده ملكوت كل شيء ، خالق كل شيء وربّه ومليكه وإلهه . كما قال تعالى :

﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش ، يغشى الليل والنهار يطلبه حثيثاً ، والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ، ألا له الخلق والأمر ، تبارك الله رب العالمين ﴾ . وكيف يجوز أن يكون إبراهيم الخليل ناظراً في هذا المقام ؟ وهو الذي قال الله تعالى في حقه : ﴿ ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين ﴾ \* إذ قال لأبيه وقومه ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ﴿ - الآيات . وقال تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين ﴾ \* شاكراً لأنعمه اجتنابه وهداه إلى صراط مستقيم \* وآتيناه في الدنيا حسنة ، وإنه في الآخرة لمن الصالحين \* ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل إني هداني ربي إلى صراط مستقيم ، ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً ، وما كان من المشركين ﴾ . وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « كل مولود يولد على الفطرة » . وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله : إني خلقت عبادي حنفاء » (١) . وقال الله في كتابه العزيز : ﴿ فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق

الله ﴿ . وقال تعالى : ﴿ وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ، قالوا بلى ﴾ . ومعناه على أحد القولين : كقوله : ﴿ فطرت الله التي فطر الناس عليها ﴾ . كما سيأتى بيانه . فإذا كان هذا في حق سائر الخليقة ، فكيف يكون إبراهيم الخليل - الذي جعله الله أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يكُ من المشركين - ناظراً في هذا المقام ؟ ! بل هو أولى الناس بالظفرة السلمية ، والسجدة المستقيمة ، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بلا شكٍ ولا ريب . ومما يؤيد أنه كان في هذا المقام مناظراً لقومه فيما كانوا فيه من الشرك . لا ناظراً - قوله تعالى :

﴿ وَحَاجَهُ قَوْمُهُ ، قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ ، وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا ، وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ، أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ، فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ، نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ ، إِنْ رَبُّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ ﴾ .

يقول تعالى : وجادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد ، وناظروه بشئبه من القول - " قال أتحتاجوني في الله وقد هدان " أى : أتجادلوننى في أمر الله وأنه لا إله إلا هو ؟ وقد بصرنى وهدانى إلى الحق ، وأنا على بينة منه ، فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة وشبهكم الباطلة ؟ ! وقوله " ولا أخاف ما تشركون به إلا أن يشاء ربي شيئاً " أى : ومن الدليل على بطلان قولكم فيما ذهبتم إليه : أن هذه الآلهة التي تعبدونها لا تؤثر شيئاً ، وأنا لا أخافها ولا أباليها ، فإن كان لها صنعٌ فكيدونى بها ولا تُنْظِرُونى ، بل عاجلونى بذلك . وقوله " إلا أن يشاء ربي شيئاً " استثناء منقطع ، أى : لا يضر ولا ينفع إلا الله عز وجل .

”وسع ربي كل شيء علماً“ أى : أحاط علمه بجميع الأشياء ، فلا يخفى عليه خافية ” أفلا تتذكرون “ أى : فيما بينته لكم ، فتعتبرون أن هذه الآلهة باطلة فتتجزروا عن عبادتها . وهذه الحججة نظير ما احتج به نبي الله هود عليه السلام على قومه عاد ، فيما قص عنهم في كتابه ، حيث يقول : ﴿ قالوا يا هود ما جئنا ببينة وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك وما نحن لك بمؤمنين \* إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء ، قال إني أشهد الله وأشهدوا أنى برىء مما تشركون \* من دونه فكيدونى جميعاً ثم لا تنظرون \* إني توكلت على الله ربي وربكم ، ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم ﴾ . وقوله ” وكيف أخاف ما أشركتم “ أى : كيف أخاف من هذه الأصنام التى تعبدونها من دون الله ” ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً “ قال ابن عباس وغير واحد من السلف : أى : حجة . وهذا كما قال تعالى : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ . وقال : ﴿ إن هى إلا أسماء سميتوها أنتم وآباؤكم ، ما أنزل الله بها من سلطان ﴾ . وقوله ” فأى الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون “ أى : فأى الطائفتين أصوب ؟ الذى عبد من ييده الضر والنفع ، أو الذى عبد من لا يضر ولا ينفع بلا دليل ؟ أيهما أحق بالأمن من عذاب الله يوم القيامة ؟ قال الله تعالى ” الذين آمنوا ولم يلبسوا لإيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون “ أى : هؤلاء الذين أخلصوا العبادة لله وحده لا شريك له ولم يشركوا به شيئاً ، هم الآمنون يوم القيامة ، المهتدون فى الدنيا والآخرة . روى البخارى عن عبد الله ، قال : « لما نزلت ” ولم يلبسوا لإيمانهم بظلم “ — قال أصحابه : وأينا لم يظلم نفسه ؟ فنزلت : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن عبد الله ، قال : « لما نزلت هذه الآية ” الذين آمنوا ولم يلبسوا لإيمانهم بظلم “ شق ذلك على الناس ، فقالوا : يا رسول الله ، أينما لم يظلم نفسه ؟ قال : إنه ليس الذى تعنون ، ألم تسمعوا ما



قال العبد الصالح : ﴿ يا بني لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم ﴾ ، إنما هو الشرك <sup>(١)</sup> . وقوله ” وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه “ أى : وجهنا حجته على قومه . قال مجاهد وغيره : يعنى بذلك قوله ” وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً ، فأى الفريقين أحق بالأمن ، إن كنتم تعلمون “ وقد صدقه الله وحكم له بالأمن والهداية ، فقال ” الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون “ ثم قال بعد ذلك كله ” وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه ، نرفع درجات من نشاء “ قرئ بالإضافة ، وبلا إضافة ، كما فى سورة يوسف ، وكلاهما قريب فى المعنى . وقوله ” إن ربك حكيم “ أى : حكيم فى أقواله وأفعاله ” عليم “ أى : بمن يهديه ومن يضلّه وإن قامت عليه الحجج والبراهين . كما قال : ﴿ إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون \* ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴾ . ولهذا قال ههنا ” إن ربك حكيم عليم “ .

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ، كُلًّا هَدَيْنَا ، وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ ، وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ ، وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِيلَىٰسَ ، كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ، وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ ، وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ، فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ، فَيَهْدِيهِمْ أَوْ قَتَلَهُ ، قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ، إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٠﴾ ۝

(١) المسند : ٣٥٨٩ . وفصلنا تخريجه هناك . ورواه الطبري بنحوه : ١٣٤٧٦ -

يخبر تعالى أنه وهب لإبراهيم إسحق بعد أن طعن في السن وأيس هو وامراته سارة من الولد ، فجاءته الملائكة وهم ذاهبون إلى قوم لوط ، فبشروهما بإسحق ، فتعجبت المرأة من ذلك ، وقالت : ﴿ يا ويلتي أألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً ، إن هذا لشيء عجيب ﴾ قالوا أتعجبين من أمر الله ، رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ، إنه حميد مجيد ﴿ . وبشروهما مع وجوده بنوته ، وبأن له نسلاً وعقباً ، كما قال : ﴿ وبشرناه بإسحق نبياً من الصالحين ﴾ . وهذا أكمل في البشارة ، وأعظم في النعمة . وقال : ﴿ فبشرناه بإسحق ومن وراء إسحق يعقوب ﴾ . أى : ويولد لهذا المولود ولد في حياتكما ، فتقرّ أعينكما به كما قرّت بولده ، فإن الفرح بولد الولد شديد ، لبقاء النسل والعقب . ولما كان ولد الشيخ والشيخة قد يُتوهم أنه لا يعقب لضعفه ، وقعت البشارة به وبولده باسم « يعقوب » الذى فيه اشتقاق العقب والذرية . وكان هذا مجازةً لإبراهيم عليه السلام حين اعتزل قومه وتركهم ، ونزح عنهم وهاجر من بلادهم ذاهباً إلى عبادة الله في الأرض ، فعوضه الله عز وجل عن قومه وعشيرته بأولاد صالحين من صلبه على دينه ، لتقرّ بهم عينه . كما قال : ﴿ فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله وهبنا له إسحق ويعقوب ، وكلا جعلنا نبياً ﴾ . وقال ههنا ” وهبنا له إسحق ويعقوب ، كلا هدينا “ . وقوله ” ونوحاً هدينا من قبل “ أى : من قبله هديناه كما هديناه ، وهبنا له ذريةً سالحة ، وكل منهما له خصوصية عظيمة : أما نوح عليه السلام ، فإن الله تعالى لما أغرق أهل الأرض إلا من آمن به ، وهم الذين صحبوه في السفينة ، جعل الله ذريته هم الباقين ، فالناس كلهم من ذرية نوح . وكذلك الخليل إبراهيم عليه السلام ، لم يبعث الله عز وجل بعده نبياً إلا من ذريته . كما قال تعالى : ﴿ وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ ولقد أرسلنا نوحاً وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب ﴾ . وقال تعالى ﴿ أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ، ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل ، ومن هدينا واجتبتنا ، إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا

سجداً وبكياً . وقوله في هذه الآية الكريمة ” ومن ذريته “ أى : وهدينا من ذريته داود وسليمان ، الآية . وعود الضمير إلى نوح ، لأنه أقرب المذكورين - ظاهر لا إشكال فيه . وهو اختيار ابن جرير . وعوده إلى إبراهيم ، لأنه الذى سبق الكلام من أجله - حسن ، لكن يشكل على ذلك لوط ، فإنه ليس من ذرية إبراهيم ، بل هو ابن أخيه هاران بن آزر . اللهم إلا أن يقال : إنه دخل فى الذرية تغليياً ، كما فى قوله : ﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي ، قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون ﴾ . فإسماعيل عمه دخل فى آباءه تغليياً . وكما فى قوله : ﴿ فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس ﴾ . فدخل إبليس فى أمر الملائكة بالسجود ، وذم على المخالفة ، لأنه كان قد تشبه بهم ، فعومل معاملةهم ، ودخل معهم تغليياً ، وإلا فهو كان من الجن ، وطبيعته من النار ، والملائكة من نور . وفى ذكر عيسى عليه السلام فى ذرية إبراهيم أو نوح - على القول الآخر - دلالة على دخول ولد البنات فى ذرية الرجل ، لأن عيسى عليه السلام إنما ينتسب إلى إبراهيم عليه السلام بأمه مريم عليها السلام ، فإنه لا أب له . روى ابن أبي حاتم عن أبي حرب بن أبي الأسود ، قال : أرسل الحجاج إلى يحيى بن يعمر ، فقال : بلغنى أنك تزعم أن الحسن والحسين من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم تجده فى كتاب الله ؟ وقد قرأته من أوله إلى آخره فلم أجده ! قال : أليس تقرأ سورة الأنعام ” ومن ذريته داود وسليمان “ حتى بلغ ” ويحيى وعيسى “ ؟ قال : بلى ، أليس عيسى من ذرية إبراهيم وليس له أب ؟ قال : صدقت . فلهذا إذا وصى الرجل لذريته أو وقف على ذريته أو وهبهم - دخل أولاد البنات فيهم . فأما إذا أعطى الرجل بنيه أو وقف عليهم - فإنه يختص بذلك بنوه لصلبه وبنو بنيه . واحتجوا بقول الشاعر العربى :

بُنُونًا بنو أبائنا ، وبناتنا بنوهنَّ أبناء الرجال الأجانب

وقال آخرون : ويدخل بنو البنات فيهم أيضاً . لما ثبت فى صحيح البخارى :

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للحسن بن علي : إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين » (١). فسماه ابناً ، فدل على دخوله في الأبناء . وقال آخرون : هذا تجوز . وقوله ” ومن آبائهم وذرياتهم وإخوانهم “ ذكر أصولهم وفروعهم ، وذوى طبقتهم ، وأن الهداية والاجتباء شملهم كلهم . ولهذا قال ” واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم “ ثم قال ” ذلك هدى الله يهدى به من يشاء من عباده “ أى : إنما حصل لهم ذلك بتوفيق الله لهم وهدايته إياهم ” ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون “ تشديد لأمر الشرك وتغليظ لشأنه وتعظيم لملاسته . كما قال تعالى : ﴿ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركتَ ليحبطنَّ عملك ﴾ - الآية ، وهذا شرط ، والشرط لا يقتضى جواز الوقوع . كقوله : ﴿ قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين ﴾ . وكقوله : ﴿ ولو أردنا أن نتخذ لهواً لاتخذناه من لدنا إن كنا فاعلين ﴾ . وكقوله : ﴿ لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق ما يشاء ، سبحانه هو الله الواحد القهار ﴾ . وقوله ” أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة “ أى أنعمنا عليهم بذلك رحمةً للعباد بهم ولطفاً منا بالخليقة ” فإن يكفر بها “ أى : بالنبوة ، ويحتمل أن يكون الضمير عائداً على هذه الأشياء الثلاثة : الكتاب والحكم والنبوة . وقوله ” هؤلاء “ يعنى : أهل مكة . قاله ابن عباس وسعيد بن المسيب وقتادة وغير واحد ” فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين “ أى : إن يكفر بهذه النعم من كفر بها ، من قريش وغيرهم من سائر أهل الأرض ، من عرب وعجم ومليين وكتابين - فقد وكلنا بها قوماً ، يعنى : المهاجرين والأنصار وأتباعهم إلى يوم القيامة ” ليسوا بها بكافرين “ أى : لا يححدون منها شيئاً ، ولا يردون منها حرفاً واحداً ، بل يؤمنون بجميعها ، محكمها ومتشابهها ، جعلنا الله منهم بمنه وكرمه وإحسانه . ثم قال تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم ” أولئك “ يعنى : الأنبياء المذكورين مع من أضيف إليهم من الآباء والذرية والإخوان ،

(١) البخارى ٥ : ٢٢٥ (فتح) - فى حديث لأبي بكر .

وهم الأشباه "الذين هدى الله" أى : هم أهل الهداية لا غيرهم "فبهدهم اقتده" أى : اقتد واتبع . وإذا كان هذا أمراً للرسول صلى الله عليه وسلم فأتمته تبع له فيما يشرعه ويأمرهم به . وقوله "قل لا أسألكم عليه أجراً" أى : لا أطلب منكم على إبلاغى إياكم هذا القرآن أجره ، ولا أريد منكم شيئاً "إن هو إلا ذكرى للعالمين" أى : يتذكروا به ، فيرشدوا من العمى إلى الهدى ، ومن الغنى إلى الرشاد ، ومن الكفر إلى الإيمان .

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ ، قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ . تَجْمَعُونَهُ قَرَاتِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ، وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، قُلْ اللَّهُ ، ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ، وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾ ﴾ .

يقول تعالى : وما عظموا الله حقَّ تعظيمه ، إذ كذبوا رسله إليهم . قال ابن عباس ومجاهد : نزلت في قریش . واختاره ابن جرير . وقيل : نزلت في طائفة من اليهود . وقيل : في فنحاص رجل منهم . وقيل : في مالك بن الصيف ، قالوا : ما أنزل الله على بشر من شيء . والأول أصح ، لأن الآية مكية ، واليهود لا ينكرون إنزال الكتب من السماء ، وقریش والعرب قاطبة كانوا يُبعدون لإرسال رسولٍ من البشر . كما قال : ﴿ أَكُنَّا لِلنَّاسِ عَجَبًا أُنزِلْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرَ النَّاسَ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴾ . وقال ههنا ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكاً رسولاً ﴿ . وقال ههنا "وما قدروا الله حقَّ قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء" . قال الله تعالى "قل" أى : قل يا محمد لهؤلاء المنكرين لإنزال شيء من الكتب من عند الله ، في جواب سلبيهم العام ، بإثبات قضية جزئية موجبة - : "من أنزل الكتاب

الذى جاء به موسى“ يعنى : التوراة ، التى قد علمتم وكل أحد أن الله قد أنزلها على موسى بن عمران ” نوراً وهدى للناس “ أى : ليستضاء بها فى كشف المشكلات ، ويهتدى بها من ظلم الشبهات . وقوله ” يجعلونه <sup>(١)</sup> قراطيس يُبدونها ويُحفظون كثيراً “ أى يجعلون جملتها قراطيس ، أى : قطعاً قطعاً ، يكتبونها من الكتاب الأصيل الذى بأيديهم ، ويُحرفون منها ما يُحرفون ، ويبدلون ويتأولون ، ويقولون : هذا من عند الله ، أى : فى كتابه المنزل ، وما هو من عند الله . ولهذا قال ” يجعلونه قراطيس يبدونها ويحفظون كثيراً “ <sup>(١)</sup> . وقوله تعالى ” وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم “ أى : ومن أنزل القرآن الذى علمكم الله فيه من خبر ما سبق ونبأ ما يأتى ، ما لم تكونوا تعلمون ذلك ، لا أنتم ولا آباؤكم . وقد قال قتادة : هؤلاء مشركو العرب . وقال مجاهد : هذه للمسلمين . وقوله ” قل الله “ قال ابن عباس : أى : قل الله أنزله . وهذا الذى قاله ابن عباس هو المتعين فى تفسير هذه الكلمة ، لا ما يقوله بعض المتأخرين من أن المعنى ” قل الله “ أى : لا يكون خطابك هم إلا هذه الكلمة ، « الله » . وهذا الذى قاله هذا القائل يكون أمراً بكلمة مفردة من غير تركيب ، والإتيان بكلمة مفردة لا يفيد فى لغة العرب فائدة يحسن السكوت عليها <sup>(٢)</sup> . وقوله ” ثم ذرهم

(١) من أول قوله « وقوله ” يجعلونه “ - إلى هنا - أثبتنا الأفعال « يجعلونه » و « يبدونها » و « يحفظون » ، والأفعال فى كلام الحافظ ابن كثير فى تفسير الآية - بياء الغائب فى المضارعة ، دون تاء الخطاب ، لأن هذا هو الثابت فى المخطوطتين . وهى قراءة ابن كثير - القارئ - وأبى عمرو « بالغيب فى الثلاثة ، على إسناده للكفار » . ووافقهم ابن محيصن واليزيدى . وقرأ أبى الأربعة عشر « تجعلونه » - إلخ بقاء الخطاب ، وهى قراءة حفص الثابتة فى مصاحفنا . وكذلك قول ابن كثير « من الكتاب الأصيل الذى بأيديهم » - هو الثابت فى المخطوطتين . وثبت فى المطبوعة « بأيديكم » . وهو المناسب لقراءة تاء الخطاب . وإنما رجحنا إثبات ما فى المخطوطتين لأنه هو الذى يستقيم وما ذهب إليه الحافظ ابن كثير - تبعاً للطبرى - أن الآية نزلت فى قريش ، فيكون الخبر عن اليهود بياء الغائب . وقد رجح الطبرى القراءة بياء الغائب ، وحكى أنها قراءة مجاهد أيضاً ( ١١ : ٥٢٥ - ٥٢٦ ) . بل جعلها « الأصوب من القراءة » : « أن يكون بالياء ، لا بالتاء . على معنى : أن اليهود يجعلونه قراطيس يبدونها ويحفظون كثيراً . ويكون الخطاب بقوله ” قل من أنزل الكتاب “ لمشركى قريش » . هذا نص كلامه .

(٢) هذا هو الحق . وهو يدل على بطلان ما يتلاعب به بعض المتصوفة ، بالذكر بكلمات

مفردة من أسماء الله عز وجل .

في خوضهم يلعبون“ أى : ثم دعهم في جهلهم وضلالهم يلعبون ، حتى يأتيهم من الله اليقين ، فسوف يعلمون : ألم العاقبة أم لعباد الله المتقين ؟ وقوله ” وهذا كتاب “ يعنى : القرآن ” أنزلناه مبارك مصدق الذى بين يديه ولتنذر أم القرى “ يعنى : مكة ” ومن حولها “ من أحياء العرب ومن سائر طوائف بنى آدم من عرب وعجم . كما قال فى الآية الأخرى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ . وقال : ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾ . وقال : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾ . وقال : ﴿ تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾ . وقال : ﴿ وقل للذين أتوا الكتاب والأمةين أسلمتم ، فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ ، والله بصير بالعباد ﴾ . وثبت فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أعطيتُ خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى - وذكر منهم - وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثتُ إلى الناس عامة » (١) . ولهذا قال ” والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به “ أى : كل من آمن بالله واليوم الآخر يؤمن بهذا الكتاب المبارك الذى أنزلناه إليك يا محمد ، وهو القرآن ” وهم على صلاتهم يحافظون “ أى : يقيمون بما افترض عليهم من أداء الصلوات فى أوقاتها .

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ ، أَلْيَوْمَ تَجْرُونَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فَرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ، وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَ الَّذِينَ الَّذِينَ

(١) رواه الشيخان وغيرهما . فى حديث مطول ، من حديث جابر . انظر الفتح الكبير

زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ ، لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَصَلَ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ .

يقول تعالى ” ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً “ أى : لا أحد أظلم من كذب على الله فجعل له شريكاً أو ولداً ، أو ادعى أن الله أرسله إلى الناس ولم يرسله . ولهذا قال تعالى ” أو قال أوحى إلىّ ولم يُوحَ إليه شيء “ قال عكرمة وقتادة : نزلت في مسيلمة الكذاب ” ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله “ يعنى : أو من ادعى أنه يعارض ما جاء من عند الله من الوحي مما يفتره من القول . كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا تَتَلَّى عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا ، لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا ، إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ . قال الله تعالى ” ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت “ أى : في سَكَرَاتِهِ وَغَمَرَاتِهِ وَكِرْبَاتِهِ ” والملائكة باسطوا أيديهم “ أى : بالضرب . كما قال : ﴿ لئن بسطت إلى يدك لتقتلنى ﴾ — الآية . وقال : ﴿ وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ ﴾ — الآية . قال الضحّاك وأبو صالح ” باسطوا أيديهم “ أى : بالعذاب . وكما قال : ﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم ﴾ . ولهذا قال ” والملائكة باسطوا أيديهم “ أى : بالضرب لهم ، حتى تخرج أنفسهم من أجسادهم . ولهذا يقولون لهم ” أخرجوا أنفسكم “ وذلك : أن الكافر إذا احتضر بشرته الملائكة بالعذاب والنكال ، والأغلال والسلاسل ، والجحيم والحميم ، وغضب الرحمن الرحيم ، فتتفرق روحه في جسده ، وتعصى وتأبى الخروج ، فتضربهم الملائكة حتى تخرج أرواحهم من أجسادهم ، قائلين لهم ” أخرجوا أنفسكم ، اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق “ — الآية .

أى : اليوم تهانون غاية الإهانة ، كما كنتم تكذبون على الله ، وتستكبرون عن اتباع آياته والانقياد لرسوله . وقد وردت الأحاديث المتواترة في كيفية احتضار المؤمن والكافر عند الموت ، وهى مقررة عند قوله تعالى : ﴿ يثبت الله



الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴿١﴾ . وقوله ” ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة “ أى : يقال لهم يوم معادهم هذا . كما قال : ﴿ وعرضوا على ربك صفياً ، لقد جئتمونا كما خلقناكم أول مرة ﴾ . أى : كما بدأناكم أعدناكم ، وقد كنتم تنكرون ذلك وتستبعدونه ، فهذا يوم البعث . وقوله ” وتركتم ما خولناكم “ أى : من النعم والأموال التي اقتنيتموها في الدار الدنيا ” وراء ظهوركم “ . وثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يقول ابن آدم : مالى مالى ! وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفانيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت ، وما سوى ذلك فذهابٌ وتاركة للناس » (٢) . وقوله ” وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء “ تفرغ لهم وتوبيخ على ما كانوا اتخذوا في الدنيا من الأنداد والأصنام والأوثان ، ظانين أنها تنفعهم في معاشهم ومعادهم إن كان ثمَّ معاد ، فإذا كان يوم القيامة تقطعت بهم الأسباب ، وانزاح الضلال ، وضل عنهم ما كانوا يفترون ، ويناديهم الرب جل جلاله على رؤس الخلائق : ﴿ أين شركائى الذين كنتم تزعمون ﴾ . ﴿ وقيل لهم أين ما كنتم تعبدون \* من دون الله ، هل ينصرونكم أو ينتصرون ﴾ . ولهذا قال ههنا ” وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء “ أى : في العبادة ، لهم فيكم قسط في استحقاق العبادة لهم . ثم قال تعالى ” لقد تقطع بينكم “ قرئ بالرفع ، أى : شملكم . وبالنصب ، أى : لقد تقطع ما بينكم من الوصلات والأسباب والوسائل ” وضل عنكم “ أى : ذهب عنكم ” ما كنتم تزعمون “ من رجوى الأصنام . كما قال : ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب \* وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرأوا منا ، كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم ، وما هم بخارجين من النار ﴾ . وقال : ﴿ فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ﴾ . وقال : ﴿ إنما اتخذتم من دون الله أوثاناً مودة بينكم

(١) الآية : ٢٧ من سورة إبراهيم .

(٢) رواه مسلم ٢ : ٣٨٣ - ٣٨٤ من حديث عبد الله بن الشيخير . وكذلك رواه أحمد

والترمذى والنسائى . وقد مضى ج ٢ ص ٨٢ .

في الحياة الدنيا ، ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً ،  
ومأواكم النار ، وما لكم من ناصرين ﴿٩٣﴾ . وقال : ﴿ وقيل ادعوا شركاءكم فدعوهم  
فلم يستجيبوا لهم ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للذين  
أشركوا مكانكم أنتم وشركاؤكم ، فزَيَّلْنَا بينهم ، وقال شركاؤهم ما كنتم إيانا  
تعبدون \* فكفى بالله شهيداً بيننا وبينكم ، إن كنا عن عبادتكم لغافلين \* هنالك  
تبلو كل نفس ما أسلفت ، وردوا إلى الله مولاهم الحق ، وضل عنهم ما كانوا  
يفترون ﴾ . والآيات في هذا كثيرة جداً .

﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ  
الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ، ذَٰلِكُمْ اللَّهُ ، فَإِنِّي تَوَفَّكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ  
وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ، ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ  
الْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ  
وَالْبَحْرِ ، قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾ .

يخبر تعالى أنه " فالق الحب والنوى " أى : يشقه في الثرى ، فتنبت منه  
الزروع على اختلاف أصنافها من الحبوب والثمار ، ومن اختلاف ألوانها  
وأشكالها وطعومها - من النوى . ولهذا فسر قوله " فالق الحب والنوى " بقوله  
" يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى " أى : يخرج النبات الحى  
من الحب والنوى الذى كالجماذ الميت . كما قال : ﴿ وآية لهم الأرض الميتة  
أحييناها وأخرجنا منها حباً فمنه يأكولون \* وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب  
وفجرنا فيها من العيون \* ليأكلون من ثمره وما عملته أيديهم ، أفلا يشكرون \*  
سبحان الذى خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم وما لا يعلمون ﴾ .  
وقوله " ويخرج الميت من الحى " معطوف على " فالق الحب والنوى " ثم فسر  
ثم عطف عليه قوله " ويخرج الميت من الحى " وقد عبروا عن هذا وهذا بعبارات  
كلها متقاربة مؤدية للمعنى . فمن قائل : يخرج الدجاجة من البيضة والبيضة  
من الدجاجة ، ومن قائل : يخرج الولد الصالح من الكافر والكافر من الصالح ،

وغير ذلك من العبارات التي تنتظمها الآية وتشملها . ثم قال تعالى " ذلكم الله " أى : فاعل هذا هو الله وحده لا شريك له " فأنى تؤفكون " أى : كيف تصرفون عن الحق وتعطلون عنه إلى الباطل ، فتعبدون معه غيره ؟ ! وقوله " فائق الإصباح وجاعل الليل سكناً " (١) أى : خالق الضياء والظلام ، كما قال في أول السورة : ﴿ وجعل الظلمات والنور ﴾ فهو سبحانه يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح ، فيضيء الوجود ويستنير الأفق ، ويضمحل الظلام ، ويذهب الليل بدآدئه وظلام رواقه (٢) ، ويحيى النهار بضياؤه وإشراقه .

(١) " وجاعل الليل " - قراءة عاصم وحمزة والكسائي وخلف والأعشى " وجعل الليل " بصيغة الفعل الماضى ونصب " الليل " مفعولاً . وهى قراءة حفص عن عاصم الثابتة فى مصاحف مصر ، وقرأ باقى الأربعة عشر " وجاعل الليل " بصيغة اسم الفاعل وجر " الليل " بالإضافة . وهى الثابتة فى المخطوطتين من ابن كثير هنا ، فأثبتناها كذلك . والقراءتان صحيحتان .

(٢) قوله « بدآدئه » : يفتح الدال الأولى وبعدها ألف ممدودة ثم دال مكسورة ثم همزة مكسورة . وقد رسمت فى المخطوطة المتينة هكذا : « بداديه » ، ورسمت فى المخطوطة الأزهرية هكذا « بداديه » . أما همزة فى الأزهرية فوضعت خطأ من الناسخ ، موضعها الصحيح قبل الألف ، لتقرأ ألفاً ممدودة . وأما الياء بعد الدال الثانية فهى ، فهكذا رسم همزة المكسورة التى تكتب على ياء فى الخطوط القديمة ، كلها أو أكثرها . حتى فى ألفاظ القرآن . مثلاً لفظ « بارئكم » فى الآية ٤٤ من سورة البقرة مكرراً مرتين ، رسم فى المخطوطة الأزهرية ( ١ : ١٤٦ ) فى المرتين « بارئكم » . وتسهيل هذه همزة إلى ياء فصيح صحيح فى لغة العرب . ولم يحسن طابعو تفسير ابن كثير قراءة هذه الكلمة ، فاستهلوا تغييرها ، فجعلوها « بسواده » ! وما أبعد ما بين الحرفين فى الرسم ! !

وأما معناها ، فالمراد بها شدة الظلام فى آخر الشهر . وأصل الحرف فى نص لسان العرب ( مادة : دأدا ) ، قال :

« والدَّادَاءُ والدُّودُودُ والدُّودَاءُ والدِّدَاءُ : آخر أيام الشهر . قال :  
نَحْنُ أَجْزَانَا كُلِّ ذِيَالٍ قَتْرٍ فى الحجِّ مِنْ قَبْلِ دَادِي المُوْتَمِرِ  
أراد : دَادِي المُوْتَمِرِ ، فأبدل همزة ياء ثم حذفها لالتقاء الساكنين .  
قال الأعشى :

تَدَارَكُهُ فى مُنْصِلِ الِالِ بَعْدَ مَا مَضَى غَيْرَ دَادَاءٍ وَقَدْ كَادَ يَعْطَبُ  
قال الأزهرى : أراد أنه تداركه فى آخر ليلة من ليالى رجب . وقيل : الدَّادَاءُ

كما قال : ﴿ يَغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ﴾ . فبين تعالى قدرته على خلق الأشياء المتضادة المختلفة ، الدالة على كمال عظيمته وعظيم سلطانه ، فذكر أنه فالتق الإصباح ، وقابل ذلك بقوله ” وجاعل الليل سكناً “ أى : ساجياً مظلماً تسكن فيه الأشياء . كما قال : ﴿ والضحى والليل إذا سجي ﴾ . وقال : ﴿ والليل إذا يغشى \* والنهار إذا تجلى ﴾ . وقال : ﴿ والنهار إذا جلاها \* والليل إذا يغشاها ﴾ . وقال صهيب الرومى لامرأته - وقد عاتبته فى كثرة سهره - : إن الله جعل الليل سكناً إلا لصهيب ، إن صهيباً إذا ذكر الجنة طال شوقه ، وإذا ذكر النار طار نومه . رواه ابن أبى حاتم . وقوله ” والشمس والقمر حساباً “ أى : يجريان بحساب مقنن مقدّر ، لا يتغير ولا يضطرب ، بل كل منهما له منازل يسلكها فى الصيف والشتاء ، فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولاً وقصراً . كما قال : ﴿ هو الذى جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل ﴾ - الآية . وكما قال : ﴿ لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ، ولا الليل سابق النهار ، وكل فى فلك يسبحون ﴾ . وقال : ﴿ والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ﴾ . وقوله ” ذلك تقدير العزيز العليم “ أى : الجميع جارٍ بتقدير العزيز الذى لا يمانع ولا يخالف ، العليم بكل شىء ، فلا يعزب عنه مثقال ذرة فى الأرض ولا فى

والدُّدَاءُ ليلة خمس وست وسبع وعشرين . وقال ثعلب : العرب تسمى ليلة ثمان وعشرين وتسع وعشرين : الدَّادِيَّ ، والواحد : دَادَاءَةٌ . وفى الصحاح : الدَّادِيُّ ثلاث ليالٍ من آخر الشهر قبل ليلالى المِحَاق ، والمحاق آخرها ، وقيل : هى هَيَّ . أبو الهيثم : الليالى الثلاث التى بعد المِحَاق سُمِّيَنَ دَادِيَّ ، لأن القمر فيها يُدَادِيُّ إلى العُيُوب . أى يُسرِع ، من دَادَاءَةِ البعير . وقال الأصمعى : فى ليلالى الشهر ثلاثٌ مِحَاقٌ ، وثلاثٌ دَادِيَّ ، قال : والدَّادِيُّ الأواخر ، وأنشد :

أَبْدَى لَنَا غُرَّةَ وَجْهِ بَادِي كزُهْرَةَ النُّجُومِ فى الدَّادِيَّ .

السماء . وكثيراً ما إذا ذكر تعالى خلق الليل والنهار والشمس والقمر يحتم الكلام بالعزة والعلم ، كما ذكر في هذه الآية ، وكما في قوله : ﴿ وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون ﴾ والشمس تجري لمستقر لها ، ذلك تقدير العزيز العليم ﴿ . ولما ذكر خلق السموات والأرض وما فيهن في أول سورة حم السجدة قال : ﴿ وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ، ذلك تقدير العزيز العليم ﴾ . وقوله ” وهو الذى جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر “ قال بعض السلف : من اعتقد في هذه النجوم غير ثلاث فقد أخطأ وكذب على الله : أن الله جعلها زينةً للسماء ، ورجوماً للشياطين ، ويهتدى بها في ظلمات البر والبحر . وقوله ” قد فصلنا الآيات “ أى : قد بينها ووضعناها ” لقوم يعلمون “ أى : يعرفون الحق ويتجنبون الباطل .

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ، قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا مَخْرُجًا مِنْهُ حَبًّا مِثْرًا كَثِيرًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ ، انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ، إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾ .

يقول تعالى ” وهو الذى أنشأكم من نفس واحدة “ يعنى : آدم عليه السلام . كما قال : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ، وبث منهما رجالا كثيراً ونساء ﴾ وقوله ” فمستقر ومستودع “ اختلفوا فى معنى ذلك : فعن ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم ” فمستقر “ أى : فى الأرحام . قالوا أو أكثرهم ” ومستودع “ أى : فى الأصلاب . وعن ابن مسعود وطائفة عكسه . وعن ابن مسعود أيضاً وطائفة :

فمستقر في الدنيا ، ومستودع حيث يموت . والأول هو الأظهر . والله أعلم .  
 وقوله " قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون " أي : يفهمون ويعون كلام الله ومعناه .  
 وقوله " وهو الذي أنزل من السماء ماء " أي : بقدر ، مباركاً رزقاً للعباد ،  
 غيياً للخلائق ، رحمةً من الله بخلقه " فأخرجنا به نبات كل شيء " .  
 كما قال : ﴿ وجعلنا من الماء كل شيء حي ﴾ . " فأخرجنا منه خضراً "  
 أي : زرعاً وشجراً أخضر ، ثم بعد ذلك نخلق فيه الحب والتمر . ولهذا قال  
 " نخرج منه حباً متراكباً " أي : يركب بعضه بعضاً ، كالسنابل ونحوها  
 " ومن النخل من طلعها قنوان " أي : جمع « قنوي » ، وهي عذوق الرطب  
 " دانية " أي : قريبة من المتناول . كما قال ابن عباس : يعني بالقنوان الدانية  
 قصار النخل اللاصقة عذوقها بالأرض . رواه ابن جرير . قال ابن جرير :  
 وأهل الحجاز يقولون « قنوان » ، وقيس يقولون « قنوان » . قال امرؤ القيس :

فَأَثَّتْ أَعَالِيَهُ وَأَدَّتْ أَصُولَهُ وَمَالَ بَقِنَوَانَ مِنَ الْبُسْرِ أَحْمَرَ

قال : وتميم يقولون « قُنِيَان » بالياء . قال : وهي جمع « قنو » كما أن  
 « صنوان » جمع « صنو » . وقوله " وجنات من أعناب " أي : ونخرج منه  
 جنات من أعناب . وهذان النوعان هما أشرف الثمار عند أهل الحجاز ، وربما  
 كانا خيار الثمار في الدنيا . كما امتن الله بهما على عباده في قوله : ﴿ ومن  
 ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنًا ﴾ . وكان ذلك قبل  
 تحريم الخمر ، وقال : ﴿ وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب ﴾ . وقوله  
 " والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه " قال قتادة وغيره : يتشابه في الورق ،  
 قريب الشكل من بعضه بعض ، ويتخالف في الثمار شكلاً وطعماً وطبعاً .  
 وقوله " انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه " أي : نضجه . قاله البراء بن عازب  
 وابن عباس وقتادة وغيرهم . أي : فكروا في قدرة خالقه من العدم إلى الوجود ،  
 بعد أن كان حطباً صار عنباً ورطباً ، وغير ذلك مما خلق تعالى من الألوان  
 والأشكال والطعوم والروائح . كما قال تعالى : ﴿ وفي الأرض قطع متجاورات  
 وجنات من أعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يستقى بماء واحد ، ويفضل

بعضها على بعض في الأكل ، إن في ذلك آياتٍ لقوم يعقلون ﴿ . ولهذا قال ههنا " إن في ذلكم " أيها الناس " آياتٍ " أي : لدلالاتٍ على كمال قدرة خالق هذه الأشياء وحكمته ورحمته " لقوم يؤمنون " أي : يصدقون به ويتبعون رساله (١) .

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، سُبْحَانَ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ .

هذا ردّ على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره ، وأشركوا به في عبادته : أن عبدوا الجن فجعلوهم شركاء له في العبادة ، تعالى الله عن شركهم وكفرهم . فإن قيل : فكيف عبدت الجن مع أنهم إنما كانوا يعبدون الأصنام ؟ فالجواب : أنهم ما عبدوها إلا عن طاعة الجن وأمرهم إياهم بذلك . كما قال تعالى : ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يعبدون إلا شيطاناً مريداً \* لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً \* ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ، ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً \* يعدهم ويمنيهم ، وما يعدهم الشيطان إلا غروراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ أتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو ، بئس للظالمين بدلاً ﴾ . وقال إبراهيم لأبيه : ﴿ يا أبت لا تعبد الشيطان ، إن الشيطان كان للرحمن عصياً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا

(١) هنا بهامش المخطوطة العتيقة ما نصه : « آخر الجزء الأول من تفسير سورة

الأنعام ، من خط المؤلف ، عفا الله عنه » .

وبهامش المخطوطة الأخرية - ولكن بعد هذا الموضع بقليل - ما نصه : « آخر أول أجزاء المؤلف رحمه الله من هذه السورة . ومن هذه الآية ابتداء بتعليق هذا التفسير إلى آخر القرآن العظيم . ثم فسر من سورة البقرة إلى ههنا . ووافق آخر التعليق يوم الجمعة رابع عشرين ذي قعدة ، سنة إحدى وأربعين وسبع مائة . فكتب الجميع في نحو أربع سنين » .

الشيطان، إنه لكم عدو مبين \* وأن اعبدوني ، هذا صراط مستقيم ﴿ . وتقول الملائكة يوم القيامة : ﴿ سبحانك أنت ولينا من دونهم ، بل كانوا يعبدون الجن ، أكثرهم بهم مؤمنون ﴾ . ولهذا قال تعالى ” وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم “ أى : وقد خلقهم ، وهو الخالق وحده لا شريك له ، فكيف يعبد معه غيره ؟ ! كما قال لإبراهيم عليه السلام : ﴿ أتعبدون ما تنحتون \* والله خلقكم وما تعملون ﴾ . ومعنى الآية : أنه تعالى هو المستقل بالخلق وحده ، فلهذا يجب أن يُفرد بالعبادة وحده لا شريك له . وقوله ” وخرقوا له بنين وبنات بغير علم “ ينه به تعالى على ضلال من ضل في وصفه تعالى بأن له ولداً ، كما يزعم من قاله من اليهود في العزير ، ومن قال من النصارى في المسيح ، وكما قالت المشركون من العرب في الملائكة أنها بنات الله ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً . ومعنى قوله ” وخرقوا “ أى : اختلقوا واثنفكوا وتخرصوا وكذبوا ، كما قاله علماء السلف . قال ابن حرير : فتأويل الكلام إذاً : وجعلوا لله الجن شركاء في عبادتهم إياه ، وهو المنفرد بخلقهم بغير شريك ولا معين ولا ظهير ” وخرقوا له بنين وبنات بغير علم “ بحقيقة ما يقولون ، ولكن جهلاً بالله وبعظمته ، وأنه لا ينبغي لمن كان إلهاً أن يكون له بنون وبنات ولا صاحبة ، ولا أن يشركه في خلقه شريك . ولهذا قال ” سبحانه وتعالى عما يصفون “ أى : تقدس وتنزه وتعظم عما يصفه هؤلاء الجهلة الضالون ، من الأولاد والأنداد والنظراء والشركاء .

﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠٠﴾ ﴾ .

” بديع السموات والأرض “ أى : مبدع السموات والأرض وخالقها ومنشؤها ومحدثها على غير مثال سبق ، كما قال مجاهد والسدى . ومنه سميت البدعة بدعة ، لأنه لانظير لها فيما سلف ” أنى يكون له ولد “ أى : كيف يكون له ولد ” ولم تكن له صاحبة “ أى : والولد إنما يكون متولداً بين شيئين



متناسبين ، والله لا يناسبه ولا يشابهه شيء من خلقه ، لأنه خالق كل شيء ، فلا صاحبة له ولا ولد . كما قال تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً \* لقد جئتم شيئاً إداً \* تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدأ \* أن دعوا للرحمن ولداً \* وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً \* إن كل من في السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً \* لقد أحصاءهم وعدّهم عدداً \* وكلهم آتية يوم القيامة فرداً ﴾ . ” وخلق كل شيء ، وهو بكل شيء عليم ” فيين تعالى : أنه الذي خلق كل شيء ، وأنه بكل شيء عليم ، فكيف يكون له صاحبة من خلقه تناسبه ، وهو الذي لا نظير له ؟ ! فأنى يكون له ولد ؟ ! تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

﴿ ذَالِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ (١٠٢) لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ .

يقول تعالى ” ذلكم الله ربكم ” أى : الذى خلق كل شيء ، ولا ولد له ولا صاحبة ” لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه ” أى : فاعبدوه وحده لا شريك له ، وأقروا له بالوحدانية ، وأنه لا إله إلا هو ، وأنه لا ولد له ولا ولد ولا صاحبة له ولا نظير ولا عدل ” وهو على كل شيء وكيل ” أى : حفيظ ورقيب ، يدبر كل ما سواه ويرزقهم ويكفّلهم بالليل والنهار . وقوله تعالى : ” لا تدركه الأبصار ” فيه أقوال للأئمة من السلف : أحدها : لا تدركه فى الدنيا وإن كانت تراه فى الآخرة ، كما تواترت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من غير ما طريق ثابت فى الصحاح والمسانيد والسنن ، كما قالت عائشة : « من زعم أن محمداً أبصر ربه فقد كذب ، فإن الله تعالى يقول ” لا تدركه الأبصار ” . رواه ابن أبي حاتم ، وثبت فى الصحيح وغيره عن عائشة من غير وجه . وخالفها ابن عباس ، فعنه : إطلاق الرؤية ، وعنه : رآه بفؤاده مرتين . والمسئلة تذكر فى أول سورة النجم ، إن شاء الله .

وقال آخرون " لا تدركه الأبصار " أى : جميعها . وهذا مخصص بما ثبت من رؤية المؤمنين له فى الدار الآخرة . وقال آخرون من المعتزلة - بمقتضى ما فهموه من الآية : أنه لا يرى فى الدنيا ولا فى الآخرة . فخالفوا أهل السنة والجماعة فى ذلك ، مع ما ارتكبه من الجهل بما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله . أما الكتاب ، فقوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ . وقال تعالى عن الكافرين : ﴿ كلا لأنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ . قال الإمام الشافعى : فدل هذا على أن المؤمنين لا يحجبون عنه تبارك وتعالى . وأما السنة ، فقد تواترت الأخبار عن أبى سعيد وأبى هريرة وأنس وجريج وصهيب وبلال وغير واحد من الصحابة عن النبى صلى الله عليه وسلم : أن المؤمنين يرون الله فى الدار الآخرة فى العرصات وفى روضات الجنات . جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه ، آمين . وقال آخرون : لا منافاة بين إثبات الرؤية ونفى الإدراك ، فإن الإدراك أخص من الرؤية ، ولا يلزم من نفي الأخص انتفاء الأعم . ثم اختلف هؤلاء فى الإدراك المنى ، ما هو ؟ فقيل : معرفة الحقيقة ، فإن هذا لا يعلمه إلا هو وإن رآه المؤمنون . كما أن من رأى القمر فإنه لا يدرك حقيقته وكنهه وماهيته . فالعظيم أولى بذلك ، وله المثل الأعلى . وقال آخرون : المراد بالإدراك الإحاطة ، قالوا : ولا يلزم من عدم الإحاطة عدم الرؤية ، كما لا يلزم من عدم إحاطة العلم عدم العلم . قال تعالى : ﴿ ولا يحيطون به علماً ﴾ . وفى صحيح مسلم : « لا أحصى ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك » (١) . ولا يلزم من هذا عدم الثناء ، فكذلك هذا . وروى ابن أبى حاتم عن عكرمة أنه قيل له " لا تدركه الأبصار " ؟ قال : ألسنت ترى السماء ؟ ! قال : بلى ، قال : فكلمها ترى ؟ ! وقال آخرون فى الآية بما رواه الترمذى وابن أبى عاصم فى كتاب السنة له وابن أبى حاتم وابن مردويه عن عكرمة قال : « سمعت ابن عباس يقول : رأى محمد ربه تبارك وتعالى ، فقلت : أليس الله يقول " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار " - الآية ؟ فقال لى : لا أم لك ! ذاك نوره

(١) صحيح مسلم ١ : ١٤٠ (بولاق) ، من حديث ، من رواية أبى هريرة عن عائشة .

الذى هو نوره ، إذا تجلى بنوره لا يدركه شيء - وفي رواية : لا يقوم له شيء . « قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(١)</sup> . وفي معنى هذا الأثر ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري ، مرفوعاً : « إن الله لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يُرفع إليه عمل الليل قبل النهار ، وعمل النهار قبل الليل ، حجابه النور - أو النار - لو كشفه لأحرقت سُبُحَاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه<sup>(٢)</sup> . » وفي هذا الإدراك الخاص لا ينفي الرؤية يوم القيامة ، يتجلى لعباده المؤمنين كما يشاء . فأما جلاله وعظمته على ما هو عليه - تعالى وتقدس وتنزه - فلا تدركه الأبصار . ولهذا كانت أم المؤمنين عائشة تثبت الرؤية في الدار الآخرة وتنفيها في الدنيا ، وتحتج بهذه الآية " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار " . فالذي نفته الإدراك الذي هو بمعنى رؤية العظمة والجلال على ما هو عليه ، فإن ذلك غير ممكن للبشر ولا للملائكة ولا لشيء . وقوله " وهو يدرك الأبصار " أى : يحيط بها ويعلمها على ما هي عليه ، لأنه خلقها . كما قال تعالى : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ . وقال أبو العالية في قوله " وهو اللطيف الخبير " - قال : اللطيف لاستخراجها ، الخبير بمكانها . والله أعلم . وهذا كما قال إخباراً عن لقمان فيما وعظ به ابنه : ﴿ يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي سَمَوَاتٍ أَوْ فِي أَرْضٍ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ ، إِنْ اللَّهُ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴾ .

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بِصَافِرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ، وَمَنْ عَمِيَ

(١) لم أجد في المستدرک هذا اللفظ ، حتى على موضعه منه . وهو في الترمذی ٤ : ١٨٩ ، « عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : رأى محمد ربه ، قلت : أليس الله يقول " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار " ؟ قال : ويحك ، ذلك إذا تجلى بنوره الذى هو نوره ، وقد رأى محمد ربه مرتين . » قال الترمذی : « هذا حديث حسن غريب » .

(٢) مسلم ١ : ٦٤ ، في حديث . ولم أجد في البخارى ، فلا أدري أخفى على موضعه ، أم وهم الحافظ ابن كثير ؟

فَعَلَيْنَاهَا ، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِمَحْفِظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا  
دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾

البصائر : هي البينات والحجج التي اشتمل عليها القرآن وما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم " فن أبصر فلنفسه " مثل قوله : ﴿ فن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ، ومن ضل فإنما يضل عليها ﴾ . ولهذا قال " ومن عمى فعليها " لما ذكر البصائر قال " ومن عمى فعليها " أى : إنما يعود وبال ذلك عليه . كقوله : ﴿ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ . " وما أنا عليكم بمحفيظ " أى : بمحافظ ولا رقيب ، بل إنما أنا مبلغ ، والله يهتدى من يشاء ويضل من يشاء . وقوله " وكذلك نصرف الآيات " أى : كما فصلنا الآيات في هذه السورة - من بيان التوحيد وأنه لا إله إلا هو - هكذا نوضح الآيات ونفسرها ونبينها في كل موطن ، لجهالة الجاهلين ، وليقول المشركون والكافرون المكذبون : دَارَسْتَ يَا مُحَمَّدَ مَنْ قَبْلِكَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَقَارَأْتَهُمْ وَتَعَلَّمْتَ مِنْهُمْ <sup>(١)</sup> . هكذا قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . وروى الطبراني عن ابن عباس ، قال : دَارَسْتَ : تلوت ، خاصمت ، جادلت <sup>(٢)</sup> . وهذا كما قال تعالى إخباراً عن كذبهم وعنادهم : ﴿ وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون ، فقد جاءوا ظلماً وزوراً ﴾ \* وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرةً وأصيلاً ﴾ . وقال تعالى إخباراً عن زعيمهم وكاذبهم : ﴿ إنه فكر وقدّر \* فقتل كيف قدّر \* ثم قتل كيف قدّر \* ثم نظر \* ثم عبس وبسر \* ثم أدبر واستكبر \* فقال إن هذا إلا سحر يؤثر \* إن هذا إلا قولُ البشر ﴾ . " ولنبينه لقوم يعلمون " أى : ولنوضحه لقوم يعلمون الحق فيتبعونه ، والباطل فيتجنبونه . فله تعالى الحكمة

(١) فسرها المؤلف رحمه الله على قراءة " دارست " بإثبات الألف بين الدال والراء . وهي قراءة ابن عباس ، كما روى ذلك عنه الطبري : ١٣٧١٧ . وهي أيضاً قراءة ابن كثير القارئ وأبي عمرو . وكتبت في الآية في المخطوطتين بإثبات الألف ، على هذه القراءة . وقراءة حفص التي في مصاحفنا " درست " بدون ألف . والقراءتان صحيحتان .

(٢) إسناده جيد . وكذلك رواه الطبري عن ابن عباس : ١٣٧١٩ ، ١٣٧٢٠ .

البالغة في إضلال أولئك وبيان الحق لهؤلاء . كما قال تعالى : ﴿ يضل به كثيراً ويهدى به كثيراً ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ ليجعل ما يلقى الشيطان فتنه للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم ، وإن الله لهادى الذين آمنوا إلى صراط مستقيم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ، ليستيقن الذين أتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيماناً ، ولا يرتاب الذين أتوا الكتاب والمؤمنون ، وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا ، كذلك يضلل الله من يشاء ويهدى من يشاء ، وما يعلم جنود ربك إلا هو ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء ، والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى ، أولئك ينادون من مكان بعيد ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى أنزل القرآن هدى للمتقين ، وأنه يضل به من يشاء ويهدى به من يشاء . ولهذا قال ههنا " وكذلك نصرف الآيات وليقولوا دارست ولنبينه لقوم يعلمون " وقرأ بعضهم " وليقولوا درّست " قال التميمي عن ابن عباس : درست ، أى : قرأت وتعلمت . وكذا قال مجاهد والسدى والضحاك وغير واحد . وقال الحسن " وليقولوا درّست " يقول : تقادمت وانمحت . وروى عبد الرزاق عن ابن الزبير : إن صبياناً يقرأون ههنا " دارست " وإنما هي " درّست " . وقال شعبة : حدثنا أبو إسحق الهمداني ، قال : هي في قراءة ابن مسعود " درّست " يعنى بغير ألف بنصب السين ووقف على التاء . قال ابن جرير : ومعناه انمحت وتقادمت ، أى : أن هذا الذى تتلوه علينا قد مر بنا قديماً وتطاولت مدته . وقال سعيد بن أبى عروبة عن قتادة ، أنه قرأها " درّست " . أى : قرأت وتعلمت . وروى ابن مردويه عن أبى بن كعب ، قال : « أقرأت رسول الله صلى الله عليه وسلم " وليقولوا درّست " » . ورواه الحاكم وقال : يعنى يجزم السين ونصب التاء ، ثم قال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (١) .

(١) المستدرك ٢ : ٢٣٨ - ٢٣٩ . ووافقه الذهبي على تصحيحه .

﴿ اتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، وَأَعْرِضْ عَنِ  
الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ، وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ،  
وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾

يقول تعالى آمراً لرسوله صلى الله عليه وسلم ولن اتبع طريقته - : ” اتبع  
ما أوحى إليك من ربك “ أى : اقتد به واقتف أثره واعمل به ، فإن ما أوحى  
إليك من ربك هو الحق الذى لا مرية فيه ، لأنه ” لا إله إلا هو ، وأعرض  
عن المشركين “ أى : اعف عنهم واصفح واحتمل أذاهم ، حتى يفتح الله  
لك وينصرك ويظفرك عليهم . واعلم أن لله حكمة فى إضلالهم ، فإنه لو  
شاء لهدى الناس كلهم جميعاً ، ولو شاء الله لجمعهم على الهدى ” ولو  
شاء الله ما أشركوا “ أى : بل له المشيئة والحكمة فيما يشاؤه ويختاره ، ولا  
يُسأل عما يفعل وهم يسألون . وقوله ” وما جعلناك عليهم حفيظاً “ أى : حافظاً  
تحفظ أعمالهم وأقوالهم ” وما أنت عليهم بوكيل “ أى : موكل على أرزاقهم  
وأموارهم ، إن عليك إلا البلاغ . كما قال تعالى : ﴿ فذكر إنما أنت مذكر \*  
لست عليهم بمسيطر ﴾ . وقال : ﴿ إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾ .

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ،  
كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا  
كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾

يقول تعالى ناهياً لرسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين عن سب آلهة  
المشركين ، وإن كان فيه مصلحة ، إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها ،  
وهى مقابلة المشركين بسب إله المؤمنين ، وهو الله لا إله إلا هو . كما قال  
ابن عباس فى هذه الآية : « قالوا : يا محمد ، لتنتهين عن سب آلهتنا أولهنا أولهجون  
ربك ، فهاهم الله أن يسبوا أوثانهم ” فيسبوا الله عدواً بغير علم “ . ومن هذا  
القبيل - وهو ترك المصلحة لدرء مفسدة أرجح منها - ما جاء فى الصحيح ، أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ملعون من سبَّ والديه ، قالوا : يا رسول الله ، وكيف يسبُّ الرجل والديه ؟ قال : يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه » . أو كما قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> . وقوله تعالى " كذلك زيننا لكل أمة عملهم " أى : كما زيننا لهؤلاء القوم حبَّ أصنامهم والمحاماة لها والانتصار ، كذلك زيننا لكل أمة ، أى : من الأمم الخالية على الضلال - عملهم الذى كانوا فيه . والله الحجة البالغة والحكمة التامة فيما يشاؤه ويختاره " ثم إلى ربهم مرجعهم " أى : معادهم ومصيرهم " فينبئهم بما كانوا يعملون " أى : يجازيهم بأعمالهم ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا ، قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ ، وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنَقَلَبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَدَّرَهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾

يقول تعالى إخباراً عن المشركين : أنهم " أقسموا بالله جهد أيمانهم " أى : حلفوا أيماناً مؤكدة " لئن جاءتهم آية " أى : معجزة وخارق " ليؤمنن بها " أى : ليصدقنها " قل إنما الآيات عند الله " أى : قل يا محمد لهؤلاء الذين يسألونك الآيات تعنتاً وكفراً وعناداً ، لا على سبيل الهدى والاسترشاد - : إنما مرجع هذه الآيات إلى الله ، إن شاء جاءكم بها ، وإن شاء ترككم . روى ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي ، قال : « كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً ، فقالوا : يا محمد ، تخبرنا أن موسى كان معه عصاً يضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً ، وتخبرنا أن عيسى كان يحيي الموتى ، وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقه ، فأتنا من الآيات حتى نصدقك ! فقال رسول

(١) مضى ج ٣ ص ١٥٣ ، من رواية البخارى عن عبد الله بن عمرو ، بلفظ : « من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قالوا : وكيف يلعن الرجل والديه ؟ ... » . وهو أيضاً فى المسند : ٦٥٢٩ ، ٦٨٤٠ ، ٧٠٢٩ . وصحيح مسلم ١ : ٣٧ ( بولاق ) - بنحوه ، والمؤلف الحافظ ذكره هنا بالمعنى لا باللفظ .

الله صلى الله عليه وسلم : أى شىء تحبون أن آتيكم به ؟ قالوا : تجعل لنا الصفا ذهباً ، فقال لهم : فإن فعلتُ تصدقوني ؟ قالوا : نعم ، والله لئن فعلتُ لتتبعنك أجمعين ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ، فجاءه جبريل عليه السلام فقال له : ما شئتَ ، إن شئتَ أصبح ذهباً ، ولئن أرسل آيةً فلم يصدقوا عند ذلك ليعذبنهم ، وإن شئتَ فأتُرُكهم حتى يتوبَ تائبهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل يتوب تائبهم . فأنزل الله تعالى ” وأقسموا بالله جهد أيمانهم “ إلى قوله ﴿ يجهلون ﴾ . وهذا مرسل ، وله شواهد من وجوه آخر<sup>(١)</sup> . وقال الله تعالى : ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون ، وآتينا ثمود الناقة فلظلموا بها ، وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ﴾ . وقوله تعالى ” وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون “ قيل : المخاطب بـ ” ما يشعركم “ المشركون . وإليه ذهب مجاهد . كأنه يقول لهم : وما يدريكم بصدقكم فى هذه الأيمان التى تقسمون بها . وعلى هذا فالقراءة ” إنها إذا جاءت لا يؤمنون “ يكسر ” إنها “ على أنها على استثناء الخبر عنهم بنى الإيمان عند مجيء الآيات التى طلبوها . وقرأ بعضهم ” أنها إذا جاءت لا تؤمنون “ بالتاء المثناة من فوق . وقيل المخاطب بقوله ” وما يشعركم “ المؤمنون . أى : وما يدريكم أيها المؤمنون . وعلى هذا فيجوز فى قوله ” إنها “ الكسر كالأول ، والفتح على أنه معمول ” يشعركم “<sup>(٢)</sup> . وعلى هذا فتكون ” لا “ فى قوله ” أنها إذا جاءت لا يؤمنون “ صلة ، كقوله : ﴿ ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك ﴾ . وقوله : ﴿ وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون ﴾ . أى : ما منعك أن تسجد إذ أمرتك . وحرام أنهم يرجعون . وتقديره فى هذه الآية : وما يدريكم — أيها المؤمنون الذين تودون لهم ذلك حرصاً على إيمانهم — أنها إذا جاءتهم الآيات يؤمنون . وقال بعضهم ” أنها “ بمعنى : لعلها . قال ابن جرير : وذكروا أن ذلك كذلك

(١) الطبرى : ١٣٧٤٦ .

(٢) قراءة ” إنها “ بكسر الهمزة — هى قراءة القارئ ابن كثير وأبى عمرو ، وقرأ باقى السبعة بفتحها . وقراءة ” تؤمنون “ بفتح الخطاب — قراءة ابن عامر وحزمة . وبياه الغائب باقى السبعة .



في قراءة أبي بن كعب . قال : وقد ذكر عن العرب سماعاً : اذهب إلى السوق أنك تشتري لنا شيئاً ، بمعنى : لعلك تشتري . وقد اختار هذا القول ابن جرير ، وذكر عليه شواهد من أشعار العرب . والله أعلم . وقوله تعالى ” ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ” قال ابن عباس في هذه الآية : لما جحد المشركون ما أنزل الله لم تثبت قلوبهم على شيء ورُدَّتْ عن كل أمر . وقال مجاهد : ونحول بينهم وبين الإيمان ، ولو جاءتهم كل آية فلا يؤمنوا ، كما حلنا بينهم وبين الإيمان أول مرة . وكذا قال عكرمة . وعن ابن عباس أنه قال : أخبر الله ما العباد قائلون قبل أن يقولوه ، وعملهم قبل أن يعملوه ، قال : ﴿ ولا ينبئك مثل خبير ﴾ ، ﴿ أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطتُ في جنب الله ﴾ إلى قوله : ﴿ لو أن لى كرة فأكون من المحسنين ﴾ ، فأخبر سبحانه أنهم لو رُدُّوا لم يقدرُوا على الهدى ، وقال : ﴿ ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ، وإناهم لكاذبون ﴾ ، وقال ” ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ” قال : ولو ردوا إلى الدنيا لحيل بينهم وبين الهدى ، كما حلنا بينهم وبينه أول مرة وهم في الدنيا <sup>(١)</sup> . وقوله ” ونذرهم ” أى : نتركهم ” فى طغيانهم ” قال ابن عباس والسدى : فى كفرهم . وقال أبو العالية وقتادة : فى ضلالهم ” يعمهون ” قال الأعمش : يلعبون . وقال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : فى كفرهم يرددون .

﴿ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجَاهِلُونَ ﴾ (١١١)

يقول تعالى : ولو أننا أجبنا سؤال هؤلاء - الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها - فنزلنا عليهم الملائكة ، أى : تخبرهم بالرسالة من الله بتصديق الرسل ، كما سألوا فقالوا : ﴿ أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً ﴾ . ﴿ وقالوا لن نؤمن لك حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله ﴾ . وقال الذين

لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا ، لقد استكبروا في أنفسهم وعتتوا عتواً كبيراً ﴿١١١﴾ . ” وكلمهم الموتى “ أى : فأخبروهم بصدق ما جاءتهم به الرسل ” وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً “ قرأ بعضهم ” قبلاً “ بكسر القاف وفتح الباء ، من المقابلة والمعاناة . وقرأ آخرون ” قبلاً “ بضمهما (١) . قيل : معناه من المقابلة والمعاناة أيضاً ، قاله ابن عباس . وبه قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم . وقال مجاهد ” قبلاً “ أى : أفواجاً ، قبلاً قبلاً ، أى : تعرض عليهم كل أمة من الأمم ، فتحبرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به ” ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله “ أى : إن الهداية إليه لا إليهم ، بل يهدى من يشاء ويضل من يشاء ، وهو الفعال لما يريد . ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ . لعلمه وحكمته وسلطانه وقهره وغلبته . وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون \* ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴾ .

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ، وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ، فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾

يقول تعالى : كما جعلنا لك يا محمد أعداء يخالفونك ويعادونك ويعاندونك - جعلنا لكل نبي من قبلك أيضاً أعداء ، فلا يهيدنك ذلك (٢) . كما قال تعالى : ﴿ وإن يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ﴾ . وقال تعالى :

(١) ” قبلاً “ - بكسر القاف وفتح الباء : قراءة نافع وابن عامر . وقراءة ضمهما لباق السبعة .

(٢) أى : لا يزعجك ذلك . يقال : « هاده الشيء يهيدُه هيداً وهاداً » : إذا أفرغه وكربه . وتقول : « ما يهيدني ذلك » ، أى : ما يزعجني ولا أكثرث له ولا أباليه . وغير الطابعون هذا الحرف ، فكتبوه « فلا يحزنك ذلك » ! وهو تصرف غير جيد .

﴿ ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك ، إن ربك ل ذو مغفرة و ذو عقاب أليم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً من المجرمين ، وكفى بربك هادياً ونصيراً ﴾ . وقال ورقة بن نوفل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنه لم يأت أحدٌ بمثل ما جئت به إلا عودى » . وقوله " شياطين الإنس والجن " بدل من " عدواً " أى : لهم أعداء من شياطين الإنس والجن . والشياطين : كل من خرج عن نظيره بالشر . ولا يعادى الرسل إلا الشياطين من هؤلاء ، قَبَحَهُمُ اللهُ ولَعَنَهُمْ . قال قتادة فى قوله " شياطين الإنس والجن " : - من الجن شياطين ، ومن الإنس شياطين ، يوحى بعضهم إلى بعض ، قال قتادة : وبلغنى : « أن أبا ذر كان يوماً يصلى ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : تعوذت يا أبا ذر من شياطين الإنس والجن ؟ فقال : أو إن من الإنس لشياطين ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم » . وهذا منقطع بين قتادة وأبى ذر . ورؤى متصلاً ، فرواه الإمام أحمد عن أبى ذر ، قال : « أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد ، فجلست ، فقال : يا أبا ذر ، هل صليت ؟ قلت : لا ، قال : قم فصل ، قال : فقمت فصليت ، ثم جلست ، فقال : يا أبا ذر ، تعوذت بالله من شر شياطين الإنس والجن ، قال : قلت : يا رسول الله ، وللإنس شياطين ؟ قال : نعم » . وذكر تمام الحديث بطوله . وكذا رواه ابن مردويه<sup>(١)</sup> . وروى ابن أبى حاتم عن أبى أمامة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا ذر ، تعوذت من شياطين الجن والإنس ؟ قال : يا رسول الله ، وهل للإنس شياطين ؟ قال : نعم ، " شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً " »<sup>(٢)</sup> . فهذه طرق لهذا الحديث ، ومجموعها يفيد قوته وصحته . والله أعلم . وعلى كل حال فالصحيح ما تقدم

(١) مضى بطوله (ج ٢ ص ١٥٧ - ١٥٨) ، وبيننا صحته وتخريجه هناك . ومضى بعضه أيضاً (ج ١ ص ٦٤ ، ١٠٩ ، ١٣٤) .  
 (٢) هو جزء من حديث مطول ، رواه أحمد فى المسند ٥ : ٢٦٥ - ٢٦٦ (حلبى) . وذكره الهيثمى بطوله فى مجمع الزوائد ١ : ١٥٩ ، ونسبه لأحمد والطبرانى فى الكبير ، وقال : « ومداره على على بن يزيد ، وهو ضعيف » .

من حديث أبي ذر : أن للإنس شياطين منهم . وشيطان كل شيء : ماردُهُ .  
ولهذا جاء في صحيح مسلم عن أبي ذر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« الكلب الأسود شيطان » <sup>(١)</sup> . ومعناه - والله أعلم - شيطان في الكلاب .  
وقال مجاهد في تفسير هذه الآية : كفار الجن شياطين ، يوحون إلى شياطين  
الإنس كفار الإنس زخرف القول غروراً . وروى ابن أبي حاتم عن عكرمة قال :  
قدمت على المختار ، فأكرمني وأنزلني ، حتى كان يتعاهد مبيتى بالليل ، قال :  
فقال لي : اخرج فحدث الناس ، قال : فخرجت ، فجاء رجل فقال : ما  
تقول في الوحي ؟ فقلت : الوحي وحيان ، قال الله تعالى : ﴿ بما أوحينا إليك  
هذا القرآن ﴾ . وقال تعالى « شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض  
زخرف القول غروراً » قال : فهموا بي أن يأخذوني ، فقلت لهم : ما لكم  
ذاك ، إني مفتيكم وضيغكم ، فتركوني . وإنما عرض عكرمة بالمختار ، وهو ابن  
أبي عبيد ، قبحه الله ، وكان يزعم أنه يأتيه الوحي . وقد كانت أخته صفية  
تحت عبد الله بن عمر ، وكانت من الصالحات ، ولما أخبر عبد الله بن عمر  
أن المختار يزعم أنه يوحى إليه قال : صدق ! قال الله تعالى : ﴿ وإن الشياطين  
ليوحون إلى أوليائهم ﴾ <sup>(٢)</sup> . وقوله تعالى « يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول  
غروراً » أى : يلقي بعضهم إلى بعض القول المزين المزخرف ، وهو المزوق  
الذى يغتر سامعه من الجهلة بأمره « ولو شاء ربك ما فعلوه » أى : وذلك  
كله بقدر الله وقضائه وإرادته ومشئته ، أن يكون لكل نبي عدو من هؤلاء  
« فذرهم » أى : فدعهم « وما يفترون » أى : يكذبون . أى : دَعْ أذاهم  
وتوكل على الله في عداوتهم ، فإن الله كافيك وناصرك عليهم . وقوله تعالى  
« ولنصنئ إليه » أى : وتميل إليه . قاله ابن عباس « أفئدة الذين لا يؤمنون  
بالآخرة » أى : قلوبهم وعقولهم وأسماعهم . وقال السدى : قلوب الكافرين  
« وليرضوه » أى : يحبوه ويريدوه . وإنما يستجيب لذلك من لا يؤمن بالآخرة .

(١) من حديث مضى (ج ١ ص ٦٥ ، وج ٤ ص ٨٠) .

(٢) سيأتي هذا الخبر من رواية ابن أبي حاتم ، ص ٩٣ .

كما قال تعالى : ﴿ فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ \* مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ \* إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِحُ الْحَجِيمِ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ لَنِي قَوْلٍ مُخْتَلَفٍ \* يُؤفِكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ ﴾ . وقوله ” وليتقروا ما هم مقترفون “ قال ابن عباس : وليكتسبوا ما هم مكتسبون . وقال السدى وابن زيد : وليعملوا ما هم عاملون .

﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ، وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ، لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ ﴾

يقول تعالى لنبية محمد صلى الله عليه وسلم : قل لؤلؤاء المشركين بالله غيره ، الذين يعبدون غيره - : ” أفغير الله أبتغى حكماً “ أى : بينى وبينكم ” وهو الذى أنزل إليكم الكتاب مفصلاً “ أى : مبيناً ” والذين آتيناهم الكتاب “ أى : من اليهود والنصارى ” يعلمون أنه منزل من ربك بالحق “ أى : بما عندهم من البشارات بك من الأنبياء المتقدمين ” فلا تكونن من الممترين “ . كقوله : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ، لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ . وهذا شرط ، والشرط لا يقتضى وقوعه ، ولهذا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا أشك ولا أسأل » (١) . وقوله تعالى ” وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً “ قال قتادة : صدقاً فيما قال ، وعدلاً فيما حكم ، يقول : صدقاً فى الإخبار وعدلاً فى الطلب ، فكل ما أخبر به فتحق لا مرية فيه ولا شك ، وكل ما أمر به فهو العدل الذى لا عدل سواه ، وكل ما نهى عنه فباطل ، فإنه لا ينهى

(١) سيذكره المؤلف الحافظ ، عند تفسير الآية : ٩٤ من سورة يونس : « قال قتادة بن دعامة : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا أشك ولا أسأل . » وكذلك ذكره السيوطى ٣ : ٣١٧ عن قتادة ، ونسبه لعبد الرزاق وابن جرير . وأقوى منه وأثبت ، ما ذكره السيوطى عن ابن عباس ، قال : « لم يشك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسأل . » ونسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والفضياء فى المختارة .

إلا عن مفسدة . كما قال : ﴿ يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الجبائث ﴾ . " لا مبدل لكلماته " أى : ليس أحد يعقب حكمه تعالى ، لا فى الدنيا ولا فى الآخرة " وهو السميع " لأقوال عباده " العليم " بحركاتهم وسكناتهم ، الذى يجازى كل عامل بعمله .

﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ، وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ۗ ﴾ (١١٦) إِنْ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ۗ ﴾ (١١٧)

يخبر تعالى عن حال أكثر أهل الأرض من بنى آدم : أنه الضلال . كما قال تعالى : ﴿ ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين ﴾ (١١) . وهم فى ضلالهم ليسوا على يقين من أمرهم ، وإنما هم فى ظنون كاذبة ، وحسبان باطل " إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون " فإن الخرص : هو الحزر ، ومنه خرص النخل ، وهو حزر ما عليها من التمر . وذلك كله عن قدر الله ومشئته ، و" هو أعلم من يضل عن سبيله " فيسيره لذلك " وهو أعلم بالمهتدين " فيسيرهم لذلك . وكل ميسر لما خلق له .

﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ۗ ﴾ (١١٨) وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَّرْتُمْ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، إِنْ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ۗ ﴾ (١١٩)

هذا لإباحة من الله تعالى لعباده المؤمنين أن يأكلوا من الذبائح ما ذكر عليه اسمه . ومفهومه : أنه لا يباح ما لم يذكر اسم الله عليه ، كما كان يستبيحه كفار المشركين ، من أكل الميتات ، وأكل ما ذبح على النصب ، وغيرها . ثم ندب

(١) هذه الآيات وما فى معناها تدمع بالبطلان نوع الحكم الذى يخدعون به الناس ويسمونه « الديمقراطية » ، إذ هى حكم الأكثرية الموسومة بالفضلال ، هى حكم الدهماء والغفواء .

إلى الأكل مما ذكر اسم الله عليه ، فقال ” وما لكم أن لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم “ أى : قد بين لكم ما حرمه عليكم ووضحه . وقرأ بعضهم ” فصل “ بالتشديد ، وقرأ آخرون بالتخفيف (١) .  
والكل بمعنى البيان والوضوح ” إلا ما اضطررتم إليه “ أى : إلا فى حالة الاضطرار ، فإنه يباح لكم ما وجدتم . ثم بين جهالة المشركين فى آرائهم الفاسدة ، من استحلالهم الميتات وما ذكر عليه غير اسم الله تعالى ، فقال ” وإن كثيراً يضلون بأهوائهم بغير علم ، إن ربك هو أعلم بالمعتدين “ أى : هو أعلم باعتدائهم وكذبهم وافترائهم .

﴿ وَذُرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ، إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴾ (١٢٠) .

قال مجاهد ” وذروا ظاهر الإثم وباطنه “ - : معصيته فى السر والعلانية . وفى رواية عنه : هو ما ينوى مما هو عامل . وقال قتادة : قليله وكثيره ، وسره وعلانيته . وقال السدى : ظاهره : الزنا مع البغايا ذوات الرايات ، وباطنه : الزنا مع الخليفة والصدائق والأخذان . وقال عكرمة : ظاهره نكاح ذوات المحارم . والصحيح : أن الآية عامة فى ذلك كله . وهى كقوله تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ - الآية . ولهذا قال تعالى ” إن الذين يكسبون الإثم سيجزون بما كانوا يقترفون “ أى : سواء كان ظاهراً أو خفياً فإن الله سيجزيهم عليه . روى ابن أبى حاتم عن النوّاس

(١) لعل الحافظ ابن كثير وهم وانتقل نظره فى حكاية القراءتين فى قوله ” فصل “ . فإن قراءة « فصل » بفتح الفاء والصاد مخففة - قراءة شاذة ، لم تحك إلا عن عطية العوفى - وهو ضعيف - حكاها عنه الطبرى ١٢ : ٧٠ ، وردها ، وكذلك حكاها عنه أبو حيان فى البحر ٤ : ٢١١ . ثم هى ليست بمعنى بين ووضح . بل فسرها الطبرى « بمعنى وقد أتاكم حكم الله فيما حرم عليكم » . وأما القراءات المعروفة فى هذه الآية ، فهى ثلاث قراءات : فقرأ نافع وحفص وأبو جعفر ويعقوب ” فصل “ و ” حرم “ بفتح أولها بالبناء للفاعل . وقرأها ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بضم أولها بالبناء للمفعول . وقرأها أبو بكر وحزمة والكسائى وخلف ببناء ” فصل “ للفاعل ، و ” حرم “ للمفعول - كل ذلك مع تشديد الصاد من ” فصل “ .

بن سمان ، قال : « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإثم ؟ فقال : الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع الناس عليه »<sup>(١)</sup>.

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجِدُوا لَكُمْ ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ (١٢١)

استدل بهذه الآية الكريمة من ذهب إلى أن الذبيحة لا تحل إذا لم يُذكر اسم الله عليها ولو كان الذابح مسلماً . وقد اختلف الأئمة رحمهم الله في هذه المسألة على ثلاثة أقوال : فمنهم من قال : لا تحل هذه الذبيحة بهذه الصفة ، وسواء متروك التسمية عمداً وسهواً . وهو مروى عن ابن عمر ونافع مولاة والشعبي وابن سيرين ، وهو رواية عن مالك ، ورواية عن أحمد بن حنبل نصرها طائفة من أصحابه المتقدمين والمتأخرين . وهو اختيار أبي ثور ودواد الظاهري . واحتجوا لمذهبهم هذا بهذه الآية ويقولون في آية الصيد : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ . ثم قد أكد في هذه الآية بقوله " وإِنَّهُ لَفِسْقٌ " . والضمير ، قيل : عائد على الأكل ، وقيل : عائد على الذبح لغير الله . وبالأحاديث الواردة في الأمر بالتسمية عند الذبيحة والصيد ، كحديثي عدى بن حاتم وأبي ثعلبة : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك » . وهما في الصحيحين<sup>(٢)</sup> . وحديث رافع بن خديج : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه » . وهو في الصحيحين أيضاً<sup>(٣)</sup> . وحديث ابن مسعود : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للجن :

(١) هو جزء من حديث رواه مسلم ٢ : ٢٧٧ . وكذلك رواه أحمد في المسند :

١٧٧٠٨ ، ١٧٧٠٩ .

(٢) أما حديث عدى بن حاتم فهو في الصحيحين . وقد مضى مطولاً ج ٤ ص ٨١ .

وأما حديث أبي ثعلبة ، فليس بهذا اللفظ ، وليس في الصحيحين ، بل رواه أبو داود : ٢٨٥٢ .

وقد مضى ج ٤ ص ٨٢ .

(٣) من حديث مضى ج ٤ ص ٧٢ - ٧٣ . ووقع في فهرس الجزء الرابع ، ص ٢٧٠

عند الإشارة إلى هذا الحديث أنه في ص ٧٤ ، وهو خطأ ، صوابه : ٧٢ .



لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه » . رواه مسلم . وحديث جندب بن سفيان البجلي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ذبح قبل أن يصلح فليذبح مكانها أخرى ، ومن لم يكن ذبح حتى صلينا فليذبح باسم الله » . أخرجاه . وعن عائشة : « أن ناساً قالوا : يا رسول الله ، إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم لا ؟ قال : سمو عليه اسم الله وكلوا ، قالت : وكانوا حديثي عهد بكفر » . رواه البخارى <sup>(١)</sup> . ووجه الدلالة : أنهم فهموا أن التسمية لا بد منها ، ونحشوا أن لا تكون وجدت من أولئك لحداثة إسلامهم ، فأمرهم بالاحتياط بالتسمية عند الأكل ، لتكون كالعوض عن المتروكة عند الذبح إن لم تكن وجدت ، وأمرهم بإجراء أحكام المسلمين على السداد . والله أعلم . والمذهب الثانى فى المسألة : أنه لا يشترط التسمية ، بل هى مستحبة ، فإن تركت عمداً أو نسياناً لم تضر . وهذا مذهب الإمام الشافعى وجميع أصحابه ، ورواية عن الإمام أحمد ، نقلها عنه حنبل ، وهو رواية عن الإمام مالك ، ونص على ذلك أشهب بن عبد العزيز من أصحابه . وحكى عن ابن عباس وأبى هريرة وعطاء بن أبى رباح ، والله أعلم . وحمل الشافعى الآية الكريمة " ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق " على ما ذبح لغير الله ، كقوله تعالى : ﴿ أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾ . وقال عطاء " ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه " قال : ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش عن الأوثان وينهى عن ذبائح المجوس . وهذا المسلك الذى طرقه الإمام الشافعى قوى . وقد حاول بعض المتأخرين أن يقويه بأن جعل الواو فى قوله " وإنه لفسق " حالية ، أى : لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه فى حال كونه فسقاً ، ولا يكون فسقاً حتى يكون قد أهل به لغير الله ! ثم ادعى أن هذا متعين ، ولا يجوز أن تكون الواو عاطفة لأنه يلزم منه عطف جملة اسمية خبرية على جملة فعلية طلبية ! وهذا ينتقض عليه بقوله " وإن الشياطين ليوحون إلى

(١) مضى ج ٤ ص ٨٣ . وهو فى البخارى بنحوه ٤ : ٢٥٢ ، و ٩ : ٥٤٦ -

أوليائهم “ فإنها عاطفة لا محالة ، فإن كانت الواو التي ادعى أنها حالية “ صحيحة ” على ما قال - امتنع عطف هذه عليها ، فإن عطف على الطلبية ورد عليه ما أورد على غيره ، وإن لم تكن الواو حاليةً بطل ما قال من أصله . والله أعلم .

المذهب الثالث في المسألة : أنه إن ترك البسمة على الذبيحة نسياناً لم يضر ، وإن تركها عمداً لم تحل . هذا هو المشهور من مذهب الإمام مالك والإمام أحمد بن حنبل ، وبه يقول أبو حنيفة وأصحابه وإسحق بن راهويه . وهو محكى عن علي وابن عباس وسعيد بن المسيب وعطاء وطاوس والحسن البصرى وغيرهم . ونقل الإمام أبو الحسن المرغيناني في كتابه الهداية : الإجماع قبل الشافعي على تحريم متروك التسمية عمداً ، فلهذا قال أبو يوسف والمشايخ : لو حكم حاكم بجواز بيعه لم ينفذ ، لمخالفة الإجماع ! وهذا الذي قاله غريب جداً !!

وقد تقدم نقل الخلاف عن قبل الشافعي . والله أعلم . قال ابن جرير : واختلف أهل العلم في هذه الآية ، هل نسخ من حكمها شيء أم لا ؟ فقال بعضهم : لم ينسخ منها شيء وهي محكمة فيما عنيت به ، وعلى هذا قول عامة أهل العلم . وروى عن الحسن البصرى وعكرمة ، أنهما قالا : قال الله : ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين ﴾ ، وقال ” ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق ” فنسخ واستثنى من ذلك ، فقال : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ﴾ . ثم قال ابن جرير : والصواب أنه لا تعارض بين حل طعام أهل الكتاب وبين تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه . وهذا الذي قاله صحيح ، ومن أطلق من السلف النسخ ههنا فيما أراد التخصيص . والله سبحانه وتعالى أعلم . وقوله تعالى ” وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم ” روى ابن أبي حاتم عن أبي إسحق ، قال رجل لابن عمر : إن المختار يزعم أنه يوحى إليه ! قال : صدق ، وتلا هذه الآية ” وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ” (١) . وروى عن أبي زُمَيْل ، قال : كنت قاعداً عند ابن عباس ، وحج المختار بن أبي عبيد ، فجاءه رجل فقال : يا ابن عباس ،

(١) مضى هذا دون تخريج ، ص : ٨٧ . وأشرنا هناك إلى هذا الموضع .

زعم أبو إسحق أنه أوحى إليه الليلة !! فقال ابن عباس : صدق ، فنفر ، وقلتُ : يقول ابن عباس صدق !! فقال ابن عباس : هما وحيان ، وحي الله ووحى الشيطان ، فوحى الله إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، ووحى الشيطان إلى أوليائه ، ثم قرأ ” وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم “<sup>(١)</sup>. وقد تقدم عن عكرمة نحو هذا<sup>(٢)</sup>. وقوله ” ليجادلوكم “ روى أبو داود عن ابن عباس ، قال : « جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله ؟ فأنزل الله ” ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه “ . وكذا رواه ابن جرير والبخاري<sup>(٣)</sup>. وهذا فيه نظر من وجوه ثلاثة : أحدها : أن اليهود لا يرون إباحة الميتة حتى يجادلوا . الثاني : أن الآية من الأنعام ، وهي مكية . الثالث : أن هذا الحديث رواه الترمذي بلفظ : « أتى ناسٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم » - فذكره ، وقال : حسن غريب ، وروى عن سعيد بن جبيرة مرسلًا . وروى الطبراني عن ابن عباس ، قال : « لما نزلت ” ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه “ أرسلت فارس إلى قريش : أن خصموا محمداً وقولوا له : فما تذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال ، وما ذبح الله عز وجل بشمشير من ذهب ، يعنى الميتة - فهو حرام ؟ ! فنزلت هذه الآية ” وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم “ قال : وإن الشياطين من فارس ، وأولياؤهم قريش «<sup>(٤)</sup> . وروى أبو داود عن ابن عباس : « في قوله ” وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم “ يقولون : ما ذبح الله فلا تأكلوه . وما ذبحتم أنتم فكلوه ! فأنزل الله ” ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه “ . ورواه ابن

(١) خبر أبي زميل عن ابن عباس ، رواه الطبري أيضاً : ١٣٨٣٢ . و « المختار بن أبي عبيد » : متنبى كذاب وقع . قتله مصعب بن الزبير سنة ٦٧ من الهجرة .

(٢) مضى في ص : ٨٧ .

(٣) الطبري : ١٣٨٢٥ . وتمة التخريج فيه ج ١٢ ص ٥٨٥ - ٥٨٦ .

(٤) إسناده عند الطبراني إسناده صحيح . وكذلك رواه الطبري : ١٣٨٠٥ ، من هذا الوجه ، وفيه « بشمشار » . وكتب هنا بهامش المخطوطة العتيقة : « في تفسير ابن جرير : بشمشار من ذهب » وتحته وعليها علامة أنها حاشية : « والشمشير : السكين ، بالفارسية » .

هاجة وابن أبي حاتم . وإسناده صحيح . ورواه ابن جرير من طرق متعددة عن ابن عباس ، وليس فيه ذكر اليهود . فهذا هو المحفوظ . والله أعلم . وقوله تعالى " وإن أظعنتموهم إنكم لمشركون " أى : حيث عدلتم عن أمر الله لكم وشرعه ، إلى قول غيره ، فقد تم عليه غيره ، فهذا هو الشرك . كما قال تعالى : ﴿ اتخذوا أجباهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ - الآية . وقد روى الترمذى فى تفسيرها عن عدى بن حاتم : « أنه قال : يا رسول الله ما عبدوهم ، فقال : بلى ، لأنهم أحلوا لهم الحرام وحرّموا عليهم الحلال . فاتبعوهم ، فذلّمكم عبادتهم لإياهم » .

﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا ، كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١٢٢) .

هذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمن الذى كان ميتاً ، أى : فى الضلالة هالِكاً حائراً ، فأحياه الله ، أى : أحيا قلبه بالإيمان وهده له ، ووقفه لاتباع رسله " وجعلنا له نوراً يمشى به فى الناس " أى : يهتدى كيف يسلك وكيف يتصرف . والنور : هو القرآن ، كما قال ابن عباس . وقال السدى : الإسلام . والكل صحيح " كمن مثله فى الظلمات " أى : الجهالات والأهواء والضلالات المتفرقة " ليس بخارج منها " أى : لا يهتدى إلى منفذ ولا مخلص مما هو فيه . وفى مسند الإمام أحمد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إن الله خلق خلقه فى ظلمة ، ثم رش عليهم من نوره ، فمن أصابه ذلك النور اهتدى ، ومن أخطأه ضل » (١) . كما قال تعالى : ﴿ الله ولىّ الذين آمنوا يخرجهم

(١) هو جزء من حديث طويل ، فى المسند : ٦٦٤٤ ، بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو . وفى لفظه : « ثم أتى عليهم من نوره يومئذ » . ورواه مرة أخرى : ٦٨٥٤ م بإسناد آخر صحيح ، بنحوه . وليس فى الروايتين ولا فى شيء من المراجع التى أشرنا إليها فى التخرىج فى الموضوعين كلمة « رش » ! والظاهر أن الحافظ ابن كثير ذكره بالمعنى من حفظه .

من الظلمات إلى النور ، والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات ، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴿١٢٢﴾ . وقال تعالى : ﴿ أفن يمشى مكباً على وجهه أهدى أم من يمشى سويّاً على صراط مستقيم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ مثل الفريقين كالأعمى والأصم والبصير والسميع ، هل يستويان مثلاً ، أفلا تذكرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما يستوى الأعمى والبصير \* ولا الظلمات ولا النور \* ولا الظل ولا الحرور \* وما يستوى الأحياء ولا الأموات ، إن الله يسمع من يشاء ، وما أنت بمسمع من في القبور \* إن أنت إلا نذير ﴾ . والآيات في هذا كثيرة . ووجه المناسبة في ضرب المثلين ههنا بالنور والظلمات لما تقدم في أول السورة : ﴿ وجعل الظلمات والنور ﴾ . وزعم بعضهم أن المراد بهذا المثل رجلان معينان . والصحيح : أن الآية عامة ، يدخل فيها كل مؤمن وكافر . وقوله تعالى ” كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون “ أى : حسّن لهم ما كانوا فيه من الجهالة والضلالة ، قدرأ من الله وحكمة بالغة ، لا إله إلا هو .

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُّجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ، وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ، اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ، سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾ ﴾

يقول تعالى : وكما جعلنا في قرينك - يا محمد - أكابر من المجرمين ، ورؤسأ ودعاة إلى الكفر والصد عن سبيل الله ، وإلى مخالفتك وعداوتك ، كذلك كانت الرسل من قبلك ، يُبتلونَ بذلك ، ثم تكون لهم العاقبة . كما قال تعالى : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبيّ عدواً من المجرمين ، وكفى بربك هادياً ونصيراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإذا أردنا أن نهلك قريةً أمرنا مترفياً ففسقوا فيها فحقّ عليها القولُ فدمرناها تدميراً ﴾ . قيل : معناه : أمرناهم بالطاعات فخالفوا فدمرناهم . وقيل : أمرناهم أمراً قَدَرِيّاً ، كما قال ههنا ” ليمكروا فيها “ قال ابن عباس ” أكابر

مجرميها“ قال : سلطنا شرارهم فعضوا فيها ، فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم بالعذاب . وقال مجاهد وقتادة ”أكابر مجرميها“ عظماؤها . قلت : وهذا كقوله تعالى : ﴿ وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون ﴾ \* وقالوا نحن أكثر أموالا وأولاداً وما نحن بمعدين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ . والمراد بالمكر ههنا : دعاؤهم إلى الضلالة بزخرف من المقال والفعال . كما قال تعالى إخباراً عن قوم نوح : ﴿ ومكروا مكراً كُبَّاراً ﴾ . وقال تعالى ﴿ ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول ، يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكننا مؤمنين ﴾ \* قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم ، بل كنتم مجرمين ﴾ \* وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمرونا أن نكفر بالله ونجعل له أنداداً ، وأسروا الندامة لما رأوا العذاب ، وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا ، هل يُجزون إلا ما كانوا يعملون ﴾ . وقوله ”وما يمكرون إلا بأنفسهم وما يشعرون“ أى : وما يعود وبالٌ مكرهم ذلك وإضلالهم من أضلوه إلا على أنفسهم . كما قال تعالى : ﴿ وليحملن أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم ﴾ . وقال : ﴿ ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ، ألا ساء ما يزرون ﴾ . وقوله ” وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله “ أى : إذا جاءتهم آية وبرهان وحجة قاطعة قالوا : لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله ، أى : حتى تأتينا الملائكة من الله بالرسالة ، كما تأتى إلى الرسل . كقوله : ﴿ وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا ، لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتواً كبيراً ﴾ . وقوله ” الله أعلم حيث يجعل رسالته “ أى : هو أعلم حيث يضع رسالته ، ومن يصلح لها من خلقه . كما قال تعالى : ﴿ وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم ﴾ \* أهم يقسمون رحمة ربك ﴾ — الآية . يعنون : لولا نزل هذا القرآن على رجل عظيم كبير مبجل في أعينهم ، ﴿ من القريتين ﴾ أى :

مكة والطائف . وذلك : لأنهم - قبحهم الله - كانوا يزدرون بالرسول صلوات الله وسلامه عليه بغياً وحسداً ، وعناداً واستكباراً . كما قال تعالى مخبراً عنهم : ﴿ وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك إلا هزواً ، أهذا الذي يذکر آهتکم ، وهم بذكر الرحمن هم كافرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإذا رأوك أن يتخذونك إلا هزواً ، أهذا الذي بعث الله رسولا ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون ﴾ . هذا ، وهم معترفون بفضله وشرفه ونسبه ، وطهارة بيته ومرباه ومنشئه ، حتى لأنهم إنما كانوا يسمونه بينهم قبل أن يوحى إليه « الأمين » . وقد اعترف بذلك رئيس الكفر أبو سفيان ، حين سأله هرقل ملك الروم : كيف نسبه فيكم ؟ قال : هو فينا ذو نسب ، قال : فهل كنتم تهمونونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ قال : لا - الحديث بطوله الذي استدل به ملك الروم - بطهارة صفاته عليه السلام - على صدق نبوته وصحة ما جاء به . وروى الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله اصطفى من ولد إبراهيم لإسماعيل ، واصطفى من بني إسماعيل بنى كنانة ، واصطفى من بنى كنانة قريشاً ، واصطفى من قريش بنى هاشم ، واصطفاني من بنى هاشم » . انفراد بإخراجه مسلم نحوه (١) . وفي صحيح البخارى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بعثت من خير قرون بنى آدم قرناً فقراً ، حتى بعثت من القرن الذى كنت فيه » (٢) . وروى الإمام أحمد عن المطلب بن أبى وداعة ، قال : قال العباس : « بلغه صلى الله عليه وسلم بعض ما يقول الناس ، فصعد المنبر فقال : من أنا ؟ قالوا : أنت رسول الله ، فقال : أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، إن الله خلق الخلق فجعلنى فى خير خلقه ، وجعلهم فريقين ، فجعلنى فى خير فرقة ، وخلق القبائل فجعلنى فى خير قبيلة ، وجعلهم بيوتاً فجعلنى فى خيرهم بيتاً ، فأنا خيركم بيتاً وخيركم نفساً » (٣) . صدق صلوات الله وسلامه عليه .

(١) المسند : ١٧٠٥٤ . ومسلم ٢ : ٢٠٣ (بلاق) .

(٢) البخارى ٦ : ٤١٨ (فتح) .

(٣) المسند : ١٧٨٨ . وإسناده صحيح . ورواه الترمذى ٤ : ٢٩٢ - ٢٩٣ .

وفي الحديث أيضاً المروى عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال لى جبريل : قلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد رجلاً أفضل من محمد ، وقلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد بنى أب أفضل من بنى هاشم » . رواه الحاكم والبيهقي (١) . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ، قال : « إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد خير قلوب العباد ، فاصطفاه لنفسه ، فابتعثه برسالته ، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ، صلى الله عليه وسلم فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد ، فجعلهم وزراء نبيه ، يقفون على دينه ، فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ » (٢) . وروى ابن أبي حاتم عن ابن أبي حسين ، قال : أبصر رجلاً ابن عباس وهو داخل من باب المسجد ، فلما نظر إليه راعه ، فقال : من هذا ؟ قالوا : ابن عباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « الله أعلم حيث يجعل رسالته » . وقوله « سيصيب الذين أجرموا صغار عند الله وعذاب شديد بما كانوا يمكرون » هذا وعيد شديد من الله ، وتهديد أكيد ، لمن تكبر عن اتباع رسله والالتقياد لهم فيما جاؤا به ، فإنه سيصيبه يوم القيامة بين يدي الله صغار - وهو الذلة الدائمة - كما أنهم استكبروا أعقبهم ذلك ذلاً . كما قال تعالى : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ . أى : صاغرين ذليلين حقيرين . وقوله « وعذاب شديد بما كانوا يمكرون » لما كان المكر غالباً إنما يكون خفياً ، وهو التلطف في التحيل والخديعة ، قوبلوا بالعذاب الشديد ، جزاءً وفاقاً ﴿ ولا يظلم ربك أحداً ﴾ . كما قال تعالى : ﴿ يوم تبلى السرائر ﴾ . أى : تظهر المستترات والمكنونات والضمائر . وجاء في الصحيحين عن رسول الله صلى

(١) لإطلاقه النسبة إلى الحاكم يوم أنه في المستدرك ، ولم أجده فيه . ونسبه السيوطي في الجامع الصغير للحاكم في الكنى وابن عساكر . وليس بين يدي إسناده حتى أعرف درجته . وذكره الهيثمي في الزوائد ٨ : ٢١٧ ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه موسى بن عبيدة الزبدي ، وهو ضعيف » . ونقل المناوي في شرح الجامع الصغير أنه رواه أحمد في المناقب والطبراني والبيهقي وغيرهم ، وقال : « قال ابن حجر في أماليه : لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن » ! وما هذا بقول يقبل في تصحيح حديث ، وما هو من بابة كلام أهل العلم بالحديث .

(٢) المسند : ٣٦٠٠ . وإسناده صحيح .



الله عليه وسلم أنه قال : « ينصب لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة ، فيقال : هذه غدره فلان بن فلان » (١) . والحكمة في هذا : أنه لما كان الغدر خفياً لا يطلع عليه الناس ، فيوم القيامة يصير علماً منشوراً على صاحبه بما فعل .

﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ، كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ .

يقول تعالى ” فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام “ أى : يسره له وينشطه ويسهله لذلك ، فهذه علامات على الخير . كما قال تعالى : ﴿ أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه ، فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ، أولئك في ضلال مبين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولكن الله حجب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم ، وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ، أولئك هم الراشدون ﴾ . قال ابن عباس ” فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام “ - يقول : يوسع قلبه للتوحيد والإيمان به . وكذا قال غير واحد ، وهو ظاهر .

وقوله تعالى ” ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً “ قرئ بفتح الضاد وتسكين الياء ، والأكثر ” ضيقاً “ بتشديد الياء وكسرها ، وهما لغتان ، كهين وهين . وقرأ بعضهم « حرجاً » بفتح الحاء وكسر الراء ، بمعنى : آثم ، قاله السدى . وقيل بمعنى القراءة الأخرى ” حرجاً “ بفتح الحاء والراء ، وهو : الذى لا يتسع لشيء من الهدى ولا يخلص إليه شيء ما ينفعه من الإيمان ولا ينفذ فيه . وقد سأل عمر بن الخطاب رجلاً من الأعراب من أهل البادية من مدليج : ما الحرجة ؟ فقال : هى الشجرة تكون بين الأشجار لا تصل إلى راعية ولا وحشية ولا شيء ، فقال عمر : كذلك قلب المنافق ، لا يصل إليه شيء من الخير . وقال ابن جريج : ضيقاً حرجاً بلا إله إلا الله ، حتى لا يستطيع

(١) هو فى المسند : ٤٦٤٨ ، بنحوه من حديث ابن عمر . وانظر البخارى ١٣ : ٦٠ - ٦١

(فتح) . وصحيح مسلم ٢ : ٤٧ .

أن يدخله ، كأنما يصعد في السماء من شدة ذلك عليه . وقال عطاء الخراساني  
 ” كأنما يصعد في السماء ” ويقول : مثله كمثل الذي لا يستطيع أن يصعد إلى  
 السماء . وقال ابن عباس ” كأنما يصعد في السماء ” ويقول : فكما لا يستطيع  
 ابن آدم أن يبلغ السماء ، فكذلك لا يقدر على أن يدخل التوحيد والإيمان قلبه حتى  
 يدخله الله في قلبه . وقال الإمام ابن جرير : وهذا مثل ضربه الله لقلب هذا  
 الكافر في شدة تضييقه إياه عن دخول الإيمان إليه ، يقول : فثله في امتناعه عن  
 قبول الإيمان وتضييقه عن وصوله إليه ، مثل امتناعه من الصعود إلى السماء وعجزه  
 عنه ، لأنه ليس في وسعه وطاقته . وقال في قوله ” كذلك يجعل الله الرجس على  
 الذين لا يؤمنون ” يقول : كما يجعل الله صدر من أراد ضلاله ضيقاً حرجاً كذلك  
 يسلب الله الشيطان عليه وعلى أمثاله ممن أبي الإيمان بالله ورسوله ، فيغويه ويصدده  
 عن سبيل الله . وقال ابن عباس : الرجس الشيطان . وقال مجاهد : الرجس كل  
 ما لا خير فيه . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الرجس العذاب .

﴿ وَهَذَا صِرَاطٌ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ، قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ رُبِعَ  
 يَذْكُرُونَ ﴿١٢٦﴾ لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا  
 يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾ . ﴾

لما ذكر تعالى طريق الضالين عن سبيله ، الصادقين عنها — نبه على شرف ما  
 أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق ، فقال ” وهذا صراط ربك مستقيماً ”  
 منصوب على الحال ، أي : هذا الدين الذي شرعناه لك يا محمد بما أوحينا إليك  
 هذا القرآن هو صراط الله المستقيم . كما تقدم في حديث الحرث عن علي ، في  
 نعت القرآن : « هو صراط الله المستقيم ، وحبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم » .  
 رواه أحمد والترمذي بطوله . ” قد فصلنا الآيات ” أي : وضحناها وبينناها  
 وفسرناها ” لقوم يذكرون ” أي : لمن له فهم ووعي يعقل عن الله ورسوله  
 ” لهم دار السلام ” وهي الجنة ” عند ربهم ” أي : يوم القيامة . وإنما وصف  
 الله الجنة ههنا بدار السلام ، لسلامتهم فيما سلكوه من الصراط المستقيم ، المقننى

أثر الأنبياء وطرقتهم ، فكما سلموا من آفات الاعوجاج أفضوا إلى دار السلام  
 ” وهو وليهم “ أى : حافظهم وناصرهم ومؤيدهم ” بما كانوا يعملون “ أى :  
 جزاء على أعمالهم الصالحة تولاهم وأثابهم الجنة بمنه وكرمه .

﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَمَعَشَرَ الْجِنُّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ،  
 وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا  
 أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا ، قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا  
 مَا شَاءَ اللَّهُ ، إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٢٨) .

يقول تعالى : واذكر يا محمد فيما تقصه عليهم وتندرهم به ” يوم يحشرهم  
 جميعاً “ يعنى الجنّ وأولياءهم ، الذين كانوا يعبدونهم فى الدنيا ، ويعوذون بهم  
 ويطيعونهم ويوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ” يا معشر الجن قد  
 استكبرتم من الإنس “ أى : ثم يقول : يا معشر الجن . وسياق الكلام يدل على  
 المحذوف . ومعنى قوله ” قد استكبرتم من الإنس “ أى : من إضلالهم وإغوائهم .  
 كما قال تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان ، إنه لكم  
 عدو مبين \* وأن اعبودنى هذا صراط مستقيم \* ولقد أضل منكم جبلاً كثيراً ،  
 أفلم تكونوا تعقلون ﴾ . وقال ابن عباس ” قد استكبرتم من الإنس “ يعنى :  
 أضلتم منهم كثيراً . وكذا قال مجاهد والحسن وقتادة ” وقال أولياؤهم من الإنس  
 ربنا استمتع بعضنا ببعض “ يعنى : أن أولياء الجن من الإنس قالوا مجيبين لله  
 تعالى عن ذلك بهذا . وقال ابن جريج : كان الرجل فى الجاهلية يتزل الأرض  
 فيقول : أعوذ بكبير هذا الوادى ! فذلك استمتاعهم ، فاعتذروا يوم القيامة ،  
 وأما استمتاع الجن بالإنس فإنه كان - فيما ذكر - ما ينال الجن من الإنس من  
 تعظيمهم إياهم فى استعانتهم بهم ، فيقولون : قد سدنا الإنس والجن .  
 ” وبلغنا أجلنا الذى أجلت لنا “ قال السدى : أى الموت ” قال النار مثواكم “  
 أى : ماواكم ومثلكم أنتم وأولياؤكم ” خالدين فيها “ أى : ما كثرين فيها مكنأ  
 مخلداً ” إلا ما شاء الله “ قال بعضهم : يرجع معنى هذا الاستثناء إلى البرزخ .

وقال بعضهم : هذا ردّ إلى مدة الدنيا . وقيل غير ذلك من الأقوال ، التي سيأتي تقريرها عند قوله تعالى في سورة هود : ﴿ خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك ، إن ربك فعال لما يريد ﴾ . وقد روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس " قال النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله ، إن ربك حكيم عليم " قال : إن هذه الآية آية لا ينبغي لأحد أن يحكم على الله في خلقه ، لا ينزلهم جنة ولا ناراً .

﴿ وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ (١٢٩) .

قال سعيد عن قتادة في تفسيرها : إنما يولى الله بين الناس بأعمالهم ، فالمؤمن ولى المؤمن أين كان وحيث كان ، والكافر ولى الكافر أينما كان وحيثما كان ، ليس الإيمان بالتمنى ولا بالتحلى . واختار هذا القول ابن جرير ، وقال قتادة في تفسيرها : يولى الله بعض الظالمين بعضاً في النار ، يتبع بعضهم بعضاً . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله " وكذلك نولى بعض الظالمين بعضاً " قال : ظالمى الجن وظالمى الإنس ، وقرأ : ﴿ ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين ﴾ ، قال : ونسلط ظلمة الجن على ظلمة الإنس . ومعنى الآية الكريمة : وكما ولينا هؤلاء الخاسرين من الإنس تلك الطائفة التي أغوتهم من الجن ، كذلك نفع بالظالمين ، نسلط بعضهم على بعض ، ونهلك بعضهم ببعض ، وننتقم من بعضهم ببعض ، جزاءً على ظلمهم وبغيهم .

﴿ يَمَعَشِرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ أَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ عَايَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ، قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا ، وَغَرَّبَتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ، وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (١٣٠) .

وهذا أيضاً مما يقرع الله سبحانه وتعالى - به كافرى الجن والإنس يوم

القيامة ، حيث يسألهم - وهو أعلم - هل بلغتهم الرسلُ رسالاته ؟ وهذا استفهام تقرير "يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم" أى : من جملتكم . والرسل من الإنس فقط ، وليس من الجن رسل ، كما نص على ذلك مجاهد وابن جريج وغير واحد من الأئمة من السلف والخلف . وقال ابن عباس : الرسل من بنى آدم ، ومن الجن نُذُر . وحكى ابن جرير عن الضحكاك بن مزاحم : أنه زعم أن فى الجن رسلاً ، واحتج بهذه الآية الكريمة . وفيه نظر ، لأنها محتملة وليست بصريحة . وهى - والله أعلم - كقوله ﴿ مرج البحرين يلتقيان ﴾ أى : المالح والحلو ﴿ بينهما برزخ لا يبغيان ﴾ إلى أن قال : ﴿ يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان ﴾ . ومعلوم : أن اللؤلؤ والمرجان إنما يستخرجان من الملح لا من الحلو . وهذا واضح ، والله الحمد . وقد نص على هذا الجواب بعينه ابن جرير . والدليل على أن الرسل إنما هم من الإنس ، قوله تعالى : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا لى نوح والتبيين من بعده ﴾ إلى قوله ﴿ رسلا مبشرين ومنذرين ، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ . وقال تعالى عن إبراهيم : ﴿ وجعلنا فى ذريته النبوة والكتاب ﴾ . فحصر النبوة والكتاب بعد إبراهيم فى ذريته ، ولم يقل أحد من الناس أن النبوة كانت فى الجن قبل إبراهيم الخليل ثم انقطعت عنهم ببعثته . وقال تعالى : ﴿ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام ويمشون فى الأسواق ﴾ . وقال : ﴿ وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحى إليهم من أهل القرى ﴾ . ومعلوم أن الجن تبع للإنس فى هذا الباب . ولهذا قال تعالى إخباراً عنهم : ﴿ وإذا صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن ، فلما حضروه قالوا أنصتوا ، فلما قضى ولوا إلى قومهم منذرين \* قالوا يا قومنا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه ، يهدى إلى الحق وإلى طريق مستقيم \* يا قومنا أجبوا داعى الله وآمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويمحركم ويحركهم من عذاب أليم \* ومن لا يجب داعى الله فليس بمعجز فى الأرض وليس له من دونه أولياء ، أولئك فى ضلال مبين ﴾ . وقد جاء فى الحديث الذى رواه الترمذى وغيره : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا عليهم سورة الرحمن ، وفيها قوله تعالى ﴿ سنفرغ لكم أيها الثقلان \* فبأى

آلاء ربكما تكذبان) « (١) . وقال تعالى في هذه الآية الكريمة ” يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا ، قالوا شهدنا على أنفسنا “ أى : أقررنا أن الرسل قد بلغونا رسالاتك وأنذرونا لقاءك وأن هذا اليوم كائن لا محالة . قال تعالى ” وغرهم الحياة الدنيا “ أى : وقد فرطوا في حياتهم الدنيا ، وهلكوا فيها بتكذيبهم الرسل ومخالفتهم المعجزات ، لما اغتروا به من زخرف الحياة الدنيا وزينتها وشهواتها ” وشهدوا على أنفسهم “ أى : يوم القيامة ” أنهم كانوا كافرين “ أى : في الدنيا ، بما جاءتهم به الرسل ، صلوات الله وسلامه عليهم .

﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴿١٣١﴾  
وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَّا عَمِلُوا ، وَمَا رَّبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾

يقول تعالى ” ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون “ أى : إنما أعددنا إلى الثقلين بإرسال الرسل وإنزال الكتب ، لثلا يعاقب أحداً بظلمه وهو لم تبلغه دعوة ، ولكن أعددنا إلى الأمم ، وما عذبنا أحداً إلا بعد إرسال الرسل إليهم . كما قال تعالى : ﴿ وإن من قرية إلا خلا فيها نذير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ وقال تعالى : ﴿ كلما أتى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير \* قالوا بلى قد جاءنا نذير ﴾ . والآيات في هذا كثيرة . قال الإمام أبو جعفر بن جرير : ويحتمل قوله تعالى ” بظلم “ وجهين : أحدهما : ذلك من أجل أن ربك لم يكن ليهلك القرى بظلم أهلها بالشرك ونحوه وهم

(١) الترمذى ٤ : ١٩١ - ١٩٢ ، من حديث جابر ، قال : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه ، فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها ، فسكتوا ، فقال : لقد قرأتها على الجن ليلة الجن ، فكانوا أحسن مردوداً منكم ، كنت كلما أتيت على قوله ( فإدى آلاء ربكما تكذبان ) - قالوا : لا بشيء من نعمك ربنا نكذب ، فلك الحمد . « قال الترمذى : « هذا حديث غريب . « ورواه الحاكم ٤ : ٤٧٣ ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . « ووافقه الذهبى .

غافلون . يقول : لم يكن يعاجلهم بالعقوبة حتى يبعث إليهم رسولا ينبههم على حجج الله عليهم ، وينذرهم عذاب الله يوم معادهم ، ولم يكن بالذى يؤاخذهم غفلةً فيقولوا : ما جاءنا من بشير ولا نذير . والوجه الثانى : ” ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم ” يقول : لم يكن ليهلكهم دون التنبيه والتذكير بالرسول والآيات والعبر ، فيظلمهم بذلك ، والله غير ظلام لعبيده . ثم شرع يرجح الوجه الأول ، ولا شك أنه أقوى . والله أعلم . وقال : وقوله ” ولكل درجات مما عملوا ” أى : ولكل عامل من طاعة الله أو معصيته منازل ومراتب من عمله ، يبلغه الله إياها ، ويشبه بها ، إن خيراً فخيئراً وإن شراً فشرّاً . قلت : ويحتمل أن يعود قوله ” ولكل درجات مما عملوا ” أى : من كافرى الجن والإنس ، أى : ولكل درجة فى النار بحسبه . كقوله : ﴿ قال لكل ضعف ﴾ . وقوله ﴿ الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ذنابهم عذاباً فوق العذاب بما كانوا يفسدون ﴾ . ﴿ وما ربك بغافل عما يعملون ﴾ . قال ابن جرير : أى : وكل ذلك من عملهم يا محمد بعلم من ربك ، يحصيها ويشبها لهم عنده ، ليجازيهم عليها عند لقاءهم إياه ومعادهم إليه .

﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ ، إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ آخِرِينَ ﴾ (١٣٣) إِنْ مَا تُوْعَدُونَ لآتٍ ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَتَقَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِلَىٰ عَامِلٍ ، فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿١٣٥﴾

يقول تعالى ” وربك ” يا محمد ” الغنى ” أى : عن جميع خلقه من جميع الوجوه ، وهم الفقراء إليه فى جميع أحوالهم ” ذو الرحمة ” أى : وهو مع ذلك رحيم بهم . كما قال تعالى : ﴿ إن الله بالناس لرؤف رحيم ﴾ . ” إن يشأ يذهبكم ” أى : إذا خالفتم أمره ” ويستخلف من بعدكم ما يشاء ” أى : قومآ آخرين ،

أى : يعملون بطاعته ” كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين “ أى : هو قادر على ذلك سهل عليه يسير لديه ، كما أذهب القرن الأول وأتى بالذى بعده ، كذلك هو قادر على إذهاب هؤلاء والإتيان بآخرين . كما قال تعالى : ﴿ إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين ، وكان الله على ذلك قديراً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغنى الحميد \* إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد ، وما ذلك على الله بعزيز ﴾ . وقال تعالى : ﴿ والله الغنى وأنتم الفقراء ، وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ . وروى ابن إسحق عن أبان بن عثمان ، قال : الذرية : الأصل ، والذرية : النسل . وقوله تعالى ” إنما توعدون لآتٍ “ أى : أخبرهم يا محمد أن الذى توعدون به من أمر المعاد كائن لا محالة ” وما أنتم بمعجزين “ أى : لا تعجزون الله ، بل هو قادر على إعادتكم وإن صرتم تراباً ورفاتاً وعظاماً ، هو قادر لا يعجزه شيء . وقوله تعالى ” قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل “ هذا تهديد ، أى : استمروا على طريقتكم وناحيتكم إن كنتم تظنون أنكم على هدى ، فأنا مستمر على طريقي ومنهجي . كما قال تعالى : ﴿ وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون \* وانتظروا إنا منتظرون ﴾ قال ابن عباس ” على مكانتكم “ أى : ناحيتكم ” فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار ، إنه لا يفلح الظالمون “ أى : أتكون لى أو لكم . وقد أنجز موعوده لرسوله صلوات الله عليه ، فإنه تعالى مكّن له فى البلاد ، وحكّمه فى نواصى مخالفيه من العباد ، وفتح له مكة ، وأظهره على من كذبه من قومه وعاداه وناوأه ، واستقر أمره على سائر جزيرة العرب ، وكذلك اليمن والبحرين ، وكل ذلك فى حياته . ثم فتحت الأمصار والأقاليم والرساتيق بعد وفاته ، فى أيام خلفائه رضى الله عنهم . كما قال تعالى : ﴿ كتب الله لأغلبنّ أنا ورسلى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد \* يوم لا ينفذ الظالمين معذرتهم ، وهم اللعنة وهم سوء الدار ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد كتبنا فى الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادى الصالحون ﴾ . وقال تعالى لإخباراً عن رسله : ﴿ فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين \* ولنسكننكم الأرض من



بعدهم ، ذلك لمن خاف مقامى وخاف وعيد ﴿ . وقال تعالى : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ، وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم ، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً ، يعبدونى لا يشركون بى شيئاً ﴾ - الآية . وقد فعل الله ذلك بهذه الأمة ، وله الحمد والمنة أولاً وآخراً ، وظاهراً وباطناً .

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا ، فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ ، وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ ، سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (١٣٦) .

هذا ذمّ وتوبيخ من الله تعالى للمشركين الذين ابتدعوا بدعاً وكفراً وشركاً ، وجعلوا لله جزءاً من خلقه ، وهو خالق كل شىء ، سبحانه وتعالى عما يشركون . ولهذا قال تعالى ” وجعلوا لله مما ذرأ ” أى : مما خلق وبرأ ” من الحرث ” أى : الزرع والثمار ” والأنعام نصيباً ” أى : جزءاً وقسماً ” فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا ” وقوله ” فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله ، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ” قال ابن عباس فى تفسير هذه الآية : إن أعداء الله كانوا إذا احترثوا حرثاً أو كانت لهم ثمرة جعلوا لله منه جزءاً وللوثن جزءاً ، فما كان من حرث أو ثمرة أو شىء من نصيب الأوثان حفظوه وأحصوه ، وإن سقط منه شىء فيما سموه للصمد ردّوه إلى ما جعلوه للوثن ، وإن سبقهم الماء الذى جعلوه للوثن فسقى شيئاً جعلوه لله جعلوا ذلك للوثن ، وإن سقط شىء من الحرث والثمرة التى جعلوها لله فاختلط بالذى جعلوه للوثن قالوا : هذا فقير ! ولم يردّوه إلى ما جعلوا لله ، وإن سبقهم الماء الذى جعلوا لله فسقى ما سعى للوثن تركوه للوثن ، وكانوا يجرمون من أموالهم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ، فيجعلونه للأوثان ، ويزعمون أنهم يجرمونهم لله ، فقال الله عز وجل ” وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً ” الآية . وهكذا قال مجاهد وقتادة والسدى وغير واحد . ” ساء ما يحكمون ” أى : ساء ما يقسمون ، فإنهم أخطأوا أولاً فى القسمة ، لأن الله تعالى

هو رب كل شيء ومليكه ونخالقه ، وله الملك ، وكل شيء له وفي تصريفه وتحت قدرته ومشيتته ، لا إله غيره ، ولا رب سواه . ثم لما قسموا فيما زعموا لم يحفظوا القسمة ، بل جاروا فيها ، كما قال تعالى : ﴿ ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وجعلوا له من عباده جزءاً ، إن الإنسان لكفور مبين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ألكم الذكر وله الأنثى \* تلك إذا قسمة ضيزى ﴾ .

﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ، فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ (١٣٧) .

يقول تعالى وكما زينت الشياطين لهؤلاء أن يجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً ، كذلك زينوا لهم قتل أولادهم خشية الإملاق ، ووأد البنات خشية العار . قال ابن عباس : زينوا لهم قتل أولادهم . وقال مجاهد : " شركاؤهم " شياطينهم ، يأمرهم أن يثدوا أولادهم خيفة العيلة . وقال السدي : أمرتهم الشياطين أن يقتلوا البنات ، وأما " ليردوهم " : فيهلكوهم ، وأما " ليلبسوا عليهم دينهم " : فيخلطوا عليهم دينهم . ونحو ذلك قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقتادة . وهذا كقوله تعالى : ﴿ وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم \* يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ، أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ، ألا ساء ما يحكمون ﴾ وقال تعالى : ﴿ وإذا الموءودة سئلت \* بأي ذنب قتلت ﴾ وقد كانوا أيضاً يقتلون الأولاد من الإملاق ، وهو الفقر ، أو خشية الإملاق أن يحصل لهم في ثانی الحال . وقد نهاهم عن قتل أولادهم لذلك . وإنما كان هذا كله من شرع الشيطان وتزيينه لهم ذلك . قال الله تعالى " ولو شاء الله ما فعلوه " أي : كل هذا واقع بمشيئته تعالى وإرادته واختياره لذلك كوناً ، وله الحكمة التامة في ذلك ، فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون .

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرَّتْ حِجْرٌ ، لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَّشَاءَ

بِرِزْقِهِمْ وَأَنْعَمَ حُرْمَتَ ظُهُورِهَا وَأَنْعَمَ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا  
أَفْتَرَاءَ عَلَيْهِ ، سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ .

قال ابن عباس : الحِجْرُ الحرام ، ما حرّموا من الوصيلة وتحريم ما حرّموا .  
وكذلك قال مجاهد وقتادة وغيرهما . وقال السدى ” لا يطعمها إلا من نشاء  
بزعمهم ” يقولون : حرام أن يطعم إلا من شئنا . وهذه الآية الكريمة كقوله تعالى  
﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا ، قُلْ اللَّهُ أَدْنَى  
لَكُمْ ، أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ . وكقوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا  
وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ، وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا  
يَعْقِلُونَ ﴾ . وقال مجاهد : كان من إبّلهم طائفة لا يذكرون اسم الله عليها ولا في  
شئ من شأنها ، لا إن ركبوا ، ولا إن حلبوا ، ولا إن حملوا ، ولا إن نُسِجوا ،  
ولا إن عملوا شيئاً . ” افتراء عليه ” أى : على الله ، وكذباً منهم فى إسنادهم ذلك  
إلى دين الله وشرعته ، فإنه لم يأذن لهم فى ذلك ولا رضيه منهم ، و ” سيجزيهم  
بما كانوا يفترون ” أى : عليه ، ويسندون إليه .

﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى  
أَزْوَاجِنَا ، وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ، سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ،  
إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ ﴿١٣٩﴾ .

قال ابن عباس وقالوا ” ما فى بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ”  
قال : اللبن ، كانوا يحرمونه على إناثهم ويشربه ذكراهم ، وكانت الشاة إذا  
ولدت ذكراً ذبحوه وكان للرجال دون النساء ، وإن كانت أنثى تركت فلم  
تذبح ، وإن كانت مَيْتَةً فهم فيه شركاء ، فهى الله عن ذلك . وقال مجاهد  
وقتادة فى قوله ” سيجزيهم وصفهم ” أى : قولهم الكذب فى ذلك . يعنى كقوله  
تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكُذْبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى  
اللَّهِ الْكُذْبَ ، إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يَفْلَحُونَ ﴾ - الآية .

”إنه حكيم“ أى : فى أفعاله وأقواله وشرعه ”علم“ بأعمال عباده من خير وشر ، وسيجزئهم على ذلك أتم الجزاء .

﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ، قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾ .

يقول تعالى : قد خسر الذين صنعوا هذه الأفاعيل فى الدنيا والآخرة ، أما فى الدنيا ، ففسدوا أولادهم بقتلهم ، وضيقوا عليهم فى أموالهم ، فحرموا أشياء ابتدعوها من تلقاء أنفسهم ، وأما فى الآخرة ، فيصيرون إلى شر المنازل بكذبهم على الله وافتراءهم . كما قال تعالى : ﴿ قل إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون \* متاع فى الدنيا ثم إلبنا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون ﴾ . وروى ابن مردويه عن ابن عباس ، قال : إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرا ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام ”قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرمو ما رزقهم الله افتراء على الله ، قد ضلوا وما كانوا مهتدين“ « وهكذا رواه البخارى منفرداً (١) .

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُمُ وَالزَّيْتُونَ وَالرَّهْمَانَ مَثْبُوبًا وَغَيْرَ مَثْبُوبٍ ، كُلُّوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ، وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ ، كُلُّوا بِمَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَدْبِعُوا خُطُوبَاتِ الشَّيْطَانِ ، إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾ .

يقول تعالى بياناً لأنه الخالق لكل شيء من الزروع والثمار والأنعام ، التى تصرف فيها هؤلاء المشركون بأرائهم الفاسدة ، وقسموها وجزؤوها ، فجعلوا منها حراماً وحلالاً ، فقال ”وهو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات“

(١) يعنى دون صحيح مسلم . وهو فى البخارى ٦ : ٤٠١ (فتح) .

قال ابن عباس " معروشات " ما عرش من الكرم " وغير معروشات " ما لم يعرش من الكرم . وكذا قال السدى . وقال ابن جريج " متشابهاً وغير متشابه " قال : متشابهاً في المنظر وغير متشابه في المطعم . وقال محمد بن كعب " كلوا من ثمره إذا أثمر " قال : من رطبه وعنبه . وقوله تعالى " وآتوا حقه يوم حصاده " قال ابن جرير : قال بعضهم : هي الزكاة المفروضة . وروى عن أنس بن مالك قال " وآتوا حقه يوم حصاده " قال : الزكاة المفروضة <sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس : يعنى الزكاة المفروضة ، يوم يكال ويعلم كيله ، وكذا قال سعيد بن المسيب . وقد روى الإمام أحمد وأبو داود عن جابر بن عبد الله : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من كل جادٍ عشرة أوسق من التمر بيقينٍ يعلّق في المسجد للمساكين » . وإسناده جيد قوى <sup>(٢)</sup> . وقال طاوس وأبو الشعثاء وقتادة والحسن والضحاك وابن جريج : هي الزكاة . وقال الحسن البصرى : هي الصدقة من الحب والثمار . وقال آخرون : هو حق آخر سوى الزكاة . وقال مجاهد : عند الزرع يعطى القبضة ، وعند الصّرام يعطى القبضة ، ويتركهم فيتبعون آثار الصّرام . وقال سعيد بن جبير : كان هذا قبل الزكاة ، للمساكين القبضة والضغث لعلف دابته . وقال آخرون : هذا شيء كان واجباً ثم نسخه الله بالعُشْر أو نصف العشر . حكاه ابن جرير عن ابن عباس ومحمد بن الحنفية وإبراهيم النخعي وغيرهم . واختاره ابن جرير . قلت : وفي تسمية هذا نسخاً نظر ، لأنه قد كان شيئاً واجباً في الأصل ، ثم إنه فُصل بيانه وبين مقدار المخرج وكميته . قالوا : وكان هذا في السنة الثانية من الهجرة . فالله أعلم . وقد ذم الله سبحانه الذين يصرمون ولا يتصدقون ، كما ذكر عن أصحاب الجنة في سورة

(١) الطبرى : ١٣٩٦٣ ، وإسناده صحيح . يزيد بن درهم أبو العلاء العجمي - راويه عن أنس : تابع ثقة ، ترجمه البخارى والكبير ٤/٢/٣٣٠ فلم يذكر فيه جرحاً . وترجمه ابن أبي حاتم ٤/٢/٢٦٠ وروى عن عبد الصمد بن عبد الوارث أنه قال : « وكان ثقة » . ثم روى عن يحيى بن معين أنه قال : « ليس بشيء » . وتلميذه عبد الصمد أعرف به من ابن معين .  
(٢) المسند : ١٤٩٢٤ . وأبو داود : ١٦٦٢ . وقوله « من جاد عشرة أوسق » : الجاد ، بالبدال المهملة المشددة - بمعنى المجدود ، أى : نخلا يجد منه هذا القدر . وهو من « الجداد » بفتح الجيم وتخفيف الدال ، وهو قطع ثمر النخل .

ن : ﴿ إذ أقسموا ليصرمها مصبحين ولا يستثنون \* فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون \* فأصبحت كالصريم ﴾ أي : كالليل المدلم سوداء محترقة فتنادوا مصبحين \* أن اغدوا على حرثكم إن كنتم صامرين \* فانطلقوا وهم يتخافتون \* أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين \* وغدوا على حرد ﴾ أي : قوة وجلد وهمة ﴿ قادرين \* فلما رأوها قالوا إنا لضالون بل نحن محرومون \* قال أوسطهم ألم أقل لكم لولا تسبحون \* قالوا سبحان ربنا إنا كنا ظالمين \* فأقبل بعضهم على بعض يتلأمون \* قالوا يا ويلنا إنا كنا طاغين \* عسى ربنا أن يبدلنا خيراً منها إنا إلى ربنا راغبون \* كذلك العذاب ، ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون ﴾ . وقوله ” ولا تسرفوا ، إنه لا يحب المسرفين ” قيل معناه : لا تسرفوا في الإعطاء فتعطوا فوق المعروف . وقال عطاء : نُهوا عن السرف في كل شيء . وقال السدي : لا تعطوا أموالكم فتقعوا فقراء . وقال سعيد بن المسيب ومحمد بن كعب : لا تمنعوا الصدقة فتعصوا . ثم اختار ابن جرير قول عطاء : أنه نهى عن الإسراف في كل شيء . ولا شك أنه صحيح ، لكن الظاهر - والله أعلم - من سياق الآية ، حيث قال تعالى ” كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ، ولا تسرفوا “ أن يكون عائداً على الأكل . أي : لا تسرفوا في الأكل ، لما فيه من مضرة العقل والبدن . كما قال تعالى : ﴿ كلوا واشربوا ولا تسرفوا ، إنه لا يحب المسرفين ﴾ . وفي صحيح البخارى تعليقاً : « كلوا واشربوا والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة »<sup>(١)</sup> . وهذا من هذا . والله أعلم . وقوله ” ومن الأنعام حمولة وفرشاً “ أي : وأنشأ لكم من الأنعام ما هو حمولة وما هو فرش . قيل : المراد بالحمولة ما يحمل عليه من الإبل ، والفرش الصغار منها . كما قال عبد الله ، في قوله ” حمولة “ ما حمل عليه من الإبل ” وفرشاً “ الصغار من الإبل . رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال ابن عباس الحمولة هي الكبار ، والفرش

(١) البخارى ١٠ : ٢١٥ (فتح) . ورواه أحمد في المسند : ٦٦٩٥ ، من حديث عمرو بن شبيب ، عن أبيه ، عن جده ، وسيذكره المؤلف الحافظ مجزئاً ، عند الآية : ٣١ من سورة الأعراف . و « المخيلة » - بفتح الميم : الخيلاء .

الصغار من الإبل . وكذا قال مجاهد . وقال ابن عباس : أما الحمولة فالإبل والخيل البغال والحمير وكل شيء يحمل عليه ، وأما الفرش فالغنم . واختاره ابن جرير ، وقال : وأحسبه إنما سمي فرشاً لدنوه من الأرض . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الحمولة ما تركيبون ، والفرش ما تأكلون وتحلبون ، شاة لا تحمّل تأكلون لحمها وتتخذون من صوفها لحافاً وفرشاً ، وهذا الذي قاله عبد الرحمن — في تفسير هذه الآية الكريمة — حسن . يشهد له قوله تعالى : ﴿ أو لم يروا أننا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون \* وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإن لكم في الأنعام لعبرة ، نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين ﴾ ، إلى أن قال ﴿ ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ الله الذي جعل لكم الأنعام لتركبوا منها ومنها تأكلون \* ولكم فيها منافع ولتبلغوا عليها حاجة في صدوركم ، وعليها وعلى الفلك تحملون \* ويريكم آياته ، فأى آيات الله تنكرون ﴾ . وقوله ” كلوا مما رزقكم الله “ أى : من الثمار والزروع والأنعام ، فكلها خلقها الله وجعلها رزقاً لكم ” ولا تتبعوا خطوات الشيطان “ أى : طريقه وأوامره ، كما اتبعها المشركون الذين حرموا ما رزقهم الله ، أى : من الثمار والزروع ، افتراءً على الله ” إنه “ أى : إن الشيطان — أيها الناس ” لكم عدوً مبين “ أى : مبين ظاهر العداوة . كما قال تعالى : ﴿ إن الشيطان لكم عدوً فاتخذوه عدوًّا ، إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءتهما ﴾ — الآية . وقال تعالى : ﴿ أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو ، بئس للظالمين بدلاً ﴾ . والآيات في هذا كثيرة في القرآن .

﴿ تَمَنِّيَةَ أَزْوَاجٍ ، مِّنَ الضَّأْنِ أُثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعَزِ أُثْنَيْنِ ، قُلْ  
 اللَّهُ كَرِيمٌ حَرَمَ أُمَّ الْأُنثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ ،  
 نَبِيُّنِي يَعْلَمُ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ الْإِبِلِ أُثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ

أَنْثَيْنِ ، قُلْ وَالَّذِينَ كَرِهْتُمْ حَرَّمَ أُمَّ الْأَنْثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ  
الْأَنْثَيْنِ ، أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّكُمْ اللَّهُ بِهَذَا ، فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ  
أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
الظَّالِمِينَ ﴿١٤٤﴾ .

وهذا بيان لجهل العرب قبل الإسلام ، فيما كانوا حرموا من الأنعام ،  
وجعلوها أجزاء وأنواعاً : بحيرةً وسائبةً ووصيلةً وحاماً ، وغير ذلك من الأنواع  
التي ابتدعوها في الأنعام والزرع والثمار . فبين تعالى أنه أنشأ جنات معروشات  
وغير معروشات ، وأنه أنشأ من الأنعام حمولةً وفرشاً . ثم بين أصناف الأنعام  
إلى غنم ، وهو بياض وهو الضأن ، وسواد وهو المعزُ ذكره وأنثاه ، وإلى إبل  
ذكورها وإنثاهما ، وبقر كذلك ، وأنه تعالى لم يحرم شيئاً من ذلك ، ولا شيئاً من  
أولادها ، بل كلها مخلوقة لبني آدم أكلاً وركوباً وحمولةً وحلباً وغير ذلك من  
وجوه المنافع . كما قال : ﴿ وَأَنْزَلْ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ - الآية . وقوله تعالى  
” أم ما اشتملت عليه أرحام الأنثيين “ رد عليهم في قولهم ﴿ ما في بطون هذه  
الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا ﴾ - الآية . وقوله ” نبئوني بعلم إن  
كنتم صادقين “ أي : أخبروني عن يقين : كيف حرم الله عليكم ما زعمتم  
تحريمه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك ؟ وقوله ” أم كنتم شهداء  
إذ وصاكم الله بهذا “ تهكم بهم فيما ابتدعوه وافتروه على الله من تحريم ما حرموه  
من ذلك ” فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم “  
أي لا أحد أضل منه ” إن الله لا يهدي القوم الظالمين “ . وأول من دخل في  
هذه الآية عمرو بن لُحَيِّ بن قَمَعَةَ ، لأنه أول من سَيَّب السواحب ووصل  
الوصيلة وحمل الحام ، كما ثبت ذلك في الصحيح (١) .



﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ ، بِهِ ، فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٤٥)

يقول تعالى أمراً عبده ورسوله محمداً صلوات الله وسلامه عليه " قل " لهؤلاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراءً على الله : " لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعمٍ يطعمه " أى : أكلٍ يأكله . قيل معناه : لا أجد شيئاً مما حرّمته محرماً سوى هذه . وقيل معناه : لا أجد من الحيوانات شيئاً محرماً سوى هذه . فعلى هذا يكون ما ورد من التحريمات بعد هذا فى سورة المائدة وفى الأحاديث الواردة - رافعاً لمفهوم هذه الآية . ومن الناس من يسمّى هذا نسخاً ، والأكثر من المتأخرين لا يسمونه نسخاً ، لأنه من باب رفع مباح الأصل . والله أعلم . وقال ابن عباس " أو دمًا مسفوحاً " يعنى : المهرّاق . وقال عكرمة فى قوله " أو دمًا مسفوحاً " - : لولا هذه الآية لتتبع الناس ما فى العروق ، كما تتبعه اليهود . وقال قتادة : حرم من الدماء ما كان مسفوحاً ، فأما اللحم خالطه الدم فلا بأس به . وروى ابن جرير عن عائشة : أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأساً ، والحمرة والدم يكونان على القدر ، وقرأت هذه الآية . صحيح غريب (١) . وروى الحميدى عن عمرو بن دينار : « قال : قلت لجابر بن عبد الله : إنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر ؟ فقال : قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن أبى ذلك البَحْرُ ، يعنى ابن عباس ، وقرأ " قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعمٍ يطعمه " الآية . » رواه البخارى ، وأخرجه أبو داود ، ورواه الحاكم ، مع أنه فى صحيح البخارى كما رأيت (٢) . وروى ابن مردويه والحاكم عن ابن عباس ، قال : « كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ، ويتركون أشياءً تقدراً ، فبعث الله نبيه ، وأنزل كتابه ، وأحلّ حلاله ، وحرّم حرامه ،

(١) الطبرى : ١٤٠٩٠ .

(٢) البخارى : ٥٦٤ : ٥٦٥ ، مختصراً قليلاً . ولكن فيه « جابر بن زيد » ، بدل « جابر

فأحل فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، وقرأ هذه الآية ” قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه “ إلى آخر الآية . وهذا لفظ ابن مردويه ، ورواه أبو داود ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « ماتت شاة لسودة بنت زمعة ، فقالت : يا رسول الله ، ماتت فلانة - تعني الشاة - قال : فلولا أخذتم مسكها؟ قالت : نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما قال الله ” قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير “ وإنكم لا تطعمونه أن تدبغوه فتنفعوا به ، فأرسلت فسلخت مسكها ، فاتخذت منه قربة حتى تحرفت عندها » . <sup>(٢)</sup> . ورواه البخاري والنسائي عن ابن عباس عن سودة بنت زمعة ، بذلك أو نحوه . وقال سعيد بن منصور : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عيسى بن نُمَيْلَةَ الفزاري عن أبيه ، قال : « كنت عند ابن عمر ، فسأله رجل عن أكل القنفذ؟ فقرأ عليه ” قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه “ - الآية ، فقال شيخ عنده : سمعت أبا هريرة يقول : ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : خبيث من الحباث ، فقال ابن عمر : إن كان النبي صلى الله عليه وسلم قاله فهو كما قال » . ورواه أبو داود <sup>(٣)</sup> . وقوله تعالى ” فمن اضطر غير باغ ولا عاد “ أي : فمن اضطر إلى أكل شيء مما حرم الله في هذه الآية الكريمة ، وهو غير متلبس ببغى ولا عدوان ” فإن ربك غفور رحيم “ أي :

بن عبد الله . وجابر بن زيد : هو أبو الشماء التابعي . ورواية الحاكم في المستدرک ٢ : ٣١٧ كرواية الحميدى التي ذكرها الحافظ ابن كثير هنا . وأما رواية أبي داود : ٣٨٠٨ في إسنادها راو مبهم ، وفيها اختلاف عن هاتين الروایتين . والظاهر أنها خطأ من أحد الرواة .

(١) الحاكم ٤ : ١١٥ ، وواقفه النهي على تصحيحه . وهو في أبي داود : ٣٨٠٠ . ورواه أيضاً ابن حزم في الإحكام ٨ : ٢٨ (بتحقيقنا) . واختصره قليلاً من آخره ، فلم يذكر الآية .

(٢) المسند : ٣٠٢٧ .

(٣) أبو داود : ٣٧٩٩ ، من طريق سعيد بن منصور .

غفور له رحيم به . وقد تقدم تفسير هذه الآية في سورة البقرة بما فيه كفاية (١) .  
والمقصود من سياق هذه الآية الكريمة الردّ على المشركين الذين ابتدعوا ما  
ابتدعوه من تحريم المحرمات على أنفسهم بأرائهم الفاسدة ، من البحيرة والسائبة  
والوصيلة والحام ونحو ذلك . فأمر الله رسوله أن يخبرهم أنه لا يجد فيما أوحاه الله  
إليه أن ذلك محرم ، وإنما حرم ما ذكر في هذه الآية من الميتة والدم المسفوح  
ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ، وما عدا ذلك فلم يحرم ، وإنما هو عفو  
مسكوت عنه ، فكيف تزعمون أنتم أنه حرام ؟ ومن أين حرمتوه ولم يحرمه الله ؟!  
وعلى هذا فلا يبنى تحريم أشياء آخر فيما بعد هذا ، كما جاء النهى عن لحوم  
الحمر الأهلية ولحوم السباع وكل ذى مخلب من الطير ، على المشهور من  
مذاهب العلماء .

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ ، وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا  
عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا سَحَمَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ،  
ذَلِكَ جَزَاءُ يَنْهَىٰ عَنْهُم بِبَغْيِهِمْ ، وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ .

قال ابن جرير : يقول تعالى : وحرمنا على اليهود كل ذى ظفر ، وهو البهائم  
والطير ما لم يكن مشقوق الأصابع ، كالإبل والنعام والأوز والبط . قال ابن  
عباس : هو البعير والنعام . وكذا قال مجاهد . وقوله " ومن البقر والغنم حرمنا  
عليهم شحومهما " قال السدى : يعنى الثَّرْبُ وشحم الكليتين (٢) . وكانت  
اليهود تقول : إنه حرمه لإسرائيل فنحن نحرمه . وكذا قال ابن زيد . وقال قتادة :  
الثَّرْبُ وكل شحم كان كذلك ليس فى عظم . وقوله " أو الحوايا " قال ابن جرير  
« الحوايا » جمع ، واحدها « حاوية » و « حاوية » و « حوية » وهو ما تحوى  
من البطن فاجتمع واستدار ، وهى بَنَاتُ اللَّبَنِ ، وهى المباعر ، وتسمى المراضض ،  
وقبها الأمعاء . قال : ومعنى الكلام : ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما ،

(١) مضى ج ٢ ص ٨ .

(٢) « الثَّرْبُ » - بفتح التاء المثلثة وسكون الراء : شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء .

إلا ما حملت ظهورها وما حملت الحوايا . وقوله تعالى " أو ما اختلط بعظم " يعنى : إلا ما اختلط من الشحوم بعظم فقد أحلناه لهم . وقال ابن جريج : شحم الألية اختلط بالعصعص ، فهو حلال ، وكل شيء في القوائم والجنب والرأس والعين وما اختلط بعظم فهو حلال . ونحوه قال السدى . وقوله تعالى " ذلك جزيناهم ببغيهم " أى : هذا التضييق إنما فعلناه بهم وأزمناهم به مجازاةً على بغيهم ومخالفتهم أوامرنا . كما قال تعالى : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيباتٍ أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ﴾ . وقوله " وإنا لصادقون " أى : وإنا لعادلون فيما جزيناهم به . وقال ابن جرير : وإنا لصادقون فيما أخبرناك به يا محمد من تحريمنا ذلك عليهم ، لا كما زعموا من أن إسرائيل هو الذى حرمه على نفسه . والله أعلم . وقال عبد الله بن عباس : « بلغ عمر بن الخطاب أن سمرةَ باع خمرًا ، فقال : قاتل الله سمرة ، ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجمسوها فباعوها » . أخرجاه . وعن جابر بن عبد الله قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح : إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، فقبل : يا رسول الله ، أ رأيت شحوم الميتة ، فإنها يُدهن بها الجلود ، وتُطلى بها السفن ، ويستصبح بها الناس ؟ فقال : لا ، هو حرام ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : قاتل الله اليهود ، إن الله لما حرم عليهم شحومها جمسوها ثم باعوه وأكلوا ثمنه » . رواه الجماعة . وعن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قاتل الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها » . رواه البخارى ومسلم ، وروى ابن مردويه عن ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قاعدًا خلف المقام ، فرفع بصره إلى السماء ، فقال : لعن الله اليهود - ثلاثاً - إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها ، وإن الله لم يحرم على قوم أكل شيء إلا حرم عليهم ثمنه » (١) . وروى الإمام أحمد

(١) رواه البخارى فى التاريخ الكبير - مختصراً - من الوجه الذى رواه ابن مردويه ١/٢١ /

عن ابن عباس ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعداً في المسجد مستقبلاً الحجر ، فنظر إلى السماء فضحك ، [ ثم ] قال : لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ، وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه » . ورواه أبو داود (١) .

﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ ، وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (١٤٧)

يقول تعالى : فإن كذبتك يا محمد مخالفوك من المشركين واليهود ومن شابههم " قتل ربكم ذو رحمة واسعة " وهذا ترغيب لهم في ابتغاء رحمة الله الواسعة باتباع رسوله " ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين " ترهيب لهم في مخالفتهم الرسول خاتم النبيين . وكثيراً ما يقرب الله تعالى بين الترغيب والترهيب في القرآن . كما قال تعالى في آخر هذه السورة : ﴿ إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم ﴾ . وقال : ﴿ وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم ، وإن ربك لشديد العقاب ﴾ . وقال تعالى : ﴿ نبيّ عبادى أنى أنا الغفور الرحيم \* وأن عذابى هو العذاب الأليم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن بطش ربك لشديد \* إنه هو يبدئ ويعيد \* وهو الغفور الودود ﴾ ، والآيات في هذا كثيرة جداً .

﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ، كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا ، قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ، إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ (١٤٨) قُلْ فَلِلَّهِ الحُجَّةُ البَلِغَةُ ، فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ (١٤٩) قُلْ هَلْ مِنْ شُهَدَاءِكُمْ الَّذِينَ يُشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا ، فَإِنْ شَهِدُوا

فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ يَرِبُّهُمْ يُعَدِّلُونَ ﴿١٥٠﴾ .

هذه مناظرة ذكرها الله تعالى وشبهة تشبث بها المشركون في شركهم وتحريم ما حرموا ، فإن الله مطلع على ما هم فيه من الشرك والتحريم لما حرموه ، وهو قادر على تغييره ، بأن يلهمنا الإيمان ويحول بيننا وبين الكفر ، فلم يغيره ، فدل على أنه بمشيئته وإرادته ورضاه منا بذلك ! ولهذا قالوا " لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء " كما في قوله : ﴿ وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ، ما لهم بذلك من علم ﴾ . وكذا الآية التي في النحل مثل هذه سواء . قال تعالى " كذلك كذب الذين من قبلهم " أى : بهذه الشبهة ضل من ضل قبل هؤلاء . وهى حجة داحضة باطلة ، لأنها لو كانت صحيحة لما أذاقهم الله بأسه ودمر عليهم وأدال عليهم رسله الكرام وأذاق المشركين من أليم الانتقام " قل هل عندكم من علم " أى : بأن الله تعالى راض عنكم فيما أنتم فيه " فتخرجوه لنا " أى : فتظهروه لنا وتبينوه وتبرزوه " إن تتبعون إلا الظن " أى : الوهم والخيال . والمراد بالظن ههنا : الاعتقاد الفاسد " وإن أنتم إلا تخرصون " أى : تكذبون على الله فيما ادعيتموه . وقوله تعالى " قل فله الحجة البالغة ، فلو شاء لهداكم أجمعين " يقول تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم " قل " لهم يا محمد " فله الحجة البالغة " أى : له الحكمة التامة والحجة البالغة فى هداية من هدى وإضلال من ضل " فلو شاء لهداكم أجمعين " وكل ذلك بقدرته ومشيئته واختياره ، وهو مع ذلك يرضى عن المؤمنين ويغض الكافرين . كما قال تعالى : ﴿ ولو شاء الله لجمعهم على الهدى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ، ولا يزالون مختلفين \* إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم ، وتمت كلمة ربك لأملان جهنم من الجنة والناس أجمعين ﴾ . قال الضحاك : لا حجة لأحد عصى الله ، ولكن لله الحجة البالغة على عباده . وقوله تعالى " قل هلم شهداءكم " أى :

أحضروا شهداءكم " الذين يشهدون أن الله حرم هذا " أى : هذا الذى حرمتموه وكذبتم واقرتيم على الله فيه " فإن شهدوا فلا تشهد معهم " أى : لأنهم إنما يشهدون والحالة هذه كذباً وزوراً " ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون " أى يشركون به ويجعلون له عديلاً .

﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرُكُمْ ، أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ، نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ، وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ .

رب

عن ابن مسعود قال : « من أراد أن يقرأ صحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى عليها خاتمه فليقرأ هؤلاء الآيات " قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم " - إلى قوله - " لعلكم تتقون " » (١) . وروى الحاكم عن ابن عباس قال : « إن فى الأنعام آيات محكمات هن أم الكتاب ، ثم قرأ " قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم " - الآيات » . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢) . وروى الحاكم أيضاً عن عبادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أياكم يبايعنى على ثلاث ؟ ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم " قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم " حتى فرغ من الآيات ، فن وفى فأجره على الله ، ومن انتقص منهن شيئاً فأدركه الله به فى الدنيا كانت عقوبته ، ومن أخر إلى الآخرة فأمره إلى الله ، إن شاء عذبه ، وإن شاء عفا عنه » . ثم قال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٣) . وأما تفسيرها : فيقول تعالى لنبىه ورسوله محمد

(١) لم يخرجه الحافظ ابن كثير . وذكره السيوطى ٣ : ٥٤ . بلفظ : « من سره أن ينظر إلى وصية محمد » - إلى آخره . ونسبه للترمذى وحسنه وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبرانى وأبى الشيخ وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان .

(٢) المستدرک ٢ : ٣١٧ . ووافقه الذهبى على تصحيحه .

(٣) الحاكم ٢ : ٣١٨ . ووافقه الذهبى على تصحيحه . وزاد السيوطى ٣ : ٥٤ نسبه





مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » . والآيات والأحاديث في هذا كثيرة جداً .  
وقوله تعالى ” وبالوالدين إحساناً “ أى : وأوصاكم وأمركم بالوالدين إحساناً ،  
أى : أن تحسنوا إليهم . كما قال تعالى : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه  
وبالوالدين إحساناً ﴾ . وقرأ بعضهم : « وصّى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين  
إحساناً » . أى : أحسنوا إليهم . والله تعالى كثيراً ما يقرن بين طاعته وبر  
الوالدين ، كما قال : ﴿ أن اشكر لى ولوالديك إلى المصير \* وإن جاهداك على  
أن تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما ، وصاحبهما فى الدنيا معروفاً ،  
واتبع سبيل من أناب إلىّ ، ثم إلىّ مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون ﴾ . فأمر  
بالإحسان إليهما وإن كانا مشركين ، بحسبهما . وقال تعالى : ﴿ وإذ أخذنا ميثاق  
بنى إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحساناً ﴾ — الآية . والآيات فى هذا  
كثيرة . وفى الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : « سألت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : أىّ العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على وقتها ، قلت : ثم أىّ ؟ قال :  
بر الوالدين ، قلت : ثم أىّ ؟ قال : الجهاد فى سبيل الله ، قال ابن مسعود :  
حدثنى بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو استزدته لزدانى » . وقوله  
” ولا تقتلوا أولادكم من إملاق ، نحن نرزقكم وإياهم “ لما وصّى تعالى ببرّ  
الآباء والأجداد ، عطف على ذلك الإحسان إلى الأبناء والأحفاد ، فقال تعالى  
” ولا تقتلوا أولادكم من إملاق “ وذلك : أنهم كانوا يقتلون أولادهم ، كما سولت لهم  
الشياطين ذلك ، فكانوا يسيّدون البنات خشية العار ، وربما قتلوا بعض الذكور  
خيفة الافتقار . ولهذا جاء فى الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود :  
« أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىّ الذنب أعظم ؟ قال : أن  
تجعل لله نيداً وهو خلقتك ، قلت : ثم أىّ ؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن  
يَطْعَمَ معك ، قلت : ثم أىّ ؟ قال : أن تُزانيّ حليلة جارك ، ثم تلا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التى  
حرّم الله إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلقَ أثاماً ﴾ » . وقوله ” من إملاق “  
قال ابن عباس وقتادة والسدى : هو الفقر ، أى : ولا تقتلوه من فقرهم

الحاصل . وقال في سورة سبحان : ﴿ ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق ﴾ .  
 أى : خيفة حصول فقرٍ في الآجل . ولهذا قال هناك : ﴿ نحن نرزقهم وإياكم ﴾ .  
 فبدأ برزقهم للاهتمام بهم ، أى : لا تخافوا من فقركم بسببهم ، فرزقهم على الله .  
 وأما في هذه الآية فلما كان الفقر حاصلًا قال " نحن نرزقكم وإياهم " لأنه  
 الأهم ههنا . والله أعلم . وقوله " ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن "   
 كقوله تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والإثمَ والبغىَ  
 بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وأن تقولوا على الله ما لا  
 تعلمون ﴾ . وقد تقدم تفسيرها في قوله ﴿ وذروا ظاهر الإثم وباطنه ﴾ (١) . وفي  
 الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 « لا أحدٌ أغْيِرُ من الله ، من أجل ذلك حرم الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن » .  
 وعن المغيرة ، قال : « قال سعد بن عبادة : لو رأيتُ مع امرأتى رجلاً لضربته  
 بالسيف غير مُصْفِح ، فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال :  
 أتعجبون من غيرة سعد ؟ فوالله لأنا أغْيِرُ من سعد ، والله أغْيِرُ منى ، من أجل  
 ذلك حَرَّمَ الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن » أخرجاه (٢) . وقوله تعالى " ولا  
 تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق " وهذا مما نص تبارك وتعالى على النهى عنه  
 تأكيداً ، وإلا فهو داخل في النهى عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن . فقد  
 جاء في الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله - إلا ياحدى  
 ثلاث : الثيب الزانى ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة » . وفي  
 لفظ لمسلم : « والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم » . وروى أبو داود  
 والنسائي عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحل دم امرئ  
 مسلم إلا ياحدى ثلاث خصال : زان محصن يرحم ، ورجل قتل متعمداً فيقتل ،

(١) مضى في ص : ٩٠ - ٩١ من هذا الجزء .

(٢) من حديث في البخارى ٩ : ٢٧٩ - ٢٨٠ ، و ١٢ : ١٥٤ - ١٥٥ ، و ١٣ :

٢٣٧ - ٢٣٨ (فتح) . ومسلم ١ : ٤٣٨ - ٤٣٩ . ورواه أحمد في المستدرك : ٢٤٨ (حلى) .

ورجل يخرج من الإسلام حارب الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو يبنى من الأرض . وهذا لفظ النسائي . وعن أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، أنه قال وهو محصور : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : رجل كفر بعد إسلامه ، أو زنى بعد إحصانه ، أو قتل نفساً بغير نفس ، فوالله ما زينت في جاهلية ولا إسلام ، ولا تمنيت أن لى بديني بدلا منه بعد إذ هداني الله ، ولا قتلت نفساً ، فم تفتلونى ؟ ! » . رواه الإمام أحمد والترمذى والنسائي وابن ماجه . وقال الترمذى : هذا حديث حسن<sup>(١)</sup> . وقد جاء النهى والزجر والوعيد فى قتل المعاهد ، وهو المستأمن من أهل الحرب ، فروى البخارى عن عبد الله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « من قتل معاهداً لم يرحَ رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً . وعن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « من قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر بذمة الله ، فلا يرحَ رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً » . رواه ابن ماجه والترمذى ، وقال : حسن صحيح . وقوله « ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون » أى : هذا مما وصاكم به لعلكم تعقلون عن الله أمره ونهيه .

﴿ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ، وَأَوْفُوا بِالْكَفِيلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ، لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ، وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾

عن ابن عباس ، قال : « لما أنزل الله ” ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن “ و ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ — الآية — : فانطلق من

(١) المسند : ٤٦٨ ، بنحوه . ورواه أيضاً مطولاً ومختصراً : ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٥٢ ،

كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله ويفسد ، فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله ﴿ ويستلونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فيآخوانكم ﴾ ، قال : فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم . رواه أبو داود (١) . وقوله ” حتى يبلغ أشده ” قال الشعبي ومالك وغير واحد من السلف : يعنى : حتى يحتلم . وقوله ” وأوفوا الكيل والميزان بالقسط ” يأمر تعالى بإقامة العدل فى الأخذ والإعطاء ، كما توعده على تركه فى قوله تعالى : ﴿ ويل للمطففين \* الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون \* وإذا كالوهم أو وزوهم يخسرون \* ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون \* ليوم عظيم \* يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ . وقد أهلك الله أمة من الأمم كانوا يخسون الكيال والميزان . وقوله تعالى ” لا تكلف نفساً إلا وسعها ” أى : من اجتهد فى أداء الحق وأخذه ، فإن أخطأ بعد استفراغ وسعه وبدل جهده فلا حرج عليه . وقوله ” وإذا قلم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ” كما قال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ﴾ . وكذا التى تشبهها فى سورة المائدة . يأمر تعالى بالعدل فى الفعال والمقال على القريب والبعيد . والله تعالى يأمر بالعدل لكل أحد فى كل وقت فى كل حال . ” وبعهد الله أوفوا ” قال ابن جرير : يقول : وبوصية الله التى أوصاكم بها فأوفوا ، وإيفاء ذلك أن تطيعوه فيما أمركم ونهاكم ، وتعملوا بكتابه وسنة رسوله ، وذلك هو الوفاء بعهد الله ” ذلكم وصاكم به ” يقول تعالى : هذا أوصاكم به وأمركم به وأكد عليكم فيه ” لعلكم تذكرون ” أى : تتعظون وتنهون مما كنتم فيه قبل هذا . وقرأ بعضهم بتشديد الذال ، وآخرون بتخفيفها .

﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ، ذَلِكَمِ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٥٦)

قال ابن عباس في قوله " ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله " وفي قوله : ﴿ أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ - ونحو هذا في القرآن ، قال : أمر الله المؤمنين بالجماعة ، ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة ، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمرء والخصومات في دين الله . ونحو هذا قال مجاهد وغير واحد . وروى الإمام أحمد بن حنبل عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال : « خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ بيده ، ثم قال : هذا سبيل الله مستقيماً ، وخط عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذه السبل ، ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ " وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله " . ورواه الحاكم ، وقال : صحيح ولم يخرجاه . ورواه ابن جرير . ورواه الحاكم من طريق آخر ، وقال : صحيح ولم يخرجاه . ورواه النسائي وابن مردويه . فقد صححه الحاكم - كما رأيت - من الطريقتين <sup>(١)</sup> . وقد روى من حديث النواس بن سمعان نحوه : روى الإمام أحمد عن النواس بن سمعان ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً وعن جَنَبَتَيْ الصراط سورانٍ ، فيهما أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وعلى باب الصراط داعٍ يقول : يا أيها الناس ، ادخلوا الصراط المستقيم جميعاً ولا تعرجوا ، وداعٍ يدعو من جوف الصراط ، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب ، قال : ويحك ، لا تفتح ، فإنك إن تَفَتَحْتَهُ تَلَجَّجَهُ ، فالصراط الإسلام ، والسورانِ حدود الله ، والأبواب المفتحة محارم الله ، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله ، والداعي من فوقٍ وأعطى الله في قلب كل مسلم » . ورواه الترمذي والنسائي . وقال الترمذي : حسن غريب <sup>(٢)</sup> . وقوله " فاتبعوه ولا تتبعوا السبل " إنما وَحَّدَ سبيله لأن الحق واحد ، ولهذا جمع السبل لتفرقتها وتشعبها . كما قال تعالى : ﴿ الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ، والذين

(١) المسند : ٤٤٣٧ . ورواه أيضاً : ٤١٤٢ . والحاكم ٢ : ٣١٨ . ورواه أيضاً ابن حبان في صحيحه ، رقم : ٥ (بتحقيقنا) . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٢٢ . وقال : « رواه أحمد والبخاري ، وفيه عاصم بن بهدلة ، وهو ثقة ، وفيه ضعف » .  
(٢) المسند : ١٧٧١١ . وقد مضى ج ١ ص ٨١ .

كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات ، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴿ . وروى ابن أبي حاتم عن عبادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيكم يبايعني على هؤلاء الآيات الثلاث ؟ ثم تلا ﴿ قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ﴾ - حتى فرغ من ثلاث آيات ، ثم قال : ومن وفى بهن آجره الله ، ومن انتقص منهن شيئاً فأدرکه الله في الدنيا كانت عقوبته ، ومن أخره إلى الآخرة كان أمره إلى الله ، إن شاء أخذه وإن شاء عفا عنه ﴿ (١) .

﴿ ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ .

قال ابن جرير : " ثم آتينا موسى الكتاب " تقديره : ثم قل يا محمد مخبراً عنا بأنا آتينا موسى الكتاب ، بدلالة قوله تعالى : ﴿ قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ﴾ . قلت : وفي هذا نظر ، و « ثم » ههنا إنما هي لعطف الخبر بعد الخبر ، لا للترتيب ههنا ، كما قال الشاعر :

قل لمن سادَ ثم سادَ أبوه ثم من قبل ذلك قد سادَ جدُّه

وههنا لما أخبر الله تعالى عن القرآن بقوله : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ﴾ - عطف بمدح التوراة ورسولها فقال " ثم آتينا موسى الكتاب " . وكثيراً ما يقرن الله تعالى بين ذكر القرآن والتوراة ، كقوله تعالى : ﴿ ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة ، وهذا كتاب مصدق لساناً عربياً ﴾ . وقوله أول هذه السورة : ﴿ قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً ﴾ - الآية ، وبعدها : ﴿ وهذا كتاب أنزلناه مبارك ﴾ - الآية . وقال تعالى مخبراً عن المشركين : ﴿ فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا أوتى مثل ما أوتى موسى ﴾ ، قال الله تعالى : ﴿ أو لم يكفروا بما أوتى موسى من قبل ، قالوا

(١) مضى من رواية الحاكم .

سحران تظاهرا ، وقالوا إنا بكل كافرون ﴿ . وقال تعالى مخبراً عن الجن أنهم قالوا : ﴿ يا قومنا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصداقاً لما بين يديه يهدي إلى الحق وإلى صراط مستقيم ﴾ . وقوله تعالى ” تماماً على الذى أحسن “ أى : آتيناه الكتاب الذى أنزلناه إليه تماماً كاملاً جامعاً لما يحتاج إليه فى شريعته . كما قال تعالى : ﴿ وكتبنا له فى الألواح من كل شىء ) - الآية . وقوله ” على الذى أحسن “ أى : جزاءً على إحسانه فى العمل وقيامه بأوامرنا وطاعتنا ، كقوله : ﴿ هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ . وقوله : ﴿ وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال إني جاعلك للناس إماماً ﴾ . وقوله : ﴿ وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون ﴾ . وقال الربيع بن أنس ” ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذى أحسن “ يقول : أحسن فيما أعطاه الله . وقال قتادة : من أحسن فى الدنيا تم له ذلك فى الآخرة . واختار ابن جرير أن تقدير الكلام : ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على إحسانه . فكأنه جعل « الذى » مصدريةً ، كما قيل فى قوله تعالى : ﴿ وخضمت كالذى خاضوا ﴾ - أى : كخوضهم . وقال آخرون : « الذى » ههنا بمعنى : الذين . قال ابن جرير : وذكر عبد الله بن مسعود أنه كان يقرؤها : تماماً على الذين أحسنوا ، وقال مجاهد ” تماماً على الذى أحسن “ قال : على المؤمنين والمحسنين . وكذا قال أبو عبيدة . وقال البغوى : والمحسنون الأنبياء والمؤمنون ، يعنى أظهرنا فضله عليهم . قلت : كما قال تعالى : ﴿ قال يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى ﴾ ، ولا يلزم اصطفاؤه على محمد خاتم الأنبياء والخليل عليهما السلام ، لأدلة أخر ، قال ابن جرير : وروى أبو عمرو بن العلاء عن يحيى بن يعمر : أنه كان يقرؤها ” تماماً على الذى أحسن “ رفعاً ، بتأويل : على الذى هو أحسن . قال : وهذه قراءة لا أستجيز القراءة بها ، وإن كان لها فى العربية وجه صحيح ، وقيل : معناه : تماماً على إحسان الله زيادة على ما أحسن إليه . حكاه ابن جرير والبغوى . ولا منافاة بينه وبين القول الأول ، وبه جمع ابن جرير كما بيناه . والله الحمد . وقوله ” وتفصيلاً لكل شىء وهدى ورحمة “ فيه مدح لكتابه الذى أنزله الله عليه ” لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون \* وهذا كتاب

أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون“ فيه الدعوة إلى اتباع القرآن ،  
ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة .

﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا  
عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَنَفْلِحِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْنا الْكِتَابَ لَكُنَّا  
أَهْدَى مِنْهُمْ ، فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ، فَمَنْ  
أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ، سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ  
عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ .

قال ابن جرير : معناه : وهذا كتاب أنزلناه لثلاثا تقولوا : ” إنما أنزل  
الكتاب على طائفتين من قبلنا “ يعنى : لينقطع عنركم . كما قال تعالى :  
﴿ ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا  
فتتبع آياتك ونكون من المؤمنين ﴾ وقوله ” على طائفتين من قبلنا “ قال ابن  
عباس : هم اليهود والنصارى . وكذا قال مجاهد وقتادة وغير واحد . وقوله ” وإن  
كنا عن دراستهم لغافلين “ أى : وما كنا نفهم ما يقولون ، لأنهم ليسوا بلساننا ،  
ونحن فى شغل وغفلة مع ذلك عما هم فيه . وقوله ” أو تقولوا لو أنا أنزل علينا  
الكتاب لكننا أهدى منهم “ أى : وقطعاً لتعللكم أن تقولوا لو أنا أنزل علينا ما أنزل  
عليهم لكننا أهدى منهم فيما أوتوه ، كقوله تعالى : ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم  
لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من إحدى الأمم ، فلما جاءهم نذير ما زادهم إلا  
نفوراً ﴾ - الآية . وهكذا قال ههنا ” فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى ورحمة “  
يقول : فقد جاءكم من الله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم النبي العربى قرآنٌ  
عظيم ، فيه بيان للحلال والحرام ، وهدى لما فى القلوب ، ورحمة من الله لعباده  
الذين يتبعونه ويقتفون ما فيه . وقوله ” فن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف  
عنها “ أى : لم ينتفع بما جاء به الرسول ، ولا اتبع ما أرسل به ، ولا ترك غيره ،



بل صدف عن اتباع آيات الله ، أى ؛ صرف الناس وصددهم عن ذلك . قاله السدى . وعن ابن عباس ومجاهد وقتادة ” وصدف عنها “ - : أعرض عنها . وقول السدى ههنا فيه قوة ، لأنه قال ” فن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها “ كما تقدم في أول السورة : ﴿ وهم يهون عنه وينأون عنه وإن يهلكون إلا أنفسهم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب ﴾ . وقال في هذه الآية الكريمة ” سنجزى الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون “ . وقد يكون المراد كما قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة ” فن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها “ - أى : لا آمن بها ولا عمل بها . كقوله تعالى : ﴿ فلا صدق ولا صلى \* ولكن كذب وتولى ﴾ . ونحو ذلك من الآيات الدالة على اشتغال الكافر على التكذيب بقلبه وترك العمل بجوارحه . ولكن كلام السدى أقوى وأظهر . والله أعلم .

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ، يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامِنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا ، قُلِ انْتَضِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾ (١٥٨) .

يقول تعالى متوعداً للكافرين به والمخالفين لرسله والمكذبين آياته والصادقين عن سبيله - : ” هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك “ وذلك كائن يوم القيامة ” أو يأتي بعض آيات ربك “ وذلك قبل يوم القيامة ، كائن من أمارات الساعة وأشراطها . كما روى البخارى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا رآها الناس آمن منّ عليها ، فذلك حين ” لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل “ . وأخرجه بقية الجماعة في كتبهم إلا الترمذى . وروى ابن جرير عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاث إذا خرجن

” لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً “ — :  
 طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض » . ورواه أحمد ، وعنده :  
 « والدخان » . ورواه مسلم <sup>(١)</sup> . وروى ابن جرير عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت آمن الناس كلهم ، وذلك حين ” لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل “ الآية » <sup>(٢)</sup> . وروى ابن جرير عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها قبل منه » . لم يخرجها أحد من أصحاب الكتب الستة <sup>(٣)</sup> . وعن أبي ذر جندب بن جنادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتدرى أين تذهب الشمس إذا غربت ؟ قلت : لا أدري ! قال : إنها تنتهي دون العرش فتخر ساجدة ثم تقوم ، حتى يقال لها : ارجعي ، فيوشك يا أبا ذر أن يقال لها : ارجعي من حيث جئت ، وذلك حين ” لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل “ » . رواه الشيخان وغيرهما . وروى الإمام أحمد عن حذيفة بن أسيد [ أبي سريحة ] الغفاري ، قال : « أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ، ونحن نتذاكر الساعة ، فقال : لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها ، والدخان ، والدابة ، وخروج يأجوج ومأجوج ، وخروج عيسى ابن مريم ، والدجال ، وثلاثة خسوف : خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، ونار تخرج من قعر عدن ، تسوق — أو تحشُر — الناس ، تبيت معهم حيث باتوا ، وتقيل معهم حيث قالوا » . ورواه مسلم وأهل السنن الأربعة . وقال الترمذي : حسن صحيح <sup>(٤)</sup> . وعن صفوان بن عَسَّال ،

(١) الطبري : ١٤٢٤٧ . والمسند : ٩٧٥١ .

(٢) الطبري : ١٤٢١٩ .

(٣) الطبري : ١٤٢٢٠ . ورواه أحمد في المسند : ٧٦٩٧ . وقد بينت في تخريجه في المسند

أنه رواه مسلم في صحيحة ٢ : ٣١٢ . فلا ينبغي أن يوصف بأنه لم يخرجها أحد من أصحاب الكتب الستة .

(٤) المسند : ١٦٢١٣ . ومسلم ٢ : ٣٦٦ - ٣٦٧ . وقد مضى ج ٤ ص ٤٢ .

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « إن الله فتح باباً قبيل المغرب ، عرضه سبعون عاماً ، للتوبة ، لا يغلاق حتى تطلع الشمس منه » . رواه الترمذى وصححه ، والنسائى وابن ماجه — من حديث طويل . وروى الإمام أحمد عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير ، قال : « جلس ثلاثة نفر من المسلمين إلى مروان بالمدينة ، فسمعوه وهو يحدث عن الآيات : أن أولها خروج الدجال ، قال : فانصرف النفر إلى عبد الله بن عمرو ، فحدثوه بالذى سمعوه من مروان فى الآيات ، فقال : لم يقل مروان شيئاً ! قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة ضحى ، فأيتهما كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على إثرها ، ثم قال عبد الله — وكان يقرأ الكتب — : وأظن أولها خروجاً طلوع الشمس من مغربها ، وذلك أنها كلما غربت أتت تحت العرش وسجدت ، واستأذنت فى الرجوع فأذن لها فى الرجوع ، حتى إذا بدا لله أن تطلع من مغربها فعلت كما كانت تعمل ، أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت فى الرجوع ، فلم يُردَّ عليها شيء ، ثم تستأذن فى الرجوع ، فلا يردُّ عليها شيء ، حتى إذا ذهب من الليل ما شاء الله أن يذهب ، وعرفت أنه إذا أذن لها فى الرجوع لم تدرك المشرق ، قالت : رب ، ما أبعد المشرق ، من لى بالناس ؟ حتى إذا صار الأفق كأنه طوق ، استأذنت فى الرجوع ، فيقال لها : من مكانك فاطلعي ، فطلعت على الناس من مغربها . ثم تلا عبد الله هذه الآية ” لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيراً “ . وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه (١) .

وروى الإمام أحمد عن ابن السعدى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يُقاتل ، فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن

(١) المسند : ٦٨٨١ . ورواه الطبرى أيضاً مطولاً : ١٤٢١٤ ، ١٤٢١٥ . وقد تساهل الحافظ ابن كثير فى نسبتها لمسلم وأبى داود وابن ماجه ، فإنهم لم يخرجوه بهذه السبابة ، إنما رَوَوْا قطعة منه مختصرة . وذلك ذكره الهيثمى فى الزوائد ٨ : ٨ - ٩ عن هذه الرواية . وأصاب فى ذلك . ورواه الحاكم ٤ : ٥٠٠ - ٥٠١ ، ٥٤٧ - ٥٤٨ . وتفصيل التخرىج فى المسند والطبرى .

الهجرة خصلتان : إحداهما تهجر السيئات ، والأخرى تهاجر إلى الله ورسوله ، ولا تنقطع ما تُقْبِلَتِ التوبةُ ، ولا تزال التوبة مقبولةً حتى تطلع الشمس من المغرب ، فإذا طلعت طُبع على كل قلب بما فيه ، وكُفِيَ الناسُ العملُ . هذا الحديث حسن الإسناد ، ولم يخرج به أحد من أصحاب الكتب الستة (١) . فقوله ” لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل “ أى : إذا أنشأ الكافر إيماناً يومئذ لا يقبل منه ، فأما من كان مؤمناً قبل ذلك ، فإن كان مخلصاً في عمله فهو بخير عظيم ، وإن كان مخاطباً فأحدث توبة يومئذ لم تقبل منه توبته ، كما دلت عليه الأحاديث المتقدمة . وعليه يحمل قوله تعالى ” أو كسبت في إيمانها خيراً “ أى : ولا يقبل منها كسب عمل صالح إذا لم يكن عاملاً به قبل ذلك . وقوله ” قل انتظروا إنا منتظرون “ تهديد شديد للكافرين ، ووعيد أكيد لمن سوف يإيمانه وتوبته إلى وقت لا ينفعه ذلك . وإنما كان هذا الحكم عند طلوع الشمس من مغربها لاقتراب وقت القيامة وظهور أشراتها . كما قال : ﴿ فهل ينظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة ، فقد جاء أشراتها ، فأنى لهم إذا جاءتهم ذكراهم ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين \* فلم يكن ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ، سنة الله التي قد خلت في عباده ، وخسر هنالك الكافرون ﴾ .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْبًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ، إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (١٥٩) .

قال مجاهد وقتادة والضحاك والسدى : نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى . وقال ابن عباس في قوله ” إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً “ — : وذلك أن اليهود والنصارى اختلفوا قبل أن يبعث محمد صلى الله عليه وسلم فتنفروا ، فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم أنزل ” إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست

منهم في شيء" — الآية . والظاهر : أن الآية عامة في كل من فارق دين الله وكان مخالفاً له ، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، وشرعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق ، فمن اختلف فيه " وكانوا شيعاً " أى : فرقاً ، كأهل الملل والنحل ، وهى الأهواء والضلالات — فالله قد برأ رسوله مما هم فيه . وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى ، أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ . وفى الحديث : « نحن معاشر الأنبياء أولاد علات ، ديننا واحد » . فهذا هو الصراط المستقيم ، وهو ما جاءت به الرسل : من عبادة الله وحده لا شريك له ، والتمسك بشريعة الرسول المتأخر . وما خالف ذلك فضلالات وجهالات ، وآراء وأهواء ، والرسل برءاء منها . كما قال " لست منهم في شيء " وقوله " إنما أمرهم إلى الله ، ثم ينبتهم بما كانوا يفعلون " كقوله : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة ، إن الله على كل شيء شهيد ﴾ .

ثم بين كيفية فصله يوم القيامة ، فى حكمه وعدله ، فقال :

﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (١٦٠) .

وهذه الآية الكريمة مفصلة لما أجمل فى الآية الأخرى ، وهى قوله : ﴿ من جاء بالحسنة فله خير منها ﴾ . وقد وردت الأحاديث مطابقة لهذه الآية . كما روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى : إن ربكم عز وجل رحيم ، من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشرأ ، إلى سبعمائة ، إلى أضعاف كثيرة ، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له واحدة " أو يحموها الله عز وجل ، ولا يهلك على الله إلا هالك » . ورواه البخارى ومسلم

والنسائي<sup>(١)</sup> . وروى أحمد أيضاً عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله عز وجل : من عمل حسنة فله عشر أمثالها وأزيد ، ومن عمل سيئة فجزاؤها مثلها أو أغفر ، ومن عمل قرأب الأرض خطيئة ثم لقيني لا يشرك بي شيئاً جعلت له مثلها مغفرة ، ومن اقرب إلى شبراً اقرب إليه ذراعاً ، ومن اقرب إلى ذراعاً اقرب إليه باعاً ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة » . ورواه مسلم وابن ماجه . وروى الحافظ أبو يعلى الموصلي عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشراً ، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء ، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة »<sup>(٢)</sup> . واعلم أن تارك السيئة الذي لا يعملها على ثلاثة أقسام : تارة يتركها لله ، فهذا تكب له حسنة على كفه عنها لله تعالى ، وهذا عمل ونية ، ولهذا جاء أنه يكتب له حسنة ، كما جاء في بعض ألفاظ الصحيح : « فإنما تركها من جرأتى » . أى : من أجلي . وتارة يتركها نسياناً وذهولاً عنها ، فهذا لا له ولا عليه ، لأنه لم ينو خيراً ولا فعل شراً . وتارة يتركها عجزاً وكسلاً عنها ، بعد السعى في أسبابها والتلبس بما يقرب منها ، فهذا بمنزلة فاعلها . كما جاء الحديث في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قالوا : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه »<sup>(٣)</sup> . وروى الإمام أحمد عن خريم بن فاتك الأسدي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الناس أربعة ، والأعمال ستة ، فالتاس موسع له في الدنيا والآخرة ، وموسع له في الدنيا مقتور عليه في الآخرة ، ومقتور عليه في

(١) المسند : ٢٥١٩ . ورواه قبل ذلك مختصراً : ٢٠٠١ .

(٢) إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في التروايد ١٠ : ١٤٥ ، وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » .

(٣) البيهقي ١ : ٨١ ، و ١٢ : ١٧٣ (فتح) . وسنن ٢ : ٣٦٢ - كلاهما من حديث أبي بكر . وقد مضى بنحو ج ٤ ص ١٢٥ من رواية أخرى للشيخين أيضاً عن أبي بكر ، بلفظ : « إذا تواجه المسلمان » .

الدنيا موسع له في الآخرة ، وشقى في الدنيا والآخرة ، والأعمال موجبتان ، ومثل بمثل ، وعشرة أضعاف ، وسبعمائة ضعف ، فاللوجبتان : من مات مسلماً مؤمناً لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة ، ومن مات كافراً وجبت له النار ، ومن هم بحسنة فلم يعملها ، فعلم الله أنه قد أشعرا قلبه وحرص عايبها كتبت له حسنة ، ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ، ومن عملها كتبت واحدة ولم تضاعف عليه ، ومن عمل حسنة كانت له بعشر أمثالها ، ومن أنفق نفقة في سبيل الله عز وجل كانت له بسبعمائة ضعف » ورواه الترمذى والنسائي ببعضه « (١) .

وروى ابن أبي حاتم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يحضر الجمعة ثلاثة نفر : رجل حضرها بلغو ، فهو حظها منها ، ورجل حضرها بدعاء ، فهو رجل دعا الله فإن شاء أعطاه وإن شاء منعه ، ورجل حضرها بإنصات وسكوت ، ولم يتخط رقبة مسلم ، ولم يؤذ أحداً ، فهي كفارة له إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام ، وذلك لأن الله يقول ” من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها “ (٢) . وعن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدهر كله » .

رواه الإمام أحمد - وهذا لفظه - والنسائي وابن ماجه والترمذى ، وزاد : « فأنزل الله تصديق ذلك في كتابه ” من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها “ اليوم بعشرة أيام » . ثم قال : هذا حديث حسن . والأحاديث والآثار في هذا كثيرة جداً ، وفيما ذكر كفاية ، إن شاء الله وبه الثقة .

﴿ قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ .

(١) المسند ٤ : ٢٤٥ (حلق) . وهو حديث صحيح .

(٢) إسناده صحيح . ورواه أيضاً أحمد في المسند : ٧٠٠٢ . ورواه قبل ذلك مختصراً :

يقول تعالى أمراً لنبية صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين ، أن يجبر بما أنعم به عليه من الهداية إلى صراطه المستقيم ، الذى لا اعوجاج فيه ولا انحراف " ديناً قيباً " أى : قائماً ثابتاً " ملة لإبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين " كقوله : ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ﴾ . وقوله : ﴿ وجاهدوا فى الله حتى تهاجروا ، هو اجتباكم وما جعل عليكم فى الدين من حرج ، ملة أبائكم إبراهيم ﴾ . وقوله : ﴿ إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين \* شاكراً لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم \* وآتيناه فى الدنيا حسنة ، وإنه فى الآخرة لمن الصالحين \* ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ . وليس يلزم من كونه عليه السلام أمر باتباع ملة إبراهيم الحنيفية أن يكون إبراهيم أكمل منه فيها ، لأنه عليه السلام قام بها قياماً عظيماً ، وأكملت له إكمالاً تاماً لم يسبقه أحد إلى هذا الكمال . ولهذا كان خاتم الأنبياء ، وسيد ولد آدم على الإطلاق ، وصاحب المقام المحمود الذى يرغب إليه الخلق كلهم ، حتى إبراهيم الخليل عليه السلام . وقد روى ابن مردويه عن ابن أبى ، عن أبيه ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبح قال : أصبحنا على ملة الإسلام ، وكلمة الإخلاص ، ودين نبينا محمد ، وملة أبينا إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين » <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، أنه قال : « قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أى الأديان أحبُّ إلى الله تعالى ؟ قال : الحنيفية السمحة » <sup>(٢)</sup> . وروى أحمد عن عائشة ، قالت : « وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذقني على منكبيه ، لأنظر إلى زفن الحبشة ، حتى كنت التى مللتُ فانصرفتُ عنه » ، قال عروة : إن عائشة قالت : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ : لتعلم يهودُ أن فى ديننا فسحة ، إني أرسلت بحنيفية سمحة » <sup>(٣)</sup> . أصل الحديث مخرج فى الصحيحين ، والزيادة لها شواهد

(١) إسناده صحيح .

(٢) المسند : ٢١٠٧ . وإسناده صحيح .

(٣) المسند : ٦ : ١١٦ (حلي) . وإسناده صحيح . وقد مضت الإشارة إليه مختصراً ج ٢



من طرق عدة ، وقد استقصيتُ طرقها في شرح البخارى . والله الحمد والمنة ، وقوله تعالى ” قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين “ يأمره تعالى أن يخبر المشركين - الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه - أنه مخالف لهم في ذلك ، فإن صلاته لله ، ونسكه على اسمه وحده لا شريك له . وهذا كقوله تعالى ﴿ فصل لربك وانحر ﴾ . أى : أخلص له صلاتك وذبيحتك ، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها ، فأمره تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه ، والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى . وقوله ” وأنا أول المسلمين “ قال قتادة : أى من هذه الأمة . وهو كما قال ، فإن جميع الأنبياء قبله كلهم كانت دعوتهم إلى الإسلام ، وأصله : عبادة الله وحده لا شريك له . كما قال : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ . وقد أخبر تعالى عن نوح أنه قال لقومه : ﴿ فإن توليتم فما سألتكم من أجر ، إن أجرى إلا على الله ، وأمرت أن أكون من المسلمين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ، ولقد اصطفيناه في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين \* إذ قال له ربه أسلم ، قال أسلمت لرب العالمين \* ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب ، يا بنى إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ . وقال يوسف عليه السلام : ﴿ رب قد آتيتنى من الملك وعلمتنى من تأويل الأحاديث ، فاطر السموات والأرض ، أنت ولي فى الدنيا والآخرة ، توفنى مسلماً وألحقنى بالصالحين ﴾ . وقال موسى : ﴿ يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين \* فقالوا على الله توكلنا ، ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين \* ونجنا برحمتك من القوم الكافرين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ، يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بى وبرسولى ، قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون ﴾ . فأخبر تعالى أنه بعث رسله بالإسلام ، ولكنهم متفاوتون فيه بحسب شرائعهم الخاصة التى ينسخ بعضها بعضاً ، إلى أن نسخت بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ، التى لا تنسخ أبد الآبدين ، ولا تزال قائمة منصوره ،

وأعلامها منشورة ، إلى قيام الساعة . ولهذا قال عليه السلام : « نحن معاشر الأنبياء أولاد علات ، ديننا واحد » (١) . فإن أولاد العلات : هم الإخوة من أب واحد وأمها شتى . فالدين واحد ، وهو عبادة الله وحده لا شريك له ، وإن تنوعت الشرائع التي هي بمنزلة الأمهات ، كما أن إخوة الأخياف عكس هذا : بنو الأم الواحدة من آباء شتى ، والإخوة الأعيان : الأشقاء من أب واحد وأم واحدة . والله أعلم . وقد روى الإمام أحمد عن علي : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كبر استفتح ، ثم قال : وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربي وأنا عبدك ، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعاً ، لا يغفر الذنوب إلا أنت ، واهدني لأحسن الأخلاق ، لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، واصرف عني سيئها ، لا يصرف سيئها إلا أنت ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب إليك » . ثم ذكر تمام الحديث فيما يقوله في الركوع والسجود والشهادة . وقد رواه مسلم في صحيحه (٢) .

﴿ قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ ابْنِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ، وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (١٦٤) .

يقول تعالى " قل " يا محمد لهؤلاء المشركين بالله في إخلاص العبادة له والتوكل عليه - " أغير الله ابني رباً " أى : أطاب رباً سواه ، يريني ويحفظني ويكلؤني ويدبر أمرى . أى : لا أتوكل إلا عليه ، ولا أنيب إلا إليه ،

(١) مضى مراراً ، آخرها ج ٤ ص ١٦٩ .

(٢) المسند : ٧٢٩ . وصحيح مسلم ١ : ٢١٥ . والمحلى لابن حزم ٤ : ٩٥ - ٩٦ .

(بتحقيقنا) .

لأنه رب كل شيء ومليكه ، وله الخلق والأمر . فهذه الآية فيها الأمر بإخلاص التوكل ، كما تضمنت التي قبلها إخلاص العباد له لا شريك له . وهذا المعنى يقرب بالآخر كثيراً في القرآن . كقوله تعالى مرشداً لعباده أن يقولوا له : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ . وقوله : ﴿ فاعبده وتوكل عليه ﴾ . وقوله : ﴿ قل هو الرحمن أمنا به وعليه توكلنا ﴾ . وقوله : ﴿ رب المشرق والمغرب ، لا إله إلا هو فاتخذة وكيلاً ﴾ . وأشبه ذلك من الآيات . وقوله ” ولا تكسب كل نفس إلا عليها ، ولا تزر وازرة وزر أخرى “ إخباراً عن الواقع يوم القيامة في جزاء الله تعالى وحكمه وعدله : أن النفوس إنما تُجازى بأعمالها : إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد . وهذا من عدله تعالى . كما قال : ﴿ وإن تدعُ مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى ﴾ . وقوله : ﴿ فلا يخاف ظلماً ولا هضماً ﴾ . قال العلماء بالتفسير : أى فلا يظلم بأن يُحمل عليه سيئات غيره ، ولا يُهضم بأن يُنقص من حسناته . وقال تعالى : ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين ﴾ . معناه : كل نفس مرتبهة بعملها السيئ ، إلا أصحاب اليمين ، فإنه قد تعود بركات أعمالهم الصالحة على ذرياتهم وقراباتهم . كما قال في سورة الطور : ﴿ والذين آمنوا واتبعتهم ذرياتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم ، وما ألتناهم من عملهم من شيء ﴾ <sup>(١)</sup> . أى : ألحقنا بهم ذرياتهم في المنزلة الرفيعة في الجنة ، وإن لم يكونوا قد شاركوهم في الأعمال ، بل في أصل الإيمان . ﴿ وما ألتناهم ﴾ أى : أنقصنا أولئك السادة الرفعاء من أعمالهم شيئاً حتى ساويناهم وهؤلاء الذين هم أنقص منهم في المنزلة ، بل رفعهم تعالى إلى منازل الآباء بركة أعمالهم ، بفضلهم ومسئته . ثم قال : ﴿ كل امرئ بما كسب رهين ﴾ . أى : من شره . وقوله ” ثم إلى ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون “ أى : اعملوا على مكانتكم ، إنا عاملون على ما نحن عليه ، فستعرضون وتعرض

(١) (ذرياتهم) في الموضعين في هذه الآية من سورة الطور - بالجمع - هي قرابة ابن عامر وأبي عمرو ، من السبعة . وبها كتب الحافظ المؤلف في هذا الموضع ، كما ثبت في المخطوطتين . وقراءة حفص وغيره (ذريتهم) في الموضعين ، بالإنفراد .

عليه ، وينبتنا وإياكم بأعمالنا وأعمالكم ، وما كنا نختلف فيه في الدار الدنيا .  
كما قال : ﴿ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَا أَعْرَمْنَا ، وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ \* قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا  
وَبَيْنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ ، وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ ﴾ .

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ  
بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ، إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ  
وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٦٥) .

يقول تعالى ” وهو الذي جعلكم خلائف الأرض “ أى جعلكم تعمرون  
الأرض جيلاً بعد جيل ، وقرناً بعد قرن ، وخلفاً بعد سلف . قاله ابن زيد وغيره .  
كما قال : ﴿ ولو نشاء لجلعنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون ﴾ . وكتقوله :  
﴿ ويجعلكم خلفاء الأرض ﴾ . وقوله : ﴿ إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ . وقوله :  
﴿ عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون ﴾ .  
وقوله ” ورفع بعضكم فوق بعض درجات “ أى : فاوت بينكم في الأرزاق  
والأخلاق ، والمحاسن والمساوى ، والمناظر والأشكال والألوان ، وله الحكمة في  
ذلك . كتقوله : ﴿ نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق  
بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ﴾ . وقوله ﴿ انظر كيف فضلنا  
بعضهم على بعض ، وللآخرة أكبر درجاتٍ وأكبر تفضيلاً ﴾ . وقوله ” ليلوكم  
فيما آتاكم “ أى : ليختبركم في الذي أنعم به عليكم وامتحنكم به ، ليختبر الغنى  
في غناه ويسأله عن شكره ، والفقير في فقره ويسأله عن صبره . وقد روى مسلم  
عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الدنيا  
حلوة خضيرة ، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر ماذا تعملون ، فاتقوا الدنيا واتقوا  
النساء ، فإن أول فتنة بنى إسرائيل كانت في النساء » (١) . وقوله ” إن ربك  
سريع العقاب “ ترهيب وترغيب ، أن حسابه وعقابه سريع فيمن عصاه وخالف  
رسله ” وإنه لغفور رحيم “ لمن والاه واتبع رسله فيما جاؤا به من خير وطلب .

(١) صحيح مسلم ٢ : ٢٢١ . والذي فيه : « فينظر كيف تعملون » .

وكثيراً ما يقرن الله تعالى في القرآن بين هاتين الصفتين . كما قال : ﴿ نبيء عبادى  
 أنى أنا الغفور الرحيم \* وأن عذابى هو العذاب الأليم ﴾ وقوله : ﴿ وإن ربك لذو  
 مغفرة للناس على ظلمهم \* وإن ربك لشديد العقاب ﴾ . وغير ذلك من الآيات  
 المشتملة على الترغيب والترهيب ، فتارة يدعو عباده إليه بالرغبة وصفة الجنة  
 والترغيب فيما لديه ، وتارة يدعوهم إليه بالرهبة وذكر النار وأنكالها وعذابها ،  
 والقيامة وأهوالها ، وتارة بهذا وهذا ، لينجع في كل بحسبه . جعلنا الله ممن أطاعه  
 فيما أمر ، وترك ما عنه نهى وزجر ، وصدقه فيما أخبر ، إنه قريب مجيب سميع  
 الدعاء ، جواد كريم وهاب ، وقد روى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ، قال : « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع  
 بالجنة أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من الجنة أحد ،  
 خلق الله مائة رحمة ، فوضع واحدة بين خلقه يتراحمون بها ، وعند الله تسعة  
 وتسعون [رحمة] » . ورواه الترمذى وقال : حسن . ورواه مسلم <sup>(١)</sup> .

آخر تفسير سورة الأنعام . والحمد لله المنة <sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

(١) المسند : ١٠٢٨٥ : ٢ . ومسلم ٣٢٥ ، ولكن ليس عنده قوله : « خلق الله مائة  
 رحمة . . . » . ولكنه ثابت عنده بجمناه ، ص ٣٢٤ - من وجه آخر من حديث أبي هريرة .  
 (٢) هنا بهامش المخطوطة العتيقة ما نصه : « آخر الجزء الثانى من تفسير سورة الأنعام ، من  
 خط المؤلف ، عفا الله عنه » .  
 و بهامشها أيضاً : « بلغ مقابلة بالأصل » .

## تفسير سورة الأعراف

وهي مكية

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الْمَصَّ ١ ﴾ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِيُنذِرَ بِهِ وَذِكْرًا لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ أَتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مَنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ، قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ .

قد تقام الكلام في أول سورة البقرة على ما يتعلق بالحروف وبسطه واختلاف الناس فيه . " كتاب أنزل إليك " أي : هذا كتاب أنزل إليك ، أي : من ربك " فلا يكن في صدرك حرج منه " قال مجاهد وقتادة والسدى : شك منه . وقيل : لا تتحرج به في إبلاغه والإنذار به و ﴿ اصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ﴾ . ولهذا قال " لتندر به " أي : أنزلناه إليك لتندر به الكافرين " وذكري للمؤمنين " . ثم قال تعالى مخاطباً للعالم " اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم " . أي : اقتضوا آثار النبي الأُمي الذي جاءكم بكتاب أنزل إليكم من رب كل شيء ومليكه " ولا تتبعوا من دونه أولياء " أي : لا تخرجوا عما جاءكم به الرسول إلى غيره ، فتكونوا قد عدلتم عن حكم الله إلى حكم غيره " قليلاً ما تذكرون " كقوله : ﴿ وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين ﴾ . وقوله : ﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ﴾ . وقوله : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ .

﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسًا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ④  
 فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ⑤  
 فَلَنَسْتَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَنَّ الْمُرْسَلِينَ ⑥ فَلَنَقْصُنَّ عَنْهُمْ  
 بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ⑦ ﴾

يقول تعالى "وكم من قرية أهلكتناها" أى : بمخالفة رسلنا وتكذيبهم ، فأعقبهم ذلك خزي الدنيا موصولاً بذي الأخرة . كما قال تعالى : ﴿ ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فكأين من قرية أهلكتناها وهى ظالمة ، فهى خاوية على عروشها ، وبئر معطلة وقصر مشيد ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وكم أهلكتنا من قرية بطرت معيشتها ، فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم إلا قليلاً ، وكنا نحن الوارثين ﴾ . وقوله "فجاءها بأسنا" أى : فكان منهم من جاءه أمر الله وبأسه ونقمته "بيئاتاً" أى : ليلاً "أو هم قائلون" من القيلولة ، وهى الاستراحة وسط النهار . وكلا الوقتين وقت غفلة وحو . كما قال : ﴿ أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بيئاتاً وهم نائمون \* أو آمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلبعون ﴾ . وقال : ﴿ أفأمن الذين مكروا السيئات أن يخسف الله بهم الأرض أو يأتيهم العذاب من حيث لا يشعرون \* أو يأخذهم فى تقلبهم ، فما هم بمعجزين \* أو يأخذهم على تخوف ، فإن ربكم لرؤف رحيم ﴾ . وقوله "فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا إلا أن قالوا إنا كنا ظالمين" أى : فما كان قولهم عند مجيء العذاب إلا أن اعترفوا بذنوبهم ، وأنهم حقيقون بهذا . كما قال تعالى : ﴿ وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة وأنشأنا بعدها قوماً آخرين \* فلما أحسوا بأسنا إذا هم منها يركضون \* لا تركضوا وارجعوا إلى ما أترفتم فيه ومساكنكم لعلكم تسألون \* قالوا يا ويلنا إنا كنا ظالمين \* فما زالت تلك دعواهم حتى جعلناهم حصيداً خامدين ﴾ . قال ابن جرير : فى هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة ما جاءت به الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم روى عن أبى سنان ، عن عبد الملك بن ميسرة الزرّاد ، قال :

« قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما هلك قوم حتى يُعذِّروا من أنفسهم ، قال : قلت لعبد الملك : كيف يكون ذلك ؟ قال : فقرأ هذه الآية ” فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا إلا أن قالوا إنا كنا ظالمين “ (١) . وقوله ” فلنستلن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين “ كقوله تعالى : ﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ﴾ . وقوله : ﴿ يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم ، قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب ﴾ . فالرب تبارك وتعالى يوم القيامة يسأل الأمم عما أجابوا رسله فيما أرسل به ، ويسأل الرسل أيضاً عن بلاغ رسالاته . ولهذا قال ابن عباس في تفسير هذه الآية ” فلنستلن الذين أرسل إليهم ولنستلن المرسلين “ قال : عما بلغوا . وروى ابن مردويه عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالإمام يُسأل عن الرجل ، والرجل يُسأل عن أهله ، والمرأة تُسأل عن بيت زوجها ، والعبد يسأل عن مال سيده ، ثم قرأ ” فلنستلن الذين أرسل إليهم ولنستلن المرسلين “ . وهذا الحديث مخرج في الصحيحين بدون هذه الزيادة . وقال ابن عباس في قوله ” فلنقصن عليهم بعلم وما كنا غائبين “ يوضع الكتاب يوم القيامة ، فيتكلم بما كانوا يعملون ، يعنى : أنه تعالى يخبر عباده يوم القيامة بما قالوا وبما عملوا ، من قليل وكثير ، وجليل وحقير ، لأنه تعالى شهيدٌ على كل شيء ، لا يغيب عنه شيء ، ولا يغفل عنه شيء ، بل هو العالم بخائنة الأعين وما تخفي الصدور ﴿ وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ، ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين ﴾ .

﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ ، فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝ (٨) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ ۚ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ۝ (٩) ﴾

(١) الطبرى : ١٤٣٢٣ . وذكر السيوطى ٣ : ٦٧ رواية ابن أبي حاتم بنحوه ، وقد جزم الطبرى هنا بصحته ! وما نراه صحيحاً ، فإن عبد الملك بن ميسرة الزراد يروى عن صفار الصحابة . ولا نراه أدرك ابن مسعود . عبد الملك مات بعد سنة ١١٠ ، وابن مسعود مات سنة ٣٢ أو ٣٣ .



يقول تعالى "والوزن" أى : للأعمال يوم القيامة "يومئذ الحق" أى : لا يظلم تعالى أحداً . كما قال تعالى : ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ، فلا تظلم نفس شيئاً ، وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فأما من ثقلت موازينه \* فهو فى عيشة راضية \* وأما من خفت موازينه \* فأمه هاوية \* وما أدراك ماهيه \* نار حامية ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فإذا نفخ فى الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون \* فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون \* ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم فى جهنم خالدون ﴾ . فصل : والذى يوضع فى الميزان يوم القيامة ، قيل : الأعمال وإن كانت أعراضاً ، إلا أن الله تعالى يقلبها يوم القيامة أجساماً . قال البغوى : يروى نحو هذا عن ابن عباس . كما جاء فى الصحيح من أن « البقرة وآل عمران يأتیان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيابتان أو فِرْقَان من طيرٍ صوافٍ » (١) . وكذلك فى الصحيح قصةُ القرآن ، وأنه : « يأتى صاحبه فى صورة شابّ شاحب اللون ، فيقول : من أنت ؟ فيقول : أنا القرآنُ الذى أسهرتُ ليلك وأظلماتُ نهارك » (٢) . وفى حديث البراء ، فى قصة سؤال القبر : « فيأتى المؤمنَ شابٌّ حسب اللون طيب الريح ، فيقول : من أنت ؟ فيقول : أنا عمك الصالح » . وذكر عكسه فى شأن الكافر والمنافق . وقيل : يوزن كتاب الأعمال ، كما جاء فى حديث البطاقة ، فى الرجل الذى يؤتى به ويؤضع له فى كفة تسعة وتسعون سجلاً ، كل سجل مدُّ البصر ، ثم يؤتى بتلك البطاقة فيها « لا إله إلا الله » فيقول : « يا رب ، وما هذه البطاقة مع هذه السجلات ؟ فيقول الله تعالى : إنك لا تظلم ، فتوضع تلك البطاقة فى كفة الميزان ، قال رسول الله صلى الله عليه

(١) هو جزء من حديث رواه أحمد وسلم ، من حديث أبي أمامة الباهلي ، وقد مضى ج ١ ص ٩٠ . ومضى نحوه أيضاً من حديث بريدة ، عند أحمد ، ج ١ ص ٨٩ - ٩٠ .  
(٢) ليس فى واحد من الصحيحين ، بل رواه - بنحوه - أحمد فى المسند ٥ : ٣٥٢ (حلبى) ، وابن ماجه : ٣٧٨١ ، كلاهما من حديث بريدة . وقال البوصيرى فى زوائده : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات » . ومعناه ثابت ضمن حديث بريدة الماضى ج ١ ص ٨٩ - ٩٠ .

وسلم : فطاشت السجلات وثقلت البطاقة » . رواه الترمذى بنحو من هذا وصححه .  
وقيل : يوزن صاحب العمل ، كما في الحديث : « يؤتى يوم القيامة بالرجل  
السمين فلا يزن عند الله جناح بعوضة ، ثم قرأ : ﴿ فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً ﴾ .  
وفي مناقب عبد الله بن مسعود ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أتعجبون  
من دقة ساقيه ! والذي نفسى بيده لهما في الميزان أثقلُ من أحدٍ » . وقد يمكن  
الجمع بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كله صحيحاً ، فتارة توزن الأعمال ، وتارة  
توزن محالها ، وتارة يوزن فاعلها . والله أعلم .

﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَ قَلِيلًا  
مَا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾ ﴾

يقول تعالى ممتناً على عبده فيما مكَّن لهم : من جعل الأرض قراراً ، وجعل  
فيها رواسى وأنهاراً ، وجعل لهم فيها منازل وبيوتاً ، وأباح لهم منافعها ، وسخر لهم  
السحاب لإخراج أرزاقهم منها ، وجعل لهم فيها معاش ، أى : مكاسب وأسباباً  
يتجرون فيها ، ويتسببون أنواع الأسباب ، وأكثرهم مع هذا قليل الشكر على  
ذلك . كما قال : ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ، إن الإنسان لظلوم  
كفار ﴾ . وقد قرأ الجميع "معاش" بلا همز ، إلا عبد الرحمن بن هرمز الأعرج  
فإنه همزها . والصواب الذى عليه الأكررون بلا همز ، لأن "معاش" جمع  
معيشة ، من « عاش يعيش عيشاً ومعيشة » . أصلها « مَعِيشَةٌ » ، فاستثقلت  
الكسرة على الياء فنقلت إلى العين ، فصارت « مَعِيشَةٌ » فلما جمعت رجعت  
الحركة إلى الياء لزوال الاستثقال ، فقيل « معاش » ووزنه « مَفَاعِيلٌ » ، لأن الياء  
أصلية فى الكلمة ، بخلاف مدائن وصحائف وبصائر ، جمع مدينة وصحيفة  
وبصيرة ، من « مدن » و « صحف » و « أبصر » فإن الياء فيها زائدة ، ولهذا  
تجمع على « فعائل » ، وتهمز لذلك . والله أعلم .

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ

فَسَجِدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾

ينبه تعالى بنى آدم في هذا المقام على شرف أبيهم آدم ، ويبين لهم عدوهم إبليس ، وما هو منظوٍ عليه من الحسد لهم ولأبيهم آدم ، ليحذروه ولا يتبعوا طرائقه - فقال تعالى " ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم " وهذا كقوله تعالى : ﴿ وإذا قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من صلصال من حمإٍ مسنون \* فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين ﴾ . وذلك : أنه تعالى لما خلق آدم عليه السلام بيده من طين لازب ، وصوره بشراً سوياً ، ونفخ فيه من روحه ، أمر الملائكة بالسجود له ، تعظيماً لشأن الربّ تعالى وجلاله ، فسمعوا كلهم وأطاعوا ، إلا إبليس لم يكن من الساجدين . وقد تقدم الكلام على إبليس في أول سورة البقرة <sup>(١)</sup> . وهذا الذى قرناه هو اختيار ابن جرير : أن المراد بذلك كله آدم عليه السلام . وعن ابن عباس " ولقد خلقناكم ثم صورناكم " قال : خلُقوا في أصلاب الرجال ، وصُوروا في أرحام النساء . رواه الحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . ونقل ابن جرير عن بعض السلف أيضاً : أن المراد بخلقناكم ثم صورناكم الذرية . وقال الربيع بن أنس والسدى وقتادة والضحاك في هذه الآية ، أى : خلقنا آدم ثم صورنا الذرية . وهذا فيه نظر ، لأنه قال بعده " ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم " فدل على أن المراد بذلك آدم . وإنما قيل ذلك بالجمع لأنه أبو البشر ، كما يقول تعالى لبنى إسرائيل الذين كانوا في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم : ﴿ وظلنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى ﴾ . والمراد آبائهم الذين كانوا في زمن موسى ، ولكن لما كان ذلك منةً على الآباء - الذين هم أصلٌ - صابراً كأنه واقع على الأبناء . وهذا بخلاف قوله تعالى : ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ﴾ - الآية ، فإن المراد منه آدم المخاوق من سلالة من طين ، وذريته مخلوقون من نطفة . وصح هذا لأن المراد من ﴿ خلقنا الإنسان ﴾ الجنس ، لا معيناً . والله أعلم .

﴿ قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا أَنْ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ، قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ، خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ﴾

قال بعض النحاة في توجيه قوله تعالى ” ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك “ : « لا » هنا زائدة . وقال بعضهم زيدت لتأكيد الجحد ، كقول الشاعر \* ما إن رأيتُ ولا سمعتُ بمثله \* فأدخل « إن » وهى للنفي على « ما » النافية ، لتأكيد النفي . قالوا وكذلك ههنا ” ما منعك أن لا تسجد “ مع تقدم قوله ﴿ لم يكن من الساجدين ﴾ . حكاهما ابن جرير وردهما . واختار أن ” منعك “ مضمّن معنى فعل آخر ، تقديره : ما أخرجك وألزمك واضطرك أن لا تسجد إذ أمرتك ، ونحو هذا . وهذا القول قوى حسن . والله أعلم . وقول إبليس لعنه الله ” أنا خير منه “ — من العذر الذى هو أكبر من الذنب ! كأنه امتنع من الطاعة لأنه لا يؤمر الفاضل بالسجود للمفضول ! يعنى لعنه الله : وأنا خير منه فكيف تأمرنى بالسجود له ؟ ثم بين أنه خير منه بأنه خلق من نار ، والنار أشرف مما خلقته منه وهو الطين ! فنظر اللعين إلى أصل العنصر ، ولم ينظر إلى التشريف العظيم ، وهو : أن الله تعالى خلق آدم بيده ونفخ فيه من روحه ، وقاس قياساً فاسداً فى مقابلة نصّ قوله تعالى : ﴿ فقعوا له ساجدين ﴾ . فشذّ من بين الملائكة بترك السجود فلهذا أبليس من الرحمة — أى أويس من الرحمة — فأخطأ قبحه الله فى قياسه — ودعواه أن النار أشرف من الطين أيضاً ، فإن الطين من شأنه الرزانة والحلم والأناة والتثبت ، والطين محل النبات والنمو والزيادة والإصلاح ، والنار من شأنها الإحراق والطيش والسرعة . ولهذا خان إبليس عنصره ، ونفع آدم عنصره فى الرجوع والإنابة والاستكانة ، والانقياد والاستسلام لأمر الله ، والاعتراف وطلب التوبة والمغفرة . وفى صحيح مسلم عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خلقت الملائكة من نور ، وخلق إبليس من مارج من نار ، وخلق آدم مما وُصف لكم » (١) . وروى ابن جرير عن الحسن ، فى قوله

” خلقتني من نار وخلقته من طين “ قال : قاس إبليس ، وهو أول من قاس .  
إسناده صحيح . وروى عن ابن سيرين ، قال : أول من قاس إبليس ، وما عبّدت  
الشمس والقمر إلا بالمقاييس . وإسناده صحيح أيضاً .

﴿ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا ، فَاخْرُجْ  
إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ  
مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ ﴾

يقول تعالى مخاطباً لإبليس بأمر قدّرى كوني ” فاهبط منها “ أى : بسبب  
عصيانك لأمرى وخرورك عن طاعتي ” فما يكون لك أن تتكبر فيها “ قال كثير  
من المفسرين : الضمير عائد إلى الجنة . ويحتمل أن يكون عائداً على المنزلة التي  
هو فيها في الملكوت الأعلى ” فاخرج إنك من الصاغرين “ أى : الدليلين  
الحقيرين ، معاملةً له بنقيض قصده ، ومكافأةً لمراده بضده . فعند ذلك  
استدرك اللعين وسأل النظرة إلى يوم الدين ، فقال ” أنظرنى إلى يوم يبعثون \* قال  
إنك من المنظرين “ أجابه تعالى إلى ما سأل ، لما له في ذلك من الحكمة والإرادة  
والمشيئة التي لا تخالف ولا تُمانع ، ولا معقب لحكمه وهو سريع الحساب .

﴿ قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ  
لَا تَدْرِي مَنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ ،  
وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾ ﴾

يخبر تعالى أنه لما أنظر إبليس إلى يوم يبعثون ، واستوثق إبليس بذلك أخذ في  
المعاندة والتمرد ، فقال ، ” فبما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم “ أى : كما  
أغويتني . قال ابن عباس : كما أضللتني . وقال غيره : كما أهلكتنى - لأقعدن  
لعبادك الذين تخلقهم من ذرية هذا الذى أبعدتني بسببه على صراطك المستقيم .  
أى : طريق الحق وسبيل النجاة ، فلا أضلنهم عنها لئلا يعبدوك ولا يوحدوك بسبب

إضلالك إياي . وقال بعض النحاة : الباء هنا قسمية ، كأنه يقول : فياغوائك إياي لأقعدن لهم صراطك المستقيم . قال مجاهد "صراطك المستقيم" يعني : الحق . وقال عون بن عبد الله : يعني طريق مكة . قال ابن جرير : والصحيح أن الصراط المستقيم أعم من ذلك . قلت : لما روى الإمام أحمد عن سبيرة بن أبي فاكه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه ، فقعد له بطريق الإسلام ، فقال : أتسلم وتَدَرُّ دينك ودين آبائك ؟ قال : فعصاه وأسلم ، قال : وقعد له بطريق الهجرة ، فقال : أتهاجر وتَدَعُ أرضك وسمائك ، وإنما مثل المهاجر كالفرس في الطَّوَل ؟ فعصاه وهاجر ، ثم قعد له بطريق الجهاد وهو جهد النفس والمال ، فقال : تقاتل فتقتل ، فتُنكح المرأة ويُقسم المال ؟ قال : فعصاه وجاهد . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فمن فعل ذلك منهم فمات كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، وإن قُتِلَ كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، وإن غرق كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، أو وقصته دابة كان حقاً على الله أن يدخله الجنة » (١) . وقوله " ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم " - الآية . قال ابن عباس " ثم لآتينهم من بين أيديهم " أشككهم في آخرتهم " ومن خلفهم " أرغبهم في دنياهم " وعن أيماهم " أشبه عليهم أمر دينهم " وعن شمائلهم " أشبهى لهم المعاصي . وقال قتادة : أتاهم من بين أيديهم فأخبرهم أنه لا بعث ولا جنة ولا نار ، ومن خلفهم من أمر الدنيا فزينها لهم ودعاهم إليها ، وعن أيماهم من قبل حسناتهم بَطَّأهم عنها ، وعن شمائلهم زين لهم السيئات والمعاصي ودعاهم إليها وأمرهم بها ، آتاك يا ابن آدم من كل وجه ، غير أنه لم يأتك من فوقك ، لم يستطع أن يحول بينك وبين رحمة الله . وقال مجاهد : من بين أيديهم وعن أيماهم ، من حيث يبصرون ، ومن خلفهم وعن

(١) المسند ١٦٠٢٤ ، وكذلك رواه البخارى فى التاريخ الكبير ١٨٨/٢/٢ - ١٨٩ . وأشار إليه الحافظ فى الإصابة ٣ : ٦٤ ، ونسبه للنسائى « بإسناد حسن ، إلا أن فيه اختلافاً » . وذكره الطبرى فى التفسير : ١٤٣٦٤ بدون إسناد .  
و « الأطرق » : جمع طريق ، مثل « يمينا وأيمنا » .

شمالهم حيث لا يبصرون . واختار ابن جرير أن المراد جميع طرق الخير والشر ، فالخير يصددهم عنه والشر يحسنه لهم . وقال ابن عباس " ولا تجد أكثرهم شاكرين " قال : موحدين . وقول إبليس هذا إنما هو ظن منه وتوهم ، وقد وافق في هذا الواقع . كما قال تعالى : ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين \* وما كان له عليهم من سلطان إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك ، وربك على كل شيء حفيظ ﴾ . ولهذا ورد في الحديث الاستعاذة من تسلط الشيطان على الإنسان من جهاته كلها . كما روى البزار عن ابن عباس ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللهم استر عورآتي ، وآمن روعاتي ، واحفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ، وأعوذ بك اللهم أن أُغتال من تحتي » . تفرد به البزار ، وحسنه . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر ، قال : « لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يصبح وحين يمسي : اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللهم استر عورآتي وآمن روعاتي ، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن أُغتال من تحتي » . قال وكيع « من تحتي » يعنى الحسف . ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد (١) .

﴿ قَالَ أَخْرَجْ مِنْهَا مَذْمُوماً مَذْحُوراً ، لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (١٨)

أكد تعالى عليه اللعنة والطرد والإبعاد والنفي عن محل الملائ الأعلى ، بقوله

(١) المسند : ٤٧٨٥ . وذكره الحافظ ابن كثير في التاريخ أيضاً ١ : ٦٨ ، وخرجه

” اخرج منها مذؤماً مدحوراً“ قال ابن جرير : أما المذؤم فهو المعيب ، والذام - غير مشدّد - : العيب ، يقال « ذأمه يذأمه ذأماً فهو مذؤم » ويتركون الحمز فيقولون « ذمته أذيمه ذيماً وذاماً » ، والذام والذيم : أبلغ في العيب من الذم . قال : والمدحور المقصى ، وهو المبعد المطرود . وقال ابن عباس ” اخرج منها مذؤماً مدحوراً“ - : صغيراً مقيتاً . وقوله تعالى ” لمن تبعك منهم لأملأن جهنم منكم أجمعين “ كقوله تعالى : ﴿ قال اذهب فن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزاء موفوراً \* واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم ، وما يعدهم الشيطان إلا غروراً \* إن عبادى ليس لك عليهم سلطان ، وكفى بربك وكيلاً ﴾ .

﴿ وَيَأْتِيهِمْ فِيهَا الْغُيُوبُ ۗ وَأَنْتَ أَعْلَمُ الْغُيُوبِ ۗ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا ، وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا ، وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَينَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٢١﴾ ﴾

يذكر تعالى أنه أباح لآدم عليه السلام ولزوجته حواء الجنة أن يأكلا منها من جميع ثمارها ، إلا شجرة واحدة . وقد تقدم الكلام على ذلك في سورة البقرة . فعند ذلك حسدهما الشيطان وسعى في المكر والخديعة والوسوسة ليُسلبا ما هما فيه من النعمة واللباس الحسن ” وقال “ كذباً وافتراءً : ما نهاكما ربكما عن أكل هذه الشجرة إلا لثلا تكونا ملكين خالدين ههنا ، ولو أنكما أكلتما منها لحصل لكما ذلك ” إلا أن تكونا ملكين “ كقوله : ﴿ قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى ﴾ أى : لثلا تكونا ملكين . كقوله . ﴿ بين الله لكم أن تضلوا ﴾ . أى : لثلا تضلوا . ﴿ وألقى في الأرض رواسى أن تميد بكم ﴾ . أى : لثلا تميد بكم . وكان ابن عباس ويحيى بن أبي كثير يقرآن ” إلا أن تكونا ملكين “ بكسر اللام . وقرأ الجمهور بفتحها ” وقاسمهما “ أى : حلف لهما



بالله ” إني لكما لمن الناصحين “ فإني من قبلكما ههنا وأعلم بهذا المكان . وهذا من باب « المفاعلة » والمراد أحد الطرفين . أى : حلف لهما بالله على ذلك حتى خدعهما ، وقد يخدع المؤمن بالله . وكان بعض أهل العلم يقول : من خادعنا بالله خُدِّعْنَا .

﴿ فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ ، فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْضِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ ، وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُفَّاءٌ لَكُمَا وَعَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾

قال مجاهد : جعلنا يخرصان عليهما من ورق الجنة ، قال : كهيئة الثوب . وقال الضحاك بن مزاحم في قوله ” ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين “ هى الكلمات التى تلقاها آدم من ربه .

﴿ قَالَ أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ، وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾

قيل : المراد بالخطاب بـ ” اهبطوا “ آدم وحواء وإبليس والحية . ومنهم من لم يذكر الحية . والله أعلم . والعمدة فى العداوة آدم وإبليس . ولهذا قال تعالى فى سورة طه قال ﴿ اهبطا منها جميعاً ﴾ - الآية . وحواء تبع لآدم ، والحية - إن كان ذكرها صحيحاً - فهى تبع لإبليس . وقد ذكر المفسرون الأماكن التى هبط فيها كل منهم ، ويرجع حاصل تلك الأخبار إلى الإسرائيليات ، والله أعلم بصحتها . ولو كان فى تعيين تلك البقاع فائدة تعود على المكلفين فى أمر دينهم أو دنياهم لذكرها الله تعالى فى كتابه أو رسوله صلى الله عليه وسلم . وقوله ” ولكم فى الأرض مستقر ومتاع إلى حين “ أى : قرار وأعمار مضروبة

إلى آجال معلومة ، قد جرى بها القلم وأحصاها القدر وسطرت في الكتاب الأول . وقوله " قال فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون " كقوله تعالى : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ . يخبر تعالى أنه جعل الأرض داراً لبني آدم مدة الحياة الدنيا ، فيها يحياهم وفيها مماتهم وقبورهم ، ومنها نشورهم ليوم المَعَادِ ، الذي يجمع الله فيه الأولين والآخرين ، ويجازى كلا بعمله .

﴿ يَلْبَسِيْ عَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَاءَاتِكُمْ وَرِيشًا ، وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ، ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ (٢٦)

يتمن تعالى على عباده بما جعل لهم من اللباس والرياش . فاللباس - المذكور ههنا - : لستر العورات ، وهى السوات ، والرياش والريش : ما يتجمل به ظاهراً ، فالأول من الضروريات ، والريش من التكملات والزيادات . قال ابن جرير : الرياش فى كلام العرب الأثاث وما ظهر من الثياب . وقال ابن عباس - وحكاها البخارى عنه - : الريش المال . وكذا قال مجاهد وعروة بن الزبير وغيرهم . وعن ابن عباس : الرياش اللباس والعيش والنعيم . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الرياش الجمال . وروى الإمام أحمد عن أبى العلاء الشامى ، قال : " لبس أبوأمامة ثوباً جديداً ، فلما بلغ ترقوته قال : الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ، ثم قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من استجد ثوباً فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته : الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ، ثم عمد إلى الثوب الحلق فتصدق به ، كان فى ذمة الله وفى جوار الله وفى كنف الله حياً وميتاً " . رواه الترمذى وابن ماجه . وأبو العلاء الشامى : لا يعرف إلا بهذا الحديث ، ولكن لم يجزئ أحد . والله أعلم (١) . وعن أبى مطر : « أنه رأى

علياً أتى غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم ، ولبسه ما بين الرسغين إلى الكعبين ، يقول ولبسه : الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأوارى به عورتى ، فقيل : هذا شيء ترويه عن نفسك أو عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هذا شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول عند الكسوة : الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأوارى به عورتى . رواه الإمام أحمد <sup>(١)</sup> . وقوله تعالى ” ولباس التقوى ذلك خير ” قرأ بعضهم ” ولباس التقوى ” بالنصب . وقرأ الآخرون بالرفع على الابتداء ، و ” ذلك خير ” خبره . واختلف المفسرون في معناه : فقال عكرمة : يقال هو ما يلبسه المتقون يوم القيامة . رواه ابن أبي حاتم . وقال قتادة وابن جريج : ولباس التقوى الإيمان . وقال ابن عباس : العمل الصالح . وعن ابن عباس : هو سمت الحسن في الوجه . وعن عروة بن الزبير : لباس التقوى خشية الله . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ولباس التقوى : يتقى الله فيواري عورته ، فذاك لباس التقوى . وكلها متقاربة .

﴿ يَبْنِي ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَا ، إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِن حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ، إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢٧)

يقول تعالى محذراً بني آدم من إبليس وقبيله ، مبيناً لهم عداوته القديمة لأبي البشر آدم عليه السلام ، في سعيه في إخراجه من الجنة التي هي دار النعيم ، إلى دار التعب والعناء ، والتسبب في هتك عورته بعدما كانت مستورة عنه . وما هذا إلا عن عداوة أكيدة . وهذا كقوله تعالى : ﴿ أفنتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو ، بئس للظالمين بدلاً ﴾ .

﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ،  
 قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ، اتَّقُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾  
 قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ، وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ  
 وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ، كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ  
 وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ، إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ  
 اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنََّّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾

قال مجاهد : كان المشركون يطوفون بالبيت عُرّة ، يقولون : نظوف كما  
 ولدتنا أمهاتنا ، فتضع المرأة على قبيلها التسعة أو الشيء<sup>(١)</sup> ، وتقول :

اليومَ يبدؤُ كُلهُ أو بعضُهُ وما بدأ منه فلا أحلهُ

فأنزل الله تعالى " وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا " — الآية . قلت :  
 كانت العرب ما عدا قريش لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها ، يتأولون في  
 ذلك أنهم لا يطوفون في ثياب عَصَوُ الله فيها ، وكانت قريش — وهم الخمس —  
 يطوفون في ثيابهم ، ومن أعاره أحمسي ثوباً طاف فيه ، ومن معه ثوب جديد  
 طاف فيه ، ثم يليقيه فلا يملكه أحد ، فمن لم يجد ثوباً جديداً ولا أعاره أحمسي  
 ثوباً طاف عرياناً ، وربما كانت امرأة فتطوف عريانة ، فتجعل على فرجها  
 شيئاً يستره بعض الشيء ، وتقول :

اليومَ يبدؤُ كُلهُ أو بعضُهُ وما بدأ منه فلا أحلهُ

وأكثرُ ما كان النساء يظفن عرّةً بالليل ، وكان هذا شيئاً قد ابتدعه من  
 تلقاء أنفسهن واتبعوا فيه آباءهم ، ويعتقدون أن فعل آباءهم مستند إلى أمر من الله  
 وشرع ، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك ، فقال " وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا

(١) « التسعة » — بكسر النون وسكون السين : القطعة من « التسع » ، وهو سير يضفر  
 على هيئة أجنة النعال .

عليها آباءنا والله أمرنا بها“ فقال تعالى ردّاً عليهم ”قل“ أى : قل يا محمد لمن ادعى ذلك ”إن الله لا يأمر بالفحشاء“ أى : هذا الذى تصنعونه فاحشة“ منكرة ، والله لا يأمر بمثل ذلك ”أتقولون على الله ما لا تعلمون“ أى : أتُسْنِدُون إلى الله من الأقوال ما لا تعلمون صحته . وقوله ”قل أمر ربي بالقسط“ أى : بالعدل والاستقامة ”وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين“

أى : أمركم بالاستقامة فى عبادته فى محالها ، وهى متابعة المرسلين المؤيدين بالمعجزات فيما أخبروا به عن الله ، وجاؤا به من الشرائع ، وبالإخلاص له فى عبادته ، فإنه تعالى لا يتقبل العمل حتى يجمع هذين الركنتين : أن يكون صواباً موافقاً للشريعة ، وأن يكون خالصاً من الشرك . وقوله تعالى ” كما بدأكم تعودون ، \* فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة “ اختلف فى معنى قوله تعالى ” كما بدأكم تعودون “ - فقال مجاهد : يحييكم بعد موتكم . وقال الحسن البصرى : كما بدأكم فى الدنيا كذلك تعودون يوم القيامة أحياء . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : كما بدأكم أولاً كذلك يعيدكم آخراً . واختار هذا القول ابن جرير ، وأيده بما رواه عن ابن عباس ، قال : « قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بموعظة ، فقال : يا أيها الناس إنكم تُحشرون إلى الله حفاةً عُرَاةً غُرُلًا : ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ، وعدأ علينا ، إنا كنا فاعلين ﴾ . وهذا الحديث مخرج فى الصحيحين <sup>(١)</sup> . وعن مجاهد ” كما بدأكم تعودون “ قال : يبعث المسلم مسلماً والكافر كافراً . وقال ابن عباس : قوله ” كما بدأكم تعودون \* فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة “ قال : إن الله تعالى بدأ خلق ابن آدم مؤمناً وكافراً ، كما قال : ﴿ هو الذى خلقكم فنكم كافر ومنكم مؤمن ﴾ ، ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم ، مؤمناً وكافراً . قلت : ويتأيد هذا القول بحديث ابن مسعود فى صحيح البخارى : « فوالذى لا إله غيره ، إن أحدكم ليعمل بعمل أهل

(١) الطبرى : ١٤٥٠٢ ، ورواه أحمد فى المسند - مطولاً ومختصراً - : ١٩٥٠ ، ٢٠٢٧ ،

٢٠٩٦ ، ٢٢٨١ ، ٢٢٨٢ ، والبخارى : ٨ ، ٣٣٢ ، و ١١ : ٣٣١ (فتح) .

و « الفرل » - بضم الفين المعجمة وسكون الراء : جمع « أفرل » ، وهو الأقل الذى لم يجتن .

الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة » . وروى البغوى عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن العبد ليعمل فيما يرى الناس يعمل أهل الجنة ، وإنه من أهل النار ، وإنه ليعمل فيما يرى الناس يعمل أهل النار ، وهو من أهل الجنة ، وإنما الأعمال بالخواتيم » . هذا قطعة من حديث رواه البخارى . وروى ابن جرير عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « تبعث كل نفس على ما كانت عليه » . رواه مسلم وابن ماجه ، ولفظه : « يبعث كل عبد على ما مات عليه » . وعن ابن عباس مثله . قلت : ولا بد من الجمع بين هذا القول - إن كان هو المراد من الآية - وبين قوله تعالى ﴿ فَأَقْمِ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ، فطرت الله التي فطر الناس عليها ﴾ ، وما جاء فى الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه » . وفى صحيح مسلم عن عياض بن حيمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله تعالى : إني خلقت عبادى حنفاء ، فجاءتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم » - الحديث (١) . ووجه الجمع على هذا : أنه تعالى خلقهم ليكون منهم مؤمن وكافر فى ثانى الحال ، وإن كان قد فطر الخلق كلهم على معرفته وتوحيده والعلم بأنه لا إله غيره ، كما أخذ عليهم الميثاق بذلك وجعله فى غرائزهم وفطرتهم ، ومع هذا قدر أن منهم شقيماً ومنهم سعيداً ﴿ هو الذى خلقكم فتنكم كافر ومنكم مؤمن ﴾ . وفى الحديث : « كل الناس يغدو ، فبإئح نفسه فمعتقها أو موبقها » (٢) وقدّر الله نافذ فى بريته ، فإنه هو الذى قدر فهدى ﴿ والذى أعطى كل شىء خلقه ثم هدى ﴾ . وفى الصحيحين : « فأما من كان منكم من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة ، وأما من كان

(١) مضى كاملا ج ٤ ص ١١٥ .

(٢) من حديث رواه مسلم ١ : ٨٠ ، من حديث أبى مالك الأشعري .

من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة» (١). ولهذا قال تعالى "فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة" ثم علل ذلك فقال "إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون". قال ابن جرير: وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحداً على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فركبها عناداً منه لربه فيها، لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه مهتد وفريق الهدى فرق، وقد فرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية.

﴿يَلْبَسِي دَامَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣١)

هذه الآية الكريمة ردت على المشركين فيما كانوا يعتمدونه من الطواف بالبيت عراة كما رواه مسلم والنسائي وابن جرير، واللفظ له، عن ابن عباس، قال: «كانوا يطوفون بالبيت عراة، الرجال والنساء، الرجال والنساء بالليل، وكانت المرأة تقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدأ منه فلا أحله

فقال الله تعالى "خذوا زينتكم عند كل مسجد" . وقال ابن عباس: الزينة اللباس، وهو ما يوارى السوءة وما سوى ذلك من جيد البزّ والمتاع، فأمرُوا أن يأخذوا زينتهم عند كل مسجد. وهكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وغير واحد من أئمة السلف في تفسيرها: أنها نزلت في طواف المشركين بالبيت عراة. ولهذا الآية وما ورد في معناها من السنة يُستحب التجميل عند الصلاة، ولا سيما يوم الجمعة ويوم العيد، والطيب، لأنه من الزينة، والسواك، لأنه من تمام ذلك. ومن أفضل اللباس البياض كما روى الإمام أحمد عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «التبسوا من ثيابكم البياض، فإنها

(١) انظر البخارى - بنحوه - من حديث علي، ج ٣ ص ١٧٩ (فتح).

من خير ثيابكم ، وكفنوا فيها موتاكم ، وإن خير أكلكم الإثميد ، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر . هذا حديث جيد الإسناد رجاله على شرط مسلم ، ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجه ، وقال الترمذى : حسن صحيح <sup>(١)</sup> . وللإمام أحمد أيضاً وأهل السنن ، بإسناد جيد ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عليكم بثياب البياض فالبسوها ، فإنها أطهر وأطيب ، وكفنوا فيها موتاكم » ، وقوله تعالى ” وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ، إنه لا يحب المسرفين “ قال بعض السلف : جمع الله الطبَّ كله في نصف آية ” وكلوا واشربوا ولا تسرفوا “ . وقال البخارى : قال ابن عباس : كل ما شئت ، والبس ما شئت ، ما أخطأتك خصلتان : سرف ومخيلة . وروى ابن جرير عن ابن عباس ، قال : « أحل الله الأكل والشرب ما لم يكن سرفاً أو مخيلة » . لإسناده صحيح . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا ، من غير مخيلة ولا سرف ، فإن الله يحب أن يرى نعمته على عبده » . ورواه النسائى وابن ماجه بنحوه <sup>(٢)</sup> . وروى الإمام أحمد عن المقدم بن معدى كرب الكندى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنٍ ، حسبُ ابن آدم أكالات يقمّن صلّبه ، فإن كان فاعلاً لا محالة ، فثلثُ طعامٌ ، وثلثُ شرابٌ ، وثلثُ لِنْتَسِيهِ » . ورواه النسائى والترمذى ، وقال الترمذى : حسن ، وفي نسخة : حسن صحيح <sup>(٣)</sup> . وقال السدى : كان الذين يطوفون بالبيت عراة يحرمون عليهم الودك ما أقاموا في الموسم ، فقال الله تعالى لهم ” كلوا واشربوا ولا تسرفوا ، إنه لا يحب المسرفين “ يقول : لا تسرفوا في التحريم . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ” ولا تسرفوا “ يقول : لا تأكلوا حراماً ، ذلك الإسرافُ . وقال ابن جرير : وقوله ” إنه لا يحب المسرفين “ يقول الله تعالى :

(١) المسند : ٢٠٤٧ .

(٢) المسند : ٦٧٠٨ . وقد مضى بعضه وتخريجه ج ٣ ص ١٧٤ .

(٣) المسند : ١٧٢٥٢ .



إن الله لا يحب المعتدين حَدَّةً في حلال أو حرام، الغالين فيما أحلَّ بإحلال الحرام أو بتحريم الحلال، ولكنه يجب أن يُحَلَّلَ ما أحلَّ، ويحرَّم ما حرم، وذلك العدلُ الذي أمر به .

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ، قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَذَلِكَ نَفُصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (٣٢)

يقول تعالى راداً على من حرم شيئاً من المأكَل أو المشارب أو الملابس من تلقاء نفسه من غير شرع من الله - : ” قل “ يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يحرّمون ما يحرّمون بأرائهم الفاسدة وابتداعهم ” من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ، قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا “ أى : هي مخلوقة لمن آمن بالله وعبده في الحياة الدنيا - وإن شركهم فيها الكفار حبساً في الدنيا - فهي لهم خاصة يوم القيامة ، لا يشركهم فيها أحد من الكفار ، فإن الجنة محرمة على الكافرين .

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٣)

روى الإمام أحمد عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا أحد أغبى من الله ، فلذلك حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحبُّ إليه المدح من الله » . أخرجاه في الصحيحين (١) . وتقدم الكلام في سورة الأنعام على ما يتعلق بالفواحش ما ظهر منها وما بطن (٢) . وقوله ” والإثم والبغي

(١) مضى أطول من هذا ج ٤ ص ٤٧ - مخزبياً .

(٢) الآية ١٥١ الأنعام .

بغير الحق " قال السدى : أما الإثم فالمعصية ، والبغى أن تبغى على الناس بغير الحق . وقال مجاهد : الإثم المعاصى كلها ، وأخبر أن الباغى بغية كائن على نفسه . وحاصل ما فسر به الإثم : أنه الخطايا المتعلقة بالفاعل نفسه ، والبغى : هو التعدى إلى الناس . فحرم الله هذا وهذا . وقوله تعالى " وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون " أى : تجعلوا له شريكاً فى عبادته وأن تقولوا عليه من الافتراء والكذب - من دعوى أن له ولداً ونحو ذلك - ما لا علم لكم به . كما قال تعالى : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به ﴾ .

﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ، فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (٣٤) يَلْبَنِي آدَمُ إِمَامًا يَا تَيْدَنَّكُمْ رَسُولٌ مِنْكُمْ يِقْضُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنْ أَتَقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٦﴾

يقول تعالى " ولكل أمة " أى : قرن وجيل " أجل ، فإذا جاء أجلهم " أى : ميقاتهم المقدر لهم " لا يستأخرون ساعة " أى : عن ذلك " ولا يستقدمون " . ثم أنذر تعالى بنى آدم أنه سيبعث إليهم رسلاً يقصون آياته وبشر وحذر ، فقال " فمن اتقى وأصلح " أى : ترك المحرمات وفعل الطاعات " فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون \* والذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها " أى كذبت بها قلوبهم واستكبروا عن العمل بها " أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون " أى : ما كانوا فيها مكثاً مخلداً .

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ، أُولَئِكَ يَنَالُهُمُ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ، قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا ، وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (٣٧)

يقول تعالى " فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته " أى : لا أحد أظلم ممن افترى الكذب على الله ، أو كذب بآيات الله المنزلة " أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب " اختلف المفسرون فى معناه : ابن عباس : يقول : نصيبهم من الأعمال ، من عمل خيراً جزى به ، ومن عمل شراً جزى به . وقال مجاهد : ما وعدوا به من خير وشر . وكذا قال قتادة والضحاك وغير واحد . واختاره ابن جرير وقال محمد بن كعب القرظى : عمله ورزقه وعمره . وكذا قال الربيع بن أنس وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم . وهذا القول قوى فى المعنى ، والسياق يدل عليه ، وهو قوله " حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم " . ويصير المعنى فى هذه الآية كما فى قوله : ﴿ إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون \* متاع فى الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون ﴾ ، وقوله : ﴿ ومن كفر فلا يحزنك كفره ، إلينا مرجعهم فننبئهم بما عملوا ، إن الله عليم بذات الصدور \* نمتعهم قليلاً ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ ﴾ . وقوله تعالى " حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم قالوا أين ما كنتم تدعون من دون الله " يخبر تعالى : أن الملائكة إذا توفت المشركين بنزعهم عند الموت وقبض أرواحهم إلى النار ، يقولون لهم : أين الذين كنتم تشركون بهم فى الحياة ، وتدعونهم وتعبدونهم من دون الله ، ادعوهم يخلصونكم مما أنتم فيه " قالوا ضلوا عنا " أى : ذهبوا عنا ، فلا نرجونفعهم ولا خيرهم " وشهدوا على أنفسهم " أى أقرؤا واعترفوا على أنفسهم " أنهم كانوا كافرين " .

﴿ قَالَ أَدْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ ، كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا ، حَتَّى إِذَا آدَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتَيْنَاهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ ، قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٌ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عما يقوله لهؤلاء المشركين به ، المفترين عليه ، المكذبين بآياته - : " ادخلوا في أمم " أى : من أشكالكم وعلى صفاتكم " قد دخلت من قبلكم " أى : من الأمم السالفة الكافرة " من الجن والإنس في النار " يحتمل أن يكون بدلا من قوله " في أمم " ويحتمل أن يكون " في أمم " أى : مع أمم . وقوله " كلما دخلت أمة لعنت أختها " كما قال الخليل عليه السلام : ﴿ ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ إذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب \* وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبراؤنا منّا ، كذلك يريد الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار ﴾ . وقوله " حتى إذا ادركوا فيها جميعاً " أى : اجتمعوا فيها كلهم " قالت أحرهم لأولاهم " أى : أحرهم دخولاً ، وهم الأتباع ، لأولاهم ، وهم المتبوعون ، لأنهم أشدّ جرماً من أتباعهم ، فدخلوا قبلهم ، فتشكّوهم الأتباع إلى الله يوم القيامة ، لأنهم هم الذين أضلوهم عن سواء السبيل ، فيقولون " ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذاباً ضعفاً من النار " أى : أضعف عليهم العقوبة . كما قال تعالى : ﴿ يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا \* وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيل \* ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً ﴾ وقوله " قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون " أى : قد فعلنا ذلك ، وجازينا كلا بحسبه . كما قال : ﴿ الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب بما كانوا يفسدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم ﴾ . وقال ﴿ ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ، الأساء ما يزرّون ﴾ " وقالت أولاهم لأحرهم " أى : قال المتبوعون للأتباع " فما كان لكم علينا من فضل " قال السدى : فقد ضلّتم كما ضللنا " فدوقوا العذاب بما كنتم تكسبون " وهذا الحال كما أخبر تعالى عنهم في حال محشرهم في قوله تعالى : ﴿ ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول ، يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكننا مؤمنين \* قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى

بعد إذ جاءكم ، بل كنتم مجرمين \* وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أنداداً ، وأسروا الندامة لما رأوا العذاب ، وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا ، هل يجزون إلا ما كانوا يعملون ﴿

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾ ﴾

قوله ” لا تفتح لهم أبواب السماء“ قيل : المراد لا يرفع لهم منها عمل صالح ولا دعاء . قاله مجاهد وسعيد بن جبير ، وروى عن ابن عباس . وقيل : المراد لا تفتح لأرواحهم أبواب السماء . روى عن ابن عباس ، وقاله السدى وغير واحد . ويؤيده ما روى ابن جرير عن البراء : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر قبض روح الفاجر وأنه يُصعد بها إلى السماء ، فيصعدون بها ، فلا تمر على ملائكة من الملائكة إلا قالوا : ما هذه الروح الحبيثة ، فيقولون : فلان ، بأقبح أسمائه التي كان يدعى بها في الدنيا ، حتى ينهوا بها إلى السماء ، فيستفتحون بابها له فلا يُفتح له ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ” لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلبج الجمل في سم الخياط “ ﴿٤١﴾ . هكذا رواه . وهو قطعة من حديث طويل رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه . وقد رواه الإمام أحمد بطوله عن البراء بن عازب ، قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار ، فانتها إلى القبر ولما يُلحَدُّ ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجلسنا حوله كأن على رءوسنا الطير ، وفي يده عود ينكت به في الأرض ، فرفع رأسه فقال : استعينوا بالله من عذاب القبر - مرتين أو ثلاثاً - ثم قال :

إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال إلى الآخرة ، نزل إليه ملائكةٌ من السماء بيضُ الوجوه ، كأن وجوههم الشمسُ ، معهم كفن من أكفان الجنة ، وحنوطٌ من حنوط الجنة ، حتى يجلسوا منه مدًّا البصر ، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه ، فيقول : أيها النفس المطمئنة ، اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان ، قال : فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من فيء السماء ، فيأخذها ، فإذا أخذها لم يدعها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط ، ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض ، فيصعدون بها ، فلا يمرون — يعني — بها على ملا من الملائكة إلا قالوا : ما هذه الروح الطيبة ؟ فيقولون : فلان بن فلان ، بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونها بها في الدنيا ، حتى ينتهوا به إلى السماء الدنيا ، فيستفتحون له ، فيفتح له ، فيشيعه من كل سماء مقرَّبوها إلى السماء التي تليها ، حتى يُنسى به إلى السماء السابعة ، فيقول الله عز وجل : اكتبوا كتاب عبدى في عليين ، وأعيدوه إلى الأرض ، فإني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى ، قال : فتعاد روحه ، فيأتيه ملكان فيجلسانه ، فيقولان له : من ربك ؟ فيقول : ربى الله ، فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : دينى الإسلام ، فيقولان له : ما هذا الرجل الذى بُعث فيكم ؟ فيقول : هو رسول الله ، فيقولان له : وما عملك ؟ فيقول : قرأت كتاب الله فأمنتُ به وصدقتُ ، فينادى منادٍ من السماء : أن صدق عبدى ، فأقرشوه من الجنة ، وألبسوه من الجنة ، وافتحوا له باباً إلى الجنة ، فيأتيه من روحها وطيبها ، ويُفسح له فى قبره مدًّا البصر ، قال : ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح ، فيقول : أبشر بالذى يسُرُّك ، هذا يومك الذى كنت توعد ، فيقول له : من أنت ؟ فوجهك الوجه يجيء بالخير ، فيقول : أنا عملك الصالح ، فيقول : ربِّ أقيم الساعة ، ربِّ أقم الساعة حتى أرجع إلى أهلى ومالى ، قال : وإن العبد الكافر إذا كان فى انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة ، نزل إليه من السماء ملائكةٌ سود الوجوه معهم المسوح ، فيجلسون منه مدًّا البصر ، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه ، فيقول :

أيها النفس الخبيثة ، اخرجي إلى سخط من الله وغضب ، قال : فتنفري في جسده ، فينتزعها كما ينتزع السّفُود من الصوف المبلول ، فيأخذها ، فإذا أخذها لم يدعَوها في يده طرفةَ عين حتى يجعلوها في تلك المسوح ، ويخرج منها كأتان ريحٍ جيفةٍ وُجِدَتْ على وجه الأرض ، فيصعدون بها ، فلا يمرون بها على ملاٍ من الملائكة إلا قالوا : ما هذه الروح الخبيثة ؟ فيقولون : فلان بن فلان ، بأقيح أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا ، حتى ينتهي به إلى السماء الدنيا ، فيستفتح فلا يفتح له ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ” فيقول الله عز وجل : اكتبوا كتابه في سبعين ، في الأرض السفلى ، فتطرح روحه طرْحاً ، ثم قرأ : ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خرّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكانٍ سحيقٍ ﴾ ، فتعاد روحه في جسده ، ويأتيه ملكان فيجلسانه ، فيقولان له : من ربك ؟ فيقول : هاهُ هاهُ لا أدري ! فيقولان ! ما دينك ؟ فيقول : هاه هاه لا أدري ، فيقولان : ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فيقول : هاه هاه لا أدري ، فينادي من السماء : أن كذب ، فأفرسُوه من النار ، وافتحوا له باباً إلى النار ، فيأتيه من حرها وسمُومها ، ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلَاعه ، ويأتيه رجل قبيح الوجه قبيح الثياب منتنُ الريح ، فيقول : أبشر بالذي يسوءُك ، هذا يومك الذي كنت تُوعَد ، فيقول : من أنت ؟ فوجهك الوجه يجيء بالشر ، فيقول : أنا عمك الخبيث ، فيقول : ربّ لا تُقيم الساعة . وروى الإمام أحمد عن البراء بن عازب ، قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنازة » - فذكر نحوه - وفيه : « حتى إذا خرج روحه صلى الله عليه كل ملك بين السماء والأرض وكل ملك في السماء ، وفتحت له أبواب السماء ، ليس من أهل باب إلا وهم يدعون الله عز وجل أن يُعْرَجَ بروحه من قبليهم » - وفي آخره - « ثم يقيض له أعمى أصم أبكم ، في يده مِرْزَبَةٌ لو ضرب بها جبل كان تراباً ، فيضربه ضربة فيصير تراباً ، ثم يعيده الله عز وجل كما كان ، فيضربه ضربة أخرى ، فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلين ، قال البراء : ثم يفتح له باب من النار ،

ويعهد له من فرش النار» (١). وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه وابن جرير - واللفظ له - عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الميت تحضره الملائكة ، فإذا كان الرجل الصالح قالوا : اخرجي أيتها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب ، اخرجي حميدة ، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان ، فيقولون ذلك حتى يعرج بها إلى السماء ، فيستفتح لها ، فيقال : من هذا ؟ فيقولان : فلان ، فيقال : مرحباً بالنفس الطيبة التي كانت في الجسد الطيب ، ادخلي حميدة ، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان ، فيقال لها ذلك حتى يُنتمى بها إلى السماء التي فيها الله عز وجل ، وإذا كان الرجل السوء قالوا : اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ، اخرجي ذميمة ، وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج ، فيقولون ذلك حتى تخرج ، ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها ، فيقال : من هذا ؟ فيقولون : فلان ، فيقولون : لا مرحباً بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ، ارجعي ذميمة ، فإنه لم يُفتح لك أبواب السماء ، فترسل بين السماء والأرض فتصير إلى القبر » (٢). وقد قال ابن جرير في قوله « لا تفتح لهم أبواب السماء » - : لا تفتح لأعمالهم ولا لأرواحهم . وهذا فيه جمع بين القولين . والله أعلم . وقوله « ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط » هكذا قرأه الجمهور (٣) . وفسروه بأنه البعير . قال ابن مسعود : هو الجمل ابنُ الناقة ، وفي رواية : زوجُ الناقة . وقال الحسن البصري : حتى يدخل البعير في خرق الإبرة . وكذا قال

(١) الرواية الأولى في المسند ٤ : ٢٨٧ - ٢٨٨ . والثانية فيه ٤ : ٢٩٥ - ٢٩٦ (حلبى) وهو في أبي داود : ٤٧٥٣ ، ٤٧٥٤ ، ورواه الحاكم ١ : ٣٧ - ٣٩ بأنيده ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وأطال الحافظ ابن القيم القول في تصحيحه والرد على من أعله - في تهذيب السنن : ٤٥٨٦ (ج ٧ ص ١٣٩ - ١٤٦) . ونقله قاضي القضاة ابن أبي العز في شرح الطحاوية ، ص ٣٣١ - ٣٣٣ ، ونسبه أيضاً لابن أبي عوانة وابن حبان .

(٢) مضى في هذا الجزء مخرجاً ، ص ٣٠ - ٣١ .

(٣) في المطبوعة « هكذا رواه الجمهور » . وفي المخطوطتين « هكذا فسره الجمهور » . وكلاهما غير جيد ، فكتبناهما « قرأه » لأنه أضبط في المعنى وأجود .



أبو العالية والضحاك ، وكذا روى عن ابن عباس . وقال مجاهد وعكرمة عن ابن عباس : أنه كان يقرأها « يلج الجُمَلُ في سم الحياط » بضم الجيم وتشديد الميم ، يعنى الجبل الغليظ في خرق الإبرة . وهذا اختيار سعيد بن جبير . وفي رواية أنه قرأ « حتى يلج الجُمَلُ » يعنى ؛ قلوب السفن ، وهى الجبال الغلاظ . وقوله ” لهم من جهنم مهاد ” قال محمد بن كعب القرظى : الفرش ” ومن فوقهم غواش ” قال : اللحف . وكذا قال الضحاك بن مزاحم والسدى ” وكذلك نجزي الظالمين “ .

﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ، وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ ، لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ، وَنُودُوا أَنَّ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾

لما ذكر تعالى حال الأشقياء عطف بذكر حال السعداء ، فقال ” والذين آمنوا وعملوا الصالحات ” أى : آمنت قلوبهم وعملوا الصالحات بجوارحهم . ضد أولئك الذين كفروا بآيات الله واستكبروا عنها . وبنه تعالى على أن الإيمان والعمل به سهل ، لأنه تعالى قال : ” لا نكلف نفساً إلا وسعها ، أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون \* ونزعنا ما في صدورهم من غل ” أى : من حسد وبغضاء . كما جاء في الصحيح للبخارى عن أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا على قنطرة بين الجنة والنار ، فاقْتَصَّ لهم مظالم كانت بينهم في الدنيا ، حتى إذا هُدُّوا ونُصِّوا أُذِنَ لهم في دخول الجنة ، فوالذى نفسى بيده ، إن أحدهم بمنزله في الجنة أدلُّ منه بمسكنه كان في الدنيا » . وقال قتادة : قال على : إني لأرجو أن أكون أنا وعمان وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم ” ونزعنا ما في صدورهم من غل ” رواه ابن جرير . وروى عبد الرزاق عن على ، قال : « فينا - والله - أهل بدر نزلت ” ونزعنا ما

في صدورهم من غل“ . وروى النسائي وابن مردويه - واللفظ له - عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل أهل الجنة يرى مقعده من النار ، فيقول : لولا أن الله هداني ، فيكون له شكراً ، وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة ، فيقول : لو أن الله هداني ، فيكون له حسرة » (١) . ولهذا لما أوثقوا مقاعد أهل النار من الجنة ”نودوا أن تلکم الجنة أوثقتموها بما كنتم تعملون“ أى : بسبب أعمالكم نالتكم الرحمة ، فدخلتم الجنة ، وتبوأتم منازلكم بحسب أعمالكم . وإنما وجب الحمل على هذا لما ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « واعلموا أن أحدكم لن يدخله عمله الجنة ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل » (٢) .

﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾

يخبر تعالى بما يخاطب به أهل الجنة أهل النار إذا استقروا في منازلهم - وذلك على وجه التقرير والتوبيخ - : ” أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً “ « أن » ههنا مفسرة للقول المحذوف ، و « قد » للتحقيق . أى : قالوا لهم : قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ قالوا : نعم . كما أخبر تعالى في سورة الصافات عن الذي كان له قرين من الكفار ﴿ فاطلع فرآه في

(١) ورواه أحمد في المسند : ١٠٦٦٠ . وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠ : ٣٩٩ ، ثم رواه أخرى له ، ثم قال : « رواه كله أحمد ، ورجال الرواية الأولى (يريد هذه الرواية) رجال الصحيح » .

(٢) هو بمعناه ثابت من حديث أبي هريرة . انظر المسند : ٧٢٠٢ ، ٧٤٧٣ ، ٧٥٧٧ .

والبخاري ١٠ : ١٠٩ - ١١٠ ، و ١١ : ٢٦٢ - ٢٥٥ .

سواء الجحيم \* قال تالله إن كيدت لتُردين \* ولولا نعمة ربى لكنت من المحضرين \* أفما نحن بميتين إلا موتتنا الأولى وما نحن بمعذبين ﴿٤٤﴾ . أى : ينكر عليه مقاتلته التى يقولها فى الدنيا ، ويقرّعه بما صار إليه من العذاب والنكال . وكذلك تقرّعهم الملائكة ، يقولون لهم : ﴿ هذه النار التى كنتم بها تكذبون \* أفسحروا هذا أم أنتم لا تبصرون \* اصلوها فاصبروا أو لا تصبروا ، سواء عليكم ، إنما تجزون ما كنتم تعملون ﴾ . وكذلك قرع رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلى القليب يوم بدر ، فنادى : « يا أبا جهل بن هشام ، ويا عتبة بن ربيعة ، ويا شيبة بن ربيعة - وسمى رؤسهم - هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ فإنى وجدت ما وعدنى ربى حقاً ، قال عمر : يا رسول الله ، تخاطب قوماً قد جيئفوا ؟ فقال : والذى نفسى بيده ، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا . » وقوله " فأذن مؤذن بينهم " أى : أعلمت معلّمٌ ونادى منادٍ " أن لعنة الله على الظالمين " أى : مستقرة عليهم . ثم وصفهم بقوله " الذين يصدون عن سبيل الله ويغونها عوجاً " أى : يصدون الناس عن اتباع سبيل الله وشرعه وما جاءت به الأنبياء ، ويغنون أن تكون السبيلُ معوجةً غير مستقيمة حتى لا يتبعها أحد " وهم بالآخرة كافرون " أى : وهم بلقاء الله فى الدار الآخرة كافرون ، أى : جاحدون مكذبون بذلك ، لا يصدقونه ولا يؤمنون به ، فلهذا لا يبالون بما يأتون من منكر من القول والعمل ، لأنهم لا يخافون حساباً عليه ولا عقاباً ، فهم شرُّ الناس أعمالاً وأقوالاً .

﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ، وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ ، وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْهِمْ ، لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ \* وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾

لما ذكر تعالى مخاطبة أهل الجنة مع أهل النار ، نبه أن بين الجنة والنار حجاباً ، وهو الحاجز المانع من وصول أهل النار إلى الجنة . قال ابن جرير :

وهو السور الذي قال الله تعالى : ﴿ فضرب بينهم بسور له باب ، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ﴾ . وهو الأعراف الذي قال الله تعالى ” وعلى الأعراف رجال “ . ثم روى بإسناده عن السدي أنه قال في قوله تعالى ” وبينهما حجاب “ وهو السور ، وهو الأعراف . وقال مجاهد : الأعراف حجاب بين الجنة والنار ، سور له باب . قال ابن جرير : والأعراف جمع عُرْف ، وكل مرتفع من الأرض عند العرب يسمى عُرْفاً ، وإنما قيل لعرف الديك عرفاً لارتفاعه . وعن ابن عباس : الأعراف : تل بين الجنة والنار ، حبس عليه ناس من أهل الذنوب بين الجنة والنار . وفي رواية عنه : هو سور بين الجنة والنار . وكذا قال الضحاك وغير واحد من علماء التفسير . واختلفت عبارات المفسرين في أصحاب الأعراف ، من هم ؟ وكلها قريبة ترجع إلى معنى واحد ، وهو : أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم . نص عليه حذيفة وابن عباس وابن مسعود وغير واحد من السلف والخلف رحمهم الله . وقد جاء في حديث مرفوع رواه ابن مردويه عن جابر بن عبد الله ، قال : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استوت حسناته وسيئاته ؟ فقال : أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون » . وهذا حديث غريب من هذا الوجه . ورواه من وجه آخر عن محمد بن المنكدر ، عن رجل من مزينة ، قال : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استوت حسناته وسيئاته وعن أصحاب الأعراف ؟ فقال : إنهم قوم خرجوا عصاة بغير إذن آبائهم فقتلوا في سبيل الله » . وعن يحيى بن عبد الرحمن المدني ، عن أبيه ، قال : « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحاب الأعراف ؟ فقال : هم ناس قتلوا في سبيل الله بمعصية آبائهم ، فنعمهم من دخول الجنة معصية آبائهم ، ومنعهم من النار قتلهم في سبيل الله » . رواه ابن مردويه وابن جرير وابن أبي حاتم ، وكذا رواه ابن ماجه مرفوعاً من حديث أبي سعيد الخدري وابن عباس . والله أعلم بصحة هذه الأخبار المرفوعة ، وقصاراتها أن تكون موقوفة ، وفيه دلالة على ما ذكر . وروى ابن جرير عن حذيفة : أنه سئل عن أصحاب الأعراف ؟ قال : فقال : هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ، فقعدت بهم سيئاتهم عن الجنة ،

وخلفت بهم حسناتهم عن النار ، قال : فوقفوا هنالك على السور حتى يقضى الله فيهم . وقوله تعالى ” يعرفون كلا بسيماهم “ قال ابن عباس : يعرفون أهل الجنة ببياض الوجوه ، وأهل النار بسواد الوجوه . وقال ابن عباس : أنزلهم الله بتلك المنزلة ليعرفوا من في الجنة والنار ، وليعرفوا أهل النار بسواد وجوه ، ويتعوذوا بالله أن يجعلهم مع القوم الظالمين ، وهم في ذلك يحيون أهل الجنة بالسلام ، لم يدخلوها وهم يطعمون أن يدخلوها ، وهم داخلوها إن شاء الله . وكذا قال مجاهد والنضحك وغيرهم . وعن الحسن أنه تلا هذه الآية ” لم يدخلوها وهم يطعمون “ قال : والله ما جعل ذلك الطمع في قلوبهم إلا لكرامة يريد بها بهم . وقال قتادة : قد أنبأكم الله بمكانهم من الطمع . وقوله ” وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين “ قال ابن عباس : إن أصحاب الأعراف إذا نظروا إلى أهل النار عرفوهم ، قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله ” وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار “ فرأوا وجوههم مسودة وأعينهم مزرقة ” قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين “ .

﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رَجُلًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تُسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهْوَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾

يقول تعالى إخباراً عن تقرير أهل الأعراف لرجال من صناديد المشركين وقادتهم ، يعرفونهم في النار بسيماهم ” ما أغنى عنكم جمعكم “ أى : كثرتكم ” وما كنتم تستكبرون “ أى : لا ينفعكم كثرتكم ولا مجموعكم من عذاب الله ، بل صرتم إلى ما أنتم فيه من العذاب والنكال ” أهواء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة “ قال ابن عباس : يعنى أصحاب الأعراف ” ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون “ . وروى ابن جرير عن ابن عباس ” قالوا ما أغنى عنكم جمعكم “ - الآية ، قال : فلما قالوا لهم الذى قضى الله أن يقولوا ، يعنى أصحاب

الأعراف لأهل الجنة وأهل النار ، قال الله لأهل التكبر والأموال ” أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمته ، ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون “ .

﴿ وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ، قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٥٠﴾ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتُهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ، فَاَلْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ .

يخبر تعالى عن ذلة أهل النار وسؤالهم أهل الجنة من شرابهم وطعامهم ، وأهم لا يجابون إلى ذلك . قال السدي ” ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله “ يعني : الطعام . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : يستطعمونهم ويستسقونهم ، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ” إن الله حرمهما على الكافرين “ يعني : طعام الجنة وشرابها . ثم وصف تعالى الكافرين بما كانوا يعتمدونه في الدنيا ، باتخاذهم الدين لهواً ولعباً ، واغترارهم بالدنيا وزينتها وزخرفها عما مروا به من العمل للأخرة . وقوله ” فالיום نساها كما نسوا لقاء يومهم هذا “ أي : تعاملهم معاملة من نسيهم ، لأنه تعالى لا يشذ عن علمه شيء ولا ينساه ، كما قال تعالى : ﴿ في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى ﴾ . وإنما قال تعالى هذا من باب المقابلة ، كما قال : ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ . وقال : ﴿ كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقيل اليوم نساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا ﴾ . وقال ابن عباس : نسيهم الله من الخير ولم ينسهم من الشر . وقال ابن عباس : نتركهم كما تركوا لقاء يومهم هذا . وقال مجاهد : نتركهم في النار . وقال السدي : نتركهم من الرحمة كما تركوا أن يعملوا للقاء يومهم هذا . وفي الصحيح : « أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة : ألم أزوجك ؟ ألم أكرمك ؟ ألم أسخر لك الخليل والإبل وأذرك ترأس وتربع ؟ فيقول : بلى ، فيقول : أظننت أنك ملاقي ؟ فيقول : لا ، فيقول الله تعالى :

فاليوم أنساك كما نسيتني (١) .

﴿ وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ، يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ، قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عن إعداره إلى المشركين بإرسال الرسل إليهم بالكتاب الذي جاء به الرسول ، وأنه كتاب مفصل مبين . كما قال تعالى : ﴿ كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير ﴾ . وقوله ” فصلناه على علم “ أى : على علم منا بما فصلناه به . كما قال تعالى : ﴿ أنزل بعلمه ﴾ . قال ابن جرير : وهذه الآية مردودة على قوله ﴿ كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه لتنذر به وذكرى للمؤمنين ﴾ . ” ولقد جئناهم بكتاب “ - الآية . وهذا الذى قاله فيه نظر ، فإنه قد طال الفصل ولا دليل على ذلك . وإنما لما أخبر بما صاروا إليه من الخسارة فى الدار الآخرة ، ذكر أنه قد أزاح عنهم فى الدنيا بإرسال الرسل وإنزال الكتب كقوله : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ . ولهذا قال ” هل ينظرون إلا تأويله “ أى : ما وعد من العذاب والنكال والجنة والنار . قاله مجاهد وغير واحد . وقال الربيع : لا يزال يجيء من تأويله أمر حتى يتم يوم الحساب ، حتى يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، فيتم تأويله يومئذ . ” يوم يأتي تأويله “ أى : يوم القيامة . قاله ابن عباس ” يقول الذين نسوه من قبل “ أى : تركوا العمل به وتناسوه فى الدار الدنيا ” قد جاءت رسل ربنا بالحق فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا “ أى : فى خلاصنا مما صرنا إليه مما نحن فيه ” أو نرد “ أى : إلى الدار الدنيا ” فنعمل غير

(١) مضى ج ١ ص ١٤٤ - ١٤٥ مختصراً هكذا . وهو جزء من حديث طويل فى المسند :

١٠٣٨٣ . وصحيح مسلم ٢ : ٣٨٦ ، من حديث أبي هريرة .

الذي كنا نعمل “ كما قال تعالى : ( ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين \* بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ، ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ، وإنهم لكاذبون ) . كما قال ههنا ” قد خسروا أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون “ أى : خسروا أنفسهم بدخولهم النار وخلودهم فيها ” وضل عنهم ما كانوا يفترون “ أى : ذهب عنهم ما كانوا يعبدونهم من دون الله ، فلا ينصرونهم ولا يشفعون فيهم ولا ينقذونهم مما هم فيه .

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ مُّمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ، تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥١﴾ .

يخبر تعالى أنه خالق هذا العالم ، سمواته وأرضه وما بين ذلك في ستة أيام ، كما أخبر بذلك في غير ما آية من القرآن . والستة أيام هي : الأحد والإثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة ، وفيه اجتمع الخلق كله ، وفيه خلق آدم عليه السلام . واختلفوا في هذه الأيام هل كل يوم منها كهذه الأيام ؟ كما هو المتبادر إلى الأذهان ؟ أو كل يوم كألف سنة ؟ كما نص على ذلك مجاهد والإمام أحمد بن حنبل ، ويروى ذلك من رواية الضحاك عن ابن عباس . فأما يوم السبت فلم يقع فيه خلق ، لأنه اليوم السابع ، ومنه سمي السبت ، وهو القطع . فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة قال : « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال : خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق الجبال فيها يوم الأحد ، وخلق الشجر فيها يوم الإثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة ، آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل » - فقد رواه مسلم والنسائي وفيه استيعاب الأيام السبعة . والله تعالى قد قال ” في ستة أيام “ ولهذا تكلم البخاري وغير واحد من الحفاظ في هذا الحديث ،



وجعلوه من رواية أبي هريرة عن كعب الأحبار ، ليس مرفوعاً . والله أعلم (١) .  
وأما قوله تعالى ” ثم استوى على العرش “ فللناس في هذا المقام مقالات كثيرة  
جداً ، ليس هذا موضع بسطها . وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف  
الصالح : مالك والأوزاعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحق  
بن راهويه ، وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً ، وهو إمرارها كما جاءت ،  
من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل . والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منقياً  
عن الله ، فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه ، و ﴿ ليس كمثل شيء ، وهو  
السميع البصير ﴾ . بل الأمر كما قال الأئمة ، منهم نعيم بن حماد الخزازي  
شيخ البخاري ، قال : من شبه الله بخلقه كفر ، ومن جحد ما وصف  
الله به نفسه فقد كفر ، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه ، فن  
أثبت لله تعالى ما وردت به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة ، على  
الوجه الذي يليق بجلال الله ، ونفى عن الله تعالى النقائص - فقد سلك سبيل  
الهدى . وقوله تعالى ” يغشى الليل النهار يطلبه حثيثاً “ أى : يذهب ظلام هذا  
بضياء هذا ، وضياء هذا بظلام هذا ، وكل منهما يطلب الآخر طلباً حثيثاً ،  
أى : سريعاً لا يتأخر عنه ، بل إذا ذهب هذا جاء هذا ، وإذا جاء هذا ذهب  
هذا . كما قال : ﴿ وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون \* والشمس  
تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم \* والقمر قدرناه منازل حتى عاد  
كالعرجون القديم \* لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ، ولا الليل سابق النهار ،  
وكل في فلك يسبحون ﴾ . فقوله ﴿ ولا الليل سابق النهار ﴾ - أى : لا يفوته بوقت  
يتأخر عنه ، بل هو في أثره ، لا واسطة بينهما . ولهذا قال ” يطلبه حثيثاً ،  
والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره “ منهم من نصّب ، ومنهم من رَفَع ،  
وكلاهما قريب المعنى . أى : الجميع تحت قهره وتسخيره ومشيئته . ولهذا قال

(١) المسند : ٨٣٢٣ . والتعليل بأنه مما أخذ أبو هريرة عن كعب الأحبار - ليس بجيد  
ولا مستقيم مع السياق ، لقوله في أوله « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي » . وإنما الخطأ من  
بعض الرواة . وقد مضى الحديث والكلام عليه ج ١ ص ١٢٨ .

منبهاً " ألا له الخلق والأمر " أى : له الملك والتصرف " تبارك الله رب العالمين " كما قال : ﴿ تبارك الذى جعل فى السماء برجاً وجعل فيها سراجاً وقمرأ منيراً ﴾ .

﴿ اَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ، اِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ٥٥ ﴾  
وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْاَرْضِ بَعْدَ اِصْلَاحِهَا وَاَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ، اِنَّ رَحْمَتَ اللّٰهِ قَرِيْبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِيْنَ ٥٦ ﴾

أرشد تبارك وتعالى عباده إلى دعائه الذى هو صلاحهم فى دنياهم وأخراهم ، فقال " ادعوا ربكم تضرعاً وخفية " قيل معناه : تذلاً واستكانة . كما قال ﴿ واذكر ربك فى نفسك ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ، ولا تكن من الغافلين ﴾ . وفى الصحيحين عن أبى موسى الأشعري ، قال : « رفع الناس أصواتهم بالدعاء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيها الناس ، اربتعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصمّ ولا غائباً ، إن الذى تدعون سميع قريب » . الحديث . وقال ابن عباس فى قوله " تضرعاً وخفية " قال : السر . وقال ابن جرير : تضرعاً تذلاً واستكانة لطاعته ، وخفية ، يقول : بخشوع قلوبكم وصحة اليقين بوحدانته وربوبيته فيما بينكم وبينه ، لا جهاراً مراعاة . وقال الحسن . إن كان الرجل لقد جمع القرآن وما يشعر به الناس ، وإن كان الرجل لقد فقه الفقه الكثير وما يشعر به الناس ، وإن كان الرجل ليصلى الصلاة الطويلة فى بيته وعند الزوار وما يشعرون به ، ولقد أدركنا أقواماً ما كان على الأرض من عمل يقدر أن يعملوه فى السر فيكون علانية أبداً ، لقد كان المسلمون يجتهدون فى الدعاء وما يُسمع لهم صوت ، إن كان إلا همساً بينهم وبين ربهم ، وذلك أن الله تعالى يقول " ادعوا ربكم تضرعاً وخفية " وذلك أن الله ذكر عبداً صالحاً رضى فعله فقال : ﴿ اذ نادى ربه نداءً خفياً ﴾ . وقال ابن جرير : يكره رفع الصوت والنداء والصياح فى الدعاء ، ويؤمر بالتضرع والاستكانة . ثم روى عن ابن عباس فى قوله " إنه لا يحب المعتدين " فى الدعاء ولا فى غيره . وقال أبو مجلز : لا يسأل منازل الأنبياء . وروى أحمد عن مولى لسعد : « أن

سعداً سمع ابناً له يدعو وهو يقول : اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها واستبرقها ونحوها من هذا ، وأعوذ بك من النار وسلاسها وأغلاها ، فقال : لقد سألت الله خيراً كثيراً ، وتعوذت به من شر كثير ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء ، وقرأ هذه الآية ” ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ، إنه لا يحب المعتدين “ وإن بحسبك أن تقول : اللهم إني أسألك الجنة وما قرَّب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرَّب إليها من قول أو عمل . . ورواه أبو داود <sup>(١)</sup> . وروى الإمام أحمد : « أن عبد الله بن مَعْقَل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها ، فقال : يا بني ، سل الله الجنة وعُدَّ به من النار ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يكون قوم يَعْتَدُونَ في الدعاء والظهور . . رواه ابن ماجة وأبو داود . وإسناده حسن لا بأس به . والله أعلم <sup>(٢)</sup> . وقوله تعالى ” ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها “ ينهى تعالى عن فساد في الأرض وأضره بعد الإصلاح ، فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد ثم وقع الإفساد بعد ذلك ، كان أضرَّ ما يكون على العباد ، فهى تعالى عن ذلك ، وأمر بعبادته ودعائه والتضرع إليه والتذلل لديه ، فقال ” وادعوه خوفاً وطمئناً “ أى : خوفاً مما عنده من وبيل العقاب ، وطمئناً فيما عنده من جزيل الثواب . ثم قال ” إن رحمت الله قريب من المحسنين “ أى : إن رحمته مرصدة للمحسنين الذين يتبعون أوامره ويتركون زواجره . كما قال تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتَبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ - الآية . وقال ” قريب “ ولم يقل قريبة ، لأنه ضمن الرحمة معنى الثواب ، أو لأنها مضافة إلى الله فلهذا قال : قريب من المحسنين . وقال مطر الوراق : استنجزوا موعود الله بطاعته ، فإنه قضى أن رحمته قريب من المحسنين . رواه ابن أبي حاتم .

(١) المسند : ١٤٨٣ .

(٢) المسند : ١٦٨٦٧ . ورواه أيضاً الحاكم في المستدرک ١ : ٥٤٠ ، وقال : « صحيح

الإسناد ولم يخرجاه . . ووافقه الذهبي .

﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ، حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ، كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لِمَلَائِكْتِكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾  
وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ ، وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا ، كَذَٰلِكَ نَصْرَفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾ ۞ .

لما ذكر تعالى أنه خالق السموات والأرض ، وأنه المتصرف الحاكم المدبر المسخر ، وأرشد إلى دعائه ، لأنه على ما يشاء قادر ، نبه تعالى على أنه الرازق ، وأنه يعيد الموتى يوم القيامة ، فقال " وهو الذى يرسل الرياح نشراً " أى : ناشرة بين يدي السحاب الحامل للمطر . ومنهم من قرأ " بشراً " (١) . كقوله : ﴿ ومن آياته أن يرسل الرياح مبشرات ﴾ . وقوله " بين يدي رحمته " أى : بين يدي المطر . كما قال : ﴿ وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته ، وهو الولى الحميد ﴾ . وقال : ﴿ فانظر إلى أثر رحمة الله كيف يحيى الأرض بعد موتها ، إن ذلك لحجى الموتى ، وهو على كل شىء قدير ﴾ (٢) . وقوله " حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً " أى : حملت الرياح سحاباً ثقالاً ، أى من كثرة ما فيها من الماء تكون ثقيلة قريبة من الأرض مدلهمة . وقوله " سقناه لبلد ميت " أى : إلى أرض ميتة مجدبة لانبات فيها . كما قال : ﴿ وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حباً فمنه يأكلون ﴾ . ولهذا قال " فأخرجنا به من كل الثمرات ، كذلك نخرج الموتى " أى : كما أحيينا هذه الأرض بعد موتها كذلك نحيى الأجساد بعد

(١) قراءة « بشراً » بالباء المضمومة مع سكن السين - هى قراءة عاصم ، وهى التى فى قراءة حفص عن عاصم . وقرأها ابن عامر « نشراً » بضم النون مع سكن السين . وقرأها حمزة والكسائى بفتح النون وإسكان الشين . وقرأ باقى السبعة بضم النون والشين معاً .

(٢) « إلى أثر رحمة الله » ثبتت كلمة « أثر » بالإفراد فى المخطوطتين . وقراءة حفص وابن عامر وحمزة والكسائى « آثار » بالجمع . وقرأ باقى السبعة بالإفراد . وهى التى قرأ بها المؤلف وأثبتها فى تفسيره .

صيرورتها رميمًا يوم القيامة ، ينزل الله سبحانه وتعالى ماء من السماء ، فتطمطر الأرض أربعين يوماً ، فتنبت منه الأجساد في قبورها كما ينبت الحب في الأرض . وهذا المعنى كثير في القرآن ، يضرب الله مثلا للقيامة بإحياء الأرض بعد موتها . ولهذا قال " لعلكم تذكرون " . وقوله " والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه " أى : والأرض الطيبة يخرج نباتها سريعاً حسناً . كما قال : ﴿ فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبثها نباتاً حسناً ﴾ . " والذي خبث لا يخرج إلا نكداً " قال مجاهد وغيره : كالسباخ ونحوها . وقال ابن عباس في هذه الآية : هذا مثل ضربه الله للمؤمن والكافر . وروى البخارى عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم ، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً ، فكانت منها نقية قبيلت الماء وأنبتت الكلاً والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء ، فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ، وأصاب منها طائفة أخرى ، إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به ، فعلم وعمل ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به » . رواه مسلم والنسائي .

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهِ غَيْرُهُ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦١﴾ أَتْلِفُكُمْ رَسُولٌ مِّن رَّبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِمَّنْ اللَّهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾ .

لما ذكر تعالى قصة آدم في أول السورة وما يتعلق بذلك ويتصل به ، وفرغ منه - شرع تعالى في ذكر قصص الأنبياء عليهم السلام ، الأول فالأول . فابتدأ بذكر نوح عليه السلام ، فإنه أول رسول إلى أهل الأرض بعد آدم عليه السلام . قال ابن إسحق : ولم يلق نبي من قومه من الأذى مثل نوح إلا نبي قُتل .

قال ابن عباس وغير واحد من علماء التفسير : وكان أول ما عبدت الأصنام أن قوماً صالحين ماتوا فبنى قومهم عليهم مساجد ، وصوّروا صورة أولئك فيها ليتذكروا حالهم وعبادتهم فيتشبهوا بهم ، فلما طال الزمان جعلوا تلك الصور أجساداً على تلك الصور ، فلما تمدى الزمان عبدوا تلك الأصنام وسموها بأسماء أولئك الصالحين : يغوث ويعوق ونسراً ، فلما تفاقم الأمر بعث الله سبحانه وتعالى وله الحمد والمنة رسوله نوحاً ، يأمرهم بعبادة الله وحده لا شريك له ” فقال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ، إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم “ أى : من عذاب يوم القيامة إن لقيتم الله وأنتم مشركون به ” قال الملائمة من قومه “ أى : الجمهور والسادة والقادة والكبراء منهم ” إنا لنراك فى ضلال مبين “ أى : فى دعوتك إيانا إلى ترك عبادة هذه الأصنام التى وجدنا عليها آباءنا . وهكذا حال الفجار : إنما يرون الأبرار فى ضلالة ، كما قال تعالى : ﴿ وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون ﴾ . ﴿ وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيراً ما سبقونا إليه ، وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات ” قال يا قوم ليس بى ضلالة ولكنى رسول من رب العالمين “ أى : ما أنا ضال ، ولكن أنا رسول من رب كل شىء ومليكه ” أبلغكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ما لا تعلمون “ وهذا شأن الرسول : أن يكون بليغاً فصيحاً ناصحاً بالله ، لا يتركهم أحد من خلق الله فى هذه الصفات . كما جاء فى صحيح مسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم عرفة وهم أوفر ما كانوا وأكثر جمعاً : « أيها الناس إنكم مسئولون عنى ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فجعل يرفع أصبعه إلى السماء وينكتها عليهم ويقول : اللهم اشهد ، اللهم اشهد»<sup>(١)</sup>.

(١) هو جزء من حديث جابر الطويل ، فى صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، فى صحيح

﴿ أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٦٣) فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ، إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾

يقول تعالى إخباراً عن نوح أنه قال لقومه ” أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ “ أى : لا تعجبوا من هذا ، فإن هذا ليس بعجبٍ أن يوحى الله إلى رجل منكم رحمةً بكم ولطفاً وإحساناً إليكم ، لإنذاركم ولتتقوا نعمة الله ولا تشركوا به ولعلكم ترحمون . قال الله تعالى ” فَكَذَّبُوهُ “ أى : تمادوا على تكذيبه ومخالفته ، وما آمن معه منهم إلا قليل ، كما نص عليه في موضع آخر ” فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ “ وهى السفينة ، كما قال : ﴿ فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ ﴾ ” وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا “ كما قال ” مما خطاياهم أغرقوا فأدخلوا ناراً ، فلم يجدوا لهم من دون الله أنصاراً ﴿١١﴾ . وقوله ” إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ “ أى : عن الحق ، لا يبصرونه ولا يهتدون له . فبين تعالى في هذه القصة أنه انتقم لأوليائه من أعدائه ، وأنجى رسوله والمؤمنين ، وأهلك أعداءهم من الكافرين . كما قال : ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد \* يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ، ولم العنة لهم سوء الدار ﴾ . وهذه سنة الله فى عباده فى الدنيا والآخرة : أن العاقبة فيها للمتقين ، والظفر والغلب لهم ، كما أهلك قوم نوح بالغرق ، ونجى نوحاً وأصحابه المؤمنين .

﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ، قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ، أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ (٦٥) قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَنْظُرُكَ مِنَ الْكَذَّابِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَاقَوْمِ لَيْسَ

ربيع

(١) ثبت فى المخطوطتين (مما خطاياهم) ، فأثبتناها كذلك . وهى قراءة أبى عمرو . وقرأ باق

السبمة (مما خطياتهم) .

بِي سَفَاهَةٍ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٧﴾ أَبْلَغُكُمْ رَسُولًا مِّن رَّبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوْ عَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ، وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَا خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصِطَةً ، فَأذْكُرُوا آلاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾

يقول تعالى : وكما أرسلنا إلى قوم نوح نوحاً ، كذلك أرسلنا إلى عاد أخاهم هوداً ، قال ابن إسحق : هم ولد عاد بن إرم بن عوص بن سام بن نوح . قلت : وهؤلاء هم عاد الأولى ، الذين ذكرهم الله ، وهم أولاد عاد بن إرم ، الذين كانوا يأوون إلى العمدة في البر . كما قال تعالى : ﴿ ألم تر كيف فعل ربك بعاد \* إرم ذات العماد \* التي لم يخلق مثلها في البلاد ﴾ . وذلك لشدة بأسهم وقوتهم . كما قال تعالى : ﴿ فأما عاد فاستكبروا في الأرض بغير الحق وقالوا من أشد منا قوة ، أو لم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة ، وكانوا بآياتنا يمجحدون ﴾ . وقد كانت مساكنهم باليمن بالأحقاف ، وهي حبال الرمل (١) .

روي ابن إسحق عن أبي الطفيل عامر بن واثلة : « سمعت علياً يقول لرجل من حضرموت : هل رأيت كثيراً أحمر يخالطه مدرة حمراء ذا أراك وسدر كثير بناحية كذا وكذا من أرض حضرموت ؟ هل رأيت ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، والله إنك لتنعتني نعت رجل قد رأيته ، قال : لا ، ولكني قد حدثتُ عنه ، فقال الحضرمي : وما شأنه يا أمير المؤمنين ؟ قال : فيه قبر هود عليه السلام . رواه ابن جرير . وهذا فيه فائدة أن مساكنهم كانت باليمن ، فإن هوداً عليه السلام دفن هناك ، وقد كان من أشرف قومه نسباً ، لأن الرسل إنما يبعثهم الله من أفضل القبائل وأشرفهم ، ولكن كان قومه كما شدّد خلقهم شدّد على قلوبهم ، وكانوا من أشد الأمم تكذيباً للحق ، ولهذا دعاهم هود عليه السلام إلى عبادة الله وحده

(١) « حبال الرمل » : بالحاء المهملة ، جمع « حبل » . وهو المستطيل من الرمل الضخم منه . والحبال في الرمل كالجبال في غير الرمل .



لا شريك له وإلى طاعته وتقواه ” قال الملأ الذين كفروا من قومه ” والملأ : هم الجمهور والسادة والقادة منهم ” إنا لنراك في سفاهة وإنا لنظنك من الكاذبين ”  
 أى : فى ضلالة ، حيث تدعوننا إلى ترك عبادة الأصنام والإقبال على عبادة الله وحده ، كما تعجب الملأ من قريش من الدعوة إلى إله واحد ، فقالوا : ﴿ أجعل الآلهة إلها واحداً إن هذا لشيء عجاب ﴾ . ” قال يا قوم ليس بى سفاهة ولكنى رسول من رب العالمين ” أى : لست كما تزعمون ، بل جئتكم بالحق من الله الذى خلق كل شيء ، فهو رب كل شيء ومليكه ” أبلغكم رسالات ربي وأنا لكم ناصح أمين ” . وهذه الصفات التى يتصف بها الرسل : البلاغ والنصح والأمانة ” أو عجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم ” أى : لا تعجبوا أن بعث الله إليكم رسولا من أنفسكم لينذركم أيام الله ولقائه ، بل احمدهوا الله على ذاكم ” واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح ” أى : واذكروا نعمة الله عليكم فى جعلكم من ذرية نوح ، الذى أهلك الله أهل الأرض بدعوته لما خالفوه وكذبوه ” وزادكم فى الخلق بسطة ” أى : زاد طولكم على الناس بسطة ، أى : جعلكم أطول من أبناء جنسكم . كما قال تعالى فى قصة طالوت : ﴿ وزاده بسطة فى العلم والجسم ﴾ . ” فاذكروا آلاء الله ” أى : نعمه ومنته عليكم ” لعلكم تفلحون ” . و « الآلاء » جمع « إلتى » ، وقيل : « إلتى » (١) .

﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٧٥) قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ، أَجْجِدُ لُونِنِي فِي أَسْمَاءِ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وءَابَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ، فَاَنْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ

(١) « الألى » : مقصور ، بفتح الهمزة وكسرها ، وجمعها آلاء ، كسبب وأسباب - فى

حالة الفتح . ومثلها « الإلى » : بكسر الهمزة وسكون اللام وآخره ياء .

الْمُنْتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأُجِيبْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾ .

يقول تعالى مخبراً عن تمردهم وطغيانهم وعنادهم وإنكارهم على هود عليه السلام - : " قالوا أجبتنا لعبد الله وحده ونذرنا كان يعبد آباؤنا ، فائتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين " كما قال الكفار من قريش : ﴿ وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ﴾ . ولهذا قال هود عليه السلام " قد وقع عليكم من ربكم رجس وغضب " أي : قد وجب عليكم بمقاتلتكم هذه من ربكم رجس ، قيل : هو مقلوب من « رجز » . وعن ابن عباس معناه السخط والغضب " أتجادلونني في أسماء سميتوها أنتم وآباؤكم " أي : أتجاجونني في هذه الأصنام التي سميتوها أنتم وآباؤكم آلهة ، وهي لا تضر ولا تنفع ، ولا جعل الله لكم على عبادتها حجة ولا دليلاً ؟ ! ولهذا قال " ما نزل الله بها من سلطان ، فانتظروا إني معكم من المنتظرين " وهذا تهديد ووعيد من الرسول لقومه . ولهذا عَقَّبَ بقوله " فأنجيناها والذين معه برحمة منا وقطعنا دابر الذين كذبوا بآياتنا وما كانوا مؤمنين " وقد ذكر سبحانه صفة إهلاكهم في أماكن أخر من القرآن ، بأنه أرسل عليهم الريح العقيم ، ما تذر من شيء أنت عليه إلا جعلته كالريم ، كما قال في الآية الأخرى : ﴿ وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية \* سخرها عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوماً ، فترى القوم فيها صرعى كأنهم أعجاز نخل خاوية \* فهل ترى لهم من باقية ﴾ . لما تمردوا وعتوا أهلكتهم الله بريح عاتية ، فكانت تحمل الرجل منهم فترفعه إلى الهواء ثم تنكسه على أم رأسه ، فتشلق رأسه حتى تبينه من جنته . ولهذا قال ﴿ كأنهم أعجاز نخل خاوية ﴾ . وقال محمد بن إسحق : كانوا يسكنون باليمن ، بين عمان وحضرموت ، وكانوا مع ذلك قد فشوا في الأرض وقهروا أهلها بفضل قوتهم التي آتاهم الله ، وكانوا أصحاب أوثان يعبدونها من دون الله ، فبعث الله لهم هوداً عليه السلام ، وهو من أوسطهم نسباً وأفضلهم موضعاً ، فأمرهم أن يوحدوا الله ولا

يَجْعَلُوا مَعَهُ إِلهًا غَيْرَهُ ، وَأَنْ يَكْفُرُوا عَنْ ظَلَمِ النَّاسِ ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ وَكَذَّبُوهُ ، وَقَالُوا :  
 مِنْ أَشَدِّ مَنَا قُوَّةً ؟ ! وَاتَّبَعَهُ مِنْهُمْ نَاسٌ - وَهُمْ يَسِيرٌ - يَكْتُمُونَ إِيمَانَهُمْ ، فَلَمَّا عَتَتْ  
 عَادَ عَلَى اللَّهِ ، وَكَذَّبُوا نَبِيَّهُ ، وَأَكْثَرُوا فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ، وَتَجَبَرُوا وَبَسَنُوا بِكُلِّ  
 رِيحٍ آيَةً عِبْثًا بِغَيْرِ نَفْعٍ ، كَلِمَهُمْ هُودٌ فَقَالَ : ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً تَعْبَثُونَ \*  
 وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلَدُونَ \* وَإِذَا بَطِشْتُمْ بَطِشْتُمْ جَبَّارِينَ \* فَاتَّقُوا اللَّهَ  
 وَأَطِيعُوا ﴾ . ﴿ قَالُوا يَا هُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ  
 لَكَ بِمُؤْمِنِينَ \* إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ ﴾ أَيْ يَجْنُونَ ﴿ قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ  
 اللَّهُ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ \* مَنْ دُونَهُ فَكَيْدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ \* إِنِّي  
 تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ ، مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ، إِنْ رَبِّي عَلَى  
 صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ . وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الْحَرِثِ الْبَكْرِيِّ ، قَالَ :  
 « خَرَجْتُ أَشْكُو الْعِلَاءَ بْنَ الْحَضْرِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرَرْتُ  
 بِالرَّبْدَةِ ، فَإِذَا بِعَجُوزٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٍ بِهَا ، فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنْ لِي  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَةٌ ، فَهَلْ أَنْتَ مَبْلُغِي إِلَيْهِ ؟ قَالَ : فَحَمَلْتَهَا ،  
 فَأْتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا الْمَسْجِدَ غَاصَّ بِأَهْلِهِ ، وَإِذَا رَايَةَ سُودَاءَ تَخْفِقُ ، وَإِذَا بِلَالٍ  
 مُتَقَلِّدٌ سَيْفًا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟  
 قَالُوا : يَرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَجْهًا ، قَالَ : فَجَلَسْتُ ، قَالَ : فَدَخَلَ  
 مَنْزِلَهُ ، أَوْ قَالَ : رَحَلَهُ ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ فَأُذِنَ لِي ، فَدَخَلْتُ وَسَلَّمْتُ ، فَقَالَ :  
 هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ تَمِيمٍ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ وَكَانَتْ لَنَا الدَّبْرَةُ عَلَيْهِمْ ، وَمَرَرْتُ بِعَجُوزٍ  
 مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٍ بِهَا فَسَأَلْتَنِي أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَيْكَ ، وَهِيَ بِالْبَابِ ، فَأُذِنَ لَهَا  
 فَدَخَلْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ تَمِيمٍ حَاجِزًا  
 فَاجْعَلِ الدَّهْنَ ، فَحَمَيْتِ الْعَجُوزُ وَاسْتَوْفِرَتْ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِلَى  
 أَيْنَ يُضْطَرُّ مُضْطَرُّكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : إِنْ مَشَى مَا قَالَ الْأَوَّلُ : مِعْزَى حَمَلَتْ  
 حَتْفَهَا ، حَمَلَتْ هَذِهِ وَلَا أَشْعُرُ أَنَّهَا كَانَتْ لِي خِصْمًا أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ  
 كَوَافِدَ عَادَ ، قَالَ لِي : وَمَا وَافِدَعَادَ ؟ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ ، وَلَكِنْ يَسْتَطْمَعُهُ ،  
 قُلْتُ : إِنْ عَادَ قَحَطُوا ، فَبِعَثُوا وَافِدَاءَ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ : قَيْلٌ ، فَرَبِّعًا وَمَعَاوِيَةَ بْنَ بَكْرٍ ،

فأقام عنده شهراً يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان ، فلما مضى الشهر خرج إلى جبال مهرة ، فقال : اللهم إنك تعلم أني لم أجيء إلى مريض فأداويه ، ولا إلى أسير فأفاديه ، اللهم أَسْقِ عَاداً ما كنتَ تُسْقِيهِ ، فمرت به سحابات سود ، فنودي منها : اخترْ ، فأوماً إلى سحابة منها سوداء ، فنودي منها : خذها رماداً رَمَدَداً ، لا تبقِ من عاد أحداً ، قال : فما بلغني أنه بعث الله عليهم من الريح إلا قدر ما يجري في خاتمي هذا ، حتى هلكوا ، قال أبو وائل : وصدق ، قال : وكانت المرأة والرجل إذا بعثوا وافتدأ لهم قالوا : لا تكن كوافد عاد . ورواه الترمذى نحوه . ورواه النسائي وابن ماجه (١) .

﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ، قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ، قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ، هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ ، فذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ ، وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءِ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا ، فَاذْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ الَّتِي كُفِرْتُمْ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّي ، قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَمَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يُصَلِحُ أَثْنَتَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثْمِينَ ﴿٧٨﴾ ﴾

قال علماء التفسير والنسب : ثمود وكذلك قبيلة طسم ، كل هؤلاء كانوا

(١) المسند : ١٦٠٢٠ . ورواه الطبري : ١٤٨٠٥ ، ١٤٨٠٦ بنحوه . وقصة هذه المرأة

- وهي قبيلة بنت مخزومة - في الإصابة ٨ : ١٧١ - ١٧٣ ، ومجمع الزوائد ٦ : ٩ - ١٢ .

أحياء من العرب العاربة قبل إبراهيم الخليل عليه السلام . وكانت ثمود بعد عاد ، ومساكنهم مشهورة فيما بين الحجاز والشام إلى وادي القرى وما حوله ، وقد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على ديارهم ومساكنهم وهو ذاهب إلى تبوك في سنة تسع . روى الإمام أحمد عن ابن عمر ، قال : « لما نزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس على تبوك ، نزل بهم الحجر عند بيوت ثمود ، فاستقى الناس من الآبار التي كانت تشرب منها ثمود ، ففجعنا منها ونصبوا القدور ، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم فأهرقوا القدور وعلفوا العجيين الإبل ، ثم ارتحل بهم حتى نزل بهم على البئر التي كانت تشرب منها الناقة ، ونهاهم أن يدخلوا على القوم الذين عذبوا ، وقال : إني أخشى أن يصيبكم مثل ما أصابهم ، فلا تدخلوا عليهم » (١) . وروى أحمد عن عبد الله بن عمر ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالحجر : لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، أن يصيبكم مثل ما أصابهم » . وأصل هذا الحديث مخرج في الصحيحين من غير وجه (٢) . وروى الإمام أحمد عن أبي كيشة الأنماري ، قال : « لما كان في غزوة تبوك تسارع الناس إلى أهل الحجر يدخلون عليهم ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنادى في الناس : الصلاة جامعة ، قال : فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ممسك بعنزة ، وهو يقول : ما تدخلون على قوم غضب الله عليهم ، فناداه رجل منهم : نعجب منهم يا رسول الله ! قال : أفلا أنبئكم بأعجب من ذلك : رجل من أنفسكم ، ينبتكم بما كان قبلكم وبما هو كائن بعدكم ، فاستقيموا وسددوا ، فإن الله لا يعاب بعبادكم شيئاً ، وسيأتي قوم لا يدفعون عن أنفسهم شيئاً » . لم يخرج أحد من أصحاب السنن . وأبو كيشة : اسمه عمرو بن سعد ، ويقال عامر بن سعد . والله أعلم (٣) . وروى الإمام أحمد عن جابر ، قال : « لما مر رسول الله صلى الله

(١) المسند : ٥٩٨٤ . ورواه أيضاً الشيخان ، كما بينا هناك .

(٢) المسند : ٥٤٤١ .

(٣) المسند : ٤ : ٢٣١ (جلبي) . وإسناده صحيح .

عليه وسلم بالحِجْر قال : لا تسألوا الآيات ، فقد سألتها قوم صالح ، فكانت - يعنى الناقة - ترد من هذا الفج ، وتصدر من هذا الفج ، فعتّوا عن أمر ربهم ففقروها ، وكانت تشرب ماءهم يوماً ويشربون لبنها يوماً ، ففقروها فأخذتهم صيحة "أهد الله من تحت أديم السماء منهم ، إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله ، فقالوا : من هو يا رسول الله ؟ قال : أبو رِغَال ، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه . وهذا الحديث ليس في شيء من الكتب الستة ، وهو على شرط مسلم (١) .

فقوله تعالى " وإلى ثمود " أى : ولقد أرسلنا إلى قبيلة ثمود " أخاهم صالحاً ، قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره " جميع الرسل تدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له . كما قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ وقال : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . وقوله " قد جاءكم بينة من ربكم هذه ناقة الله لكم آية " أى : قد جاءكم حجة من الله على صدق ما جئتمكم به . وكانوا هم الذين سألو صالحاً أن يأتيهم بآية . فأقامت الناقة وفصيلها - بعد ما وضعت بين أظهرهم - مدةً تشرب من برها يوماً وتدعه لهم يوماً ، وكانوا يشربون لبنها يوم شربها ، يحتلبونها فيمilton ما شاؤا من أوعيتهم وأوانيهم . كما قال في الآية الأخرى : ﴿ ونبئهم أن الماء قسمة بينهم كل شرب محتضر ﴾ . وقال تعالى : ﴿ هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم ﴾ . وكانت تسرح في بعض تلك الأودية ، ترد من فج وتصدر من غيره ، ليسعها لأنها كانت تتضلع من الماء ، وكانت على ما ذكر خلقاً هائلا ومنظراً رائعاً ، إذا مرت بأنعامهم نفرت منها ، فلما طال عليهم ذلك واشتد تكذيبهم لصالح النبي عليه السلام ، عزموا على قتلها ليستأثروا بالماء كل يوم . فيقال : إنهم اتفقوا كلهم على قتلها . وهذا هو الظاهر . لأن الله تعالى يقول : ﴿ فكذبوه ففقروها ، فقدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها ﴾ وقال : ﴿ وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها ﴾ . وقال : ﴿ ففقروا الناقة ﴾ . فأسند ذلك إلى مجموع

(١) المسند : ١٤٢٠٦ . ورواه الطبري بنحوه : ١٤٨١٧ ، ١٤٨٢٠ ، ١٤٨٢٣ .

القبيلة ، فدل على رضی جميعهم بذلك . والله أعلم . قال علماء التفسير : ولم يبق من ذرية ثمود أحد سوى صالح عليه السلام ومن اتبعه ، رضی الله عنهم . إلا أن رجلاً يقال له : أبو رِغَال ، كان لما وقعت النقمة بقومه مقياً إذ ذاك في الحرم ، فلم يصبه شيء ، فلما خرج في بعض الأيام إلى الحل جاءه حجر من السماء فقتله . وقد تقدم في أول القصة حديث جابر بن عبد الله في ذلك . وذكروا أن أبا رِغَال هذا هو والد ثقيف الذين كانوا يسكنون الطائف . عن بُجَيْرِ بن أبي بُجَيْرٍ ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول حين خرجنا معه إلى الطائف فمرنا بقبرٍ ، فقال : هذا قبر أبي رِغَال ، وهو أبو ثقيف ، وكان من ثمود ، وكان بهذا الحرم يدفع عنه ، فلما خرج أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان ، فدفن فيه ، وآية ذلك : أنه دفن معه غصن من ذهب ، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه ، فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن » . ورواه أبو داود من طريق ابن إسحق . قال شيخنا أبو الحجاج الميزي : وهو حديث حسن عزيز . قلت : تفرد بوصله بجير بن أبي بجير هذا ، وهو شيخ لا يعرف إلا بهذا الحديث . قال يحيى بن معين : ولم أسمع أحداً روى عنه غير إسماعيل بن أمية . قلت : : وعلى هذا فيخشى أن يكون وهم في رفع هذا الحديث ، وإنما يكون من كلام عبد الله بن عمرو مما أخذه من الزاملتين ، قال شيخنا أبو الحجاج - بعد أن عرضت عليه ذلك - : وهذا محتمل . والله أعلم .

وقوله تعالى :

﴿ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لَّا تُحِثُّونَ التَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾

هذا تقرير من صالح عليه السلام لقومه ، لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه ، وتمردهم على الله وإيأاشهم عن قبول الحق ، وإعراضهم عن الهدى إلى العمى - قال لهم صالح ذلك بعد هلاكهم ، تقريراً وتوبيخاً وهم يسمعون ذلك . كما ثبت في الصحيحين : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على أهل بدر أقام هناك ثلاثاً ، ثم أمر براحلته فشدت بعد ثلاث من آخر الليل ، فركبها ثم سار حتى

وقف على القلب قلب بدر ، فجعل يقول : يا أبا جهل بن هشام ، يا عتبة بن ربيعة ، يا شيبه بن ربيعة ، ويا فلان ابن فلان ، هل وجدتم ما يوحد ربكم حقاً ؟ فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً ، فقال له عمر : يا رسول الله ، ما تكلم من أقوام قد جَيَّفُوا ؟ فقال : والذي نفسى بيده ، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكن لا يجيبون . وفي السيرة : أنه عليه السلام قال لهم : « بشس عشيرة النبي كنتم لنبيكم ، كذبتموني وصدقتي الناس ، وأخرجتموني وآواني الناس ، وقاتلموني ونصرني الناس ، فبشس عشيرة النبي كنتم لنبيكم » . وهكذا صالح عليه السلام قال لقومه ” لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم “ أى : فلم تنتفعوا بذلك ، لأنكم لا تحبون الحق ولا تتبعون ناصحاً . ولهذا قال ” ولكن لا تحبون الناصحين “ . وقد ذكر بعض المفسرين : أن كل نبي هلكت أمته كان يذهب فيقيم في الحرم حرم مكة . والله أعلم ، وقد روى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي عسفان حين حج ، قال : يا أبا بكر ، أى وادٍ هذا ؟ قال : هذا وادي عسفان ، قال : لقد مررت به هود وصالح عليهما السلام ، على بكرات خطمها الليف ، أزرقهم العباء ، وأردتهم النمار ، يلبنون يحجون البيت العتيق » . هذا حديث غريب من هذا الوجه ، لم يخرج أحد منهم <sup>(١)</sup> .

﴿ وَ لَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ ، بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ ﴾

يقول تعالى ” و “ لقد أرسلنا ” لوطاً “ . أو تقديره : ” و “ اذكر ” لوطاً ” إذ قال لقومه ” ولوط هو ابن هارون بن آزر ، وهو ابن أخى إبراهيم الخليل عليهما السلام ، وكان قد آمن مع إبراهيم عليه السلام ، وهاجر معه إلى أرض الشام ، فبعثه الله إلى أهل سدوم وما حولها من القرى ، يدعوهم إلى الله عز وجل ،

( ١ ) ومع هذا فهو ضعيف الإسناد ، في المسند : ٢٠٦٧ ، في إسناده زمة بن صالح ، وهو ضعيف . ونقله المؤلف الحافظ في التاريخ ١ : ١٣٨ ، وقال : « إسناده حسن » .



ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عما كانوا يرتكبونه من المآثم والمحارم والفواحش التي اخترعوها لم يسبقهم بها أحد من بني آدم ولا غيرهم ، وهوليتان الذكور . وهذا شيء لم تكن بنو آدم تعهده ولا تألفه ولا يخطر ببالهم ، حتى صنع ذلك أهل سدوم ، عليهم لعائن الله . قال عمرو بن دينار في قوله ” ما سبقكم بها من أحد من العالمين ” قال : ما نترأ ذكر على ذكر حتى كان قوم لوط . وقال الوليد بن عبد الملك الخليفة الأموي باني جامع دمشق : لولا أن الله عز وجل قص علينا خبر قوم لوط ما ظننت أن ذكراً يعلو ذكراً . ولهذا قال لهم لوط عليه السلام ” أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين \* أثنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء ” أي : عدلتم عن النساء وما خلق لكم ربكم منهن إلى الرجال ، وهو إسراف منكم وجهل ، لأنه وضع الشيء في غير محله . ولهذا قال لهم في الآية الأخرى : ﴿ قال هؤلاء بناتي إن كنتم فاعلين ﴾ ، فأرشدهم إلى نساءهم ، فاعتذروا إليه بأنهم لا يشتهونهن ﴿ قالوا لقد علمت ما لنا في بناتك من حق ، وإنك لتعلم ما نريد ﴾ أي : لقد علمت أنه لا أرب لنا في النساء ولا إرادة ، وإنك لتعلم مرادنا من أضيافك . وذكر المفسرون أن الرجال كانوا قد اغتنى بعضهم ببعض ، وكذلك نساؤهم ، كن استغنين بعضهن ببعض أيضاً .

﴿ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ ،  
إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ ﴾ (٨٢)

أي : ما أجابوا لوطاً إلا أن هموا بإخراجه ونفيه ومن معه من بين أظهرهم ، فأخرجه الله تعالى سالماً ، وأهلكهم في أرضهم صاغرين مهانين . وقوله ” إنهم أناس يتطهرون ” قال قتادة : عابوهم بغير عيب . وقال مجاهد : إنهم أناس يتطهرون من أدبار الرجال وأدبار النساء . وروى مثله عن ابن عباس أيضاً .

﴿ فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴾ (٨٣) وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا ، فَأَنْظَرُ كَيْفَ كَانَ عَقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (٨٤)

يقول تعالى : فأنجينا لوطاً وأهله ، ولم يؤمن به أحد منهم سوى أهل بيته فقط . كما قال تعالى : ﴿ فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين \* فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ﴾ . إلا امرأته فلمن لم تؤمن به ، بل كانت على دين قومها ، ثمائلهم عليه ، وتعلمهم بمن يقدم عليه من ضيفانه ، بإشارات بينها وبينهم . ولهذا لما أمر لوط عليه السلام ليسرى بأهله ، أمر أن لا يعلمها ولا يخرجها من البلد . ومنهم من يقول : بل اتبعتم ، فلما جاء العذاب التفتت هي فأصابها ما أصابهم . والأظهر أنها لم تخرج من البلد ولا أعلمها لوط بل بقيت معهم ، ولهذا قال ههنا ” إلا امرأته كانت من الغابرين “ أى الباقين . وقيل : من الهالكين ، وهو تفسير باللائم . وقوله ” وأمطرنا عليهم مطراً “ مفسر بقوله : ﴿ وأمطرنا عليها حجارة من سجيل منضود \* مسومة عند ربك ، وما هي من الظالمين ببعيد ﴾ . ولهذا قال ” فانظر كيف كان عاقبة المجرمين “ أى : انظر يا محمد كيف كان عاقبة من يجترئ على معاصي الله عز وجل ويكذب رسله <sup>(١)</sup> . وقد ذهب الإمام أبو حنيفة رحمه الله إلى أن اللائط يلقى من شادق ويتبع بالحجارة كما فعل بقوم لوط . وذهب آخرون من العلماء إلى أنه يرحم ، سواء كان محصناً أو غير محصن . وهو أحد قولي الشافعي رحمه الله . والحجة ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به » . وقال آخرون : هو كالزاني ، فإذا كان محصناً رجم ، وإن لم يكن محصناً جلد مائة جلدة . وهو القول الآخر للشافعي . وأما إتيان النساء في الأدبار فهو اللوطية الصغرى ، وهو

(١) وقد شاعت هذه الفاحشة القذرة ، في كثير من البلاد . وأكثر ما شاعت في الأمة الإنجليزية الملعونة ، حتى صارت عندهم شيئاً هيناً لا يعاب به . بل شيئاً لا ينكر . وزاد الأمر أن كثيراً من قساوتهم - لعنهم الله - أعلنوا أن ليس في هذا العمل المنكر جريمة ، إذا ما كان بالتراضي ! فكانوا خزياً لدينهم ولأمتهم .

ونحن نبشر تلك الأمة الفاجرة القذرة الطاغية بأن ستكون عاقبتهم كمثل عاقبة قوم لوط ، يدمر الله عليهم ، بما اجترأوا على هذا المنكر ، ثم على ذبوعه ، ثم على التصريح بإباحته ، أخزاهم الله وأراح العالم من شرورهم وطفياهم .

حرام بإجماع العلماء ، إلا قولاً شاذاً لبعض السلف . وقد تقدم الكلام عليها في سورة البقرة<sup>(١)</sup> .

﴿ وَإِلَىٰ مَدِينٍ آخَاهُمْ شُعَيْبًا ، قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ ، قَدْ جَاءَ تَكْمٌ بَيْنَهُ مِّن رَّبِّكُمْ ، فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ، ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٨٥)

مدین : تطلق على القبيلة ، وعلى المدينة ، وهى التى بقرب معان من طريق الحجاز . قال الله تعالى : ﴿ ولما ورد ماء مدین وجد علیه أمة من الناس یسقون ﴾ . وهم أصحاب الأيكة ، كما سذكه إن شاء الله وبه الثقة ” قال یا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره “ هذه دعوة الرسل کلهم ” قد جاء تکم بینة من ربکم “ أى : قد أقام الله الحجج والبیّنات على صدق ما جئتکم به . ثم وعظهم فى معاملتهم الناس بأن یوفوا المکیال والمیزان ولا یبخسوا الناس أشياءهم ، أى : لا یخونوا الناس فى أموالهم ویأخذوها على وجه البخس ، وهو نقص المکیال والمیزان خفيةً وتدلیساً . كما قال تعالى ﴿ ویل للمطففین \* الذین إذا اکتالوا على الناس یتوفون \* وإذا کالوهم أو وزنوهم یخسرون \* ألا یظن أولئک أنهم مبعوثون \* لیوم عظیم \* یوم یقوم الناس لرب العالمین ﴾ . وهذا تهديد شدید ووعید أكید . نسأل الله العافیة منه .

ثم قال تعالى لإخباراً عن شعيب ، الذى یقال له : خطیب الأنبیاء ، لفصاحة عبارته وجزالة موعظته :

﴿ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ، وَأَذْکُرُوا إِذْ کُنتُمْ قَلِيلًا فَکَثَرْکُمْ ، وَأَنْظُرُوا کَیْفَ کَانَ عَقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (٨٦) وَإِنْ کَانَ طَائِفَةٌ مِّنْکُمْ

ءَامَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ  
اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿٨٧﴾

ينهاهم شعيب عليه السلام عن قطع الطريق الحسى والمعنوى بقوله ” ولا  
تقعّدوا بكل صراط توعّدون “ أى : تتوعّدون الناس بالقتل إن لم يعطوكم أموالهم .  
قال السدى وغيره : كانوا عشارين . وعن ابن عباس ومجاهد وغير واحد :  
أى تتوعّدون المؤمنين الآتين إلى شعيب ليتبعوه . والأوّل أظهر ، لأنه قال ” بكل  
صراط “ وهو الطريق . وهذا الثانى هو قوله ” وتصدّون عن سبيل الله من آمن به  
وتبغونها عوجاً “ أى : وتودّون أن تكون سبيل الله عوجاً مائلة ” واذكروا إذ كنتم  
قليلاً فكثركم “ أى : كنتم مستضعفين لقلّتكم فصترتم أعزّة لكثرة عددكم ،  
فاذكروا نعمة الله عليكم فى ذلك ” وانظروا كيف كان عاقبة المفسدين “ أى :  
من الأمم الخالية والقرون الماضية ، وما حل بهم من العذاب والنكال ، باجترأهم  
على معاصى الله وتكذيب رسله . وقوله ” وإن كان طائفة منكم آمنوا بالذى  
أرسلت به وطائفة لم يؤمنوا “ أى : قد اختلفتم على ” فاصبروا “ أى : انتظروا  
” حتى يحكم الله بيننا “ أى : يفصل ” وهو خير الحاكمين “ فإنه سيجعل العاقبة  
للمتقين ، والدمار على الكافرين .

﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُنْخِرَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ  
ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ، قَالَ أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴿٨٨﴾  
قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا ،  
وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ، وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ  
شَيْءٍ عِلْمًا ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ، رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ  
خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾

هذا خبر من الله تعالى عما واجهت به الكفار نبيه شعيباً ومن معه من المؤمنين ،  
فى توعدهم إياه ومن معه بالنفى عن القرية ، أو الإكراه على الرجوع فى ملتهم

والدخول معهم فيما هم فيه . وهذا خطاب مع الرسول والمراد أتباعه الذين كانوا معه على الملة . وقوله ” أو لو كنا كارهين “ يقول : أو أنتم فاعلوا ذلك وإن كنا كارهين ما تدعوننا إليه ، فإذا إن رجعنا إلى ملتكم ودخلنا معكم فيما أنتم فيه ، فقد أعظمتنا الفرية على الله في جعل الشركاء معه أنداداً . وهذا تنفير منه عن اتباعهم ” وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا “ وهذا رد إلى الله المسبب ، فإنه يعلم كل شيء وقد أحاط بكل شيء علماً ” على الله توكلنا “ أى : فى أمورنا ، ما نأتى منها وما نذر ” ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق “ أى : افصل بيننا وبين قومنا وانصرنا عليهم ” وأنت خير الفاتحين “ أى : خير الحاكمين ، فإنك العادل الذى لا تجور أبداً .

﴿ وَقَالَ الْمَلَأَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنَّ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنْ كُنْمْ إِذَآ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثْمِينَ ﴿٩١﴾ الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا ، الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ ﴿٩٢﴾ ﴾

يخبر تعالى عن شدة كفر قوم شعيب وتمردهم وعتوهم ، وما هم فيه من الضلال ، وما جُبِلت عليه قلوبهم من المخالفة للحق ، ولهذا أقسموا فقالوا ” لئن اتبعتم شعيباً إنكم إذا لخاسرون “ فلهذا عقب ذلك بقوله ” فأخذتهم الرجفة فأصبحوا فى دارهم جاثمين “ أخبر تعالى ههنا أنهم أخذتهم الرجفة ، وذلك لما أرجفوا شعيباً وأصحابه وتوعدوهم بالجللاء . كما أخبر عنهم فى سورة هود فقال : ﴿ ولما جاء أمرنا نجينا شعيباً والذين آمنوا معه برحمة منا ، وأخذت الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا فى ديارهم جاثمين ﴾ . والمناسبة فى ذلك - والله أعلم - أنهم لما تهكموا بنبي الله شعيب فى قولهم ” أصلاتك تأمرك أن تترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل فى أموالنا ما نشاء ، إنك لأنت الحليم الرشيد ﴾ فجاءت الصيحة أسكتهم . وقال تعالى إخباراً عنهم فى سورة الشعراء : ﴿ فكذبوه فأخذهم عذاب يوم الظلة ، إنه كان عذاب يوم عظيم ﴾ . وما ذاك إلا لأنهم قالوا له فى سياق القصة :

﴿ فَأَسْقَطْنَا عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ . فأخبر أنه أصابهم عذاب يوم الظلة ، وقد اجتمع عليهم ذلك كله : أصابهم عذاب يوم الظلة ، وهى سحابة أظلمتهم فيها شرر من نار وهب ووهج عظيم ، ثم جاءتهم صيحة من السماء ورجة من الأرض شديدة من أسفل منهم ، فزهقت الأرواح وفاضت النفوس وخذت الأجسام ” فأصبحوا فى دارهم جاثمين ” ثم قال تعالى ” كأن لم يغنوا فيها “ أى : كأنهم لما أصابتهم النعمة لم يقيموا بديارهم التى أرادوا لإجلاء الرسول وصحبه منها . ثم قال تعالى مقابلاً لقيلمهم ” الذين كذبوا شعبياً كانوا هم الخاسرين “ .

﴿ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُم ، فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾

أى فتولى عنهم شعيب عليه السلام بعد ما أصابهم ما أصابهم من العذاب والنعمة والنكال ، وقال مقررًا لهم وموحيًا ” يا قوم لقد أبلغتكم رسالات ربي ونصحت لكم “ أى : قد أدت إليكم ما أرسلت به ، فلا آسف عليكم وقد كفرتم بما جئتكم به . فهذا قال ” فكيف آسى على قوم كافرين “ .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَقْتَةٍ وَهُمْ لَا يُشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عما اختبر به الأمم الماضية الذين أرسل إليهم الأنبياء بالبأساء والضراء . يعنى بالبأساء : ما يصيبهم فى أبدانهم من أمراض وأسقام ، والضراء : ما يصيبهم من فقر وحاجة ونحو ذلك ” لعلمهم يضرعون “ أى : يدعون ويخشعون ويبتهلون إلى الله تعالى فى كشف ما نزل بهم . وتقدير الكلام : أنه ابتلاهم بالشدة ليتضرعوا ، فما فعلوا شيئاً من الذى أراد الله منهم ، فقلب الحال إلى الرخاء ليختبرهم فيه . ولهذا قال ” ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة “ أى : حولنا

الحال من شدة إلى رخاء ، ومن مرض وسقم إلى صحة وعافية ، ومن فقر إلى غنى ،  
ليشكروا على ذلك ، فما فعلوا . وقوله ” حتى عفواً “ أى : كثروا وكثرت  
أموالهم وأولادهم . يقال « عَفَا الشيءُ » إذا كثر ” وقالوا قد مس أباءنا الضراء  
والسراء فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون “ يقول تعالى : ابتلاهم بهذا وهذا ليتضرعوا  
وينيبوا إلى الله ، فما نجح فيهم لا هذا ولا هذا ، ولا انتهوا بهذا ولا بهذا ، بل قالوا :  
قد مسنا من البأساء والضراء ثم بعده من الرخاء - مثل ما أصاب آباءنا في قديم  
الدهر ، وإنما هو الدهر تارات وتارات ، ولم يتفطنوا لأمر الله فيهم ، ولا  
استشعروا ابتلاء الله لهم في الحالين . وهذا بخلاف حال المؤمنين ، الذين يشكرون  
الله على السراء ويصبرون على الضراء ، كما ثبت في الصحيحين : « عجباً  
للمؤمن ، لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيراً له ، إن أصابته ضراءٌ صبر فكان  
خيراً له ، وإن أصابته سراءٌ شكر فكان خيراً له » (١) . فالمؤمن يتفطن لما ابتلاه  
الله به من الضراء والسراء . ولهذا جاء في الحديث : « لا يزال البلاء بالمؤمن حتى  
يخرج نقيماً من ذنوبه ، والمنافق مثله كمثل الحمار ، لا يدري فيم ربطه أهله ولا فيم  
أرسلوه » (٢) . أو كما قال . ولهذا عقب هذه الصفة بقوله ” فأخذناهم بغتة وهم  
لا يشعرون “ أى : أخذناهم بالعقوبة بغتة ، أى على بغتةٍ وعدم شعور منهم ،  
أى أخذناهم فجأة . كما في الحديث : « موتُ الفجأة رحمة للمؤمن ، وأخذةٌ  
أسفٌ للكافر » (٣) .

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنْ

(١) مضى بنحوه مع تخريجه ج ١ ص ٢٧٣ .

(٢) أوله ثابت من حديث أبي هريرة ، في المسند : ٧٨٤٦ « لا يزال البلاء بالمؤمن أو المؤمنة  
في جسده وفي ماله وفي ولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة » . ورواه الترمذى والحاكم ، كما بينا هناك .  
وفي حديث أبي هريرة أيضاً ، في الترغيب والترهيب ٤ : ١٤٥ « مثل المؤمن كمثل الزرع ، لا تزال  
الرياح تفيثه ، ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء ، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز ، لا تهتز حتى  
تستحصد » . رواه مسلم والترمذى وصححه . وأما اللفظ الذى هنا فلم أجده .

(٣) رواه أحمد في المسند ٦ : ١٣٦ (حلبى) ، من حديث عائشة ، وإسناده ضعيف ،  
ولكن فيه « للفاجر » بدل « للكافر » .

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكِنْ كَذَبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾  
 أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنَاتٍ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوْ أَمِنَ  
 أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ  
 اللَّهِ ، فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٩﴾ ﴿

يقول تعالى مخبراً عن قلة إيمان أهل القرى الذين أرسل فيهم الرسل . كما قال  
 تعالى : ﴿ فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا  
 عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ومتعناهم إلى حين ﴾ . أى : ما آمنت قرية  
 بتأمرها إلا قوم يونس ، فإنهم آمنوا ، وذلك بعد ما عاينوا العذاب . كما قال تعالى :  
 ﴿ وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون \* فآمنوا ففتعناهم إلى حين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وما  
 أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون ﴾ . وكذا قال  
 تعالى ” ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا “ أى : آمنت قلوبهم بما جاءهم به  
 الرسل وصدقته به واتبعته ، واتقوا بفعل الطاعات وترك المحرمات ” لفتحنا عليهم  
 بركات من السماء والأرض “ أى : فطر السماء ونبات الأرض . قال تعالى  
 ” ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون “ أى : ولكن كذبوا رسلهم ،  
 فعاقبناهم بالهلاك على ما كسبوا من المآثم والمحارم . ثم قال تعالى مخوفاً ومحدراً من  
 مخالفة أوامره والتجريح على زواجه ” أفأمن أهل القرى “ أى : الكافرة ” أن  
 يأتيهم بأسنا “ أى : عذابنا ونكالنا ” بيئاتاً “ أى : ليلاً ” وهم نائمون \* أو أمن  
 أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون “ أى : فى حال شغلهم وغفلتهم  
 ” أفأمنوا مكر الله “ أى : بأسه ونقمته وقدرته عليهم وأخذه إياهم فى حال  
 سهوهم وغفلتهم ” فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون “ . ولهذا قال الحسن  
 البصرى رحمه الله : المؤمن يعمل بالطاعات وهو مشفق ” وجيل ” خائف ، والفاجر  
 يعمل بالمعاصى وهو آمين .

﴿ أَوْ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرْتُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَدِّ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ  
 أَصْبَنَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ ، وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾



قال ابن عباس في قوله " أو لم يهد للذين يرثون الأرض من بعد أهلها " أو لم نبين لهم أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم . وكذا قال مجاهد وغيره . وقال ابن جرير : يقول تعالى : أو لم نبين للذين يُستخلفون في الأرض من بعد هلاك آخرين قبلهم كانوا أهلها ، فساروا سيرتهم وعملوا أعمالهم وعتوا على ربهم " أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم " يقول : أن لو نشاء فعلنا بهم كما فعلنا بمن قبلهم " ونطبع على قلوبهم " يقول : ونختم على قلوبهم " فهم لا يسمعون " موعظة ولا تذكرياً . قلت : وهكذا قال تعالى : ﴿ أفلم يهد لهم كم أهلكنا قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم ، إن في ذلك لآيات لأولى النهى ﴾ . وقال تعالى : ﴿ أو لم يهد لهم كم أهلكنا من قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم ، إن في ذلك لآيات أفلا يسمعون ﴾ . وقال : ﴿ أو لم تكونوا أقسمتم من قبل ما لكم من زوال \* وسكنتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا لكم الأمثال ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وكم أهلكنا قبلهم من قرن ، هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزاً ﴾ . أى : هل ترى لهم شخصاً أو تسمع لهم صوتاً . وقال تعالى : ﴿ أو لم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لهم ، وأرسلنا السماء عليهم مدراراً ، وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم ، فأهلكناهم بذنوبهم ، وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين ﴾ . وقال تعالى بعد ذكره إهلاك عاد : ﴿ فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم ، كذلك نجزي القوم المجرمين \* ولقد مكناهم فيما إن مكنناكم فيه ، وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة ، فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء ، إذ كانوا يجحدون بآيات الله ، وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤن \* ولقد أهلكنا ما حولكم من القرى وصرفنا الآيات لعلهم يرجعون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وكذب الذين من قبلهم وما بلغوا معشار ما آتيناهم ، فكذبوا رسلى ، فكيف كان نكير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد كذب الذين من قبلهم فكيف كان نكير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فكأين من قرية أهلكناها وهى ظالمة ، فهى خاوية على عروشها ، وبئر معطلة وقصر مشيد \* أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها ، فإنها لا تعمى الأبصار ولكن

تعمى القلوب التي في الصدور ﴿ . وقال تعالى : ﴿ ولقد استهزئُ برسلك من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات الدالة على حلول نقمه بأعدائه ، وحصول نعمه لأوليائه . ولهذا عقب ذلك بقوله وهو أصدق القائلين ورب العالمين :

﴿ تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا ، وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ ، كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾

لما قص تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم خبر قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب ، وما كان من إهلاك الكافرين وإنجائه المؤمنين ، وأنه تعالى أعذر إليهم بأن بين لهم الحق بالحجج على ألسنة الرسل صلوات الله عليهم أجمعين - قال تعالى : " تلك القرى نقص عليك " أى : يا محمد " من أنبائها " أى : من أخبارها " ولقد جاءتهم رسلهم بالبيئات " أى : الحجج على صدقهم فيما أخبروهم به . كما قال تعالى : ﴿ وما كنا معذنين حتى نبعث رسولا ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ذلك من أنباء القرى نقصه عليك منها قائم وحصيد \* وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم ﴾ . وقوله تعالى " فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل " الباء سببية ، أى : فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل بسبب تكذيبهم بالحق أول ما ورد عليهم . حكاه ابن عطية ، وهو متعده حسن . كقوله : ﴿ وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون \* ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون ﴾ . ولهذا قال هنا " كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين \* وما وجدنا لأكثرهم " أى : لأكثر الأمم الماضية " من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين " أى : ولقد وجدنا أكثرهم فاسقين خارجين عن الطاعة والامثال . والعهد الذى أخذه هو ما جبلهم عليه وفطرهم عليه وأخذهم عليهم من الأصلاب : أنه ربهم ومليكهم ، أنه لا إله إلا هو ، وأقروا بذلك وشهدوا على أنفسهم به ،

فخالفوه وتركوه وراء ظهورهم ، وعبدوا مع الله غيره بلا دليل ولا حجة ، لا من عقل ولا شرع ، وفي الفطر السليمة خلاف ذلك . وجاءت الرسل الكرام من أولهم إلى آخرهم بالنهي عن ذلك ، كما جاء في صحيح مسلم : « يقول الله تعالى : إني خلقت عبادي حنفاء ، فجاءتهم الشياطين فاجتأتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم » (١) . وفي الصحيحين : « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه » . الحديث (٢) . وقال تعالى في كتابه العزيز : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ . إلى غير ذلك من الآيات .

﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا ، فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾ ﴾

يقول تعالى " ثم بعثنا من بعدهم " أى : الرسل المتقدم ذكرهم ، كنوح وهود وصالح ولوط وشعيب صلوات الله وسلامه عليهم وعلى سائر أنبياء الله أجمعين " موسى بآياتنا " أى : بحججنا ودلائلنا البينة " إلى فرعون " وهو ملك مصر في زمان موسى " وملئه " أى : قومه " فظلموا بها " أى : جحدوا وكفروا بها ظلماً منهم وعناداً . كما قال تعالى : ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً ﴾ . " فانظر كيف كان عاقبة المفسدين " . أى : الذين صدوا عن سبيل الله وكذبوا رسله . أى : انظر يا محمد كيف فعلنا بهم وأغرقتهم بمرأى من موسى وقومه . وهذا أبلى في النكال بفرعون وقومه ، وأشفى لقلوب أولياء الله موسى وقومه المؤمنين به .

(١) هو جزء من حديث عياض بن حمار ، مضى كاملاً مع تخريجه : ١١٥ .

(٢) مضى ٣ : ٢٧٢ .

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يُفْرَعُونَ إِيَّيْ رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ، قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾

يخبر تعالى عن مناظرة موسى لفرعون ، وإلحامه إياه بالحجة ، وإظهاره الآيات البينات بحضرة فرعون وقومه من قبط مصر . فقال تعالى ” وقال موسى يا فرعون إني رسول من رب العالمين “ أي : أرسلني الذي هو خالق كل شيء ورببه ومليكه ” حقيق على أن لا أقول على الله إلا الحق “ فقال بعضهم : معناه : حقيق بأن لا أقول على الله إلا الحق ، أي : جدير بذلك وحرى به . قالوا : والباء وعلى يتعاقبان ، يقال : رميت بالقوس ، وعلى القوس ، وجاء على حال حسنة ، وبحال حسنة . وقال بعض المفسرين : معناه : حريص على أن لا أقول على الله إلا الحق . وقرأ آخرون من أهل المدينة ” حقيق على “ بمعنى واجب وحق على ذلك ، أن لا أخبر عنه إلا بما هو حق وصدق ، لما أعلم من عزّ جلاله وعظيم سلطانه . ” قد جئتكم ببينة من ربكم “ أي : بحجة قاطعة من الله أعطانها دليلاً على صدق فيما جئتكم به ” فأرسل معي بني إسرائيل “ أي : أطلقهم من أسرك وقهرك ، ودعهم وعبادة ربك وربهم ، فإنهم من سلالة نبيّ كريم : إسرائيل ، وهو يعقوب بن إسحق ابن إبراهيم خليل الرحمن ” قال إن كنت جئت بآية فأت بها إن كنت من الصادقين “ أي : قال فرعون : لست بمصدقك فيما قلت ولا بمطيعك فيما طلبت ، فإن كانت معك حجة فأظهرها لئراها ، إن كنت صادقاً فيما أديت .

﴿ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾

قال ابن عباس في قوله ” ثعبان مبين “ - : الحية الذكر . وكذا قال السدي والضحاك . وقوله ” ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين “ أي : أخرج يده

من درعه بعد ما أدخلها فيه ، فإذا هي بيضاء تلتألاً من غير برص ولا مرض .  
كما قال تعالى : ﴿ واضمم يديك إلى جناحك تخرج بيضاء من غير سوء آيةً أخرى ﴾ .

﴿ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾  
يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَأَمَّا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾

أى قال الملأ - وهم الجمهور والسادة - من قوم فرعون ، موافقين لقول فرعون فيه بعد ما رجع إليه روعه واستقر على سرير مملكته بعد ذلك ، قال للملأ حوله " إن هذا لساحر عليم " فوافقوه وقالوا كقائلته ، وتشاوروا في أمره كيف يصنعون في أمره ؟ وكيف تكون حيلتهم في إطفاء نوره وإخماد كلمته وظهور كذبه واقترائه ؟ وتخوفوا من معرته أن يستميل الناس إليه بسحره فيما يعتقدون ، فيكون ذلك سبباً لظهوره عليهم وإخراجه إياهم من أرضهم . والذي خافوا منه وقعوا فيه . كما قال تعالى : ﴿ ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون ﴾ . فلما تشاوروا في شأنه واثمروا فيه ، اتفق رأيهم على ما حكاه الله تعالى عنهم في قوله تعالى :

﴿ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَا تَوَكُّ  
بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾ ﴾

قال ابن عباس " أرجه " - أخره . وقال قتادة : احبسه " وأرسل " أى : ابعث " في المدائن " أى : في الأقاليم ومدائن ملكك " حاشرين " أى : من يحشر لك السحرة من سائر البلاد ويجمعهم . وقد كان السحر في زمانهم غالباً كثيراً ظاهراً ، واعتقد من اعتقد منهم وأوهم من أوهم منهم أن ما جاء به موسى عليه السلام من قبيل ما تُشعَبِدُ به سحرتهم ، فلهذا جمعوا له السحرة ليعارضوه بنظير ما أراهم من البيئات . كما أخبر تعالى عن فرعون حيث قال : ﴿ أجبثنا لتخرجنا من أرضنا بسحرك يا موسى \* فلنأتينك بسحر مثله ، فاجعل بيننا وبينك

موعداً لا نخلفه نحن ولا أنت مكاناً سوى \* قال موعدكم يوم الزينة وأن يحشر الناس ضحى \* فتولى فرعون فجمع كيدَهُ ثم أتى ﴿ . وقال تعالى ههنا :

﴿ وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْفَائِزِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾

يخبر تعالى عما تشارط عليه فرعون والسحرة الذين استدعاهم لمعارضة موسى عليه السلام : إن غلبوا موسى ليثبتتهم وليعطيتهم عطاءً جزيلاً ، فوعدهم ومناهم أن يعطيهم ما أرادوا ، ويجعلهم من جلسائه والمقرين عنده . فلما توثقوا من فرعون لعنه الله

﴿ قَالُوا يَمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا ، فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرَهُبُوهُمْ وَجَاءَهُمْ بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ ﴾

هذه مبارزة من السحرة لموسى عليه السلام في قولهم ” إما أن تلقى وإما أن نكون نحن الملقيين “ أى : قبلك كما قال في الآية الأخرى : ﴿ وإما أن نكون أول من ألقى ﴾ . فقال لهم عليه السلام ” ألقوا “ أى : أنتم أولاً . قيل : الحكمة في هذا - والله أعلم - ليرى الناس صنيعهم ويتأملوه ، فإذا فرغوا من بهرجتهم ومحالمهم جاءهم الحق الواضح الجلى ، بعد التطلب له والانتظار منهم لهجيته ، فيكون أوقع في النفوس ، وكذا كان . ولهذا قال تعالى ” فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم “ أى : خيلوا إلى الأبصار أن ما فعلوه له حقيقة في الخارج ، ولم يكن إلا مجرد صنعة وخيال ، كما قال تعالى : ﴿ فإذا جبالهم وعصبيهم يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى \* فأوجس في نفسه خيفة موسى \* قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى \* وألق ما في يمينك تلقف ما صنعوا ، إن ما صنعوا كيدٌ ساحر ، ولا يفلح الساحر حيث أتى ﴾ .

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ ﴿١١٧﴾ ﴾

مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فُغْلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَافِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَأَمْنَا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴿

يخبر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله موسى عليه السلام في ذلك الموقف العظيم ، الذي فرق الله تعالى فيه بين الحق والباطل ، بأمره بأن يلقى ما في يمينه وهي عصاه ” فإذا هي تلقف “ أى : تأكل ” ما يأفكون “ أى : ما يلقونه ويوهمون أنه حق وهو باطل . قال ابن عباس : فجعلت لا تمر بشئ من حبالهم ولا من خشبهم إلا التقتمه ، فعرفت السحرة أن هذا شئ من السماء ، ليس هذا بسحر ، فخرخوا سجداً وقالوا ” آمنا برب العالمين رب موسى وهرون “ .

﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَأَمَّنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ، إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا ، فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ مُنَّمْ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا نَنفَعُ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَأَمَّنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا ، رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ ﴿

يخبر تعالى عما توعد به فرعون لعنه الله السحرة لما آمنوا بموسى عليه السلام ، وما أظهره للناس من كيد ومكره في قوله ” إن هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها “ أى : إن غلبه لكم في يومكم هذا إنما كان عن تشاور منكم ورضاً منكم لذلك . كقوله في الآية الأخرى : ﴿ إنه لكبيركم الذي علمكم السحر ﴾ . وهو يعلم وكل من له لب أن هذا الذي قاله من أبطل الباطل ، فإن موسى عليه السلام بمجرد ما جاء من مدين دعا فرعون إلى الله ، وأظهر المعجزات الباهرة والحجج القاطعة على صدق ما جاء به ، فعند ذلك أرسل فرعون في مدائن ملكه ومعاملته سلطنته ، فجمع سحرة متفرقين من سائر الأقاليم ببلاد مصر ، ممن اختار هو والملا من قومه ، وأحضرهم عنده ، ووعدهم بالعطاء الجزيل .

وقد كانوا من أحرص الناس على ذلك ، وعلى الظهور في مقامهم ذلك والتقدم عند فرعون . وموسى عليه السلام لا يعرف أحداً منهم ولا رآه ولا اجتمع به ، وفرعون يعلم ذلك . وإنما قال هذا تستراً وتدليساً على رَعَاعِ دولته وجهلهم . كما قال تعالى : ﴿ فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَاعُوهُ ﴾ فإن قوماً صدقوه في قوله ﴿ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ﴾ من أجهل خلق الله وأضلهم ! ! وقوله ” لتخرجوا منها أهلها “ أى : تجتمعوا أنتم وهو وتكون لهم دولة وصولاً ، وتخرجوا منها الأكابر والرؤساء وتكون الدولة والتصرف لكم ” فسوف تعلمون “ أى : ما أصنع بكم . ثم فسر هذا الوعيد بقوله ” لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف “ يعنى : يقطع يد الرجل اليمنى ورجله اليسرى ، أو بالعكس ” ولأصلبنكم أجمعين “ وقال في الآية الأخرى : ﴿ فِي جَذُوعِ النَّخْلِ ﴾ . أى : على الجذوع وقول السحرة ” إنا إلى ربنا منقلبون “ أى : قد تحققنا أننا إليه راجعون ، وعذابه أشد من عذابك ، ونكاله على ما تدعوننا إليه اليوم وما أكرهتنا عليه من السحر أعظم من نكالك ، فلنصبر اليوم على عذابك لنخلص من عذاب الله . ولهذا قالوا ” ربنا أفرغ علينا صبراً “ أى : عمنا بالصبر على دينك والثبات عليه ” وتوفنا مسلمين “ أى متابعين لنبيك موسى عليه السلام . وقالوا لفرعون : ﴿ فاقض ما أنت قاض ، إنا نقضى هذه الحياة الدنيا \* إنا آمننا بربنا ليغفر لنا خطايانا وما أكرهتنا عليه من السحر ، والله خير وأبى \* إنه من يأت ربه مجرمًا فإن له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى \* ومن يأته مؤمناً قد عمل الصالحات فأولئك هم الدرجات العلى ﴾ . فكانوا في أول النهار سحرةً ، فصاروا في آخره شهداء برةً .

﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَنْذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتِكَ ، قَالَ سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَمِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا ، إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِينَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ، قَالَ عَمَّىٰ



رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ  
كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾

يخبر تعالى عما تمألاً عليه فرعون وملأؤه، وما أضمره لموسى عليه السلام وقومه من الأذى والبغضة - : " وقال الملأ من قوم فرعون " أى : لفرعون " أئذر موسى وقومه " أى : أئذعهم " ليفسدوا فى الأرض " أى : يفسدوا أهل رعيتك ويدعوهم إلى عبادة ربهم دونك ! يا لله، العجب ! صار هؤلاء يشفقون من إفساد موسى وقومه ! ألا إن فرعون وقومه هم المفسدون ولكن لا يشعرون . ولهذا قالوا " وينرك وآهتك " قال بعضهم : الواو ها هنا حالية ، أى : أئذره وقومه يفسدون وقد ترك عبادتك ؟ ! وقال آخرون : هى عاطفة ، أى : أئذع موسى يصنع هو وقومه من الفساد ما قد أقررتهم عليه وعلى تركه آهتك . وقرأ بعضهم " إلاهتك " أى : عبادتك . روى ذلك عن ابن عباس ومجاهد وغيره . وعلى القراءة الأولى قال بعضهم : كان لفرعون إله يعبده . قال الحسن البصرى : كان لفرعون إله يعبده فى السر . فأجابهم فرعون فيما سأله بقوله " سنقتل أبناءهم ونستحي نساءهم " وهذا أمر ثانٍ بهذا الصنيع . وقد كان نكل بهم قبل ولادة موسى عليه السلام حذراً من وجوده ، فكان خلاف ما رامه وضد ما قصده فرعون . وهكذا عومل فى صنيعه أيضاً لما أراد إذلال بنى إسرائيل وقهرهم فجاء الأمر على خلاف ما أراد ، أعزهم الله وأذله وأرغم أنفه وأغرقه وجنوده . ولما صمم فرعون على ما ذكره من المساءة لبنى إسرائيل " قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا " ووعدهم بالعاقبة وأن الدار ستصير لهم فى قوله " إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين \* قالوا أوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا " أى : قد جرى علينا مثل ما رأيت من الهوان والإذلال من قبل ما جئت يا موسى ومن بعد ذلك . فقال منبهاً لهم على حالهم الحاضر وما يصيرون إليه فى ثانى الحال " عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم فى الأرض فينظر كيف تعملون " وهذا تحضيض لهم على العزم على الشكر عند حلول النعم وزوال النقم .

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴿١٢٠﴾ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ، وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ ، أَلَا إِنَّمَا طَّأَثِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَالسُّكِّنَ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾

يقول تعالى " ولقد أخذنا آل فرعون " أى : اختبرناهم وامتحانهم وابتليناهم " بالسنين " وهى سنو الجوع بسبب قلة الزرع " ونقص من الثمرات " قال مجاهد : وهو دون ذلك . " لعلهم يذكرون \* فإذا جاءتهم الحسنة " أى : من الحصب والرزق " قالوا لنا هذه " أى : هذا لنا بما نستحقه " وإن تصيبهم سيئة " أى : جذب وقحط " يطيروا بموسى ومن معه " أى : هذا بسبيهم وما جاءوا به " ألا إنما طائرهم عند الله " قال ابن عباس : أى من قبل الله .

﴿ وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالِدَّمَ ، آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٢٣﴾ وَوَقَعَ عَلَيْهِمُ الرَّجْزُ قَالُوا يَسُوعَىٰ أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ ، لَئِنْ كَشَفْتَ عَنَّا الرَّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَكَأَنَّا لَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٢٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرَّجْزَ إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ بَلَغُوهُ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ ﴿١٢٥﴾ ﴾

هذا إخبار من الله عز وجل عن تمرد قوم فرعون وعتوهم وعنادهم للحق وإصرارهم على الباطل ، فى قولهم " مهما تأتينا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين " يقولون أى آية جئتنا بها ودلالة وحجة أقمتها رددناها ، فلا نقبلها منك ولا نؤمن بك ولا بما جئت به . قال الله تعالى " فأرسلنا عليهم الطوفان " اختلفوا فى معناه : فعن ابن عباس فى رواية : كثرة الأمطار المغرقة المتلفة للزروع والثمار . وبه قال الضحاك بن مزاحم . وعن ابن عباس - فى رواية أخرى - : هو كثرة

الموت . وكذا قال عطاء . وقال مجاهد : الطوفان الماء والطاعون على كل حال .  
وقال ابن عباس - في رواية أخرى - : هو أمر من الله طاف بهم ، ثم قرأ : ﴿ فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون ﴾ . وأما الجراد فعرف مشهور ، وهو  
مأكول ، لما ثبت في الصحيحين عن أبي يعفور ، قال : سألت عبد الله بن أبي  
أوفى عن الجراد ؟ فقال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات  
فأكل الجراد . وروى الشافعي وأحمد بن حنبل وابن ماجه عن ابن عمر عن  
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « أحلت لنا ميتتان ودمان : الحوت والجراد ،  
والكبد والطحال » . ورواه البغوي . وروى أبو داود عن سلمان ، قال : « سئل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجراد ؟ فقال : أكثر جنود الله ، لا آكله  
ولا أحرمه » . وإنما تركه عليه السلام لأنه كان يعافه ، كما عافت نفسه الشريفة  
أكل الضب وأذن فيه . وقد كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يشبهه ويحبه .  
فعن ابن عمر : أن عمر سئل عن الجراد ؟ فقال : ليت أن عندنا منه قفصة أو  
قفعتين فأكله <sup>(١)</sup> . وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك ، قال : « كان أزواج  
النبي صلى الله عليه وسلم يتهادين الجراد على الأطباق » . وأما القمل : فعن ابن  
عباس : هو السوس الذي يخرج من الحنطة . وعنه : أنه الدبا ، وهو الجراد  
الصغار الذي لا أجنحة له . وبه قال مجاهد وعكرمة وقتادة . وعن الحسن وسعيد  
ابن جبير : القمل دواب سود صغار . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم :  
القمل البراغيث . وقال ابن جرير : القمل جمع ، واحدها قملة ، وهي دابة  
تشبه القمل تأكلها الإبل فيما بلغني . وقال زيد بن أسلم : يعنى بالدم الرعاف .  
رواه ابن أبي حاتم .

﴿ فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا  
عَنْهَا غَافِلِينَ (١٣٦) وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ  
الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا ، وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسَىٰ عَلَىٰ

(١) القفعة بفتح القاف وسكون الفاء : شيء كالقفعة ، واسع الأسفل ضيق الأعلى .

نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا ، وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ  
وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾

يخبر تعالى أنهم لما عتوا وتمردوا - مع ابتلائه إياهم بالآيات المتواترة واحدة بعد واحدة - انتقم منهم بإغراقه إياهم في اليم ، وهو البحر الذي فرقه لموسى فجاوزه وبنو إسرائيل معه ، ثم ورده فرعون وجنوده على أثرهم ، فلما استكملوا فيه ارتطم عليهم فغرقوا عن آخرهم. وذلك بسبب تكذيبهم بآيات الله وتغافلهم عنها. وأخبر تعالى أنه أورث القوم الذين كانوا يستضعفون - وهم بنو إسرائيل - مشارق الأرض ومغاريها. كما قال تعالى : ﴿ ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين \* ونمكن لهم في الأرض ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ كم تركوا من جنات وعيون \* وزروع ومقام كريم \* ونعمة كانوا فيها فاكهين \* كذلك وأورثناها قوماً آخرين ﴾ . وعن الحسن البصرى وقتادة في قوله ” مشارق الأرض ومغاريها التي باركنا فيها ” يعنى الشام . وقوله ” وتمت كلمة ربك الحسنى على نبي إسرائيل بما صبروا ” قال مجاهد وابن جرير : هى قوله تعالى : ﴿ ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين \* ونمكن لهم في الأرض ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون ﴾ . وقوله ” ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه ” أى : وخرّبنا ما كان فرعون وقومه يصنعونه من العمارات والمزارع ” وما كانوا يعرشون ” قال ابن عباس ومجاهد : بينون .

﴿ وَجَوَّزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى  
أَصْنَامٍ لَهُمْ ، قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ، قَالَ  
إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعَةٌ مَا لَهُمْ فِيهِ وَبِطْلٌ مَا كَانُوا  
يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾

يخبر تعالى عما قاله جهلة بنى إسرائيل لموسى عليه السلام ، حين جاوزوا

البحر وقد رأوا من آيات الله وعظيم سلطانه ما رأوا "فأتوا" أى : فرأوا "على قوم يعكفون على أصنام لهم" قال بعض المفسرين : كانوا من الكنعانيين ، وقيل : كانوا من لحم . قال ابن جرير : وكانوا يعبدون أصناماً على صور البقر ، فلهذا أثار ذلك شبهة لهم فى عبادتهم العجل بعد ذلك . فقالوا " يا موسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، قال إنكم قوم تجهلون " أى : تجهلون عظمة الله وجلاله وما يجب أن ينزه عنه من الشريك والمثيل " إن هؤلاء متبر ما هم فيه " أى : هالك " وباطل ما كانوا يعملون " وروى ابن جرير عن أبي واقد الليثي : « أنهم خرجوا من مكة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى حنين ، قال : وكان للكفار سِدْرَةٌ يعكفون عندها ويعلقون بها أسلحتهم ، يقال لها : ذات أنواط ، قال : فررنا بسدرة خضراء عظيمة ، قال : فقلنا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط !! فقال : قلت والذى نفسى بيده كما قال قوم موسى " اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، قال إنكم قوم تجهلون ، إن هؤلاء متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعملون " (١) وروى الإمام أحمد عن أبي واقد الليثي ، قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل حنين فررنا بسدرة ، فقلت : يا نبي الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط ! وكان الكفار ينوطون سلاحهم بسدرة ويعكفون حولها ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : الله أكبر ، هذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى " اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة " إنكم تركبون سنن الذين من قبلكم » (٢) . ورواه ابن حاتم من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعاً .

﴿ قَالَ أَغْيَرَ اللَّهُ أَبْنِيَكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ (١٤٠)  
وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُقْتُلُونَ

(١) الطبرى : ١٥٠٥٦ ، ١٥٠٥٧ ، ١٥٠٥٨ . وتفصيل تخريجه هناك .

(٢) المستد : ٥ : ٢١٨ (حلبى) .

أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾  
 يذكرهم موسى عليه السلام نعم الله عليهم ، من إنقاذهم من أسر فرعون  
 وقهره ، وما كانوا فيه من الهوان والذلة ، وما صاروا إليه من العزة والاشتفاء من  
 عدوهم ، والنظر إليه في حال هوانه وهلاكه وغرقه ودماره . وقد تقدم تفسيرها  
 في البقرة (١) .

﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ قَتْمٍ مِّمَّتْ رَبِّهِ رُبِعٌ  
 أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ  
 وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ ﴿١٤٢﴾

يقول تعالى ممتناً على بنى إسرائيل بما حصل لهم من الهداية ، بتكليمه موسى  
 عليه السلام ، وإعطائه التوراة وفيها أحكامهم وتفصيل شرعهم - فذكر تعالى  
 أنه واعد موسى ثلاثين ليلة ، ثم أمره الله تعالى أن يكمل العشرة أربعين . وقد  
 اختلف المفسرون في هذه العشر ما هي ؟ فالأكثر على أن الثلاثين هي  
 ذو القعدة والعشر عشر ذى الحجة . قاله مجاهد ومسروق وابن جريج ، وروى  
 عن ابن عباس وغيره . فعلى هذا يكون قد كمل الميقات يوم النحر وحصل فيه  
 التكليم لموسى عليه السلام ، وفيه أكمل الله الدين لمحمد صلى الله عليه وسلم ،  
 كما قال تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم  
 الإسلام ديناً ﴾ . فلما تم الميقات وعزم موسى على الذهاب إلى الطور ، كما  
 قال تعالى : ﴿ يا بنى إسرائيل قد أنجيناكم من عدوكم وواعدناكم جانب الطور  
 الأيمن ﴾ - الآية . فحينئذ استخلف موسى على بنى إسرائيل أخاه هرون ،  
 ووصاه بالإصلاح وعدم الإفساد ، وهذا تنبيه وتذكير ، وإلا فهرون عليه  
 السلام نبي شريف كريم على الله ، له وجاهة وجلالة ، صلوات الله وسلامه  
 عليه وعلى سائر الأنبياء .

﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ

إِلَيْكَ ، قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ أَنْظِرْهُ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ  
فَسَوْفَ تَرَانِي ، فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ،  
فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾

يخبر تعالى عن موسى عليه السلام أنه لما جاء لميقات الله تعالى وحصل له  
التكليم من الله ، سأل الله تعالى أن ينظر إليه فقال ” رب أرني أنظر إليك قال  
لن تراني “ وقد أشكل حرف « لن » ههنا على كثير من العلماء لأنها موضوعة  
لنفي التأييد ، فاستدل به المعتزلة على نفي الرؤية في الدنيا والآخرة ، وهذا  
أضعف الأقوال ، لأنه قد تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بأن المؤمنين يرون الله في الدار الآخرة ، كما سنورها عند قوله تعالى ﴿ وجوه  
يومئذ ناضرة \* إلى ربها ناظرة ﴾ <sup>(١)</sup> . وقوله تعالى إخباراً عن الكفار : ﴿ كلا إنهم  
عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ <sup>(٢)</sup> . وقيل : إنها لنفي التأييد في الدنيا جميعاً بين هذه  
الآية وبين الدليل القاطع على صحة الرؤية في الدار الآخرة . وقيل : إن هذا  
الكلام في هذا المقام كالكلام في قوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك  
الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ . وقد تقدم ذلك في الأنعام <sup>(٣)</sup> . في الكتب  
المتقدمة : أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام : يا موسى ، إنه لا يراني حتى  
إلا مات ، ولا يابس إلا تدهده . ولهذا قال : ” فلما تجلى ربه للجبل جعله  
دكاً وخرَّ موسى صعباً “ ، وروى الإمام أحمد في مسنده : حدثنا أبو المثنى معاذ  
ابن معاذ العنبري ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت البناني ، عن أنس  
ابن مالك : « عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ” فلما تجلى ربه للجبل “  
قال : قال هكذا ، يعني أنه أخرج طرف الخنصر . قال أحمد : أرانا معاذ ،  
فقال له حميد الطويل : ما تريد إلى هذا يا أبا محمد ؟ قال : فضرب صدره

(١) الآيتان : ٢٢ ، ٢٣ من سورة القيامة .

(٢) الآية : ١٥ من سورة المطففين .

(٣) مضى في هذا الجزء ، ص : (١٠٣ الأنعام) .

ضربة شديدة ، وقال من أنت يا حميد ؟ ! وما أنت يا حميد !؟ يحدثني به أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول ما تريد إليه !؟ ورواه الترمذى ، ثم قال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، لانعرفه إلا من حديث حماد . ورواه الحاكم ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ورواه أبو محمد الحسن بن محمد بن علي الخلال ، وقال : هذا إسناد صحيح لا علة فيه . وقال ابن عباس في قول الله تعالى ” فلما تجلى ربه للجبل ” قال : ما تجلى منه إلا قدر الخنصر ” جعله دكاً ” قال : تراباً ” وخر موسى صعقاً ” قال : مغشياً عليه ، رواه ابن جرير . والمعروف أن الصعق هو الغشى ههنا ، كما فسره ابن عباس وغيره ، لا كما فسره قتادة بالموت ، وإن كان ذلك صحيحاً في اللغة . كقوله تعالى : ﴿ ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ، ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ﴾ . فإن هناك قرينة تدل على الموت ، كما أن هنا قرينة تدل على الغشى ، وهى قوله ” فلما أفاق ” والإفاقة لا تكون إلا عن غشى ” قال سبحانه ” تنزيهاً وتعظيماً وإجلالاً ” أن يراه أحد في الدنيا إلا مات . وقوله ” تبت إليك ” قال مجاهد : أن أسألك الرؤية ” وأنا أول المؤمنين ” قال ابن عباس ومجاهد : من بنى إسرائيل ، واختاره ابن جرير ، وفي رواية أخرى عن ابن عباس ” وأنا أول المؤمنين ” أنه لا يراك أحد . وكذا قال أبو العالية : قد كان قبله مؤمنون ، ولكن يقول : أنا أول من آمن بك أنه لا يراك من خلقك إلى يوم القيامة . وهذا قول حسن له اتجاه . وقال البخارى في صحيحه : قوله ” وخر موسى صعقاً ” فيه أبو سعيد وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . فأما حديث أبي سعيد فأسنده البخارى عن أبي سعيد الخدرى ، قال : « جاء رجل من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه ، وقال : يا محمد ، إن رجلاً من أصحابك من الأنصار لطم وجهى ، قال : ادعوه ، فدعوه ، فقال : لم لطمت وجهه ؟ قال : يا رسول الله ، إنى مررت باليهود فسمعتهم يقول : والذي اصطفى موسى على البشر ، قال : على محمد ، فأخذتني غضبة فلطمته ، قال : لا تخبرونى من بين الأنبياء ،



فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق ، فإذا أنا بموسى أخذتُ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أفاق قبلي ، أم جوزى بصعقة الطور » .  
ورواه مسلم ، وأبو داود . وأما حديث أبي هريرة ، فروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، قال : « استب رجلان : رجل من المسلمين ورجل من اليهود ، فقال المسلم : والذي اصطفى محمداً على العالمين ، وقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين ، فغضب المسلم على اليهودي فلطمه ، فأتى اليهودي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله فأخبره ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعترف بذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تخيروني على موسى ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة ، فأكون أول من يفيق ، فإذا موسى ممسك بجانب العرش ، فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي ، أم كان ممن استثنى الله عز وجل » . أخرجاه في الصحيحين . والكلام في قوله عليه السلام : « لا تخيروني على موسى » — كالكلام على قوله : « لا تفضلوني على الأنبياء ولا على يونس بن متى » . قيل : من باب التواضع . وقيل : قبل أن يعلم بذلك . وقيل : نهى أن يفضل بينهم على وجه العصبية والغضب . وقيل : على وجه القول بمجرد الرأي والشهوى . والله أعلم . وقوله : « فإن الناس يصعقون يوم القيامة » — الظاهر أن هذا الصعق يكون في عَرَصات القيامة ، يحصل أمر يصعقون منه . والله أعلم به . وقد يكون ذلك إذا جاء الرب تبارك وتعالى لفصل القضاء وتجلى للخلائق الملك الديان ، كما صعق موسى من تجلى الرب تبارك وتعالى . ولهذا قال عليه السلام : « فلا أدري أفاق قبلي أم جوزى بصعقة الطور » .

﴿ قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي أُصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَأَمْرِي فَخُذْ مَاءً أَتَيْتُكَ بِرِجْنٍ مِّنَ الشَّكْرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَنْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ، سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٤٥﴾ ﴾

يذكر تعالى أنه خاطب موسى بأنه اصطفاه على عالمي زمانه برسالاته وكلامه .

ولا شك أن محمداً صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم من الأولين والآخرين ، ولهذا اختصه الله بأن جعله خاتم الأنبياء والمرسلين ، الذي تستمر شريعته إلى قيام الساعة ، وأتباعه أكثر من أتباع الأنبياء كلهم ، وبعده في الشرف والفضل إبراهيم الخليل عليه السلام ، ثم موسى بن عمران كليم الرحمن عليه السلام ، ولهذا قال له ” فخذ ما آتيتك “ أى : من الكلام والمناجاة ” وكن من الشاكرين “ أى : على ذلك ، ولا تطلب ما لا طاقة لك به . ثم أخبر تعالى أنه كتب له في الألواح من كل شيء موعظةً وتفصيلاً لكل شيء ، وكانت هذه الألواح مشتملةً على التوراة التي قال الله تعالى : ﴿ ولقد آتينا موسى الكتاب من بعد ما أهلكنا القرون الأولى بصائر للناس ﴾ . وقيل : الألواح أعطيها موسى قبل التوراة . فالله أعلم . وعلى كل تقدير فكانت كالتعويض له عما سأل من الرؤيا ومنع منها . والله أعلم ” وقوله فخذها بقوة “ أى : بعزم على الطاعة ” وأمر قومك يأخذوا بأحسنها “ قال ابن عباس : أمير موسى عليه السلام أن يأخذ بأشد ما أمر قومه . وقوله ” سأريكم دار الفاسقين “ أى : سترون عاقبة من خالف أمرى وخرج عن طاعتي كيف يصير إلى الهلاك والدمار والتباب ، قال ابن جرير : وإنما قال ” سأريكم دار الفاسقين “ كما يقول القائل لمن يخاطبه : سأريك غداً إلى ما يصير إليه حال من خالف أمرى ، على وجه التهديد والوعيد لمن عصاه وخالف أمره ، نقل معنى ذلك عن مجاهد والحسن البصرى . وقيل : معناه ” سأريكم دار الفاسقين “ أى : من أهل الشام وأعطيتكم إياها . وقيل : منازل قوم فرعون ، والأول أولى - والله أعلم - لأن هذا كله كان بعد انفصال موسى وقومه عن بلاد مصر ، وهو خطاب لبنى إسرائيل قبل دخولهم التيه . والله أعلم .

﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ، ذَلِكَ

بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غفلين ﴿١٤٦﴾ والذين كذبوا بآياتنا ولقاء  
الآخرة حبطت أعمالهم ، هل يجزون إلا ما كانوا يعملون ﴿١٤٧﴾

يقول تعالى ” سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق “  
أى : سأمنع فهم الحجج والأدلة الدالة على عظمتي وشريعتي وأحكامي قلوب  
المتكبرين عن طاعتي ويتكبرون على الناس بغير حق ، أى : كما استكبروا  
بغير حق أذلم الله بالجهل . كما قال تعالى : ﴿ ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما  
لم يؤمنوا به أول مرة ﴾ . وقال تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ . وقال  
بعض السلف : لا ينال العلم حياً ولا مستكبر . وقال آخر : من لم يصبر على  
ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل أبداً . وقال سفيان بن عيينة في قوله ” سأصرف  
عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق “ قال : أنزع عنهم فهم القرآن  
وأصرفهم عن آياتي . قال ابن جرير : وهذا يدل على أن هذا خطاب لهذه  
الامة ، قلت : ليس هذا بلازم ، لأن ابن عيينة إنما أراد أن هذا مطرد في  
حق كل امة ، ولا فرق بين أحد وأحد في هذا . والله أعلم . وقوله ” وإن  
يروا كل آية لا يؤمنوا بها “ كما قال تعالى : ﴿ إن الذين حقت عليهم كلمة  
ربك لا يؤمنون \* ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴾ ، وقوله  
” وإن يروا سبيل الرشدا لا يتخذوه سبيلاً “ أى : وإن ظهر لهم سبيل الرشدا ،  
أى : طريق النجاة ، لا يسلكوها ، وإن ظهر لهم طريق الهلاك والضلال  
يتخذوه سبيلاً . ثم علل مصيرهم إلى هذه الحال بقوله ” ذلك بأنهم كذبوا  
بآياتنا “ أى : كذبت بها قلوبهم ” وكانوا عنها غافلين “ أى : لا يعلمون شيئاً  
مما فيها . وقوله ” والذين كذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة حبطت أعمالهم “ أى : من  
فعل منهم ذلك واستمر عليه إلى الممات حبط عمله . وقوله ” هل يجزون إلا  
ما كانوا يعملون “ أى : إنما نجازيهم بحسب أعمالهم التي أسلفوها ، إن خيراً  
فخير ، وإن شراً فشر ، وكما تددين تدان . (١)

(١) هنا بهامش المخطوطة العتيقة ما نصه : « آخر الجزء الأول من تفسير سورة الأعراف ،  
من خط المؤلف عفا الله عنه . »

﴿ وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ ، أَلْمَ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ، اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَكَمَا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾

يخبر تعالى عن ضلال من ضل من بني إسرائيل، في عبادتهم العجل الذي اتخذه لهم السامري من حلي القبط الذي كانوا استعاروه منهم ، فشكل لهم منه عجلا ، ثم ألقى فيه القبضة من التراب التي أخذها من أثر فرس جبريل عليه السلام ، فصار عجلاً جسداً له خوار ، والخوار : صوت البقر . وكان هذا منهم بعد ذهاب موسى لميقات ربه تعالى ، فأعلمه الله تعالى بذلك وهو على الطور ، حيث يقول تعالى إخباراً عن نفسه الكريمة ، قال : ﴿ إنا قد فتنا قومك من بعدك وأضلهم السامري ﴾ . وقد اختلف المفسرون في هذا العجل : هل صار لحماً ودماً له خوار ؟ أو استمر على كونه من ذهب إلا أنه يدخل فيه الهواء فيصوت كالبقر ؟ على قولين . والله أعلم . قال الله تعالى : ﴿ أفلا يرون ألا يرجع إليهم قولاً ولا يملك لهم ضرراً ولا نفعاً ﴾ . وقال في هذه الآية الكريمة ” ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً ” ينكر تعالى عليهم في ضلالهم بالعجل ، وذهولهم عن خالق السموات والأرض ورب كل شيء ومليكه ، أن عبدوا معه عجلاً جسداً له خوار ولا يكلمهم ولا يرشدهم إلى خير . ولكن غطى على أعين بصائرهم عمى الجهل والضلال ، كما تقدم من رواية الإمام أحمد وأبي داود عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « جبك الشيء يعنى ويصم » (١) . وقوله ” ولما سقط في أيديهم ” أى : ندموا على ما فعلوا ” ورأوا أنهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا ” وقرأ بعضهم ” لئن لم ترحمنا ” بالتاء المثناة من فوق ” ربنا ” منادى : ” وتغفر لنا لنكونن من الخاسرين ” أى من الهالكين . وهذا اعتراف منهم بذنبهم ، والتجاء إلى الله عز وجل .

﴿ وَآلَمَا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بُشْمًا خَلَفْتُمُونِي  
 مِن بَعْدِي ، أَعْجَلْتُمُ أَمْرَ رَبِّكُمْ ، وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ  
 أَخِيهِ يُجْرَهُ إِلَيْهِ ، قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي ،  
 فَلَا تُشْمِتُ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبُّ  
 اغْفِرْ لِي وَلِإِخْوِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٥١﴾

ينخر تعالى : أن موسى عليه السلام رجع إلى قومه من مناجاة ربه تعالى وهو غضبان أسف ، قال أبو الدرداء : الأسف أشد الغضب ” قال بشما خلفتُموني من بعدى “ يقول : بشس ما صنعتُم في عبادة العجل بعد أن ذهبت وتركتكم . وقوله ” أَعْجَلْتُمُ أَمْرَ رَبِّكُمْ “ يقول : استعجلتُم مجيئى إليكم وهو مقدر من الله تعالى . وقوله ” وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يُجْرَهُ إِلَيْهِ “ في هذا دلالة على ما جاء في الحديث : « ليس الخبر كالمعاينة » (١) . ثم ظاهر السياق : أنه إنما ألقى الألواح غضباً على قومه . وهذا قول جمهور العلماء سلفاً وخلفاً . وقوله ” وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يُجْرَهُ إِلَيْهِ “ خوفاً أن يكون قد قصر في نهيهم ، قال في الآية الأخرى : ﴿ قال ياهرون ما منعك إذ رأيتهم ضلوا \* أن لاتتبعن أفعصيت أمرى \* قال يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي إني خشيت أن تقول فرقت بين بنى إسرائيل ولم ترقب قولى ﴾ . وقال ههنا ” ابن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني ، فلا تشمت بي الأعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين “ أى لا تسوقني مساقهم وتجعلني معهم . وإنما قال ” ابن أم “ ليكون أرقاً وأنجع عنده ، وإلا فهو شقيقه لأبيه وأمه ، فلما تحقق موسى عليه السلام براءة ساحة هرون عليه السلام كما قال تعالى : ﴿ ولقد قال لهم هرون من قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن ، فاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي ﴾ . فعند ذلك قال موسى

(١) رواه أحمد في المسند مطولاً ومختصراً : ١٨٤٢ ، ٢٤٤٧ ، من حديث ابن عباس .  
 ورواه الحاكم مطولاً ٢ : ٣٢١ ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . ورواه ابن حبان في صحيحه ٢ : ٢٩٨ (من المخطوطة المصورة) . وستأق الرواية المطولة في آخر تفسير هذه الآية .

” رب اغفر لى ولأخى وأدخلنا فى رحمتك ، وأنت أرحم الراحمين “ وروى ابن أبى حاتم عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يرحم الله موسى ، ليس المعايين كالمُخبَّر ، أخبره ربه عز وجل أن قومه فتنوا بعده ، فلم يلق الألواح ، فلما رآهم وعابنهم ألقى الألواح » (١) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتِرِينَ ﴿١٥٢﴾ وَالَّذِينَ عَمَلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٥٣﴾ ﴾

أما الغضب الذى نال بنى إسرائيل فى عبادة العجل فهو أن الله تعالى لم يقبل لهم توبة حتى قتل بعضهم بعضاً ، كما تقدم فى سورة البقرة : ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم ، فتاب عليكم إنه هو التواب الرحيم ﴾ (٢) . وأما الذلة فأعقبهم ذلك ذلةً وصغاراً فى الحياة الدنيا . وقوله ” وكذلك نجزي المفتريين “ نائلة لكل من افترى بدعةً ، فإن ذلَّ البدعة ومخالفة الرشاد متصلة من قبله على كتفيه . كما قال الحسن البصرى : إن ذل البدعة على أكتافهم وإن همسَلَجَتْ بهم البغلاتُ وطققت بهم البراذينُ . وهكذا روى أيوب السخيتانى عن أبى قلابة الجرمى . أنه قرأ هذه الآية ” وكذلك نجزي المفتريين “ فقال : هى والله لكل مفتر إلى يوم القيامة . وقال سفيان ابن عيينة ، كل صاحب بدعة ذليل . ثم نبه تعالى عباده وأرشدهم إلى أنه يقبل توبة عباده من أى ذنب كان ، حتى ولو كان من كفر أو شرك أو نفاق أو شقاق ، ولهذا عقب هذه القصة بقوله ” والذين عملوا السيئات ثم تابوا من بعدها وآمنوا إن ربك “ أى : يا محمد ، يا رسول التوبة ونبي الرحمة ” من بعدها “

(١) هذه هى الرواية المطولة للخبر السابق . وهى فى المسند : ٢٤٤٧ . ونسبها السيوطى : ١٢٧ أيضاً لعبد بن حميد ، والبزار والطبرانى ، وابن الشيخ ، وابن مردويه .

(٢) ج ١ ص ١٥٠ .

أى : من بعد تلك الفعلة ” لغفور رحيم “ ، وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله ابن مسعود : أنه سئل عن ذلك ، يعنى عن الرجل يزنى بالمرأة ثم يتزوجها ؟ فتلا هذه الآية ” والذين عملوا السيئات ثم تابوا من بعدها وآمنوا إن ربك من بعدها لغفور رحيم “ فتلاها عبد الله عشر مرات ، فلم يأمرهم بها ولم ينههم عنها (١) .

﴿ وَكَلَّمَا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾ ﴾

يقول تعالى ” ولما سكت عن موسى الغضب “ أى : غضبه على قومه ” أخذ الألواح “ أى : التى كان ألقاها من شدة الغضب على عبادتهم العجل ، غيرة لله وغضباً له ” وفى نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون “ فقد أخبر تعالى أنه لما أخذها بعد ما ألقاها وجد فيها ” هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون “ ضمن الرهبة معنى الخضوع ، ولهذا عداها باللام .

﴿ وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا ، فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلِ وَإِيَّيَ ، أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ، إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ ، أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾ \* ﴾

ربع

قال ابن عباس فى تفسير هذه الآية : كان الله أمره أن يختار من قومه سبعين رجلاً ، فاختار سبعين رجلاً فبرزهم ليدعوا ربهم . وكان فيما دعوا الله أن قالوا : اللهم أعطنا ما لم تعط أحداً من قبلنا ولا تعطه أحداً بعدنا ! فكره الله ذلك من دعائهم ، فأخذتهم الرجفة ” قال ” موسى ” رب لو شئت أهلكم من قبل وإيائى ” الآية . وقال السدى إن الله أمر موسى أن يأتيه فى ناسٍ من

بنى إسرائيل يعتذرون إليه من عبادة العجل ، ووعدهم موعداً ” واختار موسى قومه سبعين رجلاً “ على عينيه ، ثم ذهب بهم ليعتذروا ، فلما أتوا ذلك المكان قالوا ” لن نؤمن لك “ يا موسى ” حتى نرى الله جبهة “ فإنك قد كلمته فأرناه ” فأخذتهم الصاعقة ” فقام موسى يبكي ويدعو الله ، ويقول : رب ماذا أقول لبنى إسرائيل إذا أتيتهم وقد أهلكت خيارهم ” رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي “ وقال ابن عباس وقتادة ومجاهد وابن جريج : إنما أخذتهم الرجفة لأنهم لم يزايلوا قومهم في عبادتهم العجل ، ولا نهوهم . ويتوجه هذا القول بقول موسى ” أهلكتنا بما فعل السفهاء منا “ . وقوله ” إن هي إلا فتنتك “ أى : ابتلائك وامتحانك واختبارك . قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وغير واحد من علماء السلف والخلف . ولا معنى له غير ذلك . يقول : إن الأمر إلا أمرك ، وإن الحكم إلا لك ، فما شئت كان ، تضل من تشاء وتهدى من تشاء ، ولا هادى لمن أضللت ، ولا مضل لمن هديت ، ولا معطى لما منعت ، ولا مانع لما أعطيت ، فالملك كله لك ، والحكم كله لك ، لك الخلق والأمر . وقوله ” أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين “ الغفر : هو السرتورك المؤاخذة بالذنب . والرحمة إذا قرنت مع الغفر يراد بها أن لا يوقعه في مثله في المستقبل ” وأنت خير الغافرين “ أى : لا يغفر الذنوب إلا أنت ” واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفى الآخرة “ ها ذلك الفصل الأول من الدعاء فى دفع المحذور ، وهذا لتحصيل المقصود ” واكتب لنا فى هذه الدنيا حسنة وفى الآخرة “ أى أوجب لنا وأثبت لنا فيهما حسنة . ” إنا هدنا إليك “ أى : تبنا ورجعنا وأبنا إليك . قاله ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وغير واحد . وهو كذلك لغة .

﴿ قَالَ عَدَايَ أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ، فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (١٥٦)

يقول تعالى مجيباً لموسى فى قوله ﴿ إن هي إلا فتنتك ﴾ - الآية - قال



”عذابي أصيب به من أشاء ورحمتي وسعت كل شيء“ أي : أفعل ما أشاء وأحكم ما أريد ، ولي الحكمة والعدل في كل ذلك . سبحانه لا إله إلا هو . وقوله تعالى ” ورحمتي وسعت كل شيء “ آية عظيمة الشمول والعموم . كقوله تعالى إخباراً عن حملة العرش ومن حوله أنهم يقولون : ﴿ ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً ﴾ ، وروى الإمام أحمد عن جندب - هو ابن عبد الله الجلي - قال : « جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عَقَلَهَا ، ثم صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى راحلته فأطلق عقالها ، ثم ركبها ! ثم نادى : اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً !! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتقولون هذا أضل أم بعيره؟ ألم تسمعوا ما قال؟! قالوا : بلى ، قال : لقد حظرت رحمة الله واسعة ، إن الله عز وجل خلق مائة رحمة ، فأنزل رحمة يتعاطف بها الخلق جنبها وإنسها وبها تمها ، وأخر عنده تسعاً وتسعين رحمة ، أتقولون هو أضل أم بعيره؟! ورواه أبو داود<sup>(١)</sup> وروى أحمد عن سلمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الله عز وجل مائة رحمة ، فمنها رحمة يترحم بها الخلق وبها تعطف الوحوش على أولادها ، وأخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة » . تفرد بإخراجه مسلم ، وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن لله مائة رحمة ، عنده تسعة وتسعون ، وجعل عندكم واحدة تتراحمون بها بين الجن والإنس وبين الخلق ، فإذا كان يوم القيامة ضمها إليه » . تفرد به أحمد من هذا الوجه . وروى أحمد عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لله مائة رحمة ، فقسم منها جزءاً واحداً بين الخلق ، به يترحم الناس والوحش والطيور » . ورواه ابن ماجه وقوله ” فسأكتبها للذين يتقون “ إلى آخرها ، يعنى : فسأوجب حصول رحمتي منة منى وإحساناً إليهم . كما قال تعالى : ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ . وقوله ” للذين يتقون “ أي : سأجعلها

(١) المسند ٤ : ٣١٢ (جلي) .

للمتصفين بهذه الصفات ، وهم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ” الذين يتقون “ أى : الشرك والعظائم من الذنوب . ” ويؤتون الزكاة “ قيل : زكاة النفوس ، وقيل : الأموال . ويحتمل أن تكون عامةً لهما ، فإن الآية مكية ” والذين هم بآياتنا يؤمنون “ أى : يصدقون .

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ، فَاَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾

” الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل “ وهذه صفة محمد صلى الله عليه وسلم في كتب الأنبياء ، بشروا أمهم ببعثه وأمرهم بمتابعته . ولم تزل صفاته موجودة في كتبهم يعرفها علماءهم وأخبارهم . كما روى الإمام أحمد عن أبي صخر العقيلي ، حدثني رجل من الأعراب ، قال : « جلبت حلوبةً إلى المدينة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغت من بيعي قلت : لألْقَيْنَ هذا الرجل فلاسمعن منه ، قال فتلقاني بين أبي بكر وعمر يمشون ، فتبعتهم حتى أتوا على رجل من اليهود ناشر التوراة يقرؤها ، يعزى بها نفسه عن ابن له في الموت كأجمل الفتيان وأحسنها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَتَشُدُّكَ بالذي أنزل التوراة ، هل تجد في كتابك هذا صفتي ومخرجي ؟ فقال برأسه هكذا ، أى : لا ، فقال ابنه : أى والذي أنزل التوراة ، إنا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك ، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله ، فقال : أقيموا اليهودى عن أخيكم ، ثم تولى كفته وجنته والصلاة عليه . هذا حديث جيد قوى (١) .

(١) المسند ٥ : ٤١١ . وذكره الهيثمي في الزوائد ٨ : ٢٣٤ ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو صخر لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . و « أبو صخر العقيلي » : صحابي ، جزم

له شاهد في الصحيح عن أنس . وروى ابن جرير عن عطاء بن يسار ، قال :  
« لقيت عبد الله بن عمرو ، فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في التوراة ، قال : أجل والله إنه لموصوف في التوراة كصفته في القرآن :  
﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ونبشراً ونذيراً ﴾ ، وحرزاً للأمين ، أنت عبدى  
ورسولى ، اسمك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولن يقبضه الله حتى يقيم  
به الملة العوجاء بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، ويفتح به قلوباً غلفاً ، وآذاناً صمماً ،  
وأعيناً عمياً ، قال عطاء : ثم لقيت كعباً فسألته عن ذلك ؟ فما اختلف حرفاً ، إلا  
أن كعباً قال بلغته ، قال : قلوباً غلوفياً ، وآذاناً صمومياً ، وأعيناً عمومياً ، وقد  
رواه البخارى نحوه ، وزاد بعد قوله « ليس بفظ ولا غليظ » - : « ولا صحاب في  
الأسواق ، ولا يجزى بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح » <sup>(١)</sup> . وذكر حديث  
عبد الله بن عمرو ، ثم قال : ويقع في كلام كثير من السلف إطلاق التوراة  
على كتب أهل الكتاب . وقد ورد في بعض الأحاديث ما يشبه هذا . والله أعلم .  
وقوله تعالى " يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر " هذه صفة الرسول صلوات  
الله وسلامه عليه في الكتب المتقدمة . وهكذا كانت حاله عليه السلام ، لا يأمر  
إلا بخير ولا ينهى إلا عن شر ، كما قال عبد الله بن مسعود : إذا سمعت الله  
يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فأرعيها سمعك ، فإنه خير تؤمر به ، أو شر تُنهى  
عنه ، ومن أهم ذلك وأعظمه ما بعثه الله تعالى به من الأمر بعبادته وحده لا شريك  
له ، والنهي عن عبادة من سواه ، كما أرسل به جميع الرسل قبله . كما قال  
تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ .  
وروى الإمام أحمد ، عن أبي حميد وأبي أسيد ، أن رسول الله صلى الله عليه

والبخارى ومسلم وابن حبان وغيرهم أن له صفة . فالإستاد صحيح . وانظر الإصابة ٧ : ١٠٤ ،  
وتعجيل المنفعة ، ص ٤٩٥ - ٤٩٦ . وقوله « وجننه » بفتح الجيم والنون ، أى : ستره ودفنه .  
في هامش المخطوطة العتيقة : « جنت الميت واجتنته ، أى وأريته ، ومنه سمى القبر جنناً لأنه  
وأرى صاحبه » .

(١) الطبرى : ١٥٢٢٥ - ١٥٢٢٧ . ورواه أحمد في المسند : ٦٦٢٢ . وفضلنا

تخرجه هناك .

وسلم قال : « إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب ، فأنا أولاًكم به ، وإذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيداً ، فأنا أبعدكم منه . » هذا حديث جيد الإسناد . ولم يخرججه أحد من أصحاب الكتب . وروى الإمام أحمد عن علي ، قال : « إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظنوا به الذى هو أهدي والذى هو أهدى والذى هو أتقى . » (١) وقوله " ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث " أى : يحل لهم ما كانوا حرموه على أنفسهم من البحائر والسوائب والوصائل والحامى ، ونحو ذلك مما كانوا ضيقوا به على أنفسهم ، ويحرم عليهم الخبائث . قال ابن عباس : كلحم الخنزير والربا وما كانوا يستحلونه من المحرمات من المآكل التى حرمها الله تعالى . قال بعض العلماء : كل ما أحل الله تعالى من المأكول فهو طيب نافع فى البدن والدين ، وكل ما حرمه فهو خبيث ضار فى البدن والدين . وقد تمسك بهذه الآية الكريمة من يرى التحسين والتقيح العقليين ، وأجيب عن ذلك بما لا يتسع هذا الموضوع له . وكذا احتج بها من ذهب من العلماء إلى أن المرجع فى حل المآكل التى لم ينص على تحليلها ولا تحريمها إلى ما استظابته العرب فى حال رفاهيتها ، وكذا فى جانب التحريم إلى ما استخبثته ، وفيه كلام طويل أيضاً . وقوله " ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم " أى : أنه جاء بالتيسير والسماحة ، كما ورد الحديث من طرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بعث بالحنيفية السمحة » (٢) . وقال صلى الله عليه وسلم لأمره معاذ وأبى موسى الأشعري لما بعثهما إلى اليمن : « بشرا ولا تنفرا ، ويسرا ولا تعسرا ، وتطاوعا ولا تختلفا » . وقال صاحبه أبو برزّة الأسلمى : « صحبتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت تيسيره » . وقد كانت الأمم الذين قبلنا فى شرائعهم ضيق عليهم ، فوسع الله على هذه الأمة أمورها وسهلها لهم . ولهذا قال رسول الله صلى

(١) المسند : ٩٨٥ .

(٢) مضى مختصراً ج ٢ ص ٢١٤ . ومضى كاملاً ج ٥ : ١٦١ الأنعام .

الله عليه وسلم : « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ، ما لم تقل أو تعمل » . وقال : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه » . ولهذا أرشد الله هذه الأمة أن يقولوا : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ، ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ، واعف عنا ، واغفر لنا ، وارحمنا ، أنت مولانا ، فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ . وثبت في صحيح مسلم أن الله تعالى قال بعد كل سؤال من هذه : « قد فعلت ، قد فعلت » . وقوله « فالذين آمنوا به وعزروه » أي : عظموه ، ووقروه ، وقوله « واتبعوا النور الذي أنزل معه » أي : القرآن والوحي الذي جاء به مبلغاً إلى الناس « أولئك هم المفلحون » أي : في الدنيا والآخرة .

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾

يقول تعالى لنبيه ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم " قل " يا محمد " يا أيها الناس " وهذا خطاب للأحمر والأسود ، والعربي والعجمي " إني رسول الله إليكم جميعاً " أي : جميعكم . وهذا من شرفه وعظمته ، أنه خاتم النبيين ، وأنه مبعوث إلى الناس كافة . كما قال تعالى : ﴿ قل الله شهيد بيني وبينكم ، وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم ، فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ ﴾ . والآيات في هذا كثيرة ، كما أن الأحاديث في هذا أكثر من أن تحصر ، وهو معلوم من دين الإسلام ضرورة : أنه صلوات الله وسلامه عليه رسول الله إلى الناس كلهم . روى البخاري عن أبي الدرداء ، قال : كانت بين أبي بكر وعمر محاورة ، فأغضب أبو بكر عمر ، فانصرف عنه عمر مغضباً ، فاتبعه أبو بكر

فسأله أن يستغفر له ، فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه ، فأقبل أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو الدرداء : ونحن عنده ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما صاحبكم هذا فقد غامر ، أي : غاضب وحاقد ، قال : وندم عمر على ما كان منه ، فأقبل حتى سلم وجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر ، قال أبو الدرداء : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجعل أبو بكر يقول : والله يا رسول الله لأننا كنتُ أظلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل أنتم تاركو لي وصاحبي ، إني قلت : يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً فقلتُم : كذبت ، قال أبو بكر : صدقت . انفرد به البخاري . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أعطيتُ خمساً لم يعطهنَّ نبي قبلي ، ولا أقوله فخرأ ، بعثتُ إلى الناس كافةً ، الأحمر والأسود ، ونُصرت بالرعب مسيرة شهر ، وأحلَّت لي الغنائم ، ولم تحل لأحد قبلي ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأعطيتُ الشفاعة فأخترتها لأمتي يوم القيامة ، فهي لمن لا يشرك بالله شيئاً » . إسناده جيد ، ولم يخرجوه (١) . قال الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي ، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه ، حتى إذا صلى انصرف إليهم فقال لهم : لقد أعطيت الليلة خمساً ما أعطيت أحدا قبلي ، أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامةً ، وكان من قبلي إنما يرسل إلى قومه ، ونُصرت على العدو بالرعب ، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر لَمَلِيَّ من رعباً ، وأحلَّت لي الغنائم أكلها ، وكان من قبلي يعظمون أكلها ، كانوا يحرقونها ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، أبنا أدركني الصلاة تَمَسَّحَتْ واصلتُ ، وكان من قبلي يعظمون ذلك ، إنما كانوا يصلون في بيعةٍهم وكنائسهم ، والخامسة هي ما هي ، قيل لي : سل ، فإن كل نبي قد سأل ، فأخترت مسألتني

(١) المسند : ٢٧٤٢ . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ٢٥٨ ، ونسبه أيضاً للبخاري والطبراني بنحوه . وقال : « رجال أحمد رجال الصحيح ، غير يزيد بن أبي زياد ، وهو حسن الحديث » .

إلى يوم القيامة ، فهي لكم ولن شهد أن لا إله إلا الله » . إسناده جيد قوى أيضاً ، ولم يخرجوه<sup>(١)</sup> . وروى أيضاً عن أبي موسى الأشعري ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي لم يدخل الجنة » . وهذا الحديث في صحيح مسلم من وجه آخر عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والذي نفسي بيده لا يسمع بي رجل من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار » . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » . تفرد به أحمد . وروى الإمام أحمد عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيتُ خمساً ، بعثتُ إلى الأحمر والأسود ، وجعلتُ لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأحلتُ لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ، ونصرتُ بالرعب مسيرة شهر ، وأعطيتُ الشفاعة ، وليس من نبي إلا وقد سأل الشفاعة ، وإني قد اختبأتُ شفاعتي ثم جعلتها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئاً » . وهذا أيضاً إسناده صحيح ، ولم أرهم خرجوه . والله أعلم . وله مثله من حديث ابن عمر بسند جيد أيضاً ، وهذا الحديث ثابت في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيتُ خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي ، نصرتُ بالرعب مسيرة شهر ، وجعلتُ لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأبما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلتُ لي الغنائم ، ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيتُ الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه ، وبعثتُ إلى الناس عامة » . وقوله " الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت " صفة الله تعالى في قوله " رسول الله " أي : الذي أرسلني هو خالق كل شيء وربّه ومليكه ، الذي بيده الملك والإحياء والإماتة وله الحكم .

(١) المسند : ٧٠٦٨ . وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠ : ٣٦٧ ، مختصراً قليلاً ،

وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

وقوله " فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي " أخبرهم أنه رسول الله إليهم ، ثم أمرهم باتباعه والإيمان به " النبي الأمي " أي : الذي وعدتم به وبشركم به في الكتب المتقدمة ، فإنه منعوت بذلك في كتبهم ، ولهذا قال " النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته " أي : يصدق قوله عمله ، وهو يؤمن بما أنزل إليه من ربه " واتبعوه " أي : اسلكوا طريقه واقتفوا أثره " لعلمكم تهتدون " أي : إلى الصراط المستقيم .

﴿ وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٍ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (١٥٩)

يقول تعالى مخبراً عن بني إسرائيل : إن منهم طائفة يتبعون الحق ويعدلون به . كما قال تعالى : ﴿ من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله لا يشترون آيات الله ثمناً قليلاً ، أولئك لهم أجرهم عند ربهم ، إن الله سريع الحساب ﴾ . وقال تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون \* وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به ، إنه الحق من ربنا ، إنا كنا من قبله مسلمين \* أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حتى تلاوته ، أولئك يؤمنون به ﴾ - الآية . وقال تعالى : ﴿ إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً \* ويخرون للأذقان ويبكون ويزيدهم خشوعاً ﴾ .

﴿ وَقَطَعْنَاهُمْ أَثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ، وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ، فَانبَجَسَتْ مِنْهُ أَثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ، قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ ، وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَىٰ ، كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ، وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (١٦٠) وَإِذ قِيلَ لَهُمُ اسْكُوبَا



هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةً وَادْخُلُوا الْبَابَ  
سُجَّدًا نَفَرًا لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ ، سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ  
ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ  
بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾

تقدم تفسير هذا كله في سورة البقرة ، وهي مدنية ، وهذا السياق مكي ،  
ونبها على الفرق بين هذا السياق وذاك بما أغنى عن إعادته ، والله الحمد والمنة .

﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي  
السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا  
يَسْتَبُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ، كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ ﴾

هذا السياق هو بسط لقوله تعالى : ﴿ ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في  
السبت فقلنا لهم كونوا قردةً خاسئين ﴾ (١) . يقول تعالى لنبية صلوات الله  
وسلامه عليه ” وأسألهم “ أى : وأسأل هؤلاء اليهود الذين بحضرتك ، عن قصة  
أصحابهم الذين خالفوا أمر الله ، ففاجأهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم واحتيالهم  
في المخالفة ، وحذر هؤلاء من كتمان صفتك التي يجدونها في كتبهم ، لئلا يحل  
بهم ما حل بإخوانهم وسلفهم . وهذه القرية هي أيلة وهي على شاطئ بحر  
القلزم . قال ابن عباس ، في قوله ” وأسألهم عن القرية التي كانت حاضرة  
البحر “ قال : هي قرية يقال لها أيلة ، بين مدين والطور . وكذا قال عكرمة  
ومجاهد وقتادة . وقال عبد الله بن كثير القارىء : سمعنا أنها أيلة . وقيل : هي  
مدين ، وهو رواية عن ابن عباس . ” إذ يعدون في السبت “ أى : يعتدون  
فيه ويخالفون أمر الله فيه لهم بالوصاية به إذ ذاك ” إذ تأتيتهم حيتانهم يوم سبتهم  
شُرْعًا “ قال ابن عباس : أى ظاهرة على الماء . قال ابن جرير : وقوله ” ويوم  
لا يستبون لا تأتيتهم ، كذلك نبلوهم “ أى : نخبرهم بإظهار السمك لهم ظهر  
الماء في اليوم المحرم عليهم صيده ، وإخفائها عنهم في اليوم الحلال لهم صيده

” كذلك نبلوهم “ نخبرهم ” بما كانوا يفسقون “ يقول : بفسقهم عن طاعة الله وخروجهم عنها . وهؤلاء قوم احتالوا على انتهاك محارم الله بما تعاطوا من الأسباب الظاهرة التي معناها في الباطن تعاطى الحرام . وقد روى الفقيه الإمام أبو عبد الله بن بطة عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الخيل » وإسناده جيد . ويصحح الترمذى بمثل هذا الإسناد كثيراً .

﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ، قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ ، وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٦٦﴾ ﴾

يخبر تعالى عن أهل هذه القرية أنهم صاروا إلى ثلاث فرق : فرقة ارتكبت المخذور واحتالوا على اصطياد السمك يوم السبت ، كما تقدم بيانه في سورة البقرة . وفرقة نهت عن ذلك وأنكرت واعتزلتهم . وفرقة سكنت فلم تفعل ولم تنه ، ولكنها قالت للمُنكِرَةِ ” لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً “ أى : لم تنهون هؤلاء وقد علمتم أنهم قد هلكوا واستحقوا العقوبة من الله ، فلا فائدة في نهيكهم إياهم ؟ قالت لهم المنكِرَةُ ” معذرة إلى ربكم “ قرأ بعضهم بالرفع ، كأنه على تقدير : هذا معذرة . وقرأ آخرون بالنصب ، أى : ففعل ذلك ” معذرة إلى ربكم “ أى : فيما أخذ علينا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ” ولعلهم يتقون “ يقولون : ولعل بهذا الإنكار يتقون ما هم فيه ويتركونه ، ويرجعون إلى الله تائبين ، فإذا تابوا تاب الله عليهم ورحمهم . قال تعالى ” فلما نسوا ما ذكروا به “ أى : فلما أبى الفاعلون المنكِرَ قبول النصيحة ” أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا “ أى : ارتكبوا المعصية ” بعذاب بئيس “ فنص على نجاة الناهين وهلاك الظالمين ، وسكت عن الساكتين ،

لأن الجزء من جنس العمل ، فهم لا يستحقون مدحاً فيُمدحوا ، ولا ارتكبوا عظيماً فيُندموا ، ومع هذا فقد اختلف الأئمة فيهم : هل كانوا من الهالكين أو من الناجين ؟ على قولين ، وقال ابن عباس : ” وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً “ هي قرية على شاطئ البحر بين مصر والمدينة ، يقال لها أيلة ، فحرم الله عليهم الحيتان يوم سبتهم ، وكانت الحيتان تأتيتهم يوم سبتهم شُرَّعاً في ساحل البحر ، فإذا مضى يوم السبت لم يقدروا عليها ، ففضى على ذلك ما شاء الله ثم إن طائفة منهم أخذوا الحيتان يوم سبتهم ، فنهتهم طائفة وقالوا : تأخذونها وقد حرمها الله عليكم يوم سبتكم ! فلم يزدادوا إلا غيياً وعتواً ، وجعلت طائفة أخرى نهاهم ، فلما طال ذلك عليهم قالت طائفة من النُّهاة : تعلمون أن هؤلاء قوم قد حق عليهم العذاب ” لم تعظون قوماً الله مهلكهم “ وكانوا أشد غضباً لله من الطائفة الأخرى ، فقالوا ” معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون “ وكلُّ قد كانوا يبهون ، فلما وقع عليهم غضب الله نجت الطائفتان اللتان قالوا : لم تعظون قوماً الله مهلكهم ، والذين قالوا : معذرة إلى ربكم ، وأهلك الله أهل معصيته الذين أخذوا الحيتان فجعلهم قردة . وقال عكرمة عن ابن عباس في الآية ، قال : ما أدري أنجا الذين قالوا ” لم تعظون قوماً الله مهلكهم “ أم لا ؟ قال : فلم أزل به حتى عرفته أنهم قد نجوا ، فكساني حلة . وقد قدمنا في سورة البقرة من الآثار في خبر هذه القرية ما فيه مقنع وكفاية . والله الحمد . القول الثاني : أن الساكتين كانوا مع الهالكين . وقوله تعالى ” وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس “ فيه دلالة بالمفهوم على أن الذين بقوا نجوا . « وبئيس » فيه قراءات كثيرة . ومعناه في قول مجاهد : الشديد . وفي رواية : أليم . وقال قتادة : موجه . والكل متقارب . والله أعلم . وقوله ” خاسئين “ أى : ذليلين مهانين .

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبَيِّنَ عَلَيْنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ، إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ ، وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٦٧)

” تأذن “ تفعل من الأذان، أى : أعلم . قاله مجاهد، وقال غيره : أمر ، وفي قوة الكلام ما يفيد معنى القسم من هذه اللفظة ، ولهذا أتبعته باللام فى قوله ” ليعثن عليهم “ أى : على اليهود ” إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب “ أى : بسبب عصيانهم ومخالفتهم أوامر الله وشرعه واحتياهم على المحارم . فيقال إن موسى عليه السلام ضرب عليهم الخراج سبع سنين ، وقيل : ثلاث عشرة سنة ، وكان أول من ضرب الخراج . ثم كانوا فى قهر الملوك من اليونانيين والكشديانيين والكلدانيين ، ثم صاروا إلى قهر النصارى وإذلالهم إياهم ، وأخذهم منهم الجزية والخراج ، ثم جاء الإسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم ، فكانوا تحت قهره وذمته يؤدون الخراج والجزية . وقال ابن عباس : هى الجزية ، والذى يسومهم العذاب محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمه إلى يوم القيامة . وكذا قال سعيد بن جبير وابن جريج وقتادة . قلت : ثم آخر أمرهم أنهم يخرجون أنصاراً للدجال ، فيقتلهم المسلمون مع عيسى ابن مريم عليه السلام ، وذلك آخر الزمان . وقوله ” إن ربك لسريع العقاب “ أى : لمن عصاه وخالف شرعه ” وإنه لغفور رحيم “ أى : لمن تاب إليه وأناب . وهذا من باب قرن الرحمة مع العقوبة ، لئلا يحصل اليأس ، فيقرن تعالى بين الترغيب والترهيب كثيراً لتبى النفوس بين الرجاء والخوف .

﴿ وَقَطَعْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا ، مِّنْهُمْ الْأَصْلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ، وَبَلَّوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (١٦٨) فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرَثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ ، أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِّثْقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ ، وَالِدَارُ الْأَخْرَىٰ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (١٦٩) وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ (١٧٠)

يذكر تعالى أنه فرقهم في الأرض أمماً ، أى : طوائفَ و فرقا . كما قال : ﴿ وقلنا من بعده لبنى إسرائيل اسكنوا الأرض فإذا جاء وعد الآخرة جئنا بكم ليفياً ﴾ . ” منهم الصالحون ومنهم دون ذلك “ أى : فيهم الصالح وغير ذلك . كما قالت الجن : ﴿ وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك ، كنا طرائق قدداً ﴾ ” وبلوناهم “ أى : اختبرناهم ” بالحسنات والسيئات “ أى : الرخاء والشدة ، والرغبة والرغبة ، والعافية والبلاء ” لعلهم يرجعون “ . تم قال تعالى ” فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا ، وإن يأتيهم عرض مثله يأخذوه “ يقول تعالى : فخلف من بعد ذلك الجليل - الذين فيهم الصالح والظالم - خلف آخر لا خير فيهم ، وقد ورثوا دراسة الكتاب ، وهو التوراة . وقال مجاهد : هم النصارى . وقد يكون أعم من ذلك ” يأخذون عرض هذا الأدنى “ أى : يتناضون عن بذل الحق ونشره بعرض الحياة الدنيا ، ويسوفون أنفسهم ويعدونها بالتوبة ، وكلما لاح لهم مثلُ الأول وقعوا فيه . ولهذا قال ” وإن يأتيهم عرض مثله يأخذوه “ كما قال سعيد بن جبير : يعملون الذنب ثم يستغفرون الله منه ، فإن عرض ذلك الذنب أخذوه . وقال مجاهد : لا يشرف لهم شيء من الدنيا إلا أخذوه ، حلالاً كان أو حراماً ويتمنون المغفرة ، ويقولون : سيغفر لنا وإن يجردوا عرضاً مثله يأخذوه . وقال قتادة في قوله ” فخلف من بعدهم خلف “ أى والله لخلف سوء ، ورثوا الكتاب بعد أنبيائهم ورسلمهم ، ورثهم الله وعهد إليهم . وقال الله في آية أخرى : ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ﴾ . قال ” يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا “ تمنوا على الله أمانى وغرة يغترون بها ” وإن يأتيهم عرض مثله يأخذوه “ لا يشغلهم شيء عن شيء ، ولا ينهاهم شيء عن ذلك ، كلما هَفَّ لهم شيء من الدنيا أكلوه ، لا يباليون حلالاً كان أو حراماً . قال الله تعالى ” ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق ودرسوا ما فيه “ يقول تعالى منكرأ عليهم في صنيعهم هذا ، مع ما أخذ عليهم الميثاق ليبين الحق للناس كما قال تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس

ولا تكتُمونه ، فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون ﴿١٦٨﴾ . قال ابن عباس : ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق ، قال فيما يوجبون على الله من غفران ذنوبهم التي لا يزالون يعودون فيها ولا يتوبون منها . وقوله تعالى ” والدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا يعقلون “ (١) . يرغبهم تعالى في جزيل ثوابه ، ويحذرهم من وبيل عقابه . أى : وثوابي وما عندي خير لمن اتقى المحارم وترك هو نفسه وأقبل على طاعة ربه ” أفلا يعقلون “ يقول : أفليس هؤلاء الذين اعتاضوا بعرض الدنيا عما عندي عقل يردعهم عما هم فيه من السفه والتبذير؟! ثم أثنى تعالى على من تمسك بكتابه الذي يقوده إلى اتباع رسوله محمد صلى الله عليه وسلم كما هو مكتوب فيه ، فقال تعالى ” والذين يمسكون بالكتاب “ أى : اعتصموا به . واقتدوا بأوامره ، وتركوا زواجره ” وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين “ .

﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ ﴾ ربيع  
خُذُوا مَاءً آتَيْنَكُم بِقُوَّةٍ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾

قال ابن عباس : قوله ” وإذ نتقنا الجبل فوقهم “ يقول : رفعناه ، وهو قوله : ﴿ ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم ﴾ .

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ، قَالُوا بَلَىٰ ، شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ ، أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾

(١) ” أفلا يعقلون “ قراءة حفص - التي عليها مصاحفنا - ونافع وابن عامر ” تعقلون “ بالخطاب . وقرأ باقي الأربعة عشر ” يعقلون “ بياء النبية ، وهي الشابتة في تفسير ابن كثير ، وهي التي فسر المعنى عليها .

يخبر تعالى أنه استخرج ذرية بني آدم من أصلابهم ، شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكنهم ، وأنه لا إله إلا هو ، كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجبلهم عليه . قال تعالى : ﴿ فَأَقَمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ، فطَرَتِ اللَّهُ التِّي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ، لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ . وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل مولود يولد على الفطرة - وفي رواية - على هذه الملة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تولد البهيمة بهيمةً جمعاءً ، هل تحسون فيها من جدعاء » ، وفي صحيح مسلم عن عياض بن حيسارٍ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله إني خلقت عبادي حنفاءً ، فجاءتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم » . وروى ابن جرير عن الحسن ، عن الأسود بن سريع ، من بني سعد ، قال : « غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع غزوات ، قال : فتناول القوم الذريةَ بعد ما قتلوا المقاتلةَ ، فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فاشتد عليه ، ثم قال : ما بال أقوام يتناولون الذرية ؟ فقال رجل : يا رسول الله ، أليسوا أبناءَ المشركين ؟ فقال : إن خياركم أبناءُ المشركين ، ألا إنها ليست نسمةً تولد إلا وُلدت على الفطرة ، فما تزال عليها حتى يُبيِّنَ عنها لسانُها ، فأبواها يهودانها وينصرانها ، قال الحسن : ولقد قال الله في كتابه ” وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم “ الآية . » وقد رواه الإمام أحمد والنسائي ، ولم يذكر قول الحسن البصري واستحضاره الآية عند ذلك <sup>(١)</sup> .

وقد وردت أحاديثٌ في أخذ الذرية من صلب آدم عليه السلام ، وتمييزهم إلى أصحاب اليمين وأصحاب الشمال ، وفي بعضها الإشهاد عليهم بأن الله ربهم . روى الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة : أرايت لو كان لك ما على الأرض

(١) الطبري : ١٥٣٥٣ . وتفصيل تخريجه هناك . وقوله ” ذرياتهم “ هو الثابت في المخطوطتين ، فهي القراءة التي اختارها الحافظ ابن كثير بالجمع ، وهي قراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر . وقرأ باقي السبعة ” ذريتهم “ بالافراد .

من شيء أكنت مفتدياً به ؟ قال : فيقول : نعم ، فيقول : قد أردتُ منك أهونَ من ذلك ، قد أخذتُ عليك في ظهر آدم أن لا تشرك بي شيئاً ، فأبيتَ إلا أن تشرك بي . « أخرجاه في الصحيحين . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم عليه السلام بنعمانَ يومَ عرفة ، فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها ، فنثرها بين يديه ، ثم كلمهم قبلاً ، قال ” ألسن بربكم ، قالوا بلى ، شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين \* أو تقولوا “ إلى قوله ” المبطلون “ . » . ورواه النسائي . ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم إلا أن ابن أبي حاتم جعله موقوفاً . وأخرجه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد احتج مسلم بكنثوم بن جبّر : هكذا قال . ورواه آخرون عن ابن عباسٍ موقوفاً . فهذا أكثر وأثبت . والله أعلم <sup>(١)</sup> . وروى الطبري عن جويبر ، قال : مات ابنٌ للضحاك بن مزاحم ، ابنُ ستة أيام ، قال : فقال : يا جابر ، إذا أنت وضعت ابني في لحده فأبرز وجهه وحل عنه عُقدَه ، فإن ابني مُجَلَّسٌ ومُسْتَوِلٌ ، ففعلت به الذي أمر ، فلما فرغت قلت : يرحمك الله ، عما يسئلك ابنك ؟ من يسأله إياه ؟ قال : يسأل عن الميثاق الذي أقرَّ به في صلب آدم قلت : يا أبا القاسم ، وما هذا الميثاق الذي أقر به في صلب آدم ؟ قال : حدثني ابن عباس : أن الله مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة ، فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وتكفل لهم بالأرزاق ، ثم أعادهم في صلبه ، فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق يومئذ ، فمن أدرك منهم الميثاق الآخر فوفى به نفعه الميثاق الأول ، ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يقرَّ به لم ينفعه الميثاق الأول ، ومن مات صغيراً قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول ، على الفطرة <sup>(٢)</sup> . فهذه الطرق كلها مما تقوى وقف

(١) بين ابن كثير هنا من روه موقوفاً على ابن عباس . والمرفوع في المسند : ٢٤٥٥ . وقد بينا هناك أن الموقوف لا يكون علة للمرفوع ، والرفع زيادة من ثقة ، فهي مقبولة .

(٢) الطبري : ١٥٣٥٢ . وإسناده جيد .



هذا على ابن عباس . والله أعلم<sup>(١)</sup> .

وروى الإمام أحمد عن مسلم بن يسار الجهني : « أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ” وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى “ - الآية ؟ فقال عمر بن الخطاب : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها ؟ فقال : إن الله خلق آدم عليه السلام ، ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذريةً ، قال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذريةً ، قال : خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : يا رسول الله ، فقيم العمل ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا خلق الله العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة ، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة ، فيدخله به الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار ، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار ، فيدخله به النار . وهكذا رواه أبو داود ، والنسائي ، والترمذي ، وابن أبي حاتم ، وابن جرير ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه قال الترمذي : وهذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع عمر . وكذلك قال أبو حاتم وأبو زرعة ، زاد أبو حاتم : وبينهما نعيم بن ربيعة<sup>(٢)</sup> . وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود عن مسلم بن يسار الجهني ، عن نعيم بن ربيعة ، قال : « كنت عند عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية ” وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم “ ، فذكره . وقال الحافظ الدارقطني : وقد تابع عمر بن جُعْشَمَ يزيد بن سنان أبو فرّوة الرهاوي . وقولهما أولى بالصواب من قول مالك . والله أعلم . قلت : الظاهر أن الإمام مالكا إنما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمداً ، لما جهل حال نعيم ولم يعرفه ، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث ، ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيه . ولهذا يرسل كثيراً من المرفوعات

(١) وهو في حكم المرفوع ، لأنه بما لا يعلم برأى . ثم الرفع زيادة من ثقة ، فهو مقبول .

(٢) المسند : ٣١١ . وهو في الموطأ ٢ : ٩٢ . والترمذي : ٤ : ١٠٧ - ١٠٨ .

وصحيح ابن حبان ٢ : ٢٨٦ (من المخطوطة المصورة) . وذكره البخاري في التاريخ الكبير

ويقطع كثيراً من الموصولات . والله أعلم . وروى الترمذى عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما خلق الله آدم مسح ظهره ، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة ، وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصاً من نور ، ثم عرضهم على آدم ، فقال : أى رب ، من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء ذريتك ، فرأى رجلاً منهم فأعجبه وبيص ما بين عينيه ، قال : أى رب ، من هذا ؟ قال : هذا رجل من آخر الأمم من ذريتك يقال له : داود ، قال : رب ، وكم جعلت عمره ؟ قال : ستين سنة ، قال : أى رب ، زدّه من عمري أربعين سنة ، فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك الموت ، قال : أو لم يبق من عمري أربعون سنة ؟ قال : أو لم تعطها ابنك داود ؟ قال : فجحد آدمُ فجحدتُ ذريته ، ونسى آدمُ فنسيتُ ذريته ، وخطئ آدمُ فخطئتُ ذريته » . ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . ورواه الحاكم ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ورواه ابن أبي حاتم فذكر نحو ما تقدم ، إلى أن قال : « ثم عرضهم على آدم ، فقال : يا آدم ، هؤلاء ذريتك ، وإذا فيهم الأجدم والأبرص والأعمى وأنواع الأسقام ، فقال آدم : يا رب ، لم فعلتَ هذا بذريتي ؟ قال : كى تشكر نعمتى ، وقال آدم : يا رب ، من هؤلاء الذين أراهم أظهر الناس نوراً ؟ قال : هؤلاء الأنبياء يا آدم من ذريتك » . ثم ذكر قصة داود كنعنو ما تقدم . وعن هشام بن حكيم : « أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : يا رسول الله ، أتُبَدَأُ الأعمالُ ، أم قد قُضِيَ القضاء ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله قد أخذ ذرية آدم من ظهورهم ، ثم أشهدهم على أنفسهم ، ثم أفاض بهم في كفيه ، ثم قال : هؤلاء في الجنة ، وهؤلاء في النار ، فأهل الجنة مُيسَّرُونَ لعمل أهل الجنة ، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار » ، رواه ابن جرير وابن مردويه <sup>(١)</sup> .

(١) الطبرى : ١٥٣٧٧ . وتفصيل تخريجه هناك .

وروى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغير واحد من علماء السلف سياقات توافق هذه الأحاديث ، اكتفينا بإيرادها عن التطويل في تلك الآثار كلها . وبالله المستعان . فهذه الأحاديث دالة على أن الله عز وجل استخرج ذرية آدم من صلبه ، وميز بين أهل الجنة وأهل النار . وأما الإشهاد عليهم هناك بأنه ربهم فما هو إلا في حديث كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي حديث عبد الله بن عمرو ، وقد بينا أنهما موقوفان لا مرفوعان ، كما تقدم . ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف : إن المراد بهذا الإشهاد عليهم إنما هو فطرهم على التوحيد ، كما تقدم في حديث أبي هريرة وعياض بن حمار المجاشعي ، ومن رواية الحسن البصرى عن الأسود بن سريع . وقد فسر الحسن الآية بذلك . قالوا : ولهذا قال " وإذ أخذ ربك من بنى آدم " ولم يقل من آدم " من ظهورهم " ولم يقل من ظهره " ذرياتهم " أى جعل نسلهم جيلاً بعد جيل ، وقرناً بعد قرن . كما قال تعالى : ﴿ وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ﴾ . وقال : ﴿ ويجعلكم خلفاء الأرض ﴾ . وقال : ﴿ وكما أنشأكم من ذرية قوم آخرين ﴾ . قال " وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ، قالوا بلى " أى : أوجدهم شاهدين بذلك قائلين له حالاً وقالاً ، والشهادة تارة تكون بالقول ، كقوله " قالوا شهدنا على أنفسنا " الآية ، وتارة تكون حالاً ، كما قال : تعالى : ﴿ ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾ ، أى : حالهم شاهد عليهم بذلك ، لا أنهم قائلون ذلك . وكما قال تعالى : ﴿ وإنه على ذلك لشهيد ﴾ . كما أن السؤال تارة يكون بالمقال ، وتارة يكون بالحال ، كما فى قوله : ﴿ وآتاكم من كل ما سألتموه ﴾ . قالوا : ومما يدل على أن المراد بهذا هذا : أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم فى الإشراك ، فلو كان قد وقع هذا كما قاله من قاله لكان كل أحد يذكره ليكون حجة عليه . فإن قيل : لإخبار الرسول صلى الله عليه وسلم به كاف فى وجوده ؟ فالجواب : أن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءت به الرسل من هذا وغيره وهذا جعل حجة مستقلة عليهم ، فدل على أنه الفطرة التى فطروا عليها من

الإقرار بالتوحيد . ولهذا قال ” أن تقولوا “ أي : لثلاثا تقولوا يوم القيامة ” إنا كنا عن هذا “ أي : التوحيد ” غافلين \* أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا “ - الآية .

﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءآيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتْبَعَهُ  
الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُ  
أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمَلَ  
عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ، ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا  
بِءَايَاتِنَا ، فَاقْضُصْ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَاءَ مَثَلًا لِّلْقَوْمِ  
الَّذِينَ كَذَّبُوا بِءَايَاتِنَا وَءَنفُسِهِمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾

روى عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود ، في قوله تعالى ” واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها “ - الآية ، قال : هو رجل من بني إسرائيل ، يقال له : بلعم بن باعوراء . وقال ابن عباس : هو صيفي بن الراهب . وقال مالك بن دينار : كان من علماء بني إسرائيل ، وكان مجاب الدعوة ، يقدمونه في الشدائد ، بعثه نبي الله موسى عليه السلام إلى ملك مدين يدعوه إلى الله ، فأقطعه وأعطاه ، فاتبع دينه وترك دين موسى عليه السلام . وروى سفيان بن عيينة عن ابن عباس : هو بلعم بن باعوراء . وكذا قال مجاهد وعكرمة . وعن عبد الله بن عمرو في قوله ” واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا “ - الآية ، قال : هو صاحبكم أمية بن أبي الصات . وقد روى من غير وجه عنه ، وهو صحيح إليه . وكأنه إنما أراد أن أمية بن أبي الصات يشبهه ، فإنه كان قد اتصل إليه علم كثير من علم الشرائع المتقدمة ، ولكنه لم ينتفع بعلمه ، فإنه أدرك زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبلغته أعلامه وآياته ومعجزاته ، وظهرت لكل من له بصيرة ، ومع هذا اجتمع به ، ولم يتبعه وصار إلى موالاة المشركين ومناصرتهم وامتداحهم ، ورثى أهل بدر من المشركين بمراثاة بليغة . قبحه الله . وقد جاء في بعض الأحاديث : أنه ممن آمن لسانه ولم يؤمن قلبه . فإن له أشعاراً ربانية ، وحكماً وفصاحة ، ولكنه لم يشرح الله صدره للإسلام .

وأما المشهور في سبب نزول هذه الآية الكريمة ، فإنما هو رجل من المتقدمين في زمن بني إسرائيل ، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف . وقد ورد في معنى هذه الآية حديث رواه الحافظ أبو يعلى عن جندب البجلي : أن حذيفة يعني ابن اليمان ، حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن مما أتخوفُ عليكم ، رجل قرأ القرآن حتى إذا رؤيت بهجته عليه ، وكان ردءَ الإسلام اعتره إلى ما شاء الله ، انسلخ منه ونبذته وراء ظهره ، وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك ، قال : قلت : يا نبي الله ، أيهما أولى بالشرك ، المرئى أو الرامى ؟ قال : بل الرامى » . وإسناده جيد . وقوله تعالى ” ولو شئنا لرفعناه بها ، ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه “ يقول تعالى ” ولو شئنا لرفعناه بها “ أى : لرفعناه من التدنس عن قاذورات الدنيا بالآيات التي آتيناها إياها ” ولكنه أخلد إلى الأرض “ أى : مال إلى زينة الحياة الدنيا وزهرتها ، وأقبل على لذاتها ونعيمها ، وغرته كما غرَّت غيره من أولى البصائر والنهى . وقوله ” فثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث “ قيل : معناه : فصار مثله في ضلاله واستمراره فيه ، وعدم انتفاعه بالدعاء إلى الإيمان وعدم الدعاء ، كالكلب في لهيئه في حالتيه : إن حملت عليه وإن تركته ، هو يلهث في الحالين . فكذلك هذا ، لا يتنفع بالموعظة والدعوة إلى الإيمان ولا عدمه ، كما قال تعالى : ﴿ سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون ﴾ ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ . ونحو ذلك . وقيل : معناه : أن قلب الكافر والمنافق والضال ضعيف فارغ من الهدى ، فهو كثير الوجيب . فعبّر عن هذا بهذا . نقل نحوه عن الحسن البصرى وغيره .

وقوله تعالى ” فاقصص القصص لعلهم يتفكرون “ يقول تعالى لنبى محمد صلى الله عليه وسلم ” فاقصص القصص لعلهم “ أى : لعل بني إسرائيل العالمين بحال بلعام وما جرى له في ضلال الله إياه وإبعاده من رحمته ، بسبب أنه استعمل نعمة الله عليه في تعليمه الاسم الأعظم — الذى إذا سئل به أعطى وإذا دعى به أجاب — في غير طاعة ربه ، بل دعا به على حزب الرحمن ، وشعب

الإيمان ، أتباع عبده ورسوله في ذلك الزمان ، كلم الله موسى بن عمران عليه السلام ، ولهذا قال " لعلهم يتفكرون " أي : فيحذروا أن يكونوا مثله . فإن الله قد أعطاهم علماً ويميزهم على من عداهم من الأعراب ، وجعل بأيديهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم يعرفونها كما يعرفون أبناءهم ، فهم أحق الناس وأولاهم باتباعه ومناصرته ومؤازرته ، كما أخبرتهم أنبياءهم بذلك وأمرتهم به ، ولهذا من خالف منهم ما في كتابه وكتمه فلم يعلم به العباد ، أحل الله به ذلاً في الدنيا موصولاً بذل الآخرة . وقوله " ساء مثلاً القوم الذين كذبوا بآياتنا " يقول تعالى : ساء مثلاً مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا ، أي : ساء مثلهم أن شهبوا بالكلاب التي لا همة لها إلا في تحصيل أكلة أو شهوة ، فن خرج عن حيز العلم والهدى وأقبل على شهوة نفسه واتبع هواه ، صار شبيهاً بالكلب ، وبئس المثل مثله . ولهذا ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس لنا مثل السوء ، العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه » (١) . وقوله " وأنفسهم كانوا يظلمون " أي : ما ظلمهم الله ولكن هم ظلموا أنفسهم ، بإعراضهم عن اتباع الهدى ، وطاعة المولى ، إلى الركون إلى دار البلى ، والإقبال على تحصيل اللذات وموافقة الهوى .

﴿ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي ، وَمَنْ يُضِلْ فَأُولَئِكَ هُمُ  
الْخَسِرُونَ ﴾ (١٧٨)

يقول تعالى : من هداه الله فإنه لا مضل له ، ومن أضله فقد خاب وخسر وضل لا محالة ، فإنه تعالى ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن . ولهذا جاء في حديث ابن مسعود : « إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل

(١) رواه أحمد والبخاري والترمذي والنسائي ، من حديث ابن عباس . كما في الفتح

فلا هادى له ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » - الحديث بتمامه . رواه الإمام أحمد وأهل السنن وغيرهم .

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُأُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا ، أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ، أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ (١٧٩) ﴾

يقول تعالى ” ولقد ذرأنا لجهنم ” أى : خلقنا وجعلنا لجهنم ” كثيراً من الجن والإنس ” أى : هيأناهم لها وبعمل أهلها يعملون . فإنه تعالى لما أراد أن يخلق الخلق علم ما هم عاملون قبل كونهم ، فكتب ذلك عنده فى كتاب قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، كما ورد فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله قدّر مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، وكان عرشه على الماء . » وفى صحيح مسلم عن عائشة أم المؤمنين ، أنها قالت : « دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، طُوبَى لَكَ مِنْ عَصْفُورٍ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يَدْرِكْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ ، إِنْ اللَّهُ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . » وفى الصحيحين من حديث ابن مسعود : « ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلِكَ فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ، فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ . » وتقدم : أن الله لما استخرج ذرية آدم من صلبه وجعلهم فريقين أصحاب اليمين وأصحاب الشمال قال : « هؤلاء للجنة ولا أبالي ، وهؤلاء للنار ولا أبالي . » والأحاديث فى هذا كثيرة . ومسألة القدر كبيرة ، ليس هذا موضع بسطها . وقوله تعالى ” لهم قُأُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا ، وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا ، وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا ” يعنى : ليس ينتفعون بشيء من هذه الجوارح التى جعلها الله سبباً للهداية ، كما قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً ، فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ

ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله ﴿ - الآية ، وقال تعالى : ﴿ صم بكم عمى فهم لا يرجعون ﴾ . هذا في حق المنافقين . وقال في حق الكافرين ﴿ صم بكم عمى فهم لا يعقلون ﴾ . ولم يكونوا صمّاً وبكماً وعمياً إلا عن الهدى . كما قال تعالى : ﴿ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ، ولو أسمعهم لتولّوا وهم معرضون ﴾ . وقال : ﴿ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ . وقال : ﴿ ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين \* وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون ﴾ . وقوله تعالى ” أولئك كالأنعام “ أى : هؤلاء الذين لا يسمعون الحق ولا يعوّته ولا يبصرون الهدى كالأنعام السارحة ، التي لا تنتفع بهذه الحواس منها إلا في الذى يُقَيِّئُهَا من ظاهر الحياة الدنيا . كما قال تعالى : ﴿ ومثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء ﴾ . أى : ومثلهم في حال دعائهم إلى الإيمان كمثل الأنعام إذا دعاها راعيها لا تسمع إلا صوته ، ولا تفقه ما يقول . ولهذا قال في هؤلاء ” بل هم أضل “ أى : من الدواب ، لأنها قد تستجيب مع ذلك لراعيها إذا أبسّ بها ، وإن لم تفقه كلامه ، بخلاف هؤلاء . ولأن الدواب تفعل ما خلقت له ، إما بطبعها وإما بتسخيرها ، بخلاف الكافر ، فإنه إنما خلق ليعبد الله ويوحده ، فكفر بالله وأشرك به . ولهذا من أطاع الله من البشر كان أشرف من مثله من الملائكة فى معاده ، ومن كفر به من البشر كانت الدواب أتم منه . ولهذا قال تعالى ” أولئك كالأنعام بل هم أضل ، أولئك هم الغافلون “ .

﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ، وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ ﴾

عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لله تسعة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً ، من أحصاها دخل الجنة ، وهو وتر يحب الوتر » . أخرجاه فى الصحيحين وأخرجه الترمذى مثله ، وزاد بعد قوله ” يحب الوتر “ - : « هو الله الذى لا إله إلا هو ، الرحمن ، الرحيم ، الملك ،



القدوس ، السلام ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، الخالق ،  
البارئ ، المصور ، الغفار ، القهار ، الوهاب ، الرزاق ، الفتاح ، العليم ،  
القابض ، الباسط ، الخافض ، الرافع ، المعز ، المذل ، السميع ، البصير ،  
الحكم ، العدل ، اللطيف ، الخبير ، الحليم ، العظيم ، الغفور ، الشكور ،  
العلي ، الكبير ، الحفيظ ، المقيت ، الحسيب ، الجليل ، الكريم ، الرقيب ،  
الحجيب ، الواسع ، الحكيم ، الودود ، المحيد ، الباعث ، الشهيد ، الحق ،  
الوكيل ، القوي ، المتين ، الولي ، الحميد ، المحصي ، المبدئ ، المعيد ، المحيي ،  
المميت ، الحي القيوم ، الواجد ، الماجد ، الواحد ، الأحد ، الفرد ، الصمد ،  
القادر ، المقتدر ، المقدم ، المؤخر ، الأول ، الآخر ، الظاهر ، الباطن ، الوالي ،  
المتعالى ، البر ، التواب ، المنتقم ، العفو ، الرؤف ، مالك الملك ، ذو الجلال  
والإكرام ، المقسط ، الجامع ، الغنى ، المغنى ، المانع الضار ، النافع ، النور ،  
الهادى ، البديع ، الباقي ، الوارث ، الرشيد ، الصبور . » . ثم قال الترمذى :  
هذا حديث غريب ، وقد روى من غير وجهٍ عن أبي هريرة ، ولا نعلم في كبير  
شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث . ورواه ابن حبان في  
صحيحه . وقد رواه ابن ماجه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، فسر الأسماء كنعو  
ما تقدم ، بزيادة ونقصان . والذي عوّل عليه جماعة من الحفاظ أن سرد  
الأسماء في هذا الحديث مُدرّج فيه ، وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم  
وعبد الملك بن محمد الصنعاني عن زهير بن محمد : أنه بلغه عن غير واحد من  
أهل العلم أنهم قالوا ذلك . أى : أنهم جمعوها من القرآن . كما روى عن  
جعفر بن محمد وسفيان بن عيينة وأبي زيد اللغوى . والله أعلم . ثم ليعلم أن  
الأسماء الحسنی غير منحصرة في التسعة والتسعين . بدليل ما رواه الإمام أحمد  
عن عبد الله بن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « ما  
أصاب أحداً قطُّ همٌ ولا حَزَنٌ فقال : اللهم إني عبدك ابنُ عبدك ابنُ أمتك ،  
فاصْبِرْ بيديك ، ماضٍ في حكمك ، عدلٌ في قضاؤك ، أسألك بكل اسم  
هو لك سميتَ به نفسك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو أنزلته في كتابك ،

أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن ربيعاً قلبي ، ونور صدرى ، وجلاءً حزنى ، وذهاباً همى ، إلا أذهب الله همه وحزنه ، وأبدله مكانه فرحاً ، فقيل : يا رسول الله ، أفلا نتعلمها ؟ فقال : بلى ، ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها . وقد أخرجه الإمام أبو حاتم بن حبان البستي في صحيحه بمثله . وذكر الفقيه الإمام أبو بكر بن العربي أحد أئمة المالكية في كتابه الأحوذى في شرح الترمذى : أن بعضهم جمع من الكتاب والسنة من أسماء الله ألف اسم . فالله أعلم . وقال ابن عباس في قوله تعالى ” وذروا الذين يلحدون في أسمائه ” قال : إلحاد الملحدين أن دعوا اللات في أسماء الله . وقال مجاهد ” وذروا الذين يلحدون في أسمائه ” قال : اشتقوا اللات من الله ، والعزى من العزيز . وقال قتادة : يلحدون ، يشركون في أسمائه . وعن ابن عباس : الإلحاد التكذيب . وأصل الإلحاد في كلام العرب : العدول عن القصد ، والميل والجور والانحراف ، ومنه اللحد في القبر ، لانحرافه إلى جهة القبلة عن سمت الحفر .

﴿ وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (١٨١)

يقول تعالى ” ومن خلقنا ” أى : بعض الأمم ” أمة ” قائمة بالحق قولاً وعملاً ” يهدون بالحق ” يقولونه ويدعون إليه ” وبه يعدلون ” يعملون وبقية ضنون . وقد جاء في الآثار أن المراد بهذه الأمة المذكورة في الآية هي هذه الأمة المحمدية . قال قتادة في تفسير هذه الآية : بلغنا : « أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا قرأ هذه الآية : هذه لكم ، وقد أعطى القوم بين أيديكم مثلها ﴿ ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ﴾ . عن الربيع بن أنس في قوله تعالى ” ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ” قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من أمتى قوماً على الحق حتى ينزل عيسى بن مريم متى ما نزل . وفي الصحيحين عن معاوية بن أبي سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ، حتى تقوم الساعة » .

وفي رواية : « حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك » . وفي رواية : « وهم بالشام » .

﴿ وَالَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾  
وَأُمَلِي لَهُمْ إِنْ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾ ﴾

يقول تعالى ” والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون “ ومعناه : أنه يفتح لهم أبواب الرزق ووجوه المعاش في الدنيا ، حتى يغتروا بما هم فيه ، ويعتقدوا أنهم على شيء . كما قال تعالى : ﴿ فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء ، حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون ﴾ \* فقطع دابر القوم الذين ظلموا ، والحمد لله رب العالمين . ولهذا قال تعالى ” وأملي لهم “ أي : أطول لهم ما هم فيه « إن كيدي قوي متين “ أي : شديد .  
﴿ أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ حِنَّةٍ ، إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿١٨٤﴾

يقول تعالى ” أولم يتفكروا “ هؤلاء المكذبون بآياتنا ” ما بصاحبهم “ يعني : محمد صلوات الله وسلامه عليه ” من جنة “ أي : ليس به جنون ، بل هو رسول الله حقاً دعا إلى حق ” إن هو إلا نذير مبين “ أي : ظاهر لمن كان له لبّ وقلب يعقل به ويعي به . كما قال تعالى : ﴿ وما صاحبكم بمجنون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا ، ما بصاحبكم من جنة ، إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾ ، يقول : إنما أطلب منكم أن تقوموا قياماً خالصاً لله ، ليس فيه تعصب ولا عناد ، مثنى وفرادى ، أي : مجتمعين ومتفرقين ، ثم تتفكروا في هذا الذي جاءكم بالرسالة من الله ، به جنون أم لا ؟ فإنكم إذا فعلتم ذلك بان لكم وظهر أنه رسول الله حقاً وصدقاً . وقال قتادة : ذُكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان على الصفا ، فدعا قريشاً ، فجعل يفتحهم فخذاً فخذاً : يا بني فلان يا بني فلان ، فحذرهم بأس الله ووقائع الله ، فقال قائلهم : إن صاحبكم هذا مجنون ، بات يصوتُ إلى الصباح ، أو حتى أصبح ، فأنزل الله تعالى ” أولم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة ، إن هو إلا نذير مبين “ .

﴿ أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكَوَاتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ ، فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ (١٨٥)

يقول تعالى : أو لم ينظر هؤلاء المكذبون بآياتنا في ملك الله وسلطانه في السموات والأرض ، وفيما خلق من شيء فيهما ، فيتدبروا ذلك ويعتبروا به ، ويعلموا أن ذلك لمن لا نظير له ولا شبيهه ، ومن فعل من لا ينبغي أن تكون العبادة والدين الخالص إلا له ، فيؤمنوا به ويصدقوا رسوله وينبوا إلى طاعته ، ويخلعوا الأنداد والأوثان ، ويحذروا أن تكون آجالهم قد اقتربت ، فيهلكوا على كفرهم ، ويصيروا إلى عذاب الله وأليم عقابه . وقوله ” فبأي حديث بعده يؤمنون ” يقول : فبأي تخويف وتحذير وترهيب بعد تحذير محمد صلى الله عليه وسلم وترهيبه الذي أتاهم به من عند الله في آي كتابه يصدقون ، إن لم يصدقوا بهذا الحديث الذي جاءهم به محمد من عند الله عز وجل ؟ ثم قال تعالى :

﴿ مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (١٨٦)

يقول تعالى من كتب عليه الضلالة فإنه لا يهديه أحد ، ولو نظر لنفسه فيما نظر فإنه لا يجزي عنه شيئاً ” ومن يرد الله فنتته فلن تملك له من الله شيئاً “ وكما قال تعالى : ﴿ قل انظروا ماذا في السموات والأرض ، وما تغنى الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون ﴾ .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ، قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي ، لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ، ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ، يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا ، قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١٨٧)

يقول تعالى ” يسألونك عن الساعة “ كما قال تعالى : ﴿ يسألك الناس عن

الساعة ﴿ . فقيل : نزلت في قريش ، وقيل : في نفر من اليهود ، والأول أشبه ، لأن الآية مكية ، فكانوا يسألون عن وقت الساعة استبعاداً لوقوعها وتكذيباً بوجودها . كما قال تعالى : ﴿ ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها ، والذين آمنوا مشفقون منها ويعلمون أنها الحق ، ألا إن الذين يمارون في الساعة لني ضلال بعيد ﴾ . وقوله ” أيان مرساها ” قال ابن عباس : منهاها ، أى : متى محطها وأيان آخر مدة الدنيا الذى هو أول وقت الساعة ” قل إنما علمها عند ربى ، لا يجليها لوقتها إلا هو ” أمر تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن وقت الساعة أن يرد علمها إلى الله تعالى ، فإنه هو الذى يجليها لوقتها ، أى : يعلم جليلة أمرها ومتى يكون على التحديد ، لا يعلم ذلك إلا هو تعالى . ولهذا قال ” ثقلت في السموات والأرض ” قال قتادة : ثقل علمها على أهل السموات والأرض ، إنهم لا يعلمون . قال الحسن : إذا جاءت ثقلت على أهل السموات والأرض ، يقول : كبرت عليهم . وقال الضحاك عن ابن عباس في قوله ” ثقلت في السموات والأرض ” قال : ليس شيء من الخلق إلا يصيبه من ضرر يوم القيامة . وقال ابن جريج : إذا جاءت انشقت السماء وانثرت النجوم وكورت الشمس وسيرت الجبال ، وكان ما قال الله عز وجل ، فذلك ثقلها ، واختار ابن جرير رحمه الله : أن المراد ثقل علم وقتها على أهل السموات والأرض كما قال قتادة . وهو كما قاله ، لقوله تعالى ” لا تأتیکم إلا بغتة ” . ولا يبنى ذلك ثقل مجيئها على أهل السموات والأرض . والله أعلم . وقال السدى : يقول : خفيت في السموات والأرض ، فلا يعلم قيامها حين تقوم ملكك مقرب ولا نبى مرسل ” لا تأتیکم إلا بغتة ” قال : بيغتهم قيامها ، تأتيمهم على غفلة . وروى البخارى عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون . فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجlan ثوبهما بينهما فلا يبايعانه ولا يطويانه ،

ولتقومَنَّ الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ، ولتقومَنَّ الساعة وهو يلبط حوضه فلا يستقي فيه ، ولتقومَنَّ الساعة والرجل قد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها . وروى مسلم عن أبي هريرة ، يبلغ به ، قال : « تقوم الساعة والرجل يحلب لقحته فما يصل الإناء إلى فيه حتى تقوم الساعة ، والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه حتى تقوم الساعة ، والرجل يلوط حوضه فما يصدر حتى تقوم » . وقوله "يسألونك كأنك حفي عنها" اختلف المفسرون في معناه : فقيل : معناه كما قال ابن عباس " يسألونك كأنك حفي عنها " يقول : كأن بينك وبينهم مودة ، كأنك صديق لهم ، قال ابن عباس : لما سأل الناس محمداً صلى الله عليه وسلم عن الساعة ، سأله سؤال قوم كأنهم يرون أن محمداً حفي بهم ، فأوحى الله إليه إنما علمها عنده ، استأثر به فلم يطلع الله عليها ملكاً مقرباً ولا رسولاً . وقال قتادة : قالت قريش لمحمد صلى الله عليه وسلم : إن بيننا وبينك قرابة ، فأسرَّ إلينا متى الساعة ، فقال الله عز وجل " يسألونك كأنك حفي عنها " . وكذلك روى عن مجاهد وعكرمة وأبي مالك والسدي . هذا قول . والصحيح عن مجاهد قال : استحفيت عنها السؤال حتى علمت وقتها . وكذا قال الضحاك عن ابن عباس يقول : كأنك عالم بها ، لست تعلمها " قل إنما علمها عند الله " وقال معمر عن بعضهم " كأنك حفي عنها " : كأنك عالم بها . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم " كأنك حفي عنها " - كأنك بها عالم وقد أخفى الله علمها على خلقه ، وقرأ ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ - الآية . وهذا القول أرجح في المعنى من الأول . والله أعلم . ولهذا قال " قل إنما علمها عند الله ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون " . ولهذا لما جاء جبريل عليه السلام في صورة أعرابي ليعلم الناس أمر دينهم فجلس من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلس السائل المسترشد ، وسأله صلى الله عليه وسلم عن الإسلام ثم عن الإيمان ثم عن الإحسان ، ثم قال : « فتي الساعة ؟ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما المسؤول عنها بأعلم من السائل » . أي : لست أعلم بها منك ، ولا أحد أعلم بها من أحد ، ثم قرأ النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ إن الله عنده علم الساعة » . ج (١٧) .

علم الساعة ﴿ — الآية . وفي رواية : « فسأله عن أشرط الساعة » فبين له أشرط الساعة ، ثم قال : في خمس لا يعلمهن إلا الله ، وقرأ هذه الآية . وفي هذا كله يقول له بعد كل جواب « صدقت » ، ولهذا عجب الصحابة من هذا السائل يسأله ويصدقه ، ثم لما انصرف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم » . وفي رواية ، قال : « وما أتاني في صورة إلا عرفته فيها لإصورتها هذه » . ولما سأله ذلك الأعرابي وناداه بصوت جهورى : « فقال : يا محمد ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هاؤم ، على نحو من صوته ، قال : يا محمد ، متى الساعة ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويحك إن الساعة آتية ، فما أعددت لها ؟ قال : ما أعددت لها كبيراً صلاة ولا صيام ، ولكنى أحب الله ورسوله ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرء مع من أحب ، فما فرح المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث . وهذا له طرق متعددة في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « المرء مع من أحب » . وهى متواترة عند كثير من الحفاظ المتقين . ففيه أنه عليه السلام كان إذا سئل عن هذا الذى لا يحتاجون إلى علمه أرشدهم إلى ما هو الأهم فى حقهم ، وهو الاستعداد لوقوع ذلك والتهيؤ له قبل نزوله ، وإن لم يعرفوا تعيين وقته . ولهذا روى مسلم عن عائشة قالت : « كانت الأعراب إذا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن الساعة ، متى الساعة ؟ فينظر إلى أحدث أسنانٍ منهم فيقول : إن يعِشَ هذا لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم » . يعنى بذلك موتهم الذى يفضى بهم إلى الحصول فى برزخ الدار الآخرة . ثم روى مسلم عن أنس : « أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة » . انفرد به مسلم . وعن أنس بن مالك : « أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : متى الساعة ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيهة ، ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزد شنوءة ، فقال : إن

عُمَرَ - هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة ، قال أنس : ذلك الغلام من أترابي .  
ورَوَى عن أنس قال : « مر غلام للمغيرة بن شعبة ، وكان من أترابي ، فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم : إن يؤخَّرَ هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة » . ورواه  
البخاري عن أنس : « أن رجلا من أهل البادية قال : يا رسول الله ، متى  
الساعة ؟ - فذكر الحديث - وفي آخره : « فر غلام للمغيرة بن شعبة » .  
وذكره . وهذا الإطلاق في هذه الروايات محمول على التقييد بساعتكم في حديث  
عائشة . وعن جابر بن عبد الله : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل  
أن يموت بشهر : تسألوني عن الساعة ، وإنما علمها عند الله ، وأقسم بالله  
ما على ظهر الأرض اليوم من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة » ، رواه مسلم  
وفي الصحيحين عن ابن عمر مثله ، قال ابن عمر : « وإنما أراد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم انخرام ذلك القرن » . وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود ، عن  
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « لقيت ليلة أُسرى بي إبراهيم وموسى وعيسى ،  
فتذاكروا أمر الساعة ، قال : فردوا أمرهم إلى إبراهيم عليه السلام ، فقال :  
لا علم لي بها ، فردوا أمرهم إلى موسى ، فقال : لا علم لي بها ، فردوا أمرهم  
إلى عيسى ، فقال عيسى : أما وجبتُها فلا يعلم بها أحد إلا الله عز وجل ،  
وفيما عهد إلى ربي عز وجل أن الدجال خارج ، قال : ومعى قضيبان ، فإذا  
رأني ذاب كما يذوب الرصاص ، قال : فيهلكه الله عز وجل إذا رأني ، حتى  
إن الشجر والحجر يقول : يا مسلم ، إن تحتي كافراً فتعال فاقتله ، قال :  
فيهلكهم الله عز وجل ، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم ، قال : فعند  
ذلك يخرج يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون ، فيطؤون بلادهم ،  
لا يأتون على شيء إلا أهلكوه ، ولا يمرون على ماء إلا شربوه ، قال : ثم يرجع  
الناس إلى فيشكونهم ، فأدعو الله عز وجل عليهم فيهلكهم ويميتهم ، حتى  
تجوى الأرض من نتن ریحهم ، أى : نتن ، قال : فينزل الله عز وجل المطر  
فيجترف أجسادهم حتى يقدفهم في البحر » ، قال الإمام أحمد : قال يزيد  
ابن هارون : « ثم تنسف الجبال وتمد الأرض مد الأديم » - ثم رجع إلى حديث



هشيم ، قال : ” ففينا عهد إلى ربي عز وجل أن ذلك إذا كان كذلك ، فإن الساعة كالحامل المتيم لا يدرى أهلها متى تفجأهم بولادها ليلاً أو نهاراً » ورواه ابن ماجة نحوه<sup>(١)</sup> . فهؤلاء أكابر أولى العزم من المرسلين ليس عندهم علم بوقت الساعة على التعيين ، وإنما ردوا الأمر إلى عيسى عليه السلام ، فتكلم على أشراطها ، لأنه ينزل في آخر هذه الأمة منفذاً لأحكام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقتل المسيح الدجال ، ويجعل الله هلاك يأجوج ومأجوج بركة دعائه . فأخبر بما أعلمه الله تعالى به . وروى الإمام أحمد عن حذيفة ، قال : ” سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة ؟ فقال : علمها عند ربي ، لا يجاها لوقتها إلا هو ، ولكن سأخبركم بمشاريطها وما يكون بين يديها ، إن بين يديها فتنةٌ وهرَجاً ، قالوا : يا رسول الله ، الفتنة قد عرفناها ، فما الهرج ؟ قال : بلسان الحبشة : القتل ، قال : ويبقى بين الناس التناكر ، فلا يكاد أحدٌ يعرف أحداً ، لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه . وعن طارق بن شهاب ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يذكر من شأن الساعة ، حتى نزلت ” يسألونك عن الساعة أيان مرساها “ ، الآية » . ورواه النسائي . وإسناده جيد قوى . فهذا النبي الأُمِّي سيد الرسل وخاتمهم محمد صلوات الله عليه وسلامه ، نبي الرحمة ، ونبي التوبة ، ونبي الملحمة ، والعاقب والمقفي ، والحاشر الذي تحشر الناس على قدميه ، مع قوله فيما ثبت عنه في الصحيح من حديث أنس وسهل بن سعد : « بُعثتُ أنا والساعة كهاتين ، وقرن بين أصبعيه : السبابة والتي تليها » . ومع هذا كله قد أمره الله أن يرد علم وقت الساعة إليه إذا سئل عنها ، فقال : ” قل إنما علمها عند الله ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون “ .

﴿ قُلْ لَأَأْتِيَنَّكَ لِنَفْسِي نِقْمًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ، وَلَوْ كُنْتُ

(١) المسند : ٣٥٥٦ . وابن ماجة : ٤٠٨١ . ورواه أيضاً الحاكم في المستدرک ٤ : ٤٨٨ - ٤٨٩ ، و ٥٤٥ - ٥٤٦ . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْثِرُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ، إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾

أمره الله تعالى أن يفوض الأمور إليه ، وأن يخبر عن نفسه أنه لا يعلم الغيب المستقبل ، ولا اطلاع له على شيء من ذلك إلا ما أطلعه الله عليه . كما قال تعالى : ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً \* إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ﴾ . وقوله ” ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ” قال مجاهد : لو كنت أعلم متى أموت لعملتُ عملاً صالحاً . وقال مثله ابنُ جرير . وفيه نظر ، لأن عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ديمةً ، وفي رواية ، كان إذا عمل عملاً أثبتته . فجميع عمله كان على منوال واحد ، كأنه ينظر إلى الله عز وجل في جميع أحواله . اللهم إلا أن يكون المراد أن يرشد غيره إلى الاستعداد لذلك . والله أعلم . والأحسن في هذا ما رواه الضحاك عن ابن عباس ” ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ” أى : من المال ، وفي رواية : لعلمتُ إذا اشتريتُ شيئاً ما أريح فيه ، فلا أبيع شيئاً إلا ربحت فيه ولا يصيبني الفقر . وقال ابن جرير : وقال آخرون : معنى ذلك : لو كنت أعلم الغيب لأعددتُ للسنة المجدة من المحصبة ، ولو قت الغلاء من الرخص فاستعددت له من الرخص . وقال عبد الرحمن بن يزيد بن أسلم ” وما مسنى السوء ” قال : لاجتنبت ما يكون من الشر قبل أن يكون واثقيته . ثم أخبر أنه إنما هو نذير وبشير ، أى : نذير من العذاب وبشير للمؤمنين بالجنات . كما قال تعالى : ﴿ فإِذَا يَسْرَنَاهُ بِلِسَانِكَ لَتَبْشُرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتَنْذِرُ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴾ .

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ رَجِ  
إِلَيْهَا ، فَلَمَّا تَشَبَّهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَعَرَّتْ بِهِ ، فَلَمَّا أَثْقَلَتْ  
دَعَا اللَّهُ رَبَّهُمَا لَنْ ءَاتَيْنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾

فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَٰلِحًا جَمَلًا لَهُ شُرَكَاءُ فِيمَا ءَاتَاهُمَا ، فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾

ينبه تعالى على أنه خلق جميع الناس من آدم عليه السلام ، وأنه خلق منه زوجته حواء ، ثم انتشر الناس منهما . كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ . قال تعالى : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً ﴾ - الآية ، وقال في هذه الآية الكريمة " وجعل منها زوجها ليسكن إليها " أى : ليألفها ويسكن بها ، كما قال تعالى : ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾ . فلا ألفة بين روحين أعظم مما بين الزوجين . ولهذا ذكر تعالى أن الساحر ربما توصل بكيده إلى التفرقة بين المرء وزوجه " فلما تغشاها " أى : وطئها " حملت حملاً خفيفاً " وذلك أول الحمل ، لا تجد المرأة له ألماً ، إنما هى النطفة ثم العلقة ثم المضغة . وقوله " فمرت به " قال مجاهد : استمرت بحمله . وقال أيوب : سألت الحسن عن قوله " فمرت به " قال : " لو كنت رجلاً عربياً لعرفت ما هى ، إنما هى : فاستمرت به . وقال ابن جرير : معناه : استمرت بالماء ، قامت به وقعدت . " فلما أنقلت " أى : صارت ذات ثقل بحملها . وقال السدى : كبر الولد فى بطنها " دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً " أى : بشراً سويّاً كما قال ابن عباس : أشفقا أن يكون بهيمة . ذكر المفسرون ههنا آثاراً وحديثاً ، سأوردها وأبين ما فيها ، ثم نتبع ذلك ببيان الصحيح فى ذلك ، إن شاء الله ، وبه الثقة . قال الإمام أحمد فى مسنده : حدثنا عبد الصمد ، حدثنا عمر بن إبراهيم ، حدثنا قتادة ، عن الحسين ، عن سمرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « لما ولدت حواء طاف بها إبليس ، وكان لا يعيش لها ولد ، فقال : سمى عبد الحرث ، فإنه يعيش ، فسمته عبد الحرث ، فعاش ، وكان ذلك من وحى الشيطان

وأمره . « ورواه ابن جرير ، والترمذى ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم ، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه . ورواه الحاكم مرفوعاً ، ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ورواه الإمام أبو محمد بن أبي حاتم مرفوعاً . وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه . والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه : أحدها : أن عمر ابن إبراهيم هذا : هو البصرى ، وقد وثقه ابن معين ، ولكن قال أبو حاتم الرازى : لا يحتج به ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر عن أبيه عن الحسن عن سمرة مرفوعاً . فالله أعلم . الثانى : أنه قد روى من قول سمرة نفسه ليس مرفوعاً ، كما روى ابن جرير عن سمرة بن جندب ، قال : سمى آدم ابنه عبد الحرث . الثالث : أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا ، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه . روى ابن جرير عن الحسن " جعلاً له شركاء فيما آتاهما " قال : كان هذا فى بعض أهل الملل ، ولم يكن بآدم . وقال الحسن : عنى بها ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده ، يعنى " جعلاً له شركاء فيما آتاهما " وكان الحسن يقول : هم اليهود والنصارى ، رزقهم الله أولاداً فهوودوا ونصروا . أسانيدنا صحيحة عن الحسن : أنه فسر الآية بذلك وهو من أحسن التفاسير ، وأولى ما حملت عليه الآية . ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما عدل هو ولا غيره عنه ، لا سيما مع تقواه الله وورعه . فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابى ، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب ، ممن آمن منهم ، مثل كعب أو وهب بن منبه وغيرهما ، كما سيأتى بيانه إن شاء الله ، إلا أننا برثنا من عهدة المرفوع . والله أعلم ، وأما الآثار فروى ابن إسحق ، عن ابن عباس ، قال : كانت حواء تلد لآدم عليه السلام أولاداً فيعبدهم لله ، ويسميهم عبد الله وعبيد الله ونحو ذلك ، فيصيبهم الموت ، فأتاها إبليس وآدم فقال : إنكما لو سميتم به غير الذى تسميانه به لعاش ، قال : فولدت له رجلاً فسماه عبد الحرث ، فقيه أنزل الله ، يقول الله " وهو الذى خلقكم من نفس واحدة " إلى قوله " جعلاً

له شركاء فيما آتاها» إلى آخر الآية . وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه ، كعجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة ، ومن الطبقة الثانية قتادة والسدي ، وغير واحد من الساف ، وجماعة من الخلف ، ومن المفسرين من المتأخرين بجماعات لا يحصون كثرة . وكأنه - والله أعلم - أصله مأخوذ من أهل الكتاب ، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب ، كما رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، قال : لما حملت حواء أناها الشيطان ، فقال لها : أتطيعيني ويسلم لكِ ولدك ؟ سميته عبد الحارث ، فلم تفعل ، فولدت فئات ، ثم حملت فقال لها مثل ذلك ، فلم تفعل ، ثم حملت الثالثة ، فجاءها فقال : إن تطيعيني يسلم ، وإلا فإنه يكون بهيمة ! فهسيبهما فأطاعا . وهذه الآثار يظهر عليها - والله أعلم - أنها من آثار أهل الكتاب .

وقد صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا حدثتكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم » . ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام : فبما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله ، ومنها ما علمنا كذبه بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضاً ، ومنها ما هو مسكوت عنه ، فهو المأذون في روايته بقوله عليه السلام : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » . وهو الذي لا يصدق ولا يكذب لقوله « لا تصدقوهم ولا تكذبوهم » وهذا الأثر هل هو من القسم الثاني أو الثالث ؟ فيه نظر . فأما من حدث به من صحابي أو تابعي فإنه يراه من القسم الثالث . وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصرى في هذا ، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء ، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته . ولهذا قال الله « فتعالى الله عما يشركون » . فذكر آدم وحواء أولاً كالتوطئة لما بعدها من الوالدين ، وهو كالاتطراد من ذكر الشخص إلى الجنس ، كقوله : ﴿ ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح ﴾ - الآية . والمعروف أن المصابيح - وهى النجوم التى زينت بها السماء - ليست هى التى يرمى بها ، وإنما هذا استطراد من شخص المصابيح إلى جنسها . ولهذا نظائر في القرآن . والله أعلم .

﴿ أَيَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَبِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَتَّبِعُوكُمْ ، سِوَاكَ عَلَيْكُمْ أَدْعَاؤُهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَمْتُونَ ﴿١٩٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٩٤﴾ اللَّهُمَّ أَرْجُلُ يَمْشُونَ بِهَا ، أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْتَطِشُونَ بِهَا ، أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا ، أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يُسْمَعُونَ بِهَا ، قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَمَا تُنظِرُونَ ﴿١٩٥﴾ إِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴿١٩٦﴾ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَبِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا ، وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾ ﴾

هذا إنكار من الله على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره من الأنداد والأصنام والأوثان ، وهي مخلوقة لله مربوبة مصنوعة ، لا تملك شيئاً من الأمر ، ولا تضر ولا تنفع ، ولا تبصر ولا تنتصر لعابديها ، بل هي جماد لا تتحرك ولا تسمع ولا تبصر ، وعابدوها أكل منها بسمعهم وبصرهم وبطشهم . ولهذا قال "أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون" أى : أيشركون به من المعبودات ما لا يخلق شيئاً ولا يستطيع ذلك . كما قال تعالى : « يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ، إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له ، وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ، ضعف الطالب والمطلوب \* ما قدروا الله حق قدره ، إن الله لقوى عزيز » . أخبر تعالى أنه لو اجتمعت آلهتهم كلها ما استطاعوا خلق ذبابة ، بل لو سلبهم الذبابة شيئاً من حقير المطاعم وطارت لما استطاعوا إنقاذه منها . فمن هذه صفته وحاله كيف يعبد ليرزق ويستنصر؟! ولهذا قال تعالى "لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون" أى : بل هم مخلوقون مصنوعون . كما قال الخليل : ﴿ أتعبدون ما تتحنون \* والله خلقكم وما تعملون ﴾ . ثم قال تعالى

” ولا يستطيعون لهم نصراً “ أى : لعابديهم ” ولا أنفسهم ينصرون “ يعنى :  
ولا أنفسهم ينصرون ممن أرادهم بسوء . كما كان الخليل يكسر أصنام قومه  
ويهبها غاية الإهانة ، كما أخبر تعالى عنه في قوله : ﴿ فراغ عليهم ضرباً باليمين ﴾ .  
وقال تعالى : ﴿ فجعلهم جذاذاً إلا كبيراً لهم لعلهم إليه يرجعون ﴾ . وكما كان  
معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن جبل - وكانا شابين قد أسلما لما قدم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة - فكانا يعدوان في الليل على أصنام المشركين  
يكسرانها ويتلفانها ويتخذانها حطباً للأرامل ، ليعتبر قومهما بذلك ويرتوؤا لأنفسهم ،  
فكان لعمرو بن الجموح - وكان سيداً في قومه - صنم يعبده ويطيعه ، فكانا  
يجيئان في الليل فينكسانه على رأسه ويلطخانه بالعدرة ، فيجىء عمرو بن الجموح  
فيرى ما صنَّع به ، فيغسله ويطيعه ، ويضع عنده سيفاً ويقول : له : انتصر !!  
ثم يعودان لمثل ذلك ، ويعود إلى صنيعه أيضاً ، حتى أخذاه مرة فقرنا معه جرّو  
كلب ميت ، ودلياه في جبل في بئر هناك ! فلما جاء عمرو بن الجموح ورأى  
ذلك ، نظر فعلم أن ما كان عليه من الدين باطل . ثم أسلم فحسن إسلامه ،  
وقتل يوم أحد شهيداً ، رضى الله عنه وأرضاه ، وجعل جنة الفردوس مأواه .  
وقوله ” وإن تدعوهم إلى الهدى لا يتبعوكم ، سواء عليكم أذعوتهم أم أنتم  
صامتون “ يعنى : أن هذه الأصنام لا تسمع دعاء من دعاها ، وسواء لديها  
من دعاها ومن دحها . كما قال إبراهيم : ﴿ يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر  
ولا يغنى عنك شيئاً ﴾ . ثم ذكر تعالى أنها عبيد مثل عابديها ، أى : مخلوقات  
مثلهم ، بل الأناسى أكل منها ، لأنها تسمع وتبصر وتبطش ، وتلك لا تفعل  
شيئاً من ذلك . وقوله ” قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون “ أى :  
استنصروا بها على ، فلا تؤخرونى طرفة عين ، واجهدوا جهدكم ” إن ولي الله  
الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين “ أى : الله حسبي وكافيني ، وهو  
نصيرى ، وعليه متكلى ، وإليه ألقأ ، وهو ولي فى الدنيا والآخرة ، وهو ولي  
كل صالح بعدى . وهذا كما قال هود عليه السلام ، لما قال له قومه ” إن نقول  
إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء ، قال إني أشهد الله وأشهدوا أنى برىء مما تشركون \*

من دونه ، فكيدوني جميعاً ثم لا تنظرون\* إني توكلت على الله ربي وربكم ، ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم ﴿١٩١﴾ . وكقول الخليل : ﴿أفرأيتم ما كنتم تعبدون\* أنتم وآباؤكم الأقدمون\* فإنهم عدو لي إلا رب العالمين\* الذي خلقني فهو يهدين﴾ - الآيات ، وكقوله لأبيه وقومه : ﴿إني براء مما تعبدون\* إلا الذي فطرنى فإنه سيهدين\* وجعلها كلمة باقية فى عقبه لعلهم يرجعون﴾ . وقوله ” والذين تدعون من دونه “ - إلى آخر الآية - مؤكدا لما تقدم ، إلا أنه بصيغة الخطاب وذلك بصيغة الغيبة . ولهذا قال ” لا يستطيعون نصركم ولا أنفسهم ينصرون “ . وقوله ” وإن تدعوهم إلى الهدى لا يسمعون ، وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون “ كقوله تعالى ” إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم “ - الآية . وقوله ” وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون “ إنما قال ” ينظرون إليك “ أى : يقابلونك بعيون مصورة كأنها ناظرة ، وهى جماد . ولهذا عاملهم معاملة من يعقل ، لأنها على صورة مصورة كالإنسان فقال ” وتراهم ينظرون إليك “ فعبّر عنها بضمير من يعقل . وقال السدى : المراد بهذا المشركون . وروى عن مجاهد نحوه . والأول أولى ، وهو اختيار ابن جرير ، وقاله قتادة .

﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (١٩١) وَإِنَّمَا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾

قال ابن عباس : قوله ” خذ العفو “ يعنى : خذ ما عفا لك من أموالهم ، وما أتوك به من شيء فخذ ، وكان هذا قبل أن تنزل براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها وما انتهت إليه الصدقات . وقال السدى . وقال الضحاک عن ابن عباس ” خذ العفو “ - أنفق الفضل . وقال سعيد بن جبیر عن ابن عباس ” خذ العفو “ قال : الفضل . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله ” خذ العفو “ - أمره الله بالعفو والصفح عن المشركين عشر سنين ، ثم أمره بالغلظة عليهم . واختار هذا القول ابن جرير . وقال غير واحد عن مجاهد فى



قوله ” خذ العفو “ قال : أخلاق الناس وأعمالهم بغير تجسيس . وقال هشام ابن عروة عن أبيه : أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس وفي رواية قال خذ ما عفا لك من أخلاقهم . وفي صحيح البخارى عن عبد الله بن الزبير ، قال : إنما أنزل خذ العفو من أخلاق الناس . وفي رواية سعيد بن منصور عن أبي الزبير : ” خذ العفو “ قال : من أخلاق الناس ، والله لآخذنه منهم ما صحبتهم . وهذا أشهر الأقوال . وقال البخارى : قوله ” خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين “ — العرف المعروف . ثم روى أن ابن عباس قال : ” قدم عيينة بن حصن بن حذيفة ، فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس ، وكان من النفر الذين يُدنيه عمر ، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته ، كهولاً كانوا أو شباناً ، فقال عيينة لابن أخيه : يا بن أخى ، لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه ، قال : سأستأذن لك عليه ، قال ابن عباس : فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر ، فلما دخل قال : هى يا بن الخطاب ! فوالله ما تعطينا الجزل ، ولا تحكم بيننا بالعدل !! فغضب عمر حتى هم أن يوقع به ، فقال له الحر : يا أمير المؤمنين ، إن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ” خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين “ وإن هذا من الجاهلين ! والله ما تجاوزها عمر حين تلاها عليه ، وكان وقافاً عند كتاب الله عز وجل . انفرد بإخراجه البخارى . وروى ابن أبى حاتم : أن سالم بن عبد الله بن عمر مر على عير لأهل الشام وفيها جرس ، فقال : إن هذا منهى عنه ، فقالوا : نحن أعلم بهذا منك ، إنما يكره الجمل الكبير فأما مثل هذا فلا بأس به ! فسكت سالم وقال ” وأعرض عن الجاهلين “ . وقول البخارى « العرف : المعروف » — نص عليه عروة بن الزبير والسدى وقتادة وابن جرير وغير واحد . وحكى ابن جرير أنه يقال : أوليته معروفًا وعارفًا وعارقةً ، كل ذلك بمعنى المعروف . قال : وقد أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأمر عباده بالمعروف ، ويدخل فى ذلك بجميع الطاعات ، وبالإعراض عن الجاهلين ، وذلك وإن كان أمراً لنبيه صلى الله عليه وسلم فإنه تأديب لخلقه ،

باحتمال من ظلمهم واعتدى عليهم ، لا بالإعراض عن جهل الحق الواجب من حق الله ، ولا بالصفح عن كفر بالله وجهل وحدانيته وهو للمسلمين حرب . وقال بعض العلماء : الناس رجلان : فرجل محسن ، فخذ ما عفا لك من إحسانه ، ولا تكلفه فوق طاقته ولا ما يخرجه ، وإمام سيء ، فره بالمعروف ، فإن تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه ، فلعل ذلك أن يرد كيده ، كما قال تعالى : ﴿ ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون ﴾ \* وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين \* وأعوذ بك رب أن يحضرون ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ، ادفع بالتي هي أحسن ، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم ﴾ \* وما يلقاها إلا الذين صبروا ، وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم ﴾ . أى : هذه الوصية ﴿ وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعد بالله ، إنه هو السميع العليم ﴾ . وقال في هذه السورة الكريمة أيضاً ” وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعد بالله إنه سميع عليم “ فهذه الآيات الثلاث - فى الأعراف والمؤمنون وحَمَّ السجدة - لا رابع لهن ، فإنه تعالى يرشد فيهن إلى معاملة العاصي من الإنس بالمعروف والتي هي أحسن ، فإن ذلك يكفه عما هو فيه من التمرد بإذنه تعالى ، ولهذا قال : ﴿ فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم ﴾ ، ثم يرشد تعالى إلى الاستعاذة به من شيطان الجان ، فإنه لا يكفيه منك الإحسان ، وإنما يريد هلاكك ودمارك بالكلية ، فإنه علو مبين لك ولأبيك من قبلك<sup>(١)</sup> . قال ابن جرير ، فى تفسير قوله ” وإما ينزغنك من الشيطان نزغ “ - وإما يغضبك من الشيطان غضب يصدك عن الإعراض عن الجاهل ويحملك على مجازاته ” فاستعد بالله “ يقول : فاستجر بالله من نزغه ” إنه سميع عليم “ - : سميع لجهل الجاهل عليك والاستعاذة به من نزغه ولغير ذلك من كلام خلقه ، لا يخفى عليه منه شيء ” عليم “ بما يذهب عنك نزغ الشيطان وغير ذلك من أمور خلقه . وقد تقدم فى أول الاستعاذة حديث الرجلين الذين تسابها بمحضرة النبي صلى الله عليه وسلم : « فغضب أحدهما حتى جعل أنفه يتنزعُ غضباً ، فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فقيل له ، فقال : ما بي من جنون <sup>(١)</sup> . وأصل التزغ : الفساد ، إما بالغضب أو غيره . قال الله تعالى : ﴿ وقل لعبادى يقولوا التى هى أحسن ، إن الشيطان يتزغ بينهم ﴾ ، والعياذ : الالتماء والاستناد والاستجارة من الشر ، وأما الملاذ فى طلب الخير . وقد قدمنا أحاديث الاستعاذة فى أول الفسیر ، بما أغنى عن إعادته ههنا .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَآئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ (٢٠١) وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُفْصِرُونَ ﴿

يخبر تعالى عن المتقين من عباده الذين أطاعوه فيما أمر ، وتركوا ما عنه زجر ، أنهم " إذا مسهم " أى : أصابهم " طائف " وقرأ آخرون " طائف " وقد جاء فيه حديث ، وهما قراءتان مشهورتان . فقيل : بمعنى واحد ، وقيل : بينهما فرق . ومنهم من فسر ذلك بالغضب ، ومنهم من فسره بمس الشيطان بالصرع ونحوه ، ومنهم من فسره بالهم بالذنب ، ومنهم من فسره بإصابة الذنب ، وقوله " تذكروا " أى : عقاب الله وحزيل ثوابه ووعده ووعيدته ، فتابوا وأتابوا واستغاثوا بالله ، ورجعوا إليه من قريب ، " فإذا هم مبصرون " أى : قد استقاموا وصحوا مما كانوا فيه . وقد روى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبي هريرة ، قال : « جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبها طيف ، فقالت : يا رسول الله ، ادع الله أن يشفينى ، فقال : إن شئت دعوتُ الله فشفاك ، وإن شئت فاصبرى ولا حسابَ عليك ، فقالت : بل أصبر ولا حسابَ علىّ » . ورواه غير واحد من أهل السنن ، وعندهم : « قالت : يا رسول الله ، إني أصرع وأتكشف ، فادع الله أن يشفينى ، فقال : إن شئت دعوتُ الله أن يشفيك ، وإن شئت صبرتِ ولك الجنة ، فقالت : بل أصبر ولى الجنة ، ولكن ادعُ الله أن لا أتكشّف ، فدعا لها ، فكانت لا تتكشّف » . وأخرجه الحاكم ،

قال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وقوله ” وإخوانهم “ أى : وإخوان الشياطين من الإنس ، كقوله : ﴿ إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ﴾ . وهم أتباعهم والمستمعون لهم القابلون لأوامرهم ” يملونهم فى الغنى “ أى : تساعدهم الشياطين على المعاصى وتسهلها عليهم وتحسنها لهم . قال ابن كثير : المدّة الزيادة ، يعنى : يزيّدونهم فى الغنى ، يعنى : الجهل والسفه ” ثم لا يقصرون “ قيل : معناه : أن الشياطين تمدّ الإنس لا تقصر فى أعمالهم بذلك . كما قال ابن عباس ، فى قوله ” وإخوانهم يملونهم فى الغنى ثم لا يقصرون “ — قال : لا الإنس يقصرون عما يعملون ، ولا الشياطين تمسك عنهم ، وقيل : معناه — كما رواه العوفى عن ابن عباس — قال : هم الجن ، يوحون إلى أوليائهم من الإنس ، ” ثم لا يقصرون “ يقول : لا يسأمون . وكذا قال السدى وغيره : إن الشياطين يمدون أوليائهم من الإنس ولا تسأم من إمدادهم فى الشر ، لأن ذلك طبيعة لهم وسجية ، لا تفتر فيه ولا تبطل عنه . كما قال تعالى : ﴿ ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزاً ﴾ . قال ابن عباس وغيرهم : تزعجهم إلى المعاصى إزعاجاً .

﴿ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ، قُلْ إِنَّمَا أُتِيتُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي ، هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾ ﴾

قال ابن عباس فى قوله تعالى ” قالوا لولا اجتبيتها “ يقول : لولا تلقيتها ، وقال مرة أخرى : لولا أخذتها فأنشأتها . وقال مجاهد : لولا اقتضيتها ، قالوا : تخرجها عن نفسك . وكذا قال قتادة والسدى ، واختاره ابن جرير . قال العوفى عن ابن عباس ” لولا اجتبيتها “ يقول : تلقيتها من الله تعالى . وقال الضحاك : يقول : لولا أخذتها أنت فجئت بها من السماء . ومعنى قوله تعالى ” وإذا لم تأتهم بآية “ أى : معجزة ونبأ . كما قال تعالى : ﴿ إن نشأ نزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين ﴾ . ويقولون للرسول صلى الله

عليه وسلم : ألا تجهد نفسك في طلب الآيات من الله حتى نراها ونؤمن بها !؟ قال الله تعالى له " قل إنما أتبع ما يوحى إليّ من ربي " أى : أنا لا أتقدم إليه تعالى في شيء ، وإنما أتبع ما أمرني به ، فأمثل ما يوحىه إليّ ، فإن بعث آية قبلتها ، وإن منعها لم أسأله ابتداءً إياها إلا أن يأذن لي في ذلك ، فإنه حكيم عليم . ثم أرشدهم إلى أن هذا القرآن هو أعظم المعجزات ، وأبين الدلالات ، وأصدق الحجج والبيّنات ، فقال " هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون " .

﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٢٠٤)

لما ذكر تعالى أن القرآن بصائر للناس وهدى ورحمة ، أمر تعالى بالإنصات عند تلاوته ، إعظماً له واحتراماً ، لا كما كان يعتمده كفار قريش المشركون في قولهم : ﴿ لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ﴾ . ولكن يتأكد ذلك في الصلاة المكتوبة إذا جهر الإمام بالقراءة ، كما ورد في الحديث الذي رواه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا » . وكذا رواه أهل السنن من حديث أبي هريرة أيضاً ، وصححه مسلم ولم يخبره في كتابه . روى ابن جرير عن المسيب بن رافع ، قال ابن مسعود : « كنا يسلم بعضنا على بعض في الصلاة ، فجاء القرآن " وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون " » (١) . وروى أيضاً عن يسير بن جابر ، قال : « صلى ابن مسعود ، فسمع ناساً يقرؤون مع الإمام ، فلما انصرف قال : أما آن لكم أن تفهموا !؟ أما آن لكم أن تعقلوا ؟ " وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا " كما أمركم الله » (٢) . وقد روى الإمام أحمد وأهل السنن عن أبي هريرة : « أن رسول الله

(١) الطبري : ١٥٥٨١ . وإسناده منقطع بين المسيب بن رافع وابن مسعود .

(٢) الطبري : ١٥٥٨٤ . ووقع فيه « بشير بن جابر » . وهو تصحيف . وقد بينا صوابه

في تشمة التخريج (ج ١٣ ص ٥٨٦ رقم ٧) .

صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة ، فقال : هل قرأ أحد منكم معي آنفاً ؟ ! قال رجل : نعم يا رسول الله ، قال : إني أقول ما لي أن تزع القرآن ؟ ! قال : فأنهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال الترمذى : هذا حديث حسن ، وصححه أبو حاتم الرازى ، وقال الزهري : لا يقرأ من وراء الإمام فيما يجهر به الإمام ، تكفيهم قراءة الإمام وإن لم يسمعهم صوته ، ولكنهم يقرؤون فيما لا يجهر به سرّاً في أنفسهم ، ولا يصلح لأحد خلفه أن يقرأ معه فيما يجهر به سرّاً ولا علانية ، فإن الله تعالى قال ” وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون “ . قلت : هذا مذهب طائفة من العلماء : أن المأموم لا يجب عليه في الصلاة الجهرية قراءة فيما جهر فيه الإمام ، لا الفاتحة ولا غيرها . وهو أحد قولي الشافعية ، وهو القديم ، كذهب مالك ورواية عن أحمد بن حنبل ، لما ذكرناه من الأدلة المتقدمة . وقال في الجديد : ويقرأ الفاتحة فقط في سكنات الإمام ، وهو قول طائفة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . وقال أبو حنيفة وأحمد ابن حنبل لا يجب على المأموم قراءة أصلاً في السرية ولا الجهرية ، لما ورد في الحديث : « من كان له إمام فقراءته قراءة له » . وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده عن جابر مرفوعاً . وهو في موطأ مالك عن جابر موقوفاً . وهذا أصح ، وهذه المسألة مبسوطة في غير هذا الموضع . وقد أفرد لها الإمام أبو عبد الله البخارى مصنفاً على حدة ، واختار وجوب القراءة خلف الإمام في السرية والجهرية أيضاً ، والله أعلم . وقال ابن عباس : قوله ” وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا “ يعنى في الصلاة المفروضة . وكذا روى عن عبد الله بن المغفل وعن مجاهد قال : لا بأس إذا قرأ الرجل في غير الصلاة أن يتكلم . وعن مجاهد قال في هذه الآية ” وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا “ قال : في الصلاة والخطبة يوم الجمعة ، وكذا روى ابن جريج عن عطاء مثله . وعن سعيد بن جبير في قوله ” وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا “ قال :

الإنصات يوم الأضحى ويوم الفطر ويوم الجمعة وفيما يجهر به الإمام من الصلاة . وهذا اختيار ابن جرير : أن المراد من ذلك الإنصات في الصلاة وفي الخطبة ، كما جاء في الأحاديث من الأمر بالإنصات خلف الإمام وحال الخطبة . وعن مجاهد : أنه كره إذا مرَّ الإمام بآية خوف أو بآية رحمة أن يقول أحد من خلفه شيئاً ، قال : السكوت . وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من استمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنة مضاعفة ، ومن تلاها كانت له نوراً يوم القيامة » . تفرد به أحمد .

﴿ وَأذْكَرَ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴿٢٠٦﴾ ﴾

يأمر تعالى بذكره أول النهار وآخره كثيراً ، كما أمر بعبادته في هذين الوقتين في قوله : ﴿ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴾ . وقد كان هذا قبل أن تفرض الصلوات الخمس ليلة الإسراء ، وهذه الآية مكية ، وقال ههنا ” بالغدو ” وهو أول النهار ” والآصال ” جمع أصيل ، كما أن الأيتمان جمع يمين . وأما قوله ” تضرعاً وخيفة ” أى : اذكر ربك في نفسك رغبةً ورهبةً ، وبالقول لا جهرًا ، ولهذا قال ” ودون الجهر من القول ” وهكذا يستحب أن يكون الذكر ، لا يكون نداءً وجهرًا بليغاً . ولهذا لما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : « أقرِّب ربنا فنناجيه ، أم بعيد فنناديه ؟ فأنزل الله عز وجل : ﴿ إذا سألك عبادى عنى فأبى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ » . وفي الصحيحين عن أبى موسى الأشعرى ، قال : « رفع الناس أصواتهم بالدعاء في بعض الأسفار ، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : أيها الناس ، اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً ، إن الذى تدعونه سميع قريب ، أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته » . وقد يكون المراد من هذه الآية كما في قوله تعالى : ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ، وابتغ

بين ذلك سبيلاً . فإن المشركين كانوا إذا سمعوا القرآن سبَّوه وسبَّوا من أنزله وسبَّوا من جاء به ، فأمره الله تعالى أن لا يجهر به ، لئلا ينال منه المشركون ، ولا يخافت به عن أصحابه فلا يسمعونهم ، وليتخذ سبيلاً بين الجهر والإسرار . وكذا قال في هذه الآية الكريمة ” ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين “ وقد زعم ابن جرير وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم قبله : أن المراد بهذه الآية أمر السامع للقرآن في حال استماعه بالذكر على هذه الصفة ! وهذا بعيد مناف للإنصات المأمور به ، ثم إن المراد بذلك في الصلاة كما تقدم ، أو الصلاة والخطبة ، ومعلوم أن الإنصات إذ ذاك أفضل من الذكر باللسان ، سواء كان سراً أو جهراً ، فهذا الذي قالاه لم يتابعا عليه . بل المراد الخص على كثرة الذكر من العباد بالغدو والآصال . لئلا يكونوا من الغافلين . ولهذا مدح الملائكة الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون ، فقال ” إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون “ ، وإنما ذكرهم بهذا لِيَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي كَثْرَةِ طَاعَتِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ . ولهذا شرع لنا السجود ههنا لما ذكر سجودهم لله عز وجل . كما جاء في الحديث : « أَلَا تَتَصَفُّونَ كَمَا تَصَفُّهُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ، يَتَمَوَّنُ الصَّفُوفَ ، الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، وَيَتَرَاوُونَ فِي الصَّفِّ » . وهذه أول سجدة في القرآن ، مما يشرع لتاليها ومستمعها السجود بالإجماع . وقد ورد في حديث رواه ابن ماجة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه عدها في سجديات القرآن » .<sup>(١)</sup>

(١) رواه - بنحوه - أحمد في المسند ٥ : ١٠١ . ومسلم ١ : ١٢٧ - كلاهما من حديث

جابر بن سمرة .



## تفسير سورة الأنفال

وهي مدنية . آياتها سبعون وست آيات (١) . كلماتها ألف كلمة وسمائة كلمة وإحدى وثلاثون كلمة . حروفها خمسة آلاف ومائتان وأربعة وتسعون حرفاً . والله أعلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ﴾

قال البخارى : قال ابن عباس : الأنفال المغنم . وروى عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : سورة الأنفال ؟ قال : نزلت في بدر . أما ما علقه عن ابن عباس فكذلك رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه قال : الأنفال الغنائم كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ، ليس لأحد منها شيء . وكذا قال مجاهد وعكرمة وقتادة وغير واحد : أنها المغنم . وروى ابن جرير عن القاسم بن محمد ، قال : سمعت رجلاً يسأل ابن عباس عن الأنفال ؟ فقال ابن عباس : الفرس من النفل ، والسلب من النفل ، ثم عاد لمسأله ، فقال ابن عباس ذلك أيضاً ، ثم قال الرجل : الأنفال التي قال الله في كتابه ما هي ؟ قال القاسم : فلم يزل يسأله حتى كاد يخرجه ، فقال ابن عباس : أتلدرون ما مثّل هذا ؟ مثّل صُبَيْغُ الذي ضربه عمر بن الخطاب . وروى عبد الرزاق عن القاسم بن محمد ، قال : قال ابن عباس : كان عمر بن الخطاب إذا سئل عن شيء قال : لا أمرك ولا أنهارك ، ثم قال ابن عباس والله ما بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم إلا زاجراً أمراً ، مُحِلاًّ مُحَسَّرَماً ، قال القاسم ،

(١) في المخطوطتين « آياتها ست وأربعون آية » . وهو خطأ يقيناً ، مخالف للواقع في عدد آياتها . وهي في عد مصحفنا ٧٥ آية ، على عد المصحف الكوفي . وهي ٧٦ آية في عد المصاحف المدني والمكي والبصري .

فسلّط على ابن عباس رجل فسأله عن الأنفال ؟ فقال ابن عباس : كان الرجل ينفل فرس الرجل وسلاحه ، فأعاد عليه الرجل ، فقال له مثل ذلك ، ثم عاد عليه حتى أغضبه ، فقال ابن عباس : أتدرون ما مثل هذا ؟ مثل صُبَيْغِ الذي ضربه عمر بن الخطاب حتى سالت الدماء على عقبه وعلى رجليه ، فقال الرجل : أما أنت فقد انتقم الله لعمر منك . وإسناده صحيح إلى ابن عباس : أنه فسر النفل بما ينفله الإمام لبعض الأشخاص من سلب أو نحوه بعد قسم أصل المغنم ، وهو المتبادر إلى فهم كثير من الفقهاء من لفظ النفل . والله أعلم . وروى ابن المبارك وغير واحد عن عطاء بن أبي رباح ” يسألونك عن الأنفال “ قال : يسألونك فيما شذ من المشركين إلى المسلمين في غير قتال ، من دابة أو عبد أو أمة أو متاع ، فهو نَقْلٌ للنبي صلى الله عليه وسلم يصنع به ما يشاء . وهذا يقتضى أنه فسر الأنفال بالنبي ، وهو ما أخذ من الكفار من غير قتال . قال ابن جرير : وقال آخرون : هي أنفال السرايا . وقد صرح بذلك الشعبي . واختار ابن جرير أنها الزيادة على القَسَمِ ، ويشهد لذلك ما ورد في سبب نزول الآية ، وهو ما رواه الإمام أحمد عن سعد بن أبي وقاص ، قال : « لما كان يوم بدر وقتل أخى عمير وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه ، وكان يسمى ذا الكتيفة ، فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : اذهب فاطرحه في القبض ، قال فرجعت وبى ما لا يعلمه إلا الله ، من قتل أخى وأخذ سلبى ، قال : فما جاوزت إلا يسيراً حتى نزلت سورة الأنفال ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذهب فخذ سلبك . » وروى الإمام أحمد أيضاً عن سعد بن مالك ، قال : « قلت : يا رسول الله ، قد شفاني الله اليوم من المشركين ، فهب لي هذا السيف ، فقال : إن هذا السيف لا لك ولا لى ، ضعه ، قال : فوضعت ، ثم رجعت فقلت : عسى أن يعطى هذا السيف من لا يبلى بلائى ، قال : فإذا رجل يدعوفى من ورأى ، قال : قلت : قد أنزل الله فيّ شيئاً ، قال : كنت سألتنى السيف وليس هو لى ، وإنه قد وهب لي فهو لك ، قال : وأنزل الله هذه الآية ” يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول “ . ورواه أبو داود

والترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حسن صحيح<sup>(١)</sup> . وهكذا رواه أبو داود الطيالسى ، عن سعد ، قال : « نزلت في أربع آيات : أصبتُ سيفاً يوم بدر ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلتُ نَقَلْنِيهِ ، فقال : ضعه من حيث أخذته ، مرتين ، ثم عاودته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ضعه من حيث أخذته ، فنزلت هذه الآية "يسألونك عن الأنفال" ، وتتمام الحديث في نزول : ﴿ ووصينا الإنسان بوالديه حسناً ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾ ، وآية الوصية . وقد رواه مسلم . وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة ، قال : « سألتُ عبادة عن الأنفال ؟ فقال : فينا أصحاب بدر نزلت ، حين اختلفنا في النَّفَلِ وساءت فيه أخلاقنا ، فانتزعه الله من أيدينا وجعله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المسلمين عن بَوَاءٍ ، يقول : عن سواء . » وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة ، عن عبادة بن الصامت ، قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدتُ معه بدرًا ، فالتقى الناسُ ، فهزم الله تعالى العدو ، فانطلقت طائفة في آثارهم يَهْزَمُونَ وَيَقْتُلُونَ ، وَأَكْبَتُ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَسْكَرِ يَحْزُونُهُ وَيَجْمَعُونَهُ ، وَأُحْدِثَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصِيبُ الْعَدُوُّ مِنْهُ غَيْرَةٌ ، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ وَفَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْغَنَائِمَ : نَحْنُ حَوِينَاهَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا نَصِيبٌ ، وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ : لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهِ مِنَّا ، نَحْنُ نَقَيْتُمَا عَنْهَا الْعَدُوَّ وَهَزَمْنَاهُمْ ، وَقَالَ الَّذِينَ أُحْدِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَفْنَا أَنْ يَصِيبَ الْعَدُوُّ مِنْهُ غَيْرَةٌ فَاشْتَغَلْنَا بِهِ ، فَنَزَلَتْ "يسألونك عن الأنفال" ، قُلِ الْآنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ " فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المسلمين ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أغار في أرض العدو نَقَلَ الرَّبِيعَ ، فَإِذَا أَقْبَلَ رَاجِعًا نَقَلَ الثَّلَثَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ الْآنْفَالَ . » . ورواه الترمذى

(١) المسند : ١٥٣٨ . رواه الحاكم بنحوه ٢ : ١٣٢ ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ورواه الطبري : ١٥٦٥٦ - ١٥٦٥٨ ، ١٥٦٦٢ ، ١٥٦٦٤ . وهو في سنن أبي داود برقم : ٢٧٤٠ . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦ : ٢٩١ .

وابن ماجة نحوه . وقال الترمذى : هذا حديث حسن . ورواه ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه . وقال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه . وروى أبو داود والنسائى وابن جرير وابن مردويه - واللفظ له - وابن حبان والحاكم عن ابن عباس ، قال : « لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا ، فتسارع فى ذلك شبان الرجال ، وبقى الشيوخ تحت الرايات ، فلما كانت المغانم جاءتوا يطلبون الذى جعل لهم ، فقال الشيوخ : لاتستأثروا علينا ، فإننا كنا رداءً لكم لو انكشفتم لفسيتم إينا ، فتنازعا ، فأنزل الله تعالى " يسألونك عن الأنفال " إلى قوله " وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين " <sup>(١)</sup> . وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله ، فى كتاب « الأموال الشرعية وبيان جهاتها » : أما الأنفال فهى المغانم وكل نَيْل ناله المسلمون من أموال أهل الحرب ، فكانت الأنفال الأولى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول الله تعالى " يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول " فقسمها يوم بدر على ما أراه الله ، من غير أن يُخمسها ، على ما ذكرناه فى حديث سعد ، ثم نزلت بعد ذلك آية الخمس ، فنسخت الأولى . قلت : هكذا روى على بن أبى طلحة عن ابن عباس سواء ، وبه قال مجاهد وعكرمة والسدى ، وقال ابن زيد : ليست منسوخة ، بل هى محكمة . قال أبو عبيد : فى ذلك آثار ، والأنفال أصلها جماع الغنائم ، إلا أن الخمس منها مخصوص لأهله على ما نزل به الكتاب وجرت به السنة . ومعنى الأنفال فى كلام العرب : كل إحسان فعله فاعل تفضلاً من غير أن يجب ذلك عليه ، فذلك النفل الذى أحله الله للمؤمنين من أموال عدوهم ، وإنما هو شىء خصهم الله به تظولاً منه عليهم ، بعد أن كانت المغانم محرمة على الأمم قبلهم ، فنفلها الله تعالى هذه الأمة ، فهذا أصل النفل ، قلت : شاهد هذا

(١) رواه الطبرى بثلاثة أسانيد صحاح إلى ابن عباس : ١٥٦٥٠ - ١٥٦٥٢ ، ورواه بإسناد رابع : ١٥٦٥٣ إلى عكرمة فقط . وهو فى أبى داود : ٢٧٢٧ . والحاكم ٢ : ١٣١ - ١٣٢ وقال الذهبى : « هو على شرط البخارى » . ورواه مرة أخرى مطولاً ، من وجه آخر ٢ : ٣٢٦ ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى .

ما في الصحيحين عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أُعْطِيَتْ خُمْسًا لَمْ يَعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ - : وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي » . وذكر تمام الحديث . ثم قال أبو عبيد : ولهذا سمي ما جعل الإمام للمقاتلة نفلا ، وهو تفضيله بعض الجيش على بعض بشيء سوى سهامهم ، يفعل ذلك بهم على قدر الغنائم عن الإسلام والنكايه في العدو . وقوله تعالى ” فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم “ أى : اتقوا الله فى أموركم ، وأصلحوا فيما بينكم ، ولا تظالموا ولا تخاصموا ولا تشاؤموا ، فما آتاكم الله من الهدى والعلم خير مما تختصمون بسببه ” وأطيعوا الله ورسوله “ أى : فى قسميه بينكم على ما أَرَادَهُ اللهُ ، فإنه إنما يقسمه كما أمره الله من العدل والإنصاف . وقال ابن عباس : هذا تحريج من الله ورسوله أن يتقوا ويصلحوا ذات بينهم . وكذا قال مجاهد . وقال السدى ” فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم “ أى : لا تستبوا .

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ، لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾

قال ابن عباس فى قوله ” إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم “ قال : المنافقون لا يدخل قلوبهم شيء من ذكر الله عند أداء فرائضه ، ولا يؤمنون بشيء من آيات الله ، ولا يتوكلون ، ولا يصلون إذا غابوا ، ولا يؤدون زكاة أموالهم ، فأخبر الله تعالى أنهم ليسوا بمؤمنين ، ثم وصف المؤمنين فقال ” إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم “ فأدوا فرائضه ” وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً “ يقول : زادتهم تصديقاً ” وعلى ربهم يتوكلون “ يقول : لا يرجون غيره . وقال مجاهد ” وجلت قلوبهم “ فرقت ، أى : فرغت وخافت . وكذا قال السدى وغير واحد . وهذه صفة المؤمن حق المؤمن ، الذى

إذا ذكر الله وجل قلبه ، أى : خاف منه ، ففعل أوامره ، وترك زواجه .  
كقوله تعالى : ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا  
لذنوبهم ، ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾ .  
وكقوله : ﴿وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى \* فإن الجنة هي  
المأوى﴾ . ولهذا قال سفيان الثوري : سمعت السدي يقول في قوله تعالى " إنما  
المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم " قال : هو الرجل يريد أن يظلم ،  
أو قال : يُهمُّ بمعصية ، فيقال له : اتق الله ، فيسجل قلبه ، وقوله " وإذا تليت  
عليهم آياته زادتهم إيماناً " كقوله : ﴿ وإذا ما أنزات سورة فمنهم من يقول أيكم  
زادته هذه إيماناً ، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون﴾ . وقد استدل  
البخارى وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهاها على زيادة الإيمان وتفاضله في  
القلوب ، كما هو مذهب جمهور الأمة . بل قد حكى الإجماع عليه غير  
واحد من الأئمة ، كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد ، كما بينا ذلك  
مستقصى في أول شرح البخارى . والله الحمد والمنة . " وعلى ربهم يتوكلون "   
أى : لا يرحون سواه ، ولا يقصدون إلا إياه ، ولا يلوذون إلا بجانبه ، ولا يطلبون  
الحوائج إلا منه ، ولا يرغبون إلا إليه ، ويعلمون أنه ما شاء كان وما لم يشأ لم  
يكن ، وأنه المتصرف في الملك وحده لا شريك له ولا معقب لحكمه وهو سريع  
الحساب . ولهذا قال سعيد بن جبیر : التوكل على الله جماع الإيمان ، وقوله  
" الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون " ينه تعالى بذلك على أعمالهم بعد  
ما ذكر اعتقادهم . وهذه الأعمال تشمل أنواع الخير كلها ، وهو إقامة الصلاة ،  
وهو حق الله تعالى . قال قتادة : إقامة الصلاة المحافظة على مواقيتها ووضوئها  
وركوعها وسجودها . وقال مقاتل بن حيان : إقامتها المحافظة على مواقيتها  
ولإسباغ الطهور فيها وتمام ركوعها وسجودها وتلاوة القرآن فيها والتشهد والصلاة  
على النبي صلى الله عليه وسلم ، هذا إقامتها . والإنفاق مما رزقهم الله يشمل  
إخراج الزكاة وسائر الحقوق للعباد من واجب ومستحب . والخلق كلهم عيال  
الله ، فأجبههم إلى الله أنفعهم لخلقهم . قال قتادة في قوله " ومما رزقناهم ينفقون "

فأنفقوا مما أعطاكم الله ، فإنما هذه الأموال عَوَارِي وودائع عندك يا ابن آدم ، أَوْشَكْتَ أَنْ تَفَارِقَهَا . وقوله ” أولئك هم المؤمنون حَقًّا ” أى : المتصفون بهذه الصفات هم المؤمنون حق الإيمان . وقال عمرو بن مرة فى قوله تعالى ” أولئك هم المؤمنون حَقًّا ” - : إنما نَزَلَ القرآن بلسان العرب ، كقولك : فلان سيد حَقًّا ، وفى القوم سادة ، وفلان تاجر حَقًّا ، وفى القوم تُجَّار ، وفلان شاعر حَقًّا . وفى القوم شعراء . وقوله ” لهم درجات عند ربهم ” أى : منازل ومقامات ودرجات فى الجنات . كما قال تعالى : ﴿ هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون ﴾ . ” ومغفرة ” أى : يغفر لهم السيئات ويشكر لهم الحسنات . وقال الضحاك فى قوله ” لهم درجات عند ربهم ” - : أهل الجنة بعضهم فوق بعض ، فيرى الذى هو فوق فضلَّ عليه الذى هو أسفل منه ، ولا يرى الذى هو أسفل منه أنه فضلَّ عليه أحد . ولهذا جاء فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أهل عليين ليراهم من أسفل منهم كما ترون الكوكب الغابر فى أفق من آفاق السماء ، قالوا : يا رسول الله ، تلك منازل الأنبياء لا ينالها غيرهم ، فقال : بلى والذى نفسى بيده ، لرجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين » (١) . وفى الحديث الآخر الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن أبى سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أهل الجنة لَيَسْتَرَاءُونَ وَأَهْلُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الْغَابِرَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ ، وَأَنْعَمًا » (٢) .

﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُوا ۖ وَإِنَّ رَبَّكَ لَخَبِيرٌ ۖ ﴿٥﴾ يُخَدِّلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ۖ ﴿٦﴾ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا

(١) انظر البخارى ٦ : ٢٣٣ - ٢٣٤ (فتح) . ومسلم ٢ : ٣٤٩ .

(٢) « وأنعمًا » : أى زادوا فضلا ، ويقال : قد أحسنت إلى فى الإحسان وأنعمت ، أى زدت على الإحسان . وقيل : معناه صاروا إلى النعيم ودخلا فيه . قاله فى اللسان .

لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ  
 اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ  
 الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾

قال الإمام أبو جعفر الطبري : اختلف المفسرون في السبب الجالب لهذه الكاف في قوله " كما أخرجك ربك " . فقال بعضهم : شبه به في الصلاح للمؤمنين اتقاؤهم ربهم وإصلاحهم ذات بينهم وطاعتهم لله ورسوله . ثم روى عن عكرمة نحو هذا . ومعنى هذا : أن الله تعالى يقول : كما أنكم لما اختلفتم في المغام وتشاحتم فيها فانزعها الله منكم ، وجعلها إلى قسمه وقسم رسوله صلى الله عليه وسلم ، فقسمها على العدل والتسوية ، فكان هذا هو المصلحة التامة لكم - : وكذلك لما كرهتم الخروج إلى الأعداء من قتال ذات الشوكة ، وهم النفيير الذين خرجوا لنصر دينهم وإحراز غيرهم ، فكان عاقبة كراهتكم للقتال بأن قدره لكم ، وجمع به بينكم وبين عدوكم على غير ميعاد - : رشداً وهدى ، ونصراً وفتحاً . كما قال تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ . وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ . قال ابن جرير : وقال آخرون : معنى ذلك " كما أخرجك ربك من بيتك بالحق " على كره من فريق من المؤمنين ، كذلك هم كارهون لقتال ، فهم يجادلونك فيه بعد ما تبين لهم . ثم روى نحوه عن مجاهد أنه قال " كما أخرجك ربك " قال : كذلك يجادلونك في الحق . وقال السدي : أنزل الله في خروجه إلى بدر ومجادلتهم إياه فقال " كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون " لطلب المشركين " يجادلونك في الحق بعد ما تبين " . وقال بعضهم : يسألونك عن الأنفال مجادلةً كما جادلوك يوم بدر فقالوا أخرجتنا للغير ولم تعلمنا قتالاً فنستعد له . قلت : رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خرج من المدينة طالباً ليعير أبي سفيان التي بلغه خبرها أنها صادرة من الشام فيها أموال جزيلة لقريش ، فاستنفض رسول الله صلى الله



عليه وسلم المسلمين من خَفَّ منهم ، فخرج في ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً ، وطلب نحو الساحل من على طريق بدر ، وعلم أبو سفيان بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبه ، فبعث ضَمُضَمَ بن عمرو نذيراً إلى أهل مكة ، فهضوا في قريب من ألف مَقْنَعٍ ، ما بين التسعمائة إلى الألف ، وتيسَّمتْ أبو سفيان بالعبير إلى سيف البحر ، ففجأ وجاء النفيرُ فوردوا ماء بدر ، وجمع الله بين المسلمين والكافرين على غير ميعادٍ ، لما يريد الله تعالى من إعلاء كلمة المسلمين ونصرهم على عدوهم ، والتفرقة بين الحق والباطل ، كما سيأتي بيانه . والغرض : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه خروج النفير أوحى إليه يَعهده إحدى الطائفتين : إما العير وإما النفير ، ورغب كثير من المسلمين إلى العير ، لأنه كسب بلا قتال ، كما قال تعالى ” وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ، ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين “ . روى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة : إني أُخبرتُ عن عير أبي سفيان أنها مقبلة ، فهل لكم أن نخرج قبيل هذه العير ، لعل الله يغنمناها ؟ فقلنا : نعم ، فخرج وخرجنا فلما سرنا يوماً أو يومين قال لنا : ما تَرَوْنَ في قتال القوم ، إنهم قد أُخبروا بخروجكم ؟ فقلنا : لا والله ما لنا طاقة بقتال العدو ، ولكننا أردنا العير ، ثم قال : ما ترون في قتال القوم ؟ فقلنا مثل ذلك ، فقال المقداد بن عمرو : إذا لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ﴾ ، قال : فتمنينا معشر الأنصار أن لو قلنا كما قال المقداد أحب إلينا من أن يكون لنا مال عظيم ، قال : فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ” كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون “ . وذكر تمام الحديث . ورواه ابن أبي حاتم بنحوه . وروى ابن مردويه أيضاً عن علقمة بن وقاص الليثي ، قال : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر ، حتى إذا كان بالروحاء خطب الناس فقال : كيف ترون ؟ فقال أبو بكر : يا رسول الله ، بلغنا أنهم بمكان كذا وكذا ، قال : ثم خطب الناس فقال :

كيف ترون ؟ فقال عمر مثل قول أبي بكر ، ثم خطب الناس فقال : كيف ترون ؟ فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله ، إيانا تُريد ؟ فوالذي أكرمك وأنزل عليك الكتاب ما سلكتها قط ، ولا لي بها علم ، ولئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذى يَمَسِّنٍ لنسيرنَّ معك ، ولا نكونُ كالذين قالوا لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ﴾ ، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما متبعون ، ولعلك أن تكون خرجت لأمر وأحدث الله إليك غيره ، فانظر الذى أحدث الله إليك فامض له ، فَصِلْ حبالَ من شئتَ ، واقطعْ حبالَ من شئتَ وعادِ من شئتَ ، وسأليم من شئتَ ، وخذ من أموالنا ما شئتَ ، فنزل القرآن على قول سعد ” كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون “ الآيات . وقال العوفي عن ابن عباس : لما شاور النبي صلى الله عليه وسلم في لقاء العدو ، وقال له سعد بن عباد ما قال ، وذلك يوم بدر ، أمر الناس أن يتهيئوا للقتال ، وأمرهم بالشوكة فكره ذلك أهل الإيمان ، فأُنزل الله ” كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون \* يجادلونك في الحق بعد ما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون “ . وقال مجاهد ” يجادلونك في الحق “ : في القتال . قال ابن جرير : وقال آخرون : عنى بذلك المشركين ، ثم روى عن ابن زيد ، قال : هؤلاء المشركون ، جادلوه في الحق ، كأنما يساقون إلى الموت حين يُدْعَوْنَ إلى الإسلام وهم ينظرون . قال : وليس هذا من صفة الآخرين ، هذه صفة مبتدأة لأهل الكفر . ثم قال ابن جرير : ولا معنى لما قاله ، لأن الذى قبل قوله ” يجادلونك في الحق “ خبر عن أهل الإيمان والذى يتلوه خبر عنهم . والصواب قول ابن عباس وابن إسحق : أنه خبر عن المؤمنين . وهذا الذى نصره ابن جرير هو الحق ، وهو الذى يدل عليه سياق الكلام . والله أعلم . وروى الإمام أحمد عن ابن عباس ، قال : « قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر : عليك بالغير ليس دونها شيء ، فناداه العباس بن عبد المطلب وهو أسير في وثاقه : إنه لا يصلح لك ، قال : ولم ؟ قال : لأن الله عز وجل إنما وعدك إحدى الطائفتين ،

وقد أعطاك الله ما وعدك . إسناده جيد ولم يخرجوه<sup>(١)</sup> . ومعنى قوله تعالى "وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم" أى : يحبون أن الطائفة التي لا حدة لها ولا منعة ولا قتال تكون لهم ، وهى العير<sup>٢</sup> " ويريد الله أن يحق الحق بكلماته " أى : هو يريد أن يجمع بينكم وبين الطائفة التي لها الشوكة والقتال ، ليظفركم بهم وينصركم عليهم ، ويظهر دينه ، ويرفع كلمة الإسلام ، ويجعله غالباً على الأديان . وهو أعلم بعواقب الأمور ، وهو الذى يدبركم بحسن تدييره ، وإن كان العباد يحبون خلاف ذلك فيما يظهر لهم . كما قال تعالى : ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم ، وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم ﴾ . وقال محمد بن إسحق : حدثنى محمد بن مسلم الزهرى وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبى بكر ويزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وغيرهم من علمائنا عن عبد الله بن عباس ، كل قد حدثنى بعض هذا الحديث ، فاجتمع حديثهم فيما سقت من حديث بدر ، قالوا : « لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبى سفيان مقبلاً من الشام ، ندب المسلمين إليهم ، وقال : هذه عير قريش فيها أموالهم ، فاخرجوا إليها ، لعل الله أن ينقلكموها ، فانتدب الناس ، فخف بعضهم وثقل بعضهم ، وذلك أنهم لم يظنوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى حرباً ، وكان أبو سفيان قد استنفر حين دنا من الحجاز يتحسس الأخبار ، ويسأل من لقي من الركبان ، تخوفاً على أمر الناس ، حتى أصاب خبراً من بعض الركبان : أن محمداً قد استنفر أصحابه لك ولعيرك ، فحدّر عند ذلك ، فاستأجر ضمضم بن عمرو الغفارى ، فبعثه إلى مكة ، وأمره أن يأتى قريشاً فيستنفرهم إلى أموالهم ، ويخبرهم أن محمداً قد عرض لها فى أصحابه ، فخرج ضمضم بن عمرو سريعاً إلى مكة ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أصحابه ، حتى بلغ وادياً يقال له : ذفران<sup>(٢)</sup> ،

(١) المسند : ٢٠٢٢ . وفصلنا تخريجه هناك .

(٢) « ذفران » : يفتح الذال المعجمة وكسر الفاء وبعد الراء ألف ونون . قال يا قوت :

« واد قرب وادى الصفراء » .

فخرج منه ، حتى إذا كان ببعضه نزل ، وأتاه الخبير عن قريش بمسيرهم ليمنعوا  
عيرهم ، فاستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ، وأخبرهم عن قريش ،  
فقام أبو بكر رضى الله عنه ، فقال فأحسن ، ثم قام عمر فقال فأحسن ، ثم  
قام المقداد بن عمرو فقال : يا رسول الله ، امض لما أمرك الله به ، فنحن معك  
والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا  
إنا ههنا قاعدون ﴾ ، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ،  
فو الذى بعثك بالحق لو سرت بنا إلى بئرِ الكنعان - يعنى مدينة الحبشة -  
لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خيراً ،  
ودعا له بخير ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشيروا على أيها الناس  
وإنما يريد الأنصار ، وذلك أنهم كانوا عَدَدَ الناس ، وذلك أنهم حين بايعوه  
بالعقبة قالوا : يا رسول الله ، إنا برءاءُ من ذمامك حتى تصل إلى دارنا ، فإذا  
وصلت إلينا فأنت في ذمامنا ، نمنعك مما نمنع منه أبناءنا ونساءنا ، وكان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يتخوَّفُ أن لا تكون الأنصارُ ترى عليها نصرته إلا بمن  
دهمه بالمدينة من عدوه ، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدوٍ من بلادهم ،  
فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ، قال له سعد بن معاذ : والله  
لكأنك تريدنا يا رسول الله ؟ قال : أجل ، قال : فقد آمنا بك وصدقناك ،  
وشهدنا أن ما جئت به هو الحق ، وأعطيناك على ذلك عهدنا ومواثيقنا على  
السمع والطاعة ، فامض يا رسول الله لما أمرك الله ، فو الذى بعثك بالحق إن  
استعرضت بنا هذا البحر ، فخضته لخضناه معك ما يتخاف منا رجل واحد  
وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً ، إنا لصبرٌ عند الحرب ، صدقٌ عند اللقاء ،  
ولعل الله يريك منا ما تقر به عينك ، فسر بنا على بركة الله ، فسر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بقول سعد ، ونشطه ذلك ، ثم قال : سيروا على بركة الله  
وأبشروا ، فإن الله قد وعدنى إحدى الطائفتين ، والله لكأنى الآن أنظرُ إلى  
مصارع القوم . وروى العوفى عن ابن عباس نحو هذا . وكذلك قال السدى  
وقنادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغير واحد من علماء السلف والخلف ،  
اختصروا أقوالهم اكتفاءً بسياق محمد بن إسحق .

تم الجزء الخامس

من

﴿ عمدة التفسير ﴾

الجزء السادس أوله قوله تعالى :

﴿ إذ تستغيثون ربكم ﴾

الآية : ٩ من سورة الأنفال

الجزء الخامس

من

{ عمدة التفسير } \*

(ج)

جابر بن سمرة : ٢٧٥  
 جابر بن عبد الله : ٤٢ ، ٦٦ ، ١٠٥ ،  
 ١١٢ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٦١ ،  
 ١٧٥ ، ١٨٥ ، ١٩٢ ، ٢٣٤ ،  
 ٢٥٩ ، ٢٧٣ ، ٢٨٠  
 جابر بن عتيك : ٤٣  
 جريج : ٧٧  
 جندب بن سفیان : ٩٢  
 جندب بن عبد الله البجلي : ٢٢٨

(ح)

الحارث البكري : ١٩٠  
 حذيفة بن أسيد : ١٣٣  
 حذيفة بن ايمان : ٢٤٨ ، ٢٦٠  
 الحكم بن عمرو : ١١٦  
 (أبو) حميد وأبو أسيد : ٢٣٠

(خ)

خالد الخزاعي : ٤٥  
 خباب بن الأرت : ٤٤  
 خريم بن فاتك الأسدي : ١٣٧

(ا)

أبي بن كعب : ٨٠  
 أسماه بنت يزيد : ١١  
 الأسود بن سريع : ٢٤٢  
 أبو أسيد وأبو حميد : ٢٣٠  
 (أبو) أمامة : ٨٦ ، ١٤٨ ، ٢٣١ ،  
 ٢٧٨  
 أنس بن مالك : ١١ ، ٤٤ ، ٤٦ ، ٧٧ ،  
 ١٣٧ ، ١٧٤ ، ١٩٤ ، ٢١٤ ،  
 ٢١٨ ، ٢٤٢ ، ٢٥٨ ، ٢٥٨ ،  
 ٢٥٨ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ،  
 (أبو) أيوب الأنصاري : ٢٨٤

(ب)

البراء : ١٤٨ ، ١٦٨ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ،  
 (أبو) مرزة الأسلمي : ٢٣١ ،  
 بريدة : ١٤٨  
 (أبو) بكرة : ٦٣ ، ١٣٧

(ث)

(أبو) ثعلبة : ٩١  
 ثوبان : ٤٧

هو مسند للأحاديث المرفوعة - وما في حكمها - التي في هذا الجزء ، على مسانيد الصحابة ، بترتيب أسماهم على الحروف . وما كان عن صحابي مبهم ذكر في اسم التابعي الذي رواه ، وكذلك الحديث المرسل يذكر باسم التابعي .

ولم نذكر أقوال الصحابة التي هي تفسير للآيات ، لكثرتها . وهي التي بنى عليها أكثر التفسير المأثور إذا تكررت رقم الصفحة ، فهذا يدل على أن الحديث مكرر في هذه الصفحة .

(ط)

طارق بن شهاب : ٢٦٠

(ع)

عائشة : ٣٧ ، ٤٦ ، ٧٦ ، ٧٦ ، ٧٧ ،  
 ٨٦ ، ٩٢ ، ٩٩ ، ١١٥ ، ١١٦ ،  
 ١٢٥ ، ١٣٩ ، ١٥١ ، ٢٠٢ ،

٢٥٠ ، ٢٥٨

عبادة بن الصامت : ٣٠ ، ١٢٢ ، ١٢٩ ،

٢٧٨

العباس بن عبد المطلب : ٩٨

عبد الرحمن بن أبيزى : ١٣٩

عبد الرحمن بن عوف : ١٣٤

عبد الرحمن المدني : ١٧٥

عبد الله بن أبي أوفى : ٢١٤

عبد الله بن السعدى : ١٣٤

عبد الله بن الشيخير : ٦٨

عبد الله بن عباس : ٦١ ، ٢٠ ، ٤٨ ،

٧٨ ، ٨٨ ، ٩٤ ، ٩٤ ، ١١٦ ،

١١٧ ، ١١٩ ، ١٢٢ ، ١٢٦ ،

١٣٦ ، ١٣٩ ، ١٥٠ ، ١٥٤ ،

١٦٠ ، ١٦٢ ، ١٧٥ ، ١٩٥ ،

١٩٧ ، ٢٢٤ ، ٢٢٢ ، ٢٣٣ ،

٢٤٣ ، ٢٤٣ ، ٢٤٩ ، ٢٦٨ ،

٢٧٩ ، ٢٨٥ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ ،

عبد الله بن عمر : ٣٨ ، ١٠٠ ، ١٢٦ ،

١٤٧ ، ١٥٤ ، ١٩٢ ، ٢١٤ ،

٢٣٤ ، ٢٥٩

عبد الله بن عمرو : ٥٢ ، ٨٢ ، ٩٥ ،

١١٣ ، ١٣٤ ، ١٣٤ ، ١٣٨ ،

١٦٣ ، ١٩٤ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ،

٢٥٠ ، ٢٦٤

عبد الله بن مسعود : ٣٤ ، ٣٤ ، ٥٩ ، ٥٩ ،

٩١ ، ٩٩ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ،

١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٥ ، ١٢٨ ،

(د)

(أبو) الدرداء : ٢٢٣ ، ٢٢٢

(ذ)

(أبو) ذر : ٢٧ ، ٨٦ ، ٨٦ ، ٨٧ ،

١٢٣ ، ١٢٣ ، ١٣٢ ، ١٣٧ ،

١٣٨

(ر)

رافع بن خديج : ٩١

الربيع بن أنس : ٢٥٣

(س)

سبرة بن أبي فاتك : ١٥٣

سعد مالك : ٢٧٧ ، ٢٧٨

سعد بن (أبي) وقاص : ٣٤ ، ٤٣ ،

١٧٢ ، ١٨٢ ، ٢٧٧ ،

سميد بن جبير : ٩٤

(أبو) سميد الخدرى : ٥١ ، ٧٧ ، ١٧٢ ،

١٧٥ ، ٢١٩ ، ٢٢٨ ، ٢٨٢ ، ٢٨٢ ،

(أبو) سفيان بن حرب : ٩٨

سلمان : ٢١٤ ، ٢٢٨

سليمان بن صرد : ٢٦٩

سمرة بن جندب : ١٦٣ ، ٢٦٢

سهل بن سعد : ١٦١ ، ٢٦٠

سودة بنت زمعة : ١١٩

(ش)

شداد بن أوس : ٤٤

(ص)

(أبو) صخر العقيلي (عن رجل من الأعراب) :

٢٢٩

صفوان بن عسال : ١٣٣

صهيب : ٧٧ ، ٢٠٢

المغيرة : ١٢٥

المقدام بن معدى كرب : ١٦٣

(أبو) موسى الأشعري : ٧٨ ، ١٨١ ،

٢٣٤ ، ٢٣٤ ، ٢٣١ ، ١٨٤

٢٧٤ ، ٢٧٢ ، ٢٣٤

(ن)

أبو نملة الأنصاري : ٢٦٤

النواس بن سيمان : ٩٠ ، ١٢٨ ، ١٢٨

(هـ)

(أبو) هريرة : ١٦ ، ١٧ ، ٢٨ ، ٣٥ ،

٣٦ ، ٣٦ ، ٤٠ ، ٥٣ ، ٥٥ ،

٥٧ ، ٧٧ ، ٩٨ ، ١١٥ ، ١١٧ ،

١٢٦ ، ١٣١ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٢ ،

١٣٢ ، ١٤١ ، ١٣٦ ، ١٤٤ ،

١٦١ ، ١٧٣ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ،

٢٠٢ ، ٢٠٦ ، ٢٢٠ ، ٢٢٨ ،

٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ،

٢٥١ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٥٧ ،

٢٧٠ ، ٢٧٢ ، ٢٧٤

هشام بن حكيم : ٢٤٥

(و)

واثلة بن الأسقع : ٩٨

(أبو) واقد الليثي : ٢١٦ ، ٢١٦

١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٦٤ ، ٢٤٩ ،

٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٩

عبد الله بن مغفل : ١٨٢

عثمان بن عفان : ١٢٦

عدي بن حاتم : ٩١ ، ٩٥

عقبة بن عامر : ٣٠

علقمة بن أبي وقاص : ٢٨٤

علي بن أبي طالب : ٢٤ ، ١٠١ ، ١٤١ ،

١٥٨ ، ٢٣١

عمر بن الخطاب : ٣٨ ، ١١٩ ، ١٥٧ ،

٢٤٤

عياض بن حمار : ٥٧ ، ٢٠٦ ، ٢٤٢

(ق)

قتادة : ٨٨ ، ٢٥٣ ، ٢٥٧

(ك)

(أبو) كبشة الأتماري : ١٩٢

(م)

(أبو) مالك الأشعري : ١٦١

محمد بن كعب القرظي : ٨٢

محمد بن المنكدر (عن رجل من مزينة) : ١٧٥

معاذ بن جبل : ٣٦ ، ٤٣ ، ٥٥

معاوية : ١٣٤ ، ٢٥٣



هذه أحاديث أوردها المؤلف في هذا الجزء ولم يذكر أسماء رواتها،

فها نحن أولاء نثبت ما أغفله

اسم راويه	الحديث	رقم الصفحة
هو ابن مسعود	عن عبد الله	٥٩
عن عائشة	وقال ورقة	٨٩
عن أبي هريرة	نحن معاشر الأنبياء	١٣٦
هو عبد الرحمن	ابن أبرى عن أبيه	١٣٩
عن أبي هريرة	نحن معاشر الأنبياء	١٤١
هو ابن مسعود	عن عبد الله	١٦٤
عن أبي هريرة	واعلموا أن أحدكم لا يدخله عمله الجنة	١٧٣
عن أبي هريرة	إن الله تعالى يقول لعباده يوم القيامة	١٧٧
عن أنس	إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على أهل بدر	١٩٤
عن صهيب	كما ثبت في الصحيحين	٢٠٢
أبو هريرة	لا يزال البلاء بالمؤمن	—
عائشة	موت المفجأة رحمة للمؤمن	—
عياض بن حمار	يقول الله تعالى : إني خلقت عبادي حنفاء	٢٠٦
أبو هريرة	كل مولود يولد	—
ابن عباس	ليس الخبر كالمعاينة	٢٢٤
أبو أمامة	بمشت بالحنيفة السمحة	٢٣١
أبو موسى الأشعري	بشرا ولا تنفرا	—
أبو هريرة	إن الله تجاوز لأمتي	٢٣٢
ابن عباس	إن الله تعالى قال بعد كل سؤال	—
أبو هريرة	لما جاء جبريل عليه السلام في صورة أعرابي	٢٥٧
أنس	ولما سأله ذلك الأعرابي وفاداه بصوت جهوري	٢٥٨
أبو نملة الأنصاري	إذا حدثكم أهل الكتاب	٢٦٤
ابن عمرو	حدثوا عن بني إسرائيل	—
سليمان بن صرد	حديث الرجلين اللذين تسابا	٢٦٩
جابر بن سمرة	الا تصفون كما تصف الملائكة	٢٧٥
أبو سعيد الخدري	إن أهل عليين ليراهم من أسفل منهم	٢٨٢